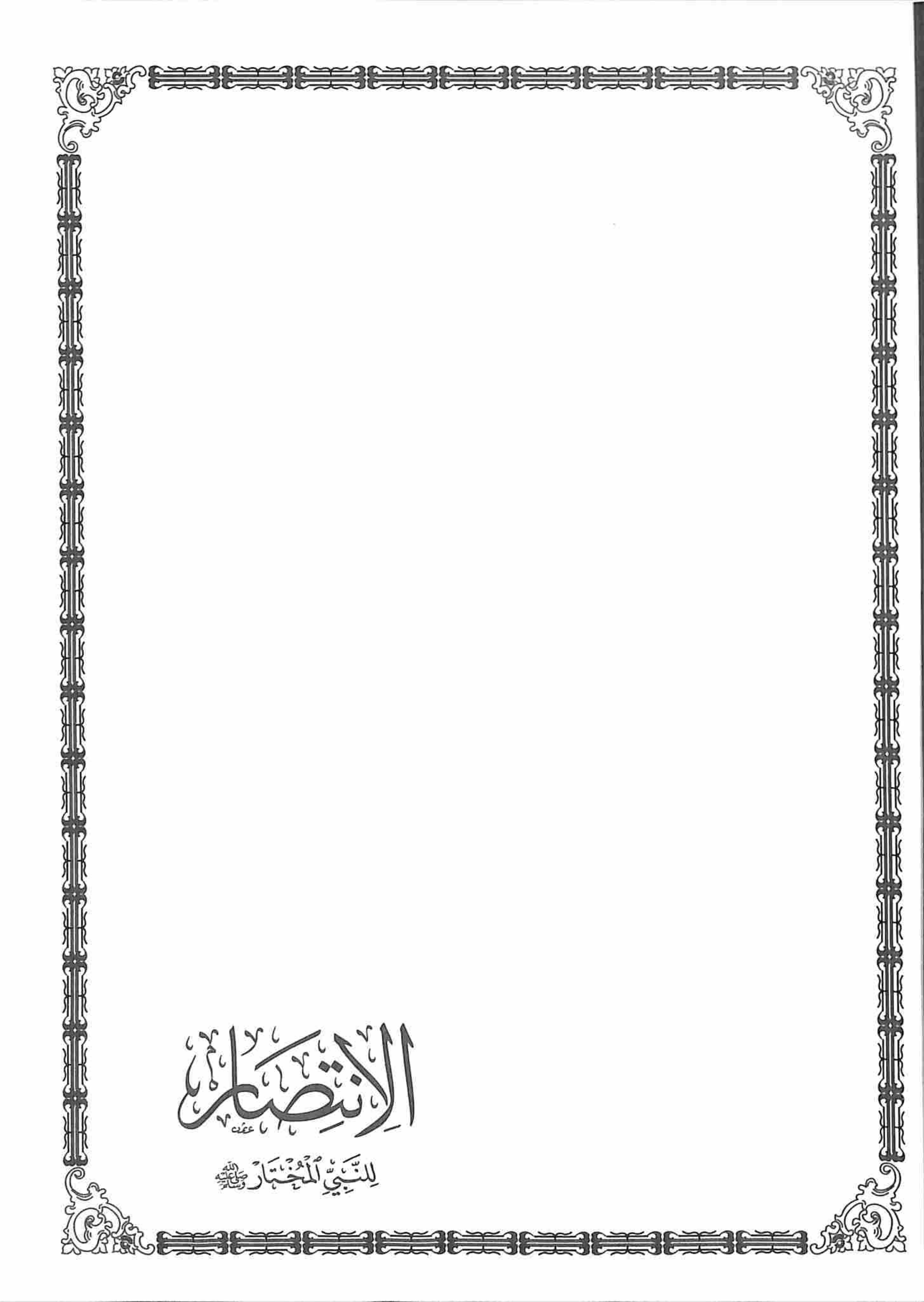
سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض
(١٣١)

الانتصار

للنبي المختار ﷺ

تأليف
أبي يزيد سليمان العربي بن صفية
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

مكتبة دار المنهاج
للنشر والتوزيع بالرياض


الانتصار
للنبي المختار ﷺ

ح مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
بن صفية، أبي يزيد سليمان العربي
الانتصار للنبي المختار ﷺ. / أبي يزيد سليمان العربي بن صفية. ـ الرياض، ١٤٣٤هـ
١٢٤٨ص؛ ١٧×٢٤سم. - (سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع؛ ١٣١)
ردمك: ٥ ـ ٧٠ ـ ٨٠٣٤ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨
١ ـ العقيدة الإسلامية ٢ ـ السيرة النبوية ـ دفع مطاعن أ. العنوان ب. السلسلة
ديوي ٢٤٠ ١٤٣٤/٨٢٦٨

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ

مكتبة دار المنهاج
للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية ـ الرياض
المركز الرئيسي ـ الدائري الشرقي ـ مخرج ١٥ ـ جنوب أسواق المجد
ت: ٤٤٥٦٢٢٩ ـ ص ب: ٥١٩٢٩ ـ الرياض ١١٥٥٣
الفروع ـ طريق خالد بن الوليد (إنكاس سابقاً) ت: ٢٣٢٢٠٩٥
مكة المكرمة ـ الجميزة ـ الطريق النازل للحرم ـ ت ٠٢/٥٧٦١٣٧٧
المدينة النبوية ـ أمام الجامعة الإسلامية من جهة الجنوب ـ ت: ٠٤/٨٤٦٧٩٩٩
حساب الدار في موقع تويتر: @Alminhajj

سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض ١٣١



الانتصار للنبي المختار ﷺ

تأليف

أبي يزيد سليمان العربي بن صفية
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين



مكتبة دار المنهاج
للنشر والتوزيع بالرياض





مقدِّمة النَّاشِر

الحمدُ لله ربِّ العالَمين، والصلاةُ والسلامُ على أشرَفِ الأنبياءِ والمرسَلين، نَبيِّنا محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمَعِين.

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّه قد كَثُرَ التطاوُلُ في هذا العصرِ على مقامِ نَبيِّنا الكريمِ ﷺ؛ وهو ما أوجَبَ على كُلِّ صاحِبِ قُدْرَةٍ مِن المسلِمين أن يَقُومَ بواجِبِه الشرعِيِّ في نُصْرَةِ النبيِّ المُخْتَار ﷺ، والدِّفَاعِ عنه؛ بحَسَبِ ما أُوتِيَ، وبِقَدْرِ ما استَطَاع؛ فإنَّ هذا مِن مقتَضَى الإيمانِ بأنَّ «محمَّدًا رسولُ اللهِ ﷺ»، وهو الأصلُ الثاني للدِّينِ الذي لا يقومُ دِينٌ إلا به.

وكان ممَّا تفضَّلَ اللهُ به علينا أنْ وَفَّقَنا لإخراجِ هذا السِّفْرِ العظيمِ الجامِعِ؛ في الدِّفَاعِ والذَّوْدِ عن جَنَابِ المصطَفى المختَارِ ﷺ؛ نصيحةً للهِ ولرسولِه وللمؤمِنين؛ على هذا الإخراجِ الذي تَرَى؛ عسى أن يسلُكَنا اللهُ في عِدَادِ أنصارِ نَبيِّنا ﷺ[1].

---

(١) ويَدْخُلُ في نُصرةِ النبيِّ ﷺ: نصرةُ أزواجِه أُمَّهَاتِ المؤمِنين، والدفاعُ عَنْهُنَّ، وقد تكاثَرَ اليومَ التطاوُلُ على زوجِهِ الحَصَانِ الرَّزَان، أُمِّنا الصِّدِّيقَةِ بنتِ الصِّدِّيق، عائِشَةَ رضي الله عنها وأَرْضاها، وهي حامِلَةُ عِلْمِ النُّبُوَّة، ومنه ما لا يُعْلَمُ إلا مِن طريقِها، ولا يُنَالُ إلا مِن جِهَتِها. =

وقد أتى الباحِثُ في هذا الكتابِ على كلِّ ما يتعَلَّقُ بموضوعِ النُّصْرَةِ لنبِيِّنا ﷺ: بدايةً بالمفهومِ الشرعِيِّ لموضوعِ النُّصْرَةِ، ثُمَّ ببيانِ كُنْهِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ وأسبابِها ومَظَاهِرِها وحُكْمِها وآثارِها، ومعرفةِ أساليبِ المسيئِينَ وكَشْفِ مَكْرِهم ودسائِسِهم ودَحْضِ شُبَهِهم، مع بيانِ موقِفِ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ مع المسيئين وبيانِ مَنْهَجِ القرآنِ الكريم وكذا جهود السلَفِ الصالِحِ مِن الصحابةِ والتابِعِين لهم بإحسانٍ في نُصْرَتِه ﷺ، وإيضاحِ مجالاتِ النُّصْرَةِ، والوسائِلِ الشرعِيَّةِ العامَّةِ والخاصَّةِ القولِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ في النصرةِ، والكَشْفِ عن الوسائِلِ البِدْعِيَّةِ، وبيانِ ضَعْفِها وتهافُتِها، وبيانِ الآثارِ الإيجابِيَّةِ للنُّصْرَةِ والآثارِ السلبِيَّةِ للتخلُّفِ عنها.

كلُّ ذلك بأسلوبٍ علمِيٍّ بديعٍ ومَنْهَجٍ رصينٍ مُسْتَقْصٍ، مع الاستدلالِ بالكتابِ والسُّنَّةِ وكلامِ أهلِ العِلْمِ وفتاوِيهم في القديمِ والحديثِ؛ بحيثُ جاءَ كتابًا جامِعًا ومَرْجِعًا لا غِنى عنه لِكُلِّ مَن أرادَ نُصْرَةَ النبيِّ ﷺ.

وأَصْلُ هذا الكتابِ رسالةٌ علمِيَّةٌ مِن الجامعةِ الإسلامِيَّةِ بالمدينةِ النبويَّة، تقدَّمَ بها الشيخُ د. **سُلَيْمان العَرَبي بن صفية**؛ لنيلِ درجةِ الدُّكْتُوراه، وقد نالَها - بفَضْلِ اللهِ تعالى، ثُمَّ ببركةِ نُصرةِ الرسولِ الكريم ﷺ - بتقديرِ ممتاز.

ولا يَفُوتُ «مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض» - وهي تَنْشُرُ هذا الكتابَ - أن تَشْكُرَ الأخَ الفاضِلَ الشيخَ الباحِثَ **أحمد محمَّد محمد بدوي**؛ على ما بَذَلَ مِن جُهْدٍ ووَقْتٍ في مراجعةِ الكتابِ وتصحيحِه؛ فجزاه اللهُ خَيْرَ الجزاءِ وأَوْفَاه.

وصلى اللهُ وسلَّمَ وبارَكَ على سيِّدِنا محمَّد، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمَعِين.

الناشر
عبد الله بن محمد السنان
الرياض

= ومِن هنا، فالدارُ تَعْمَلُ أيضًا على إخراجِ كتابِ «**أُمّ المُؤْمِنين عائشةُ** رضي الله عنها **بينَ أهلِ السُّنَّة ومُخَالِفِيهم**» للشيخ د. إبراهيم بن خالد المَخلف، وهو كتابٌ كبيرٌ جامِعٌ في بابِه تَقَرُّ به عينُ المؤمنِ التَّقِيّ، وتتلَظَّى به نَفْسُ الخبيثِ الشَّقِيّ، ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

الشُّكْرُ والتَّقْدِير

أحمدُ الله ﷻ على عظيمِ مِنَنِه، وجزيلِ نِعَمِهِ، وموفورِ عَطَائِه، وواسِعِ آلائِه، وما حبانِي به مِن نِعَمٍ لا تُحْصَى، وآلاءٍ لا تُعَدُّ، وعلى رأسِ هذه النِّعَمِ نعمةُ الإيمانِ والإسلامِ، ونعمةُ العِلْمِ والتَّعَلُّمِ.

كما أَحْمَدُهُ ﷻ على ما يَسَّرَ لي مِن إنهاءِ هذه الرسالَةِ، التي خالطَتْ أنفاسِي وجُلَّ حَرَكَاتِي بل وسَكَنَاتِي، في يَقَظَتِي ومَنَامِي طيلةَ أربَعِ سَنَواتٍ.

وأرجو مِن الله - جلَّ وعلا - أن أكونَ قد وَفَّيْتُ بها المطلوب، وقارَبْتُ بها المأمولَ والمرغوب، إنَّه وَلِيُّ ذلك والقادِرُ عليه.

ثم لا يفوتُنِي أن أُوَجِّهَ خالصَ الشكرِ والعِرْفَان، ووافِرَ الثناءِ والامْتِنَان، إلى والدي الكريم - أمدَّ اللهُ في عُمُرِهِ، وحَفِظَهُ مِن كُلِّ سُوءٍ - على كريمِ رعايَتِهِ وجميلِ عنايَتِه.

وأُرْدِفُ الشُّكْرَ للقائِمِينَ على الجامعةِ الإسلاميةِ التي نِلْتُ شَرَفَ النَّهَلِ مِن مَعِينِها، والتلمذةِ على مشايِخِها، وأَخُصُّ بالذِّكْرِ معالِيَ رئيسِ الجامعة: الشيخ: أ.د. محمد بن علي فرَّاج العقلا - حفظَهُ الله تعالى - على جهودِهِ المباركةِ، ورعايَتِهِ، واهتمامِهِ العلميِّ بأبناءِ هذه الجامعةِ الإسلاميةِ.

كما أتقدَّمُ بالشكرِ الوافِرِ لكليةِ الدعوةِ وأصولِ الدِّين، ممثَّلةً في عميدِها فضيلةِ الدكتور: عبد العزيز بن صالح الطويان، ووكيلي الكُلِّيَّة، ورئيسِ قسمِ الدعوةِ: الدكتور: عبد الله بن صالح العبود، وإلى كافةِ الأساتذةِ الفضلاءِ؛ على ما يَبْذُلُونَه لطلابِ العلمِ مِن مُؤَازَرَةٍ، وتوجيهٍ، وتسديدٍ، وعلمٍ نافِعٍ.

كما أتقَدَّمُ بخالِصِ الشكرِ والعِرْفَان، وعظيمِ التقديرِ والامتنان، لفضيلةِ

شيخي: الأستاذ الدكتور: حُمُود بن أحمد الرحيلي ـ حفظه الله ورعاه، وسَدَّد على الخيرِ خُطَاه ـ المشرِفِ على رسالتي؛ لبَذْلِ وقتِهِ وعِلْمِهِ، وحُسْنِ تشجيعِهِ لي، حيثُ وجدتُ مِن فضيلَتِهِ كُلَّ عَوْنٍ وتَفَهُّمٍ ورحابَةِ صَدْرٍ، مع طِيبِ خُلُقٍ، ولِينِ عَرِيكَةٍ، وحُسْنِ مَعْشَرٍ، وقد كانَتْ لملاحظَاتِهِ القَيِّمَةِ، وتوجيهاتِهِ الرشيدَةِ، ونصائحِهِ السديدةِ، ومتابعاتِهِ الدقيقةِ لكلِّ شاردةٍ وواردةٍ في هذه الرسالةِ ـ قراءةً وتأمُّلًا وتصويبًا وتوجيهًا ـ كلُّ ذلك كان له آثارٌ طيّبةٌ في إتمامِ هذه الرسالةِ، وإنجازِها بصورةٍ متكاملةٍ إن شاءَ الله، فجزاهُ اللهُ ـ تبارك وتعالى ـ عَنِّي خيرَ الجزاءِ وأوفاه.

كما أَشْكُرُ جميعَ مَن وَقَفَ معي، وأعانَنِي بكتابٍ أو توجيهٍ أو نصيحةٍ، في سبيلِ إتمامِ هذا البحث.

وفي الختامِ: أسأَلُ اللهَ أن ينفَعَنِي بما خَطَّهُ بنانِي في هذه الرسالةِ، وأن يجعَلَهُ خالصًا لوجهِهِ الكريمِ، وأن يُقِيلَ ما كانَ فيه مِن العَثَرَاتِ والزَّلات، وأن يَدَّخِرَ لي ثوابَهُ إلى يوم لُقْيَاه.

وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على نَبِيِّنَا محمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وأتباعِهِ إلى يومِ الدِّين.

❁ ❁ ❁

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

إنَّ الحمدَ لله نَحْمَدُه ونستَعِينُه، ونعوذُ بالله مِن شرورِ أَنْفُسِنا، ومِن سَيِّئَاتِ أعمالِنا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ له، وأَشْهَدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شريكَ له، وأَشْهَدُ أنَّ محمدًا عَبْدُهُ ورَسُولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

أما بعد:

فإنَّ أَحْسَنَ الحديثِ كلامُ الله، وخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ[(١)].

وبعدُ،،

فمِن أعظمِ المقاصِدِ الشرعِيَّة، والحقوقِ المَرْعِيَّة؛ حِفْظُ هذا الدِّينِ والذَّبُّ

---

(١) هذه خطبةُ الحاجَةِ التي كان النبيُّ ﷺ يُعَلِّمُها أصحابَه؛ ليجعَلُوها بين يَدَيْ كلامِهم، رواها أبو داود (٢١١٨)، واللفظُ له، والترمذيُّ (١١٠٥)، وأحمد (٥/ ٣١٥)، رقم (٣٢٥٧)، وصحَّحَها الألبانيُّ في كتابه «خطبة الحاجة» (ص٩).

عَنْ حِيَاضِهِ وطريقَتِه، والذودُ عن سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وعن سُنَّتِهِ وشريعَتِه، مِن كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيم، ومُسِيءٍ لَئِيم؛ تحقيقًا لقولِ الباري ـ جلَّ وعلا ـ في مُحْكَمِ التَّنْزيل: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

ولقد جَرَتْ سُنَّةُ اللهِ الماضِيَةُ على أنبيائِهِ ورسلِه؛ أَنَّهُم لصنوفِ البلاءِ مُتَعَرِّضُون، وباستهزاءِ أكثرِ الخَلْقِ مُبْتَلَوْن، قال ﷻ: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠]، في حياتِهم، وبعدَ مَمَاتِهم.

ولكنَّ الله تعالى تَكَفَّلَ بنصرِ رُسُلِهِ وأوليائِه، قال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

ولقد تَعَرَّضَ نبيُّنا ﷺ لصنوفِ الأذيَّةِ القَوْلِيَّةِ والفِعْلِيَّة، في حياتِهِ وبعدَ مَمَاتِه، أُسْوَةً بمَنْ مَضَى مِن إخوانِه مِن الأنبياءِ والمُرْسَلِينَ عليهم السلام.

وكانَ مِن حَقِّهِ ﷺ على أصفيائِهِ وأتباعِه إلى يومِ الدِّين، الانتصارُ له مِمَّنْ كايَدَهُ وأساء إليه وإلى سُنَّتِهِ وشريعَتِه، قال ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠].

ولم تَزَلْ فُلُولُ الكفرِ والعُدْوَانِ تَنَالُ مِن نبيِّنا ﷺ وتُسيءُ إلى سُنَّتِهِ وشريعَتِه، بل تُسِيءُ إلى أصحابِهِ وأهلِ بيتِه الأطهارِ، حيثُ شَهِدَ هذا العصرُ حَمْلَةً شعواءَ مليئةً بالأحقادِ والأضغانِ، تطاولَتْ على النبيِّ الكريمِ ﷺ ووَسَمَتْهُ بأقْبَحِ الصفاتِ، ونالَتْ مِن شريعَتِهِ الغَرَّاءِ.

فكان لِزَامًا على كُلِّ مُسْلِمٍ غَيُورٍ على دِينِهِ ونَبِيِّهِ، أن يَهُبَّ لنُصْرَتِهِ والذَّوْدِ عن شريعَتِه.

وإنَّ مِن أعظَمِ مضامينِ الدعوةِ الإسلاميَّةِ التي اتفقَتْ عليها الشرائعُ كلُّها ـ مِن لَدُنْ آدمَ عليه السلام، إلى نبيِّنا المصطفى خيرِ الأَنَام ـ هو رُكْنَ النُّبُوَّةِ، وما يَتَضَمَّنُهُ مِن الإيمانِ والنصرةِ والتعزيرِ والتوقيرِ، قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩].

ولقد خَطَّتِ الدَّعْوَةُ الإسلاميَّةُ ـ القائمةُ على الكتابِ والسُّنَّةِ ـ على امتدادِ عصورِها، وتباعُدِ أقطارِها، منهجًا فريدًا في الانتصارِ للنبيِّ المُخْتَار.

واتَّخذَتْ في سبيلِ ذلك وسائلَ شرعيَّة، وسُبُلًا مَرْضِيَّة، قائمةً على الأثَرِ والدليلِ، فكشفَتْ دسائسَ المارِقِين، ودَكَّتْ حُصُونَ المُسْتَهْزِئين، ونَصَرَتْ نَبِيَّها المصطَفَى الأَمِين.

وكان لهذِهِ النُّصْرَةِ ثمارٌ يانِعَة، وآثارٌ واسِعَة، شَمِلَتْ أُمَّةَ الدعوةِ، وأُمَّةَ الإجابةِ.

فكان لِزَامًا على المُسْلِمِينَ عمومًا، وعلى الدعاةِ خُصُوصًا، معرفةُ سبيلِ المُجْرِمِينَ المُسْتَهْزِئِينَ على وجهِ التفصيل، ومِن ثَمَّ معرفةُ المنهجِ القويمِ في نُصرةِ النبيِّ الكريم ﷺ.

ولهذا عَزَمْتُ ـ بعدَ استخارةِ اللهِ جلَّ وعَلا ـ على كتابةِ هذا البَحْثِ؛ حتى يَتَّضِحَ السَّبِيل، ويَسْتَبِينَ الدليل.

وأسأَلُ اللهَ ـ جلَّ في عُلاه ـ أن يَنْصُرَ نَبِيَّهُ وسُنَّتَهُ وشَرِيعَتَه، وأن يَحْشُرَنا في زُمْرَةِ أولِيَائِهِ وأصفِيَائِه، واللهُ المُسْتَعَان، وعليهِ التُّكْلان.

وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وأصحابِه أَجْمَعِين.



أهمِّيَّةُ الموضوع

تَبْرُزُ أهميةُ هذا الموضوعِ في هذا العصرِ بعدَ ما لَقِيَهُ النبيُّ الكريمُ ﷺ مِن السُّفَهَاءِ مِنْ سَبٍّ وتَطَاوُلٍ، مع عدمِ وجودِ بحثٍ جامعٍ لمنهجيةِ النصرةِ والذبِّ عن النبيِّ ﷺ يقفُ على القضيةِ مِن جُذُورِها؛ فيَرْصُدُ مظاهِرَها وأسبابَها، ويُقَعِّدُ للردِّ عليها، ويَضَعُ مُقْتَرَحاتٍ لِحَلِّها والقضاءِ عليها.

□ أهداف البَحْث:

أسعى مِن وراءِ هذا الكتابِ إلى تحقيقِ جُمْلَةٍ مِن الأهدافِ التي تَتَجَلَّى في الخطةِ المُعَدَّة لهذه الدراسةِ؛ وذلك مِن خلالِ ربطِ كُلِّ هَدَفٍ بمَطْلَبٍ محدَّدٍ، وفيما يأتي بيانٌ لهذه الأهدافِ:

١ ـ بيانُ المفهومِ الشرعيِّ لنُصْرَةِ النبيِّ المصطَفَى ﷺ.

٢ ـ معرفةُ كُنْهِ الإساءةِ للنبي ﷺ وأسبابِها، ومظاهِرِها، وحكمِها، وآثارِها.

٣ ـ معرفةُ أساليبِ المُسِيئِينَ لسَيِّدِ الأَوَّلِينَ والآخِرِين ﷺ، وكشفُ مَكْرِهِم ودسائِسِهم، ودَحْضُ شُبَهِهم.

٤ ـ بيانُ موقفِ الدعوةِ الإسلاميَّةِ مِن المسيئِينَ لسَيِّدِ المُرْسَلِين ﷺ.

٥ ـ بيانُ منهَجِ القرآنِ الكريمِ، وكذا جُهُودِ السلفِ الصالِحِ مِن الصحابةِ والتابِعِينَ لهم بإحسانٍ في نصرةِ النبيِّ المصطفى الأمينِ ﷺ.

٦ ـ إيضاحُ مجالاتِ نصرةِ النبيِّ ﷺ.

٧ ـ بيانُ الوسائِلِ الشرعيَّةِ العامَّةِ والخاصَّةِ، القوليةِ والفعليَّةِ، في نصرةِ النبيِّ ﷺ.

٨ ـ الكشفُ عن الوسائِلِ البِدْعِيَّةِ في نصرةِ المصطَفَى ﷺ، وبيانُ ضَعْفِها وتهافُتِها.

٩ ـ بيانُ الآثارِ الإيجابيةِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ.

١٠ ـ بيانُ الآثارِ السَّلْبِيَّةِ للتخلُّفِ عن نصرةِ النبيِّ ﷺ.

◻ أسبابُ اختيارِ الموضوع:

لقد تضافَرَتْ جملةٌ مِن الأسبابِ دفعَتْني لاختيارِ هذا الموضوعِ وتناوُلِهِ بالدراسَةِ، ومِن أبرَزِ هذه الأسبابِ:

أولًا: هَجْمةُ الغربِ الشَّرِسَةُ على سَيِّدِ المُرْسَلِينَ في العصرِ الحاضِر.

ثانيًا: واجبُ الدعوةِ الإسلاميةِ في الانتصارِ للنبيِّ المختار؛ باعتبارِ أنَّ رُكْنَ النُّبُوَّةِ هو مِن أعظمِ مضامينِ الدعوةِ إلى اللهِ جَلَّ وعلا.

ثالثًا: الحاجةُ المُلِحَّةُ لبيانِ المنهجِ الشرعيِّ في نصرةِ النبيِّ المصطَفَى ﷺ في وقتٍ تبايَنَتْ فيه مناهجُ المُنْتَصِرِينَ.

رابعًا: الرغبةُ في وضعِ بحثٍ شامِلٍ حولَ موضوعِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، خصوصًا مع خلوِّ المكتبةِ العربيةِ مِن مثلِ هذا البحث، رغمَ مَسِيسِ الحاجةِ إليه.



الدراساتُ السابقة

إنَّ الدراساتِ حولَ المصطَفَى ﷺ كثيرةٌ ومتنوِّعَةٌ، ومتباينَةٌ بحسبِ مُتَعَلَّقَاتِها: فبعضُ الدراساتِ وُجِّهَتْ لبيانِ سيرَتِه العَطِرَةِ، وأُخْرَى لبيانِ منهَجِه في دعوَتِه، وثالثةٌ لبيانِ أخلاقِهِ وشمائِلِه، ورابعةٌ لبيانِ سُنَّتِه وشريعَتِه.

كما وُجِّه شِقٌّ آخَرُ مِنَ الدراساتِ والمُؤَلَّفاتِ إلى بيانِ حقوقِ المصطَفَى ﷺ على أُمَّتِه؛ كوجوبِ مَحَبَّتِه، وتعظِيمِه، وطاعَتِه، واتِّبَاعِه، إلى غيرِ ذلك مِن الحقوقِ الواجِبَةِ.

ووُجِّهَ جزءٌ آخَرُ للذبِّ عن شريعَتِهِ، والانتصارِ لسُنَّتِه.

بينما توجَّهَ بعضُ الدراساتِ الحديثةِ للانتصارِ للنبي ﷺ ورَدِّ كَيْدِ الأعداءِ وإساءاتِهم.

وبعدَ الرجوعِ إلى المصادِرِ البَحْثِيَّةِ، والمراكِزِ المعلوماتِيَّةِ، ومواقِعِ الجامعاتِ الإسلاميةِ، عَثَرْتُ على بعضِ الرسائلِ العلميةِ التي لها نوعُ تعلُّقٍ بموضوعِ النصرةِ، ومِن أبرَزِها ما يأتي:

❑ الرسالة الأُولَى:

- عنوانُها: «نصرةُ اللهِ تعالى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ في القرآنِ الكريم».
- اسم المؤلِّف: حنان بنية بن حامد الجُهَنِي.
- أصل الرسالة: هي رسالةٌ علميةٌ تقدَّمَتْ بها الباحثةُ إلى قسمِ الدراساتِ القرآنيةِ، بجامعةِ طيبة بالمدينةِ النبويةِ سنةَ (١٤٣٠هـ)؛ لنَيْلِ درجةِ الدكتوراه.

والرسالةُ تَقَعُ في ٤٣٠ صفحة.

- **وصف الرسالة**: قسَّمَتِ الباحثةُ رسالتَها إلى مقدمةٍ وتمهيدٍ وبابَيْنِ وخاتِمَةٍ، ثم الفهارس.

أما التمهيدُ: فقد ضمَّنَتْهُ: تعريفَ النصرةِ، ووجوبَ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ وطاعَتِه.

وأما البابُ الأول، فموضوعُه: الآياتُ الواردةُ في ذِكْرِ نصرةِ الله تعالى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ في المرحلةِ المَكِّيَّةِ، وقد اشتَمَلَ على فَصْلَيْنِ:

الفصل الأول: أمثلةٌ لنصرةِ اللهِ تعالى نَبِيَّهُ ﷺ مِن أَذَى قرابَتِهِ.

الفصل الثاني: أمثلةٌ لنصرةِ الله تعالى نَبِيَّه ﷺ مِن عموم قَوْمِه.

وأما البابُ الثاني، فموضوعُه: الآياتُ الواردةُ في ذِكْرِ نصرةِ الله تعالى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ في المرحلةِ المَدَنِيَّةِ، وقد اشتَمَلَ على أربعةِ فصول:

الفصل الأول: أمثلةٌ لنصرةِ الله تعالى نَبِيَّهُ ﷺ في غَزَواتِه.

الفصل الثاني: أمثلةٌ لنصرةِ الله تعالى نَبِيَّهُ ﷺ مِن عمومِ الناس.

الفصل الثالث: أمثلةٌ للمخلوقاتِ التي هَيَّأَها اللهُ تعالى لنصرةِ نَبِيِّه ﷺ.

الفصل الرابع: حُكْمُ سَبِّ النبيِّ ﷺ والإساءةِ إليه.

- **الفرقُ بين هذه الرسالةِ ورسالتي**:

• اقتصَرَتِ الباحثةُ في رسالَتِها على عرضِ الآياتِ الواردةِ في الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ في حياتِه، بينما شَمِلت هذه الرسالةُ ضروبَ الإساءةِ قديمًا وحديثًا.

• ليس ثَمَّةَ اشتراكٌ بينَ رسالَةِ الباحثةِ وهذه الرسالةِ إلا في مبحَثٍ واحِدٍ وهو: منهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ النبي ﷺ مِمَّنْ أساءَ لذاتِه، لكنَّ بقيةَ أبوابِ الرسالةِ وفصولِها ومباحِثِها مباينَةٌ لهذه الرسالةِ.

• اقتصَرَتِ الباحثةُ في رسالَتِها على عرضِ أمثلةٍ مِن الإساءاتِ للنبيِّ ﷺ في حياتِه، دونَ إبرازٍ لمنهَجِ القرآنِ في النصرةِ، وهو ما حاوَلْتُ تَقَصِّيَهُ في هذه الرسالة.

• رسالةُ الباحثةِ خاليةٌ مِن المباحِثِ الدَّعَوِيَّةِ، وقد حَرَصْتُ في هذه الرسالةِ على استيفائِها، وبيانِ تعلُّقِها بموضوعِ النصرة.

• رسالتي هذه أوسَعُ بكثيرٍ مِن رسالةِ الباحثة؛ حيثُ أتناول فيها حقيقةَ الإساءةِ وأنواعَها وسماتِ المسيئِين وأحكامَهم، مع بيانِ مجالاتِ النصرةِ المتنوعةِ في الكتابِ والسُّنَّةِ وعندَ السَّلَف، وإبرازِ تطبيقاتِها المعاصِرَةِ.

وكذا بيان ضوابِطِ الوسائِلِ الشرعيةِ في بابِ النُّصْرَةِ، وأنواعِها، وكذا إبراز الانحرافِ في مجالِ النصرةِ، وغير ذلك مِن المباحث.

• اقتصرَتِ الباحثةُ في رسالَتِها على جانِبٍ واحدٍ مِن جوانِبِ النصرةِ المتعَلِّقَةِ بذاتِ النبيِّ ﷺ، لكن هذه الرسالة عامةٌ في كلِّ ما يتعلقُ بالنبيِّ ﷺ: ذاتِه، وسُنَّتِهِ، وشريعَتِهِ، وآلِ بيتِهِ، وصحابَتِهِ، ومُقَدَّسَاتِ المُسْلِمِينَ، وغير ذلك.

❐ الرسالة الثانية:

ـ **عنوانها**: «مسؤوليةُ الشابِّ المُسْلِمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ».

ـ **اسم المؤلِّف**: يحيى بن سعد بن محمد عسيري.

ـ **أصلُ الرسالة**: هي بحثٌ تكميليٌّ تقدَّمَ به الباحثُ إلى قسمِ التربيةِ الإسلاميةِ المقارَنَة، بجامعةِ أُمِّ القُرَى سنةَ ١٤٣٠هـ؛ لنَيْلِ درجةِ الماجستير.

والرسالةُ تَقَعُ في ١٠٤ صفحات.

ـ **وصف الرسالة**: قَسَّمَ الباحثُ رسالَتَهُ إلى مقدمةٍ وتمهيدٍ وأربعةِ فصولٍ وخاتمةٍ ثم الفهارس.

أما التمهيدُ، ففيهِ خطةُ الدراسةِ والإطارُ العامُّ.

وأما الفصل الأول فعنوانُه: ملامحُ عن عَظَمَةِ شخصيةِ النبيِّ ﷺ.

وأما الفصل الثاني فعنوانُه: تاريخُ الاعتداءاتِ على النبيِّ ﷺ.

وأما الفصل الثالث فعنوانُه: نماذجُ لشبابِ الصحابةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.

وأما الفصل الرابع فعنوانُه: مسؤوليةُ الشابِّ المسلِمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.

ـ الفرق بين هذه الرسالة ورسالةِ الباحث:

• اقتَصَر الباحثُ في رسالَتِه على بيانِ بعضِ النماذِجِ مِن مواقفِ الصحابةِ في نصرةِ ذاتِ النبيِّ ﷺ، لكن رسالتي هذه عامةٌ في جهودِ السلفِ قديمًا وحديثًا في نصرةِ النبيِّ ﷺ في ذاتِهِ وسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ وآلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ ومُقَدَّسَاتِ دِينِه وغير ذلك.

• رسالةُ الباحِثِ جاءَتْ لبيانِ مسؤوليةِ الشابِّ المسلِمِ في النصرةِ، لكن هذه الرسالة شاملةٌ لدورِ الفردِ المسلِمِ والعلماءِ والمُؤَسَّسَاتِ والأغنياءِ والحكوماتِ وغير ذلك في مجالِ النصرةِ.

• رسالةُ الباحِثِ ليس لها تعلُّقٌ بالجانِبِ الدعويِّ مِن حيثُ الوسائلُ والأساليبُ وغيرُهما، لكن هذه الرسالة تناوَلَتِ العديدَ مِن المباحِثِ الدعويةِ ذاتِ العلاقةِ بمجالِ النُّصْرَةِ.

• رسالةُ الباحِثِ هي بحثٌ تكميليٌّ مختَصَرٌ جدًّا، لكن هذه الرسالة شاملةٌ ومُتَوَسِّعَةٌ في أبوابِها وفصولِها ومباحِثِها.



خطَّةُ البَحْث

قَسَّمْتُ البحثَ إلى مقدمةٍ وتمهيدٍ، وأربعةِ أبوابٍ، ثم الخاتمة، والفهارس اللازمة؛ وذلك على النحوِ التالي:

❏ المقدّمَة:

ذكرتُ فيها:

أولًا: أهمِّيَّة الموضوع.

ثانيًا: أهداف البَحْث.

ثالثًا: أسباب اختيارِ الموضوع.

رابعًا: الدراسات السابقة.

خامسًا: خطَّة البَحْث.

سادسًا: منهج البَحْث.

❏ التمهيد: مفهومُ النُّصْرَةِ وحُكْمُها:

وفيه مبحثان:

المبحث الأَوَّل: مفهومُ النصرة، وفيه ثلاثةُ مطالِبَ:

المطلب الأَوّل: مفهومُ النصرةِ لغةً.

المطلب الثاني: مفهومُ النصرةِ اصطلاحًا.

المطلب الثالث: العلاقةُ بَيْنَ الدعوةِ والنصرةِ.

المبحث الثاني: حُكْمُ النصرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأوّل: أدلةُ وجوبِ نصرةِ النبيِّ ﷺ.

المطلب الثاني: شروطُ وجوبِ نصرةِ النبيِّ ﷺ.

□ الباب الأوَّل: مظاهِرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وأسبابُها، وحُكْمُها، وآثارُها:

ويتضمَّنُ تمهيدًا وخمسةَ فُصُولٍ:

التمهيد: مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: مفهومُ الإساءةِ لغةً.

المطلب الثاني: مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ اصطلاحًا.

الفصل الأوَّل: أسبابُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: الأسبابُ الداخليَّة.

المبحث الثاني: الأسبابُ الخارجيَّة.

الفصل الثاني: أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها قديمًا وحديثًا، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها، في العصورِ الأُولَى للإسلامِ.

المبحث الثاني: أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها، في العصرِ الحاضر.

الفصل الثالث: حكمُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وأقسامُ المسيئين، وفيه ثلاثةُ مباحث:

المبحث الأوَّل: حكمُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ.

المبحث الثاني: أقسامُ المسيئين إلى النبيِّ ﷺ وسماتُهم.

المبحث الثالث: أحكامُ المسيئين إلى النبيِّ ﷺ.

الفصل الرابع: موقِفُ الدعوةِ الإسلاميةِ مِن المسيئين للنبيِّ ﷺ، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: واجِبُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ والردُّ على المسيئين.

المبحث الثاني: منهجُ الدعوةِ الإسلاميةِ في دعوةِ المسيئينِ لرسولِ الله ﷺ.

الفصل الخامس: آثارُ الإساءةِ والمسيئِين إلى النبيِّ ﷺ، وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: أَثَرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ، على المسيئِين أنفُسِهم.

المبحث الثاني: أَثَرُ الإساءَةِ إلى النبيِّ ﷺ، على المجتَمَعِ المسلم.

المبحث الثالث: أَثَرُ الإساءَةِ إلى النبيِّ ﷺ، على الدعوةِ الإسلامية.

❐ **الباب الثاني: مجالاتُ نصرةِ النبيِّ ﷺ:**

وفيه تمهيدٌ وأربعةُ فُصول:

التمهيد: نصرةُ الله ﷻ لأنبيائِهِ ورُسُلِهِ عليهم السلام.

الفصل الأوّل: نصرةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه، وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبي ﷺ ممن أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه.

المبحث الثاني: جهودُ السَّلَفِ الصالِحِ في نصرةِ النبي ﷺ ممن أساء لذاتِهِ وشَخْصِه.

المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِهِ.

الفصل الثاني: نصرةُ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ، وفيه ثلاثةُ مباحث:

المبحث الأوّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لأهلِ بيتِهِ وصحابَتِه.

المبحث الثاني: جهودُ السَّلَفِ الصالِحِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه.

المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصرةُ لنصرةِ النبي ﷺ ممن أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه.

الفصل الثالث: نصرةُ النبيِّ ﷺ ممن أساء لسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ، وفيه ثلاثةُ مباحث:

المبحث الأوّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لسُنَّتِه وشريعَتِه.

المبحث الثاني: جهودُ السَّلَفِ الصالِحِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه.

المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصرةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه.

الفصل الرابع: نصرةُ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لمعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِهِ، وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لمعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه.

المبحث الثاني: جهودُ السَّلَفِ الصالِحِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لمعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه.

المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصرةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لمعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه.

□ **الباب الثالث: وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ:**

ويتضمَّنُ تمهيدًا، وثلاثةَ فصولٍ:

التمهيد: مفهومُ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ.

الفصل الأوّل: ضوابِطُ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، وفيه مبحثان:

المبحث الأوّل: الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ لوسائِلِ النُّصْرَةِ.

المبحث الثاني: الضوابِطُ العَمَلِيَّةُ لوسائِلِ النُّصْرَة.

الفصل الثاني: الوسائِلُ المشروعةُ في نصرةِ النبيِّ ﷺ، ويتضمَّنُ ثمانيةَ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: وسائِلُ الفَرْدِ المسلِم في النُّصْرَةِ.
المبحث الثاني: وسائِلُ العلماءِ والدُّعَاةِ في النُّصْرَة.
المبحث الثالث: وسائِلُ الإعلامِيِّينَ والمُفكِّرينَ في النُّصْرَة.
المبحث الرابع: وسائِلُ الأغنياءِ والمُقْتَدِرينَ في النُّصْرة.
المبحث الخامس: وسائِلُ المُؤَسَّسَاتِ الخَيْرِيَّةِ والدَّعَوِيَّةِ في النُّصْرَة.
المبحث السادس: وسائِلُ الأُسْرَةِ والمُجْتَمَعِ في النُّصْرة.
المبحث السابع: وسائِلُ قِطَاعِ التربيةِ والتعليمِ في النُّصْرَة.
المبحث الثامن: وسائِلُ الحكوماتِ المُسْلِمَةِ في النُّصْرة.

الفصل الثالث: **الوسائِلُ غيرُ المشروعةِ في النُّصْرة**، ويتضمَّنُ ثلاثةَ مباحث:

المبحث الأوّل: أنواعُ الوسائِلِ غيرِ المشروعةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.
المبحث الثاني: أسبابُ الانحرافِ في وسائل النُّصْرَة.
المبحث الثالث: آثارُ الانحرافِ في وسائِلِ النُّصْرَة.

□ **الباب الرابع: آثارُ نُصرةِ النبيِّ ﷺ:**
وفيه فَصْلان:

الفصل الأول: **الآثارُ الإيجابِيَّةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ**. ويتضمَّنُ خمسةَ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على المُنْتَصِرِينَ أَنْفُسِهم.
المبحث الثاني: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على المجتَمَعِ المُسْلِم.
المبحث الثالث: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على الجَالِيَاتِ والأَقَلِّيَّاتِ المُسْلِمَةِ.
المبحث الرابع: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على أُمَّةِ الدَّعْوَةِ.
المبحث الخامس: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ.

الفصل الثاني: **الآثارُ السَّلْبِيَّةُ للتَّخَلُّفِ عَنْ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**، وفيه خمسةُ مباحِثَ:

المبحث الأوّل: الآثارُ السَّلْبِيَّةُ على المُتَخَلِّفِين أَنْفُسِهم.

المبحث الثاني: الآثارُ السَّلْبِيَّةُ على المجتَمَعِ المُسْلِم.

المبحث الثالث: الآثارُ السَّلْبِيَّةُ على الجالِيَاتِ والأَقَلِّيَّاتِ المُسْلِمَةِ.

المبحث الرابع: الآثارُ السَّلْبِيَّةُ على أُمَّةِ الدَّعْوَةِ.

المبحث الخامس: الآثارُ السَّلْبِيَّةُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ.

□ **الخاتمة:**

وفيها:

أ ـ خلاصةُ البحث.

ب ـ أهم النتائِجِ المُتَوَصَّلِ إليها.

ج ـ التوصِيَات.

□ **الفهارس**(١):

وتتضمَّنُ:

أ ـ فِهْرِسَ الآيات.

ب ـ فِهْرِسَ الأحاديث.

ج ـ فِهْرِسَ الآثار.

د ـ فِهْرِسَ الأعلام المترجم لهم.

هـ ـ فِهْرِسَ الغريب والمصطلحات.

و ـ فِهْرِسَ الفِرَقِ والطوائف.

ز ـ فِهْرِسَ المصادر والمراجع.

ح ـ فِهْرِسَ الموضوعات.

❁ ❁ ❁

---

(١) وقد حَتَّمَتْ ظروفُ الطبعِ أن نكتفيَ بالفهرسين الأخيرين.

مَنْهَجُ البَحْث

اعتمدتُ في رسالتي على المنهجِ العلميِّ المتعارَفِ عليه في كتابةِ الرسائِلِ العِلْمِيَّةِ، الذي يُحَقِّقُ بتوفيقِ الله ﷻ أهدافَ هذا البحثِ، وأعرِضُ لخطوطِهِ العريضةِ فيما يأتي.

◻ أولًا: المناهج المستخدمة:

اعتمدتُ في رسالتي على منهجَيْنِ(١)، هما:

١ ـ المنهَجُ التاريخِيُّ:

وذلك بتَتَبُّعِ الإساءاتِ للنبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ وسُنَّتِهِ وآلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ ومُقَدَّسَاتِ دِينِهِ في حياتِهِ وبعدَ مَمَاتِهِ، إلى عَصْرِنا الحاضِرِ.

وأيضًا بتَتَبُّعِ مواقِفِ السَّلَفِ الصالِحِ في مجالِ النُّصْرَةِ خلالَ حِقَبٍ زَمَنِيَّةٍ متفاوِتَةٍ، مرورًا بالقرونِ الثلاثةِ الفاضلةِ، ووصولًا إلى أتباعِ السَّلَفِ مِن علماءِ العصرِ الحاضر.

٢ ـ المَنْهَجُ التحليلِيُّ:

وذلك بتحليلِ النصوصِ الشرعيةِ، والآثارِ السَّلَفِيَّةِ، ومواقِفِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ، ومحاولةِ استنباطِ المنهجِ القويمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ، وهذا المنهجُ هو الأبرزُ في هذه الدراسة.

---

(١) **انظر**: «مناهج البحث العلمي» للدكتور عبد الرحمٰن بدوي (ص١٢)، و«طرق البحث في الدراسات الإسلامية» للدكتور محمد رواس قلعه جي (ص١٨ ـ ١٩).

ثانيًا: منهجُ العَمَل:

يتلخَّصُ منهجُ العملِ في العناصِرِ الآتية:

١ - عَزْوُ الآياتِ القرآنيةِ إلى سُوَرِها وأرقامِها، مع كتابَتِها بالرسمِ العثمانِيِّ حسبَ مصحفِ أهلِ المدينةِ.

٢ - تخريجُ الأحاديثِ والآثارِ الواردةِ في البحثِ، ومنهجي في التخريجِ كما يلي:

أ - إذا كان الحديثُ في «الصحيحَيْنِ» أو في أحدِهما، أكتفي بالعَزْوِ إليهما، دُونَ تَتَبُّعٍ لرواياتِ الحديثِ في الكُتُبِ الأُخْرَى، ما لم يكن في تلك الرواياتِ زيادةٌ لها صلةٌ بالموضوعِ الذي وَرَدَ فيه الحديثُ.

ب - أما الأحاديثُ غيرُ المرويةِ في «الصحيحَيْنِ»، فأَتَتَبَّعُ طرقَها في كتبِ الحديث، مع إيرادِ أقوالِ المُحَقِّقِينَ في حُكْمِهم عليها.

ج - الاقتصارُ على إيرادِ الصحيحِ مِن الروايات، عندَ الاحتجاج.

د - أما الآثارُ، فأُخَرِّجُها مِن مظانِّها، مع ذِكْرِ حُكْمِ النُّقَّادِ عليها متى وُجِد.

٣ - التعريفُ بالأعلامِ مِن أصحابِ المقالاتِ الوارِدِ ذِكْرُهم في الرسالةِ، تعريفًا موجزًا.

٤ - توثيقُ الأقوالِ المنسوبةِ إلى أهلِ العلم، وأَتَّبِعُ في ذلك منهجًا مُلَخَّصُه:

أ - أَذْكُرُ الجزءَ والصفحة، وأجعل بيانات المصادر في فهرسِ المصادِرِ والمراجع.

ب - إذا جرى تصرُّفٌ وتعديلٌ في النصِّ المنقولِ، أو إذا رجعتُ إلى أكثَرَ مِن مصدَرٍ، أُحِيلُ بقولي: انظر.

٥ - الالتزامُ بعلاماتِ الترقيمِ، وضبطُ ما يَحْتَاجُ إلى ضَبْطٍ.

❀ ❀ ❀

تمهيد

مفهوم النصرة وحكمها

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: مفهوم النصرة.
- المبحث الثاني: حكم النصرة.



المبحث الأول

مفهومُ النُّصرَة

وفيه ثلاثةُ مطالِبَ:

- المطلب الأوَّل: **مفهومُ النُّصْرَةِ لُغَةً.**
- المطلب الثاني: **مفهومُ النُّصْرَةِ اصطلاحًا.**
- المطلب الثالث: **العلاقَةُ بَيْنَ الدعوةِ والنُّصْرَةِ.**



المطلب الأول

مفهومُ النُّصرَةِ لُغَةً

النُّصرةُ لُغَةً: اسمُ مصدرٍ من: نَصَرَ يَنْصُرُ نَصْرًا ونُصُورًا[(١)].

واسمُ الفاعِلِ: النَّصِيرُ، والناصِرُ[(٢)]، والجَمْعُ: أنصارٌ، ونَصْرٌ[(٣)].

والمنصور: مفعولٌ مِن النَّصر[(٤)].

والنَّصِير: فَعِيلٌ بمعنَى فاعِلٍ أو مفعولٍ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ مِن المُتَناصِرَيْن ناصِرٌ ومَنْصُورٌ[(٥)]، ومنه قولُه ﷻ: ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤].

والاسْتِنْصار: استِمْدادُ النَّصْر، وقد اسْتَنْصَرَه عليه: استَمَدَّه.

والاسْتِنْصار: السؤال، والمُستنْصِر: السائل؛ كأنَّه طالبُ النَّصْر.

---

(١) «الصحاح في اللغة» للجوهري (ن ص ر) (٢/ ٢١٠)، و«لسان العرب» لابن منظور (ن ص ر) (٥/ ٢١٠)، و«تاج العروس» لمرتضى الزَّبيدي (ن ص ر) (١٤/ ٢٢٤).

(٢) «الصحاح في اللغة» (ن ص ر) (٢/ ٢١٠).

(٣) «تاج العروس» (ن ص ر) (١٤/ ٢٢٥).

(٤) «الاشتقاق» لابن دريد (ص١١٠).

(٥) «تاج العروس» (ن ص ر) (١٤/ ٢٢٥).

والتَّنَصُّر: مُعالجةُ النَّصْرِ[(١)].

والنَّصْرُ يَتَعَدَّى بـ«على» و«مِن»، فيقال: نَصَرَهُ على فلان، ونَصَرَهُ مِن فلان.

والفرقُ بينهما: أنَّ المتعدِّيَ بـ«على» يدلُّ على مجرَّدِ الإعانة.

والمتعدِّي بـ«مِن» يدلُّ على استِتْباعِ ذلك للانتقامِ مِن العَدُوِّ والانتصارِ[(٢)].

ومن معاني لفظةِ «نصر» في اللغةِ العربية، ما يأتي:

١ ـ إيتاءُ الخَيْرِ، وإتيانُه:

ـ ومنه قولُهم: نَصَرَ اللهُ المسلِمِينَ؛ **أي**: آتاهُمُ الظَّفَرَ على عَدُوِّهِم.

ـ ونَصَرْتُ بَلَدَ كذا، إذا أتيتَه، ونَصَرَ البلادَ يَنْصُرُها: أتاها[(٣)]، ومنه قولُ الشَّاعِرِ: [من الطويل]

إِذَا دَخَلَ الشَّهْرُ الحَرَامُ فَوَدِّعِي ... بِلَادَ تَمِيمٍ وَانْصُرِي أَرْضَ عَامِرِ[(٤)]

أي: اقْصِدِيها وائْتِيها[(٥)].

٢ ـ العطاء:

النَّصْر: العَطَاء، ومنه قولُ السائِلِ: «انْصُرُونِي نَصَرَكُمُ اللهُ»؛ **أي**: أَعْطُوني أعطاكُم اللهُ، والنَّصائِر: العَطايا[(٦)]؛ قال الراجِز:

إِنِّي ـ وَأَسْطَارٍ سُطِرْنَ سَطْرًا! ـ ... لَقَائِلٌ يَا نَصْرُ نَصْرًا نَصْرَا[(٧)]

---

(١) المصدر السابق (١٤/ ٢٢٥).
(٢) «روح المعاني» للآلوسي (١٧/ ٧٣).
(٣) «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ن ص ر) (٥/ ٤٣٦).
(٤) البيت للراعي النميري (ت٩٠هـ)، **انظر**: «الاشتقاق» لابن دريد (ص١١٠).
(٥) «تاج العروس» (١٤/ ٢٢٥).
(٦) المصدر السابق.
(٧) الرجز لرؤبةَ بن عبدِ الله العَجَّاج (ت١٤٥هـ)، **انظر**: «خزانة الأدب» للبغدادي (١/ ٢٧).

٣ ـ الغَيْث والمَطَر:

نَصَرَ الغيثُ الأرضَ؛ أي: غاثَها، ونُصِرَتِ الأرضُ فهي مَنْصورَةٌ؛ أي: مُطرتْ[(١)].

وفي الأَثَرِ: «إنّ هَذِهِ السَّحَابَةَ تَنْصُرُ أَرْضَ بَنِي كَعْبٍ»[(٢)]؛ أي: تُمطِرُهم[(٣)].

٤ ـ الإعانة:

النُّصْرَة بالضَّمّ: حُسْنُ المَعُونة[(٤)].

ومنه قولُهم: نَصَرَ الغيثُ البلدَ: إذا أعانه على الخصْبِ والنباتِ.

٥ ـ النَّجَاةُ والخَلَاص:

نَصَرَه نَصْرًا ونُصرَةً؛ أي: نَجَّاه وخَلَّصَه[(٥)].

٦ ـ التصديق:

ومنه قولُهم: تَنَاصَرتِ الأخبارُ؛ أي: صَدَّقَ بعضُها بعضًا[(٦)].

٧ ـ الامتناع:

ومنه قولُهم: انْتَصَرَ الرجلُ، إذا امتنعَ مِن ظالمِه[(٧)].

٨ ـ ضِدَّ الخِذْلان:

النَّصر: ضدُّ الخَذْل، والناصِرُ ضِدُّ الخَاذِل[(٨)].

---

(١) «الصحاح» للجوهري (ن ص ر) (٢/ ٢١٠).
(٢) هذا الأثَرُ ذكرهُ ابنُ الجوزيِّ في «غريب الحديث» (٢/ ٤١٠)، وابنُ الأثيرِ في «النهايةِ» (٥/ ٦٤).
(٣) «النهاية» لابن الأثير (٥/ ٦٤).
(٤) «تاج العروس» (١٤/ ٢٢٥).
(٥) المصدر السابق (ن ص ر) (١٤/ ٢٢٦).
(٦) المصدر السابق (١٤/ ٢٢٥).
(٧) المصدر السابق.
(٨) «الاشتقاق» لابن دريد (ص١١٠).

والخُلاصَةُ مما تقدَّمَ مِن معاني النصرةِ في اللغةِ العربيةِ؛ أنها تُطْلَقُ ويُرادُ بها:

بَذْلُ الخَيْرِ وإِتْيانُهُ، ودَفْعُ الضُّرِّ والامْتِناعُ عَنْهُ، وإعانةُ المظلومِ وتَخْلِيصُه، والانتقامُ مِن ظالِمِه.

المطلبُ الثاني

مفهومُ النُّصْرَةِ اصطِلاحًا

❑ أولًا: مفهوم النصرةِ في القرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ النَّبوِيَّةِ:

إن استقراءَ مصطَلَحِ «النُّصْرَةِ» مِن خلالِ نصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ، ومِن ثَمَّ معرفة معانِيها ودلالاتِها، يُعْطِي الباحثَ التَّصوُّرَ الأمثَلَ لمعنى لفظةِ «النُّصرة» في الاصطلاحِ.

ومصطَلَحُ «النصرةِ» ومشتقاتُه تردَّدَ في مواضِعَ كثيرةٍ في كتابِ الله[1] وسُنَّةِ نَبيِّه ﷺ، بمعانٍ شَتَّى، وفيما يأتي بيانٌ لأهَمِّ هذه المعاني:

١ - اتِّباعُ دِينِ الله، والجِهادُ في سَبيلِه، وطاعةُ أوامِرِه، واجتنابُ معاصِيه:

مثلُ قولِه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧]، وقوله ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠][2].

٢ - التأييدُ والمساعَدَةُ على التفوُّقِ والغَلَبَةِ:

قال ﷻ: ﴿وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، وقال ﷻ: ﴿لَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٖ وَيَوۡمَ حُنَيۡنٍ إِذۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡ كَثۡرَتُكُمۡ فَلَمۡ تُغۡنِ عَنكُمۡ شَيۡـٔٗا﴾ [التوبة: ٢٥]، وقال ﷻ: ﴿وَنَصَرۡنَٰهُمۡ فَكَانُواْ هُمُ ٱلۡغَٰلِبِينَ﴾ [الصافات: ١١٦].

---

(١) وردَتْ لفظةُ «نصر» ومشتقاتُها في أكثرَ مِن مئةٍ واثنَيْنِ وخمسينَ موضعًا (١٥٢)، وقد استَقْرَأْتُها كُلَّها ولله الحمدُ، ورَجَعْتُ إلى كلامِ المُفَسِّرينَ في تأويلِها.

(٢) **انظر**: «جامع البيان» لابن جرير الطَّبري (٢٢/ ١٦٠)، و«روح المعاني» للآلوسي (١٠/ ٩٦).

وقــال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١]؛ أي: «إنه يُغَلِّبُهُم في الدَّارَيْنِ جميعًا بالحُجَّةِ والظَّفرِ على مُخالِفِيهم»(١).

٣ - المؤازَرَةُ والمعاوَنَةُ، ومساندَةُ الحَقِّ وإشاعةُ العَدْل:

مثل قوله ﷻ: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]؛ أي: «وأعانُوه على أعداءِ اللهِ وأعدائِه، بِجِهادِهم ونَصْبِ الحربِ لهم»(٢).

وقال ﷻ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]؛ أي: «ولَيُعِينَنَّ اللهُ مَن يُقَاتِلُ في سبيلِهِ لتكونَ كَلِمَتُهُ العُلْيَا على عَدُوِّه؛ فنَصْرُ اللهِ عبدَه: معونَتُه إياه، ونَصْرُ العبدِ رَبَّهُ: جهادُهُ في سبيلِهِ لتكونَ كَلِمَتُهُ العُليا»(٣).

وقال ﷻ: ﴿مَا لَكُمۡ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٥]؛ أي: «لا يَدْفَعُ بَعْضُهُم عن بَعْضٍ»(٤).

وجاءَ في حديثِ عِكْرِمَةَ مولَى ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «جاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ والنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا»(٥)؛ أي: «يُؤَازِرُ ويُؤَيِّدُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا»(٦).

وفي الأَثَرِ عَنِ ابنِ مسعودٍ(٧) رضي الله عنه؛ أنه قال: «مَن نَصَرَ قومَهُ على غَيْرِ حَقٍّ فهو كالبَعِير»(٨).

(١) «الكشاف» لأبي القاسم الزمخشري (٤/ ١٧٦).
(٢) «تفسير الطبري» (١٣/ ١٩٦).
(٣) «تفسير الطبري» (١٨/ ٦٥١).
(٤) «تفسير الطبري» (٢١/ ٣٠).
(٥) رواه البخاري (٥٤٩٤).
(٦) **انظر**: «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني (١٠/ ٢٨٢).
(٧) **هو**: عبد الله بن مسعودِ بن غافِلِ بن حَبيبٍ الهذلي، أبو عبد الرحمٰن، من السابِقِين الأَوَّلين، ومِن كبارِ العلماء من الصحابة، مناقِبُه جَمَّةٌ، وأَمَّرَهُ عمرُ على الكوفة، توفي سنةَ (٣٢هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٦١)، و«الإصابة في تمييز الصحابة»، لابن حجر العسقلاني (٤/ ٢٣٣).
(٨) رواه أبو داود في «سننه» (٤٤٧٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته» رقم (١١٥٢١). **وانظر**: «عون المعبود» للعظيم آبادي (١٤/ ١٨).

٤ - الحمايةُ، ومَنْعُ الظُّلْمِ، ودَفْعُه إذا وَقَع:

قال ﷻ: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِي مِنَ ٱللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [هود: ٣٠]؛ أي: «مَن يَمْنَعُنِي مِن عذابِ الله»(١)، وقال ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠].

وقال ﷻ: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠]؛ أي: «إنْ يَمْنَعْكُم اللهُ فلا غَالِبَ لكم مِن العَدُوِّ»(٢).

وقال ﷻ: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِي مِنَ ٱللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْ﴾ [هود: ٣٠]؛ أي: «مَن يَمْنَعُني مِن انتِقَامِه»(٣).

وعن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا)**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟! قَالَ: **(تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ)**(٤).

وعن البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(أُمِرْنا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَنُصْرَةِ المَظْلُومِ)**(٥)؛ أي: «دَفْعِ الظُّلْمِ عَنْه»(٦).

٥ - الانتقامُ والثأرُ ودَفْعُ العُدْوَان:

قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩]؛ أي: «إذا أصابَهُمُ البَغْيُ تَنَاصَرُوا عليه حتى يُزَايِلُوه عنهم ويَدْفَعُوه عنهم»(٧).

وقيل: «فيهم قُوَّةُ الانتصارِ مِمَّنْ ظَلَمَهُم واعتَدَى عليهم، ليسوا بعاجِزِين ولا أَذِلَّةٍ، بل يَقْدِرُونَ على الانتقامِ مِمن بَغَى عليهم»(٨).

---

(١) «زاد المسير» لابن الجوزي (٤/ ٩٨).
(٢) «بحر العلوم» لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي (١/ ٣٣٣).
(٣) «مدارك التنزيل» لأبي البركات النسفي (٢/ ١٩).
(٤) رواه البخاري (٢٣٣٢).
(٥) رواه الترمذيُّ في «السنن الصغرى» (١٩٢٣)، وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» (٣٠٩٥)، وصَحَّحَهُ الألبانِيُّ في «صحيح وضعيف سنن النسائي» (٥/ ٨٣).
(٦) **انظر**: «عون المعبود» (٨/ ١٠١).
(٧) «النكت والعيون» للماوردي (٥/ ٢٠٦).
(٨) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٧/ ٢١١).

وفي الحديثِ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(دُونَك فانْتَصِرِي)**[(١)].

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدِ انْتَصَرَ)**[(٢)]؛ أي: «أَخَذَ مِنْ عِرْضِ الظالِمِ فنَقَصَ مِن إثْمِه؛ فنَقَصَ ثوابُ المظلومِ بحَسَبِه»[(٣)].

٦ ـ الظَّفَرُ، والغَلَبَةُ والقَهْر:

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠]؛ **أي**: «سَأَلُوا رَبَّهُم النصرَ والظفرَ على عَدُوِّهم»[(٤)].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١]؛ **أي**: «نَجْعَلُهم الغالِبِينَ لأعدائِهم القاهِرِينَ لَهُم»[(٥)].

٧ ـ النَّجَاةُ والخَلاص:

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَنَصَرۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ [الأنبياء: ٧٧]؛ **أي**: «ونَجَّيْناه وخَلَّصْناه»[(٦)].

٨ ـ الحِفْظُ والكِفَايَة:

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ﴾ [التوبة: ٤٠]؛ **أي**: فإنَّ اللهَ مُؤَيِّدُهُ وكافِيهِ وحافِظُه[(٧)].

فهذا إعلامٌ مِن اللهِ عَزَّوَجَلَّ أنه المُتَكَفِّلُ بنَصْرِ رَسُولِهِ وإعزازِ دِينِهِ[(٨)].

٩ ـ الرِّزْقُ:

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [الحج: ١٥]،

---

(١) رواه النسائيُّ في «سننه» (٨٦٤١)، وابن ماجه في «سننه» (١٩٧٧)، وأحمد في «مسنده» (٢٤٠٥٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الأدب المفرد» (ص٢٢٠).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣٥٦٢)، وضعَّفَهُ الألبانيُّ في «ضعيف سنن الترمذي» (١/ ٤٦٤).

(٣) «التيسير بشرح الجامع الصغير» لعبد الرؤوف المناوي (٢/ ٨٠٦).

(٤) **انظر**: «تفسير الطبري» (٧/ ٢٧٣).

(٥) «فتح القدير» للشوكاني (٤/ ٤٩٥).

(٦) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٣٥٤).

(٧) المصدر السابق (٤/ ١٥٥).

(٨) «مختصر تفسير البغوي» لعبد الله بن أحمد الزيد (٤/ ٤٩).

«أن لن يَنصُرَهُ الله، بمعنى: أن لن يَرْزُقَه»[١].

ومنه قولُ الشاعر:

أَبُوكَ الَّذِي أَجْدَى عَلَيَّ بِنَصْرِهِ فَأَسْكَتَ عَنِّي بَعْدَهُ كُلَّ قَائِلِ[٢]

١٠ ـ دَفْعُ الكُرُوبِ وما يُكْرَه:

قال ﷻ: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٢]؛ أي: «لا يَدْفَعُون عن أَنْفُسِهم مكروهَ مَن أرادَ بِهِم بكسرٍ أو نحوِه»[٣].

١١ ـ استِرْدَادُ المَفْقُودِ والمَسْلُوب:

قال ﷻ: ﴿وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ فِئَةٌ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا﴾ [الكهف: ٤٣]؛ أي: «وما كانَ مُسْتَرِدًّا بدلَ ما ذَهَبَ منه»[٤].

١٢ ـ الإهلاك:

قال ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ﴾ [المؤمنون: ٢٦]؛ أي: «أَهْلِكْهُم بسبَبِ تكذيبِهم إيايَ»[٥].

وقال ﷻ: ﴿وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ فِئَةٌ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا﴾ [الكهف: ٤٣]، «والمرادُ مِن النُّصرة: لازِمُها، وهو القدرةُ عليها؛ أي: لم تَكُن له فئةٌ تَقْدِرُ على نَصْرِهِ؛ إما بدَفْعِ الهلاكِ قبلَ وقوعِه، أو بِرَدِّ المُهْلَكِ بعَيْنِه»[٦].

وقيل: ﴿يَنصُرُونَهُۥ﴾ يَقْدِرُون على نَصْرِه بدَفْعِ الإهلاك، أو رَدِّ المُهْلَكِ، أو الإتيانِ بِمِثْلِه[٧].

---

(١) «التسهيل لعلوم التنزيل» لابن جزي الكلبي (٢/ ٢١٠).
(٢) «النكت والعيون» للماوردي (٤/ ١٢). والبيتُ من الطويل؛ للراعي النميريِّ في «ديوانه» (ص٢٠٩).
(٣) «معالم التنزيل» للبغوي (٣/ ٣١٤).
(٤) «النكت والعيون» للماوردي (٣/ ٣٠٨).
(٥) «الكشاف» للزمخشري (٣/ ١٨٥).
(٦) «روح المعاني» للآلوسي (١٥/ ٢٨٤).
(٧) «أنوار التنزيل، وأسرار التأويل» للبيضاوي (٣/ ٤٨٩).

١٣ ـ استيفاءُ الحَقِّ:

قال ﷻ: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١]؛ أي: «استَوْفَى حَقَّهُ بنَفْسِه»[١].

١٤ ـ التصديقُ:

قال ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ [آل عمران: ٨١].

قيل: «أَخَذَ اللهُ ـ تعالى ـ ميثاقَ الأنبياءِ أَنْ يُصَدِّقَ بعضُهم بعضًا، ويَأْمُرَ بعضُهم بعضًا بالإيمانِ؛ فذلك معنَى النُّصْرَةِ بالتصديقِ»[٢].

الخلاصة:

إنَّ مصطَلَحَ «النُّصرة» ومشتقاتِه ورَدَ في القرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ بمعانٍ عدَّةٍ بحسبِ النَّاصِرِ والمُعِينِ:

فالنُّصْرَةُ مِن الله ﷻ لعبادِهِ هي: حِفْظُهم مِن كلِّ مكروهٍ، وكفايَتُهم مِن كُلِّ هَمٍّ، وتأييدُهم لقهرِ عَدُوِّهم، والغَلَبَةِ على مَن ناوَأَهم.

والنُّصْرَةُ مِن العَبد هي: اتِّباعُ دِينِ الله، والجهادُ في سَبِيلِه، وطاعةُ أوامِرِه، واجتنابُ معاصِيه، ومسانَدَةُ الحَقِّ وإشاعةُ العَدْلِ، ومنعُ الظُّلْمِ، وحمايةُ المؤمِنِين مِن العُدْوَانِ، والانتقامُ مِمَّنْ أساءَ إليهم، واستيفاءُ حقوقِهم المَسْلُوبَةِ.

◻ ثانيًا: مفهومُ النُّصْرَةِ في الاصطلاحِ العامّ:

أغلَبُ مَن عَرَّفَ لفظَ «النُّصْرَة» مِن العلماءِ والمُؤَلِّفِينَ اكتَفَى بذِكْرِ معانِيها اللُّغَوِيَّةِ، ولعلَّ مَرَدَّ ذلك إلى شِدَّةِ الترابُطِ بينَ مفهومِ النصرةِ لُغَةً واصطِلاحًا.

ولم أَجِدْ مِن العلماءِ مَن عَرَّفَ لفظَ «النُّصْرَة» في الاصطلاحِ العامِّ ـ إلا

(١) «النكت والعيون» (٥/ ٢٠٨).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» لأبي عبد الله القرطبي (٤/ ١٢٤).

فَخْرًا الرازِيَّ رَحِمَهُ اللهُ - إذ الغالبُ في تعارِيفِهم لهذا المصطَلَحِ، ذِكْرُ مدلولِهِ اللغويِّ أو الشرعِيِّ، أو ذِكْرُ بعضِ أفرادِه؛ كنُصْرَةِ الله، ونصرةِ العَبْدِ، وغيرِ ذلك مِن أفرادِ النصرةِ وأنواعِها.

قال فخرُ الرازيِّ رَحِمَهُ اللهُ(١) في «تفسيرِه»: «النُّصْرَةُ: تحقيقُ مطلوبِ أَحَدِ المُتَعَادِيَيْنِ عندَ الاجتهادِ، والأَخْذُ في تحقيقِ علامَتِه»(٢).

فقوله: «النُّصْرَةُ تحقيقُ مطلوبِ أحدِ المُتَعَادِيَيْنِ» مرادُه: أنّ النصرةَ هي قيامُ النَّاصِرِ بما يُوجِبُ تحقيقَ مرادِ ومطلوبِ المنتَصَرِ له، وذلك بدَحْرِ المُعْتَدِي، سواء أكان المنصور ذاتًا أم معنًى.

وقوله رَحِمَهُ اللهُ: «عندَ الاجتهادِ»؛ أي: عندَ اجتهادِ المُعْتَدِي في تحقيقِ مطلوبِه، حين ذلك يجتَهِدُ النَّاصِرُ في تَغْلِيبِ حَقٍّ ومطلوبِ المنتَصَرِ له.

وقوله: «والأخذُ في تحقيقِ علامَتِه»؛ أي: سعيُ المنتَصِرِ في تحقيقِ النُّصْرَةِ مِن خلالِ تحقيقِ علاماتِها؛ إذ إنَّ علامةَ النَّصْرِ تَخْتَلِفُ بحسبِ كُنْهِ هذه النُّصْرَةِ وتعلُّقِها.

فعلامةُ نصرةِ العبدِ ربَّه - مثلًا - «هي القيامُ بدِينِهِ، والدعوةُ إليه، وجهادُ أعدائِه، والقصدُ بذلك وجهَ الله تعالى».

فالنصرةُ إذًا لها غايةٌ وعلامةٌ.

فغايَتُها: تحقيقُ مرادِ المنتَصَرِ له ومطلوبِه، **وعلامَتُها**: هي بذْلُ الوسائِلِ والطُّرُقِ المُمْكِنَةِ الحِسِّيَّةِ والمَعْنَوِيَّةِ - الشرعيةِ - لتحقيقِ تلك الغايةِ.

فمَن جمَعَ بينَ هذين الأمرَيْنِ كان هو المُنْتَصِرَ حقًّا، معنًى وفعلًا.

---

(١) هو: محمدُ بن عمَرَ بنِ الحسنِ القُرَشِيُّ التيميُّ البَكْرِيُّ، أبو عبد الله الرازي، فَخْرُ الدين، المعروف بابن خَطِيبِ الرَّيِّ، إمامُ المتكلِّمين، أظهَرَ الرجوعَ في آخرِ عمرِه، من مصنَّفاتِه: «المطالب العالية»، و«المباحث المشرقية»، و«المحصول»، توفي سنةَ (٦٠٦هـ). **انظر ترجمَتَه في**: «طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي (٨/ ٨١)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٥٠٠).

(٢) «مفاتيح الغيب» للرازي (٢٨/ ٤٨).

◻ ثالثًا: المفهوم الخاص لمصطلح «النُّصْرَة»:

النُّصْرَة تختَلِفُ كُنْهًا وغايةً وعلامةً باختلافِ مُتَعَلَّقِها؛ إذ إنَّ النصرةَ مُرَكَّبَةٌ مِن أربعةِ أركانٍ، هي[(١)]:

١ ـ المنتَصِرُ: وهو القائِمُ بأَمْرِ النُّصْرَةِ.

٢ ـ المنتَصَرُ له: وهو المُعْتَدَى عليه، وهو متعلَّقُ النُّصْرَةِ ومَدَارُها.

٣ ـ وسيلةُ النُّصْرَةِ وعلامَتُها.

٤ ـ مجالُ النصرةِ ومَيْدَانُها.

فحقيقةُ النُّصْرَةِ تَختَلِفُ وسيلةً وعلامةً وغايةً ومجالًا بحسبِ اختلافِ المُنْتَصَرِ له.

وعلى هذا؛ تَتَعَدَّدُ المفاهيمُ الخاصَّةُ للنُّصرةِ بتعدُّدِ متعلّقها.

وفيما يأتي ذِكْرٌ لبعضِ المفاهيمِ الخاصَّةِ لمصطَلَحِ «النُّصْرَة»:

١ ـ نُصْرَة العبدِ ربَّهُ:

ـ قِيلَ في تعريفِها: هي «القيامُ بدِينِهِ، والدعوةُ إليه، وجهادُ أعدائِهِ، والقصدُ بذلك وجهَ الله»[(٢)].

ـ وقيل: «نُصْرَةُ اللهِ مِن العبدِ هي: نصرةُ دِينِهِ بإيضاحِ الدليلِ وتَبْيينِه»[(٣)].

ـ وقيلَ: نصرةُ الله هي: «نُصْرَةُ شريعتِهِ، والقيامُ بحقوقِ الإسلام، والسَّيْرُ على منهاجِهِ القَويم»[(٤)].

ـ وقيل: «المرادُ بنَصْرِ المؤمِنِينَ لله تعالى: نَصْرُهم لِدِينِه؛ بأن يَسْتَقِيمُوا على أَمْرِه ويتَّبِعُوا الرسولَ ﷺ في كلِّ ما أمَرَهم به أو نَهَاهُم عنه»[(٥)].

---

(١) وهذه الأركان مَقِيسَةٌ على أركانِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنَّهْيِ عن المُنْكَر؛ باعتبارِ أنَّ النُّصْرَةَ مِن أهَمِّ أنواعِ ومفرداتِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكر.

(٢) «تفسير السعدي» (١/ ٧٨٥). (٣) «لطائف الإشارات» للقشيري (٧/ ٢٦٦).

(٤) «تفسير القطان» للقطان (٣/ ٢٤٢).

(٥) «التفسير الوسيط» لمحمد سيد طنطاوي (١/ ٣٨٨٥).

- وقيل: نُصْرَةُ العبدِ رَبَّه هي: «إيضاحُ أدلَّتِه وتبيينُها، وتوهيةُ شُبَهِ أهلِ الباطِلِ، وقِتَالُهُم»[١].

- وقيل: «المؤمنُ يَنْصُرُ اللهَ بخروجِهِ إلى القتالِ وإقدامِه»[٢].

- وقيل: «التَّنَاصُرُ بينَ العبدِ وربِّه، ويُرَادُ به: أن يَلْتَزِمَ المُسْلِمُ بتقديمِ النُّصرةِ لعبادِ اللهِ وأن يلتزمَ بحدودِهِ عَجَّلَ بتنفيذِ أوامرِهِ واجتنابِ نواهِيه، وإذا فَعَلَ ذلك أعانَهُ اللهُ وأعطاهُ ما يَظْفَرُ به؛ تنفيذًا لوعدِه عَجَّلَ»[٣].

والملاحَظُ أنَّ هذه التعاريفَ كلَّها متقارِبةٌ، وإن كانَتْ بمفرَدِها قاصرةً عن بيانِ المفهومِ الحقِّ الجامِعِ لنصرةِ العبدِ رَبَّه، حيثُ اكتَفَتْ بذكرِ بعضِ أساليبِ النصرةِ، أو بذِكْرِ بعضِ مجالاتِها.

ويُمْكِنُ أن نُعَرِّفَ نصرةَ العبدِ رَبَّه بأنَّها:

«قيامُ العَبْدِ بتحقيقِ العبوديةِ الكاملةِ لله في نَفْسِه، والاستقامةِ على منهجِ نبيِّه ﷺ، وبذلُ الوُسْعِ في نَشْرِ دِينِه، والتصدِّي لأعدائِه باللِّسَانِ والسِّنَانِ».

٢ - نُصْرةُ اللهِ عبادَه المؤمِنين:

- قيل: «يَنْصُرُ اللهُ عَبْدَهُ المؤمِنَ بتقويتِهِ وتثبيتِ أقدامِه، وإرسالِ الملائكةِ الحافِظِين له مِن خَلْفِه وقُدَّامِه»[٤].

- وقيل: «نُصْرَةُ اللهِ المؤمِنِينَ بالتوفيقِ للأشباحِ، ثمّ بالتحقيقِ للأَرْوَاحِ»[٥].

- وقيل: «يَنْصُرُكُم اللهُ بتأييدِ الظواهِرِ، وتسديدِ السرائِرِ»[٦].

- وقيل: «نصرةُ اللهِ تعالى للمؤمِنِينَ تعني: إمدادَهم بالعطاءِ الرُّوحِيِّ والنُّورِ الإلٰهيِّ، وتيسيرَ سُبُلِ العطاءِ المادِّيِّ ممَّا يحقِّقُ لهم السعادةَ والسَّكِينَةَ

---

(١) «نظم الدرر، في تناسُبِ الآيات والسور» للبقاعي (٨/ ٨٣).

(٢) «تفسير الرازي» (٢٨/ ٤٩).

(٣) «نضرة النعيم، في مكارم أخلاق الرسول الكريم» (٤/ ١٢٣٣).

(٤) «تفسير الرازي» (٢٨/ ٤٩).

(٥) «لطائف الإشارات» للقشيري (١/ ٤١٠).

(٦) المصدر السابق.

والاستقرارَ، وأن يَرْزُقَهم مِن حيثُ لا يَحْتَسِبُونَ، ويجعلُ لهم مِن عُسْرِهم يُسْرًا، ومِن ضِيقِهم مَخْرَجًا وفَرَجًا، مما يثبِّتُ لهم مكانَتَهُم الاجتماعية والاقتصادِيَّةَ؛ ليشكِّلُوا قاعدةً يقومُ عليها السَّلامُ والرَّخَاءُ»(١).

- وأَجْمَعُ ما عرِّفَتْ به نصرةُ اللهِ عبادَه المؤمِنِين، هو ما ذكَرَهُ الرازيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «تفسيره»؛ حيث قال: «نُصْرَةُ اللهِ عبادَه المؤمِنِينَ تَحْصُلُ **بوجوهٍ**:

أحدُهـا: النصرةُ بالسلطانِ والحُجَّة.

وثانيـها: النصرةُ بالمدحِ والتعظيم.

وثالثـها: النصرةُ بملءِ بواطِنِ المؤمِنِين مِن أنوار الحُجَّةِ وقُوَّةِ اليَقِين.

ورابعـها: النصرةُ بإبقاء أَثَرِ المؤمِنِين على وجهِ الدَّهْر، وجَعْلِ الناسِ بهم يَقْتَدُون في أعمالِ البِرِّ والخَيْر.

وخامسها: الانتقامُ مِن أعدائِهم حتى بعدَ موتِهم.

وسادسها: نصرتُه تعالى إياهُم في الآخِرَةِ بإعلاءِ درجاتِهم في مراتِبِ الثواب»(٢).

٣ - نصرةُ المسلِمِ إخوانَهُ المسلِمِين:

- قِيلَ في تعريفِها: إنها «إعانةُ مسلمٍ على عَدُوٍّ له ظاهَرَهُ بالحَرْبِ، سواءٌ أَقَصَدَ دِينَه أو مالَه أو عِرْضَهُ أو نَسْلَه»(٣).

- وقيل: «نصرةُ المؤمِنِين بالذَّبِّ عنهم، ودفعِ العذابِ عنهم»(٤).

- وقيل هي: «رَدُّ الظُّلْمِ عن المسلِمِ إنْ كان مَظْلُومًا، ورَدْعُه عن الظُّلْمِ وحَجْزُه عنه إن كانَ ظالمًا»(٥).

---

(١) «القرآن منهاج حياة» لغازي صبحي آق بيق (٣/ ١٩٦).

(٢) **انظر**: «تفسير الرازي» (١٣/ ٣٤٥) بتصرُّف.

(٣) «إرشاد السؤول، إلى حروب الرسول ﷺ».

(٤) «تفسير القرآن» لأبي المظفر السمعاني (٤/ ٢١٩).

(٥) «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني (٥/ ٩٨).

وهذا التعريفُ مُسْتَلٌّ مِن قولِ النبيِّ ﷺ: **(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا)**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالمًا؟! قال: **(تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ)**(١).

ـ وقيل: «تناصُرُ المسلِمين يُرَادُ به: أن يُقَدِّمَ كُلٌّ منهم العونَ لأخيهِ ليدفَعَ عنه الظُّلْمَ إن كان مظلومًا ويَرُدَّه عن ظُلْمِه إن كان ظالمًا»(٢).

□ رابعًا: الألفاظُ المرادِفَةُ لمصطلَحِ «النُّصْرَة»:

لمصطلحِ «النُّصرة» مرادِفَاتٌ كثيرةٌ، في اللغةِ العربيةِ، وفي استعمالاتِهِ الشرعيةِ، فكثيرًا ما تَرِدُ بعضُ المفرداتِ مُرَادًا بها النُّصْرَةُ؛ كالمعونَةِ، والولايَةِ، وحَصْرُ هذه المفرداتِ يُمَكِّنُ الباحثَ مِن إيجادِ المرادِ الشرعيِّ والاصطلاحِيِّ الأمثَلِ لمصطَلَحِ «النُّصرة».

وهذا بيانٌ لبعضِ معاني هذه المفرداتِ، ووجهِ الافتراقِ بينها وبينَ مصطلحِ النُّصرة:

١ ـ المَعُونَة(٣):

المعونة لغةً:

المَعُونة مَفْعُلة مِن العَوْن، والاسم: العَوْن والمَعَانَة والمَعُونة والمَعْوُنة والمَعُون، والإعانة.

والعَوْنُ: الظَّهير على الأمْر(٤).

---

(١) رواه البخاري (٢٣٣١).

(٢) «نضرة النعيم، في مكارم أخلاق الرسول الكريم» (٤/ ١٢٣٣).

(٣) ولهذا قال البخاريُّ في «صحيحه»: «باب: أَعِنْ أخاك ظالمًا أو مظلومًا»؛ قال الحافظُ ابن حجر: «تَرْجَمَ بلفظِ الإعانةِ، وأورد الحديثَ بلفظِ النَّصْر؛ فأشارَ إلى ما وَرَدَ في بعضِ طُرُقِهِ؛ وذلك فيما رواه حُدَيْجُ بنُ مُعاوية ـ وهو بالمهملة وآخِرُهُ جيمٌ، مُصَغَّر ـ عن أبي الزُّبَيْرِ عن جابرٍ مرفوعًا: **(أَعِنْ أخاكَ ظالمًا أو مظلومًا...)** الحديثَ: أخرجه ابنُ عديٍّ، وأخرجه أبو نُعيم في «المستخرج» من الوجهِ الذي أخرجه منه البخاريُّ بهذا اللفظِ». «فتح الباري» (٢/ ٨٥٠).

(٤) «لسان العرب» (ع و ن) (١٣/ ٢٩٨)، و«مقاييس اللغة» (ع ن) (٤/ ١٩).

المعونة اصطلاحًا:

المعونة: «ما يَظْهَرُ مِنْ قِبَلِ العَوَامِّ تخليصًا لهم عن المِحَنِ والبَلايَا»[(١)].

الفرقُ بين النصرةِ والإعانة:

• أنَّ النصرةَ لا تكونُ إلا على المُنَازِعِ المُغَالِب، والخَصْمِ المُنَاوِئِ المُشَاغِب.

والإعانةُ تكونُ على ذلك وعلى غيرِه، تقولُ: أعانَه على مَن غالَبَه ونازَعَه ونَصَرَهُ عليه، وأعانَه على فَقْرِه؛ إذا أعطَاه ما يُعِينُه، وأعانَه على الأحمالِ، ولا يُقال: نَصَرَه على ذلك.

فالإعانةُ عامَّةٌ والنُّصْرَةُ خاصَّة.

• أنَّ النَّصْرَ: يَخْتَصُّ بالمَعُونَةِ على الأعداء.

والمَعُونَةُ: عامَّةٌ في كُلِّ شيءٍ.

فكلُّ نصرٍ مَعُونَةٌ ولا يَنْعَكِسُ[(٢)].

• أنَّ النَّصْرَ أخصُّ مِن المعونة؛ لاختصاصِه بدَفْعِ الضُّرِّ، وتَعْدِيَةُ النصر بـ«من»؛ لتضمُّنِه الحفظَ، وبـ«على» لتَضَمُّنِه الغَلَبَةَ[(٣)].

٢ ـ الولاية:

الولاية لغةً:

مصدرُ وَلِي، يَلِي، وِلايَةً، ووَلايَةً.

والوَلْيُ: القُرْبُ والدُّنُوُّ.

والوَلِيُّ: ضدُّ العَدُوِّ؛ يُقَالُ منه: تَوَلَّاه.

والمَوْلَى: المُعْتِقُ، والمُعْتَقُ، وابنُ العَمِّ، والنَّاصِرُ، والجَارُ.

---

(١) «التعريفات» للجرجاني (ص٢١٩).

(٢) «معجم الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (١/ ٣٦٩).

(٣) «الكليات» لأبي البقاء الكفوي (ص٩٠٩).

والوَلِيُّ: الصِّهْرُ، وكلُّ مَن وَلِيَ أمرَ واحدٍ فهو وَلِيُّه، والمَوْلَى: الحَلِيفُ[١].

الولايةُ اصطلاحًا:

«هي قيامُ العبدِ بالحقِّ عند الفَنَاءِ عن نَفْسِه، وفي الشرعِ: تنفيذُ القَوْلِ على الغَيْرِ؛ شاءَ الغيرُ أو أَبَى»[٢].

الفرقُ بين النُّصْرَةِ والولاية:

• أنَّ الولايةَ هي النُّصْرَةُ لمَحَبَّةِ المَنْصُورِ، لا للرياءِ والسُّمْعَة؛ لأنها تُضَادُّ العَدَاوَةَ، والنصرةُ تكونُ على الوجهَيْنِ.

• أنّ الولايةَ قد تكونُ بإخلاصِ المَوَدَّةِ، والنصرةُ تكونُ بالمَعُونَةِ والتَّقْوِيَةِ، وقد لا تُمْكِنُ النصرةُ مع حصولِ الولايةِ؛ فالفرقُ بينهما بَيِّنٌ[٣].

▢ خامسًا: مفهومُ نُصْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ[٤]:

بعد هذا التَّطوافِ مع مصطَلَحِ «النصرة» ودلالاتِهِ اللُّغَوِيَّةِ والاصطلاحِيَّةِ، ومرادِفاته؛ يُمْكِنُ أن نَصِلَ إلى تعريفٍ أمثَلَ لنصرةِ النبيِّ ﷺ[٥]، فيُمْكِنُ تعريفُ نصرةِ النبيِّ ﷺ بأنها:

«بَذْلُ المسلِمِينَ الوُسْعَ - مِن خلالِ الوسائِلِ والطُّرُقِ الشرعِيَّةِ؛ الحِسِّيَّةِ والمعنويَّةِ - لمُؤَازَرَةِ نَبِيِّهم ﷺ، وحمايَتِهِ، ومَنْعِ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ عنه، والانتقامِ ممن أساءَ إلى ذاتِهِ، أو شريعَتِهِ وسُنَّتِه، أو أهلِ بيتِهِ وصحابَتِهِ، أو معالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه».

---

(١) «القاموس المحيط» (١/ ٧٥). (٢) «التعريفات» (ص٢٥٤).

(٣) «الفروق اللّغوية» (١/ ٥٧٨).

(٤) والمقصود هاهنا: نصرةُ المؤمنين لنَبِيِّهم الكريم ﷺ، بخلافِ نصرةِ اللهِ لنبيِّه؛ فقد سَبَقَ بيانُ شيءٍ مِن معانيها، عند الحديثِ عن نصرةِ الله عِبَادَهُ المؤمنين. ثم إنَّ موضوعَ البحثِ والدراسةِ يَدُورُ حولَ نصرةِ المؤمِنِين لنَبِيِّهم ﷺ.

(٥) لم أجد - من خلالِ البحثِ والتَّنْقِيبِ في بطونِ الكُتُبِ وأُمَّهَاتِ المَرَاجِع - مَن عَرَّجَ على بيانِ مفهومِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ؛ فأَغْلَبُ المُؤَلِّفِينَ والكُتَّابِ اكتَفَوْا ببيانِ بعضِ الوسائِلِ والمجالاتِ المتعَلِّقَةِ بالنصرةِ، دون تحديدِ مفهومٍ شامِلٍ ودقيقٍ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.

ـ فقولنا: «**بذلُ المسلِمينَ**»: إشارةٌ إلى الركنِ الأَوَّلِ مِن النصرةِ وهو المُنتَصِر، فالمنتَصِرُ للنبيِّ ﷺ هم أتباعُه مِن المؤمِنين رجالًا ونِسَاءً، أفرادًا وجماعاتٍ.

فخَرَجَ بهذا القَيْدِ كلُّ مَن لم يُؤْمِنْ برسالَتِهِ ﷺ؛ فواجِبُ النصرةِ لا يَشْمَلُه، ولا يُعَدُّ شَرْعًا مُنْتَصِرًا، ولو بَذَلَ الوُسْعَ في ذلك.

ـ وقولنا: «**الوُسْعَ**»: لأنَّه لا تكليفَ إلا بِمَقْدُورٍ؛ فلا يُؤَاخِذُ اللهُ مَن عَجَزَ عن واجبِ النصرةِ، بعد بذلِهِ الوُسْعَ في سبيلِ تحقيقِ ذلك.

ـ وقولنا: «**الوسائِلِ والطُّرُقِ الشرعيةِ؛ الحِسِّيَّةِ والمَعْنَوِيَّةِ**»: إشارةٌ إلى الركنِ الثالِثِ من أركانِ النصرةِ، وهو: وسيلةُ النُّصْرَةِ.

فوسائلُ النصرةِ لا بدَّ أن تكونَ شرعيةً، وهذا قيدٌ يُخْرِجُ الوسائلَ غيرَ الشرعيةِ.

وقولنا: «**الحِسِّيَّةِ والمَعْنَوِيَّةِ**»: وصفٌ شاملٌ للوسائِلِ؛ لِيَدْخُلَ فيها جميعُ الوسائِلِ الوجدانيةِ، والمادِّيَّةِ، والحسيّةِ وغيرِها.

ـ وقولُنا: «**لمُؤَازَرَةِ نَبِيِّهِم ﷺ، وحمايَتِهِ، ومَنْعِ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ عنه، والانتقامِ مِمَّنْ أَسَاءَ**»: فيه بيانٌ لمفهومِ مصطَلَحِ النُّصْرَةِ، فهو مُؤَازَرَةٌ، واتِّباعٌ، وتوقيرٌ، وحمايةٌ ومَنْع، وانتقامٌ، كما تقدَّمَ بيانُه في معاني النصرةِ لغةً واصطلاحًا.

ـ وقولنا: «**ممَّن أساء إلى ذاتِه، أو شريعَتِهِ وسُنَّتِهِ، أو أهلِ بيتِهِ وصحابَتِهِ**»: فيه إشارةٌ لركنَيِ النصرة، وهما: المنتصَرُ له، ومجالُ النُّصرة.

فالمنتَصَرُ له أصلًا، هو النبيُّ ﷺ.

ومجالاتُ النصرةِ شاملةٌ لكلِّ ما تعلَّقَ به ﷺ، مِن شَخْصِهِ، وشريعَتِهِ وسُنَّتِهِ، وأهلِ بيتِهِ وصحابَتِهِ، ومعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّساتِه.

ـ **وأُطْلِقَ الزَّمَنُ ولم يُحَدَّد**: لِيَدْخُلَ في ذلك نصرةُ النبي ﷺ في حياتِهِ وبعدَ موتِهِ.

المطلَبُ الثالث

العلاقةُ بين الدَّعْوَةِ والنُّصْرَةِ

للدعوةِ إلى اللهِ تعالى مفهومٌ شامِلٌ يُرَادُ به: «القيامُ بالنُّصْحِ والتوجيهِ السَّدِيدِ مِن المسلِمِينَ في كلِّ زَمَانٍ ومكانٍ؛ بترغيبِ الناسِ في الإسلامِ اعتقادًا ومنهجًا، وتحذيرِهم مِن غيرِه»(١)، وهو شامِلٌ لدرءِ الشبهاتِ عن هذا الدِّين، والردِّ على أعداءِ المِلَّة، ومنعِ ظُلْمِهم، وردِّ عُدْوَانِهم.

ومِن خلالِ هذا المفهومِ الشامِلِ للدعوةِ إلى اللهِ تعالى، نجدُ بينَ الدعوةِ والنصرةِ علاقةَ تلازُمٍ وتَضَمُّنٍ، تَتَّضِحُ **مِن خلالِ الآتي**:

□ أولًا: مِن معاني الدعوةِ إلى الله تعالى النصرةُ:

الدعوةُ إلى الله تعالى لا تَنْحَصِرُ في تبليغِ شرعِ الله جلَّ وعلا؛ وإنما تَشْمَلُ أيضًا قيامَ الداعيةِ بالذبِّ عن هذا الدِّينِ، ونصرةِ أهلِهِ، ودَحْضِ شُبَهِ أعداءِ المِلَّة مِن المتربِّصِينَ والحاقِدِينَ، وحمايةِ معالِمِ هذا الدِّينِ وأهلِهِ.

فالدعوةُ تأسيسٌ في المقامِ الأَوَّلِ، وحمايةٌ ودفاعٌ في المقامِ الثاني.

ومِن أبرَزِ معاني الدعوةِ اللائحةِ أنَّها: «وقايةُ المضمونِ الرساليِّ للدعوةِ، وحمايتُه مِن أيِّ تشويهٍ أو تحريفٍ أو اختزالٍ مِن جهةٍ، وتجنيبُ عمليةِ التبليغِ والتغييرِ والبناءِ كُلَّ ما مِن شأنِهِ أن يؤثِّر سَلْبًا على استِمْرَارِيَّتِها ومِصْدَاقِيَّتِها مِن جهةٍ أُخرى»(٢).

وهذا مِن معالِمِ شموليَّةِ الدعوةِ إلى الله تعالى، وهو مقتَضَى رسالةِ الأنبياءِ والدعاةِ من بَعْدِهم، فقد أَتَوْا لبيانِ شرعِ الله وتبليغِه، ونُصرةِ أهلِهِ والدفاعِ عن معالِمِه، وحمايةِ مُكْتَسَباتِه.

---

(١) «الدعوة إلى الله» د. أبو المجد سيد نوفل (ص١٨).

(٢) «منهج النبي ﷺ في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها خلال الفترة المكية» للطيب برغوت (ص٦٩).

قال الله ﷻ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨ ـ ٤٩].

فالمنتصِرُ لهذا الدِّينِ هو داعيةٌ إليه، والداعيةُ أيضًا ينبَغِي أن يكونَ ناصِرًا لهذا الدِّينِ مُدَافِعًا عنه، يسعى لحمايَتِه مِن كُلِّ مُتَربِّصٍ وحاقِدٍ.

❑ ثانيًا: من مجالاتِ النصرةِ؛ نصرةُ دعوةِ الحَقِّ:

إنَّ مِن أعظَمِ مجالاتِ النُّصْرَةِ، وأشدِّها خَطَرًا: نُصْرَةَ دعوةِ الحَقِّ وحمايَتَها؛ وذلك مِن خلالِ حمايةِ الدُّعاةِ في كلِّ حِين، وحمايةِ مُؤَسَّساتِ هذه الدعوةِ، ومراكِزِها، وكلِّ ما يتعلَّقُ بها.

وذلك لأنّ المتربِّصينَ بهذه الدعوةِ كُثُرٌ، ما فَتِئُوا يَنَالُونَ مِن أعلامِ هذه الدعوةِ ورُوَّادِها في كلِّ عَصْرٍ ومِصْرٍ، بدءًا بالأنبياءِ عليهم السلام.

قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

وقال تعالى مُخْبِرًا عن صنيعِ الكُفَّارِ واستهزائِهم بالقرآنِ وحَمَلَتِه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].

ونصرةُ النبيِّ ﷺ هي نصرةٌ لدَعْوَتِه، وحمايةٌ لها مِن كلِّ متربِّصٍ ومسيءٍ.

❑ ثالثًا: الجهادُ مِن أَخَصِّ وسائِلِ النصرةِ:

إنَّ من أعظَمِ وسائِلِ النصرةِ: الجهاد بنَوْعَيْهِ؛ جهادِ اللِّسَان والسِّنَان.

والجهادُ هو أَحَدُ أنواعِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهْيِ عن المُنْكَرِ؛ لأنه داخلٌ في التغييرِ باليَدِ واللِّسَانِ، وقد وَرَدَ في حديثِ سَعْدِ بن سِنَانٍ الأنصارِيِّ رضي الله عنه قولُه ﷺ: (**مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ**

يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)[١].

وحيث إنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكَرِ رديفٌ للدعوةِ الإسلاميةِ[٢]، صار ثمةَ اشتراكٌ بين الدعوةِ والنصرةِ في الجهاد، وسيلةً، وهدفًا، وغايةً.

إذ إنَّ مقصودَ الجهادِ هو: «تعبيدُ الناسِ لله وحدَه، وإخراجُهم مِن العبوديةِ للعِبَادِ إلى العبوديةِ لربِّ العِبَادِ، وإزالةُ الطواغيتِ كلِّها مِن الأرضِ جميعًا، وإخلاءُ العالَمِ مِن الفَسَاد، ومنعُ عُدْوَانِ أعداءِ المِلَّةِ»[٣].

فتبيَّنَ أنّ مقصودَ الجهادِ الأعظمَ هو صيانةُ هذا الدِّينِ وحمايةُ جَنابه، وهو عينُ مقصودِ النصرةِ والدعوةِ جميعًا.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أصلُ القتالِ المشروعِ هو الجهادُ، ومقصودُه هو أن يكونَ الدِّين كلُّه لله، وأن تكونَ كلمةُ الله هي العُليا»[٤].

ويقول العلامةُ ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمقصودُ ـ أي: مِن الجهاد ـ إنما هو أن تكونَ كلمةُ الله هي العُلْيَا ويكونَ الدِّينُ كلُّه لله... فإن مِن كونِ الدِّينِ كلِّه لله؛ إذلالَ الكفرِ وأهلِه وصَغَارَه، وضَرْبَ الجِزْيَةِ على رؤوسِ أهلِهِ، والرِّقِّ على رقابِهِم، فهذا مِن دِينِ الله»[٥].

ومما يبيِّنُ عَلاقةَ الجهادِ بالدعوةِ والنصرةِ: أنَّ «في الجهادِ إدخالَ الرعبِ في قلوبِ الكفارِ، بقتلِ بعضِهم إذا لم يَخْضَعُوا للحُكْمِ الإسلاميِّ، وفي هذا نصرٌ للدعوةِ؛ والسببُ في ذلك هو أنَّ إذلالَ الكفارِ وإدخالَ الرعبِ والخوفِ

---

(١) رواه مسلم (٩٥٦٨).

(٢) ويَدُلُّ على ذلك قولُه تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، قال الإمامُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ من بابِ عطفِ الخاصِّ على العامِّ؛ إظهارًا لشَرَفِهما، وأنهما الفَرْدَانِ الكامِلانِ مِن الخيرِ الذي أَمَرَ اللهُ عبادَه بالدعاءِ إليه». «فتح القدير» (١/ ٣٦٩).

(٣) **انظر**: «أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية» لعلي العلياني (ص١٥٨).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٣٥٤).

(٥) «أحكام أهل الذمّة» لابن القيم (ص١١١).

في قلوبِهم فيه دفعُ الأذى، وردُّ العُدْوَانِ عن مُنْجَزَاتِ الدعوةِ الإسلامية، وفيه تحطيمٌ للحواجزِ الماديَّةِ والمعنويةِ التي يُقِيمُها الكفارُ أمامَ الدعوة، وفيه إزالةٌ للعوائِقِ والعَقَبَات مِن طريقِ الدعوة»[١].

□ رابعًا: النُّصْرَةُ تَشْمَلُ جميعَ مجالاتِ الدعوةِ إلى الله تعالى، والأمرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عن المُنْكَر:

النصرةُ تَشْتَرِكُ مع الدعوةِ الإسلاميةِ في جميعِ مجالاتِها ومضامينِها.

فمضمونُ الدعوةِ هو الدِّينُ كلُّه، عقيدةً، وشريعةً، وأخلاقًا، وهي مراتِبُ الدِّينِ الثلاثُ؛ الإسلامُ والإيمانُ والإحسانُ، وهذا مقتَضَى شموليةِ هذه الدعوةِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدعوةُ إلى الله هي الدعوةُ إلى الإيمانِ به، وبما جاءت به رُسُلُه؛ بتصديقِهم فيما أَخْبَرُوا به، وطاعتِهم فيما أَمَرُوا.

وذلك يتضَمَّنُ الدعوةَ إلى الشهادَتَيْنِ، وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، وصومِ رمضانَ، وحَجِّ البيتِ.

والدعوةُ إلى الإيمانِ بالله وملائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِه، والبعثِ بعد الموتِ، والإيمانِ بالقَدَرِ خيره وشَرِّه.

والدعوةُ إلى أن يَعْبُدَ العبدُ ربَّه كأنه يَرَاه.

فإن هذه الدرجاتِ الثلاثَ ـ التي هي: الإسلامُ والإيمانُ والإحسانُ ـ داخلةٌ في الدِّين، كما قال في الحديثِ الصحيحِ: **(هَذَا جِبْرِيلُ؛ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)**[٢]، بعد أن أجابَه عن هذه الثلاثِ، فبيَّنَ أنها كلَّها مِن دينِنا»[٣].

وقال أيضًا: «فالدعوةُ إلى الله تَتَضَمَّنُ الأمرَ بكلِّ ما أَمَرَ اللهُ به، والنهيَ

---

(١) **انظر**: «افتراءات حول غايات الجهاد» لمحمد نعيم ياسين (ص٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٠٣)، ومسلم (٩). (٣) مجموع الفتاوى (١٥/١٥٧).

عن كلِّ ما نَهَى اللهُ عنه، وهذا هو الأمرُ بكلِّ معروفٍ، والنهيُ عن كلِّ مُنْكَرٍ»[١].

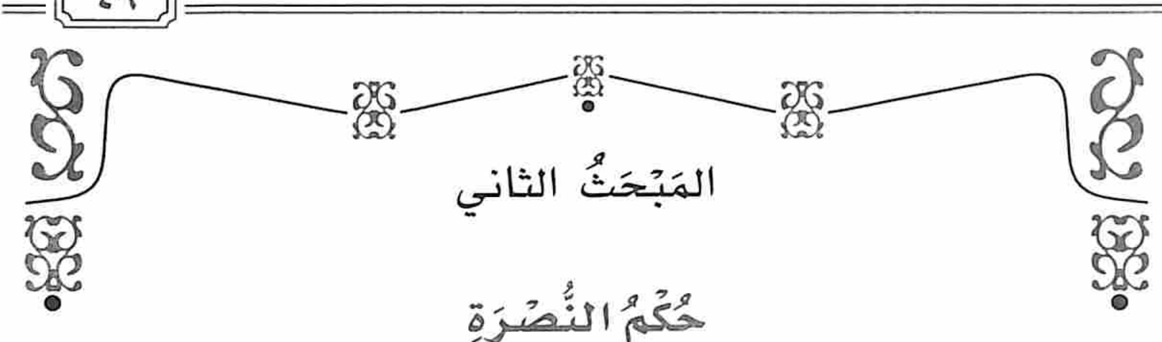
وحيثُ إنَّ أعداءَ المِلَّةِ قد أساؤوا لهذا الدِّينِ كُلِّه - بجميعِ مراتِبِه - ووَقَعُوا في أقبَحِ المُنْكَرِ، تَوَجَّبَ على المنتَصِرِ أن يَنْصُرَ دِينَ الله، ويَدْفَعَ جميعَ هذا المُنْكَرِ.

فأعداءُ المِلَّةِ لم يُسِيئُوا لشَخْصِ النبيِّ ﷺ وذاتِهِ فقط، بل أساؤُوا لكلِّ ما جاءَ به ودَعَا إليه، مِن مراتِبِ الدِّينِ الثلاثِ: عقيدةً، وشريعةً، وأخلاقًا.

فحَصَلَ بذلك التداخُلُ والتكامُلُ، بينَ الدعوةِ والنُّصْرَةِ.

❁ ❁ ❁

(١) المصدر السابق (١٥/ ١٦١).



المَبْحَثُ الثاني

حُكْمُ النُّصرَةِ

وفيه مَطْلَبَانِ:

- المَطْلَبُ الأَوَّل: **أَدِلَّةُ وجوبِ نُصرةِ النبيِّ ﷺ.**
- المطلب الثاني: **شُرُوطُ وجوبِ نُصرةِ النبيِّ ﷺ.**



المطلَبُ الأَوَّل

أدلَّةُ وجوبِ نُصرةِ النبيِّ ﷺ

وفيه فرعان:

- الفرعُ الأَوَّلُ: **نوعِيَّةُ حُكْمِ النُّصْرَةِ.**
- الفرعُ الثاني: **درجةُ حُكْمِ النُّصرة.**

الفرعُ الأولُ: نوعِيَّةُ حُكْمِ النُّصرَةِ

نصرةُ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ وأتباعِهِ مِن أَعْظَمِ الجهادِ القائمِ إلى يوم الدِّينِ، وهي أيضًا مِن أعظَمِ مجالاتِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ.

وقد تضافَرَتِ الأدلةُ السمعيةُ والعقلِيَّةُ على وجوبِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، فهي فريضةٌ دينيةٌ باقيةٌ ما بَقِيَ الليلُ والنَّهار، وفيما يلي ذكرٌ لأبرَزِ هذه الأدلَّةِ: وهي على قسمَيْنِ: أدلَّةٍ عامَّةٍ، وأدلَّةٍ خاصَّةٍ:

❑ أوَّلًا: الأدِلَّةُ العامَّة:

أ - وجوبُ إنكارِ المنكرِ:

الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ من أعظَمِ المنكَرِ الموجِبِ للتغييرِ؛ لأنَّ مَقامَ النُّبُوَّةِ محفوظٌ، والردُّ على المعتَدِي من أعظَمِ فروضِ شعيرةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو نَزَلَتْ بنا نازلةُ السَّبِّ، وليس مَعَنا فيها أَثَرٌ يُتَّبَعُ، ثم استَرَابَ مُسْتَرِيبٌ في أنَّ الواجِبَ إلحاقُها بأعلى الجناياتِ، لَمَا عُدَّ مِن بُصَرَاءِ الفُقَهَاءِ، ومِثْلُ هذه المصلحةِ ليسَتْ مرسلةً بحيثُ ألَّا يشهَدَ لها الشرعُ بالاعتبارِ، فإذا فُرِضَ أنه ليس لها أصلٌ خاصٌّ تُلْحَقُ به، ولا بدَّ مِن الحكمِ فيها، فيَجِبُ أن يُحكَمَ فيها بما هو أشبَهُ بالأصولِ الكليةِ، وإذا لم يُعْمَلْ بالمصلحةِ لَزِمَ العَمَلُ بالمفْسَدَةِ، واللهُ لا يُحِبُّ الفسادَ!»[(١)].

فمِن أعظمِ غاياتِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ ومقاصِدِه هو: نصرةُ المظلومِينَ ورَدْعُ الظالِمِين؛ لأنَّ «النهيَ عن المنكَرِ فيه ردعٌ للسُّفَهاءِ»[(٢)] وردٌّ للظُّلْمِ والغَيِّ والباطِلِ.

«والأمرُ بالمعروفِ فيه شدٌّ لظُهُورِ المؤمِنِينَ، والنهيُ عن المنكَرِ فيه إرغامٌ لأُنوفِ الفاسِقِين»[(٣)]، فهو سبيلُ العِزَّةِ والتَّمْكِينِ، والنصرةِ في كُلِّ حِين.

وقد قَرَنَ - جلَّ وعلا - الإيمانَ به، وبرسولِه ﷺ - وهو فرعٌ عن الإيمانِ باللهِ - بالأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكَرِ؛ فدَلَّ ذلك على أنَّ مِن أعظَمِ مجالاتِ هذه الشعيرةِ، هو الأمرَ بالإيمانِ، والنهيَ عن ضِدِّه، والردَّ على مَن خالَفَ فيه وأساءَ واعتَدَى.

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٤٨٣).

(٢) يُنسب هذا الأَثَرُ لعليِّ بن أبي طالِبٍ رضي الله عنه، **انظر**: «نهاية الأرب، في فنون الأدب» للنويري (٨/ ١٣٩)، و«شرح نهج البلاغة» لعبد الحميد بن هبة الله (١٩/ ٨٦).

(٣) يُنْسَبُ هذا الأَثَرُ لعليِّ بن أبي طالِبٍ رضي الله عنه، **انظر**: «شرح نهج البلاغة» (١٨/ ١٤٢).

قال الله ﷻ في وَصْفِ المؤمنين: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٤].

ومِن جملةِ أدِلَّةِ وجوبِ إنكارِ المُنْكَرِ:

قوله ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقوله ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال أبو بكرٍ الجَصَّاصُ(١) رَحِمَهُ اللهُ: «أَكَّدَ الله تعالى فَرْضَ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ في مواضعَ مِن كتابِه، وبيَّنَهُ رسولُ اللهِ ﷺ في أخبارٍ متواترةٍ عنه فيه، وأجمَعَ السَّلَفُ وفقهاءُ الأمصارِ على وجوبِه»(٢).

- وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)**(٣).

- وعن حذيفةَ(٤) رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلا يُسْتَجَابُ لَكُمْ)**(٥).

---

(١) **هو:** أحمد بن عليٍّ الرازيُّ أبو بكر الجَصَّاصُ، فاضِلٌ من أهل الريّ، سَكَنَ بغدادَ وماتَ فيها سنةَ (٣٧٠هـ)، انتهَتْ إليه رياسةُ الحَنَفِيَّةِ، **انظر:** «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٤٠)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٧١).

(٢) «أحكام القرآن» لأبي بكر الجصاص (٤/ ١٥٤).

(٣) تقدّم تخريجه، **انظر:** (ص٤٦).

(٤) **هو:** حُذَيْفَةُ بنُ اليَمَانِ (حُسَيْلِ بنِ جَابِرٍ العَبْسِيِّ اليَمَانِيِّ)، مِن نُجَبَاءِ أصحابِ محمَّدٍ ﷺ، وهو صاحِبُ السِّرِّ، حليفُ الأنصارِ، مِن أعيانِ المهاجِرين، توفي سنةَ (٣٦هـ). **انظر:** «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣٦١).

(٥) رواه الترمذي في «سننه» (٢١٤٦)، واللفظُ له، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٨٨)، رقم =

ب - الولايةُ بينَ المؤمنين:

الولايةُ رديفةٌ للنُّصْرة[(١)]، فهي: النصرةُ لمَحبَّةِ المَنْصُور[(٢)].

فإذا كانَتِ الموالاةُ بينَ المؤمِنِين مِن أوثَقِ عُرَا الإيمانِ[(٣)]، ومِن آكَدِ الواجباتِ الشرعيةِ، فإنَّ ما تستلزِمُهُ مِن النصرةِ والمَعُونَةِ مِن أعظمِ الفروضِ أيضًا.

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

فجَعَلَ النصرةَ والمؤازَرَةَ مِن لوازِمِ الولايةِ المعقودةِ بين المؤمِنِين إلى يومِ الدِّينِ، بل ذهَبَ بعضُ المفسِّرينَ إلى اعتبارِ الولايةِ هاهنا ولايةَ نُصرةٍ ومعونةٍ فقط[(٤)].

وعن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ؛ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**) وشبَّكَ بين أصابِعِه[(٥)].

فهذا تمثيلٌ يُفِيدُ الحَضَّ على معونةِ المؤمِنِ للمؤمِنِ، ونُصْرَتِه، وأن ذلك أمرٌ متأكِّدٌ لا بُدَّ منه، وهو في حَقِّ النبيِّ ﷺ أشدُّ تأكيدًا.

= (٢١٦٩)، وقال الترمذِيُّ: حديثٌ حَسَنٌ، وقال الألبانيُّ: صحيح. «صحيح سنن الترمذي» (٢/ ٢٣٣).

(١) تقدم بيان ذلك، **انظر**: (ص٤١ - ٤٢).

(٢) «معجم الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (١/ ٣٦٩).

(٣) إشارةٌ إلى قولِهِ ﷺ لابن مسعودٍ رضي الله عنه: (**أَتَدْرِي أَيُّ عُرَا الإِيمانِ أَوْثَقُ؟**) قال: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: (**الوِلايَةُ فِيهِ، والحُبُّ فيه، والبُغْضُ فيه**) رواه الطبرانيُّ في «معجمه» (٣/ ١٢٥)، والبغويُّ في «شرح السُّنَّة» (٣/ ٤٢٩)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٧٢)، رقم (٩٩٨).

(٤) **انظر**: «معالم التنزيل» للبغوي (٣/ ٣٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٣٤)، ومسلم (٤٧٨٩).

فإن البناءَ لا يتمُّ أمرُهُ ولا تحصُلُ فائدتُهُ إلا بأن يكونَ بعضُه يُمْسِكُ بعضًا ويُقَوِّيه، وإن لم يكن ذلك انْحَلَّتْ أجزاؤُه وخَرِبَ بناؤه.

وعن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(مَثَلُ المُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى)**[1].

ففي الحديثِ «تعظيمُ حقوقِ المسلمين، والحضُّ على معاونَتِهم، وملاطفةِ بعضِهم بعضًا»[2]، وهو في حَقِّ النبيِّ ﷺ آكَدُ.

وعن عبدِ الله بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَرُدُّ مُشِدُّهُم عَلَى مُضْعِفِهِمْ، وَمُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ...)**[3].

ج - الأمرُ بنصرةِ المؤمِنِين، والنهيُ عن خِذْلانِهم:

وردت نصوصٌ كثيرةٌ آمِرَةٌ بنصرةِ المؤمِنِين، والذبِّ عن حِيَاضِهم، وناهيةٌ عن خذلانِهم، وهذه النصوصُ تدلُّ بمجْمَلِها على وجوبِ نصرةِ النبي ﷺ من بابِ أَوْلَى؛ لأنه سيِّدُ المؤمِنِين، وإمامُ المُتَّقِين، وحقُّه أوجَبُ وآكَد.

ومِن جملةِ هذه النصوص ما يلي:

- عن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا)**، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله! أَنْصُرُهُ إذا كان مظلومًا، أفرأيتَ إذا كان ظالمًا، كيفَ أَنْصُرُه؟ قال: **(تَحْجُزُهُ - أَوْ: تَمْنَعُهُ - مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ)**[4]، فقولُه ﷺ: **(انْصُرْ أَخَاكَ)** الأمرُ هاهنا ظاهِرٌ في الإيجابِ[5].

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٤٧٩٠).
(٢) «عمدة القاري» للعيني (٢٢/ ١٠٧).
(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٢٣٨٦)، والنسائيُّ في «سننه» (٤٦٧٩)، وابن ماجه في «سننه» (٢٦٧٩)، وقال الألبانيُّ: حسن صحيح. «صحيح أبي داود» (٦/ ٢٥١).
(٤) تقدّم تخريجُه، **انظر**: (ص٤٠) من هذا الكتاب.
(٥) «سبل السلام» للصنعاني (٣/ ٦٩).

- وعن عبدِ الله بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: **(المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، وَلا يُسْلِمُه، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ)**(١).

فقولُه: **(لا يُسْلِمُه)**؛ أي: «لا يَترُكُهُ مع مَن يُؤذيه؛ بل يَنْصُرُه ويَدْفَعُ عنه، وهذا أخصُّ مِن تركِ الظلم»(٢).

- وعن جابرِ بنِ عبدِ الله(٣)، وأبي طَلْحَةَ الأنصارِيَّيْنِ رضي الله عنهما؛ قالا: قال رسولُ الله ﷺ: **(مَا مِنِ امْرِئٍ يَخْذُلُ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ، إِلَّا نَصَرَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ)**(٤).

- وعن البَرَاءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنه؛ قال: «أَمَرَنا النبيُّ ﷺ بسَبْعٍ، ونَهَانَا عن سَبْعٍ: أَمَرَنا باتِّباعِ الجنائِزِ، وعيادَةِ المريضِ، وإجابةِ الداعي، ونَصْرِ المظلومِ، وإبرارِ القَسَمِ، وردِّ السَّلامِ، وتَشْمِيتِ العاطِسِ...»(٥)، والأمرُ يُفِيدُ الوجوبَ.

ثانيًا: الأدلَّةُ الخاصَّة:

ورَدَتْ نصوصٌ كثيرةٌ في الكتابِ والسُّنَّةِ، تدلُّ بمنطوقِها أو بمفهومِها،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣٠)، ومسلم (٤٧٨٢). (٢) «فتح الباري» (٥/ ٩٧).

(٣) هو: جابرُ بن عبدِ الله بن عمرو بن حَرَام الأنصاريُّ الخزرجيُّ السُّلَميُّ، أبو عبد الله المَدَنِيُّ، مِن المُكْثِرِينَ في الروايةِ عن النبيِّ، غزا تسعَ عشرة غزوةً، وكانت له في أواخرِ أيامِه حلقةٌ في المسجِدِ النبويِّ يؤخَذُ عنه العلمُ، توفي سنة (٧٨هـ). **انظر**: «الإصابة» (١/ ٢١٣).

(٤) رواه أبو داود في «سننه» (٤٢٦١)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٥/ ١٠٥)، رقم (٤٧٣٥)، و«الأوسط» (٨/ ٢٨٢)، رقم (٨٦٤٢)، والبيهقيُّ في «سننه» (٨/ ١٧٦)، رقم (١٦٤٥٩)، والبغويُّ في «شرح السُّنَّة» (٦/ ٣٣١)، قال الهيثمي: «رواه الطبرانيُّ في «الأوسط»، وإسنادُهُ حَسَن». «مجمع الزوائد» للهيثمي (٧/ ٥٢٧).

(٥) رواه البخاري (١١٩٥).

على وجوبِ نصرةِ النبي ﷺ والذبِّ عن شريعَتِه، والرَّدِّ على كلِّ مستهزِئٍ ومسيءٍ لمقامِ النُّبُوَّةِ.

ومِن هذه النصوصِ ما يأتي:

أ ـ النصرةُ مِن لوازِمِ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ:

إنَّ مِن لوازِمِ الإيمان: الذبَّ عن النبيِّ ﷺ، والانتصارَ لسُنَّتِه وشريعَتِه؛ لأنَّ ذلك مِن تمامِ الإيمانِ بنُبُوَّتِه ﷺ.

فالمؤمِنُ الحقُّ، هو الذي يَهُبُّ لنصرةِ نَبِيِّه ﷺ متى انتُهِكَتْ حُرْمَتُه، وأُسيءَ لسُنَّتِه وشريعَتِه.

قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤].

فوَصَفَ اللهُ المؤمِنِين الذين نَصَرُوا نَبِيَّهم ﷺ مِن الصحابةِ وغيرِهم، بأنَّهم هم المؤمنون حقًّا؛ لأنهم صَدَّقوا إيمانَهم وحقَّقُوه، بتحصيلِ مُقْتَضَياتِه، التي من أعظَمِها: الهجرةُ والنصرةُ، وموالاةُ بعضِهم لبعضٍ، وجهادُهم لأعدائِهم مِن الكُفَّارِ والمُنافِقِين(١).

وقال ﷻ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥].

أي: «لِيُقِيمَ تعالى سُوقَ الامتحانِ بما أَنْزَلَهُ مِن الكتابِ والحَدِيدِ، فيَتَبَيَّنُ مَن يَنْصُرُهُ وينصرُ رسلَه في حالِ الغيبِ التي يَنْفَعُ فيها الإيمانُ، قبلَ الشهادةِ التي لا فائدةَ بوجودِ الإيمانِ فيها؛ لأنه حينئذٍ يكونُ ضروريًّا»(٢).

---

(١) **انظر**: «الكشاف» للزمخشري (٢/٢٢٨)، و«تفسير السعدي» (ص٣٢٧).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٨٤٢).

وقال ﷻ: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فرَضَ اللهُ علينا تعزيرَ رسولِه وتوقيرَه؛ وتعزيرُهُ: نصرُهُ ومَنْعُه، وتوقيرُه: إجلالُه وتعظيمُه، وذلك يُوجِبُ صَوْنَ عِرْضِهِ بكلِّ طريقٍ، بل ذلك أُولَى درجاتِ التعزيرِ والتوقيرِ»[١].

ب ـ النصرةُ مِن أعظمِ حقوقِ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِه:

إنَّ للنبيِّ ﷺ حقوقًا عظيمةً على أُمَّتِه، قد أوجَبَها اللهُ ﷻ في كتابِه، وبيَّنَها النبيُّ ﷺ في سُنَّتِه، ومِن هذه الحقوقِ[٢]:

ـ تصديقُه ﷺ والإيمانُ به، واتباعُ سُنَّتِه، وطاعتُه.

ـ محبَّتُه ﷺ ومحبَّةُ سُنَّتِه، ومحبةُ ما يُحِبُّه.

ـ توقيرُه وتعزيرُه، ونُصرته.

ـ الصلاةُ والسلامُ عليه.

فالنصرةُ هي من أعظمِ حقوقِ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِه في حياتِه وبعد موتِه، وهي داخلةٌ في حفظِ ضروراتِ الدِّين؛ إذ إنَّ الدِّينَ لا يُحْفَظُ بمجرَّدِ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ واتِّباعِه اتباعًا مجرَّدًا عن تعزيرِهِ وتوقيرِهِ والذَّبِّ عنه وعن سُنَّتِه.

قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

وقال ﷻ: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «التعزيرُ: اسمٌ جامعٌ لنصرِه وتأييدِه، ومَنْعِه مِن كلِّ ما يُؤْذِيه»[٣].

---

(١) «الصارم المسلول، على شاتم الرسول» لابن تيمية (ص٢١٧).

(٢) **انظر** كتاب: «حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» لمحمد بن خليفة بن علي التميمي؛ فقد أوضح هذه الحقوقَ بإسهاب.

(٣) «الصارم المسلول، على شاتم الرسول» لابن تيمية (ص٤٢٥).

وقال أيضًا: «إنَّ نصرَ رسولِ الله ﷺ فَرْضٌ علينا؛ لأنه مِن التعزيرِ المفروضِ، ولأنه مِن أعظمِ الجهادِ في سبيلِ الله؛ ولذلك قال ﷻ: ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ...﴾ [التوبة: ٣٨] إلى قولِه: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠]... ومِن أعظَمِ النصرِ حمايةُ عِرْضِه ممَّن يُؤْذِيه»(١).

وسببُ إيجابِ هذا الحقِّ على هذه الأمة، هو عِظَمُ مِنَّتِه ﷺ على أُمَّتِه؛ فقد هداهم اللهُ تعالى به؛ فأخرَجَهُم مِن الظُّلُمَاتِ إلى النُّورِ، ولولا فَضْلُ اللهِ عليهم به لكان الناسُ في ضلالةٍ وعَمًى، ولأصابَهم مِن عذابِ الآخرةِ.

وإذا كان الإنسانُ يَحْفَظُ جميلًا صنَعَه إنسانٌ إليه: بتفريجِ كُرْبَةٍ، أو وقايةٍ مِن فتنةٍ أو مِحنةٍ، أو منعِ مصيبةٍ؛ فيبقى عُمُرَهُ لا يَنْسَى جميلَه؛ يترصَّدُ ويترقَّبُ متى يقدِرُ على المكافأةِ والمجازاةِ بالمِثل، وهذا كلُّه في أمورِ الدُّنْيَا، بل في بعضِها، وجزءٍ منها، فكيفَ بمن كان له الجميلُ على الناسِ في نَيْلِ كلِّ سعادةٍ وخيرٍ في الدنيا والآخِرَةِ؟!

ولذا قال ﷻ مُمْتنًّا على عبادِهِ بهذا النبيِّ ﷺ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

- وعن عبد اللهِ بن زَيْدٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال للأنصارِ: (**أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللهُ، وَأَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**)؟ قَالُوا: بَلَى، اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ(٢).

ج - أخذُ الميثاقِ على النُّصْرَةِ:

لقد أخذَ اللهُ ميثاقَ الأنبياء عليهم السلام مِن قَبْلُ على نصرةِ النبيِّ ﷺ وتأييدِه إنْ

(١) المصدر السابق (ص٢١٧).
(٢) أخرجه البخاري (٤٠٨٤)، ومسلم (١٨٢٢).

هم أدرَكُوه، وهذا الميثاقُ وإن كان مأخوذًا على الأنبياءِ عَلَيهِمُ السَّلَامُ فإنَّ أَتْبَاعَهُ هم أَوْلَى بهذه النُّصرةِ وذاك الميثاقِ.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «أخذَ اللهُ تعالى ميثاقَ الأنبياءِ أن يُصدِّقَ بعضُهم بعضًا ويأمُرَ بعضُهم بالإيمانِ بعضًا؛ فذلك معنى النصرة بالتصديق...

فأخذَ اللهُ ميثاقَ النبيين أجمعِين أن يؤمِنوا بمحمدٍ ﷺ وينصُروه إنْ أدركُوه، وأمَرَهم أن يأخذوا بذلك الميثاقِ على أُمَمِهم، واللامُ من قولِه: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾ جوابُ القَسَم الذي هو أخذُ الميثاق؛ إذ هو بمنزلةِ الاستحلاف»(٢).

وفي أخذِ الميثاقِ دلالةٌ واضحةٌ على عِظَمِ هذا الحقّ، وعلى عِظَمِ وجوبِه؛ لأنَّه قَرَنَهُ بالإيمانِ بالنبيِّ ﷺ وكفى بهذا الاقترانِ دلالةً على وجوبِه.

د ـ طلبُ النبيِّ ﷺ للنصرةِ في حياتِه، وأخذُ البَيْعَةِ على ذلك:

حينما صَدَع النبيُّ ﷺ بدعوتِه بين القبائل، كانت بُنُودُ دعوتِه حينها تدورُ حولَ أمرَيْنِ اثنين:

الأول: دعوتهم إلى شهادةِ التوحيد: إلى شهادةِ أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمدًا رسولُ الله.

والآخَر: كان يَدْعُوهم إلى الإيواءِ والنُّصرة.

وكان يأخذُ البيعةَ على ذلك مِمَّن آمَنَ به وصَدَّقَه؛ كما ظَهَرَ ذلك جليًّا في

(١) **هو**: محمدُ بن أحمدَ بنِ أبي بكرِ بن فرحٍ الأنصاريُّ الخزرجيُّ الأندلسيّ، أبو عبد الله، القرطُبِيُّ، من كبارِ المفسِّرينَ، له مصنَّفاتٌ في التفسير والرقائقِ والفقهِ وغيرِها، توفي سنةَ (٦٧١هـ). **انظر**: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٥٠/ ٧٤).

(٢) «تفسير القرطبي» (٤/ ١٢٥).

دعوتِهِ لبني عامِرِ بن صَعْصَعَةَ، لَمَّا قالُوا له: إلى أيِّ شيءٍ تَدْعُو يا أَخَا العَرَبِ؟ قال: (**أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَأَنْ تُؤْوُونِي، وَتَمْنَعُونِي، وَتَنْصُرُونِي حَتَّى أُؤَدِّيَ عَنِ اللهِ تَعَالَى مَا أَمَرَنِي بِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللهِ وَكَذَّبَتْ رَسُولَهُ، وَاسْتَغْنَتْ بِالبَاطِلِ عَنِ الحَقِّ، وَاللهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ**)[(١)].

ـ وعن جابرٍ ﵁، قال: «مَكَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بمكَّةَ عشرَ سِنِين، يَتْبَعُ الناسَ في منازِلِهِم بعُكَاظَ ومَجَنَّةَ، وفي المواسِمِ بِمِنًى، يقولُ: (**مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الجَنَّةُ؟**)» حتى إن الرجلَ لَيَخْرُجُ مِنَ اليَمَنِ، أو مِن مِصْرَ ـ كذا قال ـ فيأتِيه قومُه، فيقولون: احذَرْ غلامَ قُرَيْش لا يَفْتِنْكَ، ويمشي بينَ رجالِهِم، وهم يُشِيرُونَ إليه بالأصابعِ، حتى بَعَثَنَا اللهُ له مِن يَثْرِبَ، فآوَيْنَاهُ، وصَدَّقْنَاه، فيَخْرُجُ الرجلُ مِنَّا فيُؤْمِنُ به، ويُقْرِئُه القرآنَ، فيَنْقَلِبُ إلى أهلِهِ فيُسْلِمُونَ بإسلامِه، حتى لم يَبْقَ دارٌ مِن دُورِ الأنصارِ إلا وفيها رهطٌ مِن المسلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الإسلامَ، ثم ائْتَمَرُوا جميعًا، فقُلنا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رسولَ الله ﷺ يُطْرَدُ في جبالِ مَكَّةَ ويُخَافُ؟ فرَحَلَ إليهِ مِنَّا سَبْعُونَ رجلًا حتى قَدِمُوا عليه في المَوْسِمِ، فواعَدْنَاه شِعْبَ العَقَبَةِ، فاجتَمَعْنا عندَه مِن رَجُلٍ ورجلَيْنِ حتَّى تَوَافَيْنَا.

فقلنا: يا رسولَ الله، عَلامَ نُبَايِعُكَ؟ قال: (**تُبَايِعُونِّي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي النَّشَاطِ وَالكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي العُسْرِ وَاليُسْرِ، وَعَلَى الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الجَنَّةُ**)، قال: فقُمْنَا إليه فبايَعْنَاه»[(٢)].

---

(١) رواه أبو نُعيم في «دلائل النبوة» (١/ ٢٥٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» أيضًا (٢/ ٢٩٧)، من حديثِ عليٍّ ﵁.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٢٢/ ٣٤٦)، رقم (١٤٤٥٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٤٧٥)، =

ـ وعن عامرِ بنِ شَرَاحِيل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «انطَلَقَ النبيُّ ﷺ ومعه العَبَّاسُ عَمُّه إلى السَّبْعِينَ مِن الأنصارِ عند العَقَبَةِ تحتَ الشجرةِ، فقال: **(لِيَتَكَلَّمْ مُتَكَلِّمُكُمْ، وَلَا يُطِيلُ الخُطْبَةَ؛ فَإِنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ عَيْنًا، وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُوكُمْ)**.

فقال قائِلُهم ـ وهو أبو أمامةَ ـ: سَلْ يا محمَّدُ لِرَبِّكَ ما شِئْتَ، ثم سَلْ لِنَفْسِكَ ولأصحابِكَ ما شِئْتَ، ثم أَخْبِرْنَا ما لَنَا مِنَ الثَّوابِ على اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وعليكُم إذا فَعَلْنَا ذلك؟ قال: فقال: **(أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي وِلأَصْحَابِي أَنْ تُؤْوُونَا وَتَنْصُرُونَا وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ)**»[١].

وأخذُ البيعةِ على النصرةِ في حياتِهِ، مستَلْزِمٌ لوجوبِ النصرةِ بعد وفاتِه.

الفرعُ الثاني: درجةُ حُكْمِ النُّصرة

تقدَّمَ مَعَنَا أنَّ نصرةَ النبي ﷺ واجبةٌ، وهي مِن فُروضِ هذا الدِّين، ولكن يبقَى النظرُ في نوعيةِ هذا الوجوبِ، هل هو عينيٌّ، أو كِفَائِيٌّ؟

فيختلفُ نوعُ الوجوبِ باختلافِ الأحوال[٢]، وبتنوُّعِ أنماطِ النُّصرةِ ومجالاتِها:

▢ النَّوْعُ الأَوَّل: النُّصرةُ الواجبةُ على كلِّ مسلِم:

نصرةُ النبيِّ ﷺ قد تكونُ بالقَلْب، وتَشْمَلُ حين ذاكَ الإيمانَ القَلْبِيَّ، والمحبةَ والتعظيمَ والتوقيرَ والإجلالَ، كما تشتَمِلُ على الإنكارِ القلبِيِّ على كلِّ

= رقم (٧٠١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٤٦)، رقم (١٦٣٣٣)، وصححه الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٣٣)، رقم (٦٣).

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٨/ ٣٠٩)، رقم (١٧٠٧٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣١٢)، وقال الحافظ ابن حجر: «رواه البيهقي بإسنادٍ قوي عن الشعبيِّ». «فتح الباري» (٧/ ٢٢٣)، وقال شعيبُ الأرناؤوط ـ في تعليقِه على «المسند» ـ: مرسَلٌ صحيحٌ.

(٢) **انظر**: «فتح الباري» (٥/ ٩٧).

مَن أساءَ للنبيِّ ﷺ أو لسُنَّتِهِ أو لشريعَتِهِ؛ لأنَّ الإنكارَ القلبيَّ علامةُ الإيمانِ.

والنصرةُ القلبيةُ واجبةٌ في كلِّ حالٍ وجوبًا عينيًّا، سواءٌ أتعيَّنَ الذبُّ والنصرةُ أم لم يتعيَّنْ على آحادِ المؤمِنِين.

قال ابنُ النَّحَّاسِ[(١)] رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الإنكارُ بالقَلْبِ ـ وهو: كراهةُ تلك المعصيةِ، وبُغْضُها ـ فلا يَسْقُطُ عن مكلَّفٍ بوجهٍ مِن الوجوه؛ إذ لا عُذْرَ يَمْنَعُ منه»[(٢)].

وقال ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «بحَسْبِ امْرِئٍ إذا رأى مُنْكَرًا لا يستطيعُ أن يغَيِّرَهُ أن يَعْلَمَ اللهُ تعالى مِن قلبِهِ أنه له كارِهٌ»[(٣)].

وأما الإيمانُ بالنبيِّ ﷺ واتِّباعُه وتوقيرُه وتعزيرُه وتعظيمُه، فإنَّه واجِبٌ على كلِّ مسلمٍ، يُقِرُّ بالشهادَتَيْنِ.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾.

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ: «التوقيرُ: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما فيه سكينةٌ وطمأنينةٌ مِن الإجلالِ والإكرامِ، وأن يُعَامَلَ مِن التشريفِ والتكريمِ والتعظيمِ بِمَا يَصُونُهُ عن كُلِّ ما يُخرِجُهُ عن حَدِّ الوَقَارِ»[(٤)].

وفي الجمعِ الحاصلِ في الآيتَيْنِ بين الإيمانِ به وتعظيمِه، تنبيهٌ وإرشادٌ إلى أنَّ القيامَ بحقوقِهِ ﷺ يُعَدُّ مِن الإيمانِ الواجبِ الذي لا يتمُّ إيمانُ العبدِ إلا به.

---

(١) هو: أحمدُ بن إبراهيمَ بنِ محمدٍ، أبو زكريا، محيي الدين الدِّمَشْقِيُّ، المعروفُ بابنِ النَّحَّاسِ، فَرَضِيٌّ فاضلٌ، مجاهِدٌ، من فقهاءِ الشافعيةِ، وُلِدَ في دمشقَ، ثم رَحَلَ إلى مصرَ، وقُتِلَ شهيدًا سنة (٨١٤هـ)، وله مؤلفاتٌ عديدة. **انظر**: «الأعلام» للزركلي (١/ ٨٧).

(٢) «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين» لابن النحاس (ص١٩).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٦/ ٩٥)، رقم (٧٥٨٩)، وإسنادُه لا بأسَ به.

(٤) «الصارم المسلول» (ص٤٢٥).

قال الحَلِيمِيُّ[(١)] رَحِمَهُ اللهُ: «... فمعلومٌ أنَّ حقوقَ رسولِ الله ﷺ أَجَلُّ وأعظَمُ وأكرَمُ وألزَمُ لنا وأوجَبُ علينا، من حقوقِ الساداتِ على مماليكِهم والآباءِ على أولادِهم؛ لأن الله تعالى أنقَذَنا به مِن النارِ في الآخِرَةِ، وعصَمَ به لنا أرواحَنا وأبدانَنا وأعراضَنا، وأموالَنا وأهلِينا وأولادَنا، في العاجلَةِ، فهدانا به لما إذا أَطَعْنَاهُ فيه أَدَّانا إلى جَنَّاتِ النعيم.

فأيَّةُ نعمةٍ تُوازي هذه النِّعَمَ! وأيةُ مِنَّةٍ تُدَاني هذه المِنَنَ!

ثم إنه ـ جَلَّ ثناؤه ـ ألزَمَنا بطاعَتِه، وتوَعَّدَنا على معصيتِه بالنارِ، ووَعَدَنا باتِّباعِهِ الجنةَ، فأيَّةُ رتبةٍ تُضَاهِي هذه الرُّتْبَةَ، وأيَّةُ درجةٍ تساوِي في العُلا هذه الدرجةَ؟! فحقٌّ علينا أن نُحِبَّهُ ونُجِلَّه ونعظِّمَه ونَهَابَه أكثَرَ مِن إجلالِ كلِّ عبدٍ سيدَهُ وكلِّ وَلَدٍ والدَهُ، وبمثلِ هذا نَطَقَ القرآنُ ووردَتْ أوامِرُ اللهِ جلَّ ثناؤه»[(٢)].

ـ وعن سَعْدِ بنِ سِنَانٍ الأنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)**[(٣)].

والنصرةُ مِن أعظمِ مجالاتِ إنكارِ المُنْكَرِ، كما تقدَّمَ[(٤)].

والإنكارُ القلبيُّ بنصِّ الحديثِ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ ومسلمة، لا يَسْقُطُ بحالٍ.

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللهُ: «من لم يَقْدِرْ على الإنكارِ باللسان، وقَدَرَ على إظهارِ دلائلِ الإنكار، مثل تَعْبِيسِ الوَجْهِ، والنَّظَرِ شَزْرًا[(٥)]، والتَّجَهُّمِ[(٦)]، وإظهارِ

---

(١) **هو**: الحسينُ بن الحسنِ بن محمد بن حَلِيم البخاريُّ الجُرْجَانِيُّ، فقيهٌ شافعي، قاضٍ، كان رئيسَ أهلِ الحديث في ما وراء النهر، توفي في بُخارى سنة (٤٠٣هـ)، وله كتاب «المنهاج في شعب الإيمان». **انظر**: «الأعلام» (٢/ ٢٣٥).

(٢) «المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي (ص١٢٤ ـ ١٢٥).

(٣) تقدّم تخريجه، **انظر**: (ص٤٦) من هذا الكتاب. (٤) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

(٥) **الشَّزْر هو**: النَّظَرُ بجانبِ العَيْن، وذلك من البَغْضَةِ والهَيْبَة، كنَظَرِ المُعَادِي، وأكثَرُ ما يكونُ في حالةِ الغَضَب، **انظر**: «تاج العروس» للزبيدي (ش ز ر) (١٢/ ١٦٤).

(٦) **التَّجَهُّم هو**: الاستقبالُ بوجه كريهٍ يدلُّ على الإنكار، **انظر**: «لسان العرب» (ج هـ م) (١٢/ ١١٠).

الكراهيةِ لفعلِهِ والازْدِرَاءِ به، وهَجْرِهِ في الله تعالى ـ لزمه ذلك، ولا يكفيه العدولُ إلى الإنكارِ بالقلبِ مع إمكانِ دلائلِ الإنكار الظاهرة»[١].

وقال ابنُ رَجَبٍ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «. . .أمّا إنكارُه ـ أي: المُنْكَر ـ بالقلبِ، فلا بُدَّ منه، فما لم ينكر قلبُ المؤمن؛ دلَّ على ذَهَابِ الإيمانِ مِن قلبِه»[٣].

وقال بعدَ ذلك: «فتبيَّنَ بهذا أنَّ الإنكارَ بالقلبِ فرضٌ على كلِّ مسلمٍ في كلِّ حالٍ، وأما الإنكارُ باليَدِ واللِّسَانِ فبحسبِ القُدْرَةِ»[٤].

◻ النَّوْعُ الثاني: النصرةُ باليَدِ واللِّسَان:

نصرةُ النبيِّ ﷺ باليَدِ واللسانِ مِن الفروضِ الكِفَائِيَّةِ[٥]، إذا قامَ به طائفةٌ سَقَطَ عن الباقِينَ مِن الناس، وإن تَرَكُوه كلُّهم أَثِمُوا.

ولهذا بوَّبَ البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» بابَ: (نصر المظلوم هو فرضُ كفاية).

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: (باب: نصر المظلوم هو فرضُ كفاية)، وهو عامٌّ في المظلومِين، وكذلك في الناصِرِين؛ بناءً على أن فرضَ الكفايةِ مخاطَبٌ به الجميعُ، وهو الراجِحُ»[٦].

---

(١) «تنبيه الغافلين، عن أعمال الجاهلين» (ص٣٧).

(٢) **هو**: عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب البغدادي، الحنبلي الحافظ، مهر في فنون الحديث، وكان صاحب عبادَةٍ وتهجُّد، ومن مؤلفاته: «شرح الترمذي»، و«شرح صحيح البخاري»، توفي سنةَ (٧٩٥هـ). «إنباء الغُمر» لابن حجر (٣/ ١٧٥).

(٣) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي (ص٣٢١).

(٤) المصدر السابق (ص٣٢١).

(٥) **الواجب الكفائي**: هو ما طلب الشارعُ حصولَه من جماعةٍ من المكلَّفِين، لا من كلِّ فردٍ منهم؛ ولذلك عرّفه صاحبُ «التحرير» وجمعٌ من الأصوليين بأنه: «مُهِمٌّ متحتِّمٌ قُصِدَ حصولُهُ مِن غير نظرٍ إلى فاعِلِهِ». «تيسير التحرير» لأمير بادشاه (٢/ ٢١٣).

(٦) «فتح الباري» (٧/ ٣٢٥). وهو مذهَبُ جمهورِ الأصوليِّين، منهم الشَّافعيُّ وأحمدُ والشاطبيُّ والغزاليُّ وابنُ الحاجبِ وابنُ قدامةَ وغيرُهم، قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «طلبُ الكفايةِ متوجِّهٌ على الجميع، لكن إذا قام به بعضُهم سَقَطَ عن الباقين». «الموافقات» (١/ ٢٧٨).

ومما يُسْتَدَلُّ به على أن النصرةَ باليَدِ واللسانِ مِن فروضِ الكفاياتِ، ما يأتي:

١ ـ أنَّ إنكارَ المنكَرِ باليد واللسانِ من فروضِ الكفاياتِ على الراجحِ[(١)]، والنصرةُ داخلةٌ في بابِ الإنكارِ كما سَبَقَ بيانُه[(٢)].

ـ قال ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

و«مِنْ» في قولِه تعالى: ﴿مِّنكُمْ﴾ للتبعيضِ وليسَتْ للتَّبْيِينِ عند جمهورِ المُفَسِّرين.

قال الجَصَّاصُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد حَوَتِ الآيةُ معنيَيْنِ: أحدُهما: وجوبُ الأمر بالمعروفِ والنهيِ عن المنكَر، والآخَرُ: أنه فرضٌ على الكفاية، إذا قام به بعضُهم سَقَطَ عن الباقِين»[(٣)].

٢ ـ أنَّ الإنكارَ باليدِ واللسانِ متعلِّق بالعلمِ والقدرة، وهذه ليسَتْ لآحادِ الناس.

فنصرةُ المظلوم عامَّةٌ باللِّسَانِ واليَدِ، مشروطةٌ بالقدرة والاستطاعة، وهذا دليلٌ على أنها غيرُ متعيِّنةٍ إلا على مَن تحقَّقَتْ فيه هذه القُدْرَةُ.

ـ وقد تقدَّم حديثُ سعدِ بنِ سِنَانٍ الأنصاريِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)[(٤)].

قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٥)]: «إنما يَأْمُرُ وينهَى مَن كان عالمًا بما يأمُرُ به،

---

(١) ذهب جمهورُ العلماء إلى أنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكَر، واجبٌ كفائيٌّ. **انظر**: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لابن تيمية (ص٢٩)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٣٩٠)، و«أحكام القرآن» للجصاص (٢/ ٣٧)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٣٩١).

(٢) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

(٣) «أحكام القرآن» لأبي بكر الجصاص (٢/ ٣١٥).

(٤) تقدّم تخريجُه، **انظر**: (ص٤٦) من هذا الكتاب.

(٥) هو: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرفِ بن مري الحزامي الشافعي، الإمام الحافظ =

وينْهَى عنه»[(١)].

وقال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)]: «...ولا يَخْفَى أنَّ العاجِزَ ليس عليه حِسْبَةٌ إلا بقَلْبِه»[(٣)].

- وعن سهلِ بنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ أنَّه قال: **(مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللهُ عَلَى رُؤُوسِ الخَلائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ)**[(٤)].

- وعن عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ، قال: **(مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالغَيْبِ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ، نَصَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ)**[(٥)].

ففي الحديثَيْنِ المتقدِّمَيْنِ دلالةٌ على أنَّ النصرةَ متعلِّقَةٌ بالاستطاعةِ والقُدرة، فهي غيرُ متعيِّنةٍ على كلِّ أحدٍ.

◻ تعيُّنُ النُّصرةِ على آحادِ الناس:

اتَّفَقَ العلماءُ على أنَّ الواجبَ الكفائيَّ إذا انحصرَ في شخصٍ تعيَّنَ؛

= شيخُ الإسلام، من أئمةِ العلم، صاحبُ التصانيفِ النافعة؛ كـ«شرح صحيح مسلم»، و«رياض الصالحين»، و«المجموع شرح المهذَّب»، وغيرِها، توفي سنة (٦٧٦هـ). **انظر**: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢٧٨).

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢/ ٢٣).

(٢) **هو**: زين الدين محمد بن محمد بن محمد بنِ أحمد، أبو حامد الطُّوسِيُّ الشافعِيُّ الغَزالِيُّ، صاحب التصانيفِ والذكاءِ المُفْرِط، من مؤلَّفَاتِه: «المستصفى»، و«إحياء علوم الدين»، وغيرها، توفي سنة (٥٠٥هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣٢٢).

(٣) «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/ ٣١٩).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٣٦١)، رقم (١٥٩٨٥)، والطبرانِيُّ في «المعجم الكبير» (٦/ ٧٣)، رقم (٥٥٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ١١٠)، رقم (٧٦٣٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٧): «رواه أحمد والطبرانيُّ، وفيه ابن لَهِيعَةَ، وهو حَسَنُ الحديثِ وفيه ضعفٌ، وقد صَرَّحَ بالحديثِ هنا، وبقيةُ رجالِهِ ثقاتٌ».

(٥) رواه البزَّار في «مسنده» (٨/ ٣٩٨)، رقم (٢٩٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٠/ ١٠٣)، رقم (٧٢٣٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٢٧): «رواه البزارُ بأسانيدَ وأَحَدُها موقوفٌ على عِمران، وأحدُ أسانيدِ المرفوعِ رجالُه رجالُ الصحيح».

يعني: تعيَّنَ على هذا الشَّخصِ وجوبُ القيامِ به، فكأنَّه واجِبٌ عَيْنِيٌّ[(١)].

وقد ذَكَرَ العلماءُ جملةً مِن الحالات التي يتعيَّنُ فيها الواجبُ الكفائيُّ، ومِن ذلك تعيُّنُ إنكارِ المُنْكَر، وتعيُّن النصرَةِ، **ومِن هذه الحالات**:

أوَّلًا: التعيينُ مِن قِبَلِ وَلِيِّ الأَمْر:

ينقلبُ حكمُ إنكار المنكر والنصرةِ إلى الوجوبِ العَيْنِيِّ، على كلِّ مَن ولَّاه وليُّ الأمر؛ وذلك بحُكْم الولايةِ، وطاعةِ وليِّ الأَمْرِ؛ قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

يقول أبو الحَسَنِ الماوَرْدِيُّ[(٢)] رحمه الله: «فَرْضُهُ ـ **أي**: إنكارُ المنكر ـ متعيِّنٌ على المحتَسِبِ بحُكْمِ الولايةِ، وفَرْضُه على غيرِه داخلٌ في فروضِ الكفاية»[(٣)].

فإذا عيَّن وَلِيُّ الأمرِ طائفةً مِن المؤمِنِينَ لنصرةِ النبيِّ ﷺ في مجالٍ مُعَيَّنٍ، صارَ الحكمُ في حَقِّهِم واجبًا وجوبًا عينيًا، يَأْثَمُون بتركِهِ والتخلُّفِ عنه.

ثانيًا: التفرُّدُ بالعلمِ الموجِبِ للنُّصْرَةِ، وإنكارِ المُنْكَر:

يتحوَّلُ حكمُ النصرةِ إلى الوجوبِ العَيْنِيِّ في حقِّ المتفرِّدِ بالعِلم بكُنْهِ النصرةِ وأساليبِها؛ إذ إنَّ مِن شروطِ الإنكارِ: العلمَ بالمُنْكَر، وبكيفيةِ دَفْعِه.

قال النوويُّ رحمه الله: «إنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكرِ فرضُ كفايةٍ،

---

(١) **انظر**: «مغني المحتاج» للخطيب الشربيني (١/ ٢٥٩)، و«علم أصول الفقه» لعبد الوهاب خَلَّاف (ص١٠٩).

(٢) **هو**: عليُّ بن محمدِ بن حبيبٍ البصري، أبو الحَسَن الماورديُّ، الشافعيُّ، صاحب التصانيف، الإمام العلامةُ، أقضى القضاة، له مصنفاتٌ عديدة، توفي سنة (٤٥٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٦٤).

(٣) «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» لأبي الحسن الماوردي (ص٢٤٠).

ثم إنَّه قد يتعيَّنُ إذا كان في موضِعٍ لا يَعْلَمُ به إلَّا هو»[(١)].

يقول نظامُ الدِّينِ النَّيْسَابُورِيُّ[(٢)]: «إنْ نُصِبَ لذلكَ رجلٌ تَعَيَّنَ عليه؛ بحُكْمِ الولايةِ؛ وهو المحتَسِب»[(٣)].

ولا شَكَّ أنَّ بعضَ ضروبِ النصرةِ، ومجالاتِها، قد يتعيَّنُ في حَقِّ فئامٍ مِن الناسِ؛ لتفرُّدِهم بالعلمِ المتعلِّقِ بهذه النُّصرة.

ثالثًا: انحصارُ القُدْرَةِ في أشخاصٍ محدَّدِينَ بعَيْنِهم:

إذا انحصَرَتِ القدرةُ على النصرةِ وإنكارِ المنكَرِ في أشخاصٍ بعينِهم، ولم يَقُمْ غيرُهم به، انقَلَبَ حكمُ النصرةِ في حَقِّهم إلى الوجوبِ العينيِّ.

قال ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو فرضُ كفايةٍ، ويصيرُ فرضَ عَيْنٍ على القادِرِ، الذي لم يَقُمْ به غيرُه؛ فإنَّ مَنَاطَ الوجوبِ هو القدرةُ، فيَجِبُ على كلِّ إنسانٍ بحسبِ قُدْرَتِه»[(٤)].

ويقولُ ابنُ العَرَبِيِّ المالكِيُّ[(٥)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكرِ فرضُ كفايةٍ، ومِن الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ: نُصْرَةُ الدِّينِ بإقامةِ الحُجَّةِ على المخالِفِين، وقد يكونُ فرضَ عَيْنٍ إذا عَرَفَ المرءُ مِن نفسِهِ صلاحيةَ النظرِ والاستقلالِ بالجِدَالِ، أو عُرِفَ ذلك منه»[(٦)].

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٢/ ٣٢).

(٢) **هو**: نِظَامُ الدِّينِ الحسنُ بن محمدِ بن حسينٍ القُمِّيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، المعروفُ بنظام الأعرج، مفسِّر، له اشتغالٌ بالحِكْمَةِ والرياضِيَّاتِ، توفي سنة (٧٢٨هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٢/ ٢١٦).

(٣) «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» لنظام الدين النيسابوري (٢/ ٢٢٧).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٦٦).

(٥) **هو**: محمدُ بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، أبو بكرٍ بنُ العربيِّ الأندَلُسِيُّ الإشبيليُّ المالكِيُّ، صاحب التصانيف، الإمام العلامةُ الحافظ القاضي، صاحب التصانيف النافعة، توفي سنة (٥٤٣هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٩٨).

(٦) «أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٣٨٣).

المطلَبُ الثاني

شروطُ(١) وجوبِ نُصرةِ النبيِّ ﷺ

وفيه توطئة وخمسة شروط:

- الشرطُ الأوَّل: **الإسلام.**
- الشرط الثاني: **التكليف.**
- الشرط الثالث: **الاستطاعة والقدرة.**
- الشرط الرابع: **العدالة.**
- الشرط الخامس: **إذْنُ وليِّ الأمْر.**

❑ **توطئةٌ:**

إنَّ نصرةَ النبيِّ ﷺ داخلةٌ في بابِ إنكارِ المنكَرِ الواجِبِ، وهي مِن مفرداتِ جهادِ اللِّسانِ والسِّنَان؛ لأنَّ فيها ردًّا على المعتَدِي الذي رامَ النَّيْلَ مِن مَقَامِ النُّبُوَّةِ، والإساءةَ إليها.

قال العلَّامَةُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن بعضِ حقوقِ الله على عَبْدِه؛ ردُّ الطاعِنِين على كتابِه، ورسولِه، ودِينِهِ، ومجاهَدَتُهم بالحُجَّةِ والبَيَانِ، والسيفِ والسِّنَانِ، والقلبِ والجَنَانِ، وليس وراءَ ذلك حَبَّةُ خَرْدَلٍ مِن الإيمانِ»(٢).

فنُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِن أعظمِ أبوابِ إنكار المنكر، بل هي مرادِفةٌ له.

وربما يُشْكِلُ على البعضِ: مشروعيةُ إنكارِ المنكَر على الكافِرِ(٣) في مجالِ الطعن على النبيِّ ﷺ والإساءةِ إليه، رغم أنَّ الكافِرَ لا يُؤْمِنُ بالنبيِّ ﷺ أصلًا.

---

(١) الشرطُ عند الأصوليِّينَ وكذا الفقهاء: هو «ما يتوقَّفُ عليه الحكمُ وليس بعلَّةِ الحُكْم؛ أي: ما يلزمُ مِن عدمِه عَدَمُ المشروطِ، ولا يَلْزَمُ مِن وجودِه وجودُ المشروط». **انظر:** «الفروق» للقرافي (١/ ٩٥)، و«أصول الفقه الإسلامي» لوهبة الزحيلي (ص٩٩).

(٢) «هداية الحيارى، في أجوبة اليهود والنصارى» لابن القيم (ص١٠).

(٣) **انظر:** «فقه الاحتساب على غير المسلمين» لعبد الله بن إبراهيم الطريقي (ص٩٣ ـ ١١٠).

فالجوابُ: أنَّ الإنكارَ على الكافِرِ المستهزِئِ والمسيءِ لمقامِ النبوَّةِ واجبٌ مشروعٌ، كما تقدَّمَ مِن الأدلَّةِ العامَّةِ(١).

ومِن أدلَّةِ وجوبِ الإنكارِ على الكافِرِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ قولُه ﷻ: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ۝٩٧ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٩٧ ـ ٩٨].

«فأَمَرَ اللهُ ﷻ نبيَّه الكريمَ في هذه الآيةِ بتسبيحِ الله تعالى وتنزيهِه عما يقولونَه مِن نِسْبَةِ الشَّريكِ، والاستهزاءِ بمَقَامِ النُّبُوَّةِ؛ لأَنَّ التسبيحَ معناه: الإنكارُ على المشركِينَ فيما يقولون»(٢).

والكُفَّارُ على اختلافِ مِلَلِهم وأصنافِهم، يُنْكَرُ عليهم إساءتُهم للنبيِّ ﷺ وسُنَّتِه وشريعَتِه، فلا ينبغي أن يُغَضَّ الطَّرْفُ عما فيه أذيَّةٌ للمسلمين عامّةً، أو لدينِهم ونبيِّهم وشريعتِهم، سواء أكان ذلك بالنَّقْدِ أم السخريةِ أم الاستهزاءِ أم غيرِ ذلك(٣).

فإذا تقرَّرَ هذا، فإنَّ الانتصارَ للنبيِّ ﷺ ممن أساء إليه، يُعَدُّ من قبيلِ الجهادِ الواجِب، وإنكارِ المنكَرِ الظاهِرِ البيِّنِ.

وحيث إنَّ لإنكارِ المنكَرِ شروطًا معتبرةً عندَ أهلِ العلمِ، فإنَّ هذه الشروطَ هي ذاتُها شروطٌ لنُصرة النبيِّ ﷺ؛ من باب إلحاقِ الفرعِ بالأصلِ، فالتابعُ تابعٌ في الحُكْمِ والشروطِ، وغيرِهما(٤).

◻ وشروطُ إنكارِ المنكَرِ عند أهلِ العِلْمِ خمسةٌ:

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُشْتَرَطُ في وجوبِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن

---

(١) **انظر**: (ص٥١) من هذا الكتاب.

(٢) «التحرير والتنوير» لمحمد الطاهر بن عاشور (١٣/ ٧٢).

(٣) **انظر**: «المغني» لابن قدامة المقدسي (١٠/ ٦١٨).

(٤) «التابع تابع» من القواعِدِ الفقهية الكُلِّيَّةِ غيرِ الكبرى، والمرادُ بالقاعدةِ: أن ما لا يوجدُ مستقلًّا بنفسِه ـ **بمعنى** أن وجودَه حقيقةً أو حكمًا تابعٌ لوجودِ غيرِه ـ فهذا لا ينفكُّ حكمُه وشروطُه وموانعُه عن حكم متبوعِه وشروطِه وموانِعه». **انظر**: «إعلام الموقعين» لابن القيم (٢/ ٢٨) و(٣/ ٣٢١)، و«الأشباه والنظائر» لابن نجيم (ص١٢٠، ١٣٥).

المنكَر: الإسلامُ، والتكليفُ، والاستطاعةُ، وهذه شروطٌ متَّفَقٌ عليها، واختُلِف في العدالَةِ، والإِذْنِ مِن الإمامِ»(١).

وهي نفسُها شروطُ الانتصارِ للنبيِّ ﷺ.

وفيما يلي تفصيلٌ لهذه الشروط:

□ الشرطُ الأَوَّل: الإسلام:

وهو أساسُ صِحَّةِ الأعمالِ جميعًا، الظاهرةِ والباطِنَةِ.

ومن دلائلِ اشتراطِ إسلامِ المنتَصِرِ للنبيِّ ﷺ ما يلي:

١ ـ النُّصْرَةُ إنما شُرِعَتْ إعزازًا لِدِينِ الله جلَّ وعلا، وتعزيرًا لنبيِّهِ الكريمِ ﷺ، وذَوْدًا عن أتباعِ مِلَّتِه إلى يومِ الدِّينِ، ولأجلِ ذلك كان الإسلامُ مِن أعظمِ الشروط لوجوبِ النصرة؛ لأنَّ الجاحدَ لهذا الدِّينِ، ولنبوَّةِ محمَّدٍ ﷺ لا يُمْكِنُ أن يكونَ منتصِرًا لهذا الدِّينِ.

قال ابنُ النحاس رَحِمَهُ اللَّهُ: «أما اشتراطُ الإسلامِ [أي: في الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر؛ وكذا النُّصرة] فلأنَّ القيامَ بالأمرِ والنهيِ يصيرُ نصرةً للدين، فلا يقومُ به مَن هو جاحِدٌ لأصلِ هذا الدِّين»(٢).

٢ ـ أنَّ النُّصرةَ مِن أَجَلِّ العبادات التي يُتَقَرَّبُ بها إلى الله جلَّ وعلا، وأيُّ عبادةٍ لا تُقْبَلُ بغيرِ إسلام، ولا تُفْرَضُ مِن قَبْلِ الدخولِ فيه، فلا يُتَصَوَّرُ أن تُفْرَضَ على غيرِ المسلِمِ، أن يُغَيِّرَ ما تُنْكِرُهُ شريعةٌ هو لا يُؤْمِنُ بها.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الإيمانُ: فلا يَخْفَى وجهُ اشتراطِه؛ لأنَّ هذا نصرةٌ للدِّينِ، فكيفَ يكونُ مِن أهلِه مَن هو جاحدٌ لأصلِ هذا الدِّينِ، وعدوٌّ له»(٣).

٣ ـ النبيُّ ﷺ حينما طلبَ النصرةَ من قبائلِ العَرَب، كان يُقَدِّمُ بين يَدَيْ

---

(١) «تنبيه الغافلين» لابن النحاس (ص٢٠). (٢) «تنبيه الغافلين» (ص٢٠).

(٣) «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/ ٣١٢).

ذلك الدعوةَ إلى الإيمانِ والإسلام؛ فدَلَّ ذلك على أنَّ الإسلامَ شرطٌ في صِحَّةِ[(١)] النُّصْرةِ.

إذ كان بإمكانِ النبيِّ ﷺ طلبُ النُّصرةِ مِن القبائلِ المتحالِفَةِ معه؛ بحُكْم النَّسَبِ والقرابةِ؛ ولهذا قال للأنصارِ ﵃ حينَما بايَعُوه: **(أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي ﷻ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلِأَصْحَابِي أَنْ تُؤْوُونَا وَتَنْصُرونَا وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ)**[(٢)].

فقدَّمَ الإيمانَ على النُّصرة؛ فدلَّ ذلك على أنَّ الإيمانَ والإسلامَ شرطُ صحَّةٍ للنصرة.

وعن البَرَاء ﵁، قال: «جاء رجلٌ مُقَنَّعٌ بالحَدِيدِ، فقال: يا رسولَ الله! أُقَاتِلُ أو أُسْلِمُ؟ قال: **(أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ)**، فأسلمَ، ثم قاتلَ فقُتِلَ، فقال ﷺ: **(عَمِلَ قليلًا، وأُجِرَ كثيرًا)**»[(٣)].

فدلَّ الحديثُ على أنَّ الإسلامَ شرطُ صحَّةٍ يسبقُ النصرةَ؛ لأنَّ الجهادَ في سبيلِ الله من أعظمِ وسائلِ النصرة.

ومنها ما رواه مسلمٌ عن عائشةَ ﵂؛ أنها قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ، فلمَّا كانَ بِحَرَّةِ الوَبَرَةِ[(٤)] أَدْرَكَهُ رجلٌ قد كانَ يُذْكَرُ منه جُرْأَةٌ ونَجْدَةٌ، ففَرِحَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ حينَ رَأَوْهُ، فلمَّا أدرَكَهُ قال لرسولِ الله ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ، وأُصِيبَ مَعَكَ، قال له رسولُ الله ﷺ: **(تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟)** قالَ: لا؛ قال: **(فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ)**[(٥)].

---

(١) **شرطُ الصِّحَّة**: هو ما يَجِبُ وجودُهُ لصحةِ الشيء؛ كالطهارةِ للصلاةِ، فهو متعلِّقٌ بخطابِ التكليف، **انظر**: «مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر» لمحمد الأمين الشنقيطي (ص٤٠).

(٢) تقدَّم تخريجه، **انظر**: (ص٦٠) من هذا الكتاب.

(٣) رواه البخاري (٢٦٧٣).

(٤) قال النوويُّ في «شرحه على مسلم» (١٢/ ١٩٨): «هو موضعٌ على نحوٍ من أربعةِ أميالٍ مِن المدينة».

(٥) رواه مسلم (٣٤٧٦).

فدلَّ الحديثُ بمنطوقِه على أنَّ الإسلامَ والإيمانَ شرطُ صحَّةٍ في الجهادِ والنصرة.

٤ - أنَّ النصرةَ مرادفةٌ للولايةِ، والولايةُ لا تجوزُ بين المؤمنِ والكافرِ؛ قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧].

قال الجصَّاصُ رحمه الله - بعدَ أنْ أورَدَ هذه الآيةَ -: «فيه نهيٌ عن الاستِنْصَارِ بالمشركِين؛ لأن الأولياءَ هم الأنصارُ»(١).

بل إنَّ الاستنصارَ بالمشركِينَ عدَّهُ كثيرٌ من العلماءِ مِن جملةِ صفاتِ المنافِقين؛ لقولِه ﷻ: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٨ - ١٣٩].

قال الجصَّاصُ رحمه الله: «قيل في معنَى قولِه: ﴿أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: إنهم اتَّخذُوهم أنصارًا وأَعْضادًا؛ لتوَهُّمِهِم أنَّ لهم القوةَ والمنعةَ بعداوتِهم للمسلِمين بالمخالَفَةِ؛ جهلًا منهم بدِينِ الله؛ وهذا مِن صفةِ المنافقين المذكورِين في الآية؛ وهذا يدلُّ على أنه غيرُ جائزٍ للمؤمنِينَ الاستنصارُ بالكفارِ على غيرِهم مِن الكفار؛ إذ كانوا متى غَلَبُوا كان حكمُ الكفرِ هو الغالبَ؛ وبذلك قال أصحابُنا»(٢)؛ أي: الحَنَفِيَّةُ.

٥ - في إيجابِ النصرةِ وقَبُولِها من غيرِ مسلمٍ، استعانةٌ بالكافرِ في أمورِ الدِّين، والأصلُ في ذلك عدمُ جواز الاستعانةِ بالكافرِ فيما تعلَّق بدينِنا، إلَّا حالَ الضرورة(٣).

(١) «أحكام القرآن» لأبي بكر الجصاص (٤/ ١٠٤).
(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٧٦).
(٣) مسألةُ الاستعانةِ بالمشركِ من المسائلِ التي حَصَلَ فيها الخلافُ بين الفقهاءِ، ولكنَّ الراجحَ مِن أقوالِهم: عدمُ جوازِ الاستعانةِ بالمشركين في قتالِ المشركينَ إلا عندَ الحاجةِ أو الضرورةِ، وهو مذهبُ الحَنَفيةِ، والحنابلةِ في الصحيحِ من المذهَبِ، والشافعيةِ ما عدا ابنَ المُنْذِر، =

فعن عائشةَ ﵂؛ أنَّ رجلًا مِن المشركين لَحِقَ النبيَّ ﷺ ليقاتِلَ معه، فقال النبيُّ ﷺ: (**ارْجِعْ؛ فَإِنَّا لا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ**)(١).

والجهادُ مِن أعظمِ وسائلِ نصرة النبيِّ ﷺ ونصرةِ دينِه وأَتْباعِه؛ فدلَّ ذلك - بدلالةِ اللُّزُومِ - على أنَّ الإسلامَ شرطُ صحّةٍ في النُّصْرَةِ.

إشكالٌ والجوابُ عنه:

- قد يُورِدُ البعضُ على عدمِ جوازِ الاستعانةِ بالكافِرِ لنُصرةِ هذا الدِّينِ، ونصرةِ النبيِّ ﷺ بما صحَّ مِن حديثِ أبي هريرةَ ﵁؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ**)(٢).

وأيضًا بشهودِ صفوانَ بنِ أُمَيَّةَ مع رسولِ الله ﷺ حُنَيْنًا والطائِفَ وهو كافِرٌ(٣).

وبنصرةِ أبي طالبٍ عمِّ النبيِّ ﷺ له رغمَ كُفْرِه.

فالجوابُ عنه مِن وجوهٍ:

- أنَّ المرادَ بالفاجِرِ في الحديثِ غيرُ المُشْرِك؛ لأنَّ لفظَ الفجورِ أعمُّ مِن الشِّرك(٤)، وقيل: المقصودُ بالفاجِرِ هاهنا هو: «المنافِقُ أو الفاسِقُ ممَّنْ يَعْمَلُ

= وابنِ حبيبٍ من المالكيةِ، وهو روايةٌ عن الإمامِ مالكٍ، ومن أدلَّتِهم: حديثُ عائشةَ ﵂ المتقدّمُ، وفيه قولُه ﷺ: (**ارْجِعْ؛ فَإِنَّا لا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ**)، وبحديثِ البراءِ المتقدِّمِ أيضًا وفيه قولُه ﷺ: (**أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ**).

وقال العلامةُ صِدِّيق خان في «الروضة النَّدِيَّة» (٢/ ٤٨٢): «ولا يُسْتَعَانُ فيه - أي: في الجهادِ - بالمشركينَ إلا لضرورةٍ...» ثم ساقَ ﵀ الأدلةَ الدالةَ على تحريمِ الاستعانةِ، والدالةَ على جوازِها، ثم ذَكَرَ الجمعَ بينهما بقولِه: «فيُجْمَعُ بين الأحاديثِ بأن الاستعانةَ بالمشركينَ لا تَجُوزُ إلا لضرورةٍ، لا إذا لم تكن ثمَّ ضرورةٌ». وللاستزادةِ **انظر**: «المغني» لابن قدامة (٩/ ٢٠٧).

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٢٣٧٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٤٨٧)، وابن ماجه في «سننه» (٢٨٢٨)، وصححه الألبانيُّ في «صحيح سنن أبي داود» (٦/ ٢٣٢)، رقم (٢٧٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٥)، ومسلم (١٨٧).

(٣) رواه مالك في «موطئه» عن ابن شهابٍ الزهريِّ مرسلًا (١١٣٤)، ووصَلَهُ الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٦/ ٤١٢)، وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» (١٢/ ١٩): «وشهرةُ هذا الحديث أقوَى مِن إسنادِه».

(٤) **انظر**: «شرح مشكل الآثار» لأبي جعفر الطحاوي (٦/ ٤١٣)، و«فتح الباري» (٦/ ١٨٠).

رياءً أو يَخْلِطُ به معصيةً»[١].

- وقصةُ صفوانَ لا تُعارِضُ قولَه ﷺ: (**لا أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ**)؛ لأنَّ صفوانَ «خَرَجَ مع النبيِّ ﷺ باختيارِه لا بأمرِ النبيِّ ﷺ له بذلك»[٢].

- أما نصرةُ أبي طالِبٍ للنبيِّ ﷺ فلم تكن بأمرٍ منه ﷺ، وإنما محضُ اختيارٍ من أبي طالِبٍ، فلا يُسْتَدَلُّ بذلك على جوازِ الاستعانةِ بالكافرِ؛ بل غايَتُهُ قَبُولُ عَوْنِ الكافرِ عندَ الحاجةِ والضرورةِ.

٦ - من الأدلةِ أيضًا على أنَّ الإسلامَ شرطُ صحَّةٍ في النصرة: أنَّ النصرةَ قد تَصِيرُ ولايةً دينيةً بتعيينِ وَلِيِّ الأمرِ؛ كإنشاءِ الهيئاتِ والمُؤَسَّساتِ، ونحوِها.

ولا يجوزُ بحالٍ أن يكونَ للكافرِ على المسلمِ ولايةٌ وسبيلٌ؛ قال ﷻ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]؛ **أي**: «إنَّ اللهَ لا يجعلُ لهم - **أي**: للكافِرين - سبيلًا يَمْحُو به دولةَ المؤمِنين، ويُذْهِبُ آثارَهم ويَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهم»[٣].

◻ الشرط الثاني: التكليف:

وهو شرطُ وجوبٍ[٤]؛ فنصرةُ النبيِّ ﷺ واجبةٌ على العُقَلاءِ البالِغِينَ.

وليس معنَى ذلك أن يُمْنَعَ مَن كان مِن أهلِ القدرةِ - كالصبيِّ المميِّزِ - مِن القيامِ بالنُّصْرَةِ، بل تنبغي تربيةُ الأبناءِ والنَّشْءِ على هذا الأمرِ.

فالعقلُ والبلوغُ هما مناطُ التكليفِ[٥] بأحكامِ الشرعِ عامَّةً، ولا وجوبَ إلا على مكلَّفٍ.

---

(١) «مرقاة المفاتيح» للملا علي القاري (١٧/ ١٤٨).

(٢) المصدر السابق (١٧/ ١٤٨).

(٣) «تفسير القرطبي» (٥/ ٤٢٠).

(٤) **شرطُ الوجوب**: هو ما يَجِبُ وجودُه لوجوبِ الشيءِ؛ كالعقلِ والبلوغِ للصلاة، فهو مِن خطابِ الوَضْعِ، **انظر**: «مذكرة أصول الفقه» (ص٤٠).

(٥) قال الآمديُّ: «اتَّفَقَ العقلاءُ على أن شرطَ المكلَّفِ أن يكونَ عاقلًا فاهمًا للتكليفِ؛ لأن التكليفَ خطابٌ، وخطابُ مَن لا عَقْلَ له ولا فَهْمَ محالٌ كالجَمَادِ والبَهِيمَةِ، ومَن وُجِدَ له أَصْلُ الفَهْمِ لأصلِ الخطابِ دونَ تفاصيلِه مِن كونه أمرًا ونهيًا ومقتضيًا للثواب والعقاب، ومِن كونِ =

فعن عليِّ بنِ أبي طالِبٍ ﷺ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ**[١] **حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**)[٢].

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللهُ: «وأما اشتراطُ التكليفِ، فإنه شرطٌ لوجوبِ سائرِ العباداتِ؛ فلا يجبُ الأمرُ والنهيُ على مجنونٍ، ولا صبيٍّ؛ لأنَّ القلمَ مرفوعٌ عنهما، ولكن لو أنكر الصبيُّ المميِّزُ، جازَ، وأُثيبَ على ذلك، ولم يكن لأحدٍ أن يمنَعَه؛ لأنَّها قُربةٌ، وهو مِن أهلِ أدائِها، لا مِن أهلِ وجوبِها»[٣].

▫ الشرط الثالث: الاستطاعة والقدرة:

إنَّ إنكارَ المنكَرِ، ونصرةَ النبيِّ ﷺ تحتاجُ إلى مُكنةٍ واستطاعةٍ حِسِّيَّةٍ ومعنويّةٍ، فلا تكليفَ إلا بمقدورٍ، ومتى تخلَّفَتْ هذه القُدْرَةُ سقَطَ التكليفُ، وهذه مِنَّةٌ مِن الله تعالى وتفضُّلٌ.

قال ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

«وهذا خبرٌ جزمٌ نصٌّ على أنَّ اللهَ تعالى لا يُكلِّفُ العبادَ، مِن وقتِ نزولِ الآيةِ؛ عبادةً من أعمالِ القلوب والجوارحِ إلا وهي في وُسْعِ المكلَّفِ، وفي مقتضَى إدراكِه وبِنْيَتِه»[٤].

وعن سعدِ بن سِنانٍ الأنصاريِّ ﷺ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ: (**مَنْ رَأَى مِنْكُم**

= الآمرِ به هو اللهَ تعالى وأنه واجبُ الطاعة، وكونِ المأمورِ به على صفةٍ كذا وكذا كالمجنونِ والصبيِّ الذي لا يُمَيِّز، فهو بالنظرِ إلى فهم التفاصيل كالجمادِ والبهيمةِ بالنظرِ إلى فهم أصلِ الخطابِ، ويتعذَّرُ تكليفُه أيضًا». «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١/ ١٣٨ ـ ١٣٩).

(١) قال السُّبْكِيُّ: **الصبيُّ**: الغُلامُ، وقال غيرُه: الولدُ في بطنِ أُمِّه يسمَّى جَنِينًا، فإذا وُلِدَ فصَبِيٌّ، فإذا فُطِمَ فغُلامٌ إلى سَبْعٍ، ثم يصيرُ يافعًا إلى عَشْرٍ، ثم حَزَوَّرًا إلى خمسَ عشرةَ، والذي يُقْطَعُ به أنه يسمَّى صبيًّا في هذه الأحوالِ كلِّها. قاله السيوطيُّ. **انظر**: «عون المعبود» (١٢/ ٤٨).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨٤٦)، والنسائي في «سننه» (٣٣٩٥)، وابن ماجه في «سننه» (٢٠٣٧)، وصححه الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٢/ ٢٤٦).

(٣) «تنبيه الغافلين» (ص٢٠).

(٤) **انظر**: «المحرر الوجيز» لابن عطية الأندلسي (١/ ٣٩٢).

مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)[١].

فالحديثُ يدلُّ بمنطوقِهِ على أنَّ إنكارَ المنكَرِ وتغييرَهُ مَنُوطٌ بالقدرةِ والاستطاعةِ، وهي لا تُتَصَوَّرُ إلا في الإنكارِ باليَدِ واللِّسَانِ، أما الإنكارُ والانتصارُ بالقلبِ فيجبُ أن يكونَ كاملًا ودائمًا، وهو متعيِّنٌ؛ لكونِه مستطاعًا لكلِّ أَحَدٍ.

● وتَدْخُلُ في بابِ اشتراطِ الاستطاعةِ في القائِمِ على إنكارِ المُنْكَرِ، والمنْتَصِرِ، جملةٌ من المسائِلِ، **مِن أبرَزِها:**

١ ـ المقصودُ بحصولِ القُدرة:

هو المُكْنَةُ مِن مباشرةِ الإنكارِ والانتصار، مع غَلَبَةِ الظَّنِّ بالسلامةِ مِن الأَذَى والمكروهِ لنفسه وغيرِهِ مِن المسلِمِين.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يَقِفُ سقوطُ الوجوبِ على العجزِ الحِسِّيِّ[٢]، بل يَلْحَقُ به ما يُخافُ عليه مِن مكروهٍ ينالُه، فذلك في معنَى العَجْزِ»[٣].

ويلاحَظُ هنا أن العجزَ الحسِّيَّ يُسْقِطُ التَّكليفَ بالكُلِّيَّةِ.

أما العجزُ المعنويُّ ـ وهو خشيةُ حصولِ المكروهِ ـ فإنه لا يُسْقِطُ التكليفَ بالكُلِّيَّةِ، ولكنه يُسْقِطُ الوجوبَ في الواجِبِ، ويُصْبِحُ مستحبًّا أو مُباحَ التَّرْكِ.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلَمْ أنه لا يَسْقُطُ الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكَرِ إلا بأنْ يَخافَ منه على نَفْسِه، أو مالِه، أو يَخافَ على غيرِه مفسدَةً أعظَمَ مِن مفسدةِ المنكَرِ الواقِعِ»[٤].

بل نَقَلَ أبو عبد الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الإجماعَ على إسقاطِ وجوبِ إنكارِ

---

(١) تقدّم تخريجه، **انظر**: (ص٤٦) من هذا الكتاب.

(٢) **العجز الحسِّي**: كالأخرسِ مثلًا لا يجبُ عليه التغييرُ باللسان لعَجْزِه، وكالمَشْلُولِ اليدِ لا يجبُ عليه التغييرُ باليَدِ.

(٣) «إحياء علوم الدين» (٢/٣١٩).

(٤) «روضة الطالبين» للنووي (١٠/٢٢١).

المنكَرِ، والنصرةِ على مَن خافَ على نفسِه أو مالِه، حيثُ قال: «قال ابنُ عَطِيَّةَ: والإجماعُ منعقِدٌ على أن النهيَ عن المنكَرِ فرضٌ على مَن أطاقَه، وأَمِنَ الضَّرَرَ على نفسِه وعلى المسلمين، فإن خافَ فيُنْكِرُ بقَلْبِه ويَهْجُرُ ذا المنكَرِ ولا يخالِطُه»[١].

ولا شكَّ أن بعضَ ضروبِ النصرةِ في بعضِ الأقطار، قد يَلْحَقُ صاحِبَها أذًى وعَنَتٌ، كما هو الشأنُ بالنسبةِ للأَقَلِّيَّاتِ الإسلاميةِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ؛ وذلك مُسْقِطٌ لوجوبِ النصرةِ في حَقِّهِم.

ولا يَدْخُلُ في الإكراهِ المسقِطِ لوجوبِ النصرةِ الأَذَى المتحمَّلُ كالسَّبِّ والشَّتْمِ ونحوِه؛ لأنَّ المنتَصِرَ، والقائِمَ على الإنكارِ يلقَى ذلك في الغالِب[٢].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الصبرُ على أذى الخَلْقِ عند الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ إن لم يُستعملْ لَزِمَ أحدُ أمرَيْنِ: إما تعطيلُ الأمرِ والنهيِ، وإما حصولُ فتنةٍ ومفسدَةٍ أعظمَ من مفسدةِ تركِ الأمرِ والنهيِ أو مثلِها أو قريبٍ منها، وكلاهُما معصيةٌ وفساد»[٣].

٢ ـ الموازَنَةُ بين المصالِحِ والمفاسِدِ:

إنَّ الإنكارَ والنصرةَ إنما شُرِعَا لتحقيقِ غايةٍ عظيمة، وهي: تحصيلُ المصالِحِ وتكميلُها، وتعطيلُ المفاسِدِ وتقليلُها بحسبِ الإمكان[٤].

فالإذنُ بالدفاعِ عن النبيِّ ﷺ حكمٌ شرعيٌّ له أسبابُه وشروطُه وموانِعُه، وهو على أنواعٍ وصُوَر، وله وسائلُ ومقاصِدُ، وجميعُه داخلٌ في معنى الحكمِ الشرعي؛ فإذا وُجِدَ ما يقتضِي نصرةَ النبيِّ ﷺ لكنَّ المانعَ كان أقوَى أو أَوْلَى

---

(١) «تفسير القرطبي» (٦/ ٢٥٣).

(٢) «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب» للسَّفارِينِيِّ (ص١٦٥).

(٣) «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام» جمع وترتيب: محمد بن عبد الرحمٰن بن قاسم (٣/ ٢٠٦).

(٤) **انظر**: «قواعد الأحكام» للعز بن عبد السلام (١/ ١١)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٨/ ٢٨٤).

اعتبارًا؛ يكون الإمساكُ عن النُّصرة متعيِّنًا والاحتياطُ في التوقُّفِ أَوْلَى وأَحْرَى، ويَدْفَعُ المؤمنُ وقتئذٍ عن نبيِّه ﷺ بالقلوبِ الصادقةِ والأعمالِ الصالحةِ والأدعيةِ الخالِصَةِ؛ إذ الأحكامُ الشرعيةُ للنُّصرةِ تتنوَّعُ بتنوُّعِ المصالِحِ والأحوالِ والأوقاتِ، وهي تَقْبَلُ التفاوُتَ والتبعيضَ والانقسامَ، ويشتغلُ الموفَّقُ في كلِّ وقتٍ بما هو واجبُ ذلك الوقتِ.

فإذا تعارَضَتِ المصالحُ والمفاسِدُ، فإن درءَ المفاسِدِ مقدَّمٌ على جَلْبِ المصالِحِ.

قال العِزُّ بنُ عبدِ السلام[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا اجتمعَتْ مصالحُ ومفاسدُ، فإن أمكنَ دفعُ المفاسدِ وتحصيلُ المصالحِ فَعَلْنَا ذلك، وإن تعذَّرَ الجمعُ، فإن رجحَتِ المصالحُ حصَّلْناها، ولا نبالي بارتكابِ المفاسِدِ، وإن رجحتِ المفاسدُ دَفَعْناها، ولا نبالي بفواتِ المصالح»[(٢)].

وعليه: فمِن شروطِ إنكارِ المنكَرِ ونصرةِ النبيِّ ﷺ ألا تؤدِّيَ هذه النصرةُ إلى مفسدةٍ أعظمَ من المصلحةِ المرجوَّةِ مِن النُّصرة، فإن أدَّتْ إلى ذلك حَرُمَ الإنكارُ والنُّصرةُ.

وتقديرُ المصالحِ والمفاسدِ موكولٌ للعلماءِ الراسخِين، لا للجَهَلَةِ المعتَدِينَ على شريعةِ ربِّ العالمين[(٣)].

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فإنكارُ المنكَرِ أربعُ دَرَجاتٍ:

الأُولَى: أن يزولَ ويخلُفَه ضدُّه.

الثانية: أن يَقِلَّ وإنْ لم يَزُلْ بجُمْلَتِه.

الثالثة: أن يَخْلُفَه ما هو مِثْلُه.

---

(١) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم الدمشقي، شيخ الإسلام، وسُلطان العُلماء، كان آمرًا بالمعروف قويًا في الحق، له مؤلفاتٌ عديدة، توفي سنةَ (٦٦٠هـ). **انظر**: «شذرات الذهب» (٧/ ٥٢٢).

(٢) «الفوائد في اختصار المقاصد» للعز بن عبد السلام (ص٤٧).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ١٢٩).

الرابعة: أن يخلُفَه ما هو شرٌّ منه، فالدرجتانِ الأُولَيَانِ مشروعتانِ، والثالثةُ موضعُ اجتهادٍ، والرابعةُ مُحَرَّمة»(١).

٣ ـ العِلْمُ مِن أفرادِ الاستطاعَةِ:

العلمُ شرطٌ في القائِم بالإنكارِ، وكذا الانتصار؛ لأنه مِن أفرادِ الاستطاعةِ والقدرة، قال ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨].

قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما يَأْمُرُ وينهَى مَن كان عالمًا بما يأمُرُ به وينهَى عنه، وذلك يختلِفُ باختلافِ الشيء؛ فإن كان مِن الواجبات الظاهرةِ والمحرماتِ المشهورة كالصلاة والصيام والزنى والخمرِ ونحوها، فكلُّ المسلمِين علماءُ بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوالِ ومما يتعلَّقُ بالاجتهادِ، لم يكن للعوامِّ فيه مدخلٌ ولا لهم إنكارُه، بل ذلك للعلماء»(٢).

ومجالاتُ نصرة النبيِّ ﷺ متعدِّدةٌ ومتفاوِتَةٌ، وبعضُها يحتاجُ إلى رسوخٍ في العلم، ومعرفةٍ تامَّةٍ بالشُّبَهِ ومَنْشَئِها، وطُرُقِ رَدِّها؛ كشُبَهِ بعضِ المستشرقِينَ وغيرِهم.

فإذا لم يكن المنتَصِرُ عالمًا بمواطِنِ الشُّبَهِ، عارفًا بسُبُلِ رَدِّها، فربما أساء مِن حيثُ يَظُنُّ أنَّه يُصْلِح.

والعلمُ المشتَرَطُ في المنتصِرِ يشملُ:

١ ـ العلمَ بخطابِ الشارع: **أي**: بأنَّ الشرعَ قد نَهَى عن ذلك الأمرِ، وأنه داخلٌ في جملةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ.

٢ ـ ويشملُ العلمَ بالواقعِ؛ حتى لا يُنْكِرَ ما ليس بمُنْكَر، فقد يبدو الأمرُ في ظاهِرِه أنه من جملةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، ولكنْ عند التحقيقِ يتبيَّن خلافُ ذلك.

---

(١) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٣/ ٤).

(٢) «شرح النووي» (٢/ ٢٣).

٣ ـ ويشملُ العلمَ بالأسلوبِ والكيفيةِ المُثْلَى لردِّ هذه الإساءة.

قال العلامةُ المَرْدَاوِيُّ[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ مبيِّنًا هذه الشروط: [من الطويل]

وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ يَا فَتَى عَنِ الْمُنْكَرِ اجْعَلْ فَرْضَ عَيْنٍ تُسَدَّدِ
عَلَى عَالِمٍ بِالْحَظْرِ، وَالْفِعْلُ لَمْ يَقُمْ سِوَاهُ بِهِ مَعْ أَمْنِ عُدْوَانِ مُعْتَدِ
وَبِالْعُلْمَا يَخْتَصُّ مَا اخْتَصَّ عِلْمُهُ بِهِمْ وَبِمَنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِهِ قَدِ[٢]

الشرط الرابع: العدالة:

والمقصودُ بالعدالة: «استواءُ أحوالِ العبدِ في دِينه، واعتدالُ أقوالِه وأفعالِه، ويُعْتَبَرُ لها شيئانِ:

١ ـ **الصَّلاحُ في الدِّين**: وهو **أداءُ الفرائضِ بسُنَنِها الراتِبَةِ**؛ فلا تُقْبَلُ إن دَاوَمَ على تَرْكِهَا لِفِسْقِه، **واجتنابُ المُحَرَّمِ**؛ فلا يَرْتَكِبُ كبيرةً ولا يُدْمِنُ على صغيرةٍ...

٢ ـ **استعمالُ المُرُوءَةِ**: وهو فِعْلُ ما يُجَمِّلُهُ ويُزَيِّنُه، وتركُ ما يُدَنِّسُهُ ويَشِينُه عادةً»[٣].

وقد اختَلَفَ العلماءُ في اشتراطِ العدالةِ ـ بهذا المفهومِ ـ في الآمِرِ بالمعروفِ والناهي عن المُنْكَرِ، وكذا المنتَصِر، على قولين:

القول الأوّل: اشتراطُ العدالة في المنتَصِر، والقائِمِ بإنكارِ المنكر:

وهو قولُ أبي الحَسَنِ المَاوَرْدِيِّ[٤]، والقاضي أبي يَعْلَى الفَرَّاءِ[٥]،

---

(١) **هو**: شمس الدين محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي المَرْدَاوِيُّ، درَّسَ وأفتى، وصنَّف وبَرَعَ في العربية واللغة، توفي سنة (٦٩٩هـ). **انظر**: «شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٤٥٢).

(٢) «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب» للسفاريني (ص١٧٢).

(٣) **انظر**: «الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل» للحجاوي (٤/ ٤٣٨).

(٤) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٤١).

(٥) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى الفرَّاء (ص٢٨٥).

وابنِ الإِخْوَةِ القُرَشِيِّ[١].

واستدَلُّوا بأدلَّةٍ، منها:

١ - قولـه ﷻ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

ففي هذه الآيةِ دليلٌ على أنَّ مَن أَمَرَ بخيرٍ فَلْيَكُنْ أَشَدَّ الناسِ تسارُعًا إليه، ومَن نهى عن شرٍّ فليكن أشدَّ الناسِ انتهاءً عنه[٢].

ونصرةُ النبيِّ ﷺ هي أمرٌ بتوقيرِهِ وتعزيرِه، وإنكارٌ على مَن أساء لذاتِهِ وسُنَّتِه وشريعَتِه، فكيفَ يَلِيقُ بمن خالَفَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وأساءَ إليه، أن يَأْمُرَ غيرَهُ بما وَقَعَ فيه؟!

٢ - وعن أسامَةَ بنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ[٣] فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ! مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ)**[٤].

ولفظُ الحديثِ عامٌّ في كلِّ معروفٍ ومُنْكَرٍ، فكيفَ يَأْمُرُ بنصرةِ النبيِّ ﷺ ويُنْكِرُ على مَن أساء؛ وهو مُتَخَلِّفٌ بفِعْلِه عن نصرةِ نَبِيِّهِ ﷺ حينَ خالَفَ شريعَتَه، وتَنَكَّبَ سُنَّتَه ﷺ؟!

القولُ الثاني: عدمُ اشتراطِ العدالةِ في المنتَصِرِ، والقائمِ بإنكارِ المُنْكَرِ:

وهو مذهبُ جمهورِ العلماءِ، **ومِن جملةِ أدِلَّتِهم:**

١ - ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ**

---

(١) «معالم القربة في طلب الحسبة» لابن الإخوة القرشي (ص٥١).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١/٨).

(٣) **أي**: فَتَخْرُجُ أمعاؤُه. **انظر**: «فتح الباري» (١/١١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣١١٠) واللفظُ له، ومسلم (٢٩٨٩).

بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ[١]. والتأييدُ هنا بمعنَى النصرة.

٢ ـ عمومُ الخطابِ في النصوصِ الواردة في الآمِرِ بالمعروفِ والناهي عن المُنْكَر، لم تُفَرِّقْ بين العَدْلِ والفاسِق[٢].

٣ ـ قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال العلماء: ولا يُشترط في الآمِرِ والناهي، أن يكونَ كامِلَ الحال، ممتثِلًا ما يَأْمُرُ به، مجتنبًا ما يَنْهَى عنه، بل عليه الأمرُ وإنْ كان مُخِلًّا بما يَأْمُرُ به، والنهيُ وإن كان مُتَلَبِّسًا بما يَنْهَى عنه؛ فإنه يجبُ عليه شيئانِ: أن يَأْمُرَ نفسَهُ وينهاها، ويأمُرَ غيرَهُ وينهاه، فإذا أَخَلَّ بأحَدِهما، كيفَ يُبَاحُ له الإخلالُ بالآخر؟!»[٣].

والراجحُ مِن أقوالِ أهلِ العِلم:

أنَّ العدالةَ ليست شرطًا في القائِمِ على إنكارِ المنكر، وكذا المنتَصِر؛ لقوةِ أدلةِ القولِ الثاني، وعدمِ استنادِ القائلِينَ بإيجابِ العدالةِ على المنتَصِرِ إلى دليلٍ مُقْنِع.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ بعدَ أن ذَكَرَ بعضًا من أدلةِ الموجِبِينَ للعدالة ـ: «وكلُّ ما ذَكَرُوهُ خيالاتٌ، وإنما الحقُّ أن للفاسِقِ أن يَحْتَسِبَ؛ وبرهانُهُ هو أن نقولَ: هل يُشْتَرَطُ في الاحتسابِ أن يكون مُتَعَاطِيهِ معصومًا عن المعاصي كلِّها؟ فإنْ شُرِطَ ذلك فهو خَرْقٌ للإجماع، ثم حَسْمٌ لبابِ الاحتسابِ؛ إذ لا عصمةَ للصحابةِ، فضلًا عمَّن دُونَهُم»[٤].

◻ الشرط الخامس: إِذْنُ وليِّ الأَمْر:

الأصلُ في النصرة، وفي إنكارِ المنكرات: أنها جائزةٌ لآحادِ المسلِمِين، لا تَحْتَاجُ إلى إذنٍ مِن وليِّ الأَمْر، وهذا مذهبُ جمهورِ أهل العلم، والدليلُ على ذلك:

---

(١) تقدَّم تخريجه، **انظر**: (ص٧٣) من هذا الكتاب.
(٢) **انظر**: «الحسبة في الماضي والحاضر» لعلي القرني (١/١٠٣).
(٣) «شرح النووي» (٣/٢٣).
(٤) «إحياء علوم الدين» (٢/٣١٢).

أنَّ النصوصَ الشرعيةَ لم تُقَيِّدِ النُّصرةَ أو إنكارَ المنكَرِ بإذنِ أَحَدٍ، بل تَرَكَتْهُ لعمومِ المسلمِينَ، ولا دليلَ على التخصيصِ بإذنِ وليِّ الأمر.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «شَرَطَ قومٌ كونَهُ ـ أي: إنكار المنكر، والنصرة ـ مأذونًا مِن جهةِ الإمامِ والوالي، ولم يُثْبِتُوا للآحادِ مِن الرعيةِ الحِسْبَةَ، وهذا الاشتراطُ فاسدٌ، فإن الآياتِ والأخبارَ التي أورَدْنَاها، تدلُّ على أن كلَّ مَن رأى منكرًا فسَكَتَ عليه عَصَى؛ إذ يجبُ نَهْيُه أينما رآه، وكيفما رآه، على العمومِ، فالتخصيصُ بشرطِ التفويضِ مِن الإمامِ تَحَكُّمٌ لا أَصْلَ له»[(١)].

ولكنَّ هذا الأمرَ ليس على إطلاقِه، بل يتعيَّنُ في بعضِ الأحيانِ أَخْذُ الإذنِ مِن الإمامِ؛ قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... ولكنَّ بعضَ رُتَبِ الأمرِ والنهيِ ما يكونُ في احتياجِهِ إلى الإذنِ نَظَرٌ»[(٢)].

ومِن أبرَزِ هذه الحالاتِ ما يأتي:

١ ـ الإنكارُ والنصرةُ التي تحتاجُ إلى إشهارِ السِّلاحِ، والحَبْسِ، ونحوِها:

فهذه لا تكونُ لآحَادِ الرَّعِيَّةِ، بل أَمْرُها موكولٌ لإمامِ المسلمين ومَن ينوبُ عنه؛ لما يترتَّبُ على ذلك مِن مفاسِدَ وفِتَنٍ إذا أُطْلِقَتْ لآحادِ الرعيّة.

قال ابنُ النحاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن لم يَزُلِ المُنْكَرُ إلا بأعوانٍ يُشْهِرُونَ السِّلاحَ، وربما يَسْتَمِدُّ الفاسِقُ أيضًا بأعوانٍ وسلاحٍ، ويؤدِّي إلى مُقَاتَلَةٍ، ففي اشتراطِ استئذانِ الإمامِ في هذه الدرجةِ خلافٌ»[(٣)]، والراجحُ هو اشتراطُ الإذنِ، وهو اختيارُ النوويِّ رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)].

٢ ـ إقامةُ الحدودِ، فبعضُ أنواعِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولسُنَّتِه وشريعَتِه، تَسْتَوْجِبُ إقامةَ الحدِّ الشرعيِّ؛ كالشأنِ فيمَنْ سبَّ اللهَ وسبَّ رسولَه[(٥)].

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣١٥).
(٢) «تنبيه الغافلين» (ص٢٠).
(٣) المصدر السابق (ص٤٣).
(٤) «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٢٥).
(٥) على مذهبِ مَن يَرَى قَتْلَ مَن سبَّ اللهَ ورسولَهُ ﷺ.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليسَ لآحادِ الرعيَّةِ إلا الدَّفعُ، وهو إعدامُ المنكَرِ، فما زاد على قَدْرِ الإعدامِ فهو إمَّا عقوبةٌ على جريمةٍ سابقة، أو زَجرٌ عن لاحِقٍ، وذلك إلى الوُلاةِ لا إلى الرعيَّة»[١].

وقال ابنُ النحَّاس رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وإنما جازَ ذلك للحاكِمِ دُونَ غيرِهِ؛ لأنَّ الزجرَ عما يَسْتَقْبِلُ، والعقوبةَ على ما مَضَى ليس لآحادِ الرعية، وإنما هو للوالي، وأما آحادُ الرعية فليس لهم إلا الدفعُ في الحالِ لا غيرُ»[٢].

٣ ـ إقامةُ الهيئاتِ، وإنشاءُ المراكِزِ العامَّةِ التي تُعنى بنصرةِ النبيِّ ﷺ، فلا شكَّ أنَّ هذا النوعَ يحتاجُ إلى إذنِ وليِّ الأمر؛ لأنَّ القوانينَ عادةً لا تَسْمَحُ بإقامةِ مِثْلِ هذا النوعِ مِن المراكِزِ إلا بإذنٍ خاصٍّ مِن الجهات المَعْنِيَّة؛ فربما يترتَّبُ على عدمِ أخذِ إذنِ وليِّ الأمرِ في إنشائِها مفاسدُ وريبةٌ في شأنِها وأهدافِها.

٭ ٭ ٭

---

(١) «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٣١).

(٢) «تنبيه الغافلين» (ص٤١).

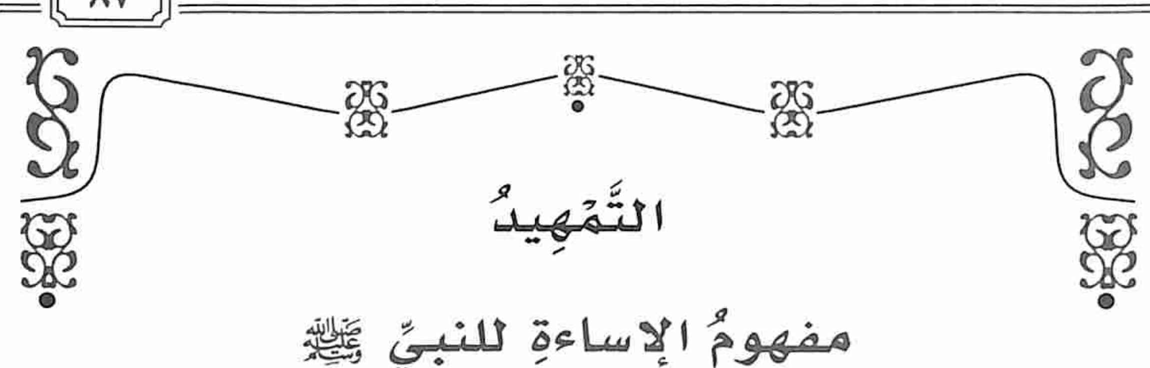
البابُ الأَوَّل

مظاهِرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وأسبابُها، وحُكْمُها، وآثَارُها

ويتضَمَّنُ تمهيدًا وخمسةَ فُصُولٍ:

- التمهيدُ: مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ.
- الفصلُ الأَوَّل: أسبابُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ.
- الفصلُ الثاني: أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها قديمًا وحديثًا.
- الفصلُ الثالث: حُكْمُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وأقسامُ المسيئين.
- الفصلُ الرابع: موقِفُ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ مِن المسيئين للنبيِّ ﷺ.
- الفصلُ الخامس: آثارُ الإساءةِ والمسيئينَ إلى النبيِّ ﷺ.





التَّمهِيدُ

مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ

وفيه مطلبان:

- المطلبُ الأوَّل: مفهومُ الإساءةِ لُغَةً
- المطلب الثاني: مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ اصطلاحًا



المطلَبُ الأوَّل

مفهومُ الإساءةِ لُغَةً

الإساءةُ: مصدرٌ مشتقٌّ مِن: سَوَأَ، وسَاءَ، يَسُوءُ، سَوْءًا، وسُوءًا، وسَواءً، وسَوَاءَةً وسَوَايَةً، وسَوَائِيَةً، ومَسَاءَةً، ومَسَايَةً، ومَسَاءً، ومَسَائِيَةً[1].

والفعلُ: ساءَ يَسُوءُ؛ فعلٌ لازِمٌ ومُجاوِز، تقولُ: ساءَ الشيءُ يَسُوءُ سَوْءًا؛ فهو سَيِّئٌ.

ويقالُ: أَسَأْتُ بِه، وإليه، وعليه، وله[2].

ولفظةُ «أساء» ومشتقاتُها لها معانٍ عدَّةٌ في كلامِ العرب، **مِن أبرزِها ما يأتي:**

١ ـ الإساءةُ نقيضُ المَسَرَّة:

يقال: ساءَهُ هذا الفعلُ؛ **أي:** أَحْزَنَهُ ولم يَسُرَّه.

---

(١) «لسان العرب» (س و أ).

(٢) المصدر السابق.

٢ ـ الإساءةُ نقيضُ الإحسان:

يقال: أساءَ الرجلُ إساءةً؛ خلافُ أَحْسَن، وأساءَ إليه: نَقِيضُ أَحْسَنَ إليه، وفي أَثَرِ مُطَرِّفٍ[(١)]؛ أنه قال لابنِهِ لما اجْتَهدَ في العِبادةِ: «خَيْرُ الأُمورِ أَوْسَاطُهَا، والحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ»[(٢)]؛ أي: الغُلُوُّ سَيِّئةٌ، والتقصيرُ سَيِّئةٌ، والاقتِصادُ بينهما حَسَنةٌ[(٣)].

٣ ـ الإساءةُ اسمٌ للظُّلْم:

الإساءةُ اسمٌ للظُّلْم، يُقالُ: أساءَ إليه، إذا ظَلَمَه[(٤)].

٤ ـ الإساءةُ تأتي بمعنَى القُبْحِ والضُّرِّ الحِسِّيَّيْنِ والمعنوِيَّيْنِ:

ـ يقال: ساءَ ما فَعَلَ فُلانٌ صَنِيعًا؛ أي: قَبُحَ صَنِيعُهُ صَنِيعًا.

ـ وامرأةٌ سَوَاءُ: قبيحةٌ، وفي الأثَرِ: «سَوَاءُ وَلُودٌ خيرٌ مِنْ حَسْناءَ عَقِيمٍ»[(٥)].

ـ والسَّوْأَةُ السَّوَاءُ: الخَلَّةُ القبيحةُ، وكلُّ كلمةٍ قبيحةٍ أو فَعْلَةٍ قبيحةٍ فهي سَوَاءُ، ومنه سُمِّي الفُجُورُ والمُنْكَرُ والذُّنُوبُ: سُوءًا[(٦)].

قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]؛ أي: «مَن تَجَرَّأَ على المعاصي واقْتَحَمَ على الإِثْمِ...»[(٧)].

ـ والسُّوءُ: كلُّ آفةٍ ومَرَضٍ؛ أي: اسمٌ جامعٌ للآفاتِ والأَمراضِ[(٨)]، ومنه سُمِّي

---

(١) هو: مُطَرِّفُ بن عبدِ الله بن الشِّخِّير، أبو عبد الله البصريُّ، الإمام القُدْوَةُ الحُجَّة، ثقةٌ صاحبُ فَضْلٍ ووَرَعٍ وعَقْلٍ وأَدَب، وعِبَادَة، توفي سنةَ (٩٥هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٨٧).

(٢) رواه البيهقيّ في «الشعب» (٥/ ٣٩٦)، وإسنادُهُ جَيِّد.

(٣) **انظر**: «تاج العروس» (١/ ٢٧٥).

(٤) «الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (ص٤٤).

(٥) هذا الأَثَرُ رُوِيَ مرفوعًا مِن حديثِ مُعَاوية بن صبرة، أخرجَهُ الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٩/ ٤١٦)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٥٨): فيه عليُّ بنُ الرَّبيع، وهو ضَعِيف.

(٦) «لسان العرب» (س و أ).

(٧) «تفسير السعدي» (١/ ٢٠٠).

(٨) «تاج العروس» (س و أ).

الجُنونُ سُوءًا؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]؛ أي: «ما بِي جُنونٌ، كما زَعَمَ المُشْرِكُون»(١).

- والسُّوء: اسمٌ للضَّرَرِ والغَمِّ، يقال: ساءَهُ يَسُوؤُه، إذا ضَرَّه وغَمَّه(٢).
- والسُّوء: كلُّ ما يغمُّ الإنسانَ مِن الأمور الدُّنْيَوِيَّة والأُخْرَوِيَّة، ومِن الأحوالِ النَّفْسِيَّة والبَدَنِيَّة والخارجية؛ مِن فَوْتِ مالٍ، وفَقْدِ حَمِيم(٣).
- واستاءَ الرَّجُلُ؛ أي: اغْتَمَّ، وفي حديثِ أبي بَكْرَة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا قَصَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رُؤْيَا، فاسْتَاءَ لَهَا»(٤)؛ أي: اغْتَمَّ.

الخلاصةُ:

ومما تَقَدَّمَ يتبيَّنُ أن الإساءةَ لفظٌ شامل؛ يُطْلَقُ على الفِعْلِ القَبِيح، وعلى الخَطِيئة، وعلى فِعْلِ المكروه بالغَيْر، وعلى المَعْصِيَةِ والمُنْكَرِ والظُّلْمِ، فهو اسمٌ جامِعٌ للآفاتِ والأَدْوَاءِ، الحِسِّيَّةِ والمَعْنَوِيَّة.

المطلب الثاني

مفهومُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ اصطلاحًا

الإساءةُ - كما تقدَّمَ في التعريفِ اللغوي - هي: فعلُ السُّوء أو السَّيِّئَة.

والسُّوء: «هو كلُّ ما يَغُمُّ الإنسانَ مِن الأمورِ الدُّنْيَوِيَّةِ والأُخْرَوِيَّة، ومِن الأحوالِ النّفسيَّةِ والبَدَنِيَّةِ والخارجيَّةِ»(٥).

أمّا السَّيِّئَةُ، فهي: الفَعْلَةُ القبيحة(٦).

---

(١) «النكت والعيون» للماوردي (٢/ ٢٨٦).
(٢) «الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (ص٤٤).
(٣) «التوقيف، على مهمات التعاريف» للمناوي (ص٤١٨).
(٤) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠٣٨)، وأحمدُ في «مسنده» (٣٤/ ١٤٣) رقم (٢٠٥٠٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (١٠/ ١٣٥)، رقم (٤٦٣٥).
(٥) «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصبهاني (ص٢٥٢).
(٦) المصدر السابق (ص٢٥٢).

ومِن ثَمَّ تكونُ الإساءةُ: «فِعْل أَمْرٍ قبيحٍ جارٍ مَجْرَى الشَّرِّ، يترتَّبُ عليه غمُّ الإنسانِ، في أمورِ دِينِهِ ودُنْيَاه، سواءٌ أكانَ ذلك في بدنه أم نفسِه، أم فيما يُحِيطُ به من مالٍ أو وَلَدٍ»[1].

ولكن مفهوم الإساءةِ للنبيِّ ﷺ في الاصطلاحِ لا يُمْكِنُ تحديدُه إلا من خلالِ النَّظَرِ في الألفاظِ المرادِفَةِ ذاتِ الصِّلَةِ بمصطلحِ الإساءةِ، ومِن ثَمَّ الوصول إلى المفهومِ الشامِلِ للإساءة، ومِن أبرز هذه الألفاظ: الاستهزاءُ، والسَّبُّ والشَّتْمُ، والعَدَاوَةُ، والهَزْل.

❑ أوَّلًا: الاستهزاء:

الاستهزاءُ لغةً: مصدرُ قولِهِم: استَهْزَأَ يستَهْزِئُ، وهَزِئْتُ به، واسْتَهْزَأْتُ، والاستهزاءُ: ارتيادُ الهُزْء.

- ومِن معاني مادَّةِ (هـ ز أ): المَوْت، والتحريكُ، والكسر[2].
- والاستهزاءُ مرادِفٌ للسخريةِ في كلامِ أئمةِ اللُّغَةِ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠].

والاستهزاءُ اصطلاحًا معناه: «إظهارُ كلِّ عقيدة، أو فعلٍ، أو قولٍ قصدًا، يدُلُّ على الطَّعْنِ في الدِّين، والاستخفافِ به، والاستهانةِ بالله تبارك وتعالى ورسلِهِ عليهم السلام»[3].

❑ ثانيًا: السَّبُّ والشَّتْم[4]:

السبُّ لغةً: مصدرُ سَبَّه يَسُبُّه سَبًّا.

---

(١) **انظر**: «نضرة النعيم، في مكارم أخلاق الرسول الكريم» (٩/ ٣٨٣٨).

(٢) **انظر**: «لسان العرب» (هـ ز أ).

(٣) **انظر**: «فتح العلَّام، بشرح مرشد الأنام» للجرداني (٤/ ٥٣٨).

(٤) لفظةُ السبِّ لها مرادِفاتٌ كثيرةٌ، يقال: ثَلَبَهُ، وسَبَعَهُ، وهَجَّنَهُ، وتَنَقَّصَهُ، وعابَهُ، وأسْمَعَهُ، ووَقَمَهُ، وقَذَفَهُ، وقَرَفَهُ، وجَبَهَهُ، ومَزَقَهُ، وقَذَعَهُ، ولَحَاهُ، ومَضَحَ عِرْضَهُ. **انظر**: «الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة» لابن مالك الطائي (ص١١٨).

ومن معاني السبِّ لغةً: القَطْعُ، والتَّعْيِيرُ، والطَّعْنُ، والقُبْحُ، والشَّتْمُ[١].

والسبُّ والشَّتْم اصطلاحًا، هو: وَصْفُ الغيرِ بما فيه نَقْصٌ وازدراءٌ[٢].

وقيل: السبُّ هو تقبيحُ أمرِ المشتومِ بالقولِ، فإن أَطْنَبَ فيه وأطالَ سُمِّيَ شَتْمًا[٣].

◻ ثالثًا: العداوة:

العداوةُ لغةً: مصدرٌ مِن: عَدَا، يَعْدُو، عَدْوًا، وعُدْوَانًا، وعَدَاءً.

وهي: الظُّلم الذي يتجاوَزُ فيه الحدّ، والعدوُّ: ضدُّ الوَلِيّ[٤].

وأصل العَدَاوَةِ: المَيْلُ، ومنه عُِدْوَةُ الوَادِي؛ وهي جانِبُه، ويجوزُ أن يكونَ أصلُها البُعْدَ، ومنه عُدَوَاءُ الدَّار؛ **أي**: بُعْدُها[٥].

أمَّا اصطلاحًا: فالعداوة هي: البِعَادُ مِن حالِ النُّصرة، وإرادةُ السُّوء، والسعيُ إليه بالقولِ أو الفعلِ أو الحال[٦].

◻ رابعًا: الهَزْلُ، واللَّعِبُ:

الهَزْلُ واللَّعِبُ لغةً له معانٍ، منها: نقيضُ الجِدِّ، والمُزَاحُ، والهُذَاءُ والفُكَاهَةُ[٧].

واصطلاحًا: هو أن يُرَادَ بالشيءِ ما لم يُوضَعْ له[٨]، وهو بهذا مرادِفٌ لِلَّعِبِ.

والفرقُ بين الإساءةِ وبين الهَزْلِ واللَّعِب: أنَّ الهزلَ واللعبَ يُراد بهما

---

(١) **انظر**: «لسان العرب» (س ب ب). (٢) «التعريفات» للجرجاني (ص١٦٥).

(٣) **انظر**: «الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (ص٢٩٤).

(٤) «معجم مقاييس اللغة» (٤/٢٤٩). (٥) **انظر**: «الفروق اللغوية» (ص٣٥٢).

(٦) **انظر**: «الفروق اللغوية» (ص٣٥٢ ـ ٣٥٣)، و«التوقيف لمهمات التعاريف» (ص٢٣٨).

(٧) **انظر**: «معجم مقاييس اللغة» (٦/ ٥١) و(٥/ ٢٥٣)، و«لسان العرب» (هـ ز ل)، و(ل ع ب).

(٨) «كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي» لعلاء الدين البخاري (٤/ ٤٩٦).

الإيهامُ للشيءِ في الظاهِرِ وهو على خلافِهِ في الباطِنِ مِن غيرِ استخْفَافٍ وتحقيرٍ في المَكْرُوه، بخلافِ الإساءة؛ فإنها تَرِدُ على جهةِ الاستخفافِ والتحقير[١].

ووجهُ دخولِ الهزلِ واللعبِ في الإساءةِ: أنَّ الهازلَ بآياتِ الله وبرسولِهِ ﷺ، إنما هو مستخِفٌّ بدِين الله، فكان في معنَى التلاعُبِ بحدودِ اللهِ والاستهزاءِ بها.

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «إذ ليسَ للعبدِ أن يَهْزِلَ مع رَبِّه ولا يستهزِئَ بآياتِه ولا يتلاعَبَ بحُدودِه»[٢].

◻ خامسًا: ضابِطُ الإساءة:

لفظُ الإساءةِ يعدُّ مِن المصطلحاتِ التي يتعذَّرُ وَضْعُ تعريفٍ دقيقٍ يَحُدُّها؛ لأنَّ مَرَدَّ مفهومِها وكُنْهِها إلى العُرْف، فما تعارَفَ عليه الناسُ في عَصْرٍ أو مِصْرٍ أنه إساءةٌ إلى النبيِّ ﷺ فهو كذلك.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «والاسمُ إذا لم يكن له حدٌّ في اللغةِ؛ كاسمِ الأرضِ والسماءِ والبَحْرِ والشَّمْسِ والقَمَرِ، ولا في الشرعِ كاسمِ الصلاةِ والزكاةِ والحَجِّ والإيمانِ والكُفر؛ فإنه يرجِعُ في حدِّه إلى العُرْفِ؛ كالقَبْضِ والحِرْزِ والبَيْعِ والرَّهْنِ والكَرْيِ ونحوِها، فيجبُ أن يرجعَ الأذَى والسَّبُّ إلى العُرْفِ، فما عدَّه أهلُ العُرْفِ سَبًّا وانتِقَاصًا أو عيبًا أو طعنًا ونحوَ ذلك، فهو مِن السَّبِّ، وما لم يكن كذلك وهو كُفرٌ به، فهو كُفْرٌ ليس بسَبٍّ...

فعلى هذا: كلُّ ما لو قِيلَ لغير النبيِّ ﷺ أوجَبَ تعزيرًا أو حدًّا بوجهٍ من الوجوهِ، فإنه من بابِ سبِّ النبيِّ ﷺ»[٣].

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضًا: «... وإذا لم يكن للسبِّ حدٌّ معروفٌ في اللغةِ،

---

(١) **انظر**: «الفروق اللغوية» (ص٤٩٣).

(٢) «إعلام الموقعين، عن رب العالمين» لابن القيم (٣/ ١٢٥).

(٣) «الصارم المسلول، على شاتم الرسول» (ص٥٣٢).

ولا في الشرعِ، فالمرجِعُ فيه إلى عُرْفِ الناس، فما كان في العرفِ سبًّا للنبيِّ ﷺ فهو الذي يَجِبُ أن نُنَزِّلَ عليه كلامَ الصحابةِ والعلماءِ، وما لا فلا»[١].

وقال أيضًا: «... وإنَّ جماعَ ذلك ـ أي: ضابطُ السَّبِّ ـ: أنَّ ما يَعْرِفُ الناسُ أنه سبٌّ، فهو سبٌّ، وقد يَخْتَلِفُ ذلك باختلافِ الأحوالِ، والاصطلاحاتِ، والعاداتِ، وكيفيةِ الكلامِ، ونحوِ ذلك، وما اشْتَبَهَ فيه الأمرُ، أُلْحِقَ بنَظِيرِه وشِبْهِه»[٢].

إذًا: فضابطُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ يُرْجَعُ فيه إلى عُرْفِ الناس زمانًا ومكانًا، فما عدَّهُ الناسُ في أمكنةٍ وأزمنة تنقُّصًا وشتمًا وسبًّا واستهزاءً وإساءةً فهو كذلك.

وهذا لا يمنعُ وجودَ بعضِ الصورِ للإساءةِ والاستهزاءِ لا اختلافَ في دخولِها فيهما وإنْ تبدَّلَ الزمانُ والمكانُ؛ كاللَّعْنِ، والقَذْفِ، وغيرِهما من الصُّوَرِ المشهورة.

والإساءةُ للنبي ﷺ ليسَتْ قاصِرَةً على الأقوالِ فَقَط ـ وإن كانت أشْهَرَها ـ بل تتعدَّاها للأفعالِ، والمعتَقَدات، وغيرِها، فهي شاملةٌ في أداتِها، وفي متعلَّقِها.

ولا عبرةَ لمقصَدِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ وإنِ ادَّعَى السلامةَ؛ لأنَّ المعتَبَرَ هاهنا الألفاظُ والمعاني، وإن حَسُنَتِ النِّيَّاتُ والمقاصِدُ[٣].

□ سادسًا: التعريفُ المختارُ لمفهومِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ[٤]:

بعد هذا التِّطوافِ مع التعاريفِ اللغويةِ والاصطلاحيةِ للإساءةِ ومرادِفاتِها،

---

(١) المصدر السابق (ص٥٣٩). (٢) المصدر السابق.

(٣) سيأتي مزيدُ بيانٍ لمسألة النية والقصد ـ إن شاء اللهُ ـ في فصلِ حكم الإساءةِ للنبي ﷺ.

(٤) لم أَجِدْ بعدَ استفراغِ الجهدِ في البحثِ والتنقيب، مَنْ وَضَعَ تعريفًا اصطلاحيًّا لمفهومِ الإساءة للنبي ﷺ، فكان لزامًا عليَّ وضعُ تعريفٍ لمفهومِ الإساءة للنبي ﷺ.

يمكِنُنا أنْ نَضَعَ تعريفًا شاملًا للإساءةِ للنبيِّ ﷺ؛ فتُعَرَّفُ بأنها:

«إظهارُ كلِّ عقيدةٍ أو فِعْلٍ أو قَوْلٍ، يدلُّ - شرعًا أو عُرفًا - على الاستخفافِ بالنبيِّ ﷺ والاعتداءِ عليه والتنقُّصِ مِن مَقامِه، وازدِراءِ سُنَّتِهِ، وشريعَتِه، وأَتْبَاعِ مِلَّتِه، وشعائِرِ دِينِه».

فقولُنا: «إظهار»:

هذا قيدٌ يُخرِجُ ما أَضْمَرَهُ العبدُ في قلبِهِ وأَخْفَاهُ ولم يُبْدِه؛ لأنه لا ينبني على المُضْمَرِ أحكامٌ في الدنيا، وإنما مَنَاطُ الحُكْمِ على الظَّوَاهِرِ دون السرائر.

قال الإمامُ الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ أصلَ الحُكْمِ بالظاهرِ مقطوعٌ به في الأحكامِ خصوصًا، وبالنسبةِ إلى الاعتقادِ في الغيرِ عمومًا»(١).

وقولنا: «كلُّ عقيدةٍ أو فِعْلٍ أو قَوْلٍ»:

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ شاملةٌ لكلِّ ما عُرِفَ قُبْحُه، وجَرَى مَجْرَى الشَّرِّ، من الأقوالِ، والأفعالِ، والعَقَائِدِ.

وقولنا: «يدلُّ شَرْعًا أو عُرْفًا»:

ضابِطُ الإساءةِ - كما تقدَّمَ - عائدٌ إلى الشرعِ أوَّلًا، ثم إلى ما تَعَارَفَ عليه الناسُ بحسبِ المكانِ والزمانِ، فما عَدَّهُ الناسُ إساءةً للنبيِّ ﷺ فهو كذلك.

وقولنا: «يدلُّ على الاستخفافِ بالنبيِّ ﷺ والاعتداءِ عليه والتنقُّصِ من مَقامِه»:

هذا وَصْفٌ يُدْخِلُ كلَّ معانِي الإساءةِ لغةً واصطلاحًا، فهي اعتداءٌ وتنقُّصٌ واستخفافٌ وازدراءٌ لمقامِ النُّبُوَّة.

وقولنا: «وازْدِرَاءِ سُنَّتِهِ وشريعَتِهِ وأَتْبَاعِ مِلَّتِه وشعائِرِ دِينِه»:

فيه تنبيهٌ على أنَّ الإساءةَ شاملةٌ لكلِّ ما تعلَّقَ بالنبيِّ ﷺ، سواءٌ لِذَاتِه، أو سُنَّتِه وشريعتِه، أو أَتْبَاعِه، أو شعائِرِ دِينِه.

---

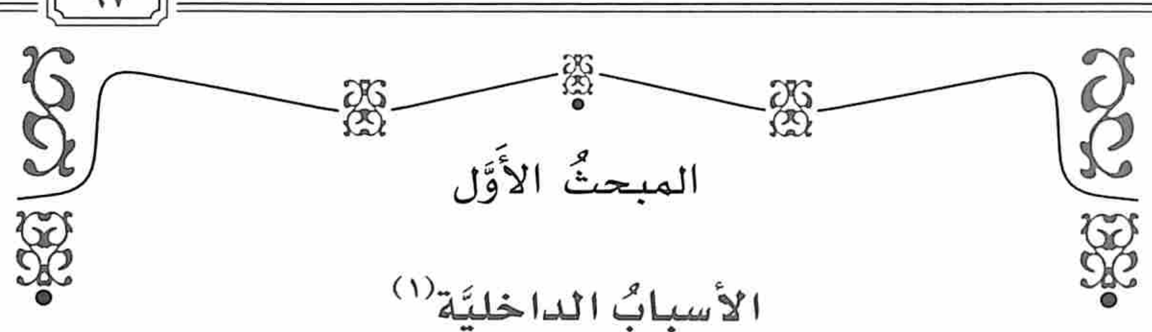
(١) «الموافقات» للشاطبي (٢/ ٤٦٧).

الفصلُ الأَوَّل

أسبابُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ

وفيه مبحثان:

- المبحثُ الأَوَّل: الأسبابُ الداخليَّة.
- المبحثُ الثاني: الأسبابُ الخارجيَّة.



المبحثُ الأوَّل

الأسبابُ الداخليَّة(١)

إنَّ مِن كمالِ حكمةِ الباري - جلَّ وعلا - أنْ رَبَطَ الأسبابَ بمسَبَّباتِها شرعًا وقَدَرًا، وجَعَلَ الأسبابَ مؤثِّرَةً في وجودِ مُسَبَّبَاتِها(٢).

والإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ ناجمةٌ عن جملةٍ مِن الأسبابِ المُفْضِيَةِ إليها.

وإنَّ معرفةَ هذه الأسبابِ وسَبْرَها، والإحاطةَ بها، من شأنِهِ أن يُعِينَ على إيجادِ السُّبُلِ الناجعةِ في مواجهةِ هذه الإساءات.

وهذا المسيءُ واقعٌ - غالبًا - تحتَ تأثيرِ جملةٍ مِن المؤثِّراتِ والأسبابِ: الداخليةِ، والخارجية؛ تكونُ عِلَّةً لانحرافِهِ، وسببًا لعُدوانه.

ويمكنُ تقسيمُ الأسبابِ الداخليةِ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ إلى ثلاثةِ أقسامٍ، وهي في المطالِبِ التالية:

- **المطلَبُ الأوَّل: الأسبابُ النَّفْسِيَّة**
- **المطلَبُ الثاني: الأسبابُ الدينِيَّة**
- **المطلبُ الثالث: الأسبابُ الفِكْرِيَّةُ والمَنْهَجِيَّة**



(١) المقصودُ بالأسبابِ الداخليةِ: الأسبابُ الذَّاتِيَّةُ التي تَنْبُعُ غالبًا من ذاتِ المسيء، ومِن نفسِه المضطَرِبَة، بغضِّ النَّظَرِ عن نوعِهِ أو جِنْسِه أو ديانَتِه.

(٢) مذهَبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعة: أنَّ السَّبَبَ له تأثيرٌ في مُسَبَّبِه، ليس علامةً مَحْضَةً، فالسببُ مؤثِّرٌ في مسببِهِ قَدَرًا وشرعًا بمشيئةِ الله جلَّ وعلا، خلافًا للجَهْمِيَّةِ وطوائِفَ مِن المتكلِّمِين، الذين يقولون: إنَّ السببَ علامةٌ محضةٌ لا تؤثِّر في المُسَبَّبِ، فالسببُ - بزَعْمِهم - هو ما يحصُلُ المسَبَّبُ عندَه لا به. **انظر**: «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣١٤)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيميَّة (٨/ ٤٨٥)، و«مدارج السالكين» لابن القيم (٣/ ٤٩٦).

المطلبُ الأوَّل

الأسبابُ النَّفسيَة

المسيءُ إلى النبيِّ ﷺ انحرفتْ فِطْرَتُه، وتلوَّثتْ طَوِيَّتُه، وخَبُثَتْ نَفْسِيَّتُه، وتبلَّدَ عَقْلُه، فتراه يَرُدُّ الحقَّ ويَطْعَنُ فيه؛ جهلًا منه وعِنادًا، وبُغْضًا واستعلاءً، والحقُّ أَبْلَج، والباطِلُ لَجْلَج.

وثَمَّةَ جملةٌ مِن الأسبابِ النفسيةِ الوجدانيةِ تُؤَدِّي غالبًا إلى هذا العَدَاءِ، وتلك الإساءةِ، وبعضُ هذه الأسبابِ مشتَرَكٌ بين جميعِ أصنافِ المسيئِينَ، سواءٌ أكانوا كفارًا أم مُسْلِمين، وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ هذه الأسبابِ:

◻ أولًا: الحِقْدُ والكَرَاهِيَة:

الحقدُ والبغضاءُ والكراهيةُ والغِلُّ كلُّها مترادِفَاتٌ تدلُّ على مرضٍ في النفسِ ناشِئٍ عن سُوءِ ظنٍّ في القلبِ على الخلائقِ لأجلِ العداوةِ، والحقدُ غالبًا يؤدِّي إلى طَلَبِ الانتقامِ بأيِّ وجهٍ مِن الوجوه[1]، والحقدُ لا يكونُ إلا مِن نَفْسٍ خبيثةٍ مُبْغِضَةٍ للحقِّ وأَهْلِه[2].

- وقد أوضَحَ اللهُ - جلَّ وعلا - في كتابِه الكريمِ أنَّ سببَ عداوةِ مِلَلِ الكفرِ لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّه الكريمِ، وإيذائِهم له، إنما هو لِحِقْدٍ وكراهِيَةٍ متجذِّرَةٍ في قلوبِهم.

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٨ - ١١٩].

---

(١) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص٩٥)، و«الكليات» للكفوي (٢/ ٢٦).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ١٩٢ - ١٩٣).

أي: «قد لاحَ على صَفَحاتِ وجوهِهم، وفَلَتَاتِ ألسِنَتِهم مِن العداوة، مع ما هم مشتَمِلُون عليه في صُدُورِهم مِن البغضاءِ للإسلام وأهلِهِ، ما لا يَخْفَى مثلُهُ على لَبيبٍ عاقِل»(١).

وذلك أن الإنسانَ إذا خلا مِن الدِّينِ والإنصاف، غَلَبَهُ هَوَاه، واستبَدَّتْ به شهواتُهُ فظَلَمَ غيرَه، واستباحَ دِيَارَه، وسَفَكَ دَمَهُ بغيرِ وجهِ حَقٍّ.

والمرادُ بقوله ﷻ: ﴿تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ أحدُ أمورٍ:

الأول: «تريدون لهم الإسلامَ وهو خيرُ الأشياء، ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ لأنهم يُرِيدُونَ بقاءَكُم على الكُفر، ولا شكَّ أنه يُوجِبُ الهلاكَ.

الثاني: ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ بمعنى: أنكم لا تُريدون إلقاءَهُم في الآفاتِ والمِحَنِ، ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ بمعنى: أنهم يريدون إلقاءَكم في الآفاتِ والمِحَن، ويَتَرَبَّصُونَ بكم الدوائِرَ!

الثالث: ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ بسببِ أنهم يُظهرون لكم محبةَ الرسولِ، ومُحِبُّ المحبوبِ محبوبٌ.

﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ لأنهم يَعْلَمُونَ أنكم تُحِبُّونَ الرسولَ، وهم يُبْغِضُونَ الرسولَ، ومُحِبُّ المبغوضِ مبغوضٌ»(٢).

والآياتُ الفاضحةُ لهذه البغضاءِ الجاثِمَةِ على قلوبِهم المريضةِ كثيرةٌ، منها:

قولُه ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ﴾ [محمد: ٢٩].

والمرادُ بالأَضْغَان: «ما في النفوسِ مِن الحَسَدِ والحِقْدِ للإسلامِ وأهلِهِ والقائِمين بنَصْرِه»(٣).

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/١٠٨).

(٢) انظر: «التفسير الكبير» للرازي (٨/٢١٩). (٣) «تفسير ابن كثير» (٦/٣٣٣).

وقولُه ﷻ: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨]، وإباءُ القلوبِ: مخالَفَةُ ما فيها مِن الأَضْغانِ لِمَا يُجْرُونَهُ على أَلْسِنَتِهم مِن الكلامِ الجميل[١].

• وقد صَرَّحَ كُبَرَاءُ مِلَلِ الكفرِ قديمًا وحديثًا، بشدَّةِ بُغْضِهم، وعظيمِ حِقْدِهم وكراهِيَتِهم، لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّه ولأَتْبَاعِ مِلَّتِه، وكَشَفُوا أن هذا الحقدَ الدَّفِينَ هو سببُ العداوةِ والإساءةِ عَبْرَ مَرِّ الأزمان.

ـ وفي هذا الصَّدَدِ يقولُ (أرنست رينان): «لقد كَتَبَ المسيحيُّون تاريخًا غريبًا عن محمَّد... إنه تاريخٌ يمتلِئُ بالحقدِ والكراهيةِ له... ولقد كان محمدٌ في نَظَرِ كُتَّابِ العصورِ الوُسْطَى ساحرًا، وكاردينالًا لم يُفْلِحْ في أن يكون (بابا)؛ فاخترع دِينًا جديدًا اسمُهُ الإسلامُ لِيَنْتَقِمَ به مِن أعدائِه، وصارَتْ سيرَتُه موضوعًا لكلِّ الحكاياتِ البَغِيضَة!»[٢].

ـ وتقول (أنا ماري شيميل)[٣] ـ موضِّحةً مشاعرَ الكراهيةِ لدى النصارى تجاهَ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ ـ: «أثارَتْ شخصيةُ محمدٍ ـ أكثَرَ مِن أيِّ شخصيةٍ تاريخيةٍ أخرى ـ مشاعرَ الخوفِ والكراهيةِ في العالَمِ المسيحِيِّ، وحينما يَصِفُهُ مَن يَصِفُهُ مِنَ النصارى بما يَسُوءُ، فإنهم بذلك يُعَبِّرُونَ عن مشاعِرِ عددٍ لا يُحْصَى من مسيحِيِّي العصورِ الوسطى!»[٤].

• فالغَضَبُ والحِقْدُ والكراهِيَةُ لهذا الدِّينِ وأَهْلِهِ قد مَلَأَ قلوبَ مِلَلِ

---

(١) «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٩٨).

(٢) «دراسات في التاريخ الديني» لأرنست رينان، نقلًا عن كتاب: «دفاع عن محمد» لعبد الرحمٰن بدوي (ص٥) باختصارٍ لكلماتٍ لا تَلِيقُ بمقامِ نبيِّنا محمدٍ ﷺ الكريم، وكذا التزمْتُ ألا أسترسلَ في إثباتِ ما على هذه الشاكلةِ مما بينَ يَدَيَّ مِن نصوصٍ كثيرة للمتطاولين من أهل الكفر والإلحاد؛ واجتزأتُ مِن ذلك بالإحالةِ على المراجع، وأحيانًا بإجمالِ القولِ.

(٣) عميدةُ علماءِ الاستشراقِ والدراساتِ الإسلاميةِ في الجامعاتِ الألمانِيَّةِ والغَرْبِيَّة، توفِّيت سنةَ (٢٠٠٣م)، نقلًا عن موقع إسلام أون لاين. نت www.islamonline.net.

(٤) «رحلة إلى مكة» لمراد هوفمان (ص٢٠٨ ـ ٢٠٩). **وانظر أيضًا**: «رؤية إسلامية للاستشراق» لأحمد غراب (ص٢٨).

الكُفْرِ، وأَغْلَقَ عليها منافِذَ التفكيرِ، وصَدَّهَا عن العَدْلِ والإنصافِ، فكانت أفعالُهَا ومواقِفُها مع الإسلامِ وأهلِهِ مواقِفَ الجَوْرِ والظُّلْمِ إلا قليلًا منها.

□ **ثانيًا: الحَسَد:**

الحسد هو: «التألُّم بما يراه الإنسانُ لغيرِهِ وما يَجِدُهُ فيه مِن الفضائلِ والنِّعَمِ السابِغَة، والاجتهادُ في إعدامِ ذلك، وهو خُلُقٌ مكروهٌ وقبيحٌ بكلِّ أَحَدٍ»(١).

وقد أخبَرَنا اللهُ في كتابِهِ الكريمِ أنّ أهلَ مِلَلِ الكفرِ يَحْسُدُونَنا على ما آتانا اللهُ مِن فَضْلِه، ويتمَنَّوْنَ زوالَ هذه النِّعَمِ، بل يَسْعَوْنَ جاهِدِينَ لإعدامِها وإبادَتِها، وأَنَّى لهم ذلك! قال جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩].

كما حَسَدَ المشركون ـ قديمًا ـ نبيَّنا الكريمَ ﷺ، وأُمَّتَه على نعمةِ النبوَّةِ والإسلام؛ قال ﷻ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤](٢).

بل إنَّ اليهودَ يَحْسُدُوننا على أَدَقِّ الأمورِ، كما أوضَحَ نبيُّنا ﷺ ذلك فيما رَوَتْهُ عائشةُ رضي الله عنها؛ أنه قال: **(مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلامِ وَالتَّأْمِينِ)**(٣).

• والحسدُ مِن أعظمِ أدواءِ القلوبِ، وأَشَدِّها فَتْكًا؛ لأنه يُعْمِي البصائِرَ، ويفتِكُ بالقِيَم، ويَحْمِلُ على بَطَرِ الحَقِّ، وأَذِيَّةِ أهلِه.

قال ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «والحَسَدُ خُلُقُ نفسٍ ذَمِيمَةٍ، وَضِيعَةٍ ساقِطَةٍ ليس

---

(١) **انظر:** «تهذيب الأخلاق» لابن مسكويه (ص٣٤).

(٢) **انظر في بيانِ المقصودِ بالحَسَدِ ها هنا:** «تفسير الطبري» (٨/ ٤٧٦)، و«النكت والعيون» للماوردي (١/ ٤٩٦).

(٣) رواه ابن ماجه في «سننه» (٨٥٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن ابن ماجه» (١/ ١٤٢).

فيها حِرْصٌ على الخير؛ فلِعَجْزِهَا ومهانَتِها تَحْسُدُ مَن يَكْسِبُ الخيرَ والمحامِدَ، ويفوزُ بها دونَها، وتتمَنَّى أنْ لَوْ فَاتَهُ كَسْبُها حتى يساوِيَها في العُدْم»(١).

وهذا يُفَسِّرُ حَسَدَ أهلِ مِلَلِ الكفرِ لهذه الأُمَّةِ ولنَبِيِّها الكريمِ، رغمَ أنهم لم يُلاقوا منها إلَّا جميلَ السجايا، وكريمَ الخصال والخِلال.

• أما الأسبابُ التي تَدْفَعُ أهلَ الكتابِ، وبقيةَ مِلَلِ الكفرِ إلى حَسَدِ أهلِ الإسلام على هذه النِّعْمَةِ العظيمةِ، فهي كثيرةٌ، نَذْكُرُ منها ما يلي:

الأوّل: كراهِيَةُ الحَقِّ:

حيثُ حارَبَ أهلُ الكتابِ أنبياءَهم ورُسُلَهم، وحَرَّفُوا كُتُبَهُم مِن بعدِهم حتى انْدَرَسَ دِينُهُم وانطَمَسَتْ معالِمُهُ؛ ليَتَّبِعُوا أهواءَهم ويتَمَتَّعُوا بِخَلَاقِهِم كما استَمْتَعَ الذين مِن قَبْلِهِم، فلما جاءَهُم الحقُّ شَرِقُوا به، وحاوَلُوا أن يُعَامِلُوه كما عامَلُوا الأنبياءَ السابِقِين، ويَقِفُوا من الوَحْيِ اللاحِقِ كما وَقَفُوا مِن الوَحْيِ السابِقِ، فكانوا يقولون للمشركِين: إنَّكُم على شِرْكِكِمْ خيرٌ مِن محمدٍ ودِينِه! قال ﷻ مُخْبِرًا عن إفْكِهِم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

الثاني: كراهيةُ أن يَتَمَيَّزَ عليهم غيرُهم:

لاعتقادِهِم أنهم أَتْبَاعُ الكتابِ الأَوَّل، ثم يأتي رجلٌ أُمِّيٌّ مِن غيرِهم ويُخْبِرُهم بما لَدَيْهِم مِن كُتُبِهم ويصدِّقُها ويُؤْمِنُ بها، ويُصْبِحُ أكثَرَ متابعةً للأنبياءِ السابِقِين موسى وعيسى عليهما السلام وأَكْمَلَ، ثم يُطَالِبُهُم بمتابعَتِهِ والإيمانِ برسالَتِهِ وبما يصدِّقُها مِن كُتُبِهم، فكيفَ يَتَّبِعُونَه وهو مِن غيرِهم؟ وكيفَ يُقِرُّونَهُ على نُبُوَّتِه وهو يُطَالِبُهُم إن لم يؤمنوا به أن يَشْهَدُوا له ولأصحابِهِ أنهم مُسْلِمُون؟!

قال الله ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ

(١) «الروح» لابن القيم (ص٢٥١).

﴿كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، يقول: «مِن بَعْدِ ما أضاءَ لهم الحقُّ، لم يَجهَلُوا منه شيئًا؛ ولكن الحَسَد حَمَلَهُم على الجُحُودِ، فعَيَّرَهُم ووَبَّخَهم ولامَهُم أَشَدَّ المَلَامَةِ»[١].

الثالث: النِّكَايَةُ بالمسلِمين بُغْضًا لهم، وكراهيةَ أن يُوَافِقُوا المُرْسَلِينَ في هَدْيِهم وسَمْتِهم:

قال ابنُ عاشور[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عند تفسيرِ قولِهِ سبحانَه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ ـ: «وإنما أَسْنَدَ هذا الحُكْمَ إلى الكثيرِ منهم، وقد أَسْنَدَ قولَه: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البقرة: ١٠٥] إلى جميعِهم؛ لأنَّ تَمَنِّيَهم ألا يَنْزِلَ دِينٌ إلى المسلِمين يستَلْزِمُ تمنِّيَهم أن يَتَّبِعَ المشركون دِينَ اليهودِ أو النصارى حتى يَعُمَّ ذلك الدِّينُ جميعَ بلادِ العرب، فلما جاء الإسلامُ شَرِقَتْ لذلك صدورُهم جميعًا، فأما علماؤهم وأحبارُهم فخابُوا وعَلِمُوا أن ما صارَ إليه المسلمون خيرٌ مما كانوا عليه من الإشراكِ؛ لأنهم صاروا إلى توحيدِ الله والإيمانِ بأنبيائِه ورسلِه وكُتُبِه، وفي ذلك إيمانٌ بموسى وعيسى وإنْ لم يَتَّبِعُوا دينَنا، فهم لا يَوَدُّون رجوعَ المسلمين إلى الشِّرْكِ القديم؛ لأن في مودَّةِ ذلك تمنِّيَ الكُفرِ، وهو رِضًا به، وأما عامَّةُ اليهودِ وجَهَلَتُهم، فقد بَلَغَ بهم الحَسَدُ والغيظُ إلى مودَّةِ أنْ يرجِعَ المسلمون إلى الشركِ ولا يَبْقَوْا على الحالَةِ الحسنةِ الموافِقَةِ لدِينِ موسى في مُعْظَمِه؛ نكايةً بالمسلمين وبالنبيِّ ﷺ»[٣].

الرابع: الكِتَابُ المُحَرَّفُ:

الذي لا يزيدُ صاحِبَه إلا كفرًا وبَغْيًا، فقد تضمَّن كتابُهم المقدَّسُ مِن

---

(١) «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٨٣).

(٢) هو: محمد الطاهر بن عاشور، عالمٌ وفقيهٌ ومفسِّر تونسي، اختِيرَ لمنصبِ شيخ الإسلام المالكي، ثمَّ شيخًا لجامعةِ الزيتونة، من مؤلفاته: «التحرير والتنوير»، و«مقاصد التشريع الإسلامي» وغيرها كثير، توفي سنة (١٣٩٣هـ). **انظر:** «شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور، حياته وآثاره» لبلقاسم الغالي (ص٣٢ ـ ٦٧).

(٣) «التحرير والتنوير» لابن عاشور (١/ ٦٦٩ ـ ٦٧٠).

الحَسَدِ للمخالِفِ، واستكثارِ الخيرِ عندَه، وتمنِّي زوالِ نِعْمَتِه، بل ومعاتبةِ الله ﷻ على إنعامِه على مخالِفِيهم ـ ما يَدْفَعُ اللاحِقَ إلى اقتفاءِ أَثَرِ السابق.

فقد ورد في سِفْرِ أيُّوبَ[(١)]: «٦عِنْدَمَا أَتَذَكَّرُ، أَرْتَاعُ، وَأَخَذَتْ بَشَرِي رِعْدَةٌ. ٧لِمَاذَا تَحْيَا الأَشْرَارُ وَيَشِيخُونَ، نَعَمْ وَيَتَجَبَّرُونَ قُوَّةً؟ ٨نَسْلُهُمْ قَائِمٌ أَمَامَهُمْ مَعَهُمْ، وَذُرِّيَّتُهُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ. ٩بُيُوتُهُمْ آمِنَةٌ مِنَ الْخَوْفِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ عَصَا اللهِ. ١٠ثَوْرُهُمْ يُلْقِحُ وَلَا يُخْطِئُ. بَقَرَتُهُمْ تُنْتِجُ وَلَا تُسْقِطُ. ١١يُسْرِحُونَ مِثْلَ الْغَنَمِ رُضَّعَهُمْ، وَأَطْفَالُهُمْ تَرْقُصُ. ١٢يَحْمِلُونَ الدُّفَّ وَالْعُودَ، وَيُطْرِبُونَ بِصَوْتِ الْمِزْمَارِ. ١٣يَقْضُونَ أَيَّامَهُمْ بِالْخَيْرِ» [سِفْر أَيُّوبَ ٢١].

وبهذا يتبيَّنُ أنَّ مِن أعظمِ دوافعِ الإساءةِ لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّه الكريمِ؛ هو الحَسَدَ الجاثِمَ على قلوبِ أعداء المِلّة.

قال ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ ـ عند حديثِه عن السُّخريةِ بالمؤمِنين ـ: «ومنهم مَن يَحمِلُه الحسدُ على الغِيبَةِ، فيَجْمَعُ بين أمرَيْنِ قبيحَيْنِ: الغِيبَةِ والحَسَدِ. وإذا أُثْنِيَ على شَخْصٍ أزالَ ذلك عنه بما استطاعَ مِن تنقُّصِه في قالَبِ دِينٍ وصلاحٍ، أو في قالَبِ حسدٍ وفُجُورٍ وقَدْحٍ لِيُسْقِطَ ذلك عنه!

ومنهم مَن يُخرِجُ الغِيبَةَ في قالَبِ تَمَسْخُرٍ ولَعِبٍ؛ لِيُضْحِكَ غيرَه باستهزائِهِ ومحاكاتِه واستصغارِ المستَهْزَأِ به»[(٢)].

☐ ثالثًا: الكِبْر والعُجْب والغُرور:

الكِبْرُ والعُجْبُ والغُرورُ مِن أقبَحِ الأَدْوَاءِ التي تُصِيبُ النفوسَ، وتَحْمِلُها على احتقارِ الغير، وردِّ الحَقِّ ودَفْعِه؛ ولذا جاء تفسيرُه في قولِه ﷺ: **(الكِبْرُ**

(١) سِفْرُ أَيُّوبَ، مِن أسفار العَهْدِ القديم، المشتملةِ على الأناشيد الشِّعْرِيَّة، والمواعِظ، وسِفْرُ أَيُّوبَ، نسبةٌ لأيوبَ مِن بني عِيسُو وَليس من بني إسرائيلَ، **انظر**: «تباشير الإنجيل والتوراة بالإسلام ورسوله محمد ﷺ» لنصر الله أبو طالب (ص٣١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣٧).

بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ)[١].

وهي أدواءٌ لا يُرْجَى معها صلاحٌ ولا فلاحٌ، إلا أن يشاءَ اللهُ تعالى.

قال ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إذا كانَتْ خَطِيئَةُ الرجلِ في كِبْرٍ فلا تَرْجُهُ!»[٢].

والعُجْبُ يورِثُ الكِبْرَ الباطِنَ، والكِبْرُ يُثْمِرُ التَّكبُّرَ الظَّاهِرَ في الأعمالِ والأقوالِ والأحوال[٣]، فيَحْمِلُ صاحِبَهُ على الغُرورِ والاستعلاءِ على الخَلْق، بل وأَذِيَّتِهم والسخريةِ والاستهزاءِ بهم.

- والكِبْرُ والعُجْبُ حَمَلا المُتْرَفِينَ مِن الكُفار والمشركِين على الاغترارِ بنِعَمِ الله الظاهرةِ مِن الأموال والبَنِينَ والصحَّةِ والعافية، وظَنُّوا أن ذلك علامةُ السعادةِ، والقُرْبِ من الله تعالى، وحَمَلَهُم ذلك أيضًا على التكذيبِ بالمرسلِين، والاستهزاءِ بهم.

قال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ۝٣٤ وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٤ ـ ٣٥].

- ويُخْبِرُنا اللهُ ـ جلَّ وعلا ـ في كتابِه الكريم عن أعداءِ المرسَلِينَ، مبيِّنًا أنَّ كِبْرَهُم وغرورَهم هو الذي حَمَلَهُم على ردِّ الحقِّ، وأَذِيَّةِ أصحابِه مِن المرسَلِين وأتباعِهم.

قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

فالحامِلُ على التكذيبِ وأذيةِ المرسَلِينَ بالقَتْلِ والتعذيبِ: هو الاستكبارُ والغرورُ.

وقال ـ جلَّ وعلا ـ: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ

(١) رواه مسلم (١٥٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٤٠)، بسندٍ لا بأسَ به.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٣/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤).

أَهۡدَىٰ مِنۡ إِحۡدَى ٱلۡأُمَمِۖ فَلَمَّا جَآءَهُمۡ نَذِيرٞ مَّا زَادَهُمۡ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ ٱسۡتِكۡبَارٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَكۡرَ ٱلسَّيِّيِٕۚ وَلَا يَحِيقُ ٱلۡمَكۡرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهۡلِهِۦۚ فَهَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلۡأَوَّلِينَۚ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗاۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٢ ـ ٤٣].

فاستكبارُهم في الأرضِ حَمَلُهم على إيذاءِ النبيِّ ﷺ ومَنْعِ الناسِ مِن الدخولِ في الإيمان[١].

وتظهَرُ العلاقةُ بين الكِبْرِ والأذيةِ بجلاءٍ في قولِه ﷻ: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٖ مَّجۡنُونِۭ﴾ [الصافات: ٣٥ ـ ٣٦].

وإنَّ الحادِيَ لأكثرِ المتطاوِلِينَ والمستهزِئِينَ ـ قديمًا وحديثًا ـ بدِينِ اللهِ تعالى وبرُسُلِه عليهم الصلاةُ والسلامُ هو الكِبْرُ والعُجْبُ، وفي هذا يقولُ الغزاليُّ رَحِمَهُ اللهُ ـ حين تعدادِه لأسبابِ الغِيبة ـ: «السُّخْرِيَةُ والاستهزاءُ استحقارًا له؛ فإن ذلك قد يَجْرِي في الحضورِ ويجري أيضًا في الغَيْبَة، ومَنْشَؤُه التكبُّرُ واستصغارُ المستَهْزَأِ به»[٢].

ـ وقد أوضَحَ العلماءُ أنَّ الكِبْرَ سببٌ للطعنِ في أعراضِ الناسِ؛ وذلك استنباطًا من قوله ﷻ: ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾ ٱلَّذِي جَمَعَ مَالٗا وَعَدَّدَهُۥ ﴿٢﴾ يَحۡسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخۡلَدَهُۥ﴾ [الهمزة: ١ ـ ٣].

قال جَمالُ الدِّينِ القاسِمِيُّ[٣] رَحِمَهُ اللهُ عن الهَمْزِ واللَّمْزِ: «... رذيلَتَانِ مُرَكَّبَتَانِ مِن الجهلِ والغَضَبِ والكِبْرِ؛ لأنهما يتضمنانِ الإيذاءَ وطَلَبَ الترفُّعِ على الناسِ، وصاحِبُهما يريدُ أن يتفضَّلَ على الناس، ولا يجدُ في نفسِهِ فضيلةً يترفَّعُ بها؛ فيَنْسُبُ العَيْبَ والرَّذِيلَةَ إليهم ليُظْهِرَ فضلَه عليهم، ولا يَشْعُرُ أن ذلك عينُ

(١) **انظر**: «تفسير الرازي» (٢٦/ ٣٤)، و«النكت والعيون» للماوردي (٤/ ٤٧٨).

(٢) «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٤٧).

(٣) هو: محمدُ جمالُ الدِّين ابنُ محمدِ سعيد بن قاسم، أبو الفرج الدمشقي، المعروفُ بالقاسمي، كان فقيهًا، عالمًا، أديبًا، مفسِّرًا، دعا إلى نَبْذِ التقليدِ والتعصُّب، فامتُحن بذلك، له مؤلَّفاتٌ عديدة تزيد على المئة، توفي سنةَ (١٣٣٢هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٢/ ١٣٥).

الرذيلة، فهو مخدوعٌ مِن نفسِه وشيطانِه، موصوفٌ برذيلَتَيِ القوةِ النُّطْقِيَّةِ والغَضَبِيَّة»[(١)].

وهذه الآياتُ نزلَتْ فيمن كان يَغْتَابُ النبيَّ ﷺ ويُؤْذِيه بلسانِه في حياتِه، والوصفُ عامٌّ لكلِّ مَن آذاه مِن المستكبِرِينَ إلى يومِ الدِّين[(٢)].

- وهذا الازدراءُ متجذِّرٌ في الذِّهْنِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ الحاقِدَةِ، ومتجدِّدٌ عَبْرَ مرِّ الأزمانِ والدُّهُورِ، وفي ذلك يقولُ د. محمد عمارة: «فـ«الشهادات الألمانية» تحدِّثُنا أنّ الإفرنجَ منذ الحروبِ الصليبية - أي: قبلَ نحوِ أَلْفِ عام - كانوا يُطْلِقُونَ على العربِ والمسلِمِينَ صفاتِ الجِنْسِ الحيوانِيِّ الحقير... والكلاب والخنازير!... وهي الصفاتُ التي لا تزالُ شائعةً في صحافةِ الغربِ المعاصِرِ، وفي أفلامِ هوليوود»[(٣)].

- ولا يَزَالُ الاستعلاءُ والتكبُّرُ مستولِيًا على نفوسِ أهل مِلَلِ الكفرِ في هذا العصر، وخصوصًا الغربيين والأوروبيين، وهذا يبدو جليًّا في أقوالِهم، وجَسِيمِ فِعَالِهم وجرائِمهم، حيث يقولُ (لُورَنْس العَرَب)[(٤)] - واصفًا العربَ والمسلمين بكل سخريةٍ وازدراء -: «إنهم أغرارٌ قاصرونَ بشكلٍ لا يُرْجَى لهم فيه صلاحٌ، ضُعَفَاءُ عاجزونَ وعلى عيونِهم غِشَاوَةٌ، والجَسَدُ والرُّوحُ بالنسبةِ لهم متناقضانِ حَتْمًا وإلى الأَبَدِ، إنَّ عقولَهم غريبةٌ ومُظْلِمة، مليئةٌ بالكآبةِ والشُّعورِ غيرِ السَّوِيِّ بالأهميةِ، عقولٌ تفتَقِرُ إلى الهدايةِ!»[(٥)].

---

(١) «محاسن التأويل» للقاسمي (٧/ ٣٨٥).

(٢) **انظر**: «روح المعاني» للآلوسي (٢٣/ ١٢٣).

(٣) «في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام» د. محمد عمارة (ص١٤٠).

(٤) **هو**: توماس إدوارد لورنس، ضابطُ استخباراتٍ بريطانِيٌّ، اشتَهَرَ بدورِهِ في مساعدةِ القوات العربيةِ خلالَ الثورةِ العربيةِ عام (١٩١٦م) ضدَّ الإمبراطوريةِ العثمانيةِ عن طريق انخراطِهِ في حياةِ العربِ الثُّوَّارِ، وعُرِفَ وَقْتَها بلورنس العَرَب، هَلَكَ سنة (١٩٣٥م). **انظر**: «الأعلام للزركلي» (٢/ ٩٤).

(٥) **انظر**: «صورة العرب في الصحافة البريطانية» لحلمي خضر ساري (ص٥٧ - ٥٨).

❐ رابعًا: حبُّ الدُّنْيا، والتَّعَلُّق بها:

حبُّ الدنيا والتكالُبُ عليها، من السِّمَاتِ المشترَكَةِ بين أهلِ مِلَلِ الكفر، وقد قال الخبيرُ بحالِهم ـ جلَّ وعلا ـ في وَصْفِهِم: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٩٦]، فهم قومٌ أُغْرِقُوا في الشهواتِ، وعبَّدُوا أنفسَهم للمادِّيَّات.

ـ وقادَهُم هذا التعلُّقُ الشديدُ بالدنيا، وحبُّ المالِ والجاهِ، إلى الظلم والعُتُوِّ في الأَرْضِ، والصدِّ عن سبيلِ الله، فاستَبَاحُوا بيضةَ الإسلام، وجاهَرُوا بالكفرِ والعنادِ منذُ بعثةِ خَيرِ البَرِيَّةِ؛ خشيةَ أن تَفُوتَهُم مُتَعُ الدنيا ومَلاذُّها، وسَعْيًا منهم للحفاظِ عليها.

قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًاۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ فِى ضَلَـٰلٍۭ بَعِيدٍ﴾ [إبراهيم: ٣].

ـ ولهذا بادَرَ المُتْرَفُونَ والملأُ الأعلى دائمًا إلى ردِّ دعوةِ المرسَلِينَ، بل أَذِيَّتِهم وقَتْلِهم، قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَـٰفِرُونَ﴾ [سبأ: ٣٤].

ففي هذه الآيةِ «تسليةٌ لرسولِ الله ﷺ ممَّا مُنِيَ به مِن قومِهِ مِن التكذيبِ والكفرِ بما جاء به، والمنافسةِ بكثرةِ الأموالِ والأولاد، والمفاخَرَةِ بزخارِفِها، والتكبُّرِ بذلك على المؤمِنين، والاستهانة بهم من أجله... وأنه لم يُرْسَلْ قَطُّ إلى أهلِ قريةٍ مِن نذيرٍ إلا قالوا له مثلَ ما قال لرسولِ الله ﷺ أهلُ مكةَ، وكادُوهُ بنحوِ ما كادُوه به»(١).

و«تخصيصُ المُتْرَفِينَ بالتكذيبِ؛ لأنهم في الأغلَبِ أولُ المكذِّبِينَ للرسلِ ﷺ؛ لما شُغِلُوا به مِن زخرفةِ الدنيا، وما غَلَبَ على قلوبِهم منها، فهم

(١) «الكشاف» للزمخشري (٥/ ٣٨٢).

مُنْهَمِكُون في الشهواتِ، والاستهانةِ بمَن لم يَحْظَ منها»[١].

ـ وإنّ البَطَرَ والأَشَرَ وحبَّ الدنيا، تَحْمِلُ صاحِبَها على الاستهزاءِ بالخَلْق، وبأشرَفِ الخَلْق، كما أخبرَنا العليمُ الخبير، حيثُ قال: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ۝٢ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ﴾ [الهمزة: ١ ـ ٣].

قال القاسميُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: إن الذي يَحْمِلُه على الحَطِّ مِن أقدارِ الناس، هو جَمْعُه المالَ وتعديدُه؛ أي: عَدُّهُ مرةً بعدَ أُخرى، شَغَفًا به وتلذُّذًا بإحصائِه؛ لأنه لا يرى عزًّا ولا شرفًا ولا مَجْدًا في سِواه، فكلما نَظَرَ إلى كثرةِ ما عندَه منه، انتَفَخَ وظَنَّ أنه مِن رفعةِ المكانة، بحيث يكونُ كلُّ ذي فَضْلٍ ومَزِيَّةٍ دونَه، فهو يَهْزَأُ به ويَهْمِزُهُ ويَلْمِزُه»[٢].

ـ وفي العصرِ الحاضر، وما سَبَقَه مِن إرهاصَاتٍ، نَجِدُ أنّ أهل مِلَلِ الكفر قد تمالَؤُوا على بَيْضَةِ الإسلام؛ يريدون نَهْبَها وتمزيقَها، فظَهَرَ الاستعمارُ الغربيُّ المعاصِر، بوحْشِيَّتِه، ودَمَوِيَّتِه، ودمارِه، وكان المحرِّكُ له بعدَ الحقدِ الدينيِّ، هو سلبَ الأموالِ، ونهبَ الخَيْرَات.

وهذا ما صرَّح به كُبَرَاؤهم، حيث يقولُ عضوُ مجلسِ الشعب الأمريكيِّ (ألبرت بيفردج) (عام ١٨٩٨م): «لا بدَّ أن نُطِيعَ دماءَنا، وأن نحتلَّ أسواقًا جديدة، وأراضيَ جديدةً إذا لزم الأَمْرُ؛ لأنَّ الخطَّةَ القويَّةَ اللانهائيةَ: لا بد أن تختفِيَ الحضاراتُ الوَضِيعَةُ، والأجناسُ المتعفِّنَة، أمامَ الحضاراتِ السامِيَةِ للإنسانِ الأقوى، والأعظمِ نُبْلًا»![٣].

ـ وإنَّ حبَّ الدنيا، والتعلُّقَ بها، جعلَ فئامًا مِن الغوغاء ـ من المسلمين، أو من المنتسِبين إلى الإسلامِ زُورًا ـ تَبِيعُ دينَها، وتَطْعَنُ في نبيِّها، وفي أتباعِ مِلَّتِه؛ مِن أجلِ حُطَام زائل، فعبودِيَّتُهم للدينارِ والدِّرْهَم، جعلَتْ منهم صيدًا سهلًا لأُمَمِ الكفر، فوَظَّفَتْهم بطريقةٍ أو أخرى للطعنِ في هذا الدِّين، وفي أهلِه.

---

(١) «روح المعاني» للآلوسي (٢٢/ ١٤٧). (٢) «محاسن التأويل» (٧/ ٣٨٣).

(٣) «أمريكا وغطرسة القوة» لقدري قلعجي (ص٢٧ ـ ٢٨).

ففي الوقتِ الحاضِرِ نرى ونشاهدُ أصنافًا من المسلِمِين، من مؤسَّساتٍ إعلاميةٍ وصحفِيَّة، تُتَاجِرُ بأعراضِ المسلمين، وتَسْخَرُ بدِينِهم؛ من أجلِ جَمْعِ حُطَامِ الدنيا[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالقَطِيفَةِ، وَالخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ!)**[٢].

قال الحسنُ البَصْرِيُّ[٣] رحمه الله: «... فَقَدْ ـ واللهِ الذي لا إلٰه إلا هو! ـ رأيناهم صورًا ولا عُقُولَ، وأجسامًا ولا أحلامَ، فَرَاشَ نارٍ، وذِبَّانَ طَمَعٍ، يَغْدُونَ بِدِرْهَمَيْنِ، ويَرُوحُونَ بدِرْهَمَيْنِ، يبيعُ أحدُهم دينَه بثَمَنِ عَنْزٍ!»[٤].

□ خامسًا: ضَعْفُ الإيمانِ والعَقْل:

ـ الإساءةُ إلى الدِّينِ وأهلِه لا تكونُ إلا مع ضعفِ الإيمانِ أو انعدامِه؛ لأنه لا يُتَصَوَّرُ مِن مؤمنٍ باللهِ ورسولِه، أنْ يَلْمِزَ هذا الدِّينَ وأهلَه.

لأنَّ الإساءةَ إلى الدِّينِ والنبيِّ الكريمِ والتطاوُلَ عليه يُنَاقِضُ الإيمانَ؛ فالإيمانُ تصديقٌ بالله عز وجل وانقيادٌ له وخضوعٌ؛ ومَن استهزَأَ بالله، وبرسولِه، امتَنَعَ أن يكون مُنْقَادًا لأَمْرِه؛ فإنَّ الانقيادَ إجلالٌ وإكرام، والاستخفافَ إهانةٌ وإذلال، وهذانِ ضِدَّانِ، فمتى حَصَلَ في القلبِ أحدُهما، انتفى الآخَرُ، فعُلِمَ أن الاستخفافَ والاستهانةَ به ﷺ يُنَافِي الإيمانَ.

قال ابنُ تيميَّةَ رحمه الله: «إن التصديقَ بالقَلْبِ يَمْنَعُ إرادةَ التكلُّمِ وإرادةَ فعلٍ فيه استهانةٌ واستخفافٌ، كما أنه يُوجِبُ المحبَّةَ والتعظيمَ، واقتضاؤه وجودَ

---

(١) **انظر**: «الاستهزاء بالدين وأهله» لمحمد القحطاني (ص٢٩).

(٢) رواه البخاري (٢٧٥١).

(٣) هو: الحَسَنُ بنُ يَسَار، مولى الأنصار، سيد التابعين، كان ثقةً في نفسِه حُجَّةً رأسًا في العِلْمِ والعَمَل، توفي سنة (١١٠هـ). **انظر**: «التاريخ الصغير» للبخاري (١/ ٢٤٤).

(٤) رواه ابنُ المبارَكِ معلَّقًا في «مسنده» (ص١٥٣).

هذا، وعدمَ هذا، أمرٌ جَرَتْ به سُنَنُ الله في مخلوقاتِه؛ كاقتضاءِ إدراكِ المُوَافِقِ لِلَّذَّةِ وإدراكِ المخالِفِ للألم، فإذا عُدِمَ المعلولُ كان مستَلْزِمًا لعدمِ العِلَّة، وإذا وُجِدَ الضِّدُّ، كان مستلزمًا لعدمِ الضدِّ الآخَرِ، فالكلامُ والفعلُ المتضمِّنُ للاستخفافِ والاستهانةِ مستَلْزِمٌ لعدمِ التصديقِ النافع، ولعدمِ الانقيادِ والاستسلام»[(١)].

ـ فإذا ضَعُفَ داعي الإيمان، وعَمِيَ نورُ العَقْلِ، تَخَبَّطَ العبدُ في أوديةِ الرَّدَى، ووَقَعَ في قبائِحِ الذنوب، وأعظَمُها الاستهزاءُ بالدِّينِ وبشعائِرِه وبنَبِيِّه ﷺ.

وها هو ذا القرآنُ يَقُصُّ علينا صورًا مِن استهزاءِ مَن ضَعُفَ إيمانُهم وانطمَسَتْ بصائِرُهم، بالدِّين وأهلِه.

قال ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥].

وذلك حينَ قال أحدُهم ـ في غزوةِ تَبُوكَ ـ: «ما رأيتُ مِثْلَ قُرَّائِنا هؤلاءِ: لا أَرْغَبَ بُطونًا، ولا أَكْذَبَ ألسِنَةً، ولا أَجْبَنَ عند اللِّقاء!»[(٢)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ـ معلِّقًا على هذه المقولَةِ ـ: «فدلَّ على أنه كان عندهم إيمانٌ ضعيف، ففَعَلُوا هذا المُحَرَّمَ الذي عَرَفُوا أنه مُحَرَّمٌ، ولكن لم يَظُنُّوه كفرًا، وكان كفرًا كَفَرُوا به، فإنهم لم يعتَقِدُوا جوازَه»[(٣)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضعٍ آخر: «... كذلك مَن يدعوه ضَعْفُ عقلِه أو ضعفُ دِينِه، إلى الانتقاصِ برسول الله ﷺ، إذا عَلِمَ أن التوبةَ تُقْبَلُ منه أتى ذلك متى شاء، ثم تابَ منه وقد حَصَلَ مقصودُه بما قاله كما حَصَلَ مقصودُ

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٣١).

(٢) رواه ابنُ أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٢٩)، **قلتُ**: وهو حَسَنٌ بشواهِدِه.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢٧٣).

أولئك بما فَعَلُوه، بخلافِ مُرِيدِ الرِّدَّةِ؛ فإنَّ مقصودَهُ لا يَحْصُلُ إلَّا بالمُقَامِ عليها، وذلك لا يَحْصُلُ له إذا قُتِلَ إن لم يَرْجِع، فيكون ذلك رادِعًا له، وهذا الوجهُ لا يُخْرِجُ السبَّ عن أن يكونَ رِدَّةً، ولكن حقيقَته أنه نوعٌ من الردةِ يَغْلُظُ بما فيه مِن انتهاكِ عِرْضِ رسولِ الله ﷺ»[١].

فتنقُّصُ الغيرِ والاستهزاءُ بهم - وعلى رأسِ ذلك: الاستهزاءُ والإساءةُ إلى خَيْرِ البَرِيَّةِ - دليلٌ على نقصانِ العَقْل، وجهلِه، وغَيِّه، وحُمْقِ صاحبِه وسفاهَتِه[٢].

- وقد لا يَصِلُ ضعيفُ الإيمانِ إلى حَدِّ الإساءةِ إلى الدِّين وأهلِه، ولكنه يَخْبُو في قلبِه إنكارُ هذا المُنْكَر، فلا يتمعَّرُ له وجهٌ، ولا يَنْفِرُ له قلبٌ مِن هذا المكروهِ العظيم، والإساءَةِ الجَسِيمة.

كما جاء في حديثِ حذيفةَ رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: (**تُعْرَضُ الفِتَنُ عَلَى القُلُوبِ كَالحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمواتُ وَالأَرْضُ، وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالكُوزِ مُجَخِّيًا لا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ**)[٣].

«فالقلبُ إِذَا مَرِضَ وانتَكَسَ، اشتَبَهَ المعروفُ عليه بالمنكَرِ، فلا يَعْرِفُ معروفًا ولا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، وربما استَحْكَمَ عليه هذا المرضُ حتى يعتَقِدَ المعروفَ منكرًا والمنكَرَ معروفًا والحقَّ باطلًا والباطلَ حقًّا!»[٤].

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٣٧١).

(٢) **انظر**: «الرياض الناضرة» للسعدي (ص٢٢٣).

(٣) رواه مسلم (٢٣٣).

(٤) **انظر**: «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/ ١٢).

المطلَبُ الثاني

الأسبابُ الدينِيَّة

إنَّ الخلفيةَ الدينيَّةَ المتجذِّرَةَ في نفوسِ أهلِ مِلَلِ الكفرِ هي المحرِّكُ الأساسُ في علاقةِ الكفارِ مع المسلِمين، وقد كانَتْ هذه الخَلْفِيَّةُ دائمًا سببًا في مَوْجَاتِ الحِقْدِ والكراهِيَةِ والإساءةِ لهذا الدِّينِ ولنَبيِّه ولمقَدَّساتِه، واستمَرَّت هذه الإساءاتُ في تصاعُدٍ رغمَ تخلِّي الغربِ الكافِرِ ـ في العصرِ الحاضِرِ ـ عن كثيرٍ مِن قناعاتِه الدينيةِ، وتحوُّلِه في المجمَلِ إلى العلمانِيَّة.

وفيما يأتي بيانٌ لأبرَزِ الأسبابِ الدينيةِ التي تؤدِّي إلى الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ولأَتْبَاعِ مِلَّتِه:

أولًا: العَدَاءُ الدينيُّ، والخِلافُ العَقَدِيُّ:

ـ موقِفُ أهلِ مللِ الكفرِ من الإسلامِ ومِن نبيِّه كان دائمًا موقفًا عدائيًّا، وإنِ اختلفَتْ صُوَرُ التعبيرِ عن هذا العَداء.

ولقد أخبرَ اللهُ تعالى في كتابِه العزيزِ أنَّ سُنَّتَه الماضيةَ أن يُخرِجَ لكلِّ نبيٍّ عدوًّا مِن المجرمِين، يقاوِمُ دعوةَ ذلك النبيِّ ويحارِبُها.

قال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١]، وقال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

كما يقرِّرُ القرآنُ الكريمُ قضيةَ العداوةِ الدينيةِ للإسلامِ لدى أهلِ الكتابِ، وسُخريتَهم بتعاليمِه، كما في قولِه ﷻ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٥٨ ـ ٥٩].

والغريبُ أنَّ هذا العداءَ الدينيَّ متجدِّدٌ، ويزدادُ كراهيةً وعنصريةً حتى مع

اهتمامِ المسلمِينَ بالحوارِ والتوازُنِ مع الآخَرين[١]!!

- ولذلك لا نَعْجَبُ مِنَ الصورةِ النَّمَطِيَّةِ عند الغَرْبِيِّينَ جميعًا - في العصرِ الحاضر - تجاهَ الإسلامِ ونَبِيِّه، والتي تَتَّسِمُ بالعداءِ والحِقْدِ الدَّفِين؛ لأنها تستمِدُّ جذورَها وأسبابَ بقائِها واستمرارِها مِن ذلك التراثِ الدينيِّ الغربيِّ الممتَدِّ الذي اتَّسَمَ في مُجْمَلِه بالعداءِ لكلِّ ما يتَّصِلُ بالإسلامِ والعَرَب، مِن قيمٍ حضاريةٍ ومعارفَ ورموزٍ فكرية[٢].

فالقوى السياسيةُ والدينيةُ عند الغَرْبِ تقومُ دائمًا باستدعاءٍ مستمِرٍّ لذلك المخزونِ النفسيِّ والتاريخيِّ والثقافي مِن تراث العداءِ الصليبيِّ للإسلام والعَرَب، منذُ بدايةِ العلاقةِ بين الغربِ والإسلام.

- ولعلَّ مِن أبرَزِ الأسبابِ التي تُذْكِي هذه العداوةَ الدينية، وتُضْرِمُ نيرانَها في كلِّ عصرٍ، هو ما يأتي:

١ - **الخِلاف العَقَدِيُّ**: حيث رأى الغَرْبُ في هذه الديانةِ الوليدة - **أي**: الإسلام - عدوًّا عقائديًّا وحضاريًّا؛ لأنَّه يقدِّمُ محبةَ الله تعالى على محبةِ الإنسان، ويجعَلُ التوحيدَ فكرةً يتمَحْوَرُ حولَها الإنسانُ، وذلك في مقابَلَةِ فكرةِ تقديسِ الإنسانِ وعبادَتِه، التي قامت عليها أديانُهم المحرَّفَةُ، فلم تكن قضيةُ الإسلامِ - بدايةً - على ثَرَوات، أو منافسةً على زعاماتٍ[٣].

يقولُ المفكِّرُ الغربيُّ (مونتغمري وات): «إنَّ الإسلامَ مِن وجهةِ نظرِ المسيحيةِ الغربية يتَّسِمُ بخلفيةٍ إشكالية لاهُوتِيَّةٍ عميقةٍ، لقد ظهر في أوائِلِ القرنِ السابعِ للميلادِ في محيطٍ تميَّزَ بتأثُّرِه الروحيِّ بالتقاليدِ اليهوديةِ - المسيحية، مؤكِّدًا من ناحيةٍ وعبرَ التوحيديةِ الإبراهيميةِ صِلَتَه المبدئِيَّةَ بتلك التقاليدِ الشرقيةِ

---

(١) **انظر**: «لماذا يكرهونه، الأصول الفكرية لموقف الغرب من نبي الإسلام ﷺ» لباسم خفاجي (ص١٧).

(٢) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» لعبد القادر طاش (ص١١١).

(٣) **انظر**: «التطاول الغربي على الثوابت الإسلامية» لمحمد يسري (ص١١، ٥٢).

اليهوديةِ ـ المسيحية، ولكنه وَضَعَ نفسَه من ناحيةٍ أخرى في خَنْدَقٍ مضادٍّ متعارضٍ تمامًا مع التقاليدِ الدينيةِ المذكورة.

فمِن خلالِ تعميمٍ مطلقٍ غيرِ محدودٍ للتوحيد، أَلْغَى الإسلامُ في حقيقةِ الأمرِ أيَّ مكانٍ لتجسيدِ الطبيعةِ الإلـٰهية، مع نَفْيٍ تامٍّ لفكرةِ الثالوثِ المسيحية، وبذلك التوجُّهِ العقائديِّ حَطَّمَ الإسلامُ النظامَ البنيويَّ ـ اللاهوتي، الذي كان مُهَيْمِنًا في التصورات المسيحية ـ لا سيما في العصر الوسيط ـ حول التكوينِ الإلـٰهيِّ للتاريخ، وحولَ التقديس، وتجسيدِ الإلـٰهِ ذاتِه. هكذا كان ظهورُ الإسلامِ بالنسبةِ للديانَتَيْنِ اليهوديةِ والمسيحيةِ نوعًا مِن التحدِّي الدينِيِّ ـ التاريخي»[1].

وتقولُ د. كارين آرمسترونج: «علينا أن نتذكَّرَ أن الاتجاهَ العدائيَّ ضدَّ الإسلامِ في الغرب هو جزءٌ من منظومةِ القِيَم الغربية، التي بدأت في التشكُّلِ مع عصرِ النهضةِ والحَمَلاتِ الصليبيةِ، وهي بدايةُ استعادةِ الغربِ لذاتِه الخاصةِ مرةً أخرى. فالقرنُ الحادي عشر كان بدايةً لأوروبا الجديدةِ، وكانت الحملاتُ الصليبية بمثابةِ أولِ ردٍّ فعلٍ جماعيٍّ تقومُ به أوروبا الجديدةُ، وكان الإسلامُ هو العدوَّ، وكره الأوروبيون الإسلامَ مثلما يكرَهُ الناسُ في العالَمِ الثالثِ أميركا الآن»[2].

٢ ـ إنَّ هذا العَداءَ يُمَثِّلُ سُنَّةً من سُنَنِ الله تعالى في التدافُعِ بين الخيرِ والشرِّ، وبين أهلِ الإيمانِ وأهلِ الكفر؛ يقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

(١) **انظر**: «تأثير الإسلام على أوروبا في القرون الوسطى» لمونتغمري وات (ص٨ ـ ١٠).
(٢) «مقال لجمال شاهين في جريدة الشرق الأوسط» العدد ٩٩١٣، بتاريخ (١٨ ذو الحجة ١٤٢٦هـ/ ١٨ يناير ٢٠٠٦م).

٣ ـ **وتُمَثِّلُ هذه الاعتداءاتُ عَجْزَ أهلِ العقائدِ الباطِلَةِ والمنحَرِفَة**؛ ولهذا يَعْمَدُونَ إلى الطعنِ والتطاولِ والإيذاءِ لأهل الحَقِّ؛ ليقيموا أدلةً على عَجْزِهم وإفلاسِهم، ويأسِهم عن مقارَعَةِ الحُجَّةِ بالحُجَّةِ والبرهانِ بمِثْلِه.

٤ ـ **ومما يفسِّرُ هذا العَدَاءَ الحانِقَ مِن الغربِ تجاه الإسلامِ ونَبِيِّه هو تنامي الأصوليةِ الإنجيليةِ في الغربِ** عامةً وفي أمريكا خاصةً، التي أصبحَتْ تُشَكِّلُ جماعاتِ ضغطٍ سياسيٍّ، لها الدورُ الفعالُ في سياسةِ الغرب وفي علاقَتِه بالمسلِمِينَ والتي تتَّسِمُ بالعداءِ والإساءةِ والتطاوُل(١).

بل صرَّحَ كثيرٌ من قادَتِهم بانتمائِهم الشديدِ واعتزازِهم بالأصوليةِ الإنجيلية، وأنَّ الحربَ الدائرةَ بينهم وبين المسلمين في العَصْرِ الحاضِرِ هي امتدادٌ للحروبِ الصليبية، معتَبِرِينَ أنفُسَهم خَدَمًا للرَّبِّ، غايَتُهم تطهيرُ الأرضِ مِن تطرُّفِ المسلمين وإرهابِهم، زعموا!!!(٢).

وهو ما يفسِّرُ تأييدَ أكثَرِ دولِ الغرب لموجَةِ العداءِ تجاهَ نبيِّ الإسلامِ محمدٍ ﷺ في العصر الحاضر(٣).

٥ ـ **ومما يُذْكِي نارَ الحِقْدِ، ومَوْجاتِ العداءِ الدينيِّ الغربيِّ في هذا العصر، وجودُ شركاتٍ ومؤسساتٍ إعلاميةٍ واقتصاديةٍ يَمْلِكُها قساوِسَةٌ** لا هَمَّ لهم سِوَى الطعنِ في الإسلامِ وفي نبيِّهِ الكريم(٤).

ـ وتتوالى تصريحاتُ زعماءِ الغربِ كاشفةً العداءَ الدينيَّ المتجذِّرَ تجاه الإسلامِ ونبيِّه، مبيِّنَةً أنَّ الإساءةَ والاضطهادَ الذي يتعرضُ له المسلمون إنما هو رَدَّةُ فعلٍ لمخزونِ هذا العَدَاءِ الدينيِّ.

---

(١) **انظر**: «التطاول الغربي على الثوابت الإسلامية» (ص١٩ ـ ٢٢).

(٢) **انظر**: «حق التضحية بالآخر، أمريكا والإبادات الجماعية» لمنير العكش (ص١٤٩).

(٣) **انظر**: «بواعث التطاول على النبي» لمحمد بن موسى العامري (ص٩٩)، وهو بحثٌ مقدَّمٌ ضمنَ أوراقِ عمل مؤتمر «رحمة للعالمين».

(٤) **انظر**: المصدر السابق (ص٩٩).

يقولُ (يوجين روستو) ـ مستشارُ الرئيسِ الأمريكي الأسبَقِ (جونسون) ـ: «يجبُ أنْ نُدْرِكَ أنَّ الخلافاتِ القائمةَ بيننا وبين الشعوبِ العربيةِ ليست خلافاتٍ بين دولٍ أو شعوبٍ، بل هي خلافاتٌ بين الحضارةِ الإسلاميةِ والحضارةِ المسيحية؛ لقد كان الصراعُ محتَدِمًا بين المسيحيةِ والإسلامِ منذُ القرونِ الوسطى، وهو مستَمِرٌّ حتى هذه اللحظةِ، بصورٍ مختلفة. ومنذُ قرنٍ ونصفٍ خَضَعَ الإسلامُ لسيطرةِ الغرب، وخَضَعَ التراثُ الإسلاميُّ للتراثِ المسيحيّ!

إنَّ الظروفَ التاريخيةَ تؤكِّدُ أن أمريكا هي جزءٌ مكمِّلٌ للعالَمِ الغربِيِّ: فَلْسَفَتِه، وعقيدَتِه، ونِظَامِه؛ وذلك يجعَلُها تَقِفُ معادِيَةً للعالَمِ الشرقيِّ الإسلامِيِّ بفلسَفَتِه وعقيدَتِه المتمثِّلَةِ في الدِّينِ الإسلامِيِّ، ولا تستطيعُ أمريكا إلا أن تقفَ هذا الموقِفَ في الصَّفِّ المُعَادِي للإسلام، وإلى جانبِ العالَمِ الغربيِّ والدولةِ الصِّهْيَوْنِيَّة؛ لأنها إنْ فَعَلَتْ عكسَ ذلك فإنها تتنكَّرُ لِلُغَتِها وفلسَفَتِها وثقافَتِها ومؤسَّسَاتِها»[١].

ـ ورغمَ اتجاه الغربِ إلى العَلْمَنَةِ في القرونِ المتأخرة، إلا أنَّ هذا الاتجاهَ لم يُؤَدِّ «إلى القضاءِ على الشعورِ المُعَادِي للإسلام، كما أنه لم يؤدِّ إلى رَدْمِ الهُوَّةِ بين الحضارتَيْنِ، وبالعكس، فقد استمَدَّتِ الإمبرياليَّةُ الغربيةُ ركائِزَها مِن تراثِ القرونِ الوسطى القائِمِ على العداءِ والصراعِ، التغيرُ الوحيدُ الذي حَصَلَ هو أنَّ العلاقةَ أصبحَتْ تقومُ على السيطرةِ والاستغلال»[٢].

▢ ثانيًا: الخوف مِن الإسلامِ:

ـ إنَّ الإسلامَ يُرْهِبُ بقوتِهِ وربانِيَّتِه كلَّ الدياناتِ المحرَّفة، والعقائدِ الباطلة، وقد جَعَلَ اللهُ الذِّلَّةَ والصَّغَارَ على مَن خالَفَ أَمْرَه، وجعلَ الرهبةَ والخوفَ في قلوبِ أعداءِ هذا الدِّين؛ ليقضِيَ اللهُ أمرًا كان مفعولًا؛ قال ﷻ:

(١) «قادة الغرب يقولون: دَمِّرُوا الإسلام أبيدوا أهله» لجلال العالم (ص٣١).
(٢) «جذور تشويه الصورة العربية في الغرب» لهشام شراب، ضمن أبحاث ومناقشات ندوة الصحافة الدولية، لندن ١٩٧٩، (ص١٩٧).

﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ؛ أنه قال: (**نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى العَدُوِّ**)[١]، «وهذه الخصوصيةُ حاصلةٌ له ﷺ على الإطلاقِ، حتى لو كانَ وحدَهُ بغيرِ عَسْكَر، وهل هي حاصلةٌ لأُمَّتِه مِن بَعْدِه؟ فيه احتمالٌ»[٢].

ـ وهذا الخوفُ مِن الإسلامِ ومِن نبيِّه يمتدُّ منذ بعثةِ المصطفى ﷺ، فهذا هِرَقْلُ ترتعِدُ فرائِصُه فَرَقًا من الإسلامِ ومِن نبيِّه ﷺ، وهو لا يزالُ في العهدِ المكِّي، حتى قال أبو سفيانَ يومئذٍ وهو على كُفْرِه: «لقد أَمِرَ أَمْرُ ابنِ أبي كَبْشَةَ! ـ **أي**: رسول الله ﷺ ـ إنه لَيَخَافُهُ مَلِكُ بني الأَصْفَرِ!»[٣].

ـ وفي العصرِ الحاضِرِ تمثَّلَ هذا الخوفُ شاهِدًا حاضِرًا في كثيرٍ مِن المنتدياتِ السياسيةِ والعلمية؛ فكَمْ عُقِدَ مِن مؤتمرٍ باسمِ الخوفِ مِن الإسلامِ، أو باسمٍ قريبٍ من هذا المعنَى، حتى أصبحَ لهذا المعنى مصطلحٌ شائعٌ وهو (الإسلام فوبيا)؛ **أي**: الخوفُ من الإسلام.

ـ وإنَّ هذا الخوفَ المستقِرَّ في نفوسِ أهلِ مللِ الكفرِ تجاه الإسلامِ ونَبيِّه، جَعَلَهم يَشْحِنُون الشعوبَ والساسةَ والقادةَ مِن أجلِ إبادةِ الإسلام وأهلِه، وهذا ما يفسِّرُ الحَمَلاتِ المسعورةَ التي تُشَنُّ ضدَّ الإسلامِ والمسلِمين في الآونةِ الأخيرَةِ.

يقول مراد هوفمان: «يعود ذلك ـ **أي**: الحملة المسعورة على الإسلام وأهلِه ـ إلى فَزَعٍ يسكُنُ قلوبَ الألمانِ، ورعبٍ متمكِّنٍ من أعماقِ الشعبِ الألماني مِن كلِّ ما هو إسلاميٌّ، وهذا الفَزَعُ التاريخيُّ يصل إلى درجةِ غيرِ المعقول، وسرعانَ ما يتحوَّلُ ـ وبسهولةٍ شديدةٍ ـ إلى عداءٍ سافِرٍ... إلى أنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢)، ومسلم (٨٤٦)، واللفظُ له.
(٢) **انظر**: «فتح الباري، شرح صحيح البخاري» لابن حجر (١/ ٤٣٧).
(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣٧)، ومسلم (٣٤٠٩).

يقولَ: ولَعِبَتِ الحروبُ الصليبيةُ بطبيعةِ الحال ـ دورًا أساسيًّا في إذكاءِ هذا الفَزَعِ ورُوحِ العداءِ تجاه الإسلامِ والمسلِمِين، فلقد أصابَتْ هذه الحروبُ ـ برغمِ نجاحِها العسكريِّ ـ الأوروبيينَ بصدمةٍ هائلةٍ ومُرَوِّعَة؛ لأنهم تيقَّنُوا أن هؤلاءِ (الكفرةَ) الحُقَرَاءَ، الذين يَقْطُنونَ بلادَ الشام، أصحابُ حضارةٍ كبرى مزدَهِرةٍ، بل إنها تتفوَّقُ على الحضارةِ المسيحيةِ الأوروبيةِ في مختلفِ المجالات. ولقد أدرَكَ بعضُهم في ذلك الوقتِ حقيقةً أثارتْ حَرَجَهم، بل أزْعَجَتْهم، حقيقةً مفادُها: أن الغربَ هو غروبُ صباحٍ أشرَقَ في بلادِ الشرق»[١].

ـ ومِن أبرزِ الأسبابِ الداعيةِ إلى هذا الخوفِ والهَلَعِ مِن الإسلامِ عندَ أهلِ مِلَلِ الكفرِ في العَصْرِ الحاضرِ، أمورٌ منها:

١ ـ قوةُ الإسلامِ الذاتيّةُ:

إنَّ قوةَ الإسلامِ العقديةَ والفكريةَ والتشريعيةَ والسياسيةَ تُرْهِبُ أعداءَ الملَّة في كلِّ حِينٍ، فهم يَخَافُونَ من الإسلامِ سواءٌ في سكونِه أم في يقظَتِه، سواء أكان أهلُه في حالِ النصرِ أم كانُوا في حالِ الابتلاءِ والهزيمةِ؛ لأنَّ الإسلامَ يحمِلُ في تعاليمِه قوًى لا تَزُولُ أبدًا:

الأُولَى: قوّة معنويَّة خارِقَة تملأُ المسلِمَ قدرةً وحماسًا، وتُعِينُه على الانتصارِ على نفسِه أوَّلًا وعلى أعدائِه الخارِجين ثانيًا.

والثانية: قُوَّة ربانِيَّة مستمَدَّةٌ مِن كتابِ الله الخالِدِ، بما يحمِلُه مِن تعاليمَ، وتشريعاتٍ.

والثالثة: قوّة مادِّيَّةٌ عادلةٌ يطالِبُ الدِّينُ كلَّ مؤمنٍ بتحصيلِها، قال ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(المُؤْمِنُ القَوِيُّ، خَيْرٌ**

(١) «رحلة إلى مكة» (ص٢٠٥).

وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ)[(١)].

وأعداءُ المِلَّةِ يُدْرِكُونَ غايةَ الإدراكِ هذا السِّرَّ الكامنَ في قوةِ الإسلام؛ ولهذا يمثِّلُ الإسلامُ لهم مصدرَ خوفٍ وهَلَع، وإنْ ضَعُفَ تمسُّكُ أهلِه به زمنًا، فهم ينتَظِرُونَ ويتوَجَّسُون خِيفَةً مِن انبعاثِه في كلِّ لحظةٍ.

يقولُ محمود شاكر رَحِمَهُ اللهُ مبيِّنًا توجُّسَ الغَرْبِ مِن يقظةِ دارِ الإسلامِ وخوفَهم منها: «وكذلك أدرَكَ الاستشراقُ وأدركتِ المسيحيةُ الشماليةُ مأرَبًا من أكبرِ مآرِبِها، في وَأْدِ اليقظةِ التي كانت تهدِّدُهم بها دارُ الإسلام في جزيرةِ العرب، والتي كانت تَخْشَى المسيحيةُ الشماليةُ أن تنضَمَّ هذه اليقظةُ إلى اليقظةِ الكائنةِ في مصرَ، فيومئذٍ لا يَعْلَمُ غيرُ الله ما تكونُ العواقِبُ»[(٢)].

- ويصرِّحُ كثيرٌ من مفكِّري الغربِ بخوفِهم من عودةِ الإسلام ويقظَتِه:

يقول المستشرق البريطاني (مونتي جومري): «إذا وُجِدَ القائدُ المناسبُ الذي يتكلَّمُ الكلامَ المناسبَ عن الإسلامِ، فإن مِن الممكنِ لهذا الدِّينِ أن يَظْهَرَ كإحدَى القُوَى السياسيةِ العُظْمَى في العالَمِ مرةً أُخرى»[(٣)].

ويقولُ (أرنود توينبي): «إنَّ الوحدةَ الإسلاميةَ نائمةٌ، لكنْ يجبُ أن نَضَعَ في حسابِنا أن النائمَ قد يستيقِظُ»[(٤)].

٢ ـ انتشارُ الإسلامِ في أوروبا:

من أعظم دلائلِ النبوَّةِ ما أخبَرَ به الصادقُ المصدوقُ مِن انتشار الإسلام وبلوغِه ما بَلَغَ الليلُ والنهار؛ فعن تَمِيم الدارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **(لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلا وَبَرٍ إلا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللهُ بِهِ**

---

(١) رواه مسلم (٤٩٢٢).

(٢) «رسالة في الطريق إلى ثقافتنا» (ص١٣٨).

(٣) «الحلول المستوردة وكيف جَنَتْ على أمتنا» ليوسف القرضاوي (ص١١).

(٤) «الإسلام والغرب والمستقبل» لأرنود توينبي (ص٧٣).

الإِسْلامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللهُ بِهِ الكُفْرَ)(١).

والعصرُ الحاضِرُ شَهِدَ تدفُّقَ المهاجِرِين المسلمِين إلى أوروبا، وتنامِيَ ذلك بشكلٍ هائلٍ؛ وهو ما يَسَّرَ للغربِ معايشةَ المسلمين، والوقوفَ على سماحةِ الإسلام ويُسْرِه، ومشاهدةَ ما يتمَتَّعُ به المسلمون مِن راحةٍ نفسية ورضًا قلبيٍّ بما قَسَمَ اللهُ، وما يَنْعَمُون به مِن محبةٍ ومودَّةٍ وعدل.

فعَلِمُوا أن ما هم فيه من شرورٍ وما يعانيه أفرادُهم ومجتمعاتُهم الأوروبيةُ مِن انحلالٍ خُلُقِيٍّ، وتسيُّبٍ اجتماعيٍّ، وتقاطُعٍ أُسْرِيٍّ؛ إنما نَشَأَ فيهم بسببِ بُعْدِهم عن الدِّينِ الإسلامي، فحَمَلَهم ذلك على مراجعةِ أنفُسِهم؛ فقَرَؤُوا ما وصلَتْ إليه أيدِيهم من كتبٍ إسلامية، واستَمَعُوا إلى ما يشرَحُه لهم المخالِطون مِن المسلمين ودُعَاةِ الخير والفضيلةِ منهم عن الإسلامِ ومَحَاسِنِه، ورحمَتِه بالإنسانيةِ عمومًا.

ـ فأخذَ كثيرٌ منهم يدخلون في الإسلامِ عن قناعةٍ تامَّة، ويُعلنون رغبَتَهم فيه، فاطمَأَنَّتْ قلوبُهم به، واستقرَّتْ نفوسُهم في حياتِهم الجديدة.

وهذا ما أكَّده رئيسُ مجلسِ العلاقاتِ الإسلامية الأمريكي؛ إذ قال: «إنَّ أكثَرَ مِن (٢٤) ألفِ أمريكيٍّ قد اعتنقوا الإسلامَ بعد أحداثِ الحادي عَشَرَ من سبتمبر، وهو أعلى مستوًى تَحَقَّقَ في الولاياتِ المتحِدَةِ منذ أن دَخَلَها الإسلامُ»(٢).

أما في فرنسا، فقد أوردت صحيفةُ «لاكسبرس» الفرنسيةُ تقريرًا عن انتشارِ الإسلام بين الفرنسيين جاء فيه: «على الرغم مِن كافة الإجراءاتِ التي اتخذَتْها الحكومةُ الفرنسيةُ مؤخَّرًا ضدَّ الحجابِ الإسلامي وضدَّ كلِّ رمزٍ دينيٍّ في

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٣)، حديث: (١٦٩٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٩٣)، حديث: (٦٦٩٩)، وصححه الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٢).

(٢) **انظر**: «أسرار وراء كلام البابا عن الإسلام ونبيِّه» مقال لعبد الله بن عبد العزيز الزايدي، منشور بموقع «الإسلام ويب» www.islamweb.net.

البلادِ، أشارتِ الأرقامُ الرسميةُ الفَرَنْسِيَّةُ إلى أنَّ أعدادَ الفرنسيين الذين يدخُلون في دِينِ الله بلغَتْ عشراتِ الآلافِ مؤخَّرًا، وهو ما يعادِلُ إسلامَ عشرةِ أشخاصٍ يوميًّا من ذوي الأصولِ الفَرَنسية، هذا خلافَ عددِ المسلمين الفعليِّ من المهاجِرينَ ومن المسلِمين القُدَامَى في البلاد»[(١)].

- وازداد عددُ المساجد في دُوَلِ الغربِ، حيثُ بدأتْ تُنَافِسُ أعدادَ الكنائس[(٢)].

- وكذا انتَشَرَ بيعُ نُسَخِ القرآنِ الكريم، والكتبِ الإسلامية، حتى أصبحَ القرآنُ الكريمُ مِن أكثرِ الكتبِ مَبيعًا في أوروبا[(٣)].

وقد ساء ذلك التوجُّهُ الجميلُ نحو دينِ الإسلام، قلوبَ الحاقدِين على الإسلام والمسلمين، وخافُوا مِن انتشارِه بين مواطِنِيهم، واتساعِ رُقعته في بلدانِهم، فاتخذوا مِن سبِّ رسولِ الله ﷺ والإساءةِ إليه، وإظهارِه بصورةٍ كريهةٍ في رسوماتِهم، وسيلةً لتكريهِ قومِهم فيه وفي دِينِه ليَصُدُّوهُم عن الدخولِ في الإسلام، ويمنَعُوهم من الاقتناعِ به ويَحْجُبُوا عنهم فضائلَ الإسلام، ومحاسِنَ نبيِّه الكريم ﷺ.

ونادت كثيرٌ من المنظَّماتِ اليهوديةِ والكَنَسِيَّة بالخطرِ المُحْدِقِ بهذه المجتمعاتِ؛ كجمعية «كلمة الحياة العالمية»، و«شهود يهوو»[(٤)].

وأَطْلَقَ الإعلامُ الغربيُّ صيحاتِ التحذير - وقَرَعَ آذانَ الغربيينَ صباحًا ومساءً - من انتشارٍ واسع لدين الإسلام في معاقِلِ النصرانية.

ومن ذلك: ما ذكَرَتْه صحيفةُ «التايم الأمريكية» قائلةً: «... وستُشْرِقُ

---

(١) المصدر السابق.

(٢) بلغ عدد المساجد في الولايات المتحدة الأمريكية ما يقرب من (٢٠٠٠) مسجد، وتعلو سماءَ فرنسا وحدها مآذنُ (١٥٥٤) مسجدًا. **انظر**: المصدر السابق.

(٣) في ألمانيا وحدَها بِيعَت خلال سنةٍ واحدة (٤٠) ألف نسخةٍ من كتابِ ترجمةِ معاني القرآن الكريم باللغة الألمانية، **انظر**: المصدر السابق.

(٤) **انظر**: «ملامح المستقبل» لمحمد الأحمدي (ص١٩٤).

شمسُ الإسلامِ من جديد، ولكنها في هذه المرةِ تعكِسُ كلَّ حقائقِ الجغرافيا، فهي لا تُشْرِقُ من المَشْرِقِ كالعادة، وإنما ستُشْرِقُ في هذه المرةِ من الغرب».

أَمَّا جريدةُ «الصانداي تِلِغراف» البريطانيةُ فقالت في نهايةِ القَرْنِ الماضي: «إن انتشارَ الإسلامِ مع نهايةِ هذا القرن ـ يعني: الذي مضى ـ ومطلع القرنِ الجديدِ ـ يعني: الذي نحنُ فيه ـ ليس له من سببٍ مباشِرٍ إلا أنَّ سكانَ العالَمِ من غيرِ المسلِمِين بَدَؤُوا يتطلعُون إلى الإسلامِ، وبَدَؤُوا يَقْرَؤُونَ عن الإسلام، فعَرَفُوا مِن خلالِ اطِّلاعِهم أن الإسلامَ هو الدِّينُ الوحيدُ الأسمى الذي يُمْكِنُ أن يُتَّبَع، وهو الدِّينُ الوحيدُ القادِرُ على حَلِّ كلِّ مشاكِلِ البشرية».

وتقولُ مجلة «لودينا» الفرنسيةُ بعدَ دراسةٍ قام بها متخَصِّصُون: «إن مستقبَلَ نظامِ العالَمِ سيكونُ دينيًّا، وسيسودُ النظامُ الإسلاميُّ على الرغمِ مِن ضعفِه الحالي؛ لأنه الدِّينُ الوحيدُ الذي يمتلِكُ قوةً شموليةً هائلةً»(١).

٣ ـ مَنْعُ النصرانيةِ مِن الانتشارِ والتَّوَسُّعِ:

يرى الغربُ في الإسلامِ وأهلِه عقبَةً كَؤُودًا تَحُولُ دونَ انتشارِ النصرانيةِ في رُبُوعِ الأرض، رغمَ جهودِهم الجبارَةِ في نشرِ دِينِهم المحرَّفِ.

ولهذا يَسْعَى الغربُ بكلِّ قواه السياسيةِ والإعلاميةِ والاقتصاديةِ لتشويهِ الإسلامِ ونَبِيِّه، حتى يتسنَّى لهم نشرُ دينِهم الباطِلِ.

يقول (ليفي ستراوس): «إنَّ وجودَ الإسلامِ قد لَعِبَ دورًا مزعجًا: لقد قَطَّعَ إلى نِصْفَيْنِ عالَمًا كان يستعِدُّ للاتحادِ، وتَدَخَّلَ بين الهِلِّلينيةِ والشرقِ، وبين المسيحيةِ والبُوذِيَّةِ، لقد قام الإسلامُ بعمليةِ أَسْلَمَةٍ للغرب، ومَنَعَ المسيحيةَ مِن أن تَتَعَمَّقَ»(٢).

ويقولُ آخَرُ: «لقد أَمْكَنَ لمحمدٍ أن يكوِّنَ إمبراطوريةً سياسيةً ودينيةً على

---

(١) انظر: «أسرار وراء كلام البابا عن الإسلام ونبيّه» مقال لعبد الله بن عبد العزيز الزايدي، منشور بموقع «الإسلام ويب» www.islamweb.net.

(٢) انظر: «التطاول الغربي على الثوابت الإسلامية» (ص٤٧).

حسابِ موسى والمسيحِ»(١).

فالإسلامُ هو التحدِّي الحقيقيُّ لكلِّ ديانةٍ محرَّفةٍ أو وَضْعِيَّةٍ.

قال (جورج بيترز) في مؤتمر كلورادو: «إنني أَمِيلُ إلى الاتفاقِ مع (فاندر) و(زويمر) و(فريتاك) وآخَرِينَ فيما ذهبوا إليه مِن أنَّ الإسلامَ حركةٌ دينيةٌ معادِيَةٌ للنصرانيةِ، ومخطَّطَةٌ تخطيطًا يَفُوقُ قدرةَ البَشَرِ لمقاومةِ إنجيلِ رَبِّنَا يَسُوع! إن الإسلامَ هو الدِّينُ الوحيدُ الذي تُنَاقِضُ مصادِرُه الأصليةُ أُسَسَ النصرانيةِ، وتَرْفُضُ بكلِّ وضوحٍ موثوقيةَ وصحةَ الإنجيلِ وأُبُوَّةَ الرَّبِّ وأن المسيحَ ابنُه... إنه الخلافُ الأكبَرُ في النصرانيةِ وفي الكِتَابِ المقدَّسِ... وفي ذاتِ الوقتِ: فالنظامُ الإسلاميُّ هو أكثَرُ النُّظُمِ الدينيةِ المتناسِقَةِ اجتماعيًّا وسياسيًّا، ويَفُوقُ في ذلك النظامَ الشيوعي»(٢).

المطلبُ الثالث

الأسبابُ الفِكْرِيَّةُ والمَنْهَجِيَّة

إنَّ الفكرَ هو الموجِّهُ لأفعالِ العبادِ سَلْبًا وإيجابًا، فإذا انحرفَ الفكرُ عن الجادَّةِ انحرفَتْ معه الأفعالُ إلى غُلُوٍّ أو تفريطٍ.

وانحرافُ مللِ الكفرِ عن الوَسَطِيَّةِ في المنهجِ والفكرِ أدَّتْ بها إلى الهجومِ السافِرِ على الإسلامِ دينًا ونبيًّا وشريعةً.

وفيما يأتي بيانٌ لأبرَزِ محاوِرِ هذا الانحرافِ الفكريِّ والمنهجِيِّ عندَ الكُفار:

◻ أولًا: الغُلُوُّ والتَّطَرُّف:

الغلوُّ والتطرُّفُ مترادِفَاتٌ تدلُّ على: «مجاوَزَةِ الحدِّ الواجِبِ في عقيدةٍ أو

---

(١) «أوروبا والإسلام... صدام الثقافة والحداثة» لهشام جعيط (ص١٣).

(٢) «التنصير: خطة لغزو العالم»، أوراق عمل المؤتمر التبشيري بكلورادو، سنة (١٩٧٨م)، ترجمة: مكيوري إديتور (ص٥٦٦).

فكرةٍ أو مذهَبٍ أو غيرِه؛ يختصُّ به دِينٌ أو جماعةٌ أو حِزْب»[١].

ويدخُلُ في هذا المعنَى: «العدوانُ الذي يمارِسُه أفرادٌ أو جماعاتٌ أو دُوَلٌ بَغْيًا على الإنسانِ في دِينِه، ودَمِه، وعَقْلِه، ومالِه، وعِرْضِه، ويشمَلُ صنوفَ التخويفِ والأذَى والتهديدِ والقتلِ بغيرِ حقٍّ، وما يتصِلُ بصُوَرِ الحرابةِ وإخافةِ السبيلِ وقَطْعِ الطريق، وكلُّ فعلٍ من أفعالِ العُنْفِ أو التهديدِ يقعُ تنفيذًا لمشروعٍ إجراميٍّ فرديٍّ أو جماعي، ويهدفُ إلى إلقاءِ الرعبِ بين الناس، أو ترويعِهم بإيذائِهم، أو تعريضِ حياتِهم أو حُرِّيَّتِهم أو أَمْنِهم أو أقوالِهم للخَطَر، ومن صنوفِه: إلحاقُ الضررِ بالبيئةِ أو بأَحَدِ المَرَافِقِ أو الأملاكِ العامةِ أو الخاصَّة»[٢].

والغلوُّ والتطرُّفُ سمةٌ أَلْصَقُ بالغربِ مِن غيرِهم، فالقرآنُ يَشْهَدُ بغُلُوِّهِم وتطرُّفِهم، والتاريخُ يشهدُ بصَلَفِهم وبَغْيِهم.

فقد غَلَوْا في دِينِهم بالتحريفِ، وتطرَّفُوا مع أنبيائِهم بالقتلِ والتعذيب، ومع خصومِهم بالذبحِ والتنكيل، ولا يزالُ هذا هو مسلَكَهم في كلِّ حِين.

قال ﷻ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥].

وقال جلَّ وعلا: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

فأهلُ الكتابِ ـ ولا سِيَّما اليهودُ ـ عندَهُم مظاهِرُ الغُلُوِّ والتطرُّفِ واضحةً جَلِيَّةً في مناحٍ شَتَّى: في التعالي، والكِبْر، والعُجْبِ، والتِّيهِ على الناسِ جميعًا مسلِمِينَ ونصارَى وغيرِهم.

---

(١) **انظر**: «الصحاح» للجوهري، و«معجم مقاييس اللغة»، و«لسان العرب» (غ ل و) و(ر هـ ب) و(ط ر ف)، **وانظر**: «الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف» لعلي بن عبد العزيز الشِّبْل (ص٩).

(٢) **ينظر**: البيان الصادر من مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة في دورَتِه ١٦، عام (٢٠٠٢م)، المنشور في الموقع الإلكتروني للمجمع: www.fiqhacademy.org.sa.

وقد نال النبيَّ ﷺ وصحابَتَه مِن تطرُّفِ المشركِينَ وأهلِ الكتاب الشيءُ الكثير، وكلُّ ذلك يدلُّ دلالةً واضحةً على أنَّ التطرُّفَ والبغيَ والعدوانَ سمةٌ لمللِ الكفرِ في كلِّ زمان.

- وحاول الغربُ تزييفَ الحقائقِ بالادعاءِ الكاذبِ بأنهم رعاةُ الحريةِ والسلامِ والمسامحةِ، وغيرِ ذلك مِن الشِّعَاراتِ الزائفة.

ولكنَّ الناظِرَ في مواقفِ الغربِ تجاه الإسلامِ ونبيِّه، يُدْرِكُ كذبَ هذه الدعوى.

فقد تنامَتِ الحركاتُ والأحزابُ الأصوليةُ اليمينيةُ المتطرِّفَةُ في كلِّ أنحاءِ بلادِ الغَرْب، وسَعَتْ بكلِّ ما أُوتِيَتْ مِن نفوذٍ وقوةٍ وسُلْطَةٍ للتنكيلِ بالمسلمينَ في داخِلِ بُلْدَانِهم وخارجها، بل وصارت تَدْعَمُ كلَّ فردٍ أو جماعةٍ أو هيئةٍ تتصدَّرُ للإساءةِ للإسلامِ ونَبِيِّه.

❐ ثانيًا: التقليدُ الأعمى:

- ذمّ اللهُ التقليدَ الأعمى في كتابِه؛ لكونِ المقلِّدِ يَرُدُّ الحقَّ؛ لأنَّه يخالِفُ ما عليه آباؤه وأجدادُه، والمقلِّدُ يَرُدُّ الحقَّ دون أن ينظُرَ في دليلِه، أو يعرِضَه على عقلِه، قال جلَّ ثناؤه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤].

فتقليدُ الآباء، والتعصُّبُ للموروثاتِ العقديةِ المنحرفَةِ البالِيَة، هو الذي مَنَعَ المشركِينَ من الإيمانِ أولًا عند بعثةِ المصطفى ﷺ، وحَمَلَهم أيضًا على ردِّ دعوتِه والسخريةِ منه، وإيذائِه وأتباعَه.

وهو الذي يحملُ أكثرَ أممِ الكفرِ في العصرِ الحاضر على التطاوُلِ على

النبيِّ ﷺ وشريعَتِه، والاستهزاءِ به[١].

فهم متَّبِعُون في ذلك سَلَفَهم مِن الأممِ السابقةِ في الإساءةِ إلى الرُّسُلِ، والتطاولِ عليهم، وقد أخبَرَنا سبحانَه في كتابِه: أنَّه ما مِن أُمَّةٍ إلا وقد استهْزَأَتْ برسولِها وسَخِرَتْ منه وتطاولَتْ عليه، قال ﷻ: ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ مَا يَأۡتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ [يس: ٣٠].

وقال ﷻ: ﴿وَمَا يَأۡتِيهِم مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ [الزخرف: ٧].

وقال ﷻ مُسَلِّيًا نبيَّه محمدًا ﷺ لمَّا واجَهَهُ قومُه بالاستهزاءِ والتكذيبِ لدعوتِه: ﴿وَلَقَدِ ٱسۡتُهۡزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبۡلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنۡهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠].

وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدِ ٱسۡتُهۡزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبۡلِكَ فَأَمۡلَيۡتُ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ثُمَّ أَخَذۡتُهُمۡۖ فَكَيۡفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [الرعد: ٣٢].

- والتقليدُ الأعمى هو نفسُه الذي يَحُولُ بين أهلِ الكتابِ وبين الإسلامِ في العصرِ الحاضر، يقول (غوستاف لوبون)[٢]: «الحقيقةُ أن حريةَ الرأيِ عندنا واستقلالَه أمرانِ ظاهِريَّانِ أكثرُ منهما حقيقيانِ واقِعِيَّانِ، إننا لَسْنَا أحرارًا في معالَجَتِنا لبعضِ الموضوعات؛ فآراؤنا الموروثةُ المتحيِّزَةُ التي نَعْتَنِقُها ونتدارَسُها ضدَّ الإسلام وأنصارِه ودُعَاتِه؛ قد تكاثَفَتْ وتراكَمَتْ عبرَ كثيرٍ من القرونِ حتى أصبحَتْ جزءًا من وجودِنا العُضْوِيِّ!»[٣].

وهذا أستاذٌ آخَرُ يبيِّنُ لنا كيفَ تتراكَمُ الخُرَافَاتُ عبرَ القرونِ ثم تتوالَى على تصديقِها الأجيالُ، وتقفُ مِن الحقِّ موقفَ الجاهليةِ الأُولَى، يقول الأستاذ (سدرن): «فيما يتعلَّق بحياةِ محمَّدٍ، كان لدى الكُتَّابِ الغربيينَ في القرونِ

(١) **انظر**: «روح المعاني» (٢/ ٩٦)، و«تفسير أبي السعود» (١/ ٢٣٧).

(٢) غوستاف لوبون: مستَشْرِقٌ فَرَنْسِيٌّ مُؤَسِّسُ عِلْم نفسِيَّةِ الجماهير، من مؤلَّفاتِه: «حضارة العرب وحضارات الهند»، و«الآراء والعقائد»، توفي سنة (١٩٣١م). **انظر**: «سيكيولوجية الجماهير» غوستاف لوبون، ترجمة: هاشم صالح (ص٣١).

(٣) «الآخر في منظور الفكر الغربي الحديث» لحسن الضيقة (ص١٧).

الوسطى قليلٌ من الحقائقِ نَقَلُوها عن الكُتَّابِ البيزَنْطِيِّينَ، وهي تَدُورُ حولَ زواجِه بأَرْمَلَةٍ ثَرِيَّةٍ، وعن نَوباتِ صَرْعٍ، وخَلْفِيَّةٍ نصرانيةٍ... وهكذا شُيِّدَ صرحٌ هائلٌ فوقَ أساسٍ واهٍ لا يُمْكِنُ ربطُه بأيِّ تسلسُلٍ تاريخيٍّ، وعندما سُئِلَ الكُتَّابُ اللاتِينُ في بدايةِ الأمر: أيَّ نوعٍ من الرِّجالِ كان محمدٌ؟ ولماذا كان ناجحًا؟ أجابوا: بأنه كان ساحرًا هَدَمَ الكَنِيسةَ في أفريقيا بالسِّحْرِ والمَكْرِ!»(١).

- وللأسفِ كان لبعضِ أبناءِ هذه الأُمَّةِ الإسلاميةِ نصيبٌ مِن هذا التقليدِ الأعمى لِمَنْ سَبَقَهم مِن مللِ الكفرِ، فأساء بعضُهم لنَبِيِّه ﷺ ولأُمَّتِه، وتطاوَلَ على هذه الشريعةِ الغَرَّاء، تقليدًا لغيرِه، واتِّباعًا لسَنَنِ مَن سَبَقَ.

وقد أخبَرَ اللهُ تعالى أنَّ هذه الأمَّةَ تَتَّبِعُ سَنَنَ مَن كان قبلَها مِن الأُمَمِ، وتَخُوضُ في الباطِلِ كما خَاضُوا، ويستهزِئُون برسُولِهم ودينِهم كما استهزَأَ مَن كان قبلَهم، قال ﷻ: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَـٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَـٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَـٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَـٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ [التوبة: ٦٩].

قال زيدُ بنُ أَسْلَمَ(٢) رَحِمَهُ اللهُ: «الخَوْضُ: ما يتكلَّمُون به مِن الباطِلِ، وما يَخُوضون فيه مِن أَذَى اللهِ ورسولِه، وتكذيبِهم إيَّاه»(٣).

وجاء في السُّنَّةِ النبويَّةِ ما يؤكِّدُ تقليدَ فئامٍ مِن المسلمينَ لمن سَبَقَهم مِن مللِ الكفر في الابتداعِ والتحريفِ والضَّلالِ والإساءةِ للدِّينِ ولنبيِّه الكريم ﷺ؛ فعن أبي سعيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: **(لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ،**

---

(١) «وجهات النظر الغربية»، نقلًا عن «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٢٩).

(٢) هو: زيدُ بنُ أَسْلَمَ العدوِيُّ العمري، مولاهم، أبو أسامة، ثقةٌ، محدِّثٌ، فقيهٌ، مفسِّر، من أهل المدينة، كان مع عمرَ بنِ عبد العزيز أيامَ خلافَتِه، توفي سنة (١٣٦هـ). **انظر:** «تهذيب التهذيب» لابن حجر (١/ ٦٥٨).

(٣) «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم (٦/ ١٨٣٥).

وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ)، قلنا: يا رسولَ الله! اليَهُودَ، والنصارَى، قال: **(فَمَنْ؟!)**(١).

وقد نَهَى اللهُ ﷻ أُمَّةَ الإسلامِ عن كثيرٍ مِن ضلالاتِ أهلِ الكِتَابِ، ومِن ذلك: السخريةُ والاستهزاءُ بإمامِ المُرْسَلِينَ ﷺ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤].

«وذلك أنَّ أُنَاسًا من اليهودِ كانوا يقولون للنبيِّ ﷺ: أَرْعِنَا سَمْعَكَ! على سبيلِ الاستهزاءِ والسخرية، حتى قالَها أُنَاسٌ مِن المسلِمِين؛ فكَرِهَ اللهُ لهم ما قالَتِ اليهودُ»(٢).

▢ ثالثًا: الجَهْل:

الطاعنون في النبيِّ ﷺ المتطاوِلُون على مَقَامِ النبوَّةِ قد جَهِلُوا حَقَّه، وعَمُوا عن إدراكِ حقيقةِ رسالَتِه، وصِدْقِ نبوَّتِه، فكانَتْ جهالَتُهم طريقًا للغِوَاية، وأصلًا للعَدَاوة.

- وأصلُ الجهلِ هو: «خُلُوُّ النَّفْسِ مِن العِلْم، وهو الجَهْلُ البَسِيط»(٣).

وقد يَقْتَرِنُ عدمُ العلمِ، باعتقادِ الشَّيء على خلافِ ما هو عليه، وهو الجهلُ المُرَكَّب(٤).

ويُطْلَقُ الجهلُ ويرادُ به: فعلُ الشَّيْءِ بخلافِ ما حقُّه أن يُفْعَلَ، سواءٌ اعتقد فيه اعتقادًا صحيحًا أو فاسدًا، وعلى ذلك قولُه ﷻ: ﴿قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧] فجَعَلَ فِعْلَ الهُزُوِ جهْلًا(٥).

- والجهلُ سببُ الإعراضِ والعداوةِ غالبًا، كما قال ﷻ: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْحَقَّۖ فَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨٧) واللفظ له، ومسلم (٤٩٢٨).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٣).
(٣) **انظر**: «الصحاح» (ج هـ ل).
(٤) **انظر**: «التعريفات» للجرجاني (ص١٠٨).
(٥) «المفردات في غريب القرآن» (ص٥٤٢).

و«الناسُ أعداءُ ما جَهِلُوا»[١]، و«مَن جَهِلَ شيئًا عادَاهُ»[٢].

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والأسبابُ المانعةُ من قَبُولِ الحقِّ كثيرةٌ جدًّا؛ فمنها: الجهلُ به، وهذا السببُ هو الغالِبُ على أكثَرِ النفوسِ؛ فإنَّ مَن جَهِلَ شيئًا عاداه، وعادَى أهلَه»[٣].

وهذا ما يفسِّرُ محبةَ بعضِ الكِتَابِيِّينَ لهذا الدِّينِ، ولنبيِّه الكريمِ، بعد معرفَتِه، والوقوفِ على حقيقتِه، كما قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣].

والجهلُ سببُ الإساءةِ والتكذيبِ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٣٩].

• والجاهِلُون لمقامِ النبي ﷺ، المتطاولون عليه، صِنْفَان:

١ ـ **الصِّنْفُ الأوَّل**: هم أهلُ عامةِ مِلَلِ الكفرِ الذين جَهِلُوا حقيقةَ رسالةِ سَيِّدِ المرسَلِين، ولم يَقِفوا على البراهينِ الدالةِ على صدقِ نبوَّتِه، وما يجبُ لمقامِ نُبُوَّتِه، وشعائرِ دِينِهِ مِن التعظيمِ والإجلالِ، والتوقيرِ والاحترامِ، وهذا حالُ أكثَرِ العوامِّ مِن مِلَلِ الكفرِ كالنصارَى والوَثَنِيِّينَ والعلمانِيِّينَ وغيرِهم.

٢ ـ **والصِّنْفُ الثاني**: جَهَلَةُ المسلِمين مِن العامةِ والمبتَدِعَةِ وغيرِهم، ممن أساء للنبيِّ ﷺ، فلم يوقِّرْه حقَّ التوقير، فمالَ عن الجادَّةِ إما إلى الغُلُوِّ، أو إلى التقصيرِ.

وهؤلاء جَهِلُوا أيضًا حكمَ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وأنها مستوجِبَةٌ للخروجِ من الإسلامِ.

---

(١) انظر: «جمهرة الأمثال» للعسكري (٢/ ٣٠٣).

(٢) انظر: «خاص الخاص» للثعالبي (ص٢٧).

(٣) «هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى» لابن القيم (ص١٦).

وجهلوا أيضًا كثيرًا من مظاهرِ الإساءةِ، ومجالاتِها، فالجهلُ سببُ العَمَايةِ والغِوَاية، ومَن جَهِلَ الباطِلَ أوشَكَ أن يَقَعَ فيه.

ـ وقد اشتَرَكَ المضلِّلُون ـ مِن رؤوسِ مِلَل الكفرِ ومفكِّريهم، وقساوِسَتِهم، وإعلامِيِّيهم، وساسَتِهم ـ في رسمِ صورةٍ نمطيةٍ مشوَّهةٍ عن الإسلامِ وعن نبيِّه ﷺ.

فهؤلاء تقصَّدُوا رسمَ هذه الصورةِ المحرَّفةِ في أذهانِ شُعُوبِهم؛ ليَحْمِلُوهم على عداوةِ هذا الدِّينِ وأهلِه، وهذا دَأْبُ الأحبارِ والملأ مع دعوةِ المرسلِين في كلِّ حِين.

قال ﷻ: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٢ ـ ٥٣].

فهذا حالُ أعداءِ الرُّسُلِ: إذا أَعْيَتْهُم حجَّةُ الإسلامِ البالغةُ، ودَمَغَتْهُم محجَّتُه الواضحةُ؛ لَجَؤُوا إلى تنقُّصِ مَن جاءَهم بالحقِّ مِن ربِّهم، يرمونَه بالمثالِبِ والمعايِب؛ لصرفِ الناسِ عن الحقِّ والهدى بتطويرِ الخصومةِ عن طريقِ الاستفزازِ والإساءةِ والسخرية.

فهؤلاءِ المضلِّلُون ـ مِن الأحبارِ والرُّهبانِ والمستشرِقِين والإعلاميين وغيرِهم ـ يعرفون النبيَّ الكريمَ ﷺ، ويُوقِنُونَ بصِدْقِ نبوَّتِه، ولكنهم في الغوايةِ منغَمِسُون، وللحقِّ كاتمون، وللحقيقةِ مُزَوِّرُونَ ومدلِّسون، قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦][(١)].

وهذا ما يفسِّرُ صنيعَ أغلبِ المستشرِقِين الذين تعمَّقُوا في دراسةِ هذا الدِّينِ، والاطلاعِ على سيرةِ نبيِّه الكريمِ؛ لغَرَضِ إثارةِ الشُّبَهِ، وتلفيقِ التُّهَمِ والأَرَاجِيفِ حولَه.

---

(١) **انظر**: «تفسير الطبري» (٣/ ١٨٧)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٤٢٦).

فالصورةُ النمطيةُ المشوَّهَةُ عن الإسلامِ وعن نَبيِّهِ وشريعَتِه، في أذهانِ عامَّةِ أهلِ مِلَلِ الكفر، إنما هي نتاجُ عملٍ دَؤُوبٍ استمَرَّ لمئاتِ السِّنين، حتى وصل إلى ما هو عليه الآن[١].

وفي هذا الصَّدَدِ يقولُ (د. أليكسي جورافيكسيس) في بحثِه القَيِّم عن الإسلامِ والمسيحيَّة: «إنَّ أدبَ أوروبا في القرون الوسطى حولَ الإسلامِ وُضِعَ في غالبِيَّتِه العُظْمَى من طَرَفِ رجالِ الدِّينِ المسيحِيِّينَ، الذين استَنَدُوا إلى مصادِرَ شديدةِ التمايُزِ والتبايُنِ؛ كالحكاياتِ الشَّعْبِيَّةِ، وقصصِ الأبطالِ والحُجَّاجِ والقِدِّيسِين، والمؤلَّفاتِ الجَدَلِيَّةِ ـ اللاهُوتِيَّةِ الدِّفَاعِيَّةِ للمسيحِيِّينَ الشَّرْقِيِّين، وشهاداتِ بعضِ المسلمين، وتَرْجَمَاتِ مفكِّرِيهم وعلمائهم. كانت المعلومةُ المقدَّمَةُ تُنْتَزَعُ في معظَمِ الحالاتِ من سياقِها الأصلي، ثم تُقَدَّمُ إلى القارِئِ الأوروبي. وبهذا الشكلِ شُوِّهَتِ الوقائعُ بصورةٍ متعمَّدَةٍ ـ بوعيٍ أحيانًا، وبغيرِ وعيٍ في أحيانٍ أُخرى ـ في إطارِ البحثِ الحماسيِّ عن حلٍّ سريعٍ لـ(مشكلة الإسلام) التي سَيْطَرَتْ في القرونِ الوسطى على الموضوعاتِ الدينية ـ الأيديولوجية»[٢].

ـ وبشكلٍ عامٍّ، تكوَّنَت في وعيِ عامَّةِ أهلِ مللِ الكفرِ مِن الكِتَابِيِّينَ والعلمانيين والوثنيين، ملامحُ اللوحةِ الشوهاءِ المكذوبةِ التي رسمها أحدُهم عن الإسلامِ بقولِه: «إنه عقيدةٌ ابتدعها محمَّدٌ، وهي تتَّسِمُ بالكذبِ والتشويهِ المتعمَّدِ للحقائِقِ، إنها دِينُ الجَبْرِ، والانحلالِ الأخلاقي، والتساهُلِ مع المَلَذَّاتِ والشهواتِ الحِسِّيَّةِ، إنها ديانةُ العُنْفِ والقَسْوَةِ. وانسجامًا مع هذا الموقِفِ المُعَادِي، فقد رُسِمَ الإسلامُ على هيئةِ نموذجٍ قبيحٍ سَيِّئٍ، يتعارضُ ويتناقَضُ كليةً مع النموذجِ المثاليِّ للمسيحيةِ بوصفِها ديانةَ الحقيقةِ!! التي تتَمَيَّزُ بالأخلاقِ الصارمةِ ورُوحِ السَّلام!!!! وبأنها عقيدةٌ تنتَشِرُ بالإقناعِ وليس

(١) انظر: «لماذا يكرهونه» (ص٢٦).

(٢) «الإسلام والمسيحية»، لأليسكي جورافيسكي (ص٥٩).

بقوةِ السِّلاح!»[(١)].

ـ كما رُوِّجَتِ الأكاذيبُ والأباطيلُ عن نبيِّنا محمدٍ ﷺ، كان لها بالغُ الأثَرِ في شَحْنِ العامةِ مِن ملل الكفر لرَدِّ دعوةِ الحق، وللإساءةِ والسخريةِ بنَبِيِّ الأُمَّةِ وبدينِه.

يقول (مارتن لوثر) الألمانيُّ ـ وكان على رأسِ الكنيسة البروتستانتية ـ: «أرى أنَّ القساوسةَ عليهم أن يَخْطُبوا الآن أمامَ الشعبِ عن فظائِعِ محمَّد، حتى يزدادَ المسيحيونَ عداوةً له، وأيضًا ليَقْوَى إيمانُهم بالمسيحية، ولتتضاعفَ جسارَتُهم وبسالَتُهم في الحرب»[(٢)].

ـ وقد نجح هؤلاء المضلِّلُون قديمًا وحديثًا في تشويهِ صورةِ الإسلام في نَظَرِ شعوبِهم، وفي ذلك يقولُ المفكِّرُ الإستراتيجي ـ الرئيس الأمريكي الأسبق (ريتشارد نيكسون) ـ: «إن العداءَ للمسلِمين هو الأمرُ الأكثَرُ شيوعًا، والأسوَأُ صورةً لدى جمهورِ الأمريكيين، فكثيرٌ من الأمريكيين يتصَوَّرُون أن المسلِمين هم شعوبٌ غيرُ متحضِّرَةٍ، ودَمَوِيُّون، وغير منطقِيِّين، ويعتقِدُون أن سيوفَ محمدٍ وأتباعِه هي السببُ في انتشارِ الدِّينِ الإسلامي في آسيا وإفريقيا، وحتى أوروبا... ولذلك؛ فإن الكثيرين من الأمريكيين قد أصبحوا يَنْظُرُون إلى كلِّ المسلمين كأعداءٍ... وليس هناك صورةٌ أسوأُ في ذهنِ وضميرِ المواطِنِ الأمريكي من صورةِ العالَم الإسلامي، ويحذِّرُ بعضُ المراقِبين من أن الإسلامَ والغربَ متضادَّانِ... وأن الإسلامَ سوف يُصْبِحُ قوةً جيوبوليتيكية متطَرِّفة... وأنه مع التزايُدِ السكانيِّ والإمكاناتِ الماديةِ المتاحةِ سوف يؤلِّفُ المسلمون مخاطرةً كبيرةً... وأنهم يوحِّدُون صفوفَهم للقيامِ بثورةٍ ضد الغَرْب، وسوف يضطرُّ الغربُ إلى أن يَتَّحِدَ مع موسكو ليواجِهَ الخطرَ العدواني للعالَمِ الإسلامي»[(٣)].

---

(١) **انظر**: «تأثير الإسلام على أوروبا في القرون الوسطى» لمونتغمري وات (ص٩٩ ـ ٣٠١).

(٢) **انظر**: «الإسلام في المناهج الغربية المعاصرة» لمحمد وقيع الله أحمد (ص٥٠).

(٣) **انظر**: «الفرصة السانحة» لريتشارد نيكسون، ترجمة: أحمد صدقي مراد (ص١٣٨، ١٤١، ١٥٢، ١٥٣).



المبحثُ الثاني

الأسبابُ الخارجيَّة(١)

إنَّ التراكماتِ التاريخيةَ، والإملاءاتِ السياسيةَ، والنفوذَ الإعلاميَّ، وكذا ضعفُ المسلمين وهوانُهم، كلٌّ ذلك كان له أكبَرُ الأثَرِ في حَيْفِ أهلِ مللِ الكُفْرِ عن العدلِ إلى الجَوْرِ والإساءةِ والتطاوُلِ تجاهَ الأُمَّةِ الإسلاميةِ ونبيِّها الكريمِ ﷺ، **وفيما يأتي بيانٌ لهذه الأسباب في المطالب التالية:**

- **المطلَبُ الأوَّل: الأسبابُ النَّاجِمَةُ عن ضعفِ المسلمين وتقصيرِهم**
- **المطلبُ الثاني: الأسبابُ المتعَلّقة بأهل مِلَلِ الكفر**



المطلَبُ الأَوَّل

الأسبابُ النَّاجِمَةُ عن ضعفِ المسلمين وتقصيرِهم

ظاهرةُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وشريعَتِه وأتباعِه، لها أسبابٌ تَرْجِعُ إلى ضعفِ المسلمين، وتخلِّيهم عن دِينهم، وتخلِّي بعضِ العلماءِ عن واجبِهم في الدفاعِ والبيان، وفيما يأتي تفصيلٌ لأبرزِ الأسبابِ المتعلِّقَةِ بذلك:

□ أولًا: ضعفُ المسلمين:

ضعفُ المسلِمين وهوانُهم، أدَّى إلى تجرُّؤِ الأعداءِ عليهم، بالإساءةِ لنبيِّ

---

(١) المقصودُ بالأسبابِ الخارجية: الأسبابُ المقابلةُ للدوافعِ الذاتِيَّةِ للإساءة؛ والأسبابُ الخارجيةُ متعلِّقَةٌ بانحرافِ مِلَلِ الكفر، في أفعالِها ومواقِفها تجاه الأمةِ الإسلاميةِ ونبيِّها الكريمِ ﷺ، وكذا ضعف المسلمين وهوانهم وتخلّفهم.

الأُمَّةِ تارَةً، وبالتنكيلِ بالمسلمين، واستباحةِ دمائهم وأعراضِهم تارةً أخرى، والاستهزاءِ بمقدساتِهم تارَةً وتارةً، وهذه سُنَّةٌ كونيةٌ جارِيَةٌ إلى قيامِ الساعة، فمن تخلَّى عن دينِه، وتنكَّبَ صراطَ ربِّه، حلَّت به المصائِبُ، وتجرَّعَ غُصَصَ الهوانِ والخِذْلان.

قال ﷻ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

ومِن أوجُهِ ضعفِ المسلمين في العصرِ الحاضر، ما يلي:

١ ـ ضُمُورُ الفاعِلِيَّةِ الحضارِيَّةِ للأُمَّة:

أصيبَتِ الأمةُ الإسلاميةُ بضمورٍ شديدٍ في فاعليتها الحضاريةِ في تاريخِها الحديث، وقد غَطَّى هذا الضمورُ جوانبَ كثيرةً في حياتِها:

- **ففي الجانبِ الفكري**: تحلَّلت عناصرُ القوةِ التي تميَّز بها الفكرُ الإسلامي.
- **وفي الجانبِ الماديِّ**: تخلَّفَتِ الأمةُ الإسلاميةُ فصارت أمةً مستهلِكَةً تَقْتَاتُ على الفُتَاتِ والمخلَّفاتِ الغربية، قد كبَّلَتْها التَّبَعِيَّةُ، وطوَّقَتْها مِن كلِّ جانب.
- **وفي الجانِبِ السياسِيِّ**: خَضَعَتِ العديدُ من الدولِ الإسلامية للاستعمارِ الغربي، ووقعَتْ في براثِنِ التسلُّطِ السياسيِّ رَدْحًا مِن الزمن.
- **وفي الجانبِ التعليميِّ**: استُعِيرتِ المناهجُ المستَوْرَدَةُ، فتخرَّجَتْ أجيالٌ مبتوتةُ الصِّلَةِ بأصالتِها ودينِها(١).

وحينما عمَّ هذا الضعفُ وانتشَرَ في جسدِ الأُمَّةِ يَنْخَرُ في كِيَانِها، ويهدِّدُ أركانَها، تسلَّطَ الأعداءُ، بالسخريةِ والإساءةِ والأَذِيَّة.

٢ ـ التَّفرُّقُ والاختلاف:

الاجتماعُ عنوانٌ للقوَّةِ والسُّؤْدَد، والتفرُّقُ مظهرٌ وسببٌ للضعفِ

---

(١) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» لعبد القادر طاش (ص١٤٦ ـ ١٤٧).

والتشرذُم، ولأجلِ تفرُّقِ المسلمِين شِيَعًا، ومذاهِبَ، وفِرَقًا، يضربُ بعضُهم بعضًا، ويكفِّرُ بعضُهم بعضًا؛ تسلَّطَ عليهم عدوُّهم، وسامَهم سوءَ العذابِ، وأساء لنبيِّهم ولدينِهم ومقدَّساتِهم.

قال ﷻ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْۖ وَٱصْبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وعن ثوبانَ ﵁، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ: الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»**[(١)].

فاللهُ لا يسلِّطُ الكفَّارَ على معظمِ المسلمين - بأنواعِ الأذيةِ والإساءة - ما داموا مجتمِعِين، فإذا تفرَّقُوا سلَّطَ اللهُ عليهم عدُوَّهم[(٢)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ ؒ: «وبلادُ الشرقِ: من أسبابِ تسليطِ اللهِ التَّتَرَ عليها كثرةُ التفرقِ والفِتَنِ بينهم في المذاهبِ وغيرِها»[(٣)].

ويقول مُبَيِّنًا سببَ تسلُّطِ الأعداء وإساءَتِهم لنَبِيِّ الإسلام: «وهذا التفريقُ الذي حصلَ من الأُمَّةِ علمائِها ومشايِخِها؛ وأمرائِها وكبرائِها، هو الذي أوجَبَ تسلُّطَ الأعداءِ عليها»[(٤)].

وحاضِرُ العالَمِ الإسلاميِّ برهانٌ واقِعٌ، وتاريخُها الماضي أَصْدَقُ شاهِدٍ؛

---

(١) رواه مسلم (٥٢٥٢).

(٢) **انظر**: «تيسير العزيز الحميد، في شرح كتاب التوحيد» لسليمان بن عبد الوهاب (ص٣٢٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٥٤). (٤) المصدر السابق (٣/ ٤٢١).

فإذا تفرَّقَتِ الأُمَّة، واشتغلَتْ بقتالِ بعضِها بعضًا، فهنا يتسلَّطُ العدوُّ عليهم، ويسومُهم الهَوَانَ.

❐ ثانيًا: ظُهورُ البِدَعِ، وفُشُوُّها:

الانحرافُ عن المنهجِ السَّوِيِّ، وفُشُوُّ البدعِ، سببٌ لتسلُّطِ الأعداءِ، وظهورِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولأُمَّتِه وشريعته، وإعلانِها.

وسواءٌ في ذلك الانحرافُ العقدي، أو الانحرافُ المنهجي.

فالأمة هانَتْ، وذَلَّت، وطَمِعَ فيها الأعداءُ لما انحرفَت عن صراطِ ربِّها، وفَشَتْ فيها البدعُ، وانطفأت فيها أنوارُ السُّنَّة.

والتاريخُ خيرُ شاهدٍ على ذلك، فحينما علا صوتُ أهلِ البدعِ وانتشروا في مشارقِ الأرضِ ومغاربِها، حلَّتْ بديارِ المسلِمين النَّكَبَاتُ، وتسلَّطَ عليهم الأعداءُ بالإساءةِ والإذلالِ لمقدَّسَاتِهم، ولنَبِيِّهم، ولدينِهم.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي دولةِ بني بُوَيْه ونحوِهم... كان فيهم أصنافُ المذاهِبِ المذمومةِ: قومٌ منهم زنادقةٌ، وفيهم قرامطةٌ كثيرةٌ، ومتفلسفةٌ، ومعتزلةٌ، ورافضةٌ، وهذه الأشياءُ كثيرةٌ فيهم غالبةٌ عليهم.

فحَصَلَ في أهل الإسلامِ والسُّنَّةِ في أيامِهم من الوَهَنِ ما لم يُعْرَفْ، حتى استولَى النصارى على ثُغُورِ الإسلام، وانتشرَتِ القرامطةُ في أرضِ مصرَ والمغربِ والمشرِقِ وغيرِ ذلك، وجرت حوادثُ كثيرةٌ!»[(١)].

ويبيِّنُ الحافظُ ابنُ كثيرٍ[(٢)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَثَرَ البدعِ وفشوِّها على تسلُّطِ الأعداءِ وذُلِّ المسلمين وهوانِهم، حيث يقولُ: «لا جَرَمَ أن اللهَ لا ينصُرُ هؤلاء - **يعني**: المبتدعة -... بل يُدِيلُ عليهم أعداءَهم لمتابَعَتِهم أهواءَهم، وتقليدِهم سادَتَهم

(١) المصدر السابق (٤/ ٢٨).

(٢) هو: إسماعيلُ بن عمرَ بن كثيرِ بن ضَوْءِ القرشي البصروي، ثم الدمشقي، الإمام الحافظ، المحدِّث، المؤرِّخ، المفسِّر، له مؤلفات كثيرة في التفسير والحديث والتاريخ، توفي سنة (٧٧٤هـ). **انظر**: «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» (١/ ١٢٥).

وكبراءَهم وآباءهم، وتركِهم أنبياءَهم وعلماءَهم؛ ولهذا لمَّا مَلَكَ الفاطميون بلادَ مصرَ والشامِ وكان فيهم الرفضُ وغيرُه، استحوذ الإفرنجُ على سواحلِ الشامِ وبلاد الشامِ كلِّها؛ حتى بيتِ المقدس، ولم يَبْقَ مع المسلمين سوى حَلَبَ وحِمْصَ وحماةَ ودِمَشْقَ، وجميعُ السواحلِ وغيرِها مع الإفرنج! والنواقيسُ النصرانيةُ والطقوسُ الإنجيليةُ تُضْرَبُ في شواهِقِ الحصونِ والقِلاع، وتكفرُ في أماكِنِ الإيمانِ من المساجِدِ وغيرِها من شريفِ البِقَاع»(١).

وواقِعُ المسلمين الآن أشدُّ وأنكى؛ إذ انتشرَتِ البِدَعُ، وخَفَتَ نورُ السُّنَّةِ، وعَلَتْ منائرُ الشِّرْكِ في كثيرٍ من بلاد المسلمين، وشهِدَتْ حملةُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولأُمَّتِهِ ولشريعَتِه فصولًا لم تَشْهَدْها على مرِّ التاريخِ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله.

- ومِنْ أَظْهَرِ البدعِ التي أدَّت إلى تسلُّطِ مللِ الكفرِ على المسلِمين في هذا العصرِ، هو الغُلُوُّ والتطرُّف.

حيث تطرَّفت فئامٌ من المسلمين في تعاملِها مع مللِ الكفر، فقَتَلَتِ المُسْتَأْمَنِينَ والذِّمِّيين، والمعاهَدِين، فجرَّتْ بذلك الأمَّةَ إلى الوَيلات.

وكانت معاملةُ أهلِ ملل الكفرِ للمسلمين في أغلَبِ الأحيانِ بالمِثْلِ وأكثرَ، وأعطَتْ بذلك الذرائعَ لمللِ الكفر لاستباحةِ أعراضِ المسلمين، والتطاوُلِ على دينِها ونبيها ومقدساتِها.

لذلك نهى اللهُ تعالى عن إعطاءِ المسوِّغات لمللِ الكفر حتى بسبِّ آلِهَتِهم المزعومةِ، قال ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

فسبُّ الآلهةِ المزعومةِ مُنِعَ لإفضائه لسبِّ الله تعالى، فكيفَ إذا كان الأمرُ

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ٢٧٤).

ممنوعًا وأدَّى فعلُه إلى استباحةِ مقدساتِ المسلمين ودمائِهم وأعراضِهم، والتطاوُلِ على نبيِّهم؟! لا شكَّ أنه يكونُ أشدَّ تحريمًا(١).

◻ ثالثًا: الركونُ إلى الدنيا:

التعلُّق بالدنيا والركونُ إليها سببُ الهَوَانِ والذِّلَّةِ، ومِن أعظمِ الأسباب المُفْضِيَةِ إلى تسلُّطِ الأعداء على الأمةِ الإسلامية، وإساءتِهم للنبيِّ ﷺ ولشريعته.

فعن ثَوْبَانَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: (**يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا**)، فقالَ قائلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قالَ: (**بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ المَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللهُ فِي قُلُوبِكُمُ الوَهَنَ**)، فقالَ قائلٌ: يا رسولَ الله! وما الوَهَنُ؟ قال: (**حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ**)(٢).

وفي روايةٍ قال: (**حُبُّكُمُ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَتُكُمُ القِتَالَ**)(٣).

فحبُّ الدنيا وكراهيةُ الموتِ متلازمانِ كأنهما شيءٌ واحد، يدعوانِ إلى إعطاءِ الدَّنِيَّةِ في الدِّينِ مِن العدوِّ المبين.

وهذا الحديثُ - الذي يشخِّصُ حالةَ الوهنِ - يُلْقِي بظلالٍ ظليلةٍ، ويوحي بدلالاتٍ ثقيلةٍ على واقعِ الأُمة الإسلامية:

أولها: أنَّ أعداء الله من جُنْدِ إبليسَ وأعوانِ الشيطانِ يَرصدون نموَّ أمةِ الإسلامِ ودولَتِها؛ إذ رأوا أن الوهنَ دَبَّ إليها، والمرضَ نَخَرَ في جِسْمِها، فوَثَبُوا عليها وكَتَمُوا البقيةَ من أنفاسِها، وأساؤوا لدينِها ومقدساتِها.

---

(١) **انظر**: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٥٧)، و«تيسير الكريم الرحمٰن، في تفسير كلام المنان» للسعدي (١/ ٢٦٨).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٧٦٦)، وصحَّحه الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٤٧).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (١٤/ ٣٣١)، رقم (٨٧١٣)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٦٣): «إسناده جيِّد».

وثانيها: أنَّ أُمَمَ الكفرِ لم تَعُدْ تَهابُ المسلمين؛ لأنهم فَقَدُوا مهابَتَهُم بينَ الأُمَمِ، بعد أن كانت ترجُفُ لها أوصالُ أمم الكفر، وترتَعِدُ منها فرائِصُ حزبِ الشيطان، قال ﷻ: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١]، فسِلاحُ الرُّعْبِ لم يَعُدْ يملأُ قلوبَ الكافرينَ ويُزَلْزِلُ حصونَهم.

وثالثها: أنَّ الأمةَ الإسلاميةَ لم يَعُدْ لها وزنٌ بين أُمَمِ الأرضِ، كما أخبَرَ رسولُ الله ﷺ: (**وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ**).

فالعَدُوُّ المتربِّصُ بالمسلمين الدوائرَ، حينما عَلِمَ هذه الحالَ من المسلمين، استأسَدَ عليهم، واستباحَ بَيْضَتَهم، وأساء لدينِهم ولنَبِيِّهم؛ لعلمِهِ أنَّ قوةَ الإيمانِ قد خَبَتْ في قلوبِهم، وأنَّ سلاحَ التضحيةِ قد انتُزِعَ مِن صدورِهم.

ورابعها: أنَّ هوانَ المسلمينَ أدَّى إلى سكوتِهم عن كثيرٍ مِن الإساءاتِ التي طالَتْ نبيَّ الأُمَّةِ وشريعتَه ودينَه ومقدساتِه، وحين أَمِنَ أهلُ مللِ الكفرِ العقوبةَ أساؤُوا الأدبَ.

ـ وتركُ الجهادِ كانت له آثارٌ وخيمةٌ على الأُمَّةِ الإسلامية، وعلى دينِها ومقدَّساتِها:

ـ فبتركِ الجهادِ فَشَا الشركُ والظلمُ، وعلا الكفرُ وأهلُه، واستبيحَتْ بيضةُ الإسلامِ، وأسيءَ لنبيِّهِ ولمقدَّساتِه، وصدق اللهُ إذ قال: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وقال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

ـ وتركُ الجهادِ سببٌ للذُّلِّ والهوانِ كما جاء في حديثِ ابن عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: (**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ**

بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)[1].

وهذا أمرٌ مشاهَدٌ وبارِزٌ في عصرِنا اليومَ؛ حيث تسلَّط الكفارُ على بُلْدَانِ المسلِمين، وجاء المسلمون في مؤخِّرَةِ الرَّكْب؛ يأكل الكفارُ خيراتِهم، ويتدخلون في شؤونِهم، ويتسلطون عليهم بأنواعِ الذِّلَّةِ والمهانة؛ ويسخرون ويستهزئون بل ويسيئون لنبيِّ هذه الأُمَّة، وما ذاك إلا بتعطيلِ أحكامِ الله وتركِ الاحتكامِ إلى شَرْعِه، ومن ذلك تعطيلُ شعيرةِ الجهاد.

وإن الكفارَ لن يلتفتوا إلى حقوقِ المسلمين، ويراجعوا حساباتِهم، ويَكُفُّوا شَرَّهُم وإساءاتِهم، بمجردِ الإداناتِ والشَّجْبِ والكلامِ الأجوَفِ، وإنما الذي يُخِيفُهم ويجعَلُهم يَكُفُّون عن المسلِمين وديارِهم، وعن نبيِّهم ومقدَّساتِهم، هو الجهادُ في سبيلِ الله تعالى الذي فيه كَبْتٌ للكفرِ وأهلِه، وفيه إعزازٌ وكرامةٌ للمسلمين.

□ رابعًا: كثرةُ الذُّنُوبِ والمعاصي:

من أعظمِ الأسبابِ المستلزِمَةِ تسلُّطَ الأعداءِ على المسلمين، واستباحَتَهم لأعراضِهم وإساءَتَهم لنَبيِّهم ومقدَّساتِهم، هي الذنوبُ والمعاصي؛ لأنَّه ما نَزَلَ بلاءٌ إلا بذَنْبٍ، قال ﷻ: **﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٌ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾** [آل عمران: ١٦٥].

فلا يتعجَّبُ المرءُ من هذه الحملاتِ المسعورةِ على المسلمين وعلى نبيِّهم ومقدساتِهم؛ لأنَّ سببَ ذلك هو ضعفُ إيمانِ المسلمين، وكثرةُ ذنوبِهم ومعاصيهم.

فعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى**

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٠٢٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٢).

تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)(١).

و«العِينَةُ»: نوعٌ من أنواع الرِّبَا؛ والربا قد انتشَرَ الآن في بلدانِ المسلمين، فحَقَّتْ عليهم الذلةُ، (وَأَخَذْتُم أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُم بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ) **يعني**: الإخلادَ إلى الدنيا والالتفاتَ إليها.

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (يَا مَعْشَرَ المُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا المِكْيَالَ وَالمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ المَؤُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا القَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا البَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ، إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ)(٢).

فنقضُ عهدِ اللهِ ورسولِه ﷺ، وارتكابُ المعاصي، سببٌ في تسلُّطِ الأعداءِ بالأذيةِ والإساءةِ الحِسِّيَّةِ والمعنوية.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وحيثُ ظَهَرَ الكُفَّارُ، فإنما ذاك لذنوبِ المسلمِين التي أوجبَتْ نقصَ إيمانهم، ثم إذا تابوا بتكميلِ إيمانِهم نَصَرَهُم الله»(٣).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «... وإذا كان في المسلمين ضعفٌ، وكان عَدُوُّهم مستَظْهِرًا عليهم، كان ذلك بسببِ ذنوبِهم وخطاياهم؛ إما لتفريطِهم في أداءِ الواجباتِ باطنًا وظاهرًا، وإما لعدوانِهم بتعدِّي الحدودِ باطنًا وظاهرًا»(٤).

---

(١) سبق تخريجه قريبًا، **انظر**: (ص١٤١).

(٢) رواه ابن ماجه في «سننه» (٤٠١٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٨٢)، رقم (٨٦٢٣)، وقال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرِّجَاه، ووافقَهُ الذهبيُّ.

(٣) «الجواب الصحيح، لمن بَدَّلَ دينَ المسيح» لابن تيمية (٦/ ٤٥٠).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٦٤٥).

خامسًا: تَقْصِيرُ المسلِمِين في عَرْضِ الإسلامِ، والدفاعِ عنه:

تقصيرُ المسلِمِين في عَرْضِ الصورةِ الحقيقيةِ للإسلامِ شريعةً وخُلُقًا ومنهجًا، أدى إلى رسمِ صورةٍ مشوَّهَةٍ للإسلامِ ونبيِّه وأتباعِه لدى مللِ الكفر، فكان ذلك مسوِّغًا وسببًا لتطاوُلِهم وإساءَتِهم لهذا الدِّين.

ويندَرِجُ في هذا السِّيَاقِ:

أولًا: تقصيرُ بَنِي الإسلامِ في عَرْضِ صورةِ الإسلامِ الواضحةِ النَّقِيَّةِ.

وثانيًا: عرضُ صورةٍ لمَسْخٍ مشوَّهٍ والتصريحُ بأنها صورةُ الإسلامِ، أو الإيهامُ بذلك، عمدًا أو خطأً.

أما تقصيرُ بني الإسلامِ في عرضِ صورةِ الإسلامِ الواضحةِ النقية، فيشمَلُ أمورًا، منها:

- تقصيرُهم في عَرْضِه ابتداءً.

- وتقصيرُهم في تنقيةِ الصورةِ المشوَّهَةِ بالشُّبَهِ الغَرْبِيَّةِ أو المستَغْرِبَةِ الناطقةِ بالعَرَبِيَّةِ.

- تقصيرُهم في بيانِ الأخطاءِ ومعالَجتِها، على المستوى الداخليِّ والخارجي، فعندما تُزَوَّرُ ممارساتٌ بِاسْمِ الإسلامِ خَطَأً، ثم لا يوضَّحُ بجلاءٍ أن الإسلامَ منها براءٌ داخلَ الصفِّ المسلِمِ أو خارِجَه، فإما أن تَبْقَى الصورةُ مشوهةً عند إغفالِ الاعترافِ بالخطأ وتصحيحِه في الذهنِ الغربي، وإما أن تتكررَ الأخطاءُ عند إغفالِ توعيةِ الصفِّ المسلمِ وحوارِه وتعريفِه بالخطأ الذي وقع فيه.

وأما عَرْضُ صورةٍ لمسخٍ مشوَّهٍ والتصريحُ بأنها صورةُ الإسلام، أو الإيهامُ بذلك، عمدًا أو خطأً، فذلك يشمَلُ أمورًا أيضًا:

- **منها**: الممارساتُ التي يعتَقِدُ بعضُ الجهلةِ أو المتحمِّسِين أو المنهَزِمِينَ أنها من الإسلامِ، والإسلامُ منها براءٌ.

- **ومنها**: ما يُزَوِّرُه العلمانيون وأضرابُهم وأذنابُهم من دعاةِ التنويرِ بإحراقِ

الفضائل، الذين يزعمون جهلًا أو كذبًا أن الإسلامَ لا يعارِضُ ما يَعْرِضُون، وأن معارَضَتَهُ تشدُّدٌ أو تَزَمُّت.

- **ومنها:** ما يُعْرَضُ في وسائلِ الإعلامِ المسلِمة، أو يُعْرَضُ في واقعِهم مِن تعاملاتٍ مَشِينَةٍ، أو ممارساتٍ تُخَالِفُ هَدْيَ الإسلام، بغيرِ نكيرٍ في أحيانٍ، وبنكيرٍ لا يُلْتَفَتُ إليه في أحايينَ أخرى، فكلُّ هذا مما يوهِمُ الغربيينَ بأن تلك الصورةَ المشوهةَ هي الإسلامُ!

- ويَدْخُلُ في هذا السياقِ أيضًا: **الصورُ السلبيةُ للمسافِرِين المسلِمين إلى الغَرْب:**

فالمسلِمُ الحقُّ، يمثِّلُ الإسلامَ بسلوكِه وتعامِلِه أينما حَلَّ أو ارتَحَلَ، ولكن بعض المسلمين اليومَ أعطَوْا نظرةً سلبيةً للإسلامِ؛ وذلك مِن خلالِ سلوكياتِهم الخاطئةِ المنحرفةِ في بلاد الغَرْبِ، تمثَّلَتْ في البَذَخِ والتبذيرِ والتباهي، والكثيرِ مِن صُوَرِ الفسادِ الأخلاقي.

كلُّ هذه الأمورِ أَذْكَتْ مشاعِرَ العداءِ في نفوسِ مللِ الكفر، وغذَّتْ كوامِنَ الصورةِ النمطيةِ المتوارَثَةِ للإسلامِ في أذهانِهم.

واستثمرت وسائلُ الإعلام الغربيِّ هذه الصُّوَرَ السلبيةَ وضخَّمَتْ من حقيقتِها، وأضافت إليها الكثيرَ من الأكاذيبِ، فصارَ الإسلامُ والمسلمون محلَّ سخريةٍ وتطاوُلٍ من قِبَلِ مِلَلِ الكفرِ في سائرِ المعمورة[١].

- **ومن ذلك أيضًا: تقصيرُ بعضِ العلماءِ في بيانِ الحقِّ، والردِّ على شُبَهِ مللِ الكفرِ التي تُثَارُ حولَ هذا الدِّينِ ونبيِّه وأتباعِه.**

ولا شكَّ أنَّ العلماءَ هم حَفَظَةُ هذا الدِّينِ وحُمَاتُه من كل متربِّصٍ حاقِدٍ، فهُمُ الذين يَنْفُونَ عن كتابِ الله تحريفَ الغالِين، وانتحالَ المبطِلين، وتأويلَ الجاهِلين، وهم الذين يذبُّون عن سيِّدِ المرسَلين وعن سُنَّتِه الغَرَّاءِ، وشِرْعَتِه السَّوِيَّة.

---

(١) **انظر:** «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» (ص١٤٧ ـ ١٤٨).

فهم الحُصُونُ التي تَرُدُّ عن الإسلامِ كيدَ الكائدين، ومكرَ الماكرين.

قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣].

فإذا غاب العلماءُ بمَوْتِهم، أو قَصَّروا وضيَّعوا الأمانةَ التي أُنِيطَتْ بهم، حين ذلك يَفْشُو الجهلُ، وتنتشرُ الإساءةُ، ويزدادُ التطاوُلُ على هذا الدِّينِ وعلى نبيِّهِ الكريمِ.

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمٰن[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... ولكن لما كانت الغلبةُ للجُهَّالِ والطَّغَام، انتقضَتْ عُرَا الدينِ، وانثَلَمَتْ أركانُه، وانطمسَتْ منه الأعلام، وساعدهم على ذلك مَن قَلَّ حَظُّه ونصيبُهُ من الرؤساءِ والحُكَّام، والمنتسبين مِن الجُهَّالِ إلى معرفةِ الحلالِ والحرام، فاتَّبَعَهُمُ العامةُ والجمهورُ مِن الأَنَام، ولم يَشْعُروا بما هم عليه مِن المخالفةِ والمبايَنَةِ لدِينِ اللهِ الذي اصطفاه لخاصَّتِهِ وأوليائِهِ وصَفْوَتِهِ الكِرَام.

ومع عدمِ العِلْم، والإعراضِ عن النظرِ في آياتِ اللهِ والفهم، لا مندوحةَ للعامةِ عن تقليدِ الرؤساءِ والسادَة، ولا يُمْكِنُ الانتقالُ عن المألوفِ والعادة؛ ولهذا كرَّرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ التنبيهَ على هذه الحجةِ الداحِضَة، والعادةِ المطَّرِدَةِ الفاضحة»[٢].

ولا شكَّ أنَّ هذه العصورَ المتأخرةَ قد شهدَتْ ضعفًا وقِلَّةً في العلماءِ والمحتَسِبِينَ، أدَّى إلى انتشارِ الهَرْجِ، والاستهزاءِ والسخريةِ بِدِينِ الإسلامِ مِن قِبَلِ الزنادقةِ والملاحدةِ ومَن لا خَلاقَ لهم في الآخِرَة.

ولهذا جاء التوبيخُ والتقريعُ للعلماءِ المتقاعِسِينَ عن إنكارِ المنكر، ودفعِ

---

(١) هو: عبد اللطيف بن عبد الرحمٰن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، دَرَس في الأزهر مختلف العلوم، وكان عالِمًا محقِّقًا، له رسائلُ ومؤلَّفات وشِعر، توفي بالرياضِ سنة (١٢٩٣هـ). **انظر**: «علماء نجد» (١/ ٦٣).

(٢) «الدرر السنية في الكتب النجدية» جمع عبد الرحمٰن بن قاسم (٨/ ٢٤٠).

تطاوُلِ المسيئين لهذا الدِّين، في قوله ﷻ: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٢ ـ ٦٣].

قال الشوكانِيُّ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «فوبَّخ ـ سبحانه ـ الخاصةَ، وهم العلماءُ التاركون للأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكر، بما هو أغلَظُ وأشدُّ مِن توبيخِ فاعِلِ المعاصي، فلْيَفْتَحِ العلماءُ لهذه الآية مسامِعَهم، ويُفْرِجُوا لها عن قلوبِهم، فإنها قد جاءت بما فيه البيانُ الشافي لهم بأنَّ كَفَّهُم عن المعاصي، مع تركِ إنكارِهم على أهلِها، لا يُسْمِنُ ولا يُغْنِي من جُوع، بل هم أشدُّ حالًا، وأعظمُ وبالًا مِن العصاة.

فرَحِمَ اللهُ عالِمًا قام بما أوجَبه اللهُ عليه من فريضةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكر، فهو أعظَمُ ما افترضه اللهُ عليه، وأوجَبُ ما أوجَبَ عليه النهوضَ به»[(٢)].

❑ سادسًا: تعطيلُ حَدِّ الرِّدَّةِ على المستهزئين:

شَرَعَ اللهُ تعالى الحدودَ عبرةً للمسيءِ وزجرًا له، فإذا عُطِّلَتِ الحدودُ وأُمِنَتِ العقوبةُ أساء الناسُ الأدبَ، وعَثَوْا في الأرضِ فسادًا.

ومِن بلايا العصرِ: تعطيلُ التحاكُمِ إلى شَرْعِ الله تعالى، والاستبدالُ به في كثيرٍ مَن الأقطارِ الإسلامية قوانينَ وضعيةً ما أنزلَ اللهُ بها مِن سُلطان.

وكان لغيابِ حدِّ الرِّدَّةِ على المسيئين والمستهزئين بهذا الدِّينِ ونبيِّه الكريمِ أبلغُ الأَثَرِ في تطاوُلِ شِرْذِمةٍ من المنتسِبِينَ إلى الإسلامِ على هذا الدِّين العظيم.

ولهذا أَمَرَ الله تعالى ولاةَ الأمرِ بالحُكْمِ بين الناسِ بالشرعةِ السويَّةِ

(١) هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، الإمام العلامة المتقن، كان متبحرًا في الفقه والأصول والتفسير، توفي سنة (١٢٥٠هـ). **انظر**: «البدر الطالع» (٢/ ٢١٤ ـ ٢١٧).

(٢) «فتح القدير» للشوكاني (٢/ ٨١).

وبالعدلِ والقِسْط، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، «وهذا يَشْمَلُ الحكمَ بينهم في الدماءِ والأموال والأعراض، القليلِ من ذلك والكثيرِ، على القريبِ والبعيد، والبَرِّ والفاجِرِ، والوليِّ والعدُوِّ، والمرادُ بالعدلِ الذي أَمَرَ اللهُ بالحُكْمِ به: هو ما شَرَعَهُ اللهُ على لسانِ رسولِهِ مِن الحدودِ والأحكام»[١].

فالفسادُ والإساءةُ والتطاوُلُ على سَيِّدِ المرسَلِين إنما وَقَعَ بسببِ ضَعْفِ بعضِ الولاة وتخلِّيهم عن شريعةِ الله تعالى وعن إقامةِ الحدودِ الشرعيةِ الرادِعَة.

قال ابنُ أبي العِزِّ[٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإنما دَخَلَ الفسادُ في العالَمِ مِن ثلاثِ فِرَقٍ، كما قال عبدُ الله بنُ المبارَكِ ـ رحمةُ اللهِ عليه ـ: [من المتقارِب]

وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا المُلُوكُ ... وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا

فالملوكُ الجائرةُ: يعترضون على الشريعةِ بالسياساتِ الجائرة، ويعارِضُونَها بها، ويقدمونَها على حكمِ الله ورسوله.

وأحبارُ السُّوءِ: وهم العلماءُ الخارجون عن الشريعةِ بآرائهم وأَقْيِسَتِهم الفاسدةِ، المتضمنةِ تحليلَ ما حَرَّمَ اللهُ ورسولُه، وتحريمَ ما أباحَه، واعتبارَ ما ألغاه، وإلغاءَ ما اعتبره، وإطلاقَ ما قَيَّدَه، وتقييدَ ما أطلقه، ونحوَ ذلك.

والرُّهبان: وهم جُهَّالُ المتصوِّفَةِ، المعتَرِضُون على حقائقِ الإيمانِ والشرع، بالأذواق والمواجيدِ والخيالاتِ والكشوفاتِ الباطلةِ الشيطانية، المتضمنةِ شرعَ دينٍ لم يَأْذَنْ به اللهُ، وإبطالَ دينِه الذي شَرَعَهُ على لسانِ نبيِّه ﷺ، والتعوضَ عن حقائقِ الإيمانِ بخُدَعِ الشيطانِ وحظوظِ النَّفْس.

---

(١) «تفسير السعدي» (١/ ١٨٣).

(٢) هو: صدر الدين محمد بن علاء الدين، ابن أبي العز الحنفي، الدمشقي، تولى القضاءَ، وأفتى وبَرَعَ في الفقه، امتُحِنَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأوذي، توفي سنةَ (٧٩٢هـ). **انظر**: «شذرات الذهب» لابن العماد (٦/ ٣٢٦).

فقال الأوَّلون: إذا تعارَضَتِ السياسةُ والشرعُ قدَّمنا السياسَةَ! **وقال الآخَرُون**: إذا تعارَضَ العقلُ والنقلُ قدَّمْنَا العقلَ! **وقال أصحابُ الذَّوْقِ**: إذا تعارَضَ الذوقُ والكشفُ، وظاهرُ الشرعِ، قدَّمْنَا الذوقَ والكشفَ!»[١].

وقد شَهِدَ العصرُ الحاضرُ جرأةً في نبذِ التحاكم إلى شريعةِ ربِّ العالمين، ومِن ذلك حدُّ الرِّدَّةِ على المتطاوِلِ المستهزئ، فأَدَّى ذلك إلى انتشارِ البدع وفشوِّ الاستهزاءِ بين المسلمين، بصورةٍ لم يَسْبِقْ لها نَظِيرٌ.

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولقد كان مِن الواجبِ على ملوكِ الإسلامِ أن يمنعوا هؤلاءِ مِن هذا وأمثالِه؛ لما فيه من الإعانةِ على الكفرِ، وتعظيمِ شعائِرِه، فالمساعِدُ على ذلك والمُعِينُ عليه شريكٌ للفاعل.

لكن لما هانَ عليهم دِينُ الإسلام، وكان السُّحْتُ الذي يأخُذونه منهم أحبَّ إليهم من الله عَزَّ وَجَلَّ ورسولِه عليه الصلاة والسلام، أَقَرُّوهم على ذلك ومكَّنُوهم منه»[٢].

المطلبُ الثاني

الأسبابُ المتعَلِّقة بأهل مِلَلِ الكفر

انحرافُ مللِ الكفرِ وتطاوُلُها على نبي الأُمَّةِ ﷺ وعلى المسلمين، وقع بسببِ جملةٍ من الأسبابِ الخارجيةِ المؤثِّرةِ في علاقةِ هذه الأممِ بالمسلمين، وهي أسبابٌ متنوِّعَةٌ: تاريخيةٌ، وسياسيةٌ، واقتصادية، **وفيما يلي تفصيلٌ لهذه الأسباب**:

▫ أوَّلًا: الأسباب التاريخية:

الأحداثُ التاريخيةُ المتعاقِبَةُ كان لها أبلغُ الأثَرِ في علاقةِ أهلِ ملل الكفر

(١) «شرح الطحاوية في العقيدة السلفية» لابن أبي العز الحنفي (ص٢٠٤).

(٢) «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» لابن القيم (٢/ ٢٨٩).

من الغربيِّينَ وغيرهم بأُمَّةِ الإسلام، فأعان هذا المخزونُ التاريخيُّ على إذكاءِ نار الفتنة والحقدِ والضغينةِ كلما خَبَتْ نارُها، وتناقَصَ أُوَارُها.

- وكان من بين ما وَرِثَتْه أوروبا عن اليونان والرومان: رُوحُ الاستعلاءِ والازدراءِ بالأُمَمِ الأُخرى، فنما فيهم الاعتقادُ بتفوُّقِهم العنصريِّ على سائرِ البشر[١].

- ولقد تركَتْ ثمانيةُ حملاتٍ صليبيةٍ متواليةٍ بَصَمَاتِها على النفسيةِ الغربيةِ (٤٨٩ - ٦٩٠هـ/١٠٩٦ - ١٢٩١م)، وكانت لهذه الحملاتِ أهدافٌ مُعْلَنَةٌ وخَفِيَّةٌ ترمي إلى القضاءِ على الإسلامِ والتمكينِ للنصرانيةِ من السيطرة.

يقول الأستاذُ محمود شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ: «والآن نستطيعُ أن نتبيَّن أربعَ مراحلَ واضحة للصراعِ الذي دار بين المسيحيةِ الشمالية والإسلام:

- **المرحلة الأولَى**: صراعُ الغَضَبِ لهزيمةِ المسيحيةِ في أرضِ الشامِ ودخولِ أهلِها في الإسلام، فبالغَضَبِ أَمَّلَتِ اختراقَ دارِ الإسلامِ لتستَرِدَّ ما ضاع، تدفَعُها بَغْضَاءُ حَيَّةٍ متسامِحَةٍ، لم تمنع مَلِكًا ولا أميرًا ولا راهبًا أن يَمُدَّ المسلمين بما يطلبونَه من كُتُبِ «علوم الأوائل - الإغريق»، التي كانت تحتَ يَدِ المسيحية يَعْلُوها الترابُ. وظلَّ الصراعُ قائمًا لم يَفْتُرْ، أكثرَ مِن أربعةِ قرونٍ.

- **المرحلةُ الثانية**: صراعُ الغضبِ المتدَفِّقِ من قلبِ أوروبا، مشحونًا ببَغْضَاءَ جاهليةٍ عاتيةٍ عنيفةٍ مكتسحةٍ مدمِّرةٍ سفَّاحةٍ للدماءِ، سَفَحَتْ - أولَ ما سَفَحَتْ - دماءَ أهلِ دينِها من رعايا البيزنطية، جاءت تريدُ هي الأخرى، اختراقَ دارِ الإسلامِ، وذلك عهدُ الحروبِ الصليبيةِ الذي بقي في الشام قرنَيْن، ثم ارتدَّ خائبًا إلى مواطِنِه في قلبِ أوروبا.

- **المرحلةُ الثالثة**: صراعُ الغضبِ المكظومِ الذي أورثه اندِحَارُ الكتائبِ الصليبيةُ، مِن تحتِه بَغْضَاءُ متوجهةٌ عنيفةٌ، ولكنها متردِّدَةٌ يكبَحُها اليأسُ مِن اختراقِ دار الإسلام ثالثةً بالسلاحِ وبالحرب، فارتَدَعَتْ لكي تبدأَ في إصلاحِ

---

(١) **انظر**: «الإسلام على مفترق الطرق» لمحمد أسد (ص٥٢).

خللِ الحياة المسيحية، بالاتكاءِ الشديدِ الكاملِ على علومِ دار الإسلام، ولكي تستعِدَّ لإخراجِ المسيحيةِ من مأزِقٍ ضنكٍ مُوئِسٍ، وظلت على ذلك قرنًا ونصفَ قرنٍ.

وهذه المراحلُ الثلاثُ، كانت تَرْسُفُ في أغلالِ «القرون الوسطى»، أغلالِ الجهلِ والضياع. ولم تَصْنَعْ هذه المراحِلُ شيئًا ذا بالٍ.

ـ **المرحلة الرابعة**: صراعُ الغضبِ المشتَعِلِ بعد فتحِ القسطنطينية، يزيدُه اشتعالًا وتوهُّجًا وقودٌ مِن لهيبِ البَغْضَاءِ والحِقْدِ الغائِرِ في العظامِ على «الترك» ـ **أي**: المسلمين ـ وهم شَبَحٌ مُخِيفٌ مندفعٌ في قلبِ أوروبا، يُلْقِي ظِلَّهُ على كلِّ شيء، ويُفْزِعُ كلَّ كائنٍ حَيٍّ أو غير حي بالليلِ والنهار. وإذا كانت المراحلُ الثلاثُ الأُوَلُ لم تصنَعْ للمسيحية شيئًا ذا بال، فصراعُ الغضب المشتعل بلهيبِ البغضاء والحقد هو وحدَه الذي صَنَعَ لأوروبا كلَّ شيءٍ إلى يومِنا هذا... إلى أن يقول: وهذه رعايا المسيحيةِ أمامَ أعيُنِهم تتساقَطُ في الإسلامِ مرةً أخرى، طائعةً مختارَةً، وتدخُلُ بحماسةٍ ويقينٍ ثابتٍ في الإسلام! يا لها مِن فجيعةٍ!! ويرتاعُ مع كلِّ فجرٍ قلبُ المسيحيةِ، ويَغْلِي رُهْبَانُها ورعاياها بُغْضًا للإسلامِ، وحماسةً للمسيحية»[1].

ـ ولا يَزَالُ قادةُ الغَرْبِ يصرِّحُون بأنَّ صراعَهم مع الإسلامِ ونبيِّه الكريمِ إنما هو امتدادٌ تاريخِيٌّ للحملاتِ الصليبية السابقة.

فعندما سقطَتِ القُدْسُ عام ١٩٦٧م قال (تشرشل): «لقد كان إخراجُ القُدْسِ من سيطرةِ الإسلامِ والمسلمين، حُلُمَ المسيحيينَ واليهودِ على السواء، إنَّ سرورَ المسيحيين، لا يقلُّ عن سرورِ اليهودِ!.. ويضيف (تشرشل) قائلًا: «لقد أصدَرَ الكنيست الإسرائيليُّ ثلاثةَ قراراتٍ بضَمِّ القُدْسِ، ولن تعودَ إلى المسلمين في أيةِ مفاوضاتٍ مُقْبلةٍ ما بين المسلمين واليهود»[2].

---

(١) «رسالة في الطريق إلى ثقافتنا» لمحمود محمد شاكر (ص٤٤ ـ ٤٦).

(٢) نقلًا عن كتاب: «قادة الغرب يقولون» لجلال العالم (ص٣٢).

فالحربُ الصليبيةُ لم تَنْتَهِ بعدُ، ولا يزالُ الأَمَلُ يراوِدُ أعداءَ الإسلامِ للقضاء عليه، حيث يعبِّرُ الغربُ دائمًا بفرحةٍ وشماتةٍ عن كلِّ ما يسيءُ إلى المسلمين ويضرُّهم، ويُعْرِبُون بمزيدٍ مِن الأَسَى عن كلِّ نصرٍ وتقدُّمٍ ورقيٍّ للعالَمِ الإسلامي.

وكثيرًا ما أخذَتِ الحروبُ الصليبيةُ أشكالًا وأسماءً متعدِّدَةً، فالتطهيرُ العرقيُّ اسمُ حملةِ الصليب في بلادِ البوسنةِ والهرسك مثلًا، وقمعُ المتمرِّدِين هو اسمُ حملةِ الصليبِ في الشيشانِ، وهكذا.

- ولم تنتهِ الحملاتُ الصليبيةُ إلى اليوم، وإنْ تعدَّدَتْ أشكالُها وأنماطُها، فالإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ هي نوعٌ من الحروبِ الصليبيةِ المعاصرة، والإساءةُ إلى المقدساتِ الإسلامية هي امتدادٌ لهذه الحروبِ الآثمة.

وما يزالُ التاريخُ يذكر تلك الروحَ الصليبيةَ التي ظهرَتْ على لسانِ أحدِ قادةِ الغربِ حينَ وَصَفَ الحربَ التي سيشُنُّها على العالَمِ الإسلامي بأنها «حملةٌ صليبية».

- «إذًا: نحن أمامَ إرثٍ تاريخيٍّ ضخمٍ وظَّفَتْهُ الكنيسةُ ورجالُ السياسةِ في الغربِ ضد الإسلام والمسلمين، ولا نستطيعُ أن نَفْصِلَ الواقعَ عن امتدادِه التاريخيِّ الذي يدرَّس ويُلقى للأتباع، وتُصَاغُ العقليةُ الغربيةُ على ضوئِه، وتُنسج حولَه الحكاياتُ، والأساطيرُ الشعبيةُ، وتترنَّمُ به الأشعارُ الدينيةُ، والأناشيدُ القومية»[(١)].

ويذكر علاء بيومي - مديرُ الشؤونِ العربية - بعضَ آثارِ الحربِ الصليبيةِ على نفسيةِ الغربيين، ونظرتِهم إلى الإسلامِ وإلى نبيِّه الكريمِ ﷺ، حيث يقولُ: «يوضِّح (ديفيد بلانكس) و(مايكل فراستو) في مقدمةِ كتابٍ قامَا بتحريرِه عن «رؤية الغربِ للإسلامِ في العصورِ الوسطى» (١٩٩٩م) أن جذورَ رؤيةِ الغربِ

(١) انظر: «بواعث التطاول على النبي ﷺ» لمحمد بن موسى العامري (ص١٠٣).

الراهنةِ للإسلامِ والمسلمينَ تعودُ إلى القرنِ الحادي عشرَ الميلاديِّ الذي شَهِدَ بدايةَ الحروبِ الصليبيةِ والمراحلَ الأُولَى لنشأةِ الهُوِيَّةِ الغربيةِ الحديثة.

ويقول الكاتبانِ: إن الأوروبيينَ في تلك الفترةِ كانوا محاصَرِينَ بحضارةٍ أكثرَ قوةً وتقدُّمًا وهي الإسلامُ، وأنهم فَشِلُوا في هزيمةِ هذه الحضارةِ خلالَ الحروبِ الصليبيةِ، لكنَّهم شعروا دائمًا بتهديدِها الحضاريِّ والدينيِّ لهم؛ لذا لَعِبَ الإسلامُ دورًا أساسيًّا في تشكيلِ الهويةِ الأوروبيةِ ومِن ثَمَّ الغربيةِ الحديثة.

ويرى المؤلفانِ أن الإسلامَ لَعِبَ دورًا شَبَّهَاهُ «بنيجاتِيف الصُّورَةِ» في تشكيلِ رؤيةِ الأوروبيِّ المسيحي المثاليةِ لنفسه؛ إذ عمد الأوروبيون إلى تشويهِ صورةِ منافسيهم (المسلمين) كأسلوبٍ لتقوية صورَتِهم الذاتيةِ عن أنفسِهم، وبناءِ ثِقَتِهم في مواجهةِ عدوٍّ أكثَرَ قوةً وتحضُّرًا.

وفي الكتابِ نفسِه يرى (دانيال فيتكس) - وهو أستاذُ آداب بجامعةِ ولاية فلوريدا الأمريكية - أن نظرةَ الغربِ الحديثةَ للإسلامِ وُلِدَتْ في فترةٍ كانت علاقةُ أوروبا بالإسلامِ فيها هي علاقةَ خوفٍ وقَلَقٍ؛ وهو ما دَفَعَ الأوروبيين لتعريفِ الإسلامِ تعريفًا «ضَيِّقًا كاريكاتوريًّا» كدِينٍ يملَؤُه «العنفُ والشهوة»، يقومُ على «الجهادِ العنيفِ» في الحياةِ الدنيا و«المَلَذَّاتِ الحِسِّيَّةِ الموعودة» في الآخِرَةِ، كما نظروا للرسولِ محمدٍ ﷺ على أحسَنِ تقديرٍ على أنه «راعي جمالٍ فقيرٌ تلقَّى تعليمَه على يدِ راهبٍ سورِيٍّ» ليشَكِّلَ دِينًا جديدًا مِن «قشور العقيدَتَيْنِ المسيحيةِ واليهودية»[١]!

□ ثانيًا: الأسبابُ السياسيةُ والاقتصادية:

المصالحُ السياسيةُ والاقتصاديةُ تُعَدُّ عَصَبَ الحياةِ الغربيةِ، وقد طَغَتْ هذه المصالِحُ على علاقةِ الغربِ بالمسلمين في هذا العصر، والمتأمِّلُ الفاحِصُ

---

(١) مقال بعنوان: «صورة الإسلام في أمريكا: الجذور والحاضر» لعلاء بيومي، منشور بجريدة الوطن بتاريخ (٩/٦/٢٠٠٤م).

للوضعِ الراهن يُدْرِكُ أنَّ الحملاتِ العدائيةَ تصدُرُ غالبًا تحتَ غطاءِ المصالحِ السياسيةِ والاقتصادية، وفيما يأتي تفصيلٌ لذلك:

١ ـ **الرغبةُ في الهيمَنَةِ وبَسْطِ النُّفُوذِ:**

تقوم السياسةُ الغربيةُ منذ عصرِ الإمبرياليةِ العسكرية وإلى اليومِ، على الرغبةِ في الهيمنةِ وبَسْطِ النفوذِ السياسيِّ والاقتصادي، ولا شكَّ أن العالَمَ الإسلاميَّ يمثِّلُ للغربِ منطقةً إستراتيجيةً تَزْخَرُ بالثروات، وتَنْعَمُ بالمقوِّماتِ التي تخوِّل لها قيادةَ الأمم.

فالعالَمُ الإسلاميُّ بخيراتِه وثرواتِه ومَوْقِعِه كان دافعًا قويًّا للحملاتِ الصليبيةِ السابقةِ واللاحقةِ، فهذا البابا (إيربان) ـ وهو المحرِّضُ الأولُ للنصارى على خوضِ غمارِ الحروبِ الصليبيةِ ـ يقول: «أيها المسيحيون! إنَّ تلك الأرضَ المقَدَّسَةَ بحضورِ شخصِ المخلِّصِ فيها، تلك المنارةُ المرعيةُ المختصةُ بفَادِينَا، وذلك الجبلُ الذي عليه تَأَلَّمَ وماتَ مِن أجلِنا، الذي قَبِلَ أنْ يُدْفَنَ فيه ضحيةً للموتِ، كلُّها أصبحت ميراثًا لشعبٍ غريبٍ...».

إلى أن يقولَ: «لقد آنَ الزمانُ الذي فيه تُحَوِّلون ضدَّ الإسلامِ تلك الأسلحةَ التي اتخذتُموها حتى الآن ضدَّ بعضِكم لأخذِ الثأرِ لأنفُسِكم من أبناءِ جنسِكم عن بعضِ الإهاناتِ ضدَّ البشر، بل عن الإهاناتِ الصادرةِ ضد الله، وليست هي لاكتسابِ مدينةٍ واحدة (أي: بيت المَقْدِس) فقط، بل هي أقاليمُ آسيا بجُمْلَتِها مع غِناها وخزائِنها التي لا تُحصى، فاتَّخِذوا محجَّةَ القبرِ المقدَّس، وخلِّصوا الأراضي المقدَّسَةَ من أيادي المختَلِسِين، وأنتم امْلِكُوها لذواتِكم، فهذه الأرضُ ـ كما قالتِ التوراةُ ـ تَفِيضُ لبنًا وعسلًا»[١].

ـ وتوالت الحملاتُ الغربيةُ للهيمنةِ على الأمَّة الإسلامية، وفي خِضَمِّ هذه المعركةِ الأيديولوجية السياسيةِ للغربِ النصرانيِّ الإمبريالي، احتاجَ الغربُ إلى

---

(١) «الغزو الصليبي والعالم الإسلامي» لعلي عبد الحليم محمود (ص٢٦ ـ ٢٧).

السلاحِ الفكري الذي تمثَّلَ في حملاتِ تشويهِ الشخصيةِ الإسلامية بدءًا بنبيِّ الأمةِ وانتهاءً بأتباعه.

يقول إدوارد سعيد: «إنَّ الصورةَ المشوهةَ هي في الواقع تعبيرٌ عن واقعٍ أكثرَ تعقيدًا، وتهدفُ إلى تكريسِ نظامٍ كاملٍ من الأساطيرِ الأيديولوجيةِ التي نُسِجَتْ حولَ الإسلامِ لخدمة مخططاتِ الغربِ في السيطرةِ على الشعوبِ الإسلاميةِ وخيراتِها»(١).

٢ - الديمقراطيةُ وحريةُ التعبير:

تُسَانِدُ الحكوماتُ الغربيةُ شعوبَها في تطاوُلِها على هذا الدِّينِ وعلى نبيِّهِ الكريم؛ بدعوى أنَّ ذلك من أساسياتِ الديمقراطية وحريَّة التعبيرِ التي يكفلها القانونُ.

فوفَّرَتْ بذلك الحمايةَ، وأعطَتِ الدعمَ لهؤلاء المتطاولين، كلُّ ذلك تحتَ غطاءِ الحرية والديمقراطية المزعومة.

رغم أنَّ هذه الأنظمةَ البائدةَ تتعاملُ بازدواجيةٍ مَقِيتَةٍ مع هذه الحريةِ الزائفةِ، فحين يتعلَّقُ الأمرُ بالمسلمين وبنبيِّهم الكريم يكون التطاولُ حريةَ تعبير، بينما يغدو الحديثُ عن جرائمِ الصهيونيةِ وغيرِها نوعًا من العُنْصُرِيَّةِ ومعاداةِ السَّامِيَّة.

٣ - المآرِبُ السياسيةُ الخَفِيَّة:

يجعل الكثيرُ من الساسةِ الغربيين التحامُلَ والتطاوُلَ على سيدِ المرسلين طريقًا لحصدِ المكاسِبِ السياسيةِ والاقتصاديةِ داخلَ دُوَلِهم وخارِجَها، ومن ذلك تمثيلًا:

- تحريضُ الرأيِ العامِّ وتوجيهُه نحوَ عدوٍّ مشتَرَكٍ، وصَرْفُه عن الاهتماماتِ الخاصة والداخليةِ المتعلِّقَة بالعجزِ الاقتصادي.

(١) «ثورة وسائل الإعلام ونهضة الإسلام» لإدوارد سعيد، ضمن بحوث ندوة الصحافة الدولية، لندن (١٩٧٩م)، (ص١٣٨).

- الحصول على أكبَرِ قَدْرٍ من أصواتِ الناخبين، وكَسْبُهم في معركةٍ انتخابيةٍ حِزْبِيَّة.
- صرفُ الأنظارِ عن فشلٍ سياسيٍّ وعسكريٍّ في المنطقة، وشَغْلُ الرأيِ العامِّ بمعاركَ جانبيةٍ.
- الحرصُ على الجمعِ القومي، وإيجادُ حواجِزَ تَحُولُ دونَ النشاطاتِ الإسلاميةِ في الغرب.
- شغلُ المسلمين دائمًا بمعاركَ وردودِ الأفعالِ وصرفُهم عن العملِ والإنتاج(١).

٤ ـ الأحداثُ السياسيةُ المعاصِرَة:

كان للعديد من الأحداث السياسية المعاصرةِ أثرٌ بارزٌ في تنشيطِ الحملاتِ المعادية للنبيِّ ﷺ ولدينِه وأتباعِ مِلَّتِه.

ومن أبرزِها أحداثُ الحادي عَشَرَ من سبتمبر ٢٠٠١م، حيث أصبحَتِ الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ منظَّمَةً ترعاها دولٌ وحكوماتٌ، وتُرْصَدُ لها الجوائِزُ، وتقامُ لها المسابقات!

وشنَّت هذه الحكوماتُ حملةَ إرهابٍ فكريٍّ وسياسيٍّ واقتصاديٍّ حقيقيةً ضد العَرَبِ والمسلمين، وضدَّ نبي الأمة ﷺ.

وغدا الإسلامُ بعد هذه الأحداثِ العدوَّ الأوّلَ العلنيَّ لكافةِ دولِ الغَرْب، وصار انتهاكُ حرماتِ المسلمين وامتهانُ دينِهم وعقيدتِهم والتطاوُلُ على نبيِّهم، من الأولوياتِ والمسلَّمات، كما وَظَّفَ الساسةُ هذه الأحداثَ لتأليبِ شعوبِهم ضدَّ الإسلام والمسلمين، وضد نبي الأُمَّةِ ﷺ.



(١) انظر: «بواعث التطاول على النبي ﷺ» (ص١١٦ ـ ١١٧).

الفصل الثاني

أساليبُ الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ومظاهِرُها قديمًا وحديثًا

وفيه مبحثان:

- المبحثُ الأوَّل: أساليب الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ومظاهِرُها، في العصور الأُولى للإسلام.
- المبحث الثاني: أساليبُ الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ومظاهِرُها، في العصر الحاضر.

تمهيد

الإساءةُ إلى الأنبياءِ عَلَيْهِمْ السَّلَامُ سُنَّةٌ كونيَّةٌ، تنضَوِي تحتَها حِكَمٌ ربانيةٌ، فما من رسولٍ بُعِثَ إلا آذاه قومُه، وأساؤوا إليه واستهزَؤُوا به، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠].

ويقولُ وَرَقَةُ بنُ نَوْفَلٍ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قصةِ نزولِ الوَحْيِ: «لَمْ يَأْتِ أحدٌ قطُّ بمثلِ ما جئتَ به إلا عُودِيَ وأُوذِي»[١].

وأساليبُ هذه الإساءةِ توارثَتْها مللُ الكفرِ جِيلًا بعد جيلٍ، حتى تكادَ تتكررُ ذاتُها مع كلِّ نبيٍّ مُرْسَل.

وتعددت أساليبُ الإساءةِ للنَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتباينَت مظاهِرُها؛ منذ صَدْعِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالدعوةِ إلى الله تعالى، ولكنها تعودُ في مجمَلِها إلى أساليبَ قوليةٍ، وأخرى عَمَلِيَّة، شملَتِ النَّيْلَ من ذاتِه ودينِه، وصحابَتِه وآل بيتِه، وسائرِ المسلمين ومقدَّساتِهم.

كما تعدَّدَ المسيئون إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منذُ فجرِ الإسلام: فتارةً يَلْقَى الأذيةَ مِن المشركين، وتارةً من أهلِ الكِتَابِ، وتارةً من المنافقين، كلٌّ يسعى لأَذِيَّتِه والنَّيْلِ من دينِه وشريعَتِه.

وإنَّ سبرَ جميعِ هذه المظاهِرِ متعذِّرٌ، ولكنْ حَسْبُنا أن نذكرَ الأصولَ الجامعةَ لهذه الأساليبِ والمظاهِرِ، التي تندرجُ تحتَها جملةٌ من الإساءاتِ وأصنافٌ مِن الأذية.

---

(١) رواه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٥٧)، وابنُ حبَّان في «صحيحه» بإسنادٍ صحيح (٣٣) واللفظُ له.

والأصلُ في الإساءةِ والأذيةِ أنهما راجعانِ إلى العُرْفِ، فما عدَّهُ العرفُ في زمنٍ من الأزمنةِ إساءةً وتطاولًا وأذيةً فهو داخلٌ فيها، سواء في ذلك التصريح والتعريض.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحكمُ - أي: السبُّ والشَّتْمُ - قد نِيطَ في الكتابِ والسُّنَّةِ باسمِ أَذى الله ورسولِه، وفي بعضِ الأحاديثِ ذِكْرُ الشتمِ والسبِّ، وكذلك جاء في ألفاظِ الصحابةِ والفقهاءِ ذكرُ السبِّ والشَّتْمِ، والاسمُ إذا لم يكن له حدٌّ في اللغةِ كاسْمِ الأرضِ والسماءِ والبحرِ والشمسِ والقَمَرِ، ولا في الشرعِ كاسْمِ الصلاة والزكاةِ والحجِّ والإيمانِ والكُفر؛ فإنه يرجِعُ في حدِّه إلى العُرْف: كالقَبْضِ والحِرْزِ والبَيْعِ والرَّهْنِ والكَرْيِ ونحوِها، فيجبُ أن يرجِعَ الأذى والسبُّ إلى العُرْفِ، فما عدَّهُ أهلُ العُرْفِ سبًّا وانتقاصًا أو عيبًا أو طَعْنًا ونحوَ ذلك فهو مِن السَّبِّ، وما لم يكن كذلك وهو كفرٌ به فيكونُ كفرًا ليس بسَبٍّ، حكمُ صاحبِهِ حكمُ المرتَدِّ إن كان مُظْهِرًا له، وإلا فهو زندقَةٌ، والمعتبَرُ أن يكون سبًّا وأذًى للنَّبيِّ ﷺ وإن لم يكن سبًّا وأذًى لغيرِه.

فعلى هذا: كلُّ ما لو قيلَ لغيرِ النبيِّ ﷺ أوجَبَ تعزيرًا أو حدًّا بوجهٍ من الوجوه، فإنه من بابِ سبِّ النبيِّ ﷺ؛ كالقَذْفِ واللعنِ وغيرِهما من الصورِ التي تَقَدَّمَ التنبيهُ عليها، وأما ما يختصُّ بالقَدْحِ في النبوَّةِ، فإن لم يتضمن إلا مجرَّدَ عدمِ التصديقِ بنبوته فهو كُفْرٌ محضٌ، وإن كان فيه استخفافٌ واستهانةٌ مع عدمِ التصديق فهو من السَّبِّ»[١].

وقد تحدَّثَ القاضي عِياضٌ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابِه «الشفا» عن هذه القضيةِ وأفاضَ في ذِكْرِ كثيرٍ من الأمثلةِ التي تندرجُ تحتَ هذه القضيةِ، يقولُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٣١).

(٢) هو: عياضُ بن موسى بن عياض بن عمرٍو اليَحْصَبِيُّ الأندلسي المالكِيُّ القاضي، عالِمُ المَغْرِبِ وإمامُ أهلِ الحديثِ في وقته، كان مِن أعلَمِ الناسِ بكلامِ العرب وأنسابِهم وأيامِهم، له مؤلَّفاتٌ كثيرة؛ كشرح صحيح مسلم، ومشارقَ الأنوار، وغيرِها، توفي سنة (٥٤٤هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٣٠).

«جميعُ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ أو عابَه أو أَلْحَقَ به نقصًا في نفسِه أو نَسَبِه أو دينِه أو خصلةٍ من خِصَالِه أو عَرَّضَ بِهِ أو شبَّهَهُ بشيءٍ على طريقِ السبِّ له والإزراءِ عليه أو البغضِ منه والعيبِ له، فهو سابٌّ له، والحكمُ فيه حكمُ السابِّ: يُقْتَلُ، ولا نَسْتَثْنِي فصلًا من فصولِ هذا الباب عن هذا المقصدِ، ولا نَمْتَرِي فيه، تصريحًا كان أو تلويحًا، وكذلك مَن لَعَنَه، أو تمنَّى مضرةً له، أو دعا عليه، أو نَسَبَ إليه ما لا يليقُ بمَنْصِبه على طريقِ الذَّم، أو عيَّبه في جهته العزيزةِ بسُخْفٍ من الكلامِ وهُجْرٍ ومنكرٍ من القولِ وزُورٍ، أو عيَّرَهُ بشيءٍ مما يجري من البلاءِ والمحنةِ عليه، أو غَمَصَهُ ببعضِ العوارِضِ البشريةِ الجائزةِ والمعهودةِ لديه، قال: هذا كلُّه إجماعٌ من العلماء وأئمةِ الفتوى مِن لَدُنْ أصحابِه وهلمَّ جرًّا»[1].

والإساءةُ إلى النَّبيِّ ﷺ والاستهزاءُ به قد يكون قوليًّا أو فعليًّا، أمَّا النيةُ فلا يظهَرُ فيها الإساءةُ والاستهزاءُ كما قال العلماءُ رحمهم الله[2].

وفيما يلي تفصيلٌ لهذه الأساليبِ والمظاهرِ القوليةِ والفعلية.

❁ ❁ ❁

---

(١) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ٢١٤).

(٢) **انظر**: «حاشية البيجوري على ابن القاسم» (٢/ ٢٦٤).



المبحثُ الأوَّل

أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها في العصورِ الأُولَى للإسلام

وفيه مطلبان:

- المطلبُ الأول: الأساليبُ القوليةُ للإساءة
- المطلب الثاني: الأساليبُ العَمَلِيَّةُ للإساءة



المطلبُ الأول

الأساليبُ القوليةُ للإساءة

لِلِّسانِ وقعٌ وأَثَرٌ، يزيدُ على أَثَرِ اليَدِ والسِّنَانِ، والنبيُّ ﷺ لاقَى صنوفَ الأذيةِ القولية في حياته، وكذا بعد موته، وامتَدَّتْ هذه الإساءةُ لكلِّ ما يتعلَّقُ بدينِه وشريعتِه، قال ﷻ: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦].

ومن أفرادِ هذه الأساليبِ والمظاهِرِ القولية، ما يأتي:

❐ **أولًا: الترهيبُ القَوْلِيُّ:**

مارَسَ أهلُ ملل الكفرِ منذ البعثةِ النبويةِ صنوفًا من الترهيبِ القوليِّ بقصدِ ثَنْيِ النبي ﷺ عن دعوته، وبثِّ الرُّعْبِ في قلبِهِ وقلوبِ أصحابه.

ـ فتارةً يُرْهِبُون النبيَّ ﷺ وصحابَتَه بآلِهَتِهم المزعومةِ، قال ﷻ: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزمر: ٣٦]، والمرادُ: «أنهم كانوا يُخَوِّفُونه

بأوثانِهم؛ يقولون: تَفْعَلُ بك وتَفْعَل! وقيل: يُخَوِّفُونه من أنفسِهم بالوعيدِ والتهديد»[(١)].

فكان المشركون يخوِّفُون النبيَّ ﷺ وصحابتَه من الأوثانِ والآلهةِ أن تصيبَهم بسُوءٍ، أو جنونٍ أو نحوِ ذلك من العاهات[(٢)].

ـ وتارةً يُرهبون النبيَّ ﷺ وصحابتَه بعُدَّتِهم ومَنْعَتِهم وقوَّتِهم، كما قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وهذه الآياتُ نزلَتْ في الرسولِ ﷺ وأصحابِه الذين خرجوا معه إلى حمراءِ الأَسَدِ ـ بعد أن بَلَغَهُم عزمُ المشرِكين بعد غزوةِ أُحُدٍ الرجوعَ إليهم ـ حيث أرسَلَ إليهم أبو سفيانَ مهدِّدًا ومخوِّفًا. . .: «أَنَّا قد جَمَعْنا السَّيْرَ إليكَ وإلى أصحابِكَ لنستأصِلَ بَقِيَّتَكُم»، فقال النبيُّ ﷺ وأصحابُه حينَها: **(حسبُنا اللهُ ونِعْمَ الوكيلُ!)**»[(٣)].

وهذا عروةُ بنُ مَسْعُود[(٤)] يهدِّدُ النبيَّ ﷺ ويتوعَّدُه في صلحِ الحُدَيْبِيَةِ فيقولُ: «يا محمدُ! جمعْتَ أَوْبَاشَ الناسِ[(٥)] ثم جئتَ بهم لِبَيْضَتِكَ لتَفُضَّها![(٦)] إنها قريشُ قد خرجَتْ معها العُوذُ المَطَافِيلُ[(٧)]، قد لَبِسُوا جُلُودَ النُّمُورِ، يُعَاهِدُونَ اللهَ أن لا تَدْخُلَها عليهم عَنْوَةً أبدًا، وايمُ اللهِ! لكأني بهؤلاءِ قد

(١) «النكت والعيون» للماوردي (٥/ ١٢٧). (٢) «تفسير الطبري» (٢١/ ٢٩٤).
(٣) **انظر**: «تفسير الطبري» (٧/ ٤٠٩).
(٤) **هو**: عروةُ بن الزبير بن متعب الثقفيُّ، صحابيٌّ جليلٌ، كان كبيرًا في قومِهِ بالطائِفِ، قَتَلَهُ قومُه حين عاد إليهم داعيةً بعد إسلامه سنةَ (٩هـ). **انظر**: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٥٠٣).
(٥) **أوباشًا**: جموعًا من قبائلَ شَتَّى. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٤٦).
(٦) **لبَيْضَتِكَ**: **أي**: أَهلَكَ وعشيرتك. «النهاية» (١/ ١٧٢)، **ولتفضها**: لتكسرها. السابق (٣/ ٤٥٣).
(٧) **العُوذُ المطافِيلُ**: **أي**: الإبل مَع أوْلَادِها. «النهاية» (٣/ ١٣٠).

انكشفوا عنك غدًا!»[١].

- وتارةً يخوِّفونه ويهدِّدُونه بالسجنِ أو الضربِ أو القتلِ أو النفي، كما قال ﷻ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

فكان الكُفَّارُ مِن قريش وغيرِهم يتوعَّدُون النبيَّ ﷺ بالقتلِ أو النفيِ أو السجنِ إن لم يَنْتَهِ عن دعوتِه، وتسفيهِ آلِهَتِهم[٢].

روى الطبريُّ[٣] في «تفسيره» عن المطلبِ بن أبي وَدَاعَةَ: أن أبا طالبٍ قال لرسولِ الله ﷺ: ما يَأْتَمِرُ به قَوْمُكَ؟ قال: (**يُرِيدُونَ أَنْ يَسْحَرُونِي وَيَقْتُلُونِي وَيُخْرِجُونِي**)[٤].

وكان أبو جهلٍ إذا سمعَ برجلٍ قد أسلَمَ، له شرفٌ ومنعةٌ، أَنَّبَهُ وأخزاه، وقال: «تركْتَ دِينَ أبيكَ وهو خيرٌ مِنْكَ؟! لنُسَفِّهَنَّ حُلُمَكَ، ولَنَضَعَنَّ شَرَفَكَ، وإن كان تاجرًا قال: واللهِ لنُكْسِدَنَّ تجارَتَكَ، ولنُهْلِكَنَّ مالَكَ، وإن كان ضعيفًا هدَّدَهُ بالضربِ ونحوِه»[٥].

• وكان للمنافقين بالمدينةِ نصيبٌ في التهديدِ والترهيب، كما حَدَثَ في غزوةِ المُرَيْسِيعِ[٦] من مقولَةِ رأسِ النِّفَاقِ - عبد اللهِ بنِ أُبَيٍّ ابنِ سَلُولَ - حيثُ قال: «... يا بني الأَوْسِ، يا بني الخَزْرَج، عليكم صاحِبَكُم وحليفكم - **يعني**: الأنصارَ - ثم قال: واللهِ! ما مَثَلُنا ومَثَلُ محمدٍ إلا كما قال القائِلُ:

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٢٣)، رقم (١٨٩٣٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسنادُهُ حَسَنٌ.

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٣/ ٤٩١).

(٣) **هو**: محمدُ بن جريرِ بن يزيدَ بنِ كثير، الإمام العَلَم المجتهد، عالِمُ العصر، أبو جعفرٍ الطبريُّ، من علماءِ أهل السُّنَّة، وكان ذا ذكاء وكثرةِ تصانيف، من مؤلَّفاتِه: «معالم التنزيل في التفسير»، و«تاريخ الطبري»، توفي سنةَ (٣١٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٦٧).

(٤) «تفسير الطبري» (١٣/ ٤٩٢)، قال أحمد شاكر: «وإسنادُهُ صحيح».

(٥) **انظر**: «البداية والنهاية» لابن كثير (٣/ ٧٦).

(٦) وتُسَمَّى غزوةَ بني المُصْطَلِق، **ومريسيع**: ماءٌ لبني خزاعةَ بينه وبين الفُرْعِ (موضعٍ من ناحيةِ المدينة) مسيرةُ يومٍ، **انظر**: «زاد المعاد» (٣/ ٢٥٦).

«سَمِّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلْكَ»، واللهِ! لئن رَجَعْنَا إلى المدينةِ ليُخْرِجَنَّ الأعَزُّ منها الأَذَلَّ. . .، ثمَّ أقبلَ على مَن حَضَرَه مِن قومِه، فقال: هذا ما فعَلْتُم بأنفسِكُم! أَحْلَلْتُموهم بلادَكم، وقاسَمْتُموهم أموالَكم، أمَا واللهِ لو أمسَكْتُم عنهم ما بأيديكم، لتَحَوَّلُوا إلى غيرِ بلادِكم. . .»(١).

◻ ثانيًا: بثُّ الإشاعات:

«الإشاعةُ هي الترويجُ لخبرٍ مختَلَقٍ، أو تعمُّدُ المبالغةِ والتهويلِ، أو التشويهُ في سَرْدِ خبرٍ بإضافةِ ما ليس فيه؛ بهدفِ التأثيرِ النفسيِّ على الرأيِ العام»(٢).

وواجه النبيُّ ﷺ العديدَ من الشائعاتِ التي راجَتْ ضدَّ شخصِه، وأتباعِه، وشريعَتِه.

وتولَّى نشرَ هذه الإشاعاتِ وإذاعَتَها بين الناسِ، فُلُولٌ من المشركين، واليهودِ، والمنافقين؛ بغرضِ الطعنِ في هذا الدِّين، وصدِّ الناسِ عنه؛ لعِلْمِهم أنَّ للإشاعةِ أثرًا بالغًا في النفوسِ، وسرعةً في الانتشارِ بين الناس.

ولهذا حذَّرَ اللهُ ﷻ المؤمنينَ من الانسياقِ وراءَ الشائعاتِ المُغْرِضَةِ، وأَمَرَهُم بالتريُّثِ في شأنِها، قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٌ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣].

ومن نماذجِ الإشاعاتِ المُغْرِضَةِ في صدرِ الإسلامِ ضدَّ النبي ﷺ وأتباعِه، ما يأتي:

١ ـ إشاعاتُ المشركين واليهودِ:

ـ ما فَتِئَ كفارُ قريش يجتهدون في إشاعةِ الشُّبُهَاتِ حولَ النبي ﷺ بغرضِ

---

(١) أخرجه الطبري في «تاريخه» (٢/ ٦٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١١٢)، وقال: «الحديثُ رجالُه ثقات، ولكنه مرسل»، وهو مرسَلٌ جيد كما قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ٦٤٩)، وأصلُهُ في «الصحيحين» من حديثِ زيدِ بن أرقم وجابر بن عبد الله.

(٢) انظر: «الرأي العام والحرب النفسية» لمختار التهامي (ص١١٤).

صرفِ الناس عن اتِّباعه، فقالوا عن القرآن: إنه أساطيرُ وكذبٌ اختلَقَهُ النبيُّ ﷺ، قال ﷻ: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا﴾ [الفرقان: ٥]، وقال ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ إِفۡكٌ ٱفۡتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيۡهِ قَوۡمٌ ءَاخَرُونَۖ فَقَدۡ جَآءُو ظُلۡمٗا وَزُورٗا﴾ [الفرقان: ٤].

- وحاول المشركون إشاعةَ الأكاذيبِ عن النبي ﷺ بين القبائلِ يتَّهِمُونه تارةً بالجُنُونِ، وتارةً بالسِّحْرِ، وغيرِها من الإشاعاتِ المغرضَةِ الباطِلَةِ.

قال ﷻ: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزۡلِقُونَكَ بِأَبۡصَٰرِهِمۡ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكۡرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجۡنُونٞ﴾ [القلم: ٥١]، وقال ﷻ: ﴿وَعَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٞ مِّنۡهُمۡۖ وَقَالَ ٱلۡكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٞ كَذَّابٌ﴾ [ص: ٤].

- ومِن ذلك ما روَّجَهُ المشركون في غزوةِ أُحُدٍ من إشاعةٍ مفادُها أنَّ رسولَ الله ﷺ قد قُتِلَ، وذلك أن ابنَ قَمِئَةَ الليثيَّ قَتَلَ مصعبَ بنَ عُمَيْرٍ رضي الله عنه وكان شديدَ الشَّبَهِ برسولِ الله ﷺ، فكان لهذه الإشاعةِ وَقْعٌ عظيمٌ على نفوسِ المسلمين؛ إذ تَبَلْبَلَتْ أذهانُهم وطاشَتْ عقولُهم، ودَبَّتِ الفُرْقَةُ في صفوفِهم[١].

- ومن ذلك ما أشاعَتْهُ قريش قَبْلَ صُلْحِ الحديبيةِ وبيعةِ الرِّضْوَانِ، حين تأخَّرَتْ عودةُ عثمانَ بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه في مكةَ موفَدًا من قِبَلِ الرسولِ ﷺ، فقد أشاعَتْ قريش خبرَ مقتلِ عثمانَ رضي الله عنه؛ بأملِ أن ينتَشِرَ بين المسلمين فيُوقِعَ بينهم الخلافَ والفُرْقَةَ[٢].

- وكان لليهود الدورُ الأكبرُ في كلِّ الإشاعاتِ المغرِضَة ضدَّ نبيِّ الأُمَّة ﷺ، وضد الدعوة الإسلامية؛ لأنَّ اليهودَ هم المحرِّضُون للمشركِين، يمدُّونَهم بكلِّ أساليبِ المَكْرِ والخديعة، فكان اليهودُ يَبُثُّونَ الشبهاتِ والإشاعاتِ حول الإسلام نبيًّا وعقيدةً.

بل تجدُ اليهودَ في الغالِبِ وراء كلِّ شائعةٍ مغرِضَةٍ[٣].

---

(١) انظر الخبر في: «سيرة ابن هشام» (١/ ١٠٨). (٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٢٦٦).

(٣) انظر: «الحرب النفسية في صدر الإسلام» لمحمد بن خلف بن صالح المخلف (ص٣٣٥).

٢ ـ إشاعات المنافقين:

سعى المنافقونَ بأراجيفِهم وأكاذِيبِهم للنَّيْلِ مِن المؤمنين، وزَرْعِ الفُرْقَةِ والخلافِ بينهم، فطالت إشاعاتُهم أزواجَ النبي ﷺ، فسَعَوْا للطعنِ في عِرْضِ أمِّ المؤمنينَ عائِشَةَ في حادثةِ الإِفْكِ المشهورةِ(١)، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١١ ـ ١٩].

وكان لهذه الإشاعةِ بالغُ الأَذى والإساءةِ على نبيِّنا ﷺ؛ فعن عائشةَ رضي الله عنها؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال في حادثةِ الإِفْكِ: (**مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟! فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي**)(٢).

ـ ومِن ذلك أيضًا: دعواهُم وإشاعَتُهم أنّ النبيَّ ﷺ لا يحبُّ أصحابَه؛ لزَرْعِ الرِّيبَةِ والتفرُّقِ بين المسلمين، فقد أرجَفَ المنافقون بعليٍّ رضي الله عنه حينما خلَّفه النبيُّ ﷺ على أهلِه في غزوةِ تبوكَ، فقالوا له: ما خلَّفَكَ إلا استثقالًا لكَ، وتخفُّفًا مِنْكَ، فذكر عليّ رضي الله عنه ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: (**وَلَكِنِّي خَلَّفْتُكَ لِمَا**

(١) رواها البخاري في «صحيحه» (٢٥٣٩)، ومسلم (٥٠٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٩) واللفظ له، ومسلم (٥٠٨٠).

تَرَكْتُ وَرَائِي، فَارْجِعْ فَاخْلُفْنِي فِي أَهْلِي وَأَهْلِكَ، أَفَلَا تَرْضَى يَا عَلِيُّ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إلا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي!)[١].

ثالثًا: الاستهزاءُ والسُّخْرِيَة:

السخريةُ والاستهزاءُ هما: «إظهارُ كلِّ عقيدةٍ، أو فِعْلٍ، أو قولٍ قصدًا، يدُلُّ على الطعنِ في الدِّينِ، والاستخفافِ به، والاستهانةِ بالله تبارك وتعالى ورسلِه عليهم السلام»[٢].

فالمقصودُ هاهنا الأقوالُ التي قَصَدَ بها أهلُ مللِ الكفرِ وأذنابُهم الاستهزاءَ بالنبيِّ ﷺ وشريعتِه وصحابتِه الكِرَام.

قال ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَٰذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾ إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا ۚ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤١ ـ ٤٢].

قال أبو جعفر الطبريُّ رحمه الله: «يقول ـ تعالى ذِكْرُه ـ لنبيِّه محمدٍ ﷺ: «وإذا رآك هؤلاءِ المشركون الذين قَصَصْتُ عليك قَصَصَهم، ﴿إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ يقول: ما يتَّخِذُونكَ إلا سخريةً يسخرونَ منك، يقولون: ﴿أَهَٰذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ﴾ إلينا ﴿رَسُولًا﴾ مِن بين خَلْقِه»[٣]، فكانوا يُعَيِّرُونه بالمجنونِ والساحرِ والكاهنِ والشاعرِ وغيرِ ذلك، ومن نماذجِ أقوالِهم:

١ ـ اللَّمْز:

اللَّمْزُ هو: العَيْبُ والطَّعْنُ باللِّسَان[٤]؛ على سبيلِ السُّخْرِيَةِ والاستهزاءِ[٥].

---

(١) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٤)، وابن حبان في «الثقات» (٢/ ٩٣)، وأخرج البخاريُّ نحوه مختصرًا (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

(٢) **انظر**: «فتح العلَّام، بشرح مرشد الأنام» للجرداني (٤/ ٥٣٨).

(٣) «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٧٣).

(٤) «تذكرة الأريب في تفسير الغريب» لابن الجوزي (١/ ٢١٨).

(٥) «مكارم الأخلاق في القرآن الكريم» ليحيى المعلمي (ص٣٣٣).

قال ﷻ في عَيْبِ الكفارِ للمؤمنين: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٧٩]؛ **أي**: يَعِيبُونَهم ويستَهْزِئُون بهم[١].

قال ابنُ عَبَّاس رضي الله عنهما ـ في سببِ نزولِ الآيةِ ـ: «... وذلك أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى الناسِ يومًا فنادى فيهم: (**أَنِ اجْمعُوا صَدَقَاتِكُم!**) فجَمَعَ الناسُ صدقاتِهم، ثم جاء رجلٌ مِن آخِرِهم بِمَنٍّ مِن تَمْرٍ، فقال: يا رسولَ الله! هذا صاعٌ من تَمْرٍ، بِتُّ ليلَتِي أَجُرُّ بالجريرِ[٢] الماءَ، حتى نِلْتُ صاعَيْنِ مِن تَمْرٍ، فأمسكْتُ أحدَهما، وأتيتُكَ بالآخَرِ. فأمرَهُ رسولُ الله ﷺ أن يَنْثُرَهُ في الصدقاتِ؛ فسَخِرَ منه رجالٌ وقالوا: واللهِ! إن اللهَ ورسولَه لغَنِيَّانِ عن هذا! وما يَصْنَعَانِ بِصَاعِكَ مِن شَيْءٍ»[٣].

٢ ـ **التعيير:**

كان الكفارُ يُعَيِّرُون النبيَّ ﷺ وصَحْبَه بأقبحِ الأوصافِ، تنقُّصًا منهم وازدراءً، ومن ذلك:

ـ قولُ كفار قريش لكعبِ بن الأشرفِ اليهوديِّ حين قَدِمَ مكةَ متآمِرًا: «أنتَ حَبْرُ أهلِ المدينةِ وسَيِّدُهم؟ قال: نَعَم، قالوا: ألا تَرَى هذا الصُّنْبُورَ المنبَتِرَ[٤] مِن قومِه يَزْعُمُ أنه خَيْرٌ منّا...»[٥].

ففي هذا تعييرٌ للنبيِّ ﷺ أنّه أَبْتَرُ لا عَقِبَ له من الوَلَد؛ ولذلك أنزَلَ الله تعالى ردًّا على هذا التعييرِ والسخريةِ قولَه: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ﴾ [الكوثر: ١ ـ ٣]؛ **أي**: المنبَتِر الذي لا عَقِب له.

---

(١) «النكت والعيون» (٢/ ٣٨٤).

(٢) «الجرير»: الحبل، وأراد أنه كان يسقي الماءَ بالحَبْل، **انظر**: «الفائق» للزمخشري (١/ ٢٠٢).

(٣) رواه الطبريُّ في «تفسيره» (١٤/ ٣٨٣)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (٦/ ٤٠١).

(٤) **أي**: أبْتَرُ لَا عَقِبَ له. وأصلُ الصُّنْبُور: سَعَفة تنبُتُ في جِذْعِ النَّخلةِ لَا فِي الأرضِ. وقيل: هي النَّخْلَةُ المُنْفَرِدة التي يُدَقُّ أسْفَلُها. أرادُوا أنه إذا قُلِع انقَطَع ذِكْرُه كما يَذْهَبُ أثَرُ الصُّنْبُور لأنه لا عَقِبَ له. «النهاية» (٣/ ٥٥).

(٥) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٣٠/ ٣٣٠) بإسناد صحيح.

- ومن ذلك أيضًا تعييرُ المنافِقِينَ للنبيِّ ﷺ وقولُهم: هو أُذُنٌ، قال ﷻ: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

«نزلَتْ هذه الآيةُ في جماعةٍ من المنافقين كانوا يَعِيبُون النبيَّ ﷺ بأنه أُذُنٌ يَسْمَعُ جَمِيعَ ما يُقال له، فجعَلُوا ذلك عيبًا فيه»(١).

- وكان المنافقون يعيِّرُون الصحابة ﵃، ففضَحَهُم الله تعالى؛ فعن زيدِ بن أسلم: «أنَّ رجلًا مِن المنافِقِين قال لعوفِ بن مالِكٍ في غزوةِ تَبُوكَ: ما لِقُرَّائِنا هؤلاءِ أَرْغَبَنا بطونًا وأَكْذَبَنا أَلْسِنَةً، وأجبَنَنا عندَ اللِّقَاء! فقال له عوفٌ: كذبْتَ، ولكنكَ منافِقٌ! لأُخْبِرَنَّ رسولَ الله ﷺ! فذهبَ عوفٌ إلى رسولِ الله لِيُخْبِرَه، فوَجَدَ القرآنَ قد سَبَقَه، قال زيدٌ: قال عبدُ الله بنُ عُمَرَ: فنظرتُ إليه متعلِّقًا بحَقَبِ ناقةِ رسولِ الله ﷺ تنكبُهُ الحجارةُ، يقول: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُۚ﴾ فيقولُ له النبيُّ ﷺ: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] ما يزيدُه!»(٢).

٣ - الاحتقار والازدراء:

كان أهلُ مللِ الكُفر يتعَمَّدُون ازدراءَ النبي ﷺ وصحبِه بألفاظٍ نابِيَةٍ ومقالاتٍ مَشِينَة، ومن ذلك استهزاءُ اليهود بالنبيِّ ﷺ على سبيلِ الازدراء كما قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُۚ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَاۖ فَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [المجادلة: ٨]، فكانوا يُحَيُّونَ النبيَّ ﷺ استهزاءً واحتقارًا بكلمة السَّامِ؛ **أي**: الموت.

فعن عائشةَ ﵂؛ أن يهودًا أَتَوُا النبيَّ ﷺ فقالوا: السَّامُ عليكم، فقالَتْ

(١) «النكت والعيون» (٢/ ٣٧٧).

(٢) أخرجه ابنُ أبي حاتم في «التفسير» (٧/ ٣١٢)، ورجالُه رجالُ الصحيح، والطبري في «تفسيره» (١٤/ ٣٣٣)، قال أحمد شاكر: صحيح الإسناد.

عائشة رضي الله عنها: عَلَيْكُم، ولَعَنَكُم اللهُ، وغَضَبُ اللهِ عليكم. قال: **(مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ)** قالت: أَوَلَمْ تَسْمَعْ ما قالوا؟ قال: **(أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدتُّ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ)**[(١)].

قال ابن العربي رحمه الله: «وكانوا يقولون: لو كان محمدٌ نبيًّا ما أَمْهَلَنا اللهُ بسَبِّهِ والاستخفافِ به؛ وجَهِلُوا أن البارئَ تعالى حليمٌ لا يعاجِلُ مَن سَبَّهُ، فكيفَ مَن سبَّ نبيَّه... فأنزلَ اللهُ هذا كشفًا لسرائرهم، وفضحًا لبواطنهم، ومعجزةً لرسولِه ﷺ»[(٢)].

- **ومن ذلك أيضًا مقالةُ اليهودِ للنَّبيِّ ﷺ**: رَاعِنَا؛ استهزاءً واستخفافًا، قال عز وجل: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

«فهذا استهزاءٌ منهم واستهتارٌ، عليهم لعنةُ الله... يوهِمُون أنهم يقولونَ: راعنا سَمْعَك، بقولهم: راعِنَا، وإنما يريدون الرُّعُونَةَ بسبِّهم النبيَّ ﷺ»، فالمقصودُ مِن قولِهم: ﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا﴾ هو الطعنُ في الدِّينِ والسخريةُ برسولِ ربِّ العالَمِين، من قِبَلِ اليهودِ الذين كانوا حوالَيْ مهاجَرِ الرسولِ وفي عصرِه، قال ابنُ زَيْدٍ: «هذا قولُ أهلِ الكِتَابِ يهودَ... أذًى لرسولِ الله ﷺ وشتمًا واستهزاءً»[(٣)].

قال ابن جريرٍ الطبريُّ رحمه الله: «راعِنَا: هي كلمةٌ كانتِ اليهودُ تقولُها على وجهِ الاستهزاء والمَسَبَّة. ثم نَقَلَ الرواياتِ بنحو هذا عن ابن عباس،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٩) واللفظُ له، ومسلم (٤١٢١).

(٢) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٩٨).

(٣) **انظر**: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٣٥)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٧٦٧)، و«نظم الدرر» للبقاعي (٢/ ٢٦٣).

وقتادة[(١)]، وابن جريج»[(٢)].

- **ويَدْخُلُ في ازدراءِ الصحابة والمؤمنين وتحقيرِهم**، جميعُ صنوفِ الغِيبَةِ والبُهْتَانِ، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١].

والمرادُ بالسخرية هنا هي: «الاستحقارُ والاستهانةُ والتنبيهُ على العيوبِ والنقائصِ بوجهٍ يُضْحَكُ منه، وقد تكونُ بالمحاكاةِ بالفعلِ والقول، أو الإشارةِ، أو الإيماءِ، أو الضحكِ على كلامِ المسخورِ منه، إذا تخبَّطَ فيه أو غَلِط، أو على صنعَتِه، أو قُبْحِ صورَتِه، وقال بعضُهم: هو ذِكْرُ الشخصِ بما يَكْرَهُ على وجهٍ مُضْحِكٍ بحَضْرَتِه، واختِيرَ: أنه احتقارُه قولًا أو فعلًا بحضْرَتِه على الوجهِ المذكور»[(٣)].

«فنهى تعالى عن السخريةِ بالناسِ، وهو احتقارُهم والاستهزاءُ بهم، كما ثَبَتَ في «الصحيحِ» عن رسولِ الله ﷺ؛ أنه قال: **(الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ)**[(٤)]، والمرادُ من ذلك: احتقارُهم واستصغارُهم»[(٥)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **(إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُم)**[(٦)].

قال النوويُّ رحمه الله: «واتَّفَقَ العلماءُ على أن هذا الذمَّ إنما هو فيمن قاله على سبيلِ الإزراء على الناس، واحتقارِهم وتفضيلِ نفسِه عليهم، وتقبيحِ أحوالِهم؛ لأنه لا يَعْلَمُ سرَّ الله في خَلْقِه»[(٧)].

- **وموقِفُ أهلِ مللِ الكفرِ من هذا الدِّينِ كموقفهم من نبيِّه الكريمِ ﷺ**،

---

(١) هو: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السَّدُوسِيُّ البَصْرِيُّ الضريرُ الأَكْمَهُ، حافظُ عَصْرِهِ قدوةُ المفسِّرين والمُحَدِّثِين، كان من أوعيةِ العِلْمِ ومِمَّن يُضْرَبُ به المَثَلُ في قوةِ الحِفْظ، وكان يرى القَدَر، توفي سنةَ (١١٧هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٦٩).

(٢) «تفسير الطبري» (٨/ ٤٣٥).

(٣) «روح المعاني» (٢٦/ ١٥٢).

(٤) رواه مسلم (١٥٦).

(٥) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٣٤٦).

(٦) رواه مسلم (٤٨٦١).

(٧) «شرح النووي» (١٦/ ١٧٥).

يزدَرُونه ويحتقرونه ويُسَمُّونه بأقبحِ الأوصاف، وأقذَرِ الألفاظ، ومن ذلك:

ما وقع من كفارِ قريش عندما واجهوا عقيدةَ البعثِ والنشورِ بالسخريةِ والازدراء والتكذيب، قال ﷻ: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلۡتُمۡۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ﴾ [التغابن: ٧]، وقال سبحانه: ﴿وَأَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ بَلَىٰ وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٣٨].

وقال ﷻ: ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبۡلَ يَوۡمِ ٱلۡحِسَابِ﴾ [ص: ١٦].

وهذا الطلبُ جاء على سبيلِ الاستخفاف والازدراء.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...؛ **أي**: قَبْلَ يوم القيامةِ في الدنيا إن كان الأمرُ كما يقولُ محمدٌ، وكلُّ هذا استهزاءٌ منهم...»[(١)].

وقال أبو الحَسَنِ البِقَاعِيُّ[(٢)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولما كان المرادُ بهذا: المبالغةَ في الاستهزاءِ بطلبِ العذابِ في جميع الأزمانِ التي بينهم وبين القيامة، أسقَطُوا حرفَ الجرِّ وقالوا: ﴿قَبۡلَ يَوۡمِ ٱلۡحِسَابِ﴾ فجَعَلُوا جميعَ الزمانِ الذي بينهم وبينه ظرفًا لذلك، وجعلوا تعجيلَه من الإحسانِ إليهم دلالةً على الإغراقِ في الاستهزاءِ، وعبَّر بالقِطِّ زيادةً في التنبيهِ على ركوبِ الهَوَى مِن غيرِ دليلٍ... فكأنهم قالوا: عجِّلْ مِن ذلك ما يكونُ مقطوعًا به لا شكَّ فيه ويُسْمَعُ صوتُه على غايةِ الشِّدَّةِ فيُهْلِكُ ويُفَرِّقُ بين الأحباب، ويُكْتَبُ في كلِّ صَكٍّ، ويُتلى خبرُه في سائرِ الأحقاب»[(٣)].

- قال أبو الفَرَجِ الأصفهانِيُّ[(٤)]: «خرج الغَرِيضُ مع القومِ، فغنَّاهم هذا الصوتَ: [من الطويل]

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٥/١٥٨).

(٢) **هو**: إبراهيم بن عمر بن حسن بن الرُّبَاط البقاعيّ، نزيل القاهرة، ثم دمشق الإمام الكبير برهان الدين، برع في التفسير، وألَّف في فنونٍ عدّة، توفي سنة: (٨٨٥هـ). **انظر**: «البدر الطالع، بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني (١/١٨).

(٣) «نظم الدرر، في تناسب الآيات والسور» للبقاعي (٦/٣٦٨).

(٤) **هو**: علي بن الحسين، أبو الفرج الأصفهاني، من أئمة الأدب والأعلام في معرفة التاريخ =

جَرَى نَاصِحٌ بِالوُدِّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا   فَقَرَّبَنِي يَوْمَ الحِصَابِ إِلَى قَتْلِي

فاشتدَّ سرورُ القومِ، وكان معهم غلامٌ أَعْجَبَه، فطلبَ إليهم أن يُكَلِّمُوا الغلامَ في الخلوةِ معه ساعةً، ففعلوا.

فانطَلَقَ مع الغلامِ، حتى توارَى بصخرةٍ، فلمَّا قَضَى حاجَتَه، أقبلَ الغلامُ إلى القومِ، وأقبلَ الغَرِيضُ، يتناوَلُ حَجَرًا حجرًا، يقرَعُ به الصخرةَ، ففعَلَ ذلك مرارًا، فقالوا له: ما هذا يا غريضُ؟! قال: كأنِّي بها، قد جاءتْ يومَ القيامةِ، رافعةً ذيلَها، تشهَدُ علينا بما كان منَّا إلى جانِبِها، فأردتُّ أن أَجْرَحَ شهادتَها عليَّ ذلك اليوم!»[(١)].

- وكان المشركونَ واليهودُ يَسْخَرُون ويستهزِئُون بشعائرِ الدِّين: كالأَذَانِ والصلاةِ وغيرِهما، قال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٧ ـ ٥٨].

«فكانوا إذا أَذَّن المؤذِّنُ وقام المسلمون للصلاةِ، قالتِ اليهودُ: قاموا لا قاموا، وكانوا يَضْحَكُون إذا رَكَعَ المسلمون وسجدوا، على سبيلِ الاستهزاء والسخرية، وكانوا يقولون في حقِّ الأَذَانِ: لقد ابتدَعْتَ شيئًا لم نَسْمَعْ به فيما مضى مِن الأُمم، فمِن أين لك صياحٌ مثلُ صِياحِ العَيْر؟ فما أقبَحَهُ مِن صوتٍ، وما أسمَجَه مِن أَمْر!

وقيل: إنهم كانوا إذا أَذَّن المؤذِّنُ للصلاةِ، تضاحكوا فيما بينهم وتغامَزُوا على طريقِ السُّخْفِ والمُجُونِ؛ تجهيلًا وتنفيرًا للناسِ عنها وعن الداعي إليها.

= والأنساب والسير والآثار واللغة والمغازي، وابتلي بالغناء والموسيقا، وكان فيه تشيُّعٌ ظاهِر، توفي سنة (٣٥٦هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٧٨).

(١) **انظر**: «الأغاني» لأبي الفرج الأصفهاني (٢/ ٣٦٩).

وقيل: إنهم كانوا يَرَوْنَ المنادِيَ إليها بمنزلةِ اللاعبِ الهازِئِ بفِعْلِها، جهلًا منهم بمَنْزِلَتِها»(١).

- **ولأهلِ البِدَعِ والضلالاتِ أيضًا نصيبٌ مِن الاستخفافِ بشعائِرِ الدِّينِ** كالصلاةِ وغيرِها، قال ابنُ قُتَيْبَةَ(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم نَصِيرُ إلى ثُمَامَةَ(٣) فنجِدُهُ مِن رقَّةِ الدِّينِ، وتنقُّصِ الإسلامِ والاستهزاءِ به، وإرسالِه لسانَه على ما لا يكونُ على مثلِه رجلٌ يَعْرِفُ الله تعالى ويُؤْمِنُ به، ومن المحفوظِ عنه المشهورِ؛ أنه رأى قومًا يتعادَوْنَ يومَ الجمعةِ إلى المسجِدِ لخوفِهم فوتَ الصلاةِ، فقال: انظُروا إلى البَقَرِ، انظروا إلى الحَمِير، ثم قال لرجلٍ من إخوانِه: ما صَنَعَ هذا العربيُّ بالناسِ؟! يريد رسولَ الله»(٤).

- بل تعدَّى غَيُّ أهل البدعِ وضلالُهم إلى ازدراء القرآنِ والسخرية منه، كما هو صنيعُ ملاحدةِ الصُّوفِيَّةِ وغيرِهم، حيث أشارَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ إلى بعضِ مقالاتِهم، قال: «وحدثني الثقةُ عن التِّلِمْسَانِيِّ(٥) أنه كان يقولُ: القرآنُ كُلُّه شِرْك، وإنما التوحيدُ في كلامِنا»(٦).

- **وقد كان لأهلِ البِدَعِ نصيبٌ في ازدراء الصحابةِ والمؤمِنِين**، ومن ذلك

(١) **انظر**: «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٢٢٤).

(٢) **هو**: أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، النحوي اللغوي المؤرِّخ، صاحب التصانيف الكثيرة المتنوّعة، توفي سنة (٢٧٦هـ). **انظر**: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (١/ ٣١٤).

(٣) **هو**: ثمامة بن أشرس النميري البصري، من أئمة المعتزلة، توفي سنة (٢١٣هـ)، وإليه تُنسب فرقةُ الثُّمَامِيَّة. **انظر**: «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٧١).

(٤) **انظر**: «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ص٤٩).

(٥) **هو**: سليمانُ بن عليِّ بن عبد الله بن عليِّ الكومي التِّلْمِسَانِيُّ، يُلقب بعفيف الدين، أحد زنادقةِ الصوفية، وقد نُسِبَ إلى عظائمَ في الأقوالِ والاعتقادِ في الحلولِ والاتِّحَادِ والزندقةِ والكُفْرِ المَحْضِ، توفي سنةَ (٦٩٠هـ). **انظر**: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٣٧١)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٥١/ ٤٠٧).

(٦) «الفرقان بين أولياء الرحمٰن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص١٥١).

ما ذكره الإمامُ الذهبيُّ[(١)] عن الثوريِّ[(٢)] قال: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ مسلمةَ الحضرميَّ[(٣)] يقول: «سمعتُ عمرَو بنَ عُبَيْدٍ[(٤)] يقولُ: لو شَهِدَ عندي عليٌّ وطلحةُ والزُّبَيْرُ وعثمانُ على شِرَاكِ نَعْلٍ ما أجَزْتُ شهادَتَهم!»[(٥)].

وقال آخَرُ ـ وقد رأى الناسَ يطوفون بالكعبةِ المشرَّفَةِ ـ: «ما أشبَهَهم إلا ببَقَرٍ تَدُوسُ في البَيْدَرِ»[(٦)].

- **وتمادَى غيُّ أهلِ البِدَعِ وضلالُهم باحتقارِهم للعلماءِ مِن أهل السُّنَّةِ والجماعة**، ومن ذلك ما نقله الإمامُ الذهبيُّ، عن عمرِو بنِ النَّضْر، «قال: سُئِلَ عَمْرُو بنُ عُبَيْدٍ يومًا عن شيءٍ وأنا عندَه، فأجابَ فيه، فقلتُ: ليس هكذا يقولُ أصحابُنا، فقال: ومَن أصحابُك؟ لا أبا لكَ! قلتُ: أَيُّوبُ، ويُونُسُ، وابنُ عَوْنٍ، والتَّيْمِيُّ، قال: أولئكَ أرجاسٌ أنجاسٌ أمواتٌ غيرُ أحياءٍ!»[(٧)].

◻ رابعًا: السبُّ والشتم:

«**السبُّ: هو**: تقبيحُ أمرِ المشتومِ بالقَوْلِ، فإن أَطْنَبَ فيه وأطالَ سمِّيَ شَتْمًا»[(٨)].

---

(١) شمس الدين، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، الإمام الحافظ المؤرِّخ صاحبُ التصانيفِ المفيدة؛ كـ«تاريخ الإسلام»، و«سير أعلام النبلاء»، توفي سنة (٧٤٨هـ). **انظر**: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣/ ٣٣٦).

(٢) **هو**: أبو عبد الله، سُفيان بن سعيدِ بن مسروقِ بن حبيب الثوري الكوفيُّ، إمامٌ في علم الحديث وغيره، وأجمَعَ الناسُ على دينه وورَعِه، وهو أحدُ الأئمة المجتَهِدِين، توفي سنة (١٦١هـ). **انظر**: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص١٨٤).

(٣) لم أجد له ترجمةً.

(٤) **هو**: عمرُو بن عُبَيْدِ بن بابٍ التيمي بالولاء، أبو عثمان البصري، شيخُ المعتزلة في عصرِه، ومفتِيها، توفي سنة (١٤٤هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٠٤).

(٥) «ميزان الاعتدال» للذهبي (٣/ ٢٧٥).

(٦) **انظر**: «تاريخ الطبري» (٨/ ١٩٠). **والبَيْدَرُ هو**: الموضعُ الذي يُدَاسُ فيه الطعامُ. **انظر**: «تاج العروس» (ب د ر).

(٧) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٧٤).

(٨) **انظر**: «الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (ص٢٩٤).

والسِّبَابُ خصلةُ مَن لا خلاقَ لهم، بخلافِ المؤمن؛ فإنه ليس بسبَّابٍ ولا لَعَّانٍ؛ قدوةً بنبيِّ الأنامِ ﷺ، كما جاء في حديثِ أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «لم يكن النبيُّ ﷺ سَبَّابًا، ولا فَحَّاشًا، ولا لَعَّانًا»(١).

- وكانت قريش تهجو النبيَّ ﷺ وتَسُبُّه وتشْتُمه خفيةً وعلانية.

قال تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤].

قال أهل التفسير: «أرادَ شعراءَ الكفارِ الذين كانوا يَهْجُون رسولَ الله ﷺ، وذَكَرَ مقاتِلٌ أسماءَهم، فقال: منهم عبد الله بن الزِّبَعْرَى السَّهْمِيُّ، وهُبَيْرَةُ بن أبي وَهْبٍ المَخْزُومِيُّ، ومُسَافِعُ بن عبد مناف، وأبو عزةَ بنُ عبدِ الله الجُمَحِيُّ، وأُمَيَّةُ بن أَبِي الصَّلْتِ الثَّقَفِيُّ، تكلموا بالكذبِ وبالباطل، وقالوا: نحن نقولُ مثلَ ما يقولُ محمد.

وقالوا الشعرَ، واجتمع إليهم غُوَاةٌ من قومِهم يستمعون أشعارَهم حين يَهْجُونَ النبيَّ ﷺ وأصحابَه، ويَرْوُونَ عنهم»(٢).

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتُمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ!**)(٣).

حتى اشتهر بذلك قبائِلُ وفئامٌ من المشركين، وفي ذلك يقول حسانُ بنُ ثابت(٤) رضي الله عنه: [من الوافر]

لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ(٥)

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٩٠).

(٢) **انظر**: «معالم التنزيل» للبغوي (٦/ ١٣٥). (٣) أخرجه البخاري (٣٣٦١).

(٤) **هو**: حَسَّانُ بنُ ثابتِ بن المُنْذِرِ بن حَرَام الأنصاريُّ الخزرجيُّ، سَيِّدُ الشعراء المؤمنين، المؤيَّدُ برُوحِ القدس، شاعِرُ رسولِ الله ﷺ وصاحِبُه، توفي سنةَ (٥٤هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٥٢).

(٥) رواه الطبرانيُّ في «معجمه الكبير» (٤/ ٣٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦/ ٣٣٧)، والروايةُ المُثْبَتَةُ هي لفظُ ديوانه (ص١٨، ط. دار صادر).

• ومن ذلك ما لَقِيَهُ ﷺ مِن سِبَابٍ وشتمٍ في رحلَتِهِ للطائفِ، حينما قَدِمَ إليهم يلتمسُ النصرةَ والتأييدَ، فكان جوابُهم له شرَّ جوابٍ، فاستهزؤوا به، وأَغْرَوْا به سفهاءَهم وعَبِيدَهُم يَسُبُّونَه، ويَرْجُمُونَه بالحجارةِ؛ تحقيرًا له وازدراءً به[١].

• وعن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ «أنَّ أعمى كانتْ له أُمُّ وَلَدٍ تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ، وتقعُ فيه، فينهاها، فلا تنتهي، ويزجُرُها فلا تَنْزَجِرُ، قال: فلما كانَتْ ذاتَ ليلةٍ، جَعَلَتْ تقعُ في النَّبيِّ ﷺ، وتَشْتُمُه، فأَخَذَ المِغْوَلَ[٢] فَوَضَعَهُ في بَطْنِها، واتَّكَأَ عليها فقتَلَها...»[٣].

• وكانت اليهودُ تسبُّ النبي ﷺ وتلعَنُه؛ فعن عليٍّ رضي الله عنه: «أن يهوديةً كانت تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ وتقعُ فيه، فخَنَقَها رجلٌ حتى ماتت، فأبطَلَ رسولُ الله ﷺ دَمَها»[٤].

• وأما المؤمنون مِن أصحابِ النبي ﷺ، فقد نالَهم حظٌّ وافِرٌ من السبِّ والشَّتْم، ومن ذلك ما أخرجه البخاريُّ في «تاريخه»، عن مسعودِ بنِ خِرَاشٍ[٥] رضي الله عنه قال: «بينما نحنُ نطوفُ بين الصَّفَا والمروةِ، إذا أُنَاسٌ كثيرٌ يَتَّبِعُونَ فَتًى شابًّا مُوثَقًا بِيَدِه في عُنُقِه، قلتُ: ما شأنُه؟ قالوا: هذا طلحةُ بنُ عُبَيْدِ الله صَبَأَ، وامرأةٌ وراءَهُ تُدَمْدِمُ وتَسُبُّه، قلتُ: مَن هذه؟ قالوا: الصَّعْبَةُ بنتُ الحَضْرَمِيِّ أُمُّهُ»[٦].

---

(١) **انظر**: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٤١٩ - ٤٢٠).

(٢) **المِغْوَلُ**: نَصْلٌ دَقِيقٌ مَاضٍ، وقيلَ: هو سَيْفٌ رَقِيقٌ له قَفًا يكونُ غِمْدُهُ كالسَّوْطِ. «الصارم المسلول» (ص٦٨).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٦)، والنسائي في «الصغرى» (٤٠٢٣)، وصححه الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢).

(٤) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٧)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢).

(٥) هو: مسعودُ بن خِرَاشٍ أخو ربعي، اختُلف في صحبَتِه: فأثْبَتَها له البخاريُّ، وقال أبو حاتم: لا تصحُّ صحبَتُه. **انظر**: «جامع التحصيل، في أحكام المراسيل» للعلائي (١/ ٢٨٧).

(٦) ذكره البخاري في «التاريخ الصغير» (١/ ٨٨).

وهذا ما كان يصنَعُه أبو جهلٍ بالمستضعَفِين من المؤمنِين، كان يأتيهم وهم في أَدْرَاعِ الحديدِ، فيَشْتُمُهم، ويوبِّخُهم، ويتوعَّدُهم بالعذابِ الشديد[(١)].

• **وأهلُ البدعِ والزنادقةُ ابتُلُوا بسبِّ الصحابة ولَعْنِهم**؛ كالرافضةِ والخوارجِ وغيرِهم، قالت عائشةُ رضي الله عنها لعروةَ بنِ الزُّبَيْرِ: «يا ابنَ أُخْتِي! أُمِرُوا أن يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النبيِّ ﷺ فَسَبُّوهُم!»[(٢)].

- ووَقَفَ الرافضةُ من أصحابِ النبي ﷺ موقفَ العداوةِ والبغضاءِ، والحقدِ والضغينةِ، يبرزُ ذلك من خلالِ مطاعِنِهم الكبيرةِ على الصحابة، التي سُوِّدت بها كتبُهم القديمةُ والحديثة.

فمن ذلك: اعتقادُهم كفرَهم ورِدَّتَهم إلا نفرًا يسيرًا منهم، وتصريحُهم بذلك في كتبِهم، فقد روى الكُليني عن أبي جعفرٍ؛ أنه قال: «كان الناسُ أهلَ رِدَّةٍ بعد النبيِّ ﷺ إلا ثلاثةً، فقلتُ: ومَنِ الثلاثَةُ؟ فقال: المِقْدَادُ بنُ الأَسْوَدِ، وأبو ذَرٍّ الغِفَارِيُّ، وسَلْمَانُ الفَارِسِيُّ»[(٣)].

ويعتَقِدُ الرافضةُ أنَّ الصحابةَ هم شرُّ الخَلْقِ، وأنَّ الإيمانَ مبناهُ على التبرُّؤِ منهم.

يقول محمد باقر المجلسي[(٤)]: «وعقيدَتُنا في التبرُّؤ: أننا نتبَرَّأُ مِن الأصنامِ الأربعةِ: أبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، ومعاويةَ، والنساءِ الأربَعِ: عائشةَ وحفصةَ، وهندٍ، وأُمِّ الحَكَمِ، ومِن جميعِ أشياعِهم وأتباعِهم، وأنهم شرُّ خَلْقِ الله على وجهِ الأرض، وأنه لا يتمُّ الإيمانُ بالله ورسولِه والأئمةِ إلا بعد

---

(١) **انظر**: «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ١٤٠).

(٢) رواه مسلم (٣٠٢٢).

(٣) «الروضة من الكافي» (٨/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، نقلًا عن كتاب: «الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال» لإبراهيم الرحيلي (١/ ٧٥).

(٤) **هو**: محمد باقر المجلسي، من كبار علمائهم المتأخرين المكثرين من التأليف، مات سنة (١١١١هـ). **انظر**: «أمل الآمل» (٢/ ٢٤٨).

التبرُّؤ مِن أعدائِهم»[١].

ويستبيحون لعنَ الصحابةِ، ويرون أنَّه من أجلِّ القُرُبَاتِ، ورَوَوْا في ذلك أدعيةً مشهورةً عندَهم كلُّها لعنٌ وسبٌّ في الصحابةِ، منها: دعاءُ صَنَمَيْ قريش، فيه لعنٌ لأبي بكرٍ وعمرَ وعائشةَ وحفصةَ[٢].

• **ومن السبِّ ما يكونُ على سبيلِ التعريضِ لا التصريحِ**، وله صورٌ عديدةٌ ذكَرَها أهلُ العلمِ في مصنَّفَاتِهم، **منها على سبيلِ المثال**:

- قولُ القائلِ: «إنَّ رِدَاءَ النبيِّ ﷺ وَسِخٌ!».

- وقولُ الآخَرِ «وقد سَمِعَ قومًا يتذاكرون صفةَ النبيِّ ﷺ، إذ مَرَّ بهم رَجُلٌ قبيحُ الوجهِ واللحيةِ، فقال لهم: تريدون معرفةَ صِفَتِه؟! هي في صفةِ هذا المارِّ؛ في خَلْقِه ولِحْيَتِه».

- وقال رجلٌ: «فَعَلَ اللهُ برسولِ الله كذا - وذَكَرَ كلامًا قبيحًا - فقيل له: ما تقولُ يا عدوَّ الله؟ فقالَ أَشَدَّ مِن كلامِه الأولِ، ثم قال: إنما أردتُ برسولِ الله العَقْرَبَ! فهذا سبٌّ وشتم؛ لأن ادعاءَ التأويلِ في لفظٍ صراحٍ لا يُقْبَلُ؛ لأنها استهانةٌ؛ وهو غيرُ معزِّرٍ لرسولِ الله ﷺ ولا مُوَقِّرٍ له».

قال القاضي عياضٌ - بعد أن ذَكَرَ الأمثلةَ المتقدِّمَ ذكرُها -: «وكذلك أقولُ: حُكْمُ مَن غَمَصَه أو عيَّره برعايةِ الغَنَمِ أو السَّهْوِ أو النِّسيانِ أو السِّحْرِ، أو بما أصابَه مِن جرحٍ أو هزيمةٍ لبعضِ جيوشِه أو أذًى مِن عدوِّه أو شدةٍ مِن زمنِه أو بالمَيْلِ إلى نسائِه، فحُكْمُ هذا كلِّه لمن قَصَدَ به نَقْصَه: القَتْلُ»[٣].

◻ خامسًا: الشماتة:

الشماتة هي: «الفَرَحُ ببَلِيَّةِ مَن تُعَادِيهِ ويُعَادِيك، وإِظْهَارُ هذا الفرحِ

---

(١) «حق اليقين» لمحمد باقر (ص٥١٩)، نقلًا عن كتاب: «بطلان عقائد الشيعة» لمحمد عبد الستار (ص٥٣).

(٢) **انظر**: «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» لأغا الطهراني (٨/ ١٩٢).

(٣) **انظر**: «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١٧ - ٢١٩).

بالقولِ واللسان»(١).

• وقد كان الكُفَّارُ والمنافقون يُظْهِرُونَ الشماتةَ حينما يُصِيبُ النبيَّ ﷺ وصحابَتَه مصيبةٌ وبلاءٌ، قال ﷻ: ﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

وهذه الآيةُ نزلَتْ عَقِبَ هزيمةِ المسلِمِينَ في غزوةِ أُحُد، فأظهَرَ المشركونَ واليهودُ والمنافقون الفرحَ والسرورَ لهزيمةِ النبيِّ ﷺ وصحبِه.

فقال أبو سفيانَ حينما صَعِدَ الجبلَ: يا محمدُ! ألا تَخرُجُ؟ الحَرْبُ سِجَالٌ؛ يَوْمٌ لَنا ويَوْمٌ لَكُم. فقال رسولُ الله ﷺ: **(أَجِيبُوا)**، لأصحابِه؛ وقولوا: **(لا سَوَاء! قَتْلانا في الجَنَّةِ وقَتْلاكُم في النار)**. قال أبو سفيانَ: عُزَّى لنا وَلا عُزَّى لكُم! فقال رسولُ الله ﷺ: **(قُولُوا: اللهُ مَوْلانَا وَلا مَوْلَى لَكُمْ)**. قال أبو سفيان: اعْلُ هُبَلُ! فقال رسولُ الله ﷺ: **(اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ)**(٢).

ـ وأظهَرَتِ اليهودُ القولَ السيِّئَ؛ فقالوا ـ شامِتِينَ ـ: «ما محمَّدٌ إلا طالبُ مُلْكٍ؛ ما أُصِيبَ هكذا نبيٌّ قَطُّ؛ أُصِيبَ في بَدَنِه وأُصِيبَ في أصحابِه»(٣).

وأما ابنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُولَ والمنافقون معه، فجَعَلُوا يَشْمَتُون ويُسَرُّون بما أصابَهم، ويُظهرون أقبحَ القول؛ إذ قال لابنِه: «ما كانَ خروجُكَ معه إلى هذا الوجهِ برأيٍ، عصانِي محمدٌ وأطاعَ الوِلْدَانَ، واللهِ لَكَأَنِّي كنتُ أنظُرُ إلى هذا!»(٤).

• **وكذا أظهَرَ المنافقون الشماتةَ في غزوةِ تَبُوكَ**، قال ﷻ: ﴿إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ يَقُولُواْ قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا مِن قَبۡلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمۡ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠].

---

(١) **انظر**: «المفردات» للراغب (ص٢٦٦)، و«الكليات» للكفوي (ص٥٠٨).
(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٣/ ٥٥٦)، رقم (١٨٥٩٣)، وحسَّنَهُ شعيبٌ الأرناؤوط.
(٣) **انظر**: «المغازي» للواقدي (١/ ٣١٧).
(٤) المصدر السابق.

قال الطبريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يقول ـ تعالى ذِكْرُهُ ـ لنبيِّه محمدٍ ﷺ: يا محمدُ، إنْ يُصِبْكَ سرورٌ بفتحِ اللهِ عَلَيْكَ أرضَ الرُّومِ في غَزاتِكَ هذه، يَسُؤِ الجَدَّ بنَ قَيْسٍ ونُظَرَاءَهُ وأشياعَهُم مِن المنافِقِين، وإنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ بِفُلُولِ جَيْشِكَ فيها، يَقُلِ الجَدُّ ونظراؤُه: ﴿قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾؛ أي: قد أخَذْنا حِذْرَنا بتخلُّفِنا عن محمدٍ، وتركِ أَتْبَاعِه إلى عدوِّه؛ ﴿مِن قَبْلُ﴾ يقول: مِن قَبْلِ أن تُصِيبَهُ هذه المصيبةُ؛ ﴿وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ يقول: ويرتدُّوا عن محمدٍ وهم فرحون بما أصابَ محمدًا وأصحابَه مِن المصيبة، بفلولِ أصحابِه وانهزامِهم عنه، وقَتْلِ مَن قُتِل مِنهم»(١).

☐ سادسًا: الطَّعْنُ والتشكيك:

مِن أبرَزِ أساليبِ أعداءِ الدِّينِ: إثارةُ الشكوكِ والشبهاتِ، وإطلاقُ التُّهَمِ جُزَافًا؛ مِن أجلِ تنفيرِ الناسِ عن الدِّينِ الحقِّ، فنَجِدُهم يوجِّهُون سهامَ التشكيكِ حولَ شخصِ النبي ﷺ تارةً، وإلى الدعاةِ إلى الله مِن الصحبِ الكرام، ويوجِّهونَها تارةً أخرى إلى عمومِ المؤمِنين المستَجيبين لهذا الدِّينِ، ومن نماذِجِ ذلك ما يأتي:

• **التشكيكُ في النِّيَّات:**

ـ اتَّهَمَ المشركون النبيَّ ﷺ وصحبَه بأنهم إنما أرادوا بدعوَتِهم العلوَّ في الأرضِ وطلبَ الجاهِ وتعبيدَ الناسِ إليهم، وغيرَ ذلك مِن التُّهَمِ الباطلةِ التي لا زِمَامَ لها ولا خِطَامَ.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

روى ابنُ إسحاقَ(٢) بسَنَدِه عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قال: «حين اجتمعَتِ

---

(١) «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٨٩).

(٢) هو: محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسارِ بنِ خِيَار، العلامةُ الحافِظُ الأَخْبَارِيُّ أبو بكرٍ المَدَنِيُّ، صاحبُ =

الأحبارُ مِن يهودَ، والنصارَى مِن أهلِ نَجْرَانَ عندَ رسولِ الله ﷺ، ودعاهم إلى الإسلامِ، قالوا: أَتُرِيدُ مِنَّا يا محمدُ أن نَعْبُدَكَ كما تَعْبُدُ النصارى عيسى بنَ مَرْيَمَ؟! قال: فقال رجلٌ مِن أهلِ نَجْرَانَ نصرانِيٌّ ـ يُقَالُ له: الرَّئِيسُ ـ: أَوَذَاكَ تُرِيدُ مِنَّا يا محمدُ وإليه تَدْعُو؟! أَوْ كما قال، فقال رسولُ الله ﷺ: **(مَعَاذَ اللهِ أَنْ نَعْبُدَ غَيْرَ اللهِ أَوْ نَأْمُرَ بِعِبَادَةِ غَيْرِهِ، مَا بِذَلِكَ بَعَثَنِي وَلا أَمَرَنِي)**، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى في ذلكَ مِن قولِهِما: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠]»[(١)].

ـ **ومن ذلك أيضًا**: اتهامُ المشركين النبيَّ ﷺ بالتصنُّعِ والرياءِ، فقد أخرج البخاريُّ في «صحيحه» عن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ قال: «بينما رسولُ الله ﷺ قائِمٌ يُصَلِّي عندَ الكعبةِ وَجَمْعُ قريشٍ في مجالِسِهم، إذ قال قائِلٌ منهم: ألا تَنْظُرُونَ إلى هذا المُرائِي؟! أَيُّكُمْ يَقُومُ إلى جَزُورِ آلِ فُلانٍ...» الحديثَ[(٢)].

• **التشكيكُ في منهَجِه ﷺ ودعوَتِه:**

يشكِّكُ أهلُ مِلَلِ الكفرِ في دعوةِ النبيِّ ﷺ ومنهَجِه، وهذا دَأْبُهم مع الأنبياءِ عليهم السلام جميعًا، قال عز وجل: ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَقَالُوٓا۟ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩].

ـ فتارةً يَتَّهِمُونَ النبيَّ ﷺ بأنه تَلَقَّى القُرآنَ وهذا الدِّينَ من مصادِرَ مشبوهةٍ مجهولَةٍ، قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ ۗ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وقال عز وجل: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ ۖ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [الفرقان: ٤].

= المغازِي والسيرَةِ النبويةِ، وكان يُرْمَى بالقَدَر، توفي سنةَ (١٥٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٣).

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (٣/ ٦٦)، و«تفسير الطبري» (٦/ ٥٩٣)، وسنَدُه حَسَن.

(٢) رواه البخاري (٥٠٧).

ـ وتارةً يتهمونَه بالابتداعِ في الدِّينِ كما كان يَفْعَلُ أبو لَهَبٍ بمُلاحَقَتِه النبيَّ ﷺ وهو يدعو إلى الله ﷻ؛ ليحذِّرَ النّاسَ منه ومما يدعو إليه، فكان يقولُ ـ بعد أن يَفْرُغَ النبيُّ ﷺ مِن مقالَتِه ـ: «يا بَنِي فُلانٍ! إنَّ هذا يُرِيدُ مِنْكُمْ أن تَسْلُخُوا اللاتَ وَالعُزَّى وحُلَفَاءَكُم مِن الحَيِّ، إلى ما جاء به مِن البِدْعَةِ والضلالةِ، فلا تَسْمَعُوا له، ولا تَتَبِعُوه!»(١).

• **الطعنُ فيما أَخْبَرَ به النبيُّ ﷺ:**

الطعنُ فيما أخبَرَ به الرسولُ ﷺ أو بما جاءَ به مِن الهُدَى ـ مما هو معلومٌ مِن الدِّينِ بالضرورةِ ـ إما بإنكارِه أو انتقاصِه(٢)، مِن أبرَزِ مسالِكِ الإساءةِ، ومِنْ أمثِلَتِه:

ـ أن يعتَقِدَ أنَّ غيرَ هَدْيِ النبيِّ ﷺ أكمَلُ مِن هَدْيِه، وأنَّ حُكْمَ غيرِهِ أحسَنُ مِن حُكْمِه؛ كالذين يُفَضِّلُونَ القانونَ الوَضْعِيَّ على حُكْمِ الشَّرْعِ، ويَصِفُونَ الشريعةَ الإسلاميةَ بالقصورِ والرَّجْعِيَّةِ وعدمِ مسايَرَةِ التطوُّرِ، وهذا مِن أعظمِ المناقَضَةِ لشهادةِ أنَّ محمدًا رسولُ الله.

ـ أن يُبْغِضَ شيئًا مما جاء به الرسولُ ﷺ ولو عَمِلَ به(٣)، ومثالُه قولُ القائِلِ: «بِئْسَمَا أخرَجَتِ السُّنَّةُ...»؛ لأنه صريحٌ في الاستهزاءِ بالدِّين(٤).

ـ اعتقادُ الإنسانِ أنه يَسَعُهُ الخروجُ عن شريعةِ النبيِّ ﷺ.

ولهذا الأمرِ صورتانِ:

الأُولَى: ألا يرى وجوبَ تصديقِ الرسولِ ﷺ ولا وجوبَ طاعتِه فيما أَمَرَ به، وإنِ اعتَقَدَ مع ذلك أن الرسولَ ﷺ عظيمُ القَدْرِ عِلْمًا وعَمَلًا، وأنه يجوزُ

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٣٢/ ٢٣٢)، رقم (١٥٤٥٠)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٥/ ٦٣)، رقم (٤٥٩٢)، وفي إسنادِهِ لِينٌ.

(٢) **انظر**: «شرح النووي» (١/ ٢٠٥).

(٣) **انظر**: «الجامع الفريد: رسالة نواقض الإسلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب» (ص٢٨٢).

(٤) **انظر**: «الإعلام بقواطع الإسلام» للهيتمي (٢/ ٣٧٣).

تصديقُه وطاعتُه، ولكنه يقولُ: إنه لا يَضُرُّ اختلافُ المِلَلِ إذا كان المعبودُ واحدًا، ويَرَى أنه تَحْصُلُ النجاةُ والسعادةُ بمتابعةِ الرسولِ وبغير متابَعَتِه، وهذا هو قولُ الفلاسفةِ والصابِئَة[١]، وهذا القولُ لا ريبَ في كفرِ صاحبِه؛ «فمِن نواقِضِ الإسلامِ أن يعتَقِدَ الإنسانُ عدمَ كفرِ المشرِكِين ويرى صحةَ مذهَبِهم، أو يَشُكَّ في كُفْرِهم»[٢].

وهذا القولُ هو الذي ينادِي به في وقتِنا الحاضِرِ مَن يَدْعُونَ إلى وَحْدَةِ الأديانِ، ويُرَوِّجُ لهم ذلك الماسونيةُ[٣] اليهوديةُ[٤].

الثانية: مَن يرى طلبَ العلم بالله مِن غيرِ خَبَرِه، أو العملَ لله مِن غيرِ أَمْرِه، وهؤلاء وإن كانوا يعتقِدُون أنه يجبُ تصديقُ الرسولِ أو تَجِبُ طاعَتُه، لكنهم في سلوكِهم العلميِّ والعمليِّ غيرُ سالِكِين هذا المسلَكَ، بل يَسْلُكُونَ مَسْلَكًا آخَرَ إما مِن جهةِ القياسِ والنَّظَرِ، وإما مِن جهةِ الذَّوْقِ والوجدانِ، وإما مِن جهةِ التقليدِ، وما جاء عن الرسولِ إما أن يُعْرِضُوا عنه وإما أن يَرُدُّوه إلى ما سَلَكُوه[٥].

سابعًا: الكَذِبُ على رسولِ الله ﷺ:

من أعظمِ أساليبِ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ: الافتراءُ عليه، ونسبةُ ما لم يَقُلْ إليه؛ لأنَّ ذلك يؤدِّي إلى تحريفِ هذا الدِّينِ؛ لأجلِ ذلك عَظُمَ الوعيدُ على مَن افترى على رسولِ الله ﷺ الكذبَ؛ فعن أنسٍ رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال:

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٣٩).

(٢) **انظر**: «الجامع الفريد» (ص٢٨٢).

(٣) **الماسونية**: عبارةٌ فَرَنْسِيَّةٌ معناها البَنَّاؤُون الأحرار، والماسونيةُ حركةٌ يهوديةٌ سِرِّيَّةٌ تَعْمَلُ تحتَ ستارِ التآخِي بين الأديانِ، وهدفُها الرئيسيُّ السيطرةُ على العالَم عن طريقِ أصحابِ الجاهِ والنفوذِ في بِقَاعِ العالَم؛ وذلك بواسطةِ المحافِلِ التي تُقِيمُها في بِقَاعٍ كثيرةٍ مِن العالَم، **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ١٠).

(٤) **انظر**: «الولاء والبراء» للقحطاني (ص٣٤٤).

(٥) **انظر**: «حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» لمحمد خليفة التميمي (١/ ٥٨).

(مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)(١).

وقد ابتُلِيَتْ هذه الأُمَّةُ بالوضَّاعِين الذين اختَلَقُوا الأحاديثَ المكذوبةَ ليُفْسِدُوا بها الدِّينَ؛ إمعانًا في الإساءةِ والسخرية.

فمن ذلك حديثُ: «إنّ اللهَ يَنزِلُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ يُصَافِحُ الرُّكْبَانَ وَيُعَانِقُ المُشَاةَ»(٢)، وحديثُ: «إنَّ الله لما أرادَ أن يَخْلُقَ نفسَه خَلَقَ الخيلَ وأجراها، فعَرِقَتْ، فخَلَقَ نفسَه منها»(٣)، وحديثُ: «إن اللهَ اشتكَتْ عيناه فعادَتْه الملائكةُ»(٤) تعالى اللهُ عن كلِّ ذلك علوًّا كبيرًا.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ تعمُّدَ الكَذِبِ عليه ﷺ استهزاءٌ به واستخفافٌ؛ لأنه يزعُمُ أنه أَمَرَ بأشياءَ ليست مما أَمَرَ به، بل وقد لا يجوزُ الأمرُ بها، وهذه نسبةٌ له إلى السَّفَهِ، أو أنه يُخْبِرُ بأشياءَ باطلةٍ، وهذه نسبةٌ له إلى الكَذِبِ، وهو كفرٌ صريحٌ... وبالجملةِ: فمَن تعمَّدَ الكذبَ الصريحَ على الله فهو المتعمِّدُ لتكذيبِ الله، وأسوأُ حالًا، وليس يخفَى أن مَن كذَبَ على مَن يجبُ تعظيمُه، فإنه مستخِفٌ به مستَهِينٌ بحَقِّه. وأيضًا فإن الكاذبَ عليه لا بد أن يَشِينَهُ بالكذبِ عليه، وينقصَه بذلك»(٥).

▫ ثامنًا: دَفْعُ الناسِ للتَّجَرُّؤِ على رسولِ الله ﷺ:

ومن ذلك: ما ورد عن ابنِ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ قال: صَنَعَ عُقْبَةُ بنُ أبي مُعَيْطٍ طعامًا، فدعا أشرافَ قريشٍ، وكان فيهم رسولُ الله ﷺ، فامتنع رسولُ الله ﷺ أن يَطْعَمَ أو يَشْهَدَ عُقْبَةُ شهادةَ التوحيد، ففَعَلَ، فأتاه أُبَيٌّ أو أُمَيَّةُ ـ وكان خليلَه ـ فقال: أَصَبَأْتَ؟ قال: لا! ولكنِ استَحْيَيْتُ أن يَخرُجَ مِن مَنْزِلِي، أَوْ يَطْعَمَ مِن

(١) أخرجه البخاري (١٠٧)، ومسلم (٣).
(٢) **انظر**: «تنزيه الشريعة المرفوعة، عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة» للكتاني (١/ ١٣٨).
(٣) **انظر**: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٠٠)، و«منهاج السُّنَّة النبوية» لابن تيمية (٢/ ٣٠٢).
(٤) **انظر**: «تنزيه الشريعة» (١/ ١٣٤).
(٥) «الصارم المسلول» (ص١٧٣).

طَعَامِي، فقال: ما كنتُ أَرْضَى أو تَبْصُقَ في وجهِه، ففَعَلَ عُقْبَةُ، وقُتِلَ يومَ بدرٍ صَبْرًا كافرًا(١).

وفي القرآن الكريم دلائلُ واضحةٌ على دَفْعِ أهلِ الضلالِ الناسَ للنَّيْلِ مِن رسولِ الله ﷺ، قال ﷻ: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٧ ـ ٢٩].

المطلب الثاني

الأساليبُ العَمَلِيَّةُ للإساءة

الإساءةُ العمليةُ لا تَقِلُّ شناعةً وفظاعةً عن الإساءةِ القَوْلِيَّةِ، وقد كان لمللِ الكفرِ صنوفٌ من هذه الأذيةِ التي نالوا بها مِن النبيِّ ﷺ وصحابتِه، من أبرزِها ما يأتي:

□ أولًا: الإيذاءُ الجَسَدِيُّ:

لم تدَّخِر مِلَلُ الكفر جهدًا في إلحاقِ الأذى والبَطْشِ والتنكيلِ بالرسولِ ﷺ وأصحابِه وسائرِ المؤمنين؛ لثَنْيِهم عن دِينهم، وصرفِهم عن اتِّباع الحَقِّ، ومِن أفرادِ هذا الأذى الجسديِّ:

١ ـ التعذيبُ والضَّرْبُ والإهانة:

قال ﷻ: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا۟ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ﴾ [الممتحنة: ٢].

ـ وقد تعرَّضَ النبيُّ ﷺ ومَن معه مِن المؤمنين لشيءٍ مِن ذلك؛ فعن عبدِ الله بن جعفرٍ رضي الله عنه(٢) قال: «لما مات أبو طالبٍ، عَرَضَ لرسولِ الله ﷺ

(١) «جامع الأصول، في أحاديث الرسول» لابن الأثير (٢/ ٢٨٤)، و«الدر المنثور» للسيوطي (٥/ ٦٨).

(٢) هو: عبدُ الله بن جعفرِ بن أبي طالبِ عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم، السيد العالم، =

سفيهٌ مِن سفهاءِ قُرَيْشٍ، فألْقَى عليه ترابًا، فأَتَتْهُ امرأةٌ مِن بناتِه تَمْسَحُ عن وجهِه الترابَ وتَبْكِي، فجَعَلَ يقولُ: «أيْ بُنَيَّةُ! لا تَبْكِي؛ فإن اللهَ مانِعٌ أَبَاكِ»»[١].

- وأشدُّ مِن ذلك: ما أخرجه الشيخانِ عن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه، قال: بَيْنَا رسولُ الله ﷺ ساجِدٌ وحولَه ناسٌ مِن قريشٍ مِن المشرِكين، إذ جاء عُقْبَةُ بنُ أبي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فقَذَفَه على ظهرِ النبيِّ ﷺ، فلم يَرْفَعْ رأسَه حتى جاءتْ فاطمةُ رضي الله عنها، فأخذَتْ مِن ظَهْرِه[٢].

- و«كُسِرَت رَبَاعِيَتُه وشُجَّ رأسُه، وسالَ دَمُه في غزوةِ أُحُد»[٣].

● وأما المؤمنون، فنالَهُم مِن ذلك الشيءُ الكثير؛ فعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «كان أولَ مَن أَظْهَرَ إسلامَه سبعةٌ: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكرٍ، وعَمَّارٌ، وأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وصُهَيْبٌ، وبِلالٌ، والمِقْدَادُ، فأما رسولُ الله ﷺ فمَنَعَهُ اللهُ بعَمِّهِ أبي طالبٍ، وأما أبو بكرٍ فمَنَعَهُ اللهُ بقَوْمِه، وأما سائِرُهم فأخذَهُم المشركون، وألْبَسُوهم أدراعَ الحديدِ، وصَهَرُوهم في الشمسِ...»[٤].

وعن سعيدِ بن جُبَيْرٍ[٥] رحمه الله، قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أكان المشركون يَبْلُغُونَ مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ مِن العذابِ ما يُعْذَرُونَ به في تَرْكِ دِينِهِم؟ قال: نَعَمْ! واللهِ، إن كانوا لَيَضْرِبُونَ أحدَهُم، ويُجِيعُونَه، ويُعْطِشُونَه، حتى ما يقدِرَ على أن يستويَ جالسًا مِن شدةِ الضُّرِّ الذي نَزَلَ به، حتى يُعْطِيَهم ما سألوه مِن الفِتْنَةِ، وحتى يقولوا: آللاتُ والعُزَّى إلهُكَ مِن دونِ الله؟ فيقول:

= أبو جعفرٍ القُرَشِيُّ الهاشميُّ، له صحبةٌ ورواية، عدادُه في صغارِ الصحابة، توفي سنة (٨٤هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٦٢).

(١) أخرجه الطبري في «تاريخه» (٢/ ٣٤٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٦/ ٣٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٢٩) واللفظُ له، ومسلم (٣٤٣٧).

(٣) كما في «صحيح مسلم» (٣٤٣٣).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٨)، رقم (٣٨٣٢)، وابن ماجه في «سننه» (١٤٩)، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١/ ٣٠).

(٥) **هو**: سعيد بن جُبَيْرٍ الأسدي، مولاهم، أبو محمد، الكوفي، إمامٌ ثقةٌ حُجَّةٌ، قتَلَهُ الحجاجُ سنة (٩٥هـ). **انظر**: «تقريب التهذيب» (ص١٧٤).

نَعَم! وحتى إنَّ الجُعَلَ[١] لَيَمُرُّ بِهِم فيقولون له: أهذا الجُعَلُ إلهُكَ مِن دون الله؟ فيقول: نعم؛ افتداءً منهم؛ لما يَبْلُغون مِن جهدِه»[٢].

٢ ـ القَتْلُ والمقاتَلَة:

سعَتْ مللُ الكفرِ لإبادةِ النبيِّ ﷺ ومَن معه مِن المؤمنين عن طريقِ القتل إما غِيلَةً أو في المَعارِكِ، قال ﷻ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقال ﷻ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٧].

وكلٌّ سَعَى بحِيلَتِه ومَكْرِه:

• فأما النبيُّ ﷺ فقد تعرَّضَ لمحاولةِ الاغتيالِ والقتلِ مِن قِبَلِ المشرِكين واليهودِ في مناسباتٍ شَتَّى، بصفةٍ فرديةٍ وجماعية؛ أكثَرَ من إحدى عشرةَ محاولَةً[٣]، كلُّها باءَتْ بالفشلِ ولله الحمدُ؛ لأنَّ اللهَ عَصَمَ نبيَّه مِن الناسِ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومِن هذه المحاولاتِ: محاولةُ عمرِو بن جِحَاشٍ النَّضرِيِّ اليهودِيِّ[٤]، ومحاولةُ شَيْبَةَ بنِ عثمانَ بن أبي طَلْحَةَ[٥]، ومحاولةُ أحبارِ بني النَّضِيرِ[٦]، ومحاولةُ عامِرِ بن صَعْصَعَةَ وأربَدَ بنِ قَيْسٍ[٧] وغيرُها.

وأشهَرُها محاولةُ قريش قتلَ النبي ﷺ قُبَيْلَ هِجْرَتِه، حينما تآلَبُوا على تفريقِ دَمِهِ بين القبائلِ، ولكن اللهَ عَصَمَهُ منهم وأعمَى أبصارَهم، فخَرَجَ مِن بينِ

---

(١) **الجُعَل**: حيوانٌ معروفٌ كالخنفساء، يُدَهْدِهُ النجاساتِ بأنْفِه، **انظر**: «لسان العرب» (ج ع ل).
(٢) رواه ابن إسحاقَ في «سيرته» (ص١٩٢).
(٣) **انظر** تفصيلَ هذه المحاولاتِ في كتاب: «محاولات اغتيال النبي ﷺ وفشلها» لمحمود نصّار.
(٤) **انظر**: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٥٧)، و«مغازي الواقدي» (١/ ٣٦٣).
(٥) **انظر**: «دلائل النبوة» للبيهقي (٥/ ١٢٨).
(٦) **انظر**: «مصنف عبد الرزاق» (٥/ ٣٥٨)، رقم (٩٧٣٣).
(٧) **انظر**: «المعجم الكبير» للطبراني (٦/ ١٢٦)، رقم (٥٧٢٤).

أَظْهُرِهم وقد حثا الترابَ على رُؤُوسِهم[(١)].

• وسِجالُ المشركين والنصارى مع النَّبيِّ ﷺ وصحابته رضي الله عنهم في بَدْرٍ وأُحُدٍ وحُنَيْنٍ وتبوكَ وغيرِها معروفةٌ مشهودةٌ، كانتِ الغايةُ منها استئصالَ شَأْفَةِ المؤمِنين وإبادَتَهم؛ ولذلك قال النبيُّ ﷺ في غزوةِ بَدْرٍ وهو يُنَاجِي رَبَّه: **(اللَّهُمَّ! إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ العِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ!)**[(٢)].

فمِن المؤمِنين مَن قُتِلَ في الغزواتِ شهيدًا بإذنِ الله عز وجل، فقُتِلَ في غزوةِ بدرٍ أكثرُ مِن عشرةٍ مِن الصحابة؛ منهم: عبيدة بن الحارثِ بن المُطَّلِب، وعُمير بن أبي وَقَّاصٍ، وعُمير بن الحمام، وسعدُ بن خَيْثَمة، ومُبَشِّرُ بن عبد المُنْذِرِ الأنصاريُّ، وعاقلُ بن البُكَيْر، وصفوانُ بن بيضاءَ الفِهْرِيُّ، ويزيدُ بن الحارثِ الأنصاريُّ رضي الله عنهم، وغيرُهم[(٣)].

وفي غزوةِ أُحدٍ قُتِلَ أكثَرُ مِن سبعينَ صحابيًّا، منهم: حمزةُ بن عبد المُطَّلِب، وعبدُ الله بن عمرِو بن حَرَامٍ، ومُصْعَبُ بن عُمَيْر، وحنظلةُ بن أبي عامر، وعمرُو بن الجَمُوح رضي الله عنهم[(٤)].

ومنهم مَن قُتِلَ تحتَ التعذيب والتنكيل؛ كآلِ ياسِر[(٥)].

ومنهم مَن قُتِلَ غدرًا بِيَدِ الكفار والمَجُوس؛ كعُمَرَ بنِ الخَطَّاب[(٦)]، وعليِّ بن أبي طالب[(٧)] رضي الله عنهما.

ومنهم مَن قُتِلَ بيدِ الخوارجِ المارِقِينَ كعثمانَ بنِ عفَّانَ[(٨)]، والحسينِ بن عليٍّ[(٩)] رضي الله عنهما.

---

(١) **انظر**: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ١٧٦)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٤٦٥).
(٢) رواه مسلم (٣٣٩٦).
(٣) **انظر**: «الروض الأنف» للسهيلي (٣/ ٤٧).
(٤) **انظر**: «دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٢٦)، و«الروض الأنف» (٣/ ٣٦٣).
(٥) **انظر**: «الروض الأنف» (٢/ ٨٧).
(٦) **انظر**: «الاستيعاب، في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٣/ ١١٥٢).
(٧) المصدر السابق (٣/ ١١٢٥).
(٨) **انظر**: «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٣١).
(٩) **انظر**: «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٠).

• بل لا يزالُ العلماءُ والدعاةُ إلى الله تعالى يتعرَّضُون للقتلِ والإبادة، مِن قِبَلِ مللِ الكفرِ تارةً، ومن قِبَلِ أهلِ البِدَعِ تارةً أخرى، ومِن قِبَلِ بعضِ عُصَاةِ المسلمِين تارةً.

كقَتْلِ الحَجَّاجِ بن يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ لسعيدِ بنِ جُبَيْرٍ وغيرِه من العلماء[١]، وقتلِ التتارِ للآلافِ المؤلَّفَة مِن المسلِمين[٢]، والحروبِ الصليبيةِ التي أبادت أُممًا مِن علماءِ المسلمين وعامَّتِهم، وجرائمِ الرافضةِ والباطِنِيَّة ضدَّ أهل السُّنَّةِ والجماعةِ[٣]، وغيرِ ذلك مِن المجازِرِ التي وقعَتْ على المسلمين في صدرِ الإسلام، كلُّ ذلك يمثِّلُ أعظمَ الإساءةِ لهذا الدِّينِ وأهلِه.

٣ ـ السِّحْرُ والعَيْن:

• حاول المشركون والمُغْرِضون مِن أهلِ الكتاب وغيرِهم أذيةَ النبيِّ ﷺ بأَعْيُنِهم وبسِحْرِهم، وهو لَوْنٌ مِن الأذيةِ التي لم يَسْلَمْ منها خيرُ البَرِيَّةِ ﷺ.

قال ﷻ: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١].

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقوله تعالى: ﴿لَيُزْلِقُونَكَ﴾؛ أي: يَعْتَانُونَك، ﴿بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾ فأخبرَ ـ جلَّ وعلا ـ بشدةِ عداوَتِهم للنبيِّ ﷺ، حيث أرادوا إصابتَه بالعَيْن، فنَظَرَ إليه قومٌ مِن قريش وقالوا: ما رأينا مثلَه ولا مثلَ حُجَجِه، وقيل: كانتِ العينُ في بني أَسَدٍ؛ حتى إن البقرةَ السمينةَ أو الناقةَ السمينةَ تَمُرُّ بأحدِهم فيُعَايِنُها ثم يقولُ: يا جاريةُ، خُذِي المِكْتَلَ والدِّرْهَمَ فَأْتِينا بلَحْمِ هذه الناقةِ، فما تَبْرَحُ حتى تَقَعَ للمَوْتِ، فتُنْحَر!

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (١٠/١٦٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٣٢٨).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/٢٠٤)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٥/ ٢٧٠ ـ ٢٧٢).

(٣) يشهَدُ التاريخُ على شناعةِ جرائمِ الرافضة والفِرَقِ الباطِنِيَّةِ ضدَّ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، فقد بدأَ بمقتَلِ عمرَ الفاروقِ على يدِ أبي لؤلؤةَ المجوسيِّ إلى جرائِمِ ابنِ العَلْقَمِيِّ، وقتلِ الخليفةِ المسترْشِدِ والوزيرِ نِظَامِ المُلْكِ على يدِ الرافضة، وغيرِ ذلك منَ الجرائِم.

وقال الكَلْبِيُّ: «كان رجلٌ مِن العَرَبِ يَمْكُثُ لا يأكُلُ شيئًا يومَيْنِ أو ثلاثةً، ثم يَرْفَعُ جانِبَ الخِبَاءِ فتَمُرُّ به الإبلُ أو الغَنَمُ فيقول: لم أرَ كاليوم إبلًا ولا غَنَمًا أحسَنَ مِن هذه! فما تَذْهَبُ إلا قليلًا حَتَّى تَسْقُطَ منها طائفةٌ هالكةً! فسأَلَ الكفارُ هذا الرجلَ أن يُصِيبَ لهم النبيَّ ﷺ بالعَيْنِ فأجابَهم؛ فلما مرَّ النبيُّ ﷺ أنشَدَ: [من الكامل]

قَدْ كانَ قَوْمُكَ يَحْسَبُونَكَ سَيِّدًا وَإِخَالُ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونُ

فعَصَمَ اللهُ نبيَّه ﷺ ونزلَتْ: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾ وذَكَرَ نحوَه الماورديُّ[1]».

ويَشْهَدُ لذلك قراءةُ ابنِ عبَّاسٍ وابنِ مسعودٍ والأعمَشِ وأبي وائلٍ ومجاهِدٍ «**لَيُزْهِقُونَكَ**»؛ **أي**: لَيُهْلِكُونَكَ[2]، وهذه قراءةٌ على التفسيرِ، مِن: زَهِقَتْ نَفْسُه وأَزْهَقَها[3].

• وأما السِّحْرُ، فقد سُحِرَ النبيُّ ﷺ سِحْرًا أثَّرَ في جسَدِه الشريفِ، ولم يُؤَثِّرْ في تبليغِه لرسالةِ رَبِّه؛ فعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: «سُحِرَ النبيُّ ﷺ، حتى كان يُخَيَّلُ إليه أنه يَفْعَلُ الشيءَ وما يَفْعَلُه، حتى كانَ ذاتَ يومٍ دَعَا ودَعَا، ثم قالَ: (**أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؟! أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِيمَ ذا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ، وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ**)، فخَرَجَ إليها النبيُّ ﷺ، ثم رَجَعَ فقال لعائشةَ حين رجعَ: (**نَخْلُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ!**) فقُلْتُ: استَخْرَجْتَه؟ فقَالَ: (**لا، أَمَّا أَنَا، فَقَدْ شَفَانِي اللهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا**)، ثم دُفِنَتِ البِئْرُ»[4].

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» للماوردي (٦/ ٧٤)، و«تفسير القرطبي» (١٨/ ٢٥٥).

(٢) **انظر**: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق الصنعاني (٢/ ٣١١).

(٣) «تفسير القرطبي» (١٨/ ٢٥٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣١١١)، واللفظُ له، ومسلم (٤١٥٣).

وفي روايةٍ: «حَتَّى كانَ يَرَى أنه يأتي النِّسَاءَ ولا يَأْتِيهِنَّ، قال سفيانُ رَحِمَهُ اللهُ: وهذا أشدُّ ما يكونُ مِن السِّحْرِ، إذا كان كذا»(١).

وسِحْرُ النبي ﷺ ثابتٌ لا مِرْيَةَ فيه، ولكنه لم يُؤَثِّرْ في تبليغِه لشريعةِ رَبِّه، قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «السِّحْرُ مَرَضٌ مِن الأمراضِ، وعارِضٌ مِن العِلَلِ يجوزُ عليه - أي: على النبيِّ ﷺ - كأنواعِ الأمراضِ، مما لا يُنْكَرُ ولا يَقْدَحُ في نُبُوَّتِه.

وأما ما وَرَدَ أنه كان يُخَيَّلُ إليه أنه فَعَلَ الشيءَ ولا يفعَلُه؛ فليس في هذا ما يُدْخِلُ عليه داخلةً في شيءٍ مِن تبليغِه أو شريعَتِه، أو يَقْدَحُ في صِدْقِه؛ لقيامِ الدليلِ والإجماعِ على عصمَتِه مِن هذا، وإنما هذا فيما يجوزُ طُرُوُّه عليه في أمرِ دُنْيَاه التي لم يُبْعَثْ بسبَبِها، ولا فضلَ مِن أجلِها، وهو فيها عُرْضَةٌ للآفاتِ كسائِرِ البَشَرِ؛ *فغيرُ بعيدٍ أن يُخَيَّلَ إليه من أمورِها ما لا حقيقةَ له ثم ينجلي عنه* كما كان... ولم يأتِ في خبرٍ أنه نُقِلَ عنه في ذلك قولٌ بخلافِ ما كان أخبَرَ أنه فعَلَهُ ولم يَفْعَلْه، وإنما كانَتْ خواطِرَ وتخيُّلاتٍ»(٢).

- وأنكرتْ طوائفُ مِن المبتدعةِ سحرَ النبيِّ ﷺ وردُّوا بذلك الأحاديثَ الصحيحةَ الصريحةَ؛ بدعوى أنها تعارِضُ عصمةَ النبي ﷺ، وتقدَحُ في نبوَّتِه(٣).

٤ - السَّجْنُ والنَّفْي:

كثيرًا ما يلوِّحُ المُغْرِضُون مِن أهلِ مِلَلِ الكفرِ بالسجنِ والنفي لثَنْي أهلِ الإيمانِ وبَثِّ الرُّعْبِ في قلوبِهم، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

ومعنى الإثباتِ: هو التقييدُ، وقيل: الحَبْس، وقيل: الوَثَاقُ(٤).

---

(١) رواه البخاري (٥٤٣٩).

(٢) **انظر**: «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ١٨١).

(٣) **انظر** تفصيلَ كلامهم والردَّ عليه في: «بدائع الفوائد» (٢/ ٤٥٠)، و«فتح الباري» (١٠/ ٢٢٦).

(٤) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٣/ ٤٩١).

وقال ﷻ: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦]، وهذه الآيةُ تحكي صنيعَ اليهودِ حين أرادُوا أن يُخْرِجُوا رسولَ الله ﷺ من المدينةِ، فقالوا: إنَّ أرضَ الأنبياءِ هي الشامُ، وإن هذه ليسَتْ بأرضِ الأنبياءِ، قاله سليمانُ التَّيْمِيُّ.

وقيل: إنهم قريش هَمُّوا بإخراجِ النبيِّ ﷺ مِن مكةَ قبلَ الهجرةِ، قاله قتادَةُ.

وقيل: إنهم أرادوا إخراجَه من جزيرةِ العربِ كُلِّها، قاله الحَسَنُ[١].

وقد فعلوا ذلك مع النَّبيِّ ﷺ وصحبِه الكرام، حين أخرَجُوهم مِن مكَّةَ، قال ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٤٠]، وقال ﷻ: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ﴾ [محمد: ١٣].

وفي «الصحيحين»، في حديثِ بَدْءِ الوَحْيِ الطويلِ؛ «أنَّ ورقةَ بنَ نَوْفَلٍ قال لرسولِ الله ﷺ: يا ابنَ أخي! ماذا ترى؟ فأخبَرَهُ رسولُ الله ﷺ خبَرَ ما رأى، فقال له ورقةُ: هذا النَّامُوسُ الذي نَزَّلَ اللهُ على موسى، يا ليتَنِي فيها جَذَعًا، ليتَنِي أكونُ حَيًّا إذْ يُخرِجُكَ قَوْمُكَ! فقال رسولُ الله ﷺ: (**أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟!**)، قال: نَعَم...»[٢].

بل إنَّ مللَ الكفرِ تمالأتْ وتنادَتْ وتظاهَرَت على إخراجِ المؤمِنين ونفيِهم كما قال ﷻ: ﴿وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾ [الممتحنة: ٩].

● **وأما الإثباتُ والسَّجْنُ والحبسُ**: فسَامَ أهلُ الكفرِ المؤمنينَ منه ألوانًا، ومِن هؤلاء عثمانُ بنُ عَفَّان ﵁، فقد روى ابنُ سعدٍ أنَّ عثمانَ بنَ عفَّانَ ﵁ لمَّا أسلَمَ أخذَه عمُّهُ الحَكَمُ بنُ أبي العاصِ بنِ أُمَيَّةَ فأوثَقَهُ رِبَاطًا، وقال: أَتَرْغَبُ عن مِلَّةِ آبائِكَ إلى دِينٍ مُحْدَثٍ؟ واللهِ لا أَحُلُّكَ أبدًا حتى تَدَعَ ما أنت عليهِ مِن هذا الدِّينِ! فقال عثمانُ ﵁: واللهِ! لا أَدَعُهُ أبدًا ولا أُفَارِقُهُ، فلما

(١) **انظر**: «النكت والعيون» للماوردي (٣/ ٢٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٢٥٧).

رأى الحَكَمُ صلابَتَهُ في دِينِهِ تَرَكَهُ[(١)].

وقصةُ خُبَيْبِ بنِ عَدِيٍّ رضي الله عنه مشهورةٌ «حيثُ أَسَرَهُ حيٌّ من هُذَيْلٍ، ثم باعوه بمكَّةَ، فاشتراه بنو الحارثِ بنُ عامِرِ بن نوفَلٍ فقَتَلُوه»[(٢)].

وما زال المؤمنون ـ العلماءُ منهم والعامَّةُ ـ يُخْرَجُون مِن ديارِهم ويُحْبَسُون ظلمًا وعدوانًا، من قِبَل المشركين تارةً، وأهلِ الكتابِ تارةً، ومِن أهل البِدَعِ والمُرْجِفِينَ تاراتٍ أخرى.

٥ ـ محاولة الاعتداء على جَسَدِ النبيِّ ﷺ وصاحِبَيْهِ بعد وفاتِهِم:

حاول المغرضون والحاقدون امتهانَ الجَسَدِ الشريفِ لنبيِّنا محمدٍ ﷺ وجَسَدِ صاحِبَيْهِ والاعتداءَ عليهم، ولكن الله حَمَى نَبِيَّه ﷺ حيًّا وميّتًا، وكذا صاحبيه، ومن هذه المحاولات:

• **محاولةُ الحاكِمِ العُبَيْدِيِّ الحاكِمِ بأمْرِ الله (ت٤١١هـ) الأُولى:** أراد نقلَ أجسادِهم إلى مصرَ، وكَلَّفَ بذلك أبا الفتوحِ الحسنَ بنَ جعفرٍ، فلم يُفِقْ بعد أن جاءت رِيحٌ شديدةٌ تدحرجَتْ مِن قوَّتِها الإبلُ والخَيْلُ، وهَلَكَ معها خَلْقٌ مِن الناس، فكانت رادعًا لأبي الفتوح عن نَبْشِ القُبُورِ وانشَرَحَ صدرُه لذلك[(٣)].

• **المحاولةُ الثانيةُ للحاكِمِ بأمرِ الله:** فقد أرسَلَ مَن يَنْبِشُ قبرَ النبيِّ ﷺ، فسَكَنَ دارًا بجوارِ المسجِدِ وحَفَرَ تحتَ الأرضِ، فرأى الناسُ أنوارًا وسُمع صائحٌ يقولُ: أيُّها الناسُ! إنَّ نَبِيَّكُم يُنْبَشُ! ففَتَّشَ الناسُ فوَجَدُوهُم وقَتَلُوهُم[(٤)].

• **محاولةُ بعضِ ملوكِ النصارى عن طريقِ نصرانِيَّيْنِ مِن المغارِبَةِ سنةَ (٥٥٧هـ):** وذلك في عهدِ المَلِكِ نُورِ الدِّينِ زَنْكِي؛ فقد رأى المَلِكُ في منامِه

(١) «طبقات ابن سعد» (٣/ ٥٥).
(٢) **انظر قصةَ حبسِهِ ومقتَلِه عند:** البخاريّ (٣٨٥٨).
(٣) **انظر تفصيلَها في:** «وفاء الوفاء» للسمهودي (٢/ ٦٥٣).
(٤) **انظر تفصيلَها في:** المصدر السابق.

النبيَّ ﷺ وهو يُشِيرُ إلى رَجُلَيْنِ أشقَرَيْنِ ويقولُ له: أنقِذْنِي مِن هذَيْنِ! فتَوَجَّهَ مِن وقتِهِ إلى المدينةِ المنوَّرَةِ، وعَلِمَ أن أمرًا حَدَثَ بِها، فبَحَثَ عن الرجُلَيْنِ حتى قَبَضَ عليهِما، فأخبراه أن نصارى الأندلُسِ أرسَلُوهُما في زِيِّ مغاربةٍ حُجَّاجٍ، فجَاوَرَا بجانِبِ الحجرةِ الشريفةِ وظَلَّا يَحْفِرَانِ خُفْيَةً حتى اقتَرَبَا من القبرِ الشريفِ، فأعْدَمَهُما السلطانُ، وحَفَرَ خندقًا عميقًا حتى وَصَلَ إلى الماءِ مِن جميعِ جوانبِ الحجرةِ، وصَبَّ فيه الرَّصَاصَ المُذَابَ حتى لا تَتَكَرَّرَ المحاولةُ مرةً أُخْرَى[١].

٦ - التجويعُ والحِصَارُ الاقتصادِيُّ:

تنبَّهَ أعداءُ الملَّةِ إلى خطرِ الاقتصادِ ودورِه في قيامِ الأممِ وزوالِها؛ ولهذا حاولَ أهلُ ملل الكفرِ منذ الوهلةِ الأُولَى التسلُّطَ على ثرواتِ أمةِ الإسلامِ لإضعافِها.

ومِن أفرادِ هذا الأسلوبِ الماكِرِ:

أ - التجويع والمقاطعة:

لمَّا رأت قريش تتابُعَ إسلامِ أهلِ مكَّةَ - لا سيما أهلُ الشكيمةِ منهم، مثل: حمزةَ وعُمَرَ - وتواثُقَ بني المطلبِ وبني هاشِمٍ على حمايةِ محمدٍ ﷺ، اجتمعَتْ قريش في «خِيفِ بني كِنَانَة»[٢] من وادي المُحَصّب، فتَحَالَفُوا على بني هاشِمٍ وبني المطَّلِبِ ألا يُنَاكِحُوهم، ولا يُبَايِعُوهم، ولا يجالِسُوهم، ولا يخالِطُوهم، ولا يَدْخُلُوا بيوتَهم، ولا يكلِّمُوهم؛ حتى يسلِّموا رسولَ الله ﷺ للقتل!

وحُبِسَ رسولُ الله ﷺ ومَن معه في شِعْبِ أبي طالِبٍ ليلةَ هلالِ المحرَّمِ سنةَ سبعٍ مِن البَعْثَة، وعُلِّقَتِ الصحيفةُ في جوفِ الكعبةِ، وبَقَوْا محبوسِين

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٦٤٨).

(٢) خيف بني كنانة، هو المحصَّب، وهو بطحاءُ مكة، وقال الحازمي: «خيف بني كنانة بمِنًى، نَزَلَهُ رسولُ الله ﷺ **انظر**: «معجم البلدان» لياقوت الحموي (٢/ ٤١٢).

ومحصورِين مُضَيَّقًا عليهم جدًّا[(١)].

وتَبِعَ هذه المقاطعةَ حربٌ اقتصادِيَّةٌ ضِدَّهُم: فلا يُبَاعُ لهم ولا يُبْتَاعُ منهم، بل وَصَلَ الأمرُ بالمشركينَ ألا يَدَعُوا طعامًا أو غيرَه يدخُلُ مكَّةَ إلا ورَفَعُوا أسعارَه، فلا يَقْدِرُ المسلمون على الشِّرَاءِ!

جاء في «الرَّوْضِ الأُنُف»: «وكان المسلمون إذا قَدِمَتِ العِيرُ مكَّةَ، يأتي أحدُهم السُّوقَ ليشتريَ شيئًا من الطعامِ لعيالِه، فيقومُ أبو لَهَبٍ عدُوُّ اللهِ فيقولُ: يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ! غَالُوا على أصحابِ محمدٍ حتى لا يُدْرِكُوا معكم شيئًا، فقد عَلِمْتُم ما لي ووفاءَ ذِمَّتِي، فأنا ضامِنٌ أن لا خسارَ عليكم؛ فيزيدون عليهم في السلعةِ قيمتَها أضعافًا، حتى يرجِعَ إلى أطفالِه وهم يتضاغَوْنَ مِن الجوعِ وليس في يديه شيءٌ يُطْعِمُهم به، ويغدُو التُّجَّارُ على أبي لَهَبٍ، فيُرْبِحُهُم فيما اشتَرَوْا مِن الطعامِ واللِّبَاسِ، حتى جَهِدَ المؤمنون ومَن معهم جوعًا وعريًا»[(٢)].

وبلغ الجهدُ بالمسلمين حتى أَكَلُوا الجلودَ ووَرَقَ الشجرِ، حتى إنَّ أحدَهم لَيَضَعُ كما تضعُ الشاةُ، وكان فيهم سعدُ بن أبي وقَّاصٍ، فقد روى السُّهَيْلِيُّ في «الرَّوْضِ الأُنُف» أنه قال: «لقد جُعْتُ، حتى إنِّي وَطِئْتُ ذاتَ ليلةٍ على شيءٍ رَطْبٍ فَوَضَعْتُهُ في فَمِي وبَلَعْتُه، وما أدرِي ما هو إلى الآنَ!

وفي روايةِ يونُسَ: أن سعدًا قال: خرجْتُ ذاتَ ليلةٍ لأَبُولَ، فسمعتُ قَعْقَعَةً تحتَ البَوْلِ، فإذا قطعةٌ مِنْ جِلْدِ بَعِيرٍ يابِسَةٌ فأخَذْتُها وغَسَلْتُها، ثم أَحْرَقْتُها ثم رَضَضْتُها، وسَفَفْتُها بالماءِ، فقَوِيتُ بها ثلاثًا»[(٣)].

وكانت هذه المقاطعةُ مِن أشدِّ ما لقيَ النبيُّ ﷺ وصحابتُه الكرامُ مِن أذيَّةٍ جسديَّةٍ ومعنويةٍ مِن قِبَلِ ملل الكفرِ قاطبةً.

• **وحاولَ المنافقون بالمدينةِ فَرْضَ حصارٍ على النبيِّ ﷺ وصحبِه؛** لتجويعِهم والتضييقِ عليهم حتى يتحوَّلُوا عن المدينةِ، قال ﷻ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ

---

(١) **انظر**: «سيرة ابن هشام» (١/ ٣٧٥)، وله أصلٌ في البخاري (٣٨٨٢).

(٢) «الروض الأنف» للسهيلي (٢/ ١٥٩).

(٣) المصدر السابق (٢/ ١٥٩).

﴿يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا﴾ [المنافقون: ٧].

فهذه الآيةُ نزلَتْ في رأسِ المنافقين عبدِ الله بنِ أُبَيٍّ ابنِ سَلُولَ لمَّا قال لأصحابِه: «لا تُطْعِمُوا محمدًا وأصحابَه؛ حتى تصيبَهم مجاعةٌ، فيَتْرُكُوا نبيَّهُم»[١].

وفي بعضِ الرواياتِ أنَّه قال: «هذا ما صَنَعْتُم بأنفُسِكُم، أحلَلْتُموهم بلادَكم، وقاسَمْتُمُوهم أموالَكم، أمَا واللهِ! لو كَفَفْتُم عنهم لتحوَّلُوا عنكم مِن بلادِكم إلى غيرِها»[٢].

ب - شَنُّ الغاراتِ والتعدِّي على مصادرِ الدولةِ المسلِمَة:

تجرأَ بعضُ القبائلِ على بعضِ مواردِ الدولة المسلمةِ في عهدِ النبيِّ ﷺ بالسَّلْبِ والنَّهْبِ، ومن ذلك ما رواه الشيخانِ عن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ قال: «قَدِمَ قومٌ على النبيِّ ﷺ، فكَلَّمُوه، فقالوا: قد استَوْخَمْنَا[٣] هذه الأرْضَ، فقال: **(هذه نَعَمٌ لنا تَخْرُجُ، فاخْرُجُوا فيها فاشْرَبُوا مِن أَلْبَانِهَا وأَبْوَالِهَا)**، فخَرَجُوا فيها فشَرِبُوا مِن أبوالِهَا وألبانِها، واستَصَحُّوا، ومالُوا على الراعِي فقتَلُوه، واطَّرَدُوا النَّعَمَ!»[٤].

ومن ذلك: ما أخرجه الشيخانِ أيضًا مِن حديثِ سلمةَ بنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه؛ أنَّ قومًا من الأعرابِ، مِن غَطَفَانَ وفَزَارَةَ، أغارُوا على المدينةِ، فأخَذُوا لِقَاحَ النبيِّ ﷺ[٥]، فاستَنْقَذَها سلمةُ منهم حتى أَتَى بها النبيَّ ﷺ...[٦].

ج - استغلالُ الضعفاءِ مِن المؤمِنِين، وابتزازُ أموالِهم:

حينما هاجَرَ الصحابةُ إلى المدينةِ، استغَلَّتْ قريش هذا الموقفَ لأخذِ

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٢٠٤).

(٢) رواه الواقديُّ في «المغازي» (٢/ ٤١٦)، والطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٤٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١١٢).

(٣) **أي**: استثقلناها، ولم يوافِقْ هواؤها أبدانَنا، **انظر**: «النهاية» (٥/ ١٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (٩).

(٥) **اللقاح هي**: الإبلُ الحَلُوب، الواحدةُ: لَقُوح، **انظر**: «النهاية» (٤/ ٢٦٢).

(٦) أخرجه البخاري (٢٨٧٦)، ومسلم (١٨٠٦).

أموالِهم والاستيلاءِ عليها، بل كانوا يتعقَّبُون بعضَهم حتى يدُلَّهم على مالِه، فإنْ فَعَلَ تَرَكُوه، ومِن أولئك: صُهَيْبُ بنُ سِنَانِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حين أرادَ الهجرةَ؛ قالَ له كُفَّارُ قُرَيْش: أَتَيْتَنَا صُعْلُوكًا حَقِيرًا فَكَثُرَ مالُكَ عندَنا، وبَلَغْتَ الذي بَلَغْتَ، ثم تُرِيدُ أن تَخْرُجَ بمالِكَ ونَفْسِكَ؟! واللهِ لا يكونُ ذلك، فقال لهم صُهَيْبٌ: أرأيْتُمْ إن جعلتُ لكم مالي أَتُخْلُونَ سَبِيلِي؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فَإِنِّي جَعَلْتُ لكم مالِي، قال: فبَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: **«رَبِحَ صُهَيْبٌ! رَبِحَ صُهَيْبٌ!»**، وفي روايةٍ قال: **«رَبِحَ البَيْعُ أَبَا يَحْيَى، رَبِحَ البَيْعُ أَبَا يَحْيَى»**(١).

ومن ذلك أيضًا: ما حَصَلَ لخَبَّابِ بنِ الأَرَتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ففي «الصحيحِ» عنه أنه قال: «كُنْتُ قَيْنًا(٢) في الجاهِلِيَّةِ، وكان لي على العاصِ بنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ، فأتيتُه أَتَقَاضَاهُ، فقال: لا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فقلتُ: «لا، واللهِ لا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى يُمِيتَكَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثَكَ!»، قال: فدَعْنِي حتى أَمُوتَ، ثم أُبْعَثَ فأُوتَى مالًا وولدًا، ثم أَقْضِيكَ، فنزَلَتْ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]»(٣).

◻ ثانيًا: الغَدْرُ والخِيَانَة:

الغَدْرُ والخيانةُ هما: نقضُ العَهْد، والإخلالُ بالشَّيءِ وتركُه بعد التعهُّدِ بالوفاء، وهو خُلُقٌ وَضِيعٌ يَنِمُّ عن خِسَّةٍ في النَّفْسِ، وفسادٍ في الطَّبْع(٤).

ومِلَلُ الكُفْرِ أساءَت للنبيِّ ﷺ ولسائِرِ المؤمِنِين غايةَ الإساءةِ بنَقْضِها للعهودِ والمواثيق، وخيانَتِها وغَدْرِها بالآمِنِين، وهي سمةٌ وَضِيعَةٌ مشتَرَكَةٌ بين

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٥٠)، رقم (٥٧٠٠)، وقال: صحيحٌ على شرطِ مُسلم ولم يُخَرِّجَاه، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/ ٣١)، رقم (٧٣١٢)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٩٤)، رقم (٧٧٩)، وصحَّحَ إسنادَه الألبانيُّ في تعليقِه على «فقه السيرة» للغزالي (ص١٥٧).

(٢) **القَيْنُ**: الحَدَّادُ، وجمعه: القُيُون. **انظر**: «النهاية» (٤/ ٢٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣١٥).

(٤) **انظر**: «التوقيف، على مهمات التعاريف» للمناوي (ص٢٥٠).

يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ [المنافقون: ٧].

فهذه الآيةُ نزلَتْ في رأسِ المنافقين عبدِ الله بنِ أُبَيٍّ ابنِ سَلُولَ لمَّا قال لأصحابِه: «لا تُطْعِمُوا محمدًا وأصحابَه؛ حتى تصيبَهم مجاعةٌ، فيَتْرُكُوا نبيَّهُم»[(١)].

وفي بعضِ الرواياتِ أنَّه قال: «هذا ما صَنَعْتُم بأنفُسِكُم، أحلَلْتُموهم بلادَكم، وقاسَمْتُمُوهم أموالَكم، أمَا واللهِ! لو كَفَفْتُم عنهم لتحوَّلُوا عنكم مِن بلادِكم إلى غيرِها»[(٢)].

ب ـ **شَنُّ الغاراتِ والتعدِّي على مصادرِ الدولةِ المسلِمَة:**

تجرأَ بعضُ القبائلِ على بعضِ مواردِ الدولة المسلمةِ في عهدِ النبيِّ ﷺ بالسَّلْبِ والنَّهْبِ، ومن ذلك ما رواه الشيخانِ عن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ قال: «قَدِمَ قومٌ على النبيِّ ﷺ، فكَلَّمُوه، فقالوا: قد استَوْخَمْنَا[(٣)] هذه الأرْضَ، فقال: **(هذه نَعَمٌ لنا تَخْرُجُ، فاخرُجُوا فيها فاشْرَبُوا مِن أَلْبَانِهَا وأَبْوَالِهَا)**، فخَرَجُوا فيها فشَرِبُوا مِن أبوالِهَا وألبانِها، واستَصَحُّوا، ومالُوا على الراعِي فقَتَلُوه، واطَّرَدُوا النَّعَمَ!»[(٤)].

ومن ذلك: ما أخرجه الشيخانِ أيضًا مِن حديثِ سلمةَ بنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه؛ أنَّ قومًا من الأعرابِ، مِن غَطَفَانَ وفَزَارَةَ، أغارُوا على المدينةِ، فأخَذُوا لِقَاحَ النبيِّ ﷺ[(٥)]، فاستَنْقَذَها سلمةُ منهم حتى أَتَى بها النبيَّ ﷺ...[(٦)].

ج ـ **استغلالُ الضعفاءِ مِن المؤمِنِين، وابتزازُ أموالِهم:**

حينما هاجَرَ الصحابةُ إلى المدينةِ، استغَلَّتْ قريش هذا الموقفَ لأخذِ

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٢٠٤).

(٢) رواه الواقديُّ في «المغازي» (٢/ ٤١٦)، والطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٤٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١١٢).

(٣) **أي**: استثقلناها، ولم يوافِقْ هواؤها أبدانَنا، **انظر**: «النهاية» (٥/ ١٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (٩).

(٥) **اللقاح هي**: الإبلُ الحَلُوب، الواحدةُ: لَقُوح، **انظر**: «النهاية» (٤/ ٢٦٢).

(٦) أخرجه البخاري (٢٨٧٦)، ومسلم (١٨٠٦).

أموالِهم والاستيلاءِ عليها، بل كانوا يتعقَّبُون بعضَهم حتى يدُلَّهم على مالِه، فإنْ فَعَلَ تَرَكُوه، ومِن أولئك: صُهَيْبُ بنُ سِنَانِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه حين أرادَ الهجرةَ؛ قالَ له كُفَّارُ قُرَيْش: أَتَيْتَنَا صُعْلُوكًا حَقِيرًا فَكَثُرَ مالُكَ عندَنا، وبَلَغْتَ الذي بلَغْتَ، ثم تُرِيدُ أن تَخْرُجَ بمالِكَ ونَفْسِكَ؟! واللهِ لا يكونُ ذلك، فقال لهم صُهَيْبٌ: أرأيْتُمْ إن جعلتُ لكم مالي أَتُخْلُونَ سَبِيلِي؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فَإِنِّي جَعَلْتُ لكم مالِي، قال: فبَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: **(رَبِحَ صُهَيْبٌ! رَبِحَ صُهَيْبٌ!)**، وفي روايةٍ قال: **(رَبِحَ البَيْعُ أَبَا يَحْيَى، رَبِحَ البَيْعُ أَبَا يَحْيَى)**[(١)].

ومن ذلك أيضًا: ما حَصَلَ لخَبَّابِ بنِ الأَرَتِّ رضي الله عنه، ففي «الصحيحِ» عنه أنه قال: «كُنْتُ قَيْنًا[(٢)] في الجاهِلِيَّةِ، وكان لي على العاصِ بنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ، فأتيتُه أَتَقَاضَاهُ، فقال: لا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فقلتُ: «لا، واللهِ لا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى يُمِيتَكَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثَكَ!»، قال: فدَعْنِي حتى أَمُوتَ، ثم أُبْعَثَ فأُوتَى مالًا وولدًا، ثم أَقْضِيكَ، فنزَلَتْ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]»[(٣)].

◻ ثانيًا: الغَدْرُ والخِيَانَة:

الغَدْرُ والخيانةُ هما: نقضُ العَهْد، والإخلالُ بالشَّيءِ وتركُه بعد التعهُّدِ بالوفاء، وهو خُلُقٌ وَضِيعٌ يَنِمُّ عن خِسَّةٍ في النَّفْسِ، وفسادٍ في الطَّبْعِ[(٤)].

ومِلَلُ الكُفْرِ أساءَت للنبيِّ ﷺ ولسائرِ المؤمِنين غايةَ الإساءةِ بنَقْضِها للعهودِ والمواثيق، وخيانَتِها وغَدْرِها بالآمِنِين، وهي سمةٌ وَضِيعَةٌ مشتَرَكَةٌ بين

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٥٠)، رقم (٥٧٠٠)، وقال: صحيحٌ على شرطِ مُسلم ولم يُخَرِّجاه، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/ ٣١)، رقم (٧٣١٢)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٩٤)، رقم (٧٧٩)، وصحَّحَ إسنادَه الألبانيُّ في تعليقِه على «فقه السيرة» للغزالي (ص١٥٧).

(٢) **القَيْنُ**: الحَدَّادُ، وجمعه: القُيُون. **انظر**: «النهاية» (٤/ ٢٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣١٥).

(٤) **انظر**: «التوقيف، على مهمات التعاريف» للمناوي (ص٢٥٠).

مِلَلِ الكُفْرِ قاطِبَةً، قال ﷻ: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧١]، وقال ﷻ: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]، وقال ﷻ: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةًۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: ١٠]، وهذه الآياتُ نزلَتْ في المشرِكِينَ واليهودِ على حدٍّ سواء[١].

• **فأما المشركون**: فغَدْرُهم كان وَقْعُهُ على النبيِّ ﷺ والمؤمِنِين مؤلِمًا، ومِن ذلك:

- ما رواه البخاريُّ في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «بَعَثَ النبيُّ ﷺ سَرِيَّةً عينًا، وأَمَّرَ عليهم عاصِمَ بن ثابتٍ وهو جَدُّ عاصِمِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فانطَلَقُوا حتى إذا كان بينَ عُسْفَانَ ومكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُم: بَنُو لِحيَانَ، فَتَبِعُوهُم بِقَرِيبٍ مِنْ مِئَةِ رَامٍ، فاقْتَصُّوا آثارَهُم حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوه... فَتَبِعُوا آثارَهُم حَتَّى لَحِقُوهُم، فلما انْتَهَى عاصِمٌ وأصحابُه لَجَؤُوا إلى فَدْفَدٍ، وجاءَ القومُ فأحاطُوا بهم، فقالوا: لَكُمُ العهدُ والميثاقُ إنْ نَزَلْتُمْ إلينا، ألا نَقْتُلَ منكُم رجلًا، فقال عاصِمٌ: أَمَّا أنا، فلا أنزِلُ في ذِمَّةِ كافِرٍ، اللَّهُمَّ! أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فقاتَلُوهم حتَّى قَتَلُوا عاصِمًا في سبعةِ نَفَرٍ بالنَّبْلِ، وبَقِيَ خُبَيْبٌ[٢]، وزَيْدٌ[٣] ورَجُلٌ آخَرُ، فأعطَوْهُمُ العهدَ والميثاقَ، فلما أعطَوْهُمُ العهدَ والميثاقَ نَزَلُوا إليهم، فلما استَمْكَنُوا منهم حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِم، فرَبَطُوهُم بِهَا، فقالَ الرجلُ الثالثُ الذي معهما: هذا أولُ الغَدْرِ، فأَبَى أن يَصْحَبَهُم، فجَرَّوهُ وعالَجُوهُ على أن يَصْحَبَهُم فلم يَفْعَلْ؛ فقَتَلُوه، وانطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وزَيْدٍ حتَّى باعُوهُمَا بِمَكَّةَ».

- وعن أَنَسٍ رضي الله عنه: «أنَّ رِعْلًا، وذَكْوَانَ، وعُصَيَّةَ، وبَنِي لِحْيَانَ، استَمَدُّوا رسولَ الله ﷺ على عَدُوٍّ، فأَمَدَّهُم بسبعينَ مِنَ الأنصارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِم القُرَّاءَ في

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٤/ ٤٤)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٨٣)، و(٤/ ١١٥).
(٢) هو: خُبَيْبُ بنُ عَدِيٍّ رضي الله عنه. (٣) هو: زيدُ بنُ الدَّثِنَةِ رضي الله عنه.

زمانِهم، كانوا يَحْتَطِبُون بالنهارِ، ويُصَلُّونَ بالليلِ، حتى كانوا ببِئْرِ مَعُونَةَ قَتَلُوهُم وغَدَرُوا بِهِم»[(١)].

ـ وعن أنسٍ أيضًا رضي الله عنه قال: «إنَّ رهطًا مِنْ عُكْلٍ، ثمانِيَةً، قَدِمُوا على النبيِّ ﷺ، فاجْتَوَوُا المدينةَ[(٢)]، فقالوا: يا رسولَ الله! ابْغِنَا رُسُلًا، قال: **(مَا أَجِدُ لَكُمْ إلا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ)**[(٣)]، فانطَلَقُوا، فشَرِبُوا من أبوالِها وألبانِها، حتى صَحُّوا وسَمِنُوا، وقَتَلُوا الراعيَ واستاقُوا الذَّوْدَ، وكَفَرُوا بعدَ إسلامِهم...»[(٤)].

• **وأما اليهودُ**، فهم أهلُ الغَدْرِ والخيانةِ مع جميعِ الرُّسُلِ والأنبياءِ، قال عز وجل: ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُمۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٠٠].

ـ وقصةُ محاولَتِهم قتلَ النبي ﷺ معروفةٌ مشهورة؛ ذكر ابنُ إسحاقَ في «السيرة»؛ «أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ إلى بني النَّضِيرِ يَسْتَعِينُهُم في دِيَةِ قَتِيلَيْنِ مِن بَنِي عامِرٍ قُتِلا خَطَأً ـ وبين بني النَّضِيرِ وبَنِي عامِرٍ عَقْدٌ وحِلْفٌ ـ فلمَّا أتاهُم يستَعِينُهم، قالوا: نَعَمْ يا أبا القاسِمِ، نُعِينُكَ على ما أَحْبَبْتَ مما استَعَنْتَ بنا عليه، ثم خلا بعضُهم ببعضٍ، فقالوا: إنكم لن تَجِدُوه على مِثْلِ هذه الحالِ، قال: وكان جالسًا إلى جانِبِ جدارٍ لهم، فقالوا: مَنْ رَجُلٌ يَعْلُو على هذا البيتِ، فيُلْقِي هذه الصخرةَ عليه فيَقْتُلُه ويُرِيحُنا منه، فانتُدِبَ لذلك أحدُهم، فجاء رسولَ الله ﷺ الخبَرُ مِن السماءِ، فقامَ مُظْهِرًا أنه يَقْضِي حاجةً، وقال لأصحابِه: **(لا تَبْرَحُوا)** ورَجَعَ مُسْرِعًا إلى المدينةِ...»[(٥)].

---

(١) الحديثان رواهما البخاري في «صحيحه»؛ الأول: (٣٨٧٦)، والثاني: (٣٨٨٠).

(٢) **اجتَوَوُا المدينةَ**: استَوْخَمُوها؛ **أي**: لم توافِقْهم وكَرِهُوها لسُقْمٍ أصابَهُم. **انظر**: «النهاية» لابن الأثير (١/ ٣١٨).

(٣) **الذَّوْدُ**: مِن ثلاثةٍ إلى عشرةٍ مِن الإبِل، **انظر**: «النهاية» (٢/ ١٧١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٠٢) واللفظُ له، ومسلم (٣٢٤٩).

(٥) رواه أبو نُعَيْم في «دلائل النبوة» (٢/ ١١)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٣/ ٤٢٨)، والسهيليُّ في «الروض الأنف» (٣/ ٣٨٦).

- ومِن ذلك: عَزْمُهم على الغَدْرِ بالنبيِّ ﷺ بعد غزوةِ بَدْرٍ؛ فعن عبدِ الرَّحمٰن بن كعبِ بن مالك، عن رجلٍ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ؛ «أنَّ كفارَ قريشٍ كَتَبُوا بعدَ وقعةِ بَدْرٍ إلى اليهودِ: إنَّكُم أهلُ الحَلْقَةِ[1] والحُصُونِ، وإنَّكُم لَتُقَاتِلُنَّ صاحِبَنَا، أو لَنَفْعَلَنَّ كذا وكذا، ولا يَحُولُ بَيْنَنَا وبينَ خَدَمِ نِسَائِكُمْ شيءٌ - وهي الخَلاخِيلُ - فلما بَلَغَ كتابُهم النبيَّ ﷺ، أجمعَتْ بنو النَّضِيرِ بالغَدْرِ...»[2].

• وقد أخبرَ النبيُّ ﷺ **بغَدْرِ النصارى** بالمسلِمين، فهُم لا يَرْقُبُونَ في مؤمنٍ إلًّا ولا ذِمَّةً، ولا يُراعُونَ عهدًا ولا مِيثاقًا.

فعن عوفِ بن مالكٍ رضي الله عنه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ في غزوةِ تَبُوكَ وهو في قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فقال: **(اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ[3] الغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ المَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ العَرَبِ إلا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا)**[4].

▢ ثالثًا: التفريقُ بين المسلمين:

قوةُ المسلمين في اجتماعِهم وتلاحُمِهم، وضعفُهم وهوانُهم في اختلافِهم وتفرُّقِهم؛ قال عز وجل: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وهذا النوعُ مِن الإساءةِ يُعَدُّ أكثرَها خفاءً ومكرًا ودَهَاءً.

وأعداءُ المِلَّةِ أدركُوا هذا الأمرَ غايةَ الإدراكِ؛ فسَعَوْا للتفريقِ بين المؤمِنين بكلِّ وسيلةٍ ممكِنَة، ومِن أبرَزِ هذه الوسائلِ وأخطَرِها:

---

(١) **الحَلْقَةُ**: الدُّرُوعُ، وقد يُرَادُ بها السلاحُ مطلقًا، **انظر**: «النهاية» (١/ ٤٢٧).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٢٦٢٦)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن أبي داود» (٧/ ٤)، رقم (٣٠٠٤).

(٣) **القُعَاص**: داءٌ يأْخُذُ الغَنَمَ لا يُلْبِثُها أن تَموتَ. **انظر**: «النهاية» (٤/ ٨٨).

(٤) رواه البخاري (٣٠٢١).

أ ـ إثارةُ العَصَبِيَّاتِ القَبَلِيَّةِ، والنُّعَرَاتِ الجاهِلِيَّةِ:

أمَر ـ جلَّ وعلا ـ المؤمِنين بالاجتماعِ على التقوى والدِّينِ، ونَبْذِ ما سواهُما مِن الأَحْسَابِ والأنساب، قال ﷻ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ولكنَّ الكفارَ والمنافِقِينَ حاوَلُوا إحياءَ بعضِ هذه القَبَلِيَّةِ، ومِن ذلك:

ـ «محاولةُ شَأْسِ بنِ قَيْسٍ وكان شيخًا يهوديًّا قد غَبَرَ في الجاهليةِ، عظيمَ الكُفر، شديدَ الضِّغْنِ على المسلمين، غاظَهُ ما رأى مِن أُلْفَةِ المسلِمِين واجتماعِهم وصلاحِ ذاتِ بَيْنِهم في الإسلام، بعد الذي كان بينَهم في الجاهليةِ مِن عداوةٍ، فقال: قد اجتَمَعَ ملأُ بَنِي قَيْلَةَ[(١)] بهذهِ البلادِ! فأَمَرَ فتًى شابًّا مِن يهودَ كان معه، فقال: اعمِدْ إليهم، فاجلِسْ معهم، ثم اذْكُرْ يومَ بُعَاث[(٢)] وما كان مِن قَبْلِه، وأنشِدْهُم بعضَ ما كانوا تَقَاوَلُوا فيه مِن الأشعارِ، ففَعَلَ، فتكَلَّمَ القومُ عند ذلك، وتنازَعُوا وتفاخَرُوا؛ حتى تواثَبَ رَجُلانِ مِن الحَيَّيْنِ على الرُّكْبِ فتَقَاوَلا، ثم قال أحدُهما لصاحِبِه: إنْ شِئْتُم رَدَدْنَاها الآنَ جَذَعَةً[(٣)]! وغَضِبَ الفريقانِ جميعًا، وقالوا: قد فَعَلْنَا، مَوْعِدُكُمُ الظاهِرَةُ، السِّلاحَ السلاحَ! فخَرَجُوا إليها، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فخَرَجَ إليهم فيمَن معه مِن أصحابِه المهاجِرين حتى جاءَهم، فقال: (**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، اللهَ اللهَ! أَبِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ بَعْدَ أَنْ هَدَاكُمُ اللهُ لِلْإِسْلامِ، وَأَكْرَمَكُمْ بِهِ، وَقَطَعَ بِهِ عَنْكُمْ أَمْرَ الجَاهِلِيَّةِ، وَاسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِنَ الكُفْرِ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟!**).

---

(١) **بنو قَيْلَةَ**: هم: الأَوْسُ والخَزْرَجُ، وقَيْلَةُ: اسمُ أمٍّ لهم قديمةٍ، وهي قَيْلَةُ بنتُ كاهِلٍ، **انظر**: «النهاية» (٤/ ١٣٤).

(٢) يومٌ مشهورٌ كان فيه حَرْبٌ بين الأوسِ والخَزْرَجِ، وهو اسمُ حِصْنٍ للأوس، **انظر**: «النهاية» (١/ ١٣٩).

(٣) **جذعة**: مِن الجَذَعِ، وأصلُه مِن أسْنانِ الدَّوابِّ، وهو ما كان منها شابًّا فَتِيًّا، والمقصودُ: رَدَدْنَاها إلى أَمْرِها الأَوَّلِ. **انظر**: «النهاية» (١/ ٢٥٠).

فعَرَفَ القومُ أنها نَزْغَةٌ مِن الشيطانِ، وكيدٌ مِن عَدُوِّهم، فبَكَوْا، وعانَقَ الرجالُ مِن الأوسِ والخَزْرَجِ بعضَهم بعضًا»[(١)].

ب - التَّثْبِيطُ والتخذيل:

لقد فَضَحَ اللهُ تعالى في كتابِه الكريمِ المنافِقِين، وحذَّرَ منهم، وبيَّنَ شنيعَ أفعالِهم، وفَضَحَ مُخَطَّطَاتِهم التي يستهْدِفُون بها الإسلامَ وأهلَه، فكان منهم الإرجافُ والتخذيلُ للمسلمين، وبثُّ الخوفِ مِن الأعداءِ بين المجتَمَعِ المسلِمِ ليتنازَلَ عن حَقِّه ودِينِه، قال ﷻ: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ۖ وَلَا يَأْتُونَ ٱلْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٨]، قال قتادةُ رَحِمَهُ اللهُ: «هي في المنافِقِين؛ كانوا يقولون لإخوانِهم مِن ساكني المدينةِ مِن أنصارِ الرسولِ ﷺ: ما محمدٌ وأصحابُه إلا أَكَلَةُ رَأْسٍ، ولو كانوا لَحْمًا لالْتَهَمَهُم أبو سفيانَ وأصحابُه، فخَلُّوهُم»[(٢)].

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ﴾ [آل عمران: ١٥٦]؛ **أي**: «لا تكونوا كالمنافِقِين الذي يَنْهَوْنَ إخوانَهم عن الجهادِ في سبيلِ الله والضربِ في الأرضِ في طاعةِ الله وطاعةِ رسولِه، ويقولون إذا ماتوا أو قُتِلُوا: لو أطاعُونا ما ماتوا وما قُتلوا»[(٣)].

وهذا الإرجافُ والتخذيلُ وبَثُّ الانهزاميةِ غايَتُه التفريقُ بين المسلِمِين وإضعافُ تلاحُمِهم واجتماعِهم.

ج - اتخاذُ مساجِدَ للضِّرارِ:

قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧].

---

(١) روى القصةَ الطبريُّ في «تفسيره» (٦/ ٥٥)، وابن المنذر النيسابوري في «تفسير القرآن» (١/ ٣١٢)، والسهيلي في «الروض الأُنُف» (٢/ ٤١٥).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٠/ ٢٣٠).

(٣) «تفسير الطبري» (٧/ ٣٣٢).

نزلَتْ هذه الآيةُ في جماعةٍ مِن رؤوسِ المنافقين، كانوا بَنَوْا مسجدًا في المَدِينَةِ، وزَعَمُوا أنهم إنما بَنَوْهُ للضعفاءِ منهم، وأهلِ العِلَّةِ في الليلةِ الشاتِيَةِ، وحَلَفُوا أنهم ما أرادوا بذلك إلا الحُسْنَى، وهم إنما بَنَوْهُ ليكونَ مقرَّ اجتماعِهم ومؤامراتِهم على المسلمين للتفريقِ بينهم، ومَرْصَدًا لمن حارَبَ اللهَ ورسولَه مِن قَبْلُ.

قال ابنُ جَرِيرٍ الطبريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والذين ابْتَنَوْا مسجدًا ضِرَارًا لمسجدِ رسولِ الله ﷺ، وكفرًا بالله لمحادَّتِهم بذلك رسولَ الله ﷺ، ويفرِّقوا به المؤمِنين، ليصلِّيَ فيه بعضُهم دونَ مسجدِ رسولِ الله ﷺ، وبعضُهم في مسجدِ رسول الله ﷺ، فيختلفوا بسبَبِ ذلك ويفترقوا، ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ﴾ يقول: وإعدادًا له، لأبي عامرٍ الكافِرِ الذي خالَفَ الله ورسولَه، وكَفَرَ بهما، وقاتَلَ رسولَ الله، وذلك أن أبا عامرٍ هو الذي كان حَزَّبَ الأحزابَ لقتالِ رسولِ الله ﷺ، فلما خَذَلَهُ اللهُ، لَحِقَ بالرومِ يطلبُ النَّصْرَ مِن مَلِكِهم على نبيِّ الله، وكَتَبَ إلى أهلِ مسجدِ الضِّرَارِ يَأْمُرُهم ببناءِ المسجِدِ الذي كانوا بَنَوْهُ، فيما ذُكِرَ عنه، ليصلِّي فيه، فيما يَزْعُمُ، إذا رَجَعَ إليهم، ففَعَلُوا ذلك، ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ في حَلِفِهم ذلك، وقِيلِهم: «ما بَنَيْنَاه إلا ونحنُ نُرِيدُ الحُسْنى»، ولكنهم بَنَوْه يريدونَ ببنائِه السُّوءَى، ضِرَارًا لمسجدِ رسولِ الله ﷺ، وكفرًا بالله، وتفريقًا بين المؤمِنين، وإرصادًا لأبي عامرٍ الفاسِق»[1].

رابعًا: التضييقُ والمَنْعُ والصَّدُّ عن سبيلِ الله:

مارَسَ أعداءُ الملة مِن الكفارِ وأهلِ الكِتَابِ أساليبَ عدَّةً لتعطيلِ الدعوةِ والتضييقِ على أهلِها وأتباعِها، وهذا النوعُ من أعظم ضروبِ الإساءة؛ لكونِه سببًا في عرقلةِ الدعوةِ وانتشارِها؛ ومن أفرادِ هذه الإساءةِ وأساليبِها، ما يأتي:

(١) «تفسير الطبري» (١٤/ ٤٧٠).

أ ـ منعُ النبي ﷺ والمؤمنين مِن إظهارِ دِينِهم:

قال ﷻ: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾ [العلق: ٩ ـ ١٠]، وهذه الآيةُ نزلَتْ في أبي جَهْلٍ، كما روى مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: «قال أبو جهلٍ: هل يُعَفِّرُ محمدٌ وجهَه بين أظهُرِكم؟ قال: فقِيلَ: نعَمْ، فقال: واللاتِ والعُزَّى! لَئِنْ رأيتُه يَفْعَلُ ذلكَ لَأَطَأَنَّ على رَقَبَتِه، أو لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ في الترابِ، قال: فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يصلي، زَعَمَ ليطأَ على رقبَتِه، قال: فما فَجِئَهُم منه إلا وهو يَنْكُصُ على عَقِبَيْهِ ويَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قال: فقيلَ له: ما لَكَ؟ فقال: إنَّ بينِي وبينَهُ لَخَنْدَقًا مِن نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً، فقال رسولُ الله ﷺ: **(لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ المَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا)**»[1].

ـ وطال هذا المنعُ أيضًا صحابةَ رسولِ الله ﷺ، حيثُ منَعَهم المشركون مِن إظهارِ دينِهم، وعلى رأسِهم صِدِّيقُ الأُمَّةِ أبو بكرٍ رضي الله عنه، فقد أخرج البخاريُّ في «صحيحه» عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: لم أَعْقِلْ أبوَيَّ قَطُّ إلا وهما يَدِينَانِ الدِّينَ، ولم يَمُرَّ علينا يومٌ إلا يأتِينا فيه رسولُ الله ﷺ طَرَفَيِ النهارِ، بُكْرَةً وعَشِيَّةً، فلما ابتُلِيَ المسلمون، خَرَجَ أبو بكر مهاجِرًا قِبَلَ الحَبَشَةِ، حتى إذا بَلَغَ بركَ الغَمَادِ[2] لَقِيَهُ ابنُ الدُّغُنَّةِ، وهو سَيِّدُ القَارَةِ[3]، فقال: أينَ تُرِيدُ يا أبا بَكْرٍ؟ فقال أبو بكر: أخرَجَنِي قَوْمِي، فأنا أريدُ أن أَسِيحَ في الأرضِ، فأعبُدَ رَبِّي، قال ابنُ الدُّغُنَّةِ: إنَّ مِثْلَكَ لا يَخْرُجُ ولا يُخْرَجُ، فإنَّكَ تَكْسِبُ المَعْدُومَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ، وتَحْمِلُ الكَلَّ، وتَقْرِي الضَّيْفَ، وتُعِينُ على نَوَائِبِ الحَقِّ، وأَنَا لَكَ جَارٌ، فارجِعْ فاعْبُدْ رَبَّكَ ببلادِكَ، فارْتَحَلَ ابنُ الدُّغُنَّةِ، فرَجَعَ مع أبي بكر، فطافَ في أشرافِ كُفَّارِ قريش، فقال لهم: إن أبا بكرٍ لا يَخْرُجُ مِثْلُه ولا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ المَعْدُومَ، ويَصِلُ الرَّحِمَ، ويَحْمِلُ الكَلَّ، ويَقْرِي

---

(١) أخرجه مسلم (٥١١١).

(٢) **بَرْكُ الغَمَاد:** اسمُ موضعٍ باليمن، وقيل: هو موضِعٌ وراءَ مكةَ بخمسِ ليال، **انظر:** «النهاية» (١/ ١٢١).

(٣) **القارَة:** قبيلةٌ مشهورة، **انظر:** «فتح الباري» (٧/ ٢٣٣).

الضَّيْفَ، ويُعِينُ على نوائِبِ الحَقِّ؟! فأنْفَذَتْ قريش جِوَارَ ابنِ الدُّغُنَّةِ، وآمَنُوا أبا بكر، وقالوا لابنِ الدُّغُنَّةِ: مُرْ أبا بكر، فلْيَعْبُدْ رَبَّهُ في دارِه، فلْيُصَلِّ، ولْيَقْرَأْ ما شاءَ، ولا يُؤْذِينَا بذلكَ، ولا يَسْتَعْلِنُ به، فإنا قد خَشِينَا أن يَفْتِنَ أبناءَنا ونساءَنا، قال ذلك ابنُ الدُّغُنَّةِ لأبي بكرٍ، فطَفِقَ أبو بكرٍ يَعْبُدُ ربَّهُ في دارِه، ولا يَسْتَعْلِنُ بالصلاةِ، ولا القراءةِ في غيرِ دارِه، ثم بَدَا لأبي بكرٍ، فابْتَنَى مسجدًا بفناءِ دَارِهِ وبَرَزَ، فكان يصلِّي فيه، ويَقْرَأُ القرآنَ، فيتَقَصَّفُ عليه نساءُ المشركين وأبناؤهم، يَعْجَبُون ويَنْظُرون إليه، وكان أبو بكر رجلًا بَكَّاءً، لا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حين يقرأُ القرآنَ، فأفْزَعَ ذلك أشرافَ قريش من المشركين، فأرسَلُوا إلى ابنِ الدُّغُنَّةِ، فقَدِمَ عليهم فقالوا له: إنا كُنَّا أَجَرْنَا أبا بكرٍ على أن يعبُدَ رَبَّهُ في دارِه، وإنه جاوَزَ ذلك، فابْتَنَى مسجدًا بفناءِ دارِه، وأعلنَ الصلاةَ والقراءةَ، وقد خَشِينا أن يَفْتِنَ أبناءَنا ونساءَنا، فَأْتِه، فإنْ أَحَبَّ أنْ يَقْتَصِرَ على أن يَعْبُدَ ربَّهُ في دارِه فَعَلَ، وإنْ أَبَى إلا أن يُعْلِنَ ذلك، فسَلْهُ أن يَرُدَّ إليكَ ذِمَّتَكَ؛ فإنا كَرِهْنا أنْ نُخْفِرَكَ[1]، ولَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الاستِعْلانَ، قالتْ عائشةُ: فأتى ابنُ الدُّغُنَّةِ أبا بكر، فقال: قد عَلِمْتَ الذي عَقَدتُّ لك عليه، فإما أن تَقْتَصِرَ على ذلك، وإما أن تَرُدَّ إليَّ ذِمَّتِي، فإنِّي لا أُحِبُّ أن تَسْمَعَ العَرَبُ أني أُخْفِرْتُ في رجلٍ عَقَدتُّ له، قال أبو بكر: إنِّي أَرُدُّ إليكَ جِوَارَكَ، وأَرْضَى بِجِوارِ اللهِ»[2].

- ومن هؤلاء أيضًا: عبدُ الله بنُ مسعودٍ رضي الله عنه؛ فقد أُوذِيَ في الله، ومُنِعَ مِن الجَهْرِ بالقرآنِ الكريم في مكَّةَ المكرَّمَةِ؛ فعن عروةَ بن الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قال: «كان أولَ مَن جَهَرَ بالقرآنِ بعد رسولِ الله ﷺ بمكةَ: عبدُ الله بن مسعود؛ قال: اجتَمَعَ يومًا أصحابُ رسولِ الله ﷺ فقالوا: واللهِ! ما سمعَتْ قريش هذا القرآنَ يُجْهَرُ لها به قَطُّ! فمَنْ رَجُلٌ يُسْمِعُهُمُوه؟ قال عبدُ الله بنُ مسعود: «أنا»، قالوا: إنا نَخْشَاهُمْ عليكَ، إنما نُرِيدُ رجلًا له عشيرةٌ يمنَعُونَه مِن القومِ إنْ أرادُوه،

---

(١) **نخفرك**: أخْفَرْتُ الرجل إذا نَقَضْتَ عهدَه وذِمامَه، **انظر**: «النهاية» (٢/ ٥٢).

(٢) رواه البخاري (٢٢١٩٧).

قال: «دَعُونِي؛ فإنَّ اللهَ ﷻ سيَمْنَعُنِي»، قال: فغَدَا ابنُ مسعودٍ حتى أتى المَقَامَ في الضُّحَى، وقريش في أَنْدِيَتِها، فقام عندَ المَقَامِ، ثم قال: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ - رافعًا صوتَه - ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۝٢﴾، قال: ثم استَقْبَلَها يَقْرَأُ فيها»، قال: وتأمَّلُوا، فجَعَلُوا يقولون: ما يقولُ ابنُ أُمِّ عَبْدٍ؟! قال: ثم قالوا: إنه لَيَتْلُو بعضَ ما جاءَ به محمَّدٌ، فقاموا إليه فجَعَلُوا يَضْرِبُون في وجْهِه، وجعلَ يَقْرَأُ حتى بلغَ منها ما شاء اللهُ أن يَبْلُغَ، ثم انصرَفَ إلى أصحابِه وقد أَثَّرُوا في وَجْهِه، فقالوا: هذا الذي خَشِينَا عليكَ! قال: «ما كان أعداءُ اللهِ أهوَنَ عليَّ منهم الآنَ، ولَئِنْ شِئْتُم لأُغَادِيَنَّهُمْ بِمِثْلِها»، قالوا: حَسْبُكَ؛ فقد أَسْمَعْتَهُم ما يَكْرَهُون»[(١)].

وهذا غيضٌ مِن فيضٍ مما كانتْ تُمارِسُه قريش مع المؤمنين في كلِّ أمورِ العباداتِ الظاهرة، فضلًا عن المنعِ والتضييقِ عن تبليغِ دِينِ الله جلَّ وعلا.

ب - منعُ الرسولِ ﷺ من تبليغِ دِينِ الله ﷻ:

حاولَ أعداءُ المِلَّةِ مِن الكفارِ والمنافِقِين ثَنْيَ رسولِ الله ﷺ وصَدَّه عن تبليغِ رسالةِ ربِّه، ولكن الله أَمَرَهُ ألا يَرْجِعَ عن البلاغ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

ومكثَ النبيُّ ﷺ في بدايةِ دعوَتِه مستَخْفِيًا يدعو الناسَ سِرًّا، حتى أمرَهُ اللهُ - جلَّ وعلا - بالجهرِ بالدعوةِ والصَّدْعِ بالحَقِّ بقولِه: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، فتعرَّضَ النبيُّ ﷺ للأذى مِن قومِه، وحاولوا مَنْعَهُ بشتى السُّبُلِ والوسائلِ، خصوصًا بعد وفاةِ عمِّه أبي طالب، فقد أُوذِيَ ومُنِعَ مِن تبليغِ رسالةِ رَبِّه، حتى خَرَجَ إلى الطائِفِ ليُبَلِّغَ دِينَ الله، ويلتَمِسَ مِن أهلِها النصرةَ والحمايةَ، فلَقِيَ منهم أشدَّ مما لَقِيَ مِن قومِه؛ فعادَ إلى مكَّةَ مهمومًا طريدًا،

(١) رواه أحمد في «فضائل الصحابة» (٢/ ٨٣٧)، رقم (١٥٣٥)، ورجالُه ثقاتٌ، إلا ابنَ إسحاقَ فهو صَدُوقٌ يدلِّس.

ولم يستَطِعْ دخولَها إلا محتميًا بِجوارِ المُطْعِمِ بنِ عَدِيٍّ[(١)].

ولما اشتَدَّ الأمرُ بالنبيِّ ﷺ أكثَرَ؛ بدأ يَعْرِضُ نفسَه على القبائِلِ في المواسِمِ، ويقول: (**أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟! فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي!**)[(٢)].

وفي بعضِ الرواياتِ أنه ﷺ كان يكلِّمُ كلَّ شريفِ قوم، فيقول: (**إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ تُحْرِزُونِي مِمَّا يُرَادُ بِي مِنَ الْقَتْلِ حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي، وَحَتَّى يَقْضِيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي وَلِمَنْ صَحِبَنِي بِمَا شَاءَ اللهُ**)، فلم يقبَلْهُ أحدٌ منهم، ولم يأتِ أحدٌ مِن تلك القبائِلِ إلا قالَ: «قَوْمُ الرجلِ أعلَمُ به، أَتَرَوْنَ أن رجلًا يُصْلِحُنا وقد أَفْسَدَ قومَهُ ولَفَظُوه؟!» فكان ذلك مما ذَخَرَ اللهُ للأنصارِ وأَكْرَمَهُم به»[(٣)]؛ حيثُ شَرَحَ صدورَهم لقولِه، وأن يَمْنَعُوه مما يَمْنَعُون منه أنفُسَهم وأهلِيهم.

- وفي بدايةِ العهدِ المَدَنِيِّ، حاول بعضُ الكفرةِ ـ ممن انغَمَسُوا في النفاقِ بعدَئِذٍ ـ مَنْعَ رسولِ الله ﷺ مِن تبليغِ دعوتِه في مجالِسِهم، فلما ظَهَرَ على المشركِين يومَ بَدْرٍ، كَفُّوا عن المجاهرةِ بذلك، وأَظْهَرُوا الإسلامَ.

ففي «الصحيحَيْنِ» عن أسامةَ بنِ زيد رضي الله عنه؛ «أن النبيَّ ﷺ رَكِبَ على حمارٍ، على إكافٍ على قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ[(٤)]، وأَرْدَفَ أُسَامَةَ وراءَه، يعودُ سعدَ بنَ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فسارَ حتَّى مَرَّ بمجلِسٍ فيه عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُولَ، وذلك قَبْلَ أن يُسْلِمَ عبدُ الله، وفي المجلسِ أخلاطٌ مِن المسلِمِين والمشركِين عَبَدَةِ الأوثانِ واليهودِ، وفي المجلسِ عبدُ الله بنُ رَوَاحَةَ، فلما غَشِيَتِ المجلسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عبدُ اللهِ بنُ أُبَيٍّ أنفَهُ بردائِه، قال: لا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فسَلَّمَ

---

(١) **انظر**: سيرة ابن هشام (١/ ٣٨١).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٤١٣٠)، والترمذيُّ في «الجامع الصحيح» (٢٩٢٦)، وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيح.

(٣) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٦٩٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١/ ٢٥٨).

(٤) **أي**: كساء غليظٌ منسوبٌ إلى فَدَك؛ بلدٍ مشهورٍ على مرحلتَيْنِ مِن المدينة، **انظر**: «فتح الباري» (٨/ ٢٣١).

النبيُّ ﷺ ووَقَفَ، ونَزَلَ فدعاهم إلى اللهِ فقَرَأَ عليهم القرآنَ، فقال له عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ: يا أيها المَرْءُ! إنه لا أَحْسَنَ مما تقولُ إن كانَ حَقًّا، فلا تُؤْذِنَا به في مَجْلِسِنا، وارجِعْ إلى رَحْلِكَ، فمَن جاءَكَ فاقْصُصْ عليه، قال ابنُ رَوَاحَةَ: بلى يا رسولَ الله! فاغْشَنَا به في مجالِسِنا؛ فإنَّا نُحِبُّ ذلك، فاستَبَّ المسلمون والمشركون واليهودُ حتى كادُوا يَتَثاوَرُونَ»(١).

ج - مَنْعُ وصولِ الدعوةِ إلى الناسِ ودخولِهم في الإسلام:

وَقَفَ دعاةُ الباطلِ مِن الكفارِ وأهلِ الكِتَابِ سَدًّا وعقبةً كؤودًا تَحُولُ دونَ وصولِ الدعوةِ إلى الناس، وسَلَكُوا في سبيلِ ذلك سُبُلًا عديدةً، أساؤُوا بها لنبيِّ الأُمَّةِ ﷺ ولدِينِ الإسلامِ وأتباعِه، ومِن هذه السُّبُلِ:

١ - **التشويشُ**: قال ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسْمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْاْ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، واللَّغْوُ هو الكلامُ والفِعْلُ الذي لا نَفْعَ فيه، فكان كُفَّارُ قريش يَلْغَطُون بالباطلِ عند سماع النبيِّ ﷺ يتلو القرآنَ، وذلك بالمُكَاءِ والتَّصفِيرِ والتخليطِ، حتى لا يُسْمَعَ القرآنُ مِن النبيِّ ﷺ ولا يُفْهَمَ منه(٢).

قال مجاهدٌ رَحِمَهُ اللهُ: «كانوا يُعَارِضُون النبيَّ ﷺ في الطوافِ، ويُصَفِّرُون ويُصَفِّقُون، يَخْلِطُون عليه طوافَهُ وصلاتَه»(٣).

وقولهم: ﴿لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾؛ **أي**: «لعلكم بِفِعْلِكُم هذا أنْ تَحُولُوا بين الناسِ وبين سماعِ القرآن، أو فَهْمِه إن سُمِع، ومِن ثَمَّ ترك اتّباعِه والإيمانِ به؛ فتَغْلِبُون بذلك محمدًا»(٤).

٢ - **منع الناس مِن الدخول في الإسلام**: وذلك عن طريقِ أذيةِ المؤمنين المستَضْعَفِين وترهيبِهم مِن اتِّباعِ هذا الدِّين، وإلقاءِ الشُّبَهِ عليهم، ومِن ذلك: ما

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٤٦) واللفظُ له، ومسلم (٣٤٤٤).
(٢) **انظر**: «الكشاف» للزمخشري (٦/ ١٥٥)، و«روح المعاني» للآلوسي (٢٤/ ١١٩).
(٣) **انظر**: «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/ ٢٤٤).
(٤) **انظر**: «تفسير الطبري» (٢١/ ٤٦١).

وقع للمستضعَفِين في مكَّةَ مِن صنوفِ العذابِ والنَّكَالِ، وحتى الذين قَدِمُوا مِن خارج مكَّةَ ـ ممن لا سُلْطَةَ لأهلِ مكة عليهم ـ لم يَسْلَمُوا مِن أَذَى قريش ومحاولاتِها للحيلولَةِ بينهم وبين اعتناقِ الإسلام.

قال ابنُ إسحاقَ رَحِمَهُ اللهُ: «ثم قَدِمَ على رسولِ الله ﷺ وهو بمكةَ عشرونَ رجلًا ـ أو قريبًا مِن ذلك ـ مِنَ النصارى، حين ظَهَرَ خَبَرُه مِن الحبشةِ، فوجَدُوه في المسجدِ، فجلَسُوا إليه فكَلَّمُوه وسأَلُوه، ورجالٌ مِن قريش في أنديَتِهم حولَ الكعبةِ، فلما فَرَغُوا مِن مسأَلَتِهم رسولَ الله ﷺ عما أرادُوا، دعاهم رسولُ الله ﷺ وتلا عليهم القرآنَ، فلما سمعوا فاضَتْ أعيُنُهم مِن الدَّمْعِ، ثم استجابُوا له وآمَنُوا به وصَدَّقُوه وعَرَفُوا منه ما كان يُوصَفُ لهم في كتابِهم مِن أَمْرِه، فلما قاموا مِن عندِه اعتَرَضَهم أبو جهلٍ في نفرٍ مِن قريش فقالوا: خَيَّبَكُمُ اللهُ مِن رَكْبٍ! بَعَثَكُم مَن وراءَكم مِن أهلِ دِينِكُم تَرْتَادُونَ لهم لِتَأْتُوهُمْ بِخَبَرِ الرَّجُلِ، فلم تَطْمَئِنَّ مجالِسُكُم عندَه حتى فَارَقْتُم دِينَكُم، فصَدَّقْتُمُوه بما قالَ لكم؟! ما نعلَمُ ركبًا أَحْمَقَ منكم، أوْ كما قالوا لهم؛ فقالوا: سلامٌ عليكم لا نُجَاهِلُكم، لنا أعمالُنا ولكم أعمالُكم، لا نَأْلُو أنفسَنا خيرًا...»[(١)].

ـ فكُفَّارُ قريش سَعَوْا سعيًا حثيثًا لمنعِ انتشارِ الدعوةِ في الآفَاقِ، يَشْهَدُ لذلك ما كان يصنَعُه أبو لَهَبٍ عمُّ الرسولِ ﷺ؛ فعن ربيعةَ بنِ عَبَّادٍ[(٢)] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: «رأيتُ أبا لَهَبٍ بعُكَاظَ، وهو يَتْبَعُ رسولَ الله ﷺ وهو يقولُ: يا أيها الناسُ! إن هذا قد غَوَى، فلا يُغْوِيَنَّكُم عن آلهةِ آبائِكم، ورسولُ الله ﷺ يَفِرُّ منه، وهو على أَثَرِه، ونحن نَتْبَعُه، ونحن غِلمان؛ كأني أَنْظُرُ إليه أَحْوَلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ أَبْيَضُ الناسِ، وأَجْمَلُهُم؛ **يعني**: أبا لَهَب»[(٣)].

---

(١) «السيرة» لابن إسحاق (ص٢١٨).

(٢) **هو**: ربيعةُ بنُ عَبَّادٍ الدِّيلي، مِن بني الديل بن بكرِ بن كنانة، مَدَنِيٌّ، يعدُّ من الصحابةِ المُعَمَّرين، توفِّي بالمدينةِ في خلافة الوليدِ بن عبد الملك، **انظر**: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٤٦٩).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٤٠٢)، رقم (١٦٠٢٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» =

وكان لهذا الصنيعِ والإيذاءِ والمنعِ أَثَرُه البَيِّنُ؛ فعن جابرِ بن عبدِ الله رضي الله عنه قال: «مَكَثَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ عشرَ سِنِينَ، يَتْبَعُ الناسَ في منازِلِهم بعُكَاظَ ومَجَنَّةَ، وفي المواسِمِ بِمِنًى، يقول: (**مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الجَنَّةُ؟!**) حتى إنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِن اليَمَنِ، أو مِن مِصْرَ - كذا قال - فيأتِيه قومُه، فيقولون: احذَرْ غلامَ قريشٍ، لا يَفْتِنْكَ، ويَمْشِي بين رجالِهم، وهم يُشِيرُونَ إليه بالأصابعِ...»[1].

د - الصَّدُّ عن المسجِدِ الحرام، ومَنْعُ المساجِدِ أن يُذْكَرَ فيها اسمُ الله والسعيُ في خرابِها:

للمساجِدِ مكانَتُها في قلوبِ المؤمنين، وللمسجِدِ الحرامِ مكانةٌ عُظْمَى وأَسْمَى.

فالمساجِدُ منائِرُ الهدى، ومجامعُ العبادة؛ لأجل ذلك سعى أعداءُ المِلَّةِ لتخريبِها تارَةً، وصدِّ المؤمنين عنها تاراتٍ أخرى، وفي هذا أعظمُ الإساءةِ وأبلغُ الأذيةِ، قال عز وجل: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الأنفال: ٣٤]، وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ [البقرة: ١١٤].

قال الحافظُ ابنُ كثير رحمه الله: «اختلف المفسِّرُون في المرادِ مِن الذين مَنَعُوا مساجدَ الله وسَعَوا في خرابِها على قولَيْن:

أحدهما: أنهم النصارى، وهو قولُ ابنِ عباسٍ ومجاهدٍ، حيث كان النصارى يَطْرَحُون في بيتِ المقدِسِ الأَذَى، ويمنَعُون الناسَ أن يُصَلُّوا فيه.

وقال قتادَةُ: هو بُخْتَنَصَّر وأصحابُه، خَرَّب بيتَ المَقْدِس، وأعانه على ذلك النصارى.

= (٥/ ٦٢)، رقم (٤٥٩٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧/ ٤٨٩)، رقم (٢٤٢٦)، وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقِه على «مسند الإمام أحمد»: إسنادُه صحيحٌ رجالُه ثقاتٌ.

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٣/ ٢٢)، رقم (١٤٦٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٨١)، رقم (٤٢٥١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٤٧٥)، وصححه الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٣٣)، رقم (٦٣).

وقال السُّدِّيُّ: كان الرُّومُ قد ظاهروا بختنصرَ على خرابِ بيتِ المَقْدِسِ حتى خَرَّبَه، وأمر به أن تُطْرَحَ فيه الجِيَفُ.

القول الثاني: أنَّ المقصودَ بهم المشركون الذين حالُوا بين رسولِ الله ﷺ يومَ الحديبية[(١)]، وبين أن يدخلوا مكَّةَ حتى نَحَرَ هَدْيَه بِذِي طُوَى وهادَنَهم، وقال لهم: ما كان أحدٌ يَصُدُّ عن هذا البيتِ، وقد كان الرجلُ يَلْقَى قاتِلَ أبيه وأَخِيه فلا يَصُدُّه، فقالوا: لا يَدْخُلْ علينا مَنْ قَتَلَ آباءنا يومَ بدرٍ وفينا باقٍ»[(٢)].

والصحيح: أنَّ هذا الصدَّ والمنعَ والتخريبَ عامٌّ يَدْخُلُ فيه كُلُّ منعٍ حِسِّيٍّ: كهدمِها أو إغلاقِها أو تعطيلِها، أو معنويٍّ: بمنعِ المؤمنين مِن دخولِها والقيامِ فيها؛ إذ إنَّ ذلك مُؤَدٍّ إلى خرابِها الحسيِّ[(٣)].

قال ابنُ سعدي[(٤)] رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عندَ تفسيرِ الآيةِ السابقة ـ: «وهذا عامٌّ، لكلِّ مَن اتَّصَفَ بهذه الصِّفَةِ، فيدخلُ في ذلك أصحابُ الفِيلِ، وقريش، حين صَدُّوا رسولَ الله عنها عام الحديبيةِ، والنصارى حين أخرَبُوا بيتَ المقدِس، وغيرُهم مِن أنواعِ الظَّلَمَةِ، الساعِين في خرابِها، محادَّةً لله، ومشاقَّةً...»[(٥)].

ـ ومن ذلك أيضًا صنيعُ القرامِطَةِ[(٦)]؛ إذ اعتَدَوْا على المسجدِ الحرامِ،

---

(١) **انظر قصةَ منع المشركينَ النبيَّ ﷺ عن دخولِ المسجدِ الحرام في غزوةِ الحديبيةِ في**: «صحيح البخاري» (٣٩٤٤).

(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٨٨).

(٣) **انظر**: «فتح القدير» للشوكاني (١/ ١٦٥)، و«تفسير الجلالين» (١/ ١٢٢).

(٤) **هو**: عبد الرحمٰن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي التميميُّ الحنبلي، من علماءِ نَجْد، له مؤلفاتٌ عدةٌ منها: «تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن»، و«حاشية على الفقه»، و«القول السديد»، و«منهج السالكين»، وغيرها، توفي سنةَ (١٣٧٦هـ). **انظر**: «مشاهير علماء نجد» (٣/ ٥٠).

(٥) «تيسير الكريم المنان» (ص٦٣).

(٦) **القرامطةُ**: حركةٌ باطنيةٌ هدَّامَةٌ تَنْتَسِبُ إلى شخصٍ اسمه حَمْدَانُ بنُ الأشعثِ من الأهواز، تأسست سنة (٢٧٨هـ)، وقد اعتمدَتْ هذه الحركةُ التنظيمَ السِّرِّيَّ العسكريَّ، وكان ظاهرُها التشيعَ لآلِ البيتِ والانتسابَ إلى محمدِ بن إسماعيلَ بنِ جعفرٍ الصادِقِ وحقيقَتُها الإلحادُ والإباحيةُ وهدمُ الأخلاقِ والقضاءُ على الدولة الإسلامية. **انظر**: «الفَرْق بين الفِرَق» للبغدادي (ص٢٦٦).

وقَتَلُوا الحجيجَ، واقْتَلَعُوا الحَجَرَ الأسودَ، وغيرَ ذلك مِن أفعالِهم الشنيعةِ.

قال الحافظُ ابنُ كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «... ثم دخلَتْ سنةُ سبعَ عشرةَ وثلاثِ مئة، وفيها: توافَدَ الحَجِيجُ إلى مكَّةَ مِن كلِّ حَدْبٍ وفَجٍّ... فما شَعَرُوا إلا بالقَرْمَطِيِّ قد خَرَجَ عليهم في جماعَتِه يومَ التَّرْوِيَةِ، فانتَهَبَ أموالَهم واستباحَ قتالَهم، فقَتَلَ في رحابِ مكَّةَ وشِعَابِها وفي المسجدِ الحرامِ وفي جوفِ الكعبة مِن الحُجَّاجِ خَلْقًا كثيرًا...

وهَدَمَ قُبَّةَ زمزمَ، وأَمَرَ بقَلْعِ بابِ الكعبةِ ونَزَعَ كُسْوَتَها عنها، وشَقَّقَها... ثم أَمَرَ بأن يُقْلَعَ الحَجَرُ الأسودُ، فجاءه رجلٌ فضربَهُ بمِثْقَلٍ في يَدِهِ وقال: أينَ الطَّيْرُ الأبابيلُ؟ أين الحجارَةُ مِن سِجِّيلٍ؟!

ثم قُلِعَ الحَجَرُ الأسودُ، وأَخَذُوه حينَ راحُوا معهم إلى بلادِهم، فمكثَ عندهم ثِنْتَيْنِ وعشرينَ سَنَةً حتى رَدُّوه!»[(١)].

خامسًا: التَّوَلِّي والإعراض:

إنَّ أعظمَ الأمورِ إساءةً للنبيِّ ﷺ: التولِّي عنه وعن شريعتِه، والإعراضُ عن وحيِه، فهذا أشدُّ ما يؤلِمُ النبيَّ ﷺ ويسيءُ إليه، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفۡسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

فكان أهلُ الكفرِ والإلحادِ إذا سَمِعُوا الهُدَى تَوَلَّوْا مُعْرِضِينَ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۖ فَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [البقرة: ٦٤].

ومن أساليبِ أهلِ الكفرِ والضَّلالِ في التولِّي والإعراضِ: ثنيُ الصدورِ والأعطافِ، والنكوصُ على الأعقابِ، والتولِّي والفرارُ، وغيرُ ذلك مِن أساليبِ التولِّي والإعراضِ.

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٨٢).

وهي أفعالٌ شنيعةٌ يلجَأُ إليها المُعْرِضُونَ لدفعِ الحَقِّ والاستخفافِ به، والصدِّ عنه؛ على سبيلِ السخرية والاستهزاء.

- قال ﷻ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُواْ مِنْهُۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَۚ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [هود: ٥]، والمقصودُ: أنهم كانوا إذا مَرُّوا بالنبيِّ ﷺ غَطَّوْا رؤوسَهم وثَنَوْا صدورَهم ليستَخْفُوا منه فلا يَعْرِفَهم، وكانوا يستَغْشُونَ ثيابَهم ويُغَطُّون بها وجوهَهم، ويصُمُّون بها آذانَهم حتى لا يَرَوا شخصَه، ولا يسمعوا كلامَه[(١)].

- وقال ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ۝٨ ثَانِيَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۖ لَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [الحج: ٨ - ٩]، وهذا وصفٌ لحالِ الكفارِ عند سماعِ الهدى مِن فِي رسولِ الله ﷺ؛ فكانوا يَلْوُونَ أعناقَهم؛ إعراضًا واستكبارًا وتكذيبًا لرسولِ الله ﷺ، بأسلوبٍ يُنْبِئُ عن السخرية والاستهزاء[(٢)].

- وقال ﷻ: ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَٰتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ تَنكِصُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٦]؛ أي: «تستَأْخِرُون وتتراجَعُون القَهْقَرَى عند سماعِكم الهُدَى والحقَّ، وهذا كنايةٌ عن الإعراضِ والإدبارِ عن الحقِّ، بأسلوبٍ فَظٍّ كَريهٍ»[(٣)].

- وقال ﷻ: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ۝٤٩ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ۝٥٠ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٤٩ - ٥١]؛ أي: «فما لهؤلاءِ الكفرةِ الذين قِبَلَكَ مما تَدْعُوهُم إليه وتُذَكِّرُهم به مُعْرِضِين؛ كأنهم في نِفَارِهم عن الحقِّ، وإعراضِهم عنه، حُمُرٌ مِن حُمُرِ الوَحْشِ إذا فَرَّتْ ممن يُرِيدُ صَيْدَها مِن أسد»[(٤)].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٥/ ٢٣٤)، و«النكت والعيون» (٢/ ٤٥٧).
(٢) انظر: «النكت والعيون» (٤/ ٩).
(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١٩/ ٥٢)، و«النكت والعيون» (٤/ ٥٩).
(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٢٧٣).

◻ سادسًا: الغُلُوُّ في النبيِّ ﷺ:

غَلَتْ طوائفُ[(١)] من هذه الأُمَّةِ في نبيِّها ﷺ أُسْوَةً بالأُمَمِ قَبْلَها، وفي هذا الغلوِّ أعظمُ الإساءة للنبيِّ ﷺ؛ ولذلك كان مِن آخِرِ وصاياه التحذيرُ مِن الغلوِّ فيه؛ فعن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ)**[(٢)].

ومِن أبرَزِ مظاهِرِ الغلوِّ في النبيِّ ﷺ عند هذه الطوائِفِ، **ما يأتي**:

١ ـ اعتقادُهم أنَّ النبيَّ ﷺ مخلوقٌ مِن نُورِ الله، وأنَّ الوجودَ كلَّه مخلوقٌ منه ﷺ:

وأدَّى بهم هذا الاعتقادُ إلى اعتقادِ الحلولِ ووَحْدَةِ الوُجود[(٣)]، حين اعتقدوا أنَّ الله ﷻ حلَّ في نبيِّه ﷺ، وأنَّ المخلوقاتِ كلَّها خُلِقَتْ مِن نُورِه، تعالى اللهُ عما يقولون علوًّا كبيرًا![(٤)].

قال ابن عربي[(٥)]: «فلما أراد الله ـ تعالى ـ وجودَ العالَم وبدأَهُ على حدِّ ما عَلِمَهُ بعِلْمِه بنَفْسِه، انفعَلَ عن تلك الإرادةِ المقدَّسَةِ بضَرْبِ تَجَلٍّ مِن تَجَلِّيَاتِ التَّنْزِيهِ إلى الحقيقةِ الكُلِّيَّةِ، انفعلَ عنها حقيقةٌ تُسمى الهباءَ هي بمَنْزِلَةِ طرحِ البَنَّاءِ الجَصَّ ليفتحَ فيها ما شاء مِن الأشكالِ والصُّوَرِ، وهذا هو أولُ موجودٍ في

---

(١) ويأتي على رأسِ هذه الطوائفِ: الصوفيةُ، والرافضةُ.

(٢) رواه البخاري (٣٢٧٧).

(٣) هي عقيدةٌ مفادُها: «أنَّ العالَمَ بكلِّ ما فيه، إنما هو تعييناتٌ وتجلِّياتٌ لله، فلا شيءَ إلا الله، فالإنسانُ والحيوانُ والجمادُ آلهةٌ، وأربابٌ مقدَّسَةٌ». **انظر**: «معجم اصطلاحات الصوفية» للكاشاني (ص٤٩).

(٤) وممن قال بذلك: ابن عربيٍّ الحاتِمِيُّ، وعبد الكريم الجِيلِيُّ، وأبو الحسن بن عبد الله البكري، والبريلوي، وغيرُهم، **انظر**: «خصائص النبي ﷺ بين الغلو والجفاء» للصادق بن محمد بن إبراهيم (ص٧٧).

(٥) **هو**: محمد بن عليٍّ الحاتميُّ الأندلسيُّ، المعروف بمحيي الدِّين بن عربي، من رؤوسِ التصوُّفِ والفلسفة، والقائلينَ بوحدةِ الوجودِ والحُلول، له نحوُ أربع مئةِ كتابٍ ورسالةٍ، منها: «الفتوحات المكية» و«فصوص الحكم»، توفي سنةَ (٦٣٨هـ). **انظر**: «ميزان الاعتدال» (٣/١٠٨).

العالَم. . . ثم إنه ـ سبحانه ـ تَجَلَّى بنُورِه إلى ذلك الهَبَاءِ. . . فلم يكن أقربَ إليه قبولًا في ذلك الهباءِ إلا حقيقةُ محمَّدٍ ﷺ المسماةُ بالعَقْلِ، فكان سيِّدَ العالَم بأَسْرِه وأولَ ظاهرٍ في الوجودِ، فكان وجودُه مِن ذلك النُّورِ الإلٰهيِّ!»(١).

وهذا بهتانٌ وغلوٌّ ظاهرٌ، فالنبيُّ ﷺ بَشَرٌ كسائرِ البَشَرِ خُلِقَ مِن طِينٍ، قال ﷻ: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣]، ويقولُ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والنبيُّ ﷺ خُلِق مما يُخْلَقُ منه البَشَرُ؛ ولم يُخْلَقْ أحدٌ مِن البَشَرِ مِن نُورٍ؛ بل قد ثَبَتَ في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **(إِنَّ اللهَ خَلَقَ المَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ؛ وَخَلَقَ إِبْلِيسَ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ؛ وَخَلَقَ آدَمَ مِمَّا وَصَفَ لَكُمْ)**(٢)، وليس تفضيلُ بعضِ المخلوقاتِ على بعضٍ باعتبارِ ما خُلِقَتْ منه فَقَطْ. . .»(٣).

٢ ـ اعتقادُهم في النبيِّ ﷺ بعضَ صفاتِ الرُّبُوبيَّةِ:

خصَّ الغلاةُ الرسولَ ﷺ بخصائصَ هي مِن جنسِ خصائصِ الربِّ جلَّ وعلا؛ ظَنًّا منهم أنَّ في ذلك غايةَ التعظيمِ والتوقيرِ والتبجيلِ.

«فمنهم مَن يظنُّ أن الرسولَ ﷺ يعلَمُ ذنوبَه وحوائِجَه وإنْ لم يَذْكُرها، وأنه يَقْدِرُ على غُفرانِها وقضاءِ حوائِجِه، ويَقْدِرُ على ما يَقْدِرُ عليه اللهُ، ويَعْلَمُ ما يَعْلَمُهُ اللهُ»(٤).

وفي ذلك يقولُ قائلُهم: [من البسيط]

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَها ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ(٥)

ومنهم مَن يقول: «إن النبيَّ ﷺ لا يَخْلُو منه زمانٌ ولا مكانٌ» يريدونَ

---

(١) «الفتوحات المكية» لابن عربي (١/ ١١٩). (٢) أخرجه مسلم (٥٤٢٤).
(٣) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٩٥).
(٤) **انظر**: «الردّ على البكري» لابن تيمية (١/ ٩٤).
(٥) «ديوان البوصيري» (ص٢٤٨).

بذلك أنه ما مِن زمانٍ إلا وهو فيه موجودٌ، ولا مِن مكانٍ إلا هو فيه موجودٌ»[١].

ومنهم مَن يقول: «إنه يَحْضُرُ في كلِّ مجلسٍ أو مكانٍ أراد بجسَدِه ورُوحِه، وأنه يتصرَّفُ حيثُ شاءَ في أقطارِ الأرضِ وفي المَلَكُوتِ، وهو بهيئَتِه التي كان عليها قبلَ وفاتِه»[٢].

بل لم يكتَفِ غلاةُ الصوفيةِ بهذا القَدْرِ حتى اعتَقَدُوا أنه هو اللهُ سبحانَه ذاتًا وصفةً[٣].

ولا شكَّ أنَّ هذا مِن الشِّرْكِ الصريح، المخالِفِ للنصِّ الصحيح، فالنبيُّ ﷺ بَشَرٌ رَسُولٌ، كما قال ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

٣ - صرفُ بعضِ أنواعِ العبادةِ للنبيِّ ﷺ:

وقد تفَنَّنَ الغلاةُ في هذا، «فمِن قائلٍ يقولُ: إنه يُسْتَغَاثُ به في كلِّ ما يستغاثُ فيه بالخالِقِ؛ بمعنى أنه يُطْلَبُ منه كما يُطْلَبُ مِن الخالق!».

فهؤلاء جَعَلُوا رسولَ الله ﷺ يَطْلُبُ منه الناسُ ما يطلبونه من الله تعالى، فآذَوُا الرسولَ وأساؤوا في حَقِّه إذ سألوه ما لا يَقْدِرُ عليه مخلوقٌ، وسَوَّوْهُ بربِّ العالَمِين، وسَلَّطُوا عليه العامةَ: فهذا يَطْلُبُ منه إنزالَ المَطَرِ، وهذا يطلُبُ منه غُفْرَانَ الذُّنُوبِ، وهذا يطلُبُ منه النصرَ على الأعداءِ، وهذا يطلبُ منه أن يتزَوَّجَ، وهذا يطلبُ منه الولَدَ، وهذا يطلبُ منه المعيشةَ، وهذا يطلبُ منه المُلْكَ، وهذا يطلُبُ منه الولايةَ، وهذا يطلبُ منه قضاءَ دَيْنِه، وهذا يطلبُ منه شفاءَ مريضِه... إلى غيرِ ذلك مِن الأمورِ»[٤].

ومِن نَظْمِ بعضِهم في هذا[٥]: [من البسيط]

---

(١) انظر: «غاية الأماني» (١/ ٤٨).

(٢) انظر: «هذه هي الصوفية» (ص٨١).

(٣) المصدر السابق (ص٧٤).

(٤) انظر: «الردّ على البكري» (٢/ ٦٤٦).

(٥) «ديوان البوصيري» (ص٢٤٨).

يَا أَكْرَمَ الرُّسْلِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمَمِ
وَلَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي ... إِذَا الكَرِيمُ تَجَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ

ومن ذلك: سؤالُ النبيِّ ﷺ المغفرةَ والشفاعةَ، والتوسُّلُ والاستغاثةُ به، والسجودُ إلى حجرتِه والطوافُ بها، والتمسُّحُ بالجُدْرَانِ المحيطةِ بها، وإلصاقُ البطنِ بها.

قال شيخُ الإسلام: «... وزاد بعضُ جُهَّالِ العامةِ ما هو مُحَرَّمٌ أو كفرٌ بإجماعِ المسلِمين؛ كالسجودِ للحُجْرَةِ النبويَّةِ، والطوافِ بها، وأمثالِ ذلك»[(١)].

وفي هذا أعظمُ الإساءةِ والمخالَفَةِ للنبيِّ ﷺ؛ إذ نهى عن اتخاذِ قبرِه وَثَنًا وعِيدًا يُعْبَدُ؛ فعن عطاءِ بن يَسَارٍ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: **(اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ! اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)**[(٢)].

٤ ـ الغُلُوُّ في محبةِ النبيِّ ﷺ:

غالت بعضُ طوائفِ المسلمين في دعوى محبةِ النبي ﷺ؛ فابتدعوا بِدَعًا مُنْكَرَةً بحجةِ أنها أبلَغُ ما يُعَبَّرُ به عن محبةِ النبي ﷺ، ويأتي على رأسِ ذلك الاحتفالُ بمولِدِه ﷺ، وهذه البدعةُ وَجَدَ فيها أهلُ التصوُّفِ مَرْتَعًا خِصْبًا لنشرِ غُلُوِّهِم ورَقْصِهم وطقوسِهم وشَطْحِهم، وذلك تحتَ سِتَارِ ما يَدَّعُونَه مِن محبةِ النبي ﷺ[(٣)].



---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٠).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» رقم (٤١٤)، كتاب جامع الصلاة، رقم (٥٩٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/ ٤٠٦)، رقم (١٥٨٧)، وصححه الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (١/ ١٦٥).

(٣) سيأتي مزيدُ بيانٍ ـ إن شاء الله ـ عن حكمِ الاحتفالِ بالمولد النبوي، في الباب الثالث عند الحديث عن الوسائل غير المشروعةِ في نصرةِ النبي ﷺ.



المبحث الثاني

أساليبُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ومظاهِرُها في العصرِ الحديث(١)

التطاوُلُ على النبيِّ ﷺ والإساءةُ إليه ولشريعتِه وأتباعِه، توارَثَها شرُّ الخلائقِ جيلًا عن جيل، وهذا شأنُ الضُّلَّالِ في كلِّ حين، قال ﷻ: ﴿بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

واختصَّ التطاولُ والإساءةُ للنبيِّ ﷺ في العصرِ الحديث بأمورٍ، ومِن أبرَزِها:

١ ـ استحداثُ أساليبَ ووسائلَ جديدةٍ في الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ والتطاوُلِ عليه، مكَّنَتْ هؤلاءِ المتطاوِلين مِن نشرِ باطلهم وإساءاتهم.

٢ ـ كثرةُ المسيئين والمتطاوِلين على سيِّد المرسَلين، وتعدُّدُ القُوَى المعادِيَةِ لهذا الدِّينِ وأهلِه، ما بين صليبيةٍ وعلمانيةٍ وصِهْيَوْنِيَّةٍ وهِنْدُوكِيَّةٍ وبُوذِيَّةٍ وغيرِها، وظهورُ نوعٍ جديدٍ مِن المسيئين إلى النبيِّ ﷺ والمتطاولينَ عليه، وهم المستَغْرِبُونَ، وبعضُ الطوائفِ المنتَسِبَةِ إلى الإسلام.

٣ ـ أصبحت الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ ظاهرةً ترعاها أُمَمٌ ودُوَلٌ، وتُنْشَأُ لها الجمعياتُ، وتقامُ لها المحافِلُ، وتَسِيرُ وَفْقَ خططٍ مُحْكَمَةٍ.

---

(١) المقصود في هذا المبحث: عَرْضُ أبرز أساليبِ الإساءةِ في العصر الحديث، وهي مِن الكثرة بمكانٍ بحيثُ يتعذَّرُ حصرُها، وسلكتُ في هذا المبحثِ مسلكَ التوصيفِ للإساءاتِ دون الردِّ عليها؛ لأنَّ المرادَ بيانُ الأساليب والمظاهِرِ لا الردُّ على المطاعِن ـ وهي في العادةِ ظاهرةُ البطلان ـ باستثناءِ ما كان مِن الشبهات الخَفِيَّة، فأوردتُ بعضَ الردودِ عليها في الحواشي، واللهُ الموفِّق.

٤ ـ استشراءُ التطاوُلِ والإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ بصورةٍ لم تَشْهَدْها العصورُ المتقدِّمَةُ؛ وهذا راجعٌ لضعفِ المسلِمِينَ وتفرُّقِهم وتَشَرْذُمِهم.

وإنَّ كثيرًا مِن أساليبِ التطاوُلِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولأتباعِه ودينِه في العصور المتقدِّمَةِ، تكررَتْ في العصرِ الحديثِ وإنْ لَبِسَتْ لَبُوسًا جديدًا يسايِرُ العصرَ وتطوُّرَه، مستعينةً بوسائلَ عديدةٍ للإساءة للنبيِّ ﷺ والتطاوُلِ عليه وعلى أتباعِه وشريعتِه، وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ وسائلِ الإساءة وأساليبِها ومظاهرِها في العصر الحديث في **المطالب التالية**:

- **المطلب الأول: وسائل الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ في العصر الحديث**
- **المطلب الثاني: الأساليبُ القوليةُ للإساءة**
- **المطلب الثالث: الأساليبُ العَمَلِيَّةُ للإساءةِ**



المطلب الأول

وسائل[1] الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ في العصر الحديث

استغلَّ المتطاولون على النبيِّ ﷺ في هذا العصرِ كلَّ وسيلةٍ متاحةٍ لتحقيقِ أغراضهم، فتكاثَرَتْ وسائلُهم وانتشر إِفْكُهُم وبهتانُهم في الآفاقِ، ولعل أبرزَ هذه الوسائلِ:

◻ أولًا: وسائلُ الاتصالِ الحديثةُ:

إنَّ وسائلَ الاتصالِ الحديثةَ السمعيةَ والمرئيةَ والإلكترونيةَ ساهمت مساهمةً فعَّالةً في هذا العصرِ في الترويجِ للباطل، والتطاولِ على النبيِّ ﷺ

---

(١) **الوسائلُ في الاصطلاح العام هي**: «مجموعُ الأدوات، والآلاتِ والأوعيةِ الحِسِّيَّةِ والمعنَويَّةِ، لنقلِ مضمونٍ مُعَيَّنٍ».

أما الأساليبُ، فهي: مجموعُ الصِّيَغِ والتعبيرَاتِ، التي يعبَّرُ عنها بأنها فَنُّ القَوْلِ، **انظر**: «تقريب الوصول إلى علم الأصول»، للجزري (ص٢٥٣)، و«الأسلوب» لأحمد الشايب (ص٤٤).

وعلى أتباعِه وشريعتِه، وهذا لسرعةِ انتشارِها وشمولِ تغطِيَتِها لأصقاعِ المعمورة، ومن أبرز هذه الوسائل:

١ ـ (الراديو).

٢ ـ والفضائيات و(السينما).

٣ ـ وشبكة (الإنترنت).

سواء أكانت حكوميةً أم خاصةً، إذ سَخَّرَتْ هذه الوسائلُ جُلَّ طاقَتِها وخبرتِها وأموالِها للتطاول على النبيِّ ﷺ وأتباعِهِ وشريعَتِه؛ مِن خلالِ الأفلامِ، والمسرحياتِ، والبرامِجِ الإذاعيةِ، والمواقِعِ الإلكترونيةِ وغيرِها، بطريقٍ مباشِرٍ أو ضمنِيٍّ.

وتُرجمت مضامينُ هذه الوسائلِ إلى أغلبِ اللغاتِ العالمية؛ لضمانِ شموليةٍ أوسعَ في نشرِ الباطل والبهتانِ، بل أقيمت مدارسُ وجامعاتٌ لتأهيلِ العاملينَ في هذه الوسائلِ الحديثة[١].

وحَرَصَتْ هذه الوسائلُ على تقديمِ صورةٍ نَمَطِيَّةٍ مشوَّهَةٍ عن الإسلامِ وعن نبيِّهِ ﷺ وأتباعه، حيث تَحْرِصُ على إظهارِهم في صورةِ:

- المتطرفين الإرهابيين الغوغائيين، المناهِضِين للحضارة.
- وإظهارهم أيضًا بأنهم عُبَّادُ الشَّهَوَاتِ والمَلَذَّات[٢].

(١) فقد جاء في توصياتِ المؤتمراتِ التنصيريةِ على سبيلِ المثال ـ والتي لها اليد الطُّولَى في الإساءةِ للنبي ﷺ والتطاولِ على الإسلام ـ توصياتٌ بإنشاء محطاتٍ إذاعيةٍ، ومؤسساتٍ لإنتاجِ الأفلامِ السينمائيةِ وبرامجِ الراديو والتلفاز، مع ضرورةِ إعدادِ الكَهَنَةِ والرُّهْبَانِ القادِرِينَ والمُؤَهَّلِينَ لاستخدامِ هذه الوسائلِ، وعلى سبيلِ المثالِ: رَصَدَتِ الكنيسةُ الكاثوليكية ميزانيةً سنويةً تُقَدَّرُ بنحوِ ١٧٠ مليون ليرة لإنتاجِ البرامجِ الموجَّهَةِ للشرقِ الأوسط فقط، والتي جُلُّ محتواها الطعنُ في الإسلامِ وفي نبيِّه الكريم ﷺ. **انظر**: موقع مجلة النور: www.annoormagazine.com.

(٢) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» لعبد القادر طاش (ص٦٦).

ومن نماذج هذه الوسائلِ العصرية:

١ ـ البثُّ الإذاعي (الراديو):

شهِدَ العصرُ الحديثُ كَمًّا هائلًا من الإذاعاتِ الموجَّهَةِ ضدَّ الإسلامِ ونبيِّه ﷺ، حيث حَرَصَتْ هذه الإذاعاتُ ـ مِن خلالِ البثِّ المباشِرِ، والبرامجِ المسجَّلَةِ ـ على تشويهِ الإسلامِ وبثِّ الشبهاتِ حولَ نبيِّه ﷺ، وساعدَ في سرعةِ انتشارِها كسرُها لحاجزِ المسافاتِ، وحاجِزِ الأُمِّيَّةِ، وحاجزِ الرَّقَابَةِ[١].

وأغلبُ هذه الإذاعاتِ إذاعاتٌ تنصيريةٌ هدفُها تشويهُ الإسلام ونبيِّه ﷺ أولًا، يُضاف إلى ذلك بعضُ الإذاعاتِ العلمانيةِ، والصَّفَوِيَّةِ الشيعيةِ، التي تَطْعَنُ في الصحابةِ ﷺ، وأكثرُ هذه الإذاعاتِ تتجمَّعُ في منظماتٍ وتكتُّلاتٍ، **منها على سبيلِ المثال:**

أ ـ **الرابطةُ الكاثوليكيةُ للراديو والتليفزيون:** مقرُّها سويسرا، وهي رابطةٌ تَضُمُّ مئةَ محطَّةٍ إذاعيةٍ كاثوليكية، هدفُها تشويهُ الإسلام والطعنُ في نبيِّه وإثارةُ الشبهات.

ب ـ **جمعيةُ التنصيرِ العالميةُ بالراديو:** وهي جمعيةٌ بروتَسْتَانْتِيَّةٌ مقرُّها (نيوجرسي) بالولايات المتّحدة، وتتولّى الإشرافَ على عددٍ مِن المحطاتِ التنصيريةِ الدولية[٢].

ج ـ **الإذاعاتُ الصَّفَوِيَّةُ الشيعيةُ:** وهي إذاعاتٌ متخَصِّصَةٌ في لَمْزِ الصحابةِ وأُمَّهَاتِ المؤمِنِينَ رضي الله عنهن، ومِن أمثالِها: «إذاعة البلاد الإسلامية»، وهي إذاعةٌ شيعيةٌ ناطقةٌ باللغةِ العربية، ومنها: «إذاعة النُّور اللبنانية»، و«إذاعة طهران العربية»، و«إذاعة البشائر»[٣].

د ـ **الإذاعاتُ الصِّهْيَوْنِيَّةُ اليهوديةُ:** وهي إذاعاتٌ حاقدةٌ على الإسلامِ

---

(١) **انظر:** «الإذاعات التنصيرية السلاح الرهيب في الحرب الصليبية الجديدة» د. كرم شبي، مجلة الدعوة، العدد ١١١٩٥، (١٢/١١/١٤٠٩هـ)، (ص٢٢).

(٢) المصدر السابق (ص٦٣ ـ ٦٥).

(٣) **انظر:** موقع كربلاء الشيعي: www: almrkh. Net.

وعلى نبيِّه، تَعُجُّ برامِجُها بنشرِ مثالِبَ ملفَّقَةٍ وشبهاتٍ مضلِّلَةٍ ضدَّ هذا الدِّينِ ونبيِّه الكريمِ ﷺ، منها: «إذاعة صوت إسرائيل بالعربية»، و«إذاعة الجيش (إتساهل)» و«إذاعة كول يسرائيل» و«إذاعة القدس (أورشليم)»(١).

٢ - البثُّ التلفزيونيُّ والمحطاتُ الفضائية:

يُعَدُّ التليفزيون - والقنوات الفضائية - من أخطرِ الوسائلِ الإعلاميةِ أثرًا؛ لأنَّه يَجْمَعُ بين الرؤيةِ والصوتِ والحركة؛ وهذا ما جَعَلَ دعاةَ الضَّلالةِ يُنْفِقُون أموالَهم لرسمِ صورةٍ مشوَّهَةٍ عن الإسلامِ وعن نبيِّه الكريمِ ﷺ، يقول (جورج جيربتر): «إنَّ التليفزيون يقومُ حاليًا - أكثَرَ مِن أيِّ مؤسسةٍ ثقافيةٍ أُخرى - بتشكيلِ المعاييرِ والقِيَمِ السلوكيةِ الأمريكيةِ، وكلما زادت مشاهدَتُنا للتليفزيون، زادت معتقداتُنا المتأثرةُ بما يقوله التليفزيون عن العالَمِ الخارجيِّ، على الرغم مِن أن معظمَ ما يُعْرَضُ هو محضُ افتراء، أو تضليلٌ إعلاميٌّ دِعَائِيٌّ»(٢).

وتتنوَّعُ مادةُ هذه الوسيلةِ الحديثةِ بين برامجَ تلفزيونيةٍ وإخباريةٍ، وبثٍّ مباشِرٍ، وأفلامٍ، ومسرحياتٍ، وغيرِها.

وهذا التطاولُ والإساءةُ - في هذه الوسيلةِ - يأتي على طريقتين:

أ - **طريقةٌ مباشِرَة**: من خلال تخصُّصِ بعضِ القنواتِ والأفلامِ والمسرحياتِ في الإساءةِ للإسلام ونبيِّه الكريمِ ﷺ.

ومن نماذجِ هذه الطريقةِ:

• **الفضائيات التنصيرية**: التي لم تَأْلُ جهدًا في تشويهِ الإسلامِ والإساءةِ لنبيِّه الكريم ﷺ، مثل: قناة «سات ٧»، وقناةِ «المحبة»، وقناة «الكرامة»، وقناة «الشفاء»(٣).

---

(١) **انظر**: موقع عرابيل: www. Iba.org.il.

(٢) **انظر**: «الشخصية العربية في التليفزيون الأمريكي» لجاك شاهين، مقال بمجلة العربي بالكويت، العدد ٣٤٠، (مارس ١٩٨٧م).

(٣) **انظر**: «الفضائيات العربية التنصيرية» لتركي بن خالد الظفيري (ص٥٢ - ٥٧).

• **الفضائيات الصهيونية**: ولا يَخْفَى أنَّ الإعلامَ بكلِّ وسائِله وقنواتِه أصبحَ اليومَ تحتَ سيطرةِ اللُّوبِي الصِّهْيَوْنِيِّ اليهوديِّ الحاقدِ على الإسلامِ ونبيِّه الكريمِ ﷺ، وتُوجَدُ المئاتُ مِن الفضائياتِ اليهوديةِ بكلِّ اللغاتِ العالَمِيَّةِ تَتَفَنَّنُ في الإساءةِ للإسلامِ ولنبيِّنا ﷺ منها:

قناة: «ABC» ويملِكُها (تيد هيرببرت) اليهودي، وقناة: «NBC» ويملكها (ليونارد جروسمان) اليهودي، وقناة: «Disney» ويرأَسُها (مايكل آيسنر) اليهودي، و«Sony Corp» شركة سوني للإنتاجِ الفَنِّيِّ في أمريكا يرأَسُها (جون بيترز) اليهوديُّ، وشركة هوليوود العالمية لإنتاج الأفلام وهي يهودية خالصة، أَنْتَجَتْ عشراتِ الأفلامِ المسيئةِ للإسلامِ وللنبيِّ الكريمِ ﷺ[(١)].

• **الفضائياتُ الصَّفَوِيَّةُ الشِّيعِيَّةُ**: وهي فضائياتٌ حاقِدَةٌ مارِقَةٌ، هَمُّها الأوحَدُ الطعنُ في الصحابةِ وأمهاتِ المؤمنين ـ رضي الله عنهن ـ من أمثالِ قناة: «المنار»، وقناة: «الهادي»، وقناة: «المعارف».

بل تعدَّى ضلالُ هذه الفضائياتِ إلى تجسيدِ الأنبياءِ والصحابةِ، والطعنِ فيهم؛ من خلالِ المسلسلاتِ والأفلامِ التاريخية[(٢)].

ب ـ **طريقةٌ ضِمْنِيَّةٌ**: وتكونُ بالإشاراتِ المقصودة، والإيماءاتِ المتعمَّدَةِ؛ لتشويهِ الإسلام، والإساءةِ لنبيِّه الكريمِ ﷺ مِن خلالِ المادةِ الإعلاميةِ، بطرقٍ ماكرةٍ خَفِيَّةٍ، وهذا النوعُ من البرامج ـ للأَسَفِ ـ يُعْرَضُ في بعضِ الفضائياتِ العربيةِ والإسلامية.

٣ ـ شبكة الإنترنت:

مع ظهور شبكة الإنترنت التي تتميَّزُ بسرعةِ انتقالِها، وسعةِ انتشارِها على

---

(١) **انظر تقريرًا عن هذه المحطاتِ في**: الموقع اليهودي: www.jewwatch.com.

(٢) **انظر مقالًا بعنوان**: «مخاطر الفضائيات الشيعية على عقيدة أهل السُّنَّة» لهيثم زعفان، منشور بموقع الراصد. نت: www.alrased.net.

مستوى العالَم، بدأت رؤوسُ الضَّلالِ استغلالَ هذه الوسيلةِ لتشويهِ الإسلامِ، والإساءةِ إلى نبيِّه الكريمِ ﷺ.

يأتي على رأسِ هذه المواقِعِ: المواقعُ التنصيريةُ، التي يزيدُ عددُها عن المواقعِ الإسلامية بنحو ١٢٠٠٪؛ إذ تحتلُّ مواقعُ الطعنِ في الإسلامِ ونبيِّه الكريمِ نحو: ٢١٪ من مجموعِ هذه المواقع، ومن أمثِلَتِها:

- موقع مراجعة الإسلام: (www.islamreview.com).
- موقع الردّ على الإسلام: (www.answering-islam.org).
- وموقع المحمدية: (www.muhammaddanism.com).
- غُرَف البَالْتُوك التي أُنْشِئَتْ للطعنِ العلنيِّ في النَّبيِّ ﷺ والإساءةِ إليه[(١)].
- يُضاف إلى ذلك: المواقعُ الإلكترونية الرافضيةُ التي دأبت على الطعنِ في الصحابةِ وأمهاتِ المؤمنينَ رضي اللهُ عنهن.

ثانيًا: الوسائل المطبوعة:

شكَّلَتِ المطبوعاتُ مِعْوَلًا لتشويهِ قِيَمِ الإسلامِ والإساءةِ لنبيِّنا ﷺ؛ وذلك من خلال ما يلي:

١ ـ الرواية والقصة:

إنَّ للقصصِ والرواياتِ تأثيرًا قويًّا في مجالِ صياغةِ الأفكارِ والمواقِفِ والاتجاهاتِ في المجتمعِ الغربيِّ والشرقيِّ، وقد أسهَمَ الفنُّ الروائيُّ في الغربِ في تشويه صورةِ الإسلام ونبيِّه ﷺ، وفي هذا الصددِ تقول (جانيس تيري) ـ أستاذةُ التاريخِ في جامعة متشيجان بالولايات المتَّحدة ـ: «إنَّ صورَ المجتمعِ

---

(١) انظر: «أبرز المواقع التنصيرية عبر شبكة المعلوماتِ العالمية (الإنترنت) دراسة تحليلية، لإنعام محمد العقيل، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، كلية التربية: (١٤٢٥هـ)، (ص٤٥ ـ ٦٠).

العَرَبِيِّ والعالَمِ الإسلاميِّ تبدو متشابهةً تمامًا في الرواياتِ المعاصِرَةِ، وسواء وُصِفَ العربُ والمسلمون ونبيُّهم بالتخلُّفِ أو الجَشَعِ أو الشهوانيةِ أو الشيطانيةِ وعدمِ الإنسانيةِ، فإنهم كَبْشُ الفِدَاءِ في جميعِ الرواياتِ المعاصرةِ التي تتناولُ موضوعاتٍ عن الشرقِ الأوسطِ تقريبًا»(١).

ومِن أشهرِ هذه الرواياتِ: الروايةُ المسرحيةُ: «محمد» لفولتير(٢)، يقولُ عنها توفيق الحكيم(٣): «قرأتُ لسنواتٍ خَلَتْ قصةَ فولتير التمثيليةَ «محمَّد»، فخَجِلْتُ أن يكونَ كاتبُها معدودًا مِن أصحابِ الفِكْرِ الحُرِّ، فقد سبَّ النبيَّ سبًّا قبيحًا عَجِبْتُ له وما أدركتُ له عِلَّةً!»(٤).

ونَجِدُ بعضَ المنتَسِبِينَ إلى الإسلامِ زُورًا يَقْدَحُون في هذا الدِّينِ وفي نبيِّهِ الكريمِ ﷺ من خلالِ الرواياتِ الآثِمَةِ، مثل كتاب: «آيات شيطانية» لسَلْمَان رُشْدِي، وروايةِ: «أولاد حارتنا» لنَجِيب محفوظ، و«مسافة في عقل رجل» لعلاء حامد.

يقول أحمد أبو زيد: «هذه الرواياتُ الثلاثُ كُتِبَتْ خِصِّيصَى للهجومِ على الإسلامِ وعلى نبيِّ الإسلام، بل والتطاوُلِ على الحقِّ سبحانَه وعلى الغَيْبِ، وعلى أنبياءِ اللهِ ورُسلِه!»(٥).

---

(١) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» (ص٧١).

(٢) **هو**: فرانسوا ماري أرويه، المعروف باسم فولتير، فيلسوفٌ وأديبٌ فَرَنْسِيٌّ، ذو نزعةٍ تحرُّرِيَّةٍ علمانيةٍ، توفي سنةَ (١٦٩٤م). **انظر**: موقع ويكيبيديا، بحث: (فولتير) http://ar.wikipedia.org.

(٣) توفيق الحكيم: كاتبٌ وأديبٌ مصري، مِن رُوَّادِ الروايةِ والكتابةِ المسرحيةِ العربيةِ، ومن الأسماءِ البارزةِ في تاريخِ الأدب العربي الحديثِ، وفي بعضِ كتاباته كثيرٌ من المخالَفَاتِ الشرعيةِ، توفي سنة (١٩٨٧م). المصدر السابق، بحث: (توفيق الحكيم).

(٤) **انظر**: «الهجوم على الإسلام في الروايات الأدبية» لأحمد أبو زيد، ضمن كتاب شهري: «دعوة الحق» يصدر عن رابطة العالم الإسلامي، العدد: ١٤٥، عام (١٤١٥هـ) (ص٥٠).

(٥) **انظر**: «الهجوم على الإسلام في الروايات الأدبية» (ص٥١).

٢ ـ **الموسوعات:**

• ساهمت الموسوعاتُ الغربيةُ الشاملةُ في تشويهِ الإسلامِ والطعنِ في نبيِّنا ﷺ، ومِن ذلك: الموسوعةُ البريطانيةُ، والموسوعةُ اليهوديةُ، والموسوعةُ السوفِييتِّية الكبرى، والموسوعةُ الفَرَنْسِيَّة، ومِن نماذجِ ذلك: ما ذكره زياد أبو غنيمة عن تشويهاتِ دائرةِ المعارفِ البريطانيةِ للإسلامِ ولنبيِّنا ﷺ، فيقولُ: «إنَّ الموسوعةَ تَذْكُرُ أن محمدًا «زعم» أنه نبيٌّ مرسَلٌ من اللهِ، وأنه أعظمُ الأنبياءِ وخاتَمُهم، وأنَّ المسلمِين يَعْبُدُون محمدًا ويعتقِدُون أنَّ الكونَ خُلِقَ مِن نُورِ محمَّدٍ...»[(١)].

ويُضِيفُ أبو غنيمة أنَّ معجمَ (وبستر) الأمريكيَّ، يعرِّفُ العربيَّ المسلِمَ بأنَّه: «رجلٌ شهوانيٌّ، قاتِلٌ، سَفَّاكٌ للدماءِ، زِيرُ نِسَاءٍ، مُتَشَرِّدٌ، مُتَسَكِّعٌ، مُتَسَوِّلٌ، غَبِيٌّ، فَوْضَوِيٌّ»[(٢)].

٣ ـ **الكُتُبُ المَدْرَسِيَّة:**

إنَّ الكتاب المدرسيَّ يُعَدُّ وسيلةً فَعَّالةً في صياغةِ عقولِ الأجيالِ ورسمِ الصورةِ النمطيةِ عن الإسلامِ والنبيِّ الكريم ﷺ؛ لهذا ركَّزَ المتطاولون على النبيِّ ﷺ على هذه الوسيلةِ ببثِّ شبهاتٍ وأكاذيبَ عن النبيِّ ﷺ وعن الإسلام.

وقد رَصَدَ بعضُ الباحثينَ صورةَ الإسلامِ والنبيِّ ﷺ في الكتبِ المدرسيةِ الغربيةِ مِن أمثال: سمير جرار، وإياد القزاز وغيرِهما، وخَلَصُوا إلى أنَّ هذه الكتبَ تعمَّدَتْ تشويهَ صورةِ الإسلامِ باعتبارِهِ دينًا مبتَدَعًا، وأنَّ النبيَّ ﷺ طالِبُ دُنْيَا... وغير ذلك مِن الأباطيلِ، بل وَصَلَ الحدُّ ببعضِ هذه الكتبِ إلى وضعِ صورٍ مزعومةٍ للنبيِّ ﷺ[(٣)].

---

(١) **انظر**: «السيطرة الصهيونية على وسائل الإعلام العالمية» لزياد أبو غنيمة (ص١١٦).

(٢) المصدر السابق (ص١١٨).

(٣) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» (ص٧٥ ـ ٨٠)، و«حروب الغرب المقدسة على الإسلام» للحسيني معدّي (ص١٦٧ ـ ٢٣٥).

٤ ـ المجلات والصحفُ والدَّوْرِيَّاتُ:

تطاولَ كثيرٌ من الصحفِ والمجلاتِ الإخباريةِ والدينيةِ الغربيةِ على النَّبيِّ ﷺ، وذلك من خلالِ المقالاتِ والتحقيقاتِ، والرُّسوماتِ الكاريكاتورية وغيرِها؛ كالصحفِ البريطانيةِ والنرويجيةِ والدنمركيةِ وغيرِها[(١)].

٥ ـ الكُتُب المُتخصِّصة:

وهي كتبٌ متخصِّصَةٌ في الطعنِ في الإسلامِ ونبيِّنا ﷺ وهي عادةً ما تُوَجَّهُ للأكاديميينَ والمتخصِّصِينَ، ومِن أمثالها: كتابُ: «بثولوجيا الإسلام» للمستشار الفرنسي (مسيو كيمون)، يقول فيه: «إن الديانةَ المحمديةَ جُذَامٌ تَفَشَّى بين الناسِ، وأخذَ يَفْتِكُ بهم فَتْكًا ذَرِيعًا، بل هو مرضٌ مُرِيعٌ، وشَلَلٌ عامٌّ، وجُنُونٌ ذُهُولِيٌّ يبعَثُ الإنسانَ على الخمولِ والكَسَلِ، ولا يُوقِظُه من الخمولِ والكسلِ إلا ليدْفَعَهُ إلى سفكِ الدماءِ، **والإدمانِ على معاقَرَةِ الخُمُورِ** وارتكابِ جميعِ القبائِحِ، وما قَبْرُ محمَّدٍ إلا عمودٌ كهربائيٌّ يبعَثُ الجنونَ في رؤوسِ المسلِمِين، فيأتُون بمظاهِرِ الصُّراع، والذُّهولِ العقليِّ، ويعتادُون على عاداتٍ تنقَلِبُ إلى طباعٍ أصليةٍ؛ **ككراهيةِ لحمِ الخنزيرِ والخمرِ والموسيقا**، وترتيبِ ما يُسْتَنْبَطُ من أفكارِ القسوةِ، والفجورِ في المَلَذَّات»[(٢)].

ومنها: كتاب «محمد» لكاوين أرمسترونج، الذي أبان فيه عن كراهيةٍ ومَقْتٍ شديدينِ للإسلامِ ولنَبِيِّنَا ﷺ، ومنها أيضًا كتاب: «الإسلام» للقَسِّ (روبرتسون)، الذي يقول فيه: «الإسلام.. أُسِّسَ بواسطةِ فَرْدٍ بشريٍّ مقاتِلٍ يسمَّى محمدًا، وفي تعاليمِه ترى تكتيكَ (نشر الإسلامِ مِن خلالِ التوسُّعِ العسكريِّ)، ومن خلالِ العنفِ إذا كان ضروريًّا، من الواضحِ أن هدفَ الإسلامِ النهائيَّ هو السيطرةُ على العالَم»[(٣)].

---

(١) **انظر**: «صورة الإسلام في الإعلام الغربي» (ص٨٠ ـ ٩٥).

(٢) **انظر**: «المستشرقون والسيرة النبوية» لعماد خليل (ص٢٠).

(٣) **انظر**: «العدوان الفكري الغربي على الإسلام وعلى نبيه محمد ﷺ» لعلي بن محمد عودة، مقال منشور بموقع اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء www.nusrah.com.

❑ ثالثًا: الدراساتُ المتخَصِّصَة:

تمثِّلُ الدراساتُ الاستشراقيةُ[١] أهمَّ روافدِ الإساءةِ والتطاولِ على الإسلامِ ونبيِّه الكريم ﷺ؛ فقد وظَّفَ الاستشراقُ والتنصيرُ كلَّ دراساتِه ومُفَكِّريهِ لتشويهِ الإسلامِ والطعنِ في نبيِّنا ﷺ، وذلك مِن خلال الآتي:

• النشاط الأكاديميُّ: بوجودِ العديدِ مِن الرسائلِ العلميةِ التي تُعْنَى بالطعنِ في الإسلامِ والتطاوُلِ على نبيِّه ﷺ وأتباعِه، وإثارةِ الشبهاتِ حولَه.

• المؤتمراتُ والندوات التنصيريةُ والاستشراقية: التي تَجْعَلُ أُسَّ محاورِها الطعنَ في الإسلامِ والإساءةَ للنبيِّ ﷺ[٢].

• الموسوعاتُ والدوائرُ المعرفيةُ التي تُعْنَى بتشويهِ الإسلام[٣]، مثل: «دائرة المعارِفِ الإسلامية» البريطانية[٤].

• إصدارُ بعضِ البحوثِ والدراساتِ المتخَصِّصةِ في مجلاتٍ تُعْنَى بشؤونِ العالَمِ الإسلاميِّ، وتعُجُّ أغلَبُ هذه الدراساتِ بالتطاولِ والإساءةِ للإسلامِ ونبيِّه ﷺ، مثل: مجلة «العالم الإسلامي» التي تُعَدُّ أهمَّ المطبوعاتِ الدوريةِ في

---

(١) سيأتي - إن شاء الله - مزيدُ تفصيلٍ لأعمالِ المستشرقين ووسائِلهم في الإساءة للنَّبيِّ ﷺ عند الحديث عن المظاهر القولية للإساءة المعاصرة.

(٢) دأب المنصِّرُون على عَقْدِ المؤتمرات التنصيريةِ التي جعلوا من أهمِّ محاورِها الطعنَ في الإسلام ونبيِّه وإثارةَ الشبهات حوله، وعُقد أولُ مؤتمرٍ في الهند سنة (١٨٥٥م)، ثم مؤتمر القاهرة التنصيري سنة (١٩٠٦م)، ثم مؤتمر أدنبرة (أندبرج) (١٩١٠م)، ومؤتمر التنصير العالمي: الذي عقد في لوزان سنة (١٩٧٤م)، ومؤتمر أمريكا الشمالية حول تنصير المسلمين سنة (١٩٧٨م)، وغيرها من المؤتمرات التنصيرية، **انظر**: «الإرساليات التبشيرية» لعبد الجليل شلبي (ص٢٩٤).

(٣) **انظر**: «الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري» (ص٦٢ - ٧١).

(٤) وهي موسوعةٌ عامَّةٌ في الدراساتِ الإسلاميةِ، تحتوي على الكثيرِ مِن الأخطاء والتحريفات، تَوَافَر على تأليفِها جماعةٌ من المستشرقين، منذ عام (١٨٩٧م)، واكتملت سنة (١٩٥٨م)، وصدَرَتْ باللغات الإنجليزيةِ والفَرَنْسِيَّةِ والألمانية، ثم تُرجمت للعربيةِ إلى غاية حرف العَيْن، **انظر**: «المستشرقون» لنجيب العقيقي (٣/ ١١٠٦).

مجالِ الاستشراقِ والتنصير[١]، ومنها: «المجلة الآسيوية» في فرنسا وتُعْنَى بالدراساتِ الاستشراقية[٢]، و«مجلة شؤون الشرق الأوسط» الأمريكية[٣].

◻ رابعًا: الهيئات والمؤسسات:

وَظَّفَ المتطاولون على الإسلامِ ونبيِّه ﷺ هيئاتِهم الحكوميةَ والأهليةَ لتحقيقِ مآرِبِهم، ومن نماذِجِ هذه الهيئاتِ:

• المعاهدُ والكُلِّيَّاتُ والكراسِي العِلْمِيَّةُ في الجامعاتِ الغربيةِ التي تَهْتَمُّ بدراسةِ الإسلامِ؛ بغرضِ تشويهِهِ والطعنِ في ثوابِتِه ومقدَّسَاتِه ونبيِّه ﷺ وأتباعِه، مثل: «معهد زويمر للدراسات الإسلامية» الذي يعمَلُ على تزويدِ الكنائِسِ بالدراساتِ والبحوثِ والمعلوماتِ الخاصةِ بالمسلمينَ في المناطِقِ التي تحتاجُ إلى نشاطٍ تنصيرِيٍّ.

• بعضُ المنَظَّمَاتِ التنصيريةِ ذاتِ الطابعِ الثقافيِّ التربَوِيِّ، مثل: منظمة «دائرة تنصيرِ الشعوبِ» تُشْرِفُ على ٥٨ ألف مدرسة و٢٦ ألف معهد وجامعة[٤].

و«منظمة رابطة الرُّهبانِ لتنصيرِ الشعوب» التي جعلت أَسْمَى أهدافِها تشويهَ صورةِ النبي ﷺ والإساءةَ إلى دِينِه[٥].

• الجمعيات الاستشراقِيَّةُ المنتشرةُ في الشرقِ والغَرْبِ، مثل: «جمعية المستشرقين» بفرنسا، وأُسست عامَ ١٧٨٧م[٦]، ومنها: «الجمعية الشرقية الأمريكية»[٧].

---

(١) المصدر السابق (٣/ ٩٩١).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٦١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٩٩١).

(٤) **انظر**: «منظمات تنصيرية.. تعمل في كل مكان لمناهضة الإسلام» مقال لأحمد أبو زيد، منشور بموقع الألوكة: www.alukah.net.

(٥) **انظر تقريرًا عن المنظمة وأهدافِها في**: صحيفة (فليت إم زونتاج) الألمانية، نقلًا عن كتاب: «إنَّا كفيناكَ المستَهْزِئين» (ص١٢).

(٦) **انظر**: «المستشرقون» لنجيب العقيقي (١/ ١٦١).

(٧) **انظر**: «المبشرون والمستشرقون في موقفهم من الإسلام» لمحمد البهي (ص١٧).

المطلب الثاني

الأساليبُ القوليةُ للإساءة

الإساءةُ اللفظيةُ القوليةُ تجدَّدَتْ في العصرِ الحديثِ، فطالتِ النبيَّ ﷺ ببثِّ الشبهاتِ حولَه، والطعنِ في نبوَّتِه، والاستهزاءِ بمقامِه وفضلِه، وغيرِ ذلك مِن أنماطِ الإساءةِ، ومن أفرادِ هذا النوعِ مِن الإساءةِ والتطاوُلِ، ما يأتي:

❐ أولًا: السخريةُ والاستهزاء:

نال النبيَّ ﷺ وصحابتَه وسائرَ المؤمنين وشعائِرَ هذا الدِّينِ، ومقدَّساتِه في هذا العصرِ ألوانٌ مِن السخريةِ والاستهزاءِ والازدراءِ اللفظي، وتولَّى كِبْرَ هذا الاستهزاءِ فُلُولٌ مِن الغربيين والملحِدِين، وبعضُ المَوْتُورِينَ مِن المنتَسِبين لهذا الدِّينِ، ومِن نماذج هذا الاستهزاءِ والازدراءِ، ما يأتي:

١ ـ الاستهزاءُ بالنَّبيِّ ﷺ:

ويشملُ الاستهزاءَ بدعوتِه ﷺ وبسُنَّتِه، ومِن نماذجِ ذلك في هذا العصر:

• أقوال القِسِّيسِ (بات روبتسون) في برنامجِ «هانتي وكلمز» ـ الذي بَثَّتْهُ قناةُ (فوكس نيوز) ـ عن النبيِّ الكريم ﷺ ونسبتِه إلى التطرُّف والوحشيةِ[(١)].

• **ومنها** ما ذكره الروائيُّ الهنديُّ البريطانيُّ سلمان رشدي، في مطلعِ عام ١٩٨٩م في روايتِه: «آيات شيطانية» سَخِرَ فيها مِن النبيِّ ﷺ فأسماه «مهانود»[(٢)] وهي تعني الدَّجَّالَ الكاذِبَ، وهذا على سبيلِ السخرية والاستهزاء[(٣)].

---

(١) **انظر**: «الإساءات لرسول البشرية ﷺ مَن يوقفها؟؟» لنورة السعد، مقال بموقع: «اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء» www.nusrah.tv.

(٢) **مهانود**: كلمةٌ في اللغة اللاتينيةِ والإسبانيةِ مرادِفَةٌ للشيطان، كانت تُطْلَقُ في القرونِ الوسطى من قِبَلِ المنَصِّرِينَ على رسولِنا محمد ﷺ، **انظر**: «الهجوم على الإسلام في الروايات الأدبية» (ص١١٦).

(٣) **انظر**: «حكم الإسلام في جرائم سلمان رشدي» لعلاء خروفة (ص٢٧).

• ومنها قولُ بعضِهم تعليقًا على حديثِ الذُّبَابَةِ[(١)]: «أنا آخُذُ بقولِ الطبيبِ الكافِرِ، ولا آخُذُ بقولِ الرسول ﷺ»[(٢)].

• وذكر آخَرُ «تعليقًا على حديثِ: **(لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً)**[(٣)]، يسخَرُ مِن هذا الحديثِ، ويقولُ: إن بُلقيس، وفِكتوريا، وأَنْدِيرا غاندي، وجُولَدا مائِير قد أَفْلَحْنَ بأُمَمِهم... إلى آخِرِ ما ذَكَرَ، مع أن الحديثَ مُخَرَّجٌ في «صحيح البخاري»[(٤)].

• وقيل لآخَرَ وقد ردَّ حديثًا لمعارَضَتِه لعقلِه السقيم: «إنه في «صحيح مسلم»» فقال: ضَعْهُ تحتَ قَدَمِك! مستهزئًا[(٥)].

٢ - الاستهزاءُ بالصحابةِ وأمهاتِ المؤمِنِين:

للرافضةِ القِدْحُ المُعَلَّى في الاستهزاءِ بالصحابةِ وأمهات المؤمِنِين رضي الله عنهن، قديمًا وحديثًا، ومن نماذج افتراءاتِهم وسخريتهم:

• التندُّرُ بالصحابةِ وأمهاتِ المؤمنينَ رضي الله عنهن؛ كقول الرافضيِّ حسن شحاتة: «... أيُّ عاقلٍ في الدنيا يَرْضَى أن يأخُذَ دينَه عن أبي هريرةَ؟!... لأنك لو رأيتَ رَجُلًا في هذا العصرِ يَحْمِلُ قِطًّا بيدِه يَدُورُ به على البيوتِ كلما دخل بيتًا أرسَلَهُ ليلْتَمِسَ له الطعامَ ثم يَتْبَعُه كالمُتَطَفِّلِ، لقُلْتَ: إنه رجلٌ مُخْتَلٌّ عقليًا، كذا الشأنُ بالنسبةِ لأبي هريرةَ...!!».

• تسميةُ الصحابة رضي الله عنهم بأسماءِ الحيواناتِ الخَسِيسَةِ؛ كتسميةِ كلابِهم بأبي بكرٍ وعُمَرَ وعائشةَ ومعاويةَ[(٦)].

---

(١) وهو قوله ﷺ: **(إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالأُخْرَى شِفَاءً)** رواه البخاري (٣١٥٧).

(٢) **انظر**: «تعظيم السُّنَّة وموقف السلف ممن عارضها أو استهزأ بشيء منها» لعبد القيوم السحيباني (ص٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٧٢).

(٤) **انظر**: «السُّنَّة النبوية» لمحمد الغزالي (ص٥٠ - ٥١).

(٥) **انظر**: «تعظيم السُّنَّة» (ص٤٣).

(٦) نَقَلَ مراسِلُ (مفكرةِ الإسلام) في العاصمةِ العراقيةِ بغداد عن أحدِ طلابِ أكاديميةِ الشرطةِ =

• وكتسميةِ الرافضةِ الأنجاسِ المرأةَ المُتَرَجِّلَةَ عائشةَ؛ لَمْزًا لعائشةَ رضي الله عنها حينما خرجَتْ في موقعةِ الجَمَلِ المشهورةِ[١].

• وتشبيهُ بعضِهم لأحدِ الفَنَّانِينَ مِن أهلِ المُجُونِ بأبي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ، وقولُه: إنَّ فلانًا ـ الفنانَ الماجِن ـ كأبي ذَرٍّ الغفارِيِّ؛ يَمْشِي وحدَه، ويموتُ وحدَه، ويُبْعَثُ يومَ القيامةِ وحدَه[٢].

٣ ـ الاستهزاءُ بعلماء المسلمين وعامتهم:

أولًا: الاستهزاء بالعلماء:

وهو على ضربَيْنِ:

أ ـ أن يكون قصدُ المستهزِئِ بالعالِمِ عِلْمَه، وفِقْهَه، ودينَه، وهذا مِن أعظم صورِ الاستهزاء.

قال الشيخُ العلامةُ صالح الفوزان حفظه الله: «... ومِن هذا البابِ: الاستهزاءُ بالعلم وأهلِه، وعدمُ احترامِهم، أو الوقيعةُ فيهم مِن أجل العلمِ الذي يحمِلُونَه، وكونُ ذلك كفرًا ولو لم يَقْصِدْ حقيقةَ الاستهزاء...»[٣]، ومِن نماذج ذلك:

• نعتُ بعضِ الموتورينَ علماءَ أهلِ السُّنَّةِ؛ بأنهم علماءُ الحَيْضِ والنِّفَاسِ؛ على سبيلِ السخريةِ والاستهزاء.

• وكتَبَ أحدُ الحَدَاثِيِّينَ[٤] ـ مستهزئًا بالعلماء ـ: «حدَّثَنَا مُحْبِطُ بنُ مُحْبِطٍ

= الكائنةِ في شارع فلسطين، أن عميدَ كليةِ الشرطةِ والضباطَ العامِلِين معه في الكليةِ أخذوا يُطْلِقُون أسماءَ الصحابةِ رضي الله عنهم على كلابِ الحراسةِ الموجودةِ في الكليةِ، وكذلك كلابُ البحثِ الجنائي، **انظر**: «موقع مفكرة الإسلام» www.islammemo.cc.

(١) وهذه الجملةُ سمعتُها في بعضِ الأقطارِ العربية، **وانظر تفصيلًا لموقعةِ الجملِ في**: «تاريخ الطبري» (٤/ ٥٠٦)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ١٠٥)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٢٥٠).

(٢) **انظر**: «مجلة المصور» عدد (٣٥٠٧).

(٣) «الإرشاد، إلى صحيح الاعتقاد، والرد على أهل الشرك والإلحاد» لصالح الفوزان (ص٨٨).

(٤) **الحَدَاثِيُّون**: هم المنتَسِبُون إلى الحداثةِ، **وهي**: مذهبٌ فِكْرِيٌّ أدبِيٌّ عَلْمَانِيٌّ، مبنيٌّ على أفكارٍ وعقائدَ غربيةٍ، يهدفُ إلى إلغاءِ مصادرِ الدِّينِ وما صَدَرَ عنها من عقيدةٍ وشريعة، وهدمِ القِيَمِ =

عن جاهِلٍ!»[١].

• وزميلٌ له يقولُ ـ مستهزئًا بالعلماء وعِلْمِهم ـ: «حدثنا الشيخُ إمامٌ عن صالِح عبد الحَيّ عن سَيِّد بن درويش عن أبيه عن جَدِّه»[٢].

ب ـ أن يكون الاستهزاءُ والتنقُّصُ لأهلِ العلم لذواتِهم وبَشَرِيَّتِهم دونَ عِلْمِهم، وفِقْهِهم، وديانَتِهم؛ كنَعْتِ بعضِ المُضَلِّلِينَ العلماءَ بعِظَمِ البُطُونِ، وبلادةِ الذِّهْنِ، وغيرِ ذلك مِن الصفاتِ القبيحة.

ثانيًا: الاستهزاءُ بعامة المسلمين:

قال الشيخُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «مَن يستهزِئُ بأهلِ الدِّينِ والمحافِظِينَ على الصلواتِ مِن أجلِ دِينِهم ومحافَظَتِهم عليه، يُعْتَبَرُ مستَهْزِئًا بالدِّين»[٣].

• فعادةً ما يكون الاستهزاءُ بديانَتِهم وتمسُّكِهم بسُنَّةِ نبيِّهم؛ كالاستهزاءِ باللِّحْيَةِ وتشبيهِها بالمِكْنَسَة، وبلحيةِ التَّيْسِ، وغيرِ ذلك من التشبيهات الشنيعةِ.

• ومنهم مَن يستهزئُ بأهلِ الحِسْبَةِ حُمَاةِ هذا الدِّينِ، ويلمِزُونَهم بأقبحِ الأوصاف، ومِن ذلك ما كتبه أحمد الجار الله حيثُ يقول: «باسْمِ الدِّينِ يوقفونَ سيارَتَكَ ويَطْلُبونَ منكَ أن تُثْبِتَ أن زوجتَك هي زوجَتُك!

وباسمِ الدِّينِ يستَجْوِبونَ المرأةَ عن اسمِ آخِرِ أبنائِها، وعن شكلِ غرفةِ نَوْمِها، ولونِ حَمَّامِها وماركةِ (الكلينكس) الذي تستخدِمُه لإثباتِ أنها زوجَتُك!!

ثم يقولُ: واحد لِحْيَتُه مثل التيسِ أوقفني وقال: لماذا تتحدَّثُ عن رجالِ الدِّين»[٤].

= الدينيةِ والأخلاقيةِ والإنسانيةِ، ويرى الإنسانَ عبارةً عن مجموعةٍ مِن الغرائز الحيوانية». **انظر**: «نظرية تقويم الحداثة» لعدنان علي رضا النحوي (ص٣ ـ ٢٦).

(١) **انظر**: «جريدة عكاظ» عدد ٧٦٠١، نقلًا عن: «الحداثة في ميزان الإسلام» لعوض القرني (ص١٣٨).

(٢) **انظر**: «مجلة الشرق» عدد ٣٦٢، نقلًا عن: «الحداثة في ميزان الإسلام» لعوض القرني (ص٧١).

(٣) «مجلة الدعوة»، عدد ٩٧٨.

(٤) «جريدة السياسة»، بتاريخ الخميس (٢٨/ ١١/ ١٩٩١م).

٤ ـ الاستهزاءُ بشرائعِ الإسلام:

صوَّب المتطاولون سهامَهم الخبيثةَ على الشريعةِ الغَرَّاءِ وأحكامِها، مستهزئين بها تارةً، ومتندِّرينَ بها تارَةً أُخْرَى؛ لأنَّ الاستهزاءَ بالشريعةِ استهزاءٌ بصاحبِها ﷺ، ومِن نماذجِ ذلك:

• الاستهزاءُ بتحكيمِ الشريعةِ الإسلامية، ووَصْمُها بأنها شريعةُ الرَّجْعِيِّينَ والأصولِيِّين، وأن فيها وحشيةً! إذ كيف تُقْطَعُ يدُ السارِقِ ويُرْجَمُ الزاني المحصَن![1].

• الاستهزاءُ بالصلاةِ والمُصَلِّين؛ كقولِ أَحَدِ السُّفَهَاءِ المُسْتَهْزِئينَ: أيها المُصَلُّون! إذا ذهبتُم للجنةِ فخُذُونا معكم!

وهذا نفعيٌّ مستهزئٌ يستقدِمُ عاملًا كافرًا، مفضِّلًا إياه على العاملِ المسلِمِ، ثم يتبَجَّحُ بقولِه: لو أَتَيْنا بمسلمٍ لشغلنا وقَطَعَ وقتَنا وعَمَلَنا بالصلاة!

• الاستهزاءُ بالأذانِ؛ كقول أحدِهم وقد سَمِعَ المؤذِّنَ ـ: «لقد نَهَقَ الحمارُ».

• السخريةُ بحجابِ المرأةِ المسلمةِ، تقول أمينة السعيد: «عجبتُ لفتياتٍ مُثَقَّفاتٍ يلبَسْنَ أكفانَ الموتى وهنَّ على قيدِ الحياة!»[2].

ويقول العلمانيُّ الحداثيُّ أحمد عبد المعطي حجازي: «إن للسفور مساوئَ، لكنها أقلُّ ـ قَطْعًا ـ مِن مساوئِ الحجابِ والنِّقَاب، وشبيهٌ بمَن يدعونا للعودةِ إلى الحجابِ مَن يدعونا للعودةِ إلى ركوبِ النِّيَاقِ والحمير والبِغَال؛ هذه هي عقلِيَّةُ عصورِ الانحطاطِ!»[3].

---

(١) **انظر**: «صفوة الآثار والمفاهيم، من تفسير القرآن العظيم» لعبد الرحمٰن بن محمد الدوسري (٢/ ٢٢).

(٢) **انظر**: «الولاء والبراء» لمحمد بن سعيد القحطاني (ص٤٠٤).

(٣) «جريدة الأهرام» بتاريخ (١٢/ ١٠/ ١٤١٢هـ)، (١٥/ ٤/ ١٩٩٢م).

ثانيًا: الطعنُ والتشكيكُ وإثارةُ الشبهات:

توالَتْ طعونُ المتطاوِلِين - على اختلافِ مذاهِبِهم ومشارِبِهم - في هذا العصرِ على سيِّدِ المرسَلِين ﷺ وعلى صحابَتِه وأتباعِه وشريعَتِه، وأغلبُ هذه المطاعِنِ هي تكرارٌ وتقليدٌ لمَن سَبَقَهم مِن أهلِ الضلالةِ والغِوَايَةِ، وقد حَمَلَ لواءَ هذه المطاعِنِ والمزاعِمِ والشبهاتِ المستشرقون قديمًا وحديثًا، ومِن مطاعِنِهم ما يأتي:

١ - الطعن في النبي ﷺ:

أ - اتهام النَّبيِّ ﷺ بالسِّحْر:

• ففي كتابِ «نظرة الغرب إلى الإسلام» اتُّهِم الرسولُ ﷺ بأنه ساحِر! ومما وَرَدَ في الكتاب: «عندما سُئِلَ الكُتَّابُ اللاتِينُ في بدايةِ الأمر: أيَّ نوعٍ مِن الرجالِ كان محمَّدٌ؟ ولماذا كان ناجحًا؟ أجابوا: بأنه كان ساحرًا، هَدَمَ الكنيسةَ في إفريقيا والشرقِ بالسحر والشعوذةِ، وثَبَتَ نجاحُه بإباحةِ الاختلاطِ الجنسي... !»[(١)].

• وتقول موسوعةُ لاروس الفرنسية، خلالَ عَرْضِها لآراءِ كُتَّابِ النصرانيةِ إلى النصفِ الأَوَّلِ مِن القرنِ التاسعَ عشرَ حيثُ هاجموا الرسولَ ﷺ وقالوا: «بَقِيَ محمدٌ مع ذلك ساحرًا، مُمْعِنًا في فسادِ الخَلْق»![(٢)].

ب - اتهام النَّبيِّ ﷺ بالعنفِ والإرهاب:

• قال (جيري فالويل)[(٣)]: «أنا أعتقِدُ أنَّ محمدًا كان إرهابيًّا، لقد قرأتُ ما يكفي عن المسلمين وغيرِ المسلمين، إنه كان رجلَ عُنْفٍ، ورجلَ حُروبٍ»[(٤)]!

---

(١) «نظرة الغرب للإسلام» لسذرن، ترجمة علي فهمي خشيم، وصلاح الدين حسن (ص٤٢).

(٢) **انظر**: «سلسلة دراسات في الإسلام، في جولة مع المستشرقين» لعبد الخالق سيد (ص٢٠).

(٣) جيري فالويل: قِسِّيسٌ إنجيلِيٌّ معروفٌ بشدةِ عَدَائِه للنبيِّ ﷺ، يُقِيمُ بمدينةِ فرجينيا بالولاياتِ المتحدة، له جامعةٌ خاصَّةٌ أصوليةٌ تُسَمَّى جامعةَ الحرية، **انظر**: «مجلة الجندي المسلم» المملكة العربية السعودية، عدد: ١١٥، (ربيع الأول ١٤٢٥هـ)، (ص١٠٨).

(٤) **انظر**: المرجع السابق (ص١٠٨).

• وقال بابا الفاتيكان (بيندكت) السادسَ عشر[(١)]: «أَرِنِي شيئًا جديدًا أتى به محمَّدٌ، فلن تَجِدَ إلا ما هو شريرٌ ولا إنسانيٌّ، مثل أمرِهِ بنشرِ الدِّينِ الذي كان يُبَشِّرُ به بِحَدِّ السَّيْفِ»[(٢)].

ج - اتهامُ النبيِّ ﷺ بالصرع والجنون:

• يقول المستشرقُ (جوستاف فيل)[(٣)]: «إنَّ ما كان ينتابُ الرسولَ مما يُشْبِهُ الحُمَّى، وما كان يَسْمَعُه مِن صوتٍ كصلصلةِ الجَرَسِ ليس وَحْيًا، وإنما نوباتُ صرعٍ واضطراباتٌ عصبيةٌ»[(٤)].

ويَزْعُمُ المستشرقُ (أليوس سبرنجر)[(٥)]: «أنَّ الرسولَ ﷺ كان مصابًا بالصرعِ والهيستريا معًا»[(٦)].

د - اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بالكذبِ:

• يصف المستشرق (وليام موير)[(٧)] الرسولَ ﷺ بأنه نبيٌّ كَذَّاب! ويزعُمُ أنه تحوَّلَ مِن واعظٍ تَقِيٍّ في مكَّةَ إلى سياسِيٍّ طَمُوحٍ في المدينةِ، رَبَطَ نفسَه بالشيطانِ مِن أجل النجاحِ الدنيويِّ[(٨)].

---

(١) هو: جوزيف راتزنغر، ولد عام (١٩٢٨م)، من عائلةٍ ألمانيةٍ محافظة، عُيِّنَ بابا للفاتيكان عام (٢٠٠٥م). **انظر**: موقع ويكيبيديا، بحث: «بيندكت السادس عشر» www.ar.wikipedia.org.

(٢) موقع: إسلام أون لاين: www.islamonline.net مترجم، نقلًا عن موقع الفاتيكان الإلكتروني باللغة الألمانية.

(٣) جوستاف فيل: مستشرق ألماني شهير، كان أستاذًا للغاتِ الشرقية، مِن مؤلَّفَاتِه: «محمد النبي حياتُه وتعاليمه»، و«تاريخ الخلفاء»، توفي سنة (١٨٨٩م)، **انظر**: «الإسلام في تصورات الغرب» لمحمود حمدي زقزوق (ص٨٩).

(٤) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» لأحمد غراب (ص٣٥).

(٥) أليوس سبرنجر: مستشرق نمساوي، اشتغل طبيبًا، وعُنِيَ بنشرِ نفائسَ مِن الكتبِ العربيةِ، وأَلَّفَ كتابًا في السيرةِ النبوية: «حياة محمد» توفي سنة (١٨٨٣م). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٨/٢).

(٦) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٣٥).

(٧) وليم موير: مستشرقٌ بريطانيٌّ، كان رئيسًا لجامعة أدنبرا، من مؤلفاتِه: «مصادر الإسلام»، و«سيرة النبي والتاريخ الإسلامي»، توفي سنة (١٩٠٥م)، **انظر**: «الأعلام» (٨/١٢٤).

(٨) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٣٦).

• ويزعم المستشرق (مرجليوث)[١] أنَّ الرسولَ ﷺ بادعائِه الوحْيَ قد ضلَّلَ الناسَ عَمْدًا[٢].

هـ ـ اتهام النَّبيِّ ﷺ بالكهانة:

• قال المستشرق كارل بروكلمان[٣]: «واستَخْدَمَ محمدٌ في دعوتِه أساليبَ الكاهِنِ، كما عَزَا ـ على غِرَارِه ـ أحوالَ غيبوبَتِه، وما يصدُرُ في هذه الأحوالِ مِن تصريحاتِه إلى رفيقٍ ذَكَرَ فيما بعدُ أنه المَلَكُ جبريلُ، واعتقَد أنَّه رسولُ اللهِ إليه»[٤].

• وزعم أصحابُ الموسوعةِ البريطانيةِ: «أنَّ أسلوبَ الوَحْيِ المحمَّدِيِّ جاء نثرًا مُقَفًّى، أو ما يسمِّيه العربُ بالسَّجْعِ، وقد استُعْمِلَ هذا الأسلوبُ سابقًا مِن قِبَلِ الكَهَنَةِ، ومِن قِبَلِ المنجِّمِين»[٥].

و ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بأنَّ الوحيَ مِن خيالِهِ وأحلامِه:

• زعم المستشرق (تيودور نولدكه)[٦]: أنَّ محمدًا كانت تنتابُه نوباتٌ عنيفةٌ من الانفعالِ جعلَتْهُ يظنُّ أنّه تحتَ تأثيرٍ إلهي»[٧].

• وقال المستشرق (مونتغمري وات)[٨]: «إنَّ محمدًا صادقٌ؛ لأنَّه يخيَّلُ

---

(١) دافيد صمويل مرجيلوث: مستشرق إنجليزيٌّ يهودي، ومِن كبارهم، وهو مِن أعضاء المجمع العلمي العربي بدمشق، وجمعية المستشرقين الألمانية، من مؤلفاتِه: «آثار عربية شِعْرِية»، وكتاب: «محمد ونهضة الإسلام»، توفي سنةَ (١٩٤٠م). **انظر**: «الأعلام» (٢/ ٣٢٩).

(٢) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٣٥).

(٣) كارل بروكلمان: مستشرق ألماني، متخصِّصٌ في تاريخ الأدبِ العربي، مِن كتبه: «تاريخ الأدب العربي»، و«تاريخ الشعوب الإسلامية». **انظر**: «الأعلام» (٥/ ٢١١).

(٤) «تاريخ الأدب العربي» لكارل بروكلمان (١/ ١٩١).

(٥) **انظر**: «قضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية» لفضل حسن عباس (ص٤٢).

(٦) تيودور نولدكه: من كبار المستشرقين الألمان، ولد سنة (١٨٣٦م)، مختَصٌّ في اللغاتِ السامِيَّة والتاريخ الإسلامي، من مؤلفاته: «تاريخ القرآن وحياة النبي محمد»، وتوفي سنة (١٩٣٠م). **انظر**: «الأعلام» (٢/ ٩٦).

(٧) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٣٥).

(٨) مونتغمري وات: عميد قسم الدراسات العربية في جامعة أدنبرا، من مؤلفاته: «محمَّدٌ =

إليه أنَّه بُعِثَ نبيًّا، وأنَّه يحمِلُ رسالةً، وأنَّه يُوحَى إليه»[١].

ز ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بأنه شاعر:

• قال (توماس كارليل)[٢]: «والقرآنُ خَرَجَ مِن فُؤَادِ محمَّدٍ... والقرآنُ لو تُبْصِرُونَ ما هو إلا جَمَراتٌ ذاكياتٌ قَذَفَتْ بها نَفْسُ رجلٍ كبيرِ النَّفْسِ، بعد أن أوقَدَتْها الأفكارُ الطوالُ في الخَلَوَاتِ الصامتاتِ.. أتَخَيَّلُ رُوحَ محمدٍ الحادةَ النارية، وهي تتململُ طوالَ الليلِ الساهرِ يَطْفُو بها الوَجْدُ ويرسُبُ، وتَدُورُ بها دوَّاماتُ الفِكر، حتى إذا أسفَرَتْ لها بارقةُ رأيٍ حَسِبَتْهُ نورًا هَبَطَ عليها مِن السماءِ، وكلُّ عَزْمٍ مقدَّسٍ يهمُّ به يخالُهُ جبريلَ ووَحْيَه... ومِن العَجَبِ أن نرى القرآنَ عِرْقًا من الشِّعْرِ يجري فيه من بدايتِهِ إلى نهايَتِهِ، ثم تتخلَّله نَظَرَاتٌ نافذات»[٣].

• وقال أيضًا: «أرى في محمدٍ دلائلَ شعريةٍ كبيرة.. لو شاء لكان شاعرًا فَحْلًا»[٤].

ح ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بتلَقِّي هذا الدِّينِ مِن اليهودِ والنصارى:

• قال المستشرق (أندرسون)[٥]: «ليس مِن شكٍّ في أنَّ محمدًا اقتبَسَ أفكارَه مِن مصادِرِ التلمودِ، وكُتُبِ أساطيرِ اليهوديةِ، والمصادِرِ المسيحيةِ»[٦].

• وقال المستشرق (تور أندريه)[٧]: «تبشيرُ النبيِّ العربيِّ ليس إلا مزيجًا

= في مكة»، و«محمد في المدينة»، و«عوامل انتشار الإسلام»، **انظر**: «المستشرقون» (٢/ ١٣٢).

(١) **انظر**: «موقف الإسلام من السيرة النبوية» لأكرم ضياء العمري (ص١٥).

(٢) توماس كارليل: مؤرِّخٌ إنجليزيٌّ، وأحدُ فلاسفة الحضارة، من مؤلَّفاتِه: الأبطال في الثورة الفرنسية. **انظر**: «المستشرقون» لنجيب العقيقي (٢/ ٥٣).

(٣) «الأبطال في الثورة الفرنسية» لتوماس كارليل (ص٨٤).

(٤) المصدر السابق (ص٨٧).

(٥) أندرسون: مستشرق، من كُتُبه: «الشرع والفقه الإسلامي»، و«جريمة القتل في الإسلام». **انظر**: «المستشرقون» (٢/ ١٢٢).

(٦) **انظر**: «المستشرقون والإسلام» لعرفان عبد الحميد (ص٤٢).

(٧) تور أندريه: مستشرق سويدي، كان أستاذًا للعلومِ الدينيةِ في جامعتي أستوكهولم وأويسالة، =

منتَخَبًا من معارفَ وآراءٍ دينيةٍ عَرَفَها واستقاها بسببِ اتِّصالِه بالعناصِرِ اليهوديةِ والمسيحيةِ وغيرِها، والتي تأثَّرَ بها تأثُّرًا عميقًا»[(١)].

ط ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بتأليفِ القرآن:

• قال (مونتغمري وات): «ولا شكَّ أن محمدًا قام ببعضِ الجمعِ والتأليفِ للمادةِ المُوحَى بها، كما عيَّنَ الآياتِ المصححةَ لبعضِ الأمورِ، حيث كان يَشْعُرُ أن مَقْطَعًا ما يتطَلَّبُ تصحيحًا»[(٢)].

• وقال (جورج سيل)[(٣)]: «أمَّا أنَّ محمدًا كان هو ـ حقيقةً ـ مؤلِّفَ القرآنِ والمحتالَ الرئيسِيَّ في تأليفِه، فهو أمرٌ لا خلافَ فيه، ولو أنه مِن المرجَّحِ كثيرًا أنه قد تَلَقَّى عَوْنًا ليس بالقليلِ من الآخَرِينَ في تخطيطِه؛ لأنَّ مُوَاطِنِيه لم يَسْكُتوا عن الاعتراضِ عليه»[(٤)].

ي ـ الطعنُ في أصلِ النَّبيِّ ﷺ ونسبه:

• يَزْعُمُ بعضُ المستشرقين: أنَّ محمدًا لم يَعْرِفْ والِدَه؛ إذ إنَّ «عبدَ الله» اسمٌ يُضَافُ إلى مجهولِ النَّسَبِ[(٥)].

• ويطعَنُ محمد الحَرْبِي في النبيِّ ﷺ ونسبِه في قصيدةٍ له أسماها: «المفردات»، حيثُ يقول[(٦)]:

أَرْضُنَا البِيدُ غَارِقَةٌ ... طَوَّفَ اللَّيْلُ أَرْجَاءَهَا
وَكَسَاهَا بِعَسْجَدِهِ الهَاشِمِيِّ ... فَدَانَتْ لِعَادَاتِهِ مَعْبَدَا

= له دراسات حول: القصص في الإسلام، والصوفية، ومن هو محمد، توفي سنة (١٩٧٤م). **انظر**: «المستشرقون» (٣/ ٣).

(١) **انظر**: «المستشرقون والإسلام» (ص٣٢).

(٢) **انظر**: «محمد في مكة» لمونتغمري وات، ترجمة شعبان بركات (ص٩٥).

(٣) جورج سيل: مستشرق إنجليزي، دَرَس العربية، مهتَمٌّ بالمخطوطاتِ العربية، من مؤلفاته: «ترجمة القرآن إلى اللغة الإنجليزية». **انظر**: «الأعلام» (٢/ ١٤٥).

(٤) **انظر**: «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٣٢).

(٥) **انظر**: «الفكر الاستشراقي تاريخه وتقويمه» لمحمد الدسوقي (ص٨١).

(٦) **انظر**: «الحداثة في ميزان الإسلام» (ص٦٩ ـ ٧٠).

ويَقْصِدُ بالهاشِمِيِّ: النبيَّ محمدًا ﷺ، وفي هذا لَمْزٌ وطَعْنٌ في النبيِّ ﷺ ونَسَبِه.

ك ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بسُوءِ الخُلُق:

• ومن ذلك ما جاء في موسوعة «لاروس»: «بَقِيَ محمدٌ مع ذلك ساحرًا مُمْعِنًا في فسادِ الخَلْقِ... كردينالًا[1] لم يَنْجَحْ في الوصولِ إلى كرسِيِّ البابَوِيَّةِ، فاخترَعَ دِينًا جديدًا لينتَقِمَ من زملائِه، واستولَتِ القصصُ الخيالية والخليعةُ على سيرَتِه»[2].

ل ـ اتهامُ النَّبيِّ ﷺ بالشَّهوانية:

• يقول غوستاف لوبون: «إنَّ ضعفَ محمدٍ الوحيدَ هو حُبُّهُ الطارِئُ للنِّسَاء... لذلك أَطْلَقَ العِنَانَ لهذا الحُبِّ، حتى رأى اتفاقًا زوجةَ ابنِهِ وهي عارِيَةٌ، فوَقَعَ في قلبِه منها شيءٌ، فسَرَّحَها بَعْلُها لِيَتَزَوَّجَها محمدٌ...»[3].

• ويقول إميل منعم[4] في كتابه «محمد»: «شَعَرَ محمدٌ بالعَقْدِ الأخيرِ مِن عُمُرِه بميلٍ كبيرٍ إلى النساء»[5].

٢ ـ الطعنُ في السُّنَّةِ النبويةِ:

توالَتْ حملاتُ الطعنِ والتشكيكِ في حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ النبويّةِ وفي ثبوتِها؛ بغَرَضِ زعزعةِ هذا الدِّينِ، وتولَّى كِبْرَ هذه المطاعِنِ المستشرقون، وفئامٌ مِن المنتَسِبينَ إلى الإسلامِ مِن العَقْلانِيِّينَ والقُرْآنيين، ومِن أبرز طعونِهم وشبهاتِهم حولَ السُّنَّةِ النَّبوِيَّةِ **ما يأتي**:

---

(١) الكردينال: رُتْبَةٌ كَنَسِيَّةٌ دون البابوية.

(٢) **انظر**: «سلسلة دراسات في الإسلام، في جولة مع المستشرقين» لعبد الخالق سيد (ص٢٠).

(٣) «حضارة العرب» لغوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر (ص١١٢).

(٤) إميل منعم: المدير الفَنِّي لجريدةِ الأخبار النصرانية اللبنانية.

(٥) نقلًا عن كتاب: «مع المفسرين والمستشرقين» لزاهر الألمعي (ص٨٤).

أ ـ الشُّبْهَةُ الأُولَى: تأخُّرُ تدوينِ السُّنَّةِ:

من الشبهاتِ التي ادَّعاها المستشرقون: أن السُّنَّةَ بَقِيَتْ مِئَتَيْ سَنَةٍ لم تُدَوَّنْ، ثم بعد هذه المُدَّةِ الطويلةِ قَرَّرَ المُحَدِّثُونَ جَمْعَ الحديثِ وتدوينَه، وهذا التأخيرُ أعطى الفرصةَ للمسلمين أن يزيدوا ويَنْقُصُوا في الأحاديثِ ويَخْتَلِقُوها لخدمةِ أغراضِهم وما يوافِقُ أهواءَهم.

وهذه الشبهةُ يُرَدِّدُها (جولدتسيهر) و(دوزي) و(شبرنجر) و(شاخت) و(موير)، وغيرُهم[١].

• يقول شاخت[٢]: «إن الأحاديثَ الفقهيةَ مِن الصعوبةِ بمكانٍ أن يُعْتَبَرَ واحدٌ منها صحيحًا، وهي قد وُضِعَتْ للتداوُلِ بين الناسِ مِن النِّصْفِ الأولِ من القرنِ الثاني وما بعدَه»[٣].

• ويقولُ كارل بروكلمان: «القِسْمُ الأعظَمُ مِن الحديثِ المُتَّصِلِ بسُنَّةِ الرسولِ لم يَنْشَأْ إلا بعد قرنَيْنِ من ظهورِ الإسلامِ، ومِن هُنَا تَعَيَّنَ اصطناعُه كمصدَرٍ لعقيدةِ النبيِّ نفسِه، في كثيرٍ من الاحتياطِ والحَذَرِ»[٤].

وجاء في دائرة المعارف البريطانية: «. . . استباحَ الرُّوَاةُ لأَنْفُسِهم اختِرَاعَ أحاديثَ تَتَضَمَّنُ القولَ أو الفِعْلَ، ونَسَبُوها إلى النبيِّ لكي تَتَّفِقَ وآراءَ العصرِ

---

(١) **انظر**: «موقف الاستشراق من السيرة النبوية» لأكرم العمري (ص٣٦)، و«دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» لمحمد الأعظمي (١/ ٧٢).

(٢) شاخت: يوسف، مستشرق ألماني، عمل أستاذًا في جامعات عديدة، وأشرف على دائرة المعارفِ البريطانية، توفي سنة (١٩٦٩م). **انظر**: «الأعلام» (٨/ ٢٣٤).

(٣) «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» (١/ ٧٢).

(٤) «تاريخ الشعوب الإسلامية» لكارل بروكلمان (ص٧١).
وهذه شُبْهَةٌ واهِيَةٌ؛ إذ إنَّ المُتَتَبِّعَ لدراساتِ السُّنَّةِ النبويةِ يَجْزِمُ بأن كتابةَ الحديثِ وتدوينَه وُجِدَ بدءًا بعصرِ النبيِّ فما بعدَه مِن عصرِ الصحابةِ، وهناك الرواياتُ الكثيرةُ الدالةُ على كتابةِ الحديثِ في عصرِه بَلَغَتْ حدَّ التواتُرِ، منها كتابةُ عبد الله بنِ عمرِو بن العاصِ، وغيرِه.
ثم إنَّ الأحاديثَ الموضوعةَ قد مَحَّصَها العلماءُ، والتزموا في نقلِ الأحاديثِ قواعِدَ وضوابِطَ صارِمَةً، **انظر تفصيلَ الردِّ على هذه الشبهة في**: «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» (١/ ٩٢).

التالي، وكَثُرَتِ الأحاديثُ الموضوعةُ، وتداوَلَها الناسُ منسوبةً للنبيِّ ﷺ»[(١)].

ب ـ الشبهةُ الثانية: أنَّ القرآنَ حَوَى كلَّ شيءٍ ولا حاجَةَ للعبادِ في السُّنَّةِ:

وهي مِن الشُّبَهِ التي أَلْقَى بها القرآنِيُّون والمستَشْرِقُون على حَدٍّ سواء.

• يقول عبد الله جكرالوي[(٢)]: «إنَّ الكتابَ المَجيدَ ذَكَرَ كُلَّ شيءٍ يُحْتَاجُ إليه في الدِّينِ مُفَصَّلًا ومشروحًا مِن كُلِّ وَجْهٍ، فما الداعي إلى الوَحْيِ الخَفِيِّ، وما الحاجَةُ إلى السُّنَّةِ؟!»[(٣)].

ويقولُ في موضِعٍ آخَرَ: «كتابُ الله كامِلٌ مُفَصَّلٌ لا يَحتاجُ إلى الشَّرْحِ، ولا إلى تفسيرِ محمدٍ ﷺ له وتوضيحِه إياه، أو التعليمِ العمليِّ بمقتضاه»[(٤)].

ج ـ الشُّبْهَةُ الثالثة: زَعْمُهُم أنَّ التَّمَسُّكَ بالسُّنَّةِ يُفَرِّقُ الأُمَّةَ:

• يقول جكرالوي: «لا تَرْتَفِعُ الفُرْقَةُ والتَّشَتُّتُ عن المسلِمِين، ولن يَجْمَعَهم لِوَاءٌ ولا يَضُمَّهم مكتبُ فِكْرٍ مُوَحَّدٍ، ما بَقُوا مُتَمَسِّكِينَ برواياتِ زَيْدٍ وعَمْرٍو»[(٥)].

---

(١) «دائرة المعارف الإسلامية» (١٣/ ٣٩٠).

(٢) **هو**: عبد الله بن عبد الله الجكرالوي، نسبة إلى بلدة (جكرالة) إحدى قُرَى إقليم «البنجاب» بباكستان، اشتغل بالحديث في أول أمرِه، ثم أنكَرَ السُّنَّةَ جملةً وتفصيلًا، **انظر**: «القرآنيون» (ص٣١).

(٣) «مجلة إشاعة القرآن» (ص٤٩) العدد الثالث، سنة (١٩٠٢م)، نقلًا عن كتاب: «شبهات القرآنيين» لعثمان بن معلم محمود بن شيخ علي (ص٢٦).

(٤) **انظر**: «ترك افتراء تعامل» لجكرالوي (ص١٠)، نقلًا عن كتاب: «شبهات القرآنيين» (ص٢٦).

وهذا محضُ بهتانٍ، وسوءُ فهم لنصوصِ الشرعِ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ مُبَيِّنٌ للقرآنِ وموضِّحٌ له؛ قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وحُكْمُ النبيِّ ﷺ هو حُكْمُ القرآنِ كما جاء في حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه قولُه للمتخاصِمَيْنِ: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، المِئَةُ شَاةٌ وَالخَادِمُ رَدٌّ، وعلى ابنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ)** (متفق عليه)، **وانظر تفصيلًا لردِّ هذه الشبهةِ في كتاب**: «شبهات القرآنيين» (ص٢٦ ـ ٢٩).

(٥) «مجلة إشاعة القرآن» (ص٣٩)، عدد شعبان (١٣٢١هـ)، نقلًا عن كتاب: «شبهات القرآنيين» (ص٥٥).

• ويقول برويز[(١)]: «فما أصحابُ الصِّحاحِ السِّتَّةِ إلا جزءٌ مِن تلك المؤامَرَةِ؛ لذا نَجِدُهم إيرانِيِّينَ جميعًا، لا وجودَ لساكِنِ الجزيرةِ بينَهم، والشيءُ المُحَيِّرُ للعقولِ أنَّ العَرَبَ لم يُسْهِمُوا في هذا العَمَلِ البَنَّاءِ، بل أَسْنَدُوا جَمْعَ الأحاديثِ وتدوينَها إلى العَجَمِ حتى تَمَّ بِناءُ هذا الصَّرْحِ»[(٢)].

د - الشُّبْهَةُ الرابِعَةُ: أنَّ الخِطَابَ بالأحاديثِ كان خاصًّا بالعَرَبِ في زَمَنِ النبيِّ ﷺ:

• يقول الخواجة[(٣)]: «اعلم أن طاعَةَ الرسولِ ﷺ كانَتْ طاعةً مُقَيَّدَةً بزَمَنِه، وامتثالُ أحكامِهِ لا يَتَجاوَزُ حياتَه، وقد أُوصِدَ هذا البابُ مُنْذُ وفاتِهِ عليه الصلاةُ والسلام!!»[(٤)].

• ويَشْرَحُ حشمت علي هذه الشبهةَ، فيقولُ: «لقد كانَتْ إرشاداتُه ﷺ تَصْدُرُ وَفْقَ ظُرُوفِ أصحابِهِ، ولو كُنَّا في تلك الآوِنَةِ لوَجَبَ علينا اتِّبَاعُ أقوالِهِ وإرشاداتِهِ عليه الصلاةُ والسلام، وكما أن خطابَ القرآنِ عامٌّ عندنا، غيرَ أن المخاطَبِينَ بالأحاديثِ أُمَّةٌ خاصَّةٌ وهم العَرَبُ»[(٥)].

---

(١) هو: غلام أحمد برويز، من أَشَدِّ القرآنيين عُتُوًّا وغُلُوًّا، توفي سنة (١٩٨٥م). **انظر**: «شبهات القرآنيين» (ص٣).

(٢) «مقام حديث» لبرويز (ص٢٢)، نقلًا عن كتاب: «شبهات القرآنيين» (ص٥٥).
وهذه الشبهةُ واهِيَةٌ، يَرُدُّها الواقِعُ، والنصوصُ، فالمسلمون لما كانوا مُتَمَسِّكِينَ بالسُّنَّةِ كانوا أكثَرَ ترابُطًا وانسجامًا وقوةً وغلبَةً للأعداءِ، وانعكَسَ الأمرُ لما خالَفَ بعضُهم السُّنَّةَ، فقد ذَكَرَ اللهُ أن نسيانَ حَظٍّ مما ذُكِّرَ الناسُ به يُؤَجِّجُ نارَ العداوةِ والبغضاءِ بينهم، قال تعالى: ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

(٣) هو: الخواجة أحمد الدين أمرتسري الهندي، مؤسِّسُ فرقةِ (أُمَّة مسلمة) من القرآنيين المارِقِين، **انظر**: «القرآنيون وشبهاتهم حول السُّنَّة» لخادم حسين إلهي بخش (ص٣٣).

(٤) «مجلة البيان» (ص٣٢)، عدد أغسطس (١٩٥١م).

(٥) «تبليغ القرآن» لحشمت علي (ص٥)، نقلًا عن «شبهات القرآنيين» (ص٥٩).
والجوابُ عن هذه الفِرْيَةِ، أنْ يُقَالَ: «إذا كان حُكْمُ الآياتِ القرآنيةِ لا يَخْتَصُّ بزمنٍ ولا بأشخاصٍ مَعْدُودِينَ، فكذلك السُّنَّةُ؛ إذ لا فَرْقَ بين أحكامِ الكِتَابِ وأحكامِ السُّنَّةِ؛ لصدورِهما مِن مصدرٍ واحدٍ؛ ولأنَّ رسالَتَهُ عامَّةٌ شاملةٌ للخَلْقِ أَجْمَعِينَ، فيَجِبُ ضرورةَ أن تكونَ سُنَّتُهُ كذلك؛ لعدمِ الخلافِ بين أحكامِها وأحكامِ القرآنِ». **انظر**: «القرآنيون وشبهاتهم حول السُّنَّة» (ص٢٣٢).

هـ - الشُّبْهَةُ الخامسة: أنَّ تناقُضَ بعضِ الأحاديثِ - بِزَعْمِهم - مُوجِبٌ لبُطْلانِ الاحتجاجِ بالسُّنَّةِ:

● يقول المستشرق ماكدونالد(١): «ونَجِدُ أحاديثَ تَنُصُّ صَرَاحَةً على أن محمدًا كان لا يرضى عن الجَدَلِ في الدِّينِ، بينما نَجِدُ أحاديثَ أُخْرَى تُصَوِّرُهُ لنا مُقْبِلًا على الجِدَالِ إقبالًا شديدًا، وكلا هذينِ النَّوْعَيْنِ مشكوكٌ فيه على حَدٍّ سواءٍ، وربما كان النوعُ الأَوَّلُ مِن هذه الأحاديثِ قد وَضَعَهُ الذين ظَلُّوا مدةً طويلةً يرفُضُونَ تحكيمَ العقلِ في هذه الأمورِ، ويَقْنَعُون بما يَصِلُ إليهم عن طريقِ النقلِ».

● وقال أيضًا: «وكان مِن جَرَّاءِ الزياداتِ في الحديثِ أيضًا، أنِ اشتَدَّ التناقُضُ في صِفَاتِ الله!»(٢).

٣ - الجَفاءُ في حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ:

ابتُلِيَ بعضُ المسلِمين في هذا العصرِ، بالجَفَاءِ في حقِّ النبيِّ ﷺ الذي أَوْجَبَهُ اللهُ؛ مِن الاتِّبَاعِ، والتوقيرِ، والتعزيرِ، والمَحَبَّةِ؛ فقد قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩].

ومن مظاهرِ الجَفَاءِ في حقِّ النَّبيِّ ﷺ في العصرِ الحديثِ، **ما يأتي:**

(١) ماكدونالد: دنكان بلاك ماكدونالد، مستَشْرِقٌ أمريكيٌّ مِن أشَدِّ المتعَصِّبِينَ ضدَّ الإسلامِ والمسلمين، يَصْدُرُ في كتاباتِه عن روحِ تبشيريةٍ مُتَأَصِّلَةٍ، من كبارِ مُحَرِّرِي دائرة المعارفِ الإسلامية، ومِن كُتُبِه: «الموقف الديني والحياة في الإسلام» صدر في سنة (١٩٠٨م). **انظر**: موقع ويكيبيديا.

(٢) **انظر**: «موقف المدرسة العقلية من السُّنَّة النبوية» للأمين الصادق الأمين (٢/ ٩١).
والقولُ بوجودِ تناقُضٍ بين أقوالِ الرسول ﷺ إمَّا أن يأتي من عدم المعرفةِ بعلم الحديث، بحيثُ لا يُمَيِّزُ القارئُ بين الصحيحِ مِن غيرِه، فيُورِدُ التعارُضَ بينَ أحاديثَ لا أصلَ لها، أو يعارِضُ حديثًا صحيحًا بآخَرَ مُخْتَلَقٍ موضوعٍ، وإمَّا أن يأتِيَ مِن عدمِ الفَهْمِ وضعفِ الفِقْهِ في حقيقةِ المرادِ بالنَّصِّ، بحيثُ لا يُمَيِّزُ بينَ الخاصِّ والعامِّ والمُطْلَقِ والمُقَيَّدِ والناسِخِ والمنسوخِ؛ ولذلك قال ابنُ خزيمةَ رَحِمَهُ اللهُ: «لا أَعْرِفُ حديثَيْنِ متضادَّيْنِ، ومَن كان عندَه فلْيَأْتِنِي به لِأُؤَلِّف بينهما». **انظر**: «تدريب الراوي، في شرح تقريب النواوي» للسيوطي (٢/ ١٩٦).

أ ـ البُعْدُ عن التَّأسِّي بِسُنَّتِه ﷺ:

قال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الآيةُ الكريمةُ أصلٌ كبيرٌ في التَّأسِّي برسولِ الله ﷺ في أقوالِه وأفعالِه وأحوالِه؛ ولهذا أَمَرَ الناسَ بالتأسِّي بالنَّبيِّ ﷺ يومَ الأحزاب، في صبرِهِ ومُصَابَرَتِهِ ومُرَابَطَتِهِ ومجاهدَتِهِ وانتِظَارِهِ الفَرَجَ من رَبِّهِ ﷻ، صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليه دائمًا إلى يومِ الدين. . .»(١).

فكثيرٌ مِن المسلِمِين في هذا العصرِ تَنَكَّبُوا هَدْيَ النبيِّ ﷺ في عِبَادَاتِهم، ومعاملاتِهم، وآدابِهم، فكَثُرَ الإحداثُ والابتِدَاعُ في الدِّينِ، وزَهِدَ الكثيرُ في سُنَّةِ سيِّدِ المرسَلِين ﷺ.

ب ـ نَزْعُ الهَيْبَةِ والإجلالِ لِحَدِيثِ النبيِّ ﷺ أو سيرَتِه:

يلاحِظُ المتأَمِّلُ في مجالِسِ بعضِ المسلِمِين في هذا العصرِ، جفاءً في حقِّ النَّبي ﷺ بنَزْعِ الهيبةِ لحديثِهِ عند سماعِه، وعدمِ الإنصاتِ لقولِهِ وحديثِه، بل قد يُرَدُّ حديثُه لمخالَفَتِه العقولَ السقيمةَ؛ كرَدِّ البعضِ لحديثِ الذُّبَابَةِ وغيرِه، وفي هذا أعظمُ الجَفَاء؛ قال الإمامُ ابنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حُرْمَةُ النبيِّ ﷺ مَيِّتًا كحُرْمَتِهِ حَيًّا، وكلامُهُ المأثورُ بعدَ موتِهِ في الرِّفْعَةِ مِثْلُ كلامِهِ المسموعِ مِن لَفْظِه؛ فإذا قُرِئَ كلامُه وَجَبَ على كلِّ حاضِرٍ ألا يَرْفَعَ صوتَه عليه، ولا يُعْرِضَ عنه، كما كان يَلْزَمُهُ ذلك في مَجْلِسِه عند تَلَفُّظِه به، وقد نَبَّهَ اللهُ تعالى على دوامِ الحُرْمَةِ المذكورةِ على مرورِ الأزمنةِ بقولِهِ تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وكلامُ النَّبي ﷺ مِن الوَحْيِ، وله مِن الحُرْمَةِ مِثْلُ ما للقرآنِ إلا معانِيَ مستثناةً، بيانُها في كُتُبِ الفِقْه»(٢).

ج ـ روايةُ بعضِ الأحاديثِ الضعيفةِ أو الموضوعةِ دُونَ التَّثَبُّتِ منها:

ويَكْثُرُ هذا المَسْلَكُ في الوُعَّاظِ والقُصَّاصِ في هذا العصرِ، فيَلْبِسُون على

(١) «تفسير ابن كثير» (٦/ ٣٩١).

(٢) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٤٦).

الأُمَّةِ دِينَها، وربما أَوْقَعُوها في الضَّلالِ، وفي هذا أعظمُ الجَفَاءِ لسُنَّتِه ﷺ[١].

وهذا مِن أعلامِ نُبُوَّتِه ﷺ؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **(سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ)**[٢].

د ـ الزُّهْدُ في الصلاةِ على النبيِّ ﷺ عند ذِكْرِهِ أو كتابةِ اسْمِه:

وَرَدَ الحثُّ على الصلاةِ على النبيِّ ﷺ عند ذِكْرِ اسمِهِ في نصوصِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، ورَتَّبَ اللهُ على هذا الأجورَ العظيمةَ، قال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا)**[٣].

ولكن بعض الناسِ في عصرِنا بَخِلُوا بالصلاةِ على النبيِّ ﷺ عند ذكرِهِ أو كتابةِ اسمِهِ؛ كَسَلًا منهم، وزُهْدًا في الأَجْرِ العظيمِ! بل قد يَكْسَلُ البعضُ في كتابةِ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ كاملةً ويستَعِيضُ عنها بالرُّمُوزِ؛ كـ: (ص)، و(صلعم)، وهذا مِن أعظمِ البُخْلِ والجَفَاءِ؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» لأبي يزيد سليمان العربي بن صفية (ص٨٤٥).
ومن نماذجِ الأحاديثِ المشتَهِرَةِ على ألسنةِ القُصَّاصِ اليومَ:
١ ـ (اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ)؛ موضوعٌ. «تنزيه الشريعة» (٢/ ٤٠٢).
٢ ـ (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ). قال ابنُ حَزْمٍ: «خَبَرٌ مَكْذُوبٌ موضوعٌ باطِلٌ لم يَصِحَّ قَطُّ». **انظر**: «الإحكام في أصولِ الأحكام» (٥/ ٦٤).
٣ ـ (أَدَّبَنِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي). قال ابنُ تيميَّةَ: «لا يُعْرَفُ له إسنادٌ ثَابِتٌ». «أحاديث القُصَّاص» (٧٨).
٤ ـ (اطْلُبُوا العِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ)؛ موضوع. **انظر**: «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢١٥).
٥ ـ (مَا خَابَ مَنِ اسْتَخَارَ، ولا نَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ، ولا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ)؛ موضوع. «الضعيفة» للألباني (٦١١).

(٢) رواه مسلم (١٣).

(٣) رواه مسلم (٦٤٥).

قال: (رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ)(١).

قال العلَّامةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمشروعُ: أن تُكْتَبَ كاملةً؛ تحقيقًا لما أَمَرَنا اللهُ تعالى به، ولِيَتَذَكَّرَها القارِئُ عند المرورِ بها، ولا ينبَغِي الاقتصارُ في الصلاةِ على رسولِ الله ﷺ على كلمةِ (ص) أو (صلعم) وما أَشْبَهَها مِن الرُّموز»(٢).

هـ ـ تقديمُ الجُفَاةِ لأَوْلِيَائِهم على النبيِّ ﷺ:

أساءَ الجُفَاةُ في العصرِ الحديثِ للنَّبيِّ ﷺ أعظمَ الإساءةِ؛ بادِّعاءِ أنَّ لأوليائِهم مِن الخصائصِ والكراماتِ ما تُرْبِي عن خصائصِ النبيِّ ﷺ ومعجزاتِه، ومن ذلك:

• دَعْوَاهم مساواةَ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للنَّبيِّ ﷺ في الفَضْل:

قال الخُمَيْنِيُّ: «قال أستاذُنا في المعارف الإلٰهية شاه آبادي ـ أدامَ اللهُ ظِلَّه ـ: لو كان عَلِيٌّ ظَهَرَ قبلَ رسولِ الله لأَظْهَرَ الشريعةَ كما أظهَرَها النبيُّ ﷺ، ولكان نبيًّا مُرْسَلًا؛ وذلك لاتِّحادِهما في الرُّوحانِيَّةِ، والمَقَامَاتِ المعنويةِ والظاهريةِ»(٣).

• دعواهم أنَّ أولياءَهم يُحْيُونَ المَوْتَى:

ويَكْثُرُ هذا في الصوفيةِ الغُلاةِ المتقدِّمين والمتأخِّرين؛ كدَعْوَى تقيِّ الدِّينِ النَّبهانِيِّ(٤) ـ شيخِ الصُّوفِيَّةِ المعاصِرِ ـ أنَّ أحمدَ الرِّفَاعِيَّ(٥)، وأبا بَكْرٍ

---

(١) رواه الترمذي (٣٥٥٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «المشكاة» (١/ ٢٠٢).

(٢) «محمد ﷺ بين الجافي والغالي» لعبد العزيز بن باز (ص٥٧).

(٣) «مصباح الهداية، إلى الخلافة والولاية» للخميني (ص١٥٣).

(٤) هو: يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني، نسبَتُه إلى بنى نبهان من عَرَبِ البادِيَةِ بفلسطين، كان رئيسًا لمحكمةِ القضاءِ ببيروت، وكان من غلاة الصوفيةِ، من مؤلَّفَاتِه: «الفضائل المحمدية»، و«المجموعة النبهانية، في المدائح النبوية» توفي سنةَ (١٩٣٤م). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٨/ ٢١٨).

(٥) هو: أحمدُ بن أبي الحُسَيْنِ الرِّفَاعِيّ، من أقطابِ الصُّوفِيَّةِ، تُنْسَبُ إليه الطريقةُ الرفاعيةُ، توفي سنةَ (٥٧٠هـ). **انظر**: «جامع كرامات الأولياء» للنبهاني (١/ ٢٨٣).

البَطَائِحِيَّ[(١)]، وغيرَهما مِن أقطابِ الصُّوفِيَّةِ كانوا يُحْيُونَ الأمواتَ[(٢)].

• دَعْوَاهم أنَّ أولياءَهم يَعْلَمُون ما بالقُلُوب:

ومن ذلك قولُ النبهانِيِّ في ترجمةِ محمَّدٍ سَيْفِ الدِّينِ الفاروثي[(٣)]: «ومِن كراماتِه: أنَّ رجلًا من الواقِفِين لديه، خَطَرَ ببالِه أنَّ الشيخَ مُتَكَبِّرٌ، فالتَفَتَ إليه، وقد كُوشِفَ بخاطِرِه، فقال له: تَكَبُّرِي مِن كبرياءِ الحقِّ تعالى»![(٤)].

• رَدُّهُم خصيصَةَ خَتْمِ النُّبُوَّةِ بالنبيِّ ﷺ:

ومن ذلك: ادِّعاءُ مِرزَا غلام أحمد القاديانِيِّ[(٥)] النُّبُوَّةَ، فأساء بذلك للنبيِّ ﷺ أعظمَ الإساءة، حيث يقولُ: «وقد ذَكَرْتُ مِرَارًا أنني أنا ذلك النبيُّ الخاتَمُ بُرُوزًا بموجِبِ الآيةِ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْۚ﴾ [الجمعة: ٣]»[(٦)].

بل يَزْعُمُ هذا الأَفَّاكُ أنَّ فضلَهُ فاقَ فضلَ النبيِّ ﷺ؛ حيثُ يقولُ: [من الطويل]

لَهُ خُسِفَ القَمْرُ الْمُنِيرُ وَإِنَّ لِي ... غَسَا القَمَرَانِ الْمُشْرِقَانِ أَتُنْكِرُ
وَكُلُّ كَلَامٍ مُعْجِزٍ آيَةٌ لَهُ ... كَذَلِكَ لِي قَوْلٌ عَلَى الكُلِّ يُبْهِرُ[(٧)]

---

(١) هو: أبو بكر بن هوار البطائحي، من قبيلةٍ مِن الأكرادِ تُعرف بالهواريين، ذَكَرَهُ النبهانيُّ في «جامع كرامات الأولياء»، ولم يذكر له تاريخ وفاة. **انظر**: «جامع كرامات الأولياء» (١/ ٤٢٤).

(٢) **انظر**: «جامع كرامات الأولياء» (١/ ٤٩١) و(١/ ٤٢٥).

(٣) **هو**: محمد سيف الدين الفاروثي النقشبندي، من غُلاة المتصوِّفَةِ، توفي سنةَ (١٠٩٦هـ). **انظر**: «جامع كرامات الأولياء» (١/ ٣٤٠).

(٤) المصدر السابق (١/ ٥٣١).

(٥) **هو**: أحمد بن مرتضى بن محمد القادياني، ويسمى مرزا غلام، ويلقب بالمسيح الثاني، مُؤَسِّسُ فرقةِ الأَحْمَدِيَّةِ الهِنْدِيَّة سنةَ (١٨٨٩م)، ادَّعى أنّه نبيٌّ مُرْسَل، فعَطَّلَ الكثيرَ من الأحكامِ الشرعيةِ، واستباحَ المُحَرَّماتِ، توفي سنةَ (١٩٠٨م). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (١/ ٢٥٦).

(٦) «تشحيذ الأذهان» عدد ٨/ ج١٢، (٢ أغسطس ١٩١٧م)، نقلًا عن «المحكمة الشرعية» (ص٨٩).

(٧) «در ثمين» للغلام القادياني (ص٢٦٦)، نقلًا عن: «عقيدة ختم النبوّة المحمدية» لأحمد الغامدي (ص٢٤٨).

ويقولُ أيضًا: «إنَّ النبيَّ ﷺ له ثلاثةُ آلافِ معجزةٍ، ولكن معجزاتي زادَتْ على المليون»![(١)].

٤ ـ الطَّعْنُ في الصحابةِ ﵃:

الطعن في الصحابةِ ﵃ هو طَعْنٌ في النبيِّ ﷺ عن طريقِ اللُّزُوم، وجَرْحٌ في نَقَلَةِ هذا الدِّينِ، وهذا مرادُ المتطاوِلِينَ الطاعِنِين في صحابةِ النَّبي ﷺ، والطَّعْنُ في الصحابةِ ﵃ في العصرِ الحديثِ وَرِثَهُ طوائفُ كثيرةٌ عن سَلَفِهم مِن الرافضةِ والخوارِجِ والزنادِقَةِ، فحَمَلَ لِوَاءَ هذا الطعنِ في هذا العصرِ، خلائفُ الرافضةِ، وبعضُ المُسْتَشْرِقِين المُغْرِضِين، وفئامٌ مِن الملاحِدَةِ والمستَغْرِبِينَ، ومِن أبرزِ مطاعِنِهم في الصحابةِ ﵃ **ما يأتي:**

أ ـ زَعْمُهُم أن الصحابة ﵃ ارتَدُّوا بعدَ وفاةِ النَّبيِّ ﷺ إلا نَفَرًا قليلًا:

زَعَمَ الرافضةُ الأنجاسُ قديمًا وحديثًا أنَّ الصحابةَ ﵃ ـ العدولَ الأخيارَ ـ قد ارتَدُّوا بعدَ وفاةِ النبيِّ ﷺ؛ لإنكارِهم الإمامةَ ـ بزَعْمِهِم ـ ولم يَسْتَثْنُوا من ذلك إلا نفرًا قليلًا[(٢)]، ومِن مقالاتِ مَرَاجِعِهم وعلمائِهم في العصرِ الحديث:

• قولُ آيَتِهِم المُظَفَّرِ[(٣)] يقرِّرُ رِدَّتَهم: «... فإنَّ مَن يَمُتُّ إلى الإسلامِ بِصِلَةِ العقيدةِ، لا بدَّ أن يَثْبُتَ عندَه على الأقَلِّ أن صاحِبَهُ صَرَّحَ في مقاماتٍ كثيرةٍ بما ستُحْدِثُهُ أُمَّتُهُ مِن بعدِه... وأكثَرُ مِن ذلك: أنه لم يَسْتَثْنِ من أصحابِهِ إلا مثلَ هَمَلِ النَّعَمِ، ثم هم يَدْخُلُونَ النارَ بارتِدَادِهم بعدَه على أدبارِهم القَهْقَرَى»[(٤)].

---

(١) «تحفة كولرة» لغلام القادياني (ص٤٠)، نقلًا عن «القاديانية» لإحسان إلهي ظهير (ص٧٢).

(٢) **وهم**: المقداد وأبو ذَرٍّ وسَلْمَانُ الفارِسِيُّ، **انظر**: «بحار الأنوار» للمجلسي (٢٢/ ٣٣٣)، و«الكافي» (٨/ ٢٤٥).

(٣) **هو**: محمد رضا بن محمد المظفر، عميد كلية الفقه في النَّجَفِ الأشرف، من مَرْجِعِيَّاتِ الشِّيعَة في العصرِ الحديث، مِن مُؤَلَّفَاتِه: «عقائد الإمامية»، و«المنطق»، وغير ذلك، توفي سنة (١٩٦٤م). **انظر**: «عقائد الإمامية» للمظفر (ص٢).

(٤) **انظر**: «السقيفة» لمحمد رضا المظفر (ص٣٢).

• ويقول أيضًا: «ونحنُ نَذْكُرُ له - أي: لأمرِ الإمامة - مِن الشواهدِ والأدلةِ وجوهًا، منها: الأخبارُ الدالَّةُ على ارتدادِ جماعةٍ ورَهْطٍ من الصحابةِ والأُمَّةِ - بعدَ ارتحالِ النبيِّ ﷺ - إلى الكفر، ومن المعلوم: أنه لم يَصْدُرْ بعد ارتحالِ النبيِّ ﷺ من الصحابةِ ما يَصْلُحُ أن يكون موجبًا للارتِدَادِ إلى الكفر، ولم يَعْدِلُوا عن الشهادةِ بالوَحْدَانِيَّةِ والنبوةِ؛ غيرَ أنهم أَنْكَرُوا الإمامَةَ»[(١)].

• ويقولُ التِّيجانِيُّ[(٢)] - بعدَ أن ذَكَرَ حديثَ الحَوْضِ وغيرَهُ -: «فالمُتَمَعِّنُ في هذه الأحاديثِ العديدةِ التي أخرَجَها علماءُ أهلِ السُّنَّةِ في صِحَاحِهِم ومَسَانِيدِهم، لا يتطَرَّقُ إليه الشَّكُّ في أنَّ أكثَرَ الصحابةِ قد بَدَّلُوا وغَيَّرُوا؛ بل ارتَدُّوا على أدبارِهم بعدَه ﷺ إلا القليلَ الذي عُبِّرَ عنه بِهَمَلِ النَّعَمِ»[(٣)].

ب - اتهامُ الصحابةِ رضي الله عنهم بالكَذِبِ والوَضْعِ[(٤)]:

الصحابةُ رضي الله عنهم عدولٌ بنَصِّ القرآنِ، ولكنْ طَعَنَ في عدالَتِهم الرافضةُ، وأزلامُهم مِن المستَغْرِبِينَ والمستَشْرِقِين، ومن نماذجِ أقوالِهم:

---

(١) **انظر**: «شرح إحقاق الحق» للسيد المرعشي (٢/ ٢٩٥).

(٢) **هو**: محمد السماوي التيجاني، من مواليد (١٩٤٣م) بتونس، كان من أتباعِ الطريقةِ التِّيجانِيَّةِ الصوفيةِ، ثم تَشَيَّعَ، وهو مِن غُلاةِ الشِّيعَةِ في العصرِ الحديثِ، له مناظَرَاتٌ مع أهلِ السُّنَّةِ في بعضِ القَنَواتِ الفضائيةِ. **انظر**: موقع ويكبيديا: www.ar.wikipedia.org.

(٣) **انظر**: «ثُمَّ اهتَدَيْتُ» للتيجاني (ص١٠٤).
وهذه الفِرْيَةُ فيها نقضٌ لإجماعِ الأُمَّةِ، وطعنٌ صريحٌ في النبيِّ ﷺ؛ لأن ارتدادَ أصحابه مِن بعدِه اتهامٌ له بفَشَلِ دعوَتِهِ، وقد استدَلُّوا على فِرْيَتِهِم هذه بأحاديثَ واهِيَةٍ مكذوبةٍ، وأَوَّلُوا الأحاديثَ الصحيحةَ. **انظر تفصيلَ الردِّ على هذه الفِرْيَةِ في كتاب**: «بل ضَلَلْتَ»، كشفُ أباطيل التيجانيِّ في كتابه «ثم اهتديتُ» لخالد العسقلاني (ص١٠ - ١٠٧).

(٤) وهذه الفِرْيَةُ مِن الضَّعْفِ بمكانٍ؛ لأنَّ تعديلَ الصحابةِ رضي الله عنهم وتَنْزِيهَهم عن الكذبِ والوَضْعِ، هو مما اتَّفَقَ عليه أئمةُ الإسلام ونُقَّادُ الحديثِ من أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، ولا يُعْرَفُ مَن طَعَنَ فيهم وشَكَّكَ في عدالَتِهم إلا الشُّذَّاذَ مِن أصحابِ الأهواءِ والفِرَقِ الضَّالَّةِ المنحَرِفَةِ، يقولُ ابنُ عبد البَرِّ رحمه الله: «قد كُفِينَا البحثَ عن أحوالِهم لإجماعِ أهلِ الحقِّ مِن المسلمينَ وهم أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ على أنهم كُلَّهم عدولٌ». «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/ ١٩)، **وانظر تفصيلًا للردِّ على هذه الفِرْيَةِ في الكُتُبِ الآتية**: «دفاع عن السُّنَّة» لأبي شهبة (ص٣٤)، و«السُّنَّة ومكانتها في التشريع» لمصطفى السباعي (ص٢١١).

• قولُ الرافضيِّ ـ المعاصرِ ـ عبد الواحد الأنصاريِّ: «إنَّ أبا هريرة وسَمُرَةَ بنَ جُنْدُبٍ، وعُرْوَةَ بنَ الزُّبير، وعَمْرَو بنَ العاصِ، وَضَّاعُون مُزَوِّرُون كَذَّابُون»(١).

ويقول عن عروةَ بنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه: «كان عروةُ بن الزبير من أكذَبِ الرُّوَاةِ عن رسولِ الله، وأكثَرِ الوَضَّاعِينَ للحديث»(٢).

• ويقول التيجانيُّ: «ولعلَّ نِصْفَ الدِّينِ الثاني خَصُّوا به أبا هريرةَ الذي رَوَى لهم ما يَشْتَهُون؛ فقَرَّبُوهُ ووَلَّوْهُ إمارةَ المدينةِ وبَنَوْا له قصرَ العَقِيقِ بعدما كان مُعْدِمًا، ولَقَّبُوه براوِيَةِ الإسلامِ؛ وبذلك سَهُلَ على بني أُمَيَّةَ أن يكونَ لهم دِينٌ كاملٌ جديدٌ ليس فيه مِن كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ إلا ما تَهْوَاهُ أنفُسُهم»(٣).

• وتَبِعَ المستشرقون الرافضةَ في طَعْنِهم في الصحابةِ رضي الله عنهم؛ فيقول المستشرق (جولدتسيهر): «ولا نَسْتَطِيعُ أن نَعْزُوَ الأحاديثَ الموضوعةَ للأجيالِ المتأَخِّرَةِ وحدَها، بل هناك أحاديثُ عليها طابَعُ القِدَمِ، وهذه إما قالَها الرسولُ أو هي مِن عَمَلِ رجالِ الإسلامِ القُدَامَى»، ثم قال: «وقد اعترَفَ أَنَسُ بنُ مالكٍ الذي صاحَبَ الرسولَ عن قُرْبٍ عَشْرَ سنواتٍ، عندما سُئِلَ عما يُحَدِّثُ عن النبيِّ هل حَدَّثَهُ به فعلًا فقال: «ليس كلُّ ما حَدَّثْنَا به سَمِعْنَاهُ عن النبيِّ، ولكنَّنا لا نَكْذِبُ بَعْضَنا»(٤).

ويقولُ أيضًا عن أبي هريرةَ رضي الله عنه: «وتُقَدَّرُ الأحاديثُ التي تُضافُ إليه بخَمْسِ مئةٍ وثلاثةِ آلافِ حديثٍ، لا ريبَ أنَّ عددًا كبيرًا قد نُحِلَ له... وقد وَصَفَهُ (شبرنكر) بأنه: المتطَرِّفُ في الاختلاقِ وَرَعًا»(٥).

• ولم يَسْلَمِ الصحابةُ رضي الله عنهم مِن أقلامِ المُسْتَغْرِبين من المسلِمين؛ مِن أمثال

---

(١) انظر: «الاستهزاء بالدين؛ أحكامه وآثاره» لأحمد بن محمد بن حاسن القرشي (ص٣٤٨).
(٢) المصدر السابق (ص٣٤٨). (٣) انظر: «ثم اهتديتُ» (ص١٣١).
(٤) انظر: «موجز دائرة المعارف البريطانية» (٢/ ٤٢٨)، مادة: (أبو هريرة).
(٥) المصدر السابق (٢/ ٤٢٨).

أبي رَيَّةَ وأحمد أمين وغيرهما؛ إذ يقولُ أحمد أمين: «ويَظْهَرُ أن الصحابةَ أنفُسَهم في زَمَنِهم كان يَضَعُ بعضُهم بعضًا موضِعَ النَّقْدِ، ويُنْزِلُونَ بعضًا مَنْزِلَةً أَسْمَى مِن بعضٍ، فقد رأيتَ قَبْلُ أنَّ منهم مَن كان إذا رُوِيَ له حديثٌ طَلَبَ مِن المُحَدِّثِينَ بُرْهَانًا»[(١)].

وقال أبو ريَّة: «إذا كان الجمهورُ على أن الصحابةَ كُلَّهم عُدُولٌ، ولم يَقْبَلُوا الجَرْحَ والتعديلَ فيهم كما قَبِلُوه في سائِرِ الرُّواة، واعتَبَرُوهم جميعًا مَعْصُومِين مِن الخطأ والسَّهْوِ والنِّسْيَانِ، فإن هناك كثيرًا من المُحَقِّقِينَ لم يَأْخُذُوا بهذه العَدَالَةِ المُطْلَقَةِ»[(٢)].

ويقولُ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه: «... ولو أن النَّبِيَّ ﷺ قد عَهِدَ إلى أبي هريرةَ وحدَه أن يكونَ راوِيَةَ الإسلامِ للناسِ كافَّةً لكُنْتُ أوَّلَ كافِرٍ به، ولا أُبالِي»!![(٣)].

ج - اتِّهامُ الصحابةِ رضي الله عنهم بالنِّفَاقِ:

يَتَّهِمُ الرافِضَةُ الصحابةَ بالنفاقِ الاعتقادِيِّ، حيث زَعَمُوا أنَّ إيمانَهم كان ظاهريًّا لنَيْلِ مآرِبَ دُنْيَوِيَّةٍ، وفي ذلك يقولُ أحدُ معاصِرِيهم: «لقد دَخَلَ بعضُ الصحابة في الإسلام رغبةً في المالِ والسُّلْطَةِ، وكان كُفَّارُ قريش يَعْرِفُونَ هذا البعضَ، ولأنهم أَعْلَنُوا الشهادةَ فقد أصبَحُوا من المنافِقِين»، وذكر قصصًا مفادُها أن قريشًا كانت تَعْلَمُ بأن أبا بكرٍ وعُمَرَ كانا يَنْتَحِلانِ الإسلامَ لهدمِ الإسلامِ! إلى أن قال: «وفِعْلًا كان عمرُ بنُ الخَطَّابِ وابنَتُهُ حفصةُ وأبو بكرٍ وابنَتُهُ عائشةُ عند حُسْنِ ظَنِّ كفارِ قُرَيْشٍ؛ إذ أَقْدَمُوا على اغتيالِ رسولِ الله صلى الله عليه وآلِهِ وابنَتِهِ فاطمةَ عليها السلام، وقَبَضُوا على سُلْطَةِ المُسْلِمِين»[(٤)].

---

(١) انظر: «فجر الإسلام» لأحمد أمين (ص٢١٦).

(٢) انظر: «أضواء على السُّنَّة المحمدية» لأبي ريّة (ص٣٢٢).

(٣) المصدر السابق (ص٣٣٠).

(٤) انظر: «اغتيال النَّبي ﷺ» لنجاح الطائي (ص١٢٥ - ١٢٨).
وهذه الفِرْيَةُ كسابِقَتِها، مردودةٌ بشهادةِ القرآنِ والسُّنَّةِ على عدالةِ الصحابة كلِّهم.

د ـ سَبُّ الصحابةِ رضي الله عنهم ولَعْنُهم:

تكالَبَ الرافضةُ في هذا العصرِ على الصحابةِ، ووَسَمُوهُم بأقذَرِ الأوصاف، وأعلَنُوا في مجالِسِهم الشَّتْمَ واللعنَ والسَّبَّ لجملةِ الصحابةِ، ونالت أُمُّ المؤمِنين عائشةُ رضي الله عنها النصيبَ الأوفَرَ مِن هذه الشتائِمِ والسِّبَابِ(١)، ومن أمثلةِ ذلك:

• أقوالُ الرافِضِيَّيْنِ ياسر الحبيب(٢)، وحسن شحاتة(٣).

• وتلفَّظَ أحدُ شعرائِهم بكلامٍ بَذِيءٍ، وسَبٌّ لعائشةَ رضي الله عنها؛ فقالَ في ذلك شِعْرًا هو أَوْلَى به!(٤).

٥ ـ الطعنُ في علماءِ أهلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ:

تكالَبَ أعداءُ المِلَّةِ من الرافضةِ المعاصِرين والمستَشْرِقين والمستَغْرِبين وغيرِهم؛ للطعنِ في علماءِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ـ المتقَدِّمِين منهم والمتأَخِّرِين ـ وَرَثَةِ عِلْمِ النبيِّ ﷺ، والمُبَلِّغِينَ لشَرْعِ رَبِّ العالَمِين، وقد أكثَرُوا من هذا الطعنِ والسَّبِّ:

• **فمِن مطاعِنِ أهلِ البِدَعِ المعاصِرِين** في علماءِ أهلِ السُّنَّةِ، قولُ محمد زاهِد الكوثَرِي(٥) عن الإمامِ ابنِ القَيِّمِ رحمه الله: «... ضالٌّ، مُضِلٌّ، زائِغٌ،

---

(١) وتولَّى كِبْرَ هذه الشتائم في هذه الأيامِ الرافضيُّ الخبيثُ ياسر الحبيب، فقد أقامَ هو وثُلَّةٌ مِن المَوْتُورِين لقاءً شعريًّا في لندن تناوَلُوا فيه الطاهرةَ المُطَهَّرَةَ عائشةَ بالسبِّ والشتمِ، فعليهم مِن اللهِ ما يستحِقُّون!!

(٢) مقطع فيديو في موقع اليوتيوب: www.youtube.com بحث بعنوان: (الشيعة يسبون عائشة رضي الله عنها).

(٣) مقطع فيديو في موقع اليوتيوب: www.youtube.com بحث بعنوان: (سب الشيعة للصحابة).

(٤) مقطع فيديو في موقع اليوتيوب: www.youtube.com بحث بعنوان: (احتفالات الشيعة بوفاة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها).

(٥) **هو**: محمَّد زاهد بن حَسَن الحلمي الكَوْثَرِيُّ، نسبةٌ إلى قريةِ الكَوْثَرِيّ بضِفَّةِ نَهْرِ «شيز» من بلادِ القُوقَازِ، مِن علماءِ الحَنَفِيَّة، وله اشتغالٌ بالحديثِ ومعرفةٌ به، أَشْعَرِيُّ العقيدةِ، أَظْهَرَ العداوةَ لشيخِ الإسلام ابنِ تيميَّةَ وابنِ القَيِّم، من مُؤَلَّفاتِه: «الإشفاق على أحكام الطلاق»، و«إحقاق الحق وإبطال الباطل»، وغيرهما، توفي سنةَ (١٣٧١هـ). **انظر**: «مقالات الكوثري» لأحمد خيري (ص٢٨).

مبتَدِعٌ، كَذَّابٌ، حَشْوِيٌّ، بَلِيدٌ، غَبِيٌّ، جاهِلٌ، مهاتِرٌ، خارِجِيٌّ، ملعونٌ، مِن إخوانِ اليهودِ والنصارَى، مُنْحَلٌّ مِن الدِّينِ والعَقْلِ، بَلَغَ في الكفرِ مَبْلَغًا لا يَجُوزُ السكوتُ عليه...»[(١)].

• **ومِن مَطَاعِنِ الحَدَاثِيِّينَ**، قولُ أسامة عبد الرحمٰن في شعره:

وَذَبَحْتُ طَارِقَ تَحْتَ بَابِ أُمَيَّةٍ ... وَصَلَبْتُ عِكْرِمَةً عَلَى الأَخْشَابِ
وَطَعَنْتُ مُسْلِمَ تَحْتَ رُكْنِ صَحِيحِهِ ... وَشَنَقْتُ كُلَّ مَرَاجِعِ الفَارَابِي
أَغْرَقْتُ تَحْتَ الدِّجْلَتَيْنِ مَرَاكِبِي ... وَرَمَيْتُ كُلَّ قَصَائِدِ السَّيَّابِ[(٢)]

• **ومِن مَطَاعِنِ الرافضةِ المعاصِرِين** في أئمةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ قولُ الرافضيِّ التِّيجانِيِّ: «... فهذا أبو حَنِيفَةَ.. نَجِدُهُ قد ابتَدَعَ مَذْهَبًا يقومُ على القياسِ والعَمَلِ بالرأيِ مُقَابِلَ النُّصُوصِ الصريحةِ... وهذا مالِكٌ.. نَجِدُه قد ابتَدَعَ مذهبًا في الإسلام... وهذا الشافِعِيُّ... وهذا أحمدُ بنُ حَنْبَل..»[(٣)].

• **ومِن مَقالاتِ المستَشْرِقِين في الطعنِ في علماءِ المسلِمِين**، ما قاله (جولدتسيهر) عن الإمامِ الزُّهْرِيِّ؛ إذ زَعَمَ أنَّ صِلَتَهُ بالأُمَوِيِّينَ هي التي مَكَّنَتْ لهم أن يَسْتَغِلُّوه في وَضْعِ الأحاديثِ الموافِقَةِ لأهوائِهم؛ قال: «ولم يكنِ الأُمويون وأتباعُهم ليهُمُّهم الكذبُ في الحديثِ الموافِقِ لوجهاتِ نَظَرِهم، فالمسألةُ كانت في إيجادِ هؤلاء الذين تُنْسَبُ إليهم، وقد استغَلَّ الأمويون أمثالَ الإمامِ الزُّهْرِيِّ بدهائِهم في سبيلِ وضعِ الأحاديث...»[(٤)].

وطَعَنَت دائرةُ المعارفِ البريطانيةُ في الإمامِ أحمدَ بنِ حنبل ومذهَبِه، حيث جاء فيها: «وقد أصبَحَ الرأيُ المستَقِرُّ هو أنَّ مذهبَ ابنِ حَنْبَلٍ فيه قولٌ

---

(١) نقلًا عن «براءة أهل السُّنَّة من الوقيعة في علماء الأمة» لبكر أبو زيد (ص١٧ ـ ١٨)، فقد نَقَلَ أرقامَ صفحاتِ الكلماتِ التي تطاوَلَ الكوثريُّ فيها على الإمامِ ابنِ القَيِّم من: «تبديد الظَّلام».

(٢) «مجلة اليمامة» عدد (٦٩١).

(٣) «ثم اهتديتُ» (ص٨٨).

(٤) «دائرة المعارف الإسلامية البريطانية» (١٠/ ٤٤٥).

بوجودِ الله مع المغالاةِ العنيفةِ بالاستمساكِ بالتشبيهِ، وفيه سَلَفِيَّةٌ مُمْعِنَةٌ في المَذْهَبِيَّةِ إلى حدٍّ لا يُمْكِنُ أن يُتِيحَ لها البقاءَ، ورُوحٌ مِن التعصُّبِ مُشْتَعِلٍ بالهياجِ العَصَبِيِّ، وافتقارٌ أصيلٌ إلى التواؤُمِ الاجتماعِيِّ، وضَرْبٌ من العَجْزِ المُقِيمِ لتقبُّلِ النِّظامِ المُقَرَّر»(١).

٦ ـ الطعنُ في أحكامِ الشَّرِيعَةِ:

الطعنُ في الشريعةِ هو طعنٌ في صاحِبِها المُبَلِّغِ لها، رسولِنا ﷺ؛ ولهذا أراد أعداءُ الملَّةِ هَدْمَ الإسلامِ، بالطعنِ في نبيِّه ﷺ وأحكامِ شريعَتِهِ في هذا العصرِ، ومن أبرزِ هذه المطاعِنِ **ما يأتي**:

أ ـ الطعنُ في كمالِ الشريعةِ وخُلُودِها(٢):

- يَطْعَنُ بعضُ المسلمين مِن العَقْلانِيِّينَ(٣) والحَدَاثِيِّينَ في صلاحِ الشريعةِ

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٦٧).

(٢) هذا القولُ فيه طعنٌ صريحٌ للنبيِّ ﷺ وللشريعةِ المنزلَةِ إليه، وردٌّ لصريحِ النصوصِ، ومن ذلك قولُ الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقولُ النبي ﷺ: (**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي... وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً**) أخرجه البخاري (٣٣٢)، ومسلم (٨٤١).
والشريعةُ ثابتةٌ في أصولِها ومقاصِدِها، وإنما يَحْصُلُ التجديدُ في بعضِ المصالِحِ المرسَلَةِ، قال ابنُ القَيِّم: «الأحكامُ نوعانِ: نوعٌ لا يَتَغَيَّرُ عن حالةٍ واحدةٍ هو عليها، لا بحسبِ الأزمِنَةِ، ولا الأمكنةِ، ولا اجتهادِ الأئمةِ؛ كوجوبِ الواجِبَاتِ، وتحريمِ المُحَرَّمَاتِ، والحدودِ المقرَّرَةِ بالشرعِ على الجرائِمِ، ونحوِ ذلك، فهذا لا يَتَطَرَّقُ إليه تغييرٌ ولا اجتهادٌ يُخَالِفُ ما وُضِعَ عليه.
والنوعُ الثاني: ما يَتَغَيَّرُ بحسبِ اقتضاءِ المصلحةِ له، زمانًا، ومكانًا، وحالًا؛ كمقاديرِ التعزيراتِ وأجناسِها وصفاتِها، فإنَّ الشرعَ يُنَوِّعُ فيها بحسبِ المصلَحَةِ». «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣١).

(٣) العَقْلانيون هم أتباعُ مذهَبِ العقلانيةِ، وهو: مذهَبٌ فكريٌّ يَزْعُمُ أنه يُمْكِنُ الوصولُ إلى معرفةِ طبيعةِ الكونِ والوجودِ عن طريقِ الاستدلالِ العقلِيِّ بدونِ الاستنادِ إلى الوَحْيِ الإلـٰهيِّ أو التجرِبَةِ البشريةِ، وكذلك يرى إخضاعَ كلِّ شيءٍ في الوجودِ للعقلِ لإثباتِهِ أو نَفْيِهِ، أو تحديدِ خصائِصِه. **انظر**: «الاتجاهات العقلانية الحديثة» لناصر العقل (ص١٤ ـ ١٦).

الغَرَّاءِ لهذا العصرِ، مُدَّعِيًا عدمَ ملاءَمَةِ هذه الأحكامِ ومسايَرَتِها لمعايِشِ الناسِ في هذا العصرِ، وتَعْلُو بين الفَيْنَةِ والأُخرى دَعَوَاتٌ لتجديدِ هذا الدِّينِ، في أصولِه وفروعِه، وفي ثوابِتِه ومصادِرِه.

ومن ذلك قولُ طه حسين: «تطوُّرُ الحياةِ الإنسانِيَّةِ قد قَضَى منذُ عهدٍ بعيدٍ بأنَّ وَحْدَةَ الدِّينِ، ووَحْدَةَ اللُّغَةِ لا تَصْلُحَانِ أساسًا للوحدةِ السياسيةِ، ولا قوامًا لتكوينِ الدُّوَلِ»(١).

- بل يَعُدُّ البعضُ أحكامَ الشريعةِ عائقًا عن التطوُّرِ والتقدُّمِ، فيَعُدُّها مَرَضًا وأفيونًا، ويرى الدينَ رجعيًّا، كما يقول محمود السعدني: «الدِّينُ واللُّغَةُ والتقالِيدُ: ثلاثةُ أمراضٍ اجتماعِيَّةٍ»(٢).

- ومن ذلك دعوةُ البعضِ لتحكيمِ القوانِينِ الوَضْعِيَّةِ؛ بدعوى أنَّ أحكامَ الشريعةِ الغَرَّاءِ لا تَصْلُحُ لهذا الزَّمَنِ، ولا تُوَاكِبُ التطوُّرَ والتمدُّنَ.

يقولُ أَحَدُ العَصْرَانِيِّين(٣): «الإنسانُ ما زالَ في تطوُّرٍ ورُقِيٍّ، فكذلك الشرائعُ في تطوُّرٍ وتبدُّلٍ على مقتَضَى الأزمانِ والأدوارِ، والشريعةُ التي تَصْلُحُ لزمانٍ قد لا تصلُحُ لزمانٍ آخَرَ، فهذه الأُمَّةُ المحمدِيَّةُ قد كانت مُسْتَظِلَّةً بسماءِ شريعةِ القرآنِ أكثَرَ مِن اثْنَيْ عشرَ قَرْنًا، تَرَكَتْها واستعاضَتْ عنها بالقوانِينِ الوَضْعِيَّةِ، ولا تكادُ تَجِدُ الآنَ دولةً من دولِ أُمَّةِ القرآنِ تُحْكَمُ بشريعةِ القرآنِ كاملًا، إلا في بعضِ الأحوالِ الشخصية، وما ذاك إلا لأنهم لم يَجِدُوا أنها تصلُحُ لزمانِهم هذا»(٤).

---

(١) نقلًا عن: «حصونُنا مهدَّدَةٌ من داخلِها» لمحمد محمد حسين (ص١٤١).

(٢) جريدة «الرياض» عدد (١٥٣٢).

(٣) العصرانيةُ هي مرادِفَةٌ للعقلانيةِ، وقيلَ في تعريفِها هي: «وِجْهَةُ نَظَرٍ في الدِّينِ، مَبْنِيَّةٌ على الاعتقادِ بأن التقدُّمَ العلميَّ، والثقافةَ المعاصرةَ تستَلْزِمُ إعادةَ تأويلِ التعاليمِ الدينيةِ التقليديةِ على ضوءِ المفاهيمِ الفلسفيةِ والعِلْمِيَّةِ السائدةِ» **انظر**: «العصرانيون بين مزاعمِ التجديد وميادين التغريب» لمحمد بن حامد الناصر (ص٦).

(٤) **انظر**: «حقيقة البابية والبهائية» لمحسن عبد الحميد (ص٥٦).

ب ـ الطعنُ في الحدودِ والتعزيراتِ(١):

حيث يدَّعِي بعضُ العصرانيينَ والعلمانيينَ وأترابِهم أنَّ الحدودَ الشرعيةَ والتعزيراتِ الرَّدْعِيَّةَ وَحْشِيَّةٌ لا تَصْلُحُ لهذا الزمنِ.

يقول حسين أحمد أمين ـ عن شريعةِ القِصَاصِ في حدِّ السَّرِقَةِ ـ بأنّها شريعةٌ بَدَوِيَّةٌ، قال: «فالتَّشَبُّعُ برُوحِ الإسلام(٢) كَفِيلٌ بأن يكونَ البوصلَةَ التي تَهْدِينا إلى سواءِ السَّبِيلِ؛ فقد يَجِدُ المجتمعُ الراهِنُ عقابًا لجريمةِ السرقةِ غيرَ العقوبةِ في المجتمَعِ البَدَوِيِّ... فالقَطْعُ الذي قرَّرَهُ القرآنُ عِقابًا للسارقِ هو شريعةٌ بدويةٌ، مثلُ عقيدةِ القدر»(٣).

ويقول عبد العليّ العلايلي: «إنَّ إنزالَ الحدِّ لا يتَّفِقُ مع رُوحِ القرآنِ الذي جَعَلَ القِصَاصَ صيانةً للحياةِ، وإشاعةً للأَمْنِ العامِّ، وليس لجَعْلِ المجتمَعِ مجموعةَ مُشَوَّهِين: هذا مقطوعُ اليَدِ، والآخَرُ مقطوعُ الرِّجْلِ، والآخَرُ مفقوءُ العَيْنِ، أو مَصْلُومُ الأُذُنِ، أو مَجْدُوعُ الأَنْفِ»!(٤).

ولا غرابَةَ أن يَصْدُرَ هذا الطعنُ من هؤلاء المُفْتَرِين على اللهِ وعلى رسولِهِ وشريعتِه؛ فهُم قد تَلَقَّوْا هذه الفِرْيَةَ مِن المستشرِقِين وتشبَّعُوا بها، يقولُ

---

(١) وهذه فِرْيَةٌ عظيمةٌ؛ إذ إنَّ الحدودَ الشرعيةَ والتعزيراتِ إنما شَرَعَها اللهُ رَدْعًا للمُجْرِمِين، وعِظَةً للناسِ أجمَعِين، ففي القِصَاصِ حياةٌ للناس؛ قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩]، والواقعُ خيرُ شاهدٍ؛ فحينما عُطِّلَتْ هذه الحدودُ في كثيرٍ من أقطارِ المسلِمِين، استُبِيحَتِ الحُرُماتُ والدماءُ، ولم يرتَدِعِ المُجْرِمُون بالتعزيراتِ الوَضْعِيَّةِ. **انظر الردَّ على هذه الشبهةِ في كتاب:** «العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب» (ص٨١، ٢٦١). **وانظر:** «حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشكّكين» لمحمود حمدي زقزوق وآخرين (ص٥٤٤).

(٢) مقصودُهم برُوحِ الإسلام: اطِّرَاحُ أحكامِ الشريعةِ، والأخذُ بالمفاهيم العامَّةِ القاصرةِ للإسلام. **انظر بيانَ هذه الدعوى في كتاب:** «حقائق الإسلام بين الجهل والجحود» لعبد الحميد صبح (ص١٤٩ ـ ١٥٤).

(٣) «العقلانيون أفراخ المعتزلة العصريون» لعلي حسن عبد الحميد الحلبي (ص٦٦).

(٤) «أين الخطأ» لعبد العلي العلايلي (ص٧٩)، نقلًا عن: «العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب» لمحمد حامد الناصر (ص٢٥٨).

المستشرق بروكلمان: «أمَّا القانونُ الجزائِيُّ في الإسلامِ، فقد ظَلَّ على مستوًى يَقْرُبُ مِن السَّذَاجَةِ، وهو لا يُمَثِّلُ إلّا تقدُّمًا ضئيلًا بالنسبةِ إلى المفاهيمِ والقوانينِ الوَثَنِيَّةِ القديمةِ»!(١).

ج - الطعنُ في العقيدةِ الإسلاميةِ:

لم تَسْلَمِ العقيدةُ الحنيفِيَّةُ السَّمْحَةُ التي جاء بها النبيُّ ﷺ بيضاءَ نَقِيَّةً، مِن مَطَاعِنِ الموتُورِين من المستشرِقِين، وممن تأثَّرَ بهم من أبناءِ المسلِمِين، ومن نماذِجِ مقالاتِهم في ذلك:

• **دعواهم أنَّ العقيدةَ الإسلاميةَ تأَثَّرَتْ بالشِّرْكِ، واليهوديةِ والنَّصْرَانِيَّةِ(٢):**

يقول مونتغمري: «إنَّ الإسلامَ بعقيدتِه عبارةٌ عن إبداعٍ إنسانِيٍّ، ونتاجِ بيئةٍ مِن حيثُ الزمانُ والمكان»(٣).

ويفتري المستشرقُ بروكلمان على النبيِّ ﷺ حيث يقولُ: «إنَّه على ما يظهَرُ أنَّ محمدًا اعترَفَ في السنواتِ الأُولَى مِن بَعْثَتِه بآلهةِ الكعبةِ الثلاثةِ اللواتي كان مواطِنُوه يعتَبِرُونَها بَنَاتِ الله، ولقد أشارَ إليهن في إحدَى الآياتِ المُوحَاةِ إليه بقولِه: (تِلْكَ الغَرَانِيقُ العُلَى، وإنَّ شفاعَتَهُنَّ تُرْتَضَى)!!»(٤).

ويَزْعُمُ جولدتسيهر أنَّ العقيدةَ الإسلاميةَ مَزِيجٌ مِن عقائِدَ شَتَّى؛ يقولُ: «إنَّ العقيدةَ الإسلاميةَ قد تطوَّرَتْ عَبْرَ عِدَّةِ مراحِلَ، وأخذَتْ مِن عدَّةِ روافِدَ أجنبيةٍ؛ كاليهوديةِ والهلينسيةِ وغيرهما، وإنَّ الإسلامَ استطاعَ أن يَمْتَصَّ هذه الآراءَ

---

(١) «تاريخ الشعوب الإسلامية» لبروكلمان (ص٨٢).

(٢) إنَّ واقِعَ العقيدةِ الإسلاميةِ يُخَالِفُ تمامًا عقائِدَ أهلِ مكَّةَ وبقيةِ بلادِ العَرَب، أما استدلالُهم بقصةِ الغرانيقِ، فهي قصةٌ باطلةٌ لا يُحتَجُّ بها. **انظر بيانَ بطلانِها في**: «فتح القدير» للشوكاني (٣/ ٥٢٠)، و«أضواء البيان» للشنقيطي (٥/ ٧٣٠)، و«نصب المجانيق، لنسف قصة الغرانيق» للألباني.

(٣) **انظر**: بحث د. محجوب أحمد كردي ضمن «دراسات استشراقية وحضارية» كتاب دَوْرِيّ مُحَكَّم، مركز الدراسات الاستشراقية والحضارية، كلية الدعوة بالمدينة المنورة، العدد الأول (١٤١٣هـ)، طبعة جامعة الإمام (ص١٤٠).

(٤) «تاريخ الشعوب الإسلامية» لبروكلمان (ص٣٤).

الأجنبيةَ ويتمَثَّلَها وكأنَّها جزءٌ أصيلٌ من تعاليمِه»[(١)].

• **دعواهم أنَّ النبيَّ ﷺ ابتدَعَ صفاتِ الله تعالى وأسماءَه[(٢)]:**

جاء في «دائرة المعارف الإسلامية»: «... إنَّ لوازِمَ السَّجْعِ حَمَلَتْ محمدًا على وصفِ الله بعِدَّةِ صفاتٍ يتردَّدُ ذِكْرُها في القرآنِ، وهي تُعَبِّرُ عن حقيقةِ إلَـٰـهِ محمَّدٍ، لكنها عباراتٌ مُبَعْثَرَةٌ متناقِضَةٌ، أما أسماءُ الله، فتَبْدُو لأَوَّلِ وَهْلَةٍ خليطًا غريبًا من الألفاظِ الدالَّةِ على التجسيمِ، والعباراتِ الميتافيزيقية»[(٣)].

• **دعواهم أنَّ النبيَّ ﷺ أَخَذَ عقيدةَ الإيمانِ باليومِ الآخِرِ من الدياناتِ السابقة[(٤)]:**

قال جولدتسيهر: «إنَّ ما كان يُبَشِّرُ به محمدٌ خاصًّا بالدارِ الآخِرَةِ، ليس إلَّا مجموعةَ مَوَارِدَ استَقَاها بصراحةٍ من الخارجِ يقينًا، وأقام عليها هذا التبشيرَ»![(٥)].

وقال هنري ماسيه[(٦)]: «إنَّ الإسلامَ أخذَ بعضًا من تعاليمِهِ المتعلِّقَةِ باليومِ

---

(١) «العقيدة والشريعة في الإسلام» لجولدتسيهر (ص١١).

(٢) وهي دعوَى باطلةٌ أيضًا؛ إذ إنَّ النَّبيَّ ﷺ كان ينهَى عن السَّجْعِ المُتَكَلَّفِ وينأى عنه، وعقيدةُ الأسماءِ والصِّفَاتِ قائمةٌ على الإثباتِ والنفيِ تَنْهَى عن التجسيمِ والتشبيهِ؛ قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. **انظر الردَّ على هذه الفِرْيَةِ في كتاب:** «مِن افتراءات المستشرقين على الأصول العَقَدِيَّة» لعبد المنعم فؤاد (ص٩٠ ـ ١٠٨).

(٣) **انظر:** «دائرة المعارف الإسلامية» (٢/٥٦١).

(٤) ولا شكَّ أنَّ هذه الفِرْيَةَ عاريةٌ من الدليل، لا زِمَامَ لها ولا خِطَام؛ فدِينُ الأنبياءِ وإن كان واحدًا إلا أن التوراةَ والإنجيلَ الموجودةَ ليس فيها إلا حديثٌ مقتَضَبٌ عن اليوم الآخِر. **انظر ردًّا وافيًا عن هذه الفريةِ في كتاب:** «من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية» لعبد المنعم فؤاد (ص٢٢٧).

(٥) «العقيدة والشريعة في الإسلام» لجولدتسيهر، ترجمة: محمد يوسف موسى وآخرين (ص١٥).

(٦) هنري ماسيه: مستشرق فرنسي، عمل مديرًا للمعهدِ الفَرَنْسِيِّ بالقاهرة، وعُيِّنَ أستاذًا في جامعة الجزائر، واختارَتْهُ اليونسكو في لجنةِ المستشرقين، أَلَّف كتاب: «الإسلام» سنةَ (١٩٥٧م)، ونشر العديدَ من الأبحاث في المجلات الاستشراقية الشهيرة. **انظر:** موقع ويكيبيديا.

الآخِرِ مِن مصادِرَ خارجِيَّةٍ، فمفهومُ عذابِ القبر أخذَهُ من النصرانيةِ، وأخذَ اسمَ الفِرْدَوْسِ من الفارسِيَّةِ، أما الجَنَّةُ وأنهارُها المذكورةُ في القرآنِ فهي تذكاراتٌ لأنهارِ الجنةِ في اليهوديةِ والمسيحية»(١).

• **انتقاصُ بعضِ أبناء المسلِمين لأركانِ الإيمان:**

انجَرَفَ بعضُ المسلمين من العَصْرَانِيِّين والعقلانِيِّينَ لتيارِ المستشرقين والغربيين؛ فطَعَنُوا في عقيدةِ الإسلامِ وأركانِ الإيمان، ومن مقالاتِهم:

قول قماشة إبراهيم في مقالٍ لها بعنوان: «قسوة القدر» ـ تنتَقِصُ فيه عقيدةَ الإيمانِ بالقَدَرِ ـ: «إننا في هذه الحياةِ ليس لنا حقوقٌ، إننا أعمارٌ يَلْهُو بها القَدَرُ، حتى يَمَلَّها، فيُلْقِي بها إلى العالَمِ الآخَرِ، والقَدَرُ يلهو أحيانًا بدُموعِنا وضحكاتِنا»(٢).

ويقول محمود محمد الخضيري: «ومن المعلومِ أنَّ الدياناتِ تُقَدِّرُ الثوابَ والعقابَ بالحسناتِ والسيئاتِ، فيجتَهِدُ بعضُ المؤمنين في كَسْبِ أكبرِ عددٍ ممكنٍ من الحسناتِ، ولو لم تكن للأعمالِ المحتسبةِ فائدةٌ اجتماعية... وإنَّ فكرةَ الثوابِ والعقابِ تؤدِّي إلى الإخلالِ باستبدالِ القِيَم، كما تؤدِّي الأزماتُ الاقتصاديةُ إلى الإخلالِ بالنقدِ، وفي الحالةِ الأُولَى يَخْسَرُ المجتمَعُ، وفي الثانيةِ تَخْسَرُ الدولةُ... والنتيجةُ: أنَّ فكرةَ الثوابِ والعقابِ، عَمِلَتْ كباعِثٍ خُلُقِيٍّ قَوِيٍّ في توجيهِ الأفرادِ والجماعات... وأعتَقِدُ أنَّ رُوحَ الدِّينِ بريئةٌ من هذا النوعِ من التِّجَارَةِ»(٣).

د ـ الطعنُ في الجِهَاد:

يَدَّعِي أكثرُ المستشرِقين والمستغرِبين في هذا العصرِ، أنَّ الإسلامَ دِينٌ دَمَوِيٌّ، قام على العُنْفِ وسَفْكِ الدماءِ، وانتَشَرَ بحَدِّ السَّيْفِ، فالمسلمون عُنْوَانٌ للتطرُّفِ عندَهم، ونبيُّهم جاء بالإرهابِ والتدمير.

---

(١) «كتاب الإسلام» (ص١٤٤)، نقلًا عن «دراسات استشراقية» (ص١٦١).

(٢) «جريدة الرياض» عدد (٤٨٨٧) بتاريخ (١٧/٩/١٤٠١هـ).

(٣) انظر: «الاستهزاء بالدين؛ أحكامه وآثاره» (ص٣٢٢).

يقول بُطْرُسُ البُسْتَانِيُّ[(١)]: «فإنا لم نَرَ محمدًا دعا الناسَ إلا بالسيفِ، وبالسلبِ، والسَّبْيِ، والإخراجِ من الدِّيَارِ»[(٢)].

ويقول سان بدرو باسكوال: «ما الذي جاء به محمَّدٌ غيرَ الفسوقِ والسلبِ؟! القرآنُ على حدٍّ سواءٍ وبتناقُضٍ أَمَرَ بالسلبِ والحَرْبِ، والحديثُ أَكَّدَ هذا، حيث وُعِدَ المسلمون بمكافأةٍ ضَخْمَةٍ مِن أجلِ الموتِ في الحربِ، وأن جروحَهم سوف تكونُ جميلةً يوم البَعْثِ، ذلك أن محمدًا أَمَرَ بأن الناسَ من غيرِ المسلمين يَجِبُ أن يُقْتَلُوا بواسطةِ الجهاد، وتُغْتَصَبَ نساؤهم ويُؤْخَذْنَ سَبَايَا مع الأطفالِ، وخيراتُهم تُنْهَبُ وبلادُهم تُحْتَلُّ»![(٣)].

المطلب الثالث

الأساليبُ العَمَلِيَّةُ للإساءةِ

إنَّ التطاوُلَ العَمَلِيَّ المعاصِرَ على النبيِّ ﷺ، والإساءةَ لأُمَّتِهِ وشريعتِهِ، شَهِدَ فصولًا جديدةً، بوسائِلَ متنوِّعَةٍ، تجمَعُها غايةٌ واحدةٌ، وهي الانتقاصُ من الإسلامِ وأهلِه، ومحاربَتُه بكلِّ وسيلةٍ مُمْكِنَةٍ، ومن أبرزِ أفرادِ الأساليبِ العَمَلِيَّةِ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ في هذا العصرِ **ما يأتي**:

▫ أولًا: الاستهزاءُ والطعنُ (العَمَلِيّ):

الاستهزاءُ والطعنُ في النبي ﷺ وشريعتِهِ اتَّخَذَ في هذا العصرِ منحًى خطيرًا؛ إذ غَدَا هذا النوعُ من الإساءةِ ممنهجًا يَسِيرُ وَفْقَ خطَطٍ مدروسةٍ بإحكامٍ، وُظِّفَتْ فيها الكثيرُ من وسائلِ الاتصالاتِ الحديثة؛ مِن صحفٍ،

---

(١) **هو**: بطرس بن سليمان حسن إفرام البستاني، يلقَّبُ بالمعلم، أديب شاعرٌ نصرانيٌّ لبناني، من مؤلَّفاتِه: «دائرة المعارف الإسلامية» و«معجم محيط المحيط» وغيرهما، توفي سنةَ (١٨٨٣م). **انظر**: موقع ويكيبيديا، بحث (بطرس البستاني).

(٢) «الرسول ﷺ في عيون غربية منصفة، ردود على حملات تشويه صورة خاتم المرسلين» للحسيني الحسيني معدّي (ص٣٣).

(٣) المصدر السابق (ص٣٨).

ومجلاتٍ، ومطبوعاتٍ، وقنواتٍ وفضائياتٍ، وغيرِها مِن الوسائلِ ذاتِ التأثيرِ الجماهيريِّ، وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ مظاهرِ هذا الأسلوب:

١ - الاستهزاءُ والطعنُ (العَمَلِيُّ) في النبيِّ ﷺ:

تكالَبَتْ كثيرٌ من دولِ الكفرِ وتمالأَتْ شعوبًا وحكوماتٍ في هذا العصر للسُّخْرِيَةِ والطعنِ في النَّبيِّ ﷺ؛ مستعينةً بوسائلَ عصريةٍ متعدِّدَةٍ، وبخططٍ ونُظُمٍ مُحْكَمَة، ومن نماذجِ ذلك:

أ - الرُّسُوماتُ الكارِيكاتُورِيَّةُ وغيرُها:

وهي رسوماتٌ ساخرةٌ تُذَيَّلُ بها الصحفُ والمجلاتُ والكُتُبُ عادةً، لها دلالاتٌ عميقة، وأَثَرٌ بالِغٌ فَعَّال، ومن الرسوماتِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ:

- **الرسومات الدنمركية**[١]:

وهي رسوماتٌ ساخرةٌ مسيئةٌ للنَّبيِّ ﷺ نُشِرَتْ في صحيفةِ «يولاندبوستن الدنمركية»، حيثُ أقامت هذه الصحيفةُ مسابقةً لأحسَنِ صورةٍ مسيئةٍ للنبيِّ ﷺ وللإسلامِ، شارَكَ فيها أكثَرُ من (١٢) رسامًا، وكان الغرضُ منها أولًا أن تُذَيَّلَ بها صفحاتُ كتابٍ مسيءٍ للإسلامِ بعُنوانِ: «القرآن وحياة محمد» لكوري بلوتيكن، وقد نُشِرَت هذه الصورُ في الصحيفة أولًا سنةَ (٢٠٠٥م).

وصوَّرَ كُلُّ رَسَّامٍ من الاثني عَشَرَ رجلًا في حالةٍ مختلِفَةٍ، والمقصودُ بالرجلِ في كلٍّ منها هو النبيُّ ﷺ! ففي رسوماتِهم:

١ - رَجُلٌ مُلْتَحٍ بعِمَامَةٍ حمراءَ، يَتَّكِئُ على عَصًا، وبيدِه الأُخرى حَبْلٌ مربوطٌ بدابَّةٍ تَحمِلُ كيسَيْنِ أحمَرَيْنِ.

٢ - رجلٌ مُلْتَحٍ يَحْمِلُ خِنْجَرًا، وخلفَه امرأتانِ مُنْتَقِبَتَانِ.

٣ - رجلٌ يَحْمِلُ ورقةً عليها رسمٌ بسيطٌ لرجلٍ مُلْتَحٍ يلبَسُ عِمامةً، والرجلُ الأولُ تَسْقُطُ في قُبَّعَتِه برتقالةٌ؛ في إشارةٍ إلى الحَظِّ السعيد.

(١) أسهبتُ في بيانِ الرسومات الدنمركية المسيئةِ لعِظَمِ تداعياتِها، ولشهرتِها المُطْبِقَةِ في هذا العصر.

٤ ـ رجل مُلْتَحٍ بعِمامةٍ كُتِبَ عليها: لا إلـه إلا اللهُ، والعِمَامَةُ تُمَثِّلُ أيضًا قنبلةً كُرَوِيَّةً لها فَتِيلٌ.

٥ ـ رجل مُلْتَحٍ بيدِهِ رسمٌ يَنْظُرُ إليه، يَرْفَعُ يدَهُ لرَجُلَيْنِ ملتَحِيَيْنِ يَعْدُوَانِ، أحدُهما يحمِلُ سيفًا والآخَرُ قنبلةً، وما يبدُو أنَّه بندقيةٌ، والرجلُ الأولُ يقولُ: اهدَؤُوا؛ إنَّه فقط رسمٌ صنعَهُ دنمركيٌّ.

٦ ـ رجلٌ في مركزِ الشُّرْطَةِ، يَنْظُرُ إلى صَفٍّ من سبعةٍ من المشتَبَهِ بهم، ويقولُ: هممم... لا أستطيعُ تمييزَه!

٧ ـ رجلٌ رَسَّامٌ، يَرْسُمُ وجهًا لرجلٍ مُلْتَحٍ يرتدي شِمَاغًا وعِقَالًا، كتبَ فوقَها: محمَّد، والرسامُ يبدو خائفًا يتَصَبَّبُ عَرَقًا، ويضع يدَهُ كمَن يمنعُ الناسَ مِن الرُّؤيةِ.

٨ ـ رجل ملتحٍ بعِمَامَةٍ، يَقِفُ ربما على الغَيْم، وأمامَه طابورٌ من الرِّجَال، يقولُ لهم: تَوَقَّفُوا توقَّفوا، لقد نَفِدَتْ لدينا العَذْرَاوَاتُ (الحُورُ العِين).

٩ ـ رأسُ رجلٍ مُلْتَحٍ بعِمَامَةٍ، يُحِيطُ برأسِهِ هلالٌ أخضَرُ، وتُغَطِّي النَّجْمَةُ الخضراءُ إحدَى عينَيْهِ (أشبَهُ ما يكونُ بالقراصِنَةِ).

١٠ ـ رجلٌ ملتحٍ يرتدي لباسًا أبيضَ وبنفسجيًا، وحول رأسِهِ طَوْقُ ملاكٍ على شكلِ هِلالٍ.

١١ ـ شابٌّ يَلْبَسُ قميصًا كتبَ عليه: المستَقْبَل، يُشير بعُودٍ إلى لَوْحٍ كُتِبَ عليه: «صحَفِيُّو جيليان بوستن ثُلَّةٌ مِن الرجعِيِّينَ الاستِفْزَازِيِّين» وهناك سهمٌ يُشير إليه نصٌّ يقولُ ما معناه: محمَّد... فالبيسكول «اسم مدرسة» السابع ألف.

١٢ ـ رسمٌ يُشير تعليقُه إلى أنَّ محمدًا كان يضطَهِدُ النِّساءَ[١].

---

(١) **انظر**: «موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرّة» www.ar.wikipedia.org، بحث: «وصف الرسومات المسيئة».

وقد شَهِدَتْ هذه الرُّسوماتُ تَدَاعِيَاتٍ بالغةَ الخطورةِ، ودعمًا غَرْبيًّا منقطِعَ النظيرِ، يَنِمُّ عن الحقدِ الدَّفِينِ والبُغْضِ والكراهِيَةِ للنبيِّ ﷺ وللمسلِمِين، وإنْ تَلَبَّسُوا بلَبُوسِ التسامُحِ والتعايُشِ إمعانًا في التزييفِ والتضليلِ(١).

● صُوَرٌ مُتَفَرِّقَةٌ تعمَّدَتِ السُّخْرِيَةَ والاستهزاءَ بالنبيِّ ﷺ:

١ ـ لوحةٌ محفوظةٌ في كنيسةِ «بولونا بسان بترونيو» في بولونيا، تُمَثِّلُ النبيَّ ﷺ مُمَزَّقًا فوقَ صخرةٍ، ويُعَذَّبُ في الجَحِيم.

٢ ـ عدةُ صُوَرٍ تُمَثِّلُ النبيَّ ﷺ عُرْيَانًا تمامًا، ويُعَذَّبُ بكافةِ الطُّرُقِ في جَهَنَّم، وهذه الصورُ مخصَّصَةٌ للنَّشْرِ في كتابِ دانتي البغييري الشهير: «الكوميديا الإلـٰهية».

٣ ـ موقعٌ ألمانيٌّ اسمُه «بريت مت موهامد»، وتُمْكِنُ ترجمتُه إلى: اضحَكْ مع مُحَمَّد، يُقَدِّمُ سلسلةً من الرسومِ الكاريكاتُورِيَّةِ المليئةِ بالسخريةِ والطعنِ تُمَثِّلُ الرسولَ: في هيئةٍ مُشَعَّثَةٍ يقودُ شاحنةً تَحْمِلُ صاروخًا عملاقًا ذا رأسٍ نَوَوِيٍّ، يَنْهَرُ امرأةً منتقِبَةً، ويقطَعُ الرِّقَابَ بلا رحمةٍ.

٤ ـ صورةٌ رَوَّجَها اليهودُ الإسرائيليون تُمَثِّلُ رسولَ الله ومصطفاه ﷺ في هيئةِ خِنْزِيرٍ يَكْتُبُ القرآنَ الذي يَطَؤُهُ بقَدَمِه.

٥ ـ رسمٌ شديدُ القُبْحِ يُمَثِّلُ الرسولَ ﷺ وقد اكتَسَى وجهُه بالدَّمِ وحولَه القَتْلَى،

---

(١) وللأسَفِ أنَّ هذه الرسومَ الكاريكاتورية المسيئةَ للنبيِّ ﷺ نُشِرَتْ في ١٤٣ صحيفة من ٥٦ بلدًا، في أوروبا، والولاياتِ المتحدة، وكندا، وأستراليا، ونيوزلندا، واليابان.
وأعلَنَ الاتِّحادُ الأوروبيُّ على لسانِ رئيسِ المفوَّضِيَّةِ الأوروبيةِ دَعْمَهُ للدنمرك ومشارَكَتَه لها أمامَ ما أسماه بالانتقاداتِ الحادَّةِ، وكرَّرَ بصيغةٍ غاضبةٍ قولَه: «إن حريةَ الرأيِ قيمةٌ أصيلةٌ في أوروبا، ويَجِبُ على الأديانِ أن تتكيَّفَ معها، وإن علينا أن نقولَ لهؤلاءِ الذين لا يوافِقُون على الرسوماتِ: إن حريةَ الرأيِ لا يُمكن المساومةُ عليها».
ورفضَتِ الحكومةُ الدنمركيةُ على لسانِ رئيسِ وزرائِها تَحَمُّلَ أيةِ مسؤوليةٍ عن نشرِ تلك الرسوماتِ، ورفضَتِ الضغوطَ التي طالبَتْها بالاعتذارِ!
وأعلن أحدُ الوزراءِ الإيطاليينَ عن طباعَتِه لآلافِ القُمْصَانِ التي رُسِمَ عليها تلك الرسومُ، وابتدائِه في توزيعِها بالمَجَّانِ! **انظر**: «إنا كفيناك المستهزئين» (ص٨).

وعلى رأسِه الصليبُ النَّازِيُّ، وفي يَدِهِ سيفٌ عملاقٌ يَحْمِلُ الكلماتِ: بسم الله الرحمٰن الرحيم.

٦ ـ رسمٌ نُشِرَ في إحدَى الصحفِ الفَرَنْسِيَّةِ يُمَثِّلُ النبيَّ ﷺ وزوجاتِه الطاهراتِ بطريقةٍ حقيرةٍ وقبيحةٍ، وقد كُتب أعلَى الرسمِ: بار محمد (أي: حانَةُ محمَّد!) وفي أسفلِ الرسمِ: انتخابُ مَلِكَةِ جمالِ البطاطِس عند محمَّد[1].

• **بعضُ المَوْتُورِينَ مِن أبناءِ المسلِمين يَسْخَرُ من النبيِّ ﷺ في كاريكاتير هَزْلِيٍّ:**

حيثُ نَشَرَتْ جريدةُ «المساء» في القاهرةِ صورةً كاريكاتوريةً تُمَثِّلُ شخصًا له جِسْمُ الدِّيكِ وحولَه تِسْعُ دجاجاتٍ، ويقولُ تحتَ هذه الصورةِ: «أهوه ده يا سيدي محمد أفندي اللي متجَوِّز تسع»! إشارةً إلى النبيِّ ﷺ وزوجاتِه التسعِ أُمَّهاتِ المؤمِنين سَيِّدَاتِ نِسَاءِ العالَمِين[2].

• **الرافضةُ يُصَوِّرُون النبيَّ ﷺ بصورةٍ قبيحة:**

عَمَدَ الرافضةُ الأنجاسُ إلى رسم صورةٍ للنبيِّ ﷺ تُمَثِّلُ شابًّا أَمْرَدَ ناعِمَ البَشَرَةِ، أشبَه ما يكونُ بوجهِ الفَتَاةِ، يَضَعُ مساحيقَ على وجهِه، وعمامةً غريبةً على رأسِه، وليس فيه أيُّ سِمَةٍ من سِيمَا الرُّجولة[3].

وفي موقع (ويكيبيديا) العديدُ من الصورِ التي تمثِّلُ النبيَّ ﷺ بزَعْمِهم، وهو على مِنْبَرِه، أو في ساحةِ القِتَالِ على فَرَسِه، وغيرُ ذلك من الصور!

ب ـ المُسَلْسَلاتُ والأفلامُ والمَسْرَحِيَّات:

عَمَدَ المتطاوِلُون إلى تشويهِ صورةِ النَّبي ﷺ بالمسلسلاتِ والأفلامِ

---

(١) **انظر كتاب:** «موقف أهل الكتاب من الرسول ﷺ في العصر النبوي والعصر الحديث»، لحمود بن عبد الله المطر (ص١٤٢ ـ ١٤٩). **وانظر موقع:** إلا رسولَ الله ﷺ www.nosra.islammemo.cc.

(٢) **انظر:** «الاستهزاء بالدين» (ص٣٣٣).

(٣) **انظر موقع:** «دليل حقائق الرافضة» www.dhr12.com.

والمسرحِيَّاتِ، وخاصةً الموجَّهة منها للناشئةِ والأطفالِ، ومن نماذجِ هذه الوسيلةِ **ما يأتي**:

• **المسلسلات الكاريكاتورية**:

أوردَتْ إحدى الصحفِ النصرانيةِ مسلسلًا بالكاريكاتير يصوِّرُ النبيَّ ﷺ وهو يَرُدُّ على رسالةٍ جاءته على بريدِهِ الإلكترونيِّ، تسألُه عن الرسومِ الكاريكاتورية التي تصوِّرُه، ورأيِه في التعامُلِ مع الرسَّامِين الذين فَعَلُوا ذلك؟.. فكان الردُّ: هل أنتَ غَبِيٌّ؟ ألا تَقْرَأُ كلامَ الله الذي يقولُ: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠]، ثم يستَطْرِدُ: لكن: هل يُمْكِنُ أن تُرْسِلَ لي نسخةً من تلك الرسوماتِ؟ إنَّ الصحفَ تأتي إلينا متأَخِّرَةً»![١].

• **الأفلام الكارتونِيَّة**:

عُرِضَ في إحدى الفضائياتِ الألمانيةِ فيلم (كارتون) يُشْبِهُ ألعابَ الفيديو، بعُنوان «اللعبة المقدَّسة»، يقطَعُ الرسولُ ﷺ رأسَ النبيِّ مُوسَى عليه السلام بالقرآنِ مرةً، لكن النبي موسَى عليه السلام يكسبُ بقطعِ رأسِهِ أربعَ مَرَّاتٍ بالوَصَايَا العَشْرِ![٢].

• **الأفلام السينمائية**:

نَشَرَت صحيفةُ «هيوستن برس» الأمريكيةُ الأسبوعِيَّةُ، في ولاية (تكساس) إعلانًا لدارِ عَرْضٍ أمريكيةٍ، تَعْرِضُ فيلمًا إباحيًّا بعنوان: «الحياة الجِنْسِيَّة للنبي محمَّد»![٣].

• **المسرحية القِبْطِيَّة**:

وهي مسرحيةٌ أبطالُها نصارَى مِصر، تَدُورُ أحداثُها حولَ الإساءةِ للإسلامِ وللنبيِّ ﷺ والقرآنِ، تصوِّرُ الإسلامَ دينًا هَمَجِيًّا ودَمَوِيًّا[٤].

---

(١) **انظر**: «صحيفة الفجر» العدد ٣٦ السنة الأولى بتاريخ (٦/٢/٢٠٠٦م)، الصفحة الأولى.

(٢) **انظر**: المصدر السابق نفسه.

(٣) **انظر موقع**: «إسلاميون» www.islamiyon.com.

(٤) **انظر موقع**: «دنيا الوطن» www.alwatanvoice.com.

• مسرحيةٌ فَرَنْسِيَّة:

وهي مسرحيةٌ للأديب الفَرَنْسِيِّ فولتير، تسيءُ للنبيِّ ﷺ، وتصوِّرُه بصورٍ قبيحةٍ كالمُسْتَبِدِّ والمُتَعَطِّشِ للدِّمَاء[(١)].

٢ ـ الاستهزاءُ والطعنُ (العَمَلِيُّ) في الصحابةِ رضي الله عنهم:

غَدَتْ سِيرَةُ الصحابةِ الكرام رضي الله عنهم مادةً للتندُّرِ مِن قِبَلِ الرافضةِ وبعضِ المستَغْرِبين والعلمانِيِّينَ وأترابِهم، ومن نماذجِ هذه الإساءات:

• **تجسيمُ الصحابة رضي الله عنهم:**

ومن ذلك ما صنعَتْهُ الرافضةُ في عهدٍ قريبٍ حين «صوَّرُوا أميرَ المؤمِنِين عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه بصورةٍ مُجَسَّمَةٍ تجسيمًا كاملًا، وزَيَّنُوه بلباسٍ فاخرٍ بلِحْيَتِهِ وعِمَامَتِه، وجعلوا له ذَيْلًا يستهزِئُون به في مجالِسِهم، ويَرْقُصُون حوالَيْه، ويَلْعَنُونه، ثمَّ أَتَوْا بولدٍ عشرينِيٍّ، وأتَوْا بشيخِهم ليَعْقِدُوا للولدِ على عُمر، ويجعَلُونه مثلَ النِّسَاء»![(٢)].

• **تصويرُ الصحابة رضي الله عنهم:**

لا شكَّ أنَّ تصويرَ ذواتِ الأرواحِ مما حرَّمَهُ الشرعُ وجاء فيه الوعيدُ الشديد[(٣)]، ولكن الرافضة لم يتورَّعُوا عن رسمِ بعضِ الصحابة رضي الله عنهم في وَضْعِيَّاتٍ مختلفةٍ، وفي هذا منتَهَى الاستخفافِ والانتقاصِ للصحابة رضي الله عنهم، ومن ذلك ما ينتَشِرُ في مواقعِ الرافضةِ الإلكترونية، وبعضِ كُتُبِهم ومجلاتِهم[(٤)].

---

(١) **انظر**: «الإسلام في تصورات الغرب» لمحمود حمدي زقزوق (ص١٩٨).

(٢) **انظر**: «فتاوى ورسائل» محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/٢٤٨ ـ ٢٥٠).

(٣) منها: حديثُ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ: المُصَوِّرُونَ)** (متفق عليه)، وعن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **(كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ)** قال ابنُ عباسٍ: «إنْ كنتَ لا بُدَّ فاعِلًا، فاصْنَعِ الشَّجَرَ وما لا نَفْسَ له» (رواه مسلم)، وغيرُها من الأحاديثِ.

(٤) وعلى سبيلِ المثالِ صُوَرُ عليِّ بن أبي طالبٍ والحسينِ بن عليٍّ رضي الله عنهما في موقع: دليل حقائق الرافضة: www.dhr12.com.

• **أفلامٌ ومسلسلاتٌ عن الصحابةِ رضي الله عنهم[1]:**

لم يكتَفِ دعاةُ الضلالةِ ـ من الرافضةِ والمستغرِبين ـ بمطاعِنِهم القوليةِ ضدَّ الصحابةِ رضي الله عنهم، بل ذهبُوا إلى أبعَدَ مِن ذلك؛ فقد صوَّرُوا أفلامًا ومسلسلاتٍ يُجَسِّدُ فيها أهلُ المُجُونِ شخصياتِ الصحابةِ رضي الله عنهم، فتَظْهَرُ وجوهُهم تحاكِي الصحابةَ رضي الله عنهم.

وتَحْوِي هذه الأفلامُ والمسلسلاتُ تشويهًا متعمَّدًا للصحابةِ الأَجِلَّاء؛ إذ تصوِّرُ فيهم المَيْلَ إلى المُجُونِ، والتكالُبَ على الدُّنيا، والإغراقَ في الشهواتِ وغيرَ ذلك من التُّهَمِ المُرِيبَةِ المُبْطِلَة، زيادةً إلى كونِ المحاكي لهم المُمَثِّلِ لأدوارِهم ماجِنًا عِرْبِيدًا من أهلِ الفِسْقِ والفُجُورِ، وهذا منتَهَى السخريةِ والاستهزاءِ بالصحابة رضي الله عنهم، **ومن ذلك على سبيلِ المثال:**

«مسلسل عمرِو بن العاص»[2]، و«مسلسل خالدِ بن الوليد»[3]، و«مسلسل

---

(١) مِن بلايا هذا العصرِ ما يُعْرَفُ بالأفلامِ الدينيةِ، وهي شَرٌّ وبَلِيَّةٌ؛ لاحتوائِها على جملةٍ من المحظورات، **منها:**

١ ـ تمثيلُ دَوْرِ الكَفَرَةِ، والتلفُّظ بأقوالِ الكُفرِ: ويَحْصُلُ ذلك عندما يُمَثِّلُ الرجلُ دَوْرَ أحدِ الكَفَرَةِ، فيحاكِي أفعالَه ويتلَفَّظُ بأقوالِه، ولرُبَّما سَجَدَ للوَثَنِ أو القَبْرِ، أو سَبَّ الإسلامَ!

٢ ـ الدعوةُ غيرُ المباشرةِ إلى أخلاقٍ هابطةٍ، وصفاتٍ مرذولةٍ: وذلك أن «الممثِّل» قد يَخْرُجُ بصورةِ الحاسِدِ، أو النَّمَّامِ أو السارِقِ.. وغيرِ ذلك من الصورِ الممقوتةِ؛ وهو ما قد يؤثِّرُ في بعضِ المشاهِدِين فيُعْجَبُ ببهرجَتِه ويستَحْسِنُ تصرُّفَه ويُكْبِرُ عَمَلَه، ولا يلتَفِتُ إلى نتيجةِ «التمثيل» التي تَقْضِي بسوءِ عاقبةِ هذا «الممثِّل».

٣ ـ الخروجُ بمَظْهَرِ الصلاحِ الكامل، أو الفسادِ الكامل، أو الوَسَط. فالأوَّلُ إنْ سَلِمَ من الكذبِ فهو تزكيةٌ، والثاني إنْ سَلِمَ أيضًا من الكذبِ فهو هَتْكٌ لسِتْرِ الله. **انظر:** «منهج السلف في الوعظ» (ص٩٦٥).

(٢) هذا المسلسلُ الذي يُجَسِّدُ بطولَتَه ماجِنٌ من أهلِ الفَنِّ والعَفَن، هو: «نُور الشريف» الذي لم يتوانَ هو والمخرجُ في تشويهِ صورةِ الصحابِيِّ الجليلِ؛ إذ صُوِّر مائلًا للشهوات، بائعًا لذِمَّتِه ودينِه من أجلِ الولايةِ، وغير ذلك من سيلِ التُّهَمِ والتشويهِ والاستهزاء.

(٣) وهذا المسلسَلُ أُنْتِجَ وعُرِض سنةَ (١٤٢٧هـ)، بتمويلِ وتأليفِ وإخراجِ رافضيٍّ، طُمِسَتْ فيه الحقائقُ وزُيِّفت، فقد عَمَدُوا إلى تهميشِ أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما، وتصويرِ بعضِ المشاهِدِ غيرِ اللائقةِ بالصحابة فضلًا عن تجسيدِهم.

القَعْقَاعِ بن عمرٍو»[١] وغيرُها من الأفلامِ والمسلسلاتِ التي تَعُجُّ بها المحطَّاتُ الفضائية.

٣ ـ الاستهزاءُ والطعنُ (العَمَلِيُّ) في علماءِ المسلِمِين وعامَّتِهِم:

لم يَسْلَمْ علماءُ الأُمَّةِ وخيارُها وعامَّتُها من التدنيسِ والتشويهِ والطعنِ المتعمَّدِ عبرَ وسائلِ الإعلامِ المختلفةِ في العصرِ الحديثِ، من قِبَلِ الغَرْبِ والمستَغْرِبِين على حدٍّ سواء، ومن ذلك:

● صور الكاريكاتير:

ظَهَرَتْ عدَّةُ صورٍ كاريكاتوريةٍ تستهزِئُ بالمسلِمِين، تَصِفُهم تارَةً بالمتخلِّفِين، وتُظْهِرُهم تارَةً بصورةِ الإرهابيينَ المتطَرِّفِين المتعَطِّشِين للدِّمَاء، وتاراتٍ أُخرى بالمُنْغَمِسِين في وَحْلِ الشهواتِ، وغير ذلك من صنوفِ الاستهزاءِ والسخرية، ومن نماذج ذلك:

ـ سلسلةُ الصورِ الكاريكاتوريةِ التي أخرجَتْها الرسامةُ: (آن تيلناي) الأمريكيةُ في عددٍ من الصحفِ والمجلاتِ تتهَكَّمُ فيها على المسلمين وحُكَّامِهِم:

١ ـ صورةٌ لامرأةٍ سعوديةٍ ترتَدِي عباءةً سوداءَ مستورةً، تنظُرُ في المرآةِ ويظهَرُ شكلُها كامرأةٍ أفغانِيَّةٍ محجَّبَةٍ منتقِبَةٍ، وفي أعلى الصفحةِ كُتب: استخدام العُنْصُرِ الأُنْثَوِيِّ في العملياتِ الإرهابية.

٢ ـ صورةٌ لامرأةٍ سعوديةٍ بعباءَتِها مرتَدِيَةٍ (الكُوفِيَّةَ) الفلسطينيةَ، وفي وسطِها حِزَامٌ ناسِف.

٣ ـ صورةٌ لامرأةٍ سعوديةٍ منتقِبَةٍ، وقد رُبِطَ في عُنُقِها حلقةٌ وسلسلةٌ على هيئةِ الكَلْبِ، وكتب في أعلى الصفحة: الأغلال؛ إشارةً إلى الاضطهاد.

---

(١) وفي هذا المسلسلِ أيضًا تجسيدٌ للصحابةِ وإشادةٌ بالفُرْسِ، وطَمْسٌ لمناقِبِ العُمَرَيْنِ وعثمانَ وغيرِهم، وهو ذو نَفَسٍ رافضيٍّ صَفَوِيٍّ ظاهِر.

٤ - صورةٌ لرجلٍ سعوديٍّ بوَضْعِيَّاتٍ مختلفةٍ، مَرَّةً مُكَبَّلًا، ومرةً واضعًا يديهِ على أُذُنَيْهِ، ومرةً على عينَيْهِ، ومكتوب أسفلَ الصورةِ: الفردُ السعوديُّ عند الإسلاميينَ الأصوليين(١).

- ومن هذا ما نشرَتْهُ مجلّةُ «روزاليوسف»؛ حيثُ أخرجَتْ للناس رسمًا كاريكاتوريًّا تصوِّرُ فيه شابًّا متدَيِّنًا له لِحْيَةٌ طويلةٌ جِدًّا، وهناك يَدٌ خَفِيَّةٌ تَدُسُّ في رأسِهِ شريطَ (كاسيت) وفي فَمِهِ مُسَدَّس(٢).

- وفي صورةٍ أُخرى يَظْهَرُ رَجُلٌ مُلْتَحٍ يُمْسِكُ بيدِه كتابًا مكتوبًا على غِلَافِه: «صحيح بوش»، وبين يديهِ بعضُ الطلبةِ يحدِّثُهم قائلًا: عن بوش عن أبيه عن كلينتون عن لوينسكي قالت: «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ الأمريكيين(٣) مِن لسانِه ويَدِه»!(٤).

● المُجَسَّمَاتُ والألْبِسَةُ والأدواتُ وغيرُها:

- عَمَدَتْ إحدى الشركاتِ الأوروبية إلى صناعةِ مراحيضَ رجاليةٍ على هيئةِ فتاةٍ مسلمةٍ محجَّبَةٍ(٥).

- ووضعَتْ شركةُ تغليفٍ وورقٍ أوروبيةٍ صورًا لبعضِ علماء المسلمين في أوراقِ الحَمَّامات، استهزاءً وسخريةً(٦).

● الأفلام والمسلسلات:

وَظَّفَ الإعلامُ الغَرْبِيُّ ترسانَتَه الإعلاميةَ للطعنِ في المسلِمين والحَطِّ من أقدارِهم، وتَبِعَهم في ذلك فئامٌ من المستَغْرِبين، ومن نماذجِ هذا التطاوُلِ المَقِيتِ:

---

(١) **انظر**: منتديات الملتمس: www.ma4ma.com.

(٢) روز اليوسف عدد ٣٣٢٢، **وانظر**: «الاستهزاء بالدين وأهله» لمحمد سعيد سالم القحطاني، (ص٢٤).

(٣) **الصواب**: الأمريكيون، ولكن هكذا جاءت في الرسم الكاريكاتوري.

(٤) **انظر الكاريكاتير على هذا الرابط**: http://members.lycos.co.uk/p80p/up_ar/ar/73.jpg.

(٥) **انظر موقع**: «همس حواء» www.forum.hms-hawaa.com.

(٦) **انظر**: «الإعلام الغربي وصورة الإسلام» لحسن نيازي الصيفي (ص٢٧).

ـ السينما الأمريكيةُ المتمَثِّلَةُ في (هوليوود) التي أَنتجت على مرِّ عشراتِ السِّنين المئاتِ من الأفلامِ المسيئةِ للمسلِمِين وللإسلام، يقولُ جاك شاهين: «صورةُ العربيِّ المسلم في أفلامِ (هوليوود) تتراوَحُ بين كونِه أعرابِيًّا من البَدْوِ الرُّحَّلِ وبجوارِهِ ناقةٌ وخَيْمَةٌ، وكونِه ذلك الشخصَ المنغَمِسَ في اللَّهْوِ والمَلَذَّاتِ وشُرْبِ الخَمْرِ، أو الشخصَ المتجَرِّدَ من الحضارةِ وآدابِ السلوكِ في الطريقِ العامِّ وفى معاملةِ الآخَرِينَ وفي اتِّباعِ آدابِ الطعام والنظافةِ، أو صورةِ المسلمِ المتطَرِّفِ ثم الإرهابِيِّ المُجْرِمِ مختَطِفِ الطائراتِ ومُفَجِّرِ المباني وقاتِلِ الأبرياء، كما أنه في رأيِ (هوليوود) المهووسُ جنسيًّا، مالكُ الجواري الذي يعيشُ في حالةِ عداءٍ متواصِلٍ للعلم والتقدُّمِ والحداثةِ والديمقراطيةِ وحقوقِ الإنسان»[١].

ـ أَنتَجَ بعضُ المستَغْرِبين الحاقِدِين على أهلِ الاستقامةِ من المسلِمِين كمًّا هائلًا من الأفلامِ والمسلسلاتِ التي تُرَكِّزُ على الاستهزاءِ بأهلِ الاستقامة من العلماءِ والعامَّةِ، فتُصَوِّرُهم عادةً بصورةِ الإرهابيينَ والمتَعَنِّتِينَ، الذين لا هَمَّ لهم إلا تكفيرُ الخَلْق، وتفجيرُ الممتَلَكَاتِ، وسَفْكُ الدِّمَاء، ويصَوِّرُونَهم تارَةً أخرى بالشاذِّينَ عن المجتمعِ المنغَمِسِين في الشهواتِ خُفْيَةً، الخائنينَ العابثِين، كما عَمَدَت إلى تشويهِ رجالِ الحِسْبَةِ وهيئةِ الأمر بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَر، وتطاولَت على أهلِ العلمِ في أكثَرَ مِن مناسبةٍ[٢].

٤ ـ الاستهزاءُ والطعنُ (العَمَلِيُّ) في الدِّينِ ومقدَّسَاتِه:

الاستهزاءُ والسخريةُ بهذا الدينِ وبمقدَّساتِ المسلِمِين سمةٌ بارزةٌ في العصرِ الحديث، ومن نماذجِ هذه السخريةِ والاستهزاء:

(١) أجرى جاك شاهين دراسةً استغْرَقَ إعدادُها عشرين عامًا، وصدرَتْ في كتابٍ عنوانُه «العرب الأشرار في السينما»، تُلْقِي الضوءَ على الأساليبِ الأمريكيةِ لتشويهِ صورةِ العرب والمسلمين في أغلبِ أفلامِ القَرْنِ الماضي، **انظر مقالًا بعنوانِ**: «الحرب الإعلامية الغربية الأمريكية على الإسلام» لسيد عيسى محمد في موقع: قاوِمْ www.qawem.net.

(٢) وعلى سبيلِ المثال: بعض الأفلامِ المصرية كفيلم «الإرهاب»، وبعض الحلقاتِ من مسلسل «طاش مطاش» الذي وَرَدَ في حقِّهِ فتوَى من هيئةِ كبار العلماءِ تُجَرِّمُه على تعمُّدِه الاستهزاءَ بالمتدَيِّنين وأهلِ الاستقامة، **انظر**: الفتوى في موقع صيد الفوائد: www.saaid.net.

• **الرُّسُومات:**

نَشَرَت مجلةُ «روزاليوسف» رسمًا كاريكاتوريًا تصوِّرُ فيه شابًا متدَيِّنًا له لحيةٌ طويلةٌ جدًّا يُؤَذِّنُ في منارةِ مسجدٍ، فبدلًا من أن يقولَ: حَيَّ على الفَلاح، قال: حيَّ على السِّلاح!! وهذا استهزاءٌ بشعيرةِ الأَذَان.

وفي العاصمةِ البلجيكية «بروكسل» طُبعَ أوَّلُ سورةِ «مريم»، وأولُ سورةِ «البقرة»، على ورقِ التغليفِ ليستعمِلَها يهودِيٌّ في محلاتِه.

وفي لندن أَنتجت محلاتُ «ماركس سبنسر» ملابسَ داخلية طُبِعَت عليها عبارةُ «لا إلـٰه إلا الله»، وتعمَّدَ مصمِّمُها أن يكون لفظُ «الجلالة» ملاصقًا لموقع العَوْرَة!!

وفي «لندن» أيضًا نَشَرت مجلاتُ الجنس صورًا لفتياتٍ عارياتٍ من كلِّ شيءٍ، في أوضاعٍ مُخْزِيَةٍ، تُحِيطُ بهن قِطَعٌ تَحمِلُ آياتِ القرآنِ الكريم!![1].

• **الاستهزاءُ بالمُقَدَّسَات:**

أَطْلَقَ اليهودُ في «جلاسكو» ببريطانيا، وغيرِها من المدن الأوروبِّية، على مواخِيرِ الخَنَا والدعارةِ، اسمَ «مكَّة»؛ بقصدِ السخريةِ من الإسلامِ وأهلِه!

وفي مدينةِ «بازل» السويسريةِ، بُنِيَ مأوَى الخنازيرِ في حديقةِ حيواناتِ المدينةِ على هيئةِ مسجدٍ إسلاميٍّ!!

وفي صورةٍ أُخرى يَظْهَرُ المَطَافُ حولَ الكعبةِ المشرَّفَةِ على هيئةِ مِضْمَارِ سِبَاقِ سَيَّارَاتٍ، ومكتوبٌ في وسطِه: حج ٥٠٠، وتُحِيطُ به إعلاناتٌ ماجنةٌ، وعَلَمٌ أمريكيٌّ، وتُحَلِّقُ فوقَ الكعبةِ طائراتٌ حربيَّةٌ[2].

◻ ثانيًا: الإيذاءُ الجَسَدِيُّ والمادِّيُّ:

شَهِدُ العصرُ الحديثُ مجازِرَ مُرَوِّعَةً طالتْ علماءَ المسلِمين وعامَّتَهم، كما

---

(١) **انظر**: «الإعلام الغربي وصورة الإسلام» لحسن نيازي الصيفي (ص٩٧).

(٢) جاءت هذه الصورةُ على الشبكة العنكبوتيةِ تحتَ الرابط: htm://forum.z./html.com .

شَهِدَ تخريبًا للممتَلَكاتِ وتدميرًا للدولِ والمجتمعات، وتجويعًا للشعوب؛ وغيرَ ذلك من صنوفِ الأَذِيَّةِ؛ كلُّ ذلك إمعانًا في الإساءةِ لهذا الدِّينِ ولأتباعِ نَبِيِّه الكريمِ ﷺ، ومن أفرادِ هذا الإيذاءِ الجَسَدِيِّ أمورٌ، من أبرزِها **ما يأتي**:

١ ـ الاستعمارُ الغَرْبِيُّ والحُرُوبُ المُدَمِّرَة:

شَهِدَ القَرْنُ التاسعَ عَشَرَ للميلادِ حربًا شعواءَ لا تُبْقِي ولا تَذَرُ على المسلِمِين ومقدَّساتِهم، فانتُهِكَت حُرُماتُهم، واستُبِيحَت خيراتُهم، واستُعْمِرَت أراضِيهم مِن قِبَلِ لَفِيفٍ من المُغْتَصِبِين من دُوَلِ الغَرْب، عَبْرَ مَحَطَّاتٍ عديدةٍ، أبرزُها:

● **الاستعمارُ في بدايةِ العصرِ الحديث:**

بدأ الاستعمارُ الغربيُّ للعالَمِ الإسلاميِّ مع بدايةِ عصورِ النهضةِ في أوروبا؛ إذ استفاقَت أوروبا على وَقْعِ خططِ الإصلاحِ الدينيِّ والسياسيِّ، ومنذُ أن أفاقَت أوروبا بَدَأت تَحَرُّكَها للإطباقِ على العالَمِ الإسلاميِّ، فانتشَرَتِ المراكبُ الاستكشافيةُ تَجُوبُ البِحَارَ بحثًا عن تحقيقِ أهدافِ الاستعمارِ المختلفةِ الدينيةِ والسياسيةِ والاقتصادية.

وفي عام (١٨٣٠م) زَحَفَت الجيوشُ الفَرَنْسِيَّةُ لاحتلالِ الجزائر، واستتَبَّ الوَضْعُ لهم عامَ (١٨٥٧م)، وهو نفسُ العامِ الذي قَضَت فيه بريطانيا على الإمارةِ الإسلاميةِ المنغولِيَّةِ في الهِنْد، وفي سنة (١٨٨١م) أَعلنت فرنسا وضعَها تونُسَ تحتَ الحمايةِ الفَرَنْسِيَّةِ بموجِبِ ميثاقِ (باردو)، ثم السِّنغال ومَدْغَشْقَر عام (١٨٨٢م).

وفي عام (١٨٨٧م) وَقَعَ مؤتمرُ برلين لاقتسامِ مواقعِ النفوذِ في الوطنِ العربي، وتوالَى بعد ذلك سقوطُ البلادِ العربيةِ والإسلاميةِ في قبضةِ الاستعمار:

فَسَيْطَرَ الفَرَنْسِيُّون على المَغْرِبِ سنةَ (١٩١٢م)، وعلى سورية سنةَ (١٩٢٠م).

وأما الإيطاليونَ فاحتَلُّوا الصُّومالَ وأريتريا عام (١٨٨٧م)، وزَحَفَت إيطاليا لاحتلالِ الساحلِ الليبيِّ عام (١٩١٤م).

واحتَلَّت إنجلترا مصرَ ووضَعَتْها تحتَ الحمايةِ عام (١٨٨٢م)، وكانت قد احتَلَّت بلادَ البنغال عام (١٧٥٧م)، والبنجاب عام (١٨٤٩م)، ثم احتَلَّت نيجيريا عام (١٨٥١م). وفي عام (١٨٩٨م) احتَلَّت بريطانيا السُّودانَ ثم العِرَاقَ (١٩١٩م)، ثم الأُرْدُنَّ عامَ (١٩٢٠م).

وفي المشرِقِ الإسلاميِّ؛ انقَضَّ الرُّوسُ الأَرْثُوذُوكْس على بلادِ المسلِمِين، فأَخَذُوا ما يُحَاذِيهم منها، وضَمُّوه إلى بلادِهم؛ ففي عام (١٨٥٩م) ضَمَّت روسيا طشقند، ثم القُوقاز عام (١٨٦٤م)، ثم بُخارَى عام (١٨٨٢م)، ودَخَلَت بلادُ التركستان تحتَ سيطرةِ الرُّوسِ عامَ (١٨٨٤م).

وقد استَمَرَّتِ السيطرةُ الرُّوسِيَّةُ على بعضِ هذه البلادِ إلى يومِنا هذا، ونَجَتْ بلادٌ أُخرى فشَكَّلَت حكوماتٍ مستقِلَّةً بعدَ سقوطِ الاتِّحادِ السُّوفِيتي عامَ (١٩٩٠م).

وقد تَحَرَّرَتِ البلادُ الإسلاميةُ جملةً من الاستعمارِ الفَرَنْسِيِّ والإنجليزيِّ والإيطالِيِّ (العسكريّ) في أواسِطِ القَرْنِ العِشْرِين[١].

- **تَقْسِيمُ الدولةِ العثمانية:**

جاءت مُعَاهَدَةُ (سايكس بيكو) في رُوسيا سنةَ ١٩١٥م، وكان مِحْورها تقسيم الدولةِ العثمانيةِ التي سُمِّيَت آنذاكَ بالرجُلِ المريض، بمشاركةِ الدولِ العُظْمَى الثلاثِ في ذلك الوقتِ: فرنسا وبريطانيا وروسيا، وكان التقسيمُ على النحوِ **الآتي**:

- استيلاءُ فرنسا على غربِ سوريا ولبنانَ وولايةِ أطنة.
- استيلاءُ بريطانيا على منطقةِ جنوبِ وأواسطِ العراقِ وفيها مدينةُ بغداد، وكذلك ميناء عَكَّا وحيفا في فلسطين.

---

(١) **انظر تاريخَ الاستعمارِ الغربيِّ في**: «الاستعمار الفرنسي في المغرب العربي» لهنري كلود وآخرين، و«العالم الإسلامي والاستعمار السياسي والاجتماعي والثقافي» لأنور الجندي.

- استيلاءُ روسيا على الولاياتِ الأرمنية في تركيا وشمالِ كردستان[١].

وارتَكَبَتْ كلُّ هذه الدُّوَلِ مجازِرَ مروِّعَةً، فقَتَلَتِ الآمِنِين، ودَنَّسَت مقدَّساتِ المسلِمين، واستباحَت خيراتِهم، واللهُ المستعان.

- **مجازرُ القَرْنِ العِشْرين:**

ويأتي في مقدِّمَتِها احتلالُ فلسطين، والمجازِرُ التي لا تزالُ تَطَالُ إلى يومِنا أبناءَ المسلِمين في هذه البُقعة المبارَكَةِ المغتَصَبةِ.

وأيضًا المجازرُ التي حَدَثَت في منطقةِ البلقان في كوسوفا والبوسنة.

والمجازرُ المتفَرِّقةُ في بلادِ المسلِمين؛ كالعِرَاقِ وأفغانستان وغيرِهما؛ إذ غدا حالُ أكثرِ بلادِ المسلِمين كما قال القائلُ: [من الكامل]

فِي كُلِّ يَوْمٍ تُسْتَبَاحُ دِيَارُنَا ... وَنُسَاقُ نَحْوَ الذَّبْحِ كَالقُطْعَانِ

شَعْبٌ يُبَادُ وَأُمَّةٌ مَقْهُورَةٌ ... وَالنَّاسُ بَيْنَ مُذَبْذَبٍ وَجَبَانِ!

ومن أبرز جرائمِ المستعمِرِ في البلاد الإسلامية، ما يأتي:

بَلَغَت أعدادُ قتلَى المسلِمين في الهندِ حتى عامِ (١٨٨٠م) مليونَ مسلمٍ سَقَطُوا على يَدِ الإنجليز، وكذا كانت الجزائرُ بَلَدَ المليونِ شَهِيد.

وكان البرتغالِيُّون قد أحدَثُوا مجازِرَ عند سيطَرَتِهم على الشواطِئِ الهنديةِ، ويُسَجِّلُ القائدُ البرتغالِيُّ (البوكيرك) ـ بفخرٍ ـ بعضًا منه، وهو يخاطِبُ مَلِكَ البرتغالِ؛ مهنِّئًا إياهُ بالسيطرةِ على مقاطَعَةِ (جوا) الهنديةِ، فيقولُ: «وبعدَ ذلك أَحْرَقْتُ المدينةَ، وأعمَلْتُ السيفَ في كلِّ الرِّقَابِ، وأخذَتْ دماءُ الناسِ تُرَاقُ أيامًا عِدَّة... وحيثُما وجَدْنا المسلِمين لم نُوَقِّرْ معهم نَفْسًا، فكُنَّا نملَأُ بهم مساجِدَهم، ونُشْعِلُ فيها النارَ، حتى أَحْصَيْنا ستةَ آلافِ رُوحٍ هَلَكَت، وقد كان ذلك يا سيِّدي عملًا عظيمًا رائعًا أجَدْنا بدايَتَه وأَحْسَنَّا نهايَتَه»!

وفي الجزائرِ يقولُ الجنرال الفرنسي (شان): «إن رجالَه وجَدُوا التسلية

---

(١) **انظر نصوصَ الاتفاقية في كتاب:** «خطط الشام» لمحمد بن عبد الرزاق (٣/ ١٦١).

في جَزِّ رقابِ المواطِنِين مِن رجالِ القبائلِ الثائرةِ في بلدَتَي الحواش وبورقيبة».

ويقولُ (مونتياك) في كتابِهِ «رسائل جندي» وهو يَصِفُ إحدَى المذابحِ التي حَضَرَها: «لقد كانت مذبحةً شنيعةً حقًّا، كانتِ المساكِنُ والخِيَامُ في الميادينِ والشوارعِ والأَفْنِيَةِ التي انتشرَتْ عليها الجُثَثُ في كلِّ مكان، وقد أحصَيْنَا في جَوٍّ هادئٍ بعد الاستيلاءِ على المدينةِ عددَ القتلَى من النِّساءِ والأطفالِ، فألْفَيْنَاهم أَلْفَيْنِ وثلاث مئةٍ، وأما عددُ الجرحَى فلا يكادُ يُذْكَرُ؛ لسببٍ، هو: أننا لم نَتْرُكْ جَرْحَاهم على قَيْدِ الحياة»!

فضلًا عن التدميرِ الوَحْشِيِّ لخيراتِ البلاد، وتجويعِ أهلِها وتشريدِهم(١).

وقد كان من أهدافِ هذه الحَمَلاتِ الصليبيةِ المعاصرةِ ما يأتي:

• القضاءُ على الحُكْمِ الإسلاميِّ: وذلك بالقضاءِ على الخلافةِ الإسلاميةِ، كما يَظْهَرُ ذلك جَلِيًّا في اتفاقيةِ (لُوزَان)(٢).

• القضاءُ على القرآنِ ومَحْوُه: كما قال الحاكمُ الفرنسيُّ في الجزائرِ بمناسبةِ مرورِ مِئَةِ عام على احتلالِها: «يَجِبُ أن نُزيلَ القرآنَ العربيَّ مِن وجودِهم.. ونَقْتَلِعَ اللسانَ العربيَّ من أَلْسِنَتِهم؛ حتى ننتَصِرَ عليهم»(٣).

• تدميرُ أخلاقِ المسلِمين، وعقولِهم، وصِلَتِهم بالله، وإطلاقُ شهواتِهم: يقولُ صموئيل زويمر(٤): «إن للتبشيرِ بالنِّسبةِ للحضارةِ الغربيةِ مَزِيَّتَيْنِ، مزيةَ هَدْمٍ، ومزيةَ بِنَاءٍ: أما الهَدْمُ، فنعني به: انتزاعَ المسلم من دينِه، ولو بدَفْعِه إلى الإلحاد.. وأما البِنَاءُ، فنعني به: تنصيرَ المسلمِ إنْ أمكَنَ لِيَقِفَ مع الحضارةِ

---

(١) **انظر هذه الفظائعَ وغيرَها:** «أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها» لعبد الرحمن حَبَنَّكَة الميداني (ص١٧٥)، و«الاستعمار، أحقاد وأطماع» لمحمد الغزالي (ص٣٤، ٤٦ ـ ٤٩، ٥٦، ٣٠٢).

(٢) **انظر:** «الأرض والشعب» (١/ ٤٦).

(٣) «التبشير والاستعمار» (ص٤٠).

(٤) صموئيل زويمر: قَسٌّ أمريكيٌّ معاصِر، من زُعماءِ المنصِّرين والمستشرِقين، ترأَّسَ مؤتمرَ المُنَصِّرين بكلورادو سنةَ (١٩٧٨م). **انظر:** «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٦١ ـ ٦٣).

الغربيةِ ضدَّ قومِه»[١].

• القضاءُ على وَحْدَةِ المسلِمين: يقولُ لورنس براون: «إذا اتَّحَدَ المسلمون في إمبراطوريةٍ عربيةٍ، أمكَنَ أن يُصْبِحُوا لعنةً على العالَمِ وخطرًا، أو أمكَنَ أن يُصْبِحُوا أيضًا نعمةً له، أما إذا بَقُوا متفرِّقِين، فإنهم يَظَلُّون حينَئِذٍ بلا وَزْنٍ ولا تأثيرٍ. يَجِبُ أن يبقَى العربُ والمسلمون متفرِّقِين؛ لِيَبْقَوْا بلا قوةٍ ولا تأثيرٍ»[٢].

٢ ـ **التجويعُ والحِصَارُ الاقتصادِيُّ:**

سَعَتْ دُوَلُ الغَرْبِ جاهدةً لفَرْضِ التبعيةِ الاقتصاديةِ على الدولِ الإسلاميةِ؛ إمعانًا في إذلالِها، وضمانًا لسيطَرَتِها وبَسْطِ نفوذِها، خصوصًا في ظلِّ العولَمَةِ الاقتصاديةِ الراهِنَة، وهي لَوْنٌ جديدٌ من ألوانِ الاستعمارِ المعاصِر، وقد دأَبَتْ دولُ الغربِ على تحقيقِ مرادِها من خلالِ المحاورِ الآتية:

أ ـ **فرضُ التَبَعِيَّةِ الاقتصاديةِ**[٣]:

من أعظمِ آثارِ الاستعمارِ القديمِ والحديثِ: التبعيةُ الاقتصاديةُ للدولِ الإسلاميةِ لدُوَلِ الغَرْب؛ فقد أفرزَ الاستعمارُ تبعيةً متمثِّلَةً في ربطِ اقتصادِ الدولِ النامِيَةِ حديثةِ الاستقلالِ، باقتصادِ الدُّوَلِ المتقدِّمةِ، وعن طريقِ رؤوسِ الأموالِ، والقروضِ، والمَعُوناتِ الماليةِ والعَيْنِيَّةِ وغيرِها، وعن طريقِ إيجادِ الأَزَماتِ الاقتصاديَّةِ في الدولِ الإسلامية، كُلُّ هذه العواملِ أفرزَت تبعيةً مريرةً في كلِّ أنواع السِّلَعِ والصناعاتِ والأغذيةِ والمحاصيلِ الزراعيةِ[٤].

---

(١) «الغارة على العالم الإسلامي» (ص١١). (٢) «جذور البلاء» (ص٢٠٢).

(٣) **المرادُ بالتَّبَعِيَّةِ**: «خضوعُ وتأثُّرُ اقتصادِ بلدٍ ما بالتأثيراتِ والتغيراتِ في القوى الخارجيةِ؛ بفعلِ ما تَمْلِكُه هذه القوى من إمكاناتِ السيطرةِ على الاقتصادِ التابع، بشكلٍ يُتِيحُ للاقتصادِ المسيطِرِ جَنْيَ أكبَرِ نفعٍ ممكِنٍ من مواردِ الاقتصادِ التابعِ دونَ مراعاةِ مصلحةِ الاقتصادِ الأخير». **انظر**: «العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية» لمحمد لبيب شقير (ص٤٥).

(٤) **انظر**: «التبعية الاقتصادية وآثارها في الدول الإسلامية» ليوسف عبد الله الفضيل (ص٣٤ ـ ٣٩).

ب ـ الحِصَارُ الاقتصاديُّ:

تَفْرِضُ الدولُ الغربيةُ حصارًا اقتصاديًا كلما رامَت معاقبةَ دولةٍ من الدولِ الإسلاميةِ خاصَّةً، وهو نوعٌ من الإذلالِ والتجويعِ المقنَّنِ لملايينِ المسلِمِين، وعلى سبيلِ المثالِ: الحصارُ الاقتصاديُّ الذي فُرِضَ على بعضِ الدول الإسلاميةِ مثل ليبيا والسودان والعراق وفلسطين وباكستان وغيرِها من الدولِ الإسلامية؛ وذلك عن طريقِ غَلْقِ المنافِذِ البَرِّيَّةِ والبَحْرِيَّةِ والجَوِّيَّة للدولةِ المحَاصَرَة، ومَنْعِ وصولِ السِّلَعِ والغذاءِ وغيرِها من ضرورياتِ الحياة، زيادةً على منعِ هذه الدولةِ من تصديرِ بضائِعِها إلى الدولِ الأُخرى[(١)].

ونَتَجَ عن هذا الحصارِ نتائجُ كارثيةٌ، تَمَثَّلَت في خسارةِ هذه الدولِ لعشراتِ المِلْيَارَات، وهَدْمِ البنَى التحتيةِ، وتفشِّي الأوبئةِ، وموتِ الصِّغَارِ وكبارِ السِّنِّ، وشَلِّ الإنتاجِ والصناعة، وتجويعِ الملايين، وغيرِ ذلك من الآثارِ الوَخِيمة[(٢)].

ج ـ ضَرْبُ الصناعاتِ المَحَلِّيَّة:

وُضِعَت إستراتيجيةٌ لتقسيمِ الأدوارِ الاقتصاديةِ بين الدولِ المستعمَرة

---

(١) **انظر**: «دور العامل الاقتصادي في الحرب» لعدنان مناتي (ص٤٦ ـ ٦٥).

(٢) على سبيل المثالِ: الحصارُ الاقتصادِيُّ الذي فُرِضَ على ليبيا سنةَ (١٩٩٢م)، أَدَّى إلى النتائجِ الآتية:

١ ـ قيمةُ الخسائرِ الليبيةِ تجاوزَت (١٥) مليارَ دولارٍ نتيجةَ دخولِ اقتصادِها في دوَّامةٍ من الركودِ العميقِ.

٢ ـ وأعلَنَتْ أمانةُ الصحةِ الليبيةُ أن (٣٠٠) رضيع وأكثَرَ من (١٤٠) سيدة ماتوا بسببِ نقصِ الأدوية، أو تأخُّرِ وصولِها، ومات أكثَرُ من (٣٠٠) مريض كانوا بحاجةٍ للعلاجِ في الخارجِ أثناء نقلِهم برًّا إلى الدولِ المجاوِرَةِ.

٣ ـ أفادتِ الإحصاءاتُ أن قطاعَ الزراعة تأثَّرَ إلى حدٍّ كبيرٍ، وبخاصةٍ تربية المواشي؛ إذ أدَّى نقصُ الأدويةِ البيطريَّةِ إلى خسارةٍ تُقَدَّرُ بحوالي (٤٠) ألف طُنٍّ من اللُّحوم.

٤ ـ وبلغَتْ خسائرُ قطاعِ الطيرانِ أكثرَ من (٧٠٠) مليون دولارٍ، وقطاعِ الصناعةِ نحو (٥٠٠) مليون دولار، بالإضافةِ إلى الارتفاعِ الجنونيِّ في أسعارِ المنتَجَاتِ الصناعيةِ؛ هذا في غضونِ سنواتٍ قليلةٍ بعد بدءِ الحِصَار، **انظر**: «الحصار الأمريكي وقنبلة السايكوسوماتك» لسامي أحمد الموصل، مقال بموقع البسالة: www.albasalh.com.

والمستعمِرةِ على النحوِ الآتي: خُطِّطت اقتصادياتُ كلِّ دولةٍ مستعمَرةٍ حسبَ احتياجاتِ الدولةِ المستعمِرة؛ فنَجَمَ عن هذا تخصُّصُ الدولِ المتخَلِّفةِ في إنتاجِ وتصديرِ الخاماتِ والمحاصيلِ الزراعية، بينما تخصَّصَتِ الدولُ المستعمِرةُ في تصنيعِ وتصديرِ البضائعِ الجاهزةِ والآلات.

هذا التخصُّصُ كان العاملَ الرئيسَ في زيادةِ الهُوَّةِ بشكلٍ مطَّرِدٍ بين الدولِ الغَرْبيَّةِ ومستعمَراتِها بمرورِ الزَّمَن؛ فالدولُ الغربيةُ واصلَتْ طريقَ التصنيعِ والتقدُّمِ التِّقْنِيِّ بخُطًا حثيثةٍ، بينما ظلَّت بلادُ المسلِمين مستَوْدَعًا للموادِّ الأَوَّلِيَّةِ، وسُوقًا للبضائعِ الجاهزة!

كما عَمِلَت الدولُ الغربيةُ على ضربِ الصناعاتِ المَحَلِّيَّةِ وفرضِ قيودٍ لتصديرِها أو تحسينِ مستواها، وهذا ما أَدَّى إلى انهيارِ التصنيعِ في أغلبِ البُلْدَانِ الإسلاميةِ(١).

٣ - الاعتداءُ على مَقَابِرِ الصحابةِ رضي الله عنهم:

من مظاهِرِ الحقدِ الرافضيِّ الصَّفَوِيِّ في هذا العصرِ، محاولةُ الرافضةِ الاعتداءَ على قبورِ الصحابةِ؛ فقد شَهِدَ البَقِيعُ محاولةً آثمةً مِن ثُلَّةٍ من الرافضةِ، هاجَمُوا قبورَ الصحابةِ رضي الله عنهم وزوجاتِ النبيِّ ﷺ، وشَرَعُوا في نَبْشِها ورَكْلِها، ولكن الله ردَّ كيدَهم في نُحُورِهم(٢).

٤ - تدميرُ مقدَّساتِ المسلِمين وتدنيسُها:

شَهِدَ العصرُ الحديثُ تدميرَ الآلافِ من المساجدِ في الدولِ المستَعْمَرَةِ، وتحويلَ بعضِها إلى كنائِسَ، وأُخرى إلى حظائِرَ للحيوانات، وأخرى إلى مَبَانٍ وثُكناتٍ.

ومن نماذجِ ذلك: ما حَدَثَ في العاصمةِ الصِّرْبِيَّةِ بِلغراد التي حُوِّلَ

---

(١) **انظر**: «التبعية الاقتصادية وآثارها في الدول الإسلامية» (ص٨٢ - ٩٥).

(٢) حدث هذا في سنة (١٤٣٠هـ)، وكنتُ شاهدَ عِيَانٍ على هذه التجاوزاتِ والاعتداءات.

جامعُها الكبيرُ إلى مبنًى للبرلمانِ الصِّرْبِيِّ، وهنالك الكثيرُ من الجوامِعِ التي حُوِّلَتْ في بُلغاريا ورُومانيا ومَقْدُونيا واليُونانِ، إلى ثُكنات، ومستَوْدَعات، والآلافُ منها أُحْرِقَ ودُمِّرَ.

ودَمَّرَ هندُوسُ الهندِ الكثيرَ من الآثارِ الإسلامية، ولم يُقَصِّر عنهم بوذِيُّو الصِّينِ الذين دمَّرُوا المساجدَ فوقَ رؤوسِ المُصَلِّينَ في إقليمِ سنكيانج حيث يقيمُ المسلمون الأويغور، وكذا في غيرِها من مُدُنِ المسلمين، وتمتَدُّ المأساة إلى تايلند وبورما ونِيبال والفِلِبِّين[١].

ومن ذلك: جرائِمُ الصهايِنَةِ ضدَّ المسجدِ الأقصَى السَّلِيبِ الذي أُحْرِقَ سنةَ (١٩٦٩م)، وما زالتِ الحَفرِيَّاتُ إلى الآن تَطالُهُ بالتخريبِ، والله المستعان[٢].

وتدميرُ مقدَّساتِ المسلمين هي خطَّةٌ صهيونيةٌ غَرْبِيَّةٌ مُحْكَمَة؛ يُرَادُ بها تدميرُ الإسلامِ والتطاولُ على مقدَّساتِه؛ فقد صرَّحَ الحاخامُ الأمريكيُّ (مانيس فريدمان) بقوله: «الطريقةُ الوحيدةُ لخوضِ حربٍ أخلاقيةٍ هي الطريقةُ اليهوديَّةُ: دَمِّرُوا مقدساتِهم، واقتُلوا رجالَهم ونساءَهم وأطفالَهم ومواشِيَهم... فعندَ تدميرِ مقدَّساتِهم سوف يتوقَّفُون عن الاعتقادِ بأن الربَّ إلى جانِبِهم»[٣].

◻ ثالثًا: المَنْعُ والتضييق:

إن تخوُّفَ الغَرْبِ من انتشارِ الإسلام، جعلَهُ يفرِضُ طوقًا حِسِّيًّا ومعنويًّا للتضييقِ على المسلِمِين ومنعِهم من نشرِ دعوتِهم في رُبُوعِ الأرض، كُلُّ ذلك تحت مظلَّةِ محاربةِ الإرهابِ والتطرُّف، ومن أبرزِ مظاهرِ هذا المنعِ والتضييق في المجالِ الدَّعَوِيِّ، **ما يأتي**:

---

(١) **انظر مقالًا بعنوان**: «المسجد الأقصى وقُبَّة الصخرة في دائرة الصراع العالمي» لمحمود السيد الدغيم، منشور بجريدة الحياة، على الصفحة ١٥، بتاريخ (١٤ ربيع الأول سنة ١٤٢٦هـ).

(٢) **انظر كتاب**: «المسجد الأقصى، الحقيقة والتاريخ» لعيسى القدومي (ص٨٠ ـ ٩٤).

(٣) مجلة (مومنت) الأميركية: (مايو/أيار ـ يونيو/حزيران ٢٠٠٩م)، في قسم بعنوان «اسألوا الحاخامات».

١ ـ تجميدُ الحِسَاباتِ المَصْرِفِيَّةِ لمُنَظَّمَاتٍ دَعَوِيَّةٍ ومؤسَّسَاتِ إغاثةٍ:

وذلك بالتنسيقِ مع مصارِفَ دوليةٍ وَضَعَت كُلَّ المعلوماتِ المصرفيةِ التي بحوزَتِها ـ التي تَخُصُّ عملاءَها ـ تحت تصرُّفِ الحكوماتِ الأمريكيةِ والأوروبيةِ؛ بالرغمِ مِن زعمِ تلك المصارفِ المحافظةَ على سِرِّيَّةِ تلك الحساباتِ.

وكُلُّ ذلك يجري تحت اسمِ (محاربة الإرهاب)! وليس لأحدٍ أن يعترِضَ ولو تبيَّنَ له أن تلك الإجراءاتِ كانت كيديةً.

ومقاضاةُ تلك الحكوماتِ تستلزِمُ إنفاقَ أموالٍ هائلةٍ ربما تجاوزَتْ ما جُمِّدَ من أموالٍ، فضلًا عن استغراقِ سنواتٍ في ذلك؛ الأمرُ الذي يجعَلُ أصحابَ تلك الحساباتِ يَزْهَدُون فيها.

٢ ـ إدراجُ أسماءِ مؤسساتٍ دعويةٍ وخيريةٍ في قوائمِ المؤسَّساتِ المَشْبُوهةِ:

بِحُجَّةِ أنها متوَرِّطَةٌ في أعمالٍ إرهابيةٍ ولو بصورةٍ غيرِ مباشرةٍ من قَبِيلِ تمويلِ المنظَّماتِ الإرهابيةِ في نَظَرِهم؛ وهو ما عَطَّلَ أنشطتَها الدعويةَ. وثَمَّةَ قائمةٌ منشورةٌ بأسماءِ تلك المؤسَّساتِ في موقِعِ وزارةِ الخِزَانَةِ الأمريكيةِ.

٣ ـ التمكينُ للمؤسَّساتِ الإغاثيةِ الصَّلِيبيَّةِ في البلادِ الإسلامية:

بعدَ التضييقِ على المؤسَّساتِ الخيريةِ ومنظماتِ الإغاثةِ الدوليةِ، وتقليصِ أنشطَتِها في بُؤَرِ الصِّرَاعِ مثل: أفغانستان، والصومال، وفلسطين، والسودان؛ فُتِحَتِ الأبوابُ على مصاريعِها أمامَ منظَّماتِ إغاثةٍ أُخرى تَعْمَلُ على تنصيرِ المسلِمِين بلُقْمَةِ العيشِ والدواءِ، تَتَوَلاها مؤسساتٌ كَنَسِيَّةٌ، تحتَ رعايةِ منظماتٍ دوليةٍ مثلِ برنامجِ الغذاءِ العالمي والصليبِ الأحمَرِ الدَّوْلِيِّ.

٤ ـ تقديمُ إسلامٍ بديلٍ (كالقَادِيَانِيَّةِ، والبَهَائِيَّةِ):

يسعى الغربُ اليومَ إلى تشجيعِ المللِ الفاسدة، والإغداقِ عليها؛ لِيُقَدِّمَها الغربُ بديلًا عن الإسلام، ومن ذلك: القَادِيَانِيَّةُ، والبَهَائِيَّةُ، رَبِيبَتَا الاستِعْمَار.

والمشكلةُ أنَّ هذه الطرقَ والنِّحَلَ الضالَّةَ لا تقدَّمُ على أنها دِينٌ مستَقِلٌّ، بل تُقَدَّمُ على أنها الإسلامُ الصحيحُ الذي ينبغي التعاملُ معه!

والوثائقُ التاريخيةُ - ومنها شهاداتٌ مكتوبةٌ في مصادرِ هاتين الطائفَتَيْنِ - تُثْبِتُ ارتباطَهُما بالاستعمارِ في أواخرِ القرنِ التاسعَ عَشَرَ وأوائلِ القرنِ العِشرين.

فوجودُهما في بلادِ الغرب أكثَرَ من وجودِهما المُتَخَفِّي في بلادِ المسلمين، مع التمكينِ لهما وتقديم كُلِّ السُّبُلِ التي تُعِينُهما على الانتشارِ -: يُشَكِّلُ عائقًا للدعوةِ؛ لأنه يُرْبِكُ عقولَ الغَرْبِيِّينَ؛ فلا يَعْرِفُون أيَّ إسلامٍ يَتَّبِعُون.

ويكفي دليلًا على دَعْمِ أمريكا وأوروبا وأستراليا لهاتين النِّحْلَتَيْنِ: أنه لم يَرِدْ أبدًا ذِكْرُهم بما يُسِيءُ إليهم، ولن تجدَ أحدًا من أفرادِها، أو جمعيةً من جمعياتِها قد حوصِرَتْ مَصْرفيًّا أو قضائيًّا؛ وهو ما يُشْعِرُ بأنهما تحتَ الحمايةِ[١].

٥ - الحملاتُ ضدَّ بناءِ المساجدِ في أوروبا:

تتعرَّضُ المساجدُ في أوروبا لحملاتِ تهديدٍ وتخريبٍ بصورةٍ متواصلةٍ، ومع تزايُدِ بناءِ المساجدِ ترتفعُ أصواتُ المستَنْكِرِين.

وقد جاء في تقريرٍ نقلَتْهُ صحيفةُ «أمريكا اليوم»: «التخطيطُ لبِنَاءِ أكثَرَ من ١٥٠ مسجدًا، هَيَّجَ أعداءَ الأجانبِ في الجناحِ اليمينيِّ، وهم يَخْشَوْنَ أن يُسَهِّلَ انتشارُ أماكنِ العبادةِ في تكوينِ مجتمعٍ مُوَازٍ للمجتمعِ القائم»[٢].

ويقولُ الكاتب اليهوديُّ (رالف غيوراندو): «إنَّ تشييدَ هذا المسجدِ يُرْسِلُ إشارةً خاطئةً تمامًا، وهي أن هذه المساجدَ تَعْبِيرٌ عن القُوَّةِ والتأثير.

إنها مصادَرَةٌ للأراضي باسمِ الدِّين، وليست دُورًا للعبادة؛ ولذلك طَلَبْتُ من عميدِ البَلَدِيَّةِ أن يُوقِفَ بِنَاءَ هذا المسجِدِ فورًا»[٣].

---

(١) **انظر**: «القاديانية» لإحسان إلٰهي ظهير (ص٢٤).

(٢) بتاريخ (١٧/٧/٢٠٠٨م).

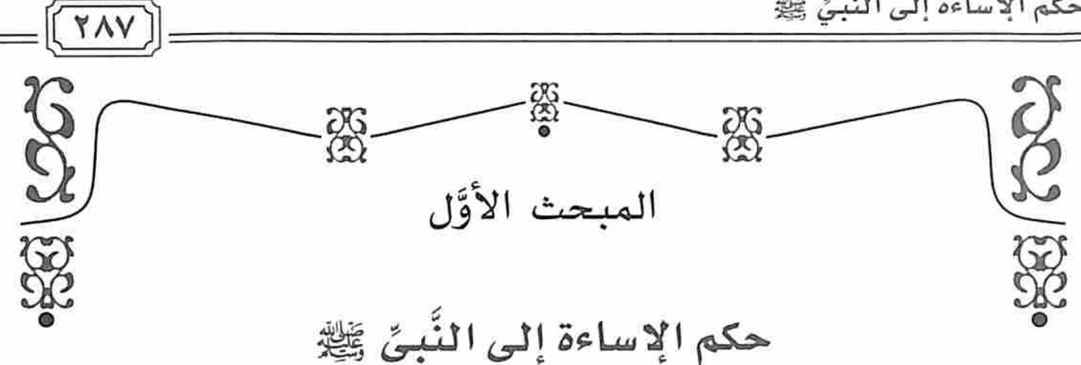
(٣) خلالَ مقابلةٍ صحفيةٍ أجراها مع جريدةِ «التايمز» بتاريخ (٦/١٢/٢٠٠٨م).

الفصل الثالث

حُكْمُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ وأقسامُ المُسِيئِينَ

وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

- المبحث الأوّل: حكمُ الإساءة للنَّبيِّ ﷺ.
- المبحث الثاني: أقسام المسيئين للنَّبيِّ ﷺ وسِمَاتُهم.
- المبحث الثالث: أحكامُ المسيئِين للنَّبيِّ ﷺ.



المبحث الأوَّل

حكم الإساءة إلى النَّبيِّ ﷺ

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وصحابتِه وأتباعِه مِن أعظَمِ المُوبِقَاتِ التي حَذَّرَ الشَّرْعُ منها، وبَيَّنَ عِظَمَ جُرْمِها، وجَسَامَةَ خَطَرِها، سواء في ذلك الإساءاتُ القوليةُ أو الفعلية.

والإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ مما اتَّفَقَ على حُكْمِهِ العلماءُ قاطبةً ـ المتقدِّمِين منهم والمتأخِّرِين ـ فالمسيءُ إلى النبيِّ ﷺ قَصْدًا أو هَزْلًا يُعَدُّ كافرًا كُفْرًا مُخْرِجًا من المِلَّة، لا يُعْلَمُ في ذلك مخالِفٌ.

قال القاضي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «اعلَمْ ـ وَفَّقنا اللهُ وإيَّاكَ ـ أن جميعَ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ أو عابَه، أو أَلْحَقَ به نَقْصًا في نفسِهِ أو نَسَبِهِ أو دِينِه، أو خَصْلَةٍ من خصالِهِ، أو عَرَّضَ به، أو شَبَّهَهُ بشيءٍ على طريقِ السَّبِّ له أو الإزراءِ عليه، أو التصغيرِ لشأنِهِ أو الغضِّ منه والعَيْبِ له، فهو سَابٌّ له، والحُكْمُ فيه حكمُ السابِّ؛ يُقْتَلُ... ولا نَمْتَرِي فيه تصريحًا كان أو تلويحًا، وكذلك مَن لَعَنَهُ أو دَعَا عليه، أو تَمَنَّى مضرَّةً له، أو نَسَبَ إليه ما لا يَلِيقُ بمَنْصِبِه على طريقِ الذَّمِّ، أو عَبِثَ في جهتِهِ العزيزةِ بسُخْفٍ من الكلامِ وهُجْرٍ ومُنْكَرٍ من القولِ وزُورٍ، أو عَيَّرَهُ بشيءٍ مما جَرَى من البلاءِ والمِحْنَةِ عليه، أو غَمَصَهُ ببعضِ العوارِضِ البشريةِ الجائزةِ والمعهودةِ لديه، وهذا كلُّهُ إجماعٌ من العلماءِ وأئمةِ الفَتْوَى من لَدُنِ الصحابةِ رضوانُ الله عليهم إلى هَلُمَّ جَرًّا»[١].

---

(١) «الشفا» (٢/ ٢٤١).

وفيما يلي عَرْضٌ مُفَصَّلٌ لأَبْرَزِ أدلَّةِ كُفْرِ المُسِيءِ للنبيِّ ﷺ ووجوبِ قَتْلِهِ[1] وذلك في المطالب التالية:

- المطلب الأوّل: الأدلَّة على كفر المسيء للنبيِّ ﷺ ولسُنَّته ودينه وردَّتِهِ ووجوبِ قَتْله
- المطلب الثاني: حكمُ الإساءةِ للصحابةِ
- المطلبُ الثالث: حُكْمُ الإساءةِ للعلماءِ وسائرِ المؤمنين



المطلب الأوّل

الأدلَّة على كفر المسيء للنبيِّ ﷺ ولسُنَّته ودينه وردَّتِهِ ووجوبِ قَتْله

أولًا: الأدلةُ من القرآنِ الكريم:

١ - إيذاءُ النبيِّ ﷺ محادَّةٌ لله ورسولِه، والمحادَّةُ كُفْرٌ وموجِبَةٌ للقتل:

قال ﷻ: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدًا فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٦١ - ٦٣].

ووجه الدلالة: أن إيذاءَ رسولِ الله ﷺ محادَّةٌ لله ولرسولِه؛ لأنَّ ذِكْرَ الإيذاءِ هو الذي اقتضى ذكرَ المحادَّةِ، فيجبُ أن يكون داخلًا فيه... ودلَّ ذلك على أن

---

(١) الغالبُ من كلامِ أهلِ العِلْم، هو بيانُ حُكْم سَبِّ النبيِّ ﷺ والدين؛ لعِظَم جَريرَةِ ذلك، ولكن حكم المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ وللدينِ كحُكْمِ الشاتِم، قال المَرْداوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «حُكْمُ مَن تَنَقَّصَ النبيَّ ﷺ حُكْمُ مَن سَبَّهُ صلواتُ الله وسلامُه عليه، على الصحيحِ من المذهَب». «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل» للمَرداوي (١٠/ ٢٥١).

الإيذاءَ والمحادَّةَ كُفرٌ؛ لأنه أخبَرَ أن له نارَ جَهَنَّمَ خالدًا فيها... بل المحادَّةُ هي المعادَاةُ والمُشَاقَّةُ، وذلك كُفْرٌ ومحارَبَةٌ؛ فهو أغْلَظُ من مجرَّدِ الكفر؛ فيكونُ المُؤْذِي لرسولِ الله ﷺ كافرًا، عَدُوًّا للهِ ورسولِه، محارِبًا لله ورسولِه؛ لأن المحادَّةَ اشتقاقُها من المبايَنَةِ بأن يصيرَ كلُّ واحدٍ منهما في حَدٍّ»(١).

ـ وأمَّا أنَّ المحادَّةَ تُوجِبُ الكُفْرَ والقتلَ، فيدُلُّ عليه:

قولُه ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ٱلْأَذَلِّينَ﴾ [المجادلة: ٢٠]، والأذَلُّ أبلَغُ من الذَّليل، ولا يكونُ أَذَلَّ حتى يخافَ على نفسِه ومالِه إنْ أظهَرَ المحادَّةَ؛ لأنه إن كان دَمُهُ ومالُه معصومًا لا يُستباحُ فليس بأَذَلَّ؛ فإن الأذَلَّ هو الذي ليس له قوةٌ يمتَنِعُ بها ممن أرادَهُ بسُوءٍ، فإذا كان له من المسلِمِين عهدٌ يجبُ عليهم به نَصْرُهُ ومنعُه فليسَ بأذَلَّ؛ فثبَتَ أن المحادَّ لله ورسولِه ليس له عهدٌ يَعْصِمُه، والمؤذِي للنبيِّ ﷺ محادٌّ، فالمؤذِي للنبيِّ ﷺ ليس له عهدٌ يعصِمُ دَمَه(٢).

٢ ـ نَفْيُ الإيمانِ عمَّن يُوَادُّ مَن حادَّ الله ورسولَه، فكيفَ بالمحادِّ نفسِه؟!

قال ﷻ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وجه الدلالة: أنه إذا كان مَن يُوَادُّ المحادَّ ليس بمؤمنٍ، فكيف بالمحادِّ نفسِه؟ وقد قيلَ: إنَّ مِن سببِ نزولِها: أن أبا قُحَافَةَ شَتَمَ النبيَّ ﷺ، فأراد الصِّدِّيقُ قَتْلَه، أو أنَّ عبدَ اللهِ بنَ أُبَيٍّ تَنَقَّصَ النبيَّ ﷺ فاستأذَنَ ابنُه عبدُ اللهِ النبيَّ ﷺ في قتلِه لذلك؛ فثَبَتَ أن المحادَّ كافرٌ حلالُ الدَّمِ(٣).

٣ ـ ما نَصَّتْ عليه الآياتُ مِن أن الاستهزاءَ باللهِ وآياتِه ورسولِه كُفْرٌ:

قال ﷻ: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ

---

(١) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٢٧)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ١٧٠).

(٢) **انظر**: «النكت والعيون» (٤/ ٤٩٥)، و«الصارم المسلول» (ص٢٢).

(٣) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٢٨)، و«روح المعاني» (١٤/ ٢٢٩).

ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٤ ـ ٦٦].

وجه الدلالة: أن هذا نَصٌّ في أن الاستهزاءَ باللهِ وآياتِه وبرسولِه كُفْرٌ، فالسبُّ المقصودُ بطريقِ الأَوْلَى، وقد دلَّت هذه الآيةُ أن كلَّ مَن تنقَّصَ رسولَ الله ﷺ جادًّا أو هازلًا فقد كَفَر.

فهؤلاء لما تنقَّصُوا النبيَّ ﷺ ـ بأن عابُوهُ والعلماءَ من أصحابِه، واستهانُوا بخَبَرِه ـ أخبَرَ اللهُ بأنهم كَفَرُوا بذلك، وإن قالُوه استهزاءً، فكيفَ بما هو أغلَظُ من ذلك؟!(١).

٤ ـ ما دلَّ عليه القرآنُ مِن أنَّ مَن عابَه ﷺ فهو منافِقٌ:

قال ﷻ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]، وقال ﷻ: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾... الآية [التوبة: ٦١].

واللَّمْزُ: العَيْبُ والطَّعْن. قال مجاهِدٌ: يَتَّهِمُكَ ويُزْرِيكَ، وقال عطاءٌ: يَغْتَابُكَ(٢).

وجه الدلالة: تَدُلُّ الآياتُ على أنَّ كُلَّ مَن لَمَزَ النبيَّ ﷺ أو آذاه كان مِن المنافِقِين؛ لأن (الَّذِين) و(مَن) اسمانِ موصولانِ، وهما مِن صِيَغِ العُمُوم، والآيةُ وإن كانت نزلَتْ بسببِ لَمْزِ قومٍ وإيذاءِ آخَرِينَ، فحُكْمُهما عامٌّ كسائِرِ الآياتِ اللواتي نزلْنَ على أسبابٍ، وليس بين الناسِ خلافٌ أنها تَعُمُّ الشخصَ الذي نزلَت بسببِه، ومَن كان حالُه كحالِه.

وأيضًا: فإن كونَهُ منهم حُكْمٌ متعَلِّقٌ بلفظٍ مشتَقٍّ من اللَّمْزِ والأَذَى، وهو مناسِبٌ لكونِه منهم، فيكونُ ما منه الاشتقاقُ هو عِلَّةً لذلك الحُكم، فيجبُ اطِّرَادُه.

---

(١) انظر: «الصارم المسلول» (ص٣٣). (٢) انظر: «النكت والعيون» (٢/ ٣٧٤).

وقد نَطَقَ القرآنُ بكفرِ المنافِقِين في غيرِ موضِعٍ، وجعلَهم أسوأ حالًا من الكافِرين، وأنَّهم في الدَّرْكِ الأسفلِ من النار، وأنهم يومَ القيامةِ يقولون للذين آمَنُوا: ﴿ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ...﴾ الآيةَ، إلى قولِه ﷻ: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ لَا يُؤۡخَذُ مِنكُمۡ فِدۡيَةٞ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾ [الحديد: ١٣ ـ ١٥][1].

٥ ـ ما دَلَّت عليه الآياتُ مِن أن الإعراضَ عن حُكْمِ الرسولِ ﷺ وإرادةَ التحاكُمِ إلى غيرِه، كُفرٌ ونِفاقٌ، فكيفَ بسَبِّه وتَنَقُّصِه؟!

قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥].

وجهُ الدلالة: بَيَّنَ سبحانَه أنَّ مَن دُعِيَ إلى التحاكُمِ إلى كتابِ الله وسُنَّةِ رسولِه ﷺ فصَدَّ عن رسولِه كان منافقًا، فكيفَ بالتَّنَقُّصِ والسَّبِّ ونحوِه؟[2].

وقال ﷻ: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعۡنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧ ـ ٥١].

وجه الدلالة: بَيَّن سبحانَه أن مَن تَوَلَّى عن طاعةِ الرسولِ وأعرَضَ عن حُكْمِه، فهو مِن المنافِقِين، وليس بمُؤْمِنٍ، وأن المؤمنَ هو الذي يقولُ: «سَمِعْنا وأَطَعْنا»، فإذا كان النِّفَاقُ يَثْبُتُ ويزولُ الإيمانُ بمجرَّدِ الإعراضِ عن حكمِ الرسولِ وإرادةِ التحاكُمِ إلى غيرِه، مع أن هذا تركٌ مَحْضٌ، وقد يكونُ سببُهُ قوةَ الشَّهْوَةِ، فكيف بالتَّنَقُّصِ والسَّبِّ ونحوِه؟![3].

(١) **انظر:** «تفسير الطبري» (٢٣/ ١٨٠)، و«الصارم المسلول» (ص٣٦).
(٢) **انظر:** «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/٨)، و«النكت والعيون» (١/ ٥٠٣).
(٣) **انظر:** «النكت والعيون» (٤/ ١١٥).

٦ - ما دلَّت عليه الآياتُ مِن أنَّ مَن آذى الرسولَ ﷺ فقد آذى الله تعالى، وهو كُفْرٌ بلا نِزاعٍ:

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧ ـ ٥٨].

ودلالَتُها من وجوهٍ:

● **الوجه الأول**: أنه قَرَنَ أذاهُ بأذاهُ، كما قَرَنَ طاعَتَه بطاعَتِه، فمَن آذاهُ فقد آذى اللهَ تعالى؛ وقد جاء ذلك منصوصًا عليه، ومَن آذى اللهَ فهو كافرٌ حلالُ الدَّم.

وفي هذا وغيرِهِ بيانٌ لتلازُمِ الحَقَّيْنِ، وأن جهةَ حُرْمَةِ الله ورسولِه جهةٌ واحدة، فمَن آذى الرسولَ فقد آذى الله، ومَن أطاعَهُ فقد أطاعَ الله؛ لأنَّ الأُمَّةَ لا يَصِلُون ما بينَهم وبينَ رَبِّهم إلا بواسطةِ الرَّسُولِ.

● **الوجه الثاني**: أنه فَرَّقَ بَيْنَ مَن آذى اللهَ والرسولَ وبين مَن آذى المؤمِنِين والمؤمِناتِ، فجَعَلَ على هذا أنه قدِ احتَمَل بُهْتانًا وإثمًا مُبينًا، وجَعَلَ على ذلك اللعنةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وأعَدَّ له العذابَ المُهِينَ، ومعلومٌ أنَّ أذى المؤمِنِين قد يكونُ مِن كبائِرِ الإثم، وفيه الجَلْدُ، وليس فوقَ ذلك إلا الكفرُ والقَتْل.

● **الوجه الثالث**: أنه ذَكَرَ أنه لَعَنَهم في الدُّنيا والآخِرَة، وأَعَدَّ لهم عذابًا مهينًا، واللَّعْنُ: الإبعادُ عن الرحمة، ومَن طَرَدَهُ عن رحمَتِهِ في الدنيا والآخرةِ لا يكونُ إلا كافرًا؛ فإنَّ المؤمِنَ يُقَرَّبُ إليها بعضَ الأوقاتِ، ولا يكونُ مُباحَ الدَّمِ؛ لأنَّ حَقْنَ الدَّمِ رحمةٌ عظيمةٌ مِن الله؛ فلا يَثْبُتُ في حَقِّه[1].

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٤١).

٧ ـ رَفْعُ الصَّوْتِ فوقَ صوتِ النبيِّ ﷺ يُخْشَى على صاحبِهِ الكفرُ، فأَوْلَى أن يكونَ الأَذَى المقصودُ المُتَعَمَّدُ كفرًا:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

وجه الدلالة: رَفْعُ الصوتِ قد يشتمِلُ على أذًى له، واستخفافٍ به، وإن لم يَقْصِدِ الرافعُ ذلك، فإذا كان الأذى والاستخفافُ الذي يحصُلُ في سوءِ الأدبِ من غيرِ قصدِ صاحِبِهِ يكون كفرًا؛ فالأذى والاستخفافُ المقصودُ المتعَمَّدُ كفرٌ بطريقِ الأَوْلَى(١).

٨ ـ ما دلَّ عليه القرآنُ مِن حُرْمَةِ التَّزَوُّجِ بأُمَّهَاتِ المؤمِنِين لِمَا يتضَمَّنُه من إيذاءِ النبيِّ ﷺ وانتهاكِ حُرْمَتِهِ، فالشاتِمُ أَوْلَى:

قال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وجه الدلالة: أنه قد حَرَّمَ على الأُمَّةِ أن تُنْكَحَ أزواجُه مِن بعدِه؛ لأن ذلك يُؤْذِيه، وجعَلَه عظيمًا عند الله تعظيمًا لحُرْمَتِه فالشاتِمُ له أَوْلَى(٢).

٩ ـ الطاعنُ في الدِّينِ المنتَقِصُ له؛ إمامٌ في الكُفْرِ، مستَحِقٌّ للقَتْل:

قال ﷻ: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢].

وجه الدلالة: أنَّ اللهَ تعالى سَمَّاهم أئمةَ الكفرِ لِطَعْنِهم في الدِّين، فثَبَتَ أن كلَّ طاعِنٍ في الدِّينِ فهو إمامٌ في الكفرِ(٣).

قال القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «مَن أقدَمَ على نَكْثِ العهدِ والطعنِ في الدِّينِ، يكونُ أصلًا ورأسًا في الكفرِ؛ فهو مِن أئمةِ الكفرِ على هذا»(٤).

---

(١) **انظر**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٥٣)، و«الصارم المسلول» (ص٥٦).
(٢) **انظر**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١١)، و«الصارم المسلول» (ص٥٩).
(٣) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص١٧).
(٤) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٨/ ٨٤).

وقال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن هنا أُخِذَ قَتْلُ مَن سَبَّ الرسولَ ﷺ، أو مَن طَعَنَ في دِينِ الإسلامِ أو ذَكَرَهُ بنَقْصٍ»(١).

١٠ ـ ما دلَّت عليه الآياتُ مِن أنَّ مَن تَلَفَّظَ بما يَعِيبُ النبيَّ ﷺ فقد كَفَر:

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

وجه الدلالة: هذه آيةٌ نزلَتْ في رجلٍ قال: «إن كانَ ما جاءَ به محمَّدٌ حَقًّا، لَنَحْنُ أَشَرُّ من الحُمُرِ» فبَلَغَ خبَرُهُ النبيَّ ﷺ ولما سألَهُ عن مَقُولَتِه، حَلَفَ ما قَال، فأنزَلَ اللهُ الآيةَ. وقِيلَ في سببِ نزولِها غيرُ ذلك(٢)، ومهما يَكُنْ فإنَّ الكلمةَ التي كَفَرُوا بسببِها هي دُونَ السَّبِّ الصَّرِيحِ؛ فدَلَّ أن السَّبَّ الصريحَ والانتقاصَ أَوْلَى بالكفرِ وبخروجِ صاحِبِهِ مِن الإسلامِ.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قال القُشَيْرِيُّ: كلمةُ الكفرِ: سَبُّ النبيِّ ﷺ، والطعنُ في الإسلام»(٣).

◻ ثانيًا: الأَدِلَّةُ مِن السُّنَّةِ النَّبَوِيَّة:

١ ـ ما دلَّت عليه الأحاديثُ مِن كُفْرِ مَن آذى رسولَ الله ﷺ وتَحَتُّمِ قَتْلِه:

أ ـ قصةُ ابنِ أبي السَّرْحِ: فعن مُصْعَبِ بن سَعْدٍ عن سعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: «لَمَّا كان يومُ فَتْحِ مَكَّةَ، اختَبَأَ عبدُ اللهِ بنُ سَعْدِ بنِ أبي سَرْحٍ عند عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، فجاءَ به حَتَّى أوقَفَهُ على النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ! بايِعْ عبدَ اللهِ، فرَفَعَ رأسَهُ فنَظَرَ إليه ثلاثًا، كلُّ ذلك يأبَى، فبايَعَهُ بعدَ ثلاثٍ، ثم أقبَلَ على أصحابِه فقال: **(أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟)** فقالوا: «ما نَدرِي ـ يا رسولَ اللهِ! ـ

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/٣٥٢).

(٢) **انظر:** «تفسير الطبري» (١٤/٣٦١)، و«تفسير ابن كثير» (٤/١٧٩).

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (٨/٢٠٦).

ما في نَفْسِكَ؛ أَلَا أَوْمَأْتَ إلينا بِعَيْنِكَ؟!» قال: **«إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ»**[١].

وجه الدلالة: أنَّ النبيَّ ﷺ أهدَرَ دَمَه؛ لَمَّا طَعَنَ في النُّبُوَّةِ وافتَرَى عليه الكذبَ مع أنه قد آمَنَ جميعُ أهلِ مَكَّةَ الذين قاتَلُوه وحارَبُوه أشدَّ المحارَبَةِ، ومع أن السُّنَّةَ في المُرْتَدِّ أنه لا يُقْتَلُ حتى يُسْتَتَابَ إما وجوبًا أو استحبابًا.

ب ـ قصةُ ابنِ خَطَلٍ: فعن أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رسولَ الله ﷺ، دَخَلَ عامَ الفَتْحِ، وعلى رأسِهِ المِغْفَرُ، فلما نَزَعَهُ جاء رجلٌ فقال: إنَّ ابنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فقال: **«اقْتُلُوهُ»**»[٢].

وكان ابنُ خَطَلٍ قد ارتَدَّ عن الإسلامِ، وقَتَلَ مسلمًا كان يَخْدُمُه، وكان يَهْجُو النبيَّ ﷺ ويَسُبُّه، كانت له قَيْنَتَانِ تُغَنِّيَانِ بهجاءِ النبيِّ ﷺ والمسلِمِين[٣].

وجه الدلالة: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَقْتُلِ ابنَ خَطَلٍ لقَتْلِهِ النفسَ؛ لأنَّ أكثرَ ما يجبُ على مَن قَتَلَ ثم ارتَدَّ أن يُقْتَلَ قَوَدًا، ولم يُقْتَلْ لمجرَّدِ الرِّدَّةِ؛ لأن المرتَدَّ يُسْتَتَابُ وإذا استَنْظَرَ أُنْظِرَ.

فهذا ابنُ خَطَلٍ قد فَرَّ إلى البيتِ عائذًا به طالِبًا للأمانِ به تاركًا للقِتَالِ مُلْقِيًا للسلاحِ حَتَّى نَظَرَ في أمرِه، وقد أَمَرَ النبيُّ ﷺ بعدَ عِلْمِه بذلك كُلِّهِ أن يُقْتَلَ، وليس هذا سُنَّةَ مَن يَقْتُلُ مِن مجرَّدِ الرِّدَّةِ، فثَبَتَ أن هذا التغليظَ في قتلِهِ إنما كان لأجلِ السَّبِّ والهِجَاءِ، وأنَّ السَّابَّ وإنِ ارتَدَّ فليسَ بمنزلةِ المرتَدِّ المَحْضِ يُقْتَلُ قبلَ الاستتابةِ، ولا يُؤَخَّرُ قَتْلُهُ؛ وذلك دليلٌ على جوازِ قتلِهِ بعدَ التوبة»[٤].

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٢٢)، والنسائي في «سننه الكبرى» (٣٤٠٨)، قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «التلخيص الحبير» (٣/ ٢٧٧): إسنادُهُ صالِح.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥٨)، ومسلم (٢٤٩٥).

(٣) **انظر**: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٩/ ١٤٠).

(٤) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص١٣٦).

ج ـ قصةُ كَعْبِ بنِ الأَشْرَفِ اليَهُودِيِّ: فعن جابرٍ ﵁ قال: قال رسولُ الله ﷺ: (**مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟! فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ**)[(١)].

وجه الدلالة: أنَّ الموجِبَ لقَتْلِ كعبِ بن الأَشْرَفِ كان أَذِيَّتَهُ للهِ ورسولِهِ، واستعلانَهُ بعداوةِ الرسولِ ﷺ وأصحابه.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ ﵀: «فإنَّه لَمَّا ذَهَبَ إلى مَكَّةَ ورَجَعَ إلى المدينةِ لم يَنْدُبِ النبيُّ ﷺ المسلِمين إلى قَتْلِهِ، فلما بَلَغَه عنه الهِجاءُ نَدَبَهم إلى قَتْلِهِ، والحكمُ الحادثُ يُضافُ إلى السببِ الحادثِ، فعُلِمَ أن ذلك الهجاءَ، والأَذى الذي كانَ بعدَ قُفُولِهِ مِن مكَّةَ موجِبٌ لنَقْضِ عهدِهِ ولقَتْلِه»[(٢)]. وقال أيضًا: «فجعلَ عِلَّةَ الندبِ إلى قَتْلِهِ أنه آذى اللهَ ورسولَه، وأَذَى اللهِ ورسولِه اسمٌ مُطْلَقٌ ليسَ مُقَيَّدًا بنوعٍ ولا بِقَدْرٍ، فيجبُ أن يكونَ أَذَى اللهِ ورسولِه عِلَّةً للانتدابِ إلى قتلِ مَن فَعَلَ ذلك مِن ذِمِّيٍّ وغيرِه، وقليلُ السَّبِّ وكثيرُهُ ومنظومُهُ ومنثورُهُ أذًى بلا ريبٍ، فيتَعَلَّقُ به الحكمُ، وهو أمرُ اللهِ ورسولِهِ بقَتْلِه»[(٣)].

د ـ حديثُ عائشةَ الطويلُ في حادثةِ الإِفْكِ: وفيه قولُ النبيِّ ﷺ وهو على المِنْبَر: (**يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ! مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟! وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي**). قالَت: فقامَ سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ أخو بَنِي عبدِ الأَشْهَلِ، فقال: أَنَا يا رسولَ اللهِ أَعْذِرُكَ، فإنْ كان مِن الأوسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وإنْ كان مِن إخوانِنا مِن الخَزْرَجِ أَمَرْتَنا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ[(٤)].

ووجه الدلالة: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يُنْكِرْ على سعدِ بنِ مُعَاذٍ ذلك، وهذا دليلٌ على أنَّ مَن آذى النبيَّ ﷺ وتَنَقَّصَه يجوزُ ضَرْبُ عُنُقِه، والفرقُ بين ابنِ أُبَيٍّ وغيرِه مِمَّن تكلَّمَ في شأنِ عائشةَ: أنه كان يَقْصِدُ بالكلامِ فيها عَيْبَ رسولِ الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٩٥)، ومسلم (٣٤٤٧). (٢) «الصارم المسلول» (ص٧٦ ـ ٧٧).

(٣) المصدر السابق (ص٨٥)، **وانظر أيضًا**: (ص٤٨٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٢٥)، ومسلم (٥٠٨٠).

والطعنَ عليه وإلحاقَ العارِ به، ويتكَلَّمُ بكلامٍ ينتَقِصُهُ به؛ فلذلك قالوا: نَقْتُلُه، بخلافِ حَسَّانَ ومِسْطَحٍ وحَمْنَةَ؛ فإنَّهم لم يَقْصِدُوا ذلك، ولم يتكَلَّمُوا بما يدلُّ على ذلك[١].

٢ ـ مشروعيةُ قَتْلِ مُنْتَقِصِ النبيِّ ﷺ السَّابِّ له سواءٌ أكان ذِمِّيًا أم مُعَاهَدًا أم حَرْبِيًا أم مسلمًا:

أ ـ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أنَّ أعمى كانت له أُمُّ وَلَدٍ تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ، وتَقَعُ فيه، فيَنْهَاها، فلا تَنْتَهي، ويَزْجُرُها فلا تَنْزَجِرُ، قال: فلما كانَت ذاتَ ليلةٍ، جعلَتْ تَقَعُ في النبيِّ ﷺ، وتَشْتُمُه، فأَخَذَ المِغْوَلَ فوَضَعَهُ في بطنِها، واتَّكَأَ عليها فقتَلَها، فوَقَعَ بينَ رِجْلَيْها طِفْلٌ، فلَطَّخَتْ ما هناك بالدَّمِ، فلما أصبَحَ ذَكَرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فجَمَعَ الناسَ فقال: (**أُنْشِدُ اللهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ، لِي عَلَيْهِ حَقٌّ، إِلَّا قَامَ!**)، فقام الأعمى يتخَطَّى الناسَ وهو يتزَلْزَلُ، حتى قَعَدَ بين يَدَيِ النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! أنا صاحِبُها، كانت تَشْتُمُكَ، وتَقَعُ فيكَ، فأَنْهَاها فلا تَنْتَهِي، وأَزْجُرُها، فلا تَنْزَجِرُ، ولي منها ابنانِ مثلُ اللُّؤْلُؤَتَيْنِ، وكانتْ بي رَفِيقَةً، فلما كانَ البارحةَ جَعَلَتْ تَشْتُمُكَ، وتَقَعُ فيكَ، فأَخَذْتُ المِغْوَلَ فوَضَعْتُهُ في بَطْنِها، واتَّكَأْتُ عليها حتى قَتَلْتُها، فقال النبيُّ ﷺ: (**أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ**)»[٢].

ب ـ عن عليٍّ رضي الله عنه: «أنَّ يهوديةً كانت تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ وتَقَعُ فيه، فخَنَقَها رَجُلٌ حتَّى ماتَت، فأبطَلَ رسولُ الله ﷺ دَمَها»[٣].

وجه الدلالة من الحديثَيْنِ ـ كما قال ابنُ تيمِيَّة رحمه الله ـ: أن «هذا الحديثَ ـ والذي قَبْلَهُ ـ نَصٌّ في جوازِ قَتْلِها لأجلِ شَتْمِ النبيِّ ﷺ، ودليلٌ على قَتْلِ

(١) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص١٨٠).
(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤١١)، قال الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢): «وإسنادُهُ صحيحٌ على شَرْطِ مُسلم».
(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٠)، وقال الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩١): «إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخَيْنِ».

الرجلِ الذِّمِّيِّ، وقَتْلِ المسلمِ والمسلمةِ إذا سَبَّا بطريقِ الأَوْلَى؛ لأنَّ هذه المرأةَ كانت موادَعَةً مهادَنَةً؛ لأن النبيَّ ﷺ لما قَدِمَ المدينةَ وادَعَ جميعَ اليهودِ الذين كانوا بها موادَعَةً مُطْلَقَةً، ولم يَضْرِبْ عليهم جِزْيَةً، وهذا مشروعٌ عند أهلِ العلمِ، بمنزلةِ المتواترِ بينهم»[١].

□ ثالثًا: إجماعُ العلماءِ على كفرِ ورِدَّةِ وقَتْلِ المتطاوِلِ على النَّبِيِّ ﷺ والمسيءِ للدِّينِ:

أجمعَ علماءُ السَّلَفِ من الصحابةِ والقُرُونِ المُفَضَّلَةِ مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، على كفرِ ورِدَّةِ المُسِيءِ للنبيِّ ﷺ المستهزِئِ بالدِّينِ، وممن نَقَلَ الإجماعَ:

١ ـ **إسحاقُ بنُ رَاهَوَيْهِ**[٢] (ت٢٣٨هـ)، قال: «أجمَعَ المسلمونَ على أنَّ مَن سبَّ اللهَ، أو سَبَّ النبيَّ ﷺ، أو دَفَعَ شيئًا مما أنزَلَ اللهُ ﷻ، أو قَتَلَ نبيًّا من الأنبياء ـ: أنه كافرٌ بذلك، وإن كانَ مُقِرًّا بكلِّ ما أَنْزَلَ اللهُ»[٣].

٢ ـ **محمدُ بنُ سُحْنُونٍ**[٤] (ت٢٦٥هـ)، قال: «أجمعَ العلماءُ على أن شاتِمَ النبيِّ ﷺ والمتنَقِّصَ له كافِرٌ، والوعيدُ جاءَ عليه بعذابِ الله له، وحُكْمُهُ عند الأُمَّةِ القَتْلُ»[٥].

٣ ـ **ابنُ المُنْذِرِ**[٦] (ت٣١٨هـ)، قال: «... أجمعَ عوامُّ أهلِ العلمِ على

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٦٢).

(٢) هو: إسحاقُ بن إبراهيمَ بن مَخْلَدٍ التميميُّ الحَنْظَلِيُّ المروزي، كان إمامًا في التفسير، ورأسًا في الفقهِ، من أئمةِ الاجتهاد، وحُفَّاظِ الحديث، توفي سنة (٢٣٨هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٥٤٤).

(٣) «التمهيد» لابن عبد البر (٤/ ٢٢٦).

(٤) محمَّدُ بن عبدِ السلام (سُحْنُون) بن سعيدِ بن حبيب التَّنُوخِيُّ، أبو عبد اللهِ، فقيهُ مالكيٌّ، مناظِرٌ كثيرُ التصانيف، توفي سنةَ (٢٥٦هـ). **انظر**: «الوافي بالوَفَيات» (٣/ ٨٦).

(٥) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣١٢).

(٦) هو: أبو بكر محمَّدُ بن إبراهيمَ بن المنذِرِ النيسابورِيُّ، الفقيهُ الحافِظ، نزيلُ مَكَّةَ، من تصانيفه: «الإشراف في اختلاف العلماء»، و«الإجماع»، و«المبسوط»، توفِّيَ سنةَ (٣١٩هـ) على خلافٍ =

أَنَّ حَدَّ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ: القَتْلُ، وممن قاله: مالكٌ واللَّيثُ وأحمدُ وإسحاقُ، وهو مذهبُ الشافعِيِّ»(١).

٤ ـ ابنُ تَيْمِيَّةَ (ت٧٢٨هـ)، قال: «قد اتَّفَقَتْ نصوصُ العلماءِ مِن جميعِ الطوائفِ على أن التنقُّصَ له كُفْرٌ مبيحٌ للدَّمِ... ولا فَرْقَ في ذلك بين أن يَقْصِدَ عَيْبَهُ لكنِ المقصودُ شيءٌ آخَرُ حَصَلَ السَّبُّ تبعًا له، أو لا يَقْصِدَ شيئًا من ذلك، بل يَهْزِل أو يَمْزَح، أو يَفْعَل غيرَ ذلك»(٢).

وقال أيضًا: «إن سبَّ اللهِ أو سَبَّ رسولِه كُفْرٌ ظاهرًا وباطنًا، سواء كان السابُّ يعتقِدُ أن ذلك مُحَرَّمٌ أو كان مُسْتَحِلًّا له أو كان ذاهِلًا عن اعتقادِه، هذا مذهَبُ الفقهاءِ وسائرِ أهلِ السُّنَّةِ القائلين بأن الإيمانَ قولٌ وعَمَلٌ»(٣).

٥ ـ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ(٤) (ت٧٥٦هـ)، قال: «أمَّا سَبُّ النبيِّ ﷺ، فالإجماعُ منعَقِدٌ على أنَّه كُفْرٌ، والاستهزاءُ به كُفْرٌ»(٥).

٦ ـ ابنُ عابِدِين(٦) (ت١٢٥٢هـ)، قال ـ بعدَ أن ذَكَرَ نقولًا في تكفيرِ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ ـ: «وهذه نُقُولٌ معتَضِدَةٌ بدليلِها، وهو الإجماعُ، ولا عِبْرَةَ بما أشارَ إليه ابنُ حَزْمٍ الظاهِرِيُّ من الخلافِ في تكفيرِ المستَخِفِّ به(٧)؛ فإنه شيءٌ لا يُعْرَفُ لأحدٍ مِن العلماءِ، ومَنِ استقرأَ سِيَرَ الصحابةِ تَحَقَّقَ إجماعَهم على ذلك؛ فإنه نُقِلَ عنهم في قضايَا مختلفةٍ منتشرةٍ يَسْتَفِيضُ نقلُها ولم يُنْكِرْهُ أحدٌ،

= في ذلك. **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٩٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٩٤).

(١) «الإقناع» لابن المنذر (٢/ ٥٨٤). (٢) «الصارم المسلول» (ص٥٢٧).

(٣) المصدر السابق (١/ ٥١٣).

(٤) هو: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام، تقيُّ الدين السُّبْكِيُّ الشافعي، فقيهٌ أصوليٌّ مفسِّرٌ حافظ، له مؤلَّفات، توفي سنةَ (٧٥٦هـ). **انظر**: «طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي (١٠/ ١٣٩).

(٥) «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٧٣).

(٦) هو: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، الدِّمَشْقِيُّ الحَنَفِيُّ، فقيه أصولي، له مؤلفات، توفي سنةَ (١٢٥٢هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (٦/ ٤٢)، و«معجم المؤلفين» (٩/ ٧٧).

(٧) **انظر**: «المحلى» لابن حزم (١١/ ٤٠٨).

وما حُكِيَ عن بعضِ الفُقَهاءِ من أنه إذا لم يَسْتَحِلَّ لا يَكْفُرُ: زَلَّةٌ عظيمةٌ، وخَطأٌ عَظِيمٌ لا يَثْبُتُ عن أحدٍ من العلماءِ المعتَبَرين، ولا يَقُومُ عليه دليلٌ صحيحٌ، فأما الدليلُ على كفرِهِ فالكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ والقياسُ»[(١)].

◻ رابعًا: عِلَّةُ كُفْرِ وردَّةِ وقَتْلِ المتطاوِلِ على النبيِّ ﷺ وعلى الدِّينِ:

مما يوجِبُ كفرَ وردَّةَ المتطاوِلِ على النبيِّ ﷺ: أنَّ المتطاوِلَ متعَدٍّ على حقوقٍ كثيرة، ذكرَها العلماءُ، وهي:

١ - حقُّ اللهِ سبحانَه:

من حيثُ كَفَرَ برسولِهِ ﷺ، وعادَى أفضَلَ أوليائِهِ وبارَزَهُ بالمحارَبَةِ، ومِن حيثُ طَعَنَ في كتابِهِ ودينِهِ؛ فإنَّ صِحَّتَهُما موقوفةٌ على صحةِ الرسالةِ، ومن حيثُ طَعَنَ في ألوهِيَّتِهِ؛ فإنَّ الطعنَ في الرسولِ طعنٌ في المرسِلِ وتكذِيبَهُ تكذيبٌ للهِ - تبارَكَ وتعالَى - وإنكارٌ لكلامِهِ وأمرِهِ وخبرِهِ وكثيرٍ من صفاتِه.

٢ - تعلُّق حَقّ جميعِ المؤمِنِين:

من هذه الأمة ومن غيرِها من الأُمَمِ به؛ فإن جميعَ المؤمِنِين مؤمنونَ به، لا سيما أُمَّتُه؛ فإنَّ قيامَ أمرِ دُنْيَاهم ودِينِهم وآخِرَتِهم به، بل عامةُ الخيرِ الذي يُصِيبُهم في الدنيا والآخِرَةِ - بواسطَتِهِ وسفارَتِهِ، فالسَّبُّ له أعظَمُ عندَهم مِن سَبِّ أنفُسِهم وآبائِهم وأبنائِهم وسَبِّ جميعِهم، كما أنه أَحَبُّ إليهم مِن أنفُسِهم وأولادِهم وآبائِهم والناسِ أجمَعِينَ.

٣ - وتعلُّق حقِّ رسولِ اللَّهِ ﷺ به:

مِن حيثُ خصوصُ نفسِه، «فإنَّ الإنسانَ تُؤْذِيهِ الوقيعةُ في عِرْضِهِ أكثَرَ مما يؤذِيهِ أَخْذُ مالِه، وأكثرُ مما يؤذِيهِ الضَّرْبُ، بل ربما كانت عنده أعظَمَ من الجرحِ ونحوِه، خصوصًا مَن يجب عليه أن يُظْهِرَ للناسِ كمالَ عِرْضِهِ وعُلُوَّ

---

(١) «تنبيه الولاة والحكام على أحكام شاتم خير الأنام» ضمن: «مجموعة رسائل ابن عابدين» (٣١٦/١).

قَدْرِهِ لينتَفِعُوا بذلك في الدنيا والآخِرَة؛ فإنَّ هَتْكَ عِرْضِهِ وتنقُّصَ قَدْرِهِ قد يكونُ أعظَمَ عنده مِن قَتْلِه؛ فإنَّ قَتْلَهُ لا يَقْدَحُ عند الناسِ في نُبُوَّتِهِ ورسالَتِه وعُلُوِّ قَدْرِهِ، كما أن موتَه لا يقدَحُ في ذلك، بخلافِ الوقيعةِ في عِرْضِهِ؛ فإنها قد تؤثِّرُ في نفوسِ بعضِ الناسِ من النُّفْرَةِ عنه وسوءِ الظَّنِّ به ما يُفْسِدُ عليهم إيمانَهم ويوجِبُ لهم خسارَةَ الدُّنْيَا والآخِرَةِ...»[1].

وبهذا يُعْلَمُ أن السبَّ: فيه مِن الأذى لله ولرسولِه ولعبادِهِ المؤمِنِين ما ليس في غيرِهِ من الأمورِ كالكفرِ والمحارَبَةِ.

▢ خامسًا: المخالِفُون في مسألَةِ كُفْرِ وردَّةِ وقَتْلِ المتطاوِلِ على النبيِّ ﷺ:

ذَهَبَ الجَهْمِيَّةُ[2] والمُرْجِئَةُ[3] إلى عدمِ تكفيرِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ المستهزِئِ به.

وبَنَوْا قولَهم الفاسدَ على شُبْهَتَيْنِ واهِيَتَيْنِ:

الأُولَى: رَأَوْا أنَّ الإيمانَ هو معرفةُ الرسولِ ﷺ أو تصديقُه فيما أَخْبَرَ عنه.

الثانية: رَأَوْا أنَّ اعتقادَ إيجابِ طاعةِ النبي ﷺ لا يُنَافِي معصِيَتَه، فإن

---

(١) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٢٩٤)، و«حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (١/ ٥٤ ـ ٥٥).

(٢) الجهميةُ هي إحدَى الفِرَقِ الكلاميةِ التي تَنْتَسِبُ إلى الإسلام، وهي ذاتُ مفاهيمَ وآراءٍ عَقَدِيَّةٍ خاطئةٍ في مفهومِ الإيمانِ وفي صفاتِ الله وأسمائه، تقومُ على نفيِ الصفاتِ، وأنَّ الإيمانَ مجردُ التصديقِ والمعرفة. وتَرْجِعُ في نسبتِها إلى مؤسِّسِها الجَهْم بنِ صَفْوَانَ التِّرمِذِيِّ، **انظر**: «فرق معاصرة تُنسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها» لغالب بن علي عواجي (٢/ ١٧٩).

(٣) المرجِئَةُ هم فِئَةٌ مِن المسلِمِين، خالَفُوا رأيَ الخوارجِ في مرتَكِبِ الكبيرةِ، وقالوا بأنَّ كُلَّ مَن آمَنَ بوحدانيةِ اللهِ لا يُمْكِنُ الحكمُ عليه بالكفرِ؛ لأنَّ الحكمَ عليه موكولٌ إلى الله تعالى وحدَه يومَ القيامة، مهما كانتِ الذنوبُ التي اقتَرَفَها، **انظر**: «فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام» (٢/ ١٣٩).

الإنسانَ قد يُهِينُ مَن يعتَقِدُ وجوبَ إكرامِه، كما يَتْرُكُ ما يعتَقِدُ وجوبَ فعلِه، ويفعَلُ ما يعتَقِدُ وجوبَ تركِه(١).

• **الجوابُ عن الشبهةِ الأُولَى:**

أجابَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ على هذه الشُّبْهَةِ بقولِه: «وجوابُ الشُّبْهَةِ الأُولَى مِن وجوهٍ:

أحدُها: أن الإيمانَ وإن كانَ أصلُهُ تصديقَ القَلْبِ، فذلك التصديقُ لا بد أن يُوجِبَ حالًا في القَلْبِ وعملًا له، وهو تعظِيمُ الرسولِ وإجلالُهُ ومَحَبَّتُهُ، وذلك أمرٌ لازمٌ كالتألُّمِ والتَّنَعُّمِ عندَ الإحساسِ بالمُؤْلِمِ والمُنْعِمِ... فإذا لم تَحْصُلْ هذه الحالُ والعملُ في القلبِ، لم يَنْفَعْ ذلك التصديقُ، ولم يُغْنِ شيئًا، وإنما يمتَنِعُ حصولُه إذا عارضَهُ معارِضٌ مِن حَسَدِ الرسولِ، والتكبُّرِ عليه، أو الإهمالِ له، وإعراضِ القلبِ عنه... ومتى حَصَلَ المعارِضُ كان وجودُ ذلك التصديقِ كعَدَمِهِ... وبعَدَمِه يَزُولُ التصديقُ الذي هو العِلَّةُ، فيَنْقَلِعُ الإيمانُ بالكُلِّيَّةِ من القَلْبِ، وهذا هو الموجِبُ لكفرِ مَن حَسَدَ الأنبياءَ أو تَكَبَّرَ عليهم أو كَرِهَ فراقَ الإِلْفِ والعادةِ، مع علمِهِ بأنهم صادقون، وكُفْرُهم أغلَظُ مِن كفرِ الجُهَّال.

الثاني: أن الإيمانَ وإن كانَ يتضَمَّنُ التصديقَ، فليس هو مجرَّدَ التصديقِ، وإنما هو الإقرارُ والطُّمَأْنِينَةُ؛ وذلك لأن التصديقَ إنما يَعْرِضُ للخَبَرِ فقط، فأما الأمرُ فليس فيه تصديقٌ مِن حيثُ هو أمرٌ، وكلامُ اللهِ خَبَرٌ وأَمْرٌ، فالخبَرُ يستَوْجِبُ تصديقَ المُخْبِرِ، والأمرُ يستَوْجِبُ الانقيادَ والاستسلامَ، وهو عملٌ في القَلْبِ جِمَاعُهُ: الخضوعُ والانقيادُ للأمر... فإذا قُوبِلَ الخبرُ بالتصديقِ والأمرُ بالانقيادِ، فقد حَصَلَ أصلُ الإيمانِ في القلبِ، وهو الطمأنينةُ والإقرارُ... وإذا كان كذلك فالسَّبُّ إهانةٌ واستخفافٌ، والانقيادُ للأمرِ إكرامٌ وإعزازٌ، ومُحَالٌ أن يُهِينَ القلبُ مَن قد انقادَ له وخَضَعَ واستسلم، أو يستَخِفَّ به...»(٢).

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٥١٨).

(٢) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥١٩)، و«مجموع الفتاوى» (٧/ ١٩٠).

• **الجوابُ عن الشبهةِ الثانية من وجوه:**

أحدُها: أنَّ مَن تكلَّمَ بالتكذيبِ والجحدِ وسائرِ أنواعِ الكفرِ مِن غيرِ إكراهٍ على ذلك، فإنَّهُ يُجَوِّزُ أن يكون مع ذلك في نَفْسِ الأمرِ مؤمنًا، ومن جَوَّزَ هذا فقد خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ مِن عُنُقِه.

الثاني: أن الذي عليه الجماعةُ أن مَن لم يتكلَّمْ بالإيمانِ بلسانِهِ من غيرِ عذرٍ، لم ينفَعْهُ ما في قلبِهِ من المعرفةِ، وأنَّ القولَ من القادرِ عليه شرطٌ في صحةِ الإيمان.

الثالث: أنَّ مَن قال: «إنَّ الإيمانَ مجردُ معرفةِ القلبِ مِن غيرِ احتياجٍ إلى النطقِ باللسانِ» يقول: لا يفتَقِرُ الإيمانُ في نفسِ الأمر إلى القولِ الذي يوافِقُهُ باللسانِ، لا يقول: إنَّ القولَ الذي ينافِي الإيمانَ لا يُبْطِلُه، فإن القولَ قولانِ:

- قولٌ يوافِقُ تلك المعرفةَ.
- وقولٌ يخالِفُها.

فهَبْ أن القولَ الموافِقَ لا يُشْتَرَطُ، لكن القول المخالِف ينافِيها، فمَن قال بلسانِهِ كلمةَ الكفرِ مِن غيرِ حاجةٍ عامدًا لها عالمًا بأنها كلمةُ كُفْرٍ: «فإنه يَكْفُرُ بذلك ظاهرًا وباطنًا».

ولأنَّا لا نُجَوِّزُ أن يُقَالَ: إنه في الباطِنِ يَجُوزُ أن يكون مؤمنًا، ومن قال ذلك فقَدَ مَرَقَ من الإسلام؛ قال سبحانَه: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النحل: ١٠٦].

ومعلومٌ أنه لم يُرِدْ بالكفرِ هنا اعتقادَ القَلْبِ فقط؛ لأن ذلك لا يُكْرَهُ الرجلُ عليه... فعُلِمَ أنه أرادَ: مَن تَكَلَّمَ بكلمةِ الكفرِ فعليهِ غَضَبٌ مِن الله وله عذابٌ عظيم، وأنه كافِرٌ بذلك»[1].

---

(١) **انظر:** «الصارم المسلول» (ص٥٢٤).

المطلب الثاني

حكمُ الإساءةِ للصحابةِ

أثنى اللهُ جلَّ وعلا على صحابةِ رسولِه في محكَمِ التنزيل، ورَضِيَ عنهم ورَضُوا عنه، وجَعَلَ حُبَّهم دينًا وإيمانًا، وبُغْضَهم كفرًا ونفاقًا.

قال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قال: قال النبيُّ ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ)**[(١)].

ولذلك كان التطاوُلُ عليهم والطعنُ فيهم مِن أخطَرِ مثالِبِ الإسلامِ وأعظَمِها، وفيما يلي بيانٌ لحكمِ المسيءِ المتطاوِلِ على الصحابةِ عمومًا وعلى أُمَّهاتِ المؤمِنين خصوصًا.

□ أولًا: حكمُ الإساءةِ والطعنِ في الصحابةِ رضي الله عنهم عمومًا:

سبُّ الصحابةِ والطعنُ فيهم وانتقاصُهم على مراتِبَ:

أ ـ الطعنُ الموجِبُ للكفرِ والنِّفاقِ:

وهذا النوعُ مستَلْزِمٌ للكفرِ؛ لأنّه يتضَمَّنُ الانتقاصَ من النبيِّ ﷺ.

قال ابنُ عُثَيْمِينَ رحمه الله: «كما أنَّ مَن سَبَّ الصَّحابَةَ رضي الله عنهم فوقَ كونِهِ تنقُّصًا لهم، فهو يتضَمَّنُ سبَّ النبيِّ ﷺ حيث كانَ أصحابُه محلًّا للنَّقْصِ والعَيْبِ، وسَبَّ الشريعةِ؛ لأنها ما جاءت إلا عن طريقِهم، وسبَّ اللهِ؛ حيثُ اختارَ لنبيِّه ﷺ مثلَ هؤلاءِ الصَّحابة»[(٢)]، وتندَرِجُ تحته أمورٌ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٩١)، ومسلم (٤٧١٤).

(٢) **انظر**: «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين (٢/ ١٨٣ ـ ١٨٤).

١ ـ مَن استهزَأ بالصحابةِ ﷺ وتنقَّصَهُم مُسْتَحِلًّا لذلك: فقد كَفَر.

٢ ـ مَن استهزَأ بالصحابةِ وطَعَنَ فيهم لكونِهم صحابةً، ولفضلِ الصُّحْبَةِ: فهذا ينبَغِي القطعُ بتكفيرِهِ؛ لأنَّ ذلك استخفافٌ بحَقِّ الصُّحْبَةِ، وتعريضٌ بالنبيِّ ﷺ. وعليه يُحمَلُ ما رواهُ ابنُ عَبَّاسٍ ﷺ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **(مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**[(١)]، وقال ﷺ: **(آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ)**[(٢)].

قال السُّبْكِيُّ ﷺ: «إنْ سَبَّ الجميعَ لا شَكَّ أنه كُفْر، وهكذا إذا سَبَّ واحدًا من الصحابةِ حيثُ هو صحابِيٌّ؛ لأنَّ ذلك استخفافٌ بِحَقِّ الصحبةِ، ففيه تَعَرُّضٌ إلى النبيِّ ﷺ فلا شَكَّ في كفرِ السَّابِّ»[(٣)].

وحُمِلَ الانتقاصُ هنا على ما زادَ على مجرَّدِ البُغْضِ، فهو مِن قَبِيلِ النِّفَاقِ الاعتِقَادِيِّ[(٤)].

٣ ـ مَن اقترَنَ بسَبِّه دعوَى أنَّ عَلِيًّا إلَـٰهٌ أو أنَّه كانَ هو النبيَّ ﷺ وإنما غَلِطَ جبرائِيلُ في الرسالةِ: فهذا لا شكَّ في كفرِهِ، بل لا شكَّ في كفرِ مَن تَوَقَّفَ في تكفيرِه.

٤ ـ مَن زَعَمَ أنَّ الصحابةَ حرَّفُوا القرآنَ، وكَتَمُوا بعضَ آياتِه: فهؤلاء لا خِلافَ في كفرِهم.

٥ ـ مَن زَعَمَ أنَّ الصحابةَ ارتَدُّوا بعدَ رسولِ الله ﷺ إلَّا نَفَرًا قليلًا يَبْلُغُونَ بِضْعَةَ عَشَرَ نَفْسًا، أو أنه فَسَقَ عامَّتُهم: فهذا لا ريبَ أيضًا في كُفْرِه؛ لأنه كذَّبَ ما نص عليه القرآنُ في غيرِ موضع: مِن الرِّضَا عنهم والثَّنَاءِ عليهم، بل مَن

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٢)، رقم (١٢٧٤٠)، والبزار في «مسنده» (٢/ ٢٣٩)، رقم (٥٧٥٣) من حديث ابنِ عُمَرَ، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٣٣٩): «صحيحٌ بشواهِدِه».

(٢) أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (١٣٣).

(٣) «فتاوى السبكي» (٥/ ٣٤).

(٤) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥٨٦).

يَشُكُّ في كفرِ مثلِ هذا فإنَّ كفرَهُ مُتعَيِّنٌ، فإن مضمونَ هذه المقالَةِ أن نَقَلَةَ الكتابِ والسُّنَّةِ كُفَّارٌ أو فُسَّاقٌ، وأن هذه الآيةَ التي هي: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] ـ وخَيْرُها هو القَرْنُ الأَوَّلُ ـ كان عامَّتُهم كفارًا أو فُسَّاقًا، ومضمونُها أن هذه الأُمَّةَ شَرُّ الأُمَم، وأن سابِقِي هذه الأُمَّةِ هم شِرَارُهم، وكُفْرُ هذا مما يُعْلَمُ باضطرارٍ مِن دينِ الإسلامِ.

قال القاضي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكذلك نَقْطَعُ بتكفيرِ كُلِّ قائلٍ قولًا يُتَوَصَّلُ به إلى تضليلِ الأُمَّةِ، وتكفيرِ الصحابةِ، فهؤلاء قد كَفَرُوا مِن وجوهٍ؛ لأنهم أبطَلُوا الشريعةَ بأَسْرِها؛ إذ انقطَعَ نَقْلُها ونقلُ القرآنِ، إذ ناقِلُوه كَفَرَةٌ على زَعْمِهم!»[1].

٦ ـ مَن استَهْزَأَ بالصحابةِ لِمَا مَعَهُم مِن الدِّيَانَة، وامتَثَلُوه مِن الشَّرِيعَةِ، لا لِذَوَاتِهم: فهو كافِرٌ كُفْرَ رِدَّةٍ عن الدِّين؛ لقولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦] وهذه نزَلَتْ في المستهزِئين بالصحابةِ[2].

وما تقدَّمَ ذِكْرُهُ من الوجوهِ السابقةِ، مَحَلُّ اتفاقٍ بينَ أهلِ العِلْمِ.

ب ـ الطعنُ الموجِبُ للفِسْقِ دونَ الكُفْرِ والنِّفَاقِ:

حُكْمُ المنتَقِصِ للصحابةِ على غير ما ذُكِرَ مِن الوجوهِ السابقةِ: أنه يُفَسَّقُ؛ لأنه مرتَكِبٌ لكبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وصاحبُهُ يُؤَدَّبُ أدبًا شديدًا حتى يَكُفَّ عن سَبِّهم وشَتْمِهم وانتِقَاصِهم.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن سَبَّهُم ـ **أي**: الصحابة ـ سَبًّا لا يَقْدَحُ في عدالَتِهم ولا في دِينِهم، مثلَ وصفِ بعضِهم بالبُخْلِ، أو الجُبْنِ، أو قِلَّةِ العِلْمِ، أو عَدَمِ الزُّهْدِ، ونحوِ ذلك، فهذا هو الذي يستَحِقُّ التأديبَ والتَّعزيرَ، ولا نَحكُمُ بكُفْرِهِ بمجَرَّدِ ذلك، وعلى هذا يُحمَلُ كلامُ مَن لم يُكَفِّرْهُم مِن أهلِ العِلْم»[3].

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٨٦).

(٢) **انظر**: «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٧٢)، و«الصارم المسلول» (ص٥٨٦).

(٣) «الصارم المسلول» (ص٥٨٦).

ومِن الآثارِ المَرْوِيَّةِ عن العلماءِ في هذه المسألة[١]:

قال عبدُ الله بنُ أحمدَ: سألتُ أَبِي عَمَّن شَتَمَ أصحابَ النبيِّ ﷺ؟ قال: «أَرَى أن يُضْرَبَ، قلتُ: له حَدٌّ؟ فلم يَقِفْ على الحَدِّ، إلا أنه قالَ: يُضْرَبُ».

وقال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا: «... ولا يَجُوزُ لأحدٍ أن يَذْكُرَ شيئًا مِن مَسَاوِيهِم ـ أي: الصحابة ـ ولا يَطْعَنَ على أحدٍ منهم بِعَيْبٍ ولا نَقْصٍ، فمَن فَعَلَ ذلك فقَدْ وَجَبَ تأديبُهُ وعقوبَتُه، وليس له أن يَعْفُوَ عنه، بل يعاقِبُهُ ويستَتِيبُهُ، فإن تابَ قُبِلَ منه، وإنْ ثَبَتَ أعادَ عليه العقوبةَ، وخَلَّدَهُ في الحَبْسِ حتى يَمُوتَ أو يُرَاجِعَ».

وقال إسحاقُ بنُ رَاهَوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن شَتَمَ أصحابَ النبيِّ ﷺ يُعَاقَبُ ويُحْبَس».

وقال عبدُ الملكِ بنُ حَبِيب[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن غَلا مِن الشِّيعَةِ إلى بُغْضِ عُثْمَانَ والبراءةِ منه، أُدِّبَ أدبًا شديدًا، ومَن زادَ إلى بُغْضِ أبي بَكْرٍ وعُمَرَ فالعقوبةُ عليه أَشَدُّ، ويُكَرَّرُ ضَرْبُهُ ويُطَالُ سَجْنُهُ حتى يموتَ، ولا يُبْلَغُ به القَتْلَ إلا في سَبِّ النبي ﷺ».

وقال القاضي أبو يَعْلَى[٣]: «الذي عليه الفقهاءُ في سَبِّ الصحابةِ: إن

---

(١) **انظر هذه الآثارَ في**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٨٦)، و«الصارم المسلول» (ص٥٦٧).

(٢) **هو**: عبدُ المَلِكِ بن حبيب بن سليمانَ بن هارُونَ السُّلَمِيُّ الإلبيرِيُّ القُرْطُبِيُّ، أبو مَرْوَانَ، عالِمُ الأندَلُسِ وفقيهُها في عصرِه، أصلُهُ مِن طُلَيْطِلَةَ، من بني سُلَيْم، أو مِن مَوَالِيهم، كان عالِمًا بالتاريخِ والأدب، رأسًا في فقهِ المالِكِيَّة، له تصانيفُ كثيرةٌ، قيلَ: تَزِيدُ على أَلْفٍ، منها: «حروبَ الإسلام»، و«تفسير موطأ مالك»، و«الواضحة» في السنن والفقه، توفي بقرطبةَ سنةَ (٢٣٨هـ). **انظر**: «الديباج المُذْهَب» (ص١٥٤)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ١٥٧).

(٣) **هو**: محمَّدُ بنُ الحُسَيْنِ بن محمدِ بن خَلَفِ بن أحمد، البغداديُّ الحنبليُّ الفَرَّاء، صاحبُ التعليقةِ الكُبرى، والتصانيفِ المفيدةِ في المَذْهَب، توفي سنةَ (٤٥٨هـ). **انظر**: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٢/ ٢٥٦).

كانَ مُسْتَحِلًّا لذلك كُفِّرَ، وإن لم يكن مستحلًّا فُسِّقَ، ولم يُكَفَّرْ سواءٌ كَفَّرَهُم أو طَعَنَ في دِينِهم مع إسلامِهم».

ج ـ ما اختُلِفَ في حكمِه مِن الطَّعْنِ في الصحابةِ:

اختَلَفَ أهلُ العلمِ فيمن لَعَنَ الصَّحابةَ أو قَبَّحَ مطلقًا؛ لتَرَدُّدِ الأمرِ بين لَعْنِ وتقبيحِ الغَيْظِ، أو لَعْنِ وتقبيحِ الاعتقادِ، والنِّزاعُ فيه على قولَيْنِ:

- **القول الأول: أنه لا يَكْفُرُ ولا يُقْتَلُ:**

وهو مذهَبُ الحنفيَّةِ، والمالكيةِ، والشافعيةِ، والحنابلةِ، واختارَهُ إسحاقُ بنُ راهَوَيْهِ، وعُمَرُ بنُ عبد العَزيز، وجماعةٌ مِن أهلِ العِلْمِ[(١)].

قال ابنُ المنذِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا أعلَمُ أحدًا يوجِبُ قَتْلَ مَن سبَّ مَنْ بعدَ النبيِّ ﷺ»[(٢)].

قال الإمامُ مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن شَتَمَ النبيَّ ﷺ قُتِلَ، ومَن سَبَّ أصحابَه رضي الله عنهم أُدِّب، ومَن شَتَمَهم بغيرِ هذا ـ يعني: الضلالَ والكُفْرَ ـ مِن مشاتَمةِ الناسِ، نُكِّلَ نكالًا شديدًا»[(٣)].

قال أبو طالِبٍ: سألتُ أحمدَ عَمَّن شَتَمَ أصحابَ النبيِّ ﷺ؟ قال: «القَتْلُ أَجْبُنُ عَنْهُ؛ ولكِنْ أَضْرِبُهُ ضربًا نكالًا»[(٤)].

واستدَلُّوا بالآتي:

١ ـ عن عائشةَ رضي الله عنها؛ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: **(لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ**

---

(١) **انظر**: «حاشية ابن عابدين» (٧/ ١٦٢)، و«الفواكه الدواني» للنفراوي (٢/ ٢٠٢)، و«حاشية الدسوقي على الشرح الكبير» (٤/ ٣١٢)، و«روضة الطالبين» للنووي (١١/ ٢٤٠)، و«إعانة الطالبين» للدمياطي (٤/ ١٣٨)، و«المغني» لابن قدامة (١٠/ ١٦٨)، و«الإنصاف» للمرداوي (١٠/ ٣٢٤).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٦٩).

(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٠٨).

(٤) **انظر**: «كشاف القناع عن متن الإقناع» للبهوتي (٦/ ١٧١)، و«الصارم المسلول» (ص٥٦٧).

زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، فَإِنَّهُ يُرْجَمُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا للهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ يُقَتَّلُ، أَوْ يُصَلَّبُ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الأَرْضِ؛ أَوْ يَقْتُلُ نَفْسًا، فَيُقْتَلُ بِهَا)(١).

ووجهُ دلالَتِه: أنَّ مُطْلَقَ السَّبِّ لغيرِ الأنبياءِ لا يستَلْزِمُ الكُفْرَ(٢).

٢ ـ قصة أبي بَكْرٍ رضي الله عنه: «أنَّ رجلًا أَغْلَظَ له ـ وفي روايةٍ: شَتَمَهُ ـ فقال له أبو بَرْزَةَ: أَقْتُلُهُ؟ فانْتَهَرَهُ، وقال: ما كانَ لأحدٍ بعدَ محمَّدٍ ﷺ»(٣).

٣ ـ أن اللهَ تعالى ميَّزَ بَيْنَ مُؤْذِي اللهِ ورسولِه ﷺ، ومؤذِي المؤمِنين، فجَعَلَ الأوَّلَ ملعونًا في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، وقال في الثاني: ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، ومُطْلَقُ البُهْتَانِ والإثم ليس بموجِبٍ للقَتْلِ، وإنما هو موجِبٌ للعقوبةِ في الجُمْلَة، فتكونُ عليه عقوبةٌ مُطْلَقَةٌ، ولا يَلْزَمُ مِن العقوبةِ جوازُ القَتْلِ(٤).

٤ ـ أنَّ بعضَ مَنْ كان على عهدِ النبيِّ ﷺ كان رُبَّمَا سَبَّ بعضُهم بعضًا، ولم يُكَفَّرْ أحدٌ بذلك، ومن ذلك أن خالِدَ بنَ الوَلِيدِ رضي الله عنه سَبَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عَوْفٍ رضي الله عنه، فقال لهم الرسولُ ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي...)**(٥) ولم يكفر بذلك(٦).

• **القول الثاني: أن سابَّ الصَّحابةِ يُكَفَّرُ، ويُقْتَلُ**(٧):

وهو قولُ طائفةٍ مِن فقهاءِ الكُوفَةِ، وهو روايةٌ عند الحَنَفِيَّةِ في الشيخَيْنِ

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٠)، والنسائي (٣٣٨٩)، وابن ماجه (٢٥٣٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن ابن ماجه» (٢/ ٧٧).

(٢) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥٧٩).

(٣) رواه النسائي في «سننه» (٤٠٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٩٤)، رقم (٨٠٤٥)، وقال: صحيحٌ على شَرْطِ الشيخَيْنِ ولم يُخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٩١)، ومسلم (٤٧١٤). (٦) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥٧٩).

(٧) وهذا القولُ يَبْدُو أنَّ قَصْدَ القائلِ به: مَن سَبَّ كِبَارَ الصَّحابةِ؛ كأبي بكرٍ وعُمَرَ وعليٍّ وبقيةِ العَشَرة، لا سائِرَ الصَّحابةِ رضي الله عنهم، كما يَبْدُو أنه لم يَذْهَبْ أحدٌ مِن أهل العلْم إلى تكفيرِ السَّابِّ مطلقًا، وهو الذي يُمْكِنُ به الجمعُ بين نصوصِ أحمدَ؛ ولذلك قال السبكي: فيتَلَخَّصُ أن سَبَّ أبي بكرٍ رضي الله عنه على مذهبِ أبي حنيفةَ وأحدِ الوجهَيْنِ عند الشافعيةِ كُفْرٌ... والقائلُ بأن السابَّ لا يكفرُ لا نتحقَّقُ منه أنه يَطْرُدُهُ فيمن يكفِّرُ أعلامَ الصَّحابة». **انظر**: «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٩٠).

خاصَّةً، وهو مذهَبُ مالكٍ بشرطِ أن يَسْتَحِلَّ السَّبَّ، وهو قولٌ لبعضِ الشافعيةِ، وهو روايةٌ عن أحمد[1].

واستدَلُّوا بالآتي:

١ - قولـه ﷻ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩].

قال ابن تيميةَ رحمه الله: «فلا بُدَّ أن يَغِيظَ بهم الكُفَّارَ، وإذا كان الكُفَّارُ يُغَاظُونَ بهم، فمَن غِيظَ بهم فقد شَارَكَ الكفارَ فيما أَذَلَّهم اللهُ به وأَخْزَاهم وكَبَتهم على كُفْرِهم، ولا يشارِكُ الكفارَ في غَيْظِهم الذي كُبِتوا به جزاءً لكُفْرِهم إلا كافِرٌ؛ لأن المؤمِنَ لا يُكْبَتُ جزاءً للكفر»[2].

٢ - عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **(مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**[3].

٣ - وعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(آيَةُ الإِيمانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ)**[4].

قال شيخُ الإسلامِ رحمه الله: «فمَن سبَّهم فقد زادَ على بُغْضِهم، فيَجِبُ أن يكونَ منافقًا لا يؤمِنُ بالله ولا باليوم الآخِرِ، وإنما خَصَّ الأنصارَ - واللهُ أعلَمُ - لأنهم هم الذين تبوَّؤوا الدارَ والإيمانَ مِن قبلِ المهاجِرين، وآوَوْا رسولَ الله ﷺ

---

(١) انظر: «حاشية ابن عابدين» (٤/ ٢٣٧)، و«فتاوى السبكي» (٢/ ٥٧٧)، و«الصارم المسلول» (ص٥٨١).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٨١).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٢)، رقم (١٢٧٤٠)، والبزار في «مسنده» (٢/ ٢٣٩)، رقم (٥٧٥٣) من حديثِ ابنِ عُمَرَ، وقال الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٣٣٩): «صحيح بشواهده».

(٤) أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (١٣٣).

ونَصَرُوهُ ومَنَعُوهُ»[١].

٤ ـ أن عليًّا ﵁ بَلَغَهُ أن ابْنَ السَّوْدَاءِ انتَقَصَ أبا بكرٍ وعُمَرَ ﵄، فدَعَاه ودَعَا بالسَّيْفِ ـ أو قال: فَهَمَّ بقَتْلِه ـ فكُلِّمَ فيه، فقال: لا يُسَاكِنُني ببلدٍ أنا فيه، فنَفَاهُ إلى المَدَائِنِ»[٢].

ومن المعلوم أن عَلِيًّا ﵁ من فقهاءِ الصَّحابةِ وكِبَارِهم، وما كان لِيَهُمَّ بقَتْلِ السَّابِّ إلا وقَتْلُهُ عندَه مُبَاحٌ.

٥ ـ وعن سعيدِ بن عبد الرحمٰنِ بنِ أَبْزَى، قال: «قلتُ لأَبِي: لو أُتِيتَ برَجُلٍ يَسُبُّ أَبَا بكرٍ ما كنتَ صانعًا؟ قال: أَضْرِبُ عُنُقَهُ! قلتُ: فعُمَرَ؟ قال: أَضْرِبُ عُنُقَه!»[٣].

وعبدُ الرحمٰنِ بنُ أَبْزَى مِن أصحابِ النبي ﷺ أدركَهُ وصَلَّى خلفَه.

الراجح:

الرَّاجح ـ والله أعلمُ ـ التفصيلُ؛ فنقول:

ـ مَن سَبَّ أَبَا بَكْرٍ أو عُمَرَ أو عُثْمَانَ أو عليًّا أو غَيْرَهُم ﵃ مِمَّن اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ على فَضْلِهم، وتواتَرَتِ النصوصُ بذلك؛ أنه يُكَفَّرُ؛ وذلك للآتي:

١ ـ أنَّ هؤلاء الصَّحابةَ ﵃ جاءت الشريعةُ بتمييزِهم عن غيرِهم، وتواترَتِ النصوصُ في فَضْلِهم، ونُقِلَ عن الصَّحابةِ تكفيرُ مَن سبَّهم خاصَّةً؛ وهو ما يَدُلُّ على أنَّ قَتْلَ سَابِّهم هو المُسْتَقِرُّ عند جمهورِ الصَّحابةِ ﵃؛ إذ لولا استقَرَّ ذلك لما أَقْدَمَ عُمَرُ أو عَلِيٌّ ﵄ على قَتْلِ سَابِّهم ونَفْيِه.

٢ ـ أنَّ أبا بكرٍ وعُمَرَ ونحوَهم من الصَّحابةِ ﵃، لهم في الإسلامِ من

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٨١).

(٢) أوردَهُ شيخُ الإسلامِ في «الصارم المسلول» (ص٥٨٤)، وعزاه إلى ابنِ بَطَّةَ واللالكائِيِّ، وجَوَّدَ إسنادَه.

(٣) رواه إسحاقُ بن راهويه في «مسنده» (٣/ ٧٢٩)، وفي إسنادِهِ الأعمشُ، وهو مُدَلِّسٌ، وقد عَنْعَنَه.

الفضائِلِ والمآثِرِ والمَفاخِرِ ما ليس لغيرِهم: مِن الصُّحْبَةِ الخاصَّةِ، والخلافَةِ، والنُّصْرَةِ للهِ ورسولِه ﷺ والجهاد، فكان مُقْتَضَى ذلك التفريقَ بينهم وبين مَنْ دُونَهم، فيُكَفَّرُ ويُقْتَلُ سَابُّهُم.

٣ ـ أنَّ سَبَّهُم يَدُلُّ على بُغْضِهِم وتَنَقُّصِهم، وعدمِ القيامِ بالواجبِ لهم، ولا شَكَّ أن بُغْضَهم والقَدْحَ فيهم قَدْحٌ في حِكْمَةِ الله، وفي رسولِ الله ﷺ وفي شريعةِ الله، وكتابِ الله، والقَدْحُ في ذلك كُفْرٌ ونِفَاقٌ يوجِبُ قَتْلَ فاعِلِه.

٤ ـ أنَّ سَبَّ كِبَارِ الصحابةِ رضي الله عنهم طَعْنٌ في الشَّرْعِ وإبطالٌ له، وقَدْحٌ في حكمةِ الله تبارك وتعالى حيثُ اختارَ لنَبِيِّه ﷺ مَن ليس أهلًا لصُحْبَتِه[1].

ـ أما غَيْرُهم مِن الصَّحابةِ رضي الله عنهم، فإنَّ مَرْتَبَتَهم تَخْتَلِفُ؛ ولذلك لا يُمْكِنُ الجَزْمُ أن سَبَّهُم كُفْرٌ، إنما هو فِسْقٌ، وكبيرةٌ مِن الكبائِرِ؛ حيثُ تضمَّن هذا السبُّ القدحَ والانتقاصَ للشريعة.

◻ ثانيًا: حُكْمُ الإساءةِ والطعنِ في أُمَّهاتِ المُؤْمِنِين رضي اللهُ عنهنَّ:

هذه المسألةُ لا تَخْلُو من حالين:

الحالة الأُولى: سَبُّ عائِشَةَ رضي الله عنها:

وسبُّ عائشةَ رضي الله عنها على وجهَيْنِ:

١ ـ سَبُّ عائشةَ رضي الله عنها بما بَرَّأها اللهُ منه:

أجمعَ أهلُ العِلْمِ على كُفْرِ ورِدَّةِ ووجوبِ قَتْلِ مَن قَذَفَ عائشةَ رضي الله عنها بما بَرَّأها الله منه، قال ابنُ تيمية: «قال القاضي أبو يَعْلَى رحمه الله: «مَن قَذَفَ عائشةَ بما بَرَّأها الله منه، كَفَرَ بلا خِلافٍ، وقد حكى الإجماعَ على هذا، وصَرَّحَ غيرُ واحِدٍ من الأئمة بهذا الحُكم»[2].

---

(١) انظر: «السُّنَّة ومكانتها في التشريع» لمصطفى السباعي، (ص٣٦٤).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٦٦)، و«كشاف القناع» (٦/ ١٧٢).

والدليل على ذلك:

ـ أن القُرْآنَ يشهَدُ ببراءتِها، فتكذيبُهُ كُفْرٌ، والوقيعةُ فيها تكذيبٌ له.

رُوِيَ عن مالكٍ أنه قال: «مَن سبَّ أبا بكرٍ جُلِدَ، ومَن سبَّ عائشةَ قُتِلَ! قيلَ: لِمَ؟! فقال: «مَن رَمَاها فقد خالَفَ القُرْآنَ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ قال: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧]»[1].

ـ وأنها فِراشُ النبيِّ ﷺ، والوقيعةُ فيها تنقيصٌ له وكفرٌ[2].

قال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ذَكَرَ غيرُ واحدٍ من العلماءِ اتفاقَ الناسِ على أنَّ مَن قَذَفَها بما برَّأها الله تعالى منه فقد كَفَرَ؛ لأنه مكذِّبٌ للقُرْآنِ»[3].

٢ ـ سَبُّ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بغيرِ ما بَرَّأَها الله منه:

أما إن كان السبُّ بغيرِ ما برأها الله منه في كتابه، فإنَّ فيها نفسَ الخلافِ الآتي في غيرِها من أزواجِه ﷺ.

الحالة الثانية: سبُّ أزواجِ النبيِّ ﷺ:

وهذه المسألةُ اختَلَف فيها أهلُ العلمِ على قولَيْنِ:

- **القول الأول: أنه يَكْفُرُ ويُقتَل:**

وهو الصحيحُ مِن مذهبِ الحنابلةِ، واختاره القاضي عِيَاضٌ، وابنُ حَزْمٍ، وشيخُ الإسلامِ، والسُّبْكِيُّ[4].

وديلُهم:

ـ أنَّ جميعَ أُمَّهَاتِ المؤمِنين فِراشٌ للنبيِّ ﷺ، والوقيعةُ في أعراضِهِنَّ أو

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٦٦)، و«الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٠٩).

(٢) «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٩٢).

(٣) «الرَّدُّ على البكري» أو «تلخيص كتاب الاستغاثة» لابن تيمية (٢/ ٦٥٧).

(٤) **انظر**: «المحلى» (١١/ ٤١٥)، و«الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٠٩)، و«فتاوى السبكي» (٢/ ٥٩٢)، و«الصارم المسلول» (ص٥٦٨)، و«كشاف القناع» (٦/ ١٧١).

سَبُّهُنَّ مَسَبَّةٌ وتنقُّصٌ لرسولِ الله ﷺ، ومِن المعلومِ أن سَبَّ النبيِّ ﷺ كُفْرٌ، وخروجٌ عن المِلَّةِ بالإجماعِ، كما سَبَقَ بيانُ ذلك.

ـ ومما يُؤَيِّدُ ذلك: قولُه ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣]، فهذه الآيةُ نزلَتْ في أزواجِ النبيِّ ﷺ خاصَّةً، كما جاء عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وهو المرويُّ عن الضَّحَّاكِ وابنِ الجَوْزَاءِ[(١)].

قال شيخُ الإسلامِ رحمه الله: «وأما مَن سَبَّ غيرَ عائشةَ مِن أزواجِهِ ﷺ ففيه قولانِ، والأصحُّ: أنَّ مَن قَذَفَ واحدةً مِن أُمَّهاتِ المؤمِنين فهو كقَذْفِ عائشةَ رضي الله عنها، وقد تقدَّمَ معنى ذلك عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما؛ وذلك لأن هذا فيه عارٌ وغَضَاضَةٌ على رسولِ الله ﷺ، وأَذًى له أَعْظَمُ مِن أذاهُ بنِكَاحِهِنَّ بَعْدَه!»[(٢)].

● **القول الثاني: أنه لا يكفر:**

وهو ظاهِرُ اختيارِ ابنِ العَرَبِيِّ المالكيِّ، وروايةٌ عند الحنابلة[(٣)].

ودليلُهم:

ـ أن القُرْآنَ شَهِدَ ببراءةِ عائشةَ رضي الله عنها، فمَن خالَفَ ذلك وأنكرَهُ فهو مكذِّبٌ للقرآنِ، ولم يَرِدْ مثلُ هذا في بقيةِ أمهاتِ المؤمِنين[(٤)].

المناقشة: يناقَشُ هذا الدليلُ بأن أزواجَ النبيِّ ﷺ مَرْتَبَتُهُنَّ واحدةٌ، وإنما الفَضْلُ لهن بنِكاحِهِنَّ رسولَ الله ﷺ، فلم تَخْتَصَّ عائشةُ رضي الله عنها بمَزِيدِ فَضْلٍ على سائِرِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، وإنما برَّأها اللهُ حيثُ كان الطَّعنُ فيها طعنًا في رسولِه ﷺ وتدنيسًا لفِرَاشِه، فكلُّ مَن شارَكَتْها في هذا المعنى وَجَبَ أن تَأْخُذَ

---

(١) **انظر:** «تفسير الطبري» (١٧/ ٢٢٧)، و«تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٨٧).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٦٧).

(٣) **انظر:** «أحكام القرآن» لابن العربي (٣/ ٣٦٦)، و«كشاف القناع» (٦/ ١٧١)، **وانظر:** «الصواعق المحرقة» (١/ ١٤٤).

(٤) **انظر:** «كشاف القناع» (٦/ ١٧١).

حُكْمَها، ولم يُعْلَمْ من الشرعِ كونُ هذا خاصًّا بعائشةَ رضي الله عنها، إلا للمعنى الذي ذُكِرَ، فالوقيعةُ في أعراضِ أمهاتِ المؤمنين وسَبُّهُنَّ وتَنَقُّصُهُنَّ هو تَنَقُّصٌ وسبٌّ وإيذاءٌ لرسولِ الله ﷺ يوجِبُ من الأحكامِ لكلِّ واحدةٍ منهن ما يوجِبُ للأُخْرَى، فإذا كان سبُّها كفرًا وَجَبَ أن يكونَ سَبُّهُنَّ كفرًا أيضًا.

التَّرجيح:

الرَّاجحُ في هذه المسألةِ القولُ الأول، وهو أن سَبَّ أزواجِ النبي ﷺ فيما يتعلَّقُ بالفراشِ كُفْرٌ؛ وذلك لسلامةِ دليلِ هذا القول، والاعتراضِ على دليلِ القولِ الثاني بما يوجِبُ بُطْلانَه، وعدمَ حُجِّيَّتِه.

وتَبَيَّنَ بذلك أن الفقهاءَ حينَما ذَكَرُوا هذه المسألةَ والنِّزَاعَ فيها، إنما يَقْصِدُون بذلك ما إذا كان السبُّ بالقَذْفِ أو الطعنِ في إحدى أمهاتِ المؤمنين المُفْضِي إلى تدنيسِ فِرَاشِ رسولِ الله ﷺ، أما إذا كان السَّبُّ بما سِوَى ذلك، فالقولُ فيهنَّ رضي الله عنهنَّ هو عينُ ما جَرَى مِن خلافٍ في سائِرِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم، واللهُ أعلم.

المطلبُ الثالث

حُكْمُ الإساءةِ للعلماءِ وسائِرِ المؤمِنين

الواجبُ تجاهَ العلماءِ وأهلِ الفضلِ وسائرِ المؤمنين هو المَحَبَّةُ والتوقيرُ والموالاة؛ كما قال عز وجل: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال النبيُّ ﷺ في حقِّ العلماءِ وفَضْلِهم خاصَّةً: (**إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ، وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فِيهِ وَالجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ**)(١).

ولهذا كان القَدْحُ فيهم والطَّعْنُ والاستهزاءُ بهم، مَزَلَّةً عظيمةً، ومَدْحَضَةً وَخِيمَة.

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٢٢٤)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن أبي داود» (٣/٩١٨).

وحكمُ الإساءةِ والتطاوُلِ على العلماءِ خاصَّةً والمسلمين عامَّةً له حالتانِ:

□ الحالةُ الأُولَى: ما أَوْجَبَ الكُفْرَ والقتلَ:

ويدخُلُ في هذا النوعِ من التطاوُلِ والإساءةِ أمورٌ، منها:

- أن يَقْصِدَ المتطاوِلُ عِلْمَ العلماءِ وفِقْهَهم وعبادَتَهم وتَدَيُّنَهم.
- الهَزْلُ والاستهزاءُ بأهلِ الدِّينِ والصَّلاحِ، والتَّهَكُّمُ بهم، والضحِكُ منهم، حالَ أدائِهم عباداتِهم التي شَرَعَها الله لهم، وتمسُّكِهم بسُنَّةِ نبيِّهم.

قال ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في حكمِ المستَهْزِئِ بمجالسِ الوعظ -: «... فقولُ القائِلِ: «أَيْشٍ مجلِسُ الوَعْظِ؟!»، فهذا كفرٌ إنْ أرادَ الاستهزاءَ بالواعظِ وكذا بالوَعْظِ مِن حيثُ هو وَعْظٌ؛ لظهورِ هذا اللفظِ في الاستخفافِ بمجلسِ الوعظِ والعِلْم، أما لو أرادَ الاستهزاءَ بالواعِظ، أو بكلماتِه، لا مِن حيثُ كونُه واعظًا، فلا يَتَّجِهُ الكفرُ حينئذٍ، وكذا يُقَالُ في الضحك على الوعظ»[2].

وجاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «سَبُّ الدِّينِ والاستهزاءُ بشيءٍ مِن القرآنِ والسُّنَّةِ، والاستهزاءُ بالمتمَسِّكِ بهما نظرًا لِمَا تمسَّكَ به؛ كإعفاءِ اللِّحْيَةِ وتَحَجُّبِ المسلِمَةِ: هذا كُفْرٌ إذا صَدَرَ مِن مُكَلَّفٍ، وينبغي أن يُبَيَّنَ له أن هذا كُفْرٌ، فإنْ أَصَرَّ بعد العلم فهو كافِرٌ؛ قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿...قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]»[3].

ومن الأدلةِ على هذه المسألةِ:

١ - أن الله عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الاستهزاءَ بالمؤمِنِين استهزاءً بالله تعالى وآياته

---

(١) هو: شهابُ الدِّينِ أبو العَبَّاسِ أحمدُ بنُ محمَّدِ بن محمدِ بن عليِّ بن حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ السَّعْدِيُّ الأنصاريُّ الشافعيُّ، فقيهٌ شافعيٌّ ومتكلِّمٌ على طريقةِ الأشاعرةِ، ومتصَوِّفٌ، توفي سنةَ (٩٧٣هـ). **انظر**: «شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٣٦٧).

(٢) «الإعلام بقواطع الإسلام» لابن حجر (ص٣٧٢).

(٣) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ١٣).

ورسولِه ﷺ، فقال ﷻ: ﴿قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾.

قال الشيخُ حمد بن عَتِيق[1] رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلَمْ أن العلماءَ قد أجمَعُوا على أنَّ مَن استهزَأَ باللهِ، أو رسولِهِ، أو كتابِهِ، فهو كافرٌ، وكذا إذا أتى بقَوْلٍ أو فعلٍ صريحٍ في الاستهزاءِ، واستدَلُّوا بقولِه ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾.

وسببُ النزولِ مشهورٌ، وأما قولُ القائِلِ: فُقَيِّهٌ، أو عُوَيْلِمٌ، أو مُطَيْوِعٌ، ونحو ذلك، فإذا كان قصدُ القائلِ الهَزْلَ، أو الاستهزاءَ بالفِقْهِ أو العِلْمِ أو الطاعةِ، فهذا كُفْرٌ أيضًا يَنْقُلُ عن المِلَّةِ فيُسْتَتَابُ، فإن تابَ وإلا قُتِلَ مرتَدًّا»[2].

٢ ـ ذَكَرَ اللهُ ﷻ أن الاستهزاءَ والسُّخْرِيَةَ بالمؤمِنِين سببٌ في دخولِ نارِ جَهَنَّمَ، وعدمِ الخروجِ منها.

قال ﷻ: ﴿قَالَ ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ۝١٠٨ إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ۝١٠٩ فَٱتَّخَذۡتُمُوهُمۡ سِخۡرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوۡكُمۡ ذِكۡرِي وَكُنتُم مِّنۡهُمۡ تَضۡحَكُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨ ـ ١١٠].

قال الآلوسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قيل: التعليلُ على معنَى: إنما خَسأْنَاكُم كالكلبِ ولم نَحْتَفِلْكُم إذ دَعَوْتُكم؛ لأنكم استهزأْتُم غايةَ الاستهزاء بأوليائِي حين دَعَوْا، واستَمَرَّ ذلك منكم حتى نَسِيتُم ذِكْرِي بالكُلِّيَّةِ ولم تَخافُوا عِقَابِي؛ فهذا جزاؤكم»[3].

---

(١) «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٨/ ٢٤٢).

(٢) **هو**: حمد بن علي بن محمد بن عتيق بن راشد بن حميضة القاضي، من أهل الزلفي، ومن أبرزِ علمائِها، من مؤلفاتِه: «إبطال التنديد باختصار شرح كتاب التوحيد»، و«رسالة في بيان النجاة والفكاك» وغيرها، توفي سنةَ (١٣٠١هـ). **انظر**: «علماء نجد خلال ستة قرون» للبسام (١/ ٢٢٩).

(٣) «روح المعاني» (١٨/ ٦٩).

٣ ـ أنَّ الاستهزاءَ بالعلماءِ والصالِحين لأجلِ ما هم عليه مِن العِلْمِ الشرعيِّ، واتباعِهم للقرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ النبويةِ الصحيحة، هو في حقيقَتِهِ استهزاءٌ بآياتِ الله تعالى، وسخريةٌ بشرائعِ دِينِ اللهِ ﷻ، ولا شَكَّ أن هذا الاستهزاءَ كُفْرٌ يناقِضُ الإيمانَ؛ يقول اللهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا عَلِمَ مِنْ ءَايَٰتِنَا شَيْـًٔا ٱتَّخَذَهَا هُزُوًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [الجاثية: ٩]، ولم يَجِئْ إعدادُ العذابِ المُهِينِ إلا في حَقِّ الكُفَّار.

يقولُ ابنُ حَزْمٍ رحمه الله: «صحَّ بالنَّصِّ أنَّ كلَّ مَن استهزأَ بالله تعالى، أو بمَلَكٍ مِن الملائكةِ، أو بنبيٍّ من الأنبياءِ عليهم السلام، أو بآيةٍ من القرآن، أو بفريضةٍ من فرائضِ الدِّين ـ فهي كُلُّها آياتُ الله تعالى ـ بعدَ بلوغ الحُجَّةِ إليه؛ فهو كافِرٌ»(١).

◻ الحالة الثانية: ما لا يوجِبُ الكفرَ والقَتْل:

إذا كان التنقُّصُ لأهلِ العِلْمِ، وسائرِ المؤمنين لذواتِهم وبَشَرِيَّتِهم، دونَ عِلْمِهم وعباداتِهم وديانَتِهم، فحُكْمُه أنّه كبيرةٌ من كبائرِ المُحَرَّمَات.

والدليلُ على ذلك:

١ ـ قولُه ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

قال القُرْطُبيُّ رحمه الله: «أذِيَّةُ المؤمِنِين والمؤمِنَات هي أيضًا بالأفعالِ والأقوالِ القَبِيحَةِ؛ كالبُهْتَانِ والتكذيبِ الفاحِشِ المختَلَقِ.

وهذه الآيةُ نَظِيرُ الآيةِ التي في النِّسَاء: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢].

وقد قِيلَ: إنَّ مِن الأَذِيَّةِ تعييرَه بحَسَبٍ مذموم، أو حِرْفَةٍ مذمومة، أو شَيْءٍ يَثْقُلُ عليه إذا سَمِعَه؛ لأنَّ أذاهُ في الجملةِ حَرَامٌ»(٢).

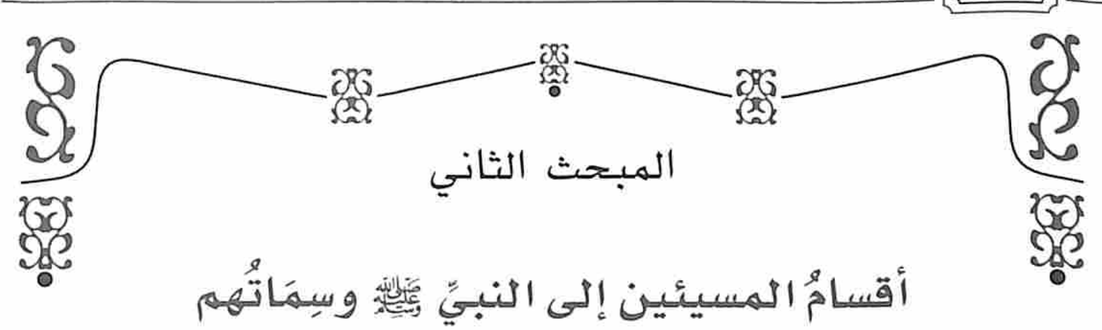
---

(١) انظر: «المحلى» لابن حزم (١١/ ٤١٢). (٢) «تفسير القرطبي» (١٤/ ٢٤١).

٢ ـ أنَّ الله قد مَيَّزَ بين أذاه وأذَى الرسولِ، وبين أذى المؤمِنِين؛ فجَعَلَ الأولَ كفرًا، والثاني كبيرةً(١)، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧ ـ ٥٨].

❁ ❁ ❁

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (٤/٤٢٢)، و«روح المعاني» (١٦/٢٢٢).



المبحث الثاني

أقسامُ المسيئين إلى النبيِّ ﷺ وسِمَاتُهم

المُسِيئُون للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وصحابَتِهِ وأَتْبَاعِ مِلَّتِه، أصنافٌ ـ وقد مَضَى ذِكْرُهم في أثناءِ أساليبِ الإساءةِ القديمةِ والمعاصِرَةِ ـ يَجْمَعُهم الجهلُ بحَقِّهِ، والاستخفافُ بمكانَتِه، ويستَأْثِرُ كُلُّ صِنْفٍ منهم بسِمَاتٍ مُؤَثِّرَةٍ في الإساءةِ وحَجْمِها، وفيما يأتي بيانٌ لأبرَزِ أصنافِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ **وذلك في المطالب التالية:**

- **المطلب الأول: المُسِيئون للنبي ﷺ مِن الكُفَّارِ والمشرِكين الأَصْلِيين**
- **المطلب الثاني: المسيئون للنبي ﷺ من المنافقين والزنادقة**
- **المطلب الثالث: المسيئون للنبي ﷺ من أهلِ البِدَعِ القديمةِ والمعاصِرَة**



المطلب الأول

المُسِيئون للنبيِّ ﷺ مِن الكُفَّارِ والمشرِكين الأَصْلِيين(١)

حقيقةُ الشِّرْكِ: «أن يُعْبَدَ المخلوقُ كما يُعْبَدُ الله، أو يُعظَّمَ كما يُعَظَّمُ الله، أو يُصْرَفَ له نوعٌ من خصائصِ الرُّبُوبيَّةِ والإلـٰهيةِ»(٢).

---

(١) هذا قَيْدٌ يُخْرِجُ الكافرَ والمشركَ الطارئَ، وهو مَن كان في الأصلِ مسلمًا ثم كَفَرَ كفرًا عمليًّا أو اعتقاديًّا.

(٢) «تيسير الكريم الرحمٰن في تفسير كلام المنان» لعبد الرحمٰن السعدي (ص٢٧٩).

والكفرُ: «هو عدمُ الإيمانِ باللهِ ورُسُلِهِ، سواءٌ أكان معه تكذيب، أم لم يكن معه تكذيب، بل شكٌّ ورَيْب»(١).

وينتَظِمُ تحتَ هذا الحدِّ: المشركون، وكفرةُ أهلِ الكتاب؛ لقولِه تعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥].

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ في الفَرْقِ بين الكفرِ والشِّرْكِ: «الشِّرْكُ والكُفْرُ قد يُطْلَقَانِ بمعنًى واحِدٍ وهو: الكُفْرُ باللهِ تعالى، وقد يُفرق بينهما؛ فيُخَصُّ الشِّرْكُ بعَبَدَةِ الأوثانِ وغيرِها من المخلوقاتِ مع اعترافِهم باللهِ تعالى ككُفَّارِ قريش، فيكونُ الكفرُ أعَمَّ من الشِّرْك»(٢).

☐ أولًا: أقسامُ المسيئينَ إلى النبيِّ ﷺ من الكفارِ والمشرِكين:

أ ـ أقسامُ المشركين والكُفَّارِ باعتبارِ التوَجُّهِ العَقَدِيِّ:

١ ـ المشركون:

«وهم الذين جعلُوا مع الله إلـٰهًا آخَرَ: مِن صَنَمٍ، أو وَثَنٍ، أو غيرِ ذلك، مما يُعْبَدُ مِن دُونِ الله، ويتعلَّقُ له الناسُ تعظيمًا، وتقديمًا، ومحبةً، ورغبةً، ورهبةً»(٣)؛ ويَدْخُلُ في ذلك: الملاحدةُ الذين أنْكَرُوا وجودَ ربٍّ خالِقٍ لهذا الكَوْن، وأَلَّهُوا بذلك المادَّةَ(٤).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٣٣٥).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٧١).

(٣) «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ص٧٤).

(٤) **انظر**: «كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة» لعبد الرحمٰن الميداني (ص٤٠٩).

٢ ـ كَفَرَةُ أهلِ الكِتَاب:

وهم اليهودُ[١] والنَّصارَى[٢] الذين كَفَرُوا برسالةِ محمَّدٍ ﷺ وناصَبُوه العَدَاءَ؛ لقولِه ﷻ: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦].

وسُمُّوا أهلَ كِتَابٍ؛ لأنَّ اللهَ أَنْزَلَ على كلٍّ منهما كتابًا من السَّمَاء؛ فاليهودُ أُنزِل عليهم التوراةُ، والنصارى أُنزِل عليهم الإنجيل.

واليهودُ والنصارى والمشركون من أكثَرِ مللِ الكفرِ حسدًا وإساءةً للنبيِّ ﷺ خاصَّةً وللمسلِمين عامَّةً قديمًا وحديثًا، قال ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال ﷻ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ [المائدة: ٨٢].

وقد تقدَّم مَعَنَا في أساليبِ الإساءة كثيرٌ من النماذجِ على ذلك.

٣ ـ المستَشْرِقُون:

الاستشراقُ هو: «دراساتٌ «أكاديمية» يقومُ بها غَرْبِيُّون كافرون ـ من أهلِ الكِتَابِ بوجهٍ خاصٍّ ـ للإسلامِ والمسلِمين، من شَتَّى الجوانبِ: عقيدةً، وشريعةً، وثقافةً، وحضارةً، وتاريخًا، ونُظُمًا، وثرواتٍ وإمكاناتٍ... بهدفِ تشويهِ الإسلامِ، ومحاولةِ تشكيكِ المسلِمين فيه، وتضليلِهم عنه، وفَرْضِ التَّبَعِيَّةِ للغربِ عليهم، ومحاولةِ تبريرِ هذه التبعيةِ بدراساتٍ ونَظَرِيَّاتٍ تَدَّعِي العِلْمِيَّةَ والموضوعيةَ، وتَزْعُمُ التفوُّقَ العنصريَّ والثقافيَّ للغربِ المسيحيِّ على

---

(١) اليهودية: «هي ديانةُ العِبْرَانِيِّينَ المُنْحَدِرين من إبراهيمَ عليه السلام، والمعروفِين بالأسباطِ من بني إسرائيلَ الذين أرسلَ اللهُ إليهم موسى عليه السلام مُؤَيَّدًا بالتوراة». **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/١٠٨).

(٢) النصرانية: «هي الرسالةُ التي أُنزلت على عيسى عليه السلام، مكمِّلَةً لرسالةِ موسى عليه السلام، ومتَمِّمَةً لما جاء في التوراةِ من تعاليمَ، مُوَجَّهَةً إلى بني إسرائيل». **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/١١٩).

الشرقِ الإسلامي»[١].

والمستَشْرِقُون هم المِظَلَّةُ العِلْمِيَّةُ للحملاتِ التنصيريةِ والاستعماريةِ على مرِّ العصور، وهذا ما يُفَسِّرُ وجودَ كَمٍّ هائلٍ من القساوسةِ النصارى والرُّهْبَانِ اليهودِ ضمنَ رموزِ ورُوَّادِ المستشرقين في العالَمِ الغربيِّ[٢].

ويكفي دلالةً على ذلك: أنَّ البدايةَ الرسميةَ للاستشراقِ في «أوروبا» كانت سنةَ ١٣١٢م، بقرارِ المجلِسِ الكَنَسِيِّ في «فيينا»؛ بناءً على الاقتراحِ الذي قَدَّمَهُ المُنَصِّرُ: «ريموند لول»[٣].

وللمستَشْرِقِين أساليبُ ووسائلُ عديدةٌ في الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ والتطاوُلِ على المسلِمِين، سَبَقَ ذِكْرُ الكثيرِ منها في مبحَثِ الإساءةِ المعاصِرَةِ.

ب ـ أقسامُ الكُفَّارِ والمشرِكِين باعتبارِ عَلاقَتِهم بالمسلِمِين:

الكُفَّارُ ليسوا سواءً؛ فمنهم المُعَاهَدُ، والمستَأْمَنُ والمُحَارِبُ، وهذه الأصنافُ وُجِدَتْ قديمًا وحديثًا، وأُثِرَ عن كلٍّ من هذه الأصنافِ الإساءةُ للنبيِّ ﷺ ولهذا الدِّين، كما تقدَّمَ في أساليبِ الإساءة.

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكُفَّارُ إمَّا أَهْلُ حَرْبٍ، وإما أهلُ عَهْدٍ، وأهلُ العَهْدِ ثلاثةُ أصنافٍ: أهلُ ذِمَّةٍ، وأهلُ هُدْنَةٍ، وأهلُ أَمَانٍ»[٤].

ويدلُّ عليه قولُ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان المشركون على منزِلَتَيْنِ من النبيِّ ﷺ والمؤمِنِين: كانوا مُشْرِكِي أهلِ حربٍ، يُقَاتِلُهم ويقاتِلُونه، ومُشْرِكِي أهلِ عَهْدٍ، لا يقاتِلُهم ولا يقاتِلُونه»[٥].

١ ـ الذِّمِّيُّ (أهل الذِّمَّة):

وهم الكفارُ من أهلِ الكِتَابِ والمَجُوسِ الذين بَقُوا في بلادِ المسلِمِين،

---

(١) «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٧). (٢) «رؤية إسلامية للاستشراق» (ص٧ ـ ١٠).

(٣) المصدر السابق (ص٢٦ ـ ٢٧).

(٤) «أحكام أهل الذمة» لابن القيم (٢/ ٨٧٣).

(٥) أخرجه البخاري (٤٩٨٤).

وأعطاهم المسلمون العهدَ والمِيثَاقَ على حَقْنِ دمائِهم وحمايَتِهم ونُصْرَتِهم، بشرطِ أن يُعْطُوا الجِزْيَةَ[(١)].

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «... ولكن صارَ ـ في اصطلاحِ كثيرٍ من الفقهاء ـ أهلُ الذِّمَّةِ عبارةً عمَّن يُؤَدِّي الجزية»[(٢)].

وأصلُ هؤلاءِ: قولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

والجِزْيَةُ: «ما يُؤْخَذُ مِن أهلِ الذِّمَّةِ، وتسمِيَتُها بذلك؛ للاجتزاءِ بها عن حَقْنِ دمائِهم»[(٣)].

وأهلُ الذِّمَّةِ على هذا الاعتبارِ غيرُ موجودِين في هذا العصر؛ لأنه وصفٌ لا يَصِحُّ إلا إذا كانوا ممن يَدْفَعُ الجِزْيَةَ للمسلِمِين عن يَدٍ وهم صاغِرُون.

قال العلَّامَةُ ابنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ: «أهلُ الذِّمَّةِ: هم الذين بَقُوا في بلادِنا وأعطيناهُم العهدَ والميثاقَ على حمايَتِهم ونُصْرَتِهم بشرطِ أن يَبْذُلُوا الجزيةَ، وقد كان هذا موجودًا حين كان الإسلامُ عزيزًا؛ أما اليومَ فإنه غيرُ موجود، إلا أن يشاءَ اللهُ وجودَه في المستَقْبَلِ»[(٤)].

٢ ـ المُسْتَأْمَن:

وهو الكافِرُ الحَرْبِيُّ الذي دخلَ بلادَ الإسلامِ بأمانِ أحدِ المسلِمِين[(٥)].

وأصلُ هؤلاء: قولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

---

(١) «أحكام أهل الذمة» (٢/ ٨٧٣). (٢) المصدر السابق (٢/ ٨٧٤).

(٣) **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٧١).

(٤) «الشرح الممتع على زاد المستقنع» لابن عثيمين (٢/ ٤٥١).

(٥) **انظر**: «تحرير ألفاظ التنبيه» للنووي (ص٣٢٥)، و«الصارم المسلول» (ص٩٤)، و«أحكام أهل الذمة» (٢/ ٨٧٤).

ومن المستَأْمَنِينَ اليومَ: السُّيَّاحُ الأجانِبُ الكُفَّارُ، والتُّجَّارُ الكُفَّارُ، وخبراءُ الصناعةِ وغيرِها من الكفارِ، والسُّفَرَاءُ والعامِلُون في السِّفَارَاتِ من دُوَلِ الكُفْر.

وكُلُّ كافِرٍ دَخَلَ بلادَ الإسلام بأمانِ الحاكِمِ أو الشَّرِكاتِ التي يُدِيرُها المسلمون أو الأفرادِ الذين يُدْخِلُون الكفارَ إلى بلادِ الإسلام، فهو مِن المستَأْمَنِين.

٣ ـ المُعَاهَد (أهلُ العَهْد):

وهم الذين صالَحهم الإمامُ أو نائِبُه على تَرْكِ القِتَالِ مُدَّةً معيَّنَةً بعِوَضٍ أو بغيرِ عِوَض.

ولا يَعْقِدُ هذا العهدَ إلا الإمامُ أو نائِبُهُ، كما هو الحالُ في عَقْدِ الذِّمَّة[١].

٤ ـ المُحَارِب (أهلُ الحَرْب):

وهم الكُفَّارُ الذين أَعْلَنُوا الكفرَ من غيرِ أهلِ الذِّمَّةِ والعَهْدِ والأمان.

☐ ثانيًا: السِّمَاتُ العامَّةُ للكُفَّارِ والمشرِكِين:

إنَّ المتأَمِّلَ في نصوصِ القرآنِ الكريمِ يَجِدُ آياتٍ كثيرةً كَشَفَتْ صفاتِ الكفارِ وسِمَاتِهم؛ ومن هذه السماتِ ما هو مشتَرَكٌ بين جميعِ مللِ الكُفْرِ ونِحَلِه، ومنها ما استَأْثَرَتْ به طائفةٌ دون الأخرى.

وعليه: يمكنُ تصنيفُ هذه السماتِ إلى قسمَيْنِ: السِّمَات المُشْتَرَكَة، والسمات الخاصَّة[٢]، وفيما يلي بيانٌ لأبرزِ السِّمَاتِ التي حَمَلَت أصحابَها على الإساءة للنبيِّ ﷺ ولهذا الدِّين:

---

(١) **انظر**: «المغني» (١٠/ ٥١٢).

(٢) **انظر**: «أساليب المجرمين» (ص١٢٤) وما بعدها.

أ - السِّمَاتُ المشتَرَكَة:

١ ـ الاستهزاءُ بالرُّسُلِ:

وهي سِمَةٌ تَجْمَعُ كلَّ مللِ الكفرِ وطوائِفِه، كما قال ﷻ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]، فهذه السِّمَةُ متجذِّرَةٌ في نفوسِ مللِ الكفرِ قديمًا وحديثًا، فلا يَعْجَبُ المرءُ مِن توافُقِ هؤلاء على التَّنَقُّصِ من النبيِّ ﷺ ودِينه[١].

٢ ـ الصَّدُّ عن سبيلِ الله:

قال ﷻ: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٤٧] وسواءٌ صَدُّوا بأَنْفُسِهم، أو صَدُّوا غيرَهم عن سبيلِ الله، فهي سِمَةٌ بارِزَةٌ من سِمَاتِ المتنَقِّصين للنبيِّ ﷺ ودينِه[٢].

٣ ـ قَسْوَةُ القَلْب:

وهو داءٌ عُضَالٌ يَحْجُبُ القَلْبَ عن استماعِ الحَقِّ، واتِّباعِه، قال ﷻ - في سياقِ حديثِه عن بني إسرائيل ـ: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]، وقال ﷻ ـ عن المشركين ـ: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣][٣].

ومن مَظَاهِرِ قسوةِ القلوبِ عند الكُفَّار:

- عدمُ الانتفاعِ بالمَوَاعِظِ - في الغالِب ـ: قال ﷻ: ﴿وَإِذَا ذُكِّرُوا۟ لَا يَذْكُرُونَ﴾ [الصافات: ١٣]، بل وَصَلَ الحالُ ببَعْضِهم إلى إعلانِ ذلك تَيْئِيسًا للرسلِ عليهم السلام، كما قال ﷻ: ﴿قَالُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْنَآ أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُن مِّنَ ٱلْوَٰعِظِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٦][٤].

- عَدَمُ الاعتبارِ بالمصائِبِ والحادثاتِ: قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]؛ أي: «ابتَلَيْناهم بالمصائِبِ

---

(١) انظر: «الرد على البكري» (٢/٦٤٣). (٢) انظر: «منهاج السُّنَّة النبوية» (١/٣٧٦).

(٣) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٩٠). (٤) انظر: «روح المعاني» (٢٣/٧٧).

والشدائِدِ، فما رَدَّهُم ذلك عما كانوا فيه مِن الكفرِ والمخالَفَة؛ بل استَمَرُّوا على غَيِّهِم وضلالِهِم»[(١)].

ـ **بُغْضُهُم لاستماعِ القرآنِ والذِّكْرِ، والنُّفُورُ منه:** قال ﷻ ـ واصفًا حالَ الكُفَّارِ عندَ سَماعِ القرآن ـ: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٦][(٢)].

ـ **التَّبَرُّمُ والضِّيقُ بالرُّسُل:** قال ﷻ حاكيًا قولَ قومِ نُوحٍ لنَبِيِّهم نوح عليه السلام: ﴿قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَـٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمَرْجُومِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦]، وقال قومُ لُوطٍ لنَبِيِّهم: ﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَـٰلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُخْرَجِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٧].

ـ **الغِلْظَةُ والجَفَاءُ وسُوءُ الخُلُق:** قال ﷻ في وَصْفِ الكُفَّارِ والمشرِكين: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٣]، والعُتُلُّ هو الغَلِيظُ الجافي، الفاحِشُ سَيِّئُ الخُلُق[(٣)].

٤ ـ **الغُرُورُ، والإعجابُ بالنَّفْس:**

وهي سِمَةٌ تَقُودُ صاحِبَها إلى غَمْطِ الحَقِّ، واستِنْكَافِ قَبُولِه تعالِيًا وتَجَبُّرًا، ومن ذلك تطاوُلُهم على النبيِّ ﷺ وعلى الدِّين رغمَ تَيَقُّنِهم نُبُوَّتَه، وصدقَ رسالَتِه.

ومنه قولُ أهلِ الكِتاب: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ﴾ [البقرة: ١١١].

وقولُ المشرِكين احتقارًا للمؤمِنين من الرُّسُلِ وأتباعِهم: ﴿أَهَـٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ﴾ [الأنعام: ٥٣].

ويقولُ تعالى مُخْبِرًا عن استِكْبارِ أهلِ الكُفْرِ عن قَبُولِ الحقِّ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥][(٤)].

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٣٧).
(٢) **انظر:** «فتح القدير» (٤/ ٣١٥).
(٣) **انظر:** «معالم التنزيل» للبغوي (٨/ ١٩٢).
(٤) **انظر:** «روح المعاني» (٢٦/ ٦٣).

٥ ـ أنَّهم لا يَعْقِلُون:

إنَّ الكفارَ قد حُرِمُوا نعمةَ العَقْلِ المكتَسَبِ الذي ينتَفِعُون به في التمييزِ بين الحقِّ والباطِل.

قال ﷻ في وَصْفِ الكُفَّارِ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١].

وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

فأَثْبَتَ لهم صورةَ المَدارِكِ والحَوَاسِّ، ونَفَى عنهم الانتفاعَ بها في إدراكِ الحَقِّ؛ وذلك لأنَّهم آثَرُوا ما يَفْنَى على ما يَبْقَى؛ فسُلِبُوا خاصيةَ العَقْلِ[1].

٦ ـ الغَفْلَة:

قال ﷻ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [النحل: ١٠٨].

أي: طَبَعَ اللهُ على قُلُوبِهم عن فَهْمِ المَوَاعِظِ، وسَمْعِهم عن كلامِ الله تعالى، وأبصارِهم عن النَّظَرِ في الآيات، وأولئك هم الغافِلُون عما يُرادُ بهم[2].

٧ ـ فَسَادُ فِطَرِهم:

قال ﷻ: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ؛ كَمَثَلِ البَهِيمَةِ تُنْتَجُ البَهِيمَةَ، هَلْ تَرَى**

---

(١) انظر: «الجواب الصحيح، لمن بَدَّل دينَ المسيح» لابن تيمية (٤/ ٣١٤).

(٢) «تفسير القرطبي» (١٠/ ١٧٠).

فِيهَا جَدْعَاءَ؟)[١].

فكُلُّ مَن كَرِهَ الحَقَّ، وآثَرَ غيرَه عليه، وعَبَدَ الأوثانَ، وجَعَلَ شريكًا مع الواحِدِ الدَّيَّانِ، فإنما فَعَلَ ذلك لفسادٍ في فِطْرَتِه التي فَطَرَهُ اللهُ عليها.

وفسادُ الفِطرة يكونُ في الاعتقادِ والتَّصَوُّرَاتِ، ويكونُ في السُّلُوكِ والأخلاق[٢].

٨ ـ الحَسَدُ والبغي:

قال ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال ﷻ: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥]، والحَسَدُ هو الذي حَمَلَ مللَ الكفرِ على ازدراءِ الأنبياءِ قديمًا وحديثًا[٣].

ب ـ السِّمَاتُ الخاصَّةُ بالمشرِكين:

ثَمَّةَ سماتٌ استأثَرَ بها المشرِكون والوثَنِيُّون عن غيرِهم من طوائفِ الكفرِ، منها:

١ ـ غِيَابُ الهَدَفِ في الحياة:

فالمشرِكون أَنْكَرُوا البَعْثَ، وجَحَدُوا المَعَادَ، فلم تكن لهم غايَةٌ إلا التَّلَذُّذُ بصنوفِ المآكِلِ والمَشَارِب، والتمَتُّعُ بملاذِّ الدنيا وشهواتِها، كما قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَـٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢]، وهذه السِّمَةُ حملَتْهم على ازدراءِ الرُّسُلِ والأديانِ قاطبةً؛ لأنها تَحُولُ دونَ إشباعِ شهواتِهم المتحَرِّرَة[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٦) واللفظُ له، ومسلم (٤٨٠٦).

(٢) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٠٧).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٠/ ١٢١).

(٤) انظر: «مفاتيح الغيب» (١٤/ ٩١).

٢ ـ الجَهْلُ بالحَقِّ:

قال ﷻ: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَٰنَكُمْ هَٰذَا ذِكْرُ مَن مَّعِىَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِى بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٤].

فالجَهْلُ داءٌ عظيمٌ، وهو أصلُ الشرِّ والفَسَاد، وسببُ الجحودِ والإعراض؛ وحقيقةُ الجَهْل: غيابُ الإدراكِ والانتفاعِ بالآياتِ المتلوَّةِ والمشاهَدَةِ، وعدمُ الاهتداءِ إلى المصالِحِ والمفاسِد[1].

ج ـ السِّمَاتُ الخاصَّةُ بأهلِ الكِتَاب:

١ ـ الغُلُوُّ في الدِّين:

قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ الْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَآءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

والغُلُوُّ هو مجاوَزَةُ الحَدِّ المشروعِ، إفراطًا، أو تفريطًا؛ كالقَوْلِ بأُلُوهِيَّةِ عِيسَى عليه السلام!

وهذا الغُلُوُّ طَبْعٌ في أهلِ الكتاب، حَمَلَهم في المقابِلِ على ازدراءِ الأنبياءِ في مقابلةِ عيسى عليه السلام؛ إذ لكلِّ غُلُوٍّ طَرَفُ نَقِيضٍ[2].

٢ ـ التَّمَرُّدُ والعِصْيان:

قال تعالى: ﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦]، فهُم أَدْرَكُوا المسموعَ بحواسِّهم، ورَفَضُوا الانصياعَ إلى ما تَضَمَّنَه؛ عصيانًا وتَمَرُّدًا[3].

٣ ـ التَّعَصُّبُ لِدِينِهم المُحَرَّف:

قال ﷻ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠][4]، وهذا ما حَدَا بأهلِ الكِتَابِ والمستَشْرِقِين إلى حَمَلاتِ التشويهِ والتشكيكِ في النبيِّ ﷺ وفي الدِّين؛ تعصُّبًا لدِينهم المحرَّف.

---

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة» (١/ ٨٥).
(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٥٩).
(٣) انظر: «روح المعاني» (١/ ٣٤٩).
(٤) انظر: «تفسير الطبري» (٢/ ٥٦٢).

٤ ـ اتِّبَاعُ المتشابِهِ للإضلالِ والتَّلْبِيس:

قال ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧][1]، والناظِرُ في حالِ أهلِ الكِتَابِ عَامَّةً والمستشرِقِينَ خاصَّةً، يرى مِقْدَارَ تضليلِهم وتلبيسِهم، ببَثِّ الشُّبُهَاتِ حولَ النبيِّ ﷺ وهذا الدِّينِ بقصدِ تضليلِ الناسِ عن الهُدَى والحقِّ.

٥ ـ قَتْلُ الأنبياءِ والآمِرِينَ بالقِسْطِ مِن الناس:

قال تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١]، وهي سِمَةٌ في اليهودِ خاصَّةً، فهم قَتَلَةُ الأنبياء، وكانت لهم محاولاتٌ لقَتْلِ النبيِّ ﷺ كما تقدَّمَ معنا، ولا يزالون يُحَاوِلُون وَأْدَ الدعوةِ الإسلاميةِ ويُقَتِّلُون وَرَثَةَ الأنبياءِ من العُلَمَاءِ والدُّعَاةِ.

٦ ـ أَكْلُهُم أموالَ الناسِ بالباطِلِ:

قال ﷻ ـ في مَعْرِضِ حديثِه عن اليَهُود ـ: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ١٦١]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤][2]، وهذا ما حَدَا بهم إلى نَهْبِ خيراتِ المسلِمِين، وفَرْضِ الحصارِ والتجويعِ على المؤمنين.

المطلب الثاني

المسيئون للنَّبيِّ ﷺ من المنافقين والزنادقة

النِّفَاقُ: هو إظهارُ الخَيْرِ والفضائِل، وإسرارُ الشَّرِّ والرذائِل[3]، والمنافِقُ هو الذي خَرَجَ من الإيمانِ باطنًا، بعدَ دخولِه فيه ظاهرًا[4].

---

(١) **انظر**: «دقائق التفسير» لابن تيمية (١/ ٣٢٩).

(٢) **انظر**: «تفسير أبي السعود» (٣/ ١٦٤).

(٣) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ١٧٦).

(٤) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٠٠).

وهو أنواعٌ ومراتِبُ: منه النِّفَاقُ الاعتقاديُّ: وهو النِّفَاقُ الأكبرُ الذي يُظْهِرُ صاحِبُه الإسلامَ، ويُبْطِنُ الكفرَ، وهو مُخْرِجٌ مِن المِلَّة.

ومنه العَمَلِيُّ: وهو عَمَلُ شيءٍ من أعمالِ المنافِقِين؛ مع بقاءِ الإيمانِ في القَلْب، وهذا لا يُخْرِجُ من المِلَّة[١].

والزِّنْدِيق: هو المنافِقُ نفاقًا اعتقاديًا، قال ابنُ قُدَامَة رَحِمَهُ اللهُ[٢]: «الزِّنْدِيقُ هو الذي يُظْهِرُ الإسلامَ ويستَتِرُ بالكُفْرِ، وهو المنافِقُ، كان يُسَمَّى في عصرِ النَّبي ﷺ منافقًا، ويسمَّى اليومَ زنديقًا»[٣].

وينتَظِمُ تحت هؤلاءِ أصنافٌ كثيرةٌ جدًّا من المسيئِين للنَّبي ﷺ وللدِّين قديمًا وحديثًا، أكتَفِي بذِكْرِ أبرزِ هؤلاء، ومنهم: الرافضة - الفرق الباطِنِيَّة.

◻ أولًا: أقسامُ المسيئِين إلى النبيِّ ﷺ من المنافِقِين والزنادِقَةِ:

١ - الرافضة:

الشِّيعَةُ أو الرافضةُ: «هم الذين شايَعُوا عَلِيًّا رضي الله عنه على الخُصوص، وقالوا بإمامَتِهِ وخلافَتِه نَصًّا ووصيةً، إمَّا جليًّا وإمَّا خفيًّا، واعتقَدُوا أنَّ الإمامةَ لا تَخْرُجُ من أولادِه، وإنْ خَرَجَتْ فبظُلْمٍ يكونُ مِن غيره، أو بتَقِيَّةٍ من عندِه»[٤].

ويبيِّنُ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ نَشْأَةَ هذا المذهبِ الباطِلِ بقوله: «إن أصلَ الرفضِ إنما أحدَثَهُ زنديقٌ غَرَضُه إبطالُ دِينِ الإسلام، والقَدْحُ في رسولِ الله ﷺ... وكان عبدُ الله بنُ سَبَأٍ شيخَ الرافضةِ لما أَظْهَرَ الإسلامَ، أراد أن يُفْسِدَ الإسلامَ بمَكْرِه وخُبْثِه»[٥].

---

(١) **انظر**: «كتاب التوحيد» لصالح بن فوزان الفوزان (ص٢٣).

(٢) **هو**: مُوَفَّقُ الدِّينِ أبو محمَّدٍ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُدَامَةَ المَقْدِسِيُّ الحَنْبَلِيُّ، شيخُ المَذْهَبِ، كان مِن بحورِ العِلْم وأذكياءِ العالَم، من تصانِيفه: «المغني»، و«روضة الناظر وجُنَّة المُنَاظِر»، توفي سنةَ (٦٢٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٦٥).

(٣) «المغني» (٩/ ١٥٩).

(٤) «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٤٥).

(٥) **انظر**: «منهاج السُّنَّة النبوية» لابن تيمية (٨/ ٣٢).

وترجِعُ أصولُ مَذْهَبِهم إلى جملةٍ من العقائدِ الفاسدةِ التي خالَفُوا بها أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ، من أبرَزِها:

١ ـ **الإمامة**: يَرَوْنَ أن إمامةَ الاثني عَشَرَ، رُكْنُ الإسلامِ الأعظَمُ، وهي عندَهم منصبٌ إلٰهِيٌّ كالنُّبُوَّةِ، والإمامُ يُوحَى إليه، ويؤيَّدُ بالمعجِزَات.

٢ ـ **عصمةُ الأئمة**: فهم يَرَوْنَ العصمةَ لأئِمَّتِهم، وهذه العصمةُ تُخَوِّلُ لهم التشريعَ لأتباعِهم بما لم يُنْزِلْ به اللهُ سلطانًا، فيُحَرِّمُون ما أَحَلَّ اللهُ ويحرِّمُون ما أَحَلَّ اللهُ!

٣ ـ **التَّقِيَّةُ**: وهي أن يتظاهَرُوا لأهلِ السُّنَّةِ بخلافِ ما يُبْطِنُون، وهي النِّفَاقُ بعَيْنِه، وجَعَلُوها تسعةَ أعشارِ الدِّين، فلا دِينَ لمن لا تَقِيَّةَ له!

٤ ـ **التشكيكُ في كِتَابِ اللهِ الحَكِيم**: فزَعَمُوا أن آياتِ الإمامةِ قد أُسْقِطَتْ من القرآنِ الكريم، ولكن هذا القول كَشَفَ القِنَاعَ عن كُفْرِهم، فأنكَرُوه البتةَ.

٥ ـ **البَدَاءُ**: ومقصودُهم به: أن اللهَ يَحْصُلُ له البَدَاءُ؛ **أي**: النِّسْيَانُ والجَهْلُ، تعالى اللهُ عما يقولون علوًّا كبيرًا.

٦ ـ **الرَّجْعَةُ**: يؤمِنُون برَجْعَةِ الإمامِ الثاني عشَرَ وهو ابنُ الحَسَنِ العَسْكَرِيِّ.

٧ ـ **معتقَدُهم في الصحابة**: يزعُمون رِدَّةَ الصحابةِ ﷺ إلا ثلاثةً أو أربعةً، أو سبعةً، على اختلافِ أساطيرِهم[١].

٢ ـ **الفِرَقُ الباطِنِيَّة**[٢]:

الباطنية: نِسْبَةٌ للباطِنِ، وسُمُّوا بذلك لحُكْمِهم بأنَّ لكلِّ ظاهرٍ باطنًا، ولكلِّ تنزيلٍ تأويلًا[٣].

---

(١) **انظر**: «الشيعة والسُّنَّة» لإحسان إلٰهي ظهير (ص٤٤ ـ ٥٥).

(٢) من ألقابِ البَاطِنِيَّةِ: القرامِطَةُ، والخُرَّمِيَّةُ، والبَابَكِيَّةُ، والإسماعِيلِيَّةُ، والمُحَمِّرَة، والتعلِيمِيَّة، وغيرُها من الألقابِ التي هي في الحقيقةِ أوصافٌ.

(٣) «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٩٣).

وكانت بدايةُ ظهورِهم بعدَ المِئَةِ الثانيةِ للهجرةِ[١]، وهي فِرَقٌ تنتَسِبُ إلى الإسلام زُورًا، وتتَسَتَّرُ عادةً تحت مِظَلَّةِ محبةِ أهلِ البيت تضليلًا وتلبيسًا للعامة[٢].

قال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «هؤلاء القَوْمُ المُسَمَّوْنَ بالنُّصَيْرِيَّةِ هم وسائِرُ أصنافِ القرامِطَةِ الباطنيَّةِ أكفَرُ من اليَهُودِ والنَّصَارَى، بل وأكفَرُ من كثيرٍ من المُشْرِكِين، وضَرَرُهم على أُمَّةِ محمَّدٍ ﷺ أعظَمُ من ضَرَرِ الكُفَّارِ المحارِبِين... فإنَّ هؤلاءِ يتظاهَرُون عند جُهَّالِ المسلِمِين بالتَّشَيُّعِ وموالاةِ أهلِ البَيْتِ، وهم في الحقيقةِ لا يُؤْمِنُون باللهِ ولا برسولِه ولا بكتابِه ولا بأمرٍ ولا بنَهْيٍ ولا بثَوَابٍ ولا بعِقابٍ ولا بجَنَّةٍ ولا بنارٍ...»[٣].

ومِن أبرَزِ فِرَقِها: النُّصَيْرِيَّةُ[٤]، والدُّرُوزُ[٥]، والبَابِيَّةُ، والبَهَائِيَّةُ[٦]، والبُهْرَةُ[٧]، وغيرُهم.

---

(١) «بيان مذهب الباطنية وبطلانه» للديلمي (ص١٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٤٩).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٤٩).

(٤) **النُّصَيْرِيَّةُ هي**: إحدى الفِرَقِ الباطِنِيَّةِ الغُلاة، ظهرَتْ في القرنِ الثالثِ للهجرةِ، انشَقَّتْ عن فِرْقَةِ الإماميَّةِ الاثني عشريةِ، مؤسِّسُها محمدُ بن نصيرٍ البصريُّ (ت٢٧٠هـ)، ينتشرون في العصرِ الحاضرِ في سوريا. **انظر**: «فرق معاصرة» (٣/ ٣٩).

(٥) **الدُّرُوز**: **هي**: إحدَى فِرَقِ الباطِنِيَّةِ الإسماعيليَّةِ العُبَيْدِيَّةِ الغُلاةِ الذين أَلَّهُوا الحاكِمَ بأمرِ الله، وجَحَدُوا كلَّ ما أخبَرَ اللهُ به، وقالُوا بالتناسُخِ، ظهرَتْ في بدايةِ القرنِ الخامسِ الهجريِّ، ولا يزالون موجودِين بالشامِ إلى الآنَ. **انظر**: «فرق معاصرة» (٣/ ٧٧).

(٦) **البَابِيَّةُ والبهائِيَّةُ**: نِحْلَةٌ أساسُها فكرٌ شيعيٌّ، تنقَّلَت مع الدعوةِ الباطنيةِ عبرَ التاريخِ، وظهرَتْ بوضوحٍ من القرنِ الثالثَ عشرَ الهجريِّ في إيرانَ والعراقِ والهِنْد، وهي حركةٌ استغَلَّها الاستعمارُ لصالِحِه، وتلتَقِي مع المَاسُونِيَّةِ في هدفِها، ادَّعَتِ النبوةَ وطعنَتْ في الإسلامِ. **انظر**: «البابيون والبهائيون ماضيهم وحاضرهم» لعبد الرازق الحسين.

(٧) **البُهْرَة**: إحدى الفِرَقِ الإسماعيليةِ المنتَسِبَةِ إلى إسماعيلَ بنِ جَعْفَرٍ الصادقِ، والبُهْرَةُ هم الإسماعيليةُ المستَعْلِيَةُ التي بدأ ظهورُها في القرنِ العاشِرِ الهِجْرِيِّ، وقد انتشَرَ البُهْرَةُ في عدةِ دولٍ وأكثَرُهم بالهِنْد. **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان» (٢/ ٨٨).

ومن أصولِ عقائِدِهم المُنْحَرِفَة:

١ ـ قولُهم بإِلَهَيْنِ قديمَيْنِ لا أَوَّلَ لوجودِهما من حيثُ الزَّمَانُ، إلا أن أحدَهما علةٌ لوجودِ الثاني، واسمُ العِلَّةِ: السابِقُ، واسمُ المعلولِ: التالي.

٢ ـ اعتقادُهم أن النبيَّ عبارةٌ عن شخصٍ فاضَتْ عليه قوةٌ قُدسِيَّةٌ من السابِقِ بواسطةِ التالي.

٣ ـ اعتقادُهم أن القرآنَ عبارةٌ عن تعبيرِ النبيِّ محمَّدٍ ﷺ عن المعارِفِ التي فاضَتْ عليه، وتسمِيَتُه كلامَ اللهِ: مِن بابِ المَجاز.

٤ ـ اعتقادُهم أن لا بُدَّ في كلِّ عصرٍ من إمامٍ معصومٍ قائِمٍ بالحَقِّ، يُرْجَعُ إليه في تأويلِ الظواهِرِ وحَلِّ الإشكالاتِ في القرآنِ والأخبارِ والمعقولات، واتَّفَقُوا على أن الإمامَ يساوِي النبيَّ في العِصْمَةِ والاطِّلاعِ على الحقائِقِ في كلِّ الأمور!

٥ ـ اعتقادُهم أن لكلِّ شريعةٍ نبويةٍ مُدَّةً زمنيةً، إذا انصَرَمَت بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا آخَرَ ينسَخُ شريعَتَه، ومُدَّةُ شريعةِ كلِّ نبيٍّ سبعةُ أعمارٍ، وأن شريعةَ النبيِّ ﷺ نُسِخَتْ بمجيءِ الإمامِ السابعِ جعفَرِ بنِ محمَّدٍ.

٦ ـ اتفَقَ الباطنيةُ على إنكارِ القيامةِ والبَعْثِ والنشورِ والجَنَّةِ والنَّار.

٧ ـ اعتقادُ بعضِهم ألوهيةَ عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه، وقالوا: وإنما ظَهَرَ في صورةِ الناموسِ لِيُؤْنِسَ خَلْقَه(١).

□ ثانيًا: السِّمَاتُ العامَّةُ للمنافِقِين والزنادِقَةِ:

١ ـ أَنَّهم لا يَعْلَمُون:

فالمنافِقُون والزنادِقَةُ جَهِلُوا الحقَّ، ولم يَعْرِفُوه حقَّ المعرفةِ، كما قال عَزَّ وَجَلَّ في الرَّدِّ على المنافِقِين: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣].

(١) انظر: «فضائح الباطنية» لأبي حامد الغزالي (ص٤١)، و«فرق معاصرة» (٣/ ١ ـ ٩٠).

وقال ﷻ ـ مُبيِّنًا حالَ المنافِقِين وتَخَلُّفَهم عن الجِهَاد ـ: ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٩٣][١].

٢ ـ المَسَرَّةُ بانخفاضِ دِينِ الإسلامِ، وكراهيةُ انتصارِهِ وظُهُورِه:

قال ﷻ: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وقد فُسِّرَتِ الحَسَنَةُ بالنَّصْرِ والتأييدِ والعِزِّ والخِصْب، وفُسِّرَتِ السيئةُ بالجَدْبِ وإدالَةِ العَدُوِّ ونحوِ ذلك[٢]، والعمومُ أَوْلَى.

وقال ﷻ عن طائفةٍ أُخرى من المنافقين: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠].

٣ ـ الخِيَانَة:

وهي من أبرَزِ صِفَاتِ المنافقين والزنادقةِ، فقد خَانُوا النَّبي ﷺ في معارِكَ كثيرةٍ كأُحُدٍ وغيرِها، وخانوا المسلِمِين في أعظمِ المَوَاقِع، ومن ذلك خيانةُ الرافضةِ للمسلمين في غَزْوِ التَّتَارِ، وغيرُ ذلك.

قال ﷻ: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأنفال: ٧١][٣].

٤ ـ الارْتِيَابُ والشَّكُّ:

فالمنافِقُون مُتَذَبْذِبُون مُرْتَابُون لا يَهْدُونَ للحَقِّ سبيلًا، كما قال ﷻ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٣].

وقال ﷻ في وصفِ المنافقين: ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: ٤٥][٤].

---

(١) **انظر**: «مفاتيح الغيب» (٨/ ١٢٢).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٩٩).
(٣) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٤/ ٧٥).
(٤) **انظر**: «روح المعاني» (١٠/ ٨٦).

٥ - ذَلاقَةُ أَلْسِنَتِهم، وحلاوَةُ مَنْطِقِهم:

قال ﷻ: ﴿وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤]، فحديثُهم لحلاوَتِهِ وعُذُوبَتِه، يكادُ يَأْخُذُ بمجامِعِ القلوبِ؛ ولهذا قال ﷺ: **(أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي: مُنَافِقٌ عَلِيمُ اللِّسَانِ)**(١).

«فكُلُّ منافِقٍ عليمِ اللِّسَان»؛ **أي**: عالِمٌ للعِلْمِ، منطَلِقُ اللِّسَانِ به، لكنَّه جاهِلُ القَلْبِ والعَمَلِ، فاسِدُ العَقِيدَةِ، يَغُرُّ الناسَ بشِقْشِقَةِ لِسَانِه، فيَقَعُ بسببِ اتِّبَاعِه خَلْقٌ كثيرٌ في الزَّلَلِ(٢).

٦ - تَوَلِّي الكُفَّارِ مِن دُونِ المُؤْمِنِين:

قال ﷻ في وَصْفِ المنافِقِين: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ [المجادلة: ١٤] فمَحَبَّتُهم وولايَتُهم إنما هي لِمِلَلِ الكفرِ(٣).

٧ - الأمرُ بالمُنْكَرِ والنهيُ عن المعروفِ:

كما قال ﷻ: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة: ٦٧](٤).

٨ - الكَذِبُ واللَّحْنُ في القَوْلِ:

قال ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وقال ﷻ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]؛ **أي**: فَحْوَاه ومعناه(٥)، فمهما حاوَلُوا إخفاءَ ما تَنْطَوِي عليه بواطِنُهم من الكفرِ والنِّفَاقِ، فإنَّ اللهَ يُظْهِرُه على فَلَتَاتِ أَلْسِنَتِهم.

(١) رواه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٨٩)، رقم (١٤٤)، من حديثِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ﷺ، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٨/ ٢٣٢)، رقم (٥٩٣)، والبزار في «مسنده» (١/ ٣٩٤)، رقم (٣٠٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الجامع الصغير» (١/ ٢٤)، رقم (٢٣٩).

(٢) **انظر**: «فيض القدير» للمناوي (١/ ٢٨٦). (٣) **انظر**: «تفسير الطبري» (٢٣/ ٢٥٢).

(٤) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٣٧٩).

(٥) **انظر**: «تذكرة الأريب، في تفسير الغريب» لابن الجوزي (٤/ ١٨٠).

المطلب الثالث

المسيئون للنَّبيِّ ﷺ من أهلِ البِدَعِ القديمةِ والمعاصِرَة

البِدْعَة: «هي طريقةٌ في الدِّينِ مُخْتَرَعَة، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بالسُّلُوكِ عليها المبالَغَةُ في التَّعَبُّدِ لله سبحانَه»(١).

والمقصودُ بالمُبْتَدِعَة: «أهلُ الأهواءِ ممن اشتَهَرَت ـ عند أهلِ العِلْمِ بالسُّنَّةِ ـ مخالَفَتُهم للكتابِ والسُّنَّة، وكانت لهم محاولاتٌ لتجديدِ الدِّين بزَعْمِهم»(٢)، ومن أبرزِ هؤلاء:

ـ المُتَصَوِّفَة ـ والعَلْمَانِيُّون ـ والحَدَاثِيُّون والعَقْلانِيُّون ـ والعَصْرَانِيُّون.

□ أولًا: أقسامُ المُسيئِينَ للنبيِّ ﷺ من المبتَدِعة:

١ ـ المتصوِّفة:

«التَّصَوُّفُ طريقةٌ كان ابتداؤُها: الزُّهْدَ الكُلِّيَّ، ثم تَرَخَّصَ المنتَسِبُون إليها بالسَّمَاعِ والرَّقْصِ، فمالَ إليهم طلابُ الآخِرَةِ مِن العَوَامِّ لِمَا يُظْهِرُونَه مِن التَّزَهُّدِ، ومالَ إليهم طلابُ الدُّنْيَا لما يَرَوْنَ عندَهم من الراحةِ واللَّعِب»(٣)، ثم بدأ خَلْطُ التصوُّفِ بعباراتِ الباطنية، ومقالاتِ الفلاسِفَةِ، وظهرَتِ العقائدُ الفاسدَةُ؛ كوَحْدَةِ الوُجُودِ، والفَنَاءِ، وغيرِهما(٤).

● **ومن أشهَرِ فِرَقِ الصُّوفِيَّةِ: القادِرِيَّةُ** (وتَنْتَسِبُ إلى عبدِ القادِرِ الجيلانِيِّ)، **والرِّفَاعِيَّةُ** (نسبةً إلى أحمدَ الرِّفَاعِيِّ)، **والنَّقْشَبَنْدِيَّةُ** (نسبةً إلى بهاءِ الدِّينِ محمَّدٍ النّجارِيِّ المعروفِ بشَاه نَقْشَبَنْد)، **والبُرْهَامِيَّةُ** (أَسَّسَها إبراهيمُ الدُّسُوقِيُّ)، **والتِّيجَانِيَّةُ** (نسبةً إلى أحمدَ التِّيجَانِيِّ)، **والشَّاذُلِيَّةُ** (نسبةً إلى

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٧).　(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٤).

(٣) «تلبيس إبليس» لابن الجوزي (ص١٩٩).

(٤) **انظر**: «طلائع الصوفية» لجاد الكريم (ص١٠)، و«الردود العلمية في دحض حجج وأباطيل الصوفية» لمحمد الجوير (ص٥٤).

أبي الحَسَنِ الشَّاذُلِيِّ)، و**الأَحْمَدِيَّةُ** (أَسَّسَها أحمدُ البَدَوِيُّ)، **والخَتميَّةُ** (أَسَّسها محمد عثمان الميرغني).

- ومِن أصولِ فِرَقِ الصوفية:

- ترجِعُ أصولُ التَّلَقِّي عند الصُّوفِيَّةِ إلى: المَنَامات، والكَشْف[١]، والإلهامِ[٢]، وزَعْمِ التلَقِّي المباشِرِ عن النبيِّ ﷺ!
- وترجِعُ عقائدُ غُلاةِ الصُّوفِيَّةِ إلى: الحُلُولِ، ووَحْدَةِ الوُجُود، والاتِّحَاد[٣]، والغُلُوِّ في الأَوْلِيَاء.
- ومِن أصولِهم: كَثْرَةُ الافتراءِ والكَذِبِ على رسولِ الله ﷺ مِن خلالِ الأحاديثِ الموضوعةِ في الترغيبِ والترهيبِ وغيرِها.
- غُلُوُّهم في مظاهِرِ محبةِ النَّبي ﷺ وابتداعُهم لطرقٍ مُنْكَرَةٍ في ذلك.
- نسبَتُهم لشَطَحَاتِهم ولبِدَعِهم وطُرُقِهم الباطلةِ لكبارِ الصحابة ﷺ زورًا وتلبيسًا.
- قَصْرُهم العبادةَ على المحبةِ، فهم يَبْنُونَ عبادَتَهم لله على جانبِ المحبَّةِ، ويُهْمِلُون الجوانبَ الأخرى؛ كجانِبِ الخوفِ والرجاء.
- ابتداعُهم لأورادٍ وأذكارٍ وكثيرٍ من العبادات، وتَقَرُّبُهم إلى اللهِ بالرَّقْصِ والغِنَاء[٤].

---

(١) **الكشف**: وهو الاطِّلَاعُ على ما وَرَاءَ الحِجَابِ، من المعانِي الغَيْبِيَّةِ، والأمورِ الحقيقيةِ وجودًا وشعورًا. **انظر**: «التعريفات» للجرجاني (ص١٨٤).

(٢) **الإلهامُ**: «هو ما يُلْقَى في الرُّوعِ، بطريقِ الفَيْضِ من علمٍ من غيرِ استدلالٍ بآيَةٍ، ولا نَظَرٍ في حُجَّةٍ». «التعريفات» (ص٥١).

(٣) **الحُلُولُ**: معناه: أن اللهَ تعالى يصطَفِي أجسامًا يَحُلُّ فيها بمعاني الرُّبُوبِيَّةِ، فيُزِيلُ عنها معانِيَ البَشَرِيَّة، وأنَّ الله تعالى يَحُلُّ بالعارِفِينَ من أوليائِه وأصفيائِه. «معجم مصطلحات الصوفية» (ص٨٢). ووَحْدَةُ الوُجُود **تعني**: «أنّه ليسَ في الوجودِ إلا واحِدٌ هو الله، وكلُّ ما يُرى هو أجزاءٌ منه تتعَيَّنُ بأشكالٍ مختلفَةٍ». «مجموع الفتاوى» (٢/ ١٦٠).

والاتحاد: **يعني**: «أنَّ العالَمَ بكلِّ ما فيه، إنما هو تعييناتٌ وتَجَلِّيَاتٌ لله، فلا شيءَ إلا اللهُ! فالإنسانُ والحَيَوَانُ والجَمَادُ آلهةٌ، وأربابٌ مُقَدَّسَة!». «معجم اصطلاحات الصوفية» (ص٤٩).

(٤) **انظر**: «العبودية» لابن تيمية (ص١١٤)، و«تلبيس إبليس» لابن الجوزي (ص١٤٥).

٢ - العَلْمَانِيُّون - مِن أبناءِ المسلِمِين -:

العَلْمَانِيَّة: هي دعوةٌ إلى إقامةِ الحياةِ على العِلْمِ الوَضْعِيِّ والعَقْل، ومراعاةِ المصلحةِ بعيدًا عن الدِّين. وتعني في جانبِها السياسيِّ بالذاتِ: اللادِينِيَّةَ في الحُكْمِ.

وقد ظَهَرَتْ في أوروبا منذُ القَرْنِ السابعَ عشرَ، وانتقَلَتْ إلى الشرقِ في بدايةِ القرنِ التاسعَ عَشَرَ، وانتقلَتْ بشكلٍ أساسيٍّ إلى مِصْرَ وتُركيا وإيرانَ ولُبنان وسوريا ثم تُونُس، ولَحِقَتْها العِرَاقُ في نهايةِ القَرْنِ التاسعَ عشر، أما بقيةُ الدُّوَلِ العربيةِ فقد انتقَلَتْ إليها في القَرْنِ العِشْرِين[١].

● ومِن أصولِ العَلْمَانِيَّةِ التي تَأَثَّرَ بها أبناءُ المسلِمِين:

- أنَّ الحياةَ تَقُومُ على أساسِ العِلْمِ المُطْلَق، وتحتَ سلطانِ العقلِ والتجريب.
- إقامةُ حاجزٍ بين عالَمَي الرُّوحِ والمَادَّةِ، والقِيَمُ الرُّوحِيَّةُ لديهم قِيَمٌ سَلْبِيَّة.
- فَصْلُ الدِّينِ عن السياسةِ، وإقامةُ الحياةِ على أساسٍ مادِّيٍّ.
- تطبيقُ مبدأِ النَّفْعِيَّةِ على كلِّ شيءٍ في الحَيَاةِ.
- الطَّعْنُ في حقيقةِ الإسلامِ والقرآنِ والنُّبُوَّةِ.
- الزَّعْمُ بأن الإسلامَ استَنْفَدَ أغراضَه، وهو عبارةٌ عن طُقُوسٍ وشعائِرَ رُوحِيَّةٍ.
- الزعمُ بأن الفِقْهَ الإسلاميَّ مأخوذٌ عن القانونِ الرُّومَانِيِّ.
- الوَهْمُ بأن الإسلامَ لا يتلاءَمُ مع الحضارةِ ويدعو إلى التَّخَلُّفِ.
- الدعوةُ إلى تحريرِ المرأةِ وفقَ الأسلوبِ الغَرْبِيِّ.
- تشويهُ الحضارةِ الإسلامية، وتَضْخِيمُ حَجْمِ الحَرَكَاتِ الهَدَّامَةِ في التاريخِ الإسلاميِّ، والزعمُ بأنها حَرَكَاتُ إصلاحٍ.
- إحياءُ الحضاراتِ الوَثَنِيَّةِ القَدِيمَة.
- اقتباسُ الأنظمةِ والمناهِجِ اللادِينِيَّةِ عن الغَرْبِ ومحاكاتِه فيها.

---

(١) «العلمانية نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة» لسفر الحوالي (١/ ١٣).

- تربيةُ الأجيالِ تربيةً لا دينيَّةً[(١)].

٣ - المَذَاهِبُ العَقْلَانِيَّةُ الإسلامِيَّة[(٢)]:

العَقْلانية: هي الاتجاهاتُ والمذاهِبُ التي تَجْعَلُ العقلَ المصدرَ الأوَّلَ أو الأساسَ أو المُقَدَّمَ في مصادِرِ المعرفَةِ والفِكْرِ والدِّينِ، أو تُقَدِّمُهُ وتُحَكِّمُه على الوَحْي[(٣)].

وعليه يُمْكِنُ تقسيمُ المدرسةِ العقلانيةِ إلى صِنْفَيْن:

الأوَّل: المُعْتَزِلَة الذين يعتمِدُون على العَقْلانِيَّاتِ؛ متأثِّرين بالفِكْرِ الفلسَفِيِّ[(٤)]، ويُقَدِّمُونَها على كلامِ الله تعالى وكلامِ رسولِه.

الثاني: أصحابُ الاتجاهاتِ العقلانيةِ الحديثة، من أمثال: العَصْرَانِيِّين[(٥)].

أ - المذاهِبُ العقلانيةُ الإسلاميةُ القديمة (المعتزِلَة):

المعتزلة: فِرْقَةٌ إسلاميةٌ تَنْتَسِبُ إلى وَاصِلِ بنِ عَطَاءٍ الغَزَّالِ[(٦)]، تَقُومُ على تقديسِ العَقْلِ وتقديمِه على النَّقْلِ في فَهْمِ العقيدة، وشرائِعِ الدِّين، ظَهَرَت في

---

(١) **انظر**: «العلمانية نشأتها وتطورها» (١/ ٤٧٨) و(٢/ ٤٩).

(٢) تحرُّزًا من المدارسِ العَقْلانيةِ الكافرة؛ فهي صِنْفٌ من مذاهِبِ الملاحِدَة.

(٣) «الاتجاهات العقلانية الحديثة» لناصر عبد الكريم العقل (ص١٥).

(٤) **الفَلْسَفَةُ** كلمةٌ يُونَانِيَّةٌ تعني: الحِكْمَة، ويُعَرِّفُها أصحابُها بأنها: النَّظَرُ العَقْلِيُّ المتحَرِّرُ من كلِّ قَيْدٍ وسُلْطَةٍ تُفْرَضُ عليه، وإذاعةُ آرائِه مهما كان بَيْنَها وبين الدِّينِ أو العُرْفِ مِن تبايُنٍ، وهي في الأصلِ فِرْقَةٌ مُلْحِدَةٌ خارجةٌ عن جميعِ الأديانِ؛ فلا يؤمِنُون باللهِ ولا بملائِكَتِه ولا كُتُبِه ولا رسلِهِ ولا باليومِ الآخِرِ، وقد تَأَثَّرَ بهم بعضُ المسلمين؛ فظَهَرَ ما يُسَمَّى بالفلسفة، وهي أُمُّ الطُّرُقِ الكلامِيَّةِ. **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان» (٢/ ١١٠٨ - ١١٠٩).

(٥) «الاتجاهات العقلانية الحديثة» (ص١٧).

(٦) هو: واصِلُ بنُ عَطَاءٍ، أبو حذيفةَ المخزومِيُّ - مولاهم - البَصْرِيُّ الغَزَّال، كان بليغًا مُفَوَّهًا، طَرَدَهُ الحَسَنُ عن مَجْلِسِه لَمَّا قال: الفاسِقُ لا مؤمِنٌ ولا كافِر، له مؤلَّفَاتٌ، منها: مؤلَّف في التوحيد، وكتاب «المنزلة بين المنزلتين»، توفي سنةَ (١٣١هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٦٥).

أوائلِ المئةِ الثانيةِ للهجرةِ متأثِّرَةً ببعضِ الفَلْسَفَاتِ المستَوْرَدَةِ، مِن أسمائِها: القَدَرِيَّة، والوَعِيدِيَّة، والعَدْلِيَّة، سُمُّوا معتزلةً لاعتزالِ مؤسِّسِها مجلِسَ الحَسَنِ البصريِّ بعد خلافِه معه حولَ حكمِ الفاسِق(١).

ويُعَدُّ مذهبُ الاعتزال هو الرافِدَ لأغلبِ المذاهبِ العقلية الحديثة(٢).

• **ومن أَهَمِّ أصولِ المعتزلة:**

أولًا: الأصول الخمسة: وهي أصولٌ لا يكون المرءُ مُعْتَزِلِيًّا - بِزَعْمِهِم - حتى تتحقَّقَ فيه، وهي:

١ - **التوحيد:** وقد حَرَصَ المعتزلةُ على إنكارِ صفاتِ الله تعالى؛ بحُجَّةِ أن إثباتَها يستلزِمُ تعدُّدَ القدماءِ - وهو شِرْكٌ - على حَدِّ زَعْمِهِم.

٢ - **العَدْل:** زَعَمُوا أنَّ إثباتَ خَلْقِ الله تعالى لأفعالِ العِبَادِ فيه نسبةُ الظُّلْمِ والجَوْرِ إليه تعالى، واللهُ مُنَزَّهٌ عن ذلك.

٣ - **الوَعْدُ والوَعِيد:** فهم يُوجِبُونَ على رَبِّهم أن يُنْفِذَ وَعْدَه، وأن يُعْطِيَ العبدَ أَجْرَ ما كَلَّفَهُ به مِن طاعاتٍ استحقاقًا منه على اللهِ، وأنَّ أصحابَ الكبائِرِ إذا ماتُوا من غيرِ توبةٍ فإنَّهُم يستَحِقُّون بمقتَضَى الوعيدِ من الله النارَ خالِدِينَ فيها.

٤ - **القَوْلُ بالمَنْزِلَةِ بين المَنْزِلَتَيْنِ:** ومُرَادُهم أنَّ صاحِبَ الكبيرةِ له منزلةٌ تتجاذَبُها المنزِلَتان، فليست منزلةَ الكافِرِ ولا منزلةَ المُؤْمِنِ، بل له منزلةٌ بينهما في الدُّنيا.

٥ - **الأَمْرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَر:** وخالَفُوا أهلَ السُّنَّةِ في طريقةِ تغييرِ المُنْكَر(٣)، وأَوْجَبُوا الخروجَ على السُّلْطَانِ الجائِرِ(٤).

---

(١) **انظر:** «فرق معاصرة» (٢/ ١٩٩).

(٢) **انظر:** «الاتجاهات العقلانية الحديثة» (ص٣٩).

(٣) تغييرُ المُنْكَرِ عند المعتزلةِ يبدأُ بالحُسْنَى ثم باللِّسَانِ ثم باليَدِ ثم بالسَّيْفِ، مخالِفِين منطوقَ الحديثِ: (**مَن رَأَى مِنكم مُنكَرًا فلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه...**).

(٤) **انظر:** «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار (ص٣٤٥).

ثانيًا: بعضُ الأصولِ العَقْلانيةِ للمعتزِلَةِ التي أَوْجَبَتِ الإساءةَ للنَّبي ﷺ:

١ ـ **تقديمُ العَقْلِ على النَّقْلِ:** وتحكيمُ عقولِهم في كلامِ الله وسُنَّةِ رسولِه، فما وافَقَ عقولَهم قَبِلُوه، وما خالَفَها حَرَّفُوه أو رَدُّوه وإن كان قطعيًّا؛ فحَمَلَهُم ذلك على تكذيبِ السُّنَّةِ الصحيحةِ الصريحةِ، وفي هذا أعظمُ الانتقاصِ للنَّبيِّ ﷺ[1].

٢ ـ **الطعنُ في بعضِ الصحابةِ:** لا سيما رُوَاةُ الحَدِيث، فهُم بين شَاكٍّ في عدالةِ الصحابة، وبين مُوقِنٍ بفِسْقِهم، وبين طاعِنٍ في أعلامِهم مُتَّهِمٍ لهم بالكَذِبِ والجَهْلِ والنِّفَاقِ[2].

ب ـ المذاهِبُ العَقْلانِيَّةُ الإسلاميةُ الحديثة:

المدرسةُ العقلانيةُ الحديثةُ امتدادٌ للعقلانيةِ القديمة، مِن حيثُ الأصولُ والمناهِجُ، وجاءت كرَدَّةِ فِعْلٍ على هيمنةِ التَّصَوُّفِ والقُبُورِيَّةِ التي خَيَّمَتْ على العالَمِ الإسلاميِّ أكثَرَ مِن خمسةِ قرونٍ، ونتيجةً لتأَثُّرِها بالحركاتِ التنصيريةِ والاستشراقيةِ التي صاحَبَت الاستعمارَ الغَرْبِيَّ[3].

ومن أبرَزِ المذاهِبِ العقلانيةِ الإسلاميةِ الحديثةِ: العَصْرَانيون.

والعَصْرَانِيَّة: هي مَذْهَبٌ فِكْرِيٌّ سعى إلى تطويعِ مبادئِ الدِّينِ لقِيَمِ الحضارةِ الغَرْبِيَّةِ ومفاهِيمِها، وإخضاعِه لتَصَوُّرَاتِها، ووجهةِ نَظَرِها في شؤونِ الحياة، ظَهَرَت في الغَرْبِ أولًا في مطلعِ القرنِ العشرينَ، ثم انتقلَتْ إلى بلادِ المسلِمِين خلالَ المنتَصَفِ الثاني مِن القرنِ العشرين[4].

● **ومن أَهَمِّ أصولِ منهجِ العَصْرَانِيِّين:**

١ ـ تقديمُ العقلِ والأهواءِ على نصوصِ الشَّرْع.

---

(١) **انظر:** «شرح الأصول الخمسة» (ص٨٨).

(٢) **انظر:** «السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي» لمصطفى السباعي (ص١٤٠ ـ ١٤٢).

(٣) **انظر:** «الاتجاهات العقلانية الحديثة» (ص٧١ ـ ٩٠).

(٤) **انظر:** «العصرانيون، بين مزاعم التجديد وميادين التغريب» لمحمد حامد الناصر (ص١٨٦ ـ ١٩٧).

٢ ـ الإنكارُ والتشكيكُ، والتحريفُ والتأويلُ، في أصولِ العقيدةِ وأَدِلَّتِها.

٣ ـ التَّنكُّرُ لعُلُومِ الشَّرِيعة.

٤ ـ إبرازُ الجوانِبِ السَّلْبِيَّةِ في التاريخِ الإسلامي.

٥ ـ الطعنُ في الصحابةِ والعُلَماءِ رُوَاةِ الحديث.

٦ ـ تقديسُ العِلْمِ المادِّيِّ الحديثِ، والمذاهِبِ الفكريةِ الغَرْبِيَّةِ.

٧ ـ تَبَنِّي الطَّرْحِ العَلْمَانِيِّ، والفكرِ الإباحِيِّ(١).

٨ ـ تفسيرُ النُّبُوَّةِ على أنها ظاهرةٌ إنسانيةٌ فَرْدِيَّةٌ شخصية، تَخْرُجُ من ذاتِ النبيِّ وعَبْقَرِيَّتِهِ الفَذَّة، وبما يتأثَّرُ به من مُؤَثِّرَاتِ البيئةِ مِن حَوْلِه، الفكريةِ والفَلْسَفِيَّةِ والدِّينِيَّةِ والاجتماعيةِ وغيرِها(٢).

٩ ـ لَمْزُ النبيِّ ﷺ من خلالِ الادعاءِ بأنه كان مُتَبَنِّيًا لأفكارِهم السقيمةِ ومذاهِبِهم المُنْحَرِفَةِ؛ كالإشتراكيةِ والقَوْمِيَّةِ وغيرهما(٣).

٤ ـ الفِكْرُ الحَدَاثِيُّ:

الحَدَاثَةُ: هي مَذْهَبٌ فِكْرِيٌّ عقلانِيٌّ أدبيٌّ عَلْمَانِيّ، بُنِيَ على أفكارٍ وعقائِدَ غربيةٍ خالصةٍ مثلِ: الماركِسِيَّة، والوُجُودِيَّة، والفُرُويْدِيَّة، والدَّارْوِينِيَّة، وأفادَ من المذاهبِ الفلسفيةِ والأدبيةِ التي سَبَقَتْهُ مثل: السّرْيالِيَّة والرَّمْزِيَّة... وغيرِهما.

وتهدفُ الحداثةُ إلى إلغاءِ مصادرِ الدِّينِ، وما صَدَرَ عنها من عقيدةٍ وشريعةٍ، وتحطيمِ كُلِّ القِيَمِ الدينيةِ والأخلاقيةِ والإنسانيةِ؛ بحُجَّةِ أنها قديمةٌ وموروثةٌ، لتبني الحياة على الإباحيةِ والفوضى، والغُمُوضِ وعدمِ المَنْطِق، والغرائزِ الحيوانية، وذلك باسمِ الحُرِّيَّة.

والحَدَاثَةُ: خلاصةُ مذاهِبَ فِكْرِيَّةٍ خطيرةٍ مُلْحِدَةٍ، ظَهَرَتْ في أوروبا، ثم

---

(١) انظر: «العصرانيون» (ص٢٠٣ ـ ٣٢٥)، و«الاتجاهات العقلانية الحديثة» (ص٣٦٠ ـ ٣٨٨).

(٢) انظر: «الاتجاهات العقلانية الحديثة» (ص١٨٨).

(٣) المصدر السابق (ص٢٢٤).

انتقلَتْ إلى بلادِ المسلِمين في مطلعِ القرن العشرين(١).

- ومن أبرَزِ أصولِها ومبادِئِها:

١ ـ رَفْضُ مصادِرِ الدِّينِ، الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماع، وما صَدَرَ عنها مِن عقيدةٍ إما صراحةً أو ضِمْنًا.

٢ ـ رفضُ الشريعةِ وأحكامِها كمُوَجِّهٍ للحياةِ البشرية.

٣ ـ الدعوةُ إلى نَقْدِ النصوصِ الشرعيةِ، والمناداةُ بتأويلٍ جديدٍ لها يتناسَبُ مع الأفكارِ الحَدَاثِيَّة.

٤ ـ الدعوةُ إلى إنشاءِ فَلْسَفَاتٍ حديثةٍ على أنقاضِ الدِّين.

٥ ـ تَبَنِّي أفكارِ المَذَاهِبِ الفِكْرِيَّةِ الإلحاديةِ كالماركسية والداروينية وغيرهما.

٦ ـ الثورةُ على جميعِ القِيَمِ الدينيةِ والاجتماعيةِ والأخلاقيةِ والإنسانية.

٧ ـ رفضُ كلِّ ما يَمُتُّ إلى المَنْطِقِ والعَقْلِ(٢).

ثانيًا: سِمَاتُ أهلِ الأهواء والبِدَع:

إنَّ للمبتدعةِ سماتٍ بها يُعْرَفُون وبها يتمَيَّزُون، وهي سِمَاتٌ مشتَرَكَةٌ بين كافَّةِ أهلِ البِدَعِ على اختلافِ مِلَلِهم ونِحَلِهم، ومن أبرزِ هذه السِّمَاتِ، **ما يلي**:

١ ـ الجَهْلُ بالحَقِّ:

من أعظمِ صِفَاتِ المبتَدِعَةِ: الجَهْلُ بالدِّين، وبأصولِهِ ومصادِرِه، ومَقَاصِدِه.

قال العلامةُ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في بيانِ صِفَاتِ المبتدعةِ، والتحذيرِ منها ـ:

وَتَعَرَّ مِنْ ثَوْبَيْنِ مَنْ يَلْبَسْهُمَا ... يَلْقَ الرَّدَى بِمَذَمَّةٍ وَهَوَانِ

ثَوْبٌ مِنَ الجَهْلِ المُرَكَّبِ فَوْقَهُ ... ثَوْبُ التَّعَصُّبِ بِئْسَتِ الثَّوْبَانِ

---

(١) **انظر**: «الحداثة في ميزان الإسلام» لعوض بن محمد القرني (ص٢٣ ـ ١٤٢).

(٢) **انظر**: «الحداثة في ميزان الإسلام» (ص٨١ ـ ١٣٧).

قال الشيخ محمَّد خليل هَرَّاس رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في شَرْحِ هذين البيتين ـ: «ثم أَمَرَهُ أن يتجَرَّدَ من ثوبَيْنِ طالما أَوْرَدَا مَن لَبِسَهُما وِرْدَ الرَّدَى، وسَقَيَاهُ كأسَ المَذَلَّةِ والهَوَانِ، وهذان الثَّوْبَانِ هما ثَوْبُ الجَهْلِ المُرَكَّبِ وفوقَه ثوبُ التعصُّب، وما اجتمع هذانِ الثوبانِ على أحدٍ إلا أَدْخَلاه في لُجَجِ الباطِلِ ومَتَاهاتِ الضلالِ، وزَيَّنَا له سُوءَ عَمَلِه وقُبْحَ اعتِقَادِه فرآه حَسَنًا.

والمراد بالجَهْلِ المركب: أن يعتَقِدَ الإنسانُ خلافَ الحقِّ مع اعتقادِهِ أنه على الحَقِّ، فهو جاهِلٌ بالحقِّ، ولا يدرِي أنه جاهلٌ به، وهذا أشنَعُ مِن الجهلِ البَسِيطِ الذي هو: عَدَمُ العِلْمِ بالحق، بمعنى خُلُوِّ الذِّهْنِ عنه»[(١)].

فضَعْفُ العِلْمِ وقِلَّةُ الفِقْهِ في الدِّين من أعظَمِ سِمَاتِ المبتَدِعَةِ، وفي ذلك يقولُ الإمامُ الشاطبيُّ[(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «البِدَعُ لا تَقَعُ مِن راسِخٍ في العِلْمِ، وإنما تَقَعُ ممن لم يَبْلُغْ مَبْلَغَ أهلِ الشريعةِ المتصَرِّفِينَ في أَدِلَّتِها»[(٣)].

والجهلُ بمقاصِدِ الشريعةِ من سِمَاتِ أهلِ الأهواءِ، ومن أعظمِ أسبابِ وقوعِهم في الآراءِ الفاسدةِ، والأحكامِ الشاذَّةِ.

يقول الإمامُ الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عند حديثِهِ عن أسبابِ البِدَعِ: «هذه الأسبابُ الثلاثةُ راجعةٌ في التحصيلِ إلى وجهٍ واحِدٍ: وهو الجهلُ بمقاصِدِ الشريعةِ، والتخرُّصُ على معانِيها بالظنِّ من غيرِ تَثَبُّتٍ، أو الأخذُ فيها بالنَّظَرِ الأَوَّلِ، ولا يكونُ ذلك من راسِخٍ في العِلْمِ»[(٤)].

والمبتدعةُ قد جَهِلُوا كمالَ الشريعةِ وتحقيقَها للمصالحِ ودَرْءَها للمفاسدِ على أكملِ وجهٍ وأَتَمِّه؛ فاستدرَكُوا على الشَّرعِ، وكَذَبُوا على رسولِ الله ﷺ.

---

(١) «الشافية الكافية في الانتصار للفرقة الناجية» المعروفة بنونية ابن القيم، بشرح محمد خليل هراس (ص٦٥).

(٢) هو: إبراهيمُ بن موسى بن محمد اللخمي، أبو إسحاقَ الشاطبيُّ الأندلسيُّ المالكي، فقيهٌ أصوليٌّ، عُنِيَ بالمقاصِدِ الشرعيةِ، من مؤلَّفاتِه: «الاعتصام» و«الموافقات في أصول الفقه» وغيرهما، توفي سنةَ (٧٩٠هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (١/ ٧٥).

(٣) «الاعتصام» (٢/ ٢٩٠). (٤) «الاعتصام» (٢/ ١٨٢).

ومن ضُرُوبِ جَهْلِهم أيضًا: جَهْلُهم بأصلِ السُّنَّةِ النبويةِ ودَوْرِها في التشريعِ، وجَهْلُهم أيضًا بصحيحِ السُّنَّةِ من غيرِه؛ وهو ما أَدَّى إلى اختلاطِ الأمور عليهم.

٢ ـ التَّعَصُّب:

أهلُ البِدَعِ مُغَالُونَ في التعصُّبِ للأشخاصِ بلا عِلْمٍ ولا عَدْلٍ، ومُغالون في التعصُّبِ في المسائلِ التي يَسُوغُ فيها الاجتهادُ، مع البَغْيِ والعدوانِ على المخالِفِ لهم.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمَن جَعَلَ شخصًا من الأشخاصِ غيرَ رسولِ الله ﷺ: مَن أَحَبَّهُ ووافَقَهُ كان من أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، ومَن خالَفَه كان مِن أهلِ البِدْعَةِ والفُرْقَةِ كما يوجَدُ ذلك في الطوائفِ من اتِّبَاعِ أئمةِ الكلامِ في الدِّين، وغيرِ ذلك ـ: كان مِن أهلِ البِدَعِ والضَّلالِ والتَّفَرُّقِ»[(١)].

وهذا التعصُّبُ يَحْمِلُ المبتدعةَ على ردِّ الحَقِّ، واستنكافِ قَبُولِه، وإنْ لاحَ لهم، وتَبَيَّنُوا صِدْقَه، واستَيْقَنُوا أنهم مُبْطِلُون؛ فالتعَصُّبُ يُعْمِي صاحِبَهُ ويُصِمُّه.

٣ ـ الغُلُوُّ في الدِّين:

الغُلُوُّ هو «مجاوَزَةُ الحَدِّ؛ بأنْ يُزَادَ في حَمْدِ الشيءِ، أو ذَمِّهِ على ما يستحِقُّ، ونحو ذلك»[(٢)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّة رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في وصفِ المبتدعةِ ـ: «... وكثيرًا ما يُبتلى كثيرٌ من أهلِ السَّمَاعِ بشُعْبَةٍ من حالِ النَّصَارَى من الغُلُوِّ في الدِّين، واتِّباعِ أهواءِ قومٍ قد ضَلُّوا من قَبْلُ؛ وإن كانَ فيهم مَن فيه فضلٌ وصلاحٌ، فهم فيما ابتَدَعُوه من ذلك ضالُّون عن سبيلِ الله، يحسبون أن هذه البدعةَ تَهْدِيهم إلى محبةِ الله، وإنها لَتَصُدُّهم عن سبيلِ الله!»[(٣)].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٧).
(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ١٠٦).
(٣) «الاستقامة» (١/ ٢٥٢).

والغلوُّ من أعظمِ المداخلِ التي يَدْخُلُ الشيطانُ بها إلى قلوبِ المبتدعةِ؛ فيقودُها إلى مجاوَزَةِ المشروعِ من العبادةِ والمعامَلَةِ.

قال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «وما أَمَرَ اللهُ بأَمْرٍ إلا وللشيطانِ فيه نَزْغَتَانِ: إما إلى تفريطٍ وإضاعةٍ، وإما إلى إفراطٍ وغُلُوٍّ؛ ودِينُ اللهِ وَسَطٌ بين الجافي عنه، والغالي فيه.

كالوادي بين جَبَلَيْنِ، والهدى بين ضَلالَتَيْنِ، والوَسَطِ بين طَرَفَيْنِ ذميمَيْنِ؛ فكما أن الجافِيَ عن الأمرِ مُضَيِّعٌ له، فالغالي فيه مضيِّعٌ له؛ هذا بتقصيرِه عن الحَدِّ، وهذا بتجاوُزِه الحَدَّ»[1].

٤ - اتِّبَاعُ الهوى:

وهو من أبرزِ صفاتِ المبتدعةِ؛ ومن أعظمِ أسبابِ الضلالة؛ كما قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣] «أي: مهما استَحْسَنَ من شيءٍ ورآه حسنًا في هَوَى نَفْسِه؛ كان دينَهُ ومَذْهَبَه»[2].

وقد أخبرَ النبيُّ ﷺ عن لزومِ اتِّبَاعِ الهوى لأهلِ البِدَعِ، وأنه لا ينفكُّ عنهم بحالٍ.

فعن معاويةَ بنِ أبي سُفيانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ المِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ؛ ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَهِيَ: الجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ!)**[3].

«أي: يَتواقَعُون في الأهواءِ الفاسدة، ويَتَدَاعَوْن فيها؛ تَشْبِيهًا بِجَرْيِ

---

(١) «مدارج السالكين» (٢/٤٩٦).   (٢) «تفسير ابن كثير» (٣/٤٢٦).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣٩٨١)، وأحمد في «مسنده» (٢٨/١٣٤)، رقم (١٦٩٣٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» رقم (١٧٢).

الفَرَس، والكَلَبُ بالتحريك: داءٌ معروفٌ يَعْرِضُ للكَلْبِ، فمَنْ عَضَّه قَتَلَه»[١].

٥ - اتِّبَاعُ المُتَشَابِه:

الانحرافاتُ البِدْعِيَّةُ إنما تكونُ في الغالبِ من بابِ الشُّبُهَاتِ التي يُشْرَبُها قلبُ المبتَدِعِ، والشبهةُ داءٌ عظيمٌ يُصِيبُ القلوبَ فيُطْفِئُ فيها نُورَ اليَقِين؛ إذ «القلوبُ ضعيفة، والشُّبَهُ خَطَّافَة»[٢].

وقد أخبرَ اللهُ تعالى عن اتِّصافِ أهلِ البِدَعِ بذلك، فقال: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «تَلَا رسولُ الله ﷺ هذه الآيَةَ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: **(فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ!)**»[٣].

٭ ٭ ٭

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٦٤).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٨٣) واللفظُ له، ومسلم (٤٨١٧).



المبحث الثالث

أحكامُ المسيئينَ إلى النبيِّ ﷺ

تقدَّمَ معنا بيانُ حكمِ الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ولدينِه وصحابتِه وسائِرِ أُمَّتِه، ولكنْ ثَمَّةَ أحكامٌ تتعلَّقُ بالمُسيئِينَ أنفسِهم، نُوَضِّحُها في الآتي من المطالب:

- المطلب الأوّل: شروطُ تكفيرِ المُسْلِمِ (المُعَيَّنِ) المُسِيءِ للنبيِّ ﷺ
- المطلب الثاني: موانِعُ تكفيرِ المسلِمِ (المعيَّن) المسيءِ للنبي ﷺ
- المطلب الثالث: تَوْبَةُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين
- المطلب الرابع الأحكامُ المتعلِّقَةُ بأهلِ الذِّمَّةِ والمعاهَدِينَ والمُسْتَأْمَنِينَ المسيئينَ للنبيِّ ﷺ



المطلب الأوّل

شروطُ تكفيرِ المُسْلِمِ (المُعَيَّنِ) المُسِيءِ للنبيِّ ﷺ

مَن قامَ به الكفرُ المُطْلَقُ ـ كالإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ ـ من المُعَيَّنِينَ، لا يُحْكَمُ بكُفْرِهِ حتّى تتحقَّقَ فيه شروطُ التَّكْفِير، وتنتَفِي موانِعُه، قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ: «إن التكفيرَ له شروطٌ وموانِعُ قد تنتفي في حقِّ المُعَيَّنِ، وإنَّ تكفيرَ المُطْلَقِ لا يستلزِمُ تكفيرَ المُعَيَّنِ، إلا إذا وُجِدَتِ الشروطُ وانتفَتِ الموانِعِ»(١).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٨٨).

وهذه الشروطُ على نوعَيْنِ: شروطٌ معتَبَرة، وشروطٌ غيرُ معتَبَرة، **وبيانُها كالآتي:**

□ أولًا: الشروطُ المعتبرة:

١ - أن يكونَ المسيءُ للنبيِّ ﷺ بالغًا عاقلًا:

فعن عائشةَ رضي الله عنها؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **(رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ، أَوْ يُفِيقَ)**[1].

فدَلَّ الحديثُ على سقوطِ التَّكليفِ عن هؤلاء المذكورِين، ومنه أَخَذَ العلماءُ القاعدةَ الأصوليةَ المشهورةَ: (البلوغُ والعَقْلُ شرطُ التَّكليفِ)[2].

قال ابنُ قدامةَ رحمه الله: «إنَّ الرِّدَّة لا تَصِحُّ إلا من عاقلٍ، فأما مَن لا عَقْلَ له كالطِّفلِ الذي لا عَقْلَ له والمجنونِ، ومَن زال عَقْلُه بإغماءٍ أو نَوْمٍ أو مَرَضٍ، أو شُرْبِ دواءٍ يُبَاحُ شُرْبُه، فلا تَصِحُّ رِدَّتُه ولا حُكْمَ لكلامِه بغيرِ خلافٍ»[3].

٢ - أن يَقَعَ الكفرُ مِن المسيءِ للنبيِّ ﷺ على وَجْهِ القَصْدِ والاختيارِ:

دلَّت النصوصُ الشرعيةُ على اعتبارِ هذا الشّرطِ وعدمِ مؤاخذةِ مَن صَدَرَ منه قولٌ أو فِعْلٌ بغيرِ إرادةٍ منه كالمكرَه، قال عز وجل: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النَّحل: ١٠٦].

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٠٣٧)، وأحمد (٤١/ ٢٢٤)، رقم (٢٤٦٩٤)، والحاكم (٢/ ٦٧، ٦٨)، رقم (٢٣٥٠)، وقال: «صحيحٌ على شرطِ مُسلم»، وأقرَّهُ الذهبيُّ، قال الألبانيُّ: «وهو كما قالا؛ فإنَّ رجالَه كُلَّهُم ثقاتٌ احتَجَّ بهم مسلمٌ برواية بعضِهم عن بعض». «إرواء الغليل» (٢/ ٥).

(٢) **انظر**: «القواعد والفوائد الأصولية» لابن اللحام (ص٣٣)، و«القواعد والأصول الجامعة» للسعدي (ص٣٣).

(٣) «المغني» (١٢/ ٢٦٦).

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتَّفَقَ العلماءُ على أنَّه يجوزُ أن يواليَ المكرَهُ على الكفرِ إبقاءً لمُهْجَتِهِ، ويَجُوزُ أن يَسْتَقْتِلَ كما كان بلالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْبى عليهم ذلك وهم يَفْعَلُون به الأفاعيلَ»(١).

كما دلَّت النُّصوصُ على عُذْرِ مَن أُغْلِقَ عليه فِكْرُهُ لشِدَّةِ فَرَحٍ أو حُزْنٍ فتَلَفَّظَ بالكفرِ؛ وذلك لعَدَمِ إرادَتِهِ حقيقةَ ما قال، كما جاءَ في قصةِ الرَّجُلِ الذي فقَدَ دابَّتَهُ بأرضٍ فَلاةٍ، وفيه: **(فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ - مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ -: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ؛ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ)**(٢).

٣ - أن تَبْلُغَ المسيءَ للنبيِّ ﷺ الحُجَّةُ التي يُكَفَّرُ بخِلافِها:

قال ﷻ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إخبارٌ عن عَدْلِه تعالى، وأنَّه لا يُعَذِّبُ أحدًا إلا بعد قيامِ الحُجَّةِ عليه بإرسالِ الرَّسُولِ إليه»(٣).

وعن عبدِ الله بنِ أبي أَوْفى، قال: «لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِن الشَّامِ سَجَدَ للنبيِّ ﷺ؛ فقال: **(مَا هَذَا، يَا مُعَاذُ؟!)** قال: أتيتُ الشَّامَ فوافَيْتُهم يَسْجُدُون لأساقِفَتِهم وبَطَارِقَتِهم، فوددتُ في نَفْسِي أن نَفْعَلَ ذلك بك. فقال رسولُ الله ﷺ: **(فَلَا تَفْعَلُوا؛ فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللهِ لَأَمَرْتُ المَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا...)**(٤) الحديثَ.

ففي هذا الحديثِ عَذَرَ النَّبيُّ ﷺ معاذًا على ما بَدَرَ منه، فقد سَجَدَ معاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرسول الله ﷺ، والسجودُ لغيرِ الله شِرْكٌ أكبَرُ مُخْرِجٌ من المِلَّة(٥)،

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠٦).

(٢) رواه مسلم من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥٠٣٨).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥٢).

(٤) رواه ابن ماجه (١٨٤٩)، وأحمد (٣٢/ ١٤٥)، رقم (١٩٤٠٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٢٠٠).

(٥) «مجموع الفتاوى» (١/ ٧٤).

لكن لَمَّا صَدَرَ هذا الفعلُ مِن معاذٍ عن تأويلٍ تأوَّلَه - إذ ظَنَّ أنَّ السجودَ من بابِ التَّحيَّةِ والتعظيمِ الذي يَجُوزُ صَرْفُهُ للمخلوقِين - لم يكفِّرْهُ النَّبِيُّ ﷺ، بل لم يُؤَثِّمْهُ، وإنما اكتفى بنَهْيِه عن ذلك، وبَيَّنَ له أنَّ السجودَ لا يكونُ إلا لله(١).

وقال ابنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالجاهِلُ والمخطِئُ من هذه الأُمَّةِ ولو عَمِلَ مِن الكُفْرِ والشِّرْكِ ما يكونُ صاحِبُهُ مُشْرِكًا أو كافرًا؛ فإنَّه يُعْذَرُ بالجَهْلِ والخَطأ، حتى يتبَيَّنَ له الحُجَّةُ التي يُكَفَّرُ تارِكُها بيانًا واضحًا ما يلتَبِسُ على مِثْلِه»(٢).

والمقصودُ هنا: فَهْمُ الحُجَّةِ فهمًا يُدْرَكُ به المقصودُ منها، لا مُجَرَّدُ بلوغِها له(٣).

٤ - ألا يكونَ المسيءُ للنبيِّ ﷺ متأوِّلًا:

بعضُ المخالِفِين للنُّصوصِ قد يكونُ بَلَغَهُ النَّصُّ ولكنَّهُ يتأوَّلُه على معنًى آخَرَ لم يُرَدْ منه، فيَقَعُ في الخطأِ دُونَ أن يَشْعُرَ، فيُعْذَرُ بذلك، قال ﷻ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال ﷺ: **(إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي: الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ)**(٤).

قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ المتأوِّلَ الذي قَصْدُهُ متابعةُ الرسولِ ﷺ

---

(١) «أحكام القرآن» (٢/ ٢٥٩).

(٢) نقلَهُ عنه القاسميُّ في «تفسيره» (٥/ ١٣٠٧ - ١٣٠٨).

(٣) في المسألةِ خلافٌ مشهورٌ: فمِن العلماءِ مَن يرى قيامَ الحُجَّةِ بمجَرَّدِ بلوغِها للمكلَّفِ، وهو قولُ بعضِ أئمةِ الدَّعْوَةِ مِن أحفادِ الشّيخ محمّدِ بن عبدِ الوَهَّاب، والقولُ الراجحُ: أنَّ الحجةَ لا يُمكِنُ أن تقومَ على شخصٍ إلا بعدَ فَهْمِه لها، وأمَّا مَن لم يَفْهَم الحُجَّةَ فإنَّها لم تَقُمْ عليه، لكن لا بُدَّ من التّنبيهِ على أنَّ عدمَ الفَهْمِ المعتبَرَ هنا هو النّاشِئُ عن عَجْزٍ وعَدَم القدرةِ على الفهم لعُجْمَةٍ أو لشُبْهَةٍ مع الحِرْصِ على الهُدَى. وأمَّا إن كان عَدَمُ الفَهْمِ راجعًا إلى إعراضٍ عن النّصوصِ أو تفريطٍ في طلبِ الهُدَى بوجهٍ من الوجوه، فهذا لا يُعْذَرُ به. **انظر**: «طريق الهجرتين» لابن القيم (ص٤١٢ - ٤١٣).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٠٣٩)، والحاكم (٢/ ١٩٨)، وقال: صحيحٌ على شرطِ الشّيخين، ووافقه الذهبيُّ (٢٤٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١/ ٣٤٨).

لا يُكَفَّرُ ولا يُفَسَّقُ إذا اجتَهَدَ فأخطَأ، وهذا المشهورُ عند الناسِ في المسائلِ العَمَلِيَّةِ، وأما مسائلُ العقائدِ فكثيرٌ من الناسِ كَفَّرَ المُخْطِئِينَ فيها، وهذا القولُ لا يُعْرَفُ عن أحدٍ من الصَّحَابةِ والتَّابِعِين لهم بإحسانٍ، ولا عن أحدٍ مِن أئمةِ المسلِمِين، وإنما هو في الأصلِ مِن أقوالِ أهلِ البِدَعِ الذين يبتَدِعُون بِدْعَةً ويُكَفِّرُون مَن خالَفَهم؛ كالخوارجِ والمعتزلةِ والجَهْمِيَّة»[١].

◻ ثانيًا: الشروط غير المعتبرة:

١ ـ استحلالُ القلب:

يرى بعضُ الفقهاءِ أنَّ السابَّ المنتقصَ للنبيِّ ﷺ لا يُكَفَّرُ إلا إذا كان مستَحِلًّا لذلك، وهو رأيٌ شاذٌّ، نقله القاضي أبو يعلَى عن بعضِ فقهاءِ العِرَاق.

قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذكر القاضي عن الفقهاءِ أن سابَّ النبيِّ ﷺ إن كان مستحِلًّا كَفَرَ، وإن لم يكن مستحِلًّا فَسَقَ، ولم يُكَفَّرْ كسَابِّ الصحابةِ، وهذا نظيرُ ما يُحْكَى أن بعضَ الفقهاءِ من أهلِ العراق، أفتى هارونَ أميرَ المؤمِنين فيمَن سَبَّ النبيَّ ﷺ أن يَجْلِدَهُ حتى أنكَرَ ذلك مالِكٌ، وردَّ هذه الفُتْيا مالِكٌ، وهو نظيرُ ما حكاه أبو محمدِ بنُ حَزْمٍ أن بعضَ الناسِ لم يكفِّرِ المستَخِفَّ به»[٢].

وينبِّهُ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ على منشأِ الشُّبْهَةِ عند هؤلاء، فيقولُ: «وهذا موضِعٌ لا بُدَّ من تحريرِه، ويجبُ أن يُعْلَمَ أن القولَ بأن كفرَ السابِّ في نفسِ الأمرِ إنما هو لاستحلالِهِ السبَّ: زَلَّةٌ مُنْكَرَةٌ، وهَفْوَةٌ عظيمة... وإنما وَقَعَ مَن وَقَعَ في هذه المَهْوَاةِ بما تَلَقَّوْهُ من كلامِ طائفةٍ من متأَخِّري المتكَلِّمِين... الذين ذَهَبُوا مذهَبَ الجَهْمِيَّةِ الأُولَى في أنَّ الإيمانَ هو مجرَّدُ التصديقِ الذي في القَلْبِ، وإن لم يَقْتَرِنْ به قولُ اللِّسان، ولم يقتَضِ عملًا في القَلْبِ ولا في الجوارِح»[٣].

---

(١) «منهاج السُّنَّة» (٥/٢٣٩ ـ ٢٤٠). (٢) «الصارم المسلول» (ص٥١٣).

(٣) «الصارم المسلول» (ص٥١٣).

• **والرَّدُّ على هذه الشُّبْهَةِ ـ كما قال ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ ـ من وجوهٍ:**

الوجه الأول: أن الحكايةَ المذكورةَ عن الفقهاءِ أنه إنْ كان مستحِلًّا كَفَرَ، وإلا فلا، ليس لها أصلٌ، وإنما نَقَلَها القاضي مِن كُتُبِ بعضِ المتكلِّمين الذين نَقَلُوها عن الفقهاءِ، وهؤلاء نَقَلُوا قولَ الفقهاءِ بما ظَنُّوه جاريًا على أُصُولِهم، أو قد سَمِعُوه من بعضِ المنتَسِبِينَ إلى الفِقْهِ ممن لا يُعَدُّ قولُه قولًا، وقد حَكَيْنا نصوصَ أئمةِ الفقهاءِ وحكايةَ إجماعِهم عمَّن هو أعلَمُ الناسِ بمَذَاهِبِهم، فلا يَظُنَّ ظَانٌّ أن في المسألةِ خلافًا يَجْعَلُ المسألةَ مِن مسائلِ الخلافِ والاجتهاد، وإنما ذلك غَلَطٌ لا يستطيعُ أحدٌ أن يَحْكِيَ عن واحدٍ من الفقهاءِ أئمةِ الفتوى هذا التفصيلَ البتةَ.

الوجه الثاني: أن الكفرَ إذا كان هو الاستحلالَ، فإنما معناه: اعتقادُ أن السبَّ حلالٌ، فإنه لَمَّا اعتَقَدَ أنَّ ما حَرَّمَه اللهُ تعالى حلالٌ كَفَرَ، ولا رَيْبَ أن مَن اعتقَدَ في المحرَّمَاتِ المعلومِ تحريمُها أنها حلالٌ كَفَرَ، لكن لا فَرْقَ في ذلك بين سَبِّ النبيِّ ﷺ وبين قَذْفِ المؤمنين، والكذبِ عليهم، والغيبةِ لهم... إلى غيرِ ذلك مِن الأقوالِ التي عُلِمَ أن اللهَ حَرَّمَها، فإنه مَن فَعَلَ شيئًا من ذلك مستحِلًّا كَفَرَ، مع أنه لا يَجُوزُ أن يُقَالَ: مَن قَذَفَ مسلمًا أو اغتَابَهُ كَفَرَ، ويعني بذلك: إذا استحله.

الوجه الثالث: أن اعتقادَ حِلِّ السَّبِّ كُفْرٌ، سواءٌ اقتَرَنَ به وجودُ السَّبِّ، أو لم يقتَرِنْ، فإذًا لا أَثَرَ للسَّبِّ في التكفيرِ وجودًا أو عدمًا، وإنما المُؤَثِّرُ هو الاعتقادُ! وهو خلافُ ما أجمَعَ عليه العلماءُ.

الوجه الرابع: أنه إذا كان المُكَفِّرُ هو اعتقادَ الحِلِّ، فليس في السَّبِّ ما يَدُلُّ على أن السابَّ مستَحِلٌّ؛ فيَجِبُ ألا يُكَفَّرَ، لا سيما إذا قال: «أَنَا أعتَقِدُ أن هذا حَرَام، وإنما أقولُ غيظًا وسَفَهًا، أو عَبَثًا أو لَعِبًا» كما قال المنافِقُون: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]»[(١)].

(١) المصدر السابق (ص٥١٣).

٢ ـ قصد الانتقاص والاستهزاء:

السبُّ كُفْرٌ، سواءً كان السابُّ يَقْصِدُ السبَّ والطَّعْنَ، أو كان يَهْزِلُ ويَمْزَح.

فاشتراطُ القَصْدِ في الانتقاصِ باطلٌ، لم يَقُلْ به عالِمٌ معتَبَرٌ، وهو بخلافِ ما دَلَّتْ عليه نصوصُ الكتابِ والسُّنَّة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦]، فهؤلاءِ لَمَّا قالُوا ما قالوه، لم يكن على وَجْهِ قصدِ الكُفْرِ، وإنما كان على وجهِ الخَوْضِ واللَّعِب، ولم يُعْذَرُوا بذلك.

قال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبالجملةِ: فمَن قال أو فَعَلَ ما هو كُفْرٌ، كَفَرَ بذلك وإن لم يقصِدْ أن يكونَ كافرًا؛ إذ لا يَقْصِدُ الكفرَ أحدٌ إلا ما شاء اللهُ»[(١)].

وقال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... من المسلِمِين مَن يَخْرُجُ مِن الدِّينِ من غيرِ أن يَقْصِدَ الخروجَ منه، ومن غيرِ أن يختارَ دِينًا على دِينِ الإسلامِ!»[(٢)].

• **مسألةٌ: ما يُستَثْنَى في اشتراطِ القَصْد:**

يُستثنى من مسألةِ القَصْدِ أمورٌ يُعْتَبَرُ فيها المكلَّفُ معذورًا وإنْ تَلَفَّظَ بالكُفْرِ؛ لعَدَمِ وجودِ القصدِ والإرادةِ في الإساءةِ والسُّخْرِيَةِ والاستهزاءِ، ومن ذلك:

١ ـ التَّلَفُّظُ بالكُفْرِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ حالَ الغضَبِ الشَّدِيدِ:

إذا غَلَبَ الغَضَبُ على عَقْلِ العبدِ وأُغْلِقَ عليه فانْفَلَتَ لسانُهُ من غيرِ وَعْيٍ ولا حضورِ قَلْبٍ أو عَقْلٍ، أو قَصْدٍ أو إرادةٍ؛ فهذا معذورٌ؛ لأنه في حُكْمِ المَجْنُون، أما الغَضَبُ مع حضورِ العَقْلِ فليس بعُذْرٍ ولا مانعٍ من التكفيرِ لوجودِ القَصْدِ والاختيارِ.

(١) المصدر السابق (ص١٨٤).
(٢) «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٣٠١).

سُئِلَ الشيخُ ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللَّهُ عن حُكْمِ مَن سَبَّ الدِّينَ حالَ الغَضَبِ، فأجاب: «لِيُعْلَمْ أن الكلمةَ قد تكونُ كفرًا ورِدَّةً، ولكنَّ المتكلِّمَ بها قد لا يُكَفَّرُ بها لوجودِ مانِعٍ يَمْنَعُ من الحُكْمِ بكُفْرِه، فهذا الرجلُ الذي ذَكَرَ عن نفسِهِ أنه سَبَّ الدِّينَ في حالِ غَضَبٍ، نقولُ له: إن كانَ غَضَبُكَ شديدًا بحيثُ لا تَدْرِي ما تَقُولُ، ولا تَدْرِي حينَئِذٍ أنت في سماءٍ أم في أرضٍ، وتكَلَّمْتَ بكلامٍ لا تستَحْضِرُهُ ولا تَعْرِفُه، فإنَّ هذا الكلامَ لا حُكْمَ له، ولا يُحْكَمُ عليك بالرِّدَّةِ؛ لأنه كلامٌ حَصَلَ عن غيرِ إرادةٍ وقَصْدٍ، وكُلُّ كلامٍ حَصَلَ عن غيرِ إرادةٍ وقَصْدٍ فإنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يُؤَاخِذُ به، يقولُ اللهُ تعالى في الأَيْمَانِ: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، ويقولُ تعالى في آيةٍ أُخْرَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩]، فإذا كان هذا المتكَلِّمُ بكلمةِ الكُفْرِ في غضبٍ شديدٍ لا يدري ما يقولُ، ولا يَعْلَمُ ماذا خَرَجَ منه، فإنه لا حُكْمَ لكلامِه، ولا يُحْكَمُ بردَّتِهِ حينَئِذٍ»[1].

٢ ـ حكايةُ الكُفْرِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ، ونَقْلُها:

حُكْمُ حكايةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ونقلِها في الكُتُبِ وغيرِها، مع إنكارِها قلبيًّا واستهجانِها، يَدُورُ بين ثلاثةِ وجوهٍ، **وهي:**

أ ـ الوجوبُ: تكونُ الحكايةُ والنَّقْلُ واجبًا في حالاتٍ، **هي:**

- الشهادةُ على السَّابِّ، والتعريفُ لقَوْلِهِ، والتنفيرُ منه، والتجريحُ له.
- البحثُ العِلْمِيُّ، والفُتْيَا، والتأليف.

ب ـ الاستحباب: وهذا إذا قامَ بالرَّدِّ على السابِّ مَن ظَهَرَ به الحَقُّ، وفُصِلَتْ به القَضِيَّةُ، وبانَ به الحَقُّ، سَقَطَ عن الباقِينَ الفَرْضُ، وبقي الاستحبابُ في تكثيرِ الشهادةِ عليه، وتأييدِ التحرُّزِ منه.

ج ـ التحريم: وهو ما خَرَجَ عن الوجوبِ والاستحبابِ؛ كنَقْلِ السَّبِّ والانتقاصِ على سبيلِ الحكاياتِ، والأسمارِ، والطُّرَفِ.

---

(١) «فتاوى نور على الدرب» (نَصِّيَّة): التوحيد والعقيدة.

• وأيضًا: إذا تَرَتَّبَتْ مفسدةٌ على نَقْلِه؛ كأن يكونَ القولُ الكفريُّ مغمورًا وفي نقلِهِ إشهارٌ له، وربما لم يُنْقَلْ معه ما يَدْحَضُهُ، وربما افتتنَ به الناسُ وانطَلَتْ عليهم الشُّبْهَة.

وقد فَصَّلَ هذه الوجوهَ القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ حيثُ قال: «أنْ يقولَ القائلُ ذلك - أي: سَبَّ النبيِّ ﷺ - حاكيًا عن غيرِه، وآثرًا له عن سِوَاه، فهذا يُنْظَرُ في صورةِ حكايَتِه، وقرينةِ مقالَتِه، ويَخْتَلِفُ الحُكْمُ باختلافِ ذلك على أربعةِ وجوهٍ:

الوجوب، والنَّدْب، والكَرَاهة، والتَّحْرِيم.

فإن كان أَخْبَرَ به على وجهِ الشهادةِ، والتعريفِ بقائِلِه، والإنكارِ والإعلامِ بقَوْلِه، والتنفيرِ منه والتجريحِ له، فهذا مما ينبغي امتثالُه ويُحْمَدُ فاعِلُه.

وكذلك إنْ حكاه في كِتَابٍ، أو في مَجْلِسٍ على طريقِ الرَّدِّ له، والنَّقْضِ على قائِلِه، والفُتْيَا بما يَلْزَمُه، وهذا منه ما يَجِبُ، ومنه ما يُسْتَحَبُّ، بحسبِ حالاتِ الحاكي لذلك والمَحْكِيِّ عنه. . . .

لكنه إذا قام بهذا مَن ظهر به الحَقُّ، وفُصِلَتْ به القضيةُ وبان به الأَمْرُ، سَقَطَ عن الباقي الفَرْضُ وبقي الاستحبابُ في تكثيرِ الشهادةِ عليه، وعَضْدِ التحذيرِ منه.

وقد أجمَعَ السَّلَفُ على بيانِ حالِ المُتَّهَمِ في الحديثِ، فكيف بمثلِ هذا؟!

فأمَّا ذِكْرُها على غيرِ هذا؛ من حكايةِ سَبِّهِ والإزراءِ بمَنْصِبه على وجهِ الحكاياتِ، والأسمارِ والطُّرَفِ، وأحاديثِ الناسِ ومقالاتِهم في الغَثِّ والسَّمِينِ، ومَضَاحِكِ المُجَّانِ، ونوادِرِ السُّخَفَاءِ، والخوضِ في قِيلَ وقَالَ، وما لا يَعْنِي؛ فكلُّ هذا ممنوعٌ وبعضُهُ أَشَدُّ في المَنْعِ والعقوبةِ من بَعْضٍ، فما كان مِن قائله الحاكي له على غيرِ قصدٍ أو معرفةٍ بمقدارِ ما حكاه، أو لم تكن عادَتَه، أو لم يكنِ الكلامُ من البشاعةِ حيثُ هو، ولم يَظْهَرْ على حاكيه استحسانُه واستصوابُه

زُجِرَ عن ذلك، ونُهِيَ عن العودةِ إليه، وإن قُوِّمَ ببعضِ الأدبِ، فهو مُسْتَوْجِبٌ له، وإن كان لفظُهُ من البشاعةِ حيثُ هو كان الأدبُ أَشَدَّ»[(١)].

المطلب الثاني

موانعُ تكفيرِ المسلِمِ (المعيَّن) المسيءِ للنَّبيِّ ﷺ

❑ أولًا: الإكراه:

يُعَدُّ الإكراهُ مِن موانِعِ التكفيرِ عند السَّلَفِ رحمهم الله، وهو على نوعَيْنِ:

١ ـ الإكراهُ على التَّلَفُّظِ بالإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين:

وهو مَحَلُّ إجماعٍ؛ بشرطِ عَدَمِ انشراحِ الصَّدْرِ بكلمةِ الكُفْرِ.

ويَدُلُّ على ذلك قولُه ﷻ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النحل: ١٠٦].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فهو استِثْنَاءٌ ممن كَفَرَ بلِسَانِه، ووافَقَ المشركِين بلَفْظِه، مُكْرَهًا لما نالَه مِن ضربٍ وأذًى، وقلبُهُ يَأْبَى ما يقولُ، وهو مطمَئِنٌّ بالإيمانِ بالله ورسولِه»[(٢)].

وقال أبو عبد الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمَعَ أهلُ العِلْمِ على أنَّ مَن أُكْرِهَ على الكُفْرِ حتى خَشِيَ على نَفْسِهِ القَتْلَ، أنه لا إِثْمَ عليه إنْ كَفَرَ وقلبُهُ مطمَئِنٌّ بالإيمانِ، ولا تَبِينُ منه زَوْجَتُهُ، ولا يُحْكَمُ عليه بحُكْمِ الكُفْرِ»[(٣)].

٢ ـ الإكراهُ على الإساءةِ العَمَلِيَّةِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين:

اختَلَفَ أهلُ العلمِ في الإكراهِ على الفِعْلِ، واعتبارِه عذرًا يَمْنَعُ صاحِبَهُ من التكفيرِ، على قولَيْنِ:

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٤٦).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠٥). (٣) «تفسير القرطبي» (١٢/ ١٨٢).

أحدُهما: عَدَمُ اعتبارِ الإكراهِ عذرًا في الإساءةِ العَمَلِيَّة.

قال ابنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الكُفْرُ بالله فذلك جائِزٌ له بغيرِ خلافٍ؛ على شرطِ أن يَلْفِظَ بِلِسَانِهِ، وقَلْبُهُ مُنْشَرِحٌ بالإيمانِ، فإنْ ساعَدَ قلبُهُ في الكفرِ لسانَه، كان آثمًا كافرًا؛ لأن الإكراهَ لا سُلْطَانَ له في الباطِنِ، وإنما سُلْطَتُهُ على الظاهِرِ»[(١)].

والثاني: أنَّ الإكراهَ عُذْرٌ في الإساءةِ العَمَلِيَّةِ، وهو الراجِح.

وهذا لاستواءِ العِلَّةِ في الفِعْلِ والقَوْلِ، وهي الإلجاءُ والخَشْيَةُ على النَّفْسِ من التَّلَفِ.

◻ ثانيًا: الجَهْلُ:

العُذْرُ بالجهلِ في مسائلِ الاعتقادِ والكُفْرِ من المسائِلِ المشهورةِ بين أهلِ العِلْمِ، والأصلُ أنَّ الجاهِلَ يُعْذَرُ بجهلِه في الأصولِ والفروع[(٢)].

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما جَحْدُ ذلك ـ أي: جحدُ شيءٍ من الشرائع ـ جهلًا أو تأويلًا يُعْذَرُ فيه صاحِبُه: فلا يُكَفَّرُ صاحِبُه به؛ كحَدِيثِ الذي جَحَدَ قُدْرَةَ اللهِ عليه، وأَمَرَ أهلَه أن يُحَرِّقُوه ويُذَرُّوه في الرِّيح[(٣)]، ومع هذا فقَدْ غَفَرَ اللهُ له ورَحِمَهُ لجَهْلِهِ؛ إذ كان ذلك الذي فَعَلَهُ مبلَغَ عِلْمِه، ولم يَجْحَدْ قدرةَ الله على إعادَتِهِ عنادًا أو تكذيبًا»[(٤)].

ولكن مسألة إعذارِ منتَقِصِ النبيِّ ﷺ والدِّينِ مما جَرَى الخلافُ فيه بينَ أهلِ العِلْمِ على قولَيْنِ مشهورَيْنِ:

- **القول الأوَّل: إعذارُ الجاهِلِ المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ:**

وهذا استصحابًا للأصلِ في إعذارِ الجاهلِ في الفروعِ والأصول.

---

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (٣/ ١٦٠ ـ ١٦١).

(٢) **انظر**: «ضوابط التكفير عند أهل السُّنَّة والجماعة» لعبد الله بن محمد القرني (ص٢٠١ ـ ٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٤) «مدارج السالكين» لابن القيم (١/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩).

حيثُ وَرَدَ سؤالٌ للشيخِ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللهُ هذا نصُّه: «وردَتْ بعضُ الآثارِ عن بعضِ الأئمة، وعن بعضِ الصحابةِ كخالِدِ بنِ الوَلِيدِ، وبعضِ الأئمةِ كالإمامِ أحمدَ بكُفرِ شاتِمِ اللهِ أو الرسولِ، واعتبَرُوه كُفْرَ رِدَّةٍ، فهل هذا على إطلاقِه، نرجو الإفادةَ؟

فأجابَ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللهُ: ما نرى ذلك على الإطلاقِ؛ فقد يكونُ السَّبُّ والشَّتْمُ ناتجًا عن الجَهْلِ، وعن سُوءِ تَرْبِيَةٍ، وقد يكونُ عن غَفْلَةٍ...»[١].

• **القولُ الثاني: عدمُ إعذارِ الجاهِلِ المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين:**

وهو قولُ أكثرِ أهلِ العِلْمِ مِن المتقدِّمِين والمتأخِّرِين.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ سبَّ اللهِ أو سبَّ رسولِهِ كُفْرٌ ظاهرًا وباطنًا، سواءٌ كان السابُّ يعتقِدُ أن ذلك مُحَرَّمٌ، أو كان مستحِلًّا له، أو كان ذاهِلًا عن اعتقادِه، هذا مذهَبُ الفقهاءِ وسائرِ أهلِ السُّنَّةِ القائِلِين بأن الإيمانَ قَوْلٌ وعَمَلٌ»[٢].

واستَثْنَوْا مسألةَ الانتقاصِ وسَبِّ النبيِّ ﷺ والدِّين من أصلِ إعذارِ الجاهلِ؛ لظهورِ حُكْمِ الانتقاصِ والسبِّ وعدمِ خفائِه من جهةٍ، ولأنه لا يُعْقَلُ اجتماعُ إيمانٍ بالنبيِّ ﷺ وانتقاصٍ له واستهزاءٍ به في قَلْبِ مؤمنٍ قَطُّ.

قال العلَّامةُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ: «ولا يجوزُ أن يُعْذَرَ أحدٌ بدَعْوَى الجهلِ في ذلك - أي: انتقاصِ النبيِّ ﷺ وسبِّ الدِّين - لأنَّ هذه الأمورَ من المسائلِ المعلومةِ بين المسلِمِين، وحُكْمُها ظاهِرٌ في كتابِ الله ﷻ وسُنَّةِ رسولِه ﷺ»[٣].

وجاء في «تيسير العزيز الحميد»: «... وهل يجتَمِعُ الإيمانُ باللهِ وكتابِهِ ورسولِهِ، والاستهزاءُ بذلك في قَلْبٍ؟! بل ذلك عَيْنُ الكُفْر»[٤].

---

(١) «شريط صوتي» للألباني رَحِمَهُ اللهُ، بعنوان: «الكفر كفران».
(٢) «الصارم المسلول» (ص٥١٢).
(٣) «تحفة الإخوان بأجوبة مهمة بأركان الإسلام» جمع محمد بن شايع (ص٤٧).
(٤) «تيسير العزيز الحميد» لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ص٥٥٤).

• **الراجحُ في المسألة:**

الراجحُ ـ واللهُ تعالى أعلمُ ـ: أنَّ إعذارَ الجاهلِ في مسألةِ الانتقاصِ للنبيِّ ﷺ وسبِّ الدِّينِ يختلِفُ بحسبِ نوعِ الجاهلِ ونوعيةِ الانتقاصِ، وبيانُ ذلك في الآتي:

١ ـ التفريقُ بينَ المسائلِ الظاهرةِ والخَفِيَّةِ:

الانتقاصُ للنبيِّ ﷺ له مَظَاهِرُ وأساليبُ كما سَبَقَ، بَعْضُها واضحُ الدلالةِ وصريحٌ في الانتقاصِ كالسَّبِّ والشَّتْمِ والأَذِيَّةِ القَوْلِيَّةِ والعَمَلِيَّة، وبعضُها خَفِيٌّ كبعضِ الألفاظِ المحتَمِلَةِ.

والعلماءُ يُفَرِّقُون في مسألةِ العُذْرِ بالجَهْلِ بين المسائلِ الظاهرةِ فلا عُذْرَ فيها بدَعْوَى الجَهْل، وبين المسائلِ الخَفِيَّةِ التي يُعْذَرُ فيها بالجَهْلِ.

والمسائلُ الظاهرةُ: هي المسائلُ التي وَرَدَ فيها النَّصُّ المُحْكَمُ الذي لا لَبْسَ فيه، فلا يَحْتَمِلُ التأويلَ ولا تَدْخُلُه الشُّبْهَةُ، ومن ذلك ألفاظُ السَّبِّ والشَّتْمِ الصُّرَاح[١].

قال الشيخُ مُلَّا علي قاري[٢] رَحِمَهُ اللهُ: «ثم اعْلَمْ أنَّه إذا تكلَّمَ بكلمةِ الكُفْرِ، عالمًا بمَبْناها، ولا يَعْتَقِدُ معناها لكن صَدَرَتْ عنه من غيرِ إكراهٍ، بل من طواعيةٍ في تأديَتِها، فإنه يُحْكَمُ عليه بالكُفْر... أما إذا تَكَلَّمَ بالكلمةِ، ولم يَدْرِ أنها كلمةُ كُفرٍ... قِيلَ: لا يُكَفَّرُ؛ لعُذْرِهِ بالجَهْلِ، وقيل: يُكَفَّرُ ولا يُعْذَرُ بالجَهْلِ، والأظهَرُ الأوَّل، إلا إذا كان مِن قَبِيلِ ما يُعْلَمُ مِن الدِّينِ بالضرورةِ؛ فإنه حِينَئِذٍ يُكَفَّرُ، ولا يُعْذَرُ بالجَهْلِ»[٣].

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٤)، و«الإعلام بقواطع الإسلام» (ص٧٦)، و«الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق» للقرافي (٢/ ١٤٩).

(٢) هو: نُورُ الدِّينِ عليُّ بنُ محمدِ بن سُلْطَانٍ الهرويُّ الحنفي، المشهور بمُلَّا عَلِي قاري؛ كان جامعًا للعلومِ النَّقْلِيَّةِ والعَقْلِيَّة ومتضلعًا من السُّنَّةِ النَّبوِيَّة، من مؤلَّفَاتِه: «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، و«مرقاة المفاتيح»، وغيرهما، توفي سنة (١٠١٤هـ). **انظر:** «سمط النجوم العوالي» للعصامي (٤/ ٤٠٢)، و«خلاصة الأثر» للمحبي (٣/ ١٨٥ ـ ١٨٦).

(٣) «شرح الفقه الأكبر» لملا علي قاري (ص٢٤٤ ـ ٢٤٥).

وقال الإمامُ محمَّدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ الشخصَ المعيَّنَ إذا قالَ ما يُوجِبُ الكفرَ، فإنَّه لا يُحكَمُ بكُفْرِه حتى تقومَ عليه الحُجَّةُ التي يَكْفُرُ تارِكُها، وهذا في المسائِلِ الخَفِيَّةِ التي قد يَخْفَى دليلُها على بعضِ الناس، وأمَّا ما يَقَعُ منهم في المسائلِ الظاهرةِ الجَلِيَّةِ، أو ما يُعْلَمُ مِن الدِّينِ بالضرورةِ، فهذا لا يُتَوَقَّفُ في كفرِ قائِلِه، ولا تَجْعَلْ هذه الكلمةَ عُكَّازَةً تَدْفَعُ بها في نَحْرِ مَن كفَّرَ البَلْدَةَ الممتَنِعَةَ عن توحيدِ العبادةِ والصِّفَاتِ بعد بلوغِ الحُجَّة، ووضوحِ المَحَجَّة»[(١)].

٢ ـ اختلافُ حالِ الجاهِلِ:

يُعْذَرُ الجاهلُ لكونِهِ حديثَ عهدٍ بالإسلامِ، أو نَشَأَ في باديةٍ نائِيَةٍ.

قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ: «لا يُكَفِّرُ العلماءُ مَن استحلَّ شيئًا من المحرَّماتِ لقُرْبِ عهدِهِ بالإسلامِ أو لنَشْأَتِهِ ببادِيةٍ بعيدةٍ؛ فإنَّ حُكْمَ الكُفْرِ لا يكونُ إلا بعدَ بلوغِ الرسالةِ، وكثيرٌ من هؤلاءِ قد لا يكونُ قد بَلَغَتْهُ النصوصُ المخالِفَةُ لما يراه، ولا يَعْلَمُ أنَّ الرسولَ بُعِثَ بذلك»[(٢)].

ولكنْ يُفَرَّقُ بين: الجاهلِ المتمَكِّنِ مِن التعلُّمِ والفَهْمِ، القادِرِ على معرفةِ الحقِّ، لكنَّه مُفرِّطٌ في طَلَبِ العِلْمِ، ثمَّ أَعْرَضَ عن ذلك تاركًا ما أَوْجَبَ اللهُ عليه، وخاصَّةً إذا وُجِدَ في دارِ الإسلامِ حيثُ مَظِنَّةُ العِلْمِ، وبين الجاهلِ العاجِزِ عن طلبِ العِلْمِ والفَهْمِ، فأمَّا الأولُ: فلا عُذْرَ له؛ لتَقْصِيرِه.

المطلب الثالث

تَوْبَةُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين

السُّنَّةُ في المرتدِّ رِدَّةً مُجَرَّدَةً، أو الكافِرِ الأصليِّ: أنه يُسْتَتَابُ، فإن تابَ وعادَ إلى رُشْدِهِ قُبِلَ منه وخُلِّيَ عنه، وإلا قُتِلَ.

لكن لما كان انتقاصُ النبيِّ ﷺ وسَبُّ الدِّين كفرًا أَغْلَظَ ومُرَكَّبًا، وهو

(١) «الدرر السنية» (٨/ ٢٤٤).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥٠١).

زيادةٌ عن الرِّدَّةِ المجرَّدَةِ، وعن الكفرِ الأصليِّ، اختَلَفَ أهلُ العلمِ في استتابَتِه، وقَبُولِ تَوْبَتِه.

واختلَفَ العلماءُ في قَبُولِ توبةِ المسلم[١] المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين على قولَيْنِ:

□ **القولُ الأول: استِتَابَةُ المنتقصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين، وقَبُولُ توبَتِهِ:**

وهو قولُ الحَنَفِيَّةِ، والمشهورُ عند الشافعيةِ، وروايةٌ عن مالكٍ وأَحْمَدَ[٢].

واستدَلُّوا بأدلةٍ، منها:

١ ـ استصحابُ الأصلِ في قَبُولِ توبةِ المرتَدِّ مطلقًا؛ فالسابُّ المنتقصُ للنبيِّ ﷺ وللدِّين بمنزلَةِ المرتَدِّ: إذا تَابَ تابَ اللهُ عليه، وسَقَطَ عنه حدُّ القَتْلِ[٣]؛ لقولِه ﷻ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥].

قال ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإنَّ هذا الخطابَ عامٌّ في قِتَالِ كلِّ مشرِكٍ وتخليةِ سبيلِهِ إذا تابَ من شِرْكِه، وأقامَ الصلاةَ وآتى الزكاةَ سواءٌ كان مُشْرِكًا أصليًّا، أو مشركًا مرتدًّا»[٤].

٢ ـ أنَّ اللهَ تعالى قد عُلِمَ منه أنه يُسْقِطُ حَقَّهُ عن التائبِ، فإنَّ الرَّجُلَ لو أتى مِن الكفرِ والمعاصي بمِلْءِ الأرضِ ثم تابَ؛ تابَ اللهُ عليه، وهو سبحانَه لا تَلْحَقُهُ بالسَّبِّ غَضَاضَةٌ ولا مَعَرَّةٌ، وإنما يَعُودُ ضَرَرُ السَّبِّ على قائِلِه، وحُرْمَتُهُ في قلوبِ العِبَادِ أَعْظَمُ من أن يَهْتِكَها جراَةُ السَّابِّ»[٥].

---

(١) سيأتي بيانُ حكمِ استتابةِ غيرِ المسلم المسيءِ للنبيِّ ﷺ في المَطْلَبِ الموالي.

(٢) **انظر**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/٢٥٦)، و«الصارم المسلول» (ص٣١٣، ٣١٩).

(٣) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٣٠٩). (٤) المصدر السابق (ص٣٢٠).

(٥) المصدر السابق (ص٥٤٧).

□ **القول الثاني: أنَّ المنتقصَ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ لا يُستَتَابُ ولا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ، ولا يَسْقُطُ عنه حَدُّ القَتْلِ:**

وهو مَذْهَبُ جمهورِ العلماءِ من المالكيَّةِ والشافعيةِ والحنابِلَةِ(١)، ومرادُهم بأنه لا تُقْبَلُ توبَتُهُ: أنَّ القَتْلَ لا يَسْقُطُ عنه بالتوبةِ(٢).

واستدَلُّوا بأدلةٍ، منها:

١ ـ قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، فالمنتقصُ للنبيِّ ﷺ يتحتَّمُ قَتْلُهُ وإنْ تابَ(٣).

٢ ـ قوله ﷻ: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠ ـ ٦١]، وهذا يقتضي أنَّ مَن لم يَنْتَهِ فإنه يُؤْخَذُ ويُقْتَلُ، فعُلِمَ أن الانتهاءَ العاصِمَ: ما كان قَبْلَ الأَخْذِ، والمنتقصُ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ مَلْعُونٌ داخلٌ في حُكْمِ الآيةِ(٤).

٣ ـ قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]، وهذا السابُّ مُحَارِبٌ ومُحَادٌّ ومُشَاقٌّ للهِ ورسولِه داخلٌ في عمومِ الآيةِ(٥).

٤ ـ أنَّ سُنَّةَ رسولِ الله ﷺ دَلَّتْ من غيرِ وَجْهٍ على قَتْلِ السَّابِّ مِن غيرِ استتابةٍ، ومن ذلك: أَمْرُهُ بقَتْلِ ابنِ أبي السَّرْحِ؛ لما طَعَنَ عليه وافْتَرَى افتراءً

---

(١) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٥٥)، و«الصارم المسلول» (ص٣٢٠).
(٢) انظر: «الصارم المسلول» (ص٣٤٦).
(٣) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١١)، و«الصارم المسلول» (ص٣٤٦).
(٤) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٢٠)، و«الصارم المسلول» (ص٣٤٦).
(٥) انظر: «الصارم المسلول» (ص٣٤٦، ٣٥٣، ٣٦٢).

عابَه به بعدَ أن أَسْلَمَ، أَهْدَرَ دَمَه، وامتَنَعَ عن مُبَايَعَتِه، وقد جاءه مُسْلِمًا تائبًا قد أسلَمَ قبلَ المجيءِ إليه(١).

٥ - لأنَّ حقَّ النبيِّ ﷺ يتعلَّقُ به حَقَّانِ: حَقٌّ للهِ، وحَقٌّ لآدَمِيٍّ، والعقوبةُ إذا تعلَّقَ بها حَقٌّ لله وحَقٌّ لآدميٍّ لم تَسْقُطْ بالتوبةِ؛ كالحدِّ في المحاربةِ، فإنه لو تابَ قَبْلَ القُدْرَةِ لم يَسْقُطْ حَقُّ الآدميِّ من القِصَاصِ، وسَقَطَ حَقُّ اللهِ(٢).

٦ - أنَّ المسيءَ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ وإنْ قُتِلَ كافرًا فإنه حدٌّ من حدودِ الله، والحدودُ لا تَسْقُطُ بالتوبةِ.

قال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «قَتْلُ سابِّ النبيِّ ﷺ وإن كان قَتْلَ كافِرٍ، فهو حَدٌّ من الحُدُودِ، ليس قَتْلًا على مُجَرَّدِ الكُفْرِ والحِرَابِ؛ لِمَا تقدَّمَ من الأحاديثِ الدالَّةِ على أنه جِنَايَةٌ زائدةٌ على مجردِ الكفرِ والمحاربةِ، ومِن أنَّ النبيَّ ﷺ وأصحابَه أُمِرُوا فيه بالقَتْلِ عَيْنًا، وليس هذا موجِبَ الكُفْرِ والمحارَبَةِ، ولِمَا تَقَدَّمَ مِن قولِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في التي سَبَّتِ النبيَّ ﷺ: «إنَّ حَدَّ الأنبياءِ ليس يُشْبِهُ الحدودَ»، ومعلومٌ أن قَتْلَ الأسيرِ الحَرْبِيِّ ونحوِه من الكُفَّارِ والمحارِبِين لا يُسَمَّى حَدًّا، ولأن ظهورَ سَبِّهِ في ديارِ المسلِمِين فَسَادٌ عظيمٌ أَعْظَمُ من جرائِمَ كثيرةٍ، فلا بُدَّ أن يُشْرَعَ له حَدٌّ يَزْجُرُ عنه مَن يتعاطاه؛ فإنَّ الشارعَ لا يُهْمِلُ مثلَ هذه المفاسِدِ ولا يُخْلِيها مِن الزواجِرِ، وقد ثَبَتَ أن حدَّهُ القتلُ بالسُّنَّةِ والإجماعِ، وهو حدٌّ لغيرِ مُعَيَّنٍ حيٍّ؛ لأنَّ الحَقَّ فيه للهِ ولرسولِه وهو مَيِّتٌ، ولكلِّ مُؤْمِنٍ، وكلُّ حدٍّ يكونُ بهذه المَثَابَةِ فإنَّه يتعَيَّنُ إقامَتُهُ بالاتِّفَاقِ»(٣).

٧ - أنَّ إقامةَ الحَدِّ مع التوبةِ يتضمَّنُ مصلَحَتَيْنِ عظيمَتَيْنِ:

أ - مصلحةُ زَجْرِ النُّفُوسِ عن مِثْلِ تلك الجريمةِ، وهي أَهَمُّ المصلحتَيْنِ؛ فإنَّ الدُّنْيا في الحقيقةِ ليست دارَ كَمَالِ الجزاءِ، وإنما كمالُ الجزاءِ في

---

(١) المصدر السابق (ص٣٤٦). (٢) المصدر السابق (ص٣٠٩).

(٣) «الصارم المسلول» (ص٣٠٦).

الآخِرَةِ، وإنما الغالِبُ في العقوباتِ الشرعيةِ: الزَّجْرُ والنَّكَالُ، وإن كان فيها مقاصِدُ أُخَرُ.

ب ـ والمصلحةُ الثانية: تطهيرُ الجاني، وتكفيرُ خطيئَتِه، إن كانَ له عندَ اللهِ خيرٌ، أو عقوبتهُ والانتقامُ منه إن لم يكن كذلك، وقد يكونُ زيادةً في ثوابِهِ ورِفْعَةً في دَرَجاتِه[1].

● **والراجِحُ في المسألةِ ـ واللهُ أعلم ـ:**

أنَّ المنتقصَ المُسْلِمَ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ له ثلاثُ أحوالٍ:

الحالةُ الأولى: أنْ يُسِيءَ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ سِرًّا، فإنَّ اللهَ يَقْبَلُ توبَتَه سِرًّا، ويَغْفِرُ له مِن غير إحواجٍ له إلى أن يُظْهِرَ ذَنْبَهُ حتى يُقَامَ حَدُّهُ عليه؛ لقولِه ﷺ: **(تَعَافُوا الحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ)**[2].

الحالةُ الثانية: إذا انتَقَصَ النبيَّ ﷺ والدِّينَ جَهْرًا، ولم يُعْهَدْ منه استخفافٌ قَبْلُ، ولم يتكَرَّرْ منه الفِعْلُ، فإنَّ حُكْمَهُ أن يُسْتَتَابَ مع الحَبْسِ والتعزيرِ بالضَّرْبِ الشديدِ المُوجِعِ، حتى تَظْهَرَ عليه القرائنُ الدالَّةُ على أنه قد تابَ توبةً نَصُوحًا.

قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ: «وإذا قَبِلْنَا تَوْبَةَ مَن سَبَّ اللهَ سبحانه [أو سَبَّ رسولَه ﷺ]، فإنَّه يُؤَدَّبُ أدبًا وَجِيعًا، حتى يَرْدَعَهُ عن العَوْدِ إلى مِثْلِ ذلك»[3].

وقال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «لكنه تُقْبَلُ توبَتُهُ [أي: مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ] على المشهورِ، وتَنْفَعُهُ إنابَتُه، وتُنَجِّيهِ من القَتْلِ فَيْأَتُهُ، لكنَّه لا يَسْلَمُ من عظيمِ النَّكَالِ، ولا يُرَفَّهُ عن شديدِ العِقَابِ؛ ليكونَ ذلك زَجْرًا لِمِثْلِه عن قَوْلِه، وله عن العودةِ لكُفْرِهِ أو جَهْلِه»[4].

ويتعَيَّنُ عليه أيضًا: أن يتلَفَّظَ بشهادةِ التوحيدِ «**لا إلـه إلا الله**»؛ لأنَّ

(١) المصدر السابق (ص٤٢٥).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» من حديثِ عبدِ الله بنِ عمرٍو بنِ العاصِ (٣٨٢٥)، والنسائي (٤٨٢٧)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف الجامع الصغير» (١/ ٥٢٧).

(٣) المصدر السابق (ص٥٤٧).

(٤) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (ص٢٩٧).

الكافِرَ لا يَدْخُلُ الإسلامَ إلا بها، وأن يغتَسِلَ بماءٍ وسِدْرٍ، وأن يَحْلِقَ شَعْرَهُ؛ لحديثِ قَيْسِ بنِ عاصِمٍ رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ أُرِيدُ الإسلامَ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ»[(١)]، وعن جَدِّ عُثَيْم بنِ كُلَيْبٍ: أنه جاءَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: قد أَسْلَمْتُ، فقال له النبيُّ ﷺ: **(أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الكُفْرِ)**، يقولُ: احْلِقْ[(٢)].

الحالة الثالثة: إذا كان المنتقصُ للنبيِّ ﷺ وللدِّينِ متهاونًا مستهترًا، قد تكرَّرَ منه هذا الجُرْمُ مرارًا، فهذا يُقْتَلُ ولا يُسْتَتَابُ، وبخاصَّةٍ إذا عَلِمَ أن الاستتابةَ تكونُ له بمثابةِ المَنْفَذِ للخَلاصِ من حَدِّ القَتْلِ، من دونِ أن يَتْبَعَ ذلك توبةٌ نَصُوحٌ.

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ [النساء: ١٣٧].

وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠].

قال القاضي عِيَاضٌ رحمه الله: «مَن تَكَرَّرَ منه ذلك وعُرِفَ استهانَتُه بما أَتَى به، فهو دليلٌ على سُوءِ طَوِيَّتِه، وكَذِبِ تَوْبَتِه، وصار كالزِّنْدِيقِ الذي لا نَأْمَنُ باطِنَهُ، ولا نَقْبَلُ رُجُوعَه، وحُكْمُ السَّكْرَانِ في ذلك حُكْمُ الصَّاحِي»[(٣)].

المطلب الرابع

الأحكامُ المتعلِّقَةُ بأهلِ الذِّمَّةِ والمعاهَدِينَ والمُستأمَنين المسيئينَ للنبيِّ ﷺ

▢ أولًا: ماهيةُ الإساءةِ الموجِبَةِ لانتقاضِ العَهْدِ ووجوبِ القَتْلِ:

إساءةُ أهلِ الذِّمَّةِ والمعاهَدِينَ والمُسْتَأْمَنِينَ للنبيِّ ﷺ ولهذا الدِّينِ، الموجِبَةُ لنقضِ العَهْدِ والقَتْلِ على صورتَيْنِ:

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٠٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (١/ ١٦٤).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٠٥)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (١/ ١٢٠).

(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٩٧).

الأُولَى: أن يَنْتَقِصَ النبيَّ ﷺ ويتطاوَلَ على هذا الدِّينِ بما يَدِينُ به؛ كقَوْلِ اليهوديِّ للمُؤَذِّنِ: «كَذَبْتَ» وكرَدِّ النصرانيِّ على عُمَرَ رضي الله عنه، وكما لو عابَ شيئًا من أحكامِ الله أو كتابِه ونحوِ ذلك، فهذا حُكْمُهُ حُكْمُ سَبِّ الرسولِ ﷺ في انتقاضِ العَهْدِ به.

الثانية: أنْ يَسُبَّ النبيَّ ﷺ وينتقِصَ هذا الدِّينَ، بما لا يَتَدَيَّنُ به، بل هو مُحَرَّمٌ في دِينِهِ كما هو مُحَرَّمٌ في دِينِ الله تعالى؛ كاللَّعْنِ والتقبيحِ ونحوِ ذلك، فهذا النوعُ لا يَظْهَرُ بينه وبينَ سبِّ المسلِمِ فَرْقٌ(١).

▢ ثانيًا: أدلةُ انتقاضِ عَهْدِهم ووجوبِ قَتْلِهم:

الصحيحُ من كلامِ أهلِ العلم، الذي لا يَكَادُ يُعْرَفُ له مخالِفٌ إلا مَن شَذَّ: أنَّ المعاهَدَ والذِّمِّيَّ والمستأْمَنَ إذا تطاوَلَ على النبيِّ ﷺ وانتَقَصَ هذا الدِّينَ، فإنه يُنْتَقَضُ عَهْدُه، ويَسْتَوْجِبُ القَتْلَ، وهذه بعضُ الأدلةِ على ذلك:

أ ـ الأدلةُ مِن القرآنِ الكريمِ:

١ ـ قوله ﷻ: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

ووجه دلالَتِه: أنّ الله تعالى أمَرَنا بقِتَالِ أهلِ الكِتَابِ إلا أنْ يُعْطُوا الجزيةَ وهم صاغِرُون، ومن المعلومِ أنَّ مَن أظهَرَ سبَّ نَبِيِّنا ﷺ في وجوهِنا، وشَتَمَ ربَّنَا على رؤوسِ المَلأ مِنَّا، وطَعَنَ في دِينِنا في مجامِعنا، فليسَ بصاغرٍ؛ لأنَّ الصَّاغِرَ الذليلُ الحقيرُ، وهذا فعلُ متعزِّزٍ مُرَاغِمٍ، بل هذا غايةُ ما يكونُ من الإذلالِ له والإهانةِ(٢).

٢ ـ قوله ﷻ: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢].

---

(١) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٥٦٠). (٢) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص١٦).

وجه الدلالة: أن الآيةَ تُثْبِتُ أنَّ كلَّ طاعِنٍ في الدِّينِ فهو إمامٌ في الكُفْرِ، فإذا طَعَنَ الذِّمِّيُّ والمعاهَدُ والمستأْمَنُ في دينِنا وتنقَّصَ نبيَّنا فهو إمامٌ في الكُفْر، يتوَجَّبُ قَتْلُه، ولا يَمِينَ له؛ لأنه عاهَدَنا على ألا يُظْهِرَ عَيْبَ الدِّينِ هنا، وخالَفَ[1].

٣ ـ قوله ﷻ: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [التوبة: ١٣].

ووجه دلالته: أنّ اللهَ تعالى جَعَلَ هَمَّهم بإخراجِ الرسولِ مِن الدواعي إلى قِتَالِهم، وما ذاك إلا لما فيه من الأذى، وسَبُّه ﷺ أغلَظُ مِن الهَمِّ بإخراجِه؛ بدليلِ أنه ﷺ عَفَا عَامَ الفَتْحِ عن الذين هَمُّوا بإخْرَاجِه، ولم يَعْفُ عمَّنْ سَبَّه؛ فالذِّمِّيُّ إذا أظهَرَ سَبَّه فقد نَكَثَ عَهْدَه، وفَعَلَ ما هو أعظَمُ مِن الهمِّ بإخراجِ الرسولِ، وبَدَأَ بالأذى؛ فيجبُ قتالُه[2].

ب ـ الأدلةُ من السُّنَّةِ النبويّة:

١ ـ قصةُ اليهوديةِ: فعَنْ عليٍّ رضي الله عنه: «أن يهوديةً كانت تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ وتَقَعُ فيه، فخَنَقَها رجلٌ حتى ماتَتْ، فأبطَلَ رسولُ الله ﷺ دَمَها»[3].

ووجه دلالته: أنَّ هذا الحديثَ نَصٌّ في جوازِ قَتْلِ هذه المرأةِ لأجلِ شَتْمِ النبيِّ ﷺ، ودليلٌ على قَتْلِ الرجلِ الذِّمِّيِّ، وقَتْلِ المسلِمِ والمسلمةِ إذا سَبَّا بطريقِ الأَوْلَى؛ لأن هذه المرأةَ كانت مُوادَعةً مُهادَنة؛ لأن النبيَّ ﷺ لما قَدِمَ المدينةَ وَادَعَ جميعَ اليهودِ الذين كانوا بها مُوَادَعَةً مُطْلَقَةً، ولم يَضْرِبْ عليهم جِزْيَةً[4].

---

(١) **انظر**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٦٣)، و«الصارم المسلول» (ص٢١).

(٢) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٢٣).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٧)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٠)، وقال الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩١): «إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخَيْنِ».

(٤) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٦٦).

٢ ـ قصة كعبِ بنِ الأشْرَفِ اليهوديِّ: فعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ)**(١).

وجه الدلالة من وجهَيْنِ اثنَيْنِ:

أحدهما: أنه كان مُعَاهدًا مُهَادنًا، ثم إنَّ النبيَّ ﷺ جعلَهُ ناقضًا للعَهْدِ بهجائِه وأَذَاهُ بلِسَانه خاصَّةً.

الثاني: أن النَّفَرَ الذين قَتَلوا كعبًا من المسلِمين، قد أذِنَ لهم النبيُّ ﷺ أن يغتَالُوه ويَخْدَعُوه بكلامٍ يُظْهرُون به أنهم قد آمَنُوه ووافَقُوه، ثم يَقْتُلُوه، ومن المعلوم أن مَن أظهَرَ لكافرٍ أمانًا لم يَجُزْ قَتْلُه بعد ذلك لأَجلِ الكُفْرِ، وإنما قَتَلُوه لأَجلِ هِجَائِهِ وأَذَاهُ للهِ ورَسُولِه(٢).

▢ ثالثًا: حكمُ استتابةِ الذِّمِّيِّ والمعاهَدِ والمستأْمَنِ، وقَبُولِ تَوْبَتِهم:

تَوْبَةُ الذِّمِّيِّ والمعاهَدِ والمستَأْمَنِ من الإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين، لها صورَتَانِ:

إحداهما: أن يُقْلِعَ عن السَّبِّ والانتقاصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين، ويقولُ: لا أَعُودُ إليه، وأنا أَعُودُ إلى الذِّمَّةِ، وألتزِمُ موجِبَ العَهْدِ.

والثانية: أن يُسْلِمَ، فإنَّ إسلامَه توبةٌ من السَّبِّ(٣).

والأصلُ أنَّ توبةَ هؤلاء تُقْبَلُ بإسلامِهم، أو بإقلاعِهم عن التطاوُلِ على النبيِّ ﷺ وعودَتِهم إلى الذِّمَّةِ وموجِبِ العَهْدِ، ويُسْتَدَلُّ لهذا بمِثْلِ الأدلةِ السابقة في جوازِ استتابةِ المسلِمِ المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ وقَبُولِ تَوْبَتِهِ، ومِن ثَمَّ الإمساك عن قَتْلِه(٤).

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٩٥)، ومسلم (٣٤٤٧).

(٢) **انظر**: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٢١)، و«الصارم المسلول» (ص٧٧).

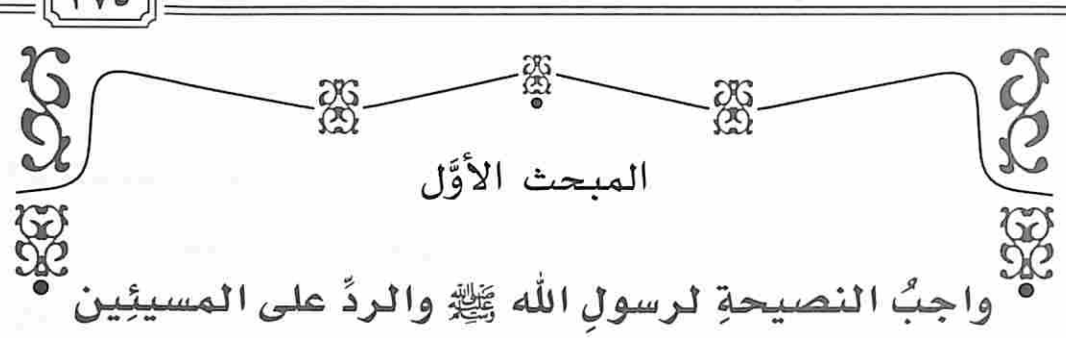
(٣) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٣٠٩). (٤) **انظر**: (ص٣٦٤) من هذا الكتاب.

الفَصْلُ الرابع

موقِفُ الدعوةِ الإسلامِيَّة من المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ

وفيه مبحثان:

- المبحث الأوَّل: واجِبُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ والردِّ على المسيئِين.
- المبحث الثاني: منهَجُ الدعوةِ الإسلاميةِ في دعوةِ المسيئينَ لرسولِ الله ﷺ.



المبحث الأوَّل

واجبُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ والردّ على المسيئِين

مِن آكَدِ الواجِبَات، وأعظَمِ القُرُبَات، النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ، والردُّ على شانِئِه من مِلَلِ الكُفْرِ والزنادِقَةِ الحاقِدِين؛ إذ إنها محضُ الإيمان، وعليها مَدَارُ الإسلام، **وفيما يأتي بيانُ ذلك في مطلبين:**

- **المطلب الأول: مفهومُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ**
- **المطلب الثاني: حُكْمُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ والرَّدِّ على المسيئينَ**



المطلب الأول

مفهومُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ

□ **أولًا: مفهومُ النصيحة:**

١ ـ النصيحةُ لغةً:

هي الاسمُ مِن النُّصْح، والنُّصْحُ في اللُّغَةِ مشتَقٌّ من: نَصَحَ، يَنْصَحُ، نُصْحًا، ونَصِيحَةً، وتَدُلُّ النصيحةُ والنُّصْحُ في اللغةِ على عدَّةِ مَعَانٍ، **منها:**

- ـ الملاءمةُ بين الشيئَيْنِ والإصلاحُ لهما.
- ـ النقاءُ والخُلُوصُ من الشوائِبِ والأدرانِ: يقال: عَسَلٌ ناصِحٌ؛ **أي**: خالِصٌ نَقِيٌّ، وتوبةٌ نصوحٌ؛ **أي**: ليس فيها خَرْقٌ ولا ثُلْمَةٌ.

- الإخلاصُ والصِّدْقُ في المَشُورَةِ والعَمَلِ[(١)].

٢ ـ **النصيحةُ اصطلاحًا:**

«النصيحةُ كلمةٌ جامعةٌ تتضمَّنُ قيامَ الناصِحِ للمنصوحِ له بوجوهِ الخيرِ إرادةً وفعلًا»[(٢)].

- وقيل: «جِمَاعُ تفسيرِ النصيحةِ: هي عنايةُ القَلْبِ للمنصوحِ له كائنًا مَن كان»[(٣)].

- وقيل: «هي الدُّعاءُ إلى ما فيه الصَّلاحُ، والنَّهْيُ عمّا فيه الفَسَادُ»[(٤)].

- وقيل: «النُّصْح: تَحَرِّي فِعْلٍ أو قولٍ فيه صلاحُ صاحِبِه»[(٥)].

- وقيل: «النُّصْحُ: إخلاصُ المحبَّةِ للغيرِ بإظهارِ ما فيه صلاحُه»[(٦)].

وعليه يُمْكِنُ القولُ: إنَّ مَدَارَ النصيحةِ الشرعيةِ على ثلاثةِ أمورٍ، هي:

١ ـ الإخلاصُ لله تعالى في النُّصْحِ، ومجانَبَةُ كلِّ ما يَقْدَحُ فيه من أغراضِ النَّفْسِ والهَوَى.

٢ ـ إرادةُ الخيرِ وتَوَخِّيه للمنصوحِ، والتَّرَفُّعُ عن كلِّ ما يُنَافِي ذلك من الغِشِّ ونحوِه.

٣ ـ بَذْلُ الوُسْعِ في النصيحةِ، بالقولِ والفعلِ والولاءِ والمحبة، وجَلْبِ الخيرِ ودَفْعِ الشَّرِّ.

---

(١) **انظر**: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ن ص ح) (٥/ ٤٣٥)، و«الصحاح» للجوهري (ن ص ح) (١/ ٤١٠)، و«لسان العرب» (ن ص ح) (٧/ ٤٤٣٨).

(٢) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي (ص٧٦).

(٣) «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (٢/ ٦٩١).

(٤) «التعريفات» للجرجاني (ص٣٦٠).

(٥) «المفردات في غريب القرآن» للأصفهاني (ص٤٩٤).

(٦) «الذريعة إلى مكارم الشريعة» للراغب الأصفهاني (ص٢٩٥).

❐ ثانيًا: مفهومُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ:

أ - النصوصُ الواردةُ في النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ:

١ - قولُه تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]، والمرادُ بالنصيحةِ لله ورسوله ﷺ هنا: «الإيمانُ والطاعةُ ظاهرًا وباطنًا، كما يَفْعَلُ المُوالِي الناصِحُ، فالنُّصْحُ مستعارٌ لذلك، وقد يرادُ بنُصْحِهم المذكورِ: بَذْلُ جهدِهم لنَفْعِ الإسلامِ والمسلمين؛ بأن يتعَهَّدُوا أمورَهم وأهلَهم، وإيصالُ خَبَرِهم إليهم، ولا يكونوا كالمنافِقِين الذين يُشِيعُونَ الأراجِيفَ إذا تَخَلَّفُوا»(١).

٢ - وعن تَمِيم الدَّارِيِّ ﵁؛ أن النبيَّ ﷺ قال: **(الدِّينُ النَّصِيحَةُ)** قُلْنَا: لِمَنْ؟ قال: **(لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ)**(٢).

٣ - وعن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ ﵁، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ المُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَا يُصْبِحُ وَيُمْسِي نَاصِحًا لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِإِمَامِهِ، وَلِعَامَّةِ المُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ)**(٣).

---

(١) **انظر**: «روح المعاني» للآلوسي (١٠/ ١٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٠٧)، والنسائيُّ (٤١٤٩)، والترمذيُّ (١٨٩٨)، من حديثِ أبي هريرةَ ﵁، ورواه أحمدُ في «مسنده» (٥/ ٣١٨)، رقم (٣٢٨١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٢٥٩)، رقم (٢٣٧٢)، مِن حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ ﵄، والدارميُّ في «سننه» (٢/ ٤٠٢)، رقم (٢٧٥٤)، مِن حديثِ ابنِ عُمَرَ ﵄، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٢/ ٤٢)، رقم (١١٨٤)، من حديثِ ثَوْبَانَ ﵁.
فالحديثُ بهذا متواتِرٌ، كما قال العلامةُ محمدُ بنُ جَعْفَرٍ الكَتَّانِيُّ ﵀ في «نظم المتناثر، من الحديث المتواتر» (ص١٦٠): «أحاديثُ بَذْلِ النصيحةِ للأئمةِ وغَيْرِهم من المسلِمِين: متواتِرَةٌ».

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٣١)، رقم (٩٠٧)، و«الأوسط» (٧/ ٢٧٠)، رقم (٧٤٧٣)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١/ ٨٧): فيه عبدُ الله بن أبي جَعْفَرٍ الرازيُّ؛ ضَعَّفَهُ محمدُ بنُ حُمَيْدٍ، ووَثَّقَهُ أبو حاتِمٍ، وأبو زُرْعَةَ، وابنُ حِبَّانَ.

ب ـ المرادُ بالنصيحةِ لرسولِ الله ﷺ:

النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ على قِسْمَيْنِ: نصيحةٌ له في حياتِهِ خاصَّةً بصحابَتِهِ، ونصيحةٌ له بعدَ مَمَاتِهِ عامَّةٌ لكلِّ أتباعِهِ، وتفصيلُها كالآتي:

١ ـ النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ في حياتِهِ:

وهذه النصيحةُ فَرْضٌ على صحابَتِهِ ممن اصطَفَاهُم اللهُ برُؤْيَتِهِ وصُحْبَتِه، وهي تَشْمَلُ النُّصْرَةَ المادِّيَّةَ بالنَّفْسِ والمالِ، والمسارَعَةَ إلى مَحَبَّتِهِ وطاعةِ أَمْرِهِ حينَ يَأْمُرُ، وتَعْزِيرَهُ وتَوْقِيرَه، ومعاداةَ أعدائِهِ مِن القَرِيبِ والبَعِيدِ، كما قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

قال الإمامُ محمدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا النصيحةُ للرسولِ ﷺ في حياتِهِ، فبَذْلُ المجهودِ في طاعَتِهِ، ونُصْرَتِهِ، ومعاوَنَتِه، وبَذْلُ المالِ إذا أرادَهُ، والمسارَعَةُ إلى مَحَبَّتِه»[(٢)].

وقال الإمامُ الآجُرِّيُّ[(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «النُّصْحُ له ﷺ يَقْتَضِي نُصْحَيْنِ: نُصْحًا في حَيَاتِه، ونُصْحًا بعد مَمَاتِه: ففي حياتِهِ نَصَحَ أصحابُهُ له بالنَّصْرِ والمُحَامَاةِ عنه، ومُعَادَاةِ مَن عادَاه، والسَّمْعِ والطاعةِ له، وبَذْلِ النُّفُوسِ والأَمْوَالِ دونَه، كما قال اللهُ تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وقال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]»[(٤)].

---

(١) هو: أبو عبدِ الله مُحَمَّدُ بنُ نَصْرِ بنِ الحَجَّاجِ المَرْوَزِيُّ، إمامُ عَصْرِهِ في الحديثِ، بَرَعَ في علومِ الإسلام، وكان إمامًا مجتهدًا من مصنفاته: كتاب «القسامة»، توفي سنةَ (٢٩٤هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٣).

(٢) «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (٢/ ٦٩٣).

(٣) هو: أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عبدِ الله البغداديُّ الآجُرِّيُّ، الإمامُ المُحَدِّثُ القُدْوَة، شيخُ الحَرَمِ الشَّرِيف، صاحبُ التواليف، منها: كتاب «الشريعة» في السُّنَّة، وكتاب «الرؤية»، توفي سنةَ (٣٦٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٣٣).

(٤) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٣).

٢ ـ النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ بعدَ مماته:

تكونُ هذه النصيحةُ لِزَامًا على أتباعِهِ ﷺ إلى قيامِ الساعةِ، وهي تَشْتَمِلُ على أمورٍ، ذَكَرَها العلماءُ في شَرْحِهم لحديثِ النصيحةِ، **ومن ذلك:**

• قال الإمامُ محمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا النصيحةُ للرسولِ ﷺ بعدَ وفاتِهِ: فالعِنَايَةُ بطَلَبِ سُنَّتِه، والبحثُ عن أخلاقِهِ وآدابِه، وتعظيمُ أَمْرِه، ولُزُومُ القيامِ به، وشِدَّةُ الغَضَبِ والإعراضُ عَمَّن يَدِينُ بخِلافِ سُنَّتِهِ، والغَضَبُ على مَن ضَيَّعَها لأَثَرَةِ دُنْيَا وإن كان مُتَدَيِّنًا بها، وحُبُّ مَن كانَ منه بسَبِيلٍ: مِن قرابَةٍ، أو صِهْرٍ، أو هِجْرَةٍ، أو نُصْرَةٍ، أو صُحْبَةِ ساعةٍ مِن لَيْلٍ أو نَهَارٍ على الإسلام، والتَّشَبُّهُ به في زِيِّهِ ولِبَاسِهِ»[(١)].

• وقال أبو إبراهيمَ إسحاقُ التُّجِيبِيُّ[(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «نصيحةُ رسولِ الله ﷺ: التصديقُ بما جاءَ به، والاعتصامُ بسُنَّتِهِ، ونَشْرُها والحَضُّ عليها، والدعوةُ إلى اللهِ وإلى كِتَابِه وإلى رَسُولِهِ وإلى العَمَلِ بها»[(٣)].

• وقال الإمامُ الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما نصيحةُ المسلمين له بعدَ وفاته: فالْتِزَامُ التوقيرِ والإجلالِ، وشِدَّةُ المحبةِ له، والمَثَابَرَةُ على تعلُّم سُنَّتِهِ والتَّفَقُّهِ في شريعَتِه، ومحبةُ آلِ بَيْتِهِ وأصحابِه، ومجانَبَةُ مَن رَغِبَ عن سُنَّتِهِ وانحَرَفَ عنها وبُغْضُهُ والتحذيرُ منه، والشَّفَقَةُ على أُمَّتِهِ، والبَحْثُ عن تَعَرُّفِ أخلاقِهِ وسِيَرِهِ وآدابِه، والصبرُ على ذلك»[(٤)].

• وقال أبو عَمْرِو بنُ الصَّلاحِ[(٥)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «والنصيحةُ لرسولِهِ ﷺ: الإيمانُ

---

(١) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٩٣).

(٢) هو: أبو إبراهيمَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ مَسَرَّةَ، التُّجِيبِيُّ ـ مَوْلاهُم ـ الكَتَّانِيُّ الطُّلَيْطِلِيُّ، شيخُ المالِكِيَّةِ بقُرْطُبَةَ، له كتابُ «معالم الطهارة»، توفي سنةَ (٣٥٢هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٧٩ ـ ٨٠).

(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٣). (٤) المصدر السابق (٢/ ٣٣).

(٥) هو: تَقِيُّ الدينِ أبو عمرو عُثْمَانُ بنُ صَلاحِ الدِّينِ عبدِ الرحمٰنِ، الكُرْدِيُّ الشَّهْرَزُورِيُّ المَوْصِلِيُّ الشافعيُّ، الإمامُ الحافظُ العلامةُ شيخُ الإسلام، من تآليفِه: كتاب «علوم الحديث»، توفي سنة (٦٤٣هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٤٠).

به وبما جاءَ به، وتوقيرُه وتَبْجِيلُه، والتمسُّكُ بطاعَتِهِ وإحياءُ سُنَّتِهِ، وانتشارُ علومِه ونَشْرُها، ومعاداةُ مَن عاداه وموالاةُ مَن والاهُ ووالاها، والتخلُّقُ بأخلاقِه، والتأدُّبُ بآدابِهِ ومحبةُ آلِهِ وأصحابِهِ، ونحوُ ذلك»[١].

• وقال الإمامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أمَّا النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ: فتَصْدِيقُه على الرسالةِ، والإيمانُ بجميعِ ما جاء به، وطاعَتُهُ في أَمْرِهِ ونَهْيِهِ، ونُصْرَتُه حَيًّا ومَيِّتًا، ومعاداةُ مَن عاداه، وموالاةُ مَن والاه، وإعظامُ حَقِّهِ، وتوقيرُه، وإحياءُ طريقَتِهِ وسُنَّتِه، وبَثُّ دَعْوَتِه، ونَشْرُ شريعَتِهِ ونَفْيُ التُّهَمَةِ عنها، واستثارَةُ عُلُومِها، والتَّفَقُّهُ في معانِيها، والدعاءُ إليها، والتَّلَطُّفُ في تَعَلُّمِها وتعلِيمها، وإعظامُها وإجلالُها، والتأدُّبُ عندَ قراءَتِها، والإمساكُ عن الكلامِ فيها بغَيْرِ عِلْم، وإجلالُ أَهْلِها لِانْتِسَابِهِم إليها، والتخلُّقُ بأخلاقِه، والتأَدُّبُ بآدابِه، ومحبةُ أهلِ بَيْتِهِ وأصحابِه، ومجانَبَةُ مَنِ ابتَدَعَ في سُنَّتِهِ أو تَعَرَّضَ لأحدٍ مِن أصحابِهِ، ونحوُ ذلك»[٢].

• وقال أبو عبدِ اللهِ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «والنصيحةُ لرسولِ الله ﷺ: التصديقُ بنُبُوَّتِهِ، والتزامُ طاعَتِهِ في أَمْرِهِ ونَهْيِهِ، وموالاةُ مَن والاهُ ومُعاداةُ مَن عاداه، وتوقيرُه، ومَحَبَّتُه ومحبةُ آلِ بَيْتِهِ، وتعظيمُه، وتعظيمُ سُنَّتِهِ، وإحياؤُها بعدَ مَوْتِهِ بالبَحْثِ عنها، والتَّفَقُّهُ فيها، والذَّبُّ عنها ونَشْرُها والدُّعَاءُ إليها، والتخلُّقُ بأخلاقِهِ الكريمةِ»[٣].

ومِن خلالِ ما تَقَدَّمَ مِن كلامِ العلماءِ، يُمْكِنُ القولُ: إنَّ النصيحةَ لرسولِ الله ﷺ تشمَلُ أمورًا عِدَّةً، مِن أبرزِها:

١ - تصديقُه ﷺ بالرسالةِ، والإيمانُ بجميعِ ما أَخْبَرَ به مِن الأحكامِ والمُغَيَّبات.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي (ص٨٠).
(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٢/٣٨).
(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (٨/٢٢٧).

٢ ـ إحياءُ سُنَّتِهِ ﷺ القَوْلِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ؛ بنَشْرِها وتَعَلُّمِها، واتِّبَاعِ ما جاءَ فيها مِن الهُدَى والخيرِ، والتَّأَسِّي بها ظاهِرًا وباطنًا.

٣ ـ الدعوةُ إلى الله وإلى كِتَابِهِ وسُنَّةِ رسولِه ﷺ.

٤ ـ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهْيُ عن المُنْكَرِ.

٥ ـ توقيرُ النبيِّ ﷺ ومَحَبَّتُه وتبجِيلُه وتعظيمُه، وإجلالُ سُنَّتِه.

٦ ـ محبةُ أهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه، والإمساكُ عَمَّا شَجَرَ بينَهم.

٧ ـ نُصْرَتُه ﷺ ممن أساءَ إليه وتطاوَلَ عليه، والغَضَبُ مِمَّن دانَ بخلافِ سُنَّتِه، أو ابتَدَعَ في دِينِه.

٨ ـ معاداةُ مَن عاداهُ ﷺ أو عادَى صحابَتَه وآلَ بَيْتِه، وموالاةُ مَن والاهُم.

٩ ـ الاقتداءُ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ في الظاهِرِ والباطِنِ.

١٠ ـ التحاكُمُ إلى شريعَتِهِ ﷺ، والرِّضَا بحُكْمِه، وتغليبُ ذلك على حَظِّ النَّفْسِ وهواها(١).

ج ـ العلاقةُ بين النصيحةِ لرسول الله ﷺ ونُصْرَتِه:

النصرةُ لرسولِ الله ﷺ أَعَمُّ مِن جهةِ مُتَعَلَّقاتِها؛ فهي نُصْرَةٌ لكلِّ ما تعلَّقَ بالنبيِّ ﷺ وصحابَتِهِ وآلِ بَيْتِه وأتباعِهِ وسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ.

أما النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ فهي أَخَصُّ مِن جهةِ تَعَلُّقِها بشَخْصِ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ وآلِ بَيْتِهِ، وهي أَعَمُّ مِن حيثُ وَسَائِلُها وطُرُقُ تَحْقِيقِها؛ إذِ النُّصْرَةُ من أفرادِ النصيحةِ كما تقدَّمَ بيانُه.

ولكنَّ النصرةَ والنصيحةَ يشتركانِ في معنى الإيمانِ برسولِ الله ﷺ والمحبةِ والتأييدِ، والرَّدِّ على المنتَقِصِ، والذَّبِّ عن الشريعةِ والسُّنَّةِ المُطَهَّرَة.

(١) سيأتي مزيدُ بيانٍ ـ إن شاء اللهُ ـ لأفرادِ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ في البابِ الثالثِ عند الحديثِ عن وسائِلِ النُّصْرَة.

المطلب الثاني

حُكْمُ النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ والرَّدِّ على المسيئينَ

النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ والرَّدُّ على المسيئِينَ، تَخْتَلِفُ مِن حيثُ الحُكْمُ باختلافِ وسائِلِها وطَرائِقِها، ويُمْكِنُ تقسيمُ ذلك إلى الأقسامِ الآتية:

☐ أولًا: النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ الواجبةُ على كُلِّ مُسْلِمٍ:

وهي تشمَلُ أمورًا عديدةً:

١ - النصيحةُ القَلْبِيَّةُ:

كالإيمانِ به، وتصديقِ رسالَتِهِ، ومَحَبَّتِهِ، وتوقيرِهِ، وتَعْظِيمِه، وتَبْجِيلِه، والتسليمِ والرِّضَا بحُكْمِهِ، والخضوعِ لشريعَتِه.

كما تشملُ الإنكارَ القَلْبِيَّ على كُلِّ مَن أساءَ للنبيِّ ﷺ أو لسُنَّتِهِ أو لشريعَتِهِ، أو ابتَدَعَ في دِينِه؛ لأنَّ الإنكارَ القَلْبِيَّ وبُغْضَ شانِئِه مِن علامةِ الإيمان، قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩]، وقال ﷻ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قال القاضي عِياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «قال أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ: مِن مفروضاتِ القُلُوبِ: اعتقادُ النصيحةِ لرسولِ اللهِ ﷺ»(١).

٢ - النصيحة العَمَلِيَّةُ:

وهي طاعَتُهُ ﷺ فيما أَمَر، والانتهاءُ عمَّا نَهَى وزَجَر، وتعلُّمُ الواجِبِ مِن سُنَّتِهِ، والاهتداءُ بها، واتِّباعُ سَبيلِهِ وطريقَتِهِ، والتحاكُمُ لشريعَتِهِ، ومعاداةُ مُناوِئِه وشَانِئِه، وموالاةُ أَتْباعِ دِينِه.

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٣).

قــال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقــال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٖ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقــال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٢١].

قال محمَّدُ بنُ نَصرٍ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «جِمَاعُ تفسيرِ النصيحة: هو عِنايَةُ القَلْبِ للمَنْصُوحِ له مَن كانَ، وهي على وجهَيْنِ: أحدُهما: فَرْضٌ، والآخَرُ: نافِلَةٌ... فالنصيحةُ المفتَرَضَةُ: النُّصْحُ لله ولرسولِهِ فيما أَوْجَبَهُ على الناسِ مِن أَمْرِ رَبِّه»(١).

□ ثانيًا: النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ الواجِبَةُ على أَهْلِ القُدْرَةِ مِن المسلمين:

وهي النصيحةُ الواجبةُ وجوبًا كفائِيًّا، إذا قامَ بها أفرادٌ مِن الأُمَّةِ يَقُومُ بِمِثْلِهم الواجِبُ، وارتَفَعَ الإثمُ والتكليفُ عن الباقِين، وهي تشملُ حِفْظَ سُنَّتِه، وتعليمَها، ونَشْرَها، والدعوةَ إلى اللهِ تعالى، ونصرةَ النبيِّ ﷺ باليَدِ واللِّسانِ، والرَّدَّ على المسيئِينَ المتطاوِلِينَ عليه وعلى شريعَتِه، والأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المُنْكَر(٢).

قــال ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٞ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

□ ثالثًا: النصيحةُ المستَحَبَّةُ لرسولِ الله ﷺ:

وهي النصيحةُ المتعلِّقَةُ بتعَلُّمِ المندوبِ مِن سُنَّتِه ﷺ، والائْتِسَاءِ به في

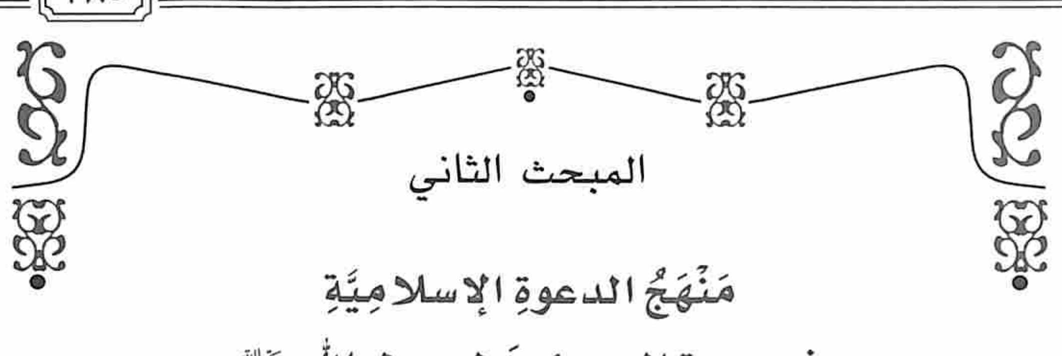
---

(١) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٩٢ ـ ٦٩٣).

(٢) تقدَّمَ ذِكْرُ الأدلةِ على النصرةِ الواجبةِ وجوبًا كفائيًّا في الفصلِ التمهيدِيِّ، وهي عَيْنُ الأدلةِ على النصيحةِ الواجبةِ وجوبًا كفائيًّا، **انظر**: (ص٥٠) من هذا الكتاب.

أَكْلِهِ وشُرْبِهِ ولِبَاسِهِ وزِيِّه، والاقتداءِ به في سائِرِ السُّنَنِ المستَحَبَّةِ، كما تقدَّمَ من أقوالِ العلماءِ في معنى النصيحةِ لرسولِ الله ﷺ.





المبحث الثاني

مَنْهَجُ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ في دعوةِ المسيئِينَ لرسولِ الله ﷺ

مِن كَمالِ الشريعةِ وتَمامِها وخُلُودِها، أنَّها جاءَتْ لدعوةِ الثَّقَلَيْنِ مُؤْمِنِهم وكافِرِهم، مهما بَلَغَ عُتُوُّهُم وفَسَادُهم وإجرامُهم؛ إذ مقصودُ الدعوةِ الإسلاميةِ هي هدايةُ الخَلْقِ إلى الحَقِّ، ولهذا كان أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ أَعْرَفَ الناسِ بالحَقِّ وأَرْحَمَهم بالخَلْق، والنبيُّ ﷺ إنما أُرْسِلَ بدعوتِه رحمةً للعالَمِين، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: ٢٨].

وحيثُ إنَّ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ أصنافٌ، منهم الكُفَّارُ الأَصْلِيُّون مِن المُشْرِكِينَ واليَهُودِ والنَّصَارَى والمُلْحِدِين، ومنهم أهلُ البِدْعَةِ والزَّنْدَقَةِ، فإنَّ لكلٍّ منهجًا وضوابِطَ في دعوَتِه، ينبغي أن تُرَاعَى في دَعْوَتِهم وهدايَتِهم، تفصيلُها في المطالِبِ الآتية:

- المطلب الأول: منهجُ الدعوةِ الإسلاميةِ
- المطلب الثاني: منهجُ الدعوةِ الإسلاميةِ في دعوةِ أَهْلِ البِدَعِ مِن المسيئِينَ للنبيِّ

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

منهجُ الدعوةِ الإسلاميةِ
في دعوةِ الكُفَّارِ (الأَصْلِيِّينَ) من المسيئِين للنبيِّ ﷺ

□ أولًا: حُكْمُ دعوةِ الكفار (الأصلِيِّين) مِن المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

اختَلَفَ علماءُ السَّلَفِ ـ رحمهم الله ـ في مشروعِيَّةِ دعوةِ الكُفَّارِ (الأصلِيِّين) مِن المشرِكين واليَهُودِ والنَّصارَى والمُلْحِدين، بناءً على خِلافِهم في الآياتِ الآمِرَةِ بدعوةِ الكُفَّارِ ومُجادَلَتِهم، مِثْلِ قولِه ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] هل هي منسوخةٌ بآيَةِ السَّيْفِ ـ وهي قولُه ﷻ: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، أو أنها مُحْكَمَةٌ لم تُنْسَخْ؟

فمَن رَأَى مِن علماءِ السَّلَفِ ـ رحمهم الله ـ أنَّ آياتِ الدعوةِ نُسِخَتْ بآيَةِ السَّيْفِ؛ قالَ بعَدَمِ مشروعيةِ دعوةِ الكُفَّارِ، ومَن رَأَى أنَّ آياتِ الدعوةِ مُحْكَمَةٌ؛ قال بمشروعِيَّةِ دعوَتِهم.

وفيما يلي تفصيلُ الأقوال، مع ذِكْرِ أَدِلَّتِها:

• **القولُ الأوَّل: أنَّ آياتِ الدعوةِ مُحْكَمَةٌ، غيرُ مَنْسُوخَةٍ**(١):

وهو قولُ جمهورِ المُفَسِّرِينَ، واحتَجُّوا لقولِهم بأدِلَّةٍ، **منها**:

ـ أنَّ دعوَى النسخِ لا تَثْبُتُ إلا بدليلٍ صريحٍ مِن المنقولِ أو المَعْقُول، ولا دليلَ هنا.

يقول الإمامُ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياقِ تفسيرِ قولِه ﷻ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]: «لا معنى لقولِ مَن قال: نَزَلَتْ هذه الآيةُ قَبْلَ الأمرِ بالقِتالِ، وزَعَمَ أنها منسوخةٌ؛ لأنه لا خَبَرَ بذلك يَقْطَعُ

---

(١) «الجواب الصحيح، لمن بَدَّلَ دِينَ المسيح» لابن تيمية (١/ ٢٤١).

العُذْرَ، ولا دلالةَ على صِحَّتِه مِن فِطْرَةِ عَقْلٍ، وقد بَيَّنَّا في مواضِعَ مِن كتابِنَا: أنه لا يَجُوزُ أن يُحْكَمَ على حُكْمِ اللهِ في كِتَابِهِ بأنه منسوخٌ إلا بحُجَّةٍ يَجِبُ التسليمُ لها مِن خَبَرٍ أو عَقْلٍ»(١).

- أنَّ القَوْلَ بالنَّسْخِ إنما يُصَارُ إليه إذا كان أَحَدُ الحُكْمَيْنِ يُنَاقِضُ الآخَرَ، ولا تناقُضَ هنا.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فإنَّ مِنَ الناسِ مَن يقولُ: آياتُ المجادَلَةِ والمحاجَّةِ للكُفَّارِ مَنْسُوخَاتٌ بآيَةِ السَّيْفِ؛ لاعتقادِهِ أنَّ الأمرَ بالقِتَالِ المشروعِ يُنَافِي المجادلَةَ المشروعَةَ، وهذا غَلَطٌ؛ فإنَّ النَّسْخَ إنما يكونُ إذا كانَ الحُكْمُ الناسِخُ مناقضًا للحُكْمِ المنسوخِ»(٢).

والقولُ في الجِدَالِ كالقَوْلِ في الدعوةِ والنصيحةِ؛ لأنَّ الجِدَالَ مِن وسائِلِ الدعوةِ البيانِيَّةِ.

- ويستَدِلُّ شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ لقولِه بإحكامِ آياتِ الجِدَالِ والدعوةِ؛ بفِعْلِ النبيِّ ﷺ ومحاجَّتِهِ للمُشْرِكِين ودعوَتِهِم قبلَ نُزُولِ آيَةِ السَّيْفِ وبَعْدَها، قال: «وإذا كان النبيُّ ﷺ يُحاجُّ الكُفَّارَ بعدَ نُزُولِ الأَمْرِ بالقِتَالِ، وقد أَمَرَهُ اللهُ تعالى أن يُجِيرَ المُسْتَجِيرَ حَتَّى يَسْمَعَ كلامَ اللهِ، ثم يُبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ، والمرادُ بذلك: تبليغُ رسالاتِ الله وإقامةُ الحُجَّةِ عليه، وذلك قد لا يَتِمُّ إلا بتفسيرِه له، الذي تقومُ به الحُجَّةُ، ويُجَابُ به عن المعارَضَةِ، وما لا يَتِمُّ الواجبُ إلا به فهو واجِبٌ -: عُلِمَ بُطْلانُ قَوْلِ مَن ظَنَّ أنَّ الأمرَ بالجِهَادِ ناسِخُ الأمرَ بالمجادلةِ مطلقًا»(٣).

---

(١) «تفسير الطبري» (١٠/ ١٤٩).

(٢) «الجواب الصحيح» (١/ ٢١٦). وللعلماءِ تأويلاتٌ لآيَةِ السَّيْفِ سِوَى تأويلِها المشهورِ، فقد فَسَّرَها الطبريُّ بأنها دَعْوَةٌ للوَحْدَةِ في وَجْهِ المشرِكِين، لا أنها تَدْعُو لقِتَالِهِم أجمَعِين، يقولُ الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ: «يقولُ جل ثناؤه: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ بالله - أيها المؤمنونَ - جميعًا غيرَ مختَلِفِين، مؤتَلِفِين غيرَ مفترِقِين، كما يُقَاتِلُكم المشركون جميعًا، مجتَمِعِين غيرَ مفترِقِين». «تفسير الطبري» (٦/ ٣٦٤).

(٣) «الجواب الصحيح» (١/ ٢٢١).

ـ ويَسُوقُ الإمامُ أبو عبدِ اللهِ القُرْطُبيُّ رَحِمَهُ اللهُ حُجَّةً لمن أَثْبَتَ الإحكامَ لبعضِ هذه الآياتِ، فيقولُ: «والحُجَّةُ لهذا القولِ: ما رواه زَيْدُ بنُ أَسْلَمَ عن أَبيه، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ يقولُ لعَجُوزٍ نصرانيَّةٍ: أَسْلِمِي تَسْلَمِي، إنَّ اللهَ بَعَثَ محمدًا بالحَقِّ، قالت: أنا عَجُوزٌ كبيرةٌ، والموتُ أَقْرَبُ إِلَيَّ! فقال عُمَرُ: اللَّهُمَّ! اشْهَدْ، وتَلَا: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦]»(١).

فاستِشْهَادُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالآيَةِ، دليلٌ على أنَّه يَرَاها مُحْكَمَةً.

• **القولُ الثاني: أنَّ آياتِ الدعوةِ مَنْسُوخَةٌ بآيَةِ السَّيْفِ:**

ـ حيثُ يَرَى أصحابُ هذا القولِ: أنَّ شِرْعَةَ الجهادِ هي الوسيلةُ الوحيدةُ لدعوةِ الكُفَّارِ؛ فحِينَ تَخْضَعُ أو تَزُولُ دَوْلَتُهم، وتَذِلُّ بالجِزْيَةِ رِقَابُهم، حينئذٍ يستيقِظُ ما غابَ عنهم من عُقُولِهم، وما انطَمَسَ مِن فِطَرِهم.

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللهُ: «ليس على المُسْلِمِ نُصْحُ الذِّمِّيِّ، وعليه نُصْحُ المسلم»(٢).

قال ابنُ عَطِيَّةَ في تفسيرِهِ لآيَةِ السَّيْفِ: «وهذه الآيَةُ نَسَخَتْ كُلَّ موادَعَةٍ في القرآنِ أو ما جَرَى مَجْرَى ذلك، وهي ـ على ما ذُكِرَ ـ مئةُ آيَةٍ وأربَعَ عشرةَ آيَةً»(٣).

وهذا الرأيُ على شُهْرَتِهِ في كُتُبِ التفسيرِ، إلا أنه غايةٌ في الضَّعْفِ؛ لخُلُوِّ القَوْلِ بالنَّسْخِ مِن أَيِّ دليلٍ يَعْضُدُه كما تَقَدَّمَ.

ـ وقدِ ادَّعَوُا النسخَ أيضًا في قولِه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢].

قال ابنُ الجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «ذَهَبَ بعضُ المُفَسِّرِينَ إلى أنَّ هذا الكلامَ اقتَضَى الاقتصارَ على التبليغِ دونَ القِتَالِ، ثم نُسِخَ بآيَةِ السَّيْفِ، وقال بعضُهم:

---

(١) «تفسير القرطبي» (٣/ ٢٦٧).

(٢) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١/ ٢٩٠)، و«جامع العلوم والحكم» (ص٨٢).

(٣) «تفسير ابن عطية» (٦/ ٤١٢).

لما كان حريصًا على إيمانِهم مزعجًا نَفْسَه في الاجتهادِ في ذلك؛ سَكَّنَ جَأْشَهُ بقولِه: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌ﴾ [هود: ١٢]، و: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ والمعنى: لا تَقْدِرُ على سَوْقِ قلوبِهم إلى الصلاحِ، فعلى هذا لا نَسْخَ»[١].

● الترجيح:

- إنَّ دعوى نَسْخِ آياتِ الدعوةِ بآيَةِ السيفِ، مردودةٌ؛ لخُلُوِّها مِن الدليلِ كما سَبَقَ بيانُه.

- ومِن أدلةِ إحكامِ آياتِ الدعوة: أنَّ أفاضِلَ الصحابةِ إنما أَسْلَمُوا بقُوَّةِ البَيَانِ، لا بصَوْلَةِ السِّنَانِ؛ فكان إسلامُهم أَثْبَتَ وأَرْسَخَ، وكذا الشأنُ إلى يومِ الدِّين.

قال ابنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أفاضِلُ الصحابةِ الذين لا نَظِيرَ لهم؛ إنما أَسْلَمُوا بقِيَامِ البَرَاهِينِ على صِحَّةِ نُبُوَّةِ محمَّدٍ ﷺ عندَهم، فكانوا أَفْضَلَ ممن أَسْلَمَ بالغَلَبَةِ بلا خلافٍ مِن أَحَدِ المُسْلِمِين»[٢].

- وعليه: فإنَّ دعوةَ الكفار، ومحاجَّتَهم، مشروعةٌ إلى أن يَرِثَ اللهُ الأرضَ ومَن عليها، إذِ المقصودُ بالدعوةِ: هدايَتُهم للحَقِّ، وإقامةُ الحُجَّةِ عليهم.

◻ ثانيًا: ضوابطُ دعوةِ الكُفَّارِ مِن المسيئِينَ للنَّبيِّ ﷺ:

إنَّ التعامُلَ مع الكُفَّارِ وتذكيرَهم ودعوَتَهم ليسَ بالشيءِ الهَيِّن، فلا يضطَلِعُ بهذه المَهَمَّةِ العظيمةِ إلا مَن اجتَمَعَت فيه الأَهْلِيَّةُ العِلْمِيَّةُ والسُّلُوكِيَّةُ.

ولهذا ينبغي للداعيةِ أن يكونَ مُلِمًّا بضوابِطِ التعامُلِ مع الكُفَّارِ ودعوَتِهم، ومن أبرَزِ هذه الضوابطِ والآدابِ، ما يلي:

١ - الأَهْلِيَّةُ العِلْمِيَّة:

والأصلُ في العِلْمِ: عِلْمُ الكِتَابِ والسُّنَّةِ والدَّوَالِّ عليهما، وليس كلُّ مَن

---

(١) «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص١٠٤).

(٢) «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (١/ ٢٨).

انتسَبَ للعلمِ صَلَحَ أن ينافِحَ عن الإسلامِ، أو يَدْعُوَ إليه، بل رُبَّما أفسَدَ هؤلاء ما لا يُمْكِنُ إصلاحُه!

فإنَّ دعوةَ الكُفَّارِ ووَعْظَهم قد تكونُ قاصِرَةً إذا لم يكنِ الداعيةُ مُلمًّا بحقيقةِ ما بَعَثَ اللهُ به رُسُلَه، وأَنْزَلَ به كُتُبَه، وما ذَمَّهُ مِن الشِّرْكِ، وبمنهجِ الأنبياءِ في دعوةِ المُشْرِكين[١].

وعليه؛ فإنَّه قد يُمْنَعُ الداعيةُ مِن التصدِّي لدعوةِ الكُفَّارِ إذا كان ضعيفَ العِلْمِ بالحُجَّةِ، وجوابِ الشُّبْهَةِ؛ لأنه يُخَافُ عليه أنْ يُفْسِدَهُ ذلك المُضِلُّ، كما يُنْهَى ذلك الضعيفُ في المقاتلةِ أن يقاتِلَ عِلْجًا قويًّا مِن عُلُوجِ الكُفَّار؛ فإنَّ ذلك يَضُرُّهُ ويَضُرُّ المسلِمين بلا مَنْفَعَةٍ[٢].

ويَدْخُلُ في هذا الضابِطِ: أن يكون الداعيةُ مُلِمًّا بأساليبِ دعوةِ الكفار، ملمًّا بشُبهاتِهم وكيفيةِ الجوابِ عليها، وأن يكونَ عارِفًا بلِسَانِ القَوْم.

وقد يلجَأُ الداعيةُ أحيانًا إلى مخاطَبَةِ الكُفَّارِ باصطلاحاتِهم التي تعارَفُوا عليها، فلا ضَيْرَ في مخاطَبَتِهم بذلك بشَرْطِ معرفةِ دلالةِ هذه الاصطلاحات.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «... وأمَّا مخاطَبَةُ أهلِ الاصطلاحِ باصطلاحِهم ولُغَتِهم؛ فليس بمكروهٍ إذا احتِيجَ إلى ذلك، وكانَتِ المعاني صحيحةً كمخاطبةِ العَجَمِ مِن الرُّومِ والفُرْسِ والتُّرْكِ بلُغَتِهم وعُرْفِهم، فإنَّ هذا جائزٌ حَسَنٌ للحاجةِ، وإنما كَرِهَهُ الأئمةُ إذا لم يَحْتَاجُوا إليه»[٣].

ولأنَّ مخاطبةَ القَوْمِ بلِسَانِهم من دواعي المُؤَانَسَةِ، ومن سُبُلِ المجانَسَةِ التي لها عظيمُ الأثرِ في الاستجابةِ والقَبُول[٤].

٢ ـ الصَّدْعُ بالحَقِّ والجَهْرُ به:

الأصلُ في الداعيةِ: جَهْرُه بالحَقِّ وصَدْعُه به، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٢٣٢)، و«درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٢٠٧).

(٢) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (٣/ ٣٧٤).

(٣) «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٢٧). (٤) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ١٠٧).

وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وقال ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وفي قِصَّةِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه مع النجاشِيِّ دليلٌ على الجَهْرِ بالحَقِّ والصَّدْعِ به في وَقْتِ الضَّعْفِ وهم بدِيَارِ الكُفْرِ، ولم يَمْنَعْهُ كونُه في دارِ الكفرِ مِن بَيَانِ الحَقِّ(١).

وهذا الصَّدْعُ لا يعني تركَ أدبِ الدعوةِ والتذكير، أو التخلِّي عن أخلاقِ الإسلام وآدابِه، فالمسلمُ هو المسلمُ في كلِّ الأحوالِ، وإنما يَصُولُ ويَجُولُ باللهِ وللهِ لا بنَفْسِهِ ولا لِهَوَاهُ.

٣ - التركيزُ في دعوةِ الكفارِ على القَضَايَا العَقَدِيَّة:

وعدمُ الاشتِغَالِ بما سِوَى ذلك؛ لأنَّ هذا أصلُ دعوةِ كُلِّ الرسلِ عليهم السلام، فينبغي تحقيقُ هذا الأمرِ أولًا؛ ومِن أركانِ العقيدةِ والإيمانِ: الدعوةُ إلى الإيمانِ بالنَّبيِّ ﷺ وتوقيرِه وتعزيرِه، وهذا يتضَمَّنُ النهيَ عن الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وبيانَ قُبْحِها وعِظَمِ خَطَرِها، ثم بعدَ ذلك يُعَرِّجُ الداعيةُ إلى النهيِ عن الآثامِ والمعاصي المُتَلَبِّسِيْنَ بها، كما فَعَلَ شعيبٌ ولُوطٌ عليهما السلام مع أقوامِهِما.

٤ - الرِّفْقُ ولِينُ الخِطَابِ:

مقصودُ الدعوةِ الإسلاميةِ أولًا هو هدايةُ الخَلْقِ إلى الحَقِّ، ثم الذَّبُّ عن الإسلامِ ورَدْعُ المخالِفِين والمسيئِين، فتَوَجَّبَ على الدُّعَاةِ أن يتخَلَّقُوا حالَ دعوَتِهم بأخلاقِ الإسلامِ، ويَجْتَنِبُوا السُّوءَ مِن القَوْلِ، ويلتَزِمُوا الحَسَنَ منه، قال ﷻ: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

قال أبو عبدِ اللهِ القرطُبِيُّ رحمه الله: «وهذا كُلُّهُ حَضٌّ على مَكَارِمِ الأخلاقِ،

---

(١) قِصَّةُ حِوَارِ الصحابةِ مع النجاشِيِّ رواها أحمدُ في «مسنده» (٣/ ٢٦٣) مِن حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ، رقم (١٧٤٠)، وحَسَّنَها شعيبٌ الأرناؤوط.

فينبغي للإنسانِ أن يكونَ قولُه للناس لَيِّنًا، ووَجْهُه منبَسِطًا طَلْقًا مع البَرِّ والفاجِرِ والسُّنِّيِّ والمبتَدِعِ من غيرِ مُدَاهَنَةٍ، ومن غيرِ أن يتكَلَّمَ معه بكلام يُظَنُّ به أنه يَرْضَى مَذْهَبَه؛ لأن اللهَ تعالى قال لمُوسَى وهارُون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾ [طه: ٤٤]، فالقائلُ ليس بأفضَلَ مِن موسَى وهارونَ، والفاجِرُ ليس بأخبَثَ مِن فِرْعَوْنَ، وقد أَمَرَهُما اللهُ تعالى باللِّينِ معه.

وقال طلحةُ بنُ عُمَرَ: قلتُ لعَطَاءٍ: إنَّكَ رَجُلٌ يَجْتَمِعُ عندَكَ ناسٌ ذَوُو أهواءٍ مختلِفَةٍ، وأنا رَجُلٌ فِيَّ حِدَّةٌ، فأقولُ لهم بعضَ القولِ الغَلِيظِ؛ فقال: لا تَفْعَلْ، يقولُ ﷻ: ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ فدَخَلَ في هذه الآيةِ اليَهُودُ والنَّصَارَى»[(١)].

وإنَّ مِنَ الرِّفْقِ في دعوةِ الكُفَّارِ: ألا نَجْبَهَ مَن نَدْعُوه بقَوْلِنا: يا كافِر؛ مِن بابِ العَيْبِ واللَّمْزِ، وإنْ كُنَّا لا نَشُكُّ في كُفْرِه؛ فإنَّه لو قالَ ليهودِيٍّ أو مجوسِيٍّ: يا كافِرُ، يأثَمُ إنْ شَقَّ عليه، وذلك الإثمُ يَلْحَقُ صاحِبَهُ لهَجْرِهِ الحكمةَ في الدعوةِ والتي هي أحسَنُ في البَلاغِ[(٢)].

وخشيةَ الانجرارِ إلى السِّبابِ وتقويضِ غاياتِ الدعوةِ ومقاصِدِها؛ نهى اللهُ تعالى المؤمِنين عن سَبِّ ولَمْزِ آلهةِ المشرِكين وأصنامِهم، فقال ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وقد أفاد أبو عبدِ الله القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ منها النهيَ عن سَبِّ ولَمْزِ سائِرِ ما يُقَدِّسُه الآخَرُون، لا من بابِ التعظيم لها، بل سياسةً وتألُّفًا، يقولُ: «حُكْمُها باقٍ في هذه الأُمَّةِ على كلِّ حالٍ، فمَتَى كانَ الكافِرُ في مَنَعَةٍ، وخِيفَ أن يَسُبَّ الإسلامَ أو النبيَّ ﷺ أو اللهَ ﷻ، فلا يَحِلُّ لمسلمٍ أن يَسُبَّ صُلْبَانَهم ولا دِينَهم ولا كَنَائِسَهم ولا يَتَعَرَّضَ إلى ما يُؤَدِّي إلى ذلك؛ لأنه بمنزلةِ البَعْثِ على المعصيَةِ»[(٣)].

---

(١) «تفسير القرطبي» (٢/ ١٦).

(٢) انظر: «الفتاوى الهندية» (٥/ ٣٤٨).

(٣) «تفسير القرطبي» (٧/ ٥٥).

٥ ـ الغَضُّ عن إساءَةِ الكافِرِ المتعَلِّقَةِ بشَخْصِ الداعيةِ، ومقابَلَتُها بالإحسانِ:

لا رَيْبَ أن اختلافَ العقائِدِ يُورِثُ الضغائِنَ، وقد يَصْدُرُ من اللِّسَانِ ما يَسُوءُ الداعيةَ سماعُه، ومنه ما يتعلَّقُ بشَخْصِه، وهذه الإساءةُ فَرْعٌ عن الكفرِ الذي يَتَلَبَّسُ به المَدْعُوُّ، فمصلحةُ الدعوةِ تقتَضِي التغاضِيَ عن خطأِ الآخَرِ سياسَةً وصَوْنًا لمصلحةِ الدعوةِ.

قال ﷻ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

قال الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ في تفسيرِ الآية: «أيُّها المؤمنونَ! مَن ظَلَمَكم واعتَدَى عليكم، فعاقِبُوه بمِثْلِ الذي نالَكُم به ظالِمُكم، ولئن صَبَرْتُم عن عقوبَتِه، واحتَسَبْتُم عندَ الله ما نالَكم به مِن الظُّلْم، ووَكَلْتُم أَمْرَه إليه حتى يكونَ هو المتوَلِّي عقوبَتَه ﴿لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ يقولُ: لَلصَّبْرُ عن عقوبَتِه بذلك خيرٌ لأهلِ الصبرِ احتسابًا وابتغاءَ ثوابِ الله»[1].

وقال ﷻ: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٦].

وقال تعالى مبينًا للمؤمِنين ما سيتَعَرَّضُون له مِن أَذَى المشرِكين، وآمرًا إياهم بالصبرِ والتقوى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فأَمَرَ سُبْحَانَهُ بالصبرِ على أَذَى المشرِكِين وأهلِ الكِتَابِ مع التقوى... وقد قال ﷻ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، فنَهَى أن يَحْمِلَ المؤمِنين بُغْضُهم للكفارِ على ألا يَعْدِلُوا عليهم... فهذا موضِعٌ عظيمُ المنفعةِ في الدِّينِ والدُّنْيا»[2].

---

(١) «تفسير الطبري» (٧/ ٦٦٣).

(٢) «الاستقامة» (١/ ٣٨).

٦ ـ مُدارَاةُ الكافرِ وحُسْنُ التعامُلِ معه:

ومِن آدابِ الدعوة: حُسْنُ المعاملةِ مع المَدْعُوِّ الكافِرِ، ومداراتُه، وإكرامُه، وحُسْنُ استقبالِه؛ فعن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ رَجُلًا استَأْذَنَ على النبيِّ ﷺ فقال: (**ائْذَنُوا لَهُ؛ فَلَبِئْسَ رَجُلُ العَشِيرَةِ!**) فلَمَّا دَخَلَ عليه أَلَانَ له القولَ، قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ! قُلْتَ له الذي قُلْتَ، ثم أَلَنْتَ له القولَ؟! قال: (**يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ: مَنْ وَدَعَهُ ـ أَوْ تَرَكَهُ ـ النَّاسُ؛ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ**)»[(١)].

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله في شرحِ الحديثِ: «قال القُرْطُبِيُّ[(٢)]: في الحديثِ... جوازُ مداراتِهم؛ اتِّقَاءَ شَرِّهم، ما لم يُؤَدِّ ذلك إلى المُدَاهَنَةِ في دِينِ اللهِ تعالى.

والفَرْقُ بين المدارَاةِ والمُدَاهَنَةِ: أن المداراةَ: بَذْلُ الدُّنْيَا لصلاح الدُّنْيَا أو الدِّينِ أو هما معًا، وهي مُبَاحَةٌ، ورُبَّمَا استُحِبَّتْ، والمداهَنَةُ: تَرْكُ الدِّينِ لصَلاحِ الدُّنْيَا، والنبيُّ ﷺ إنما بَذَلَ له مِن دُنْيَاه: حُسْنَ عِشْرَتِه والرِّفْقَ في مكالَمَتِه، ومع ذلك فلم يَمْدَحْهُ بقولٍ، فلم يُنَاقِضْ قولُه فيه فِعْلَه؛ فإنَّ قولَهُ فيه قولُ حَقٍّ، وفِعْلُهُ معه حُسْنُ عِشْرَةٍ...»[(٣)].

ـ ومِن المداراةِ: مُنَادَاةُ المَدْعُوِّينَ غيرِ المسلِمِين بما يَلِيقُ بهم مِن أَلْقَابٍ يستَحِقُّونَها، وتَحِيَّتُهم تحيةً مناسِبَةً؛ كقولِه ﷺ: (**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ**)[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧٢)، ومسلم (٤٦٩٣) واللفظُ له.

(٢) هو: أبو العَبَّاسِ أحمدُ بنُ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ، الأنصاريُّ القُرْطُبِيُّ، فقيهٌ مالكيٌّ، مِن رجالِ الحديث، وُلِدَ بقرطبةَ سنةَ (٥٧٨هـ)، كان مُدَرِّسًا بالإسكندريةِ، وهو شيخُ أبي عبدِ الله القُرْطُبِيِّ المُفَسِّر، من تصانيفه: «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم»، و«الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام» وغير ذلك، توفي بالإسكندريةِ سنةَ (٦٥٦هـ). «الأعلام» للزركلي (١/ ١٨٦).

(٣) «فتح الباري» (١٠/ ٤٥٤)، **وانظر**: «المفهم» لأبي العباس القرطبي (٦/ ٥٧٣ ط. ابن كثير).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٠٣)، ومسلم (٣٤٠٩).

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يَقُلْ: إلى هِرَقْلَ فَقَطْ، بل أَتَى بنَوْعٍ من المُلَاطَفَةِ فقال: (عَظِيمِ الرُّومِ)؛ أي: الذي يُعَظِّمُونَه ويُقَدِّمُونه، وقد أَمَرَ اللهُ تعالى بِإِلَانَةِ القَوْلِ لمن يُدْعَى إلى الإسلام، فقال ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال ﷻ: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾ [طه: ٤٤] وغير ذلك»[١].

ـ وأيضًا مِن المداراةِ مع الكُفَّار: الفِعْلُ الحَسَن؛ كعِيَادَةِ مريضِهم، وإكرامِ وَفْدِهم؛ تَأَسِّيًا بالنبيِّ ﷺ في صنيعِه مع عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ الطائيِّ قبلَ إسلامِه.

فعن عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو جالِسٌ في المسجِدِ، فقال القَوْمُ: هذا عَدِيُّ بنُ حاتِمٍ، وجئتُ بغَيْرِ أَمَانٍ ولا كِتَابٍ، فلَمَّا دَفَعْتُ إليه... ثم أَخَذَ بيَدِي، حتى أَتَى بي دارَه، فأَلْقَتْ له الوليدةُ وِسَادَةً، فجَلَسَ عليها وجلَسْتُ بين يَدَيْهِ؛ فحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عليه، ثم قال: (**مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟ فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَـٰهٍ سِوَى اللهِ؟**) قال: قلتُ: لا؛ قال: (**ثُمَّ تَكَلَّمَ ساعةً**)، ثم قال: (**إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَتَعْلَمُ أَنَّ شَيْئًا أَكْبَرُ مِنَ اللهِ؟**) قال: قلتُ: لا...»[٢].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَرَ تعالى بمُصَانَعَةِ شيطانِ الإنْسِ، ومداراتِه بإسداءِ الجَمِيلِ إليه؛ ليَرُدَّهُ طَبْعُهُ عما هو فيه مِن الأَذَى»[٣].

● **وللمُدَاهَنَةِ المستقْبَحَةِ صُوَرٌ كثيرةٌ، أهمُّها:**

ـ **الثَّنَاءُ على مُعْتَقَدَاتِ الكُفَّارِ وتسويغُها**: أو التَّوَقُّفُ في كُفْرِهِم واعتبارُهم إِخْوَةً لنا يَجْمَعُنا بهم الإيمانُ بالله، وغيرُ ذلك مما لا يَخْفَى تحريمُه.

ـ ومنها: **تعظيمُ مَن لا يَرْضَى اللهُ تعظيمَه**: وهذا التعظيمُ مذمومٌ؛ لما فيه مِن مِدْحَةٍ أو ثناءٍ لا يستحِقُّهُ المَدْعُوُّ الكافرُ؛ فعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قال:

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ١٠٨).
(٢) رواه الترمذي في «سننه» (٢٨٧٨)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح سنن الترمذي» (٥/ ٢٠٢).
(٣) «تفسير ابن كثير» (١/ ١٦).

(لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ: سَيِّدٌ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ ﷻ)(١).

قال في «عون المعبود»: «لأَنَّهُ يكونُ تعظيمًا له، وهو مِمَّنْ لا يستَحِقُّ التَّعْظِيمَ، فكيفَ إنْ لم يكن سَيِّدًا بأحدٍ مِن المعاني؛ فإنَّه يكونُ مع ذلك كَذِبًا ونفاقًا»(٢).

وحينَ خاطَبَ النبيُّ ﷺ مُلُوكَ الأرضِ، صَانَعَهُم ورَفَقَ بهم، لكنَّه لم يُضْفِ عليهم عَظِيمَ الأَلْقَابِ، بل تَوَقَّى في خِطَابِهِم، مِن غيرِ أن يَبْعُدَ عن ملاطَفَتِهِم واستِمَالَتِهِم، فقد كَتَبَ إلى هِرَقْلَ إِمْبَرَاطُورِ الرُّومِ قائلًا: **(بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ)**(٣).

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ في فوائِدِ الحديث: «التَّوَقِّي في المُكَاتَبَةِ، واستعمالُ الوَرَعِ فيها، فلا يُفْرِطُ ولا يُفَرِّطُ؛ ولهذا قال النبيُّ ﷺ: **(إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ)**، فلم يَقُلْ: مَلِكِ الرُّومِ؛ لأنه لا مُلْكَ له ولا لغَيْرِهِ إلا بحُكْمِ دِينِ الإسلامِ»(٤).

٧ - المُبَادَأَةُ والمُبَادَرَةُ:

قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فأَخْذُ زِمَامِ المبادَرَةِ في مُخَاطَبَةِ الكُفَّارِ ودَعْوَتِهم، ينبغي أن يَنْشَأَ مِن جانِبِ الداعيةِ، فيَنْبَغِي له أن يكونَ شديدَ الحِرْصِ على هدايةِ الخَلْقِ، وإيصالِ الحَقِّ إليهم؛ أُسْوَةً بنَبِيِّه محمَّدٍ ﷺ الذي كان يَغْشَى الكفارَ والمشرِكين في مجالِسِهم،

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٣٢٥)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» رقم (٢٩٢٣).

(٢) «عون المعبود» (١٣/ ٢٢١).

(٣) تقدَّمَ تخريجُه، **انظر**: (ص٣٩٤) من هذا الكتاب.

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ١٠٨).

ومَحَافِلِهم، وبُيُوتِهم؛ ليَعْرِضَ عليهم دعوةَ الحَقِّ؛ ومن شواهِدِ ذلك:

ما جاء في «الصحيحَيْنِ» عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «بينَمَا نحنُ في المسجِدِ، خَرَجَ النبيُّ ﷺ فقالَ: (**انطَلِقُوا إلى يَهُودَ**)، فخَرَجْنَا حتى جِئْنَا بيتَ المِدْرَاسِ[1]، فقالَ: (**أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ**)»[2].

وعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: «كانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فأَتَاهُ النبيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فقَعَدَ عندَ رَأْسِهِ، فقالَ له: (**أَسْلِمْ**)، فنَظَرَ إلى أَبِيهِ وهو عندَه، فقالَ له: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ! فأَسْلَمَ، فخَرَجَ النبيُّ ﷺ وهو يَقُولُ: (**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ!**)»[3].

□ ثالثًا: أساليبُ دعوةِ الكُفَّارِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ[4]:

ثَمَّةَ أساليبُ ناجِعَةٌ لدعوةِ الكُفَّارِ مِن المسيئِين للنبيِّ ﷺ وغيرِهم مِن مِلَلِ الكُفْرِ، وهذه الأساليبُ متوافِقَةٌ مع حالِ أهلِ الكُفْرِ وسِيمَاهُم، وقد أَبَانَ القرآنُ الكريمُ عن أَكْثَرِها؛ لِمَا لها مِن عظيمِ الأَثَرِ في هدايةِ مِلَلِ الكُفْر، ورَدْعِهم عن غَيِّهم، وزَجْرِهم عن إساءاتِهم وباطِلِهم.

إذ المقصودُ ليس رَدَّ الإساءةِ عن النبيِّ ﷺ فقط، وإن كانَتْ هذه مِن أساليبِ إنكارِ المُنْكَرِ وتَفْنِيدِه، إنما المقصودُ الأَجَلُّ، هو هدايةُ الخَلْقِ، ودلالَتُهم إلى نُورِ الإسلام، والدعوةُ إلى اللهِ تعالى شامِلَةٌ في مقاصِدِها ومجالاتِها ومضامِينِها.

---

(١) هو: «البيت الذي يدرُسُون فيه». «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ١١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣١) واللفظُ له، ومسلم (٣٣١١).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦٨).

(٤) **انظر**: «منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام» لشيخنا الفاضل: أ.د. حمود بن أحمد الرحيلي حفظه الله، و«دعوة التقريب بين الأديان» د. أحمد بن عبد الرحمٰن القاضي.

ومِن أبرَزِ الأساليبِ في دعوةِ الكُفَّارِ من المسيئين للنَّبيِّ ﷺ وغيرِهم، ما يأتي:

١ ـ أسلوبُ العِبْرَةِ والتَّذْكِير:

قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٥ ـ ٦٦]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلُ ۚ كَانَ أَكْثَرُهُم مُّشْرِكِينَ﴾ [الروم: ٤٢]، وقال ﷻ: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]، وقال ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٧].

ففي هذه الآياتِ تَذْكِيرٌ لأهلِ الكِتَابِ، وغيرِهم مِن الكَفرَةِ والمشرِكِين؛ بما حَلَّ بأسلافِهم؛ وفيه دعوةٌ إلى السَّيْرِ والنَّظَرِ في ديارِ الأُمَمِ السابقةِ للوقوفِ على ما حَلَّ بهم من المَثُلَاتِ، والغَرَضُ مِن سَوْقِ هذا القَصَصِ هو: التذكيرُ والاعتبارُ والاستِبْصارُ(١).

فاللهُ ﷻ قد أخذَ كُلًّا بذَنْبِه، وكان من ذلك المسيئون للأنبياء والمتطاولون عليهم، فإنَّ الله قد مَزَّقهم شَرَّ مُمَزَّقٍ وجَعَلَهم عِبْرَةً للمُعْتَبِرِين.

قال ﷻ: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا۟ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ ۖ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كَانُوا۟ سَٰبِقِينَ ﴿٣٩﴾ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٣٨ ـ ٤٠].

كما أنَّ في الآياتِ تذكيرًا للكُفَّارِ والمشرِكِين بصُنُوفِ النِّعَمِ التي امتَنَّ اللهُ

---

(١) **انظر**: «منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام» (١/ ٤٩٥).

بها عليهم، ومِن حقِّ المُنْعِمِ المتَفَضِّلِ أن يقابَلَ بالشُّكْرِ والعِرْفَان، لا بالجُحُودِ والكُفْرَان.

٢ ـ أسلوبُ الإغراءِ والترغيب:

قال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [المائدة: ٦٥]، وقال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

ففي هذه الآياتِ دعوةٌ للمُشْرِكِين وأهلِ الكتابِ إلى الإيمانِ والإسلامِ عن طريقِ التَّرْغِيبِ في خَيْرِ الدُّنْيَا المتمثِّلِ في التَّوْسِعَةِ في الأَرْزَاقِ، وفي خَيْرِ الآخِرَةِ المتمثِّلِ في العَفْوِ عن الزَّلَّاتِ، ودخولِ الجَنَّاتِ.

وهذا الأسلوبُ مِن أَنْجَعِ أساليبِ دعوةِ الكفارِ؛ لشِدَّةِ تعلُّقِهم باللَّذَّاتِ، وسَعْيِهم لتحصيلِها مِن كُلِّ وَجْهٍ، وكثيرًا ما يَصُدُّ الكَفَرَةَ عن قَبُولِ الحَقِّ: خَوْفُهم مِن زَوَالِ نِعَمِهم، وتبدُّدِ لَذَّاتِهم، وهذا الخوفُ يُعَدُّ مِن أعظمِ أسبابِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ كما تَقَدَّمَ تقريرُه(١)؛ ولهذا تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ في مواطِنَ كثيرةٍ من كتابِ الله تعالى.

٣ ـ أسلوبُ التحذيرِ والترهيبِ:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧]، وقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤].

فهذه الآياتُ وأمثالُها ـ المتضَمِّنَةُ للتهديدِ والوعيدِ والتحذيرِ ـ تَرْتَجِفُ لها القُلُوبُ التي لها أَدْنَى حياةٍ، فتَحْمِلُها على إعادةِ النَّظَرِ فيما تعتَقِدُ وتقولُ

---

(١) انظر: (ص١١٧) من هذا الكتاب.

وتَعْمَلُ، فإذا لم يحفِّزْها حافِزُ الترغيبِ، رَدَعَها رادِعُ الترهيبِ(١).

٤ ـ أسلوبُ الهَجْرِ والإعراضِ وعَدَمِ المُجَالَسَةِ:

قال ﷻ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

فالآياتُ تَدُلُّ بمَنْطُوقِها على وجوبِ الإعراضِ عن الكُفَّارِ حالَ استهزائِهم بالدِّينِ عامَّةً، ووجوبِ الانصرافِ عن سَماعِ هذه الإساءاتِ، وإلا كانَ المستَمِعُ مشارِكًا للقائلِ في الإثمِ والوَصْفِ، هذا في حالِ عَجْزِهِ عن الإنكارِ، وإلا تَوَجَّبَ بقاؤه وإنكارُه عليهم مع تَوَفُّرِ القُدْرَةِ(٢).

قال الإمامُ أبو عبد الله القرطُبيُّ رحمه الله: «فكُلُّ مَن جَلَسَ في مجلِسِ معصيةٍ، ولم يُنْكِرْ عليهم، يكونُ معهم في الوِزْرِ سواءً، وينبَغِي أن يُنْكِرَ عليهم إذا تكلَّمُوا بالمعصيةِ وعَمِلُوا بها؛ فإنْ لم يَقْدِرْ على النَّكِيرِ عليهم فيَنْبَغِي أن يقومَ عنهم حتى لا يكونَ مِن أهلِ هذه الآيَةِ»(٣).

٥ ـ البراءَةُ مِن الكُفَّارِ عمومًا ومِن المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ خصوصًا:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٧ ـ ٥٨].

وقال ﷻ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

---

(١) **انظر**: «الترهيب في الدعوة في القرآن والسُّنَّة» لرقيةَ بنتِ نصر الله (ص١٨٧)، وما بعدها.

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (٩/ ٣٢٠)، و«فتح القدير» (٢/ ٢٣١).

(٣) «تفسير القرطبي» (٥/ ٤١٨).

فاللهُ - جلَّ وعلا - نَهَى عن موالاةِ الكافِرين، وأَمَرَ بالبراءةِ منهم عمومًا، ومِن البراءةِ من المستهزِئين المسيئِينَ لدِينِهِ ورَسُولِه ﷺ خصوصًا؛ لأنَّ موالاتَهم في هذه الحالِ هي استخفافٌ بالدِّينِ، وانطِفَاءٌ لجَذْوَةِ الإيمانِ والغَيْرَةِ على هذا الدِّينِ ورَسُولِه في قَلْبِ المُوَالِي لهم.

قال العَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك ما كان عليه المشركونَ والكُفَّارُ المخالِفُون للمسلِمين، مِن قَدْحِهم في دِينِ المسلِمِين، واتخاذِهم إيَّاهُ هُزُوًا ولَعِبًا، واحتقارِهِ واستِصْغَارِهِ، خصوصًا الصلاةَ التي هي أَظْهَرُ شعائِرِ المسلِمِين، وأجلُّ عباداتِهم، إنهم إذا نادَوْا إليها اتَّخَذُوها هُزُوًا ولَعِبًا؛ وذلك لعَدَمِ عَقْلِهم ولجَهْلِهم العظيمِ، وإلا فلو كان لهم عُقُولٌ لخَضَعُوا لها، ولعَلِمُوا أنها أَكْبَرُ مِن جميعِ الفضائلِ التي تَتَّصِفُ بها النُّفُوسُ.

فإذا عَلِمْتُم - أيها المؤمنون - حالَ الكُفَّارِ وشِدَّةَ معاداتِهم لَكُم ولدِينِكُم، فمَن لم يُعَادِهِم بعدَ هذا دَلَّ على أنَّ الإسلامَ عندَهُ رَخِيصٌ، وأنه لا يُبَالِي بمَنْ قَدَحَ فيه أو قَدَحَ بالكُفْرِ والضَّلَالِ، وأنه ليس عندَه من المُرُوءَةِ والإنسانِيَّةِ شَيْءٌ.

فكيفَ تَدَّعِي لنَفْسِك دِينًا قِيَمًا، وأنه الدِّينُ الحَقُّ وما سِوَاهُ باطِلٌ، وتَرْضَى بموالاةِ مَن اتَّخَذَهُ هُزُوًا ولَعِبًا، وسَخِرَ به وبأَهْلِه، مِن أَهْلِ الجَهْلِ والحُمْقِ؟! وهذا فيه مِن التهييجِ على عَدَاوَتِهم ما هو معلوم، لكلِّ مَن له أَدْنَى مَفْهُوم»(١).

٦ - أسلوبُ الجِدَالِ والمُنَاظَرَةِ والحِوَارِ:

مِن أَبْلَغِ الأساليبِ أثرًا في دعوةِ الكُفَّارِ المسيئِينَ إلى النبيِّ ﷺ خاصَّةً، والكفارِ عامَّةً: هو مُجادَلَتُهم بالحُسْنَى، ومقارَعَتُهم بالحُجَّةِ والبُرْهَان؛ إذ في المجادَلَةِ قَطْعٌ لدَابِرِ الشُّبُهاتِ، ونُصْرَةٌ لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّه الكريم ﷺ.

قال ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ

(١) «تفسير السعدي» (ص٢٣٦).

أَحْسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]، قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقولُه: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُۚ﴾؛ أي: مَنِ احتاجَ منهم إلى مُناظَرَةٍ وجِدَالٍ، فلْيَكُنْ بالوجهِ الحَسَنِ؛ برِفْقٍ ولِينٍ وحُسْنِ خِطَابٍ»(١).

وقال الشيخُ ابن سعْدِي(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فإنْ كانَ المَدْعُوُّ يرى أنَّ ما هو عليه الحَقُّ، أو كان داعيةً إلى الباطِلِ، فيُجَادَلُ بالتي هي أَحْسَنُ، وهي الطُّرُقُ التي تكونُ أَدْعَى لاستجابَتِهِ عَقْلًا ونَقْلًا، ومن ذلك: الاحتجاجُ عليه بالأدلةِ التي كان يعتَقِدُها؛ فإنَّه أَقْرَبُ إلى حُصُولِ المقصودِ، وألا تُؤَدِّيَ المجادلةُ إلى خِصَامٍ أو مُشَاتَمَةٍ تَذْهَبُ بمقصودِها ولا تَحْصُلُ الفائدةُ منها، بل يكونُ القَصْدُ منها هدايةَ الخَلْقِ إلى الحَقِّ لا المغالَبَةَ ونحوَها»(٣).

وقال ﷻ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]؛ أي: «لا تُجَادِلُوهم إلا بالخَصْلَةِ التي هي أَحْسَنُ، وذلك على سبيلِ الدُّعاء لهم إلى الله ﷻ، والتنبيهِ لهم على حُجَجِهِ وبراهينِه؛ رجاءَ إجابَتِهم إلى الإسلامِ، لا على طريقِ الإغلاظِ والمُخَاشَنَةِ، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْۖ﴾ بأنْ أَفْرَطُوا في المجادَلَةِ ولم يتأَدَّبُوا مع المسلِمِين، فلا بأسَ بالإغلاظِ عليهم والتخشينِ في مُجَادَلَتِهم»(٤).

والجِدَالُ بالتي هي أَحْسَنُ مِن أعظَم أبوابِ جِهَادِ اللِّسَانِ؛ فعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قال: **(جَاهِدُوا المُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ)**(٥)، قال

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦١٣).

(٢) هو: عبد الرحمٰن بنُ نَاصِرِ بنِ عبدِ الله آل سعْدِي، مِن عُلَمَاءِ نَجْدٍ، بَرَعَ في الفِقْهِ والأصولِ والتفسيرِ، من مؤلَّفَاتِه: «تيسير الكريم الرحمٰن في تفسير كلام المنان»، و«القول السديد في مقاصد التوحيد» وغير ذلك، توفي سنةَ (١٣٧٦هـ). **انظر**: «علماء نجد خلال ثمانية قرون» (٣/ ٢١٨).

(٣) «تفسير ابن سعدي» (ص٤٥٢). (٤) «فتح القدير» (٤/ ٢٩٢).

(٥) رواه أبو داود في «سننه» (٢١٥٦)، والنسائي في «سننه» (٣٠٥٩)، وأحمد في «مسنده» (١٩/ ٢٧٢)، رقم (١٢٢٤٦)، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (٧/ ٢٦٥).

ابنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللهُ[١]: «وهذا حديثٌ غايَةٌ في الصِّحَّةِ، وفيه الأمرُ بالمناظَرَةِ وإيجابُها كإيجابِ الجهادِ والنَّفَقَةِ في سبيلِ الله»[٢].

▫ رابعًا: مجالاتُ دعوةِ الكُفَّارِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ وغيرِهم:

مضمونُ دعوةِ الكُفَّارِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ ليسَتْ قاصِرَةً على رَدِّ الإساءةِ، وإنَّما هي شامِلَةٌ لأصولِ الدِّينِ كُلِّها، وهي: التوحيد، والنُّبُوَّة، والمَعَاد، وهذا أُسْوَةٌ بالأنبياءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فقد دَعَوْا أقوامَهم المكذِّبينَ والمعانِدِينَ والمسيئِينَ لكلِّ شرائِعِ الدِّينِ وأُصُولِه.

والأصلُ في هذا البابِ قولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ فمضمونُ دعوةِ الكُفَّارِ وغيرِهم هو: سبيلُ اللهِ، لا سبيلَ غيرِه.

وعباراتُ السَّلَفِ رحمهم الله في معنى (سبيل الله) متطابقةٌ.

قال الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إلى شريعةِ رَبِّكَ التي شَرَعَها لِخَلْقِه، وهو الإسلامُ»[٣].

وقال الشوكانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «سبيلُ الله هو الإسلامُ»[٤].

وقال السعديُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لِيَكُنْ دعاؤُكَ للخَلْقِ مُسْلِمِهم وكافِرِهم، إلى سبيلِ رَبِّكَ المستَقِيمِ، المشتَمِلِ على العِلْمِ النافِعِ، والعَمَلِ الصالِحِ»[٥].

ومِن أبرزِ أفرادِ هذا السبيلِ؛ التي أَكَّدَ القرآنُ الكريمُ على دعوةِ أهلِ مِلَلِ الكُفْرِ ونِحَلِه إليها، ما يأتي:

---

(١) هو: عليُّ بنُ أحمدَ بنِ سعيدِ بن حَزْمٍ، أبو محمَّدٍ الأندلُسِيُّ القرطبيُّ، الإمامُ الأوحدُ البَحْرُ ذو الفُنُونِ والمَعَارِف، تَبَحَّرَ في الفِقْهِ والحديثِ واللُّغَةِ، كان ظاهريًّا في الفُرُوع، مُؤَوِّلًا في الأصول، توفي سنةَ (٤٥٦هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٨٤).

(٢) «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (١/ ٢٩).

(٣) «تفسير الطبري» (٧/ ٦٦٣).

(٤) «فتح القدير» (٣/ ٢٩١).

(٥) «تفسير ابن سعدي» (ص٤٥٢).

١ ـ الدعوةُ إلى الإقرارِ بوجودِ الخالقِ تبارَكَ وتَعَالَى:

وهي دعوةٌ مُوَجَّهَةٌ للملاحِدَةِ والدَّهْرِيِّينَ المُنْكِرِينَ لوجودِ الخالِقِ ﷻ؛ وينبغي أن تُسَاقَ لهم الأدلةُ الشرعيةُ والعَقْلِيَّةُ على ذلك.

قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٦٢][١].

٢ ـ الدعوةُ إلى التوحيدِ الخالِصِ، ونَبْذِ الشِّرْك:

قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فهذه الآيَةُ العظيمةُ هي مِيثَاقُ الوِفَاقِ بين المسلِمِين وأهلِ الكتاب، فإمَّا أن يَدْخُلُوا في عَقْدِها فيكونُون والمسلِمِين سواءً أُمَّةً واحدةً، وإما الافتراقُ الذي لا تلاقِيَ معه[٢].

وقد كان النبيُّ ﷺ يَكْتُبُ بهذه الآيَةِ إلى مُلُوكِ أهلِ الكتابِ مَقْرُونَةً بالدعوةِ إلى الإسلام؛ لأنَّ مضمونَها الإسلامُ بعَيْنِه.

٣ ـ النهيُ عن الغُلُوِّ في الدِّين، والقَوْلِ على اللَّهِ بغَيْرِ عِلْم:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

وقال ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

والغُلُوُّ: هو مجاوَزَةُ الحدِّ، ومِن صُوَرِ غُلُوِّ أهلِ الكِتَابِ والمشرِكِين:

دَعْوَى أُلُوهِيَّةِ المَسِيح ورُبُوبِيَّتِه، ودعوى أنَّ اللهَ ثالِثُ ثلاثَةٍ، ودعوى بُنُوَّةِ المسيحِ وعُزَيْرٍ لله ﷺ، واتِّخَاذُ التصاويرِ والتماثيلِ، وبناءُ المساجِدِ على قُبُورِ الصالِحِين.

---

(١) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٧/ ٥٣٩).
(٢) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص١٣٣).

فهذا الغُلُوُّ هو الذي أَوْقَعَهُم في الشِّرْكِ والقَوْلِ على اللهِ بغيرِ عِلْمٍ، فلا بُدَّ مِن مُبَادَأَتِهم بالدعوةِ إلى تركِ الغُلُوِّ والشِّرْك، وإخلاصِ العبادَةِ لله تعالى(١).

٤ - الإيمانُ برسالةِ محمَّدٍ ﷺ واتِّبَاعُه:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [المائدة: ١٩]، وقال ﷻ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ولا يكفي الاعترافُ العامُّ بنُبُوَّتِه ﷺ؛ بل لا بُدَّ مِن تصديقِهِ واتِّباعِه، واعتقادِ أنَّ شريعَتَه ناسِخَةٌ لكلِّ الشرائِعِ، وأنَّ رسالَتَهُ للناسِ كافَّةً(٢).

وهذه دعوةٌ ضِمْنِيَّةٌ للكَفِّ عن أَذِيَّتِهِ ﷺ والانتقاصِ مِن قَدْرِهِ والإساءةِ إليه.

٥ - الإيمانُ بالقرآنِ الكريم:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم﴾ [النساء: ٤٧]، وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدۡ نَعۡلَمُ أَنَّهُمۡ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٞۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيّٞ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

فلا بُدَّ مِن دعوةِ المشرِكِينَ كافَّةً إلى الإيمانِ بالقرآنِ الكريمِ إيمانًا مُفَصَّلًا، وإقرارِ أنَّهُ كلامُ اللهِ حقيقةً، نَزَلَ به جبريلُ عليه السلام على قَلْبِ محمَّدٍ ﷺ، وأنَّه مُصَدِّقٌ للتوراةِ والإنجيلِ ومُهَيْمِنٌ عليهما، وناسِخٌ لشرائِعِهما، يَقُصُّ عليهم أكثَرَ الذي هم فيه مختَلِفُون(٣).

---

(١) انظر: «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (٢/ ١٥).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ١٥٥).

(٣) انظر: «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (٢/ ٣٦٩).

المطلب الثاني

منهجُ الدعوةِ الإسلاميةِ في دعوةِ أَهْلِ البِدَعِ مِن المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ

إنَّ كثيرًا مِن الأهواءِ والبِدَعِ كانَتْ سببًا في الطَّعْنِ في النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ الغَرَّاءِ، والطَّعْنِ في أصحابِهِ وآلِ بَيْتِهِ الأطهارِ، وهؤلاءِ المبتدعةُ المسيئُونَ للنبيِّ ﷺ أصنافٌ ونِحَلٌ بَعْضُهم أَشَدُّ عُتُوًّا من بعضٍ، ولكن يَجْمَعُهم الابتداعُ والهَوَى.

ومقصودُ الدعوةِ الإسلاميةِ هو بيانُ الحَقِّ لهؤلاء وهدايَتُهم إليه، وإزالةُ ما عَلِقَ في عُقُولِهم السقيمةِ من شُبُهاتٍ، وبيانُ مَضَارِّ الابتداعِ على العبدِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، وغيرُ ذلك من المقاصِدِ الجَلِيلَةِ، وفيما يأتي بيانُ ضوابِطِ دعوةِ أهلِ البِدَعِ من المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ وغيرِهم.

▫ أولًا: ضوابِطُ دعوةِ المبتَدِعَةِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ:

الإنكارُ على المبتَدِعِ والرَّدُّ عليه، ومناصَحَتُه ودعوَتُه، مِن أعظمِ الوسائِلِ التي تُدْحَرُ بها البِدْعَةُ، وتُحْيَا بها السُّنَّةُ، ويُذَادُ بها عن حِيَاضِ الدِّين، ويُنْتَصَرُ بها لسُنَّةِ سَيِّدِ المُرْسَلِين؛ ولكن ينبَغِي أن تُرَاعَى فيه الضوابِطُ الشرعيةُ، والشروطُ المَرْعِيَّةُ التي يُمْكِنُ مِن خلالِها تحقيقُ المقصدِ الشرعِيِّ، ومن ذلك:

١ - أن تكونَ الدعوةُ بإخلاصٍ، ونِيَّةٍ صادِقَةٍ:

في نُصْرَةِ الحقِّ والتجرُّدِ له؛ وقَمْعِ البِدْعَةِ، ودَرْءِ أخطارِها.

ومن لوازِمِ الإخلاصِ فيه: أن يُحِبَّ هدايةَ المبتَدِعِ، ورجوعَه للحَقِّ، وأن يَحْرِصَ على ذلك أَشَدَّ الحِرْصِ، وأن يَسْلُكَ كلَّ المسالِكِ الشَّرْعِيَّةِ المُمْكِنَةِ في تقريبِ قَلْبِ المبتَدِعِ لا تنفيرِه.

وأن يَصْحَبَ ذلك دعاءُ الله له بالهِدَايَةِ؛ خصوصًا إن كانَ مِن أهلِ السُّنَّةِ، أو مِن غيرِهم مِن المسلِمين؛ وقد دَعَا النبيُّ ﷺ لبعضِ الكُفَّارِ بالهدايةِ، فكيفَ

بالمسلِمِين المُوَحِّدِين؟!(١).

٢ - أن يكونَ النُّصْحُ مِن عالِمٍ راسِخِ القَدَمِ في العِلْمِ:

يَعْلَمُ - على وجهِ التفصيلِ - جوانِبَ المسألةِ المتعَلِّقَةِ بموضوعِ البِدْعَةِ من حيثُ الأَدِلَّةُ الشرعيةُ عليها، وكلامُ العلماءِ فيها، ومَدَى مخالَفَةِ المبتَدِعِ للحقِّ، ومَنْشَأُ الشُّبْهَةِ عندَه، وأقوالُ العلماءِ في رَدِّ هذه الشُّبْهَةِ، والاستفادةُ مِن كلامِهم في ذلك.

كما ينبَغِي أن يَتَّسِمَ الداعيةُ بقُوَّةِ الحُجَّةِ في تقريرِ الحَقِّ، وإزالةِ الشُّبْهَةِ، ودِقَّةِ العِبَارَةِ، بحيثُ لا يُظْهَرُ عليه في شيءٍ من ذلك، أو يُفْهَمُ من كلامِه غيرُ ما أراد؛ وإلا حَصَلَ الضررُ العظيمُ بتصَدِّي مَن فَقَدَ هذه الشروطَ للدعوةِ والنُّصْحِ(٢).

٣ - أن يراعَى في النُّصْحِ تفاوُتُ المبتدعةِ في دَرَجَةِ البدعةِ:

ومكانةُ المخالِفِ في الدِّينِ والدُّنْيا؛ ويُفَرِّقُ أيضًا بين دعاةِ البِدْعَةِ المُجَاهِرِين بها، وبين المُتَسَتِّرِين، وكذلك التَّفَاوُتُ في الباعِثِ على هذه البِدْعَةِ: أهو الجَهْلُ، أَمِ الهَوَى، أم تأَثُّرٌ بشيخٍ، أو أهلِ البَلَدِ، أَمِ الباعثُ هو التأويلُ، أم غيرُ ذلك مِن المقاصِدِ الكثيرةِ للمخالَفَاتِ الشرعيةِ، فمَن لم ينتَبِهْ إلى هذه المُفَارَقَاتِ ويراعِها عند النُّصْحِ، فقد يَقَعُ في شيءٍ من الإفراطِ أو التفريطِ الذي يمنعُ الانتفاعَ بكلامِهِ، أو يُقَلِّلُ النفعَ به(٣).

٤ - أن يُرَاعَى في الإنكارِ على المبتَدِعِ تحقُّقُ المصلحةِ الشرعيةِ:

فإنْ تَرَتَّبَ عليه مَفْسَدَةٌ راجحةٌ على مَفْسَدَةِ البِدْعَةِ، فلا يُشْرَعُ الإنكارُ في هذه الحالةِ؛ فإنه لا تُدْرَأُ مفسدةٌ بما هي أعظَمُ منها.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٦)، و(١٢/ ٤٨٨).

(٢) انظر: «منهج السلف في الوعظ» (ص٧٤٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص٧٤٥).

يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فلا يَجُوزُ دَفْعُ الفسادِ القليلِ بالفسادِ الكثيرِ ولا دَفْعُ أَخَفِّ الضَّرَرَيْنِ؛ بتحصيلِ أعظمِ الضَّرَرَيْنِ؛ فإنَّ الشريعةَ جاءتْ بتحصيلِ المصالِحِ وتكميلِها، وتعطيلِ المفاسِدِ، وتقليلِها بحسبِ الإمكانِ؛ ومطلوبُها: ترجيحُ خيرِ الخيرَيْنِ إذا لم يمكِنْ أن يجتَمِعَا جميعًا، ودَفْعُ شَرِّ الشَّرَّيْنِ إذا لم يَتَّفِقَا جميعًا»[(١)].

٥ - أنْ يُرَاعَى في النُّصْحِ والإنكارِ أن يكونَا على قَدْرِ البدعةِ وانتشارِها:

فإن كانَتِ البدعةُ نشأَتْ في بَلَدٍ أو مجتمعٍ؛ فلا ينبغي أن يُشَاعَ الإنكارُ سواءٌ عن طريقِ نَشْرِ كتابٍ، أو شريطٍ - أو غيرِهما من الوسائلِ الأخرى - في بلدٍ، أو مجتمعٍ لم يَسْمَعْ بالبدعةِ؛ لأن في نشرِ الرَّدِّ نَشْرًا بطريقٍ غيرِ مباشِرٍ للبدعةِ؛ فقد يَطَّلِعُ الناسُ على الردِّ فتَبْقَى الشبهةُ في نفوسِهم، ولا تَحْصُلُ لهم القناعةُ بالرَّدِّ.

فتَرْكُ الناسِ في سلامةٍ وعافيةٍ مِن سماعِ الباطلِ أصلًا؛ خيرٌ مِن سَمَاعِهم له ورَدِّهِ بعدَ ذلك.

وقد كان السَّلَفُ رحمهم الله يُرَاعُونَ ذلك في رُدُودِهم ونُصْحِهم وتذكيرِهم؛ فكثيرٌ من كُتُبِهم في الردودِ يستَدِلُّون فيها للحقِّ في مقابِلِ الباطلِ مِن غيرِ ذِكْرٍ للبِدْعَةِ، وهذا من فِقْهِهم الذي قَصُرَ عنه بعضُ المتأَخِّرين.

وما قِيلَ في التحذيرِ مِن نَشْرِ الردِّ في بَلَدٍ لم تنتشِرْ فيه هذه البدعةُ والإساءةُ، يُقَالُ في التحذيرِ من نَشْرِها في طائفةٍ مِن الناس لم تَعْرِفْ تلك البدعةَ والإساءةَ؛ وإن كانَتْ في بلدِ المخالفة.

فلا ينبَغِي أن يُسْعَى في نَشْرِ الردودِ مِن كتبٍ وأشرطةٍ بين العامَّةِ إن لم يَعْرِفُوا الخطَأَ والبِدْعَةَ والإساءةَ، ولم يَسْمَعُوا بها؛ فكَمْ فُتِنَ من العامَّةِ ووَقَعُوا في الشكِّ والارتيابِ في أصلِ الدِّينِ بسببِ إطْلَاعِهِم على ما لا تُدْرِكُهُ عقولُهم من كتبِ الردودِ مما لا يُحْصِيه إلا الله.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٣).

وأهلُ السُّنَّةِ والجماعَةِ لا يعامِلُونَ المستَتِرَ ببدعَتِهِ كما يعامِلُون المُظْهِرَ لها أو الداعِيَ إليها، فالمُظْهِرُ للبدعةِ والداعي إليها يَجِبُ كَفُّهُ وبيانُ خَطَرِه، وأما المستَتِرُ ببدعتِه فيُنْكَرُ عليه سرًّا ويوعَظُ ويُنْصَحُ، ويُسْتَرُ عليه(١).

٦ ـ التَّرَفُّقُ بالمبتدعةِ، ومدارَاتُهم:

الرِّفْقُ مطلوبٌ في المعامَلاتِ كُلِّها حتى معَ الكُفَّارِ الجاحِدِين، والطُّغَاةِ المارِقِين؛ لأنَّ الرِّفْقَ كثيرًا ما يَفْتَحُ القلوبَ المُقْفَلَةَ، ويُسَكِّنُ الأرواحَ النافِرَةَ.

وينبغي للدُّعَاةِ أن يُفَرِّقُوا بين الرِّفْقِ والمداراةِ المشروعَيْن، وبينَ المداهَنَةِ والتميُّعِ المذمومَيْنِ.

فالمداراةُ مطلوبةٌ، وهي متعَلِّقَةٌ باللِّينِ في المعامَلَةِ، جاء في «لسان العرب»: «مداراةُ الناسِ: مُلَايَنَتُهم، وحُسْنُ صُحْبَتِهم، واحتمالُهم لئلَّا يَنْفِرُوا مِنْكَ»(٢).

والمُدَاهَنَةُ مذمومةٌ، وهي متعلِّقةٌ بالدِّين؛ قال ﷻ: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩].

قال الحَسَنُ البَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في معنى هذه الآيَةِ: «وَدُّوا لو تُصَانِعُهم في دِينِكَ، فيصانِعُونَكَ في دِينِهم»(٣).

فالمُدَارِي يَلِينُ في المعامَلَةِ مِن غيرِ أن يتنازَلَ عن شيءٍ مِن دِينِه، والمُدَاهِنُ يتقَرَّبُ للناسِ بتَرْكِ شيءٍ من الدِّين.

ولكنْ قد يُلْجَأُ إلى التغليظِ على المبتدعةِ، وهَجْرِهم، وزَجْرِهم، إذا لم تَنْجَعْ فيهم الموعظةُ والنصيحةُ، وخِيفَ مِن انتشارِ ضَرَرِهم، وشيوعِ بدعَتِهم، وافتتانِ الناسِ بهم.

فالهَجْرُ والزَّجْرُ مشروعانِ عند غَلَبَةِ الظَّنِّ في ارْتِدَاعِ المبتدعِ، ورجوعِه.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ١٧٢).
(٢) «لسان العرب» (١٤/ ٢٥٤).
(٣) نقله البغوي في «تفسيره» (٤/ ٣٧٧).

قال ابنُ عبدِ البَرِّ[١] رَحِمَهُ اللهُ: «ولا هِجْرَةَ إلا لمَنْ تَرْجُو تأديبَه بها، أو تَخَافُ مِن شَرِّهِ في بدعةٍ، أو غيرِ ذلك»[٢].

ولا شَكَّ أنَّ استخفافَ أربابِ البِدَعِ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ وتقديمَ العقولِ وآراءِ الرجالِ عليها، موجِبَةٌ للهَجْرِ والزَّجْرِ؛ لعِظَمِ قُبْحِ الجَرِيرَةِ، وشناعَةِ البِدْعَةِ.

قال ﷻ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

قال العَلَّامَةُ الشوكانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ - في تأويلِ هذه الآيَةِ -: «وفي هذه الآيَةِ باعتبارِ عمومِ لَفْظِها الذي هو المعتَبَرُ دونَ خُصُوصِ السَّبَبِ؛ دليلٌ على اجتنابِ كلِّ موقِفٍ يَخُوضُ فيه أهلُهُ بما يُفِيدُ التَّنَقُّصَ والاستهزاءَ للأدلةِ الشرعيةِ، كما يَقَعُ كثيرًا مِن أُسَرَاءِ التقليدِ الذين استَبْدَلُوا آراءَ الرجالِ بالكتابِ والسُّنَّةِ، ولم يَبْقَ في أيدِيهم سِوَى: (قال إمامُ مَذْهَبِنا كذا)، و(قال فلانٌ مِن أتباعِهِ بكذا)! وإذا سَمِعُوا مَن يستَدِلُّ على تلك المسألةِ بآيَةٍ قرآنِيَّةٍ، أو بحديثٍ نَبَوِيٍّ، سَخِرُوا منه، ولم يَرْفَعُوا إلى ما قالَهُ رأسًا، ولا بَالُوا به بَالَةً، وظَنُّوا أنه قد جاءَ بأَمْرٍ فَظِيعٍ، وخَطْبٍ شَنِيعٍ، وخالَفَ مذهَبَ إمامِهم الذي نَزَّلُوه مَنْزِلَةَ مُعَلِّمِ الشَّرائِعِ، بل بالَغُوا في ذلك حَتَّى جَعَلُوا رأيَه الفَائِلَ[٣]، واجتهادَهُ الذي هو عَنْ مَنْهَجِ الحَقِّ مَائِلٌ، مُقَدَّمًا على اللهِ، وعلى كتابِهِ، وعلى رَسُولِهِ»[٤].

٧ - الحُكْمُ على الناسِ في الدُّنْيَا يكونُ بحَسَبِ الظاهِرِ:

فإذا أَظْهَرَ المسلِمُ البدعةَ والإساءةَ، وعَلِمَ الداعيةُ ذلك منه إمَّا بالمعايَنَةِ

(١) هو: أبو عُمَر يُوسُفُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بن عبدِ البَرِّ بنِ عاصِمِ النَّمَرِيُّ، الأندَلُسِيُّ، القرطبيُّ، المالكيُّ، حافظُ المَغْرِبِ وعالِمُها وفقيهُها، صاحبُ التصانيفِ الفائِقَةِ؛ كـ«التمهيد»، و«الاستذكار» وغيرهما، توفي سنةَ (٤٦٣هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٥٣).

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (٦/ ١١٩).

(٣) **رأيٌ فائِلٌ: أي**: ضَعِيف. «تاج العروس» (ف ي ل) (٣٠/ ٢٠١).

(٤) «فتح القدير» (٢/ ٢٣١).

والسَّمَاعِ، أو بالشُّهْرَةِ والاستفاضةِ؛ حَكَمَ عليه بأنَّه مِن أهلِ البِدَعِ، وَوَكَلَ أَمْرَهُ إلى اللهِ تعالى.

وبالمقابِلِ: فإنَّ المسلمَ إذا ظَهَرَ منه سلامَةُ الاعتقادِ مع العَمَلِ بمُقْتَضَاهُ، حُكِمَ عليه بأنَّهُ من أهلِ السُّنَّةِ، وليس للداعيةِ أن يُنَقِّبَ عما في قلوبِ العِبَادِ ليُمَحِّصَ صِدْقَهم مِن عَدَمِه؛ لأنَّ السرائِرَ أَمْرُها موكولٌ إلى عَلَّامِ الغُيُوب.

وهذا من الأصولِ العظيمةِ عند أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، وقد دَلَّتْ عليه نصوصٌ كثيرة:

ففي «الصحيحَيْنِ» عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، في قِصَّةِ الرجلِ الذي راجَعَ النبيَّ ﷺ في الزكاةِ، وقال له: يا رسولَ الله! اتَّقِ اللهَ!... أنَّ خالِدَ بنَ الوَلِيدِ استَأْذَنَ النبيَّ ﷺ في ضَرْبِ عُنُقِه، «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي؟)** فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ...)**»[1].

قال النوويُّ رحمه الله: «معناه: أني أُمِرْتُ بالحُكْمِ بالظاهِر، واللهُ يتولَّى السَّرَائِر»[2].

فالطريقُ الذي تَثْبُتُ به الشهادةُ على الرجلِ أنَّه مِن أهلِ البِدَعِ هو: المعايَنَةُ أو الاستفاضةُ؛ أما الحُكْمُ على الناسِ بمُجَرَّدِ الظَّنِّ والهَوَى، أو بشيءٍ لم يَصْدُرْ منهم، هو مِن بابِ الوَقِيعَةِ في أعراضِ المسلِمِين، وداخِلٌ في الظَّنِّ السَّيِّءِ المَنْهِيِّ عنه شَرْعًا[3].

◻ ثانيًا: مجالاتُ دعوةِ المبتدعةِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

البِدَعُ كثيرةٌ، والأهواءُ متعَدِّدَةٌ، وما استُحْدِثَتْ بدعةٌ إلا وأُمِيتَتْ مِن السُّنَّةِ مِثْلُها.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠٤)، ومسلم (١٧٦٣).

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٧/ ١٦٣). (٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤١٣).

ومن واجبِ الداعيةِ أن يَنْصَحَ لأُمَّتِهِ، ويُزِيحَ عنها ظُلُماتِ البِدَعِ، ويَنْشُرَ فيها أنوارَ السُّنَّة، هذا هو المقصودُ الأعظمُ، ويأتي ردُّ الإساءةِ عن النبيِّ ﷺ في هذه الحالِ ضِمْنًا؛ لأنَّ إنكارَ البدعةِ والحَثَّ على اتِّبَاعِ السُّنَّةِ وتوقيرِها مستَلْزِمٌ النهيَ عن الإساءةِ للنبيِّ ﷺ.

لأجلِ هذا؛ فإنَّ دعوةَ المبتدعةِ تَنْصَبُّ في مجالاتٍ ثلاثَةٍ: الحثُّ على لُزُومِ السُّنَّةِ، والتحذيرُ من البِدْعَةِ، وبيانُ مَضَارِّ الابتداعِ، ودحضُ شُبُهاتِ المبتدعةِ التي يَتَمَسَّكُون بها.

١ - الحثُّ على لُزُومِ السُّنَّةِ، والتحذيرُ مِن البِدْعَة:

جاءتْ نصوصُ الكتابِ والسُّنَّةِ، وأقوالُ الصحابةِ ومَنْ جاء بعدَهم مِن سَلَفِ الأُمَّةِ، في الأمرِ بلُزُومِ السُّنَّةِ والحثِّ عليها، والترغيبِ فيها، وفي النهيِ عن البِدَعِ والتحذيرِ منها، وقد بَلَغَ مِن استفاضةِ هذه النصوصِ واشتهارِها بين أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ما يتعذَّرُ معه حَصْرُها، أو الإحاطةُ بها.

وهذه النصوصُ والأقوالُ هي زادُ كُلِّ داعيةٍ يَرُومُ نُصْحَ أهلِ البِدَعِ والأهواء، وهي عُدَّتُهُ في مواجَهَةِ هؤلاء المارِقين عن سُنَّةِ سيِّدِ المرسَلِين، وفيما يلي عرضٌ لبعضِ هذه النُّصُوص:

● **فمِن القرآنِ الكَرِيم:**

- قولُه ﷻ - آمِرًا باتِّبَاعِ صِرَاطِه، ومُبَيِّنًا أنه سبيلُ النجاةِ المُوَصِّلُ إليه -: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

- ويقولُ ﷻ آمِرًا بمتابعةِ رسولِه ﷺ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ﴾ [الحشر: ٧].

● **ومِن السُّنَّة:**

ما رواه مسلمٌ عن جابرٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا خَطَبَ: **(أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ**

مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ...)[١].

٢ - بَيَانُ آثارِ الابتِدَاع ومَضَارِّه:

إنَّ المبتَدِعَ قد يَذْهَلُ عن مَضَارِّ الابتِدَاع، وقد يتَلَبَّسُ بالإساءةِ للنبيِّ ﷺ من حيثُ لا يَدْرِي، ومن واجِبِ الداعيةِ أن يُبَيِّنَ مخاطِرَ الابتداعِ في الدِّينِ، وعِظَمِ شَنَاعَةِ الإساءةِ لسَيِّدِ المرسَلِين ﷺ؛ لأنَّ ذلك مِن أعظَمِ الأمورِ الرادِعَةِ لأهلِ الأهواءِ والبِدَعِ.

ومَضَارُّ الابتِدَاعِ لا تَقِفُ عند المبتَدِعِ وحدَه، ولكنها تُصِيبُ الدِّينَ، والأُمَّةَ جميعًا.

بل إنَّ بَعْضَ أنواعِ البِدَعِ المتضَمِّنَةِ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ قد تَصِلُ بصاحِبِها إلى حَدِّ الخروجِ عن الإسلامِ كما تقدَّمَ بيانُه[٢].

٣ - دَحْضُ شبهاتِ المبتدعةِ والرَّدُّ على إساءاتِهم:

ما ابتَدَعَ قومٌ بدعَةً إلا لشُبْهَةٍ وَقَرَتْ في قلوبِهم، وزَيَّنَتْ لهم سُوءَ عَمَلِهم، وتحامُلَهُم على شريعةِ رَبِّهم؛ وهذه الشبهاتُ هي التي تَحُولُ بين المبتَدِعِ ورؤيةِ الحقِّ؛ فينبَغِي لكلِّ داعيةٍ يَرْجُو الهدايَةَ لمبتدعٍ أن يُزِيلَ مِن قَلْبِهِ هذه الشبهاتِ أولًا؛ حتى يَسْهُلَ عليه بعدُ هدايَتُه للحَقِّ.

ومن أبرَزِ هذه الشبهاتِ المؤدِّيَةِ إلى الإساءةِ للنبي ﷺ:

أ - اعتقادُ أهلِ البِدَعِ ما تَتَوَهَّمُهُ عقولُهم:

أهلُ البِدَعِ والأهواءِ في خَوْضِهم في باطِلِهم ورَدِّهم لنصوصِ الوَحْيِ، وانتقاصِهم للنبيِّ ﷺ ولصحابَتِه، يتوَهَّمُون أمورًا في عقولِهم وخيالاتِهم، ويتصَوَّرُونها، ثم يَبْنُون على ذلك أحكامًا ويعتقِدُونَها.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأهلُ البِدَعِ إنما دَخَلَ عليهم الداخلُ

---

(١) تقدّم تخريجه، **انظر**: (ص٧) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: (ص٢١٦) من هذا الكتاب.

لأنهم أَعْرَضُوا عن هذه الطريقِ ـ أي: طريقِ الأَثَرِ ـ وصارُوا يَبْنُونَ دِينَ الإسلامِ على مُقَدِّمَاتٍ يَظُنُّونَ صِحَّتَها؛ إما في دلالةِ الألفاظِ، وإما في المعاني المعقولةِ، ولا يتأَمَّلُون بيانَ الله ورسولِه ﷺ، وكلُّ مقدماتٍ تخالِفُ بيانَ الله ورسولِه ﷺ، فإنها تكونُ ضَلَالًا»[1].

ب ـ تَوَهُّمُ المعارَضَةِ بين العَقْلِ والشَّرْعِ:

يَزْعُمُ الكثيرُ مِن أهلِ البِدَعِ أنَّ بعضَ نصوصِ الشرعِ يتصادَمُ مع المعقولِ؛ فيَرُدُّونَ هذه النصوصَ لأجل ذلك؛ وهو ما دَفَعَهم إلى النفيِ، والتعطيلِ، والتأويلِ، وردِّ كثيرٍ من الأحكام[2].

ج ـ تقريرُهم لقواعِدَ فاسِدَةٍ، والقولُ بلَوَازِمِها:

أهلُ الأهواءِ يُقَعِّدُون ويَخْتَرِعُون قواعدَ وَضْعِيَّةً مظنونةً أو وَهْمِيَّةً، ثم يقولون بلَوَازِمِها، ويعتَقِدُونها، ويَزْعُمون أنَّ هذا مِن قَطْعِيَّاتِ العَقْلِ أو لوازِمِه[3].

۞ ۞ ۞

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢٨٨).

(٢) «الصواعق المرسلة، على الجهمية والمعطلة» لابن القيم (٤/ ١٢٢٠).

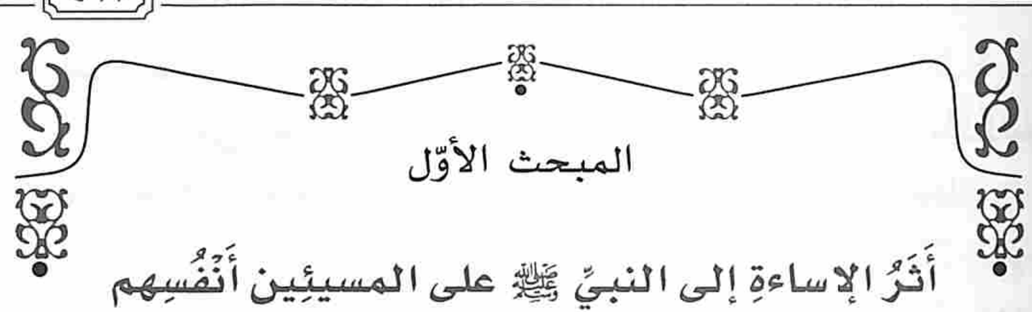
(٣) «دراسات في الأهواء والفرق والبدع، وموقف السلف منها» د. ناصر العقل (ص٥٤١).

الفصل الخامس

آثارُ الإساءةِ والمسيئِينَ إلى النبيِّ ﷺ

وفيه ثلاثةُ مباحث:

- المبحث الأوّل: أَثَرُ الإساءةِ إلى النَّبيِّ ﷺ على المسيئِينَ أَنْفُسِهم.
- المبحث الثاني: أَثَرُ الإساءةِ إلى النَّبيِّ ﷺ على المجتَمَعِ المسلِم.
- المبحث الثالث: أَثَرُ الإساءةِ إلى النَّبيِّ ﷺ على الدعوةِ الإسلامية.



المبحث الأوّل

أَثَرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ على المسيئِين أَنْفُسِهم

المسيئونَ للنَّبيِّ ﷺ أصناف وملل ونحل منهم الكافر الأصلي ومنهم المسلم، وللإساءة للنَّبيِّ ﷺ آثار وخيمة على كلّ هؤلاء في الدنيا والآخرة، ومن أبرز هذه الآثار، **ما يأتي في مطلبين:**

- **المطلب الأوَّل: آثارُ الإساءةِ على المسيئِين للنبي ﷺ في الدُّنْيَا**
- **المطلب الثاني: آثارُ الإساءةِ على المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ في الآخِرَةِ**



المطلب الأوَّل

آثارُ الإساءةِ على المسيئِين للنبي ﷺ في الدُّنْيَا

▫ أولًا: الرِّدَّةُ وانتِقَاضُ العَهْد:

الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ عِلَّةٌ موجِبَةٌ لرِدَّةِ المسلِم وانتقاضِ عَهْدِ الذِّمِّيِّ؛ لأنَّ الإساءةَ للنبيِّ ﷺ كما تقدَّمَ كُفْرٌ مُخْرِجٌ عن المِلَّةِ[1]، وكُفْرٌ زائِدٌ عن الوَجْهِ الذي كَفَرَ به أهلُ الكِتَابِ والمشركون.

وقد تقدَّمَتِ الأدِلَّةُ النقليةُ والعقليةُ على رِدَّةِ المسيءِ المسلِم وانتقاضِ عَهْدِ الذِّمِّيِّ المسيءِ للنبيِّ ﷺ[2]، وتَجْرِي على الذمِّيِّ المسيءِ كُلُّ الأَحكامِ المتعلِّقَةِ بالردَّةِ[3]، ومِن أبرَزِها:

---

(١) **انظر:** (ص٢٨٧) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر:** (ص٣٦٩) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر:** «الصارم المسلول» (ص٢٦٦).

١ ـ إهدارُ دَمِه:

أجمعَ أهلُ العلم على أنَّ المرتَدَّ كافِرٌ حلالُ الدَّمِ، وكُفْرُهُ أَغْلَظُ من الكافِرِ الأصليِّ[(١)]، والأدلةُ على ذلك من الكِتَابِ والسُّنَّةِ مستفيضةٌ، منها:

ـ حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**)[(٢)].

ـ وعن عُثْمَانَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ...**)[(٣)].

قال الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله: «فلم يَجُزْ في قولِ النبيِّ ﷺ: (**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ**) إحداهُنَّ الكُفْرُ بعدَ الإيمان، إلا أن تكونَ كلمةُ الكفرِ تُحِلُّ الدَّمَ، كما يُحِلُّه الزِّنى بعد الإحصانِ، أو تكونَ كلمةُ الكفرِ تُحِلُّ الدَّمَ إلا أن يَتُوبَ صاحِبُه، فدَلَّ كتابُ الله عز وجل ثم سُنَّةُ رسولِ الله ﷺ أنَّ معنَى قولِ رسولِ الله ﷺ: (**كُفْرٌ بَعْدَ إِيمَانٍ**) إذا لم يَتُبْ مِن الكفرِ[(٤)]، وقد وضعت هذه الدلائِل مواضِعها»[(٥)].

وقد قدَّمْنَا الأدلةَ النقليةَ على وجوبِ قتلِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ سواءٌ أكان مسلمًا أم ذِمِّيًّا[(٦)].

والمرتَدُّ يُقْتَلُ كفرًا إذا لم يَتُبْ، ولا يُغَسَّلُ ولا يُكَفَّن، ولا يُصَلَّى عليه، ولا يُدْفَنُ في مَقَابِرِ المسلِمين، كما قال غيرُ واحِدٍ من العلماءِ رحمهم الله[(٧)].

٢ ـ حُبُوطُ العَمَل:

الرِّدَّةُ موجِبَةٌ لحُبُوطِ العملِ بالكُلِّيَّةِ إذا لم يَتُبْ صاحِبُها قبلَ المَمَاتِ، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «وأمَّا (**الرِّدَّةُ عن الإسلامِ**) بأَنْ يَصِيرَ الرجلُ كافرًا

---

(١) انظر نقلَ الإجماع في: «أحكام المرتد» للسمرائي (ص٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٧٥).

(٣) رواه النسائيُّ في «سننه» (٣٩٧٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن ابن ماجه» (٩/ ٩١).

(٤) انظر: (ص٣٦٤) من هذا الكتاب.

(٥) «الأم» للشافعي (٦/ ١٥٦).

(٦) انظر: (ص٢٨٧) من هذا الكتاب.

(٧) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٤/ ٢١٠).

مشركًا أو كتابيًّا، فإنه إذا ماتَ على ذلك حَبِطَ عَمَلُه باتِّفَاقِ العلماء، كما نَطَقَ بذلك القرآنُ في غيرِ موضِعٍ»(١).

منها: قولُه ﷻ: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْءَاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٤٧].

والمقصودُ بحُبُوطِ العَمَل: ذَهَابُ أَجْرِه، وكونُه في حُكْمِ المعدومِ الذي لا يُجَازَى عليه.

قال الآلوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾؛ أي: صارَتْ أعمالُهم الحَسَنَةُ التي عَمِلُوها في حالةِ الإسلام فاسدَةً بمَنْزِلَةِ ما لم تَكُنْ... وفي «النهاية»: «أَحْبَطَ اللهُ تعالى عَمَلَهُ: أَبْطَلَهُ؛ يقال: حَبِطَ عَمَلُه وأَحْبَطَهُ غيرُه، ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ لبطلانِ ما تَخَيَّلُوه، وفَوَاتِ ما للإسلامِ مِن الفوائِدِ في الأُولَى، وسقوطِ الثَّوَابِ في الأُخْرَى»(٢).

• فالرِّدَّةُ موجبةٌ لحُبُوطِ العَمَلِ إذا لم تَعْقُبْها توبةٌ قبلَ المَمَاتِ، وهذا مَحَلُّ اتفاقٍ بين العلماء، ولكن اختَلَفُوا في إحباطِها للعمل السابقِ بعد التوبةِ، على قولَيْنِ:

القولُ الأوَّل: أنَّ الأعمالَ تُحْبَطُ بالرِّدَّةِ مُطْلَقًا:

وهو قولُ أبي حنيفةَ ومالكٍ وروايةٌ عن أحمد.

ودليلُهم: مُطْلَقُ الآياتِ السابقةِ الواردةِ في حُبُوطِ العَمَلِ، حيثُ لم تُقَيِّدْ هذه النصوصُ الموتَ على الرِّدَّةِ(٣).

---

(١) **انظر**: المصدر السابق (٢٤/ ٢١٠). (٢) «روح المعاني» (٢/ ١١٠).

(٣) **انظر**: «أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٢٠٧)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٣/ ٣٣)، و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٥٧).

القولُ الثاني: أنَّ الأعمالَ تُحْبَطُ بالرِّدَّةِ إذا ماتَ المُرْتَدُّ دونَ تَوْبَةٍ:
وهو قولُ الشافعيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وروايةٌ عن أحمد[١].

وقالوا: إنَّ توبتَهُ تُعِيدُ أَجْرَ ما سَبَقَ مِن أعمالِه؛ ودليلُهم في ذلك:

أنَّ اللهَ تعالى قَيَّدَ حُبُوطَ الأعمالِ بالموتِ على الرِّدَّةِ في قولِه: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِۖ﴾.

والراجِحُ - والله أعلم -:

أنَّ الردّةَ لا تُحْبِطُ العملَ بالكُلِّيَّةِ إلا إذا ماتَ العبدُ عليها، أمَّا إذا تابَ العبدُ قَبْلَ مماتِه، فإنَّ أعمالَهُ الصالحةَ يُرَدُّ إليه ثوابُها؛ بدليلِ منطوقِ الآيةِ السابقةِ، وأيضًا: حديثُ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: **(أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ)**[٢].

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذا يقتضي أنَّ الإسلامَ أعادَ عليه ثوابَ تلك الحَسَنَاتِ التي كانَتْ باطِلَةً بالشِّرْكِ، فلمَّا تابَ مِن الشِّرْكِ عادَ إليه ثوابُ حَسَنَاتِهِ المتقدِّمَةِ، فهكذا إذا تابَ العبدُ توبةً نصوحًا صادقةً خالصةً، أَحْرَقَتْ ما كان قَبْلَها من السَّيِّئاتِ، وأعادَت عليه ثوابَ حَسَنَاتِه»[٣].

٣ - إيقافُ مِلْكِه:

أجمَعَ أهلُ العِلْمِ على أنَّ المُرْتَدَّ لا يَزُولُ مِلْكُهُ عن مالِهِ في حالاتٍ، واختَلَفُوا في حالٍ أُخْرَى.

أ - أما المُجْمَعُ عليه، فمنه:

- أنَّ المرتَدَّ لا يَزُولُ مِلْكُهُ عن مالِهِ بارتدادِهِ إلا أن يَمُوتَ قَبْلَ التوبةِ أو يُقْتَلَ على ذلك.

---

(١) **انظر**: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٣/ ٣٣).
(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٠)، ومسلم (٢٠٠) واللفظُ له.
(٣) «الوابل الصيب من الكلم الطيب» لابن القيم (ص١٥).

قال ابنُ المُنْذِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَجْمَعَ كلُّ مَن نَحْفَظُ عنه مِن أهلِ العِلْمِ على أنَّ المرتَدَّ لا يَزُولُ مِلْكُهُ عن مالِهِ بارتِدَادِه»[1].

• أنَّ المُرْتَدَّ يُرَدُّ إليه مالُهُ إذا تابَ ورَجَعَ، قال ابنُ المنذِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمَعَ كلُّ مَن نحفَظُ عنه مِن أهلِ العِلْمِ على أنَّ المرتَدَّ إذا تابَ ورَجَعَ إلى الإسلامِ: أنَّ مالَهُ مردودٌ إليه»[2].

ب ـ أما المختَلَفُ فيه:

فهو زَوَالُ مِلْكِ المرتَدِّ قَبْلَ توبَتِهِ أو قَتْلِه أو لُحُوقِهِ بدارِ الحَرْبِ.

وللعلماءِ في هذه المسألةِ ثلاثةُ أقوالٍ:

القولُ الأَوَّلُ: أنَّه لا يَزُولُ مِلْكُهُ بمُجَرَّدِ الرِّدَّةِ:

وهو قولُ جمهورِ العلماء.

قال ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يُحْكَمُ بزَوَالِ مِلْكِ المرتَدِّ بمجَرَّدِ رِدَّتِه، في قولِ أَكْثَرِ أهلِ العلم»[3]، بل نَقَلَ ابنُ المُنْذِرِ الإجماعَ على ذلك، وفيه نَظَرٌ[4].

القولُ الثاني: زَوَالُ مِلْكِ المُرْتَدِّ بمُجَرَّدِ الرِّدَّةِ:

وهذا القولُ نَصَرَهُ النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حيثُ قال: «والقولُ الثاني: أنَّه يَزُولُ مِلْكُهُ عن مالِهِ، وهو الصحيح...»[5].

القولُ الثالث: أنَّ مِلْكَ المُرْتَدِّ لا يَزُولُ ولكنْ يُوقَفُ:

وهو قولُ الشافعيِّ وأحمَدَ.

قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا ارتَدَّ الرجلُ وكان حاضِرًا بالبَلَدِ، وله أُمَّهاتُ أولادٍ ومُدَبَّراتٌ ومُدَبَّرُون، ومكاتَبَاتٌ ومكاتَبُون، ومماليكُ وحَيَوانٌ ومالٌ سِوَى ذلك، وُقِفَ ذلك كُلُّه عنه، ومُنِعَ إصابةَ أُمِّ وَلَدِهِ وجاريةٍ له غيرِها، والوَقْفُ:

---

(١) «الإشراف على مذاهب أهل العلم» لابن المنذر (٣/ ١٦٤).
(٢) المصدر السابق (٣/ ١٦٥). (٣) «المغني» (١٠/ ٧٩).
(٤) «الإشراف على مذاهب أهل العلم» (٣/ ١٦٤).
(٥) «المجموع شرح المهذب» للنووي (١٩/ ٢٣٥).

أن يُوضَعَ مالُهُ ـ سِوَى إناثِ الرَّقِيقِ ـ على يَدَيْ عَدْلٍ، ورقيقُهُ مِن النِّسَاءِ على يَدَيْ عَدْلَةٍ مِن النِّسَاء»[(١)].

والغايةُ مِن الوَقْفِ: تبيُّنُ حالِ المرتَدِّ، فإنْ أسلَمَ ورَجَعَ، رُدَّ إليه مالُه، وإن ماتَ أو قُتِلَ قبلَ التوبة، أو لَحِقَ بدارِ الحَرْبِ، صارَتْ أموالُهُ فيئًا لبيتِ مالِ المسلِمِين.

واستدَلَّ أصحابُ المذاهبِ بأَقْيِسَةٍ عَقْلِيَّةٍ؛ إذ لم يَرِدْ نصٌّ في هذه المسألةِ.

وأقربُ الأقوالِ إلى الصَّوَابِ: هو أنَّ مالَ المرتَدِّ موقوفٌ حتَّى يتبيَّنَ حالُه، بأن يموتَ أو يُقْتَلَ على رِدَّتِه، أو يَلْحَقَ بدارِ الحَرْبِ، فها هنا تَرْجِعُ أموالُه لبيتِ مالِ المسلِمِين، فإنْ تابَ قَبْلَ الموتِ والقَتْلِ رُدَّتْ أموالُهُ إليه، وهذا الذي رَجَّحَهُ أغلَبُ المحقِّقِينَ من العُلَماء[(٢)].

٤ ـ التفريقُ بينَ الزوجَيْنِ:

اتَّفَقَ العلماءُ ـ مِن الحَنَفِيَّةِ والمالِكِيَّةِ والشافِعِيَّةِ والحَنابِلَةِ ـ على أنَّ الرجلَ إذا ارتَدَّ بانَتْ منه زوجَتُهُ سواءٌ أكانت مُسْلِمَةً أو كِتَابِيَّةً[(٣)].

قال السرخسيُّ[(٤)] رَحِمَهُ اللهُ: «وإذا ارتَدَّ المسلِمُ بانَتْ منه امرَأَتُه، مسلمةً كانت أو كتابِيَّةً، دَخَلَ بها أو لم يَدْخُلْ بها»[(٥)].

◻ ثانيًا: تعرُّضُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ للعقوبةِ في الدُّنْيا:

جَرَتِ السُّنَنُ الإلـٰهيةُ على إهلاكِ الأُمَمِ المسيئةِ لأنبيائِها المتطاوِلَةِ عليها،

---

(١) «الأم» (٦/ ١٦١).

(٢) انظر: «المغني» (١٢/ ٢٧٢)، و«شرح الزركشي» (٦/ ٢٤٨)، و«أحكام الردّة والمرتدين» لجبر محمود (ص٣٣٦).

(٣) انظر: «الأم» (٦/ ١٤٩)، و«المغني» (٦/ ١٤٩)، و«المبسوط» للسرخسي (٥/ ٤٩).

(٤) هو: محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي سَهْلٍ، شمسُ الأئمةِ السرخسيُّ، قاضٍ، من كبارِ الأحناف، مجتهدٌ، من مصنَّفَاتِه: «المبسوط» و«أصول السرخسي»، توفي سنةَ (٤٨٣هـ). «الأعلام» للزركلي (٥/ ٣١٥).

(٥) «المبسوط» (٥/ ٤٩).

بأنواعِ العذابِ والنَّكَالِ؛ عبرةً وعِظَةً للمُجْرِمِين، ونُصْرَةً وتثبيتًا للمؤمنين، مِصْدَاقًا لقولِهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠]، وكذا الشأنُ في نَبِيِّنا كما قالَ ﷻ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] وتتنوَّعُ هذه العقوباتُ؛ فتارَةً تكونُ نَفْسِيَّةً، وتارَةً تكونُ جَسَدِيَّةً، ومن أمثِلَتِها:

١ - إلقاءُ الرُّعْبِ في قُلُوبِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

قال ﷻ: ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٥١]، وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: (**نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى العَدُوِّ**)[١].

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: «إنَّ المَلَأَ مِن قُرَيْشٍ اجتَمَعُوا في الحِجْرِ، فتعاقَدُوا باللاتِ والعُزَّى، ومَنَاةَ الثالِثَةِ الأُخْرَى، ونائِلَةَ وإسافٍ: لو قد رَأَيْنا محمدًا، لقد قُمْنَا إليه قيامَ رَجُلٍ واحِدٍ، فلم نُفَارِقْهُ حتى نَقْتُلَه، فأَقبَلَتِ ابنَتُهُ فاطمةُ رضي الله عنها تبكي، حتى دخلَتْ على رسولِ الله ﷺ، فقالَت: هؤلاءِ المَلَأُ من قريشٍ، قد تعاقَدُوا عليكَ: لو قد رَأَوْكَ، لقد قاموا إليكَ فقَتَلُوكَ، فليسَ منهم رجلٌ إلا قد عَرَفَ نصيبَه مِن دَمِكَ! فقال: (**يَا بُنَيَّةُ، أَرِينِي وَضُوءًا**) فتَوَضَّأَ، ثم دَخَلَ عليهم المسجِدَ، فلَمَّا رَأَوْهُ، قالوا: ها هُو ذَا! وخَفَضُوا أبصارَهم، وسَقَطَتْ أذقانُهم في صُدُورِهم، وعُقِرُوا في مَجَالِسِهم، فلم يَرْفَعُوا إليه بَصَرًا، ولم يَقُمْ إليه منهم رَجُلٌ، فأَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ حتى قامَ على رُؤُوسِهم، فأَخَذَ قَبْضَةً من التُّرَابِ، فقال: (**شَاهَتِ الوُجُوهُ**) ثم حَصَبَهُم بها، فما أصابَ رجلًا منهم مِن ذلك الحَصَى حصاةٌ إلا قُتِلَ يومَ بَدْرٍ كافِرًا»[٢].

---

(١) رواه مسلم (٨٤٦).

(٢) رواه أحمدُ في «مسنده» (٥/ ٤٤٢)، رقم (٣٤٨٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٧٨١).

٢ - الأرضُ تَثْأَرُ للنبيِّ ﷺ مِن المسيئِين:

عن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: «كان رَجُلٌ نصرانِيًّا فأَسْلَمَ، وقَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمْرَانَ، فكان يَكْتُبُ للنبيِّ ﷺ، فعادَ نَصْرَانِيًّا، فكان يقولُ: ما يَدْرِي محمدٌ إلا ما كَتَبْتُ له! فأماتَهُ اللهُ، فدَفَنُوه، فأصبَحَ وقد لَفَظَتْهُ الأرضُ، فقالُوا: هذا فِعْلُ محمَّدٍ وأصحابِهِ لَمَّا هَرَبَ منهم، نَبَشُوا عن صاحِبِنا فألْقَوْه، فحَفَرُوا له فأَعْمَقُوا، فأَصْبَحَ وقد لَفَظَتْهُ الأرضُ، فقالوا: هذا فِعْلُ محمَّدٍ وأصحابِهِ، نَبَشُوا عن صاحِبِنا لَمَّا هَرَبَ منهم فأَلْقَوْهُ، فحَفَرُوا له وأَعْمَقُوا له في الأرضِ ما استَطَاعُوا، فأصبَحَ وقد لَفَظَتْهُ الأرضُ، فعَلِمُوا: أنه ليس مِن الناسِ، فَأَلْقَوْهُ»[(١)].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: (**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ، خَسَفَ اللهُ بِهِ الأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**) فقالَ له فَتًى قد سَمَّاهُ وهو في حُلَّةٍ له: يا أبا هريرةَ، أهكذا كانَ يَمْشِي ذلك الفَتَى الذي خُسِفَ به؟ ثم ضَرَبَ بيَدِهِ، فعَثَرَ عَثْرَةً كادَ يَتَكَسَّرُ منها، فقال أبو هريرة: للمَنْخَرَيْنِ، وللفَمِ! ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥][(٢)].

٣ - إهلاكُ اللَّهِ تعالى رُؤُوسَ المستهْزِئِين بالنبيِّ ﷺ:

قال ابنُ هِشَامٍ رحمه الله في «السيرة النبوية» تحتَ عُنوان «كفايةُ اللهِ أَمْرَ المستَهْزِئين»: «قال ابنُ إسحاقَ: فأَقَامَ رسولُ اللهِ ﷺ على أَمْرِ اللهِ تعالى صابِرًا محتَسِبًا، مُؤَدِّيًا إلى قومِهِ النصيحةَ على ما يَلْقَى منهم مِن التكذيبِ والأَذى والاستهزاءِ، وكان عُظَمَاءُ المستَهْزِئين - كما حَدَّثَنِي يزيدُ بنُ رُومَانَ عن عروةَ بنِ الزُّبَيْرِ - خمسةَ نَفَرٍ مِن قَوْمِهم، وكانوا ذَوِي أَسْنَانٍ وشَرَفٍ في قَوْمِهِم:

من بني أَسَدِ بن عَبْدِ العُزَّى بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابٍ: الأَسْوَدُ بنُ المُطَّلِبِ بنِ أَسَدٍ أبو زَمْعَةَ، وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ - فيما بَلَغَنِي - قد دَعَا عليه لِمَا كانَ

---

(١) رواه البخاري (٣٤٤١).

(٢) رواه الدارمي في «سننه» (١/ ١٢٧)، رقم (٤٣٧)، ورجالُهُ ثِقاتٌ.

يَبْلُغه مِن أَذَاهُ واستهزائِه به، فقالَ: **(اللَّهُمَّ! أَعْمِ بَصَرَهُ! وَأَثْكِلْهُ وَلَدَهُ)**.

ومِن بَنِي زُهْرَةَ بنِ كِلَابٍ: الأَسْوَدُ بنُ عَبْدِ يَغُوثَ بنِ وَهْبِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ زُهْرَةَ.

ومِن بني مَخْزُومِ بنِ يَقَظَةَ بنِ مُرَّةَ: الوليدُ بنُ المُغِيرَةِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُومٍ.

ومِن بَنِي سَهْمِ بنِ عَمْرِو بنِ هُصَيْصِ بنِ كَعْبٍ: العاصُ بنُ وَائِلِ بنِ هِشَامٍ.

ومِن بَنِي خُزَاعَةَ: الحارِثُ بنُ الطُّلَاطِلَةِ بنِ عَمْرِو بنِ الحارِثِ بنِ عَبْدِ عَمْرِو بنِ لُؤَيِّ بنِ مِلْكَانَ.

فلَمَّا تمادَوْا في الشَّرِّ وأَكْثَرُوا برسولِ الله ﷺ الاستهزاءَ؛ أَنْزَلَ اللهُ تعالى عليه: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾ ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر: ٩٤ ـ ٩٦].

قال ابنُ إسحاقَ: فحَدَّثَنِي يَزِيدُ بنُ رُومَانَ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، أو غيرِهِ مِن العلماءِ؛ أنَّ جبريلَ أتى رسولَ الله ﷺ وهم يَطُوفُونَ بالبَيْتِ، فقامَ، وقامَ رسولُ الله ﷺ إلى جَنْبِهِ، فمَرَّ به الأسودُ بنُ المُطَّلِبِ، فرَمَى في وَجْهِهِ بوَرَقَةٍ خَضْرَاءَ فعَمِيَ.

ومرَّ به الأسوَدُ بنُ عبدِ يَغُوثَ، فأشارَ إلى بَطْنِهِ فاسْتَسْقَى بَطْنُه، فماتَ منه حَبَنًا(١).

ومَرَّ به الوليدُ بنُ المغيرةِ، فأشارَ إلى أَثَرِ جُرْحٍ بأَسْفَلِ كَعْبِ رِجْلِهِ كان أصابَه قَبْلَ ذلك بسِنِينَ وهو يَجُرُّ سَبَلَهُ، وذلك أنه مَرَّ برجلٍ من خُزَاعَةَ وهو يَرِيشُ نَبْلًا له فتَعَلَّقَ سَهْمٌ من نَبْلِهِ بإزارِهِ فخَدَشَ في رِجْلِهِ ذلك الخَدْشَ وليس بشيءٍ، فانتقَضَ به فقَتَلَهُ.

---

(١) **الحَبَنُ**: داءٌ في البَطْنِ يَعظُمُ منه ويَرِمُ. «تاج العروس» (ح ب ن) (٣٤/٣٩٢).

ومرَّ به العاصُ بنُ وَائِلٍ، فأشارَ إلى أَخْمَصِ رِجْلِهِ وخَرَجَ على حِمَارٍ له يُرِيدُ الطائِفَ، فرَبَضَ به على شُبَارِقَةٍ، فدَخَلَتْ في أَخْمَصِ رِجْلِهِ شَوْكَةٌ فقَتَلَتْهُ.

ومَرَّ به الحارِثُ بنُ الطُّلَاطِلَةِ، فأشارَ إلى رَأْسِهِ فامْتَخَضَ قَيْحًا، فقَتَلَه»[(١)].

٤ ـ هَلَاكُ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ بالسِّبَاعِ والبَهَائِمِ:

عن أبي نَوْفَلِ بنِ أبي عَقْرَبٍ عن أبيه: «أن عُتْبَةَ بنَ أَبِي لَهَبٍ كان شَدِيدَ الأَذَى للنبيِّ ﷺ فقال ﷺ: **(اللَّهُمَّ! سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ!)**، فخَرَجَ عُتْبَةُ إلى الشامِ مع أصحابِهِ، فنَزَلَ مَنْزِلًا فطَرَقَهُم الأَسَدُ، فتَخَطَّى إليه مِن بينِ أصحابِهِ فقَتَلَه»[(٢)].

وعن أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ رَمَاهُ عبدُ اللهِ بنُ قَمِئَةَ بحَجَرٍ يومَ أُحُدٍ، فشَجَّهُ في وَجْهِهِ، وكَسَرَ رَبَاعِيَتَهُ، وقال: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ قَمِئَةَ، فقالَ له رسولُ الله ﷺ وهو يَمْسَحُ الدَّمَ عن وَجْهِهِ: **(مَا لَكَ؟! أَقْمَأَكَ اللهُ!)** فسَلَّطَ اللهُ عليه تَيْسَ جَبَلٍ، فلم يَزَلْ يَنْطَحُهُ حَتَّى قَطَّعَهُ قِطْعَةً قِطْعَةً»[(٣)].

٥ ـ ذَهَابُ مُلْكِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ بكتابِهِ إلى كِسْرَى، مع عبدِ اللهِ بنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فأَمَرَهُ أن يَدْفَعَهُ إلى عَظِيمِ البَحْرَيْنِ، فدَفَعَهُ عظيمُ البَحْرَيْنِ إلى كِسْرَى، فلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، قال الزُّهْرِيُّ: فَحَسِبْتُ أَنَّ ابنَ المُسَيَّبِ قال: «فَدَعَا عليهم رسولُ الله ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ»[(٤)]. فذَهَبَ مُلْكُ كِسْرَى

---

(١) «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧). **وانظر**: «الروض الأنف» (٢/ ٢١٣).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» مختصرًا (٢/ ٥٨٨)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٢١١)، رقم (٩٨٣٢)، وقال الحاكمُ: «صحيحُ الإسنادِ ولم يُخَرِّجَاه» وحَسَّنَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح» (٤/ ٤٨).

(٣) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/ ١٣٠)، رقم (٧٦١٢)، وفي «مسند الشاميين» (١/ ٢٦٢)، رقم (٤٥٣)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٦٩): «وفيه حَفْصُ بنُ عُمَرَ العَدَنِيُّ، وهو ضعيفٌ».

(٤) أخرجه البخاريُّ (٤١٧١).

في عهدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه[١].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «ونَظِيرُ هذا ما حَدَّثَنَاه أعدادٌ مِن المسلِمِين العُدُولِ أهلِ الفِقْهِ والخِبْرَةِ، عمَّا جَرَّبُوهُ مَرَّاتٍ متعدِّدَةٍ في حَصْرِ الحُصُونِ والمَدَائِنِ التي بالسَّوَاحِلِ الشامِيَّةِ، لما حَصَرَ المسلمون فيها بني الأَصْفَرِ في زمانِنا قالوا: كُنَّا نَحْنُ نَحْصُرُ الحِصْنَ أو المدينةَ الشهرَ أو أكثَرَ مِن الشهرِ، وهو ممتَنِعٌ علينا حَتَّى نَكَادَ نَيْئَسُ، إذْ تَعَرَّضَ أهلُهُ لسَبِّ رسولِ الله ﷺ والوقيعةِ في عِرْضِهِ، فعُجِّلْنا فَتْحَهُ وتَيَسَّرَ ولم يَكَدْ يتأَخَّرُ إلا يومًا أو يومَيْنِ أو نحوَ ذلك، ثم يُفْتَحُ المكانُ عَنْوَةً، ويكونُ فيهم مَلْحَمَةٌ عظيمةٌ، قالوا: حَتَّى إنْ كُنَّا لنَتَبَاشَرُ بتعجيلِ الفَتْحِ إذا سَمِعْناهم يَقَعُون فيه، مع امتلاءِ القُلُوبِ غَيْظًا بما قالُوه فيه.

وهكذا حَدَّثَنِي بعضُ أصحابِنا الثقاتِ؛ أن المسلمينَ مِن أهلِ الغَرْبِ حالُهم مع النصارَى كذلك، ومِن سُنَّةِ اللهِ أن يُعَذِّبَ أعداءَهُ تارَةً بعذابٍ مِن عندِه، وتارَةً بأيدي عبادِه المؤمِنِين»[٢].

٦ ـ هلاكُ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ على أيدي المؤمِنِين:

ذكر القاضي عِيَاضٌ رحمه الله: «أن فقهاءَ القَيْرَوَانِ وأصحابَ سُحْنُونٍ أَفْتَوْا بقتلِ إبراهيمَ الفَزَارِيِّ، وكان شاعِرًا مُتَفَنِّنًا في كثيرٍ من العلومِ، وكان يستهزِئُ باللهِ وأنبيائهِ ونَبِيِّنا محمَّدٍ ﷺ، فأَمَرَ القاضي يحيى بنُ عُمَرَ بقَتْلِهِ وصَلْبِهِ، فطُعِنَ بالسِّكِّينِ وصُلِبَ مُنَكَّسًا، ثم أُنْزِلَ وأُحْرِقَ بالنارِ، وحكى بعضُ المؤرِّخِينَ أنه لما رُفِعَتْ خَشَبَتُهُ، وزالت عنها الأيدي، استدارَتْ وحَوَّلَتْهُ عن القِبْلَةِ، فكان آيةً للجميعِ، وكَبَّرَ الناسُ، وجاءَ كلبٌ فوَلَغَ في دَمِهِ»[٣].

٧ ـ هلاكُ المستَهْزِئين بالصحابةِ:

عن عامِرِ بنِ سَعْدٍ، قال: «أَقْبَلَ سَعْدٌ مِن أرضٍ له، فإذا الناسُ عُكُوفٌ

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٨/ ١٢٧).
(٢) «الصارم المسلول» (ص١٢٣).
(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١٨).

على رَجُلٍ، فاطَّلَعَ فإذا هو يَسُبُّ طَلْحَةَ والزُّبَيْرَ وعَلِيًّا، فنهاه، فكأنما زادَهُ إغراءً، فقال: وَيْلَكَ! ما تُرِيدُ إلى أنْ تَسُبَّ أقوامًا هم خيرٌ مِنْكَ؟! لَتَنْتَهِيَنَّ أو لَأَدْعُوَنَّ عليكَ، فقالَ: هِيه، فكأَنَّما تُخَوِّفُنِي نبيًّا من الأنبياءِ! فانطَلَقَ فدَخَلَ دارًا، فتوضَّأَ ودَخَلَ المسجدَ، ثم قال: اللَّهُمَّ! إنْ كان هذا قد سَبَّ أقوامًا قد سَبَقَ لهم منكَ خَيْرٌ أَسْخَطَكَ سَبُّهُ إِيَّاهُم، فأَرِنِي اليومَ به آيَةً تكونُ آيَةً للمؤمِنِين، قال: وتَخْرُجُ بُخْتِيَّةٌ[1] من دارِ بني فلانٍ نَادَّةٍ لا يَرُدُّها شيءٌ، حتى تنتهِيَ إليه، ويتفَرَّقُ الناسُ عنه، فتجعَلُهُ بين قوائِمِها، فتَطَؤُهُ حتى طَفِئَ. قال: فأَنَا رَأَيْتُه يَتْبَعُهُ الناسُ ويقولون: استَجَابَ اللهُ لك أبا إسحاقَ، استجابَ اللهُ لك أبا إسحاقَ»[2].

فسُنَّةُ اللهِ ألا يُمْهِلَ مَن عادَى أولياءَه وتطاوَلَ على أنبيائِه عليهم السلام، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمه الله: «ومِن سُنَّةِ الله أنَّ مَن لم يُمْكِنِ المؤمنون أن يُعَذِّبُوه من الذين يُؤْذُونَ اللهَ ورسولَه، فإنَّ الله سبحانَه ينتقِمُ منه لرسولِهِ ويكفيهِ إيَّاه...

والقصةُ في إهلاكِ الله واحدًا واحدًا من هؤلاءِ المستهزِئِين معروفةٌ، قد ذَكَرَها أهلُ السِّيَرِ والتفسيرِ، وهم ـ على ما قيلَ ـ نَفَرٌ من رؤوسِ قريشٍ: منهم الوَلِيدُ بنُ المُغِيرَةِ، والعاصُ بنُ وائِلٍ، والأسوَدَانِ: ابنُ المُطَّلِبِ، وابنُ عبدِ يَغُوثَ، والحارِثُ بنُ قَيْسٍ.

وقد كَتَبَ النبيُّ ﷺ إلى كِسْرَى وقَيْصَرَ، وكلاهما لم يُسْلِمْ، لكن قَيْصَرَ أَكْرَمَ كتابَ النبيِّ ﷺ وأكرَمَ رسولَه؛ فثَبَتَ مُلْكُه، فيُقال: إنَّ المُلْكَ باقٍ في ذُرِّيَّتِهِ إلى اليوم، وكِسْرَى مَزَّقَ كتابَ رسولِ الله ﷺ واستهزَأَ برسولِ الله ﷺ، فقَتَلَهُ اللهُ بعدَ قَلِيلٍ، ومَزَّقَ مُلْكَهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ، ولم يَبْقَ للأكاسرةِ مُلْكٌ، وهذا ـ والله أعلم ـ تحقيقٌ لقولِه تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، فكلُّ

---

(١) **البُخْتِيَّةُ**: الأُنْثَى مِن الإِبِل، **انظر**: «لسان العرب» (ب خ ت) (٢/٩).

(٢) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١/١٤٠)، رقم (٣٠٩)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٩/٢١٨): «رجالُه رجالُ الصحيحِ».

مَن شَنَأَهُ وأَبْغَضَهُ وعادَاه، فإنَّ اللهَ يَقْطَعُ دابِرَه، ويَمْحَقُ عَيْنَهُ وأَثَرَه.

ومِن الكلامِ السائِرِ: «لُحُومُ العُلَمَاءِ مسمومةٌ»، فكيفَ بلُحُومِ الأنبياءِ عليهم السلام؟!»(١).

المطلب الثاني

آثارُ الإساءةِ على المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ في الآخِرَةِ

عاقبةُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللصحابةِ والمؤمِنين في الآخِرَةِ وَخِيمَةٌ، وقد أبانَ القرآنُ الكريمُ عن حالِ المسيئِين والمستَهْزِئِين بالأنبياءِ وبسائِرِ المؤمِنين، ومِن ألوانِ هذا العَذَابِ والنَّكَالِ **ما يأتي**:

◻ أولًا: العذابُ الأَلِيمُ يومَ القيامة:

الإساءةُ للنبي ﷺ جَرِيرَةٌ عظيمةٌ، تُوجِبُ الخلودَ في النارِ لمَن ماتَ مرتدًّا، وللمستَهْزِئين بالأنبياءِ عذابٌ أَلِيمٌ يومَ القِيَامَةِ، ومن النصوصِ الواردةِ في ذلك:

قوله عز وجل: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

فدَلَّتِ الآيةُ بمنطوقِها على خُلُودِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ المرتَدِّين في نارِ جَهَنَّمَ أبَدَ الآبِدِينَ إذا ماتَ على الرِّدَّةِ(٢).

وقوله عز وجل ـ في وصفِ مآلِ المستهزِئين يومَ الدِّين ـ: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُوا۟ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٣﴾ وَقِيلَ ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَـٰذَا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّـٰصِرِينَ﴾ [الجاثية: ٣٣ ـ ٣٤].

وقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ مِن سُوٓءِ ٱلْعَذَابِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ وَبَدَا لَهُمْ

(١) «الصارم المسلول» (ص١٧١).

(٢) انظر: «روح المعاني» (٢٤/ ٢٤).

سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الزمر: ٤٧ ـ ٤٨]؛ **أي**: «.. وأحاطَ بهم مِن العذابِ والنَّكالِ ما كانوا يستهزِئُون به في الدارِ الدُّنْيا»(١).

كما أنَّ السُّخْرِيَةَ بالمؤمِنِين مُوجِبَةٌ للعذابِ الأليم يومَ الدِّين، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

□ ثانيًا: استهزاءُ الله ﷻ بالمسيئِينَ يومَ القيامة:

قال ﷻ: ﴿وَإِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوٓا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٤ ـ ١٥].

وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

قال الإمامُ المَاوَرْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ فيه خمسةُ أَوْجُهٍ:

أَحَدُها: معناه أنه يُحَارِبُهم على استهزائِهم، فسُمِّيَ الجزاءُ باسْمِ المجازَى عليه، كما قال ﷻ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] وليس الجزاءُ اعتداءً.

والثاني: أن معناه: أنه يُجَازِيهم جزاءَ المستهزئين.

والثالث: أنه لَمَّا كان ما أَظْهَرَهُ مِن أحكامِ إسلامِهم في الدُّنْيا، خلافَ ما أَوْجَبَهُ عليهم مِن عِقَابِ الآخِرَةِ، وكانوا فيه اغترارًا به، صارَ كالاستهزاءِ بهم.

والرابع: أنه لَمَّا حَسُنَ أن يُقَالَ للمنافِقِ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، صار القولُ كالاستهزاءِ به.

والخامس: ما حُكِيَ: أنهم يُفْتَحُ لهم بابُ الجَحِيمِ؛ فيَرَوْنَ أنهم يَخْرُجُون

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٧/ ١٠٤).

منها، فيَزْدَحِمُون للخروجِ، فإذا انْتَهَوْا إلى البابِ ضَرَبَهُم الملائكةُ، بمَقَامِعِ النِّيرَانِ، حتى يَرْجِعُوا، وهذا نوعٌ مِن العذاب، وإن كان كالاستهزاء»[1].

▫ ثالثًا: سُخْرِيَةُ المؤمِنين من المستَهْزِئين يومَ القيامة:

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّواْ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ﴿٣٢﴾ وَمَآ أُرْسِلُواْ عَلَيْهِمْ حَٰفِظِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٣٥﴾ هَلْ ثُوِّبَ ٱلْكُفَّارُ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [المطففين: ٢٩ ـ ٣٦].

قال ابنُ سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمَّا ذَكَرَ تعالى جزاءَ المُجْرِمِين وجزاءَ المؤمِنِين، وذَكَرَ ما بينهما من التفاوُتِ العظيمِ، أَخْبَرَ أن المُجْرِمِين كانوا في الدُّنْيَا يَسْخَرُون بالمؤمنين، ويستَهْزِئُون بهم، ويَضْحَكُون منهم، ويتغامَزُون بهم عند مُرُورِهم عليهم؛ احتقارًا لهم وازدراءً، ومع هذا تَرَاهُم مُطْمَئِنِّين، لا يَخْطِرُ الخوفُ على بَالِهِم.. وهذا مِن أعظَمِ ما يكونُ مِن الاغترارِ؛ أنهم جَمَعُوا بين غايةِ الإساءةِ، والأَمْنِ في الدُّنْيَا، حتى كأنهم قد جاءَهُم كتابٌ مِن اللهِ وعَهْدٌ: أنهم مِن أهلِ السَّعَادَةِ، وقد حَكَمُوا لأَنْفُسِهم أنهم أهلُ الهُدَى، وأن المؤمنين ضالُّون، افتراءً على الله، وتجَرَّؤُوا على القولِ عليه بلا عِلْمٍ.

ولهذا كانَ جزاؤهم في الآخِرَةِ مِن جِنْسِ عَمَلِهم، قال تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ﴾؛ أي: يومَ القيامة، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾ حينَ يرونهم في غمرات العذاب يتقلبون، وقد ذهب عنهم ما كانوا يفترون، والمؤمنون في غاية الراحة والطمأنينة»[2].

▫ رابعًا: حَبْسُ المسيئِين على جِسْرِ جَهَنَّمَ:

عن مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ**

---

(١) «النكت والعيون» (١/ ٧٧).
(٢) «تفسير السعدي» (ص٩١٦).

مُنَافِقٍ، أُرَاهُ قَالَ: بَعَثَ اللهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ، حَبَسَهُ اللهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ!)(١).

□ خامسًا: التَّعَرُّضُ لسَخَطِ اللهِ في الآخِرَةِ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: **(إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ)**(٢).

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله: «... عن ابنِ وَهْبٍ: أنَّ المرادَ بها: التَّلَفُّظُ بالسُّوءِ والفُحْشِ، ما لم يُرِدْ بذلك الجَحْدَ لأمرِ اللهِ في الدِّين، وقال القاضي عياضٌ: يَحْتَمِلُ أن تكونَ تلك الكلمةُ مِن الخَنَى والرَّفَثِ، وأن تكونَ في التعريضِ بالمسلم بكبيرةٍ أو بمُجُونٍ، أو استخفافٍ بحَقِّ النُّبُوَّةِ والشريعةِ، وإن لم يَعْتَقِدْ ذلك»(٣).

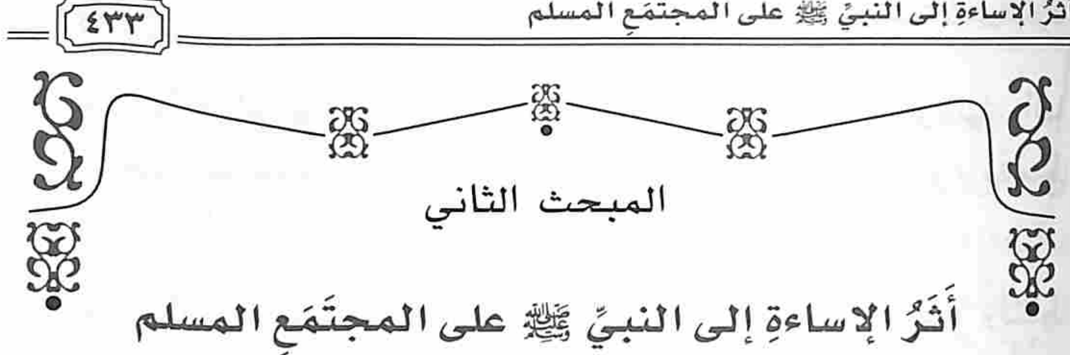
❁ ❁ ❁

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٢٦٠)، وأحمد في «مسنده» (٢٤/٤٠٦)، رقم (١٥٦٤٩)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن أبي داود» (١٠/٣٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٢١) واللفظُ له، ومسلم (٥٤١٣).

(٣) «فتح الباري» (١١/٣١١).



المبحث الثاني

أَثَرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ على المجتمَعِ المسلم

آثارُ جُرْمِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ يتعَدَّى المسيءَ إلى المجتمع المسلم، وهذا شأنُ سائِرِ المعاصي والآثام؛ فإنَّها تُخَرِّبُ الديارَ العامرة، وتَسْلُبُ النِّعَمَ الباطِنَةَ والظاهِرَة، فكَمْ لها مِن العقوباتِ والعواقِبِ الوَخِيمَة، وكم لها مِن الآثارِ والأوصافِ الذَّمِيمَة، وكَمْ أزالَتْ مِن نِعْمَة، وأَحَلَّتْ مِن مِحْنَةٍ ونِقْمَة، قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، والإساءةُ للنبيِّ ﷺ من جُمْلَةِ الذنوبِ التي كَسَبَها العبدُ، ومن أبرَزِ آثارِها على المجتمعِ المسلمِ **ما يأتي في المطالب التالية:**

- **المطلب الأوّل: زَوَالُ النِّعَم، وحُلُولُ النِّقَم**
- **المطلب الثاني: هَدْمُ القِيَمِ في المجتمعِ المسلم**



المطلب الأوّل

زَوَالُ النِّعَم، وحُلُولُ النِّقَم

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ من أعظمِ الذنوبِ والآثام، تَصِلُ بصاحِبِها إلى الرِّدَّةِ والكُفْر، فلها من الآثارِ ما لسائِرِ الذنوبِ والآثام في زوالِ النِّعَمِ وحُلُولِ النِّقَم، ومن ذلك:

◻ **أولًا: زَوَالُ النِّعَمِ الحاضرة:**

قال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ عن المعاصي والذنوبِ عمومًا: «ومِن عقوباتِها: أنها تُزِيلُ النِّعَمَ الحاضِرَة، وتَقْطَعُ النِّعَمَ الواصِلَة، فتُزِيلُ الحاصِل، وتَمْنَعُ الواصِل...»[1].

ومِن ذلك: ما يُصِيبُ العِبادَ والبلادَ: مِن القَحْطِ، ومَنْعِ الغَيْثِ، وتَسَلُّطِ العَدُوِّ، إذا وَقَعَ خَلَلٌ بالتَّقْوَى؛ مِن تَرْكِ الطاعات، وارتِكَابِ المُحَرَّمَات، والتَّعَدِّي والإساءةِ إلى خَيْرِ البَرِيَّة ﷺ.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٣].

فأَخْبَرَ اللهُ تعالى أنَّه لا يُغَيِّرُ نِعْمَتَه التي أنْعَمَ بها على قَوْم: مِن عافيةٍ ونِعْمَةٍ، وأَمْنٍ وعِزَّةٍ ورَخَاءٍ وهَنَاءٍ، ولا يَسْلُبُهم إيَّاها، إلا إذا بَدَّلُوا أحوالَهم الجميلةَ بأحوالٍ قبيحة، حتى يكونُوا هم الذين يُغَيِّرُون ما بأَنْفُسِهم، فيُغَيِّرُون طاعةَ اللهِ بمَعْصِيَتِه، وشُكْرَهُ بكُفْرِه، وأسبابَ رِضَاهُ بأسبابِ سَخَطِه، فإذا غَيَّرُوا غَيَّرَ عليهم، جزاءً وِفَاقًا، وما رَبُّكَ بِظَلَّامٍ للعَبِيد[2].

▫ ثانيًا: زَوَالُ الأَمْنِ والطُّمَأْنِينَة:

لا يَصْفُو العَيْشُ مِن غَيْرِ أَمْنٍ، والذُّنُوبُ عمومًا والإساءةُ للنبيِّ ﷺ خصوصًا سَبَبٌ في زَوَالِ الأَمْنِ عن الأُمَم؛ قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

---

(١) «الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي» لابن القيم (ص٧٣).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٤/ ١٩)، و«النكت والعيون» (٢/ ٣٢٧).

فهذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ الله لكلِّ قريةٍ أو بَلْدَةٍ، كانت الخيراتُ تأتِيها مِن جميعِ الأماكن، في رَغَدٍ من العَيْشِ وسَعَةٍ، ومع أَمْنٍ؛ ولكنها لَمَّا تَنَكَّرَتْ لنِعَمِ الله وآلائِه، وخالَفَتْ أَمْرَهُ واقترفَتِ المعاصِيَ، فحَلَّ بها من الجُوعِ والخَوْفِ ما اللهُ به عليمٌ، وهذا مشاهَدٌ في كلِّ مكانٍ وفي كلِّ زمان، ومنها زَمَنُنا هذا: ما حَلَّ ويَحُلُّ ببُلْدَانٍ كثيرة، مما حَصَلَ لها من العِصْيَانِ والطُّغْيَان ما حَصَل، فحَلَّ بدَارِهِم ما حلَّ، وهذه سُنَّةُ اللهِ في خَلْقِهِ، قال ﷻ: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠][1].

◻ ثالثًا: ظُهُورُ الفَسَادِ في البَرِّ والبَحْرِ:

المعاصي والآثامُ ـ وعلى رَأْسِها الإساءةُ للنبيِّ ﷺ والتطاوُلُ عليه ـ تُحْدِثُ في الأرضِ أنواعًا من الفَسَادِ في المِيَاهِ والهَوَاء، والزُّرُوعِ والثِّمَارِ والمَسَاكِنِ.

قال اللهُ ﷻ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

فالخَسْفُ والزَّلَازِلُ، والفَيَضَاناتُ والأَعَاصِيرُ، وهَلَاكُ الزُّرُوعِ والثِّمَارِ، آفاتٌ مُتَلَازِمَاتٌ، آخِذٌ بعضُها برِقَابِ بَعْضٍ، يَتْبَعُ بعضُها بعضًا، فكُلَّما أَحْدَثَ الناسُ ظلمًا وشَرًّا وفجورًا وإعراضًا، وإساءةً للنبي ﷺ وتنكُّبًا لهَدْيِه وسُنَّتِه، أَحْدَثَ لهم رَبُّهُم تبارك وتعالى مِن الآفاتِ والعِلَلِ: في أَغْذِيَتِهم وأَهْوِيَتِهم، وفَوَاكِهِهم ومِيَاهِهِم، وأبدانِهم وخَلْقِهم وصُوَرِهم، وتتابُعِ الأمراضِ والعقوبات. كلُّ ذلك كان جزاءً للناس لِمَا ارْتَكَبُوه: من خَبَائِثَ وسَيِّئَاتٍ، ومظالِمَ، ومُحَرَّمَات، وبِدَعٍ، ونَشْرِ الرَّذِيلَة، وأَكْلِ الحَرَامِ، وعَمَلِ الزِّنَى والخبائث،

---

(١) انظر: «تفسير السعدي» (ص٤٥١).

وترويجِ الفَسَادِ، ورَفْضِ أوامِرِ اللهِ ﷻ، والاستهزاءِ بالدِّينِ وأَهْلِه[(١)].

فعن أبي قتادَةَ بنِ رِبْعِيٍّ الأنصارِيِّ ﷺ؛ أنه كان يُحَدِّثُ: «أن رسولَ الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازَةٍ، فقال: **(مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ)**، قالُوا: يا رسولَ اللهِ! مَا المُسْتَرِيحُ والمُسْتَرَاحُ منه؟ قال: **(العَبْدُ المُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللهِ، وَالعَبْدُ الفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ العِبَادُ وَالبِلَادُ، وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ)**[(٢)].

قال مجاهد رحمه الله: «إن البهائِمَ تَلْعَنُ عصاةَ بني آدَمَ إذا اشتَدَّتِ السَّنَةُ - أي: القَحْطُ - وأَمْسَكَ المَطَرُ، وتقولُ: هذا بِشُؤْمِ معصيةِ ابنِ آدَمَ»[(٣)].

□ **رابعًا: نُزُولُ العُقُوبَاتِ العامَّةِ المهلِكَة:**

قال ﷻ: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

قال ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «وهلْ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ شُرُورٌ وداءٌ إلا سَبَبُهُ الذُّنُوبُ والمعاصي.

فما الذي أَخْرَجَ الأَبَوَيْنِ من الجَنَّةِ، دارِ اللَّذَّةِ، والنَّعِيم، والبَهْجَةِ، والسُّرُورِ، إلى دارِ الآلامِ، والأحزانِ، والمصائِبِ؟

وما الذي أَخْرَجَ إبليسَ من مَلَكُوتِ السماءِ وطَرَدَهُ، ولَعَنَه، ومَسَخَ ظاهِرَهُ وباطِنَه، فجَعَلَ صورَتَهُ أَقْبَحَ صورةً وأَشْنَعَها، وباطِنَهُ أَقْبَحَ مِن صورَتِهِ وأَشْنَعَ، وبُدِّلَ بالقُرْبِ بُعدًا، وبالرحمةِ لَعْنَةً، وبالجَمَالِ قُبْحًا، وبالجنةِ نارًا تَلَظَّى، وبالإيمانِ كفرًا؟

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (٤/ ٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٥٦)، ومسلم (١٦٣٠).

(٣) رواه الطبريُّ في «تفسيره» (٣/ ٢٥٥)، بإسنادٍ جيِّد.

وما الذي أَغْرَقَ أهلَ الأرضِ كُلَّهم حتى عَلَا الماءُ فوقَ رُؤُوسِ الجبالِ؟

وما الذي سَلَّطَ الرِّيحَ على قومِ عادٍ حتى أَلْقَتْهُم موتَى على وَجْهِ الأرضِ كأنَّهم أعجازُ نَخْلٍ خاويةٍ، ودَمَّرَتْ ما مَرَّتْ عليه مِن ديارِهم وحُرُوثِهم وزُرُوعِهم ودَوَابِّهم، حتى صارُوا عِبْرَةً للأُمَمِ إلى يومِ القيامة؟

وما الذي أَرْسَلَ على قومِ ثَمُودَ الصَّيْحَةَ حتى قَطَّعَتْ قلوبَهم في أجوافِهم وماتُوا عن آخِرِهم؟

وما الذي رَفَعَ قُرَى اللُّوطِيَّةِ حتى سَمِعَتِ الملائكةُ نَبِيحَ كلابِهم، ثم قَلَبَها عليهم فجَعَلَ عالِيَها سافِلَها، فأَهْلَكَهُم جميعًا، ثم أَتْبَعَهُم حجارةً مِن السماءِ أَمْطَرَها عليهم، فجَمَعَ عليهم من العقوبةِ ما لم يَجْمَعْهُ على أُمَّةٍ غيرِهم، ولإخوانِهم أمثالُها، وما هي مِن الظالِمين ببَعِيدٍ؟

وما الذي أَرْسَلَ على قَوْمِ شُعَيْبٍ سَحَابَ العذابِ كالظُّلَلِ، فلَمَّا صارَ فوقَ رُؤُوسِهم أَمْطَرَ عليهم نارًا تَلَظَّى؟

وما الذي أَغْرَقَ فِرْعَوْنَ وقومَه في البَحْرِ، ثم نُقِلَتْ أرواحُهم إلى جَهَنَّمَ: فالأجسادُ للغَرَقِ، والأرواحُ للحَرْقِ؟

وما الذي خَسَفَ بقَارُونَ، ودَارِهِ، ومالِهِ، وأهلِه؟

وما الذي أَهْلَكَ القُرُونَ مِن بعدِ نُوحٍ بأنواعِ العقوباتِ ودَمَّرَها تدميرًا؟

وما الذي أَهْلَكَ قومَ صاحِبِ يس بالصَّيْحَةِ حتى خَمَدُوا عن آخِرِهم؟»[1].

◻ خامسًا: زَوَالُ الأُمَمِ وذَهَابُ الدُّوَلِ:

إنَّ المعاصِيَ والآثامَ، ومنها الإساءةُ للنبيِّ ﷺ، سَبَبٌ لزَوَالِ الأُمَمِ والدُّوَلِ وإبادَتِها، والشواهدُ على ذلك كثيرةٌ؛ إذ إنَّ هذه الآثامَ تُؤَدِّي إلى عواقبَ وخيمةٍ، **منها:**

(١) «الجواب الكافي» (ص٢٦ ـ ٢٧).

أ ـ تَسَلُّطُ الأعداءِ على المسلِمِين:

قال ﷻ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

قال الماوردِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في الذي هو مِن عندِ أَنْفُسِهم ثلاثةُ أقاويلَ:

أحدُها: خِلَافُهم في الخروجِ من المدينةِ للقِتَالِ يومَ أُحُدٍ، وقد كان النبيُّ ﷺ أَمَرَهُم أن يَتَحَصَّنُوا بها، وهذا قولُ قَتَادَةَ، والرَّبِيعِ.

والثاني: اختيارُهم الفِدَاءَ مِن السبعِينَ يومَ بَدْرٍ على القَتْلِ، وقد قِيلَ لهم: إنْ فَعَلْتُم ذلك قُتِلَ مِنْكم مثلُهم، وهذا قولُ عَلِيٍّ، وعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ.

والثالثُ: خلافُ الرُّمَاةِ يومَ أُحُدٍ لأَمْرِ النبيِّ ﷺ في ملازَمَةِ موضِعِهم»[(١)].

فمخالَفَةُ أَمْرِ النبيِّ ﷺ مُؤَدِّيَةٌ للهزائِمِ، فكيفَ بالإساءةِ الصريحةِ للنبيِّ ﷺ والتطاوُلِ عليه بالاستهزاءِ والسَّبِّ والشَّتْمِ؟

عن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (... **يا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الأَمْرِ، مَا لَمْ تَعْصُوا اللهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بُعِثَ عَلَيْكُمْ مَنْ يَلْحَاكُمْ**[(٢)] **كَمَا يُلْحَى هَذَا القَضِيبُ**) لقَضِيبٍ في يَدِه، ثم لَحَا قَضِيبَه، فإذا هو أَبْيَضُ يَصْلِدُ[(٣)].

فالمعاصِي تُسَلِّطُ الأعداءَ، وتَنْزِعُ المُلْكَ مِن أصحابِهِ، وجاء إطلاقُ المعصيةِ في الحديثِ؛ فدلَّ على أن كلَّ ما عُصِيَ به اللهُ عِلَّةٌ في ذلك، ومن أعظمِ ذلك: الإساءةُ للنبيِّ ﷺ.

ب ـ الاختلافُ والتَّمَزُّقُ:

اختلافُ الأُمَّةِ وتَشَرْذُمُها هو سببٌ لزوالِها واضمِحْلَالِها، كما قال ﷻ:

---

(١) «النكت والعيون» (١/ ٤٣٥).

(٢) **من اللَّحْوِ، وهو**: القَشْر، **انظر**: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٣/ ٣١٠).

(٣) **أي**: يبرُق ويَبِصُّ، **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٤٦). والحديثُ رواه أحمد في «مسنده» (٧/ ٣٨٨)، رقم (٤٣٨٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٦٩).

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

قال الماوَرْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ فيه ثلاثةُ أقاويلَ:

أحدُهـا: يُرِيدُ بالرِّيحِ القُوَّةَ، وضَرَبَ الرِّيحَ لها مَثَلًا.

والثانـي: يريد بالرِّيحِ الدَّوْلَةَ؛ ومعناه: فتَذْهَبَ دَوْلَتُكُم، قاله أبو عُبَيْدَةَ.

والثالثُ: يريدُ رِيحَ النَّصْرِ التي يُرْسِلُها اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لنَصْرِ أوليائِهِ وهلاكِ أعدائِهِ، قاله قتادَةُ وابنُ زَيْدٍ.

ويحتملُ رابعًا: أن الرِّيحَ: الهيبةُ، ورِيحُ القَوْمِ: هَيْبَتُهم التي تتقَدَّمُهم كتقَدُّمِ الرِّيحِ، ويكونُ معنَى الكلامِ: فتَذْهَبَ رِيحُكُم وهَيْبَتُكم»[1].

فإذا كان تنكُّبُ هَدْيِ المصطفى ﷺ سببًا في التنازُعِ والخِلَافِ، وذَهَابِ دولةِ المسلِمِين، وتَسَلُّطِ الأعداءِ عليهم، وذَهَابِ هَيْبَتِهم، فكيفَ بالإساءةِ والتطاوُلِ عليه ﷺ؟

وقـال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ﴾ [المائدة: ١٤]؛ أي: سَلَّطْنَا بعضَهم على بعضٍ، وصار بينَهم مِن الشُّرُورِ والإِحَنِ ما يقتَضِي بُغْضَ بعضِهم بعضًا ومعاداةَ بعضِهم بعضًا إلى يومِ القيامة»[2].

ج ـ ظُهُورُ المعاصي والآثامِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ عِلَّةٌ في زَوالِ الأُمَمِ:

قـال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

قال القاسميُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال القاشانِيُّ: إنَّ لكلِّ شيءٍ في الدُّنْيا زوالًا، وزَوَالُهُ بحصولِ استعدادٍ يقتَضِي ذلك، وكما أنَّ زَوَالَ البَدَنِ بزَوَالِ الاعتِدَالِ، وحصولِ انحرافٍ يُبْعِدُه عن بقائِه وثباتِه؛ فكذلك هلاكُ المدينةِ وزَوالُها بحدوثِ

---

(١) «النكت والعيون» (٢/ ٢٣٤).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٢٢٦).

انحرافٍ فيها من الجادَّةِ المستقيمةِ التي هي صِرَاطُ اللهِ وهي الشريعةُ الحافظةُ للنِّظَامِ، فإذا جاء وَقْتُ إهلاكِ قريةٍ، فلا بُدَّ مِن استحقاقِها للإهلاكِ؛ وذلك بالفِسْقِ والخروجِ عن طاعةِ الله، فلَمَّا تعلَّقَتْ إرادَتُه بإهلاكِها، تقَدَّمَه أولًا بالضرورةِ فِسْقُ مُتْرَفِيها مِن أصحابِ التَّرَفِ والتَّنَعُّمِ بَطَرًا وأَشَرًا بنعمةِ الله، واستعمالًا لها فيما لا ينبغي. وذلك بأَمْرٍ مِن اللهِ وقَدَرٍ منه؛ لشقاوةٍ كانت تَلْزَمُ استعداداتِهم؛ وحينَئِذٍ وَجَبَ إهلاكُهم»[1].

ومِن أعظَمِ المعاصِي سوءًا هو الإعراضُ عن الوَحْيِ، والاستِبْدَالُ بالهُدَى ضَلَالًا، والاستخفافُ بشَرْعِ الله ودَعْوَةِ المُرْسَلِين، فقد جَرَتْ سُنَّةُ اللهِ على ذَهَابِ الأُمَمِ حالَ استِخْفَافِها بوَحْيِ رَبِّها وشريعةِ رُسُلِها.

يقول الإمامُ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ ـ مبينًا أنَّ الإعراضَ عن الوحيِ والاستخفافَ به، والاستبدالَ بالهَدْيِ النَّبَوِيِّ مقالاتِ الفلاسفةِ، سَبَبٌ في زوالِ الأُمَمِ ـ: «ثم استَمَرَّ الأَمْرُ على عهدِ نُبُوَّةِ مُوسَى كَلِيمِ الرحمٰنِ على التوحيدِ وإثباتِ الصِّفَات، وتكليمِ اللهِ لعَبْدِه موسَى تكليمًا، إلى أنْ تُوُفِّيَ موسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ودَخَلَ الداخلُ على بني إسرائيلَ، ورَفَعَ التعطيلُ رَأْسَهُ بينهم، وأَقْبَلُوا على عُلُومِ المُعَطِّلَةِ أعداءِ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وقَدَّمُوها على نصوصِ التَّوْرَاةِ، فسَلَّطَ اللهُ تعالى عليهم مَن أزالَ مُلْكَهم، وشَرَّدَهم مِن أوطانِهم، وسَبَى ذَرَارِيَهم، كما هي عادَتُه ـ سبحانَه ـ وسُنَّتُه في عبادِهِ إذا أَعْرَضُوا عن الوَحْيِ، وتَعَوَّضُوا عنه بكلامِ الملاحِدَةِ والمُعَطِّلَةِ من الفلاسفةِ وغيرِهم.

كما سَلَّطَ النصارى على بلادِ المَغرِبِ لَمَّا ظَهَرَتْ فيها الفلسفةُ والمنطِقُ واشتَغَلُوا بها، فاستَوْلَتِ النصارى على أكثَرِ بلادِهم وأصارُوهم رَعِيَّةً لهم، وكذلك لَمَّا ظَهَرَ ذلك ببلادِ المَشْرِقِ سَلَّطَ عليهم عساكِرَ التتارِ، فأبادُوا أكثَرَ البلادِ الشرقيةِ، واستَوْلَوْا عليها، وكذلك في أواخِرِ المِئَةِ الثالثةِ وأَوَّلِ الرابعة، لَمَّا اشتَغَلَ أهلُ العراقِ بالفلسفةِ وعلومِ أهلِ الإلحادِ، سَلَّطَ عليهم القرامِطَةَ

(١) «محاسن التأويل» للقاسمي (٤/ ٥٨١).

الباطِنِيَّةَ فكَسَرُوا عسكرَ الخليفةِ عدَّةَ مَرَّاتٍ، واستَوْلَوْا على الحاجِّ واستَعْرَضُوهم قتلًا وأسرًا، واشتَدَّتْ شَوْكَتُهم، واتُّهِمَ بموافَقَتِهم في الباطنِ كثيرٌ من الأعيانِ، مِن الوُزَرَاءِ والكُتَّابِ والأُدَبَاءِ وغيرِهم، واستَوْلَى أهلُ دعوَتِهم على بلادِ المغرب، واستقَرَّتْ دارُ مَمْلَكَتِهم بمِصْرَ، وبُنِيَتْ في أيامِهم القاهرةُ، واستَوْلَوْا على الشامِ والحِجَازِ واليَمَنِ والمَغْرِبِ، وخُطِبَ لهم على مِنْبَرِ بغدادَ»[١].

والإساءةُ مِن أعظمِ ما استُخِفَّ به هَدْيُ المُرْسَلِين.

وإنَّ الإساءةَ للنبيِّ ﷺ والاستهزاءَ به سببٌ مباشِرٌ في زَوَالِ المُلْكِ، وذَهَابِ الدُّوَلِ، حيثُ يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وقد كَتَبَ النبيُّ ﷺ إلى كِسْرَى وقَيْصَرَ وكلاهما لم يُسْلِم، لكنَّ قَيْصَرَ أَكْرَمَ كتابَ النبيِّ ﷺ وأَكْرَمَ رسولَه؛ فثَبَتَ مُلْكُه، فيُقَالُ: إنَّ المُلْكَ بَاقٍ في ذُرِّيَّتِه إلى اليومِ، وكِسْرَى مَزَّقَ كتابَ رسولِ الله ﷺ واستهزَأَ برسولِ الله ﷺ، فقَتَلَهُ اللهُ بعدَ قليلٍ، ومَزَّقَ مُلْكَهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ، ولم يَبْقَ للأكاسِرَةِ مُلْكٌ، وهذا ـ والله أعلمُ ـ تحقيقٌ لقولِهِ ﷻ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، فكُلُّ مَن شَنَأَهُ وأَبْغَضَهُ وعادَاه، فإنَّ اللهَ يَقْطَعُ دابِرَهُ، ويَمْحَقُ عَيْنَهُ وأَثَرَه»[٢].

المطلب الثاني

هَدْمُ القِيَمِ في المجتمعِ المسلم

قِوَامُ الأُمَّةِ الإسلاميةِ وعِزُّها، إنما هو بالتحاكُمِ لشريعةِ رَبِّها واقتفاءِ آثارِ نَبِيِّها ﷺ، فهذا عُنْوَانُ عِزِّها، ودليلُ خَيْرِيَّتِها.

فإذا تنكَّبَ بعضُ أتباعِ هذا الدِّينِ سَبِيلَ الرَّشَادِ، وتطاوَلُوا على نَبِيِّهم، واستَخَفُّوا بشريعةِ رَبِّهم، هَدَمُوا مُقَوِّمَاتِ مجتَمَعِهم، وصارُوا ذيلًا في الأُمَمِ، لا وَزْنَ لهم ولا اعتبارَ.

---

(١) «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» لابن القيم (٢/ ٢٧٠).

(٢) «الصارم المسلول» (ص١٧١).

ومن أعظمِ القِيَمِ التي تَهْدِمُها الإساءةُ للنبيِّ ﷺ والتطاوُلِ على شريعَتِهِ وصحابَتِه ما يأتي:

□ أولًا: هَدْمُ رُكْنِ النُّبُوَّةِ:

النُّبُوَّةُ رُكْنٌ عظيمٌ مِن أركانِ الإيمانِ والإسلام، لا قِوَامَ للدِّينِ ولا للمجتمعِ إلا بتحقيقِ هذا الرُّكْنِ ظاهرًا وباطنًا، اعتقادًا وقولًا وفعلًا؛ بالتعظيمِ والتبجيلِ والتوقيرِ والتعزيرِ، والتسليمِ والتحاكُمِ وغيرِ ذلك، فالأنبياءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هم الأَدِلَّاءُ لطريقِ النَّجَاةِ، وسبيلِ الفلاحِ، فإذا هُدِمَ رُكْنُ النبوةِ فَسَدَتِ الخلائِقُ، وانهَدَمَ ما عُمِّرَ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ اللهَ سبحانَهُ جَعَلَ الرُّسُلَ وسائِطَ بينَهُ وبينَ عبادِهِ في تعريفِهم ما يَنْفَعُهم وما يَضُرُّهم، وتكميلِ ما يُصْلِحُهم في مَعَاشِهم ومَعَادِهم، وبُعِثُوا جميعًا بالدعوةِ إلى الله وتعريفِ الطريقِ المُوَصِّلِ إليه، وبيانِ حالِهم بعدَ الوصولِ إليه.

• **فالأصلُ الأوَّل**: يتضَمَّنُ إثباتَ الصِّفَاتِ والتوحيدِ والقَدَرِ، وذِكْرَ أيَّامِ اللهِ في أوليائِهِ وأعدائِه، وهي القَصَصُ التي قَصَّها على عبادِه، والأمثالُ التي ضَرَبَها لهم.

• **والأصلُ الثاني**: يتضَمَّنُ تفصيلَ الشرائِعِ، والأَمْرَ والنهيَ والإباحةَ، وبيانَ ما يُحِبُّهُ اللهُ وما يَكْرَهُه.

• **والأصلُ الثالثُ**: يتضَمَّنُ الإيمانَ باليومِ الآخِرِ، والجَنَّةِ والنارِ، والثَّوَابِ والعِقَابِ.

وعلى هذه الأصولِ الثلاثةِ مَدَارُ الخَلْقِ والأَمْرِ، والسعادةُ والفَلَاحُ موقوفةٌ عليها، ولا سبيلَ إلى معرِفَتِها إلا مِن جِهَةِ الرُّسُلِ؛ فإن العقلَ لا يهتدي إلى تفاصيلِها ومعرفةِ حقائِقِها، وإن كان قد يُدْرِكُ وَجْهَ الضرورةِ إليها مِن حيثُ الجُمْلَةُ؛ كالمريضِ الذي يُدْرِكُ وَجْهَ الحاجةِ إلى الطبِّ ومَنْ يُداوِيه، ولا يهتدي

إلى تفاصيلِ المَرَضِ وتنزيلِ الدواءِ عليه»[١].

◘ ثانيًا: هَدْمُ الشريعةِ الغَرَّاءِ:

إنَّ غايةَ المسيئين لسَيِّدِ المرسَلين ﷺ هو هَدْمُ شريعةِ رَبِّ العالَمِين؛ لأنه لا سبيلَ لمعرفةِ الحلالِ والحرامِ إلا مِن طريقِ النبيِّ ﷺ مما نَقَلَهُ مِن كتابِ رَبِّهِ، أو مما سَنَّهُ في سُنَّتِهِ القوليَّةِ والفِعْلِيَّةِ.

ولهذا كان مِن أعظمِ الآثارِ ضَرَرًا على المجتمعِ المسلمِ حينَ فُشُوِّ التطاوُلِ على النبيِّ ﷺ هو هَدْمُ الشريعةِ برُمَّتِها، حيثُ غَدَا القرآنُ قابلًا للطَّعْنِ والرَّدِّ، والسُّنَّةُ الغَرَّاءُ مردودةٌ جملةً وتفصيلًا، واستُعِيضَ عن ذلك كُلِّهِ بالقوانينِ الوَضْعِيَّةِ التي حَكَمَتْ بعضَ البلادِ الإسلاميةِ، فظَهَرَ بذلك الفسادُ في البَرِّ والبَحْرِ، وتَرَدَّت أحوالُ المسلِمين، واستُبِيحَتِ المُحَرَّمَاتُ، وانتُهِكَتِ الأعراضُ، كلُّ ذلك باسْمِ هذه القوانِينِ الوضعِيَّةِ.

قال العَلَّامَةُ محمَّدٌ الأَمِينُ الشِّنْقِيطِيُّ[٢] رَحِمَهُ اللهُ: «اعلَمْ يا أخي أنَّ هذا الإعراضَ عن كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، واعتقادَ الاستغناءِ عنهما بالمذاهِبِ المُدَوَّنَةِ الذي عَمَّ جُلَّ مَن في المعمورةِ مِن المسلمين ـ: مِن أعظمِ المآسي والمصائِبِ، والدَّوَاهِي التي دَهَتِ المسلِمين مِن مُدَّةِ قُرُونٍ عديدةٍ. ولا شَكَّ أن النتائجَ الوَخِيمَةَ الناشئةَ عن الإعراضِ عن الكِتَابِ والسُّنَّةِ، مِن جملَتِها ما عليه المسلمون في واقِعِهم الآنَ مِن تحكيمِ القوانينِ الوضعيةِ المنافي لأصلِ الإسلامِ؛ لأن الكُفَّارَ إنما اجْتَاحُوهم بفَصْلِهم عن دِينِهم بالغَزْوِ الفِكْرِيِّ عن طريقِ الثقافةِ وإدخالِ الشُّبَهِ والشُّكُوكِ في دِينِ الإسلامِ.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ٩٣).

(٢) **هو**: محمَّدُ الأمينُ بنُ محمَّدِ المختارِ الجَكَنِيُّ الشِّنْقِيطِيُّ، العَلَّامَةُ الفقيهُ الأصوليُّ المفسِّرُ، درَّسَ بالجامعةِ الإسلامية بالمدينة النبويةِ، من مصنَّفاتِهِ: «أضواء البيان»، و«آداب البحث والمناظرة»، و«دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب»، توفي سنة (١٣٩٣هـ). **انظر**: «علماء ومفكرون عرفتهم» لمحمد المجذوب (١/ ١٧١).

ولو كان المسلمون يتعَلَّمُونَ كتابَ الله وسُنَّةَ رسولِهِ ﷺ ويَعْمَلُون بما فيهما، لكان ذلك حِصْنًا مَنِيعًا لهم مِن تأثيرِ الغَزْوِ الفِكْرِيِّ في عقائِدِهم ودِينِهم . . .

وبالجُمْلَةِ: فمِمَّا لا شَكَّ فيه أنَّ هذا الغَزْوَ الفكريَّ الذي قَضَى على كِيَانِ المسلِمِين، ووَحْدَتِهم، وفَصَلَهم عن دِينِهم، لو صادَفَهم وهم متمَسِّكُون بكتابِ الله وسُنَّةِ رسولِه، لرَجَعَ مَدْحُورًا في غايةِ الفَشَلِ؛ لوضوحِ أَدِلَّةِ الكتابِ والسُّنَّةِ، وكونِ الغَزْوِ الفكريِّ المذكورِ لم يَسْتَنِدْ إلا على الباطلِ والتمويهِ كما هو معلومٌ»[١].

فللقوانينِ الوضعيةِ أَثَرٌ عميقٌ في إفسادِ الأُمَمِ التي نُكِبَتْ بها، لا سِيَّما إذا كانت هذه القوانينُ قد جاءت مع استعمارٍ حاقِدٍ على الإسلامِ مُكَذِّبٍ لنَبِيِّهم، ومضادٌّ لتعاليمِه وقِيَمِه، إنَّهُ في الحالةِ هذه يُرِيدُ زَلْزَلَةَ العقيدةِ والشريعةِ معًا، وتدريبَ الأفرادِ والجماعاتِ على تحليلِ الحرامِ، وتحريمِ الحلالِ، وإنشاءِ تقاليدَ جديدةٍ تَأْلَفُ الخَمْرَ والخَنَى والرِّبَا ووسائلَ الآثامِ وتستهينُ بارتكابِها أو تستَحِلُّه.

وأدَّتِ الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ ولشريعَتِهِ الغَرَّاءِ إلى تعطيلِ الكثيرِ مِن العباداتِ، واستباحةِ الكثيرِ مِن المُحَرَّمَاتِ والمُوبِقَاتِ، ومِن بين الأمثلةِ الواضحةِ اللائحةِ: ما فعلَتْهُ الفِرَقُ الباطنيَّةُ بعدَ أن أساءَتْ للنبيِّ ﷺ وسَخِرَتْ من شريعَتِهِ، استباحَتِ المُحَرَّمَاتِ، وهَدَمَتْ أركانَ الدِّينِ، وعَطَّلَتِ الفرائِضَ.

ومِثَالُ ذلك: ما جاء في مَقَالَةِ «البهائِيَّة» ـ وهي مِن أعتَى الفِرَقِ الباطِنِيَّةِ ـ في خُطْبَةٍ لهم باسْم «قُرَّة العَيْن» جاء فيها: «اسمَعُوا أَيُّها الأحبابُ والأَغْيَارُ، إنَّ أحكامَ الشريعةِ المُحَمَّدِيَّةِ قد نُسِخَتِ الآنَ بظُهُورِ البَابِ[٢]، وإنَّ أحكامَ الشريعةِ

---

(١) «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» لمحمد الأمين الشنقيطي (٧/ ٣٧٨).

(٢) البابُ يُشَارُ به عندَهم إلى شخصٍ جاهِلٍ إيرانيٍّ ينتسِبُ إلى التصوُّفِ يُدْعَى: عليّ بن محمَّدٍ الشيرازِيّ، ويَزْعُمُ أنه البابُ إلى بَهَاءِ اللهِ مِرْزَا حُسَيْن عَلِيّ، وأنه الرسولُ الذي أتاهُ الوحيُ مِن قِبَلِ بهاء! **انظر**: «فتنة البهائية: تاريخهم، عقائدهم، حكم الإسلام فيهم» لأحمد بن عبد السلام السكندري (ص٧).

الجديدةِ البَابِيَّةِ لم تَصِلْ بعدُ إلينا، وإنَّ انشغالَكُم الآنَ بالصَّوْمِ والصلاةِ والزكاةِ وسائِرِ ما أَتَى به مُحَمَّدٌ، كلُّهُ عملٌ لَغْوٌ وفِعْلٌ باطِلٌ، ولا يَعْمَلُ بها بعدَ الآنَ إلا كُلُّ غافِلٍ وجاهِلٍ!! إنَّ مولانَا البابَ سيَفْتَحُ البلادَ ويُسَخِّرُ العبادَ، وستَخْضَعُ له الأقاليمُ المسكونة، وسَيُوَحِّدُ الأديانَ الموجودةَ على وَجْهِ البسيطةِ، حتى لا يَبْقَى إلا دِينٌ واحدٌ، وذلك دينُ الحقِّ هو دينُه الجديد!!!

وبناءً على ذلك أقولُ لكم ـ وقَوْلِي هو الحَقُّ! ـ:

لا أَمْرَ اليومَ ولا تكليفَ، ولا نَهْيَ ولا تعنيف، فاخْرُجُوا مِن الوَحْدَةِ إلى الكَثْرَة، ومَزِّقُوا هذا الحِجَابَ الحاجِزَ بينَكم وبينَ نسائِكم، بأَنْ تُشَارِكُوهُنَّ بالأعمالِ، واصِلُوهُنَّ بعدَ السَّلْوَة، وأَخْرِجُوهُنَّ مِن الخَلْوَةِ إلى الجَلْوَة، فما هُنَّ إلا زَهْرَةُ الحياةِ الدُّنْيَا، وإنَّ الزَّهْرَةَ لا بُدَّ مِن قَطْفِها وشَمِّها؛ لأنها خُلِقَتْ للضَّمِّ والشَّمِّ، ولا ينبغي أن يُعَدَّ أو يُحَدَّ شَامُّوها بالكَيْفِ والكَمِّ؛ فالزَّهْرَةُ تُجْنَى وتُقْطَف، وللأحبابِ تُهْدَى وتُتْحَف.

وأما ادِّخَارُ المالِ عندَ أَحَدِكم، وحرمانُ غَيْرِكم مِن التَّمَتُّعِ به فهو أصلُ كُلِّ وِزْرٍ، وأساسُ كُلِّ وَبَالٍ، ولا تَحْجُبُوا حلائِلَكُم عن أحبابِكم؛ إذ لا رَدْعَ الآنَ ولا حَدَّ، ولا مَنْعَ ولا تكليفَ ولا صَدَّ، فخُذُوا حَظَّكُم مِن هذه الحياةِ؛ فلا شيءَ بعد المَمَاتِ!»(١).

◻ ثالثًا: هَدْمُ الأخلاقِ الفاضلة:

قِوَامُ الأُمَمِ بالأخلاقِ، وزَوَالُها بذَهَابِها، كما قال أحمد شوقي [من البسيط]:

وَإِنَّمَا الأُمَمُ الأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ ... فَإِنْ تَوَلَّتْ مَضَوْا فِي إِثْرِهَا قُدُمَا

والنبيُّ ﷺ هو قُدْوَةُ المسلِمين في كلِّ شُؤُونِهم، ومن ذلك الأخلاقُ؛

(١) خطبة «قرة العين» أُلْقِيَتْ في مؤتمر «بدشت» (١٢٦٤هـ)، بمشاركةِ البهاء حسين المازندراني، انظر: «فتنة البهائية» (ص١٣).

لقولِه ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، والمرادُ بالخُلُقِ هنا: هو الإسلامُ وشرائِعُه، وهو مَضْمُونُ القرآنِ وتعاليمِه؛ لقولِ عائشةَ رضي الله عنها: «إنَّ خُلُقَ النبيِّ ﷺ كان القرآن»[1].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه الله: «أما الخُلُقُ العظيمُ الذي وَصَفَ اللهُ به مُحَمَّدًا ﷺ، فهو الدِّينُ الجامعُ لجميعِ ما أَمَرَ اللهُ به مُطْلَقًا، هكذا قال مجاهِدٌ وغيرُه، وهو تأويلُ القرآنِ كما قالَتْ عائشةُ رضي الله عنها: «كان خُلُقُهُ القرآنَ»، وحقيقَتُه المبادَرَةُ إلى امتثالِ ما يُحِبُّهُ اللهُ تعالى بِطِيبِ نَفْسٍ وانشراحِ صَدْرٍ»[2].

ولكنَّ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِه، اتَّخَذُوا من الأخلاقِ الفاضلةِ مادَّةً للطعنِ والسُّخْرِيَةِ، متأثِّرِينَ بالانحلالِ الخُلُقِيِّ الغربيِّ، الذي أفرَزَهُ الغَزْوُ الفكريُّ المتمَثِّلُ في القَنَوَاتِ الإعلاميةِ المنحرفةِ، وهي من أخطَرِ أسلحةِ الغَرْبِ ضِدَّ المسلِمِين، كما قال أحدُهم: «سلاحُ الغَرْبِ السِّرِّيُّ ضِدَّ الإسلامِ ليس سلاحَ الدَّبَّابَاتِ، وإنما سلاحُ الفَضَاءِ والأقمارِ الصناعيَّة..»[3].

فالأعداءُ يَكِيدُون لهذه الأُمَّةِ ليلًا ونهارًا، مُتَّخِذِين كافَّةَ الوسائلِ والسُّبُلِ، بدءًا بهدمِ الشريعةِ، والإساءةِ لنَبِيِّها، ونهايةً بهَدْمِ الأخلاقِ والقِيَمِ، كما قال ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

قال العَلَّامَةُ السعديُّ رحمه الله: «أي: بما يَصْدُرُ منهم مِن المقالاتِ الفاسِدَةِ، التي يَرُدُّون بها الحَقَّ، وهي لا حقيقةَ لها، بل تَزِيدُ البصيرَ معرفةً بما هم عليه مِن الباطلِ، ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾؛ أي: قد تَكَفَّلَ اللهُ بنَصْرِ دِينِهِ، وإتمامِ الحَقِّ الذي أَرْسَلَ به رُسُلَه، وإشاعةِ نورِه على سائِرِ الأقطارِ، ولو كَرِهَ الكافِرُون، وبَذَلُوا بسببِ كراهَتِهم كلَّ سببٍ يتوَصَّلُون به إلى إطفاءِ نُورِ الله فإنَّهم مغلُوبُون.

(١) رواه مسلم (٧٤٦). (٢) «مجموع الفتاوى» (١٠/٦٥٨).
(٣) صحيفة «الصنداي تايمز» نقلًا عن مجلة «الأسرة» (ص٣٢)، عدد ٥٠، جمادى الأولى (١٤١٨هـ).

وصارُوا بمنزلةِ مَن يَنْفُخُ [في] عَيْنِ الشَّمْسِ بفِيهِ ليُطْفِئَها، فلا على مُرادِهم حَصَلُوا، ولا سَلِمَتْ عقولُهم مِن النَّقْصِ والقَدْحِ فيها.

ثم ذَكَرَ سَبَبَ الظُّهُورِ والانتصارِ للدِّينِ الإسلاميِّ، الحِسِّيِّ والمعنويِّ، فقال ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٩]؛ أي: بالعِلْمِ النافِعِ والعَمَلِ الصالِحِ: بالعِلْمِ الذي يَهْدِي إلى اللهِ وإلى دارِ كَرَامَتِهِ، ويَهْدِي لأحسَنِ الأعمالِ والأخلاقِ، ويهدي إلى مصالِحِ الدُّنْيا والآخِرَةِ.

﴿وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾؛ أي: الدِّينِ الذي يُدانُ به، ويُتَعَبَّدُ لرَبِّ العالَمِينَ الذي هو حَقٌّ وصِدْقٌ، لا نَقْصَ فيه، ولا خَلَلَ يَعْتَرِيه، بل أوامِرُهُ غذاءُ القُلُوبِ والأَرْوَاحِ، وراحةُ الأبدانِ، وتَرْكُ نواهِيهِ سلامَةٌ مِن الشَّرِّ والفسادِ، فما بُعِثَ به النبيُّ ﷺ مِن الهُدَى ودِينِ الحَقِّ، أكبَرُ دليلٍ وبرهانٍ على صِدْقِهِ، وهو بُرْهَانٌ باقٍ ما بَقِيَ الدَّهْرُ، كلما ازدادَ العاقِلُ تَفَكُّرًا، ازدادَ به فَرَحًا وتَبَصُّرًا.

﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾؛ أي: ليُعْلِيَهُ على سائِرِ الأَدْيانِ، بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ، ويُظْهِرَ أَهْلَهُ القائِمِين به بالسَّيْفِ والسِّنَانِ:

فأمَّا نَفسُ الدِّينِ، فهذا الوَصْفُ ملازِمٌ له في كلِّ وَقْتٍ، فلا يُمْكِنُ أن يغالِبَهُ مغالِبٌ، أو يخاصِمَهُ مخاصِمٌ إلا فَلَجَه، وصارَ له الظُّهُورُ والقَهْرُ.

وأما المنتَسِبُون إليه، فإنَّهم إذا قامُوا به، واستَنَارُوا بنُورِه، واهتَدَوْا بهَدْيِه، في مصالِحِ دِينِهم ودُنْيَاهُم، فكذلك لا يَقُومُ لهم أَحَدٌ، ولا بُدَّ أن يَظْهَرُوا على أهلِ الأديانِ، وإذا ضَيَّعُوه واكتَفَوْا منه بمجَرَّدِ الانتسابِ إليه، لم يَنْفَعْهُم ذلك، وصارَ إهمالُهم له سَبَبَ تسليطِ الأعداءِ عليهم، ويَعْرِفُ هذا مَنِ استَقْرَأَ الأحوالَ ونَظَرَ في أَوَّلِ المُسْلِمِين وآخِرِهم»(١).

وأَدَّى هذا الغَزْوُ الفكريُّ والثقافيُّ في كثيرٍ من المجتمعاتِ الإسلاميةِ إلى

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٨٦٠).

الانحلالِ الخُلُقِيِّ، والمُجاهَرَةِ بالسُّفُورِ والتَّبرُّج وتعاطي المُحَرَّمَاتِ وغيرِ ذلك، وأصبحَ الغَرْبُ بكلِّ انحرافِهِ وانحلالِهِ قِبْلَةَ الاقتداءِ في الأخلاقِ والقِيَم عند كثيرٍ مِن شبابِ المسلِمين، وحَقَّ على كثيرٍ منهم قولُ النبيِّ ﷺ: (**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ**)، قُلْنَا: يا رسولَ اللهِ! اليَهُودُ، والنصارَى؟ قال: (**فَمَنْ؟!**)[1].

▫ رابعًا: هَدْمُ قَدَاسَةِ الدِّينِ في النُّفُوسِ:

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه تَنِمُّ عن الاستخفافِ بالدِّينِ وأحكامِه؛ لأنَّ أصلَ الدِّينِ مَبْنِيٌّ على التعظيمِ والتوقيرِ والاستسلامِ والخُضُوعِ لشريعةِ رَبِّ العالَمِين، ولِمُبَلِّغِ هذه الشريعةِ محمَّدٍ الأمِين، كما قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ولتوقيرِ الدِّينِ وقَدَاسَتِهِ في النفوسِ مظاهِرُ، **مِن أبرَزِها**:

١ - السَّمْعُ والطاعةُ: فالمؤمنون شِعَارُهم أمامَ نصوصِ الوَحْيِ مِن الكتابِ والسُّنَّةِ، هو قولُهم: (سَمِعْنا وأَطَعْنا)؛ قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وعن عبادةَ بنِ الصامتِ رضي الله عنه، قال: «دَعَانَا رسولُ اللهِ ﷺ فبايَعْنَاهُ، فكان فيما أَخَذَ علينا: «أَنْ بَايَعَنَا على السمعِ والطاعةِ في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنَا، وعُسْرِنَا ويُسْرِنَا، وأَثَرَةٍ علينا...»[2].

فإذا انهدَمَ هذا الأصلُ، صارَ المجتمعُ يَرُدُّ شَرْعَ اللهِ وأحكامَه، ويستَخِفُّ بسُنَّةِ نَبِيِّه، ولسانُ حالِهم ومقالِهم: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦]، وهذه حالُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨٧) واللفظُ له، ومسلم (٤٩٢٨)، من حديثِ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٦٥)، ومسلم (٣٥١٦).

كثيرٍ مِن الحَدَاثِيِّينَ العَصْرَانِيِّينَ والمُسْتَغْرِبين مِن المسيئين للنبيِّ ﷺ في المجتمعِ المسلِم.

وسَعَى هؤلاءِ بشُبُهَاتِهم إلى إزالةِ قَدَاسَةِ الدِّينِ مِن النُّفُوسِ، بالتَّمَرُّدِ على أحكامِ الله وعِصْيَانِ ما جاء فيها مِن أَمْرٍ ونَهْيٍ، وردِّ أحكامِهِ لتَوَهُّمِ مصادَمَتِها لعقولِهم السقيمةِ.

٢ ـ تعظيمُ نُصُوصِ الشَّرْعِ، من الكِتَابِ والسُّنَّة: أهلُ الإيمانِ يَأْخُذُون الكتابَ والسُّنَّةَ مَأْخَذَ الافتقارِ إليهما، فيُعَظِّمُون نصوصَهما، ولا يَرَوْنَ الهُدَى إلا من طريقهما، ولا يُقَدِّمُون بين يَدَيْ نُصُوصِهما آراءَهم وأهواءَهم، بخلافِ أهلِ الأهواءِ؛ فإنَّهم تَنَكَّبُوا الوَحْيَ وزَهِدُوا فيه.

قال الشاطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «ولذلك سُمِّيَ أهلُ البِدَعِ: أهلَ الأهواءِ؛ لأنهم اتَّبَعُوا أهواءَهم فلم يَأْخُذُوا الأدلةَ الشرعيةَ مَأْخَذَ الافتقارِ إليها، والتعويلِ عليها، حَتَّى يَصْدُرُوا عنها، بل قَدَّمُوا أهواءَهم واعتَمَدُوا على آرائِهم، ثم جَعَلُوا الأدلةَ الشرعيةَ منظورًا فيها مِن وَرَاءِ ذلك، وأكثَرُ هؤلاءِ هم أهلُ التحسينِ والتقبيحِ ومَن مالَ إلى الفلاسِفَةِ وغيرِهم»(١).

فالإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ أَدَّتْ إلى الطَّعْنِ في نصوصِ الشرعِ، وتقديمِ آراءِ الرِّجَالِ وأهواءِ النُّفُوسِ عليها، وهذا مِن أعظَمِ مظاهِرِ زَوَالِ قَدَاسَةِ هذا الدِّينِ مِن النُّفُوس!

٣ ـ التحاكُمُ لشريعةِ رَبِّ العالَمِينَ، والتَّسْلِيمُ لحُكْمِهِ وحُكْمِ رسولِه: الحَدُّ الذي بَيْنَ أهلِ الاتِّباعِ والإيمانِ وبينَ أهلِ الزَّيْغِ والضلالِ، هو التحاكُمُ إلى شرعِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ، فمَنْ عَظَّمَ كلامَ اللهِ وسُنَّةَ نَبِيِّه في قَلْبِه، أَذْعَنَ وسَلَّمَ ورَضِيَ بشَرْعِ اللهِ جلَّ وعلا، ومَن نَزَعَ مِن قلبِهِ تعظيمَ الشرعِ وتعظيمَ السُّنَّةِ، اطَّرَحَ أحكامَ الشرعِ ظِهْرِيًّا غيرَ مُبَالٍ، واستعاضَ عنها بآراءِ الرِّجَالِ، ونِتَاجِ الأهواء.

---

(١) «الاعتصام» (٢/ ١٧٧).

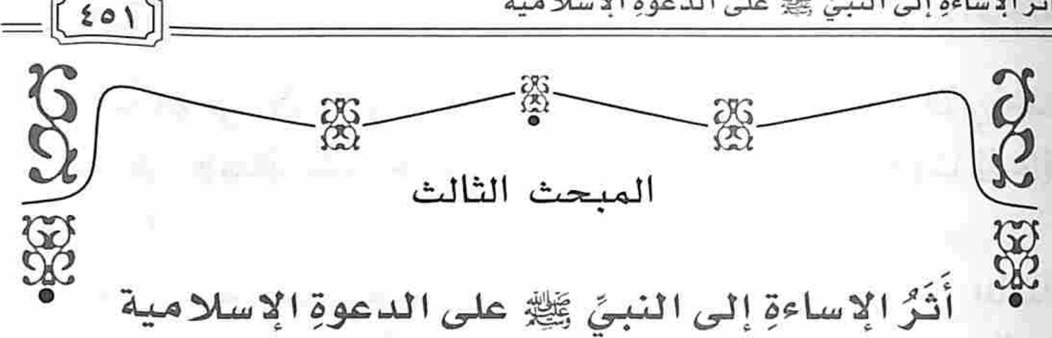
قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قال العَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم أَقْسَمَ تعالى بنَفْسِهِ الكريمةِ أنَّهم لا يُؤْمِنُون حتى يُحَكِّمُوا رسولَهُ فيما شَجَرَ بينَهم؛ أي: في كلِّ شيءٍ يَحْصُلُ فيه اختِلَافُ، بخلافِ مسائِلِ الإجماعِ، فإنَّها لا تكونُ إلا مستَنِدَةً للكِتَابِ والسُّنَّةِ، ثم لا يكفي هذا التحكيمُ حتى ينتفيَ الحَرَجُ مِن قلوبِهم والضِّيقُ، وكونهم يُحَكِّمُونَه على وَجْهِ الإغماضِ، ثم لا يكفي ذلك حتى يُسَلِّمُوا لحُكْمِه تسليمًا بانشراحِ صَدْرٍ، وطُمَأْنِينَةِ نَفْسٍ، وانقيادٍ بالظاهِرِ والباطِنِ.

فالتحكيمُ في مَقَامِ الإسلامِ، وانتفاءُ الحَرَجِ في مقامِ الإيمانِ، والتسليمُ في مقام الإحسانِ. فمَنِ استَكْمَلَ هذه المراتِبَ وكَمَّلَها، فقد استَكْمَلَ مراتِبَ الدِّينِ كُلَّها، فمَنْ تَرَكَ هذا التحكيمَ المذكورَ غيرَ مُلْتَزِمٍ له فهو كافِرٌ، ومَنْ تَرَكَهُ مع التزامِهِ، فله حُكْمُ أمثالِهِ مِن العاصِين»[١].

❁ ❁ ❁

(١) «تفسير السعدي» (ص١٨٥).



المبحث الثالث

أَثَرُ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ على الدعوةِ الإسلامية

الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ ولدِينِه وصحابَتِهِ الذين هم نَقَلَةُ سُنَّتِه، لها آثارٌ وَخِيمَةٌ، وأضرارٌ جَسِيمَةٌ على مَسَارِ الدعوةِ إلى اللهِ على مَدِّ العُصُورِ والدُّهُورِ، **ومِن أبرَزِ هذه الآثَارِ ما يأتي في المطالب التالية:**

- المطلب الأول: **آثَارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على الدعاة**
- المطلب الثاني: **آثَارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على المَدْعُوِّين**
- المطلب الثالث: **آثارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على مَسَارِ الدعوةِ الإسلامية**



المطلب الأول

آثَارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على الدعاة

إنَّ مِن أخطَرِ مقاصِدِ المسيئين للنبيِّ ﷺ ولصحابَتِهِ هو الطَّعْنَ في الدِّينِ والانتقاصَ منه، ولا سبيلَ لهؤلاءِ المُبْطِلِين لذلك، إلا بتشويهِ نَقَلَةِ هذا الدِّينِ مِن العلماءِ الرَّبَّانِيِّينَ والدُّعَاةِ المُخْلِصِين، والطَّعْنِ فيهم؛ لأنَّ الطعنَ فيهم مُفْضٍ بالضرورةِ إلى الطعنِ في الدِّينِ وتشويهِه.

ومِن أَبْرَزِ مقاصِدِ وآثارِ المسيئين للنبيِّ ﷺ ولصَحْبِهِ وللدُّعَاةِ مِن بَعْدِهم ما يأتي:

◻ أولًا: تنفيرُ الناسِ عن الدُّعَاةِ:

سَعَى أعداءُ المِلَّةِ قديمًا وحديثًا إلى تَنْفِيرِ الناسِ عن الدُّعَاةِ إلى اللهِ،

وهذه سُنَّةُ اللهِ في الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، وفي النَّبِيِّينَ والدُّعَاةِ إلى يَوْمِ الدِّينِ، كما قال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

قال الشيخُ عبدُ اللَّطِيفِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ حَسَنٍ[(١)] رَحِمَهُ اللهُ: «فأعداءُ الحَقِّ وأهلِهِ، مِن زَمَنِ قَوْمِ نُوحٍ، إلى أنْ تَقُومَ الساعةُ، هذه حالُهم وطريقَتُهم؛ فمِنْ حِكْمَةِ الرَّبِّ تعالى: أَنَّه ابْتَلَى عبادَه المُؤْمِنِين، الَّذِين يَدْعُونَ الناسَ إلى ما دَعَا إليه النبيُّ ﷺ مِن الدِّين، بثلاثةِ أصنافٍ مِن الناسِ، وكلُّ صِنْفٍ له أَتْبَاعٌ:

الصِّنْفُ الأَوَّل: مَن عَرَفَ الحقَّ، فعاداه حسدًا وبَغْيًا؛ كاليهودِ، فإنَّهم أعداءُ الرسولِ والمؤمِنِين.

الصِّنْفُ الثاني: الرُّؤَسَاء، أهلُ الأموالِ، الَّذِين فَتَنَتْهُم دُنْيَاهم وشَهَوَاتُهم؛ لما يَعْلَمُونَ: أنَّ الحقَّ يَمْنَعُهم مِن كثيرٍ مما أَحَبُّوه وأَلِفُوه، مِن شَهَواتِ الغَيِّ، فلم يَعْبَؤُوا بداعي الحقِّ، ولم يَقْبَلُوا منه.

الصِّنْفُ الثالث: الذين نَشَؤُوا في باطِلٍ وَجَدُوا عليه أسلافَهم، يَظُنُّون أنهم على حَقٍّ، وهم على الباطِل، فهؤلاء: لم يَعْرِفُوا إلا ما نَشَؤُوا عليه.

وكُلُّ هذه الأصنافِ الثلاثةِ، وأَتْبَاعُهم، هم أعداءُ الحقِّ، مِن زَمَنِ نُوحٍ، إلى أنْ تَقُومَ الساعةُ...»[(٢)].

وسَلَكَ أهلُ الضلالةِ لتَنْفِيرِ الناسِ عن الدُّعَاةِ مسالِكَ عِدَّةً، **مِن أبرزِها**:

أ - مَسْلَكُ الطَّعْنِ والتَّشْوِيه:

فأعداءُ المِلَّةِ قديمًا وحديثًا قد سَلَكُوا مسلَكَ التشويهِ والاتِّهام الباطِلِ لتَنْفِيرِ الناسِ عن دعاةِ الحَقِّ، وعلى رأسِهم النبيُّ ﷺ حيثُ اتُّهِم بالجُنُونِ

---

(١) هو: عبدُ اللطيفِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ حَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الوَهَّابِ، وُلِد في الدِّرْعِيَّةِ سنةَ (١٢٢٥هـ)، ودَرَسَ في الأزهرِ مختلفَ العلوم، وكان عالمًا محققًا، له رسائلُ ومُؤَلَّفاتٌ وشِعْر، توفي بالرياضِ سنةَ (١٢٩٣هـ). **انظر**: «علماء نجد» (١/ ٦٣).

(٢) «الدرر السنية في الكتب النجدية» (١/ ٢٢١).

والسِّحْرِ والكَذِبِ وغيرِها مِن الأوصافِ الباطلةِ؛ لتنفيرِ الناس عنه وعن دعوته.

قال ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦].

وقال ﷻ: ﴿وَعَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ﴾ [ص: ٤].

وهذا عَيْنُ مَسْلَكِهم مع الصحابةِ ومَن بعدَهم؛ لأنَّ الطعنَ في هؤلاءِ الدعاةِ العلماءِ ليس طعنًا في ذَوَاتِهم، وإنما هو طَعْنٌ في الدِّين والدعوةِ التي يَحْمِلُونها، والمِلَّةِ التي ينتَسِبُون إليها، وهو طَعْنٌ في النبيِّ ﷺ عن طريقِ اللُّزُوم!

عن مُصْعَبِ بنِ عبد الله قال: «حَدَّثَنِي أبي عَبْدُ اللهِ بنُ مُصْعَبٍ الزُّبَيْرِيُّ قال: قال لي أميرُ المؤمِنين المَهْدِيُّ: يا أبا بَكْرٍ، ما تقولُ فِيمَنْ تَنَقَّصَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ؟

قال: قلتُ: زَنَادِقَةٌ، قال: ما سَمِعْتُ أحدًا قال هذا قَبْلَكَ! قال: قلتُ: هم قَوْمٌ أرادُوا رسولَ الله ﷺ بنَقْصٍ، فلم يَجِدُوا أحدًا من الأُمَّةِ يُتَابِعُهم على ذلك، فتَنَقَّصُوا هؤلاءِ عندَ أبناءِ هؤلاءِ، وهؤلاءِ عندَ أبناءِ هؤلاء، فكأَنَّهم قالُوا: رسولُ الله ﷺ يَصْحَبُهُ صحابةُ السَّوْءِ، ومَا أَقْبَحَ بالرَّجُلِ أن يَصْحَبَهُ صحابَةُ السَّوْءِ! فقالَ: ما أُرَاهُ إلا كَمَا قُلْتَ»(١).

فالغايةُ مِن الطعنِ في الدُّعَاةِ وتشويهِهم هو صَدُّ الناسِ عن دِينِ الحَقِّ.

قال أبو زرعة(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيتَ الرَّجُلَ ينتَقِصُ أحدًا مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فاعْلَمْ أنه زِنْدِيقٌ؛ وذلك أنَّ الرسولَ ﷺ حقٌّ والقرآنَ حَقٌّ، وإنما أَدَّى إلينا هذا القرآنَ والسُّنَنَ أصحابُ رسولِ الله، وإنَّما يُريدُونَ أن يَجْرَحُوا شُهُودَنا ليُبْطِلُوا الكِتَابَ والسُّنَّةَ، والجَرْحُ بهم أَوْلَى، وهم زنادِقَةٌ»(٣).

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١١/٤١٨).

(٢) هو: عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ الكَريم بنِ يَزِيدَ بن فَرُّوخ، أبو زُرْعَةَ الرازِيُّ، إمامٌ حافظٌ ثِقَةٌ مشهور، توفي سنةَ (٢٦٤هـ). «تقريب التهذيب» (ص٣١٣).

(٣) رواه الخطيبُ البغدادِيُّ في «الكفاية في علم الرواية» (ص٤٩).

وكذلك قال السَّلَفُ فيمَن طَعَنَ في العلماءِ مِن التابِعِين ومَن بَعْدَهم:

قال يحيى بنُ مَعِينٍ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا رأيتَ الرجلَ يتكلَّمُ في حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ وعِكْرِمَةَ مولَى ابنِ عَبَّاسٍ فاتَّهِمْهُ على الإسلامِ»[(٢)].

• وقد سَلَكَ المُرْجِفُون ـ مِن العَلْمَانِيِّين والحَدَاثِيِّينَ والعَصْرَانِيِّين وغيرِهم ـ نَفْسَ مسالِكِ الأَوَّلِينَ في الطَّعْنِ في دُعَاةِ هذا الدِّينِ، مستَغِلِّين نفوذَهم الإعلامِيَّ؛ لبَثِّ الشُّبَهِ والمطاعِنِ حولَ مَن يُسَمُّونَهم «رجالَ الدِّين» فلا تَكَادُ تَجِدُ فِيلمًا أو كتابًا أو صحيفةً لهؤلاءِ إلا وُظِّفَتْ شَرَّ توظيفٍ لتنفيرِ الناسِ عن هؤلاءِ الدُّعَاةِ، فيُنْعَتُون بشَرِّ الأوصافِ وأَقْبَحِها؛ كالكَذِبِ، والمُجُونِ، واستغلالِ الدِّينِ، والرَّجْعِيَّةِ، والظَّلَامِيَّةِ، وخِدْمَةِ المصالِحِ الغَرْبِيَّةِ، وغيرِ ذلك مِن الأراجِيف.

وعلى سبيلِ المِثَال: روايةٌ أَدَبِيَّةٌ بعُنْوَانِ «الشَّيْخ مَتْلُوف»! تُصَوِّرُ دعاةَ هذا الدِّينِ بشَرِّ الأوصافِ وأقبَحِها، حيثُ يقولُ د. محمد أبو زيد: «يجبُ تحديدُ الصفاتِ التي جاءتْ في روايةِ «الشيخ متلوف» أو «طَرْطُوف»؛ لأنَّ ذلك سيُسَاعِدُنا على الكَشْفِ عنها في إنتاجِ أجهزةِ الإعلامِ، وهذه الصِّفَاتُ هي:

١ ـ أن طرطوف ـ الشيخ متلوف ـ نَصَّابٌ.

٢ ـ ناكِرٌ للجَمِيل.

٣ ـ فاسِقٌ زِنْدِيق.

٤ ـ مشغولٌ طُولَ الوَقْتِ بالأكلِ والجِنْسِ.

٥ ـ سافِلٌ، حَقِيرٌ، ووَغْد.

٦ ـ يستخدمُ الدِّينَ لصالِحِه.

---

(١) هو: يحيى بنُ مَعِينِ بنِ عَوْنِ بنِ زِيَادِ بنِ بِسْطَام، أبو زكريا الغَطَفَانِيُّ، ثم المرِّيُّ مولاهم البغدادِيُّ، الإمامُ الحافظُ الجهبَذُ شيخُ المُحَدِّثِين، إمامُ الجَرْحِ والتعديلِ، وكان مِن أَشَدِّ الناسِ على المبتدعةِ. «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٧١).

(٢) رواه اللالكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (٣/ ٥١٤) بإسنادٍ حَسَن.

٧ ـ يحارِبُ الناسَ بسلاحِ الدِّينِ المُقَدَّسِ، ولا يَخَافُ منه... إلخ.

وبعدَ أَنِ اتَّصَفَ الداعيةُ بهذه الصِّفَاتِ كما جاءت في مسرحِيَّةِ «طرطوف» الشيخ متلوف يدورُ في الذِّهْنِ سؤالٌ: ماذا بَقِيَ للداعيةِ بعدَ ذلك مِن صفاتٍ يَقِفُ بها واعظًا ويحترِمُه الناسُ؟

الواقعُ أنَّ الداعيةَ في هذه الروايةِ قد اتَّصَفَ بصفاتٍ يُمَثِّلُها الشيطانُ نَفْسُه، وواضحٌ أنَّ المطلوبَ بمثلِ هذه الأعمالِ الفَنِّيَّةِ: هَوَانُ الداعيةِ في دعوَتِه، وأن يَنْفِرَ الناسُ عن الداعيةِ ومَبَادِئِه»[(١)].

ب ـ مَسْلَكُ التشكيكِ:

مِن المسالِكِ التي لَجَأَ إليها المُرْجِفُون لتنفيرِ الناسِ عن سماعِ الحَقِّ هو: إثارَةُ الشُّكُوكِ والشُّبُهَاتِ حولَ الدعاةِ؛ بهدفِ تنفيرِ الناسِ عنهم؛ لأنَّ مِن شأنِ مَن تَحُومُ حولَه الشكوكُ والشُّبُهَاتُ أن ينفِرَ الناسُ عنه ويَحْذَرُوه ولا يَتَّبِعُوه[(٢)].

ومِن جملةِ هذه الشُّكُوكِ التي وَجَّهَها المُرْجِفُون مِن مِلَلِ الكفرِ على مَدِّ الدُّهُور:

١ ـ التشكيكُ في نِيَّاتِ الدُّعَاة:

• **باتِّهَامِهم بطَلَبِ العُلُوِّ في الأَرْضِ**: كما قال ﷻ حكايةً عن مَقَالَةِ الكفارِ لرُسُلِهم: ﴿قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِتَلۡفِتَنَا عَمَّا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلۡكِبۡرِيَآءُ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [يونس: ٧٨].

قال الآلوسِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فكلُّ مَن دعا إلى الحَقِّ رَمَاهُ مَن كان على المَسْلَكِ الجاهِلِيِّ أنَّ قَصْدَه مِن الدعوةِ طَلَبُ الرئاسةِ والجاهِ، مِن غيرِ أن يَنْظُرُوا إلى ما دعا إليه، وما قامَ عليه مِن البَرَاهِين»[(٣)].

---

(١) «أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية» لمحمد أبو زيد (ص٦٦).

(٢) **انظر**: «أساليب المجرمين في التصدّي لدعوة المرسلين، وعاقبة ذلك في ضوء القرآن الكريم» لمحمد بن عبد العزيز المسند (ص٢٧٩).

(٣) «مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسولُ الله أهلَ الجاهلية» لأبي المعالي الآلوسي (ص١٨٩).

• **واتهامِهم بالتَّصَنُّعِ والرِّيَاء**: كاتِّهَامِ المنافِقِين للصحابةِ بالرياءِ والتَّصَنُّع في الصَّدَقَاتِ، قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

٢ ـ التشكيكُ في مَنْهَجِهم:

• **باتِّهَامِهم بالضَّلالِ والظَّلَامِيَّةِ**: كما كان كُفَّارُ قريش يقولون للمُؤْمِنِين مِن دعاةِ الصحابةِ وغيرِهم: ﴿... إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ﴾ [المطففين: ٣٢].

• **واتهامِهم بالتَّلَقِّي مِن مصادِرَ مجهولةٍ**: قال ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [الفرقان: ٤].

وهكذا يُتَّهَمُ الدعاةُ في كلِّ حِينٍ، بأنَّهم تأَثَّرُوا بظلامِيَّةِ القُرُونِ الوُسْطى، وأنهم يريدون فَرْضَ الدِّينِ كما كانتِ الكنيسةُ تَفْعَلُ في تلك القرونِ.

• **واتهامِهم بالابتداعِ في الدِّين**: كما فَعَلَت قريش مِن قَبْلُ مع النبيِّ ﷺ؛ إذ كانوا يَتَتَبَّعُونه ويلاحِقُونه وهو يدعو إلى الله، ويُحَذِّرُون الناسَ منه بقَوْلِهم: «يا بني فُلَانٍ، إنَّ هذا إنَّما يدعوكم إلى أن تَسْلُخُوا اللاتَ والعُزَّى... إلى ما جاء مِن البدعةِ والضلالةِ، فلا تُطِيعُوه، ولا تَسْمَعُوا منه»[١].

وهذا عَيْنُ مَسْلَكِهم مع الدعاةِ إلى يومِنا هذا، حيثُ يُتَّهَمُ أتباعُ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مِن أهلِ السُّنَّةِ بأنهم ابتَدَعُوا دِينًا جديدًا اسمُهُ الوَهَّابِيَّةُ!!

• **واتِّهَام الدعاةِ بالتَّطَرُّفِ والهَمَجِيَّةِ**: حيث لم يجدْ أَهْلُ مللِ الكفرِ مِن سَبِيلٍ لتقويضِ أركانِ الدعوةِ وثَنْيِ الدعاةِ إلا إلقاءَ تُهَمِ التطرُّفِ والإرهابِ على كثيرٍ من دُعَاةِ الوَسَطِيَّةِ من أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، وهي تُهَمٌ مَحْضُ افتراءٍ لا زِمَامَ لها ولا خِطَامَ.

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٥/٤٠٩)، رقم (١٦٠٢٧)، والطبرانيُّ في «معجمه الكبير» (٥/٦٣)، رقم (٤٥٩١)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٦/٣٩): «رواه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ والطبرانيُّ، وفيه حُسَيْنُ بنُ عبدِ الله بنِ عُبَيْدِ اللهِ وهو ضعيفٌ، ووَثَّقَه ابنُ مَعِينٍ في روايةٍ، وقد تقدَّمَتْ له طُرُقٌ فيما أُوذِيَ به سَيِّدُنا رسولُ الله ﷺ وبعضُها صحيحٌ».

ثانيًا: التضييقُ على الدعاة:

مِن أساليبِ الإساءةِ العَمَلِيَّةِ: التضييقُ على المؤمِنِين عامَّةً والدعاةِ خاصَّةً فيما يَدْعُونَ إليه مِن الحَقِّ والهُدَى.

ولقد مُنِعَ سَيِّدُ الدعاةِ نَبِيُّنا محمَّدٌ ﷺ عن تبليغِ شَرْعِ رَبِّ العالَمِين، كما تَقَدَّم[1].

وهكذا شأنُ الدعاةِ مِن بَعْدِه، وقد سَلَكَ أهلُ الضلالةِ والكُفْرِ والغِوَايَةِ مسالِكَ شَتَّى للتضييقِ على الدعاةِ قديمًا وحديثًا، ومن أبرزِ هذه المسالِك:

١ ـ الأَذِيَّةُ الجَسَدِيَّةُ:

كالسَّجْنِ والنَّفْيِ، والضَّرْبِ والتعذيبِ، وغيرِ ذلك مِن صُنُوفِ الأَذِيَّةِ الجَسَدِيَّةِ؛ لثَنْيِ الدعاةِ ومَنْعِهم من إيصالِ دعوَتِهم إلى الناسِ.

فما زالَ الدُّعَاةُ والعلماءُ مِن أهلِ السُّنَّةِ يُعَانُونَ صنوفَ الأَذِيَّةِ على يَدِ أهلِ مللِ الكفرِ وأهلِ البِدَعِ من الرافضةِ وغيرِهم[2].

٢ ـ مَنْعُ الدُّعَاةِ مِن نَشْرِ دَعْوَتِهم:

حيثُ ضُيِّقَ على الدُّعَاةِ وسُدَّتْ دونَهم المنافِذُ، ومُنِعُوا مِن كثيرٍ من وسائلِ الإعلام، وأُغْلِقَ الكثيرُ من القَنَوَاتِ الدعويةِ الدينيةِ، ومُنِع كثيرٌ مِن الدعاةِ مِن الدخولِ إلى بعضِ الدُّوَلِ للدعوةِ إلى الله، وأُغْلِق الكثيرُ من المراكزِ الدعويةِ في الغَرْبِ، وغير ذلك من وسائلِ المَنْعِ والقَمْعِ.

٣ ـ انحرافُ بعضِ الدُّعَاةِ:

مِن آثارِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وأَتْبَاعِه: انحرافُ الدُّعَاةِ عن المنهجِ القَوِيمِ في الدعوةِ إلى اللهِ تعالى، وبَرَزَ هذا الانحرافُ في اتجاهَيْنِ متناقِضَيْنِ:

أ ـ الاتِّجَاهُ الأَوَّل: تَأَثُّرُ بعضِ الدعاةِ بآراءِ المُسْتَشْرِقِين والمُسْتَغْرِبِين وغيرِهم:

فظَهَرَ بعضُ الدعاةِ العَصْرَانِيِّين، الذين يَدْعُون إلى تجديدِ الدِّينِ في أصولِهِ

---

(١) **انظر**: (ص٢٠٨) من هذا الكتاب. (٢) **انظر**: (ص٢٧١) من هذا الكتاب.

ومصادِرِه، يَطْعَنُون في النبيِّ ﷺ تارَةً، وفي الصحابةِ ورواةِ الحديثِ تارَةً أُخْرَى.

ولا شكَّ أنَّ لهذا الانحرافِ آثارًا وَخِيمَةً على الدعوةِ الإسلامية، ومِن أبرزِ ذلك:

١ - **نَسْفُ الدِّينِ كُلِّهِ عقيدةً وعِبادَةً وسُلُوكًا**: حيثُ دعا هؤلاءِ إلى إعادةِ النَّظَرِ في كلِّ شيءٍ، وعدمِ اعتِقَادِ الثَّبَاتِ لشيءٍ، ابتداءً مِن أركانِ الإيمانِ وحتى أَدْنَى مسائِلِ الدِّين، بحُجَّةِ حُرِّيَّةِ البحثِ والتَّعَقُّلِ المعاصِر، متأثِّرين بالمدرسةِ الغَرْبِيَّةِ والاستشراقِيَّةِ في طَعْنِها في الدِّينِ وإساءَتِها لنَبِيِّنا الكريمِ ﷺ.

يقول علي حرب: «أَوَّلُ ما أَتَّفِقُ به معه - يعني: محمَّد أركون - هو حُرِّيَّةُ البَحْثِ والفِكْرِ، وأعني بالتحديدِ: حُرِّيَّةَ الباحثِ المسلِمِ؛ بالأَخَصِّ في أنْ يقومَ بتشريحِ التُّرَاثِ الإسلامِيِّ وتحلِيلِه أو تفكِيكِه... فلا ينبغي لشيءٍ أن يَقِفَ حائلًا دونَ حُرِّيَّةِ البَحْثِ»(١).

ويَفْخَرُ علي حرب بما يقومُ به حَسَن حَنَفِي من مشاريعَ تجديدِيَّةٍ، ويَصِفُ ما وَصَلَ إليه بالقَوْلِ: «بهذا يقومُ حَسَن حَنَفِي، بإعادةِ النَّظَرِ في كلِّ شيءٍ، ويسعَى إلى قَلْبِ كلِّ المفهوماتِ، يَثُورُ - وخاصَّةً في كتابِه «من العقيدةِ إلى الثورة» - مِن أَجْلِ إعادةِ البِنَاءِ والتأسيسِ، ويَنْسِفُ كلَّ المُقَدِّمَاتِ والأصولِ، ويُزَعْزِعُ أكثرَ البَدِيهِيَّاتِ في العَقْلِ العَرَبِيِّ الإسلامِيِّ، والغريبُ أنْ يَفْعَلَ كلَّ هذا لا بوَصْفِهِ ملحِدًا أو مُرْتَدًّا أو محارِبًا للدِّين، بل يُقَدِّمُ نفسَهُ بوَصْفِه فقيهًا من فُقَهَاءِ المُسْلِمِين، يُجَدِّدُ لهم دِينَهم»(٢).

٢ - **الطَّعْنُ في الأَصْلَيْنِ الكتابِ والسُّنَّةِ**: حيثُ ثارَ هؤلاءِ الدعاةُ

---

(١) «نقد النص» لعلي بن حرب (ص٧١)، نقلًا عن كتاب: «التجديد في الفكر الإسلامي» لعدنان محمد أمامة (ص٣٨٨).

(٢) المصدر السابق (ص٣٠)، نقلًا عن كتاب «التجديد في الفكر الإسلامي» (ص٣٨٨).

المُضِلُّون على الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وانتَقَدُوا ما جاء فيهما مِن الوَحْيِ والأحكامِ، وأَبْطَلُوا حُجِّيَّةَ السُّنَّةِ، وأحيانًا حُجِّيَّةَ القرآنِ ودلالَتَه، إذا خالَفَ عقولَهم السقيمةَ.

يقولُ محمد أركون ـ متهمًا القرآنَ بالتمويهِ والخِدَاع! ـ: «ينبغي أنْ نَعْلَمَ أنَّ القرآنَ هو خِطَابٌ متجَذِّرٌ في تاريخٍ دينامِيكِيٍّ محسوسٍ، ولكنَّ تاريخِيَّتَهُ يتِمُّ حَجْبُها وتحويلُها إلى نَوْعٍ من الخلاصِ الأُخْرَوِيِّ»[1].

٣ ـ تذويبُ الحواجِزِ الفاصلةِ بينَ الإيمانِ والكُفْرِ والحَقِّ والباطِلِ: حيث بَثَّ هؤلاءِ الدعاةُ أفكارًا خبيثةً متأَثِّرين بالمدارسِ الاستشراقيةِ الطاعنةِ في الدِّينِ وفي نَبِيِّه الكريم، ومِن هذه الأفكار:

• **الدَّعْوَةُ إلى وَحْدَةِ الأديان**: حيثُ تَنَادَى به بعضُ الدعاةِ في العصرِ الحديثِ، وعلى رأسِهم جمالُ الدِّينِ الأفغانِيُّ[2] حيث يقولُ: «لقد لاحَ لي بارِقُ أَمَلٍ كبيرٌ: أن يتَّحِدَ أهلُ الأديانِ الثلاثةِ، مِثْلَما اتَّحَدَتِ الأديانُ في جَوْهَرِها وأصلِها وغايَتِها، وبهذا الاتِّحَادِ يكونُ البَشَرُ قد خَطَوْا نحوَ السَّلَامِ خُطُوَاتٍ كبيرةً في هذه الحياةِ القصيرة...»[3].

• **تجميعُ الناسِ على أساسِ الوَطَنِ أو الثَّوْرَةِ أو الحُرِّيَّةِ، وغيابُ مفهومِ الوَلَاءِ والبَرَاء**: وهذا مِن أخطَرِ الآثَارِ، يُرَادُ به عَزْلُ المسلِمين عن تعالِيمِ دِينِهم.

وذابَتْ بذلك عقيدةُ الوَلَاءِ والبَرَاءِ، حتى صارَ مِن هؤلاءِ مَن يَعْتَبِرُ أنَّ عداوَتَنا مع اليهودِ ليست عداوَةً دينيةً، والنماذِجُ على ذلك كثيرةٌ جدًّا[4].

---

(١) مقالٌ صحفيٌّ بعنوان: «حوار مع فقيه الفلاسفة، وفيلسوف الفقهاء» جريدة: «الوطن العربي» العدد ١١٧٢، (٢٠/٨/١٩٩٩م)، (ص٢٩).

(٢) هو: محمَّدُ بنُ صفدرٍ الحُسَيْنِيُّ، جمالُ الدِّين، له اطِّلَاعٌ واسعٌ بالعلوم النَّقْلِيَّةِ والعَقْلِيَّة، تأثَّرَ بالفلسفةِ، ودعا إلى تقارُبِ الأديان، توفي سنةَ (١٨٩٧م). **انظر**: «الأعلام» (٦/١٦٩).

(٣) «التراث في ضوء العقل» لمحمد عمارة (ص٢٣٦).

(٤) **انظر هذه النماذجَ في كتاب**: «التجديد في الفكر الإسلامي» (ص٤١١ ـ ٤٢٢).

ب - الاتِّجَاهُ الثاني: غُلُوُّ بعضِ الدُّعَاةِ في الرَّدِّ على المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

إنَّ دينَنا القويمَ مبنِيٌّ على العَدْلِ والقِسْطِ، ويَنْهَى عن الغُلُوِّ والجَوْرِ كما قال ﷻ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٨].

وقد غَلَا أقوامٌ في الدفاعِ عن النبيِّ ﷺ بقَتْلِ المستَأْمَنِينَ والمعاهَدِين، وبالتفجيرِ والتخريبِ، وغيرِ ذلك مِن أوجُهِ الغُلُوِّ والجَوْر[١].

ورأى آخَرُون مِن الغُلَاةِ أنَّ نصرةَ النبيِّ ﷺ تكونُ بالغُلُوِّ فيه، وفي إظهارِ المَحَبَّةِ له، فابتدَعُوا في الدِّينِ ما ليس فيه مِن مظاهرِ المحبةِ بزَعْمِهم.

٤ - تَخَاذُلُ بعضِ الدُّعَاة:

طريقُ الدعوةِ إلى الله تعالى محفوفٌ بالمكارِهِ؛ ولهذا قُرِنَتِ الدعوةُ في كثيرٍ مِن آيِ الكتابِ بالصَّبْرِ، إشارَةً إلى أنَّ الابتلاءَ رَدِيفٌ للدعوة، قال ﷻ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، وقال ﷻ: ﴿يَـٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

وبعضُ الدعاةِ يتخاذَلُون عندَ وقوعِ البَلَاءِ والضَّرَّاءِ، مِن قِبَلِ المسيئِينَ لهذا الدِّين، وتَضْعُفُ هِمَّتُهم، وتَخُورُ عزائِمُهم، ويمتلِكُهم الخوفُ على ذَهَابِ شيءٍ مِن دُنْيَاهم مِن مالٍ أو وَلَدٍ أو نحوِهما، وتَراهُم يُنْزِلُون نصوصَ العُزْلَةِ والفِتَنِ على واقِعِهم؛ وهو ما يُسَبِّبُ ضررًا بالغًا على الدعوةِ الإسلامية[٢].

قال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾

---

(١) سيأتي الحديثُ - إن شاءَ الله - عن أساليبِ النصرةِ المنحرفةِ في الفصلِ الثالثِ من البابِ الثالث من هذا الكتاب.

(٢) انظر: «أثر البيئة الاجتماعية على الدعوة» لمسفر بن حسن بن مسفر آل عيسى (ص٣١٥).

[التوبة: ٢٤]، والدعوةُ إلى اللهِ مِن قَبِيلِ الجِهَادِ باللِّسَانِ والبَيَانِ، فالآيَةُ تَدُلُّ على أنَّ المسلِمَ عمومًا والداعيةَ خصوصًا ينبغي ألَّا يَثْنِيَهُ الخوفُ على ذَهَابِ الدُّنْيَا وزَوَالِها، عن المُضِيِّ في طريقِ الدعوةِ إلى اللهِ جلَّ وعلا.

المطلب الثاني

آثَارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على المَدْعُوِّين

للإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وأَتْبَاعِه آثارٌ وَخِيمَةٌ على المَدْعُوِّينَ مِن أُمَّةِ الإجابةِ وأُمَّةِ الدعوةِ، **ومِن أبرَزِ هذه الآثَارِ، ما يأتي:**

◻ أولًا: مَنْعُ وصولِ الدعوةِ إلى المَدْعُوِّين:

سَعَى أهلُ الضلالةِ مِن المسيئِينَ والمتطاوِلِين على هذا الدِّينِ وعلى نَبِيِّه الكريمِ إلى مَنْعِ وصولِ هذا الدِّينِ إلى عمومِ المَدْعُوِّين، وذلك مِن خلالِ المَنْعِ الحِسِّيِّ والمعنويِّ.

أما المَنْعُ المعنويُّ فقد تقدَّم، وهو لَبْسُ الحَقِّ بالباطل، فإذا التَبَسَ الحقُّ على الناسِ لم يَكَدْ يعرِفُونه ليَتَّبِعُوه.

وأمَّا المَنْعُ الحسيُّ فيكونُ بالتَّضْيِيقِ على الدعاةِ تَارَةً، فلا يَصِلُ الحقُّ بذلك إلى الناسِ، وبمَنْعِ الناسِ مِن الوصولِ إلى دعاةِ الحقِّ والتضييقِ عليهم، بمَنْعِ ارتيادِهم المساجدَ، أو مَنْعِ وصولِ الحقِّ عبرَ وسائلِ الإعلامِ الحديثة، وغير ذلك من أساليبِ القَمْعِ والمَنْعِ التي تَقَدَّمت(١).

◻ ثانيًا: إشاعةُ الفاحشةِ والفسادِ بينَ المَدْعُوِّين:

مِن أعظمِ آثارِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولهذا الدِّينِ: إشاعَةُ الفاحشةِ والفَسَادِ بينَ المؤمِنين؛ لقولِه ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]،

---

(١) **انظر**: (ص٢٢١) من هذا الكتاب.

وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

فدَأَبَ هؤلاءِ على الترويجِ للفسادِ والضلالةِ عبرَ وسائلِ الإعلامِ المختلفةِ، فرَوَّجُوا للخَنَى والاختلاطِ والفِسْقِ والفُجُور، وللرِّبَا والرِّشْوَةِ وتعاطِي الخمورِ، وللسحرِ والشَّعْوَذَةِ، وغيرِ ذلك من أصنافِ الفسادِ والضلالِ.

وقد جَعَلَتِ الفضائِيَّاتُ أغلبَ المسلِمِين عاكِفِين في بُيُوتِهم على هذه القَنَوَاتِ مُتَنَقِّلِين مِن خلالِها بينَ بَلَدٍ وآخَرَ، ومِن قناةٍ إلى قَنَاة، بَحْثًا عن مُتْعَةٍ شَهْوَانِيَّةٍ، أو لَذَّةٍ بهيمِيَّةٍ، أو سعادةٍ زائفةٍ، حَمَلَتْها أفلامٌ هابطة، وسلوكِيَّاتٌ ساقِطَة، وعقائِدُ فاسدة، ووَثَنِيَّةٌ بائدَة!

وعلى سبيلِ المثالِ: رُصِدَتْ آثارُ وأهدافُ القنواتِ المُنْحَلَّةِ، فكان مِن بين آثارِها:

١ - المحارَبَةُ للهِ ﷻ ولِدِينِ الإسلامِ ونَبِيِّ الرحمةِ والهُدَى ﷺ:

حيثُ إن معظمَ الفضائياتِ الانحلاليةِ تُدْعَمُ مِن قِبَلِ الدولِ الغربيَّةِ مادِّيًّا وثقافِيًّا، فأغلَبُ برامِجِها نَقْلٌ مباشِرٌ للصورةِ الحَيَّةِ لحياةِ الكُفَّارِ وأحلامِهم، وطعامِهم وشرابِهم، والمَوْضَةِ في ملابِسهم، ووسائلِ ترفيهِهم، وتَفَاهَةِ أفكارِهم؛ فهي أسلحةٌ مُوَجَّهَةٌ ومُسَلَّطَةٌ إلى محارَبَةِ دِينِ الإسلامِ، وتشويهِ صورَتِه، والنَّيْلِ منه، وإبعادِ الناسِ عنه.

٢ - الدَّعْوَةُ المحمومَةُ للتَّفَسُّخِ الأخلاقيِّ والإباحيةِ والمُجُونِ، والتبرُّجِ والاختلاطِ والسُّفُورِ والحُرِّيَّةِ البهيمِيَّة:

وذلك مِن خلالِ الأفلامِ الماجِنَةِ والمسلسلاتِ الهَدَّامَة، وما تَجُرُّهُ من تأثيرٍ سلبِيٍّ على الشبابِ والفَتَيَات.

٣ - نَشْرُ البرامِجِ التي تَدْعُو إلى الاحتفالِ بالأعيادِ المُحَرَّمَة:

كعِيدِ رَأْسِ السَّنَةِ، وعيدِ مِيلادِ المَسِيحِ، وعيدِ الزَّوَاجِ، وعِيدِ المِيلاد، ويصاحِبُ كُلَّ حفلٍ شُرْبُ الخَمْرِ، ومماسَّةُ الكاسَاتِ، وتفجيرُ زجاجاتِ

الخَمْرِ، والدعوةُ إلى ترويجِ المُخَدِّرَاتِ والمُسْكِرَات، والسُّمُومِ والآفَاتِ القاتلةِ مِن خلالِ الأفلامِ والمسلسلات.

٤ ـ بعضُ برامِجِها الاجتماعيةِ يُورِثُ التَّمَرُّدَ على الدِّينِ والأخلاق، والعادَاتِ والتقاليدِ الحَسَنَةِ الموروثةِ عن الآباءِ والصالِحِين:

مثلِ الترابُطِ الأُسْرِيِّ والاجتماعِيِّ، وبِرِّ الوالِدَيْنِ، وصِلَةِ الأرحام، وحُسْنِ الجِوَارِ، والشَّفَقَةِ بالضُّعَفَاءِ والمساكِينِ والأرامِلِ والأيتام، والكَرَمِ والشجاعةِ والأمانةِ، وغيرِ ذلك مِن الأخلاقِ الطَّيِّبَةِ والسجايا الحَسَنَةِ، وفي المقابِلِ تدعو هذه الفضائياتُ بطريقةٍ مباشرةٍ أو غيرِ مباشرةٍ إلى الأخلاقِ السَّيِّئَةِ: كالظُّلْمِ، والكِبْرِ، والعُجْبِ، والسَّرِقَةِ، والقَتْلِ، والضَّرْبِ، والخِيَانَةِ وتضييعِ الأمانة، وغيرِ ذلك مِن الأخلاقِ السيِّئَةِ[١].

٥ ـ الأفلامُ التي تُعْنَى بالسَّحَرَةِ والمُشَعْوِذِينَ والكَهَنَةِ والدَّجَّالِين:

وما فيها مِن الشِّرْك، فاقَتْ في هذه الفضائياتِ ما حَدَثَ في عصورِ الجاهليَّةِ بمئاتِ المَرَّات!

٦ ـ تغييرُ نَمَطِ تفكيرِ الشبابِ والفَتَيَاتِ لمفهومِ الهُوِيَّةِ والعاداتِ والتقاليد:

فلم يَعُدْ يُنْظَرُ باهتمامٍ بالِغٍ للهُوِيَّةِ الإسلاميةِ، وخاصَّةً مِن قِبَلِ الشباب، بل باتَ الأمرُ الهامُّ هو كَيْفَ يُحَقِّقُ كلٌّ مِن الشابِّ والشابَّةِ حُلْمَيْهِما في تحقيقِ السعادةِ والمُتْعَةِ، وكيفَ يُجَارِيَانِ فِتْيَانَ وفَتَيَاتِ الفضائياتِ؟!

وفي دراسةٍ بَحْثِيَّةٍ ميدانيةٍ حولَ أخلاقِيَّاتِ الفضائياتِ وأثَرِها في المجتمعاتِ، تَبَيَّنَ أن ٨٩٪ من الإعلاناتِ الموجَّهَةِ للشبابِ تحتوي قِيَمًا سلبيةً كالشراهَةِ والتبذيرِ والانحلال، وأنَّ ٩٣٪ من الفضائياتِ تستخدمُ السيداتِ، وأن ٧٣٪ منها يتمُّ تقديمُها من خلالِ حَرَكَاتِ المرأةِ ومَفَاتِنِها[٢].

---

(١) انظر: «الغزو الفكري: أهدافه ووسائله» لعبد الصبور مرزوق (ص٥٤).

(٢) انظر: «الفضائيات والغزو الفكري» لمحمود عبد الرازق الرضواني (ص١٨ ـ ٢٤).

◘ ثالثًا: اضطهادُ الجالِيَاتِ المُسْلِمَةِ في الدُّوَلِ الغَرْبيَّة:

كانَ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه، وتشويهِ صورةِ المسلمين، أبلَغُ الأَثَرِ في موجَةِ الكراهِيَةِ والعُنْفِ والاضطهادِ التي مارَسَها الغَرْبُ حكومةً وشعبًا على الجالِيَاتِ المسلمة في هذه الدُّوَل، حيث يلاقِي المسلمون صنوفًا من الأَذِيَّةِ الجسديةِ والمعنويةِ في هذه الدُّوَل!

وعلى سبيلِ المثال: كَشَفَ تقريرٌ جامعيٌّ أن المسلِمين ومساجِدَهم يواجِهُون مستَوًى أعلَى مِن التهديدِ والوعيدِ في الضواحي والبَلْدَاتِ البريطانِيَّة.

وقال التقريرُ الذي أجراه «مركز الدراسات الإسلامية» بجامعةِ إكسيتر البريطانيةِ ونَشَرَتْه صحيفةُ «ديلي إكسبريس»: «إن الكثيرَ مِن حوادثِ الاعتداءِ على النِّسَاءِ المسلماتِ بشَكْلٍ خاصٍّ لا يتمُّ إبلاغُ الشرطةِ عنها بسببِ عاملِ الخَوْف».

وأضاف أنَّ امرأةً مسلمةً ترتدي البُرْقُعَ تعرَّضَتْ لاعتداءٍ بالضربِ ووُصِفَتْ بالإرهابِيَّةِ أمامَ ابنِها في ضاحيةٍ بريطانية، لكنها خَفَّفَتْ مِن شأنِ الواقعةِ للحَدِّ مِن تأثيرِها على ابنِها وتَجَنُّبِ تفسيرِ أسبابِ ارتدائِها للبُرْقُع.

ووَجَدَ التقريرُ أن حوادثَ إحراقِ وتخريبِ وترهيبِ المساجِدِ في المملكةِ المُتَّحِدَةِ ارتفعَتْ بصورةٍ كبيرةٍ منذُ هَجَماتِ الحادي عشرَ من أَيْلُولَ سبتَمْبر (٢٠٠١م) في الولاياتِ المُتَّحِدَة، فيما صارَتِ الجالِيَاتُ المسلمةُ الأصغَرُ أو المعزولةُ في أماكِنَ مثلِ: «كولتشستر» و«ستورتفورد» و«بوستون» مستهدفةً بشكلٍ خاصٍّ.

وقال: «إن الخوفَ من الإسلامِ ومعاداةَ المسلمين وجرائِمَ الكراهيةِ، هي المشاكِلُ الحقيقيةُ التي يواجِهُها المسلمون في المملكةِ المتحدةِ أثناءَ ممارَسَةِ حياتِهم اليومية».

وأضاف التقريرُ أن المسلِمين في المملكةِ المتحدة يواجِهُون الآنَ تهديداتٍ إضافيةً بسببِ اتِّسَاعِ نشاطاتِ الجماعاتِ اليَمِينِيَّةِ المتشدِّدَةِ مثل: «الحَزْبِ القوميِّ البريطاني» و«رابطةِ الدِّفَاعِ الإنجليزية».

وصَعَّدَت مؤخرًا حملاتِها في المُدُنِ البريطانِيَّةِ التي يعيشُ فيها عددٌ كبيرٌ من المسلمين، ونَظَّمَت تظاهُرَاتٍ ومسيراتٍ على مَدَى الأشهُرِ الأخيرة في العاصمةِ لندن ومُدُنِ «مانشستر» و«بولتون» و«داربي كاونتي»(١).

كما ضُيِّقَ على المسلِمين عبرَ القوانينِ التي سُنَّتْ حديثًا، فحَدَّت مِن حُرِّيَّتِهم الشخصيةِ في أحوالِهم الاجتماعية كمَنْعِ الحجابِ في بعضِ الدُّوَل، وقوانينِ الزواجِ... إلخ.

وهذه المَظَاهِرُ تتكرَّرُ في عدَّةِ دُوَلٍ غربيةٍ؛ وكلُّ ذلك بسببِ موجةِ الإساءةِ المُنَظَّمَةِ لهذا الدِّينِ ونَبِيِّه الكريمِ ﷺ.

المطلب الثالث

آثارُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على مَسَارِ الدعوةِ الإسلامية

إنَّ الإساءةَ للنبيِّ ﷺ ولدينه وأتباعِه كانت لها آثارٌ على مَسَارِ الدعوةِ الإسلامية، وتنوَّعَتْ هذه الآثارُ بينَ آثارٍ سلبيةٍ وأُخرى إيجابِيَّةٍ، **وأبرَزُها - فيما أرى - ما يأتي:**

□ أولًا: الآثارُ السلبيةُ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ على مَسَارِ الدعوةِ:

أ - إعاقةُ مسيرةِ الدعوةِ الإسلامية:

كان للمسيئِين للنبيِّ ﷺ ولهذا الدِّينِ أعظَمُ الأثَرِ في إعاقةِ مسيرةِ الدعوةِ الإسلامية؛ وذلك عَبْرَ مسالِكَ وأساليبَ عديدةٍ، منها:

- **تشويهُ الدَّعَواتِ السَّلَفِيَّةِ الأصيلَةِ، والترويجُ للفِرَقِ الضَّالَّةِ:**

حيثُ سَعَت الدولُ الغربيةُ - أو كثيرٌ منها - سعيًا حثيثًا لتشويهِ الدعوةِ السَّلَفِيَّةِ، ونَعْتِها بكلِّ أوصافِ الضلالِ والجُمُودِ والتَّطَرُّفِ، وبالمقابِلِ قامت

---

(١) تقريرٌ بعنوان: «ضواحي بريطانيا تشهَدُ معدلًا أعلى مِن جرائمِ الكراهية ضد المسلمين» منشور بجريدة الرياض، السعودية، بتاريخ (٢١/ ١٢/ ١٤٣١هـ)، العدد (١٥٤٩٦).

بالترويجِ للدعواتِ الباطلةِ المُضَلِّلَة، كما هو شأنُ الغَرْبِيِّينَ حينما رَوَّجُوا للفِرَقِ الإسلاميةِ المنتسبةِ للإسلامِ، وأَمَدُّوها بكلِّ الوسائلِ الحِسِّيَّةِ والمعنويةِ؛ مِن أجلِ وَأْدِ الدعواتِ الحَقَّةِ ونَشْرِ الإسلام المُزَيَّف، كما فعلَت بريطانيا مع البهائِيَّةِ والقَاديانِيَّةِ وغيرهما من الفِرَقِ الضالَّةِ المارِقَةِ عن الإسلام[(١)].

• **العنايةُ الغَرْبِيَّةُ ببعضِ الأقلامِ المهاجِرَةِ واستغلالُها:**

استغَلَّ الغَرْبُ بعضَ الأقلامِ الانهزاميةِ المغمورةِ اللاهِثَةِ وراءَ الثروةِ والشُّهْرَة، وأعطاها ما تريدُ؛ في سبيلِ أن تَغْمِسَ أقلامَها في تلك المؤامرةِ وتُسَلِّطَ سهامَ نَقْدِها المسمومةَ على الإسلامِ والمسلمين، ووَجَدَت بالفعلِ بُغْيَتَها في فِئَةٍ ضالَّةٍ لم يكن أَوَّلَها المفتونُ سَلْمَان رُشْدِي صاحبُ كتابِ «آيات شيطانية»، ولن تكونَ الكاتبةُ البِنْغَالِيَّةُ المولدِ المرتَدَّةُ عن الإسلامِ (تسليمة نسرين) آخِرَ هؤلاء الموتُورِين الباحِثِين عن السَّراب.

وإلى جانبِ هؤلاء، يُعْنَى الغربُ ويُبْرِزُ أولئك الذين فُتِنُوا عن دِينِهم بالرِّدَّةِ، بل يَسْعَى جاهدًا ليفتَحَ أمامَهم المجالَ للطعنِ في الإسلامِ، وتكوينِ الجمعياتِ والمُنْتَدَيَاتِ المختَصَّةِ بهذا الشأنِ، ومن هؤلاءِ: رئيسُ «جمعية المرتَدِّين عن الإسلام في هولندا» إحسان جامعي، الذي ارتَدَّ عن الإسلامِ بعد تفجيراتِ ١١ سبتَمْبر (٢٠٠١م) في الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ، وأَسَّسَ مع زميلَتِهِ ليلى برادة، وهي ناشطةٌ في الحِزْبِ الليبراليِّ «جمعيةَ المرتَدِّين عن الإسلامِ في هولندا» بدَعْمٍ مِن اثنَيْنِ مِن نُقَّادِ الإسلامِ المعروفِين في هولندا، وهما: رَجُلُ القانُون (أفشين إليان) والفيلسوفُ (بول كليتور)[(٢)].

• **التضييقُ على الجَمْعِيَّاتِ الإسلاميةِ، وتجفيفُ مواردِها:**

حيث كان مِن نتائجِ حملة الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدينه ـ وما نَتَجَ عنها من

---

(١) **انظر**: «البهائية الضالة.. نشأتها وانحرافاتها» لراشد بن عبد المعطي بن محفوظ (ص٥).

(٢) **انظر مقالًا بعنوان**: «الإساءة إلى المقدسات الإسلامية منهجية الغرب وإستراتيجية المواجهة» لعصام زيدان، في موقع: «شبكة الدفاع عن السُّنَّة» www.dd-sunnah.net.

كراهِيَةٍ لكلِّ ما يتَّصِلُ بالإسلامِ وتعاليمِه ومقدَّساتِه - غَلْقُ المساجِدِ والمدارِسِ والمراكِزِ الإسلاميةِ في كثيرٍ من البُلْدَانِ الغربيةِ والشرقيةِ في العصرِ الحديث.

• وعلى سبيلِ المثال: ما حَدَثَ في شَرْقِ أوروبا إبَّانَ الحُكْمِ الشيوعِيِّ:

- ففي مدينةِ بِلْجِرَاد عاصمةِ صِرْبيا، كان هناك ما يزيدُ على ثلاث مئة وستين مسجدًا.. وأصبحَ لا يوجَدُ بها الآنَ إلا مسجِدٌ واحدٌ!

- أَغْلَقَتْ رُومَانيا مدرسةَ المُحَمَّدِيَّةِ (مدرسة الأَئِمَّة) فانحسَرَ عددُ الأئمة، وبالتالي أُغْلِقَ أكثرُ مِن نصفِ المساجد.

- ألبانيا التى كان بها (١٧٥٠) مسجدًا عندما دَخَلَها الدكتاتور أنور خوجه عامَ (١٩٤٤م)، لم يتبَقَّ بها بعدَ زوالِ الشيوعيةِ إلا مسجدُ «أدهم بك» ومسجدٌ آخَرُ صغيرٌ بالعاصمةِ تيرانا.

- أَغْلَقَت كلُّ مساجِدِ بُلغاريا، وتحوَّلَ الكثيرُ منها إلى نوادٍ وأماكِنَ لِلَّهْوِ [(١)].

• وبعدَ أحداثِ ١١ سبتمبر شَهِدَت المراكزُ الإسلاميةُ في الدولِ الغَرْبِيَّةِ الكثيرَ من العراقِيلِ والصعوباتِ في أعمالِها الدعويةِ والخيريةِ، تمثَّلَت في:

- تنامي القُيُودِ على إنشاءِ المُؤَسَّسَاتِ والمراكِزِ والمدارِسِ الإسلاميةِ، وبناءِ المساجد.

- بعضُ المدارسِ الإسلاميةِ الموجودةِ بالفعلِ مُهَدَّدَةٌ بالإغلاقِ، وبعضُ المدارِسِ تَوَقَّفَ نُمُوُّه؛ فلا يزيدُ عددُ الفصولِ رغمَ الحاجَةِ الماسَّة.. بالإضافةِ إلى أنَّ تصاريحَ إنشاءِ المدارِسِ الرسميةِ الخاصةِ؛ أُسْوَةً بالعديدِ مِن المذاهبِ والأعراقِ التي تملِكُ العديدَ مِن المدارسِ أصبحَ من الصعوبةِ بمكانٍ بالنسبةِ للمسلمين.

---

(١) **انظر مقالًا بعنوان:** «الوجود الإسلامي في أوروبا والتحديات التي تواجهه» لصلاح الجعفراوي، www.iraqi.dk.

- الحملاتُ الأَمْنِيَّةُ المتتالِيَةُ على المُؤَسَّسَاتِ الإسلاميةِ بحَقٍّ أو بغَيْرِ حقٍّ، أَوْجَدَ وضعًا مِن القَلَقِ والإضراب.

- التضييقُ على الدُّعَاةِ وعلى الجَمْعِيَّاتِ الإسلامية، حيثُ أُغْلِقَ أكثرُ المراكِزِ الإسلاميةِ في الدُّوَلِ الأوروبيةِ والشرقيةِ وبعضِ الدولِ الإسلاميةِ؛ تحتَ مِظَلَّةِ محارَبَةِ الإرهابِ والتطرُّفِ، ولا شَكَّ أنَّ هذا الأمرَ كان له أبلَغُ الأثَرِ في إعاقةِ الدعوةِ الإسلاميةِ وانتشارِها.

- تجفيفُ المَوَارِدِ الماليةِ التي تُمَوِّلُ هذه المراكزَ الإسلاميةَ في الدُّوَلِ الغربيةِ، وإغلاقُ حساباتِها، ومصادَرَةُ أموالِها.

- مَنْعُ استضافةِ الدُّعَاةِ المسلِمِين، أو إقامةِ الدوراتِ والمحاضَرَاتِ في كثيرٍ مِن الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ، رغمَ كونِ هؤلاءِ الدعاةِ مِن المشهودِ لهم بالاعتدالِ والوَسَطِيَّةِ[1].

ب - ظُهُورُ الجماعاتِ الدَّعَوِيَّةِ المنحرفةِ:

إنَّ الإساءةَ للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وأتباعِه مَهَّدَ لظهورِ جماعاتٍ دَعَوِيَّةٍ منحرفةٍ عن المنهَجِ القَوِيم، تَمَثَّلَتْ في نوعَيْنِ من الجماعاتِ الدَّعَوِيَّةِ المنحرفةِ:

النَّوْعُ الأَوَّل: الجماعاتُ الدَّعَوِيَّةُ الغالِيَةُ في النبيِّ ﷺ:

وهؤلاءِ على صِنفَيْنِ:

• **الصِّنْفُ الأَوَّل: وهُم صِنْفٌ غَلَا في النبيِّ ﷺ وفي مَحَبَّتِه** - بزَعْمِهم - مثلُ الكثيرِ من الفِرَقِ الصُّوفِيَّةِ قديمًا وحديثًا، فقد غَلَتْ في مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وأَضْفَتْ عليه خصائِصَ الأُلُوهِيَّةِ والرُّبُوبِيَّةِ؛ كادِّعَائِهم:

• أنَّه ﷺ مخلوقٌ مِن نُورِ اللهِ تعالى، وأنَّ الوجودَ كُلَّه مخلوقٌ منه.

• وكاختصاصِه ﷺ عندَ هؤلاءِ بتَوَسُّلِ الأنبياءِ به قَبْلَ وجودِه!

• وكادِّعَائِهم استفتاحَ أهلِ الكتابِ بحَقِّه ﷺ قَبْلَ وجودِه.

---

(١) انظر: «الوجود الإسلامي في أوروبا والتحديات التي تواجهه».

• وأنَّه ﷺ يَمْحُو الذنوبَ ويَعْفُو عن الزَّلَّاتِ، ويَعْلَمُ ما باللَّوْحِ المحفوظِ والقلوبِ.

• وأنه ﷺ يجيبُ دعاءَ مَن دَعَاه، وأنَّه ﷺ المَلَاذُ والمَهْرَبُ في الشدائِدِ والكُرُوبِ(١).

وغير ذلك مِن أصنافِ الغُلُوِّ، وكُلُّها نَشَأَتْ من الغُلُوِّ فيه، ورَدًّا على مَن جَفَاه، وتطاوَلَ عليه؛ لأنَّ مِن شأنِ أهلِ الغِوَايَةِ والبِدَعِ أنْ يَنْقُضُوا بِدْعَةً بأُخْرَى مقابِلَةٍ لها، كما قابَلَ أهلُ التعطيلِ بِدْعَةَ التَّجْسِيم، والقَدَرِيَّةُ بِدْعَةَ الجَبْرِ، والنَّوَاصِبُ بِدْعَةَ الرَّفْضِ، وهكذا.

قال الحافظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - بعدَ ذِكْرِه لبِدْعَةِ عاشُوراءَ -: «... وهذا مِن بابِ مقابَلَةِ البِدْعَةِ ببدعَةٍ مِثْلِها، ولا يَرْفَعُ البدعةَ إلا السُّنَّةُ الصحيحةُ»(٢).

وقال العلَّامَةُ ابنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمَّا النَّواصِبُ؛ فقابَلُوا البدعةَ ببِدْعَةٍ، فلما رَأَوُا الرافضةَ يَغْلُونَ في آلِ البَيْتِ؛ قالوا: إِذًا؛ نُبْغِضُ آلَ البَيْتِ ونَسُبُّهم؛ مقابَلَةً لهؤلاءِ في الغُلُوِّ في مَحَبَّتِهم والثَّناءِ عليهم، ودائمًا يكونُ الوَسَطُ هو خَيْرَ الأُمُورِ؛ ومقابَلَةُ البدعةِ ببدعةٍ لا تَزِيدُ البدعةَ إلا قُوَّةً»(٣).

• **الصِّنْفُ الثاني: هم المُغَالُون في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**، حيث جَعَلُوا هذه الغايَةَ المشروعةَ مُبَرِّرًا ومُسَوِّغًا لكلِّ وسيلةٍ وإن خالَفَتِ الشَّرْعَ؛ لأنَّ الغايَةَ وإن كانَتْ مشروعةً إلا أنها لا تُبَرِّرُ الوسيلَةَ، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس كُلُّ سَبَبٍ نالَ به الإنسانُ حاجَتَهُ يكونُ مشروعًا ولا مباحًا، وإنما يكونُ مشروعًا إذا غَلَبَتْ مصلَحَتُه على مَفْسَدَتِه»(٤)؛ **أي**: مما أَذِنَ فيه الشَّرْعُ.

فنَشَأَ بعضُ الجماعاتِ المتطَرِّفَةِ التي تَحْمِلُ فِكْرَ التكفيرِ والتَّفْجِير،

---

(١) **انظر**: «خصائص النبي ﷺ بين الغلو والجفاء» للصادق بن محمد بن إبراهيم (ص٧٧ - ١٩٧).

(٢) **انظر**: «خصائص النبي ﷺ بين الغلو والجفاء» (ص٧٧ - ١٩١).

(٣) «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين (٢/ ٢٨٤).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٧).

فكَفَّرَتْ عمومَ المسلمين بالشُّبْهَةِ، وقَتَلَتِ المستأْمَنِين والمعاهَدِين بالشُّبْهَةِ أيضًا، وخَرَّبَتْ ودَمَّرَتْ؛ بدَعْوَى نصرةِ النبيِّ ﷺ على مَن تطاوَلَ عليه وأساءَ[(١)].

النوعُ الثاني: الجماعاتُ الدَّعَوِيَّةُ الجافِيَةُ في حَقِّ النبيِّ ﷺ:

تأثَّرَ بعضُ الجماعاتِ الدعويةِ بآراءِ المستَشْرِقِين وإساءاتِهم للنبيِّ ﷺ ولسُنَّتِه ودِينِه، وسَلَكَت مسالِكَهم في الانتقاصِ من النبيِّ ﷺ، كما هو شأنُ الفِرَقِ العَقْلَانِيَّةِ والعَصْرَانِيَّةِ، والفِرَقِ الباطِنِيَّةِ؛ كالقَادِيَانِيَّةِ، والبَهَائِيَّةِ، وغيرِها[(٢)].

ويَدْخُلُ في هذا النوعِ كلُّ الفِرَقِ التي نَشَأَتْ على البدعةِ والضلالةِ؛ لأن البدعةَ في حقيقَتِها انتقاصٌ للنبيِّ ﷺ واتهامٌ له بخيانةِ الرسالةِ والتقصيرِ في البلاغِ.

قال الإمامُ مالكٌ رَحِمَهُ اللهُ: «مَنِ ابتَدَعَ في الإسلامِ بدعةً يراها حَسَنَةً، زَعَمَ أن محمدًا ﷺ خانَ الرسالةَ؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومَئِذٍ دِينًا، فلا يكونُ اليومَ دِينًا»[(٣)].

ج - استِنْزَافُ الجُهْدِ الدعويِّ:

انتقاصُ النبيِّ ﷺ والتطاوُلُ عليه أَدَّى إلى انشغالِ كثيرٍ مِن العلماءِ للرَّدِّ على هذا التطاوُلِ والشُّبُهَاتِ، وإن كان الرَّدُّ على أهلِ البدعةِ عامَّةً والمنتَقِصِينَ للنبيِّ ﷺ خاصَّةً مِن أَجَلِّ القُرُبَاتِ والمُهِمَّاتِ، ولكنَّه كان في بعضِ الأحيانِ على حسابِ الدعوةِ إلى اللهِ تعالى، ونَشْرِ السُّنَّةِ، وغير ذلك من مجالاتِ الدعوةِ الكثيرةِ المتنوِّعَةِ.

---

(١) سيأتي مَزِيدُ بيانٍ لهذه الفِرَقِ عندَ الحديثِ عن وسائلِ النصرةِ غيرِ المشروعةِ في الباب الثالثِ، إن شاء الله.

(٢) تقدّم ذِكْرُ هذه الفِرَقِ، وانتقاصها للنبيِّ ﷺ، **انظر**: (ص٣٣٨) من هذا الكتاب.

(٣) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٣).

◘ ثانيًا: الآثارُ الإيجابيةُ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ على مَسَارِ الدعوة:

مِن حِكَمِ اللهِ الباهِرَةِ، أنْ رَدَّ كَيْدَ المسيئين بنَقِيضِ قَصْدِهم، فهم حينَما أساؤُوا للنبيِّ ﷺ ولدِينِه وشريعَتِه إنما أرادُوا صَدَّ الناسِ عن الدِّينِ الحقِّ، وتنفيرَهم منه، ولكنَّ هذا القَصْدَ الذَّمِيمَ انقَلَبَ على أصحابِه، فلم يَزِدِ الناسَ إلا شغفًا للتعرُّف على هذا الدِّين، مما كان له أبلَغُ الأَثَرِ في دخولِ الناسِ زُرَافَاتٍ ووُحدانًا لهذا الدِّين.

قال ﷻ: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَشْرَ فَضِيلَةٍ ... طُوِيَت أَتَاحَ لَهَا لِسَانَ حَسُودِ
لَوْلَا اشْتِعَالُ النَّارِ فِيمَا جَاوَرَتْ ... مَا كَانَ يُعْرَفُ طِيبُ عَرْفِ العُودِ(١)

فاللهُ تعالى رَدَّ كَيْدَ الأعادِي، وأَتَمَّ نُورَه، وانتَصَرَ لنَبِيِّه ﷺ، قال ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

والمقصودُ هنا: «بيانُ نوعٍ ثالثٍ من الأفعالِ القبيحةِ الصادِرَةِ عن رؤساءِ اليَهُودِ والنَّصَارَى، وهو سَعْيُهم في إبطالِ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وجِدُّهم في إخفاءِ الدلائلِ الدالَّةِ على صِحَّةِ شَرْعِه وقُوَّةِ دِينِه، والمرادُ مِن النُّور: الدلائِلُ الدالَّةُ على صِحَّةِ نُبُوَّتِه، وهي أمورٌ كثيرةٌ جِدًّا:

أحدُها: المُعْجِزَاتُ القاهِرَةُ التي ظَهَرَتْ على يَدِه، فإنَّ المُعْجِزَ إما أن يكونَ دليلًا على الصِّدْقِ أو لا يكونُ، فإنْ كان دليلًا على الصِّدْقِ، فحيثُ ظَهَرَ المُعْجِزُ لا بُدَّ مِن حصولِ الصِّدْقِ، فوَجَبَ كونُ محمَّدٍ ﷺ صادقًا.

وثانيها: القرآنُ العظيمُ الذي ظَهَرَ على لسانِ محمَّدٍ ﷺ مع أنَّه مِن أَوَّلِ عُمُرِه إلى آخِرِه ما تَعَلَّمَ وما طالَعَ وما استَفَادَ وما نَظَرَ في كتابٍ، وذلك مِن أعظمِ المُعْجِزَات.

---

(١) البيتان من الكامل؛ لأبي تمام في «ديوانه» (١/ ٢٨٧).

وثالِثُها: أن حاصِلَ شريعَتِهِ تعظيمُ اللهِ والثَّنَاءُ عليه، والانقيادُ لطاعَتِهِ، وصَرْفُ النَّفْسِ عن حُبِّ الدُّنْيَا، والترغيبُ في سعاداتِ الآخِرَة.

ورابِعُها: أن شَرْعَهُ كان خاليًا عن جميعِ العُيُوبِ، فليس فيه إثباتُ ما لا يَلِيقُ بالله، وليس فيه دَعْوَةٌ إلى غيرِ الله.

فهذه الأحوالُ دلائِلُ نَيِّرَةٌ وبراهِينُ قاهِرَةٌ في صِحَّةِ قَوْلِه، ثم إنَّهم بكلماتِهم الركيكَةِ وشُبُهاتِهم السخيفةِ، وأنواعِ كَيْدِهم ومَكْرِهم، أرادُوا إبطالَ هذه الدلائلِ، فكان هذا جاريًا مَجْرَى مَن يُرِيدُ إبطالَ نُورِ الشَّمْسِ بسببِ أنْ يُنْفَخَ فيها، وكما أن ذلك باطِلٌ وعَمَلٌ ضائِع، فكذا هاهنا، فهذا هو المرادُ مِن قولِه: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ ثم إنه تعالى وَعَدَ محمَّدًا ﷺ مَزِيدَ النصرةِ والقوةِ، وإعلاءَ الدرجةِ وكمالَ الرُّتْبَة، فقال: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[1].

ويَظْهَرُ هذا الأمْرُ جليًّا في العصرِ الحاضر، حيثُ كانَتِ الإساءةُ للنبيِّ ﷺ مِن أعظَمِ أسبابِ دُخُولِ الناسِ في دِينِ الإسلامِ في البلادِ الغَرْبِيَّةِ، وجاءَتْ أحداثُ ١١ سبتَمْبِر وما تَبِعَها مِن حملةٍ مَسْعُورَةٍ ضِدَّ المسلِمِين ودِينِهم ونَبِيِّهم ﷺ ليزيدَ شَغَفُ الغَرْبِيِّين للتعرُّفِ على الإسلامِ وكثرةِ تَرْجَمَاتِ القرآنِ، والكُتُبِ التي تُعْنَى ببيانِ حقيقةِ الإسلام؛ وهو ما كانَ له أبلغُ الأثرِ في اهتداءِ هؤلاءِ ودخولِهم في الإسلامِ[2].

❁ ❁ ❁

---

(١) «مفاتيح الغيب» للرازي (١٦/ ٤٠).

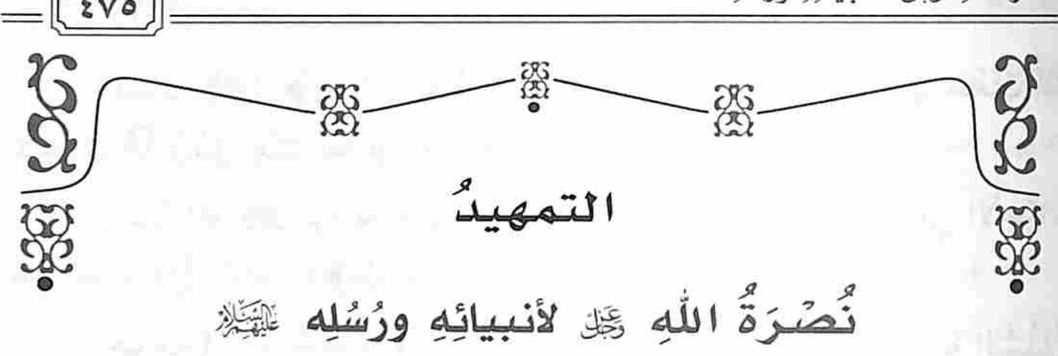
(٢) سيأتي مزيدُ تفصيلٍ في هذا الشأنِ في البابِ الرابع، عند الحديثِ عن الآثارِ الإيجابيَّةِ للنصرة.

الباب الثاني

مجالات نصرةِ النَّبيِّ ﷺ

ويتضمَّنُ تمهيدًا وأربعةَ فُصُولٍ:

- التمهيد: نُصْرَةُ الله ﷻ لأنبيائِهِ ورُسُلِه عليهم السلام.
- الفصل الأوَّل: نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لِذَاتِهِ وشَخْصِه.
- الفصل الثاني: نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه.
- الفصل الثالث: نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه.
- الفصل الرابع: نُصْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لِمَعَالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه.



التمهيدُ

نُصرةُ اللهِ عز وجل لأنبيائِهِ ورُسُلِه عليهم السلام

مِنَ الحِكَمِ الباهِرَةِ والسُّنَنِ الثابِتَة، أنْ جَعَلَ اللهُ لكُلِّ نبيٍّ عدوًّا مِن المُجْرِمِين والمُبْطِلِين، الذين يتطاوَلون على الأنبياءِ والمرسَلِين وأتباعِهم إلى يوم الدِّين، قال عز وجل: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

ولكنَّ اللهَ جَعَلَ النَّصْرَ والتمكينَ للأنبياءِ والمرسَلِينَ، وأتباعِهم مِن المؤمِنين إلى يومِ الدِّينِ، فجَوْلَةُ الباطِلِ ساعَة، ودَوْلَةُ الحقِّ إلى قِيامِ السَّاعَة.

ومهما انتَفَشَ الباطِلُ فترةً من الزَّمَنِ، وعَلَتْ في الأرضِ راياتُه، وتعدَّدَتْ أساليبُه وغاياتُه، فإنَّ مآلَهُ إلى الزَّوَالِ والاضمِحْلَالِ، ويبقَى الحقُّ شامخًا راسخًا.

قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ ـ ١٧٣][(١)].

وقال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱنتَقَمْنَا مِنَ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ ۖ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧][(٢)].

وقال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۖ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُوا۟ خَٰلِدِينَ ﴿٨﴾ ثُمَّ صَدَقْنَٰهُمُ ٱلْوَعْدَ فَأَنجَيْنَٰهُمْ وَمَن نَّشَآءُ وَأَهْلَكْنَا ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنبياء: ٧ ـ ٩].

---

(١) انظر: «النبوات» لابن تيمية (ص٢٤٣).

(٢) انظر: «النكت والعيون» (٤/٣١٩).

وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ٱلْأَذَلِّينَ ۝٢٠ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [المجادلة: ٢٠ ـ ٢١][1].

ونَصْرُ اللهِ ﷻ لرُسُلِه على نوعَيْنِ: نَصْرٌ في الدُّنْيا، ونصرٌ في الآخِرَة، قال الماوَرْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ﴾ فيه قولان:

أحدُهما: بالحُجَجِ في الدُّنْيا، والعَذابِ في الآخِرَة، قاله السُّدِّيُّ والكَلْبِيُّ.

الثاني: بالظَّفَرِ؛ إمَّا بالإيمانِ أو بالانتِقَام، وهو معنَى قولِ قَتَادَةَ»[2].

وقد قَصَّ اللهُ ﷻ علينا في كتابِهِ الكريم كيفَ انتَصَرَ لعبادِهِ المرسَلِين، وانتَقَمَ مِن أعدائِهم المسيئِين من الكُفَّارِ والمُجْرِمِين، قال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

قال الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قيل: إنَّ لقولِه: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وجهَيْنِ كلاهُما صحيحٌ معناه:

أحدُهما: أن يكونَ معناه: إنا لنَنْصُرُ رُسُلَنا والذين آمَنُوا في الحياةِ الدنيا:

• إما بإعلائِنَا لهم على مَن كَذَّبَنا وإظفارِنَا بهم، حتى يَقْهَرُوهم غَلَبَةً، ويُذِلُّوهم بالظَّفَرِ ذِلَّةً؛ كالذي فَعَلَ مِن ذلك بداودَ وسليمانَ، فأعطاهُما مِن المُلْكِ والسلطانِ ما قَهَرَا به كلَّ كافِرٍ...

• وإما بانتِقَامِنا مِمَّن حادَّهم وشاقَّهُم بإهلاكِهم، وإنجاءِ الرُّسُلِ ممن كذَّبَهم وعاداهم، كما فَعَلَ تعالى بنُوحٍ وقَوْمِه، مِن تغريقِ قَوْمِه وإنجائِه منهم، وكالذي فَعَلَ بمُوسَى وفرعونَ وقَوْمِه، إذ أهلَكَهُم غَرَقًا، ونَجَّى موسَى ومَن آمَنَ به مِن بني إسرائيلَ وغيرِهم ونحو ذلك.

• أو بانتقامِنا في الحياةِ الدُّنْيَا من مكذِّبِيهم بعدَ وفاةِ رسولِنا مِن بعدِ مَهْلِكِهم؛ كالذي فَعَلْنَا مِن نُصْرَتِنا شِعْيَاءَ بعدَ مَهْلِكِه، بتسلِيطِنا على قَتْلِه مَن

---

(١) انظر: «روح المعاني» (٢٨/ ٣٤).
(٢) «النكت والعيون» (٥/ ٧٣).

سَلَّطْنَا حتى انتَصَرْنا بهم مِن قَتَلَتِه، وكفِعْلِنا بقَتَلَةِ يَحْيَى، مِن تسليطِنا بُخْتُنَصَّرَ عليهم حتى انتصَرْنَا به مِن قَتْلِه له، وكانتصارِنا لعيسَى مِن مُرِيدِي قَتْلِه بالرُّومِ حتى أهلَكْنَاهم بهم، فهذا أَحَدُ وجهَيْهِ...

﴿وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ مِن الملائكةِ والأنبياءِ والمُؤْمِنِين على الأُمَمِ المكذِّبةِ رُسُلَها، بالشهادةِ بأنَّ الرُّسُلَ قد بَلَغَتْهُم رسالاتُ رَبِّهم، وأَنَّ الأُمَمَ كذَّبَتْهم...»[1] إلخ.

وعليه؛ فنَصْرُ اللهِ تعالى لأنبيائِه له صُوَرٌ عِدَّةٌ، منها:

◻ أولًا: نَصْرُ الله تعالى أنبياءَه بإهلاكِ أعدائِهم مِن المُجْرِمِين:

قد يُهْلِكُ اللهُ تعالى أعداءَ المرسَلِين وينتَقِمُ منهم بالاستِئْصَالِ العامِّ والعذابِ الماحِقِ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩][2].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا۟ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ ۖ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كَانُوا۟ سَٰبِقِينَ ﴿٣٩﴾ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٣٨ ـ ٤٠][3].

● **وأَهْلَكَ قومَ نُوحٍ** عَلَيْهِ السَّلَامُ: المكَذِّبين المسيئِين المستهزِئِين؛ بالغَرَق، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ

---

(١) «تفسير الطبري» (٢١/ ٤٠١ ـ ٤٠٢).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٥/ ١٧٣).
(٣) **انظر**: «تفسير الطبري» (٢٠/ ٣٤).

﴿زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٣٨ ـ ٤٠][1].

• **وأَهْلَكَ عادًا قومَ هُودٍ** عليه السلام: بريحٍ صَرْصَرٍ عاتيَة، قال عز وجل: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۝٦ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ۝٧ فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦ ـ ٨][2].

• **وأَهْلَكَ ثَمُودَ قومَ صالِحٍ** عليه السلام: بالصَّيْحَةِ، قال عز وجل: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ ۝٦٧ كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا إِنَّ ثَمُودَا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِّثَمُودَ﴾ [هود: ٦٧ ـ ٦٨][3].

• **وأَهْلَكَ قَوْمَ لُوطٍ** عليه السلام: بالخَسْفِ والرَّمْيِ بالحِجارة، قال عز وجل: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ﴾ [هود: ٨٢].

• **وأَهْلَكَ أصحابَ مَدْيَنَ قومَ شُعَيْبٍ** عليه السلام: بالرَّجْفَةِ، قال عز وجل: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾ [هود: ٩٤][4].

• **وأَهْلَكَ فِرْعَوْنَ وقومَه المكَذِّبين لمُوسَى وهارونَ** عليهما السلام: بأنواع العقوباتِ والمُهْلِكَات، قال عز وجل: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ۝١٣٣﴾.. ﴿فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٣ ـ ١٣٦][5].

□ **ثانيًا: نَصْرُ اللهِ تعالى نَبِيَّهُ بخارِقَةٍ مِن عندِه سبحانَه، مع بَقاءِ قَوْمِه:**

فقد يتسلَّطُ المُجْرِمُون على الرسولِ، حتى إذا ما قَدَرُوا عليه وَهَمُّوا بقَتْلِه، أنجاه اللهُ عز وجل مِن بينِ أيدِيهم بخارِقَةٍ من عندِه.

---

(١) انظر: «مفاتيح الغيب» (٨/ ٤٠٥).
(٢) انظر: «النكت والعيون» (٦/ ٧٨).
(٣) انظر: «تفسير أبي السعود» (٣/ ٣٧٩).
(٤) انظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٣٤٧).
(٥) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/ ٧٠).

ومن ذلك: إنجاءُ اللهِ خليلَه إبراهيمَ عليه السلام مِن النارِ الموقَدةِ التي أَضْرَمَها قومُه، قال ﷻ: ﴿قَالُوا۟ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنبياء: ٦٨ - ٧٠][١].

وكذلك رَفَعَ اللهُ عِيسَى عليه السلام بجَسَدِه لما هَمَّ المُجْرِمُون بصَلْبِهِ وقَتْلِه، قال ﷻ: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٧ - ١٥٨][٢].

▫ ثالثًا: نَصْرُ اللهِ تعالى للرسولِ بالانتقامِ مِن أعدائِهِ بعدَ قَتْلِه:

ومثالُ ذلك: ما حَدَثَ لشعْيَاء، ويحيى بنِ زَكَرِيَّا عليهما السلام، وقد نَصَرَهُما اللهُ بعدَ قَتْلِهما بالانتقامِ مِن أعدائِهما، قال الطَّبَرِيُّ رحمه الله في تفسيرِ قولِه ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: «... أو بانتقامِنا في الحياةِ الدُّنْيَا مِن مكذِّبيهم بعدَ وفاةِ رسولِنا مِن بَعْدِ مَهْلِكِهم؛ كالذي فَعَلْنَا مِن نُصْرَتِنا شعياءَ بعدَ مَهْلِكِه، بتسليطِنا على قَتْلِه مَن سَلَّطْنَا حتى انتَصَرْنا بهم مِن قَتَلَتِه، وكفِعْلِنا بقَتَلَةِ يَحْيَى، مِن تسليطِنا بُخْتُنَصَّرَ عليهم حتى انتَصَرْنا به مِن قَتَلَتِه له»[٣].

▫ رابعًا: نصرةُ اللهِ تعالى رسولَه بتثبيتِه على الحقِّ والرَّبْطِ على قَلْبِه:

فالثباتُ على الأَمْرِ والحَقِّ هو أعظَمُ النَّصْرِ؛ لأنَّ فيه انتصارًا للمنهجِ، وإنْ وَقَعَ البلاءُ والفَنَاءُ على الأجسادِ، قال ﷻ: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦ - ١٤٧][٤].

---

(١) انظر: «فتح القدير» (٥/ ٦٦).
(٢) انظر: «روح المعاني» (٦/ ١٢).
(٣) «تفسير الطبري» (٢١/ ٤٠١).
(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٣٠).

ومن ذلك: ثَبَاتُ يُوسُفَ عليه السلام عندَ تَعَرُّضِهِ للفِتْنَةِ والتهديدِ مِن قِبَلِ امرأةِ العَزِيزِ، مع توافُرِ الدواعي وانتفاءِ الموانعِ، قال عز وجل: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣][١].

▢ خامسًا: تَبَوُّءُ الرسولِ أعلَى المناصِبِ بعدَ الابتلاءِ:

ومن ذلك: ما حَصَلَ ليوسُفَ عليه السلام مِن تَوَلِّيه مُلْكَ مصرَ بعد الابتلاءِ، قال عز وجل: ﴿قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٥ ـ ٥٦][٢].

▢ سادسًا: نَصْرُ الله تعالى نَبِيَّهُ بالتَّمْكِينِ لدعوَتِه:

التمكينُ للدعوةِ، ونصرةُ النبيِّ وأتباعِه بإعلاءِ كَلِمَتِه، هو مِن أعظَمِ مسالِكِ النَّصْرِ، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١ ـ ٢]، قال ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «فدَخَلَ الناسُ في دِينِ اللهِ أفواجًا بعدَ الفتحِ، فما ماتَ ﷺ وفي بلادِ العَرَبِ كلِّها موضِعٌ لم يَدْخُلْه الإسلامُ»[٣].

▢ سابعًا: نَصْرُ اللهِ تعالى نَبِيَّه بالاستخلافِ في الأرضِ:

كَتَبَ اللهُ العاقبةَ للرسلِ وأتباعِهم، وجَعَلَ لهم الاستخلافَ والتمكينَ في الأَرْضِ، ولو بَعْدَ حِينٍ، كما قالَ تعالى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨][٤].

❁ ❁ ❁

---

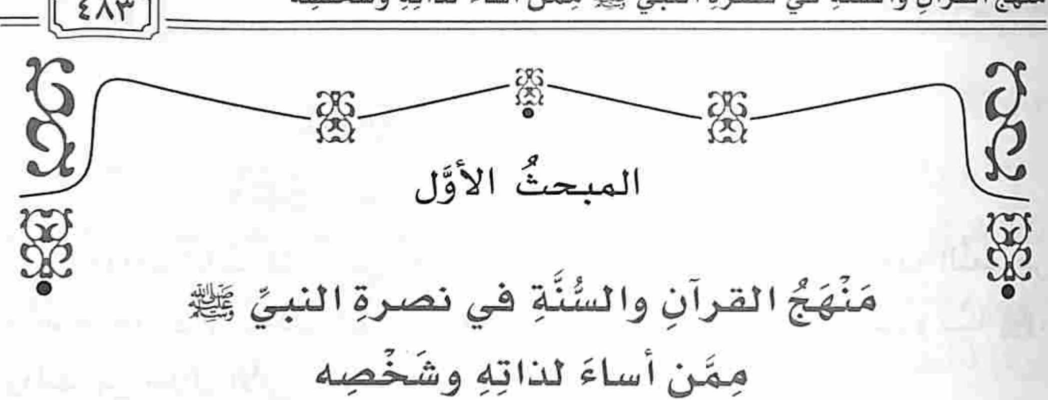
(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٦/ ٢٤).
(٢) انظر: «النكت والعيون» (٣/ ٥٢).
(٣) انظر: «الجواب الصحيح، لمن بَدَّل دين المسيح» (٦/ ٧٨).
(٤) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/ ٤٢).

الفصلُ الأَوَّل

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لِذَاتِهِ وشَخْصِه

وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

- المبحثُ الأَوَّل: مَنْهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه.
- المبحث الثاني: جُهُودُ السَّلَفِ الصالِحِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ مِمَّن أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه.
- المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّن أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه.



المبحثُ الأوَّل

مَنْهَجُ القرآنِ والسُنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ مِمَّن أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه

وَعَدَ اللهُ تعالى نَبِيَّه الكريمَ ﷺ بالنُّصْرَةِ والتمكينِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، فقال ﷻ: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ۝٩٤ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٤ ـ ٩٥]؛ أي: «المستهزِئين بِكَ وبما جئتَ به؛ وهذا وَعْدٌ مِن الله لرسولِه: ألا يَضُرَّهُ المستهزِئُون، وأن يَكْفِيَهُ اللهُ إيَّاهم بما شاءَ مِن أنواعِ العقوبة، وقد فَعَلَ تعالى؛ فإنَّه ما تظاهَرَ أَحَدٌ بالاستهزاءِ برسولِ الله ﷺ، وبما جاءَ به إلا أهلَكه اللهُ، وقَتَلَهُ شَرَّ قِتْلَةٍ»(١).

وصَدَقَ اللهُ تعالى وعدَه لرسولِهِ ﷺ، فنَصَرَ عبدَه وأَنْجزَ وعدَه، ورَدَّ كَيْدَ أعدائِهِ وشانِئِيه وكلِّ مَن تطاوَلَ عليه وأساء، قال ﷻ: ﴿... بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ۝٥ وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [الروم: ٥ ـ ٦].

وقد وَرَدَ تفصيلُ نصرةِ الله تعالى لنَبِيِّه ﷺ ممَّن آذاه في شَخْصِه وذاتِهِ في نصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ، وهي على نوعَيْنِ: نُصْرَة في الدُّنْيَا، ونصرة في الآخِرَة؛ مصداقًا لقولِهِ ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١]، وفيما يلي بيانُ لمنهَجِ كُلٍّ مِن القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبي ﷺ **في المطالب التالية:**

- **المطلَبُ الأوَّل: منهجُ القرآنِ الكريمِ في نصرةِ النبي**
- **المطلب الثاني: مَنْهَجُ السُّنَّةِ النَّبوِيَّةِ في نصرةِ النبيِّ**

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٤٣٥)، **وانظر:** «تفسير الطبري» (١٧/ ١٥٣)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٥١)، و«روح المعاني» (١٤/ ٨٦).

المطلبُ الأَوَّل

منهجُ القرآنِ الكريمِ في نصرةِ النَّبي ﷺ

وَرَدَتْ آياتٌ كثيرةٌ في نُصْرَةِ خَيْرِ البَرِيَّةِ ﷺ، وباستقراءِ هذه النُّصُوصِ ومعرفةِ تأويلِها، يمكِنُنا أن نُبْرِزَ معالِمَ هذا المنهجِ الرَّبَّانِيِّ في نصرةِ نَبِيِّنا ﷺ، **وذلك مِن خلالِ الآتي:**

◻ أولًا: الثَّنَاءُ على النبيِّ ﷺ ورَفْعُ ذِكْرِه:

النبيُّ ﷺ هو خيرُ البَرِيَّةِ خُلُقًا ودِينًا وتقوًى، وأقرَبُهم عندَ اللهِ مكانةً ووسيلةً، وقد انتَصَرَ اللهُ تعالى لرسولِه ﷺ في كتابِهِ؛ بالثناءِ عليه ورَفْعِ ذِكْرِه، وفي هذا الأمرِ دفاعٌ عن النبيِّ ﷺ وردٌّ على منتَقِصِيه ومناوِئيه، فشهادةُ اللهِ ﷻ لنَبِيِّه بالفَضْلِ، ورَفْعُ ذِكْرِه، من أعظَمِ مسالِكِ الانتصارِ للنبيِّ المختار ﷺ، ومِن نماذِجِ ذلك في كتابِ الله وسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ **ما يأتي:**

١ - اصطِفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ:

قال ﷻ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، ففي هذه الآيةِ ثَناءٌ مِن اللهِ على نبيِّه في قولِهِ: (مِنْ أَنْفَسِكُمْ) على قراءةِ ابنِ عَبَّاسٍ ﵄، بفَتْحِ الفاء، وهو أَفْعَلُ تفضيلٍ من النَّفاسَةِ، ويَحْتَمِلُ تأويلُها ثلاثةَ أوجُهٍ:

أحدُها: مِن أَكْثَرِكُم طاعةً للهِ تعالى.

الثاني: مِن أفضَلِكم خُلُقًا.

والثالث: مِن أَشْرَفِكُم نَسَبًا»[١].

وكلُّها اجتمعَتْ في النبيِّ ﷺ على أكمَلِ الوجوه:

• فأمَّا كونُ النبيِّ ﷺ مِن أكثَرِ الخَلْقِ طاعةً وخشيةً لله، فيَدُلُّ عليه

---

(١) «النكت والعيون» (٢/ ٤١٧).

قولُه ﷺ: (... أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ للهِ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ)(١).

• وأما كونُه أشرفَ الخَلْقِ نَسَبًا، فيَدُلُّ عليه قولُه ﷺ: (أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ القَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ بُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا)(٢).

• وأمَّا كونُهُ مِن أَحْسَنِ الناسِ خُلُقًا، فيَدُلُّ عليه قولُه ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

قال الإمامُ ابنُ القَيِّم ﵀: «ومِمَّا يُحْمَدُ عليه ﷺ: ما جَبَلَهُ الله عليه مِن مكارِمِ الأخلاقِ، وكرائِمِ الشِّيَمِ، فإنَّ مَن نَظَرَ في أخلاقِهِ وشِيَمِهِ، عَلِمَ أنها خَيْرُ أخلاقِ الخَلْقِ، وأكرَمُ شمائِلِ الخَلْقِ؛ فإنَّه كان أعلمَ الخَلْقِ، وأعظَمَهم أمانةً، وأصدَقَهم حديثًا، وأَحْلَمَهم وأجوَدَهم وأسخَاهُم، وأَشَدَّهُم احتمالًا، وأعظَمَهم عَفْوًا ومغفِرَةً، وكان لا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الجَهْلِ عليه إلا حِلْمًا، وأَرْحَمَ الخَلْقِ وأَرْأَفَهم بهم، وأعظَمَ الخَلْقِ نفعًا لهم في دِينِهم ودُنْيَاهم، وأفصَحَ خَلْقِ الله وأَحْسَنَهم تعبيرًا عن المعاني الكثيرةِ بالألفاظِ الوجيزةِ الدالَّةِ على المرادِ، وأصبَرَهم في مواطِنِ الصَّبْرِ، وأصدَقَهم في مواطِنِ اللِّقاءِ، وأوفَاهم بالعَهْدِ والذِّمَّةِ، وأعظَمَهم مكافأةً على الجَمِيلِ بأضعافِهِ، وأَشَدَّهم تواضُعًا، وأعظَمَهم إيثارًا على نَفْسِه، وأشدَّ الخَلْقِ ذَبًّا عن أصحابِهِ وحمايةً لهم ودفاعًا عنهم، وأقوَمَ الخَلْقِ بما يَأْمُرُ به وأترَكَهم لما يَنْهَى عنه، وأَوْصَلَ الخَلْقِ لرَحِمِه»(٣).

وكونُ الثَّنَاءِ بالاصطفاءِ دَلِيلًا على الدفاعِ والنُّصْرَةِ، فهو قولُه ﷻ بعدَ

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (١٩٢٨)، مِن حديثِ عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَة.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠٧)، رقم (١٧٨٨)، مِن حديثِ العبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﵁، وقال شعيبُ الأرناؤوط: حَسَنٌ لغَيْرِه.

(٣) «جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام» لابن القيم (ص١٨٢ ـ ١٨٣).

هذا الثَّناءِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ﴾ [التوبة: ١٢٩]، ففي الاصطفاءِ رَدٌّ ودفاعٌ عن النبيِّ ﷺ ممن تَوَلَّى عنه وأعرضَ عن اتِّباعِهِ مستَنْقِصًا ومتطاوِلًا.

٢ - النبيُّ ﷺ هو الرَّحْمَةُ المُهْدَاةُ:

قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ)**(١).

فهذا ثَنَاءٌ بَاهِرٌ مِن اللهِ تعالى على نَبِيِّه بأنه أرسَلَهُ رحمةً للخلائِقِ جميعًا.

قال الإمامُ ابنُ القَيِّم رحمه الله: «وأَصَحُّ القولَيْنِ في قولِهِ ﷻ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ أنه على عمومِهِ، وفيه على هذا التقديرِ وجهان:

أحدُهما: أن عمومَ العالَمِين حَصَلَ لهم النَّفْعُ برسالَتِه:

أَمَّا أَتْبَاعُه، فنالُوا به كرامَةَ الدُّنْيَا والآخِرَةِ.

وأَمَّا أعداؤُه: فالمحارِبُون له عُجِّلَ قَتْلُهم، ومَوْتُهم خَيْرٌ لهم مِن حياتِهم؛ لأن حياتَهم زيادةٌ لهم في تغليظِ العَذَابِ عليهم في الدارِ الآخِرَةِ، وهم قد كُتِبَ عليهم الشَّقَاءُ، فتعجيلُ موتِهم خَيْرٌ لهم مِن طُولِ أعمارِهم في الكُفْرِ، **وأما المعاهِدُون له** فعاشُوا في الدُّنْيَا تحتَ ظِلِّهِ وعَهْدِهِ وذِمَّتِه، وهم أَقَلُّ شَرًّا بذلك العَهْدِ مِن المحارِبين له.

وأما المنافِقُون، فحَصَلَ لهم بإظهارِ الإيمانِ به حَقْنُ دمائِهم وأموالِهم وأهلِهم، واحتِرَامُها، وجَرَيَانُ أحكامِ المسلِمين عليهم في التوارُثِ وغيرِه.

وأما الأُمَمُ النائِيَةُ عنه، فإنَّ الله سبحانَه رَفَعَ برسالَتِهِ العذابَ العامَّ عن أهلِ الأرض.

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩١)، رقم (١٠٠)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٣/ ٢٢٣)، رقم (٢٩٨١)، والبيهقيُّ في «الشعب» (٢/ ١٤٤)، رقم (١٤٠٤)، وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحٌ على شَرْطِهما، ووافقه الذهبِيُّ، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٣/ ٢٦١).

فأصابَ كلَّ العالَمِين النفعُ برسالَتِه.

الوجهُ الثاني: أنه رحمةٌ لكلِّ أَحَدٍ، لكنِ المؤمنونَ قَبِلُوا هذه الرحمةَ فانتَفَعُوا بها دُنْيا وأُخْرَى، والكفارُ رَدُّوها؛ فلم يَخْرُجْ بذلك عن أن يكونَ رحمةً لهم، لكن لم يَقْبَلُوها؛ كما يقالُ: هذا دواءٌ لهذا المَرَضِ، فإذا لم يستَعْمِله المريضُ لم يَخْرُجْ عن أن يكونَ دواءً لذلك المَرَضِ»[1].

وفي هذا الثناءِ العظيم نصرةٌ للنبيِّ ﷺ وردٌّ على شانِئِه؛ بدليلِ قولِهِ ﷻ بعدَ هذه الآيةِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ وَإِنْ أَدْرِىٓ أَقَرِيبٌ أَم بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٩].

٣ - رَفْعُ اللَّهِ ذِكْرَ نَبِيِّه ﷺ:

قال ﷻ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۝١ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ ۝٣ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ١ ـ ٤]، وهذه الآياتُ متضَمِّنَةٌ ثناءَ اللهِ تعالى على نَبِيِّه بثلاثِ خِصَالٍ شريفةٍ، هي: شَرْحُ صَدْرِه، ووَضْعُ وِزْرِه، ورَفْعُ ذِكْرِه، وهي وإنْ كانَتْ مُصَدَّرَةً بالاستفهامِ المقرونِ بالنفي، فهو استفهامٌ تقريرِيٌّ يُقْصَدُ به إثباتُ المَنْفِيِّ؛ على الطريقةِ المعروفةِ في اللغةِ[2].

«والمقصودُ برَفْعِ ذِكْرِ النبيِّ ﷺ ثلاثةُ وجوهٍ:

أحدُها: ورَفَعْنَا لك ذِكْرَكَ بالنُّبُوَّةِ.

الثاني: ورَفَعْنَا لك ذِكْرَكَ في الآخِرَةِ كما رَفَعْنَاه في الدُّنْيَا.

الثالث: أنْ تُذْكَرَ معي إذا ذُكِرْتُ، روى أبو سعيدٍ الخُدْرِيُّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: (**أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ لَكَ: «كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ؟»، قَالَ: اللهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ مَعِي»**)[3].

---

(١) «جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام» (ص١٨٢).

(٢) **انظر**: «أضواء البيان» (٦/ ٧٥).

(٣) رواه ابنُ حبان في «صحيحه» (٨/ ١٧٥)، رقم (٣٣٨٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٥٢٢)، رقم (١٣٨٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد»: «إسنادُهُ حَسَنٌ».

قال قتادةُ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَفَعَ اللهُ ذِكْرَهُ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ؛ فليس خطيبٌ يَخْطُبُ ولا يَتَشَهَّدُ، ولا صاحِبُ صلاةٍ إلا يُنَادِي: أشهدُ أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ، وأشهَدُ أنَّ محمدًا رسولُ الله»[٢].

ورَفْعُ ذِكْرِ النبيِّ ﷺ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ يُعَدُّ مِن أعظمِ النصرةِ للنبيِّ ﷺ؛ حيثُ يَعْلُو ذِكْرُهُ ومَقَامُه، ويَسْفُلُ شانِئُهُ ومنتَقِصُه إلى يومِ القِيَامَة.

◻ ثانيًا: فَرْضُ تَعْزِيرِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِهِ ومَحَبَّتِهِ:

فَرَضَ اللهُ تعالى على عبادِهِ توقيرَ النبيِّ ﷺ وتعزيرَهُ ومحبَّتَه، وجَعَلَ ذلك مقتَضَى الإيمانِ وأركانِه، وفي فَرْضِ التعزيرِ والتوقيرِ نَهْيٌ ضِمْنِيٌّ عن الإساءةِ والتطاوُلِ، وفيه نصرةٌ للنبيِّ ﷺ من اللهِ ودفاعٌ عنه، قال ﷻ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٨ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٨ ـ ٩]، فالتعزيرُ والتوقيرُ حَقٌّ مفروضٌ لرسولِ الله ﷺ على أُمَّتِهِ كما كانت له المِنَّةُ العظيمةُ عليهم برسالَتِه.

والتعزيرُ عَرَّفَه شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه: «اسمٌ جامعٌ لنَصْرِهِ وتَأْيِيدِهِ ومَنْعِهِ مِن كلِّ ما يُؤْذِيه، والتوقيرُ: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما فيه سكينةٌ وطُمَأْنِينَةٌ مِن الإجلال والإكرام، وأن يعامَلَ مِن التشريفِ والتكريمِ والتعظيمِ، بما يَصُونُه عن كلِّ ما يُخْرِجُه عن حدِّ الوَقَار»[٣].

والمحبَّةُ والتوقيرُ والتعزيرُ للنبيِّ ﷺ وإن كان منشَؤُها القَلْبَ إلا أنَّ لها مُوجِبَاتٍ ظاهرةً في الآدابِ المَرْعِيَّةِ في حقِّ النبيِّ ﷺ، ومن جُمْلَتِها:

١ ـ النهيُ عن مساواةِ دعاءِ النبيِّ ﷺ بدُعَاءِ غَيْرِه: قال ﷻ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، **والمرادُ**: نَهْيُ الأُمَّةِ أن يَجْعَلُوا دعاءَهم للرسولِ كدعاءِ بعضِهم بعضًا، فلا يُسَمُّونه إذا خاطبوه باسمِه:

---

(١) رواه الطبريُّ في «تفسيره» (٢٤/ ٤٩٥). (٢) «النكت والعيون» (٦/ ٢٩٧).
(٣) «الصارم المسلول» (ص٤٢٥).

يا مُحَمَّد، يا أبا القَاسِم، بل أَوْجَبَ عليهم تبجيلَهُ وتعظيمَه، فلا يُدْعَى إلا بلَقَبِ النُّبُوَّةِ والرسالةِ: يا نبيَّ اللهِ، ويا رسولَ الله(١).

٢ ـ النهيُ عن رَفْعِ الصوتِ عند النبيِّ ﷺ: قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، وفي هذه الآيةِ نَهْيٌ عن رَفْعِ الصوتِ عند النبيِّ ﷺ لمنافاتِهِ التعظيمَ والإجلالَ، وفيه مبالَغَةٌ في النهيِ؛ بترتيبِ حُبُوطِ العَمَلِ على مَن خَالَفَ هذا الأَدَبَ؛ لأنَّ رَفْعَ الصوتِ في حَضْرَتِهِ مُؤْذِنٌ بالاستخفافِ به والانتقاصِ، وفي هذا نصرةٌ للنبيِّ ﷺ مِن كلِّ مُنْتَقِصٍ(٢).

٣ ـ النَّهْيُ عن مناداتِه ﷺ بلَفْظِ: (راعِنا): قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤]، وهذا نَهْيٌ للمؤمِنين عن التَّشَبُّهِ بمَن يُعَرِّضُون بالنبيِّ ﷺ، وذلك أنَّ اليهودَ كانوا يقولون: راعِنَا يا مُحَمَّدُ؛ أي: أَرْعِنَا سَمْعَكَ، يريدون الرُّعُونَةَ ـ وهي خِفَّةُ العَقْلِ ـ فنَهَى اللهُ تعالى المؤمِنين عن التَّشَبُّهِ بهم، وقَطَعَ الذريعةَ لِئَلَّا يَتَوَصَّلَ بها الكافِرُ والمنافِقُ إلى سَبِّه والاستهزاءِ به ﷺ(٣).

٤ ـ إيجابُ اللهِ تعالى تَعْزِيرَ النبيِّ ﷺ وتوقيرَه حتى بعدَ مَوْتِه: قال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، فحَقُّ النبيِّ ﷺ مِن التعظيمِ والتبجيلِ مُفْضٍ لتحريمِ نِكَاحِ أزواجِهِ مِن بعدِه وإن كان أَصْلُ ذلك حلالًا بينَ الناسِ، ولكنَّ مَزِيَّةَ النبيِّ ﷺ موجِبَةٌ لتحريمِ أَذِيَّتِهِ بنِكَاحِ أزواجِهِ، فكيفَ بأَذِيَّتِهِ بما هو أَشَدُّ مِن ذلك مِن ضروبِ التطاوُلِ والانتقاصِ، وهذا غايةٌ في الدِّفَاعِ والنُّصْرَةِ للنبيِّ ﷺ في حياتِهِ وبعدَ مماتِه(٤).

---

(١) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٨٨)، و«النكت والعيون» (٤/ ١٢٨)، و«روح المعاني» (١٨/ ٢٢٤).
(٢) **انظر**: «روح المعاني» (٢٦/ ١٣٥).
(٣) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٣)، و«النكت والعيون» (١/ ١٦٩).
(٤) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤٥٥).

٥ ـ وجوبُ تقديمِ مَحبَّتِهِ ﷺ على كلِّ مَحْبُوبٍ ومَرْغُوبٍ: قال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤]، فإذا كان تقديمُ مَحبَّةِ المالِ والوَلَدِ على مَحبَّةِ النبيِّ ﷺ مُوجِبَةً للعَذابِ والنَّكالِ، فإنَّ انتقاصَ النبيِّ ﷺ موجِبٌ لما هو أَشَدُّ وأَنْكى، وفي هذا نصرةٌ للنبي ﷺ ودِفاعٌ عنه، وردٌّ على كلِّ متطاوِلٍ ومنتَقِصٍ.

وعن أَنَسٍ ﵁؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**(١)، قال ابنُ القَيِّمِ ﵀: «فذَكَرَ في هذا الحديثِ أنواعَ المَحَبَّةِ الثلاثَةَ؛ فإنَّ المحبةَ إمَّا محبةُ إجلالٍ وتعظيمٍ كمَحَبَّةِ الوالِدِ، وإمَّا مَحَبَّةُ تَحنُّنٍ ووُدٍّ ولُطْفٍ كمَحَبَّةِ الوَلَدِ، وإمَّا مَحَبَّةٌ لأَجْلِ الإحسانِ وصِفَاتِ الكَمَالِ كمَحَبَّةِ الناسِ بعضِهم بعضًا، ولا يُؤْمِنُ العَبْدُ حتى يكونَ حُبُّ الرسولِ ﷺ عندَه أَشَدَّ مِن هذه المَحَابِّ كُلِّها، ومعلومٌ أن جَفاءَه يُنافِي ذلك»(٢).

□ ثالثًا: وَعْدُ اللهِ تعالى بنُصْرَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وعِصْمَتِهِ مِن الناسِ:

وَعَدَ اللهُ نَبِيَّه الكريمَ ﷺ بالنصرِ والظَّفَرِ والتمكينِ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، فهو المَنْصُورُ دائمًا وأبدًا على كلِّ المناوِئين والمتطاوِلين والشانِئين، قال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١]، والنصرُ في هذه الآيةِ يَحْتَمِلُ ثلاثةَ مَعَانٍ: «**أحدُها**: أن ذلك بإثباتِ حُجَجِهم، **والثاني**: بإهلاكِ عَدُوِّهم، **والثالث**: بأنَّ العاقبةَ تكونُ لهم، وفَصْلُ الخِطَابِ أنَّ نَصْرَهم حاصلٌ لا بُدَّ منه»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٥) واللفظُ له، ومسلم (٨٨).
(٢) «جلاء الأفهام» (ص٣٩٢).
(٣) **انظر**: «زاد المسير في علم التفسير» لابن الجوزي (٧/ ٢٣٠).

والآيَاتُ في هذا الشأنِ كثيرةٌ، منها: قولُه ﷻ: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [المجادلة: ٢١]، وقولُه ﷻ: ﴿فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقولُه ﷻ: ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبۡدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦]، وقولُه ﷻ: ﴿إِنَّا كَفَيۡنَٰكَ ٱلۡمُسۡتَهۡزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]، وقولُه ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، وهذه وَقَفَاتٌ مع وَعْدِ الله بنُصْرَةِ نَبِيِّه ﷺ:

١ - نَصْرُ اللَّهِ تعالى لنَبِيِّهِ ﷺ آتٍ ولو بعدَ حِينٍ:

لقدْ وَعَدَ اللهُ عبادَهُ المُرْسَلِين بالنُّصْرَةِ والتمكينِ ولو بعدَ حِينٍ، وهذا النصرُ يأتي عندَما يَبْلُغُ البلاءُ مَبْلَغَه، وتَهْتَزُّ النفوسُ لوَطْأَتِه، كما قالَ ﷻ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [يوسف: ١١٠].

قال العَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُخبِرُ تعالى: أنه يُرْسِلُ الرُّسُلَ الكرامَ، فيُكَذِّبُهم القومُ المُجْرِمُون اللِّئَام، وأنَّ اللهَ تعالى يُمْهِلُهم ليَرْجِعُوا إلى الحَقِّ، ولا يَزَالُ اللهُ يُمْهِلُهم حتَّى إنَّه تَصِلُ الحالُ إلى غايَةِ الشِّدَّةِ منهم على الرُّسُلِ.

حتى إنَّ الرُّسُلَ - على كمالِ يَقِينِهم، وشِدَّةِ تَصْدِيقِهم بِوَعْدِ اللهِ ووَعِيدِه - رُبَّما أنه يَخْطِرُ بقُلُوبِهم نوعٌ مِن الإِيَاسِ، ونوعٌ مِن ضَعْفِ العِلْمِ والتصديقِ، فإذا بَلَغَ الأمرُ هذه الحالَ ﴿جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ﴾ وهُم الرُّسُلُ وأتباعُهم، ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾؛ أي: ولا يُرَدُّ عَذَابُنا عَمَّنِ اجْتَرَمَ وتَجَرَّأَ على اللهِ»(١).

٢ - أنَّ اللَّهَ ﷻ لم يُحَدِّدْ للنَّصْرِ مَوْعِدًا:

فهو غَيْبٌ استَأْثَرَ اللهُ بعِلْمِه، وقد يُؤَخِّرُه اللهُ ﷻ لحِكْمَةٍ يُرِيدُها سبحانَه وتعالى، حتى يَصِلَ الحالُ بالرسلِ إلى استِبْطَاءِ النَّصْرِ، قال ﷻ: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٤٠٧).

ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ﴾ [البقرة: ٢١٤]، وقال ﷻ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [يوسف: ١١٠]، ونَصْرُ اللهِ لنبيِّه ﷺ وللأنبياءِ مِنْ قَبْلُ إنما يتأَخَّرُ أحيانًا لحِكَمٍ عظيمةٍ، **منها**:

• استِخْرَاجُ عبودِيَّةِ المؤمِنِين لرَبِّهم، وذُلِّهم وانكسارِهم بينَ يَدَيْ رَبِّهم وافتقارِهم إليه، وتضرُّعِهم إليه بطَلَبِ النصرِ، وهذا كُلُّهُ ما كان ليَحْصُلَ بهذه الكيفيةِ لو كان النصرُ سريعًا.

• التمييزُ بينَ الخبيثِ والطَّيِّبِ، كما قال ﷻ: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ [الأنفال: ٣٧]، فلو كان النصرُ مِن غيرِ مَشَقَّةٍ وعَنَاءٍ واستبطاءٍ، لدَخَلَ المنتفِعُون والمنافِقُون في هذا الدِّينِ طَلَبًا للدنيا، ولكنْ في تأَخُّرِ النصرِ تمييزٌ وتمحيصٌ[(١)].

◘ رابعًا: فَرْضُ اللهِ تعالى النصيحةَ للنبيِّ ﷺ، ونُصْرَتَه والجهادَ في سبيلِهِ تعالى:

فَرَضَ اللهُ النصيحةَ للرسولِ ﷺ على عبادِهِ المؤمِنِين[(٢)]، قال ﷻ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٖۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ٩١]، فجَعَلَ اللهُ تعالى النصيحةَ له ولرسولِهِ ﷺ شرطًا لرَفْعِ الحَرَجِ عن أهلِ الأعذارِ؛ فدَلَّ ذلك على وجوبِ النصيحةِ للهِ تعالى ولرسولِهِ ﷺ؛ ويُؤَيِّدُ هذا حديثُ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(الدِّينُ النَّصِيحَةُ)**، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قالَ: **(للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ)**[(٣)].

• كما فَرَضَ اللهُ على عبادِهِ المؤمِنِين الجهادَ في سبيلِه، وجَعَلَ مِن أعظَمِ

---

(١) **انظر**: «إغاثة اللهفان» (٢/ ١٨٩).
(٢) تقدَّمَ الحديثُ عن النصيحةِ لرسول الله، **انظر**: (ص٣٧٥) وما بعدَها من هذا الكتاب.
(٣) تقدَّمَ تخريجه، **انظر**: (ص٣٧٧) من هذا الكتاب.

غاياتِ الجِهَادِ بعدَ إعلاءِ كَلِمَتِه: الدفاعَ والذَّبَّ عن نَبيِّه ﷺ مِن كُلِّ متطاوِلٍ ومنتَقِصٍ؛ لأنَّ الدفاعَ عن أعلامِ الدِّينِ وحُرُمَاتِهِ وشعائِرِه هو شَطْرُ الجِهَادِ في سبيلِ الله، وهو جُزْءُ مفهومِهِ الشرعِيِّ.

والدفاعُ عن النبيِّ ﷺ، وتطهيرُ الأرضِ مِن مظاهِرِ الطعنِ فيه وفي نُبُوَّتِهِ ورسالَتِه، هو جهادٌ واجِبٌ على الأُمَّةِ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ؛ لأنَّه مِن تَمَامِ ظُهُورِ دِينِ اللهِ وعُلُوِّ كلمةِ الله وكَوْنِ الدِّينِ كُلِّهِ لله، فحَيْثُما ظَهَرَ الطَّعْنُ فيه وفي نُبُوَّتِهِ ورسالَتِهِ ولم يُنْتَقَمْ ممَّن فَعَلَ ذلك، لم يَكُن الدِّينُ ظاهرًا، ولا كَلِمَةُ اللهِ عالِيَةً[1]؛ ولذلك جاءَ الأَمْرُ الصريحُ في كتابِ الله تعالى بقِتَالِ مَن يَطْعَنُ في النبيِّ ﷺ وفي الدِّينِ؛ حتى ينتَهِيَ عن ذلك، قال ﷻ: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَـٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢].

▫ خامسًا: تحريمُ إيذائِهِ ﷺ بقَوْلٍ أو فِعْلٍ:

جاءَ الوَعِيدُ الشديدُ والتحريمُ الأكيدُ في كتابِ اللهِ تعالى لكلِّ ما يُؤْذِي النبيَّ ﷺ في نَفْسِه أو عِرْضِه أو ما لَهُ صِلَةٌ به، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، والآيَةُ دالَّةٌ على تحريمِ إيذاءِ النبيِّ ﷺ بقَوْلٍ أو فِعْلٍ، مِن وجوهٍ:

أحدُها: أنَّ اللهَ تعالى قَرَنَ أَذَاهُ بأَذَى رسولِهِ ﷺ، كما قَرَنَ طاعَتَهُ بطاعَتِه، فمَن آذَاهُ فقَدْ آذَى اللهَ تعالى، وفي هذا بيانٌ لتلازُمِ الحَقَّيْنِ، وأن جهةَ حُرْمَةِ اللهِ تعالى ورسولِهِ جِهَةٌ واحدةٌ؛ فمَن آذَى الرسولَ فقدْ آذَى اللهَ، ومَن أطاعَهُ فقد أطاعَ الله؛ لأن الأُمَّةَ لا يَصِلُون ما بينَهم وبينَ رَبِّهم إلا بواسِطَةِ الرسولِ، ليس لأحدٍ منهم طريقٌ غيرُه، ولا سَبَبٌ سِوَاه، وقد أقامَهُ اللهُ مُقَامَ نَفْسِه في أَمْرِه ونَهْيِه وإخبارِه وبيانِه، فلا يَجُوزُ أن يُفَرَّقَ بينَ اللهِ ورسولِهِ في شيءٍ من هذهِ الأمورِ.

---

(١) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٢٩٨ ـ ٢٩٩).

وثانيها: أنه ذَكَرَ لَعْنَهم في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، وأَعَدَّ لهم عذابًا مهينًا، واللَّعْنُ: الإبعادُ عن الرحمةِ، ومَن طَرَدَهُ عن رحمَتِهِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ لا يكونُ إلا كافرًا؛ فإنَّ المؤمِنَ يُقَرَّبُ إليها بعضَ الأوقاتِ، ولا يكونُ مُبَاحَ الدَّمِ؛ لأن حَقْنَ الدمِ رحمةٌ عظيمةٌ مِن اللهِ، فلا يَثْبُتُ في حَقِّه[1].

□ سادسًا: دفاعُ اللهِ تعالى في كتابِهِ عن نَبِيِّه ﷺ، والرَّدُّ على شُبَهِ المسيئِين وافتراءاتِهم:

حَفَلَ القرآنُ الكريمُ في آيِهِ وسُوَرِهِ بالدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ مِنِ انتقاصِ المنتَقِصِين، ومِن شُبَهِ المعانِدِين والمتطاوِلِين، تارَةً بالحُجَّةِ والبُرْهَان، وتارَةً بالتحدِّي والإعجازِ، وتارَةً بالنَّفْيِ والتكذيبِ، وغيرِ ذلك مِن مسالِكِ الرَّدِّ على المخالِفِين والمعانِدِين، **ومِن أفرادِ ذلك ما يأتي:**

١ ـ نَفْيُ الكَذِبِ عنه ﷺ:

رَدَّ القرآنُ الكريمُ فِرْيَةَ المشرِكِين ودَعْوَاهم أنَّ النبيَّ ﷺ افترَى الكَذِبَ في دعوى النُّبُوَّةِ، وأنَّ ما جاء به هو أساطِيرُ الأَوَّلِين، وقد حكى اللهُ مَقالَتَهم الشنيعةَ ونَفَى ذلك عن نَبِيِّه ﷺ مِن خلالِ مَسْلَكَيْنِ اثنَيْنِ:

أ ـ الشهادةُ مِن اللهِ على صِدْقِ نَبِيِّه ﷺ:

قال ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ إِفۡكٌ ٱفۡتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيۡهِ قَوۡمٌ ءَاخَرُونَۖ فَقَدۡ جَآءُو ظُلۡمٗا وَزُورٗا ۝٤ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ۝٥ قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الفرقان: ٤ ـ ٦]، والنَّفْيُ هنا اشتَمَلَ عليه قولُه ﷻ: ﴿فَقَدۡ جَآءُو ظُلۡمٗا وَزُورٗا﴾؛ **يعني:** أنَّ قائِلِي هذه المقالَةِ قد جاؤُوا بظُلْمٍ وزُورٍ؛ **أي:** بِشِرْكٍ وكَذِبٍ؛ بنِسْبَتِهِم كلامَ اللهِ تعالى الذي جاء به نَبِيُّه إلى الإفكِ والافتراءِ[2].

وقوله ﷻ: ﴿قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ﴾؛ **أي:** أنزلَ القرآنَ: اللهُ الذي

---

(١) المصدر السابق (ص٤٦).
(٢) **انظر:** «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٣٨).

أحاطَ عِلْمُه بما في السمٰواتِ والأرضِ مِن الغَيْبِ والشهادةِ والسِّرِّ والجَهْرِ، فيمتَنِعُ أن يتقَوَّلَ عليه مخلوقٌ هذا القرآنَ، ويَزْعُمَ أنّ اللهَ قالَ له ذلك، واللهُ يعلَمُ كُلَّ شيءٍ، ومع ذلك فهو يُؤَيِّدُه ويَنْصُرُه، بل لا بُدَّ أن يُظْهِرَ كَذِبَهُ، وينتَقِمَ منه، كما قال ﷻ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٦][1].

ب ـ نَفْيُ الكَذِبِ عن النبيِّ ﷺ بتَحَدِّي المُفْتَرِين والمسيئِين:

تحدَّى اللهُ المسيئِين المفتَرِين على سَيِّدِ الخَلْقِ ﷺ بأنَّه ادَّعى النبوةَ وافتَرَى القرآنَ، وأَظْهَرَ عَجزَهم، وأبانَ عن فِرْيَتِهم وكَذِبِهم في كتابِهِ الكريم، حينَما أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ بتحدِّي مِلَلِ الكُفرِ قاطبةً إلى قيامِ الساعةِ أن يَأْتُوا بمِثْلِ هذا القرآنِ إن كانت دَعْوَاهم صادقةً، فقال ﷻ: ﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُۥ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ﴾ [الطور: ٣٣ ـ ٣٤]، وقال ﷻ: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [هود: ١٣]، ثمَّ تحدَّاهم ثالثًا بأن يأْتُوا ولو بسورَةٍ واحدةٍ، فقال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٧﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [يونس: ٣٧ ـ ٣٨].

وهذا التحدِّي ظَلَّ قائمًا في حياةِ النبيِّ ﷺ وبعدَ مَوْتِه، كما قال ﷻ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٣ ـ ٢٤]، و(لن) لنفي المستقبل[2].

وهذا التحدِّي القائمُ الباقي، مِن أعظَمِ صُوَرِ النُّصْرَةِ للنبيِّ ﷺ والدفاعِ عنه؛ لأنه حُجَّةٌ باقيةٌ ما بَقِيَ الليلُ والنَّهار.

---

(١) **انظر**: «روح المعاني» (٢٩/ ٥٤).

(٢) **انظر**: «روح المعاني» (١/ ١٩٨).

٢ ـ نَفْيُ السِّحْرِ عن النبيِّ ﷺ:

ادَّعَى المشرِكُون أنَّ النبيَّ ﷺ ساحِرٌ، وأنَّ ما جاءَ به سِحْرٌ، وقد حَكَى اللهُ مقالتَهم في كتابِهِ، ورَدَّ فِرْيَتَهم، قال ﷻ: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ قَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ﴾ [يونس: ٢]، وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحقاف: ٧][(١)].

كما بَيَّنَ اللهُ أنَّ هذا القولَ هو مَحْضُ عِنادٍ ومكابَرةٍ مِن الكفار، حيثُ قال ﷻ: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ٧][(٢)].

واتُّهِمَ النبيُّ ﷺ بأنه مَسْحُورٌ، كما قال ﷻ: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧].

وقد نَفَى اللهُ تعالى هذه الفِرْيَةَ عن نَبِيِّه ﷺ في كتابِهِ الكريمِ مِن وجوهٍ عِدَّةٍ:

أ ـ بَيَانُ أنَّ هذهِ الفِرْيَةَ قد قِيلَتْ للرُّسُلِ مِن قَبْلِه:

وهذا دليلٌ على أنَّ مقالةَ المشرِكين واتهامَهم للنبيِّ ﷺ بالسِّحْرِ إنما هو مَحْضُ تَجَنٍّ، وترديدٌ لمقالاتِ مَن سَبَقَهم مِن مِلَلِ الكفرِ، دونَ حُجَّةٍ أو بُرْهَان، قال ﷻ: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٢ ـ ٥٣][(٣)].

ب ـ بَيَانُ القرآنِ أنَّ هذه التُّهمةَ ضَلَالٌ وافتِرَاءٌ:

قال ﷻ: ﴿...إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّواْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٧ ـ ٤٨]؛ أي: إنَّ مستنَدَ فِرْيَتِهِ هو الأمثالُ القياسِيَّةُ الباطِلَةُ، وما بُنِيَ على استدلالٍ باطِلٍ فهو باطِلٌ[(٤)].

---

(١) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٤/٢٤٦).
(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١١/٢٦٥).
(٣) **انظر**: «فتح القدير» (٧/٥١).
(٤) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص٤٥٩).

٣ ـ نَفْيُ الجُنُونِ عن النبيِّ ﷺ:

قال ﷻ: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]، وقال ﷻ: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١]، وقال ﷻ: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴿٦٩﴾ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ ۚ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٨ ـ ٧٠].

وقد ردَّ اللهُ تعالى هذه الفِرْيَةَ في كتابِهِ الكريمِ مِن وجوهٍ:

أ ـ انتقاضُ فِرْيَتِهم بكَمَالِ حالِ النبيِّ ﷺ وما جاءَ به:

فقوله ﷻ: ﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾، ومعناه: أنَّ النبيَّ ﷺ قد جاءَ بالأَمْرِ الثابِتِ الذي هو صِدْقٌ وعَدْلٌ لا اختلافَ فيه، ولا تناقُضَ، فكيفَ يكونُ مَن جاء بهذا به جِنَّةٌ؟ وهل يكونُ إلا في أعلَى دَرَجِ الكمالِ مِن العِلْمِ والعقلِ ومكارِمِ الأخلاقِ(١).

وقال ﷻ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ١٩ ـ ٢٢]، فالنبيُّ ﷺ قد حازَ السَّبْقَ في جميعِ الخِلَالِ والخِصَالِ بشهادةِ المُشْرِكِين، فكيفَ يكونُ بعدَ ذلك ناقِصَ العقلِ مجنونًا!(٢).

ولذلك دَعَا اللهُ أهلَ مِلَلِ الكفرِ للتفكُّرِ في حالِ النبيِّ ﷺ؛ فإنَّه يُنْبِئُ عن كمالِ خِصَالِهِ وخِلَالِهِ المانعةِ مِن صِفَةِ الجُنُونِ، قال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦].

ب ـ بَيَانُ أنَّ أصلَ هذه الفِرْيَةِ هو العِنَادُ والجُحُودُ:

فإنَّ الكُفَّارَ قد استقَرَّ في أَنْفُسِهم كمالُ عَقْلِ النبيِّ ﷺ، ولكنَّهم عانَدُوا وجَحَدُوا هذه الحقيقةَ؛ لأنهم كَرِهُوا الحقَّ الذي جاء به، كما قالَ ﷻ: ﴿بَلْ

---

(١) المصدر السابق (ص٥٥٤).

(٢) انظر: «تفسير أبي السعود» (٦/ ٤٧٢).

جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ﴾ فكونُه أتى بالحَقِّ، وكونُهم كارِهين للحقِّ بالأصلِ هو الذي أَوْجَبَ لهم التكذيبَ بالحَقِّ، واتهامَ النبيِّ ﷺ بالجُنُونِ، كما قال ﷻ: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣](١).

٤ ـ نَفْيُ الكَهَانَةِ والشِّعْرِ عن النبيِّ ﷺ:

مِن التُّهَمِ الباطلةِ التي افتَرَاها أهلُ مِلَلِ الكفرِ على النبيِّ ﷺ، ادعاؤُهم أنه يَعْرِفُ الشِّعْرَ والكهانَةَ، استنقاصًا مِن قَدْرِه، واستهزاءً بمَقَامِهِ، وردًّا للحقِّ الذي جاءَ به، قال ﷻ: ﴿فَذَكِّرْ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴿٢٩﴾ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴿٣٠﴾ قُلْ تَرَبَّصُوا۟ فَإِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُتَرَبِّصِينَ﴾ [الطور: ٢٩ ـ ٣١]، وقال ﷻ: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤١ ـ ٤٢]، وقد رَدَّ اللهُ هذه الفِرْيَةَ في كتابِهِ مِن أوجُهٍ عِدَّةٍ:

أ ـ حالُ النبيِّ ﷺ قبلَ بَعْثَتِهِ تَرُدُّ هذه الفِرْيَةَ:

إنَّ كُفَّارَ قريشٍ شَهِدُوا صِدْقَ النبيِّ ﷺ وأمانَتَه، ولم يَعْرِفُوا عنه تعاطِيَ الشِّعْرِ قبلَ بَعْثَتِه ولا بعدَ ذلك، وهذا كان بمَنْزِلَةِ المُتَوَاتِرِ المستقِرِّ عندَهم؛ ولذلك قال ﷻ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [يس: ٦٩ ـ ٧٠].

ب ـ تَرَدُّدُ الكُفَّارِ في مقالَتِهم وحَيْرَتِهم دليلٌ على كَذِبِهم:

بيَّنَ اللهُ تعالى في كتابِهِ أنَّ مَرَدَّ هذه الفِرْيَةِ وغيرِها إنَّما هو ردُّ الحَقِّ الذي جاءَ به النبيُّ ﷺ؛ ولذلك تَرَاهُم ينتَقِلُون مِن فِرْيَةٍ لأُخْرَى مِن غيرِ دَلِيلٍ أو حُجَّةٍ، وهذا دليلُ بُطْلانِ دَعْوَاهم، فتارَةً يقولونَ: كَذَّاب، تارَةً: شاعِر، وتارَةً: كاهِن، وهكذا؛ قال ﷻ: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ

---

(١) انظر: «تفسير السعدي» (ص٥٥٤).

سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨]، وقال ﷻ: ﴿بَلْ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۭ بَلِ ٱفْتَرَىٰهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِـَٔايَةٍ كَمَآ أُرْسِلَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥](١).

٥ ـ نَفْيُ السَّرِقَةِ والغُلُولِ عنه ﷺ:

اتَّهَمَ المنافِقُون النبيَّ ﷺ بالغُلُولِ والسَّرِقَةِ عياذًا بالله، قال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، قال ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «نَزَلَتْ هذه الآيةُ في قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ، فُقِدَتْ يومَ بَدْرٍ فقال بعضُ الناسِ: لعلَّ رسولَ الله ﷺ أَخَذَها!»(٢).

وقد نَفَى اللهُ ﷻ هذه الفِرْيَةَ عن نَبِيِّه في كتابِه، والنبيُّ ﷺ في سُنَّتِهِ، مِن وجوهٍ:

أ ـ استحالَةُ وقوعِ الغُلُولِ مِن النبيِّ ﷺ شرعًا وعَقْلًا:

وذلك في قولِه ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾.

فأما استحالَتُها شرعًا: فلكونِ النبيِّ ﷺ معصومًا مِن كبائرِ الذنوبِ، والغُلُولُ مِن الخيانةِ والغَدْرِ، وهو مِن أقبحِ الذُّنُوبِ وأَخَسِّها(٣).

أما استحالَتُها عقلًا: فالنبيُّ ﷺ قد أُعطِيَ الخُمْسَ من الغنائِم، فكيفَ تَتْبَعُ نَفْسُه السَّقَطَ مِن المَتَاعِ من قطيفةٍ وغيرِها، بل كان يُعْطِي عطاءً جَزْلًا، وفي هذا رَدٌّ لفِرْيَةِ المنافِقِين(٤).

ب ـ نَهْيُ النبيِّ ﷺ عن السَّرِقَةِ والغلولِ، وتشديدُهُ في أمرِهما:

فلا يُعْقَلُ أن يَنْهَى النبيُّ ﷺ ويشدِّدَ غايَةَ التشدِيدِ في أمرِ الغُلُولِ، ثم يَقَعَ فيه، عياذًا بالله! فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: «قامَ فِينَا النبيُّ ﷺ، فذَكَرَ الغُلُولَ فعَظَّمَهُ وعَظَّمَ أَمْرَه؛ قال: (**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ**،

---

(١) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٨٣).

(٢) رواه أبو داود (٣٤٧٥)، والنسائيُّ (٣٠١٨)، وقال: حديثٌ حَسَنٌ غَرِيب.

(٣) **انظر**: «البحر المحيط» لأبي حيان (٣/ ١٠٦).

(٤) **انظر**: «تفسير القرطبي» (٤/ ٢٥٥)، و«روح المعاني» (٤/ ١٠٩).

عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ)(١).

□ **سابعًا: نُصْرَةُ اللهِ تعالى لنَبِيِّه ﷺ، وانتقامُهُ مِمَّنْ آذاهُ وأَسَاءَ إليه:**

جَرَتْ سُنَّةُ اللهِ الكَوْنِيَّةُ والشرعيةُ على انتقامِ الله تعالى ممَّنْ آذى نَبِيَّه في الدُّنْيا، وجَعَلَ ذلك عِبْرةً للمُعْتَبِرين، وقد تقدَّمَ معنا ذِكْرُ نماذِجَ مِن أحوالِ المسيئِين وعاقِبَتِهم في الدُّنيا(٢).

ومن نماذِجِ ما وَرَدَ في القرآنِ الكريمِ في نصرةِ الله تعالى لنَبِيِّه ﷺ ممن آذاه في الدُّنْيا، وانتقامِه منهم:

١ - أبو لَهَبٍ (عَمُّ النبيِّ ﷺ):

وكان مِن أَشَدِّ قرابَتِهِ ﷺ عداوَةً له، فقد بادَرَ بتكذيبِهِ والانتقاصِ منه والسُّخْرِيَةِ عندما صَدَعَ بدَعْوَتِهِ، بعدَ نزولِ قولِهِ ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فصَعِدَ الصَّفَا وأَنْذَرَ قومَهُ، وخَصَّ بالذِّكْرِ قرابَتَه، فقال أبو لَهَبٍ: تَبًّا لك! ما جَمَعْتَنا إلا لهذا!(٣).

فانتَصَرَ اللهُ ﷻ لنَبِيِّه ﷺ في كتابِهِ الكريم في قولِه ﷻ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]، والمقصودُ بقولِه: تَبَّتْ يداه؛ أي: خَسِرَ، وباءَ بالهلاكِ، وفي تَبَّ الأُولَى دعاءٌ، وفي الثانية خَبَرٌ، كما تقولُ: أهلَكَهُ اللهُ، وقد هَلَكَ(٤)،

(١) أخرجه البخاري (٢٩٢٥) واللفظُ له، ومسلم (٣٥٠٠).
(٢) انظر: (ص٤١٧) من هذا الكتاب.
(٣) انظر هذه الحادثةَ في: «صحيح البخاري» (١٣٤١)، و«صحيح مسلم» (٣٣٣).
(٤) انظر: «فتح القدير» (٥/ ٥١١).

فقد عَجَّلَ اللهُ هلاكَهُ بِداءِ العَدَسَةِ[1]، فتَرَكَهُ ابناهُ في بيتِهِ ثلاثًا ما يَدْفِنَانِه حتى أَنْتَنَ[2].

٢ ـ أبو جَهْلِ بنُ هِشَامٍ:

وهو مِن أَشَدِّ القرابَةِ كفرًا وعُتُوًّا وأَذِيَّةً للنبيِّ ﷺ، حيث آذاه بقَوْلِهِ وفِعْلِه، وأَلَّبَ عليه قَوْمَه، فعاقَبَهُ اللهُ بأنواعِ العقوباتِ الحِسِّيَّةِ والمَعْنَوِيَّةِ:

• **فأَلْقَى الرُّعْبَ في قَلْبِه**: حينَما هَمَّ أن يَطَأَ رقبةَ النبيِّ ﷺ؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: «قال أبو جَهْلٍ: هل يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وجهَهُ بينَ أَظْهُرِكُم؟ قال: فَقِيلَ: نَعَم، فقال: واللَّاتِ والعُزَّى! لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذلك لأَطَأَنَّ على رَقَبَتِهِ، أو لَأُعَفِّرَنَّ وجهَهُ في الترابِ! قال: فأَتَى رسولَ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ على رَقَبَتِهِ، قال: فما فَجِئَهم منه إلا وهو يَنْكُصُ على عَقِبَيْهِ ويَتَّقِي بيَدَيْهِ، قال: فقِيلَ لَهُ: ما لَكَ؟! فقال: إنَّ بيني وبينَه لَخَنْدَقًا مِن نارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: **(لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ المَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا)**، قال: فأنزَلَ اللهُ عز وجل ـ لا نَدْرِي في حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه، أو شيءٌ بَلَغَه ـ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ۝١٠ أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ۝١١ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ۝١٢ أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١٣ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ۝١٤ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ۝١٥ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [العلق: ٦ ـ ١٦][3].

وأهلَكَهُ اللهُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ، وجَعَلَ قَتْلَهُ بيَدِ غلامَيْنِ مِن غِلْمَانِ الأنصارِ[4].

---

(١) **العَدَسَةُ، هي**: بَثْرَةٌ تُشْبِهُ العَدَسَةَ تَخْرُجُ في مَوَاضِعَ مِن الجَسَدِ مِن جنْسِ الطَّاعُونِ تقْتُلُ صاحِبَها غالبًا. **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٩٠).

(٢) القِصَّةُ رواها الحاكمُ في «المستدرك» (٣/ ٣٦٣)، رقم (٥٤٠٣)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١/ ٣٠٨)، رقم (٩١٦)، والبَزَّارُ في «المسند» (٩/ ٢٢٩)، رقم (٣٢٨٨)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٩٩): «رواه الطبرانيُّ والبَزَّارُ، وفي إسنادِهِ حُسَيْنُ بنُ عبدِ الله بنِ عُبَيْدِ الله، وَثَّقَه أبو حاتِمٍ وغيرُه، وضَعَّفَهُ جماعةٌ، وبقيةُ رجالِهِ ثِقاتٌ».

(٣) رواه مسلم (٥١١١).

(٤) **انظرِ الحادثةَ في**: «صحيح البخاري» (٢٩٨٩)، ومسلم (٣٣٨٣).

٣ - نُصْرَتُهُ تعالى لنَبِيِّهِ ﷺ عندَ هِجْرَتِهِ:

قال ﷻ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠]، فهذه الآياتُ نصٌّ في نُصْرَةِ الله تعالى لنَبِيِّه ﷺ في هِجْرَتِهِ، وانتِقَامِه ممن رَامَ أَذِيَّتَهُ بالقَتْلِ أو الحَبْسِ أو النَّفْيِ، وذلك مِن وُجُوهٍ:

- أنَّ اللهَ نَصَرَ نَبِيَّهُ بإرشادِهِ إلى الهِجْرَةِ حتى أَغْنَاهُ عن مَعُونَتِهم.
- بما تَكَفَّلَ به مِن إمدادِهِ بملائكَتِه، وإخفائِه لأَثَرِه، وتَعْمِيَةِ الكُفَّارِ عن رُؤْيَتِه.
- بإنزالِ السَّكِينَةِ والطُّمأْنِينَةِ والثِّقَةِ بنَصْرِ اللهِ ووَعْدِه.
- بجعلِ كَلِمَةِ الَّذِين كَفَرُوا السُّفْلَى بذُلِّ الخَوْفِ، وكلمة اللهِ هي العُلْيَا بعِزِّ الظَّفَرِ[١].

□ ثامنًا: نُصْرَةُ اللهِ تعالى نَبِيَّهُ ﷺ في المَعَارِكِ والغَزَوَاتِ:

وهو مِن أَظْهَرِ أنواعِ النُّصْرَةِ وأَبْيَنِها، وقد ذَكَرَ القرآنُ الكريمُ الكثيرَ مِن أحداثِها وتفاصيلِها، **ومن نماذجِ هذه الآياتِ، ما يأتي:**

١ - وَعْدُ اللَّهِ نَبِيَّهُ ﷺ بالنَّصْرِ والغَلَبَةِ على الجُمُوعِ الكافِرَةِ:

جاء الوعدُ مِن الله لنَبِيِّه بالغَلَبَةِ والنَّصْرِ على جَحَافِلِ الكُفْرِ في المرحلةِ المَكِّيَّةِ قبلَ فَرْضِ القِتَالِ والمواجَهَةِ، قال ﷻ: ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُوْلَٰٓئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَآءَةٌ فِى ٱلزُّبُرِ ﴿٤٣﴾ أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٣ - ٤٥]؛ يعني: كُفَّار قُرَيْش، وذلك يومَ بَدْرٍ، وهذه معجزَةٌ أوعَدَهُم اللهُ بها فحَقَّقَها[٢].

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (٢/ ٣٦٥)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ١٥٥).

(٢) انظر: «النكت والعيون» (٥/ ٤١٨).

وقال ﷻ في أولِ سورةِ النَّحْلِ، وهي مَكِّيَّة: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ قيلَ: المرادُ بأَمْرِ اللهِ هنا: «ما وَعَدَ اللهُ نَبِيَّهُ مِن النصرِ وظَفَرِهِ بأعدائِه، وانتقامِهِ منهم بالقَتْلِ والسَّبْيِ ونَهْبِ الأموالِ، والاستيلاءِ على مَنازِلِهم ودِيارِهم، وهو تأويلُ ابنِ عَبَّاسٍ وابنِ جُرَيْجٍ»(١).

٢ ـ الإخبارُ مِن اللَّهِ تعالى ومِنَّتُه على عبادِهِ بنُصْرَةِ نَبِيِّه ﷺ في المَعَارِكِ:

فقد نَصَرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ في جميعِ غَزَوَاتِهِ ومَعارِكِه وسَرَايَاه ـ سِوَى ما كانَ في غَزْوَتَيْ أُحُدٍ وحُنَيْنٍ؛ لأسبابٍ ذَكَرَها اللهُ في كتابِه ـ قال ﷻ: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥ ـ ٢٦].

ومن نماذجِ الغَزَوَاتِ التي خُصَّتْ بالذِّكْرِ:

• **غَزْوَةُ بَدْرٍ**: قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٣].

• **غَزْوَةُ الأحزابِ**: قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٩].

• **غزوةُ بَنِي قُرَيْظَةَ**: قال ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٢٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٦ ـ ٢٧].

• **فَتْحُ مَكَّةَ**: قال ﷻ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١].

---

(١) **انظر**: «البحر المحيط» (٧/ ٢١٣).

٣ - إلقاءُ اللَّهِ الرُّعْبَ في قُلُوبِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

مِن أَوْجُهِ نَصْرِ الله تعالى لنَبِيِّه ﷺ: إلقاءُ الرُّعْبِ في قلوبِ المناوِئين لدعوتِه والمسيئِين المتطاولِين على مَقَامِ نُبُوَّتِه، قال تعالى: ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٥١]، وعن جابرٍ رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال: (**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ...**)[١].

قال العَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رحمه الله عن إلقاءِ الرُّعْب: «ولا شَكَّ أن هذا مِن أعظَمِ النَّصْرِ؛ لأنَّ نَصْرَ اللهِ لعبادِهِ المؤمِنِين لا يَخْرُجُ عن أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إمَّا أن يَقْطَعَ طَرَفًا مِن الذين كَفَرُوا، أو يَكْبِتَهُم فيَنْقَلِبُوا خائِبِين، وهذا مِن الثاني»[٢].

□ تاسعًا: نُصْرَةُ اللهِ تعالى نَبِيَّهُ ﷺ في الآخِرَةِ:

وَعَدَ اللهُ نَبِيَّهُ الكريمَ ﷺ بنُصْرَتِه في الآخِرَةِ على مَن عادَاه وأساءَ إليه وتطاوَلَ عليه، قال عز وجل: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ﴾ [غافر: ٥١]، ويومُ الأشهادِ: هو يومُ القِيامَةِ.

ونَصْرُ اللهِ لنَبِيِّه ولسائرِ رُسُلِه يومَ القيامةِ على وجهَيْنِ[٣]:

الوجهُ الأوَّل: بإعلاءِ كَلِمَتِهم، وإجْزَالِ ثَوَابِهم:

وقد جاء الوَعْدُ مِن اللهِ بإعلاءِ كَلِمَةِ نَبِيِّه ﷺ، ورَفْعِ مَنْزِلَتِه يومَ القِيامَةِ، وإجزالِ ثَوَابِه، ومِن نماذِجِ الآياتِ الواردةِ في ذلك:

• **أنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يومَ القيامةِ مَقَامًا محمودًا**، قال عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وأخرجَ البخاريُّ في تفسيرِ هذه الآيَةِ مِن حديثِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنه قال: «إنَّ الناسَ يَصِيرُونَ يومَ القيامةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! اِشْفَعْ، يَا فُلَانُ! اِشْفَعْ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢)، ومسلم (٨٤٥). (٢) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص١٥٢).

(٣) **انظر**: «النكت والعيون» (٥/ ١٦٠).

حَتَّى تَنْتَهِيَ الشفاعةُ إلى النبيِّ ﷺ، فذلكَ يومَ يَبْعَثُهُ اللهُ المَقَامَ المَحْمُودَ»(١).

• **أنَّه يُعْطَى الكَوْثَرَ يومَ القِيَامَةِ**، قال ﷻ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، وعن أبي عُبَيْدَةَ رضي الله عنه؛ أنَّه سألَ عائشةَ رضي الله عنها عن الكَوْثَرِ؟ فقالَتْ: «نَهْرٌ أُعْطِيهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ»(٢).

الوجهُ الثاني: بالانتقامِ مِن أعدائِهم:

أما الانتقامُ مِن أعداءِ الأنبياءِ وخصومِهم يومَ الدِّين، بأنواعِ النَّكَالِ والعذاب، فقد تقدَّمَ ذِكْرُه في هذا الكتاب(٣).

المطلب الثاني

مَنْهَجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ

كان للنبيِّ ﷺ مواقِفُ كثيرةٌ في حياتِهِ دافَعَ فيها عن نَفْسِهِ الشريفةِ، ورَدَّ على مَن ناوَأَهُ وآذَاه في شَخْصِهِ ورسالَتِه، ودفاعُ العبدِ عن نَفْسِه يُعَدُّ نصرةً وانتصارًا؛ لقولِه ﷻ: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١]؛ أي: استَوْفَى حَقَّه بنَفْسِه(٤).

والنبيُّ ﷺ لم يكن ينتَصِرُ لنَفْسِه باعتبارِ بَشَرِيَّتِه، وإنما باعتبارِ مَقَامِ نُبُوَّتِه ورسالَتِه؛ لأنَّ الإساءةَ إليه إساءةٌ لمَحَارِمِ الله، وانتهاكٌ لحُدُودِه؛ يدُلُّ على ذلك حديثُ عائشةَ رضي الله عنها؛ أنها قالَت: «مَا ضَرَبَ رسولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بيَدِهِ، ولا امْرَأَةً، ولا خادِمًا، إلا أنْ يُجَاهِدَ في سبيلِ الله، وما نِيلَ منه شيءٌ قَطُّ، فيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إلا أنْ يُنْتَهَكَ شيءٌ مِن مَحَارِمِ الله، فيَنْتَقِمَ للهِ ﷻ»(٥).

ومِن معالِمِ مَنْهَجِ السُّنَّةِ النبويَّةِ في الانتصارِ للنبيِّ ﷺ ممن أساءَ إليه وآذَاه:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٤٨).
(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨٥).
(٣) **انظر**: (ص٤٢٩) من هذا الكتاب.
(٤) «النكت والعيون» (٥/٢٠٨).
(٥) رواه مسلم (٤٣٩٨).

□ **أولًا: دُعَاؤُهُ ﷺ بالهَلاكِ على مَن تطاوَلَ عليه وأساءَ:**

أُثِرَ عن النبيِّ ﷺ الدعاءُ على مَن تطاوَلَ عليه مِن الكُفَّارِ والمُشْرِكِين، ومن ذلك: ما رواه ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه، قال: «كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في ظِلِّ الكَعْبَةِ، فقالَ أبو جَهْلٍ وناسٌ مِن قُرَيْشٍ - ونُحِرَتْ جَزُورٌ بناحِيَةِ مَكَّةَ، فأَرْسَلُوا فجَاؤُوا مِن سَلَاهَا وطَرَحُوهُ عليه! فجاءَتْ فاطِمَةُ، فأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فقالَ: (**اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**) لأبي جَهْلِ بنِ هِشَامٍ، وعُتْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ، وشَيْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ، والوَلِيدِ بنِ عُتْبَةَ، وأُبَيِّ بنِ خَلَفٍ، وعُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ، قال عبدُ الله: فلَقَدْ رأيتُهم في قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى!»[(١)].

□ **ثانيًا: رَدُّه ﷺ على مَن أساءَ إليه:**

كان النبيُّ ﷺ يَرُدُّ التُّهَمَ التي يَكِيلُها الكُفَّارُ والمنافِقُون له، ومِن ذلك: رَدُّه ﷺ على مَنِ اتَّهَمَه بعَدَمِ العَدْلِ في القِسْمَةِ، كما روى أبو بَرْزَةَ رضي الله عنه قال: «أُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ بِمَالٍ فَقَسَمَهُ، فأَعْطَى مَن عَنْ يَمِينِه، ومَن عَن شِمَالِهِ، ولم يُعْطِ مَن وَرَاءَهُ شَيْئًا، فقامَ رَجُلٌ مِن وَرَائِهِ، فقالَ: يا مُحَمَّدُ! مَا عَدَلْتَ في القِسْمَةِ! - رَجُلٌ أَسْوَدُ مطمومُ الشَّعْرِ عليه ثوبَانِ أَبْيَضَانِ - فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ غَضَبًا شديدًا، وقال: (**واللهِ! لا تَجِدُونَ بَعْدِي رَجُلًا، هُوَ أَعْدَلُ عَلَيْكُمْ مِنِّي!**)»[(٢)].

وإنما كانَ رَدُّه هنا ﷺ بغَضَبٍ شديدٍ؛ لأنَّ هذا الرَّجُلَ انتهَكَ حُرْمَةَ النبيِّ ﷺ باتهامِهِ بعَدَمِ العَدْلِ، وذلك قَدْحٌ في نُبُوَّتِه؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ لا يَحِيفُ ولا يَجُورُ، كما قال عز وجل: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوٓا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ بَلْ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الظَّٰلِمُونَ﴾ [النور: ٥٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٩٧) واللفظُ له، ومسلم (٣٤٣٨).

(٢) رواه النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٣٤٤٣)، وأحمد في «مسنده» (٣٣/ ٤٤)، رقم (١٩٨٠٩)، قال شعيبٌ الأرناؤوط: «صحيحٌ لغَيْرِه».

ومِن أَوْجُهِ رَدِّه على فِرْيَةِ مَنِ انتَقَصَه، ما رواه أبو هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ)**[١].

□ ثالثًا: أَمْرُهُ ﷺ وتحريضُهُ على قَتْلِ مَن أساءَ إليه:

حيثُ أَمَرَ النبيُّ ﷺ بقَتْلِ رجلٍ مِن اليهودِ لإيذائِهِ رسولَ الله ﷺ وإعانَتِهِ الأعداءَ عليه، كما رَوَى البَراءُ بنُ عازِبٍ رضي الله عنه قال: «بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الأنصارِ إلى أبي رَافِعٍ، فدَخَلَ عليه عبدُ اللهِ بنُ عَتِيكٍ بيتَهُ ليلًا، فقَتَلَهُ وهو نائِمٌ»[٢].

وكان أبو رافِعٍ يعادِي رسولَ الله ﷺ، ويُؤَلِّبُ الناسَ عليه[٣].

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رحمه الله بعدَ ذِكْرِهِ لحديثِ قَتْلِ أبي رافِعٍ وغيرِه: «فهذه الأحاديثُ كُلُّها تَدُلُّ على أنَّ مَن كان يَسُبُّ النبيَّ ﷺ ويُؤْذِيه مِنَ الكُفَّارِ، فإنَّه كان يَقْصِدُ قَتْلَه، ويَحُضُّ عليه لأَجْلِ ذلك، وكذلك أصحابُهُ بأَمْرِهِ يفعَلُون ذلك»[٤].

وقد أَعْرَضَ النبيُّ ﷺ عن قَتْلِ بعضِ المتطاوِلِين والمنتَقِصِين له، رغمَ قُدْرَتِهِ على قَتْلِهِم، لأسبابٍ أربعةٍ:

الأَوَّل: أن يجيءَ المسيءُ تائبًا قبلَ القُدْرَةِ عليه، والمسلِمُ الذي وَجَبَ عليه حَدٌّ لو جاءَ تائبًا قَبْلَ القُدْرَةِ عليه لسَقَطَ عنه، فالحَرْبِيُّ أَوْلَى.

الثانـي: أن رسولَ الله ﷺ كان مِن خُلُقِهِ أن يَعْفُوَ عنهم.

الثالث: أن الحربِيَّ إذا أسلَمَ لم يُؤْخَذْ بشيءٍ مما عَمِلَهُ في الجاهِلِيَّةِ، لا مِن حقوقِ اللهِ ولا مِن حقوقِ العِبَادِ[٥].

---

(١) رواه البخاري (٣٣٦١). (٢) رواه البخاري (٢٨٨١).

(٣) **انظر**: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٥/ ١٨٣).

(٤) «الصارم المسلول» (ص١٥٩). (٥) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص١٦٠).

الرابع: أنه ﷺ امتَنع عن قتلِ المنتَقِصِ له في قِسْمَةِ الغنائِم؛ حتى لا يتحدَّثَ الناسُ أنَّ محمدًا يَقْتُلُ أصحابَه، على قاعدةِ: «دَفْع المَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المَصَالِح»(١).

□ **رابعًا: انتدابُهُ ﷺ مِن أصحابِهِ مَن يُدَافِعُ عنه، ويكفيهِ الأعداءَ بيَدِهِ أو بلِسَانِه:**

كما وَقَعَ يومَ أُحُدٍ؛ فعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ أُفْرِدَ يومَ أُحُدٍ في سَبْعَةٍ مِن الأنصارِ ورَجُلَيْنِ مِن قُرَيْشٍ، فلما رَهِقُوهُ، قال: **(مَن يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ؟)** - أو: **(هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ)** - فتقَدَّمَ رَجُلٌ مِن الأنصارِ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم رَهِقُوه أيضًا، فقال: **(مَن يَرُدُّهُم عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ؟)** - أو: **(هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ)** - فتقَدَّمَ رَجُلٌ مِن الأنصارِ، فقاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فلم يَزَلْ كذلك حَتَّى قُتِلَ السبعةُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ لصاحِبَيْهِ: **(مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا)**(٢).

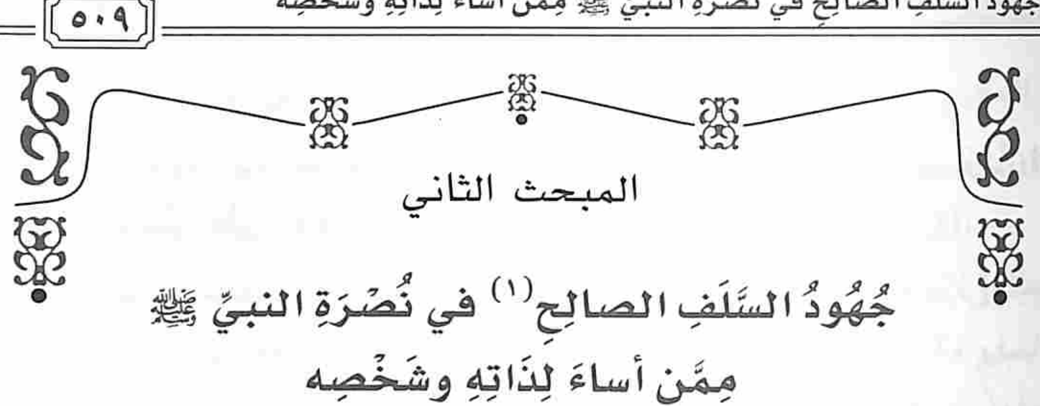
وكان ﷺ يقولُ لحَسَّانَ بنِ ثابِتٍ رضي الله عنه - وهو شاعِرُ رسولِ الله ﷺ -: **(أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ!)**(٣).

وقال له يومَ قُرَيْظَةَ: **(اهْجُ المُشْرِكِينَ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ)**(٤).

وقال رسولُ الله ﷺ لحَسَّانَ أيضًا: **(إِنَّ رُوحَ القُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ؛ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ)**(٥).

❁ ❁ ❁

(١) المصدر السابق (ص١٩١).
(٢) رواه مسلم (٣٤٣١).
(٣) أخرجه البخاري (٣٠٥٥)، ومسلم (٤٦٤٣).
(٤) رواه البخاري (٣٩١٣).
(٥) رواه مسلم (٤٦٤٩).



المبحث الثاني

جُهُودُ السَّلَفِ الصالِحِ[١] في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ مِمَّن أساءَ لِذَاتِهِ وشَخْصِه

كان للسَّلَفِ الصالِح ـ رحمهم الله ـ قَصَبُ السَّبْقِ، والقِدْحُ المُعَلَّى، والحَظُّ الأَوْفَى، والمَقَامُ الأَسْنَى في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ بالأَنْفُسِ والمالِ، بالأقوالِ والفِعَالِ، وقد امتَنَّ اللهُ تعالى على نَبِيِّه بما هَيَّأَهُ له مِن نُصْرَةِ المؤمِنِين فقال: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]؛ أي: «أعانَكَ بمَعُونَةٍ سَمَاوِيَّةٍ، وهو النَّصْرُ منه الذي لا يُقَاوِمُه شيءٌ، ومعونَةٍ بالمؤمِنِين بأنْ قَيَّضَهم لنَصْرِك»[٢]؛ لأنَّ نَصْرَ اللهِ تعالى نَبِيَّه على نوعَيْنِ:

أحدُهما: ما يَحْصُلُ مِن غيرِ واسطةِ أسبابٍ معلومةٍ مُعْتَادَةٍ.

والثاني: ما يَحْصُلُ بواسطةِ أسبابٍ معلومةٍ مُعْتَادَةٍ[٣].

والمقصودُ بالمؤمِنِين في الآيَةِ: هم المُهَاجِرُون والأنصارُ ممن رآهُ وتَشَرَّفَ بصُحْبَتِه، ومَن أتى بعدَهم مِن صالِحِ المؤمِنِين؛ لقولِه ﷻ: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]، والمرادُ بولايةِ المؤمنينَ له هنا: هي التأييدُ والنُّصْرَةُ والمَعُونَةُ على

---

(١) السَّلَفُ الصالِحُ نَعْتٌ يُطْلَقُ ويُرَادُ به: ١ ـ الصحابَةُ فَقَط، فهو وَصْفٌ لازِمٌ لهم يَخْتَصُّ بهم عندَ الإطلاقِ ولا يُشارِكُهم فيه غيرُهم. ٢ ـ وقيلَ: إن المرادَ بالسَّلَفِ عند الإطلاقِ هم الصحابةُ والتابِعُون. ٣ ـ وقيل: إنَّ المرادَ بالسَّلَفِ هم الصحابَةُ والتابِعُون، وتابِعُو التابِعِين، وهو قولُ الجمهورِ، وهو الراجِحُ، ويَلْحَقُ بهم أئمةُ العِلْمِ في القُرُونِ المتلاحِقَةِ.

انظر: «الشريعة» للآجُرِّيّ (ص١٤)، و«درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (٧/ ١٣٤).

(٢) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص٣٢٥).

(٣) **انظر**: «تفسير الرازي» (١٥/ ١٩٥).

كلِّ مَن آذاهُ وأساءَ إليه(١).

وقد شَهِدَ لهم اللهُ ﷻ بهذه النُّصْرَةِ، فقال: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وجُهُودُ السَّلَفِ ـ رحمهم اللهُ ـ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ والذَّبِّ عنه ورَدِّ إساءَةِ مَن أساءَ إليه، مُتَنَوِّعَةٌ متباينَةٌ، تَشْمَلُ الجهودَ العِلْمِيَّةَ، والجهودَ العَمَلِيَّةَ، وفيما يأتي ذِكْرٌ لأبرَزِ معالِمِ مَنْهَجِهم في النُّصْرَة، مشفوعًا بنماذِجَ مضيئةٍ مِن هذه النُّصْرَة وذلك في المطالب الآتية:

- **المطلب الأوّل: الجهودُ العِلْمِيَّةُ للسَّلَفِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**
- **المطلب الثاني: الجهود العَمَلِيَّةُ للسلَفِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ**

❁ ❁ ❁

المطلب الأوّل

الجهودُ العِلْمِيَّةُ للسَّلَفِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

لم يَأْلُ السَّلَفُ جهدًا في نصرةِ النبيِّ ﷺ بأَلْسِنَتِهم ومقالاتِهم ومُؤَلَّفَاتِهم؛ إذِ النُّصْرَةُ باللِّسَانِ فيها رَدٌّ وإفحامٌ، ونكالٌ وإرْغَام، لكلِّ مُسِيءٍ ومتطاوِلٍ، ومِن نماذِجِ جهودِ السلفِ ـ رحمهم الله ـ في هذا الشأنِ ما يأتي:

□ أولًا: مَحَبَّةُ السَّلَفِ للنبيِّ ﷺ وتعظيمُهم له وتعزيرُه، وحَثُّ الناسِ على ذلك:

مَحَبَّةُ النبيِّ ﷺ مِن أفضلِ أعمالِ القُلُوبِ، التي تَظْهَرُ آثارُها على الجَوارِحِ.

وقد بَلَغَ حُبُّ السلفِ رحمهم الله ـ مِن الصحابةِ وغيرِهم ـ للنبيِّ ﷺ كُلَّ غايةٍ، فغَمَرَ قلوبَهم، وظَهَرَ سَمْتُهُ على جوارِحِهم، ومن نماذِجِ هذه المحبةِ

(١) انظر: «روح المعاني» (٢٨/ ١٥٤).

والتعظيمِ ومظاهِرِها[١] ما يأتي[٢]:

١ ـ تصديقُه ﷺ فيما أَخْبَرَ:

التصديقُ للنبيِّ ﷺ هو مقتَضَى الإيمانِ بنُبُوَّتِه ﷺ، قال القاضي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «والإيمانُ به ﷺ هو تصديقُ نُبُوَّتِه ورسالةِ اللهِ له، وتصديقُه في جميعِ ما جاءَ به وما قالَه، ومطابَقَةُ تصديقِ القَلْبِ بذلك شهادةَ اللِّسَانِ بأنه رسولُ اللهِ ﷺ، فإذا اجتَمَعَ التصديقُ به بالقَلْبِ والنُّطْقُ بالشهادةِ بذلك باللِّسَانِ، تمَّ الإيمانُ به»[٣].

وكان السَّلَفُ الصالِحُ مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم مَضْرِبَ المَثَلِ في التصديقِ بالنبيِّ ﷺ، **ومن ذلك:**

• ما رواه أبو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي!**) مَرَّتَيْن، فما أُوذِيَ بعدَها»[٤].

• ومِن ذلك أيضًا: موقِفُ أبي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِن حادثةِ الإسراءِ والمِعْرَاجِ، وتصديقُه للنبيِّ ﷺ، حيثُ قال: «واللهِ! لَئِنْ كان قالَهُ لَقَدْ صَدَقَ، فما يُعْجِبُكُم مِن ذلك، فواللهِ إِنَّهُ لَيُخْبِرُنِي أنَّ الخَبَرَ لَيَأْتِيهِ مِن اللهِ تعالى مِن السَّمَاءِ إلى الأرضِ في ساعَةٍ مِن لَيْلٍ أو نَهَارٍ فأُصَدِّقُه، فهذا أَبْعَدُ مما تَعْجَبُونَ منه»[٥].

٢ ـ التصريحُ بمَحَبَّتِه ﷺ:

المحبَّةُ وإن كانَ مَحِلُّها القَلْبَ، فإنَّ اللِّسَانَ مُعَبِّرٌ عن مَكْنُونِها، مُطْلِعٌ عن

---

(١) سيأتي مزيدُ بيانٍ لمفهومِ المحبَّةِ والتعظيم ودلائِلها، في بابِ وسائلِ النُّصْرَةِ، إن شاء الله تعالى.

(٢) بعضُ مظاهِرِ المحبةِ ودلائِلها، يشتركُ مع الوسائلِ الأخرى؛ كالذَّبِّ عن سُنَّتِهِ، والدفاعِ عن ذاتِهِ، ونُصْرَتِه وافتدائِه، وغيرها.

(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/٣).

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٤٨٢).

(٥) رواه ابنُ هشامٍ في «السيرة النبوية» (ص٣٩٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/٦١٥).

حَقِيقَتِها؛ ولهذا كانَ الصحابةُ كثيرًا ما يُصرِّحُون للنبيِّ ﷺ بشِدَّةِ حُبِّهم له، **ومِن ذلك:**

● قولُ عُمَرَ رضي الله عنه للنبيِّ ﷺ: «واللهِ! لَأَنْتَ أَحبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي»(١).

● وعن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ: «جاءَتْ هِنْدُ بنتُ عُتْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ فقالَت: يا رسولَ اللهِ! واللهِ! ما كانَ على ظَهْرِ الأرضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ومَا أَصْبَحَ اليَوْمَ على ظَهْرِ الأرضِ أهلُ خِبَاءٍ أَحبَّ إِلَيَّ أن يَعِزُّوا مِن أَهْلِ خِبَائِكَ»(٢).

٣ - شهادةُ النبيِّ ﷺ بحُبِّ الصحابةِ له:

شَهَادَةُ النبيِّ ﷺ للصَّحْبِ بصِدْقِ مَحَبَّتِهم له، هي أعظَمُ دليلٍ، وأَشْرَفُ وِسَامٍ، **ومن ذلك:**

● ما رواه سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ رضي الله عنه، قال: «كانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عن النبيِّ ﷺ في خَيْبَرَ، وكان به رَمَدٌ، فقال: أنا أَتَخَلَّفُ عن رسولِ الله ﷺ؟! فخَرَجَ عليٌّ فلَحِقَ بالنبيِّ ﷺ، فلمَّا كانَ مَسَاءُ الليلةِ التي فَتَحَها في صباحِها، فقال رسولُ الله ﷺ: (**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ** - أو قالَ: **لَيَأْخُذَنَّ - غدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**، أو قالَ: **يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ**) فإذا نحنُ بعَلِيٍّ وما نَرْجُوه، فقالوا: هذا عَلِيٌّ، فأعطاه رسولُ الله ﷺ، ففَتَحَ اللهُ عليه»(٣).

● وعن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أن رجلًا على عَهْدِ النبيِّ ﷺ كان اسمُهُ عبدَ الله، وكانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وكان يُضْحِكُ رسولَ الله ﷺ، وكان النبيُّ ﷺ قد جَلَدَهُ في الشَّرَابِ، فأُتِيَ به يومًا فأُمِرَ به فجُلِدَ، فقالَ رجلٌ مِن القَوْمِ: اللَّهُم الْعَنْهُ، ما أَكْثَرَ ما يُؤْتَى به؟ فقالَ النبيُّ ﷺ: (**لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**)(٤).

---

(١) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٦٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٦١)، ومسلم (٣٣٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (٤٥٢٤). (٤) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٦٤٠٩).

٤ ـ تقديمُ النبيِّ ﷺ على الذُّرِّيَّةِ والآباءِ:

حُبُّ النبيِّ ﷺ شِعَارُ أهلِ الإيمان، ولن يَتِمَّ إيمانُ العَبْدِ، ولن يَجِدَ أَثَرَهُ وحلاوَتَهُ إلا إذا مَلَكَ هذا الحُبُّ شِغَافَ القَلْبِ، وقُدِّمَ على كلِّ مَحْبُوبٍ ومَرْغُوبٍ.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

وعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: **(ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ)**[١].

ومن نماذِجِ تقديمِ السَّلَفِ مِن الصحابةِ وغيرِهم للنبيِّ ﷺ على كلِّ محبوبٍ:

اختيارُ زَيْدِ بنِ ثابتٍ النبيَّ ﷺ على أَبيه وعَمِّه، فقد روى ابنُ سَعْدٍ في «الطبقات»: «أنَّ النبيَّ ﷺ دَعَا زيدًا، فقال: **(هَلْ تَعْرِفُ هَؤُلَاءِ؟)** قال: نَعَمْ، قال: **(مَنْ هُمَا؟)**، قال: هذا أَبِي، وهذا عَمِّي، قال: **(فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ، وَرَأَيْتَ صُحْبَتِي لَكَ، فَاخْتَرْنِي أَوِ اخْتَرْهُمَا)**، فقال زَيْدٌ: ما أنا بالذي أَخْتَارُ عليكَ أحدًا، أنتَ مِنِّي بمكانِ الأَبِ والأُمِّ، فقالا: وَيْحَكَ يا زَيْدُ، أتختارُ العُبُودِيَّةَ على الحُرِّيَّةِ، وعلى أَبِيكَ وعَمِّكَ وأهلِ بَيْتِكَ؟! قال: نَعَم، إنِّي قد رأيتُ مِن هذا الرجلِ شيئًا ما أنا بالذي أختارُ عليه أحدًا أبدًا»[٢].

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (١٦).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٣/ ٤٢)، وأصلُ الحديثِ في «الصحيحَيْنِ»، البخاري (٤٥٠٨)، ومسلم (٤٥٥٥).

٥ ـ الأَدَبُ الجَمُّ مَعَ النبيِّ ﷺ:

مِن أعظَمِ دلائِلِ مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِه وتَبْجِيلِه: التَّأَدُّبُ معه في الحديثِ وفي التعامُلِ؛ ولذلك نَهى اللهُ تعالى أن يخاطَبَ النبيُّ ﷺ كما يخاطَبُ غيرُه، فقال ﷻ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، فهذا نَهْيٌ مِن اللهِ عن دعاءِ رسولِ الله ﷺ بالغِلْظَةِ والجفَاءِ وَلْيُدْعَ بالخضوعِ والتذَلُّلِ: يا رسولَ الله، يا نَبِيَّ الله، قاله مجاهِدٌ، وقتادَةُ(١).

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، والمقصودُ ها هنا: النهيُ عن الجَهْرِ بالصَّوْتِ، والمَنْعُ من دعائِهِ باسمِه أو كُنْيَتِه كما يَدْعُو بعضُهم بعضًا بالاسمِ والكُنْيَةِ(٢).

وكان السَّلَفُ ـ رحمهم اللهُ ـ في غايَةِ التعظيمِ والتأَدُّبِ مع النبيِّ ﷺ، ومن نماذجِ ذلك:

ما رواه أبو هريرةَ رضي الله عنه، قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣] قال أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: والذي أَنْزَلَ عليكَ الكِتَابَ يا رسولَ اللهِ، لا أُكَلِّمُكَ إلا كأَخِي السِّرَارِ حتى أَلْقَى اللهَ ﷻ هذا(٣).

● **ومن ذلك خَفْضُ البَصرِ حِينَ النَّظَرِ إلى النبيِّ ﷺ تعظيمًا له وتبجيلًا:** فعَنِ ابنِ شُمَاسَةَ المَهْرِيِّ، عن عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنه، قال: «... وما كانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِن رسولِ الله ﷺ، ولا أَجَلَّ في عَيْني منه، وما كُنْتُ أُطِيقُ

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (٤/١٢٨). (٢) انظر: «النكت والعيون» (٥/٣٢٦).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/٥٠١)، رقم (٣٧٢٠)، وقال: «حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مُسْلِمٍ ولم يُخَرِّجَاه» ووافَقَه الذهبي.

أنْ أَمْلَأَ عَيْني منه إجلالًا له، ولو سُئِلْتُ أن أَصِفَهُ ما أَطَقْتُ؛ لأني لم أكنْ أملَأُ عَيْني منه»[١].

وقال عُرْوَةُ بنُ مسعودٍ عن الصحابةِ: «... وإذا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أصواتَهم عندَه، وما يُحِدُّون إليه النَّظَرَ تعظيمًا له»[٢].

٦ ـ الانصرافُ إلى خِدْمَةِ النبيِّ ﷺ سفرًا وحَضَرًا:

نَذَرَ كثيرٌ من الصحابةِ أَنْفُسَهم لخدمةِ النبيِّ ﷺ ليلًا ونهارًا، سفرًا وحضرًا، تطوُّعًا وابتغاءَ الأَجْرِ مِن الله، ومحبةً للنبيِّ ﷺ وشغفًا به، ومن هؤلاء:

• **أَنَسُ بنُ مالِكٍ** رضي الله عنه: فعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: «خَدَمْتُ النبيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فما قال لي: أُفٍّ، ولا: لِمَ صَنَعْتَ؟ ولا: أَلَا صَنَعْتَ؟!»[٣].

• **وعبدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ** رضي الله عنه: فحينَما أسلَمَ رضي الله عنه أخذَهُ النبيُّ ﷺ إليه، وكان يَخْدُمه، وقال له: (**إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَسْمَعَ سِوَادِي**[٤]، **وَيُرْفَعَ الحِجَابُ**)[٥].

فكانَ يَلِجُ عليه، ويُلْبِسُه نَعْلَيْه، ويمشي معه وأمامَه، ويَسْتُرُه إذا اغتَسَل، ويُوقِظُه إذا نامَ، وكان يُعْرَفُ بينَ الصحابةِ بصاحِبِ السِّوَادِ والسِّوَاكِ[٦].

• **وقَيْسُ بنُ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ** رضي الله عنه: خَدَمَ النبيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِين[٧].

وقال أَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه: «كان قيسُ بنُ سعدٍ رضي الله عنه من النبيِّ ﷺ بمنزلةِ صاحبِ الشُّرْطَةِ مِن الأميرِ»[٨].

---

(١) رواه مسلم (١٩٨).
(٢) رواه البخاري (٢٦٠١).
(٣) رواه البخاري (٥٦٩٧).
(٤) **السِّواد**: السِّرُّ؛ أي: أَذِنَ له أن يَسْمَعَ سِرَّه. **انظر**: «الفائق في غريب الحديث» (٢/ ٢٠٥).
(٥) «أسد الغابة» (٣/ ٣٨٦)، والحديثُ في «صحيح مسلم» (٤١٢٧).
(٦) **انظر**: «أسد الغابة» (٣/ ٣٨٦).
(٧) **انظر**: «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ٦١).
(٨) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٤٦)، رقم (١٥٥٨٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٦/ ٢٤٤)، رقم (٥١٣٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٥٧٤): «رجاله رجال الصحيح».

• **ورَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ الأَسْلَمِيُّ** رضي الله عنه: كان مِن أحلاسِ المسجِدِ الملازِمين لِخِدْمَةِ النبيِّ ﷺ، وكان يَلْزَمُه في السَّفَرِ والحَضَر[١].

• **وسَفِينَةُ** رضي الله عنه **مولَى النبيِّ** ﷺ: حيث خَدَمَ النبيَّ ﷺ عَشْرَ سنواتٍ[٢].

٧ - التَّبَرُّكُ بذاتِهِ ﷺ في حَيَاتِهِ:

التبرُّكُ بذاتِ النبيِّ ﷺ في حياتِه تبرُّكٌ مشروعٌ؛ وهذا لأنَّه ﷺ مبارَكُ الذَّاتِ، مبارَكُ الصِّفَاتِ، مبارَكُ الأفعال، وهذه البَرَكَةُ فيه متحَقِّقَةٌ في ذاتِه وصفاتِهِ وأفعالِه.

وقد ثَبَتَ عن بعضِ الصحابةِ رضي الله عنهم أنهم كانوا يتبَرَّكُون بأشياءَ منفصلةٍ عن بَدَنِه كالشَّعْرِ، والوَضُوءِ، والعَرَقِ وغيرِ ذلك[٣].

• فعن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الغَدَاةَ جاءَ خَدَمُ المدينةِ بآنِيَتِهم فيها الماءُ، فما يُؤْتَى بإناءٍ إلا غَمَسَ يدَهُ فيها، فرُبَّما جاؤوه في الغَدَاةِ البارِدَةِ، فيَغْمِسُ يَدَهُ فيها»[٤].

• وعن أبي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قال: «خرجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجِرَةِ إلى البَطْحَاءِ، فتَوَضَّأَ ثم صلَّى الظُّهْرَ ركعتَيْنِ، والعصرَ ركعتَيْنِ... وقام الناسُ فجعَلُوا يَأْخُذُون يَدَيْهِ فيَمْسَحُون بها وُجُوهَهم، قال: فأَخَذْتُ بيَدِهِ فوضَعْتُها على وَجْهِي، فإذا هي أَبْرَدُ مِن الثَّلْجِ، وأطيَبُ رائحةً مِن المِسْكِ»[٥].

• وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: «لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ والحَلَّاقُ يَحْلِقُه، وأطافَ به أصحابُه، فما يريدون أن تَقَعَ شعرةٌ إلا في يَدِ رَجُلٍ»[٦].

• وجاء في «صحيحِ البخاري» في حديثِ صُلْحِ الحديبية؛ أنَّ عُرْوَةَ بنَ

---

(١) **انظر**: «حلية الأولياء» (٢/ ٣١).
(٢) **انظر**: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (١/ ٢٢٦).
(٣) **انظر**: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٦/ ٨٥).
(٤) رواه مسلم (٤٣٩٣).
(٥) رواه البخاري (٣٣٨١).
(٦) رواه مسلم (٤٣٩٤).

مسعودٍ قال عن أصحابِ النبيِّ ﷺ: «فواللهِ! ما تَنَخَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً إلا وقعَتْ في كَفِّ رَجُلٍ منهم، فدَلَكَ بها وَجْهَهُ وجِلْدَه، وإذا أَمَرَهم ابتَدَرُوا أَمْرَه، وإذا تَوَضَّأَ كادُوا يقتَتِلُون على وَضُوئِه...»(١).

□ ثانيًا: محاوَرَةُ السَّلَفِ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ ومناظَرَتُهم:

حَفِظَ لنا التاريخُ بعضًا من مناظَرَاتِ السَّلَفِ وحواراتِهم مع المسيئِين للنبيِّ ﷺ، ومن ذلك:

١ ـ مناظَرَةُ أبي بكرٍ الباقِلَّانِيِّ(٢) رَحِمَهُ اللهُ لمَن طَعَنَ في عِرْضِ النبيِّ ﷺ:

ذَكَرَ القَلْقَشَنْدِيُّ(٣): «أنَّ بعضَ مُلُوكِ الرُّومِ، كَتَبَ إلى خليفةِ زمانِه يَطْلُب منه مَن يناظِرُ علماءَ النَّصْرَانِيَّةِ عندَه، فإنْ قَطَعَهُم أَسْلَمُوا، فوجَّهَ إليه بالقاضي أبي بكرِ بنِ الطَّيِّبِ المالِكِيِّ، وكان مِن أئمةِ علماءِ زَمَانِه، فلَمَّا حَضَرَ المجلسَ واجتمع لديه علماءُ النَّصارَى، قال له بعضُهم:

إن معتَقَدَكم أن الأنبياءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ معصومُون في الفِرَاشِ، وقد رُمِيَتْ عائشةُ بما رُمِيَتْ به، فإن كان ما رُمِيَتْ به حَقًّا كان ناقضًا لأَصْلِكُم الذي أَصَّلْتُموه في عِصْمَةِ الأنبياءِ في الفِرَاشِ، وإن كان غيرَ حَقٍّ كان مؤثِّرًا في إيمانِ مَن وَقَعَ منه.

فقال القاضي أبو بكر: امرأتانِ حَصِينَتَانِ رُمِيَتَا بالفِرْيَةِ، إحداهما: لها زَوْجٌ

---

(١) تقدَّمَ تخريجُه، **انظر**: (ص٥١٥) من هذا الكتاب.

(٢) **هو**: محمَّدُ بن الطَّيِّبِ بنِ محمدِ بن جعفرِ البصريُّ، ابنُ الباقلانِيِّ، القاضي الأشعرِيُّ، أوحَدُ المتكلِّمِين، ومقدَّمُ الأصولِيِّين، كان يُضْرَبُ المَثَلُ بفَهْمِه وذكائِه، صَنَّفَ في الردِّ على الرافضةِ والمعتزلة، والخوارجِ والجَهْمِيَّةِ والكَرَّامِيَّة، توفي سنةَ (٤٠٢هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٩٠).

(٣) **هو**: شِهَابُ الدِّين أحمدُ بنُ عليِّ بن أحمدَ القلقشنديُّ ثم الفَزَارِيُّ، بَرَعَ في الأدبِ والفقه الشافعيِّ، وذاع صِيتُه في البلاغةِ والإنشاء، من مؤلفاته: «صبح الأعشى»، و«مآثر الإنافة في معرفة الخلافة»، و«الغيوث الهوامع في شرح جامع المختصرات ومختصرات الجوامع» توفي سنةَ (٨٢١هـ). **انظر**: «الأعلام» للزركلي (١/ ١٧٧).

ولا وَلَدَ لها، والأُخرَى لها وَلَدٌ ولا زَوْجَ لها؛ يُشِيرُ بالأُولَى إلى عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وبالثانيةِ إلى مريمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فسَجَدُوا له على عادةِ تَحِيَّتِهم في ذلك»(١).

وفي هذه المناظرةِ ردٌّ على فِرْيَةِ مَن طَعَنَ في عرضِ النبيِّ ﷺ.

٢ ـ مناظَرَةُ أبي بكرٍ الباقلانيِّ لمَن نَفَى بعضَ معجزاتِ النبيِّ ﷺ:

ذَكَرَ ابنُ التِّلِمْسَانِيِّ(٢) في «شرح الشفا»: «أن الإمامَ العالِمَ الأعرَفَ أبا بكرِ بنَ الطَّيِّبِ، لَمَّا وجَّهه صاحبُ الدولةِ سفيرًا إلى مَلِكِ الرُّومِ؛ ليُظْهِرَ به رِفْعَةَ الإسلامِ، وبُغْضَ النصرانيةِ، وجَرَتَ في تلك الوِجْهَةِ مِن القُسْطَنْطِينِيَّةِ بينه وبينَ مَلِكِها مع بطارِقَتِه ونُبَلاءِ مِلَّتِه مناظراتٌ ومحاوَرَاتٌ.

منها: أن المَلِكَ قال له: هذا الذي تَدَّعُونَه في معجزاتِ نَبِيِّكم مِن انشقاقِ القَمَرِ، كيفَ هو عندَكم؟

قال: هو صحيحٌ عندَنا، انشَقَّ القَمَرُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ حَتَّى رآهُ الناسُ، وإنَّما رآه مِن الحضورِ مَن اتَّفَقَ نَظَرُه إليه في تلك الحالِ.

فقال المَلِكُ: وكيفَ لم يَرَهُ جميعُ الناسِ؟

قال: الناسُ لم يكونوا على أُهْبَةٍ ووَعْدٍ لحُضُورِه.

قال: وهذا القَمَرُ بينَكم وبينَه قرابةٌ؟! لأيِّ شيءٍ لم يَعْرِفْه الرُّومُ، وغيرُهم مِن سائِرِ الناسِ، وإنما رأيْتُموه أنتم خاصَّةً.

قال: فهذه المائدةُ بينَكم وبينها نَسَبٌ، وأنتم رأيتُموها دونَ اليَهُودِ والمجوسِ والبَرَاهِمَةِ وأهلِ الإلحادِ واليُونَانِ جيرانِكم، فإنَّهم كلَّهم مُنْكِرُون لهذا الشأنِ.

---

(١) «صبح الأعشى» للقلقشندي (٦/ ٣٤٥)، وانظر: «نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية» لعبد الحي الكتاني (١/ ١٨٨).

(٢) هو: محمدُ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بن أحمدَ بنِ محمدِ بنِ أبي بكرِ بنِ مَرْزُوقٍ، أبو عبدِ الله العَجِيسِيُّ التِّلِمْسَانِيُّ الحَفِيد، فقيهٌ له عنايةٌ بالحديثِ والسِّيَرِ، من مؤلَّفاتِه: «أنوار الدراري في مكرَّرَاتِ البخاري»، و«الاعتراف في ذكرِ ما في لَفْظِ أبي هريرةَ من الإنصاف»، توفي سنةَ (٧٨١هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (٥/ ٣٢٨).

فتحَيَّرَ المَلِكُ وقال في كلامِه: سبحانَ اللهِ، وأمَرَ بإحضارِ فلانٍ القِسِّيسِ ليُكَلِّمَنِي، وقال: نحنُ لا نُطِيقُه، فلم أَشْعُرْ إذ جاؤوا بالرَّجُلِ كالدُّبِّ أَشْقَرَ الشَّعْرِ، فقَعَدَ وحُكِيَتْ له المسألةُ، فقال: الذي قال المسلمُ لازِمٌ لا أعرِفُ له جوابًا إلا ما ذَكَرَه.

فقلتُ له: إن الكسوفَ إذا كان: يراهُ جميعُ أهلِ الأرض، أم يراه أهلُ الإقليمِ الذي في محاذَاتِه؟ فقال: لا يَرَاهُ إلا مَن كان في محاذَاتِه.

قلتُ: فما أَنْكَرْتَ مِن انشقاقِ القَمَرِ كذلك، إذا كان في ناحيةٍ لا يَرَاهُ إلا أهلُ تلك الناحيةِ، ومَن تَأَهَّبَ للنَّظَرِ، وأما مَن أعرَضَ عنه أو كان في الأمكنةِ التي لا يُرى القمرُ فيها فلا يَراه.

فقال: هو كما قلتَ لا يَدْفَعُكَ عنه دافِعٌ، وإنما الكلامُ في الرواةِ الذين نَقَلُوا، فأما الطعنُ في هذا الوجهِ فليس بصحيحٍ.

فقال المَلِكُ: وكيفَ يُطْعَنُ في النَّقَلَة؟

فقال النصراني: شِبْهُ هذا مِن الآياتِ إذا صَحَّ، وَجَبَ أن يَنْقُلَه الجَمُّ الغفيرُ حتى يَتَّصِلَ بنا العِلْمُ به، ولو كان كذلك لوَقَعَ لنا العِلْمُ الضروريُّ به، فلما لم يَقَعْ دلَّ على أنه أكبَرُ مفتَعَلٍ باطِلٍ، فالْتَفَتَ الملكُ إليَّ وقال: الجواب؟

فقلتُ: يَلْزَمُه في نزولِ الملائكةِ بالمائدةِ ما لَزِمَني في انشقاقِ القمرِ، ويُقَالُ له: لو كانَ نزولُ المائدةِ صحيحًا لوَجَبَ أن يَنْقُلَه العددُ الكثير، فلا يبقى يهودِيٌّ ولا نصرانِيٌّ إلا ويَعْلَمُ هذا بالضرورةِ، ولَمَّا لم يعلموا ذلك بالضرورةِ دلَّ أن الخَبَرَ كَذِبٌ.

فبُهِتَ النصرانيُّ والمَلِكُ ومَن ضَمَّهُ المجلِسُ، وانفَصَلَ للوطن على هذا»(١).

---

(١) انظر: «التراتيب الإدارية» (١/ ١٨٨)، و«تاريخ قضاة الأندلس» (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا)، لأبي الحسن النباهي الأندلسي (ص٣٨).

٣ ـ مناظرةُ الإمامِ ابنِ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ للنَّصارَى القادِحِين في النُّبُوَّة:

قال الإمامُ ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في قِصَّةِ وَفْدِ نَجْرَانَ ـ: «ومنها: جوازُ مجادَلَةِ أهلِ الكتابِ ومناظَرَتِهم، بل استحبابُ ذلك، بل وجوبُه إذا ظَهَرَتْ مصلحتُه: مِن إسلامِ مَن يُرجى إسلامُه منهم، وإقامةِ الحُجَّةِ عليهم، ولا يَهْرُبُ مِن مجادَلَتِهم إلا عاجِزٌ عن إقامةِ الحُجَّةِ، فلْيُوَلِّ ذلك إلى أهلِه، وليُخَلِّ بَيْنَ المَطِيِّ وحَادِيها، والقوسِ وبارِيها، ولولا خشيةُ الإطالةِ لذَكَرْنا مِن الحُجَجِ التي تلزمُ أهلَ الكتابَيْنِ الإقرار بأنَّه رسولُ اللهِ بما في كُتُبِهم، وبما يعتَقِدُونه بما لا يُمْكِنُهم دَفْعُه ـ ما يَزيدُ على مئةِ طريقٍ، ونرجو من اللهِ سبحانَه إفرادَها بمصنَّفٍ مستَقِلٍّ.

ودار بيني وبينَ بعضِ علمائِهم مناظرةٌ في ذلك، فقلتُ له في أثناءِ الكلام: ولا يَتِمُّ لكم القَدْحُ في نبوةِ نَبِيِّنا ﷺ إلا بالطعنِ في الرَّبِّ تعالى، والقَدْحِ فيه، ونسبَتِهِ إلى أعظمِ الظُّلْمِ والسَّفَهِ والفَسَادِ، تعالى اللهُ عن ذلك!

فقال: كيفَ يَلْزَمُنا ذلك؟ قلتُ: بل أبلَغُ مِن ذلك، لا يَتِمُّ لكم ذلك إلا بجُحُودِه وإنكارِ وجودِه تعالى؛ وبيانُ ذلك: أنه إذا كان محمَّدٌ عندَكم ليس بنبيٍّ صادِقٍ، وهو بزَعْمِكم مَلِكٌ ظالِمٌ، فقد تهيَّأَ له أن يفتريَ على الله، ويتقوَّلَ عليه ما لم يَقُلْه، ثم يَتِمَّ له ذلك، ويستَمِرَّ حتى يُحلِّلَ، ويُحَرِّمَ، ويَفْرِضَ الفرائضَ، ويُشَرِّعَ الشرائِعَ، ويَنْسَخَ المِلَلَ، ويَضْرِبَ الرِّقَابَ، ويَقْتُلَ أتباعَ الرُّسُلِ، وهم أهلُ الحَقِّ، ويَسْبِيَ نساءَهم وأولادَهم، ويَغْنَم أموالَهم ودِيارَهم، ويَتِمَّ له ذلك حتى يفتحَ الأرضَ، وينسُبَ ذلك كلَّه إلى أَمْرِ الله تعالى له به ومَحَبَّتِه له، والربُّ تعالى يُشاهِدُه، وما يَفْعَلُ بأهلِ الحقِّ وأتباعِ الرُّسُل، وهو مستَمِرٌّ في الافتراءِ عليه ثلاثًا وعِشْرين سَنَةً، وهو مع ذلك كُلِّه يُؤَيِّدُه وينصُره، ويُعْلِي أمرَه، ويُمكِّنُ له من أسبابِ النصرِ الخارجةِ عن عادةِ البَشَرِ، وأعجَبُ من ذلك: أنه يُجِيبُ دعواتِه، ويُهلِكُ أعداءَه من غير فِعْلٍ منه نَفْسِه ولا سَبَبٍ، بل تارَةً بدُعَائِه، وتارَةً يستَأْصِلُهم سبحانَه مِن غير دعاءٍ منه ﷺ، ومع ذلك يَقْضِي

له كلَّ حاجةٍ سألَهُ إياها، ويَعِدُه كلَّ وعدٍ جميل، ثم يُنْجِزُ له وعدَه على أتمِّ الوجوه، وأهنَئِها، وأكمَلِها، هذا وهو عندَكم في غايةِ الكَذِبِ والافتراءِ والظُّلْم، فإنه لا أكذبَ ممن كذبَ على اللهِ، واستَمَرَّ على ذلك، ولا أظلَمَ ممن أبطَلَ شرائعَ أنبيائِهِ ورُسُله، وسَعَى في رَفْعِها من الأرض، وتبديلِها بما يُريدُ هو، وقَتَلَ أولياءَه وحِزْبَه وأتباعَ رُسُلِه، واستمَرَّتْ نُصْرَتُه عليهم دائمًا، واللهُ تعالى في ذلك كُلِّهِ يُقِرُّه، ولا يأخُذُ منه باليَمِين، ولا يَقْطَعُ منه الوَتِين، وهو يُخبِرُ عن رَبِّهِ أنه أَوْحَى إليه أنه لا: ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩٣]، فيلزمُكم ـ معاشِرَ مَنْ كذَّبه ـ أحدُ أمرَيْنِ لا بُدَّ لكم منهما:

إمَّا أنْ تَقُولوا: لا صانِعَ للعالَم، ولا مُدَبِّرَ، ولو كان للعالَم صانِعٌ مدبِّرٌ قديرٌ حَكِيمٌ، لأَخَذَ على يَدَيْهِ، ولقابَلَهُ أعظمَ مقابَلَةٍ، وجعلَهُ نكالًا للظالِمينَ؛ إذ لا يليقُ بالمُلُوكِ غيرُ هذا، فكيفَ بمَلِكِ السمٰواتِ والأرضِ، وأَحْكَمِ الحاكِمين؟!

الثاني: نِسبةُ الرَّبِّ إلى ما لا يَلِيقُ به: مِن الجَوْرِ، والسَّفَهِ، والظُّلْمِ، وإضلالِ الخَلْقِ دائمًا أبَدَ الآبَادِ، لا بَلْ نصرةِ الكاذب، والتمكينِ له مِن الأرضِ، وإجابةِ دعواتِه، وقيامِ أَمْرِه مِن بعدِه، وإعلاءِ كلماتِه دائمًا، وإظهارِ دعوتِه، والشهادةِ له بالنبوةِ قرنًا بعدَ قَرْنٍ على رؤوسِ الأشهاد، في كلِّ مَجْمَعٍ ونَاد، فأينَ هذا مِن فِعْلِ أحكمِ الحاكِمين، وأرحَمِ الراحِمين، فلقد قَدَحْتُم في رَبِّ العالَمِين أعظمَ قَدْحٍ، وطَعَنْتُم فيه أشَدَّ طَعْنٍ، وأنكَرْتُموه بالكُلِّيَّةِ، ونحنُ لا ننكِرُ أن كثيرًا مِن الكَذَّابين قامَ في الوجودِ، وظهرَتْ له شَوْكَةٌ، ولكن لم يَتِمَّ له أَمْرُه، ولم تَطُلْ مُدَّتُه، بل سَلَّطَ عليه رُسُلَه وأتباعَهم، فمَحَقُوا أَثَرَه، وقَطَعُوا دابِرَه، واستأْصَلُوا شأْفَته. هذه سُنَّته في عبادِهِ منذُ قامَتِ الدُّنْيا، وإلى أنْ يَرِثَ الأرضَ ومَن عليها.

فلما سَمِعَ مني هذا الكلامَ، قال: معاذَ اللهِ أن نَقُولَ: إنه ظالِمٌ أو

كاذِبٌ، بل كُلُّ مُنْصِفٍ مِن أهلِ الكتابِ يُقِرُّ بأنَّ مَن سَلَكَ طريقَهُ، واقتَفَى أثَرَهُ، فهو مِن أهلِ النَّجَاةِ والسعادةِ في الأُخْرَى، قلتُ له: فكيفَ يكونُ سالكُ طريقِ الكذَّابِ، ومقتَفِي أَثَرِه بزَعْمِكم مِن أهلِ النجاةِ والسعادةِ؟

فلم يَجِدْ بُدًّا من الاعترافِ برسالَتِهِ، ولكن لم يُرسَلْ إليهم. قلتُ: فقد لَزِمَكَ تصديقُه ولا بُدَّ، وهو قد تواتَرَتْ عنه الأخبارُ بأنه رسولُ ربِّ العالَمِين إلى الناسِ أجمعينَ، كِتَابِيِّهم وأُمِّيِّهم، ودعا أهلَ الكتابِ إلى دِينِه، وقاتَلَ مَن لم يدخُلْ في دينِه منهم حتى أَقَرُّوا بالصَّغَارِ والجِزْيَةِ، فَبُهِتَ الكافِرُ، ونَهَضَ مِن فَوْرِه»[(١)].

☐ ثالثًا: قَرْضُ السَّلَفِ الشِّعْرَ نصرةً للنبي ﷺ:

الشِّعْرُ من أبلَغِ وأعظَمِ وسائلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ القولِيَّةِ، وكان النبيُّ ﷺ يَحُثُّ أصحابَه على هِجَاءِ المشركِين، والردِّ على مَطَاعِنِهم؛ فعن عائشةَ رضي الله عنها أن رسولَ الله ﷺ قال: (**اهْجُوا قُرَيْشًا؛ فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ**)[(٢)].

وكان لشِعْرِ الصحابةِ أَثَرٌ بالغٌ على الكُفَّارِ يَفُوقُ أَثَرَ النَّبْلِ والسِّهَامِ؛ فعن كَعْبِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَكَأَنَّمَا تَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ، فِيمَا تَقُولُونَ لَهُمْ مِنَ الشِّعْرِ**)[(٣)].

وممن اشتَهَرَ بالذبِّ عن النبيِّ ﷺ بشِعْرِه: حَسَّانُ بنُ ثابتٍ رضي الله عنه، فقد كانَتْ له اليَدُ الطُّولَى في الذبِّ عن عِرْضِ النبيِّ ﷺ والردِّ عن تُهَمِ المنتَقِصِين؛ يَدُلُّ على ذلك:

• ما رواه أبو هريرةَ رضي الله عنه: «أن عمرَ رضي الله عنه مَرَّ بحَسَّانَ وهو يُنْشِدُ الشِّعْرَ في المسجِدِ، فلَحَظَ إليه، فقال: قد كنتُ أنشِدُ وفيه مَن هو خيرٌ مِنْكَ، ثم

---

(١) «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٢٤٠ ـ ٢٤٢).

(٢) رواه مسلم (٤٥٤٥).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٦٣ ـ ٦٤)، رقم (١٥٧٨٦)، وقال شعيب الأرناؤوط: صحيحٌ لغَيْرِه.

الْتَفَتَ إلى أبي هريرةَ رضي الله عنه، فقال: أُنْشِدُكَ اللهَ: أَسَمِعْتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ»؟ قال: اللَّهُمَّ نَعم»(١).

• وعن البَراءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لحَسَّانَ رضي الله عنه: «**اهْجُهُمْ - أَوْ: هَاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ**»(٢).

• وعن عائشةَ رضي الله عنها؛ أن رسولَ الله ﷺ، قال: «**اهْجُوا قُرَيْشًا؛ فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ**» فأرسلَ إلى ابنِ رَوَاحَةَ فقال: «**اهْجُهُمْ**» فهَجاهُم فلم يُرْضِ، فأرسَلَ إلى كعبِ بنِ مالِكٍ، ثم أرسلَ إلى حَسَّانَ بنِ ثابتٍ، فلما دَخَلَ عليه، قال حسانُ: قد آنَ لكم أن تُرْسِلُوا إلى هذا الأسَدِ الضارِبِ بذَنَبِهِ، ثم أَدْلَعَ لسانَه فجَعَلَ يُحَرِّكُه، فقال: والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ! لأَفْرِيَنَّهُم بلِسَانِي فَرْيَ الأديمِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «**لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا، حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي**» فأتاه حسَّانُ، ثم رَجَعَ فقال: يا رسولَ الله! قد لَخَّصَ لي نَسَبَك، والذي بعثَكَ بالحَقِّ! لأَسُلَّنَّكَ منهم كما تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِن العَجِينِ! قالتْ عائشةُ: فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لحَسَّانَ: «**إِنَّ رُوحَ القُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ؛ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ**»، وقالتْ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى**»؛ قال حَسَّانُ [من الوافر]:

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الجَزَاءُ

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا ... رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الوَفَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ(٣)

يُبَارِينَ الأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ ... عَلَى أَكْتَافِهَا الأَسَلُ الظِّمَاءُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٥)، ومسلم (٤٦٤٣) واللفظُ له.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٧٤) واللفظُ له، ومسلم (٤٥٤١).

(٣) قال النووي في «شرحه على صحيح مسلم» (١٦/ ٥٠): «قوله: «مِن كَنَفَيْ كَدَاءِ»: هو بفَتْحِ النُّونِ أي: جانِبَيْ كَدَاء، بفتحِ الكاف وبالمَدِّ: هي ثَنِيَّةٌ على بابِ مكَّةَ، وعلى هذه الرواية: في هذا البيتِ إقواءٌ مخالِفٌ لباقِيها، وفي بعضِ النسخِ: «غايَتُها كَدَاءُ» وفي بعضِها: «موعدها كداءُ»».

تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ... تُلَطِّمُهُنَّ بِالخُمُرِ النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ... وَكَانَ الفَتْحُ وَانْكَشَفَ الغِطَاءُ
وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ ... يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا ... يَقُولُ الحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا ... هُمُ الأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا ... وَرُوحُ القُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ(١)

□ رابعًا: فتاوى السَّلَفِ في بيانِ حكمِ الإساءة للنَّبيِّ ﷺ:

مِن جُهُودِ السَّلَفِ رحمهم الله في الدفاعِ عن النبيِّ ﷺ والردِّ على منتَقِصيه: بيانُ الحَقِّ مِن خلالِ نصوصِ الفُتْيا، وهي على نوعَيْنِ:

فتاوى عامَّةٌ: فيها بيانٌ لحُكْمِ الإساءةِ على وَجْهِ العُمُومِ، وقد تقدَّمَ معنا نماذِجُ مِن فتَاوِيهم من خلالِ إجماعِهم على كُفْرِ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ وعابَه وانتَقَصَه، ووجوبِ قَتْلِه وإهدارِ دَمِه(٢).

فتاوى خاصَّةٌ: وهي الفتاوى الخاصةُ بأعيانِ المسائِلِ التي وَرَدَ فيها انتقاصٌ للنبيِّ ﷺ وإساءةٌ إليه، **ومن نماذِجِها، ما يأتي:**

ما جاء في كتابِ «غاية المنتهى» للكرمي: «لو شَفَعَ عندَه رَجُلٌ فقالَ: لو جاءَ النبيُّ ﷺ ليَشْفَعَ فيه ما قَبِلْتُ منه، كَفَرَ؛ ويَتَّجِهُ أنه يُحْكَمُ بكفرِ قائلِ ذلك

---

(١) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت، رقم (٤٥٤٥).
وأصل هذه القصيدة في الردّ على أبي سفيان في شتمه للنّبي، وفيها يقول حسان بن ثابت:
ألا أبلغ أبا سفيان عني ... فأنتَ مُجوَّف نخب هواء
أتَشْتُمُهُ وَلَسْتَ لَهُ بكُفءٍ ... فَشَرُّكُما لِخَيْرِكُما الفِداءُ
انظر: «تفسير الطبري» (١٩/ ١٧٧)، و«سيرة ابن هشام» (٢/ ٤٢١).
(٢) انظر: (ص٢٩٨) من هذا الكتاب.

إنْ قالَهُ استخفافًا بمَقَامِهِ الرَّفِيعِ، أمَّا لو قالَ ذلك للتأكيدِ دونَ الاستخفافِ، فإنه لا يكفر»[(١)].

ومنها: «إذا قال استخفافًا: النبيُّ ﷺ طَوِيلُ الظُّفُرِ، خَلِقُ الثِّيَابِ، جائِعُ البَطْنِ، كثيرُ النِّسْيَان، فإنه يكفرُ إذا قاله استخفافًا»[(٢)].

ومنها: «ما نصَّ عليه الفقهاءُ في أنَّ مَن قال عن رسولِ الله: «هَزْمٌ»[(٣)] يُسْتَتَابُ، فإنْ تابَ وإلا قُتِلَ؛ لتَنَقُّصِه النبيَّ ﷺ»[(٤)].

◻ خامسًا: تأليفُ السَّلَفِ وتصنيفُهم في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ:

التأليفُ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ بمفهومِها العامِّ المرادِفِ للنصيحةِ لرسولِ الله ﷺ، واسِعٌ متشَعِّبٌ، يشملُ كُلَّ ما أُلِّفَ عن النبيِّ ﷺ مِن سيرةٍ ومَغَازٍ ودلائِلَ وشمائِلَ وغيرِها، مما يتعَذَّرُ حَصْرُهُ وإحصاؤُه[(٥)].

لذا؛ فإنَّ المقصودَ هنا، هو التأليفُ في بابِ النصرةِ بمفهومِها الخاصِّ، المشتملِ على الذبِّ عن النبيِّ ﷺ، والدفاعِ عنه والردِّ على المنتَقِصِين والمسيئين.

ولعلماءِ السَّلَفِ رحمهم الله تصانيفُ بديعةٌ في نصرةِ النبيِّ ﷺ وبيانِ حكمِ الإساءةِ إليه، والردِّ على المسيئِين، وهي غالبًا ما تتحدَّثُ عن حكمِ السبِّ والشتمِ؛ لأنه الأشهَرُ والأكثَرُ شيوعًا، ولأنَّ بقيةَ صنوفِ الإساءةِ تَرْجِعُ في مُعْظَمِها إلى السبِّ الصريحِ أو التعريضِ، سواءٌ في ذلك الأساليبُ القوليةُ والفعليةُ.

وقد سَلَكَ العلماءُ في تصنيفِ هذه المؤلفاتِ مسلَكَ التوصيفِ أولًا؛

---

(١) «غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى» للكرمي الحنبلي (٣/ ٣٤٠).

(٢) «الإعلام بقواطع الإسلام» (٢/ ٣٦٩).

(٣) **الهَزْمُ والهَزْمَةُ:** النَّقْرَةُ في صَخْرٍ وغيرِه، ومنه قيلَ للنقرةِ مِن التَّرْقُوَتَيْنِ: هَزْمَة، وهي مِن ألفاظِ الانتقاصِ والسُّخْرِيَة، **انظر:** «المصباح المنير» للفيومي (٢/ ٦٣٨).

(٤) «حاشية الدسوقي على الشرح الكبير» لمحمد عرفة الدسوقي (٤/ ٣١٠).

(٥) **انظر:** «معجم ما أُلف عن رسول الله ﷺ» لصلاح الدين المنجد، فقد جمع كثيرًا من المصنَّفاتِ التي أُلفت في سيرة النبي ﷺ ومغازيه.

ببيانِ أوجُهِ الإساءةِ والسبِّ والشَّتْمِ، ومسلَكَ التحريرِ ثانيًا؛ ببيانِ حكمِ الإساءةِ والسبِّ وما يترتَّبُ عليها مِن أحكامٍ في الدارَيْنِ.

كما أنَّ الكُتُبَ المؤلَّفَةَ في بيانِ حكمِ الإساءةِ أنواعٌ، منها ما جاءتْ خالِصَةً في بيانِ حكمِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، ومنها ما تضمَّنَ بيانَ حكمِ الإساءةِ للدينِ عمومًا، ومن ذلك الإساءةُ للنبيِّ ﷺ.

ومن نماذجِ هذه المؤلَّفاتِ والمصَنَّفات:

أ ـ المصنَّفَاتُ المستَقِلَّةُ في بيانِ حكمِ الإساءةِ للنَّبيِّ ﷺ:

١ ـ «**رسالةٌ فِيمَنْ سَبَّ النبيَّ ﷺ**» لشيخِ المالكيةِ، وفقيهِ المغرب: محمدِ بنِ سُحْنُون (ت٢٥٦هـ)[(١)].

٢ ـ «**السيفُ المسلول، على مَن سَبَّ الرسول**» للقاضي تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي (ت٧٥٦هـ)، مطبوعٌ في مجلد.

وقد لَخَّصَ السبكيُّ منه بعضَ المسائلِ في فتاواه[(٢)].

وقد رَتَّبَه على أربعةِ أبوابٍ:

الأول: في حكمِ السابِّ مِن المسلمين.

الثاني: في حكمِ السابِّ مِن أهلِ الذِّمَّةِ.

الثالث: في بيانِ ما هو السبُّ.

الرابع: في شيءٍ من شَرَفِ النبيِّ ﷺ.

٣ ـ «**الصارِمُ المَسْلُول، على شاتِمِ الرسول ﷺ**» لشيخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّة (ت٧٢٨هـ)، مطبوع مرارًا.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد رَتَّبْتُ الكتابَ على أربَعِ مسائِلَ: **المسألةُ الأُولَى**: في بيانِ الأدلةِ مِن الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ والقِيَاسِ

(١) ذكره ابنُ فرحون في كتابه «الديباج المُذْهَب في معرفة أعيان علماء المذهب» (ص٢٣٦).
(٢) «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٧٣ ـ ٥٩٣).

على كُفرِ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ، ومشروعيةِ قَتْلِهِ سواءٌ كان مسلمًا أو كافِرًا.

المسألةُ الثانيةُ: في تعيُّنِ قَتْلِ السابِّ وإن كان ذِمِّيًا، وأنه ينتقضُ عهدُه بالسَّبِّ ولا يجوزُ مفاداتُه ولا استرقاقُه ولا المنُّ عليه.

المسألةُ الثالثةُ: في حكمِ السابِّ إذا تابَ.

المسألةُ الرابعةُ: في بيانِ السبِّ وما ليسَ بسبٍّ، والفرقُ بينه وبينَ الكُفْر».

وقد كان سببُ تأليفِ شيخِ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ لهذا الكتابِ هو الذبَّ عن النبيِّ ﷺ والدفاعَ عنه ممن أظهرَ سَبَّهُ ﷺ والتطاوُلَ عليه.

قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنهاية» عندَ حديثِهِ عن أخبارِ سنةِ (٦٩٣هـ): «كان عَسَّافٌ النصرانيُّ رجلًا من أهلِ السُّوَيْدَاءِ، وقد شَهِدَ عليه جماعةٌ أنه سَبَّ النبيَّ ﷺ، واستجارَ بابنِ أحمدَ بنِ حِجِّي أميرِ آلِ عَلِيٍّ، فاجتمعَ الشيخُ تقيُّ الدينِ ابنُ تيميةَ، والشيخُ زَيْنُ الدينِ الفارقيُّ شيخُ دارِ الحديثِ، فدخلا على الأميرِ عزِّ الدين أيبكَ الحمويِّ نائبِ السَّلْطَنَةِ، فكلَّماه في أَمْرِهِ فأجابَهما إلى ذلك، وأرسَلَ لِيُحْضِرَهُ، فخَرَجَا من عندِه ومعهما خَلْقٌ كَثِيرٌ مِن الناسِ، فرأى الناسُ عَسَّافًا حينَ قَدِمَ ومعه رجلٌ من العَرَبِ فسَبُّوه وشَتَمُوه، فقال ذلك الرجلُ البَدَوِيُّ: هو خيرٌ مِنْكم - يعني: النصرانيَّ - فرَجَمَهُما الناسُ بالحجارةِ، وأصابَتْ عسَّافًا ووقعَتْ خَبْطَةٌ قويةٌ، فأرسلَ النائبُ فطَلَبَ الشيخينِ ابنَ تيميةَ والفارقيَّ فضَرَبَهُما بينَ يَدَيْهِ، ورَسَمَ عليهما في العَذْرَاوِيَّةِ، وقَدِمَ النصرانيُّ فأسلَمَ وعُقِدَ مجلسٌ بسَبَبِه، وأثبتَ بينه وبين الشهودِ عداوة، فحقنَ دمه، ثم استدعى بالشيخينِ فأرضاهما وأَطْلَقَهما، ولَحِقَ النصرانيُّ بعد ذلك ببلادِ الحجازِ، فاتَّفَقَ قتلُهُ قريبًا من مدينةِ رسولِ الله ﷺ، قَتَلَهُ ابنُ أخيه هنالك، وصَنَّفَ الشيخُ تقيُّ الدينِ ابنُ تيميةَ في هذه الواقعةِ كتابَه: الصارم المسلول، على سابِّ الرسول»[(١)].

---

(١) «البداية والنهاية» (١٣/ ٣٩٦).

٤ ـ **«السيفُ المشهور، على الزِّنْدِيق وشاتِمِ الرسول»** للشيخ محيي الدينِ محمدِ بن قاسِمِ الروميِّ الحَنَفِيِّ، المعروفِ بأخوين (ت٩٠٤هـ) مخطوط(١).

وهو كتابٌ مشتَمِلٌ على عِدَّةِ فُصُولٍ، كَتَبَه لبيانِ استحقاقِ أَحَدِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ للقَتْلِ، وذَكَرَ في آخِرِه أمورًا موجِبَةً له ثابِتَةً منه.

٥ ـ **«تنزيه الأنبياء، عن تَسْفِيه الأغبياء»** للحافظ السيوطي (ت٩١١هـ)، مطبوع ضمنَ «الحاوي للفتاوي»(٢).

وسببُ تأليفِه كما قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أنَّه وَقَعَ بين رَجُلَيْنِ خصامٌ، فنَسَبَ أحدُهما الآخَرَ إلى رَعْيِ المِعْزَى، فقال له ذاك: تَنْسُبُنِي إلى رَعْيِ المِعْزَى، فقال له والدُ القائِلِ: الأنبياءُ رَعَوُا المِعْزَى، أو: ما مِن نبيٍّ إلا رَعَى المعزى... فخشيتُ أن تَشْرَبَ قلوبُ العوامِّ هذا الكلامَ فيكثِرُوا من استعمالِه في المجادَلَاتِ والخِصَامِ، ويتصَرَّفُوا فيه بأنواعٍ من عباراتِهم الفاسدةِ فيُؤَدِّيهم إلى أن يَمْرُقوا مِن دينِ الإسلام، فوَضَعْتُ هذه الكراسةَ نصحًا للدِّين وإرشادًا للمسلِمِين، والسلام»(٣).

٦ ـ **«رسالةٌ في سبِّ النبيِّ ﷺ وأحكامِه»** لحسامِ الدين حسينِ بنِ عبدِ الرحمٰن الشهير بحسام جلبي (ت٩٢٦هـ).

جعلها على ثلاثةِ أقسام:

الأول: فيما يكون سَبًّا وما لا يكون سبًّا.

الثاني: في حكم السابِّ.

الثالث: في حُكْمِه من الكافِرين(٤).

٧ ـ **«السيف المسلول، في سبِّ الرسول ﷺ»** لشمس الدين أحمدَ بنِ

---

(١) له نسختانِ بظاهريةِ دمشقَ تحتَ الرقمينِ (٢٦٨٨، ٨١٨٥)، وله نسخٌ أُخرى في بعضِ خزائنِ تركيا. **انظر**: «كشف الظنون» (٢/ ١٠١٩).

(٢) «الحاوي للفتاوي» للسيوطي (١/ ٢٣٢ ـ ٢٤٣).

(٣) «الحاوي للفتاوي» (١/ ٢٢٣).

(٤) **انظر**: «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» لحاجي خليفة (١/ ٨٧١).

سليمانَ المعروفِ بابنِ كَمَالِ الدِّينِ باشا الحَنَفِيِّ (ت٩٤٠هـ)[١].

٨ ـ «**رَشْقُ السِّهَام، في أضلاعِ مَن سَبَّ النبيَّ ﷺ**» لشمسِ الدينِ بنِ طولونَ الحنفي (ت٩٥٣هـ)[٢].

٩ ـ «تنبيه الوُلَاةِ والحُكَّام، على أحكامِ شاتِمِ خيرِ الأنام، أو أحدِ أصحابِهِ الكِرَام، عليه وعليهم الصلاةُ والسلام» لمحمد أمين بن عمر الحنفيِّ الدِّمَشْقِيِّ الشهيرِ بابنِ عابِدِين (ت١٢٥٢هـ)، وهي رسالةٌ مطبوعةٌ ضمنَ رسائِلِ ابن عابِدِين، في ثلاثةِ فصولٍ:

الأول: وجوبُ قتلِ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ إذا لم يَتُب.

والثاني: في توبَتِهِ واستتابَتِهِ وتحرير مذهب أبي حنيفة في ذلك.

والثالث: في حكم سابِّه من أهل الذمّة[٣].

ب ـ المُصَنَّفَاتُ المُتَضَمِّنَةُ لبيانِ حكمِ منتَقِصِ النبيِّ ﷺ:

مِن العلماء مَن أَفْرَدَ هذه المسألةَ بفَصْلٍ في مؤلَّفِه، دونَ أن يُفْرِدَ لها كتابًا مستقِلًا، وهذا كثيرٌ، منهم:

١ ـ أبو محمدِ بنُ حَزْمٍ الظاهريُّ الأندلسيُّ (ت٤٥٦هـ):

في كتابه «المحلى»، فقد ذَكَرَ في آخِرِه «حكم مَن سَبَّ رسولَ اللهِ ﷺ أو سَبَّ اللهَ تعالى أو نبيًّا من الأنبياءِ أو مَلَكًا مِن الملائكةِ، أو إنسانًا مِن الصالِحِين»[٤].

٢ ـ القاضي عياضٌ اليَحْصَبِيُّ المالكيُّ (ت٥٤٤هـ):

في كتابه المشهور «الشفا بتعريف حقوق المصطفى».

فقد جَعَلَ القسمَ الرابعَ من كتابِهِ في «تعريف وجوه الأحكام فيمَن تنقَّصَه

---

(١) لها نسخةٌ بالخزانة السليمانية بإسطنبول، ومنها صورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة برقم (٧٦٦١/٢).

(٢) ذكره في كتابه «الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون» (ص١٠٥).

(٣) «مجموعة رسائل ابن عابدين» (١/ ٣١٥).

(٤) «المحلى» (١١/ ٤٠٨).

أو سَبَّه ﷺ»[١].

٣ ـ ابنُ حجرٍ الهيتميُّ المَكِّيُّ (ت٩٧٤هـ):

في كتابه «الإعلام بقواطِعِ الإسلام» أفرَدَ فصلًا في الحديثِ عن حكمِ سَبِّ النبيِّ ﷺ.

ج ـ المصنَّفَاتُ في الردِّ على شُبَهِ المنتقصين للنبيِّ ﷺ:

وهي مؤلَّفَاتٌ في الرَّدِّ على شُبَهِ النصارَى وغيرِهم، ومطاعِنِهم في النبيِّ ﷺ خاصَّةً، وفي الإسلام عامَّةً، ومن نماذِجِها:

١ ـ «مقاطِعُ الصُّلْبَان، في الردِّ على عَبَدَةِ الأوثان، أو: مقامِعُ هاماتِ الصُّلْبَان، ورواتِعُ روضاتِ الإيمان» لأحمدَ بنِ عبدِ الصمدِ بن أبي عبيدةَ الخزرجيِّ (ت٥٨٢هـ)[٢]:

ردَّ فيه على شُبُهَاتِ قِسِّيسٍ قُوطِيٍّ بطُلَيْطِلَةَ، ذَكَرَ فيه أهَمَّ مطاعِنِ الأساقِفَةِ في الإسلام ونَبِيِّه ﷺ، ومنها: ادِّعاؤهم أنَّ محمدًا ﷺ كان يقولُ لقَوْمِه: إنه لن يموتَ ولكنَّه سيُرْفَعُ إلى السماءِ، فلما ماتَ تَرَكُوه يومَيْنِ حتى ماتَ ونَتِنَ، ثم دَفَنُوه، وأنهم تعمَّدُوا نفيَ معجِزَاتِه، فردَّ الخَزْرَجِيُّ شُبَهَهُم قائلًا: «وأنا أَذْكُرُ لك الآنَ ما يُوَضِّحُ لك كَذِبَهم على سَيِّدِ الأَوَّلِين والآخِرِين، وأكتَفِي بذِكْرِ القليلِ عن التطويلِ...»[٣].

٢ ـ «الإعلام، بما في دينِ النَّصَارَى مِن الفساد والأوهام، وإظهار محاسن الإسلام، وإثبات نبوةِ نبيِّنا محمَّد عليه الصلاة والسلام» لأبي العَبَّاسِ القرطبيِّ (ت٦٥٦هـ):

---

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١٤ ـ ٣١٤).

(٢) «بين الإسلام والمسيحية» كتاب أبي عبيدة الخزرجي (ص٤١)؛ بواسطةِ «جهود المغاربة في الدفاع عن رسول الله ﷺ» لسعيد المغناوي، ضمن أبحاث مؤتمر نبي الرحمة محمد بالرياض، سنة (١٤٣١هـ)، (ص٤٩٣٩).

(٣) **انظر:** «بين الإسلام والمسيحية» (ص٤١).

ردَّ فيه على كتابٍ وَقَفَ عليه، منسوبٍ لنصرانِيٍّ بَعَثَ به مِن طُلَيْطِلَةَ، تعرَّضَ فيه للإسلامِ وللنبيِّ ﷺ بالانتقاصِ[(١)].

د ـ مصنَّفَاتٌ في الردِّ على مُنْكِرِي النُّبُوَّات:

أنكَرَ النبواتِ بعضُ مللِ الكفرِ؛ كالبَرَاهِمَةِ[(٢)]، وانحرفَتْ طوائِفُ أُخْرَى في بابِ النُّبُوَّاتِ[(٣)]؛ كالمعتَزِلَةِ والشِّيعَةِ والفلاسفةِ والمتصَوِّفَةِ.

وقد تصدَّى لهم علماءُ السلَفِ رحمهم اللهُ بالردِّ بالحُجَّةِ والبُرْهَان، ودَحَضُوا شُبَهَهم الواهِيَةَ، ودعواهُم الباطِلَةَ، صيانَةً لمَقَامِ النُّبُوَّةِ، ودفاعًا ونصرةً للنبي ﷺ، ومن هذه المصنَّفَاتِ:

١ ـ **«إثبات النُّبُوَّةِ والردُّ على البَرَاهِمَة»**؛ للإمام محمدِ بن إدريسَ الشافعيِّ (ت٢٠٤هـ).

---

(١) **انظر**: «الجدل الديني بين المسلمين وأهل الكتاب بالأندلس» لخالد السيوطي (ص٨٧ ـ ٩٠)؛ بواسطة «جهود المغاربة في الدفاع عن رسول الله ﷺ» (ص٤٩٤١).
وهناك كُتُبٌ في الردِّ على شُبَهِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ لبعضِ المعتزلةِ أعرَضْتُ عن ذكرِها؛ لأنَّ المقصودَ بيانُ جهودِ السَّلَفِ الصالِحِ مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، من هذه الكتب: «الرد على معمر في قوله إن محمدًا رب» لضرار بن عمرٍو المعتزليِّ. **انظر**: «الفهرست» لابن النديم (ص٢١٥)، وكتاب «الرد على من زعم أن النبيَّ تَرَكَ مِن الدِّين شيئًا، وأنه كان يعلم الغيب» لضرار المعتزلي أيضًا.

(٢) **البراهمة، هي**: الاسمُ الآخَرُ للهندُوسِيَّةِ، وهي نسبةٌ إلى بَرَاهِمَا الذي يُمَثِّلُ عند الهندوسِ القوةَ العظيمةَ السِّحْرِيَّةَ الكافية، يقولون بتناسُخِ الأرواحِ، ويعبُدُون الأبقارَ، ويُنْكِرُون النبواتِ. **انظر**: «الموسوعة الميسرة» (٤/ ١٣٧).

(٣) انحرفَتْ طوائفُ منتسبةٌ للإسلامِ في بابِ النبواتِ، ومن هؤلاء:
١ ـ المعتزلةُ والشيعة: فالمعتَزِلَةُ: يَرَوْنَ أنَّ إرسالَ الرسلِ واجبٌ على اللهِ تعالى بناءً على أصلِهم في التحسينِ والتقبيحِ العقليينِ، **انظر**: «شرح الأصول الخمسة» لعبد الجبار المعتزلي (ص٥٦٤).
ويرى الشيعةُ والمعتزلةُ أنَّ النبوةَ صِفَةٌ ثبوتيةٌ يستحِقُّها النبيُّ على ما تقدَّمَ من أعمالِهِ الصالحةِ، وليست مِنَّةً من الله! **انظر**: «منهاج السُّنَّة النبوية» (٥/ ٤٣٧).
٢ ـ المتفلسفة والصوفية: يرونَ أنَّ النبوةَ فَيْضٌ يَفِيضُ على الإنسانِ بحَسَبِ استعدادِه، نَفَوْا نزولَ المَلَكِ بالوَحْيِ. **انظر**: «منهاج السُّنَّة النبوية» (٢/ ٤١٥).
٣ ـ الباطنية: مذهبهم إنكارُ النبواتِ مطلقًا. **انظر**: «منهاج السُّنَّة النبوية» (١/ ٦).

قال أبو منصورٍ عبدُ القاهرِ بنُ طاهرٍ البغداديُّ في ردِّ كتاب «الترجيح» للجرجاني: «كُلُّ مَن صَنَّفَ في النبواتِ فهو تَبَعٌ له؛ لأنه على مِنْوَالِهِ نَسَج»(١).

٢ ـ **«إثبات النبوات»** لأبي يعقوبَ السِّجِسْتَانِيِّ(٢) (توفي في حدود ٣٧٠هـ).

٣ ـ **«البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنارنجات»** للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت٤٠٢هـ)، مطبوع.

٤ ـ **«الداعي إلى الإسلام، في أصول علم الكلام»** لأبي البركات عبدِ الرحمٰنِ بنِ محمد الأنباريِّ (ت٥٧٧هـ).

رتَّبَهُ على عَشَرَةِ فصولٍ في الردِّ على مَن أنكَرَ الحدوثَ والصانِعَ، والردِّ على الثَّنَوِيَّةِ والطبائِعِيِّين والمُنَجِّمِين، ومَن أنكَرَ النبوةَ والمجوسَ واليهودَ والنصارى، والعاشر في إثباتِ نبوةِ نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ(٣).

٥ ـ **«تنزيه الأنبياء، عما نَسَبَ إليهم الحُثَالَةُ الأغبياء»** لعلي بن أحمدَ البُسْتِيِّ الأموي، المعروف بابن جِمْيَر (ت٦١٤هـ)، مطبوع.

٦ ـ **«النبوات»** لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، مطبوع.

ردَّ فيه على الطوائفِ المنحرفةِ في بابِ النبوَّةِ.

٧ ـ **«تنزيه الأنبياء عن تسفيه الأغبياء»** لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، مطبوع.

هـ ـ مصنَّفَاتٌ في الردِّ على الغالِينَ في حقِّ النبيِّ ﷺ:

وتشمَلُ الكُتُبَ التي صنِّفت في الردِّ على البِدَعِ جملةً، ومنها الردُّ على غلاةِ الصُّوفِيَّةِ في باب الغُلُوِّ في صفاتِ النبيِّ ﷺ وخصائِصِه، ومن هذه المصنَّفَاتِ:

١ ـ **«البدع والنهي عنها»** لابن وضاح (ت٢٨٧هـ)، مطبوع.

---

(١) «كشف الظنون» (٢/ ١٣٨٤).

(٢) مخطوط، صُورَتُه في دار الكتب المصرية، برقم (٢٦٩٨٤/ب) علم الكلام.

(٣) «كشف الظنون» (١/ ٧٢٨).

٢ ـ «**الحوادث والبدع**» لأبي بكر الطرطوشي (ت٥٢٠هـ)، مطبوع.

٣ ـ «**الباعث على إنكار البدع والحوادث**» لعبد الرحمٰن بن إسماعيل أبي شامة المقدسيِّ (ت٦٦٥هـ)، مطبوع.

٤ ـ «**الاعتصام**» لأبي إسحاق الشاطبي (ت٧٩٠هـ)، مطبوع.

المطلب الثاني

الجهود العَمَلِيَّةُ للسلَفِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ

للسلَفِ رحمهم اللهُ جهودٌ خَيِّرَةٌ في نصرةِ النبيِّ ﷺ بالنفسِ والمالِ، وبذلِ المُهَجِ في سبيلِ الدفاعِ عنه ونصرتِه ﷺ، يأتي في مُقَدِّمَتِهم الصحابةُ ﷺ، ومن هذه الجهود:

□ أولًا: مبايعة الصحابةِ ﷺ النبيَّ ﷺ على النصرةِ بالمالِ والأنفُس:

لقد بايَعَ الصحابةُ ﷺ النبيَّ ﷺ على النصرةِ والحمايةِ والدفاعِ عنه.

ففي دعوتِه ﷺ لبني عامرِ بنِ صَعْصَعَةَ، لما قالوا له: إلى أيِّ شيءٍ تَدْعُو يا أَخَا العَرَبِ؟ قال ﷺ: (**أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَأَنْ تُؤْوُونِي، وَتَمْنَعُونِي، وَتَنْصُرُونِي حَتَّى أُؤَدِّيَ عَنِ اللهِ تَعَالَى مَا أَمَرَنِي بِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللهِ وَكَذَّبَتْ رَسُولَهُ، وَاسْتَغْنَتْ بِالبَاطِلِ عَنِ الحَقِّ، وَاللهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ**)[1].

وبايَعَهُ الأنصارُ على الإيواءِ والنُّصْرَةِ؛ فعن عامرِ بنِ شَرَاحِيلَ ﷺ، قال: «انطَلَقَ النبيُّ ﷺ ومعه العَبَّاسُ عَمُّهُ إلى السَّبْعِينَ مِن الأنصارِ عندَ العَقَبَةِ تحتَ الشَّجَرَةِ، فقال: (**لِيَتَكَلَّمْ مُتَكَلِّمُكُم، وَلَا يُطِيلُ الخُطْبَةَ، فَإِنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ عَيْنًا، وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُوكُمْ**).

---

(١) رواه أبو نُعيم في «دلائل النبوة» (١/ ٢٥٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» أيضًا (٢/ ٢٩٧)، مِن حديثِ عليٍّ ﷺ.

فقال قائلُهم - وهو أبو أُمامة -: سَلْ يا مُحَمَّدُ لربِّكَ ما شِئْتَ، ثم سَلْ لنَفْسِكَ ولأصحابِكَ ما شِئْتَ، ثم أخبِرْنَا ما لنا مِن الثوابِ على اللهِ ﷻ وعليكم إذا فَعَلْنا ذلك؟ قال: فقال: **(أَسْأَلُكُم لِرَبِّي ﷻ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلِأَصْحَابِي أَنْ تُؤْوُونَا وَتَنْصُرُونَا وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ)**(١).

• وقد وَفَّى الصحابةُ ﷺ ببَيْعَتِهم والتَزَمُوا بعَهْدِهم خيرَ التِزامٍ.

ففي قِسْمَةِ غنائمِ غَزْوةِ حُنَيْنٍ، لم يَقْسِمِ النبيُّ ﷺ للأنصارِ شيئًا، فوَجَدُوا في أَنْفُسِهم، فكان مما قالَهُ النبيُّ ﷺ لهم: (... **أَلَا تُجِيبُونَنِي يا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ؟**) قالُوا: وبماذا نُجِيبُكَ يا رسولَ الله، وللهِ ولرسولِهِ المَنُّ والفَضْلُ؟! قال: **(أَمَا وَاللهِ! لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَلَصَدَقْتُمْ وَصُدِّقْتُمْ، أَتَيْتَنَا مُكَذَّبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ، وَطَرِيدًا فَآوَيْنَاكَ، وَعَائِلًا فَآسَيْنَاكَ...)**(٢).

☐ ثانيًا: دَفْعُ الأذيَّةِ الحِسِّيَّةِ عن النبيِّ ﷺ:

١ - حِرَاسَةُ الصحابةِ ﷺ للنبيِّ ﷺ:

كان مِن هَدْيِ الصحابةِ حمايةُ النبيِّ ﷺ وحراسَتُه في السَّفَرِ خاصَّةً وفي الحَضَرِ، قَبْلَ نزولِ آيةِ العِصْمَةِ، وهي قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

فعن عائشةَ ﵂، قالَتْ: «أَرِقَ رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فقال: **(لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ)**، قالَتْ: وسَمِعْنا صوتَ السِّلَاحِ،

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٨/ ٣٠٩)، رقم (١٧٠٧٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣١٢)، وقال الحافظُ ابنُ حجر: «رواه البيهقي بإسنادٍ قويٍّ عن الشَّعْبِيِّ». «فتح الباري» (٧/ ٢٢٣)، وقال شعيب الأرناؤوط: مرسَلٌ صحيحٌ.

(٢) رواه أحمدُ في «مسنده» (١٨/ ٢٥٤)، رقم (١١٧٣٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسنادُه حسنٌ.

فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قالَ سعدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ: يا رسولَ اللهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ. قالتْ عائشةُ: فنامَ رسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ»[1].

وعن عائشةَ ﵂، قالت: «كان النبيُّ ﷺ يُحْرَسُ حتى نَزَلَتْ هذه الآيَةُ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فأَخْرَجَ رسولُ الله ﷺ رأسَهُ مِنَ القُبَّةِ، فقال لهم: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! انْصَرِفُوا؛ فَقَدْ عَصَمَنِي اللهُ)»[2].

٢ ـ حِمَايَةُ السَّلَفِ الصالحِ لجَسَدِ النبيِّ ﷺ بعدَ مَوْتِه:

حيثُ إنَّ أعداءَ المِلَّةِ حاوَلُوا الاعتداءَ على جَسَدِ النبيِّ ﷺ بعدَ موتِهِ مرارًا وتَكْرارًا، وتصدَّى لهم السَّلَفُ رحمهم الله، نصرةً للنبيِّ ﷺ ودفاعًا عن جَسَدِهِ الشريفِ، **ومن ذلك:**

محاوَلَةُ بعضِ ملوكِ النصارَى عن طريقِ نصرانِيَّيْنِ من المغارِبَةِ في سنةِ (٥٥٧هـ) في عهدِ المَلِكِ نُورِ الدِّينِ زَنْكِي، فقد رَأَى المَلِكُ في مَنَامِهِ النبيَّ ﷺ وهو يُشِيرُ إلى رَجُلَيْنِ أشقَرَيْنِ ويقولُ له: أَنْقِذْنِي مِن هذينِ! فتَوَجَّهَ مِن وَقْتِهِ إلى المدينةِ النبويَّةِ، وعَلِمَ أنَّ أمرًا حَدَثَ بها، فبَحَثَ عن الرجلَيْنِ حتى قَبَضَ عليهما، فأخبَرَاه أن نصارَى الأندَلُسِ أرسَلُوهما في زِيِّ مغارِبَةٍ حُجَّاجٍ، فجاوَرَا بجانِبِ الحُجْرَةِ الشريفةِ، وظَلَّا يَحْفِران خُفْيَةً حتى اقتَرَبا مِن القَبْرِ الشريفِ، فأعدَمَهما السلطانُ، وحَفَرَ خَنْدَقًا عميقًا حتى وَصَلَ إلى الماءِ مِن جميعِ جوانِبِ الحُجْرَةِ، وصَبَّ فيه الرَّصَاصَ المُذَابَ حتى لا تتكرَّرَ المحاولةُ مَرَّةً أُخرى[3].

٣ ـ افتداءُ الصحابةِ ﵃ النبيَّ ﷺ ودفاعُهم عنه مِن كلِّ مُؤْذٍ:

كان الصحابةُ يَفْتَدُون النبيَّ ﷺ مِن كلِّ مُؤْذٍ مِن الإنسِ والهَوَامِّ وغيرِهما، ومِن نماذِجِ ذلك:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٠)، ومسلم (٤٥٣١) واللفظُ له.

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣٠٥٥)، وحَسَّنَه الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن الترمذي» (٤٦/٧).

(٣) «وفاء الوفا» للسمهودي (٦٤٨/٢).

• **دَفْعُ أَذَى قُرَيْشٍ عنه**: عن عروةَ بنِ الزُّبَيْرِ، قال: «قُلْتُ لعبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنه: أخبَرَنِي بأَشَدِّ ما صَنَعَ المشركونَ برسولِ الله ﷺ؟ قال: «بَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بفِنَاءِ الكعبةِ، إذ أَقْبَلَ عقبةُ بنُ أبي مُعَيْطٍ فأَخَذَ بمَنْكِبِ رسولِ الله ﷺ، ولَوَى ثَوْبَهُ في عُنُقِهِ، فخَنَقَه به خَنْقًا شديدًا، فأقبَلَ أبو بكرٍ فأَخَذَ بمَنْكِبِه ودَفَعَ عن رسولِ الله ﷺ وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]»[(١)].

وفي حديثِ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ رضي الله عنهما - في هذه القِصَّةِ -: «... فَلَهَوْا عن رسولِ اللهِ ﷺ وأقبَلُوا على أبي بكرٍ. قالت: فرَجَعَ إلينا أبو بكرٍ، فجَعَلَ لا يَمَسُّ شيئًا مِن غَدَائِرِه[(٢)] إلا جاءَ معه، وهو يقولُ: تبارَكْتَ يا ذا الجَلَالِ والإكرامِ»[(٣)].

• **دَفْعُ مُؤْذِيَاتِ الهَوَامِّ عنه**: عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ قال: «قال عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: لقدْ خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ ليلةً لينطَلِقَ إلى الغَارِ ومعه أبو بكرٍ رضي الله عنه، فجَعَلَ يَمْشِي ساعةً بين يديهِ وساعةً خَلْفَه، حتى فَطِنَ له رسولُ الله ﷺ فقال: **(يا أبا بَكرٍ! ما لَكَ تَمْشِي سَاعَةً بَيْنَ يَدَيَّ وَسَاعَةً خَلْفِي؟!)** فقال: يا رسولَ اللهِ! أَذْكُرُ الطَّلَبَ؛ فَأَمْشِي خَلْفَكَ، ثم أَذْكُرُ الرَّصَدَ؛ فأمشِي بين يديكَ، فقال: **(يَا أَبَا بَكْرٍ، لَوْ كَانَ شَيْءٌ أَحْبَبْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ دُونِي؟)** قال: نَعَمْ، والذي بَعَثَكَ بالحقِّ ما كانَتْ لتكونَ مِن مُلِمَّةٍ إلا أحبَبْتُ أنْ تكونَ لي دُونَكَ، فلمَّا انتَهَيْنا مِن الغارِ قال أبو بكرٍ رضي الله عنه: مكانَكَ يا رسولَ اللهِ؛ حتى أستَبْرِئَ لك الغارَ، فدَخَلَ فاستَبْرَأَه، حتى إذا كان في أعلاهُ ذَكَرَ أنه لم يَسْتَبْرِئِ الحُجْرَةَ، فقال: مكانَكَ يا رسولَ اللهِ؛ حتى أستَبْرِئَ الحُجرةَ، فدخل فاستَبْرَأَ، ثم قال: انْزِلْ يا رسولَ اللهِ، فنَزَلَ»[(٤)].

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٤٥٤١).

(٢) **الغَدَائِر**: ذوائِبُ الشَّعْر. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٣٤٥).

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (١/ ٥٢)، رقم (٥٢)، وحسَّنَه الحافظُ ابنُ حجرٍ في «الفتح» (٧/ ١٦٩).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧)، رقم (٤٢٦٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٣٨)، =

• **افتِداءُ الصحابةِ النبيَّ ﷺ**: ومن ذلك: افتداءُ عليٍّ رضي الله عنه النبيَّ ﷺ عندَ الهِجْرَةِ، حينَما تمالَأَتْ قُرَيْش على قَتْلِه، فأَمَرَ عليًّا أن ينامَ في مَضْجَعِه ويَتَسَجَّى ببُرْدِه الحضرَمِيِّ الأخضَرِ، فامتَثَلَ عليٌّ رضي الله عنه افتداءً للنبيِّ ﷺ وحمايةً له مِن أذيةِ قُريش(١).

٤ - استِبْسَالُ الصحابةِ رضي الله عنهم في الدفاعِ عن النبيِّ ﷺ في المعارِكِ والغَزَوَاتِ:

وشواهِدُ هذه البَسالَةِ والشجاعةِ والإقدامِ في افتداءِ النبيِّ ﷺ بالأنفُسِ والمُهَجِ كثيرةٌ جدًّا، منها:

• **استِبْسَالُ الأنصارِ في الدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ**: فعن جابِرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما، قال: «لَمَّا كان يومُ أُحُدٍ ووَلَّى الناسُ، كان رسولُ اللهِ ﷺ في ناحِيَةٍ في اثنَيْ عَشَرَ رجلًا مِن الأنصارِ، وفيهم طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ الله، فأَدْرَكَهُم المشركونَ، فالتَفَتَ رسولُ اللهِ ﷺ وقال: **(مَنْ لِلْقَوْمِ؟)** فقالَ طلحةُ: أنا، قال رسولُ الله ﷺ: **(كَمَا أَنْتَ)** فقال رجلٌ مِن الأنصارِ: أنا يا رسولَ الله، فقال: **(أَنْتَ)** فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم التَفَتَ فإذا المشركونَ، فقال: **(مَنْ لِلْقَوْمِ؟)** فقال طلحةُ: أنا، قال: **(كَمَا أَنْتَ)**، فقال رجلٌ مِن الأنصارِ: أنا، فقال: **(أَنْتَ)** فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم لم يَزَلْ يقولُ ذلك، ويَخْرُجُ إليهم رجُلٌ من الأنصارِ فيقاتِلُ قِتَالَ مَن قَبْلَه حتى يُقْتَلَ، حتى بَقِيَ رسولُ الله ﷺ وطلحةُ بنُ عُبَيْدِ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: **(مَنْ لِلْقَوْمِ؟)** فقال طلحةُ: أنا، فقاتَلَ طلحةُ قِتَالَ الأَحَدَ عَشَرَ، حتى ضُرِبَتْ يَدُهُ، فقُطِعَتْ أصابِعُه، فقال: حَسِّ(٢)، فقال رسولُ الله ﷺ: **(لَوْ قُلْتَ: بِاسْمِ اللهِ، لَرَفَعَتْكَ المَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ)**، ثم

= رقم (٧٣٠)، وقال الحاكم: صحيحُ الإسنادِ على شرطِ الشيخَيْنِ لولا إرسالٌ فيه ولم يُخَرِّجاه، وقال الذهبيُّ: صحيحٌ مرسَلٌ.

(١) انظر: «الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء» للكلاعي (١/ ٢٦٠)، و«زاد المعاد» (٣/ ٤٥).

(٢) حَسِّ: كَلِمَةٌ يقولُها الإنسانُ إذا أصابَهُ ما مَضَّه وأحْرَقَه غَفْلَةً؛ كالجَمْرَةِ والضَّرْبَةِ ونحوِهما. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٨٥).

ردَّ اللهُ المُشْرِكِين»(١).

وروى البُخَارِيُّ عن قيسِ بن أبي حازِمٍ، قال: «رأيتُ يَدَ طلحةَ شَلَّاءَ؛ وَقَى بها النبيَّ ﷺ يومَ أُحُدٍ»(٢).

• **استِبْسَالُ أبي طلحةَ زَيْدِ بنِ سَهْلٍ رضي الله عنه في الدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ**: فعن أنسٍ رضي الله عنه، قال: «لما كان يومُ أُحُدٍ انهَزَمَ الناسُ عن النبيِّ ﷺ، وأبو طلحةَ بينَ يَدَيِ النبيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ به عليه بحَجَفَةٍ له، وكان أبو طلحةَ رجلًا راميًا شديدَ القِدِّ، يَكْسِرُ يومَئِذٍ قوسَيْنِ أو ثلاثًا، وكان الرجلُ يَمُرُّ معه الجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فيقولُ: (**انْشُرْهَا لأبي طَلْحَةَ**). فأَشْرَفَ النبيُّ ﷺ ينظُرُ إلى القومِ، فيقولُ أبو طلحةَ: يا نبيَّ الله، بأبي أنتَ وأُمِّي، لا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ القَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ»(٣).

٥ ـ قَتْلُ السَّلَفِ لِمَنْ آذَى النبيَّ ﷺ في حياتِهِ أو بعدَ مَوْتِه:

حُكْمُ المسيءِ المنتَقِصِ للنبيِّ ﷺ: القَتْلُ، كما تقدَّمَ معنا(٤)، وقد أقامَ السلفُ مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم هذا الحدَّ على المنتقصِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ، **ومن نماذِجِ ذلك:**

• **قتلُ الصحابةِ لِمَنْ أساءَ للنبيِّ ﷺ**: عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أنَّ أعمى كانَتْ له أُمُّ وَلَدٍ تَشْتُمُ النبيَّ ﷺ، وتَقَعُ فيه، فيَنْهَاها، فلا تَنْتَهي، ويَزْجُرُها فلا تَنْزَجِرُ، قال: فلمَّا كانت ذاتَ ليلةٍ، جعلَتْ تَقَعُ في النبيِّ ﷺ، وتَشْتُمُه، فأخذَ المِغْوَلَ فوَضَعَه في بَطْنِها، واتَّكَأَ عليها فقتَلَها...»(٥).

---

(١) رواه النسائي في «سننه» (٣١١٤)، وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح» (٧/ ٣٦٠): إسنادُه جَيِّد.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٢٣) واللفظُ له، ومسلم (٣٤٦٤).

(٤) **انظر**: (ص٢٨٧) من هذا الكتاب.

(٥) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٦)، والنسائي في «الصغرى» (٤٠٢٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢).

وعن عليٍّ رضي الله عنه: «أن يهودِيَّةً كانت تشتُمُ النبيَّ ﷺ وتقعُ فيه، فخَنَقَها رجلٌ حتى ماتت، فأبطَلَ رسولُ اللهِ ﷺ دَمَها»(١).

وعن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قال: «بَيْنَا أنا واقِفٌ في الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فنَظَرْتُ عن يَمِينِي وعن شِمَالِي، فإذا أنا بغُلَامَيْنِ مِن الأنصارِ ـ حديثةٍ أسنَانُهما، تمنَّيْتُ أن أكونَ بينَ أَضْلَعَ مِنْهُما ـ فغَمَزَنِي أحدُهما فقال: يا عَمِّ! هل تَعْرِفُ أبا جَهْلٍ؟ قلتُ: نَعَم، ما حاجَتُكَ إليه يا ابنَ أَخِي؟ قال: أُخْبِرْتُ أنه يَسُبُّ رسولَ الله ﷺ! والذي نَفْسِي بيَدِهِ، لَئِنْ رأيتُهُ لا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حتى يموتَ الأَعْجَلُ مِنَّا، فتعَجَّبْتُ لذلك، فغَمَزَنِي الآخَرُ، فقال لي مِثْلَها، فلم أَنْشَبْ أنْ نَظَرْتُ إلى أبي جَهْلٍ يَجُولُ في الناسِ، قلتُ: أَلَا إنَّ هذا صاحِبُكُما الذي سألْتُمَانِي، فابتَدَرَاه بسَيْفَيْهِما، فضَرَبَاه حتى قَتَلَاه، ثم انصَرَفَا إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبَرَاهُ فقال: (**أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟**)، قال كلُّ واحدٍ منهُما: أنا قَتَلْتُه، فقال: (**هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟**)، قالا: لا، فنَظَرَ في السَّيْفَيْنِ، فقال: (**كِلَاكُمَا قَتَلَهُ، سَلَبُهُ لِمُعَاذِ بنِ عَمْرِو بنِ الجَمُوحِ**)، وكانا معاذَ بنَ عَفْرَاء، ومعاذَ بنَ عَمْرِو بنِ الجَمُوحِ»(٢).

• **قَتْلُ السَّلَفِ رحمهم الله مَن أساءَ للنبيِّ ﷺ**: ذكر القاضي عياضٌ رحمه الله: «أن فقهاءَ القَيْرَوَانِ وأصحابَ سُحْنُونٍ أَفْتَوْا بقتلِ إبراهيمَ الفَزَارِيِّ، وكان شاعِرًا مُتَفَنِّنًا في كثيرٍ من العلومِ، وكان يستهزِئُ باللهِ وأنبيائهِ ونَبِيِّنا محمَّدٍ ﷺ، فأَمَرَ القاضي يحيى بنُ عُمَرَ بقَتْلِهِ وصَلْبِهِ، فطُعِنَ بالسِّكِّينِ وصُلِبَ مُنَكَّسًا، ثم أُنْزِلَ وأُحْرِقَ بالنارِ، وحكى بعضُ المؤرِّخِينَ أنه لما رُفِعَتْ خَشَبَتُهُ، وزالت عنها الأيدي، استدارَتْ وحَوَّلَتْهُ عن القِبْلَةِ، فكان آيةً للجميعِ، وكَبَّرَ الناسُ، وجاءَ كلبٌ فوَلَغَ في دَمِهِ»(٣).

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٨٩) واللفظُ له، ومسلم (٣٣٨٣).

(٣) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢١٨).

• **قَتْلُ الصحابةِ ﵃ لأَدْعِيَاءِ النُّبُوَّةِ:** ادَّعَى النبوَّةَ أقوامٌ بعدَ وفاةِ النبيِّ ﷺ، وفي ذلك أعظمُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وفيه تَعَدٍّ على مَقَام النبوةِ ﷺ؛ فعن ثَوْبَانَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (... **وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**...)(١).

وتصدَّى الصحابةُ ﵃ والسلَفُ مِن بعدِهم لهؤلاءِ بالقَتْلِ والسَّيْفِ(٢)، ومِن هؤلاءِ:

١ ـ **الأَسْوَدُ العَنْسِيُّ في اليَمَنِ:** وقد ادَّعَى النبوةَ في عهدِ النبيِّ ﷺ، فقُتِلَ في بيتِه بمَعُونَةِ زوجَتِهِ، وكانت تَقِيَّةً مؤمِنَةً باللهِ ورسولِه(٣).

٢ ـ **مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ:** ادعَى النبوَّةَ في عهدِ النبيِّ ﷺ، وقد قَتَلَهُ وَحْشِيُّ بنُ حَرْبٍ ﵁ في عهدِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ ﵁(٤).

٣ ـ **المُخْتَارُ بنُ أبي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيُّ:** قَتَلَهُ مُصْعَبُ بنُ الزُّبَيْرِ(٥).

٤ ـ **الحارِثُ بنُ سَعِيدٍ الكَذَّابُ:** قَتَلَهُ الخليفةُ عبدُ المَلِكِ بنُ مَرْوَانَ(٦).

❁ ❁ ❁

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٧٢٨)، وأحمد في «مسنده» (٣٧/ ٧٩)، رقم (٢٢٣٩٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٣/ ١٧٣).

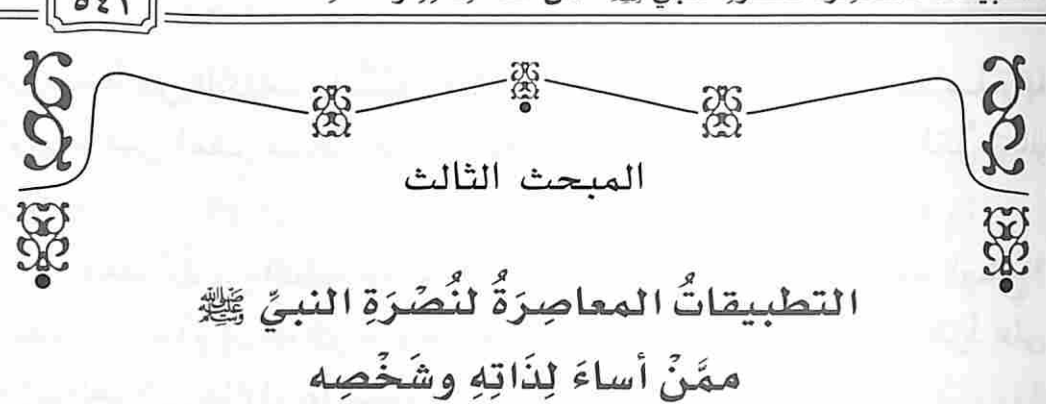
(٢) قال العلماء: «مَن ادَّعَى النبوةَ نُنَاظِرْه بالسيفِ». **انظر:** «كشف الظنون» (٢/ ٩٨٠).

(٣) **انظر:** «تاريخ الطبري» (٣/ ٣٣١)، و«الكامل في التاريخ» (٢/ ٣٣٨).

(٤) **انظر:** «تاريخ الطبري» (٣/ ٢٨١)، و«البداية والنهاية» (٦/ ٣٢٣).

(٥) **انظر:** «الفرق بين الفرق» (ص٤٥)، و«البداية والنهاية» (٨/ ٣١١).

(٦) **انظر:** «تلبيس إبليس» (ص٤٢٧)، و«البداية والنهاية» (٩/ ٢٧).



المبحث الثالث

التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لِذاتِهِ وشَخْصِه

إنَّ الإساءاتِ تَوَارَثَتْهَا مِلَلُ الكفرِ جيلًا بعدَ جِيلٍ؛ وهذا شأنُ الكُفْرِ والشِّرْكِ والفَسَادِ، كما قال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

ولا سبيلَ لمواجهةِ هذه الإساءاتِ في العصرِ الحاضِرِ إلا باقتِفَاءِ المنهَجِ القرآنيِّ والنَّبَوِيِّ، وترسُّمِ هَدْيِ السلفِ رحمهم الله، قال ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال ﷻ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

فلا تُقَوَّضُ دعائِمُ الكفرِ، ولا تُرَدُّ الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ إلا بالمنهجِ الربانيِّ السلفِيِّ الأثرِيِّ، كما قال النبيُّ ﷺ: **(لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ)**(١)، والمقصودُ بهذه الطائفةِ: هم أهلُ العِلْمِ، كما بَوَّبَ البخاريُّ في «صحيحه»: «باب قول النبيِّ ﷺ: **(لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ)** وهم: أهلُ العِلْمِ»(٢).

ولا سبيلَ لظهورِ الحَقِّ، وردِّ كَيْدِ الأعداءِ إلا باقتِفَاءِ هَدْيِ السلفِ

(١) أخرجه البخاري مِن حديثِ المغيرةِ بنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه (٦٩٠١)، ومسلمٌ مِن حديثِ جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما (٢٥١) واللفظُ له.

(٢) «صحيح البخاري» (٦/ ٢٦٦٦).

المستَمَدِّ مِن الكتابِ والسُّنَّةِ، فلا يصلُحُ آخِرُ هذه الأُمَّةِ إلا بما صَلَحَ به أولُها، فمِن أعظمِ سِمَاتِ هذا المنهجِ الربانيِّ: الخلودُ والصلاحُ لكلِّ زمانٍ ومكان.

وهذه نُبَذٌ مِن التطبيقاتِ المعاصرةِ لأهلِ العلمِ مِن أتباعِ السلفِ الصالِحِ؛ لبعضِ ما تقدَّمَ إيرادُهُ مِن منهجِ الكتابِ والسُّنَّةِ وآثارِ السلفِ في الردِّ على الإساءاتِ التي تطاوَلَ بها المعتَدُون على النبيِّ ﷺ:

□ أولًا: تعزيرُ النبيِّ ﷺ وتوقيرُه ومحبَّتُه:

أتباعُ السلفِ الصالِحِ مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا العَصْرِ؛ مِن أَشَدِّ الناسِ محبَّةً وتعزيرًا وتوقيرًا للنبيِّ ﷺ، ولكن أهلَ الضلالةِ والغِوَايَةِ يُرَوِّجُونَ للأكاذيبِ الباطلةِ عن علمائِنا بسببِ إنكارِهم للغُلُوِّ في النبيِّ ﷺ.

ومن نماذِجِ مقالاتِ أهلِ العلمِ المعاصِرِين في وجوبِ مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه وتعزيرِه:

قولُ العلَّامَةِ ابنِ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ - في مَعْرِضِ الردِّ على بدعةِ المَوْلِدِ النبويِّ -: «النبيُّ ﷺ أَحَبُّ إلينا وإلى أهلِ السُّنَّةِ مِن آبائِهم وأُمَّهاتِهم وأَنْفُسِهم، حتى يقولَ ﷺ: **(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**(١)، فقال له عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يا رسولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إليَّ مِن كلِّ شيءٍ إلا مِن نَفْسِي، فقال النبيُّ ﷺ: **(لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ)** فقالَ له عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فإنَّه الآنَ، واللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إليَّ مِن نَفْسِي، فقال النبيُّ ﷺ: **(الآنَ يا عُمَرُ)**(٢).

أهلُ السُّنَّةِ يُؤْمِنُون بأن النبيَّ ﷺ أحبُّ إليهم مِن كلِّ شيءٍ بعدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فأَحَبُّ شيءٍ إلى أهلِ السُّنَّةِ: اللهُ وحدَه، ثمّ النبيُّ ﷺ هو أَحَبُّ الناسِ إليهم،

---

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٨٧) مِن حديثِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) رواه البخاريُّ مِن حديثِ عبد اللهِ بنِ هشامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٦٦٦٨).

فَوْقَ محبَّةِ النفسِ والمالِ والوَلَدِ، ثم الأنبياءُ بعدَه، ونحنُ على ذلك وعلى طريقِهم.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ ـ وأَجْهَشَ بالبُكاءِ ـ: نُشْهِدُ اللهَ أنَّ النبيَّ ﷺ أحبُّ إلينا مِن كلِّ شيءٍ بعدَ الله، نُشْهِدُ اللهَ أنه أحبُّ إلينا مِن أنفُسِنا وأموالِنا وأولادِنا.

واللهِ لو أنه شُرِعَ لنا ذلك ـ أي: الاحتفال بمَوْلِدِه ﷺ ـ لسارَعْنا إليه، ولذَهَبْنا إليه، ولكَتَبْنا فيه الكتاباتِ، ولكنه لم يَشْرَعْهُ لنا، ولا فَعَلَه، ولا فَعَلَه أصحابُه.

ولكِنِ اليومَ؛ عَدُوُّ الناسِ مَن نَهَاهُم عن عوائِدِهم وأباطِيلِهم التي اعتادُوها، فإذا نُهُوا عن الباطِلِ وعن البدعةِ، قالوا: إنَّ هذا لا يحبُّ النبيَّ ﷺ، وهكذا قال النصارَى للنبيِّ ﷺ لما دَعَاهم إلى التوحيدِ والإخلاصِ، قالوا: محمَّدٌ يُبْغِضُ عيسَى بنَ مَرْيَمَ؛ لأنَّه نهى عن عبادةِ عِيسَى»[1].

◻ ثانيًا: فتاوى ومقالاتُ أهلِ العلمِ في الدفاعِ عن النبيِّ ﷺ، والردُّ على شُبَهِ المسيئين:

أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا العصرِ هم حَمَلَةُ لِوَاءِ الذَّبِّ عن النبيِّ ﷺ، والانتصارِ له من كلِّ مسيءٍ ومُعْتَدٍ ـ مِن مِلَلِ الكفرِ، أو طوائِفِ أهلِ الأهواء والابتِدَاعِ ـ مقتَفِينَ في ذلك منهجَ الكتابِ والسُّنَّةِ، وهديَ السلفِ رحمهم الله في الانتصارِ للنبيِّ المختارِ ﷺ، والنماذِجُ في ذلك أكثَرُ مِن أنْ تُعَدَّ أو تُحْصَى، وحسبُنا ذِكْرُ بعضٍ مما يَحْصُلُ به المقصودُ[2]:

١ ـ الردُّ على أدعياءِ النُّبُوَّةِ:

ادَّعى بعضُ مؤسِّسِي الطوائفِ المارِقَةِ عن الإسلامِ ـ في هذا العصرِ ـ

(١) محاضَرَةٌ صوتِيَّةٌ للشيخِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللهُ بعنوانِ: «حكم الاحتفال بالمولد النبوي». **انظرها في**: www.mazameer.com.

(٢) رَكَّزْتُ في هذا الفَرْعِ على ذكرِ نماذجَ مِن أقوالِ ومواقِفِ أئمةِ هذا العصر، وعلى رأسِهم الإمامُ العلَّامَةُ ابنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ لجلالةِ قَدْرِه، وسَعَةِ عِلْمِه، واتِّفَاقِ المؤالِفِ والمخالِفِ على فَضْلِه وسَبْقِه.

النبوَّةَ؛ كالبَهَائِيَّةِ والأَحْمدِيَّةِ والقادِيَانِيَّةِ وغيرِها، وقد تصدَّى لها علماءُ الأُمَّةِ بالبيانِ والإنكارِ والردِّ، نصرةً للنبيِّ ﷺ ولدينِه، ومن نماذجِ هذا الإنكارِ والردودِ، ما يأتي:

• **جاء في «فتاوى اللجنةِ الدائمةِ»**: «... لقد صَدَرَ الحُكْمُ مِن حكومةِ الباكِسْتَانِ على هذه الفِرْقَةِ - **أي**: الأحمدِيَّة - بأنها خارِجَةٌ عن الإسلامِ، وكذلك صَدَرَ مِن رابطةِ العالَمِ الإسلاميِّ بمكَّةَ المكرَّمَةِ الحُكْمُ عليها بذلك، ومِن مؤتَمَرِ المنظَّمَاتِ الإسلاميةِ المنعقِدِ في الرابطةِ في عامِ (١٣٩٤هـ)، وقد نُشِرَتْ رسالةٌ تُوَضِّحُ مبدأَ هذه الطائفةِ وكيف نَشَأَتْ ومَتَى... إلى غيرِ ذلك مما يُوَضِّحُ حقيقَتَها.

والخلاصةُ: أنها طائفةٌ تَدَّعِي أنَّ مِرْزَا غلام أحمد الهِنْدِي نبيٌّ يُوحَى إليه، وأنه لا يَصِحُّ إسلامُ أحدٍ حتى يُؤْمِنَ به، وهو مِن موالِيدِ القَرْنِ الثالثَ عَشَرَ، وقد أخبَرَ اللهُ سبحانَه في كتابِهِ الكريمِ أن نبيَّنَا محمدًا ﷺ هو خاتَمُ النَّبِيِّينَ، وأجمَعَ علماءُ المسلِمِين على ذلك، فمَنِ ادَّعَى أنه يُوجَدُ بعدَه نبيٌّ يوحَى إليه مِن اللهِ ﷻ فهو كافِرٌ؛ لكونِهِ مكذِّبًا بكتابِ الله ﷻ، ومكذِّبًا للأحاديثِ الصحيحةِ عن رسولِ الله ﷺ الدالَّةِ على أنه خاتَمُ النبيِّينَ، ومخالفًا لإجماعِ الأُمَّةِ»(١).

• **وقال العلَّامَةُ الألبانيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: «وقد أخبَرَ النبيُّ ﷺ أُمَّتَه نُصْحًا لهم وتحذيرًا في أحاديثَ كثيرةٍ أنه سيكونُ بعدَه دَجَّالُونَ كثيرونَ، وقال في بعضِها: **(كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي)** رواه مسلمٌ وغيرُه (الأحاديث الصحيحة ١٦٨٣)، ومِن هؤلاء الدَّجَّالِين «مِيرزا غلام أحمد القادياني» الذي ادَّعَى النبوةَ، وله أتباعٌ منتَشِرُون في الهِنْدِ وألمانيا وإنكلترا وأمريكا، ولهم فيها مساجِدُ يُضِلُّون بها المسلِمِين، وكان منهم في سوريا أفرادٌ استأصَلَ اللهُ شَأْفَتَهم وقَطَعَ دابِرَهم، ولهم عقائِدُ كثيرةٌ غيرُ اعتقادِهم بَقَاءَ النبوةِ بعدَه ﷺ.

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٣١٢).

وسَلَفُهم فيه: ابنُ عَرَبِيٍّ الصوفِيُّ، ولهم في ذلك رسالةٌ جَمَعُوا فيها أقوالَه في تأييدِ اعتقادِهم المذكورِ، لم يستطِعِ المشايخُ الردَّ عليها؛ لأنها مما قالَه ابنُ عربيٍّ، مع جَزْمِهم بتكفيرِهم، ولا مجالَ لذكرِ شيءٍ مِن عقائدِهم الآنَ وهم بلا شَكٍّ مِمَّن عَنَاهُم رسولُ اللهِ ﷺ في الحديثِ الصحيحِ عنه: (**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ! لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ**) رواه المؤلِّفُ في «مشكِلِ الآثارِ (٤/ ١٠٤)»[(١)].

٢ - الرَّدُّ على الفلاسفةِ والمتكلِّمِينَ في قَدْحِهم في الرُّسُلِ عليهم السلام:

يَزْعُمُ الفلاسفةُ وبعضُ المتكلِّمِين أنَّ الرُّسُلَ عليهم السلام بَلَّغُوا الناسَ أمورًا مِن الخَيَالِ، ولم يُبَلِّغُوهم حقائقَ الأمورِ، وفي هذا تكذيبٌ للرسلِ واتِّهامُهم بالخيانةِ، وقَدْحٌ في صِدْقِهم.

وقد ذَكَرَ هذه الأباطيلَ وردَّ عليها شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفَتْوَى الحَمَوِيَّةِ»، وعلَّقَ سماحةُ الشيخِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللَّهُ على كلامِ شيخِ الإسلام، وقال مؤيِّدًا لكلامِهِ مُنْكِرًا على أولئك:

«... وهذا كُلُّه ردٌّ على المتكلِّمِين والفلاسفةِ وغيرِهم ممن ساءَتْ ظنونُهم، وزَعَمُوا أنَّه لم يُبَلِّغْ، إنما خُيِّلَ للناس!

فرسولُ اللهِ ﷺ أكمَلُ الناسِ عِلْمًا، وأكمَلُهم بيانًا، وأكمَلُهم نُصْحًا، متى توافَرَتْ هذه الأمورُ لا يتأخَّرُ البيانُ؛ ولهذا بَلَّغَ البلاغَ المبينَ عليه الصلاةُ والسلام، وجعلَهُ اللهُ رحمةً للعالَمِين، وهذا كُلُّه مما بيَّنَهُ للناسِ، وهداهم إليه، وأرشَدَهم إليه بما أعطاهُ اللهُ مِن عِلْمٍ وقدرةٍ وبَيَانٍ.

فمَن زَعَمَ خلافَ ذلك فقد ساءَتْ ظنونُه باللهِ، وساءت ظنونُه برسولِه عليه الصلاةُ والسلام، وهو مِن أكفرِ الناسِ وأَضَلِّهم»[(٢)].

---

(١) «تحقيق العقيدة الطحاوية» للألباني (ص٣٩).

(٢) «الكواكب الدرية، مِن تعليقات سماحة الشيخ ابن باز على الفتوى الحموية» (ص٦٦).

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهؤلاء هم أكفَرُ الناسِ وأَضَلُّهم وأبعَدُهم عن الهُدَى، حيثُ نَسَبُوا الرُّسُلَ إلى التخييلِ، وأنهم أَتَوْا بغيرِ الحقيقة! وأنهم زَعَمُوا للناسِ أشياءَ لا حقيقةَ لها! وهذا مِن أكفرِ الكفرِ وأَضَلِّ الضَّلالِ، نسألُ اللهَ العافيةَ! وهذا قولُ الفلاسفةِ المُلْحِدِين الذين لا يَعْرِفُون ربًّا ولا إلـٰهًا ولا دِينًا، وهكذا مَن تَبِعَهم مِن الملاحِدَةِ، مِن الرافضةِ والصوفِيَّةِ وغيرِهم، نسألُ اللهَ العافية»[1].

٣ ـ الردُّ على الغُلَاةِ في حقِّ النبيِّ ﷺ:

غَلَتْ طوائفُ في النبيِّ ﷺ قديمًا وحديثًا، يأتي في مُقَدِّمَتِهم غلاةُ الصوفيةِ والرافضةِ وغيرِهما، وأَضْفَتْ عليه خصائصَ الربوبيةِ والأُلُوهِيَّةِ، وصَرَفَت إليه أنواعَ العباداتِ كالنَّذْرِ والدُّعَاءِ والاستغاثةِ، وقد تصدَّى لهم علماءُ الأُمَّةِ في هذا العصرِ بالردِّ والإنكارِ، نصرةً للنبيِّ ﷺ، ومِن ذلك:

• **جاء في «فتاوى اللجنةِ الدائمة»**: «دُعَاءُ النبيِّ ﷺ ونداؤُه والاستعانةُ به بعدَ موتِه في قضاءِ الحاجاتِ وكشفِ الكُرُبات: شِرْكٌ أكبَرُ يُخْرِجُ مِن مِلَّةِ الإسلام، سواءٌ كان ذلك عندَ قبرِه أم بعيدًا عنه. كأن يقولَ: يا رسولَ اللهِ! اشفِني أَو رُدَّ غائِبِي أو نحوَ ذلك»[2].

• **وقال سماحةُ العلَّامَةِ ابنِ باز** رَحِمَهُ اللَّهُ ـ مُنْكِرًا على الغلاةِ في النبيِّ ﷺ في رسالةٍ له سمّاها: «حكم الاستغاثةِ بالنبيِّ ﷺ» ـ: «الحمدُ لله، والصلاةُ والسلامُ على رسولِ الله، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ ومَنِ اهتَدَى بهُدَاه، **أمّا بعدُ**: فقد نَشَرَتْ صحيفةُ المجتمعِ الكُوَيْتِيَّةُ في عددِها ١٥ الصادرِ ١٩/ ٤/ ١٣٩٠هـ أبياتًا تحتَ عُنوان (في ذكرَى المَوْلِدِ النبويِّ الشريفِ) تتضمَّنُ الاستغاثةَ بالنبيِّ ﷺ والاستنصارَ به لإدراكِ الأمةِ ونَصْرِها وتَخْلِيصِها مما وَقَعَتْ فيه مِن التفرُّقِ والاختلافِ، بإمضاءِ مَن سَمَّتْ نَفْسَها آمِنَةَ، وهذا نصٌّ مِن الأبياتِ المشارِ إليها [من الرَّمَل]:

---

(١) المصدر السابق (ص٦٧).

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (١/ ٤٧٣).

يَـا رَسُـولَ الـلَّـهِ! أدرِكْ عـالَـمًـا يُشْعِلُ الحربَ ويُصْلِي مِن لَظَاها
يـا رسـولَ الـلَّـهِ! أدرِكْ أُمَّـةً في ظَلَامِ الشَّكِّ قد طالَ سُرَاها
يـا رسـولَ الـلَّـهِ! أدرِكْ أُمَّـةً في متاهاتِ الأَسَى ضاعَتْ رُؤَاها

إلى أنْ قالت:

يـا رسـولَ الـلَّـهِ! أدرِكْ أُمَّـةً في ظلامِ الشَّكِّ قد طالَ سُراها
عَجِّلِ الـنـصـرَ كـمـا عَـجَّـلْـتَـهُ يَـوْمَ بـدرٍ حِـيـنَ نـادَيْـتَ الإلَـهَ
فـاسـتـحـالَ الـذُّلُّ نـصـرًا رائـعًـا إن لـلَّـه جـنـودًا لا تـراهـا

الله أكبر! هكذا تُوَجِّهُ هذه الكاتبةُ نداءَها واستغاثَتَها إلى الرسولِ ﷺ طالِبَةً منه إدراكَ الأُمَّةِ بتعجيلِ النصرِ، ناسِيَةً أو جاهلةً أن النصرَ بيَدِ الله وحدَه، ليس ذلك بيَدِ النبيِّ ﷺ ولا غيرِه مِن المخلوقات، كما قال اللهُ سبحانه في كتابِهِ المُبين: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٠]، وقال ﷻ: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

وقد عُلِمَ بالنصِّ والإجماعِ أن الله سبحانه خَلَقَ الخَلْقَ ليعبُدُوه، وأرسَلَ الرسلَ وأنزلَ الكُتُبَ؛ لبيان تلك العبادةِ، والدعوةِ إليها، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال ﷻ: ﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [هود: ١ ـ ٢].

فأوضَحَ سبحانَه في هذه الآياتِ المُحْكَمات أنه لم يَخْلُقِ الثَّقَلَيْنِ إلا لِيَعْبُدُوه وحدَه، لا شريكَ له، وبَيَّنَ أنه أرسَلَ الرسلَ عليهم الصلاةُ والسلام للأمرِ بهذه العبادةِ والنهيِ عن ضِدِّها، وأخبَرَ ﷻ أنه أحكَمَ آياتِ كتابِه وفَصَّلَها لئلا يُعْبَدَ غيرُه سبحانَه، والعبادَةُ هي توحيدُه وطاعَتُه، بامتثالِ أوامِرِه وتَرْكِ

نواهِيه، وقد أَمَرَ اللهُ بذلك في آياتٍ كثيرةٍ، منها قولُه سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ الآيَةَ [البينة: ٥]، وقولُه ﷻ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقولُه سبحانه: ﴿...فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢، ٣]، والآياتُ في هذا المعنى كثيرةٌ كلُّها تَدُلُّ على وجوبِ إخلاصِ العبادة لله وحدَه، وتركِ عبادةِ ما سِوَاه مِن الأنبياء وغيرِهم، ولا رَيْبَ أن الدعاءَ مِن أَهَمِّ أنواعِ العبادةِ وأجمَعِها؛ فوَجَبَ إخلاصُه لله وحدَه كما قال ﷻ: ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [غافر: ١٤]، وقال ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وهذا يَعُمُّ جميعَ المخلوقاتِ مِن الأنبياءِ وغيرِهم...»[1].

٤ - الإنكارُ على المستهزِئين بالنبيِّ ﷺ:

اشتَدَّ نكيرُ علماءِ أهل السُّنَّةِ والجماعة على المستهزِئين بالنبي ﷺ، فهَبُّوا لنُصْرَتِه من خلالِ الردِّ على إساءاتِ المستهزئينَ به ﷺ، ومِن نماذِجِ هذه الرُّدود:

بيانٌ صَدَرَ من سماحةِ العَلَّامَةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللهُ مشتَمِلٌ على ردٍّ بليغ وإنكارٍ شنيعٍ على مَن استهزأ بالنبيِّ ﷺ بسببِ مقالٍ صحفيٍّ تجرَّأ كاتبُه جرأَةً قبيحةً على مقامِ النبيِّ ﷺ، فقالَ رَحِمَهُ اللهُ في بيانِه: «لقد اطَّلَعْتُ على ما نشرَتْهُ صحيفةُ صوت الإسلام بالقاهرةِ نقلًا عن صحيفةِ المساء المصريةِ الصادرةِ في ٢٩ يناير الماضي، مِن الجرأةِ على الجَنَابِ الرَّفِيع، والمَقَامِ العظيم، مقامِ سيِّدِنا وإمامِنا: محمَّدِ بنِ عبدِ الله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابِه وسَلَّم تسليمًا كثيرًا؛ بتمثيلِه بحيوانٍ مِن أَدْنَى الحيواناتِ، وهو الدِّيكُ، لا يَشُكُّ مسلمٌ أن هذا التمثيلَ كُفْرٌ بَوَاح، وإلحادٌ سافِر، واستهزاءٌ صريحٌ بمقامِ سيدِ الأوَلِين والآخِرين، ورسولِ ربِّ العالَمِين وقائدِ الغُرِّ المُحَجَّلِين، إنها لَجُرْأَةٌ تُحْزِنُ كلَّ مسلمٍ، وتُدْمِي قلبَ كلِّ مؤمنٍ، وتوجِبُ اللعنةَ والعارَ والخلودَ في النار،

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (١/ ١٥١ ـ ١٥٣).

وغَضَبَ العزيزِ الجَبَّار، والخُرُوجَ من دائرةِ الإسلامِ والإيمان، إلى حيِّزِ الشِّرْكِ والنِّفَاقِ والكفران، لمن قالها أو رَضِيَ بها، ولقد نَطَقَ كتابُ اللهِ الكريمُ بكفرِ مَن استهزأَ بالرسولِ العظيمِ، أو بشيءٍ مِن كتابِ اللهِ المُبين، وشَرْعِه الحكيم، قــــال الله ﷻ: ﴿...قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ الآيَةَ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦]، فهذه الآيةُ الكريمةُ نَصٌّ ظاهِرٌ وبرهانٌ قاطعٌ على كفرِ مَن استهزأَ باللهِ العظيمِ أو رسولِه الكريمِ أو كتابِهِ المبين.

وقد أجمَعَ علماءُ الإسلامِ في جميعِ الأعصارِ والأمصارِ على كفرِ مَن استهزأَ باللهِ أو رسولِه أو كتابِهِ أو شيءٍ مِن الدِّين، وأجمَعُوا على أن مَن استهزأَ بشيءٍ مِن ذلك وهو مسلِمٌ أنه يكونُ بذلك كافرًا مرتدًّا عن الإسلامِ يَجِبُ قَتْلُه؛ لقولِ الرسولِ ﷺ: **(مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)**(١).

ومن الأدلةِ القاطعةِ على كفرِ مَن استهزأَ باللهِ أو رسولِهِ أو كتابِهِ: أنَّ الاستهزاءَ تنقُّصٌ واحتقارٌ للمستهزَأِ به، واللهُ سبحانَه له صفةُ الكمالِ، وكتابُه مِن كلامِه، وكلامُه مِن صفاتِ كمالِه ﷻ، ورسولُه محمدٌ ﷺ هو أكملُ الخَلْقِ وسيدُهم، وخاتَمُ المرسَلِين وخليلُ ربِّ العالَمِين، فمَن استهزَأَ باللهِ أو رسولِه أو كتابِه أو شيءٍ مِن دِينِه فقد تنقَّصَهُ واحتَقَره، واحتقارُ شيءٍ مِن ذلك وتنقُّصه كفرٌ ظاهرٌ ونِفَاقٌ سافِرٌ، وعَدَاءٌ لربِّ العالَمِين وكفرٌ برسولِه الأَمِين.

وقد نَقَلَ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلم إجماعَ العلماء على كفرِ مَن سبَّ الرسولَ الكريمَ أو تنقَّصَه، وعلى وجوبِ قَتْلِه.

قال الإمامُ أبو بكرِ بنُ المنذرِ رَحِمَهُ اللهُ: أجمَعَ عوامُّ أهلِ العلمِ على أنَّ حَدَّ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ القَتْلُ، وممن قاله مالكٌ والليثُ وأحمدُ وإسحاقُ، وهو مذهبُ الشافعيِّ»(٢).

---

(١) رواه البخاري مِن حديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٢٨٧٥).

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (٦/٢٥٣ ـ ٢٥٤).

٥ ـ الردُّ على الوسائلِ البدعيةِ في بابِ النصرة:

ثَمَّةَ وسائلُ بدعيةٌ لنصرةِ النبيِّ ﷺ تتضمَّنُ الإساءةَ البالغةَ لشخصِ النبيِّ ﷺ وذاتِه، ولدِينِه وصحابَتِه، منها التمثيلياتُ الدينيةُ التي فيها تجسيدٌ للصحابة وتحريفٌ للسِّيرَةِ النبويَّةِ، وكان موقفُ أهلِ السُّنَّة والجماعةِ من علماءِ الأُمَّةِ في هذا العصر، هو النصيحةَ والإنكارَ لمنتِجِي هذا النوعِ من الأفلام، **ومن نماذِجِ ذلك:**

إنكارُ العلَّامةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللَّهُ على منتِجِي فيلم «محمد» الذي يصوِّرُ حياةَ النبي ﷺ، جاء في نصيحَتِه رَحِمَهُ اللَّهُ: «فقد اطلعْتُ على ما نشرَتْه مجلةُ المجتمعِ الكويتيةُ في عددِها ١٦٢ الصادرِ بتاريخِ ١٣٩٣/٧/٩هـ تحتَ عُنوانِ (فيلم محمد رسول الله) وقد تضمَّنَ الخبرُ المذكورُ أنه خلالَ الأيامِ الماضيةِ تم التوقيعُ على عقدِ تأسيسِ الشركةِ العربيةِ للإنتاجِ السينمائيِّ العالَمِيِّ، وتولَّى التوقيعَ ممثِّلُو حكوماتِ ليبيا والكويتِ والمغربِ والبحرين، وأن الشركةَ المذكورةَ تعاقدَتْ مع المخرِجِ مصطفى عَقَّاد لإنتاجِ فيلم عن النبيِّ ﷺ حياتِه وتعاليمِه (بالسينما سكوب) والألوانِ، يستمِرُّ عَرْضُه ثلاثَ ساعاتٍ، ويخرُجُ بعشرينَ لغةً عالميةً وفيها العربيةُ.

وذلك بالاستِنادِ إلى قصةٍ أَقَرَّها الأزهرُ والمجلسُ الشيعيُّ الأعلى، واشتَرَكَ في صياغَتِها توفيق الحكيم وعبد الحميد جودة السحار وعبد الرحمٰن الشرقاوي، انتهى الخبَرُ المذكور.

ولكونِ ذلك فيما نعتَقِدُ أمرًا منكرًا، وحَدَثًا خطيرًا يترتَّبُ عليه مفاسدُ كبرى، وأضرارٌ عظيمةٌ واستهانةٌ بالمصطَفَى ﷺ، وتعريضٌ لذاتِهِ الشريفةِ إلى التلاعُبِ بها والاستهزاءِ والتنقُّص ـ رأيتُ المساهمةَ في إنكارِ هذا المنكَرِ، والإهابَةَ بالدولِ الأربعِ الموافقةِ على إخراجِهِ بالرجوعِ عن ذلك؛ تعظيمًا للنبيِّ ﷺ، واحترامًا له، واحترازًا عن تعريضِ ذاتِهِ الشريفةِ للتنقُّصِ والاستهانةِ والسخرية.

ومعلومٌ أن الرجوعَ إلى الحقِّ خيرٌ مِن التمادي في الباطلِ، وقد عُرِضَ هذا الموضوعُ على المجلسِ التأسيسيِّ لرابطةِ العالَمِ الإسلاميِّ بمكَّةَ المكرمةِ فقرَّرَ: تحريمَ إخراجِ فيلمٍ عن النبيِّ ﷺ، وتحريمَ تمثيلِ الصحابةِ ﷺ...» إلى أن قال رَحِمَهُ اللهُ: «ولكلِّ ما تقدَّمَ وما سوف يُفْضِي إليه الإقدامُ على هذا الأمرِ مِن الاستهانةِ بالنبيِّ ﷺ وبأصحابِه ﷺ وتعريضِ سيرتِهِ وأعمالِه وسيرةِ أصحابِه وأعمالِهم للتلاعُبِ والامتهانِ مِن قِبَلِ الممثِّلين وتُجَّارِ السينما يتصرَّفُون فيها كيف شاؤوا، ويُبْرِزُونها على الصفةِ التي تلائِمُهم بُغْيَةَ التكسُّبِ والاتِّجارِ مِن وراءِ ذلك، ولِمَا في هذا العملِ الخطيرِ مِن تعريضِ النبيِّ ﷺ وأصحابِه ﷺ للاستهانةِ والسخريةِ، وجرحِ مشاعرِ المسلِمين، فإني أكرِّرُ استنكارِي بشدةٍ لإخراجِ الفيلمِ المذكور.

وأطلُبُ مِن جميعِ المسلِمين في كافَّةِ الأقطارِ استنكارَهم لذلك، كما أرجو مِن جميعِ الحكوماتِ والمسؤولِين بذلَ جهودِهم لوقفِ إخراجِه. وفي إبرازِ سيرَتِه ﷺ وسيرةِ أصحابِهِ ﷺ بالطرقِ التي دَرَجَ عليها المسلِمُون مِن عهدِهِ ﷺ إلى يومِنا هذا ما يكفي ويشفِي ويُغْنِي عن إخراجِ هذا الفيلم.

وأسألُ اللهَ ﷻ أن يوفِّقَ المسلمينَ جميعًا وحكوماتِهم لكلِّ ما فيه صلاحُ المسلمينَ في العاجِلِ والآجِلِ، ولكلِّ ما فيه تعظيمُ نبيِّهم ﷺ التعظيمَ الشرعيَّ اللائقَ به وبأصحابِه الكرامِ، والحذر مِن كلِّ ما يفضِي إلى التنقُّصِ لهم أو السخريةِ منهم، أو يعرِّضُهم لذلك، إنه جَوَادٌ كريمٌ، وصلى اللهُ وسلمَ على عبده ورسوله نبيِّنا محمدٍ وآلِه وصحبِه»[(١)].

◻ ثالثًا: مناظَرَاتُ أهلِ العلمِ المعاصِرين للمسيئِين للنبيِّ ﷺ:

مناظرةُ المسيئينَ للنبيِّ ﷺ مِن أعظمِ أساليبِ النصرةِ التي أَقَرَّها الكتابُ والسُّنَّةُ، وجرى عليه عملُ السلفِ الصالحِ رحمهم الله، وفي هذا العصرِ سلكَ

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (١/٤١٣ ـ ٤١٧).

أتباعُ السلفِ مِن علماءِ أهل السُّنَّةِ والجماعةِ مسلكَ مَن تقدَّمَهم، فناظَرُوا المسيئِين وأفحَمُوا المعتَدِين بالحُجَجِ والبَرَاهِين، **ومن نماذِجِ ذلك:**

أ ـ مناظرةُ النصارَى المسيئِين للنبيِّ ﷺ:

١ ـ مناظراتُ الداعيةِ أحمد ديدات رَحِمَهُ اللَّهُ للقساوسةِ النصارى(١).

٢ ـ مناظرات الشيخِ وسام عبد الله مع النصارى(٢).

٣ ـ مناظرات الشيخِ مُنْقِذِ بن محمودٍ السَّقَّارِ مع النصارى(٣).

ب ـ مناظرةُ الفِرَقِ الضالَّةِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ:

١ ـ مناظرةٌ بينَ الشيخِ شاكر المسلم، وبين حسينِ البهائي(٤).

٢ ـ مناظرات علماءِ باكستان للقاديانية(٥).

ج ـ مناظرةُ الغلاةِ في النبيِّ ﷺ وأدعياءِ النُّبُوَّة:

١ ـ مناظرة العلَّامةِ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لرجلٍ يدَّعِي أن الرسولَ ﷺ يعلمُ الغيبَ(٦).

٢ ـ مناظرةُ العلَّامةِ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لرجلٍ ادعى النبوَّةَ(٧).

□ رابعًا: قَرْضُ الشِّعْرِ نُصْرَةً للنبيِّ ﷺ:

للشِّعْرِ تأثيرٌ عجيبٌ في النَّفْسِ، وهو من أشدِّ وأقوى أساليبِ نصرةِ

---

(١) «موقع الشيخ أحمد ديدات» www.ahmed-deedat.net .

(٢) «موقع مدونة المناظرات»:
. www.monazarh.blogspot.com/2010/01/1-boss381-httpdownload.html

(٣) المصدر السابق http:/www.monazarh.blogspot.com/2010/01/blog-post.html .

(٤) المصدر السابق http:/www.4shared.com/audio/qcNJYK6a/l .

(٥) وهي أكثرُ مِن ثلاثينَ مناظرةً. **انظر**: «الجهود المبذولة في الدفاع عن النبيِّ في شبه القارة الهندية الباكستانية» لسهيل حسن عبد الغفار، ضمن بحوث «مؤتمر نبي الرحمة» (ص٥٠٠٢ ـ ٥٠٠٤).

(٦) «موقع مدونة المناظرات» http:/www.islam-universe.com/audio/alaldani/alnoor/293.rm .

(٧) المصدر السابق:
. http:/download.media.islamway.net/lessons/Nasser/M2_moda3i2nobowh.rm

النبيِّ ﷺ والدفاعِ عنه والردِّ على المسيءِ المعتَدِي، والشعراءُ مِن أهلِ الغَيْرَةِ والإيمانِ قد أَبْلَوْا بلاءً حسنًا في هذا العصرِ، في نظمِ القصائد، وقرضِ الشِّعْر، نصرةً للنبي ﷺ ودفاعًا عنه، **ومن نماذجِ هذه الأشعارِ ما يأتي:**

• يقول الدكتور «جمال بن صالح الجار الله» في قصيدةٍ له بعنوانِ: «هو الرحمةُ المهداة»(١) [من الطويل]:

مَقَامُكَ مِنْ كُلِّ المَقَامَاتِ أَرْفَعُ ... وَسَيْفُكَ مِنْ كُلِّ الصَّوَارِمِ أَقْطَعُ
وَوَجْهُكَ نُورٌ وَالسَّجَايَا حَمِيدَةٌ ... وَقَوْلُكَ فِي كُلِّ المَيَادِينِ أَوْقَعُ
شَمَائِلُكَ المَعْرُوفُ وَالحِلْمُ وَالتُّقَى ... وَأَخْلَاقُكَ القُرْآنُ أَصْلٌ وَأَفْرُعُ
مَقَامُكَ عَالٍ يَا حَبِيبِي وَسَيِّدِي ... وَتَبًّا لِمَأْفُونٍ أَتَانَا يُجَعْجِعُ
وَكَافِيكَ رَبُّ البَيْتِ مِنْ كُلِّ مُفْتَرٍ ... تَنَكَّبَ دَرْبَ الخَيْرِ لِلشَّرِّ يَنْزِعُ
وَشَانِيكَ بِالخُسْرَانِ بَاءَ صَنِيعُهُ ... وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا جَهَنَّمَ مَرْتَعُ
تُفَدِّيكَ كُلُّ المُؤْمِنِينَ نُفُوسَهُمْ ... وَأَرْوَاحَهُمْ دُونَ انْتِقَاصِكَ تُنْزَعُ
فَفِي نُصْرَةِ الهَادِي سُمُوٌّ وَعِزَّةٌ ... وَلَوْ أَجْلَبَ البَاغُونَ وَالنَّاسُ أَجْمَعُ
هَنِيئًا لَكُمْ يَا مَنْ نَصَرْتُمْ نَبِيَّكُمْ ... فَسِيرُوا عَلَى دَرْبِ النَّبِيِّ وَقَاطِعُوا
وَتَبًّا لِكُلِّ الخَائِنِينَ نَبِيَّهُمْ ... قُلُوبُهُمُ مِنْ حِقْدِهَا تَتَقَطَّعُ
أَلَا يَا أُخَيَّ الكُفْرَ حَاذِرْ فَإِنَّهُ ... مُحَمَّدُنَا الهَادِي شَفِيعٌ مُشَفَّعُ
فَمَا نِلْتَ مِنْهُ غَيْرَ أَنَّ قُلُوبَنَا ... إِذَا أُوذِيَ المُخْتَارُ تَغْلِي وَتَفْزَعُ
وَأَبْشِرْ بِمَا يُخْزِيكَ يَا شَرَّ مُعْتَدٍ ... عَلَى خَيْرِ مَعْصُومٍ فَقَدْ حَانَ مَصْرَعُ
وَمَا نَالَ أَسْبَابَ المَعَالِي أَرَاذِلٌ ... وَهَلْ يَعْتَلِي بَيْنَ الخَلَائِقِ ضِفْدَعُ

ويقولُ الدكتورُ عبد الرحمٰنِ العَشْمَاوِيُّ في قصيدةٍ له بعُنوان: هو المختارُ ﷺ(٢) [من الكامل]:

---

(١) القصيدة نشرت في موقع «صيد الفوائد» www.saaid.net بتاريخ (١٢ محرم ١٤٢٧هـ).

(٢) القصيدة نُشرت في موقع «صيد الفوائد» www.saaid.net.

يَا خَيرَ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى، فِي عَصْرِنَا جَيْشُ الرَّذِيلَةِ وَالهَوَى جَرَّارُ
فِي عَصْرِنَا احْتَدَمَ المُحِيطُ وَلَمْ يَزَلْ مُتَخَبِّطًا فِي مَوْجِهِ البَحَّارُ
جَمَحَتْ عُقُولُ النَّاسِ، طَاشَ بِهَا الهَوَى وَمِنَ الهَوَى تَتَسَرَّبُ الأَخْطَارُ
أَنْتَ البَشِيرُ لَهُمْ، وَأَنْتَ نَذِيرُهُمْ نِعْمَ البِشَارَةُ مِنْكَ وَالإِنْذَارُ
لَكِنَّهُمْ بِهَوَى النُّفُوسِ تَشَرَّبُوا فَأَصَابَهُمْ غَبَشُ الظُّنُونِ وَحَارُوا
صَبَغُوا الحَضَارَةَ بِالرَّذِيلَةِ فَالْتَقَى بِالذِّئْبِ فِيهَا الثَّعْلَبُ المَكَّارُ
مَا (دَانِمَرْكُ) القَوْمِ، مَا (نِرْويجُهُمْ)؟ يُصْغِي الرُّعَاةُ وَتَفْهَمُ الأَبْقَارُ
مَا بَالُهُمْ سَكَتُوا عَلَى سُفَهَائِهِمْ حَتَّى تَمَادَى الشَّرُّ وَالأَشْرَارُ
عَجَبًا لِهَذَا الحِقْدِ يَجْرِي مِثْلَمَا يَجْرِي (صَدِيدٌ) فِي القُلُوبِ وَ(قَارُ)
يَا عَصْرَ إِلْحَادِ العُقُولِ، لَقَدْ جَرَى بِكَ فِي طَرِيقِ المُوبِقَاتِ قِطَارُ
قَرُبَتْ خُطَاكَ مِنَ النِّهَايَةِ، فَانْتَبِهْ فَلَرُبَّمَا تَتَحَطَّمُ الأَسْوَارُ
إِنِّي أَقُولُ، وَلِلدُّمُوعِ حِكَايَةٌ عَنْ مِثْلِهَا تَتَحَدَّثُ الأَمْطَارُ
إِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ قَدْرَ نَبِيِّنَا أَسْمَى وَأَنَّ الشَّانِئِينَ صِغَارُ
لَكِنَّهُ أَلَمُ المُحِبِّ يَزِيدُهُ شَرَفًا، وَفِيهِ لِمَنْ يُحِبُّ فَخَارُ
يُشْقِي غُفَاةَ القَوْمِ مَوْتُ قُلُوبِهِمْ وَيَذُوقُ طَعْمَ الرَّاحَةِ الأَغْيَارُ

❑ خامسًا: التأليفُ والتصنيفُ في بابِ النصرةِ:

لم يكنْ عصرُنا هذا خِلْوًا مِن التأليفِ والتصنيفِ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ والدفاعِ عنه، والردِّ على المِلَلِ والطوائِفِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ، ومن نماذِجِ هذه المؤلَّفَاتِ والمصنَّفَاتِ، ما يأتي:

أ - مؤلفات في الردِّ على الفِرَقِ المارقَةِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ:

١ - «**القاديانية: دراساتٌ وتحليل**»؛ لإحسان إلهي ظهير.

٢ - «**القادياني والقاديانية: دراسات وتحليل**»؛ لأبي الحسن النَّدوِيّ.

٣ ـ **«الردُّ على مغالَطَاتِ القاديانية»**؛ لمحمد إبراهيم مير سيالكوتي.

٤ ـ **«ختم النبوَّةِ والقادياني»**؛ لمحمد إبراهيم مير سيالكوتي.

٥ ـ **«البهائيةُ عرضٌ ونَقْد»**؛ لإحسان إلهي ظهير.

٦ ـ **«تهافُتُ البابيَّةِ والبهائيةِ في ضوءِ العَقْلِ والنقل»**؛ لمصطفى عمران.

٧ ـ **«البهائية وعلاقَتُها بالصِّهْيَوْنِيَّةِ وقيامِ دولةِ إسرائِيل»**؛ لخالد السيوطي.

٨ ـ **«كشفُ البَلِيَّهْ، في فَضْحِ البهائِيَّهْ»**؛ لعبد القادر السِّبَاعِيّ.

ب ـ مؤلَّفَاتٌ في بيانِ حقوقِ النبيِّ ﷺ ووجوبِ نُصْرَتِه:

١ ـ **«خصائصُ النبيِّ ﷺ بينَ الغُلُوِّ والجَفَاء، عرضٌ ونقدٌ على ضوءِ الكتابِ والسُّنَّةِ»**؛ للصادق بن محمد بن إبراهيم.

٢ ـ **«محمدٌ ﷺ نبيُّ الرحمة والحكمةِ بينَ عيونِ المعتَدِلِين وفُتُونِ المُعْتَدِين»**؛ لحكمت بشير ياسين.

٣ ـ **«حقوق النبيِّ ﷺ على أُمَّتِه»**؛ لسعيد بن علي بن وَهْفٍ القَحْطَانِيِّ.

٤ ـ **«وجوبُ محبةِ النبيِّ ﷺ ونصرتِه، وحُكْمُ مَن سَبَّه»**؛ لسعيدِ بنِ عليِّ بن وَهْفٍ القحطانيّ.

٥ ـ **«حقُّ النبي ﷺ على أُمَّتِه»**؛ ليحيى بنِ موسى الزَّهْرَانِيّ.

٦ ـ **«حقوقُ النبيِّ ﷺ على أُمَّتِه في ضوءِ الكتابِ والسُّنَّة»**؛ لمحمد بن خليفةَ بن عليِّ التميمي.

٧ ـ **«ردُّ شبهاتٍ حولَ عصمةِ النبيِّ ﷺ في ضوء السُّنَّةِ النبويةِ الشريفةِ»**؛ لعماد السيد محمد إسماعيل الشِّرْبِينِيّ.

٨ ـ **«محبةُ الرسولِ ﷺ بين الاتِّبَاعِ والابْتِدَاع»**؛ لعبد الرؤوف محمد عثمان.

٩ ـ **«الإستراتيجيةُ الشاملةُ لمناصرةِ الرسولِ ﷺ، دروسٌ وعِبَرٌ مِن الحُرُوبِ الصليبيةِ»**؛ لعلي محمد الصَّلَّابي.

١٠ ـ **«إسعافُ المؤمِنين بنصرةِ خاتَمِ المرسَلِين ﷺ»**؛ لوسيم فتح الله.

☐ سادسًا: الأحكامُ القضائيةُ المتعلِّقَةُ بجنايةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ:

ابتُلِيَ بعضُ البلادِ الإسلاميةِ بطوائفَ مِن المسيئينَ للنبيِّ ﷺ مِن أهلِ الضلالةِ والغِوَايَةِ، وقد كان للقضاءِ في هذه الدُّوَلِ الإسلاميةِ جُهْدٌ مشكورٌ في الحكمِ على هؤلاء بالقَتْلِ والسَّجْنِ وغيرِ ذلك مِن الأحكام القضائيةِ، **ومن ذلك:**

أ ـ الأحكامُ القضائيةُ ضِدَّ الفِرَقِ المارقةِ المسيئةِ لمَقَامِ النُّبُوَّةِ:

من الأحكامِ القضائيةِ الصادرةِ في حقِّ الفِرَقِ الضالَّةِ كالقاديانِيَّةِ والبهائية والأحمدية، ما صَدَرَ عن المحكمةِ الشرعيةِ الفِيدْرَالِيَّةِ في دولةِ باكستانَ الإسلاميةِ، بتاريخ: (١٩٨٤م)، جاء في الحُكم:

١ ـ أنَّ كُلَّ مَن لم يُؤْمِنْ بعقيدةِ خَتْمِ نبوَّةِ محمَّدٍ ﷺ، أو ادعَى النبوَّةَ لفظًا أو معنًى، أو اعتَبَرَ مُدَّعِيَ النبوَّةِ رجلًا صالحًا، فإنه يعتَبَرُ غيرَ مسلمٍ، خارجًا عن دائرةِ الإسلام.

٢ ـ لا يَحِقُّ للقاديانِيِّينَ أن يَصِفُوا أَنْفُسَهم مسلِمِين، ولا يَحِقُّ لهم الدعوةُ إلى نِحْلَتِهم، ولا التشهيرُ بها.

٣ ـ إنَّ المتَنَبِّئَ الكَذَّابَ مرزا غلام أحمد القادیانيّ قد ادَّعَى النبوَّةَ ـ كما ثَبَتَ مِن كُتُبِه ـ بعدَ النبيِّ ﷺ، مع أنَّه قد خُتِمَتْ به النبوَّةُ والرسالةُ، فلا يَحِقُّ لأحدٍ أن يدَّعِيَ النبوةَ بأيِّ صورةٍ من الصُّوَر.

٤ ـ وقد حَكَمَتِ المحكمةُ بعِدَّةِ عقوباتٍ في جرائمَ مختلفةٍ منها: عقوبَةُ القَتْلِ، أو السَّجْنِ المُؤَبَّدِ، ثمّ عُدِّلَ القانونُ، وبَقِيَتْ عقوبةُ القتلِ فَقَطْ[1].

---

(١) «الأحكامُ القضائيةُ» لمحمد متين خالد (ص٧٩ ـ ٢٢٧)، نقلًا عن «الجهود المبذولة في الدفاع عن النبي ﷺ في شِبْهِ القارَّةِ الهِنْدِيَّةِ الباكستانِيَّة» (ص٥٠١٧ ـ ٥٠١٨).

ب ـ الأحكامُ القضائيةُ ضِدَّ الأفرادِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

١ ـ حَكَمَتِ المحكمةُ الشرعيةُ الفيدراليةُ في باكستانَ سنةَ: (١٩٩٠م)، في قضيةِ إهانةِ النبيِّ ﷺ بعقوبةِ القَتْلِ[(١)].

٢ ـ حكمتِ المحكمةُ العاليةُ بلَاهُورَ سنةَ: (١٩٩٤م)، في قضيةِ إهانةِ جميعِ الأنبياءِ، وإهانةِ النبي ﷺ بعقوبةِ القَتْلِ[(٢)].

---

(١) «الأحكامُ القضائيةُ» لمحمد متين خالد (ص٢٩٢ ـ ٣٠٤)، نقلًا عن «الجهود المبذولة في الدفاع عن النبي ﷺ» (ص٥٠٢٠).

(٢) المصدر السابق (ص٣٣٥ ـ ٣٦٧)، نقلًا عن «الجهود المبذولة في الدفاع عن النبي ﷺ» (ص٥٠٢٠).

الفصلُ الثاني

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ
ممَّنْ أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه

وفيه ثلاثةُ مباحث:

- المبحث الأوَّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لأهلِ بَيْتِه وصحابَتِه.
- المبحث الثاني: جهودُ السلفِ الصالحِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه.
- المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصرةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لأهلِ بيتِه وصحابَتِه.

المبحث الأوَّل

منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساء لأهلِ بيته وصحابته

إنَّ لآلِ بيتِ النبوَّةِ، ولصحابةِ رسولِ الله ﷺ مزيَّةً تَعْلُو كلَّ مَزيَّةٍ وُهِبَتْ للخَلْقِ بعدَ الأنبياء، وإنَّ مِن تمامِ فضلِ الله تعالى على بيتِ النبوّةِ والصحابةِ الكرامِ ﵃، أنْ تكفَّلَ بحِفْظِ أعراضِهم والدفاعِ عن حُرُمَاتِهم؛ قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الحج: ٣٨]، وقال ﷻ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

وإنَّ الطعنَ في الصحابةِ ﵃ هو طعنٌ في النبيِّ ﷺ عن طريقِ اللُّزُوم، كما قال الإمامُ مالكٌ ﵀: «إنما هؤلاءِ قومٌ أرادُوا القدحَ في النبيِّ ﷺ، فلم يُمْكِنْهم ذلك؛ فقَدَحُوا في أصحابِهِ حتى يقالَ: رَجُلُ سَوْءٍ؛ ولو كانَ رجلًا صالحًا لكان أصحابُه صالِحين»(١).

ولنصرةِ أولياءِ الله مِن صحابةِ رسولِهِ وآلِ بيته ﵃ في كتاب اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ أساليبُ متعدِّدَةٌ، فيما يأتي بيانُها بشيءٍ مِن التفصيل في مطلبين:

- **المطلب الأوَّل: الثناءُ على الصحابةِ، وثبوتُ عدالَتِهم في الكِتَابِ والسُّنَّةِ**
- **المطلب الثاني: الدفاعُ عن الصحابةِ وآلِ البيتِ في الكتابِ والسُّنَّةِ**

❁ ❁ ❁

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٨٠).

المطلب الأوَّل

الثناءُ على الصحابةِ، وثبوتُ عدالَتِهم في الكِتَابِ والسُّنَّةِ

□ أولًا: الثَّناءُ على الصحابةِ ﷺ، وثبوتُ عدالَتِهم في القرآنِ الكريمِ:

إنَّ ثناءَ الله تعالى على صحابةِ رسولِهِ في كتابِهِ، متضمِّنٌ للشهادةِ بصَفَاءِ بواطِنِهم، واستقامةِ ظواهِرِهم، وعدالَتِهم، وفي هذا أعظَمُ النصرةِ، وفيه الردُّ على كلِّ مَن قَدَحَ في بواطِنِهم وإيمانِهم، وشكَّكَ في صِدْقِ إسلامِهم وعدالَتِهم.

والمقصودُ بالعدالةِ: «استقامةُ الدِّينِ، وسلامَةُ المذهَبِ، والسلامَةُ مِن الفِسْقِ، وما يَجْرِي مَجْرَاهُ مما اتُّفِقَ على أنه مُبْطِلٌ للعدالةِ مِن أفعالِ الجوارِحِ والقلوبِ المنهيِّ عنها»(١).

ومن نماذِجِ هذه الآياتِ ما يأتي:

١ - وَصْفُ الصحابةِ ﷺ بالخَيْريَّةِ:

قال ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقد ذَهَبَ أكثَرُ المفسِّرين إلى أنَّ المخاطَبَ بهذه الآيَةِ هم الصحابَةُ ﷺ أولًا، قال السَّفَّارِينِيُّ رَحِمَهُ اللهُ(٢): «اتَّفَقَ المفسِّرُون أن ذلك في الصحابةِ»(٣)، «فهذا اللفظُ وإن كانَ عامًّا فالمرادُ به الخاصُّ، وقيلَ: هو وارِدٌ في الصحابةِ ﷺ»(٤).

وقال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فالخِطَابُ متوَجِّهٌ للصحابةِ الذين شَهِدُوا

---

(١) انظر: «الكفاية في علم الرواية» (ص٨٠).

(٢) هو: محمدُ بنُ أحمدَ بنِ سالِمٍ السَّفَّارِينِيُّ، شمسُ الدين، أبو العَوْن، عالِمٌ بالحديثِ والأصولِ والأدَبِ، محقِّقٌ، من مؤلَّفاتِهِ: «غذاء الألباب، شرح منظومة الآداب» و«تحبير الوفا في سيرة المصطفى»، توفي سنةَ (١١٨٤هـ). «الأعلام» للزركلي (٦/ ١٤).

(٣) «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (٢/ ٣٧٧).

(٤) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص٤٦).

التنزيلَ، والمرادُ بالأُمَّةِ الوَسَطِ: هم الخِيَارُ العُدُولُ(١).

٢ - الشهادةُ للصحابةِ بالإيمانِ والهجرةِ والنُّصْرَةِ:

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ... وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٧٢ - ٧٤]، فالآياتُ تَشْهَدُ للصحابةِ مِن المهاجِرين بالإيمانِ والهِجْرَةِ والجهادِ، كما تَشْهَدُ للأنصارِ بالإيمانِ والنصرةِ والإيواءِ للنبيِّ ﷺ وللمهاجِرين(٢).

ويَدْخُلُ في خَيْرِيَّةِ الأُمَّةِ والصحابةِ ﭫ كونُهم أهلَ عدلٍ واستقامةٍ.

٣ - رِضا اللهِ تعالى عن الصحابة ﭫ:

قال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فاللهُ ﷻ قد رَضِيَ عن صحابةِ رسولِهِ ﷺ إيمانَهم وعباداتِهم وطاعَتَهم لرسولِه(٣)، وفي هذا ردٌّ على مَن تطاوَلَ عليهم، قال ابنُ كثيرٍ ﬀ في تأويلِ هذه الآيةِ: «فقد أخبرَ اللهُ العظيمُ أنه قد رَضِيَ عن السابِقِينَ الأَوَّلين مِن المهاجِرين والأنصارِ والَّذين اتَّبَعُوهم بإحسانٍ؛ فيا وَيْلَ مَن أَبْغَضَهم أو سَبَّهم، أو أَبْغَضَ أو سبَّ بعضَهم، ولا سِيَّما سيدُ الصحابةِ ﭬ بعدَ الرسولِ وخَيْرُهم وأفضَلُهم؛ أعني: الصِّدِّيقَ الأكبَرَ، والخليفةَ الأعظَمَ: أبا بكرِ بنَ أبي قُحَافَةَ ﭬ؛ فإن الطائفةَ المخذولةَ مِن الرافضةِ يُعَادُونَ أفضلَ الصحابةِ ﭫ ويُبغِضُونهم ويَسُبُّونهم، عياذًا باللهِ مِن ذلك. وهذا يدلُّ على أن عقولَهم معكوسة، وقلوبَهم منكوسَة، فأينَ هؤلاءِ مِن الإيمانِ بالقرآنِ؛ إذ يسبُّونَ من رضي اللهُ عنهم؟!»(٤).

---

(١) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٤٥٥).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٤/ ٧٧)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٩٥).

(٣) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٣٩٤ - ٣٩٥). (٤) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٠٣).

كما لا يُثْبِتُ اللهُ رضاه إلا لِمَنْ كان أهلًا للرِّضَا، ولا تُوجَدُ الأهلِيَّةُ لذلك إلا لمن كان مِن أهلِ الاستقامة في أمورِهِ كلِّها، عدلًا في دِينه.

٤ ـ الشهادةُ على فضلِ الصحابةِ رضي الله عنهم وسلامةِ بواطِنِهم وظواهِرِهم:

قال عز وجل: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩]، قال العلَّامة السَّعْدِيُّ رحمه الله: «يُخْبِرُ تعالى عن رسولِهِ ﷺ وأصحابِه مِن المهاجِرين والأنصارِ، أنهم بأكمَلِ الصِّفَاتِ، وأجَلِّ الأحوال، وأنهم ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾؛ أي: جادُّون ومجتَهِدُون في عداوَتِهم، وساعُون في ذلك بغَايَةِ جهدِهم، فلم يَرَوْا منهم إلا الغِلْظَةَ والشِّدَّةَ؛ فلذلك ذَلَّ أعداؤُهم لهم، وانكَسَرُوا، وقَهَرَهم المسلِمُون، ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾؛ أي: متحابُّون متراحِمُون متعاطِفُون؛ كالجَسَدِ الواحِد، يُحِبُّ أحدُهم لأخيه ما يُحِبُّ لنَفْسِه، هذه معامَلَتُهم مع الخَلْقِ، وأما معامَلَتُهم مع الخالقِ، فإنَّك ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾؛ أي: وَصَفَهم بكثرةِ الصلاة، التي أَجَلُّ أركانِها الركوعُ والسجودُ.

﴿يَبْتَغُونَ﴾ بتلكَ العبادةِ ﴿فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾؛ أي: هذا مقصودُهم: بلوغُ رضا ربِّهم، والوصولُ إلى ثوابِه.

﴿سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾؛ أي: قد أَثَّرَتِ العبادةُ ـ مِن كثرَتِها وحُسْنِها ـ في وجوهِهم، حتى استنارَتْ؛ لَمَّا استنارتْ بالصلاةِ بواطِنُهم، استنارَتْ بالجلالِ ظواهِرُهم... الصحابةُ رضي الله عنهم، هم كالزَّرْعِ في نَفْعِهم للخَلْقِ واحتياجِ الناسِ إليهم، فقُوَّةُ إيمانِهم وأعمالِهم بمنزلةِ قوةِ عروقِ الزَّرْعِ وسُوقِه...»(١).

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٧٩٥).

٥ ـ رضا الله تعالى على أصحاب بَيْعَةِ الرضوانِ:

قال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]، ففي الآية ثناءٌ عظيمٌ على أصحابِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، قال أبو بكرٍ الجَصَّاصُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فيه الدلالةُ على صِحَّةِ إيمانِ الذين بايَعُوا النبيَّ ﷺ بيعةَ الرِّضْوَانِ بالحُدَيْبِيَةِ، وصِدْقِ بصائِرِهم؛ فهم قومٌ بأعيانِهم... فدلَّ على أنهم كانوا مؤمِنين على الحقيقةِ، أولياءَ الله؛ إذ غيرُ جائزٍ أن يخبِرَ اللهُ برضاهُ عن قومٍ بأعيانِهم، إلا وباطِنُهم كظاهِرِهم في صحةِ البصيرة، وصدقِ الإيمان»(١).

□ ثانيًا: الثناءُ على الصحابةِ رضي الله عنهم، وثبوتُ عدالَتِهم في السُّنَّةِ:

شَهِدَتِ السُّنَّةُ النبويةُ بفضلِ الصحابةِ رضي الله عنهم وسَبْقِهم للخيرات، وتنافُسِهم على الطاعات، وفي هذا أعظمُ التزكيةِ لهم، وأبلَغُ الردِّ على شانِئِهم والمتطاوِلِ عليهم، ومِن هذه الأحاديث:

١ ـ الثناءُ على عامَّةِ الصحابة رضي الله عنهم:

لقد وَرَدَ الثناءُ في السُّنَّةِ النبويةِ على الصحابةِ رضي الله عنهم، وثَبَتَتْ عدالَتُهم بوجهٍ عامٍّ في أحاديثَ كثيرةٍ مستفيضةٍ ومتواترةٍ، منها الصحيحُ ومنها الحَسَنُ، **ومن ذلك ما يلي:**

• عن عبدِ اللهِ بنِ قَيْسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**)(٢).

والمرادُ: إثباتُ مَزِيَّةِ الصحابةِ رضي الله عنهم، فهُم أمانٌ لهذه الأُمَّةِ مِن الفِتَنِ

---

(١) «أحكام القرآن» للجصاص (٥/ ٢٧٣). (٢) رواه مسلم (٤٧٠٠).

والبِدَعِ، فهم هداةُ الخَلْقِ، لا طريقَ لمعرفةِ الحَقِّ إلا باقتفاءِ آثارِهم واتِّباعِ سبيلِهم»[١].

• وعن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**)[٢].

قال النوويُّ رحمه الله: «اتَّفقَ العلماءُ على أنَّ خَيْرَ القرونِ قَرْنُه ﷺ، والمرادُ: أصحابُه»[٣].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمه الله ـ بعدَ أنْ ذَكَرَ بعضَ الأحاديثِ المتقدِّمِ ذِكْرُها ـ: «وهذه الأحاديثُ مستفيضةٌ ـ بل متواتِرَةٌ ـ في فضائِلِ الصحابة رضي الله عنهم والثناءِ عليهم، وتفضيلِ قَرْنِهم على مَن بعدَهم مِن القرونِ، والقَدْحُ فيهم قدحٌ في القرآنِ والسُّنَّةِ»[٤].

٢ ـ الثناءُ على أصنافٍ مُعَيَّنَةٍ مِن الصحابةِ رضي الله عنهم، وثبوتُ عدالَتِهم:

ومن ذلك:

• **الثناءُ على أهلِ بَدْرٍ:** كما جاء في حديثِ عليٍّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**)[٥].

والمقصودُ: «أنِّي سَتَرْتُ ذنوبَكم فلا أؤاخِذُكم بها؛ لبَذْلِكم مُهَجَكم في اللهِ ونَصْرِ دينِه، والمرادُ: إظهارُ العنايةِ بهم، وإعلاءُ رُتْبَتِهم، والتنويهُ بإكرامِهم، والإعلامُ بتشريفِهم وإعظامِهم»[٦].

---

(١) **انظر:** «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٠) واللفظُ له، ومسلم (٤٧٠٥).

(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٨٤).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٠).

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٨٢)، ومسلم (٤٦٥٤).

(٦) «التيسير بشرح الجامع الصغير» للمناوي (٢/ ٢١٢).

• **والثناءُ على أهلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ**: فعن جابرٍ رضي الله عنه، قال: «قال لنا رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الحديبيةِ: (**أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ**) وكُنَّا أَلْفًا وأَرْبَعَ مِئَةٍ»[(١)].

• **والثناءُ على المُبَشَّرِين بالجَنَّةِ، وثبوتُ عدالَتِهم**: وهي أحاديثُ مستفيضةٌ.

ـ **منها**: الثناءُ على أبي بكرٍ رضي الله عنه، كما جاء في حديثِ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ: أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ**)[(٢)].

ـ **ومنها**: الثناءُ على عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ، قال: (**إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ**)[(٣)].

المطلب الثاني

الدفاعُ عن الصحابةِ وآلِ البيتِ في الكتابِ والسُّنَّةِ

□ أولًا: تبرئةُ القرآنِ والسُّنَّةِ الصحابةَ وآلَ البيتِ مما نُسِبَ إليهم:

من منهجِ القرآنِ الكريمِ في نصرةِ الصحابةِ رضي الله عنهم: تبرِئَتُهم مما نُسِبَ إليهم مِن المطاعِنِ والإفْكِ، ومن النصوصِ الواردةِ في ذلك، ما يأتي:

١ ـ تبرئةُ الصحابةِ رضي الله عنهم مِمَّنْ قَدَحَ في صِحَّةِ ضمائرِهم وصلاحِ سرائرِهم:

قال عز وجل: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]، قال أبو بكرٍ الجَصَّاصُ رحمه الله: «في هذه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٣٨)، ومسلم (٣٥٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦)، ومسلم (٤٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٠٠)، ومسلم (٤٥١٥).

الآيةِ مَدْحٌ لأصحابِ النبيِّ ﷺ الذين غَزَوْا معه مِن المهاجِرين والأنصارِ، وإخبارٌ بصِحَّةِ بواطِنِ ضمائِرِهم وطهارَتِهم؛ لأنَّ اللهَ تعالى لا يُخْبِرُ بأنه قد تابَ عليهم إلا وقد رَضِيَ عنهم ورَضِيَ أفعالَهم، وهذا نصٌّ في ردِّ قولِ الطاعِنِين عليهم، والناسِبِين لهم إلى غيرِ ما نَسَبَهم اللهُ إليه مِن الطهارةِ، ووَصَفَهم به مِن صحةِ الضمائِرِ، وصلاحِ السرائر رضي الله عنهم»[(١)].

٢ - **تبرئةُ الصحابةِ رضي الله عنهم مِن الكُفْرِ والعِصْيَانِ والنِّفَاقِ:**

قال عز وجل: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]، فهذه شهادَةٌ مِن الله عز وجل - وكفى بها شهادةً - على نَقَاءِ الأنصارِ ظاهرًا وباطنًا، وبراءَتِهم مِن الكفرِ والعِصْيان؛ لأنَّ اللهَ تعالى حَبَّب إليهم الإيمانَ، وزَيَّنَه في قلوبِهم، بما أودَعَ اللهُ في قلوبِهم مِن محبةِ الحقِّ وإيثارِه، وبما يَنْصِبُ على الحقِّ مِن الشواهِدِ، والأدلةِ الدالَّةِ على صِحَّتِه، وقبولِ القلوبِ والفِطَرِ له، وبما يَفْعَلُه تعالى بهم، مِن توفيقِهِ للإنابةِ إليه، ويكرَهُ إليهم الكُفْرَ والفسوقَ؛ **أي**: الذنوبَ الكِبارَ، والعصيانَ: هي ما دُونَ ذلك مِن الذنوبِ بما أودَعَ في قلوبِهم مِن كراهةِ الشَّرِّ، وعدمِ إرادةِ فِعْلِه، وبما نَصَبَه مِن الأدلةِ والشواهِدِ على فسادِهِ، وعدمِ قَبُولِ الفِطَرِ له، وبما يَجْعَلُه اللهُ مِن الكراهةِ في القلوبِ له.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾؛ **أي**: الذين زَيَّنَ اللهُ الإيمانَ في قلوبِهم، وحبَّبَه إليهم، وكَرَّهَ إليهم الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ ﴿هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾؛ **أي**: الذين صَلَحت علومُهم وأعمالُهم، واستقامُوا على الدِّينِ القَوِيم، والصراطِ المستقِيم[(٢)].

وقال عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ

(١) «أحكام القرآن» (٤/ ٣٧١).
(٢) انظر: «تفسير السعدي» (ص٨٠٠).

فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۝٢١ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٠ ـ ٢٢]، وهذه الآياتُ نَزَلَتْ في الصحابةِ الذين جاهَدُوا بأموالِهم وأَنْفُسِهم في سبيلِ الله، وقد أثابَهم اللهُ بجَنَّاتِ النَّعِيم، ووَعَدَهم بالخلودِ فيها، وفي هذا براءةٌ لهم مِن النِّفاقِ، وصيانةٌ لهم مِن الارتِدادِ؛ إذ كيفَ يُشِيدُ اللهُ باستحقاقِهم الخلودَ في الجَنَّاتِ ثم يكونُون مِن أهلِ النِّفَاقِ والرِّدَّةِ؟!(١).

٣ ـ تبرئةُ القرآنِ الصِّدِّيقَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ مِن الإِفْكِ:

من أظهرِ صُوَرِ النصرةِ في القرآنِ: تبرئةُ عائشةَ ﵂ مما نُسِبَ إليها مِن الإفْكِ في آياتٍ نَزَلَتْ شاهدةً بطهارَتِها، ومنتَصِرَةً لعِرْضِها مما نَسَبَهُ إليها المنافِقُون ومَن تأثَّرَ بمقالَتِهم.

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْۚ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝١١ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُواْ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ۝١٢ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُواْ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُوْلَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ۝١٣ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝١٤ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ۝١٥ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ۝١٦ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١٧﴾... ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ١١ ـ ٢٦] فهذه الآياتُ فيها ردٌّ ووعيدٌ، وموعظةٌ وتَنْدِيد، بمَنْ رَمَى الصِّدِّيقَةَ بالإفْكِ والبُهْتَانِ، وفيها براءةٌ لها عن كلِّ نَقِيصَةٍ تَقْدَحُ في طهارَتِها؛ «لأنَّ القدحَ في عائشةَ ﵂ بهذا الأَمْرِ قدحٌ في النبيِّ ﷺ، وهو المقصودُ بهذا الإِفْكِ، مِن قَصْدِ المنافِقِين، فمجَرَّدُ كونِها

---

(١) انظر: «روح المعاني» (١٠/ ٦٩).

زوجةً للرسولِ ﷺ، يُعْلِمُ أنها لا تكونُ إلا طَيِّبَةً طاهرةً مِن هذا الأمرِ القبيحِ.

ثم صَرَّحَ بذلك، بحيثُ لا يُبْقِي لمُبْطِلٍ مقالًا ولا لشَكٍّ وشُبْهَةٍ مجالًا، فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ﴾ والإشارةُ إلى عائشة رضي الله عنها أصلًا»[1].

٤ ـ تبرئةُ آلِ بَيْتِ النبوَّةِ مِن كُلِّ دَنَسٍ ورِجْسٍ:

جاءت شهادةُ اللهِ تعالى على براءةِ آلِ بَيْتِ النبوَّةِ وأزواجِه مِن كلِّ ما يُدَنِّسُ خِلَالَهم ويقدَحُ في عدالَتِهم وأعراضِهم، قال عز وجل: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴿٣٢﴾ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٢ ـ ٣٣].

قال الإمام الماوَرْدِيُّ رحمه الله: «قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ وفي الرِّجْسِ ها هنا سِتَّةُ أقاويلَ:

أحدُها: الإثمُ، قاله السُّدِّيُّ. **والثاني**: الشِّرْكُ، قاله الحَسَن. **والثالث**: الشَّيْطان، قاله ابنُ زَيْدٍ. **والرابع**: المعاصي. **والخامس**: الشَّكُّ. **والسادس**: الأَقْذار.

وفي قولِه عز وجل: ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ ثلاثةُ أقاويلَ:

أحدُها: أنه عَنَى عليًّا وفاطمةَ والحَسَنَ والحُسَيْنَ رضي الله عنهم، قاله أبو سعيدٍ الخدريُّ وأنسُ بنُ مالكٍ وعائشةُ وأُمُّ سَلَمَة رضي الله عنهم.

الثاني: أنه عَنَى أزواجَ النبيِّ ﷺ خاصَّةً، قاله ابنُ عَبَّاسٍ وعكرمةُ.

الثالث: أنها في الأهلِ والأزواجِ، قاله الضَّحَّاكُ.

﴿وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ فيه ثلاثةُ أَوْجُهٍ: **أحدُها**: من الإثم، قاله السُّدِّيّ. **الثاني**: مِن السُّوءِ، قاله قتادَةُ. **الثالث**: مِن الذُّنُوبِ، قاله الكَلْبِيُّ، ومعانيها متقارِبَةٌ.

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٥٦٣).

وفي تأويلِ هذه الآية لأصحابِ الخواطِرِ ثلاثةُ أوجُهٍ:

أحدها: يُذْهِب عنكم رجسَ الأهواءِ والتبرُّجِ، ويُطَهِّركم مِن دَنَسِ الدُّنْيا والمَيْلِ إليها.

الثاني: يُذْهِب عنكم رجسَ الغِلِّ والحَسَد، ويطهِّركم بالتوفيقِ والهداية.

الثالث: يُذْهِب عنكم رجسَ البُخْلِ والطَّمَعِ، ويُطَهِّركم بالسَّخاءِ والإيثارِ»[(١)].

◻ ثانيًا: تحريمُ سبِّ الصحابةِ ﭫ وتوعُّدُ مَن أَبْغَضَهم:

إنَّ سَبَّ الصحابةِ ﭫ مِن مُوبِقَاتِ الذنوبِ، ومِن كبائرِ الآثامِ، وقد جاء الوعيدُ الشديدُ والتحريمُ الأكيدُ في كتابِ الله وسُنَّةِ رسولِهِ لِمَنْ طَعَنَ في الصحابةِ ﭫ وانتَقَصَهم بأنواعِ السِّبَابِ والشَّتْمِ، **ومِن نماذجِ ذلك ما يأتي:**

١ - تحريمُ أذيةِ الصحابةِ ﭫ بقولٍ أو فِعْلٍ:

قال ﻷ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، فهذه الآيةُ تضمَّنَتِ التهديدَ والوعيدَ بالطَّرْدِ والإبعادِ مِن رحمةِ الله والعذابِ المُهينِ لمن آذاهُ جَلَّ وعَلَا بمخالفةِ أوامِرِه، وارتكابِ زواجِرِه، وإصرارِهِ على ذلك، وإيذاءُ رسولِهِ يشمَلُ «كلَّ أذيةٍ قوليةٍ أو فِعْلِيَّةٍ مِن سَبٍّ وشَتْمٍ أو تنقُّصٍ له أو لدينِه، أو ما يَعُودُ إليه بالأَذَى»[(٢)]، ومما يؤذِيه ﷺ: سَبُّ أصحابِه، وأيُّ أَذِيَّةٍ للصحابةِ أبلَغُ مِن سَبِّهم؟! فالآيَةُ فيها إشارةٌ قويةٌ ظاهرةٌ بَيِّنَةٌ في تحريم سَبِّهم ﭫ.

وقال ﻷ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وهذه الآيَةُ فيها التحذيرُ مِن إيذاءِ المؤمِنين والمؤمِناتِ بما يُنْسَبُ إليهم مما هم منه بَرَاءٌ لم يَعْمَلُوه، ولم يَفْعَلُوه، والبُهْتُ الكبيرُ: أن يَحْكِيَ أو يَنْقُلَ عن المؤمِنين والمؤمناتِ ما لم يَفْعَلُوه على سبيلِ العَيْبِ والتنقُّصِ لهم.

---

(١) «النكت والعيون» (٤/ ٤٠١).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٦٧١).

قال الحافظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومِن أكثَرِ مَن يَدْخُلُ في هذا الوعيدِ: الكَفَرَةُ باللهِ ورسولِهِ، ثم الرافضةُ الذين ينتَقِصُون الصحابةَ ويعيبونَهم بما قد بَرَّأَهم اللهُ منه، ويَصِفُونَهم بنَقِيضِ ما أخبَرَ اللهُ عنهم، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أخبَرَ أنه قد رَضِيَ عن المهاجِرين والأنصارِ، ومَدَحَهم، وهؤلاءِ الجَهَلَةُ الأغبياءُ يَسُبُّونَهم ويتَنَقَّصُونَهم، ويَذْكُرُون عنهم ما لم يكنْ ولا فَعَلُوه أبدًا؛ فهم في الحقيقةِ مُنَكَّسُو القلوبِ، يَذُمُّونَ المَمْدُوحِين، ويَمْدَحُون المَذْمُومِين»[(١)].

٢ - أذيةُ الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وآلِ البيتِ أذِيَّةٌ للنبيِّ ﷺ:

جاء التحذيرُ الشديدُ في السُّنَّةِ النبويةِ مِن أَذِيَّةِ الصحابةِ جماعاتٍ وأفرادًا؛ لأنَّ في أَذِيَّتِهم أذيةً للهِ ورسولِهِ، وقَدْحًا في نُبُوَّتِه، ومن نماذِجِ ذلك:

● عن عبدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(أَصْحَابِي! لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ!)**[(٢)].

● وعن المُطَّلِبِ بنِ ربيعةَ بنِ الحارثِ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أن العَبَّاسَ بنَ عبدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَخَلَ على رسولِ الله ﷺ مُغْضَبًا وأنا عندَه، فقال: **(مَا أَغْضَبَكَ؟)** قال: يا رسولَ اللهِ! ما لنا ولِقُرَيْشٍ؟! إذا تلاقَوْا بينهم تلاقَوْا بوجوهٍ مُبْشَرَةٍ، وإذا لَقُونا لَقُونَا بغيرِ ذلك! فغَضِبَ رسولُ اللهِ ﷺ حتَّى احْمَرَّ وجهُه، ثم قال: **(وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ للهِ وَلِرَسُولِهِ)**، ثم قال: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، إِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ)**[(٣)].

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤٨٠).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣٨٧٩)، وأحمدُ في «مسنده» (٣٤/ ١٨٥)، رقم (٢٠٥٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٢٥٦)، وقال الترمذيُّ: حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، لا نَعرِفُه إلا مِن هذا الوجهِ.

(٣) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣٧٧٧)، والنسائي (٧٩٠٦)، وقال الترمذيُّ: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

• وعن عَمْرِو بنِ شَأْسٍ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه - وكانَ مِن أصحابِ الحديبيةِ - قال: «خَرَجْتُ مَعَ عليٍّ إلى اليَمَنِ، فجَفَانِي في سَفَرِي ذلك، حتى وجدتُّ في نَفْسِي عليه، فلما قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شِكَايَتَهُ في المسجِدِ، حتى بَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ، فدَخَلْتُ المسجِدَ ذاتَ غَدَاةٍ، ورسولُ اللهِ ﷺ في ناسٍ مِن أصحابِهِ، فلمَّا رآنِي أَبَدَّنِي عَيْنَيْهِ - يقولُ: حَدَّدَ إِلَيَّ النَّظَرَ - حتَّى إذا جلستُ، قالَ: (يَا عَمْرُو، وَاللهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي) قلتُ: أعوذُ باللهِ أن أُوذِيَكَ يا رسولَ اللهِ!! قال: (بَلَى! مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي)»[1].

٣ - النهيُ الصريحُ عن سَبِّ الصحابةِ رضي الله عنهم، ولَعْنُ مَن فَعَلَ ذلك:

عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قال: قال النبيُّ ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ)**[2].

فهذا الحديثُ اشتَمَلَ على النهيِ والتحذيرِ مِن سَبِّ الصحابةِ رضي الله عنهم، وفيه التصريحُ بتحريمِ سَبِّهم، وقد عَدَّ بعضُ أهلِ العِلْمِ سَبَّهُم «مِن المعاصي الكبائِرِ».

قال النوويُّ رحمه الله: «واعلَمْ أنَّ سبَّ الصحابةِ رضي الله عنهم حرامٌ مِن فواحِشِ المُحَرَّمَاتِ، سواءٌ مَن لابَسَ الفِتَنَ منهم وغيرُه؛ لأنهم مجتَهِدُون في تلك الحروبِ مُتَأَوِّلُون»[3].

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**[4].

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٥/ ٣٢١)، رقم (١٥٩٦٠)، وابنُ حبان في «صحيحه» (١٥/ ٣٦٥)، رقم (٦٩٢٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ١٠٩)، رقم (٧٧٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٩١)، ومسلم (٤٧١٤).

(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٩٣).

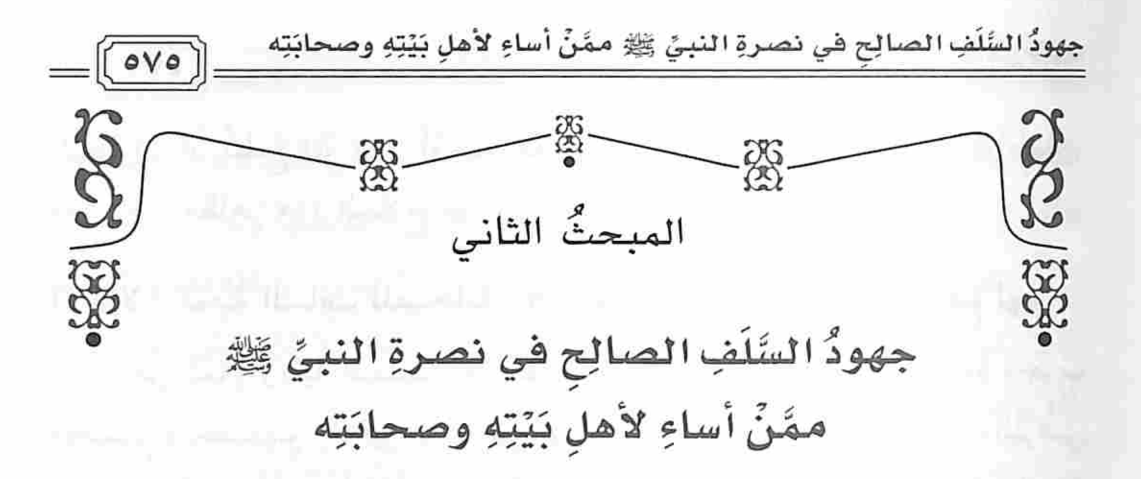
(٤) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٢)، رقم (١٢٧٤٠)، والبَزَّارُ في «مسنده» (٢/ ٥٢٣٩)، رقم (٥٧٥٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٤٤٦).

فهذا الحديثُ نَصٌّ في تحريمِ سَبِّ الصحابةِ، وفيه أنَّ فاعِلَ ذلك متوَعَّدٌ بالطَّرْدِ والإبعادِ عن مَوَاطِنِ الأبرارِ، ومَنَازِلِ الأخيارِ، والسَّبِّ والدعاءِ مِن الخَلْقِ.

وتحريمُ سَبِّهِم يَشْمَلُ مَن لابَسَ الفِتَنَ ومَن لم يُلَابِسْها؛ لأنهم مجتَهِدُون في تلك الحُرُوبِ متأَوِّلُون، فسَبُّهم كبيرةٌ ونِسْبَتُهم إلى الضَّلَالِ أو الكُفْرِ كُفْرٌ»(١).

❁ ❁ ❁

(١) «فيض القدير» للمناوي (٦/١٤٦).



المبحثُ الثاني

جهودُ السَّلَفِ الصالِحِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءِ لأهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه

مِن سِمَاتِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وعلاماتِ أَهْلِ الأَثَرِ والاتِّباع: سلامةُ قلوبِهم وأَلْسِنَتِهم للصحابةِ الأخيار، وحَمَلَةِ الشريعةِ الأتقياءِ الأبرار، والذَّبُّ عن حُرُمَاتِهم وأعراضِهم مِن رموزِ الجَرَّاحِين، وثَلْبِ العابِثِين، وألْسِنَةِ الحاقِدِين، والزَّجْرُ والتغليظُ على مَن تعلَّقَ بخيوطِ الأوهام، وباتَ في أودِيَةِ الظَّلَام، فغَمَسَ لسانَهُ في البُهْتِ والآثَام، وسَلَبَ مِن الصحابةِ العدالةَ وجعلَهُم كسائِرِ الأنام، لهم ما لَهُم وعليهم ما عليهم، فوَلَغَ في حُرُمَاتِهم وأعراضِهم، وجَمَع مساوِيَهم وعَثَرَاتِهم[1]. وفيما يلي بيانٌ لمواقِفِ السلفِ وجهودِهم في هذا الصددِ في مطلبين:

- **المطلب الأوَّل: موقفُ السلفِ الصالحِ مِن الصحابةِ وآلِ البيت**
- **المطلب الثاني: دِفَاعُ السلفِ الصالحِ عن الصحابةِ وآلِ البَيْت**



المطلب الأوَّل

موقفُ السلفِ الصالحِ مِن الصحابةِ وآلِ البيت

من أبرزِ خصالِ السلَفِ الأخيار؛ سلامةُ صُدُورِهم وأَلْسِنَتِهم للمؤمِنين، وهذه السلامَةُ تُعَدُّ مِن أعظمِ مسالِكِ الانتصارِ للصحابةِ الأبرار؛ لأنَّ مِن أعظمِ

---

(١) «الاستنفار، للذب عن الصحابة الأخيار» لسليمان العلوان (ص٤).

النُّصْرَةِ: أنْ تُطِيعَ اللهَ فيما أَوْجَبَهُ عليكَ تجاهَ صحابةِ نَبِيِّه وآلِ بَيْتِهِ الأطهار، ومِن أبرزِ مظاهِرِ هذه السلامةِ ما يأتي:

▢ أولًا: محبَّةُ السلفِ للصحابةِ وآلِ البيت، ودُعَاؤُهم واستغفارُهم لهم:

من تَمَامِ ولايةِ السلفِ لِمَنْ تقدَّمَهم من الصحابةِ ﷺ: اعتقادُ وجوبِ مَحَبَّتِهم وتعظيمِهم وتوقيرِهم وتكريمِهم، والدعاءِ لهم، والاستغفارِ والتَّرَضِّي عنهم، وحُرْمَةِ بُغْضِ أحدٍ منهم؛ لِمَا شرَّفهم اللهُ به مِن صحبةِ رسولِ الله ﷺ والجهادِ معه لنُصْرَةِ دينِ الإسلام، وصَبْرِهم على أَذَى المشرِكين والمنافِقين، والهجرةِ عن أوطانِهم وأموالِهم، وغيرِ ذلك من المَزَايَا والسَّجَايَا.

وقد دَلَّت النصوصُ الكثيرةُ على وجوبِ حُبِّ الصحابةِ ﷺ، ولزومِ الدعاءِ والاستغفارِ لهم، وكان السلفُ سَبَّاقِينَ للعملِ بمقتضاها باطنًا وظاهرًا، ومِن تلك النصوص:

١ - وجوبُ مَحَبَّةِ الصحابةِ، وامتثالُ السلفِ لذلك:

● قال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

قال أبو عبد اللهِ القُرْطُبِيُّ رحمه الله: «هذه الآيَةُ دليلٌ على وجوبِ مَحَبَّةِ الصحابة؛ لأنه جَعَلَ لِمَنْ بعدَهم حَظًّا في الفَيْءِ ما أقامُوا على مَحَبَّتِهم وموالاتِهم والاستغفارِ لهم، وأنَّ مَن سَبَّهُم أو واحدًا منهم، أو اعتَقَدَ فيه شَرًّا، فإنَّه لا حَقَّ له في الفَيْءِ؛ رُوِيَ ذلك عن مالِكٍ وغيرِه. قال مالِكٌ: مَن كان يُبْغِضُ أحدًا مِن أصحابِ محمَّدٍ ﷺ، أو كان في قَلْبِه عليهم غِلٌّ، فليسَ له حقٌّ في فَيْءِ المسلِمين؛ ثم قرأ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾... الآيَةَ»[١].

● وعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(آيَةُ الإيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ**

---

(١) «تفسير القرطبي» (١٨/ ٣٢).

النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ)[١]، وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ، فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ)**[٢].

فالمقصودُ مِن الحديثَيْنِ: الحَثُّ على حُبِّ الأنصارِ، وبيانُ فَضْلِهم، لِمَا كان منهم مِن إعزازِ الدِّينِ وبَذْلِ الأموالِ والأَنْفُسِ، والإيثارِ على أَنْفُسِهم، والإيواءِ والنَّصْرِ وغيرِ ذلك[٣].

وقد امتَثَلَ السلفُ الصالحُ لهذا الأمرِ الإلٰـهيِّ، فمَلَكَ حُبُّ الصحابةِ شِغَافَ قُلُوبِهم.

قال الطحاويُّ[٤] رحمه الله: «ونُحِبُّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ ولا نُفَرِّطُ في حُبِّ أَحَدٍ منهم، ولا نَتَبَرَّأُ مِن أحدٍ منهم، ونُبْغِضُ مَن يُبْغِضُهم، وبغيرِ الخيرِ يَذْكُرُهم، ولا نَذْكُرُهم إلا بِخَيْرٍ، وحُبُّهم دِينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، وبُغْضُهم كفرٌ ونِفَاقٌ وطُغْيَانٌ»[٥].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه الله - عن السلفِ -: «ويَتَبَرَّؤُونَ مِن طريقةِ الروافِضِ الذين يُبْغِضُون الصحابةَ ويَسُبُّونَهم، ومِن طريقةِ النواصِبِ الذين يُؤْذُون أهلَ البيتِ بقَوْلٍ أو عَمَلٍ، ويُمْسِكُون عمَّا شَجَرَ بينَ الصحابةِ»[٦].

٢ - الدعاءُ للصحابةِ والاستغفارُ لهم:

من أبرزِ حقوقِ الصحابةِ الأخيارِ رضي الله عنهم على المُؤْمِنين أجمَعِين: الدعاءُ والاستغفارُ لهم في كلِّ حِينٍ؛ لِمَا حازُوه مِن المَنَاقِبِ العظيمةِ، والخِصَالِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٧) واللفظُ له، ومسلم (١٣٤).

(٢) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٩/ ٣٤١)، رقم (١٦٤٥٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٧٩): «رواه الطبرانيُّ، ورجالُه رجالُ الصحيحِ، غيرَ النُّعْمَانِ بن مُرَّةَ، وهو ثِقَةٌ».

(٣) **انظر**: «عمدة القاري» للعيني (١/ ١٧٣).

(٤) **هو**: أبو جَعْفَرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ سلامَةَ بنِ سَلَمَةَ بن عبدِ المَلِكِ، الأَزْدِيُّ المِصْرِيُّ الطَّحَاوِيُّ الحَنَفِيُّ، صاحِبُ التصانيفِ، الحافظُ الكَبِير، محدِّثُ الديارِ المِصْرِيَّةِ وفقيهُها، توفي سنةَ (٣٢٠هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٧).

(٥) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص١٢٨).

(٦) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٥٤).

الحَمِيدَة، ولِعَظِيم مِنَّتِهم على مَن أتى بعدَهم، فهم نَقَلَةُ الوَحْيَيْنِ، وحَفَظَةُ هذا الدِّين، ففَضْلُهم سابِق، وشَأْنُهم سامِق.

وقد حَضَّ اللهُ جَلَّ وعَلَا مَن جاءَ بعدَهم مِن أهلِ الإيمانِ، إلى أنْ يَخُصَّهم بالاستغفارِ والثَّناءِ والدعاءِ في كلِّ حِينٍ، وأثْنَى على مَنِ استجابَ منهم لذلك بقولِهِ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

فكانَتْ ألْسِنَةُ السلفِ الصالِحِ بالاستغفارِ والدعاءِ للصحابةِ لاهِجَة، وبِمَنَاقِبِهم مُثْنِيَة.

• فعن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه، قال: قالَتْ لي عائشةُ رضي الله عنها: «يا ابنَ أُخْتِي؛ أُمِرُوا أنْ يَسْتَغْفِرُوا لأصحابِ النبيِّ ﷺ فسَبُّوهُم»(١)، تُشِيرُ إلى صَنِيعِ الرافضةِ.

• وقال ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «لا تَسُبُّوا أصحابَ محمدٍ ﷺ؛ فإنَّ اللهَ قد أمَرَنا بالاستغفارِ لهم، وهو يَعْلَمُ أنهم سيَقْتَتِلُون»(٢).

• وعن سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه؛ قال: «النَّاسُ على ثلاثِ مَنازِلَ، فمَضَتْ مَنْزِلَتانِ، وبَقِيَتْ واحدةٌ، فأَحْسَنُ ما أنتُم عليه كائِنُون: أن تكونُوا بهذه المنزلةِ التي بَقِيَت، ثم قَرَأَ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [الحشر: ٨]، هؤلاءِ المهاجِرُون، وهذه مَنْزِلَةٌ قد مَضَتْ، ثم قَرَأَ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، ثم قال: هؤلاءِ الأنصارُ، وهذه منزلةٌ قد مَضَتْ، ثم قَرَأَ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]،

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٥٤٦٢).

(٢) «الشرح والإبانة على أصول السُّنَّة والديانة» لابن بطة (ص١١٩)، وأورده القرطبيُّ في «تفسيره» (١٨/ ٣٣).

فقد مَضَتْ هاتانِ، وبَقِيَتْ هذه المنزِلَةُ التي بَقِيَتْ: أن تَسْتَغْفِرُوا لهم»[(١)].

فالسلفُ الصالِحُ هم الفائِزُون بسلامةِ الصدورِ مِن الغِلِّ والحِقْدِ لأصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وهم الذين يعتَقِدُون أنَّ مِن حقِّ الصحابةِ الكرامِ ﷺ على مَن بعدَهم: التَّرَحُّمَ عليهم والاستغفارَ لهم، فهم يَتَرَحَّمُون على جميعِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ صغيرِهم وكبيرِهم، أَوَّلِهم وآخِرِهم، ويَذْكُرُون محاسِنَهم، ويَنْشُرُون فضائِلَهم، ويَقْتَدُون بهَدْيِهم، ويقتَفُون آثارَهم، ويعتقدُون أن الحقَّ في كلِّ ما قالُوه، والصوابَ فيما فَعَلُوه[(٢)].

☐ ثانيًا: إثباتُ السلفِ الصالِحِ لعدالةِ الصحابةِ وآلِ البَيْتِ:

أجمَعَ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ على أنَّ الصحابةَ ﷺ جميعَهم عُدُولٌ أخيارٌ بلا استِثْنَاءٍ؛ مَن لابَسَ منهم الفِتَنَ ومَن لم يلابِسْ، فلا يَقْدَحُ في عدالَتِهم ذَنْبٌ ولا خَطَأٌ، وهي فضيلةٌ خُصَّ بها الصَّحْبُ والآلُ؛ لِمَا أَكْرَمَهم اللهُ به مِن شَرَفِ الصحبةِ لنَبِيِّه ﷺ، ولِمَا لهم مِن المآثِرِ الجليلةِ، والخِصَالِ العظيمةِ؛ مِن مُنَاصَرَتِهم للرسولِ ﷺ والهجرةِ إليه، والجهادِ بينَ يَدَيْه، والمحافظةِ على أمورِ الدِّين، والقيامِ بحُدُودِه، فشهاداتُهم ورواياتُهم مقبولةٌ بإجماعِ مَن يُعْتَدُّ بقَوْلِه.

وقد نَقَلَ الإجماعَ على عدالَتِهم جَمٌّ غفيرٌ مِن أهلِ العِلْمِ، ومِن تلك النُّقُول:

• قال الخَطِيبُ البغدادِيُّ[(٣)] رحمه الله - بعدَ أنْ ذَكَرَ الأدلةَ مِن كتابِ اللهِ

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٨٤)، وقال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يُخَرِّجَاه. ووافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) انظر: «الشرح والإبانة، على أصول السُّنَّة والديانة» لابن بطة (ص٢٦٤).

(٣) هو: أبو بكر أحمدُ بنُ عليِّ بن ثابتِ بنِ أحمدَ بنِ مَهْدِيٍّ البغدادِيُّ، الخطيبُ الإمامُ الأَوْحَدُ، العلَّامَةُ المُفْتِي، الحافظُ الناقِد، محدِّثُ الوَقْت، صاحبُ التصانيفِ، وخاتِمَةُ الحُفَّاظِ، مِن مؤلَّفاتِه: «تاريخ بغداد»، و«الكفاية في علم الرواية»، و«شرف أصحاب الحديث» وغيرها، توفي سنةَ (٤٦٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٢٧٠).

وسُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ التي دَلَّتْ على عدالةِ الصحابةِ وأنهم كُلَّهم عدولٌ ـ قال: «هذا مَذْهَبُ كافَّةِ العلماءِ ومَن يُعْتَدُّ بقَوْلِه مِن الفُقَهَاء»(١).

● وقال أبو عُمَرَ ابنُ عبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: «ونحنُ وإن كانَ الصحابةُ رضي الله عنهم قد كُفِينَا البحثَ عن أحوالِهم؛ لإجماعِ أهلِ الحقِّ مِن المسلِمين ـ وهم أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ ـ على أنهم كُلَّهم عدولٌ، فواجِبٌ: الوقوفُ على أسمائِهم»(٢).

● وقال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللهُ: «والذي عليه سَلَفُ الأُمَّةِ وجماهيرُ الخَلْقِ: أن عدالَتَهم معلومةٌ بتعديلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إيَّاهم وثَنَائِه عليهم في كتابِه، فهو معتَقَدُنا فيهم، إلا أنْ يَثْبُتَ بطريقٍ قاطِعٍ ارتكابُ واحِدٍ لفِسْقٍ مع عِلْمِه به، وذلك مما لا يَثْبُتُ؛ فلا حاجةَ لهم إلى التعديلِ».

ثم ذَكَرَ بعضَ ما دَلَّ على عدالَتِهم مِن كِتَابِ الله وسُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ ثم قال: «فأيُّ تَعْدِيلٍ أَصَحُّ مِن تعديلِ عَلَّامِ الغُيُوبِ سبحانَه، وتعديلِ رسولِه ﷺ؟! كيفَ ولو لم يَرِدِ الثَّنَاءُ لكانَ فيما اشتَهَرَ وتواتَرَ مِن حالِهم في الهِجْرَةِ والجهادِ، وبَذْلِ المُهَجِ والأموالِ، وقَتْلِ الآباءِ والأهلِ في موالاةِ رسولِ اللهِ ﷺ ونُصْرَتِه ـ: كفايةٌ في القَطْعِ بعدالَتِهم»(٣).

وقال ابنُ الصلاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ الأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ على تعديلِ جميعِ الصحابةِ ومَن لابَسَ الفِتَنَ منهم، فكذلك بإجماعِ العلماءِ الذين يُعْتَدُّ بهم في الإجماعِ إحسانًا للظنِّ بهم، ونظرًا إلى ما تَمَهَّدَ لهم مِن المآثِرِ، وكأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أتاحَ الإجماعَ على ذلك لكونِهم نَقَلَةَ الشريعةِ، والله أعلم»(٤).

---

(١) «الكفاية في علم الرواية» (ص٤٩).
(٢) «الاستيعاب، في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (١/ ١٩).
(٣) «المستصفى في علم الأصول» للغزالي (ص١٣٠).
(٤) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٧١).

▫ ثالثًا: إمساكُ السلفِ الصالحِ عما شَجَرَ بينَ الصحابَةِ[(١)]:

منهجُ سلفِ الأُمَّةِ: الكَفُّ عما شَجَرَ بين الصحابةِ مِن خلافٍ واقتِتَالٍ، وصَرَّحَ كثيرٌ مِن أئمةِ العِلْمِ بأنَّ المسلِمَ الحَقَّ يتحَتَّمُ عليه أن يَكُفَّ يَدَهُ ولسانَه وخواطِرَ قَلْبِه عما وَقَعَ بينهم مِن الاختلافاتِ، وهو مقتَضَى الهَدْيِ النبوِيِّ؛ فعن ثَوْبَانَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: (**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ القَدَرُ فَأَمْسِكُوا**)[(٢)].

«وصَرَّحَ أئمةُ الإسلامِ في الأصولِ، بأنه يَجِبُ الإمساكُ عما جَرَى بينَ الصحابةِ»[(٣)]، ومِن نماذِجِ مَقَالاتِهم في هذا الشأنِ:

• سُئِلَ عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ رحمه الله عن القِتَالِ الذي حَصَلَ بين الصحابةِ، فقال: «تِلْكَ دِمَاءٌ طَهَّرَ اللهُ يَدي منها؛ أفلا أُطَهِّرُ منها لِسَاني؟! مَثَلُ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ مَثَلُ العُيُونِ؛ ودَوَاءُ العُيُونِ: تَرْكُ مَسِّها»[(٤)].

• وسُئِلَ الحَسَنُ البصريُّ رحمه الله عن قِتَالِ الصحابةِ فيما بينَهم فقال: «قِتَالٌ شَهِدَهُ أصحابُ محمَّدٍ ﷺ وغِبْنَا، وعَلِمُوا وجَهِلْنا، واجتَمَعُوا فاتَّبَعْنا، واختَلَفُوا فوَقَفْنَا»[(٥)].

• وقال الإمامُ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ رحمه الله: «أجمعَ تِسْعُونَ رجلًا مِن التابِعِين

---

(١) ليس المقصودُ أن نُغْفِلَ كلَّ اختلافٍ وَقَعَ بين الصحابةِ رضي الله عنهم، بل المقصودُ ألا نَتَّخِذَ تلك الخلافاتِ سُلَّمًا يرتقي عليه مَن يريدُ أنْ يَطْعَنَ في الصحابةِ رضي الله عنهم. وقد ذُكِرَ عن الشافعيِّ أنه قال: «أخذت أحكامَ البغاةِ والخوارجِ مِن مقاتلةِ عليٍّ لأهلِ الجَمَلِ وصِفِّينَ وللخَوَارِجِ».
فمَن يَذْكُرُ شيئًا مما وَقَعَ بينهم ليَسْتَخْرِجَ حكمًا شرعيًا، ليس كمَنْ يَذْكُرُه ليستَدِلَّ به على عَيْبِ مَنْ وَقَعَ له ذلك، وصولًا إلى إسقاطِ ولايَتِهم وإغواءِ العوامِّ على سَبِّهم وثَلْبِهم، متوَسِّلِين إلى ذلك بما وَجَدُوه مِن رواياتٍ مكذوبةٍ أو مبالَغٍ فيها.

(٢) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢/ ٩٦)، رقم (١٤٢٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٧٥).

(٣) **انظر**: «تطهير اللسان والجنان، عن التفوُّه والخوض بثَلْب سيِّدنا معاويةَ بنِ أبي سفيان» لابن حجر الهيتمي (ص٣).

(٤) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣٩٤).

(٥) «تفسير القرطبي» (١٦/ ٣٢٢).

وأئمةِ المسلِمِين، وأئمةِ السلَفِ، وفقهاءِ الأمصارِ. . . على الكفِّ عما شَجَرَ بينَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وأَفْضَلُ الناسِ بعدَ رسولِ الله ﷺ: أبو بكرٍ وعُمَرُ وعثمانُ وعليٌّ وابنُ عَمِّ رسولِ اللهِ ﷺ، والتَّرَحُّمِ على جميعِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ وأزواجِه، وأصهارِه، رِضْوَانُ اللهِ عليهم أجمَعِين، فهذه السُّنَّةُ الْزَمُوها تَسْلَمُوا، أَخْذُها هُدًى، وتَرْكُها ضلالَةٌ»[١].

• وقال ابنُ أبي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيُّ[٢] رَحِمَهُ اللهُ - في صَدَدِ بيانِ ما يَجِبُ أن يعتَقِدَه المسلمُ في الصحابةِ، وما ينبَغِي أن يُذْكَرُوا به - فقالَ: «وألا يُذْكَرَ أحدٌ مِن صحابةِ الرسولِ ﷺ إلا بأَحْسَنِ ذِكْرٍ، والإمساك عَمَّا شَجَرَ بينَهم، وأنهم أَحَقُّ الناسِ أن يُلْتَمَسَ لهم أحسنُ المَخَارِجِ، ويُظَنَّ بهم أحسَنُ المذاهِبِ»[٣].

• وقال أبو عبدِ الله ابنُ بَطَّةَ[٤] رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن بعدِ ذلك: نَكُفُّ عما شَجَرَ بينَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقد شَهِدُوا المَشَاهِدَ معه، وسَبَقُوا الناسَ بالفَضْلِ؛ فقد غَفَرَ اللهُ لهم، وأَمَرَكَ بالاستغفارِ لهم، والتقرُّبِ إليه بمَحَبَّتِهم، وفَرَضَ ذلك على لِسَانِ نَبِيِّه، وهو يَعْلَمُ ما سيكونُ منهم أنهم سيَقْتَتِلُون؛ وإنما فُضِّلُوا على سائِرِ الخَلْقِ؛ لأنَّ الخَطَأَ العَمْدَ قد وُضِعَ عنهم، وكُلّ ما شَجَرَ بينَهم مغفورٌ لهم»[٥].

• وقال أبو عثمانَ الصابُونِيُّ[٦] في صَدَدِ بيانِ عقيدةِ السلفِ وأصحابِ

---

(١) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١/ ١٣٠).

(٢) هو: عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي زيدٍ القَيْرَوَانِيُّ، إمامُ المالكِيَّةِ في وَقْتِه، وكان واسِعَ العلم كثيرَ الحِفْظِ والروايةِ، بصيرًا بالردِّ على أهل الأهواءِ، توفي سنةَ (٣٨٦هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٠).

(٣) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٧٨).

(٤) هو: أبو عبد اللهِ عبيدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ محمدِ بنِ حَمْدَانَ العُكْبَرِيُّ الحنبليُّ، ابنُ بَطَّةَ، الإمامُ القُدْوَةُ، العابِدُ الفقيهُ المحدِّثُ، شيخُ العِرَاقِ، توفي سنةَ (٣٨٧هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٥٢٩).

(٥) «الشرح والإبانة، على أصول السُّنَّة والديانة» (ص٢٦٨).

(٦) هو: أبو عثمانَ إسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أحمدَ بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ عابِدِ بنِ عامِرٍ، النيسابُورِيُّ، الصابُونِيُّ، الإمام العَلَّامَةُ، القُدْوَةُ، المُفَسِّرُ، المُذَكِّرُ، المحدِّث، توفي سنةَ (٤٤٩هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٠).

الحديث: «ويَرَوْنَ الكَفَّ عَمَّا شَجَرَ بينَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وتطهيرَ الأَلْسِنَةِ عن ذِكْرِ ما يتضمَّنُ عيبًا لهم ونقصًا فيهم، ويَرَوْنَ الترحُّمَ على جميعِهم، والموالاةَ لكافَّتِهم»(١).

• وقال أبو عبدِ اللهِ القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يَجُوزُ أن يُنْسَبَ إلى أحدٍ مِن الصحابةِ خَطَأٌ مقطوعٌ به؛ إذ كانوا كُلُّهم اجتَهَدُوا فيما فَعَلُوه وأرادُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وهم كُلُّهم لنا أئمةٌ، وقد تُعُبِّدْنا بالكَفِّ عمَّا شَجَرَ بينَهم، وألا نَذْكُرَهم إلا بأحسَنِ الذِّكْرِ لحُرْمَةِ الصحبةِ، ولنهيِ النبيِّ ﷺ عن سَبِّهم، وأنَّ اللهَ غَفَرَ لهم وأخبَرَ بالرِّضَا عنهم»(٢).

• وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان مِن مذاهِبِ أهلِ السُّنَّةِ: الإمساكُ عمَّا شَجَرَ بينَ الصحابةِ؛ فإنَّه قد ثَبَتَتْ فضائِلُهم، ووَجَبَتْ موالاتُهم ومَحَبَّتُهم، وما وَقَعَ: منه ما يكونُ لهم فيه عذرٌ يَخْفَى على الإنسانِ، ومنه ما تابَ صاحِبُه منه، ومنه ما يكونُ مغفورًا، فالخوضُ فيما شَجَرَ يُوقِعُ في نفوسِ كثيرٍ مِن الناسِ بُغْضًا وذَمًّا، ويكونُ هو في ذلك مُخْطِئًا، بل عاصيًا فيَضُرُّ نَفْسَه ومَن خاضَ معه في ذلك؛ كما جَرَى لأكثرِ مَن تكلَّمَ في ذلك؛ فإنَّهم تَكَلَّمُوا بكلامٍ لا يُحِبُّهُ اللهُ ولا رسولُه، إما مِن ذَمِّ مَن لا يستَحِقُّ الذَّمَّ، وإما مِن مَدْحِ أمورٍ لا تستَحِقُّ المَدْحَ؛ ولهذا كان الإمساكُ طريقةَ أفاضِلِ السَّلَف»(٣).

• وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتَّفَقَ أهلُ السُّنَّةِ على وجوبِ مَنْعِ الطعنِ على أَحَدٍ مِن الصحابةِ بسببِ ما وَقَعَ لهم مِن ذلك، ولو عُرِفَ المُحِقُّ منهم؛ لأنهم لم يُقَاتِلُوا في تلك الحُرُوبِ إلا عن اجتِهَادٍ، وقد عَفَا اللهُ تعالى عن المُخْطِئِ في الاجتهادِ، بل ثَبَتَ أنه يُؤْجَرُ أجرًا واحدًا، وأنَّ المُصِيبَ يُؤْجَرُ أَجْرَيْنِ»(٤).

---

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» ضمن «مجموعة الرسائل المنيرية» (١/ ١٢٩).
(٢) «تفسير القرطبي» (١٦/ ٣٢١).
(٣) «منهاج السُّنَّة» (٤/ ٤٤٨).
(٤) «فتح الباري» ١٣/ ٣٧.

• ويُبيِّنُ الإمامُ أبو بكرٍ الآجُرِّيُّ[1] رَحِمَهُ اللهُ العِلَّةَ مِن تحريمِ الخوضِ فيما شَجَرَ بينَ الصحابةِ، فيقولُ: «ينبغي لِمَنْ تَدَبَّرَ ما رَسَمْنَا مِن فضائلِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وفضائلِ أهلِ بَيْتِهِ رَضِيَ اللهُ عنهم أجمَعِين: أن يُحِبَّهُم، ويَتَرَحَّمَ عليهم، ويَسْتَغْفِرَ لهم، ويَتَوَسَّلَ إلى اللهِ لهم[2]، ويَشْكُرَ اللهَ العظيمَ إذ وَفَّقَهُ لهذا، ولا يَذْكُرَ ما شَجَرَ بينَهم، ولا يُنَقِّرَ عنهم، ولا يَبْحَثَ.

فإن عارَضَنا جاهِلٌ مَفْتُونٌ قد خُطِئَ به عن طريقِ الرَّشَادِ، فقال: لِمَ قاتَلَ فُلَانٌ لفُلَانٍ؟ ولِمَ قَتَلَ فُلَانٌ لفُلَانٍ وفُلَانٍ؟!

قيلَ له: ما بِنَا وبِكَ إلى ذِكْرِ هذا حاجَةٌ تَنْفَعُنا، ولا اضْطُرِرْنا إلى عِلْمِها.

فإنْ قال قائِلٌ: ولِمَ؟

قيل: لأنها فِتَنٌ شاهَدَها الصحابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، فكانوا فيها على حَسَبِ ما أَرَاهُم العِلْمُ بها، وكانُوا أَعْلَمَ بتأويلِها مِن غيرِهم، وكانوا أهدَى سبيلًا مِمَّنْ جاء بعدَهم؛ لأنَّهم أهلُ الجَنَّةِ، عليهم نَزَلَ القرآنُ، وشاهَدُوا الرسولَ ﷺ وجاهَدُوا معه، وشَهِدَ لهم عَزَّ وَجَلَّ بالرِّضْوَانِ، والمغفرَةِ، والأَجْرِ العظيمِ، وشَهِدَ لهم الرسولُ ﷺ أنهم خَيْرُ قَرْنٍ، فكانوا باللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعْرَفَ، وبرسولِه ﷺ وبالقرآنِ، وبالسُّنَّةِ، ومنهم يُؤْخَذُ العِلْمُ، وفي قولهم نَعِيشُ، وبأحكامِهم نَحْكُمُ، وبأَدَبِهم نَتَأَدَّبُ، ولهم نَتَّبِعُ، وبهذا أُمِرْنا.

فإن قال قائِلٌ: وأَيْشٍ[3] يَضُرُّنَا مِن البحثِ عن أخبارِهم ومعرِفَتِنا لِمَا جَرَى بينهم والبحثِ عنه؟

قيل له: الضَّرَرُ لا شَكَّ فيه، وذلك أن عقولَ القومِ كانَتْ أكبَرَ مِن

---

(١) هو: أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عبدِ الله البغداديُّ الآجُرِّيُّ، الإمام المحدِّثُ القدوةُ، شيخُ الحَرَم، صاحبُ التواليف، منها: كتاب «الشريعة في السُّنَّة»، وكتاب «الرؤية»، وكتاب «الغرباء»، توفي سنةَ (٣٦٠هـ). **انظر**: «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٣٦).

(٢) أي: بالدعاءِ والتَّرَحُّم والاستغفارِ لهم، والتَّرَضِّي عليهم.

(٣) هي اختصارُ: «وأيُّ شيء». **انظر**: «تاج العروس» (٣١/ ٣٩٠).

عقولِنا، وعقولُنا أنقَصُ بكثيرٍ، ولا نأمَنُ أن نبحَثَ عما شَجَرَ بينهم فنَزِلَّ عن طريقِ الحقِّ ونَتَخَلَّفَ عما أُمِرْنا فيهم.

فإنْ قال قائلٌ: وبِمَ أُمِرْنَا فيهم؟

قيل: أُمِرْنا بالاستغفارِ لهم والتَّرَحُّمِ عليهم والمحبةِ لهم والاتباعِ لهم...

فإنْ قال قائلٌ: إنما مُرَادِي من ذلك لِأَنْ أكونَ عالِمًا بما جَرَى بينَهم، فأكونَ لم يذهبْ عليَّ ما كانُوا فيه؛ لأني أُحِبُّ أن أعلَمَ ذلك ولا أَجْهَلَه.

قيل له: أنتَ طالبُ فتنةٍ؛ لأنك تبحَثُ عما يَضُرُّكَ ولا ينفَعُك، ولو اشتَغَلْتَ بإصلاحِ ما لله ﷻ عليك فيما تَعَبَّدَك به مِن أداءِ فرائِضِه، واجتنابِ مَحَارِمه، كان أَوْلى بك.

وقيل له: ولا سِيَّما في زمانِنا هذا مع قُبحِ ما قد ظَهَرَ فيه مِن الأهواء الضالَّة»[1].

• وقد أنكَرَ الإمامُ أحمد رَحِمَهُ اللهُ على مَن جَمَعَ الأخبارَ التي فيها طَعْنٌ على بعضِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وغَضِبَ لذلك غضبًا شديدًا، وقال: «لو كانَ هذا في أَفْنَاءِ الناسِ لأَنْكَرْتُه، فكيفَ في أصحابِ رسولِ الله ﷺ؟! وقال: أنا لم أكتُبْ هذه الأحاديثَ، قال المَرُّوذِيُّ: قلتُ لأبي عبدِ الله: فمَنْ عرفْتُه يكتُبُ هذه الأحاديثَ الرديئةَ ويجمَعُها، أَيُهْجَرُ؟ قال: نَعَم؛ يستَأْهِلُ صاحبُ هذه الأحاديثِ الرديئةِ الرَّجْمَ»[2].

المطلب الثاني

دِفَاعُ السلفِ الصالحِ عن الصحابةِ وآلِ البَيْت

كان للسلفِ رحمهم الله جهودٌ طَيِّبَةٌ مبارَكَةٌ في الذَّبِّ عن الصحابةِ وآلِ البيتِ، وذلك مِن خلالِ تحريمِهم النَّيْلَ مِن الصحابةِ أو انتقاصِهم وسَبِّهم،

---

(١) **انظر**: «الشريعة» للآجري (ص١٩٢).

(٢) رواه الخَلَّالُ في «السُّنَّة» (٣/ ٥٠١) بسندٍ صحيح.

وأيضًا مِن خلالِ رَدِّهم المطاعِنَ والافتراءاتِ التي نُسِبَتْ للصحابةِ الأخيارِ، وغير ذلك مِن مسالك الدفاعِ والنصرة.

□ أولًا: فتاوَى السلفِ الصالحِ ومقالاتُهم في تحريمِ سبِّ الصحابةِ وانتقاصِهم:

ثَبَتَ تحريمُ سبِّ الصحابةِ بالكتابِ والسُّنَّةِ، وقد تقدَّمَ إيرادُ الأدلةِ على ذلك[(١)]، وسلفُ الأُمَّةِ اقْتَفَوْا ما دلَّ عليه الكتابُ والسُّنَّةُ، وأجمَعُوا على حرمةِ انتقاصِ الصحابةِ وآلِ البيتِ.

ومن نماذِجِ مقالاتِهم في هذا الشأنِ ما يلي:

• عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «لا تَسُبُّوا أصحابَ محمَّدٍ ﷺ، فلَمَقَامُ أحدِهم ساعَةً - يعني: معَ النبيِّ ﷺ - خيرٌ مِن عملِ أحدِكم عُمُرَه»[(٢)].

• وقال عبدُ الرحمٰنِ بنُ عمرٍو الأوزاعيُّ[(٣)] رحمه الله: «مَن شَتَمَ أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه فقد ارْتَدَّ عن دِينِه، وأباح دَمَه»[(٤)].

• وعن عبدِ اللهِ بنِ مُصْعَبٍ[(٥)] قال: «قال لي أميرُ المؤمِنِين المهدِيُّ: ما تَقُولُ في الذين يَشْتُمُون أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقلتُ: زنادقةٌ يا أميرَ المؤمِنِين، قال: ما علِمْتُ أحدًا قالَ هذا غيرَكَ، فكيفَ ذلك؟ قلتُ: إنما قومٌ أرادُوا رسولَ اللهِ ﷺ، فلم يَجِدُوا أحدًا من الأُمَّةِ يُتَابِعُهم على ذلك فيه،

---

(١) **انظر**: (ص٣٠٩) من هذا الكتاب.

(٢) رواه ابن ماجه في «سننه» (١٦٠)، وأحمدُ في «فضائل الصحابة» (١/ ٥٧)، رقم (١٥)، وابنُ أبي عاصم في «السُّنَّة» (٣/ ٢٣)، رقم (٨٣٩)، وابن أبي شيبةَ في «مصنفه» (١٢/ ١٨٧)، رقم (٣٣٠٨٢)، وحَسَّنه الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١/ ٣٢).

(٣) هو: أبو عمرٍو عبدُ الرحمٰنِ بنُ عمرِو بنِ يحمد الأوزاعيُّ، شيخ الإسلام، وعالم أهلِ الشام، المحدِّثُ، راويةُ الإسلام، توفي سنةَ (١٥٧هـ). **انظر**: «الجرح والتعديل» (٦/ ٨٥).

(٤) «الشرح والإبانة» لابن بطَة (ص١٦٢).

(٥) هو: عبد الله بن مصعَبِ بن ثابت، ابن الخليفةِ عبد الله بن الزبيرِ بن العَوَّام، الأمير الكبير، أبو بكر الأسديُّ الزبيري، جَمَعَ له الرشيدُ مع اليَمَنِ إمرةَ المدينة، توفي سنةَ (١٨٤هـ). **انظر**: «البداية والنهاية» (١٠/ ١٨٥).

فشَتَمُوا أصحابَه رضي الله عنهم، يا أميرَ المؤمنين! ما أَقْبَحَ بالرجلِ أن يَصْحَبَ صحابةَ السَّوْءِ، فكأنهم قالوا: رسولُ الله ﷺ صَحِبَ صحابةَ السوءِ! فقال لي: ما أرى الأمرَ إلا كما قُلْتَ»[(١)].

● وقال مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ[(٢)] رحمه الله: قلتُ لعبدِ الرحمٰنِ بنِ مَهْدِيٍّ[(٣)]: أَحْضُرُ جنازةَ مَن سبَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ؟ فقال: «لو كان مِن عَصَبَتِي ما وَرِثْتُه»[(٤)].

● وقال بِشْرُ بنُ الحارثِ[(٥)] رحمه الله: «مَن شَتَمَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ فهو كافِرٌ، وإن صامَ وصَلَّى، وزَعَمَ أنه مِن المسلِمِين»[(٦)].

□ ثانيًا: إنكارُ السلفِ على المنتَقِصِ للصحابةِ والمتطاوِلِ عليهم:

إنَّ الإساءةَ للصحابةِ الأخيارِ مِن أعظمِ المُنْكَرِ الموجِبِ للتغييرِ، وهو مِن النصرةِ الواجبةِ على المسلم تجاهَ أخيه المسلمِ إذا نِيلَ مِن عِرْضِهِ وانتُهِكَ؛ لقولِه ﷺ: **(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا)**[(٧)].

ولقد عَظُمَ نَكِيرُ السلفِ الصالِحِ على منتَقِصِ الصحابةِ، وتَوَعَّدَ الولاةُ

---

(١) «جزء الحسن بنِ رَشِيقٍ العسكريِّ عن شيوخه من الأمالي» ضمن مجموعٍ فيه ثلاثةٌ من الأجزاء الحديثية، تحقيق: جاسم بن محمد بن حمود الفجي (ص٩٨ ـ ٩٩)، و«تاريخ دمشق» (٤٤/ ٣٨٣).

(٢) **هو**: محمَّدُ بن بَشَّارِ بن عثمانَ بنِ داودَ بنِ كيسان، أبو بكرٍ العَبْدِيُّ البصريُّ، الملقَّبُ بِبُنْدَارٍ، الإمام الحافظ، راوية الإسلام، توفي سنةَ (٢٥٢هـ). **انظر**: «التاريخ الكبير» (١/ ٤٩).

(٣) **هو**: عبد الرحمٰن بن مهديِّ بن حسَّانَ بن عبد الرحمٰن، أبو سعيدٍ العنبريُّ، وقيل: الأَزْدِيُّ، مولاهم البصريُّ اللؤلؤيُّ، الإمامُ الناقدُ المجوِّد، سيِّدُ الحُفَّاظِ، توفي سنةَ (١٩٨هـ). **انظر**: «طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٩٨).

(٤) «الشرح والإبانة» (ص١٦٠).

(٥) **هو**: بشر بن الحارث بن عبد الرحمٰن بن عطاء، أبو نصرٍ المَرْوَزِيُّ، المشهورُ بالحافي، الإمامُ العالِمُ المحدِّثُ الزاهد الربانيُّ القدوةُ، شيخ الإسلام، كان رأسًا في الوَرَعِ والإخلاص، توفي سنةَ (٢٢٧هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٦٩).

(٦) «الشرح والإبانة» (ص١٦٠).

(٧) رواه البخاريُّ في «صحيحه»، مِن حديثِ أَنَسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه (٢٣٣١).

والخلفاءُ منهم المنتَقِصَ لهم بأشَدِّ العقوبةِ والنَّكالِ والتعزيرِ، ومِن نماذجِ ذلك ما يلي:

• عن سُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ[١] قال: «مررْتُ بنَفرٍ مِن الشيعةِ يتناوَلُون أبا بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما، فدخلتُ على عليٍّ رضي الله عنه فقلتُ: يا أميرَ المؤمِنين، مررتُ بنفرٍ من أصحابِكَ آنفًا يتناوَلُون أبا بكرٍ وعُمَرَ بغير الذي هما له مِن هذه الأُمَّةِ أَهْلٌ، فلولا أنكَ تُضمِرُ على مثلِ ما أعلَنُوا عليه ما تَجَرَّؤُوا على ذلك، فقال عليٌّ: ما أُضْمِرُ لهما إلا الذي أَتَمَنَّى المُضِيَّ عليه، لَعَنَ اللهُ مَن أَضْمَرَ لهما إلا الحَسَنَ الجَمِيلَ!

ثم نَهَضَ دامعَ العينِ يَبْكِي قابضًا على يدي حتى دَخَلَ المسجدَ، فصَعِدَ المِنْبَرَ وجلسَ عليه متمَكِّنًا قابضًا على لِحْيَتِه يَنْظُرُ فيها وهي بيضاءُ، حتى اجتمعَ له الناسُ، ثم قام فخَطَبَ خُطْبَةً موجَزَةً بليغةً ثم قال: ما بالُ قومٍ يَذْكُرُون سَيِّدَيْ قريشٍ وأَبَوَيِ المسلِمين؟! أنا مما قالُوا بريءٌ، وعلى ما قالُوا معاقِبٌ، أَلَا والذي فَلَقَ الحَبَّةَ وبَرَأَ النَّسَمَةَ! لا يُحِبُّهُما إلا مؤمنٌ تَقِيٌّ، ولا يُبْغِضُهما إلا فاجِرٌ رَدِيٌّ، صَحِبَا رسولَ اللهِ ﷺ على الصِّدْقِ والوفاءِ، يأمرانِ ويَنْهَيَان، وما يجاوِزَان فيما يصنَعَانِ رأيَ رسولِ اللهِ، ولا كان رسولُ اللهِ ﷺ يرى بمثلِ رَأْيِهما، ولا يُحِبُّ كحُبِّهما أحدًا، مضى رسولُ اللهِ ﷺ وهو عنهما راضٍ، ومَضَيَا والمؤمنون عنهما راضُون...

ثم قال: فمَنْ لكم بمِثْلِهما رحمةُ اللهِ عليهما، ورَزَقَنا المضيَّ على سَبِيلِهما؛ فإنه لا يُبْلَغُ مَبْلَغُهما إلا باتباعِ آثارِهما والحبِّ لهما.

أَلَا فمَنْ أَحَبَّنِي فلْيُحِبَّهُما، ومَن لم يُحِبَّهُما فقد أَبْغَضَني، وأنا منه بريءٌ، ولو كنتُ تَقَدَّمْتُ إليكم في أَمْرِهما لعاقَبْتُ على هذا أشدَّ العقوبةِ، ولكنْ

---

(١) هو: سُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ بنِ عَوْسَجَةَ بنِ عامرٍ أبو أميةَ الجُعْفِيُّ الكوفيُّ، الإمامُ، القُدْوَةُ، قيلَ: له صحبةٌ، ولم يَصِحَّ، بل أسلَمَ في حياةِ النبيِّ ﷺ، وسَمِعَ كتابَه إليهم، وشَهِدَ اليَرْمُوكَ، توفي سنةَ (٨١هـ). **انظر**: «طبقات ابن سعد» (٦/ ٦٨).

لا ينبغي أن أعاقِبَ قبلَ التقدُّمِ، فمَن أُتِيتُ به يقولُ هذا بعدَ اليومِ، فإنَّ عليه ما على المُفْتَرِي، ألا وخَيْرُ هذه الأُمَّةِ بعدَ نَبِيِّها أبو بكرٍ وعُمَرُ، ولو شئتُ سَمَّيْتُ الثالثَ، وأستغفِرُ اللهَ لي ولكم(١).

• وكان عليُّ بنُ أبي طالِبٍ رضي الله عنه يعاقِبُ بالجَلْدِ الموجِعِ على الكلامِ الذي فيه إيماءٌ أو إشارةٌ إلى النَّيْلِ مِن أُمِّ المؤمِنين عائشةَ رضي الله عنها، فقد ذَكَرَ ابنُ الأثيرِ أن رجلَيْنِ وَقَفَا على بابِ الدارِ الذي نَزَلَتْ فيه أُمُّ المؤمِنين بالبَصْرَةِ، فقال أحدُهما: جُزِيتِ عَنَّا أُمَّنَا عقوقًا!

وقال الآخَرُ: يا أُمِّي! تُوبِي؛ فقد أخطأْتِ.

فبلغَ ذلك عَلِيًّا؛ فبَعَثَ القَعْقَاعَ بنَ عَمْرٍو إلى البابِ، فأقبَلَ بمَن كان عليه، فأحالُوا على رجلَيْنِ مِن أَزْدِ الكوفَةِ ـ وهما: عجلان وسعدُ ابنَا عبدِ الله ـ فضرَبَها مئةَ سَوْطٍ وأخرَجَهما مِن ثِيَابِهما(٢).

• وعن رِيَاحِ بنِ الحارِثِ(٣)، قال: «كنتُ قاعدًا عند فُلَانٍ في مسجدِ الكُوفةِ، وعندَه أهلُ الكوفةِ، فجاء سعيدُ بنُ زيدِ بنِ عمرِو بنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه، فرحَّبَ به وحَيَّاهُ وأقعَدَه عندَ رِجْلِهِ على السَّرِيرِ، فجاء رَجُلٌ مِن أهلِ الكوفةِ ـ يُقالُ له: قَيْسُ بنُ عَلْقَمَة ـ فاستَقْبَلَه فسَبَّ وسَبَّ، فقال سعيدٌ: مَن يَسُبُّ هذا الرجلُ؟ قال: يَسُبُّ عليًّا، قال: ألا أَرَى أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ يُسَبُّونَ عندَكَ ثم لا تُنْكِرُ، ولا تُغَيِّرُ؟! أنا سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ ـ وإنِّي لَغَنِيٌّ أنْ أقولَ عليه ما لم يَقُلْ فيَسْأَلَنِي عنه غدًا إذا لَقِيتُه ـ: **(أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ فِي الجَنَّةِ، وسَعْدُ بنُ مَالِكٍ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ)**،

---

(١) رواه الآجُرِّيُّ في «الشريعة» (٣/ ٣١٤)، والضياء المقدسِيُّ في «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص٨).

(٢) رواه ابن الأثير في «الكامل في التاريخ» (٣/ ٢٥٧).

(٣) هو: رياح بنُ الحارِثِ النخعيُّ أبو المُثَنَّى الكوفيُّ، يُقَالُ: إنه حَجَّ مع عمرَ بنِ الخَطَّابِ، من رواةِ الحديثِ الثِّقَاتِ. انظر: «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٥٦).

ولو شِئْتُ لسَمَّيْتُ العاشِرَ، قال: فقالُوا: مَن هو؟ فسَكَتَ، قال: فقالُوا: مَن هو؟ فقال: هو «سعيدُ بنُ زَيْدٍ»، ثم قالَ: «لَمَشْهَدُ رَجُلٍ منهم معَ رسولِ اللهِ ﷺ يُغَبِّرُ فيه وَجْهَهُ، خيرٌ مِن عَمَلِ أحدِكم عُمُرَه، ولو عُمِّرَ عُمُرَ نُوحٍ»(١).

• وعن لَيْثِ بنِ أبي سُلَيْم(٢) قال: «بلغَ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّ رجلًا نالَ مِن عثمانَ رضي الله عنه، قال: فدَعَاهُ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنه فأقعدَهُ بينَ يَدَيْهِ فقرَأَ عليهِ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] قال: مِنْ هؤلاء أنتَ؟ قال: لا، ثم قَرَأَ عليه: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، ثم قال له: أَمِنْ هؤلاءِ أنتَ؟ قال: لا، ثم قَرَأَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ثم قال: أَمِنْ هؤلاءِ أنتَ؟ قال: أرجُو أن أكونَ منهم، قال عبدُ الله: لا واللهِ ما يكونُ منهم مَن يتناوَلُهم، وكان في قلبِهِ الغِلُّ عليهم»(٣).

• وعن عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ(٤) قال: «أتاني نَفَرٌ مِن أهلِ العِرَاقِ، فقالوا في أبي بكرٍ وعُمَرَ وعثمانَ رضي الله عنهم، فلما فَرَغُوا قلتُ لهم: أَلَا تُخْبِرُونِّي أنتم المهاجرونَ الأَوَّلون: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠٥٢)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٧٤)، رقم (١٦٢٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسنادُه صحيحٌ.

(٢) هو: لَيْثُ بنُ أبي سُلَيْم بنِ زنيم، محدِّثُ الكوفة وأحدُ علمائِها الأعيانِ، على لِينٍ في حديثِه لنقصِ حِفْظِه، توفي سنةَ (١٤٣هـ). **انظر**: «الجرح والتعديل» (٧/ ١٧٧).

(٣) «النهي عن سبِّ الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص٩).

(٤) هو: عليُّ بنُ الحسينِ بن عليِّ بن أبي طالب، السيِّدُ الإمامُ، زَيْنُ العابِدين، الهاشِمِيُّ العَلَوِيُّ المدنِيُّ، توفي سنةَ (٩٥هـ). **انظر**: «طبقات ابن سعد» (٥/ ٢١١).

وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ قالوا: لا، قال: فأَنْتُم الذين ﴿تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ قالوا: لا، قال: أَمَّا أنتم فقد تَبرَّأْتُم أنْ تكونُوا مِن أحدِ هذينِ الفريقَيْنِ، ثم قال: أَشْهَدُ أنكم لَسْتُم مِن الذين قالَ فيهم اللهُ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ اخْـــرُجُـــوا! فَعَلَ اللهُ بكم!»(١).

• وعن جابرِ الجُعْفِيِّ قال: «قال لي محمَّدُ بنُ عَلِيٍّ(٢): يا جابِرُ، بَلَغَني أن قومًا بالعراقِ يَزْعُمُونَ أنهم يُحِبُّونَنا - أي: يُحِبُّونَ آلَ البيتِ - ويتناوَلُون أبا بكرٍ وعُمَرَ ﵄، ويَزْعُمُون أنِّي آمُرُهم بذلك، فأَبْلِغْهم أني إلى اللهِ منهم بريءٌ، والذي نفسُ محمَّدٍ بيَدِهِ! لو وُلِّيتُ لتَقرَّبْتُ إلى اللهِ تعالى بدِمَائِهِم، لا نالَتْنِي شفاعةُ محمَّد ﷺ إنْ لم أكنْ أستغفِرُ لهما، وأتَرحَّمُ عليهما، إنَّ أعداءَ اللهِ لغافِلُون عنهما»(٣).

• وعن عامِرِ بنِ سَعْدٍ، قال: «أقبلَ سعدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ ﵁ مِن أرضٍ له، فإذا الناسُ عُكُوفٌ على رَجُلٍ، فاطَّلَعَ فإذا هو يَسُبُّ طلحةَ والزُّبَيْرَ وعَلِيًّا، فنَهَاه، فكأَنَّما زادَهُ إغراءً، فقال: وَيْلَكَ! ما تُريدُ إلى أنْ تَسُبَّ أقوامًا هم خيرٌ منك، لَتَنْتَهِيَنَّ أو لَأَدْعُوَنَّ عليكَ، فقال: هِيه، فكأَنَّما تُخَوِّفُني نَبِيًّا مِن الأنبياءِ! فانطَلَقَ فدَخَلَ دارًا، فتوَضَّأَ ودَخَلَ المسجِدَ، ثم قال: اللَّهُمَّ إنْ كان هذا قد

---

(١) رواه الدارقطنيُّ في «فضائل الصحابة» (١/ ٣٨)، رقم (٣٦)، بإسنادٍ جَيِّدٍ، والضياء المقدسي في «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص١٠).

(٢) هو: أبو جعفرٍ محمدُ بن عليِّ بن الحُسَيْنِ بنِ عليٍّ، العلويُّ الفاطِمِيُّ، المَدَنِيُّ، وَلَدُ زينِ العابِدِين، السيِّدُ الإمامُ، وكان أحدَ مَن جَمَعَ بينَ العلمِ والعمَلِ والسؤددِ، والشرفِ، والثقةِ، والرَّزَانَةِ، توفي سنةَ (١١٤هـ). «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٠١).

(٣) «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص١١).

سَبَّ أقوامًا قد سَبَقَ لهم منكَ خَيْرٌ أَسْخَطَكَ سَبُّهُ إياهُم فأَرِني اليومَ به آيَةً تكونُ آيَةً للمؤمِنِين، قال: وتَخْرُجُ بُخْتِيَّةٌ مِن دارِ بني فُلَانٍ نادَّةٍ لا يَرُدُّها شيءٌ، حتى تَنْتَهِيَ إليه، ويتفَرَّقُ الناسُ عنه، فتَجْعَلُهُ بينَ قوائِمِها، فتَطَؤُه حتى طَفِئَ. قال: فأنا رأيْتُه يَتْبَعُه الناسُ ويقولون: استَجَابَ اللهُ لك أبا إسحاقَ، استجابَ اللهُ لكَ أبا إسحاقَ»[(١)].

● وعن غَرِيبِ بن حُمَيْدٍ؛ قال: «قامَ رَجُلٌ فنَالَ مِن عائشةَ رضي الله عنها، فقامَ عَمَّارٌ رضي الله عنه يتخَطَّى الناسَ، فقال: اجْلِسْ مَقْبُوحًا مَنْبُوحًا، أنتَ الذي تَقَعُ في حبيبةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فواللهِ! إنَّها لَزَوْجُهُ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ»[(٢)].

□ ثالثًا: مصنَّفَاتُ السلفِ في بابِ نصرةِ الصحابةِ وآلِ البَيْتِ:

ويندَرِجُ تحتَ هذا النوعِ من المصنَّفَاتِ أنواعٌ، منها:

أ ـ المصنَّفَاتُ الخاصَّةُ في الردِّ على منتَقِصِ الصحابةِ وبيانِ حُكْمِه:

من المسائِلِ التي عُنِيَ السلفُ رحمهم الله بالتصنيفِ والتأليفِ فيها: مسألةُ «سبِّ الصحابةِ وانتقاصِهم»، ولهم في ذلك مؤلَّفاتٌ مُحَرَّرَةٌ، منها:

١ ـ **«رسالة النهي عن سبِّ الصحابة»** لمحمدِ بنِ سُحْنُون المالكي (ت٢٥٦هـ)، (مفقود)[(٣)].

٢ ـ **«تنزيه خال المؤمنين معاويةَ بنِ أبي سفيان، مِن الظلم والفِسْقِ في مطالَبَتِه بدَمِ أميرِ المؤمِنِين عثمان، رضي الله عنه»** للقاضي أبي يعلى الحَنْبَلِي (ت٤٥٨هـ)، (مطبوع).

---

(١) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١/ ١٤٠)، رقم (٣٠٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢١٨): «رجالُه رجالُ الصحيح».

(٢) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٤٠)، رقم (١٩٠٥٦)، والآجري في «الشريعة» (٥/ ٩٦)، رقم (١٨٢٩)، والضياء المقدسيُّ في «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص١١) وسندُه حسنٌ.

(٣) **انظر**: «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» للقاضي عياض (٤/ ٢٠٧).

٣ ـ «**السيف المسلول، على مَن سبَّ أصحابَ الرسول**» للقاضي عياض (ت٥٤٤هـ)، (مفقود)[١].

٤ ـ «**مَن أُلْقِمَ الحَجَر، إذ كذب وفَجَر، وأسقَطَ عدالَةَ مَن قال مِن الصحابة: ما له أَهَجَر**» لابن دحيةَ السَّبْتِيِّ (ت٦٣٣هـ)، (مطبوع).

٥ ـ «**النهي عن سبِّ الأصحاب، وما فيه مِن الإثم والعقاب**» لضياءِ الدِّين محمَّدِ بنِ عبد الواحدِ المقدسي الدمشقي (ت٦٤٣هـ)، (مطبوع).

٦ ـ «**السيف المسلول، على مَن طَعَنَ في أصحابِ الرسول**» لتقيِّ الدِّينِ السُّبْكِيِّ (ت٧٥٦هـ)، (مفقود).

٧ ـ «**غيرة الإيمان لأبي بكر وعمر وعثمان**» للسبكي أيضًا، (مفقود).

٨ ـ «**إلقام الحجر، لمن زكّى سابَّ أبي بكر وعمر**» للسيوطي (ت٩١١هـ)، (مطبوع).

٩ ـ «**الحسام المسلول، على منتقص أصحاب الرسول**» لمحمد بن محمد بن عمر المعروف ببحرق (ت٩٣٠هـ)، (مفقود)[٢].

١٠ ـ «**تطهير الجنان واللسان، عن الخوضِ والتفوُّهِ بثَلْبِ سيِّدِنا معاويةَ بنِ أبي سفيان**» لابن حجَرٍ الهيتَمِيِّ (ت٩٧٣هـ)، (مطبوع).

١١ ـ «**الصواعق المحرقهْ، في حَقِيَّةِ خلافةِ الصحابة رَدًّا على الروافضِ والزنادقهْ**» لابن حجر الهيتمي (ت٩٧٣هـ)، (مطبوع).

١٢ ـ «**نصر الأصحاب والأحباب**» لمحمد بن مصطفى المعروفِ بقاضي زاده الواعظِ (ت١٠٤٤هـ) (مفقود)[٣].

١٣ ـ «**رسالة في تبرئة الصحابيين من النفاق**» لأبي علي اليُوسِيِّ (ت١١٠٢هـ)، (مفقود).

---

(١) «كشف الظنون» (٢/ ١٠١٨).

(٢) «هدية العارفين» لإسماعيل البغدادي (٢/ ٦٩).

(٣) «كشف الظنون» (٢/ ١٩٥٥).

١٤ ـ **«الناهيهْ، عن طعنِ أمير المؤمنين معاويهْ»** للعلامة عبد العزيز بنِ حامد (ت١٢٣٩هـ)، (مطبوع).

١٥ ـ **«الصارم القرضاب، في نحرِ مَن سبَّ أكارِمَ الصحاب»** لعثمان بن سند البصري الوائلي (ت١٢٤٢هـ)، (مطبوع).

١٦ ـ **«تنبيه الولاة والحكام، على أحكام شاتِمِ خيرِ الأنام، أو أحد أصحابِه الكرام، عليه وعليهم الصلاة والسلام»** لابن عابِدِين الحَنَفِيِّ الدمشقي (ت١٢٥٢هـ)، (مطبوع).

١٧ ـ **«صبُّ العذاب، على من سبّ الأصحاب»** لأبي المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الآلوسي (ت١٣٤٢هـ)، (مطبوع).

١٨ ـ **«الحصون المنيعهْ، في براءةِ عائشة الصِّدِّيقَةِ باتِّفَاقِ أهلِ السُّنَّةِ والشيعهْ»** لمحمد بن عارف بن أحمد الدمشقي (ت١٣٤٣هـ)[١].

ب ـ المصنَّفَاتُ العامَّةُ في الردِّ على الرافضة:

إنَّ الروافِضَ الأنجاسَ هم أشَدُّ الطوائفِ انتقاصًا للصحابةِ الأخيار، وقد تصدَّى سلفُ الأُمَّةِ ببيانِ عَوَارِ مَذْهَبِهم، ورَدِّ شُبُهاتِهم ومَثَالِبِهم، ومِن جملةِ هذه المصنَّفَاتِ:

١ ـ **«الروضُ الأَنِيق، في إثباتِ إمامةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق»** لأبي بكر محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري (ت٣٥٩هـ)، حُقِّقَ في ثلاثِ رسائلَ علميةٍ[٢].

٢ ـ **«الإمامة والرد على الرافضة، أو تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة»** لأبي نعيم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، (مطبوع).

٣ ـ **«العواصم من القواصم»** للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي

---

(١) له نسخةٌ بمكتبةِ الظاهرية، برقم (٨٦٢٣)، وانظر: «الأعلام» للزركلي (٦/ ١٨٠).

(٢) بجامعة أم القرى، كلية أصول الدين، سنة (١٤١٤، و١٤١٥، و١٤١٦هـ)، بإشراف الدكتورِ محمود أحمد خفاجي.

(ت٥٤٣هـ)، (مطبوع)، وفيه الردُّ على شبهات الرافضة حول الصحابة.

٤ ـ «**فضل قريش والأنصار والأشعريين وذم الرافضة**» للحافظ ابن عساكر (ت٥٧١هـ)، والكتاب مفقودٌ.

٥ ـ «**الحجة الرابضهْ، لفرق الرافضهْ**» لأحمد بن عيسى بن رضوان العسقلاني المعروف بابن القليوبي (ت٦٨٩هـ)، وكتابه مفقودٌ[١].

٦ ـ «**النصائح المفترضهْ، في فضائح الرَّفَضَهْ**» لأبي القاسم هبة الله بن عبد الله القِفْطِيِّ (ت٦٩٧هـ)، وكتابه مفقود[٢].

٧ ـ «**منهاج السُّنَّةِ النبويهْ، في نقضِ كلام الشِّيعَةِ والقَدَرِيَّهْ**» لشيخ الإسلامِ ابن تيمِيَّة، (ت٧٢٨هـ)، (مطبوع).

٨ ـ «**الردُّ على أهل كسروان الروافض**» لشيخ الإسلام ابن تيمية، (مفقود)[٣].

٩ ـ «**الرد على الرافضة الروافض**» لمحمد بن محمد الواسطي البغدادي المعروفِ بابن العاقولي (ت٧٩٧هـ)، وكتابه مفقودٌ[٤].

١٠ ـ «**رسالة في الرد على الرافضة**» لأبي حامد المقدسي (ت٨٨٨هـ)، (مطبوع).

١١ ـ «**سلسلة الذهب في ذم الروافض**» لعبد الرحمٰن بن نظام الدين أحمد الغلامي (ت٨٩٨هـ)، وكتابه مفقود[٥].

١٢ ـ «**الحجج الباهرهْ، في إفحامِ الطائفة الكافرة الفاجرهْ**» لجلالِ الدين الدَّوَّانِيِّ الصِّدِّيقِيِّ (ت٩٢٨هـ)، (مطبوع).

١٣ ـ «**الصواعق المحرقهْ، لإخوانِ الشياطين أهل البدعِ والضلال والزندقهْ**» لأحمد بن هجر الهيتمي (ت٩٧٣هـ)، (مطبوع).

---

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي (٨/ ٢٥).
(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ٣٩١).
(٣) «العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية» لابن عبد الهادي (ص٥٣).
(٤) «كشف الظنون» (١/ ٨٣٩). (٥) «هدية العارفين» (١/ ٢٧٧).

١٤ ـ «**النواقض لظهور الروافض**» لميرزا مخدوم أشرف معين الدين محمد بن مير عبد الباقي التبريزي (ت٩٩٥هـ)، (مطبوع).

١٥ ـ «**نصر الأحباب والأصحاب وقهر الكلاب السباب في رد الرافضة**» لمحمد ابن القاضي المعروف بقاضي زاده (ت١٠٤٤هـ)، وكتابه مفقود[١].

١٦ ـ «**رسالة في الرد على الرافضة**» لمحمد بن عبد الوهاب (ت١٢٠٦هـ)، (مطبوع).

١٧ ـ «**مناظرة أبي عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لبعض الشيعة في التفضيل بين أبي بكر وعلي**»، لمؤلِّفٍ مجهول[٢].

❁ ❁ ❁

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٩٢).

(٢) له نسخةٌ في المكتبة الظاهرية، برقم (١١١) عام (٣٨٤٧ ـ ٧٣٦ م ك)، مجموع (١٨).



المبحثُ الثالث

التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لأهلِ بيتِهِ وصحابَتِه

الإساءةُ إلى الصحبِ والآلِ رضي الله عنهم في العصرِ الحديث اتَّخذَت مُنْحَنًى خطيرًا، ومسلكًا وَعْرًا، خَرَجَتْ فيه مِن السِّرِّ إلى العلانِيَةِ، ومِن التَّقِيَّةِ إلى الجَهْرِ، فبعدَ أن كان الروافِضُ الأنجاسُ ومَن نَحا نحوَهم مِن فِرَقِ الكفرِ والضلالِ يُسِرُّونَ بثَلْبِهم وانتقاصِهم وسَبِّهم للصحابةِ رضي الله عنهم تَقِيَّةً، صارُوا يُعْلُون ذلك على الملأ علانِيَةً.

ولكن اللهَ عز وجل جَعَلَ في هذه الأُمَّةِ بَقِيَّةً مِن أهلِ الخيرِ والفَضْلِ، تَصَدَّوْا لهذه الحَمَلاتِ الشَّعْوَاءِ ضدَّ الصحابةِ الأطهارِ الأخيار، واستَبْسَلُوا غايةَ الاستبسالِ في الذَّبِّ عن حُرُماتِهم والدفاعِ عن مَنْزِلَتِهم وسَبْقِهم وفَضْلِهم، ومِن هذه الجهودِ الطَّيِّبَةِ المبارَكَةِ ما يأتي(١):

▫ أولًا: محبَّةُ الصحابةِ وآلِ البيتِ رضي الله عنهم، والوفاءُ بحَقِّهم والاعترافُ بفَضْلِهم:

أتباعُ السلفِ الصالِحِ مِن علماءِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا العَصْرِ؛ مِن أَشَدِّ الناسِ مَحَبَّةً للصحابةِ وآلِ البَيْتِ، ومِن أكثَرِ الناسِ وَفَاءً بحَقِّهم واعترافًا

---

(١) ليس المقصودُ الردَّ على الإساءاتِ التي سَبَقَ بيانُها وعَرْضُها في هذا الكتاب؛ لأن ذلك مُتَعَذِّرٌ في هذا المقامِ، وإنما الغرضُ عَرْضُ نماذجَ مِن جهودِ أهلِ السُّنَّةِ في هذا العصرِ؛ ليحصُلَ الاقتداءُ بهم.
كما أنَّ المقصودَ بيانُ جملةٍ مِن جهودِهم في الدفاعِ عن الصحابةِ بصفةٍ عامَّةٍ، وإلا فإنَّ دفاعَهم عن آحادِ الصحابةِ يَصْعُبُ تَتَبُّعُه، وليس مرادًا في هذا المبحث.

بفَضْلِهم، فهم على منهج السَّلَفِ سائِرُون، يُمْسِكُون عما شَجَرَ بين الصحابةِ، ويستغفِرُون لهم، ويتَرَضَّوْن عنهم، ويَشْهَدُون بعدالَتِهم، وصِدْقِ بلائِهم، وسَبْقِهم، وعَظِيمِ مِنَّتِهم على المسلِمين، فهم نَقَلَةُ الوَحْيَيْن، وصحابةُ النبي الكريمِ، جاهَدُوا في اللهِ حَقَّ جهادِهِ حتى أتاهُم اليَقِينُ.

ومن نماذِجِ مقالاتِ أهلِ العلمِ المعاصِرين في هذا المقامِ:

١ - مَحَبَّتُهم للصحابةِ وآلِ البيتِ رضي الله عنهم واعترافُهم بفَضْلِهم وسَبْقِهم:

• **قال العلَّامَةُ السعدِيُّ** رحمه الله: «فمَحَبَّةُ أهلِ بيتِ النبيِّ ﷺ واجبةٌ مِن وجوهٍ:

منها أولًا: لإسلامِهم وفَضْلِهم وسوابِقِهم، ومنها: لِمَا يَتَمَيَّزُون به مِن قُرْبِ النبيِّ ﷺ واتصالِهم بنَسَبِه، **ومنها:** لِمَا حثَّ عليه ورَغَّبَ فيه؛ ولِمَا في ذلك مِن علامةِ محبة الرسولِ ﷺ...»[(١)].

• **وقال العلَّامَةُ ابنُ بَاز** رحمه الله - في شأنِ تعظيمِ الصحابة رضي الله عنهم -: «... يُحِبُّ المؤمِنُ المؤمِنين ويوالِيهم، ويُبْغِضُ الكُفَّارَ ويعادِيهم، وعلى رأسِ المؤمِنين مِن هذه الأُمَّةِ: أصحابُ رسولِ الله ﷺ، فأهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ يُحِبُّونَهم ويوالُونهم ويعتَقِدُون أنهم خيرُ الناسِ بعدَ الأنبياءِ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: (**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**)[(٢)] متَّفَقٌ على صِحَّتِه، ويعتَقِدُون أنَّ أَفْضَلَهم أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ، ثم عُمَرُ الفاروقُ، ثم عُثْمَانُ ذو النُّورَيْنِ، ثم عَلِيٌّ المرتَضَى رضي الله عنهم أجمَعِين، وبعدَهم بقيةُ العَشَرَةِ، ثم بقيةُ الصحابةِ رضي الله عنهم أجمَعِين، ويُمْسِكُون عمَّا شَجَرَ بين الصحابةِ، ويعتقِدُون أنهم في ذلك مجتَهِدُون، مَن أصابَ فله أجرانِ ومَن أخطأَ فله أَجْرٌ، ويُحِبُّون أهلَ بيتِ رسولِ اللهِ ﷺ المؤمِنين به، ويتوَلَّوْنَهم،

---

(١) «التنبيهات اللطيفة، فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة» لعبد الرحمٰن بن سعدي (ص١٠٣).

(٢) تقدَّم تخريجُه، **انظر**: (ص٥٦٦) من هذا الكتاب.

ويتولَّوْنَ أزواجَ رسولِ اللهِ ﷺ أمهاتِ المؤمِنين، ويَتَرَضَّوْنَ عنهن جميعًا، ويتبَرَّؤونَ مِن طريقةِ الروافضِ الذين يُبْغِضُون أصحابَ رسولِ الله ﷺ ويَسُبُّونَهم ويَغْلُون في أهلِ البيتِ، ويَرْفَعُونَهم فوقَ مَنْزِلَتِهم التي أنزلَهُم الله ﷻ، كما يتبَرَّؤون مِن طريقةِ النواصِبِ الذين يُؤْذُون أهلَ البيتِ بقَوْلٍ أو عَمَلٍ»(١).

٢ ـ اعتدالُهم في حُبِّ آلِ البيتِ ﭫ:

أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ وَسَطٌ بين غلوِّ الرَّوَافِضِ في آلِ البيتِ، وبين إجحافِ النواصِبِ، ومقالاتُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ المعاصِرين في هذا الشأنِ كثيرةٌ، منها:

• **قال العَلَّامَةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ** ﭬ: «فضيلةُ أهلِ البيتِ معلومةٌ، والأدلةُ على ما لَهُم مِن الميزةِ على مَن سِوَاهُم مِن أَجْلِ أنهم مِن البيتِ وقرابةِ النبيِّ ﷺ معلومةٌ؛ فيَجِبُ أن يُحَبُّوا زيادةً على غيرِهم مِن المسلِمين. . .

فالرافضةُ أَحَبَّتْ أهلَ البيتِ ولكنها غَلَتْ، والشيعةُ الأَوَّلُون إنما فيهم الشيءُ الزائدُ في محبةِ أهلِ البيتِ، ودخَلَ في هؤلاءِ زنادقةٌ على أنهم مِن الشِّيعَةِ؛ إلى أن كانَ ضررُهم على المسلِمين ما هو معلومٌ. . .

المقصودُ: أن أهلَ بيتِ رسولِ الله ﷺ لهم مَزِيَّةٌ ومَحَبَّةٌ لِمَكانِهم مِن رسولِ اللهِ ﷺ، لكنْ بقَدْرٍ دُونَ ما وصلَتْ إليه الشيعةُ في أولِ الأمرِ دُونَ آخِرِ الأمرِ مِن الشِّرْكِ، مع ما انضَمَّ إليه مِن بدعةِ الاعتزالِ والقَدَرِ»(٢).

• **وقال العلَّامةُ ابنُ باز** ﭬ ـ بعد ذِكْرِه قولَ النبيِّ ﷺ: **(أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي)**(٣): «. . . يعني: الإحسانَ إليهم، والرِّفْقَ بهم، ومعرفةَ مَنْزِلَتِهم،

(١) «مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز ﭬ» (/ ٢٣).

(٢) «فتاوى ابن إبراهيم» (١٣/ ٢٥٦).

(٣) رواه مسلمٌ مِن حديثِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ ﭬ (٤٥٢٩).

وعدمَ إيذائِهم، ومنهم فاطمةُ ومنهم عليٌّ، ومنهم أولادُ عليٍّ وأولادُ عَبَّاسٍ، وأولادُ عقيلِ بنِ أبي طالِبٍ، وأولادُ جَعْفَرِ بنِ أبي طالِبٍ، وغيرُهم مِن بني هاشِمٍ ﵃، ومنهم أزواجُ النبيِّ ﷺ رضي اللهُ عنهن وأرضاهُن، فأوصَى بالجميعِ خيرًا.

والمقصودُ مِن هذا كلِّه: أنَّ أصحابَ النبيِّ ﷺ وأزواجَه وأهلَ بيتِهِ ﵃ يجبُ على ولاةِ الأمْرِ أن يعتَنُوا بهم ويُحْسِنُوا إليهم، وأن يَمْنَعُوا مَن تكلَّمَ فيهم بسُوءٍ أو آذاهم أو قَدَحَ فيهم... ثم العنايةُ بأصحابِ النبيِّ ﷺ والترضِّي عنهم، والكفّ عن مساوِيهم، وعن أزواجِ النبيِّ ﷺ وأهلِ بيتهِ ﵃، كلُّ هذا مما يَجِبُ على ولاةِ الأَمْرِ - من الأمراءِ والعلماءِ وأعيانِ الناسِ - أن يكونوا شيئًا واحدًا في هذا البابِ ضدَّ أهلِ الباطلِ، وضدَّ أهلِ الشَّرِّ»(١).

٣ - وجوبُ الإمساكِ عما شَجَرَ بينَ الصحابةِ ﵃:

• **جاء في «فتاوى اللجنةِ الدائمةِ»**: «مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: الكفُّ عما شَجَرَ بينَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ والترضِّي عنهم جميعًا، واعتقادُ أنهم كانُوا مجتَهِدِين فيما عَمِلُوا، فمَن أصابَ فله أَجْرَانِ، ومَن أخطأَ فله أجْرٌ وخَطَؤُهُ مغفورٌ»(٢).

• **ويقولُ العلَّامةُ ابنُ جِبْرِين** ﵀: «يتوَقَّفُ أهلُ السُّنَّةِ عمَّا شَجَرَ بينَهم، ويقولونَ: كلُّهم مجتهدٌ، فمَن أصابَ فله أجرانِ، ومَن أخطأَ فله أجرُ الاجتهادِ، ويُغْفَرُ له خَطَؤُه، فالصحابةُ قد وردَ فضلُهم والثناءُ عليهم في الكتابِ والسُّنَّةِ؛ لذلك نرى عدالَتهم ونَتَرَضَّى عنهم، ونَبْرَأُ من الرافضةِ الذين يَسُبُّونَهم أو يَلْعَنُون بعضَهم، فمَن طَعَنَ في أحدٍ منهم أو استبَاحَ لَعْنَه، فهو ضالٌّ مُضِلٌّ، نعوذُ باللهِ مِن حالِه»(٣).

---

(١) «التعليقات البازية، على شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ١١٥٥ - ١١٥٦).

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٣/ ٤٠٠).

(٣) «فوائد وفتاوى تهم المرأة المسلمة» لابن جبرين (ص٤٤).

◘ ثانيًا: نماذجُ لفتاوى ومقالاتِ أهلِ العلمِ المعاصِرِين في الدفاعِ عن الصحابةِ رضي الله عنهم:

أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا العصرِ لهم اليَدُ الطُّولَى، والجهودُ الحثيثةُ في نصرةِ الصحبِ والآلِ رضي الله عنهم، والدفاعِ عنهم، والردِّ على المتطاوِلِ عليهم؛ مِن الرافضةِ والمستَشْرِقِين والعقلانِيِّين وغيرِهم مِن أصنافِ المسيئِين، ومِن نماذِجِ هذه الفتاوى والمقالاتِ والردودِ:

١ - تقريرُهم وجوبَ الذبِّ عن الصحابةِ رضي الله عنهم والدفاعِ عنهم:

إنَّ مِن آكَدِ الواجباتِ الشرعيةِ والحقوقِ المرعية تجاهَ الصحبِ والآلِ: نُصْرَتَهم والدفاعَ عنهم، وقد قَرَّرَ علماءُ الأُمَّةِ في هذا العصرِ هذا الواجبَ، وهذه بعضُ أقوالِهم في هذا الشأنِ:

● **يقولُ العلَّامةُ ابنُ عُثَيْمِينَ** رحمه الله: «الواجِبُ علينا مَحَبَّتُهم واحترامُهم، والذودُ عن أعراضِهم، والسكوتُ عَمَّا جَرَى بينَهم مِن القتالِ، واتِّهامُ مَن سَبَّهُم بالنِّفَاقِ، وذلك بأنَّه لا أحدَ يَجْرُؤُ على سبِّ الصحابةِ رضي الله عنهم إلا مَن غَمَسَهُ النِّفَاقُ والعِياذُ باللهِ، وإلا فكيفَ يَسُبُّ الصحابةَ وقد قالَ النبيُّ ﷺ: **(خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)**، وقالَ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي)**.

ثم إنَّ سبَّ الصحابةِ قَدْحٌ في الصحابةِ رضي الله عنهم، وقدحٌ في الشريعةِ، وقدحٌ في الرسولِ ﷺ، وقدحٌ في حكمةِ اللهِ عز وجل.

أما كونُه قدحًا للصحابةِ فواضحٌ، وأما كونُه قدحًا في الشريعةِ فلأنَّ الذين نَقَلُوا إلينا الشريعةَ هم الصحابةُ، وإذا كان ناقِلُو الشريعةِ على الوصفِ الذي يَسُبُّهم به مَن سَبَّهم، لم يَبْقَ للناسِ ثِقَةٌ بشريعةِ اللهِ؛ لأن بعضَهم - والعياذُ باللهِ - يَصِفُهم بالفُجُورِ والكفرِ والفسوقِ، ولا يُبَالِي أن يَسُبَّ هذا السبَّ على أشرفِ الصحابةِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما.

وأما كونُه قدحًا برسولِ اللهِ ﷺ، فلأنَّ الصاحبَ على حسَبِ حالِ صاحِبِهِ بالنسبةِ لاعتبارِهِ ومعرفةِ قَدْرِه؛ ولذلك تَجِدُ الناسَ إذا رَأَوْا هذا الشخصَ صاحبًا

لفاسقٍ نَقَصَ اعتبارُه عندَهم، وفي الحكمةِ المشهورةِ، بل وفي الحديثِ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: (**المَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ**)[١]، وفي الحكمة المشهورةِ المنظومةِ [من الطويل]:

عَنِ المَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ ... فَكُلُّ قَرِينٍ بِالمُقَارِنِ يَقْتَدِي

وأما كونُه طعنًا في حكمةِ اللهِ؛ فهلْ مِن الحكمةِ أن يختارَ اللهُ لأشرَفِ خَلْقِهِ محمَّدٍ ﷺ هؤلاءِ الأصحابَ الفَجَرَةَ الكفرَةَ الفَسَقَةَ؟! واللهِ ليسَ مِن الحِكْمَة»[٢].

٢ - بيانُهم لحُكْمِ منتقِصِ الصحابةِ ﷺ:

التطاوُلُ على الصحابةِ ﷺ مراتِبُ بعضُها أعظمُ مِن بعضٍ، وقد تقدَّمَ تقريرُ هذه المسألةِ[٣]، وقد بَيَّنَ علماءُ العصرِ هذه المسألةَ خَيْرَ بيانٍ، **ومن ذلك ما يلي:**

- **قال العلَّامةُ ابنُ عُثيمين** رحمه الله: «سَبُّ الصحابةِ على ثلاثةِ أقسامٍ:

الأولُ: أن يَسُبَّهم بما يقتَضِي كُفْرَ أكثرِهم، أو أن عامَّتَهم فَسَقُوا، فهذا كُفْرٌ؛ لأنه تكذيبٌ للهِ ورسولِهِ بالثناءِ عليهم والترضِّي عنهم، بل مَن شكَّ في كُفْرِ مثلِ هذا فإنَّ كُفْرَهُ متعيِّنٌ؛ لأن مضمونَ هذه المقالةِ أنَّ نَقَلَةَ الكتابِ أو السُّنَّةِ كُفَّارٌ، أو فُسَّاقٌ!

الثاني: أن يَسُبَّهُم باللعنِ والتَّقْبِيح، ففي كفرِهِ قولانِ لأهلِ العلمِ، وعلى القولِ بأنه لا يكفرُ يجبُ أن يُجْلَدَ ويُحْبَسَ حتى يموتَ أو يَرْجِعَ عما قال.

الثالثُ: أن يَسُبَّهم بما لا يَقْدَحُ في دِينِهم كالجُبْنِ والبُخْلِ، فلا يكفر،

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٢١٤)، والترمذي (٢٣٥٧)، وأحمد في «مسنده» (١٣/٣٩٨)، رقم (٨٠٢٨)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٢/٥٩٨).

(٢) «فتاوى نور على الدرب» مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية، الإصدار الأول (١٤٢٧هـ)، (ص٢٥).

(٣) انظر: (ص٣٠٩) من هذا الكتاب.

ولكن يُعَزَّرُ بما يَرْدَعُه عن ذلك»[١].

٣ - إنكارُهم على المتطاوِلِين على الصحابةِ رضي الله عنهم:

لا تَنفَكُّ فِرَقُ الضلالةِ والغِوَايَةِ تنتقصُ الصحابةَ رضي الله عنهم وتتطاوَلُ عليهم في مجالِسِهم وأنديَتِهم وكُتُبِهم وفضائياتِهم، فخَرَجُوا مِن التَّقِيَّةِ إلى العلانِيَةِ، وقد تقدَّمَ عَرْضُ شيءٍ مِن مَثَالِبِهم وتطاوُلِهم[٢].

وقد تصدَّى لهم علماءُ هذه الأُمَّةِ بالردِّ والنَّكِير، فبَيَّنُوا عَوَارَ مَذْهَبِهم، وشنيعَ فِعْلِهم وصَنِيعِهم، ومن ذلك:

أ - إنكارُهم على مَن سَبَّ الصحابةَ رضي الله عنهم:

وَرَدَ سؤالٌ إلى اللجنةِ الدائمةِ هذا نَصُّه: «ظَهَرَ فِينَا أقوامٌ بآراءٍ متفرِّقَةٍ وعقائِدَ مختلفَةٍ، يَسُبُّونَ بعضَ أصحابِ النبيِّ ﷺ، يتَنَقَّصُونهم ويَزْعُمُون أنَّ في الصحابةِ رضي الله عنهم: الفَسَقَةَ، ويُنَفِّرُون أنفسَهم مِن العمل برواياتِهم، ويَذْكُرُونَ الصحابيَّ الجليلَ: المغيرةَ بنَ شُعْبَةَ مِن هؤلاءِ الفَسَقَةِ والعياذُ باللهِ، ويقولُ قائلُهم - لعنَهُم اللهُ -: إنه شَهِدَ عليه بالزِّنَى أربعةٌ مِن الصحابةِ أمامَ سيِّدِنا عمرَ رضي الله عنه، هذا مِن أقبَحِ ما يقولون؟

فكان الجواب:

أولًا: أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ هم خَيْرُ المؤمِنِين، وقد أَثْنَى اللهُ عليهم ومَدَحَهم في آياتٍ مِن كتابِهِ الكريم، تُتْلَى إلى قيامِ الساعةِ، ومنها: قولُه تعالى: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقولُه سبحانَه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ

---

(١) «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين» (٥/ ٨٤).

(٢) **انظر:** (ص٢٣٣، ٢٥٥) من هذا الكتاب.

تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩].

وأَثْنَى عليهم كذلك رسولُ اللهِ ﷺ، وأَثْبَتَ لهم الخيريَّةَ على جميع الناسِ، فقال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) متَّفقٌ عليه، وأخرجَ مسلمٌ مِن حديثِ عائشةَ رضي الله عنها قالت: «سَأَلَ رجُلٌ النبيَّ ﷺ: أيُّ الناسِ خَيْرٌ؟ فقال: (القَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ)»[(١)].

ثانيًا: لا يَحِلُّ لمسلمٍ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ أنْ يَسُبَّ أو يَلْعَنَ أحدًا منهم؛ لقولِ النبيِّ ﷺ فيما رواه البخاريُّ في «صحيحه» مِن حديثِ أبي سَعِيدٍ رضي الله عنه: (**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**)[(٢)]، وأخرجه مسلمٌ في «صحيحه» عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: (**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نِصْفَهُ**)[(٣)].

وثَبَتَ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنه قال: «لا تَسُبُّوا أصحابَ محمَّدٍ ﷺ، فلَمَقَامُ أحدِهم ساعةً - يعني: معَ رسولِ الله ﷺ - خَيْرٌ مِن عَمَلِ أحدِكم أربعينَ سَنَةً»[(٤)].

فمَن لَعَنَ أحدًا مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ - رضي اللهُ عنهم جميعًا - فإنَّه يستحِقُّ العقوبةَ البليغةَ باتِّفاقِ المسلِمين، وتنازَعوا هلْ يعاقَبُ بالقَتْلِ أو ما دُونَ القَتْلِ...

وإذا عُلِمَ ما تقدَّم، فإن الواجِبَ على المسلِمين كافَّةً اعتقادُ فَضلِ

---

(١) مسلم (٤٧٠٨).
(٢) البخاري (٣٤٩١).
(٣) مسلم (٤٧١٤).
(٤) تقدَّمَ تخريجُه، **انظر**: (ص٥٨٦) من هذا الكتاب.

أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ ومَزِيَّتِهم على غَيْرِهم، ومَحَبَّتُهم والترضِّي عنهم، وذِكْرُهم بالجميلِ، وموالاتُهم ومعاداةُ مَن يُبْغِضُهم أو يَذْكُرُهم بسُوءٍ، وأن ذلك مِن مَعَاقِدِ الإيمانِ وصِحَّةِ الإسلامِ»(١).

ب ـ إنكارُهم تتبُّعَ عوراتِ الصحابة رضي الله عنهم:

وَرَدَ سؤالٌ لِلَّجْنَةِ الدائمةِ هذا نَصُّه: «ما رَأْيُكم في فِئَةٍ مِن الناسِ يَتَتَبَّعُون عوراتِ الصحابةِ ويتنقَّصُونهم، ويَرْمُونَهم بالفِسْقِ والبُخْلِ، وبالجُبْنِ تارَةً، بل قالُوا: إنَّ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ مختَلِفُون في العقيدةِ! فنَرْجُو مِن سماحَتِكم بيانَ عقيدةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في أصحابِ رسولِ اللهِ والذَّبَّ عنهم مِمَّنْ يَتَّبِعُونَ أخطاءَ الصحابةِ ويرميهم بأشياءَ لا تَلِيقُ بهم، وما موقِفُ المسلِمين مِن هذه الفِئَةِ، أرشَدَهم اللهُ إلى الحقِّ؟

فكان الجواب:

«قال ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ)**(٢)، وقال تعالى لَمَّا ذَكَرَ المهاجِرين والأنصارِ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، فلا يَجُوزُ تنقُّصُ الصحابةِ ولا أحدٍ منهم، وإنما الواجِبُ مَحَبَّتُهم، والترضِّي عنهم، والاستغفارُ لهم، ولا يَسُبُّهم أو يَتَنَقَّصُهم إلا مبتدِعٌ ضالٌّ»(٣).

٣ ـ إنكارُهم ما يُنْسَبُ إلى الصحابةِ رضي الله عنهم من أباطيلَ:

وَرَدَ سؤالٌ لِلَّجْنَةِ الدائمةِ هذا نَصُّه: «كَتَبَ أحدُ الكُتَّابِ عندَنا: أنَّ عثمانَ بنَ عَفَّانَ ذا النُّورَيْنِ رضي الله عنه أنه عندَما جارَ في حُكْمِه قُتِلَ ولم يُصَلِّ عليه أحدٌ! وما دُفِنَ إلا بعدَ ثلاثةِ أيامٍ، بعدما (تَعفَّنَ) وتَغَيَّرَتْ رائحةُ جسدِه رضي الله عنه.

---

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/٤٦٦).

(٢) سبق تخريجُه، **انظر**: (ص٣٠٩) من هذا الكتاب.

(٣) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢٦/٣٨).

السؤالُ: هل هذا الكلامُ صحيحٌ؟ وما حُكْمُ مَن يَنْشُرُ مِثْلَ هذا الكلامِ؟ وهل يَجُوزُ للمسلمِ أن يُبْغِضَ أمثالَ هؤلاء؟

فكان الجواب:

هذا الكلامُ باطِلٌ وكَذِبٌ، لا يَجُوزُ نَشْرُهُ؛ لأن فيه سَبًّا لصحابةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقد قال النبيُّ ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي)**، وعثمانُ رضي الله عنه مِن أفضلِ الصحابةِ، وهو الخليفةُ الثالثُ مِن الخلفاءِ الراشِدِين، وهو مِن السابِقِين الأَوَّلِين إلى الإسلامِ، وقد قُتِلَ شهيدًا مظلومًا رضي الله عنه»[(١)].

٤ ـ إنكارُهم تمثيلَ الصحابةِ رضي الله عنهم:

من بلايَا العصرِ وفِتَنِه، تمثيلُ الصحابةِ الأخيارِ رضي الله عنهم في مَسْرَحِيَّاتٍ وتمثيلِيَّات، أبطالُها ثُلَّةٌ مِن السُّفَهَاءِ مِن أهلِ المُجُونِ والفُجُورِ، وقد أَنْكَرَ العلماءُ هذا الصنيعَ غايةَ الإنكارِ.

جاء في «فتاوى اللجنةِ الدائمةِ»: «إنَّ اللهَ سبحانَه أَثْنَى على الصحابةِ، وبَيَّنَ منزلَتَهم العاليةَ، ومكانَتَهم الرفيعةَ، وفي إخراجِ حياةِ أيِّ واحدٍ منهم على شكلِ مسرحيةٍ أو فيلمٍ سينمائيٍّ منافاةٌ لهذا الثناءِ الذي أثنى اللهُ عليهم به، وتنزيلٌ لهم مِن المكانةِ العاليةِ التي جَعَلَها اللهُ لهم وأكرَمَهم بها.

- إنَّ تمثيلَ أيِّ واحدٍ منهم سيكونُ موضعًا للسخريةِ والاستهزاءِ به، ويتوَلَّاهُ أناسٌ غالبًا ليسَ للصلاحِ والتقوَى والأخلاقِ الساميةِ مكانٌ في حياتِهم العامَّةِ، مع ما يقصِدُه أربابُ المسارحِ مِن جَعْلِ ذلك وسيلةً إلى الكسبِ المادِّيِّ، وأنه مهما حَصَلَ مِن التحفُّظِ فسَيَشْتَمِلُ على الكذبِ والغِيبة، كما يَضَعُ تمثيلُ الصحابةِ رضي الله عنهم في أنفُسِ الناسِ وَضْعًا مُزْرِيًا، فتتزَعْزَعُ الثِّقَةُ بأصحابِ الرسولِ ﷺ، وتَخِفُّ الهَيْبَةُ التي في نفوسِ المسلِمين من المشاهِدِين، وينفَتِحُ بابُ التشكيكِ على المسلِمين في دِينِهم، والجَدَلِ والمناقشة في أصحابِ

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢٦/ ٤٢).

محمدٍ ﷺ، ويتضمَّنُ ضرورةً أن يقفَ أَحَدُ الممثِّلين موقفَ أبي جهلٍ وأمثالِه، ويَجْرِي على لسانِهِ سَبُّ بلالٍ وسَبُّ الرسولِ ﷺ، وما جاء به مِن الإسلام، ولا شَكَّ أن هذا مُنْكَرٌ، كما يُتَّخذُ هَدَفًا لبَلْبَلَةِ أفكارِ المسلِمين نحوَ عقيدَتِهم وكتابِ رَبِّهم وسُنَّةِ نَبِيِّهم محمدٍ ﷺ.

• ما يُقَالُ مِن وجودِ مصلحةٍ، وهي إظهارُ مكارِمِ الأخلاق ومحاسِنِ الآدابِ، مع التحرِّي للحقيقةِ، وضبطِ السِّيرَةِ وعدمِ الإخلالِ بشيءٍ مِن ذلك بوجهٍ مِن الوجوهِ؛ رغبةً في العِبْرَةِ والاتِّعَاظِ - فهذا مُجَرَّدُ فرضٍ وتقديرٍ -، فإنَّ مَن عَرَفَ حالَ الممثِّلين وما يَهْدِفون إليه عَرَفَ أن هذا النوعَ مِن التمثيلِ يأباهُ واقِعُ المسلِمين ورُوَّادِ التمثيلِ، وما هو شأنُهم في حياتِهم وأعمالِهم.

• من القواعِدِ المقرَّرَةِ في الشريعةِ: أن ما كان مَفْسَدَةً مَحْضَةً أو راجحةً فإنه مُحَرَّمٌ، وتمثيلُ الصحابةِ على تقديرِ وجودِ مصلحةٍ فيه، فمَفْسَدَتُه راجحةٌ؛ فرعايةً للمصلحةِ وسَدًّا للذريعةِ، وحفاظًا على كرامةِ أصحابِه ﷺ يَجِبُ مَنْعُ ذلك»[(١)].

٥ - دِفَاعُهم عن عدالةِ الرواةِ مِن الصحابةِ ﷺ:

سعى أعداءُ المِلَّةِ إلى تقويضِ أركانِ هذا الدِّينِ بالطَّعْنِ في نَقَلَتِه مِن الصحابةِ الكِرَامِ، وقد تَصَدَّى العلماءُ في هذا العصرِ لهؤلاءِ المُغْرِضِين مِن الروافِضِ والمستَشْرِقين والعقلانِيِّين وغيرِهم، ومِن نماذِجِ جهودِهم ومقالاتِهم ما يلي:

جاء في «فتاوى اللجنةِ الدائمةِ»: «صحابةُ رسولِ الله ﷺ كُلُّهم عدولٌ بتعديلِ اللهِ لهم، وثَنَائِه عليهم، وتزكِيَتِه لهم، وثناءِ رسولِه ﷺ، وما أعظَمَها مِن تزكيةٍ!

قال الخطيبُ البغداديُّ رَحِمَهُ اللهُ: «كلُّ حديثٍ اتَّصَلَ إسنادُه بينَ مَن رواهُ وبينَ النبيِّ ﷺ، لم يَلْزَمِ العملُ به إلا بعدَ ثُبُوتِ عدالةِ رِجَالِه، ويَجِبُ النظَرُ في

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢٦/ ٢٦٣).

أحوالِهم، سِوَى الصحابيِّ الذي رَفَعَهُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ لأنَّ عدالَةَ الصحابةِ ثابتةٌ معلومةٌ بتعديلِ اللهِ لهم، وإخبارِهِ عن طهارَتِهم، واختيارِهِ لهم في نَصِّ القرآنِ - ثم ساقَ بعضَ الآياتِ والأحاديثِ في فَضْلِهم - ثم قال: على أنَّهُ لو لم يَرِدْ مِن اللهِ ﷻ ورسولِهِ ﷺ فيهم شيءٌ مما ذَكَرْناه، لأَوْجَبَتِ الحالُ التي كانُوا عليها - مِن الهِجْرَةِ والجهادِ والنُّصْرَةِ، وبَذْلِ المُهَجِ والأموالِ، وقَتْلِ الآباءِ والأولادِ، والمناصحةِ في الدِّينِ، وقُوَّةِ الإيمانِ واليقينِ -: القطعَ على عدالَتِهم والاعتقادَ لنَزَاهَتِهم، وأنهم أفضَلُ مِن جميعِ المُعَدَّلِينَ والمُزَكَّيْنَ الذين يَجِيؤُونَ بعدَهم أَبَدَ الآبِدِين، ثم رَوَى عن أبي زُرْعَةَ رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: إذا رَأَيْتَ الرجلَ ينتَقِصُ أحدًا مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، فاعلَمْ أنه زِنْدِيقٌ؛ وذلك أن رسولَ اللهِ عندَنا حَقٌّ، والقرآنَ حَقٌّ، وإنما أَدَّى إلينا هذا القرآنَ والسُّنَنَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ، وإنما يريدُون أن يُجَرِّحُوا شُهُودَنا لِيُبْطِلُوا الكِتَابَ والسُّنَّةَ، والجَرْحُ بهم أَوْلَى، وهم زنادِقَةٌ»[(١)].

وقد نَقَلَ الإجماعَ على عدالَتِهم وصِدْقِهم والأَخْذِ برواياتِهم جماعاتٌ كثيرةٌ مِن أهلِ العِلْمِ، وللهِ الحَمْدُ والمِنَّةُ، منهم الخطيبُ البغداديُّ وابنُ عبدِ البَرِّ وابنُ الصلاحِ والنوويُّ وابنُ كَثِيرٍ والعِرَاقِيُّ وابنُ حَجَرٍ والسخاوِيُّ، رَحِمَ اللهُ الجميعَ[(٢)].

ويقرِّرُ العلَّامَةُ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللهُ مذهَبَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في جُلِّ كُتُبِه، قائلًا: «... وقد أَعَلَّهُ بعضُهم بجهالَةِ الصحابيِّ، وليس ذلك بِعِلَّةٍ؛ لأن الصحابَةَ كُلَّهُم عدولٌ»[(٣)].

ويقولُ في موضِعٍ آخَرَ: «هو وإنْ لم يُسَمِّ الصحابِيَّ، فإنه لا يَضُرُّ عند أهلِ السُّنَّةِ؛ لأنَّ الصحابَةَ كُلَّهُم عدولٌ»[(٤)].

---

(١) تقدم تخريجه، **انظر**: (ص٤٥٣).

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٤٦٣).

(٣) «إرواء الغليل» (١/ ١٢٧).

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٤٩٦).

٦ - **إنكارُ علماءِ السُّنَّةِ على المستَهْزِئين بالصحابةِ ﷺ:**

عَمَدَ الروافضُ الأنجاسُ إلى وضعِ تماثيلَ لبعضِ الصحابةِ؛ للتنكيلِ بها، والمبالَغَةِ في إهانَتِها، وقد اشتَدَّ نكيرُ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ على هذا الفِعْلِ المَشِينِ.

ومِن ذلك قولُ العَلَّامةِ محمدِ بنِ إبراهيمَ رَحِمَهُ اللهُ: «فقد وَصَلَ إلينا كتابُكَ المُؤَرَّخُ الذي ذَكَرْتَ فيه ما أجراهُ بعضُ الروافضِ عندَكم أنهم صَوَّرُوا أميرَ المؤمِنين عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه صُوَرًا مُجَسَّمَةً تجسيمًا كاملًا، وزَيَّنُوه بلِبَاسٍ فاخِرٍ بلِحْيَتِهِ وعِمَامَتِه، وجَعَلُوا له ذَيْلًا يستَهْزِئونَ به في مجالِسِهم ويَرْقُصُونَ حوالَيْهِ، ويَلْعَنُونَه، ثم أَتَوْا بوَلَدِ أبي عِشْرِينَ سَنَةً، وأَتَوْا بمُطَوِّعِهم ليَعْقِدُوا للوَلَدِ على عُمَرَ، ويجعَلُونه مِثْلَ الذين تَعْرِفُون، ثم عَثَرَتْ عليهم الشرطةُ فمَسَكَتْهُم وأُودِعُوا السِّجْنَ، وتَسْأَلُ عَمَّا يَجِبُ في حَقِّهِم شرعًا؟!

الجوابُ عما ذَكَرْتُم مِن هذا الأمرِ العظيمِ، مِن فِعْلِ هؤلاءِ الروافِضِ، وتَهَجُّمِهم على أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، الذين اختارَهُم اللهُ لصُحْبَةِ رسولِهِ، فقامُوا معه خَيْرَ قيامٍ، وآمَنُوا به، وهاجَرُوا وجاهَدُوا معه، ونَصَرُوه، وبَذَلُوا في سبيلِ ذلك مُهَجَهم وأولادَهم وأوطانَهم وأموالَهم، وفَدَوْهُ ﷺ بجميعِ ذلك.

قال أبو زُرْعَةَ العِرَاقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إذا رأيتَ الرجلَ ينتَقِصُ أحدًا مِن الصحابةِ، فاعلَمْ أنه زِنْدِيقٌ؛ وذلك أنَّ القرآنَ حَقٌّ، والرسولَ حَقٌّ، وما جاءَ به حَقٌّ، وما أَدَّى إلينا ذلك كُلَّه إلا الصحابةُ، فمَن جَرَحَهم فقد أرادَ إبطالَ الكتابِ والسُّنَّةِ»[1].

فإذا كانَ هذا في حَقِّ سائِرِ الصحابةِ، فما بالُكَ بأميرِ المؤمِنين عمرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، الذي هو أفضَلُ الصحابةِ، وأَجَلُّهم بعدَ الصِّدِّيقِ بإجماعِ الأُمَّةِ، والبراهينِ القاطِعَةِ، والذي وَرَدَتْ في فَضْلِهِ الأحاديثُ الكثيرة، والأخبارُ الشهيرة.

وهؤلاءِ الروافضُ قد ارتكَبُوا بهذا الصنيعِ عِدَّةَ جرائِمَ شنيعةٍ:

---

(١) سبق تخريجُه، **انظر**: (ص٤٥٣) من هذا الكتاب.

منها: الاستهزاءُ بأفاضلِ الصحابةِ رضي الله عنهم، وسَبُّهم ولَعْنُهم.

ومنها: التصويرُ؛ والتصويرُ مِن كبائِرِ الذُّنُوبِ المَلْعُونِ فاعِلُها، مع أنهم لم يُصَوِّرُوه على خِلْقَتِهِ رضي الله عنه، بل صَوَّرُوه صورةَ بهيمةٍ، وجعَلُوا له ذيلًا لتمامِ السخريةِ والاستهزاءِ، قَبَّحَهُم اللهُ! وما أعظَمَها وأقبَحَها وأفْظَعَها وأفحَشَها.

ومنها: تَهَجُّمُهم عليه ووقاحَتُهم، حتى أَتَوْا برَجُلٍ يَعْقِدُون له النِّكَاحَ عليه! قَبَّحَهُم اللهُ وأَخْزَاهم، وهذا يَدُلُّ على خُبْثِهم وشِدَّةِ عداوَتِهم للإسلامِ والمسلِمِين.

فيَجِبُ على المسلِمِين أن يَغَارُوا على أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وأنْ يَقُومُوا على هؤلاءِ الروافِضِ قِيَامَ صِدْقٍ للهِ تعالى، ويُحَاكِمُوهم محاكَمَةً قويَّةً دقيقةً، ويُوَقِّعُوا عليهم الجَزَاءَ الصارِمَ البَلِيغَ، سواءٌ كانَ القتلَ أو غَيْرَه؛ حَسَبَ ما يراه الحاكمُ بنَظَرِهِ المصلَحِيِّ الشَّرْعِيِّ.

والمأمولُ مِن ولاةِ الأُمُورِ عندَكم - وَفَّقَهم اللهُ وهداهم - القيامُ حولَ ما ذُكِرَ بما يَلْزَمُ شرعًا؛ بالضربِ على هؤلاءِ بيَدٍ مِن حديدٍ؛ غَيْرَةً لدِينِنا وخيارِ سَلَفِنا، وزجرًا لِمَنْ تُسَوِّلُ له نَفْسُهُ مِثْلَ صُنْعِهم»(١).

▢ ثالثًا: مناظَرَاتُ علماءِ أَهْلِ السُّنَّةِ للطاعِنِين في الصحابةِ رضي الله عنهم:

شَهِدَ هذا العصرُ - ولله الحَمْدُ - العديدَ مِن المناظَرَاتِ بينَ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ ورؤوسِ الرَّفْضِ والزَّنْدَقَةِ، دُحِضَتْ فيها شبهاتُ الرافضةِ وأترابِهم حولَ الصحابةِ الأطهارِ، ومِن نماذجِ تلك المناظَرَاتِ ما يلي:

١ - مناظراتٌ بعُنوان: «قواسم الاختلافِ والاشتراكِ بينَ السُّنَّةِ والشِّيعَة»:

حلقاتٌ تَعْرِضُ مسائلَ الاختلافِ والاتِّفاقِ بين مذهبِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ومذهبِ الرافضةِ الاثنى عَشْرِيَّة، وقد عُقِدت في قناةِ «المستقلة» الفضائية، في برنامجِ «الحوار الصريح»، وكانت سَبْعَ حلقاتٍ، وقد كان مِن

---

(١) «فتاوى ابن إبراهيم» (١٣/٢٤٨).

بعضِ ضيوفِها الشيخُ عُثْمان الخميس، ومحمَّد المُوسَوِيّ[(١)].

٢ ـ سلسلة الحوار الصريح بعد التراويح (بين السُّنَّةِ والشِّيعَة):

هذه المناظراتُ عُقِدَت في قناة «المستقلة» بعنوان: «الحوار الصريح بعد التراويح»، بين أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ وبين المذهبِ الاثنى عشريِّ الرافضيِّ، وذلك في شهرِ رمضانَ لعام (١٤٢٣هـ)، وكانت عشرين حلقةً، شارَكَ في هذا اللقاءِ الشيخُ أبو منتصرٍ البُلُوشِيُّ، والشيخُ عبدُ السلامِ المغربيُّ، والشيخُ عثمان الخميس، والشيخُ عبد الرحمٰن الدِّمَشْقِيَّة[(٢)].

٣ ـ مناظراتٌ بعُنوان: «سيرة أولِ الخلفاء الراشِدِين أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه»:

هذه المناظراتُ عُقِدَت في قناة «المستقلّة»، وحَضَرها كلٌّ مِن: الشيخ عثمان الخميس، والشيخ منير الغضبان[(٣)].

٤ ـ مناظراتٌ بعنوان: «سيرة ثاني الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضي الله عنه»:

هذه المناظراتُ عُقِدَتْ في قناة «المستقلّة»، وحضرها كلٌّ من: الأستاذ جلال الدين، والدكتور عبد الصبور شاهين، والشيخ عدنان العَرْعُور، والشيخ ناصر الحنيني[(٤)].

٥ ـ مناظرات بعنوان: «عاشوراء ومقتل الحسين رضي الله عنه»:

هذه المناظراتُ عُقِدَت في قناة «المستقلّة»، وحضرها: الشيخ حسن الحسيني وغيره[(٥)].

٦ ـ مناظرات بعنوان: «كلمة سواء» بين الشيخ العرعور والروافض[(٦)].

---

(١) **انظرها في:**
«مدونة المناظرات» httpdownload.html2010/04/1-1.http://monazarh.blogspot.com .

(٢) المصدر السابق.

(٣) **انظرها في:** «شبكة السرداب» http://www.alserdaab.org/Almustakillah.htm .

(٤) المصدر السابق. (٥) المصدر السابق.

(٦) **انظرها في:** «مدونة المناظرات» http://monazarh.blogspot.com/2010/03/blog-post.html .

٧ ـ مناظرات في الغُرَفِ الصوتيةِ على الشبكة العنكبوتية:

حيث أُنْشِئَ العديدُ مِن الغُرَف الصوتيةِ لمناظرةِ الرافضةِ، والردِّ على تطاوُلِهم على الصحابة الأخيارِ، ومن ذلك:

- مناظراتُ غُرْفَةِ أنصارِ آلِ محمَّد.
- مناظراتُ غرفةِ أنصارِ أهلِ البيت.
- مناظراتُ غرفةِ السِّرْدَاب.
- مناظراتُ غرفةِ العِرَاقِ «صوت الحق».
- مناظرات غرفة مصر والشِّيعة(١).

☐ رابعًا: مباهَلَةُ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ للطاعِنين في الصحابةِ ﷺ:

المباهَلَةُ هي: الملاعَنَةُ؛ **أي:** الدُّعَاءُ بإنزالِ اللعنةِ على الكاذِبِ مِن المتلاعِنَيْنِ.

والبَهْلَةُ: اللَّعْنَة(٢).

وهي مشروعةٌ؛ لإحقاقِ الحقِّ وإزهاقِ الباطِلِ، وإلزامِ الحُجَّةِ مَن أعرَضَ عن الحقِّ بعدَ قيامِها عليه، والأصلُ في مشروعِيَّتِها آيةُ المباهَلَةِ، وهي قولُه تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

قال الإمام ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ السُّنَّةَ في مجادلةِ أهلِ الباطِلِ إذا قامَتْ عليهم حُجَّةُ اللهِ، ولم يَرْجِعُوا، بل أَصَرُّوا على العِنَادِ، أن يَدْعُوَهم إلى المباهلةِ، وقد أَمَرَ اللهُ ـ سبحانه ـ بذلك رسولَهُ ﷺ، ولم يقُل: إنَّ ذلك ليس لأُمَّتِكَ مِن بعدِك»(٣).

---

(١) المصدر السابق: http://www.monazarh.blogspot.com/2010/02/1-httpwww_7379.html.

(٢) انظر: «تحرير ألفاظ التنبيه» (ص٢٤٧).

(٣) «زاد المعاد» (٣/ ٦٤٣).

والمباهَلَةُ مِن وسائلِ الردِّ على المسيئين والمنتَقِصين للصحابةِ؛ لِمَا لها مِن إلزامٍ وإفحامٍ للخَصْم، وتَحَدٍّ لباطِلِه وغَيِّه، وقد استخدَمَ علماءُ أهلِ السُّنَّةِ في هذا العصرِ المباهلَةَ مع خُصُومِهم مِن الرافضةِ الطاعِنِين في الصحابةِ الكِرَامِ، ومِن نماذِجِ ذلك:

١ ـ مباهلةٌ بينَ الشيخِ محمَّدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ الكُوسِ حفظهُ اللهُ (إمامُ وخطيبُ مسجِدِ الإمامِ مالكٍ بالكُوَيْتِ) **والرافضيِّ ياسِرِ الحبيب:**

على شاشةِ قناة «الحكمة» الفضائية، وكانت حولَ ثَلْبِ الزِّنْدِيقِ ياسر الحبيب، وسَبِّهِ لعائشةَ رضي الله عنها[1].

٢ ـ المباهلةُ الكُبْرَى بينَ الشيخِ محمد سليمانَ البَرَّاك حفظهُ اللهُ، وشيخِ الرافضةِ عليِّ آل محسن، بتاريخ ١٠/٠٨/٢٠١٠ التاسع والعشرين من شهر شعبان لعام (١٤٣١هـ) في مدينة الدَّمَّام[2].

□ خامسًا: التأليفُ والتصنيفُ في الردِّ على منتَقِصِ الصحابةِ رضي الله عنهم:

اعتَنَى أتباعُ السلفِ مِن أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ بالتصنيفِ في بابِ الردِّ على منتَقِصِ الصحابةِ من الرافضةِ وأترابِهم، وهذا مِن أعظمِ وسائلِ النصرةِ، ومن نماذِجِ هذه المصنَّفَاتِ:

أ ـ مصنَّفاتٌ في الردِّ على الرافضةِ عمومًا:

١ ـ «**الرد على أصولِ الرافضة**» لعلي بن نايف الشحود.

٢ ـ «**أحكام الرَّوافِض (شبهاتهم ـ كيفية التعامل معهم)**» لعبد الرحمٰن السحيم.

٣ ـ «**طعون الشيعة في آل بيت النبوة**» لعبد الله بن سليمان الطلحي.

٤ ـ «**مع الشيعة في الأصول والفروع**» لعلي السالوس.

---

(١) **انظر موقع**: «مفكرة الإسلام» http://www.islammemo.cc/akhbar/arab/ 108500/08/10/2010.html.

(٢) **انظر التسجيلَ الصوتي للمباهلة في موقع**: «المنهج» www.almanhaj.com.

٥ - **«فتح الإلـه، في فضح الشيعة وفرخها المدعو «حزب الله»»** لحافظ بن غريب بن حافظ.

٦ - **«الفاضح لمذهب الشيعة الإمامية»** للسيد حامد الإدريسي.

٧ - **«كشف اللثام، عن دعوى الرافضة اللئام، حبَّ آل البيتِ الكرام»** لعلي العلي الكعبي.

٨ - **«الشيعة وأهل البيت»** لإحسان إلٰهي ظهير.

٩ - **«بطلان عقائد الشيعة وبيان زيغ معتنقيها ومفترياتهم على الإسلام مِن مَرَاجِعِهم الأساسية»** لمحمد عبد الستار التونسوي.

ب - مصنَّفاتٌ في الذَّبِّ عن الصحابةِ والردِّ على منتَقِصيهم:

١ - **«الرد على الرافضة (الشيعة) في اتِّهَامِهم الصحابةَ رضوانُ الله عليهم وأهلَ السُّنَّةِ بتحريفِ القرآنِ الكريم»** لناصر الفهد.

٢ - **«الانتصار للصحابة الأخيار في رد أباطيل حسن المالكي»** لعبد المحسن بن حمد العَبَّاد البَدْر.

٣ - **«أَغلُوٌّ في بعضِ القرابة، وجَفَاءٌ في الأنبياءِ والصحابة؟»** لعبد المحسن بن حمد العباد البدر.

٤ - **«تنزيه الأصحاب، عن تنقُّصِ أبي تراب»** لحمود بن عبد الله التويجري.

٥ - **«الانتصار للصحابة الأخيار»** لربيع بن هادي المدخلي.

٦ - **«الانتصار للصحب والآل، مِن افتراءات السماوِي الضال»** لإبراهيم بن عامر الرحيلي.

٧ - **«الله أكبر، في الذب عن الصديق الأكبر»** لعبد الرحمٰن بن سعد الشثري.

٨ - **«الاستنفار، للذبِّ عن الصحابةِ الأخيار»** لسليمان العلوان.

٩ - **«البرهان، في تبرئة أبي هريرة مِن البهتان»** لأبي إسحاقَ الحُوَيْنِيّ.

١٠ ـ «**الطعن في عدالة الصحابة**» لعماد السيد الشِّرْبِينِيّ.

١١ ـ «**أوجز الخطاب، في بيان موقِفِ الشِّيعَةِ مِن الأصحاب**» لأبي محمد الحُسَيْنِي.

١٢ ـ «**الرد على الطاعن في أبي هريرة** ﵁» للحسن بن عليِّ الكَتَّانِيّ.

١٣ ـ «**تنبيه ذوي النجابة، إلى عدالة الصحابة**» لقرشي بن عمر.

◘ سادسًا: الأحكامُ القضائيةُ المتعلِّقَةُ بجنايةِ الطعنِ في الصحابةِ ﭫ:

سبُّ الصحابةِ وانتقاصُهم، وإن لم يَرِدْ فيه حدٌّ شرعيٌّ كما سبق بيانُه وتفصيلُه، إلا أَنَّهُ داخِلٌ في جملةِ الإفسادِ في الأرضِ، والتعدِّي على الحُرُماتِ الموجِبِ للتعزيرِ، وللحاكمِ أن يُعَزِّرَ مَن تَلَبَّسَ بهذا الجُرْمِ بأنواعِ التعزيراتِ؛ رَدْعًا للمنتَقِصين، وقطعًا لدابِرِهم، **ومِن نماذجِ ذلك**:

١ ـ الحكمُ بقَتْلِ المتطاوِلِ على الصحابةِ ﭫ تعزيرًا:

ومن ذلك: ما جاء في خِطَابِ **العلَّامةِ محمدِ بنِ إبراهيمَ** ﵀، في محاكَمَةِ أحدِ الروافضِ الطاعِنين في الصحابةِ، حيث يقولُ: «... والذي أَرَاهُ: أنه يَسُوغُ قَتْلُ هذا الخَبِيثِ تعزيرًا؛ لأن ما أَبْدَاه رأسُ فتنةٍ إنْ قُطِعَ خَمَدَت، وإنْ تُسُوهِلَ في شأنِهِ عادت بأفظَعَ مِن هذا الكتابِ مِن بدعةِ هذه الطائفةِ، مِن صاحبِ هذا الكتابِ أو مِن غيره، وقَتْلُ مِثْلِ هذا تعزيرًا إذا رآه الإمامُ: ردعٌ للمُفْسِدين، وحَسْمٌ لمادَّةِ البدعةِ، وسدٌّ لهذا البابِ؛ فإن قضيةَ هذا الرجلِ هي أولُ واحدةٍ مِن نَوْعِها، وهذه النابغةُ تَمَسُّ مآخِذَ المسلِمين وحُجَجَهم، والقدحُ فيها تَسَبَّبَ في إسقاطِ حُجِّيَّتِها وساطِعِ برهانِها.

فإن الذي لدى المسلمين في معتَقَدَاتِهم وعاداتِهم ومعاملاتِهم وفُرُوجِهم وأحكامِ دمائِهم، ومستَنَدُ ما يَحْكُمُون به في مَحَاكِمِهم أصلانِ عظيمانِ، وكلُّ أصلٍ سِوَاهما راجِعٌ إليهما ومستَمَدٌّ منهما، ألا وهما الكتابُ والسُّنَّةُ، لا طريقَ لهما إلينا إلا مِن طريقِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، فمتى فَشَا الطعنُ في حَقِّهم زالَتِ

الثِّقَةُ، ووَجَدَ أَخْصَامُ الإسلامِ ثغْرَةً منها يتَّخِذُون سُلْطَةً على أهلِ الإسلام»[(١)].

٢ ـ مَنْعُ المتطاوِلِ على الصحابةِ رضي الله عنهم مِن التدريسِ:

خصوصًا إذا كان هذا المتطاوِلُ مجاهِرًا بعَدَاوَتِهِ وانتقاصِه، وداعيةً إلى بدعَتِهِ ونِحْلَتِه، ولأجلِ هذا سَعَى أهلُ الغَيْرَةِ مِن علماءِ المسلِمِين إلى مَنْعِ مثلِ هؤلاءِ مِن التدريسِ في مدارِسِ المسلِمِين لعظيمِ خَطَرِهم، وجَسِيمِ ضَرَرِهم، ومِن هؤلاءِ: العلَّامَةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ رحمه الله، حيثُ أرسَلَ إلى وزيرِ المعارِفِ خطابًا هذا نَصُّه: «... وَصَلَ إلينا الكِتَابُ المشفوعةُ صورَتُهُ مِن حمزَةَ علي أفندي أحدِ أفرادِ أهلِ المدينةِ، حولَ ما ذَكَرَهُ أنه قد تَوَلَّى أناسٌ مِن الشِّيعَةِ التدريسَ بمدارِسِ المدينةِ المنورةِ، أَحْبَبْنا عَرْضَه لمعالِيكُم والاستيضاحَ منكم قبلَ كُلِّ شيء، فنأمُلُ بعدَ اطِّلَاعِ معالِيكم عليه الإفادةَ عن حقيقةِ الموضوعِ»[(٢)].

٣ ـ جَلْدُ وسَجْنُ رافضِيٍّ لتطاوُلِه على الصحابَةِ رضي الله عنهم في البَقِيعِ:

وذلك في واقعتَيْنِ مشهورتَيْن:

الأُولَى: حين اعتَقَلَتِ الأجهزةُ الأمنِيَّةُ مُعَلِّمًا رافضِيًّا بإحدى مدارِسِ الأَحْسَاءِ لتنفيذِ حُكْمٍ بالسَّجْنِ ثلاثةَ أشهرٍ والجلدِ ٦٠ جلدةً؛ بعدَ إدانَتِه بارتكابِ أعمالٍ شِرْكِيَّةٍ في مَقْبرةِ البَقِيعِ بالمدينةِ المنورة، إضافةً لتطاوُلِه بسبِّ الصحابةِ رضي الله عنهم[(٣)].

والثانيةُ: اعتقالُ وسَجْنُ المعتَدِين على قُبُورِ الصحابةِ في البَقِيعِ.

حيث اعتَدَى مجموعةٌ مِن الرافضةِ في شهرِ صَفَرَ سنةَ ١٤٣٠هـ، على قُبُورِ زوجاتِ النبيِّ ﷺ وحاوَلُوا نَبْشَها، ولكنَّ اللهَ حَمَى أَجْدَاثَ صحابةِ رسولِه ﷺ، وقُمِعَتْ هذه الفِتْنَةُ، وسُجِنَ مَن شارَكَ فيها مِن رُؤُوسِ الفِتْنَةِ والضلالةِ[(٤)].

---

(١) «فتاوى ابن إبراهيم» (١٣/ ٢٥٠). (٢) المصدر السابق (١٣/ ٢١٣).

(٣) **انظر الخبر في:** موقع شبكة الدفاع عن السُّنَّة /http://www.dd-sunnah.net/news/view/action/view/id.

(٤) **انظر هذه الأحداث بالصوت والصورة في موقع:** «شبكة أنا مسلم»:
. http://www.muslm.net/vb/showthread.php.

٤ ـ نَفْيُ المعتَدِين والمتطاوِلِين على الصحابةِ ﷺ:

حيث سَحَبَتِ السُّلُطاتُ الكُوَيْتِيَّةُ الجِنْسِيَّةَ مِن الناشِطِ الشِّيعِيِّ ياسِر الحبيب بعدَ اتِّهَامِه بالتطاوُلِ على الصحابةِ ﷺ.

وتَمَّ نَفْيُه مِن البلادِ، بعدَ أنْ كَلَّفَتِ الحكومةُ الكُوَيْتِيَّةُ الجِهَاتِ المعنِيَّةَ باستكمالِ الإجراءاتِ اللازمةِ لملاحَقَةِ المذكورِ قضائيًّا؛ لمحاسَبَتِه على أفعالِهِ وجرائِمِه المَشِينَة؛ ليَأْخُذَ قِصَاصَهُ العادِلَ حِيالَها[١].

۞ ۞ ۞

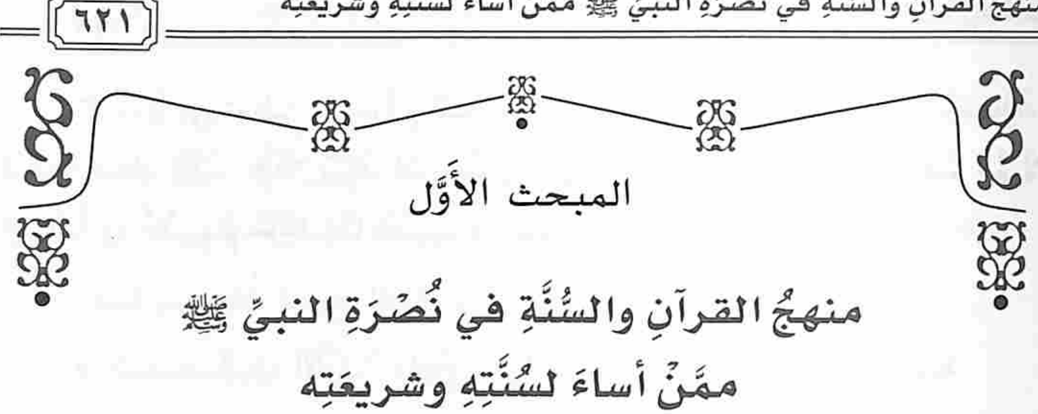
(١) **انظر**: «جريدة الرياض» بتاريخ الثلاثاء (١٢ شوال ١٤٣١هـ)، العدد (١٥٤٢٩).

الفصلُ الثالِثُ

نصرةُ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ

وفيه ثلاثةُ مباحث:

- المبحثُ الأوَّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ.
- المبحث الثاني: جهودُ السلفِ الصالِحِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ.
- المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه.



المبحث الأوَّل

منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه

من أعظمِ المقاصِدِ الشرعيةِ والحقوقِ المَرْعِيَّة، حِفْظُ هذا الدِّينِ والذَّبُّ عن سُنَّةِ سَيِّدِ المرسَلِين ﷺ؛ لأنَّ النَّيْلَ منهما نَيْلٌ مِن النبيِّ ﷺ بالتَّبَعِ، ونُصْرَتُهما نصرةٌ للنبيِّ ﷺ.

وإنَّ نُصْرَةَ الشريعةِ وأحكامِها، والردَّ على مَن رامَ تعطيلَها واستِبْدَالَها، هو في الحقيقةِ نُصْرَةٌ للنبيِّ ﷺ؛ وذلك مِن وجوه، منها:

١ - أنَّ في نصرةِ الشريعةِ والردِّ على المناوِئين لها، صدقَ الإيمانِ والاتِّبَاعِ للنبيِّ ﷺ؛ لقولِهِ ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، ومِن أعظمِ منازِلِ الاتِّبَاعِ اتِّبَاعُ هَدْيِهِ وشريعَتِه.

٢ - أنَّ في تعطيلِ الشريعةِ وأحكامِها: سُوءَ أَدَبٍ مع النبيِّ ﷺ، وتَقَدُّمًا بينَ يَدَيْهِ، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]، قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومِن الأَدَبِ مع الرسولِ ﷺ: ألا يُتَقَدَّمَ بينَ يَدَيْهِ بأَمْرٍ ولا نَهْيٍ، ولا إِذْنٍ ولا تَصَرُّفٍ حتى يَأْمُرَ هو ويَنْهَى ويَأْذَنَ كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾.

وهذا باقٍ إلى يومِ القيامةِ لم يُنْسَخْ، فالتَّقَدُّمُ بين يديْ سُنَّتِهِ بعدَ وفاتِهِ كالتقدُّمِ بين يديهِ في حياتِهِ، ولا فَرْقَ بينَهما عندَ كلِّ ذِي عَقْلٍ سَلِيمٍ»[1].

---

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٨٩).

٣ ـ أنَّ في تعطيلِ التحاكُمِ للشريعةِ المحمَّدِيَّةِ، نفيًا لتَمامِ الإيمانِ وكمالِهِ، كما قالَ ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وفيما يلي بيانٌ لمنهجِ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصرةِ الشَّرِيعَةِ في مطلبين:

- **المطلَبُ الأوَّل: منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ السُّنَّةِ النبويَّةِ**
- **المطلب الثاني: مَنْهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ الشريعةِ**



المطلَبُ الأَوَّل

منهجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ السُّنَّةِ النبويَّةِ(١)

السُّنَّةُ النبويةُ هي المصدرُ الثاني للشريعةِ الإسلاميةِ، منها تُسْتَمَدُّ أحكامُها الكُلِّيَّةُ والتفصيليةُ، وهي ميراثُ النبيِّ ﷺ لأُمَّتِهِ مِن بعدِه، والإساءةُ للسُّنَّةِ إساءةٌ لذَاتِ النبيِّ ﷺ؛ ولذلك جاءتْ نُصْرَةُ السُّنَّةِ النبويَّةِ في الكتابِ والسُّنَّةِ وَفْقَ منهجٍ عظيمٍ، مِن أبرزِ معالِمِه ما يأتي:

☐ أولًا: السُّنَّةُ وَحْيٌ مِن اللهِ تعالى، وهي حُجَّةٌ في الأصولِ والفروعِ:

السُّنَّةُ النبويَّةُ الصحيحةُ حقٌّ لا مِرْيَةَ فيه؛ لأنها وَحْيٌ مِن لَدُنْ حكيمٍ خَبِيرٍ، وفي هذا أعظَمُ النُّصْرَةِ للسُّنَّةِ، وأكبَرُ الردِّ على الطاعِنين فيها، النافِين لحُجِّيَّتِها وثبوتِها، وقد قَرَّرَ الكِتَابُ والسُّنَّةُ هذا الأصلَ في مواضِعَ كثيرةٍ، **منها:**

---

(١) السُّنَّةُ عندَ المُحَدِّثِين والأُصُولِيِّين هي: «ما أُثِرَ عن النَّبِيِّ ﷺ مِن أقوالِهِ وأفعالِهِ وتقريراتِه».
ـ أما عندَ الفُقَهَاءِ فتُطْلَقُ على ما يقابِلُ الفَرْضَ وغيرَه مِن الأحكامِ الخَمْسَة.
ـ وتُطْلَقُ السُّنَّةُ ـ أيضًا ـ في مقابِلِ البِدْعَةِ، فتكونُ شامِلَةً للدِّينِ، سواء أكان اعتقادًا أم عملًا أم قولًا. **انظر**: «الموافقات» للشاطبي (٤/ ٤٩٠)، و«الاستقامة» (٢/ ٣١٠)، و«فتح الباري» (١٣/ ٢٤٥).
والمقصودُ هاهنا: السُّنَّةُ باعتبارِها مصدرًا للتشريعِ، ومقابِلَةً للبِدْعَة.

أ ـ حُجِّيَّةُ السُنَّةِ مِن القُرْآنِ الكريمِ:

تَعَدَّدتِ الآياتُ القرآنيةُ الكريمةُ التي تَدُلُّ على أنَّ السُّنَّةَ حُجَّةٌ قَطْعِيَّة، وجاءَتْ بنَسَقٍ مُتَنَوِّعٍ، وأسلوبٍ مُخْتَلِفٍ، **ومن أبرزِ هذه الأساليبِ:**

١ ـ بيانُ القرآنِ أنَّ السُّنَّةَ وَحْيٌ:

قال ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى﴾ [الأعراف: ٢٠٣][1].

٢ ـ اقتِرَانُ الأمْرِ بطاعةِ الرسولِ بالأَمْرِ بطاعةِ اللهِ:

وجاء هذا الأمْرُ بصُوَرٍ عديدةٍ، **منها:**

● عَطْفُ طاعةِ الرسولِ على طاعةِ اللهِ دُونَ تَكْرَارِ فِعْلِ الطاعةِ: مِثْلُ قَوْلِه ﷻ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، وقولِه ﷻ: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢][2].

● وعَطْفُ طاعةِ الرسولِ على طاعةِ اللهِ معَ تَكْرَارِ فِعْلِ الطاعةِ: مِثْلُ قولِهِ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، وقولِه ﷻ: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟﴾ [المائدة: ٩٢].

٣ ـ أَمْرُ اللهِ تعالى بطاعةِ الرسولِ ﷺ على الانْفِرَادِ:

والآيَاتُ في هذا النوعِ دَلَّتْ على إيجابِ الطاعةِ، وتحريمِ المعصِيَةِ، وقد نَهَجَتْ مناهِجَ شَتَّى في بيانِ ذلك؛ إذ تعدَّدَتْ وسائِلُ الوَعْدِ والبِشَارَةِ، والحَثِّ والترغيبِ، والحَضِّ على اتِّبَاعِ الرسولِ وطاعَتِهِ، كما تعدَّدَتْ فيها أيضًا عباراتُ الوَعِيدِ، والإنذارِ، والتخويفِ، والترهيبِ مِن مخالَفَتِه، والخروجِ عن مقتَضَى أوامِرِه، وعدمِ الاستسلامِ لأحكامِه.

قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

---

(١) **انظر:** «تفسير البغوي» (٣/ ٣١٨). (٢) **انظر:** «تفسير الطبري» (٧/ ٢٠٦).

﴿يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال ﷻ: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال ﷻ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال ﷻ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

٤ - وُجوبُ التأسِّي به ﷺ في كلِّ ما يَصْدُرُ عنه:

قال ﷻ: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٢١]، قال محمَّدُ بنُ عليٍّ الترمذيُّ(١) رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأُسْوَةُ في الرسولِ: الاقتداءُ به والاتِّبَاعُ لسُنَّتِهِ، وتركُ مخالَفَتِه في قولٍ أو فعلٍ، قال القاضي عِياضٌ: وقال غيرُ واحدٍ مِن المفسِّرين بمعناه»(٢).

ب - حُجِّيَّةُ السُّنَّةِ مِن السُّنَّةِ نَفْسِها:

تضمَّنَتِ السُّنَّةُ الشريفةُ نَفْسُها الحُجَجَ والبراهينَ على أنها ضرورةٌ دينيةٌ يَجِبُ الأخذُ بها، والالتزامُ بما جاءت به مِن أحكام، وحَذَّرَتْ مِن تنكُّرِ المتنكِّرين لها، والحَيْدَةِ عن دَرْبِها، وقد استفاضَتِ الأحاديثُ التي تدلُّ على ذلك بأساليبَ عديدةٍ، منها:

١ - إقرارُه ﷺ لحُجِّيَّةِ السُّنَّةِ في التشريعِ:

كلُّ ما تَلَفَّظَ به النبيُّ ﷺ مِن قولٍ، أو نَقْلٍ عنه مِن فعلٍ أو تقريرٍ؛ فهو حُجَّةٌ لا مِرْيَةَ فيه؛ فعن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كنتُ أَكْتُبُ كلَّ شيءٍ أَسْمَعُهُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ أُرِيدُ حِفْظَه، فنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وقالُوا: أتكتُبُ كلَّ شيءٍ تَسْمَعُهُ ورسولُ اللهِ ﷺ بَشَرٌ يتكلَّمُ في الغَضَبِ والرِّضَا، فأمسَكْتُ عن الكِتابِ، فذكَرْتُ ذلك لرسولِ اللهِ ﷺ، فأَوْمَأَ بإِصْبَعِهِ إلى فِيهِ، فقال ﷺ: (**اكْتُبْ؛**

---

(١) هو: أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عليِّ بنِ الحسنِ بنِ بِشْرٍ، الحكيمُ التِّرْمِذِيّ، الحافظُ المحدِّثُ، قال الذهبيُّ: «وله حِكَمٌ ومواعِظُ وجلالةٌ، لولا هَفْوَةٌ بَدَت منه»، توفي سنةَ (٣٢٠هـ). **انظر:** «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٤٢).

(٢) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٩).

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ)(١).

٢ ـ تحذيرُهُ ﷺ مِن تنكُّبِ السُّنَّةِ:

جاء التحذيرُ الشديدُ لِمَنْ تنكَّبَ سُنَّةَ النبيِّ ﷺ وراءَه ظِهْرِيًّا؛ بحُجَّةِ الاكتفاءِ بما جاءَ به القرآنِ، وقد ردَّ النبيُّ ﷺ هذه الشُّبْهَةَ قبلَ ورودِها، وهذا مِن أعلامِ نُبُوَّتِه؛ فعن أبي رافِعٍ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا نَدْرِي! مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ)**(٢).

وعن المِقْدَادِ بنِ مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الحَدِيثُ عَنِّي، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ كَمَا حَرَّمَ اللهُ)**(٣).

٣ ـ انتِدَابُهُ ﷺ رِوَايَةَ سُنَّتِهِ ونَقْلَها:

مِن أَجَلِّ القُرُباتِ: رِوَايَةُ السُّنَّةِ ونَقْلُها، وقد نَدَبَ النبيُّ ﷺ أتباعَهُ إلى نَقْلِها وروايَتِها، وهذا مِن أعظمِ الدلائلِ على حُجِّيَّتِها، وفيه أبلَغُ الرَّدِّ على منتَقِصِها، أو الطاعِنِ فيها؛ فعنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا، وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ)**(٤).

قال الشافعيُّ رحمه الله: «فلَمَّا نَدَبَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى استِمَاعِ مَقالَتِهِ وحِفْظِها وأدائِها... دَلَّ على أنَّه لا يَأْمُرُ أن يُؤَدَّى عنه إلا ما تقومُ به الحُجَّةُ على مَن

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣١٧٩)، وابنُ أبي شيبة في «مصنفه» (٩/ ٤٩)، رقم (٢٦٩٥٧)، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٤٥).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٤٦٠٥)، والترمذيُّ في «سننه» (٢٦٦٣)، وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢٦٦٤)، وقال: حَسَنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْه.

(٤) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢٦٥٧)، وقال: حَسَنٌ صحيحٌ، ورواه ابنُ ماجه (٢٣١).

أَدَّى إليه؛ لأنه إنما يُؤَدَّى عنه حلالٌ يُؤْتَى، وحَرَامٌ يُجْتَنَبُ، وحَدٌّ يُقَامُ، ومَالٌ يُؤْخَذُ ويُعْطَى، ونصيحةٌ في دِينٍ ودُنْيا»[(١)].

٤ ـ أَمْرُهُ ﷺ بامتِثَالِ أوامِرِه ونواهِيه:

أَمَرَ النبيُّ ﷺ أُمَّتَه بطاعَتِهِ فيما أَمَرَ ونَهى، وعَلَّقَ امتثالَ الأمرِ بالاستطاعةِ؛ لأنها مَنَاطُ التكليفِ، وأَطْلَقَ امتثالَ النهيِ لأَنَّهُ تَرْكٌ وليس بفِعْلٍ[(٢)]؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)**[(٣)].

◻ ثانيًا: النهيُ عن الابتداعِ في الدِّينِ:

مِن أعظمِ أوجُهِ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وشريعَتِه: الابتداعُ في الدِّين؛ لأنَّ المبتَدِعَ لم يَرْضَ بشريعةِ الله، وتوَهَّمَ فيها النُّقْصَانَ، واتَّهَمَ النبيَّ ﷺ ضِمْنًا بالجهالةِ والتقصيرِ.

كما قال الإمامُ مالكٌ رحمه الله: «مَنِ ابتَدَعَ في الإسلامِ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً، زَعَمَ أنَّ محمدًا ﷺ خانَ الرِّسالَةَ؛ لأن اللهَ يَقُولُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكنْ يومَئِذٍ دِينًا، فلا يكونُ اليومَ دِينًا»[(٤)]؛ ولهذا جاء التحذيرُ الأكيدُ والوعيدُ الشديدُ على أهلِ الأهواءِ والضلالةِ والبِدَعِ، في كتابِ الله وسُنَّةِ رسولِهِ.

أ ـ النهيُ عن الابتداعِ في القرآنِ الكريمِ:

١ ـ النهيُ عن اتِّبَاعِ سُبُلِ الغِوَايَةِ والضلالةِ والبِدْعَةِ:

قال عز وجل: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فالصِّراطُ المستَقِيمُ

---

(١) انظر: «الرسالة» (ص٤٠٢ ـ ٤٠٣).

(٢) انظر: «الجواب الكافي، لمن سأل عن الدواء الشافي» لابن القيم (ص١٣٦).

(٣) رواه مسلم (١٣٣٧).

(٤) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٣).

هو سَبِيلُ اللهِ الذي دَعَا إليه، وهو السُّنَّةُ، والسُّبُلُ هي سُبُلُ أهلِ الاختلافِ الحائِدِين عن الصراطِ، وهم أهلُ البِدَعِ[1]، فهذه الآيَةُ تشمَلُ النهيَ عن جَمِيعِ طُرُقِ أهلِ البِدَعِ[2].

٢ ـ البِدْعَةُ جَوْرٌ وخُرُوجٌ عن الحقِّ:

قال ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩] فالسبيلُ القَصْدُ هو طريقُ الحقِّ، وما سِوَاهُ جائِرٌ عن الحَقِّ؛ أي: عادِلٌ عنه، وهي طُرُقُ البِدَعِ والضلالاتِ[3].

٣ ـ البدعةُ فُرْقَةٌ واتِّبَاعٌ لسبيلِ المشرِكِين:

قـال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وهؤلاءِ هم أصحابُ الأهواءِ والضلالاتِ والبِدَعِ مِن هذه الأُمَّةِ[4]، وقال ﷻ: ﴿...وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٣١ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًاۖ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١ ـ ٣٢].

ب ـ النهيُ عن الابتِدَاعِ في السُّنَّةِ النبويةِ:

جاءَتِ الأحاديثُ الكثيرةُ عن رسولِ اللهِ ﷺ في ذَمِّ البِدَعِ والتحذيرِ منها، ومِن ذلك:

١ ـ رَدُّ العَمَلِ المُبْتَدَعِ:

البدعةُ مُحْبِطَةٌ للعملِ الذي جَرَتْ فيه البدعةُ، ومُسْقِطَةٌ لثوابِه، وهذا مِن أعظمِ الخُسْرَانِ، وأَبْيَنِ الخِذْلانِ؛ فعن عائشةَ ﵂؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**)[5].

٢ ـ البدعةُ لا تكونُ إلا ضلالَةً وغِوَايَةً:

كلُّ البِدَعِ ضلالاتٌ، وإنْ حَسُنَتْ في نَظَرِ أصحابِها؛ فعن جابِرِ بنِ

---

(١) انظر: «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٧٦). (٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٧٨).
(٣) انظر: المصدر السابق (١/ ٧٨). (٤) انظر: المصدر السابق (١/ ١٧٩).
(٥) أخرجه البخاري (٢٥٧١)، ومسلم (٣٣٢٨).

عبدِ اللهِ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ في خُطْبَتِهِ: (**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**)[١].

٣ ـ حَمْلُ المبتَدِعِ وِزْرَ مَن اقتَدَى ببِدْعَتِه:

البدعةُ مِن السيِّئَاتِ الجارياتِ، التي يتَعَدَّى جُرْمُها وإثمُها إلى كلِّ مَن تَأَثَّر بها واتَّبَعَ طريقَها؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: (**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**)[٢].

٤ ـ خُرُوجُ المبتَدِعِ عن طريقِ الرسولِ ﷺ وهَدْيِه:

فالمبتَدِعُ مجانِبٌ للشِّرْعَةِ السَّوِيَّة، مُجَافٍ للطريقةِ المحمديَّة؛ فعن أَنسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: (**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**)[٣].

❐ ثالثًا: النهيُ عن افتراءِ الكَذِبِ على النبيِّ ﷺ:

إنَّ أعظَمَ الافتراءِ بعدَ الكَذِبِ على اللهِ تعالى، هو الافتِرَاءُ على رسولِهِ ﷺ؛ لأنَّ ذلك مُؤَدٍّ إلى القَدْحِ في الشريعةِ، والتعدِّي على مقامِ النبوَّةِ؛ لأجلِ هذا جاءَ الوعيدُ الشديدُ على مَن استَمْرَأَ الكَذِبَ على النبيِّ ﷺ، **ومِن ذلك:**

١ ـ الأمْرُ بالتثَبُّتِ في الروايةِ، والنهيُ عن التحدُّثِ بكلِّ ما يُسْمَعُ:

فعنِ المُغيرَةِ بنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَذَّابِينَ**)[٤].

---

(١) رواه مسلم (٨٦٧). (٢) رواه مسلم (٢٦٧٤).

(٣) رواه ابنُ خزيمةَ في «صحيحه» (١/ ٩٩)، رقم (١٩٧)، وابن أبي عاصم في كتاب «السُّنَّة» (١/ ٧١)، رقم (٥١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٣).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٣٠/ ١٢٢)، رقم (١٨١٨٥)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٤٢٢)، رقم (١٧٧٧٦)، وقال شعيب الأرناؤوط في تخريجِه للمُسْنَد: حديثٌ صحيحٌ.

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(كَفَى بِالمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)**(١)، وفي «هذا الخبَرِ الزَّجْرُ للمرءِ أن يُحَدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ حتى يَعْلَمَ على اليقينِ صِحَّتَه، ثم يُحَدِّثَ به»(٢).

٢ ـ الكاذِبُ على النبيِّ ﷺ دَجَّالٌ وضَالٌّ مُضِلٌّ:

فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ)**(٣).

٣ ـ مَنْ تَعَمَّدَ الكذبَ على النبيِّ ﷺ، فمَآلُهُ إلى النارِ، وبئسَ القَرَارُ:

فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)**(٤).

المطلب الثاني

مَنْهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ الشريعةِ

▢ أولًا: ثَنَاءُ القرآنِ والسُّنَّةِ على الشريعةِ، وبيانُ خصائِصِها ومَحَاسِنِها:

لقد أَثْنَى القرآنُ والسُّنَّةُ على هذه الشريعةِ المَرْضِيَّةِ والشِّرْعَةِ الحَنِيفِيَّةِ، وأَبَانَا عن مَحَاسِنِها، وبَيَّنَا خصائِصَها، التي انفردَتْ بها عن باقي الشرائِعِ، وفي هذا المسلَكِ أعظمُ النصرةِ للشريعةِ، وأقوى الردِّ على الطاعِنِين فيها، ومِن أبرزِ هذه الخصائصِ:

١ ـ الرَّبَّانِيَّةُ:

مِن أعظَمِ خصائصِ هذه الشريعةِ ومحاسِنِها: أنها رَبَّانِيَّةُ المصدَرِ

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٦).

(٢) «المجروحين» لابن حبان (١/ ١٧ ط. السلفي).

(٣) رواه مسلم في مقدِّمَةِ «صحيحه» (١٤).

(٤) أخرجه البخاري (١٠٦) واللفظُ له، ومسلمٌ في مقدِّمة «صحيحه» (٣).

والمَقْصَدِ، فهي الشريعةُ المجتَبَاةُ المصطَفَاةُ مِن عندِ اللهِ تعالى، كما قالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وهذه الربانِيَّةُ تَرجِعُ في كُنْهِها وحقيقَتِها إلى أَمْرَيْنِ اثنَيْنِ:

أ - ربانيةُ المصدرِ: فالشريعةُ الإسلاميةُ مستَمَدَّةٌ مِن الوحيِ الربانِيِّ، مِن كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، وليسَتْ نِتَاجَ عقولٍ قاصرةٍ، ولا بِيئَةٍ خاصَّةٍ، كما هو شأنُ الأحكامِ الوَضْعِيَّةِ البَشَرِيَّةِ.

قال ﷻ: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١]، وقال ﷻ: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال ﷻ: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ﴾ [الأعراف: ٣]، وقال ﷻ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾ [الأعراف: ٥٤]، والأَمْرُ: هو الحُكْمُ والتشريعُ، فهو للهِ وحدَه[1].

ويؤكِّدُ اللهُ تعالى ربانِيَّةَ السُّنَّةِ النبويةِ بقولِه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

فمَصْدَرُ الشريعةِ هما الكِتَابُ والسُّنَّةُ، وفيهما العِصْمَةُ مِن الضلالةِ والغوايةِ، كما جاء في الحديثِ قولُه ﷺ: (**إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ**)[2].

وربانِيَّةُ المصدرِ أَكْسَبَتِ الشريعةَ الإسلاميةَ العصمةَ مِن التناقُضِ والتطرُّفِ، والبُعْدَ عن التحيُّزِ والهَوَى، وحرَّرَتِ الإنسانَ مِن عبودِيَّتِهِ لبَشَرٍ مِثْلِهِ

---

(١) انظر: «تفسير السعدي» (ص٢٩١).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٢)، رقم (٣١٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٢/ ١٩٥).

أو مخلوقٍ شِبْهِه، كما قالَ عَجَلَّلَ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

ب ـ ربانيةُ الغايةِ والمقصدِ: أي: إنَّ الغايَةَ مِن الشريعةِ الإسلاميةِ هي الحصولُ على مَرْضَاةِ اللهِ تعالى، فبفِطْرَةِ الإنسانِ فَرَاغٌ لا يَمْلَؤُهُ عِلْمُ ثقافةٍ ولا فلسفة، وإنما يملَؤُهُ الإيمانُ باللهِ والتوجُّهُ إليه؛ قال عَجَلَّلَ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، وربانِيَّةُ الغايَةِ وَلَّدَتْ في الإنسانِ تعظيمَهُ للشريعةِ وسهولةَ انقيادِهِ لأحكامِها.

٢ ـ الشُّمُولِيَّةُ والكَمَال:

إنَّ مِن أَجَلِّ النِّعَمِ، وأجزَلِ المِنَن، أنْ أَكْمَلَ اللهُ لعبادِهِ دِينَهم، وأَتَمَّ لهم شريعَتَه، ببعثةِ رسولِهِ ﷺ، وقد امتَنَّ اللهُ تعالى على عبادِهِ بذلك في كتابِهِ فقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وهذا يَشْمَلُ الكمالَ مِن كلِّ وجهٍ[1]، وقال عَجَلَّلَ: ﴿إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]؛ أي: أَكْمَلُ وأَتَمُّ وأصلَحُ مِن العقائدِ والأخلاقِ والأعمالِ والعباداتِ والمعاملاتِ، والأحكام الشخصيةِ، والأحكامِ العُمُومِيَّة[2]، وقال عَجَلَّلَ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وهذا يشمَلُ جميعَ ما حَكَمَ به، وأنه أحسَنُ الأحكامِ وأكمَلُها وأصلَحُها للعبادِ، وأسلَمُها مِن الخلَلِ والتناقُضِ، ومِن الشَّرِّ والفَسَاد[3].

وقال عَجَلَّلَ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال عَجَلَّلَ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، إلى غيرِ ذلك مِن الآياتِ البَيِّناتِ العامَّةِ والخاصَّةِ.

ومِن أوجُهِ كمالِ الدِّينِ وشُمُولِيَّتِه:

- **أنَّ عقائِدَ هذا الدِّينِ وأخلاقَهُ وآدابَهُ ومعاملاتِهِ:** بلغَتْ مِن الكمالِ

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (٢/ ١٣).
(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٤٨).
(٣) انظر: «تفسير أبي السعود» (٢/ ٢٥٢).

والحُسْنِ والنَّفْعِ والصلاحِ الذي لا سبيلَ إلى الصلاحِ بغيرِهِ، مَبْلَغًا لا يتمكَّنُ عاقلٌ مِن الرَّيْبِ فيه، ومَن قال سِوَى ذلك فقد قَدَحَ بعَقْلِه، وبَيَّنَ سَفَهَهُ ومكابَرَته للضَّرُورَاتِ.

• **وكذلك أحكامُه السياسيةُ ونُظُمُهُ الحُكْمِيَّةُ والماليَّةُ مع أهلِهِ ومعَ غيرِهم:** فإنَّها في نهايَةِ الكمالِ والإحكامِ والسَّيْرِ في صلاحِ البَشَرِ كُلِّهم، بحيثُ يَجْزِمُ كلُّ عارفٍ مُنْصِفٍ أنه لا وسيلَةَ لإنقاذِ البَشَرِ مِن الشرورِ الواقعةِ والتي سَتَقَعُ، إلا باللُّجُوءِ إليه والاستظلالِ بظِلِّهِ الظَّلِيلِ، المحتَوِي على العدلِ والرحمةِ والخيرِ المتَنَوِّعِ للبَشَرِ، المانِعِ مِن الشَّرِّ، وليس مستَمَدًّا مِن نُظُمِ الخَلْقِ وقوانينِهم الناقِصَةِ الضَّئِيلَةِ، ولا حاجَةَ به إلى مُوافَقَةِ شيءٍ منها، بل هي في أشَدِّ الضروراتِ إلى الاستمدادِ منه، فإنَّها تنزيلُ العزيزِ العليمِ الحكيمِ العالِمِ بأحوالِ العبادِ، ظاهِرِها وباطِنِها، وما يُصْلِحُها ويَنْفَعُها[(١)].

• **شُمُولِيَّةُ الشريعةِ الإسلاميةِ لكلِّ النواحي البَدَنِيَّةِ والرُّوحِيَّةِ والنَّفْسِيَّةِ وغيرِها:**

- فلا تُوجَدُ شريعةٌ تُؤَاخِي العقلَ والعِلْمَ في كلِّ مَيْدَانٍ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا تُوجَدُ شريعةٌ رُوحِيَّةٌ مادِّيَّةٌ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا توجَدُ شريعةٌ جامِعَةٌ لجميعِ ما يحتاجُ إليه البَشَرُ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا توجَدُ شريعةٌ لا إفراطَ فيها ولا تفريطَ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا توجَدُ شريعةٌ تَأْمُرُ بجميعِ العلومِ النافعةِ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا توجَدُ شريعةٌ تُقَرِّرُ أصولَ الحقوقِ المدنِيَّةِ على قواعِدَ فِطْرِيَّةٍ إلا شريعةَ الإسلامِ.
- ولا توجَدُ شريعةٌ اعتَنَتْ بصِحَّةِ الإنسانِ وثَرْوَتِهِ إلا شريعةَ الإسلامِ.

---

(١) «الرياض الناضرة، والحدائق النيرة الزاهرة، في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة» للسعدي (ص١٦٩).

- ولا توجَدُ شريعةٌ تُحَقِّقُ المقاصِدَ الكُلِّيَّةَ وتَحْفَظُها وتَرْعَاها إلا شريعةَ الإسلامِ(١).

٣ - الخُلُودُ والاستِمْرَارِيَّةُ:

شريعةُ الإسلامِ خالدَةٌ في أحكامِها، مستَمِرَّةٌ في زَمَانِها، لا يُؤَثِّرُ فيها امتدادُ الأعصارِ ولا تباعُدُ الأمصارِ؛ لأنها خاتِمَةُ الشرائِعِ، ومكمِّلَةُ الرسالاتِ.

ومن معالِمِ خلودِ الشريعةِ واستمراريَّتِها:

أ - صلاحُ الشريعةِ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ: فالشريعةُ الإسلاميةُ صالحةٌ ومُصْلِحَةٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ، لا يَزِيدُها تباعُدُ الزمانِ إلا ثَبَاتًا ورُسُوخًا، وهذا مِن أعظمِ الدلائلِ على صِدْقِ النُّبُوَّةِ والرسالةِ، وفيه أعظَمُ الردِّ على المنتَقِصِين للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِه.

قال ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢ - ٣٣]، فهذا الدِّينُ ظاهِرٌ بأحكامِهِ، مستَمِرٌّ بتشريعِهِ ما تعاقَبَ اللَّيْلُ والنهارُ، ولا يزيدُهُ إعراضُ المُعْرِضِين إلا ثباتًا وعُلُوًّا(٢).

ب - عالَمِيَّةُ الشريعةِ الإسلاميةِ: فهي عامَّةٌ للثَّقَلَيْنِ مِن الجِنِّ والإِنْسِ إلى أنْ يَرِثَ اللهُ الأرضَ ومَن عليها، كما قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ج - استِمْرَارُ الشريعةِ: حيثُ تكفَّلَ اللهُ ﷻ بحِفْظِ هذا الدِّينِ واستمرارِ اتِّسَاعِهِ وانتشارِهِ إلى يومِ الدِّينِ؛ فعن المِقْدَادِ بنِ الأَسْوَدِ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) انظر: «الإسلام والرسول في نظر مُنْصِفي الشرق والغرب» لأحمد بن حجر آل بوطامي (ص١١٧ - ١١٩).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٣٦)، و«تفسير السعدي» (ص٣٣٥).

قال: (**لَا يَبْقَى عَلَى الأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الإِسْلَامَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ**)(١).

وعن أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْلُغَ هَذَا الدِّينُ مَبْلَغَ النَّجْمِ**)(٢).

د - مُرُونَةُ الشريعةِ وسَعَتُها: ومِن معالِمِ خلودِ الشريعةِ واستمرارِها: مُرُونَتُها وسَعَتُها، فهي قائمةٌ على الاجتهادِ في بعضِ أحكامِها، خاضِعَةٌ لتحقيقِ المصالِحِ وتكميلِها، ودَرْءِ المَفَاسِدِ وتقليلِها.

قال ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «الأحكامُ نوعانِ:

نَوْعٌ: لا يَتَغَيَّرُ عن حالةٍ واحدةٍ هو عليها، لا بحسبِ الأَزْمِنَةِ، ولا الأمكِنَةِ، ولا اجتهادِ الأئمةِ؛ كوجوبِ الواجباتِ، وتحريمِ المُحَرَّمَاتِ، والحدودِ المُقَرَّرَةِ بالشَّرْعِ على الجرائِمِ، ونحوِ ذلك، فهذا لا يَتَطَرَّقُ إليه تغييرٌ ولا اجتهادٌ يُخَالِفُ ما وُضِعَ عليه.

والنوعُ الثاني: ما يتغَيَّرُ بحسبِ اقتضاءِ المصلحةِ له، زمانًا، ومكانًا، وحالًا؛ كمقاديرِ التعزيراتِ وأجناسِها وصفاتِها، فإن الشرعَ يُنَوِّعُ فيها بحسبِ المصلَحَةِ»(٣).

٤ - الوَسَطِيَّةُ:

فإنَّ مِن نِعْمَةِ اللهِ تعالى على هذهِ الأُمَّةِ وتشريفِهِ لها: أنْ جعَلَها أُمَّةً وَسَطًا خِيَارًا عدولًا، فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

---

(١) رواه ابنُ حبان في «صحيحه» (١٥/ ٩٣)، رقم (٦٧٠١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٧٤)، رقم (٨٣٢٦)، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخَيْنِ ولم يُخَرِّجاه. ووافَقَه الذهبيُّ.

(٢) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/ ١٤٥)، رقم (٦٧٥٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧/ ٤٣).

(٣) **انظر:** «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٠).

قال العلَّامةُ السعدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فجَعَلَ اللهُ هذه الأُمَّةَ وَسَطًا في كلِّ أمورِ الدِّينِ:

وسطًا في الأنبياءِ، بينَ مَن غلا فيهم؛ كالنصارَى، وبينَ مَن جَفَاهم؛ كاليَهُودِ؛ بأنْ آمَنُوا بهم كلِّهم على الوجهِ اللائقِ بذلك.

ووسطًا في الشريعةِ، لا تشديدات اليهودِ وآصارهم، ولا تهاوُن النصارَى.

وفي بابِ الطهارةِ والمَطَاعِمِ، لا كاليهودِ الذينَ لا تَصِحُّ لهم صلاةٌ إلا في بِيَعِهم وكنائِسِهم، ولا يُطَهِّرُهم الماءُ مِن النجاساتِ، وقد حُرِّمَتْ عليهم الطَّيِّبَاتُ، عقوبةً لهم، ولا كالنَّصارَى الذين لا يُنَجِّسُون شيئًا، ولا يُحَرِّمُون شيئًا، بل أباحُوا ما دَبَّ ودَرَجَ.

بل طهارَتُهم أكمَلُ طهارةٍ وأَتَمُّها، وأباحَ اللهُ لهم الطيِّبَاتِ مِن المَطَاعِمِ والمشارِبِ والملابِسِ والمَنَاكِحِ، وحَرَّمَ عليهم الخبائِثَ مِن ذلك، فلهذِهِ الأُمَّةِ مِن الدِّينِ أكمَلُه، ومِن الأخلاقِ أَجَلُّها، ومِن الأعمالِ أَفْضَلُها.

ووَهَبَهم اللهُ مِن العِلْمِ والحِلْمِ، والعَدْلِ والإحسانِ، ما لم يَهَبْهُ لِأُمَّةٍ سِوَاهم؛ فلذلك كانوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ كامِلِين»(١).

٥ ـ العدالةُ والمساوَاةُ:

جاءتِ الشريعةُ الإسلاميةُ بالمساواةِ الصحيحةِ المستَقِيمَةِ التي رُوحُها العدلُ والرحمةُ والتكامُلُ في الحقوقِ، حيث ساوَتْ بينَ طبقاتِ الخَلْقِ في العدلِ في كلِّ شيءٍ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]، وقال ﷺ: **(إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ: فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ)**(٢).

وساوَتْ بينَ طبقاتِ العِبادِ في الحقوقِ الواجبةِ عليهم تَبَعًا لقُدْرَتِهم

---

(١) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص٧٠).

(٢) رواه مسلمٌ مِن حديثِ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ (٣٧٠٩).

واستطاعَتِهم، قال عَجَّلَ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال عَجَّلَ: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]، وقال عَجَّلَ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦][(١)].

وساوَتْ بينَهم في وجوبِ إيتاءِ الحقِّ الذي عليهم، وفي إيصالِ الحَقِّ إليهم، فكُلُّ مَن عليه حقٌّ، عليه أن يؤتِيَهُ كاملًا بلا نَقْصٍ ولا بَخْسٍ ولا تطفيفٍ، وكُلُّ مَن له حقٌّ على أَحَدٍ أعانَهُ على استخراجِهِ بكلِّ طريقٍ مِمَّنْ هو عليه.

كما ساوَتْ بين المكلَّفِينَ في إيجابِ العباداتِ وتحريم المُحَرَّمَاتِ، وساوَتْ بينَهم في الفَضْلِ والثوابِ بحسبِ أعمالِهم، قال عَجَّلَ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧][(٢)].

وساوَتْ بينَهم في كلِّ حَقٍّ دينيٍّ ودُنْيَوِيٍّ، ولم تَجْعَلْ لأحدٍ منهم مَيْزَةً في نَسَبٍ أو حَسَبٍ أو مالٍ أو حُسْنِ صورةٍ، إنما المَيْزَةُ والتفضيلُ بالمعاني العاليةِ في التقوى وتوابِعِها، قال عَجَّلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣][(٣)].

◻ ثانيًا: إيجابُ القرآنِ والسُّنَّةِ الدخولَ في شِرْعَةِ الإسلامِ:

الشريعةُ الإسلاميةُ هي خاتمةُ الشرائعِ الناسخةُ لها، فلا يُقْبَلُ مِن العِبَادِ سواها، ولا يَصِحُّ إسلامُ العبادِ بتنكُّبِها، قال عَجَّلَ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال عَجَّلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَٰتِ الشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٧٣٨).

(٢) انظر: «تفسير أبي السعود» (٤/ ١٥٢).

(٣) انظر: «روح المعاني» (٢٦/ ١٦٢).

عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨ ـ ٢٠٩].

ففي هذه الآياتِ أَمْرٌ للعبادِ بالأخذِ بجميعِ شرائعِ الإسلامِ، والعَمَلِ بجميعِ أوامِرِه، وتَرْكِ جميعِ زواجِرِه، وفيها نَهْيٌ عن اتِّخاذِ الهَوَى إلـٰهًا ودليلًا ومُشَرِّعًا.

فليسَ ثَمَّةَ دِينٌ ولا شريعةٌ إلا الإسلامَ، وما سوى ذلك مِن الشرائعِ المُحَرَّفَةِ أو الوضعيةِ فإنَّها مردودةٌ على أصحابِها، ومآلُهم إلى الخُسْرَانِ المُبِينِ(١).

◻ ثالثًا: تحريمُ القرآنِ والسُّنَّةِ التشريعَ مِن دُونِ اللهِ، والحكمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ:

اشتَدَّ النَّكِيرُ، وعَظُمَ الوَعِيدُ على مَن شَرَّعَ للناسِ ما لم يَأْذَنْ به اللهُ تعالى؛ لأنَّ المُشَرِّعَ مِن دُونِ اللهِ مُدَّعٍ للأُلُوهِيَّةِ ضِمْنًا، ومُسِيءٌ للشريعةِ تبعًا، ومُتَّهِمٌ لها بالنقصانِ والفسادِ لزومًا.

وقد جاء بيانُ هذا الأمرِ في كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ بأساليبَ شَتَّى، **منها:**

١ ـ **التشريعُ حَقٌّ للهِ تعالى وحدَه:** قال ﷻ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]؛ **أي:** «له الخَلْقُ الذي صَدَرَتْ عنه جميعُ المخلوقاتِ عُلْوِيِّها وسُفْلِيِّها، أعيانِها وأوصافِها وأفعالِها، والأمْرُ المتضَمِّنُ للشرائعِ والنبواتِ، فالخَلْقُ: يتضمَّنُ أحكامَهُ الكونِيَّةَ القَدَرِيَّةَ، والأمْرُ: يتضَمَّنُ أحكامَهُ الدينيةَ الشرعيةَ، وثم أحكام الجزاء، وذلك يكونُ في دارِ البَقَاءِ»(٢).

٢ ـ **النهيُ عنِ التشريعِ مِن دُونِ اللهِ بصيغةِ الإخبارِ:** كما في قولِهِ ﷻ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]؛ **أي:**

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٢٥٧).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٢٩١).

«هُم لا يَتَّبِعُون ما شَرَعَ اللهُ لك مِن الدِّينِ القَوِيم، بل يَتَّبِعُون ما شَرَعَ لهم شياطِينُهم مِن الجِنِّ والإنْسِ، مِن تحريمِ ما حَرَّمُوا عليهم. . . مِن الضلالاتِ والجهالةِ الباطلةِ، التي كانُوا قد اختَرَعُوها في جاهِلِيَّتِهم، من التحليلِ والتحريمِ، والعباداتِ الباطلةِ، والأقوالِ الفاسدةِ»(١).

وقال ﷻ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]؛ فعن عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقْرَأُ في سُورَةِ بَرَاءَة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ قال: **(أَمَا إِنَّهُم لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ)**(٢).

٣ ـ النهيُ عن الافتِرَاءِ على اللهِ تعالى فِي التشريعِ والفُتْيَا بغَيْرِ عِلْم: قال ﷻ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَـٰذَا حَلَـٰلٌ وَهَـٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦]، «فإنَّ هذه الآيَةَ تتناوَلُ بعمومِ لَفْظِها فُتيَا مَن أفتَى بخلافِ ما في كِتَابِ اللهِ أو في سُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، كما يَقَعُ كثيرًا مِن المُؤْثِرِين للرَّأْيِ المُقَدِّمِين له على الروايةِ، أو الجاهِلِين لعِلْمِ الكتابِ والسُّنَّةِ كالمُقَلِّدَةِ. . . فإنهم أَفْتَوْا بغَيْرِ عِلْمٍ مِن اللهِ ولا هُدًى ولا كتابٍ مُنِيرٍ»(٣).

٤ ـ النهيُ عن التحاكُم لغيرِ شرعِ اللهِ تعالى: ومن ذلك قولُه ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٧/ ١٩٨).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣١٠٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٩/ ٧٣).

(٣) «فتح القدير» (٤/ ٢٧٤).

وقـــال ﷻ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

ففي الآياتِ السابقةِ بَيَانٌ لعاقِبَةِ وحُكْمِ مَن لم يحكُمْ بما أنزَلَ اللهُ، وهي دائرةٌ بينَ الكُفْرِ والفِسْقِ والظُّلْمِ، قال شارِحُ «العقيدةِ الطحاوية»: «إن الحُكْمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ قد يكونُ كفرًا يَنْقُلُ عن المِلَّةِ، وقد يكونُ معصيةً: كبيرةً أو صغيرةً... وذلك بحسبِ حالِ الحاكِمِ:

فإنه إذا اعتَقَد أن الحُكْمَ بما أنزَلَ اللهُ غيرُ واجِبٍ، وأنه مُخَيَّرٌ فيه، أو استَهَانَ به مع تَيَقُّنِهِ أنه حُكْمُ اللهِ؛ فهذا كُفْرٌ أكبَرُ.

وإن اعتَقَدَ وجوبَ الحكمِ بما أنزَلَ اللهُ، وعَلِمَهُ في هذه الواقعةِ، وعَدَلَ عنه مع اعترافِهِ بأنه مستَحِقٌّ للعقوبةِ؛ فهذا عاصٍ...

وإنْ جَهِلَ حُكْمَ اللهِ فيها مع بَذْلِ جُهْدِهِ واستِفْرَاغِ وُسْعِهِ في معرفةِ الحُكْمِ وأخطَأَهُ؛ فهذا مُخْطِئٌ، له أجرٌ على اجتهادِهِ، وخَطَؤُهُ مغفورٌ»[١].

٥ ـ الأَمْرُ بردِّ التَّنَازُعِ والاختلافِ إلى كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ: قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النســـاء: ٥٩]، وقال ﷻ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ﴾ [الشورى: ١٠]، ففي الآياتِ «أمرٌ بردِّ كُلِّ ما تنازَعَ الناسُ فيه مِن أصولِ الدِّينِ وفروعِهِ إلى اللهِ وإلى رسولِهِ؛ أي: إلى كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ؛ فإنَّ فيهما الفَصْلَ في جميعِ المسائِلِ الخلافِيَّةِ، إما بصريحِهِما أو عمومِهِما؛ أو إيماءٌ، أو تنبيهٌ، أو مفهومٌ، أو عمومُ معنًى يُقَاسُ عليه ما أشبَهَهُ؛ لأن كتابَ اللهِ وسُنَّةَ رسولِهِ عليهما بِنَاءُ الدِّينِ، ولا يستَقِيمُ الإيمانُ إلا بِهِما»[٢].

٦ ـ نَفْيُ الخِيَرَةِ عندَ ورودِ حكمِ اللهِ تعالى: كما في قولِهِ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ

---

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (ص٣٢٣ ـ ٣٢٤).

(٢) «تفسير السعدي» (ص١٨٣).

لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]؛ أي: «لا يَحِلُّ لِمَنْ يُؤْمِنُ باللهِ إذا قَضَى اللهُ أمرًا أن يختارَ مِن أَمْرِ نَفْسِهِ ما شاءَ، بل يَجِبُ عليه أن يُذْعِنَ للقضاءِ، ويُوقِفَ نَفْسَه تحتَ ما قَضَاهُ اللهُ عليه واختَارَهُ له»[١].

▫ رابعًا: بيانُ القرآنِ عاقبةَ المسيئين للشريعةِ:

بيَّنَتِ النصوصُ السابقةُ عاقبةَ المسيءِ للشريعةِ الإسلاميةِ المتحاكِمِ لغيرِها في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، **ومن ذلك:**

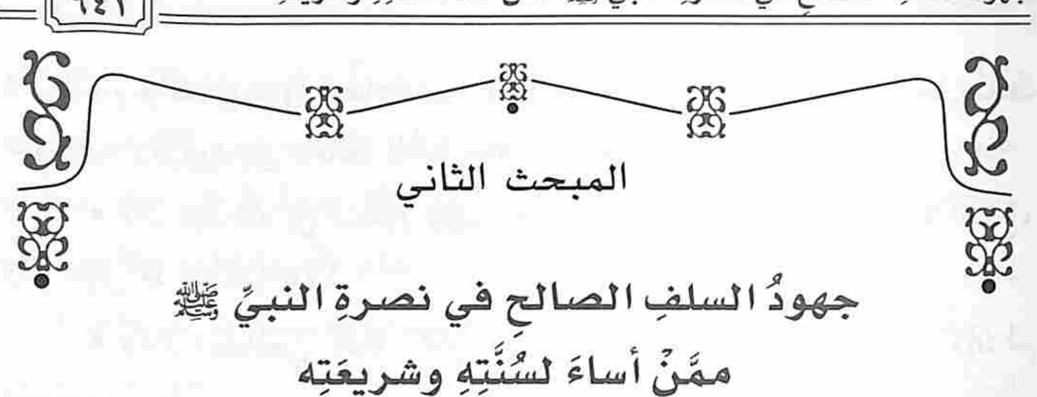
١ ـ أنَّ حُكْمَ المسيءِ للشريعةِ في الدُّنْيَا دائرٌ بينَ الكفرِ المَحْضِ، والفِسْقِ، والضلالِ: كما في قوله ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

٢ ـ أنَّ عاقبةَ المسيءِ للشريعةِ هو الخُسْرَانُ المُبِينُ: كما في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾؛ أي: «في الدُّنْيَا ولا في الآخِرَة: أما في الدُّنْيَا فمَتَاعٌ قليلٌ، وأما في الآخِرَةِ فلَهُم عذابٌ أليمٌ»[٢].

٣ ـ توعُّدُ المفترِي على اللهِ المتحاكِم لغيرِ شَرْعِهِ بالعذابِ والنَّكَالِ: قال ﷻ: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣].

❁ ❁ ❁

(١) «فتح القدير» (٦/ ٤٧).
(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠٩).



المبحث الثاني

جهودُ السلفِ الصالحِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه

عَظُمَ قَدْرُ السُّنَّةِ والشريعةِ في قلوبِ السلفِ الصالِحِ، فاستَنْهَضُوا الهِمَمَ في الذبِّ عنها ونُصْرَتِها، والردِّ على كلِّ منتَقِصٍ لها، ولهم في ذلك جهودٌ مبارَكَةٌ، **بيانُها في الآتي من المطالب:**

- **المطلَبُ الأوَّل: تعظيمُ السلفِ للسُّنَّةِ والشريعةِ، وتحذيرُهم مِن البِدْعَة**
- **المطلَبُ الثاني: نَشْرُ السلفِ لعلومِ السُّنَّةِ والشريعةِ، وذَبُّهم عنها**



المطلَبُ الأوَّل

تعظيمُ السلفِ للسُّنَّةِ والشريعةِ، وتحذيرُهم مِن البِدْعَة

□ **أولًا: تعظيمُ السلفِ رحمهم اللهُ قَدْرَ السُّنَّةِ والشريعةِ:**

إنَّ السلَفَ رحمهم اللهُ مِن أَشَدِّ الناسِ تعظيمًا وتوقيرًا للسُّنَّةِ النبويَّةِ، وما دلَّت عليه مِن الأحكامِ الشرعيةِ، **ومِن أبرزِ أوجُهِ تعظيمِهم للسُّنَّةِ النبويةِ ما يأتي:**

١ ـ أَخْذُهم للسُّنَّةِ مأخَذَ الافتِقَارِ، وتقديمُها على العقولِ وآراءِ الرِّجَال:

السلَفُ الصالِحُ أَخَذُوا السُّنَّةَ مأخَذَ الافتقارِ؛ فجَعَلُوها الحادِيَ والدليلَ

لأقوالِهم وأفعالِهم واعتقاداتِهم، وعارَضُوا بها قولَ الرِّجَالِ مهما بلغَتْ علومُهم، وتبرَّؤُوا مِن مخالَفَةِ السُّنَّةِ ظاهرًا وباطنًا.

• قال عبدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِنَّا نَقْتَدِي ولا نَبْتَدِي، ونَتَّبِعُ ولا نَبْتَدِع، ولنْ نَضِلَّ مَا تَمَسَّكْنَا بالأَثَرِ»(١).

• وقال الشافعيُّ رحمه الله: «كلُّ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ فهو قَوْلِي، وإنْ لم تَسْمَعُوه مِنِّي»(٢).

• وذَكَرَ الشافعيُّ حديثًا، فقال له رجلٌ: «تَأْخُذُ به يا أبا عبدِ اللهِ؟ فقال: أَفِي الكَنِيسَةِ أنا؟! أَوَتَرَى على وَسَطِي زُنَّارًا؟! نَعَمْ؛ أقولُ به، وكُلُّ ما بَلَغَنِي عن النبيِّ ﷺ قلتُ به»(٣).

وهذا منهجُ السلفِ أجمَعِين، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «فعلى كلِّ مُؤْمِنٍ أَلَّا يَتَكَلَّمَ في شيءٍ مِن الدِّينِ إلا تبعًا لما جاءَ به الرسولُ، ولا يتقَدَّمَ بينَ يديْهِ؛ بل يَنْظُرَ ما قالَ، فيكونَ قولُه تبعًا لقَوْلِه وعَمَلِه، تبعًا لأَمْرِه، فهكذا كانَ الصحابةُ ومَن سَلَكَ سَبِيلَهم مِن التابِعِين لهم بإحسانٍ وأئمةِ المسلِمِين؛ فلهذا لم يكنْ أحدٌ منهم يعارِضُ النصوصَ بمعقولِهِ، ولا يُؤَسِّسُ دِينًا غيرَ ما جاءَ به الرسولُ، وإذا أرادَ معرفةَ شيءٍ مِن الدِّينِ والكلامِ فيه؛ نَظَرَ فيما قالَهُ اللهُ والرسولُ، فمنه يتعَلَّمُ وبه يتكَلَّمُ، وفيه يَنْظُرُ ويتفَكَّرُ، وبه يَسْتَدِلُّ، فهذا أصلُ أهلِ السُّنَّةِ»(٤).

ويقولُ الإمامُ أبو المُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ(٥) رحمه الله ـ واصفًا شِدَّةَ تمسُّكِ السلفِ

---

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٨٦).
(٢) رواه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ٣٨٩).
(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ٣٨٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» (١/ ٩٥).
(٤) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٦٢ ـ ٦٣).
(٥) هو: مَنْصُورُ بنُ محمدِ بنِ عبد الجَبَّارِ بنِ أحمَدَ المَرْوَزِيُّ السَّمْعَانِيُّ التميمِيُّ الحَنَفِيُّ ثم الشافِعِيُّ، أبو المُظَفَّرِ، المُفَسِّرُ، المحدِّثُ، من أهل مَرْو مولدًا ووفاةً، وكان مفتي خراسانَ، من مصنفاته: «تفاسير السمعاني»، و«الانتصار لأصحاب الحديث»، و«المنهاج لأهل السُّنَّة»، =

بالأَثَرِ ـ: «وأما أهلُ الحَقِّ فجَعَلُوا الكتابَ والسُّنَّةَ إمامَهم، وطلَبُوا الدِّينَ مِن قِبَلِهما، وما وَقَعَ لهم مِن معقولِهم وخواطِرِهم عَرَضُوه على الكِتَابِ والسُّنَّةِ؛ فإنْ وَجَدُوه موافقًا لهما قَبِلُوه وشَكَرُوا اللهَ ﷻ حيثُ أَرَاهُم ذلك ووَقَفَهم إليه، وإنْ وجَدُوه مخالفًا لهما تَرَكُوا ما وَقَعَ لهم، وأقبَلُوا على الكِتَابِ والسُّنَّةِ ورَجَعُوا بالتُّهمةِ على أَنْفُسِهم، فإنَّ الكتابَ والسُّنَّةَ لا يَهْدِيَانِ إلا إلى الحَقِّ»[١].

٢ ـ الأَدَبُ الجَمُّ في تَحَمُّلِ السُّنَّةِ وروايَتِها:

كانَ مِن هَدْيِ السلفِ وسَمْتِهم وعَظِيمِ توقيرِهم لحديثِ نَبِيِّهم ﷺ، الأَدَبُ الجَمُّ عندَ تَحَمُّلِ الحديثِ أو روايَتِه، ولهم في ذلك أحوالٌ عجيبةٌ، **منها:**

● قال عَمْرُو بنُ مَيْمُونٍ[٢] ﵀: «ما سَمِعْتُ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ قَطُّ يقولُ: «قال رسولُ اللهِ ﷺ» إلا مَرَّةً، فنظَرْتُ إليه وقد حُلَّ إزارُهُ وانتَفَخَتْ أودَاجُهُ، واغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاه، فقال: «أَوْ نَحْوَ ذلك، أو دُونَ، أو قريبًا مِن ذلك، أو شِبْهَ ذلك»[٣].

● وقال ضِرَارُ بنُ مُرَّةَ[٤] ﵀: «كانوا يَكْرَهُون أنْ يُحَدِّثُوا عن رسولِ اللهِ ﷺ وهم على غيرِ وُضُوءٍ»، قال إسحاقُ ﵀: «فرأيتُ الأعمَشَ[٥]

= وهو جدُّ السمعانيِّ صاحبِ كتابِ «الأنساب»، توفي سنةَ (٤٨٩هـ). **انظر:** «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١١٤ ـ ١١٩)، و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

(١) «الانتصار لأصحاب الحديث» لأبي المظفر السمعاني (ص٤٤ ـ ٤٥).

(٢) هو: عمرُو بنُ ميمونٍ الأَوْدِيُّ الكوفيُّ، الإمامُ الحُجَّةُ، أبو عبدِ اللهِ، أدرَكَ الجاهِلِيَّةَ، وأسلَمَ في الأيَّامِ النبويَّةِ، وقَدِمَ الشامَ مع معاذِ بنِ جَبَلٍ، توفي سنةَ (٧٥هـ). «سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٥٨).

(٣) رواه الدارقطنيُّ في «العلل» (١٣/ ٢٦١)، والخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٩).

(٤) هو: ضِرَارُ بنُ مُرَّةَ الكوفيُّ، أبو سِنَانٍ الشيبانيُّ الأكبَرُ، مِن أعلامِ المحدِّثين العُبَّادِ الثِّقَاتِ، توفي سنةَ (١٣٢هـ). «تهذيب التهذيب» (٤/ ٤٠٠).

(٥) هو: سليمانُ بنُ مِهْرَانَ، أبو محمدٍ الأسدِيُّ، الكاهِلِيُّ، مولاهم الكوفيُّ الحافظُ، الإمامُ شيخُ الإسلامِ، شيخُ المقرِئين والمحدِّثين، توفي سنةَ (١٤٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٢٦).

إذا أرادَ أن يتحَدَّثَ وهو على غيرِ وضوءٍ تَيَمَّمَ»(١).

• وكان مالِكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَلْبَسُ أحسَنَ ثيابِه، ويتطَيَّبُ، ويأخُذُ زِينَتَه للتحديثِ بحديثِ رسولِ الله ﷺ(٢).

• وقال ابنُ أبي الزِّنَادِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ - وهو مريضٌ - يقولُ: «أَقْعِدُوني؛ فإنِّي أكرَهُ أنْ أُحَدِّثَ حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ وأنا مضطَجِعٌ»(٣).

• ومرَّ مالكُ بنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أبي حازِمٍ(٤) وهو يحدِّثُ، فجازَهُ، وقال: «إني لم أَجِدْ موضعًا أجلِسُ فيه، فكرِهْتُ أنْ آخُذَ حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ وأنا قائِمٌ»(٥).

• وكان محمدُ بنُ سِيرِينَ «يتحَدَّثُ فيَضْحَكُ، فإذا جاءَ الحديثُ خَشَعَ»(٦).

• وقال سعيدُ بنُ عامِرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كنا عندَ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ(٧)؛ فضَحِكَ رجلٌ مِنَّا، فقال له هشامٌ الدستوائيُّ: تَضْحَكُ وأنتَ تَطْلُبُ الحديثَ؟!»(٨).

٣ - اجتِهَادُ السَّلَفِ في التمسُّكِ بالسُّنَّةِ وحَثُّهم عليها:

كان السلَفُ رحمهم اللهُ مَضْرِبَ المَثَلِ في تعظيمِ السُّنَّةِ، والتمسُّكِ بهَدْيِها

---

(١) رواه الرامهرمزيُّ في «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» (ص٥٨٦).

(٢) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٥٧).

(٣) رواه أبو نُعيم في «الحلية» (٢/ ١٦٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٨٥).

(٤) هو: سَلَمَةُ بنُ دِينَارٍ أبو حازِمٍ المدينيُّ المخزوميُّ - مولاهم - الأعرَجُ، الإمامُ الحافظُ القدوةُ الواعِظُ، شيخُ المدينةِ النبويةِ، القاصُّ الزاهِدُ، توفي سنةَ (١٤٠هـ). «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٩٦).

(٥) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣١٨)، والخطيبُ في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٤٠٨).

(٦) رواه الخطيبُ في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٤١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٣/ ٢٠٧).

(٧) هو: هشامُ بنُ أبي عبدِ الله سَنْبَرٍ البصريُّ الربعيُّ - مولاهم - الحافظُ، الحُجَّةُ، الإمامُ، الصادقُ، توفي سنةَ (١٥٣هـ). «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٤٩).

(٨) رواه الخطيبُ في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ١٥٧).

ظاهرًا وباطِنًا، في أفعالِهِم وأقوالِهم وخَطَرَاتِهم، **ومِن آثارِهم الدالَّةِ على ذلك:**

• قال أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: «لستُ تاركًا شيئًا كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ به، إلا عَمِلْتُ به، وإنِّي لأخْشَى إنْ تركْتُ شيئًا مِن أمرِهِ أنْ أَزِيغَ».

وعلَّق ابنُ بَطَّةَ على هذا بقَوْلِه: «هذا يا إخواني الصِّدِّيقُ الأكبَرُ، يتخوَّفُ على نَفْسِه مِن الزَّيْغِ إنْ هو خالَفَ شيئًا مِن أَمْرِ نَبيِّهِ ﷺ، فماذا عَسَى أن يكونَ مِن زمانٍ أضحَى أهلُه يستهزِئُون بنَبِيِّهم وبأوامِرِه، ويتبَاهَوْنَ بمخالَفَتِهِ ويَسْخَرُون بسُنَّتِه؟! نسألُ اللهَ عِصْمَةً مِنَ الزَّلَلِ، ونجاةً مِن سُوءِ العَمَلِ»[1].

• وعن أُبَيِّ بنِ كَعْب رضي الله عنه قال: «عليكُم بالسَّبِيلِ والسُّنَّةِ؛ فإنَّهُ ما على الأرضِ عَبْدٌ على السَّبِيلِ والسُّنَّةِ، وذَكَرَ الرَّحْمَنَ ففاضَتْ عيناهُ مِن خَشْيَةِ اللهِ عز وجل فيُعَذِّبُه، وما على الأرضِ عَبْدٌ على السَّبِيلِ والسُّنَّةِ وذَكَرَهُ (يعني: الرَّحْمَن) في نَفْسِهِ فاقْشَعَرَّ جِلْدُهُ مِن خشيةِ اللهِ، إلا كانَ مَثَلُهُ كمَثَلِ شجرةٍ قد يَبِسَ وَرَقُها، فهي كذلك، وإذا أصابَتْها رِيحٌ شديدةٌ فتَحَاتَّ عنها وَرَقُها إلا حُطَّ عنه خطاياهُ كما تُحَاتُّ عن تلك الشَّجَرَةِ وَرَقُها، وإنَّ اقتصادًا في سبيلٍ وسُنَّةٍ خيرٌ مِن اجتهادٍ في خلافِ سَبِيلٍ وسُنَّةٍ؛ فانْظُرُوا أن يكونَ عَمَلُكُم إنْ كان اجتهادًا واقتصادًا أن يكونَ ذلك على مِنْهَاجِ الأنبياءِ وسُنَّتِهم»[2].

• قال الأوزاعِيُّ رحمه الله: «اصبِرْ نَفْسَكَ على السُّنَّةِ، وقِفْ حيثُ وَقَفَ القَوْمُ، وقُلْ فيما قالُوا، وكُفَّ عما كَفُّوا، واسْلُكْ سبيلَ سَلَفِكَ الصالِحِ؛ فإنه يَسَعُكَ ما وَسِعَهم»[3].

• قال الجُنَيْدُ[4] رحمه الله: «الطُّرُقُ كُلُّها مَسْدُودَةٌ على الخَلْقِ، إلا مَن اقتفَى

---

(١) «الإبانة» لابن بطة (١/ ٢٤٦).

(٢) رواه أبو نُعيم في «الحلية» (١/ ٢٥٢)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٥٤).

(٣) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٥٤).

(٤) هو: الجُنَيْدُ بنُ محمدِ بنِ الجُنَيْدِ أبو القاسمِ القواريرِيُّ النَّهَاوَنْدِيُّ البغدادِيُّ، اشتَهَرَ بالعِلْمِ والوَرَعِ والزُّهْدِ والعبادةِ والوَعْظِ، توفي سنةَ (٢٨٣هـ). «تاريخ بغداد» (٧/ ٢٤١).

أَثَرَ الرسولِ ﷺ واتَّبَعَ سُنَّتَهُ ولَزِمَ طريقَتَه، فإنَّ طُرُقَ الخَيْرِ كُلَّها مفتوحةٌ عليه»[١].

• وقال أبو عثمانَ الحِيرِيُّ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن أَمَّرَ السُّنَّةَ على نَفْسِه قولًا وفِعْلًا، نَطَقَ بالحِكْمَةِ، ومَن أَمَّرَ الهَوَى على نَفْسِه قولًا وفِعْلًا، نَطَقَ بالبِدْعَةِ»[٣].

• وقال ابنُ عَطاءٍ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدابَ السُّنَّةِ، نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ بنُورِ المعرفَةِ، ولا مَقَامَ أشرَفُ مِن مَقَامِ متابعةِ الحبيبِ في أوامِرِهِ وأفعالِهِ وأخلاقِه»[٥].

• وقال أبو حمزَةَ البغدادِيُّ[٦] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن عَلِمَ طريقَ الحَقِّ سَهُلَ عليه سُلُوكُه، ولا دليلَ على الطريقِ إلى اللهِ إلا متابعةُ الرسولِ في أحوالِهِ وأقوالِه وأفعالِه»[٧].

ومِن أوجُهِ شِدَّةِ تمسُّكِ السلَفِ رحمهم اللهُ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ: موافَقَتُه في كلِّ أمْرٍ، حتى فيما جَهِلُوا عِلَّتَه، ولم يَعْرِفُوا حِكْمَتَه، وهذا مِن أعظمِ الدلائلِ على شِدَّةِ تَمَسُّكِهم بغَرْزِ نَبِيِّهم.

---

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٦٤).

(٢) هو: أبو عثمان سَعِيدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سعيدِ بنِ منصورٍ، الواعِظُ الحِيرِيُّ النيسابوريُّ الصوفيُّ، المحدِّثُ الواعظُ، وُلِدَ بالريِّ ونَشأَ بها، ثم انتَقَل إلى نيسابُورَ فسَكَنَها إلى أنْ تُوُفِّيَ بها سنة (٢٩٨هـ).
انظر: «حلية الأولياء» (١٠/ ٢٤٤)، و«وفيات الأعيان» (٢/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٦٢ ـ ٦٦).

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٤٤).

(٤) هو: أحمدُ بنُ محمدِ بنِ سَهْلِ بنِ عَطَاءٍ الأَدَمِيُّ البغدادِيُّ، أبو العباس، الزاهِدُ العابِدُ، اشتَهَرَ بالوَعْظِ والتذكيرِ، توفي سنةَ (٣٠٢هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٥٥).

(٥) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٦٦).

(٦) هو: محمَّدُ بنُ إبراهيمَ أبو حَمْزَةَ البغداديُّ، جالَسَ بِشْرًا الحافِيَ والإمامَ أحمَدَ، وكان بَصِيرًا بالقراءاتِ، وكان كثيرَ الرِّباطِ والغَزْوِ، وكان له كرسِيُّ وَعْظٍ بمسجِدِ بغداد، توفي سنة (٢٦٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٦٥).

(٧) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٦٧).

• فعن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه: أنه جاءَ إلى الحَجَرِ الأسوَدِ فقَبَّلَهُ، فقال: «إني أعلَمُ أنَّكَ حَجَرٌ، لا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ، ولولا أني رأيتُ النبيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ ما قَبَّلْتُكَ»(١).

• وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: «بينَما رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بأصحابِهِ، إذ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فوضَعَهُما عن يَسارِه، فلما رَأَى ذلك القَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهم، فلما قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ صلاتَه، قال: (**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ**)، قالُوا: رأينَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فأَلْقَيْنَا نِعَالَنا...»(٢).

◻ ثانيًا: تحذيرُ السلفِ رَحِمَهُم اللهُ مِن البِدَعِ المُحْدَثَةِ:

عَظُمَتْ غَيْرَةُ السلفِ رحمهم اللهُ على سُنَّةِ نَبِيِّهم ﷺ؛ ولذلك حَذَّرُوا مِن كُلِّ بِدْعَةٍ مُحْدَثَةٍ؛ لأنَّ البِدَعَ تُمِيتُ السُّنَنَ، وتُذْهِبُها، فما أُحْيِيَتْ بدعةٌ إلا وأُمِيتَتْ سُنَّةٌ.

فعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: «ما يَأْتِي على الناسِ مِن عامٍ إلا أَحْدَثُوا فيه بدعةً وأماتُوا فيه سُنَّةً، حتى تَحْيَا البدعُ وتموتَ السُّنَنُ»(٣).

والآثَارُ الواردةُ عن السلفِ الصالحِ رحمهم الله في ذَمِّ الابتِدَاعِ والتحذيرِ مِن البدعةِ، بلغَتْ مبلَغَ التواتُرِ المعنوِيِّ، وهذا قَبَسٌ مِن دُرَرِ مقالاتِهم في التحذيرِ مِن الابتداعِ في الدِّينِ:

١ ـ تَحْذِيرُهم مِن البِدَعِ جُمْلَةً:

• عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «كُلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وإنْ رآها الناسُ حَسَنَةً»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٣٠) واللفظُ له، ومسلم (٢٣٠٣).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٥٦٠)، وأحمد في «مسنده» (١٨/ ٣٩٧)، رقم (١١٨٧٧)، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (١/ ١٦٨).

(٣) رواه المروزيُّ في كتاب «السُّنَّة» (ص٣٢)، واللالكائيُّ في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (١/ ٩٢).

(٤) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٩٢).

• وعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «الاقتِصَادُ في السُّنَّةِ خيرٌ مِن الاجتهادِ في البدعةِ»(١).

• وعنه رضي الله عنه أيضًا قال: «اتَّبِعُوا ولا تبتَدِعُوا؛ فقد كُفِيتُم»(٢).

• وعنه رضي الله عنه أيضًا قال: «أيُّها الناسُ! إنَّكُم ستُحْدِثُون ويُحْدَثُ لكم، فإذا رأيتُم مُحْدَثَةً فعليكُم بالأَمْرِ الأَوَّلِ»(٣).

• وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: «كلُّ عبادةٍ لم يَتَعَبَّدْ بها أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ، فلا تَتَعَبَّدُوا بها؛ فإنَّ الأَوَّلَ لم يَدَعْ للآخِرِ مقالًا، فاتَّقُوا اللهَ يا مَعْشَرَ القُرَّاءِ؛ خُذُوا طريقَ مَن كان قَبْلَكُم»(٤).

• وقال أبو العالِيَةِ(٥): «عليكُم بالأَمْرِ الأَوَّلِ الذي كانُوا عليه قَبْلَ أنْ يَفْتَرِقُوا»(٦).

• وقال عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ رحمه الله يُوصِي رجلًا: «أُوصِيكَ بتَقْوَى اللهِ والاقتصادِ في أَمْرِهِ، واتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّه ﷺ، وتَرْكِ ما أحدَثَ المُحْدِثُون بعدَما جَرَتْ به سُنَّتُه... فعليكَ بلُزُومِ سُنَّتِهِ؛ فإنها لك بإِذْنِ اللهِ عِصْمَةٌ...»(٧).

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٨٤)، رقم (٣٥٢)، والإمام أحمدُ في «الزهد» (١/ ١٥٩)، وصححهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٠).

(٢) رواه الدارميُّ في «سننه» (١/ ٨٠)، رقم (٢٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٥٠٦)، رقم (٢٠٢٤)، ووَكِيعٌ في كتاب «الزهد» (١/ ٣٥٧)، رقم (٣٠٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٤٣٤): «رجالُه رجالُ الصحيح».

(٣) رواه الدارمي في «سننه» (١/ ٧٢)، رقم (١٦٩)، والمروزيُّ في «السُّنَّة» (ص٢٩)، والهَرَوِيُّ في «ذم الكلام وأهله» (٣/ ٢٠٢).

(٤) رواه ابنُ وَضَّاح في كتاب «البدع» (ص١٢)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (١/ ٩٠).

(٥) هو: رُفَيْعُ بنُ مِهْرَان، أبو العالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ البَصْرِيُّ، الإمامُ المُقْرِئُ الحافِظُ المفسِّر، أحدُ الأعلامِ، أدركَ زمانَ النبيِّ ﷺ وهو شابٌّ، وأسلَمَ في خلافةِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ، ودخلَ عليه، توفي سَنَةَ (٩٠هـ). «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٠٧).

(٦) ذكره ابنُ الجوزيِّ في «تلبيس إبليس» (ص١٠)، وأبو عبد الله القرطبي في «تفسيره» (٧/ ١٤١).

(٧) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠١٧)، وابنُ بطةَ في «الإبانة» (٢/ ٢٣١)، وقال الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١١٢): «صحيحٌ مقطوع».

٢ ـ إنكارُ السلفِ على أهلِ البِدَعِ:

• عن عَبْدَةَ بنِ أبي لُبَابَةَ: «أنَّ رجلًا كانَ يَجْمَعُ الناسَ فيقولُ: رَحِمَ اللهُ مَن قال ـ كَذَا وكذا مَرَّةً ـ: سبحانَ الله، قال: فيقولُ القَوْمُ؛ فيقولُ: رَحِمَ اللهُ مَن قال ـ كذا وكذا مَرَّةً ـ: الحَمْدُ للهِ، قال: فيقولُ القومُ، قال: فمَرَّ بهم عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ فقال: لقد هُدِيتُم لما لم يَهْتَدِ له نَبِيُّكم، أو إنَّكُم لَمُتَمَسِّكُون بذَنْبِ ضلالَةٍ»[(١)].

• وعن يَسَارٍ أبي الحَكَمِ؛ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ حدَّثَ أنَّ أناسًا بالكوفةِ يُسَبِّحُون بالحَصَى في المسجِدِ، فأَتَاهُم، وقد كَوَّمَ كلُّ رجلٍ منهم بينَ يديهِ كَوْمَةَ حَصًى، قال: فلَمْ يَزَلْ يَحْصِبُهم بالحَصَى حتى أخرَجَهم مِن المسجِدِ، ويقولُ: «لقدْ أحدَثْتُم بدعةً ظُلْمًا، أو قد فَضَلْتُم أصحابَ محمَّدٍ ﷺ عِلْمًا»[(٢)].

• وقيلَ لابنِ أبي مُلَيْكَةَ[(٣)] رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ زِيَادًا النُّمَيْرِيَّ يقولُ: إنَّ ليلَةَ النِّصْفِ مِن شعبانَ أَجْرُها كأَجْرِ ليلةِ القَدْرِ؟ فقال ابنُ أبي مُلَيْكَةَ: لو سَمِعْتُهُ منه وبيَدِي عصًا لضَرَبْتُه بها!»[(٤)].

٣ ـ تعزيرُ السلفِ لأهلِ البدعِ، وهَجْرُهم:

وَقَفَ السلفُ رحمهم اللهُ مِن أهلِ البِدَعِ موقِفَ الحازِمِ، لا تأخُذُهم في ذلك لَوْمَةُ لائِمٍ، وتعدَّدَتْ مواقِفُهم في زَجْرِ أهلِ البِدَعِ وتأديبِهم وهَجْرِهم؛ دَرْءًا لمَفْسَدَةِ البدعةِ، ونصرةً لسُنَّةِ النبيِّ ﷺ، **ومن نماذِجِ مواقِفِهم في ذلك ما يلي:**

• عن نافِعٍ مولَى ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّ صُبَيْغًا العِرَاقِيَّ جَعَلَ يسأَلُ عن أشياءَ مِن القرآنِ في أجنَادِ المسلِمين، حَتَّى قَدِمَ مِصْرَ، فبَعَثَ به عَمْرُو بنُ العاصِ إلى

---

(١) رواه ابنُ وَضَّاحٍ في «البدع» (ص٢١)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٩/ ١٢٥)، رقم (٨٦٤٧).

(٢) رواه ابن وضاح في «البدع» (ص١٨).

(٣) هو: عَبْدُ اللهِ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أبي مُلَيْكَةَ، زُهَيرِ بنِ عبدِ الله بن جُدْعَان، الحافظُ أبو بكرٍ وأبو محمَّدٍ القُرَشِيُّ التيميُّ المَكِّيُّ القاضي الأحوَلُ المُؤَذِّنُ الإمامُ الحُجَّةُ، كان عالِمًا مُفْتِيًا صاحبَ حديثٍ وإتقانٍ، توفي سنةَ (١١٧هـ). «طبقات ابن سعد» (٥/ ٤٧٣).

(٤) رواه ابن وضاح في «البدع» (ص١١٦).

عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فقال عُمَرُ: تَسْأَلُ مُحْدَثَةً، فأرسَلَ عُمَرُ إلى رطائِبَ مِن جَرِيدٍ، فضَرَبَهُ بها حتَّى تَرَكَ ظَهْرَهُ دَبِرَةً[١]، ثمَّ تَرَكَهُ حتَّى بَرَأَ، ثمَّ عادَ له، ثمَّ تَرَكَهُ حتَّى بَرَأَ، فدعا به ليَعُودَ له، قال: فقالَ صُبَيْغٌ: إنْ كنتَ تُرِيدُ قَتْلِي فاقْتُلْنِي قتلًا جميلًا، وإنْ كنتَ تُرِيدُ أنْ تُدَاوِيَنِي فقدْ واللهِ بَرَأْتُ، فأَذِنَ له إلى أَرْضِه، وكَتَبَ إلى أبي مُوسَى الأشعَرِيِّ: ألا يُجَالِسَهُ أحدٌ مِن المسلِمِين، فاشتَدَّ ذلك على الرَّجُلِ، فكتَبَ أبو موسى إلى عُمَرَ: أنْ قد حَسُنَتْ تَوْبَتُه، فكتَبَ عُمَرُ: أنْ يَأْذَنَ للنَّاسِ بمجالَسَتِه»[٢].

وأما هَجْرُ أهلِ البِدَعِ[٣]: فهي سُنَّةُ السلفِ الجاريةُ، فقد شدَّدَ أعلامُ السُّنَّةِ على تَرْكِ مجالسةِ أهلِ البِدَعِ زجرًا لهم وتأديبًا، واتِّقَاءً لفِتْنَتِهم، **ومِن نماذجِ مقالاتِهم في ذلك ما يلي:**

• قال مُصْعَبُ بنُ سَعْدٍ[٤] رَحِمَهُ اللهُ: «لا تُجَالِسْ مفتونًا؛ فإنَّكَ منه على إحدَى اثنتَيْنِ: إمَّا أن يَفْتِنَكَ فتَتْبَعَه، وإما أن يُؤْذِيَكَ قَبْلَ أن تُفَارِقَه»[٥].

• وقال الحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ: «لا تجالِسُوا أصحابَ الأهواء، ولا تجادِلُوهم، ولا تَسْمَعُوا منهم»[٦].

---

(١) **الدَّبِرَةُ**: قَرْحَةُ الدَّابَّةِ. «تاج العروس» (١١/ ٢٥٦).

(٢) رواه الدارميُّ في «سننه» (١/ ٦٧)، رقم (١٤٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٣/ ٤١١).

(٣) وَضَعَ العلماءُ ضوابِطَ لهَجْرِ المبتَدِعِ، وهي تَدُورُ حولَ: تحقُّقِ المصلحةِ الشرعيةِ مِن هَجْرِه، وكذا خوف الهاجِرِ مِن التضرُّرِ بمجالسةِ أهلِ الأهواءِ والبِدَعِ، فحُكْمُ الهَجْرِ يختَلِفُ باختلافِ المهجور، والهاجِر، وبنوعِ المخالَفَةِ، وبالمكانِ والزمانِ.
انظر تفصيلَ ضوابِطِ هجرِ المبتَدِعِ في: «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٠٦)، و«زاد المعاد» (٣/ ٢٠)، و«هجر المبتدع» للشيخ بكر أبو زيد، و«موقف أهل السُّنَّة والجماعة من أهل الأهواء والبدع» (٢/ ٥٢٩).

(٤) **هو**: مصعَبُ بن سعدِ بن أبي وقاصٍ القرشيُّ الزُّهْرِيُّ، أبو زرارة المدنيُّ، تابعيٌّ ثقةٌ كثيرُ الحديث، توفي سنةَ (١٠٣هـ). «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٤٥).

(٥) رواه أبو عبيدِ بنُ سلامٍ في كتاب «الأمثال» (ص٢٢)، وأبو إسماعيل الهرويُّ في «ذم الكلام وأهله» (٤/ ٢٦٨).

(٦) رواه الدارمي في «سننه» (١/ ١٢١)، رقم (٤٠١).

• وقال أبو قِلَابَةَ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تُجَالِسُوا أهلَ الأهواءِ، ولا تُجَادِلُوهم؛ فإنِّي لا آمَنُ أن يَغْمِسُوكم في ضَلَالَتِهم، أو يَلْبِسُوا عليكم ما كُنْتُم تَعْرِفُون»[(٢)].

• وقال ابنُ عَوْنٍ[(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ يُجَالِسُ أهلَ البدعِ أَشَدُّ علينا مِن أهلِ البِدَعِ»[(٤)].

• وقال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أهلُ البِدَعِ ما ينبَغِي لأحدٍ أن يجالِسَهم، ولا يُخَالِطَهم، ولا يَأْنَسَ بِهِم»[(٥)].

٤ ـ مناظَرَةُ السَّلَفِ لأهلِ البِدَعِ عندَ الاضطِرَارِ:

منهَجُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ تَرْكُ مناظَرةِ أهلِ البِدَعِ إلا حالَ الاضطِرَارِ لإظهارِ الحَقِّ وإزهاقِ الباطِلِ، وقطعِ دابِرِ الداعيةِ للبدعةِ الممتَحِنِ للناسِ بها.

ولهذا ناظَرَ السلفُ الصالِحُ رؤوسَ الضلالةِ والبدعةِ، ورَجَمُوا شُبُهَاتِهم بشُهُبِ الحقِّ واليَقِينِ، كما فعَلَ إمامُ أهلِ السُّنَّةِ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ، وغيرُه.

• قال الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فإنْ قال قائِلٌ: فإنِ اضطُرَّ المرءُ وقتًا مِن الأوقاتِ إلى مُناظَرَتِهم وإثباتِ الحُجَّةِ عليهم، أَلَا يناظِرُونَهم؟ قيلَ: الاضطِرَارُ إنما يكونُ مع إمامٍ له مذهَبُ سَوْءٍ ـ فيمْتَحِنُ الناسَ ويدعوهُم إلى مَذْهَبِه ـ كفِعْلِ مَن مَضَى في وَقْتِ أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثلاثةُ خلفاءَ امتَحَنُوا الناسَ، ودَعَوْهُم إلى مذهَبِهم السَّوْءِ؛ فلم يَجِدِ العُلَمَاءُ بُدًّا مِن الذَّبِّ عن الدِّينِ، وأرادُوا بذلك معرفةَ العامَّةِ الحقَّ مِن الباطِلِ، فناظَرُوهُم ضرورةً لا اختيارًا؛ فأثبَتَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) هو: عبدُ اللهِ بنُ زَيْدِ بنِ عمرٍو، أبو قِلَابَةَ الجَرْمِيُّ البَصْرِيُّ، الإمامُ شيخُ الإسلامِ، كان مِن أئمةِ الهُدَى، وكان ثِقَةً كثيرَ الحديثِ، توفي سنةَ (١٠٧هـ). «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٦٨).

(٢) رواه ابنُ وضاحٍ في «البدع» (ص١٣٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٣٤)، وعبدُ الله بن أحمد في «السُّنَّة» (١/ ١٣٧).

(٣) هو: عبدُ اللهِ بنُ عَوْنِ بن أرطبان، أبو عونٍ المُزَنِيُّ ـ مولاهم ـ البصريُّ، الحافظُ الإمامُ القُدْوَةُ، عالِمُ البَصْرَةِ، توفي سنةَ (١٥١هـ). «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٦٤).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/ ٤٧٣).

(٥) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/ ٤٧٥).

الحَقَّ مع أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ»[١].

• ويقولُ ابنُ عبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: «. . . إلا أنْ يُضْطَرَّ أحدٌ إلى الكلامِ، فلا يَسَعُهُ السكوتُ إذا طَمِعَ بردِّ الباطلِ، وصَرْفِ صاحِبِه عن مَذْهَبِه، أو خَشِيَ ضلالَ عامَّةٍ أو نحوَ هذا»[٢].

٥ ـ مُصَنَّفَاتُ السلفِ في إنكارِ البِدَعِ:

اعتَنَى السلفُ رحمهم اللهُ بكَشْفِ زَيْفِ البِدَعِ، ورَدِّ شُبُهاتِها، وأَلَّفُوا في ذلك مصنَّفَاتٍ كبارًا وصغارًا، منها ما أُفْرِدَ في الردِّ على أصحابِ البِدَعِ الشهيرةِ؛ كالجَهْمِيَّةِ والمعتَزِلَةِ وغيرِهم، ومنها الكتبُ التي جَمَعُوا فيها جملةً مِن البِدَعِ المُنْكَرَةِ، مشفوعةً بمَوْقِفِ الشرعِ منها، **ومن ذلك:**

١ ـ **«البِدَعُ والنهيُ عنها»** لمحمدِ بن وضاحٍ القُرْطُبِيِّ (ت٢٨٦هـ)، (مطبوع).

٢ ـ **«الاستقامة في الردِّ على أهل البدع»** لخشيش بن أضرم النسائي (ت٢٥٣هـ)[٣].

٣ ـ **«التوسُّطُ في معرفة صحة الاعتقاد، والردُّ على مَن خالف السُّنَّةَ مِن ذَوِي البدع والإلْحَاد»** لأبي بكرٍ محمدِ بنِ عبد الله المعافِرِيِّ المالكيِّ (ت٥٤٣هـ)[٤].

٤ ـ **«الباعث، على إنكار البدع والحوادث»** لأبي شامةَ عبدِ الرحمٰن بنِ إسماعيل (ت٦٦٥هـ)، (مطبوع).

٥ ـ **«البدع»** لأبي عبد الله محمد بنِ محمدِ بن الحاج العَبْدَرِيِّ الفاسِيِّ (ت٧٣٧هـ)[٥].

---

(١) **انظر**: «الشريعة» للآجري (ص١٤٥). (٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٩٢).
(٣) «إيضاح المكنون» (٢/ ٢٢٦).
(٤) «هدية العارفين» (١/ ٤٩١)، و«إيضاح المكنون» (١/ ٣٣٦).
(٥) «كشف الظنون» (٢/ ١٤٠١).

٦ ـ **«الجُنَّة، للمعتَصِمِ مِن البِدَعِ بالسُّنَّة»** لأحمد بن أحمد الفاسيِّ الشهير بزروق (ت٨٩٩هـ)[(١)].

٧ ـ **«إرشاد العقول السليمة، إلى الأصول القويمة، بإبطالِ البدع السقيمة»** لمحمد بن محمدٍ المعروفِ بقاضي زاده (ت١٠٤٠هـ)[(٢)].

المطلَبُ الثاني

نَشْرُ السلفِ لعلومِ السُّنَّةِ والشريعةِ، وذَبُّهم عنها

□ أولًا: نَشْرُ السلفِ رحمهم الله لعُلُومِ السُّنَّةِ والشريعةِ:

مِن أعظمِ مسالِكِ نُصْرَةِ السُّنَّةِ والشريعةِ عندَ السلفِ: استِقَادُهم الهِمَمَ، والنهوضُ بها لَنَشْرِ علومِ السُّنَّةِ والشريعةِ، فنَقَلُوا هذا الدِّينَ خَلَفًا عن سَلَفٍ، وَفْقَ منهجٍ فَرِيدٍ، مِن معالِمِه:

أ ـ رِوَايَةُ السُّنَّة:

استَشْعَرَ السلَفُ الصالِحُ مِن الصحابةِ والتابِعِين عِظَمِ المسؤوليةِ والأمانةِ المُلْقَاةِ على عواتِقِهم، فكانُوا خَيْرَ مَن حَمَلَ الأمانةَ وخَيْرَ مَن أَدَّاها بعدَ النبيِّ ﷺ؛ امتِثَالًا لقَوْلِ النبيِّ ﷺ: (**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**)[(٣)]، وقولِهِ ﷺ: (**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا، وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**)[(٤)].

ومن أبرزِ سِمَاتِ روايةِ السُّنَّةِ عند السلفِ رحمَهُم اللهُ:

١ ـ شِدَّةُ التثبُّتِ في روايةِ السُّنَّةِ:

فكان الصحابةُ لا يُحَدِّثُون بشيءٍ مِن سُنَّةِ النبيِّ ﷺ إلا بعدَ التَّحَرِّي والتثبُّتِ مِن صِحَّتِهِ، وكانوا لا يَقْبَلُون مِن الأخبارِ إلا ما عَرَفُوا صِحَّتَهُ وثُبُوتَه.

---

(١) «إيضاح المكنون» (١/٣٠٧). (٢) «كشف الظنون» (١/٩).

(٣) رواه البخاري (٣٢٠٢).

(٤) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢٦٥٧)، وقال: حسنٌ صحيحٌ، ورواه ابن ماجه (٢٣١).

• فعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: «لَوْلَا أَنْ أَخْشَى أن أُخْطِئَ لحَدَّثْتُكم بأشياءَ سَمِعْتُها مِن رسولِ اللهِ ﷺ، لكنَّه قال: (**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**)»(١).

• وعن رَبِيعَةَ بنِ يَزِيدَ قال: «كان أبو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه إذا حَدَّثَ حَدِيثًا قال: اللَّهُمَّ إلا هكذا أو كَشَكْلِه»(٢).

٢ ـ عِنَايَتُهم بحِفْظِ السُّنَّةِ:

وقد بَلَغُوا في ذلك الغايَةَ، حيثُ إنَّ السُّنَّةَ لم تُنْقَلْ إلا مِن قِبَلِهم، وكانوا يتَنَاقَلُونَها سماعًا، وبَرَزَ مِن السلفِ الحَفَظَةُ المُتْقِنُون مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم؛ كأبي هُرَيْرَةَ وجابرٍ وابنِ عُمَرَ وأَنَسٍ وغيرِهم، كما قال السُّيُوطِيُّ في «أَلْفِيَّتِه» [من الرجز]:

وَالمُكْثِرُونَ فِي رِوَايَةِ الخَبَرْ ... أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابنُ عُمَرْ
وَأَنَسٌ وَالبَحْرُ كَالخُدْرِيِّ ... وَجَابِرٌ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ

٣ ـ سُؤَالُهم عن الإسنادِ، والبحثُ عن أحوالِ الرِّجالِ ونَقَلَةِ الأخبارِ:

• قال محمدُ بنُ سِيرِينَ رحمه الله: «لم يكونُوا يَسْأَلُون عن الإسنادِ، فلَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ قالُوا: سَمُّوا لنا رجالَكُم، فيُنْظَرُ إلى أهلِ السُّنَّةِ فيُؤْخَذُ حديثُهم، ويُنْظَرُ إلى أهلِ البِدَعِ فلا يُؤْخَذُ حديثُهم»(٣).

• وقال أيضًا: «إنَّ هذا العِلْمَ دِينٌ، فانْظُرُوا عَمَّنْ تأخُذُونَ دِينَكم»(٤).

• وقال عبدُ اللهِ بنُ المبارَكِ رحمه الله: «الإسنادُ مِنَ الدِّينِ، ولولا الإسنادُ لقالَ مَن شاءَ ما شاءَ»(٥).

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٠/١٦٦)، رقم (١٢٧٦٤)، وقال شعيب الأرناؤوط: حديثٌ صحيحٌ، والدارميُّ في «سننه» (١/٨٨)، رقم (٢٣٥).

(٢) رواه الدارمي في «سننه» (١/٩٥)، رقم (٢٦٩)، ورواتُهُ ثِقاتٌ.

(٣) «ألفية السيوطي في علم الحديث» (ص٤٢). (٤) رواه مسلم في مقدّمة «صحيحه» (١/١٢).

(٥) رواه مسلم في مقدّمة «صحيحه» (١/١٢). (٦) رواه مسلم في مقدّمة «صحيحه» (١/١٢).

٤ ـ الرحلةُ في طَلَبِ الحديث:

نَفَرَ السلفُ مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم في طلبِ الحديثِ وسَمَاعِ السُّنَّةِ؛ تأدِيَةً للأمانةِ، وطلبًا للعُلُوِّ، فرَحَلَ جابرٌ إلى عبدِ اللهِ بنِ أُنَيْسٍ في الشامِ واستَغْرَقَ شهرًا ليَسْمَعَ منه حديثًا واحدًا(١).

ورَحَلَ أبو أَيُّوبَ الأنصارِيُّ إلى عُقْبَةَ بنِ عامرٍ بمِصْرَ، فلمَّا لَقِيَهُ قال: «حدِّثْنا ما سَمِعْتَه مِن رسولِ اللهِ في سَتْرِ المُسْلِم، لم يَبْقَ أحدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي وغَيْرَك، فلَمَّا حَدَّثَهُ رَكِبَ أبو أَيُّوبَ راحِلَتَهُ وانصَرَفَ عائدًا إلى المدينةِ، ولم يَحُلَّ رَحْلَه!»(٢).

وقال ابنُ المسيّبِ رَحِمَهُ اللهُ: «إنْ كُنْتُ لأَسِيرُ في طَلَبِ الحديثِ الواحِدِ مَسِيرَةَ الليالِي والأيَّامِ»(٣).

ب ـ تدوينُ السُّنَّةِ:

اعتنى السلفُ الصالِحُ مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم بجَمْعِ الحديثِ وتَدْوِينِه؛ خَشْيَةَ اندِرَاسِه واندِثَارِهِ واختلاطِهِ، ومَرَّ هذا التدوينُ بمراحِلَ، **أبرَزُها**:

١ ـ التدوينُ في عَصْرِ الصحابةِ:

بدأ تدوينُ السُّنَّةِ في عهدِ الصحابةِ في الصحائفِ، وقد ذَكَرَ الخطيبُ البغدادِيُّ في كتابِهِ «تقييد العلم» نماذجَ مِن هذه الصُّحُفِ، منها صحيفةُ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ، وهي في فرائِضِ الصَّدَقَةِ، وصحيفةُ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ، وصحيفةُ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، وهي المعروفَةُ بالصحيفةِ الصادِقَةِ، وصحيفةُ عبدِ اللهِ بنِ أبي أَوْفَى، وصحيفةُ أبي مُوسَى الأشعريِّ، وصحيفةُ جابِرِ بنِ

---

(١) **انظر القصةَ في**: «مستدرك الحاكم» (٤/ ٦١٩).

(٢) رواه الخطيبُ البغداديُّ في «الرحلة في طلب الحديث» (ص١٨٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٩٣).

(٣) رواه ابنُ سعدٍ في «الطبقات الكبرى» (٥/ ١٢٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٩٤).

عبدِ اللهِ، رضي اللهُ عنهم أجمعين[١].

٢ ـ التدوينُ في عصرِ التابعين:

تَوَسَّعَ التابِعُون في كتابةِ الحديثِ، ومِن أسبابِ ذلك التوسُّعِ:

أ ـ انتشارُ الرواياتِ، وطولُ الأسانيدِ، وكثرةُ أسماءِ الرواةِ وكُنَاهم وأنسابِهم.

ب ـ مَوْتُ كثيرٍ مِن حُفَّاظِ السُّنَّةِ، فخِيفَ بذَهَابِهم أن يَذْهَبَ كثيرٌ مِن السُّنَّةِ.

ج ـ ضَعْفُ مَلَكَةِ الحِفْظِ مع انتِشَارِ الكِتَابَةِ[٢].

وقد ذَكَرَ الدكتور محمَّد مصطفى الأعظمي في كتابِه «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» عددًا كبيرًا مِن الصُّحُفِ التي دَوَّنَها التابِعُون، منها صحيفةُ أو صحفُ سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وصُحُفُ مجاهِدِ بنِ جَبْرٍ المَكِّيِّ، وصحيفةُ أبي الزُّبَيْرِ محمدِ بنِ مسلمٍ المَكِّيِّ، وصحيفةُ أيوبَ بنِ أبي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ، وصحيفةُ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، وغيرُها[٣].

وبدأ التدوينُ الرسميُّ للسُّنَّةِ في عهدِ عُمَرَ بنِ عبدِ العزيز، فقد أخرَجَ البخاريُّ في «صحيحه» عن عبد اللهِ بنِ دِينَارٍ قال: «كَتَبَ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزِيزِ إلى أبي بكرِ بنِ حَزْمٍ: انْظُرْ ما كان مِن حَدِيثِ رسولِ اللهِ ﷺ فاكْتُبْهُ؛ فإنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وذَهَابَ العلماءِ، ولا تَقْبَلْ إلا حديثَ النبيِّ ﷺ، ولْتُفْشُوا العِلْمَ، ولْتَجلِسُوا حتى يَعْلَمَ مَن لا يَعْلَمُ، فإنَّ العِلْمَ لا يَهْلِكُ حتى يكونَ سِرًّا»[٤].

---

(١) ذكر الخطيبُ الكثيرَ مِن هذه الصُّحُفِ، في كتابه «تقييد العلم» في الفصل الأول والثاني، والقسم الثالث.

(٢) **انظر**: «تدوين السُّنَّة نشأته وتطوره، من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع» لمحمد بن مطر الزهراني (ص٦٧).

(٣) **انظر**: الفصلَيْنِ الثاني والثالث مِن الباب الرابع (١/ ١٤٣ ـ ٢٢٠).

(٤) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٩٨).

٣ ـ تدوينُ السُّنَّةِ في القرنِ الثاني:

وهو يُمَثِّلُ جِيلَ صغارِ التابِعِين، وقد كانَ لهذا الجِيلِ الريادَةُ في ابتداءِ التَّدْوِينِ المُرَتَّبِ على الأبوابِ والفُصُولِ، كما كانت له الريادَةُ في التأسيسِ والتأصيلِ لعلومِ السُّنَّةِ.

فقد تطوَّرَ التدوينُ في منتَصَفِ ذلك القرنِ، فظَهَرَ التفريقُ بين التدوينِ الذي هو مُجَرَّدُ الجَمْعِ في الصُّحُفِ، وبينَ التصنيفِ الذي هو الترتيبُ والتبويبُ والتمييزُ في المصنَّفَاتِ.

وطريقةُ التدوينِ في مصنَّفَاتِ ذلك القرنِ هي جمعُ الأحاديثِ المتناسِبَةِ في بابٍ واحِدٍ، ثم جَمْعُ جملةِ الأبوابِ والكُتُبِ في مصنَّفٍ واحِدٍ، **ومِن أشهَرِ رُوَّادِه:**

١ ـ أبو محمَّدٍ عبدُ المَلِكِ بنُ عبدِ العزيز بنِ جُرَيْجٍ البصريُّ (ت١٥٠هـ).

٢ ـ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسَارٍ المُطَّلِبِيّ (ت١٥١هـ) جَمَعَ كتابَه (السِّيرَة).

٣ ـ مَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ الأَزْدِيُّ اليَمانِيُّ (ت١٥٣هـ).

٤ ـ سَعِيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ البصريُّ (ت١٥٦هـ).

٥ ـ مالِكُ بنُ أَنَسٍ إمامُ دارِ الهِجْرَةِ (ت١٧٩هـ)[١].

ثمَّ انتَشَرَ التدوينُ والتصنيفُ بعدَ ذلك، فظَهَرَتْ كُتُبُ المسانِيدِ والصِّحَاحِ والسُّنَنِ، وكتبُ مختلفِ الحديثِ، ومُشْكِلِه وغيرِها[٢].

□ ثانيًا: ذَبُّ السلفِ رحمهم اللهُ عن السُّنَّةِ والشريعةِ:

إنَّ غَيْرَةَ السلفِ رحمهم اللهُ على سُنَّةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ، حَمَلَتْهُم على ردِّ كَيْدِ الكائِدِين والطاعِنِين فيها، والمنتَقِصِين لها.

ومِن معالِمِ جهودِ السلفِ رحمهم اللهُ في الذَّبِّ عن سُنَّةِ النبيِّ ﷺ **ما يأتي:**

---

(١) **انظر:** «تدوين السُّنَّة» (ص٧٨ ـ ٨٤). (٢) **انظر:** المصدر السابق (ص٨٧ ـ ١٢٨).

١ ـ شِدَّةُ غَيْرَةِ السلفِ على سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ:

اشتَدَّ نَكِيرُ السلفِ رحمهم اللهُ على مَنِ استَخَفَّ بسُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ، أو انتَقَصَ حديثَهُ، أو عارَضَهُ بالمعقولِ أو غيرِه، **ومِن أمثلةِ مواقِفِهم في ذلك:**

● ما رواه أبو قَتَادَةَ رَحِمَهُ اللهُ قال: «كُنَّا عندَ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في رَهْطٍ مِنَّا، وفِينَا بَشِيرُ بنُ كَعْبٍ، فحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يومَئِذٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **(الحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ)**، قال: أو قال: **(الحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ)**، فقالَ بَشِيرُ بنُ كَعْبٍ: إنا لَنَجِدُ في بعضِ الكُتُبِ أو الحِكْمَةِ: أنَّ مِنْهُ سكينةً ووقارًا للهِ، ومنه ضَعْفٌ، قال: فغَضِبَ عِمْرَانُ حتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاه، وقال: أَلَا أَرَانِي أُحَدِّثُكَ عن رسولِ اللهِ ﷺ وتعارِضُ فيه؟! قال: فأَعَادَ عِمْرَانُ الحديثَ، قال: فأعادَ بَشِيرٌ، فغَضِبَ عِمْرَانُ، قال: فما زِلْنَا نقولُ فيه: إنه مِنَّا يا أبا نُجَيْدٍ، إنَّه لا بَأْسَ به»[(١)].

● وعن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ؛ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **(لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ المَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ إِلَيْهَا)**، فقال بِلَالُ بنُ عبدِ اللهِ: واللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ؛ فأقبَلَ عليه عبدُ اللهِ فسَبَّه سبًّا سَيِّئًا ما سَمِعْتُه سَبَّه مِثْلَهُ قَطُّ، وقال: أُخْبِرُكَ عن رسولِ اللهِ ﷺ وتقولُ: واللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ؟!»[(٢)].

● وعن أبي المُخَارِقِ قال: «ذَكَرَ عُبَادَةُ بنُ الصامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن دِرْهَمَيْنِ بدِرْهَمٍ، فقالَ فُلَانٌ: ما أَرَى بهذا بَأْسًا، يَدًا بيَدٍ، فقال عُبَادَةُ: أقولُ: قال النبيُّ ﷺ، وتقولُ: لا أَرَى به بأسًا؟ واللهِ لا يُظِلُّنِي وإيَّاكَ سَقْفٌ أبدًا»[(٣)].

● وعن عبدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنَّه رأى رجلًا يَخْذِفُ، فقال له: لا تَخْذِفْ؛ فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عنِ الخَذْفِ ـ أو كانَ يَكْرَهُ الخَذْفَ ـ وقال: **(إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ العَيْنَ)**، ثم رآهُ بعدَ ذلك يَخْذِفُ، فقال له: أُحَدِّثُكَ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنَّه نَهَى عن

---

(١) رواه مسلم (٥٤). (٢) رواه مسلم (٦٩٦).
(٣) رواه الدارمي في «سننه» (١/ ١٢٩)، رقم (٤٤٣).

الخذفِ ـ أو كَرِهَ الخَذْفَ ـ وأنتَ تَخْذِفُ؟! لا أُكَلِّمُك كذا وكذا»[١].

قال النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه هِجْرَانُ أهلِ البِدَعِ والفُسُوقِ ومُنَابِذِي السُّنَّةِ مع العِلْمِ، وأنَّه يَجُوزُ هِجْرَانُه دائمًا، أمَّا النهيُ عن الهِجْرَانِ فوقَ ثلاثةِ أيَّام، فإنَّما هو فِيمَنْ هُجِرَ لِحَظِّ نَفْسِهِ ومَعَايِشِ الدُّنْيَا، وأمَّا أهلُ البِدَعِ ونحوُهم فهِجْرَانُهم دائمًا، وهذا الحديثُ مِمَّا يُؤَيِّدُه مع نظائِرِه له؛ كحديثِ كعبِ بنِ مالِكٍ وغيرِه»[٢].

وقال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديثِ جَوَازُ هِجْرَانِ مَن خالَفَ السُّنَّةَ وتَرْكِ كلامِه، ولا يَدْخُلُ ذلك في النهيِ عن الهَجْرِ فوقَ ثلاثٍ؛ فإنه يتعلَّقُ بِمَنْ هُجِرَ لِحَظِّ نَفْسِه»[٣].

• وقال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن رَدَّ حديثَ النبيِّ ﷺ فهو على شَفَا هَلَكَةٍ»[٤].

• وقال البَرْبَهَارِيُّ[٥] رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإذا سَمِعْتَ الرجلَ يَطْعنُ في الآثارِ أو يَرُدُّ الآثَارَ، فاتَّهِمْه على الإسلامِ، ولا تَشُكَّ أنه صاحِبُ هَوًى مبتَدِعٌ»[٦].

٢ ـ شِدَّةُ عِنَايَتِهم بالذَّبِّ عن سُنَّةِ النبيِّ ﷺ:

يَعُدُّ السلفُ الذَّبَّ عن سُنَّةِ النبيِّ ﷺ مِن أعظَمِ القُرُباتِ، وأجَلِّ الطاعاتِ.

• قال محمَّدُ بنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ: «سمعْتُ يحيى بنَ يحيى ـ يعني: أبا زَكَرِيَّا التميمِيَّ النيسابُورِيَّ ـ يقولُ: الذَّبُّ عنِ السُّنَّةِ أفضَلُ مِن الجِهَادِ في سبيلِ اللهِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٦٧) واللفظُ له، ومسلم (٣٧٠٦).
(٢) **انظر**: «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٣/ ١٠٦).
(٣) **انظر**: «فتح الباري» (٩/ ٦٠٨).
(٤) رواه ابنُ بطة في «الإبانة» (١/ ٢٦٠)، **وانظر**: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/ ١٥).
(٥) **هو**: الحَسَنُ بنُ عليِّ بنِ خَلَفٍ أبو محمَّدٍ البَرْبَهَارِيُّ شيخُ الحنابلةِ القُدْوَةُ الإمامُ الفَقِيهُ، كان صاحِبَ سُنَّةٍ وعبادَةٍ، توفي سنة (٣٢٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٩٠).
(٦) «شرح السُّنَّة» للبربهاري (ص٣٥).

قال محمَّدٌ: قلتُ ليَحْيَى: الرجلُ يُنْفِقُ مالَهُ، ويُتْعِبُ نَفْسَهُ ويجاهِدُ، فهذا أفضَلُ منه؟! قال: نَعَم، بكَثِيرٍ»(١).

• وقال الحُمَيْدِيُّ(٢) رَحِمَهُ اللهُ: «واللهِ! لَأَنْ أَغْزُوَ هؤلاءِ الذين يَرُدُّونَ حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ، أَحَبُّ إليَّ مِن أَغْزُوَ عِدَّتَهُم مِن الأَتْرَاكِ»(٣).

٣ ـ **عُلُومُ السلفِ ومؤلَّفاتُهم في الذَّبِّ عنِ السُّنَّةِ:**

التطاوُلُ على السُّنَّةِ النبويةِ **على ضربَيْنِ:**

١ ـ الكَذِبُ على النبيِّ ﷺ، ومحاولَةُ دَسِّ أحاديثَ تَغُضُّ مِن مَكانَتِه، وتَحُطُّ مِن قَدْرِه، وتُسِيءُ إلى شريعَتِهِ وسُنَّتِهِ ﷺ.

٢ ـ حملُ بَعْضِ أحاديثِهِ ﷺ على مَعَانٍ مُحَرَّفَةٍ، غيرِ ما سِيقَتْ مِن أَجْلِهِ، عسَى أن يكونَ فيها مَطْعَنٌ.

وقد تَصَدَّى السلفُ رحمهم اللهُ لهذه المحاولاتِ، فوَضَعُوا قواعِدَ وأصولًا، يُمَيِّزُ المسلمُ مِن خلالِها ما صَحَّ عن النبيِّ ﷺ مِمَّا لم يَصِحَّ، تندَرِجُ تحتَ مسمَّى علومِ الحديثِ، حتى يَسُدُّوا على المُغْرِضِين الطريقَ.

وقد أبانَ السلفُ رحمهم الله عنِ الغايَةِ مِن ابتكارِ هذا الفَنِّ والتصنيفِ فيه، والذي يَرْجِعُ **إلى سببَيْنِ، هما:**

الأَوَّلُ: الدفاعُ عن سُنَّةِ النبيِّ ﷺ، وتمييزُ صحيحِها مِن ضَعِيفِها.

الثاني: الدفاعُ عن منهجِ تلك العُصْبَةِ التي تَوَلَّتِ الدفاعَ عن النبيِّ ﷺ وسُنَّتِه.

قال أبو عبدِ اللهِ الحاكِمُ(٤) رَحِمَهُ اللهُ ـ مُبَيِّنًا سببَ تأليفِ كتابِهِ «معرفة علوم

---

(١) رواه أبو إسماعيلَ الهرويُّ في «ذم الكلام وأهله» (٤/ ٢٥٣).

(٢) هو: عبدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بنِ عِيسَى بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أُسَامَةَ الحُمَيْدِيُّ، الإمامُ الحافِظُ الفقيهُ، شيخُ الحَرَمِ، أبو بكرٍ القُرَشِيُّ الأَسَدِيُّ الحُمَيْدِيُّ المَكِّيُّ، صاحبُ «المسند»، توفي سنة (٢١٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦١٦).

(٣) رواه أبو إسماعيلَ الهرويُّ في «ذم الكلام وأهله» (٢/ ٧١).

(٤) هو: محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمد بن حمدويه، أبو عبدِ اللهِ بنِ البَيِّعِ الضَّبِّيُّ الطَّهْمَانِيُّ =

الحديث» ـ: «أمَّا بعدُ، فإنِّي لَمَّا رأيتُ البِدَعَ في زمانِنَا كَثُرَت، ومعرفةَ الناسِ بأصولِ السُّنَنِ قَلَّتْ، مع إمعانِهم في كتابةِ الأخبارِ وكثرةِ طَلَبِها على الإهمالِ والإغفالِ، دعاني ذلك إلى تصنيفِ كتابٍ خفيفٍ يشتَمِلُ على ذِكْرِ أنواعِ علمِ الحديث. . . »(١).

وظَهَرَتِ المصنَّفَاتُ في علومِ الحديث، التي تُعْنَى بالحديثِ صِحَّةً وضَعْفًا، والنظرِ في رُوَاتِه، **ومن أبرَزِ هذه المصنَّفَاتِ:**

١ ـ الكُتُبُ التي تُعْنَى بعلومِ الحديثِ وقَوَاعِدِه، مثل:

- «**المُحَدِّث الفاصل بين الراوي والواعي**» لأبي محمد الحسنِ بن عبد الرحمٰنِ بنِ خَلَّادٍ الرَّامَهُرْمُزي (ت٣٦٠هـ).
- «**معرفة علوم الحديث**» لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ).
- «**المُسْتَخْرج على معرفة علوم الحديث**» لأبي نُعَيْم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ).
- «**الكفاية في معرفة أصول الرواية**» للخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ).
- «**الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**» للخطيب البغدادي.
- «**الإلْماع، إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**» للقاضي عياض (ت٥٤٤هـ).

٢ ـ الكُتُبُ التي تُعْنَى بنَقْدِ الحديثِ صِحَّةً وضَعْفًا:

وهي كتبٌ تُعْنَى بدراسةِ الأسانيدِ وجمعِ الرواياتِ، وتَتَبُّعِها في المصنَّفَاتِ الحديثيةِ.

مثل: الكتبِ التي خَرَّجَ الخطيبُ البغداديُّ (ت٤٦٣هـ) أحادَيثها:

= النيسابوريُّ، الشافعيُّ، صاحبُ «المستدرك»، الإمام الحافظُ، الناقدُ العلَّامَةُ، شيخُ المحدِّثين، توفي سنةَ (٤٠٥هـ). «تاريخ بغداد» (٥/٤٧٣).

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص٣٥).

• **«تخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب»** لأبي القاسم المِهْرَوَانِيِّ (ت٤٦٨هـ).

• **«تخريج الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب»** للشريفِ أبي القاسِمِ الحُسَيْنِيِّ (ت٥٠٨هـ).

ومنها ما جاء بعدَه، مثل:

• **«تخريج أحاديثِ المختصر الكبيرِ لابن الحاجب»** لمحمد بن عبد الهادي (ت٧٤٤هـ).

• **«نصب الراية، لأحاديث الهداية؛ للمَرْغِينَانِيِّ»** لعبد الله بن يوسُفَ الزَّيْلَعِيِّ (ت٧٦٢هـ).

• **«البَدْر المنير، في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير»** لسِرَاجِ الدِّينِ عُمَرَ بنِ عليِّ بنِ المُلَقِّن (ت٨٠٤هـ).

٣ ـ الكُتُبُ التي تُعْنَى بعِلْمِ الرجالِ جَرْحًا وتعديلًا:

وهي الكُتُبُ التي تُعْنَى بنَقْدِ رواةِ الحديثِ، والتمييزِ بينَ الضعفاءِ منهم والثِّقَاتِ، **ومِن هذه الكتب:**

ـ كُتُبُ السُّؤَالاتِ، **مثل:**

• **«سؤالات محمَّدِ بنِ عُثْمَانَ بنِ أبي شَيْبَةَ لعَلِيِّ بنِ المَدِينيِّ».**

• **«سؤالات أبي داودَ الإمام أحمدَ في جَرْحِ رواةٍ وتعديلِهم».**

• **«سؤالات أبي عُبَيْدٍ الآجُرِّيِّ أبا داودَ السِّجِسْتَانِيَّ في معرفةِ الرجالِ، وجرحهم وتعديلهم».**

• **«سؤالات السُّلميِّ للدارقطني».**

ـ كُتُبُ الجَرْحِ والتعديل:

• **«العلل ومعرفة الشيوخ»** لمحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي (ت٢٤٢هـ).

• «**الضعفاء الصغير**» للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ).

• «**الضعفاء والمتروكين**» لأحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ).

• «**الجرح والتعديل**» لأبي عبد الرحمٰن بن أبي حاتمٍ، محمدِ بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ).

• «**كتاب الثقات**» لمحمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم (ت٣٥٤هـ).

• «**الكمال في أسماء الرجال**» للحافظ عبد الغني المَقْدِسِيِّ (ت٦٠٠هـ)[1].

❁ ❁ ❁

(١) جميعُ ما تقدَّمَ مِن المصنَّفَاتِ والمؤلَّفَاتِ مطبوعٌ وللهِ الحَمْدُ.



المبحث الثالث

التطبيقاتُ المعاصرةُ لنُصرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّنْ أساءَ لسُنَّتِهِ وشريعَتِه

شَهِدَ العصرُ الحديثُ محاولاتٍ حثيثةً ودَؤُوبًا، للطعنِ في السُّنَّةِ الغَرَّاءِ، والشريعةِ السَّمْحَةِ، مُتَّخِذَةً في ذلك أساليبَ متعَدِّدَةً ومساربَ مختلفةً، ولكنَّ اللهَ تعالى قَيَّضَ مِن أهلِ العلمِ وأتباعِ السلفِ الصالِحِ مَن تَصَدَّى لهذه الحَمَلاتِ المُغْرِضَةِ، فدَكَّ بشُهُبِ اليقين أراجِيفَ المُغْرِضين، **وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ الجهودِ في هذا المنحَى في مطلبين:**

- **المطلَبُ الأوَّل: الجهودُ المعاصِرَةُ في نصرةِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، والذَّبِّ عنها**
- **المطلَبُ الثاني: الجهودُ المعاصرةُ في نصرةِ الشريعةِ، والتحذيرِ مِن البِدْعَة**



المطلَبُ الأوَّل

الجهودُ المعاصِرَةُ في نصرةِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، والذَّبِّ عنها

▢ أولًا: الجهودُ المعاصرةُ في نشرِ السُّنَّةِ وعلومِها:

أ - تعظيمُ قَدْرِ السُّنَّةِ:

مِن أعظمِ مسالِكِ نصرةِ السُّنَّةِ النبويةِ في هذا العصرِ: تَمَسُّكُ أتباعِ السلفِ بها في أقوالِهِم وأفعالِهِم في زَمَنٍ كَثُرَ فيه الإعراضُ عن سُنَّةِ سَيِّدِ المرسَلِين،

فأهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ هم الطائفةُ الظاهرةُ على الحَقِّ، المُعَظِّمَةُ للسُّنَّةِ، المقتَفِيَةُ لها إلى يوم الدِّين.

كما قال النبيُّ ﷺ: **(لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ)**(١)، والمقصودُ بهذهِ الطائفةِ: هم أهلُ العِلْمِ، كما بَوَّبَ البخاريُّ في «صحيحه»: «باب قولِ النبيِّ ﷺ: **(لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ)**، وهم: أهلُ العِلْمِ»(٢).

ومِن مَعَالِمِ تعظيمِ السُّنَّةِ عندَ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ في هذا العصرِ:

١ ـ التحاكُمُ إلى السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، باعتبارِها الأصلَ الثانِيَ للتشريعِ:

يقولُ العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «ثم بعدَ ذلك: العناية بالسُّنَّةِ؛ فإنها الأصلُ الثاني، والوحيُ الثاني، وفيها التفسيرُ لكتابِ اللهِ، والدلالةُ على ما قد يَخْفى مِن كلامِه سبحانه، فهي الموضِّحَةُ لكتابِ اللهِ، كما قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]»(٣)، ويقولُ أيضًا: «أما السُّنَّةُ، فلا نِزَاعَ ولا خلافَ على أنها أصلٌ مُسْتَقِلٌّ، وأنها هي الأصلُ الثاني مِن أصولِ الإسلامِ، وأن الواجِبَ على جميعِ المسلِمين، بل على جميعِ الأُمَّةِ: الأخذُ بها، والاعتمادُ عليها، والاحتجاجُ بها إذا صَحَّ السَّنَدُ عن رسولِ اللهِ ﷺ»(٤).

ومن ذلك أيضًا: الاحتجاجُ بالسُّنَّةِ الآحادِ في العقائِدِ والأحكامِ، جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «أحاديثُ الآحادِ الصحيحةُ قد تُفِيدُ اليقينَ إذا احتَفَّتْ بالقرائِنِ، وإلا أفادَتْ غَلَبَةَ الظَّنِّ، وعلى كِلْتَا الحالتَيْنِ: يَجِبُ الاحتجاجُ بها في إثباتِ العقيدةِ وسائرِ الأحكامِ الشرعِيَّةِ»(٥).

---

(١) أخرجه البخاريُّ مِن حديثِ المغيرةِ بنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٦٩٠١)، ومسلمٌ مِن حديثِ جابرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٢٥١) واللفظُ له.

(٢) «صحيح البخاري» (٦/٢٦٦٦).

(٣) «مجموع فتاوى ابن باز» (١/ ٣٠).

(٤) «المصدر السابق» (٨/ ١٣٣).

(٥) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٤/ ٣٦٥).

٢ ـ الاقتِداءُ بالنبيِّ ﷺ في مَظْهَرِهِ وعبادَتِهِ وكلِّ شُؤُونِه:

وهذا الأَمْرُ أظهَرُ مِن أنْ يُدَلَّلَ عليه بمِثَالٍ؛ فالناظِرُ في سَمْتِ أهلِ العلمِ مِن أهلِ السُّنَّةِ في هذا العَصْرِ يَجِدُ فيهم الحِرْصَ الشَّدِيدَ، والاتِّبَاعَ التامَّ لهَدْيِ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ في مَظْهَرِهم، وصلاتِهم وعباداتِهم، وكلِّ شؤونِهم.

وحَرَصَ الكثيرُ منهم على التصنيفِ والتأليفِ في هَدْيِ النبيِّ ﷺ في صلاتِهِ وأذانِهِ وحَجِّهِ وصِيَامِهِ، كما هو شأنُ العلَّامَةِ المحدِّثِ محمَّد ناصِرِ الدِّينِ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وغيرِه.

ب ـ نَشْرُ السُّنَّةِ وعلومِها:

قَيَّضَ اللهُ مِن علماءِ أهلِ السُّنَّةِ في هذا العصرِ مَن عُنِيَ بنَشْرِ علومِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وذلك مِن خلالِ وسائلَ عديدةٍ، **منها**:

١ ـ العنايَةُ بالتأليفِ في مجالِ السُّنَّةِ النبويةِ، فظَهَرَ بذلك العديدُ مِن المؤلَّفَاتِ الجادَّة.

٢ ـ تحقيقُ الكثيرِ مِن كُتُبِ السُّنَّةِ لعلماءِ السلفِ المتقَدِّمين.

٣ ـ إنشاءُ العديدِ مِن كُلِّيَّاتِ الحديثِ والسُّنَّةِ في الجامعاتِ الإسلاميةِ.

٤ ـ إنشاءُ العديدِ مِن المراكِزِ التي تُعْنَى بنَشْرِ علومِ السُّنَّةِ، مثل: مركَزِ خدمةِ السُّنَّةِ النبويَّةِ في الجامعةِ الإسلاميةِ بالمدينةِ المنورةِ، الذي يُعْنَى بجمعِ وحِفْظِ الكتبِ المخطوطةِ والمطبوعةِ والوثائِقِ والمعلوماتِ المتعَلِّقَةِ بالسُّنَّة.

٥ ـ تشجيعُ البحثِ والتأليفِ في مَجَالِ السُّنَّةِ، وكذا حِفْظُ السُّنَّةِ والعنايةُ بها؛ مِن خلالِ رَصْدِ الجوائِزِ المُجْزِيَةِ لها، مثل: (جائِزَةِ الأميرِ نايِفِ بنِ عبدِ العزيزِ آلِ سعودٍ التقديريةِ لخِدْمَةِ السُّنَّةِ النبويةِ وعلومِها).

٦ ـ إقامةُ العديدِ مِن المؤتمراتِ التي تُعْنَى بالسُّنَّةِ النبويةِ وعلومِها، مثل: المؤتَمَرِ العالَمِيِّ الثالثِ للسِّيرةِ والسُّنَّةِ النبويةِ، بالدَّوْحَةِ سنةَ (١٤٠٠هـ)، ومؤتمرِ السُّنَّةِ النبويةِ وقضاياها المعاصرةِ، بماليزيا سنةَ (١٤٣٢هـ)، وغيرِها.

◘ ثانيًا: الجهودُ المعاصرةُ في الذبِّ عن السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ:

يُعَدُّ العصرُ الحديثُ مِن أكثَرِ العصورِ التي حُورِبَتْ فيها السُّنَّةُ وطُعِنَ فيها، وهذا ليسَ مَحْضَ ادِّعَاءٍ وتهويلٍ؛ إذ اتَّخَذَ الطعنُ في السُّنَّةِ مسارِبَ مختلفةً:

• فتَارَةً عن طريقِ التشكيكِ في ثبوتِها، وأنها آحادِيَّةٌ وليست متواتِرَةً.

• وتارةً أُخْرَى عن طريقِ ادعاءِ تناقُضِ الرواياتِ واختلافِها بما يُظْهِرُ الأحاديثَ بمَظْهَرِ السطحِيَّةِ والسذاجةِ في التفكيرِ، ومخالَفَةِ الواقِعِ المحسوسِ، أو العقلِ الصريحِ، أو النقلِ الصحيحِ، أو التجربةِ المُسَلَّمَة.

• وتارةً بالطعنِ في حَمَلَتِها الأَوَّلِينَ ورُوَاتِها الأَقْدَمِين مِن الصحابةِ والتابِعِين.

• ومنهم مَن طَعَنَ في حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ النبويةِ وقيمَتِها التشريعيةِ.

• ومنهم مَن أَثَارَ الارتِيَابَ في الأسانيدِ وقيمَتِها العِلْمِيَّةِ.

• ومنهم مَن ادَّعَى تأَخُّرَ كتابةِ الأحاديثِ إلى قَرْنٍ أو أكثَرَ، ومِن ثَمَّ فإِنَّهُ لا يُمْكِنُ الاعتمادُ عليها؛ لأن الذاكرةَ ـ بضَعْفِها الطَّبَعِيِّ ـ لا بُدَّ أن تكونَ قد خانَتْ في نَقْلِها الأحاديثَ شفاهًا، وقَصَّرَتْ في الحِفَاظِ عليها خلالَ هذه المُدَّةِ الطويلةِ!

• ومنهم مَن ادَّعى أنَّ الأحاديثَ الفقهيةَ ـ على وَجْهِ الخصوصِ ـ كانت مِن وَضْعِ الفقهاءِ في القَرْنَيْنِ الثاني والثالثِ ليَدْعَمُوا مذاهِبَهم الفِقْهِيَّةَ!!

• وجاء آخَرُون ليُقَرِّرُوا أنَّ السُّنَّةَ كانت أحكامًا مُؤَقَّتَةً لعصرِ النبيِّ ﷺ، وأصبحَتِ الآنَ عديمَةَ الجَدْوَى، وتسَرَّبَتْ هذه الفِكْرَةُ إلى البلادِ الإسلاميةِ، وأخذَتْ شكلًا مُنَظَّمًا؛ فظَهَرَ في شِبْهِ القارَّةِ الهِنْدِيَّةِ مُنْذُ أوائِلِ القَرْنِ الرابعَ عَشَرَ الهجريِّ، جماعةٌ تُنَادِي بعَدَمِ الاحتجاجِ بالسُّنَّةِ، وسَمَّوْا أَنْفُسَهم بـ(أهل القرآن) لاكتفائِهم بأخذِ الأحكامِ مِن القرآنِ وَحْدَهُ دُونَ السُّنَّةِ، وأَلَّفُوا كُتُبًا ورسائِلَ كثيرةً لنَشْرِ أفكارِهم ومعتَقَدَاتِهم.

وكان في مقدِّمَةِ مَن أثارَ هذه الطعونَ وعَرَضَ لها بالبَحْثِ والدراسةِ: المستَشْرِقُون[(١)].

ومِن رحمةِ اللهِ جلَّ وعلا أنْ قَيَّضَ لكلِّ زمانٍ مَن يَحْفَظُ للناسِ دِينَهم، كما قال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، والسُّنَّةُ وحيٌ وذِكْرٌ، وقال ﷺ: **(يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ)**[(٢)].

ومِن معالِمِ جُهُودِ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ في الذبِّ عن السُّنَّةِ في هذا العصرِ:

أ ـ الردُّ على المُنْكِرِين للسُّنَّةِ والمسيئِين لها:

١ ـ التحذيرُ مِن أعداءِ السُّنَّةِ والردُّ عليهم:

أعداءُ السُّنَّةِ في هذا العصرِ كُثُرٌ، منهم العَقْلَانِيُّون، والعَصْرَانِيُّون، والحَدَاثِيُّون، والقُرْآنِيُّون، وغيرُهم ممن أنكَرَ السُّنَّةَ جُمْلَةً، وممَّن أنكَرَ السُّنَّةَ المخالِفَةَ للمعقولِ بزَعْمِهم، وقد تصدَّى العلماءُ للردِّ على هؤلاءِ، ومِن أبرَزِهم العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ، حيثُ يقولُ ـ في مَعْرِضِ رَدِّهِ على أحدِ أعداءِ السُّنَّةِ المدعوِّ رشاد خليفة ـ: «. . . فإنَّ دَعْوَتَهُ للإسلامِ يَظْهَرُ منها المُخادَعَةُ والتغريرُ بالمسلِمِين الجُدُدِ، والسُّذَّجِ مِن العامَّةِ باسمِ الإسلامِ؛ في الوقتِ الذي هو يُحَارِبُ فيه الإسلامَ بإنكارِهِ السُّنَّةَ والتعاوُنِ مع المُنْكِرِين لها قولًا وفِعْلًا، ولَمَّا سُئِلَ عن رَأْيِهِ في أحاديثِ الرسولِ ﷺ؟ أجابَ: «الحديثُ مِن صُنْعِ إبليسَ»! ومِن أقوالِهِ التي تُوَضِّحُ رَفْضَهُ للسُّنَّةِ وتأويلَه القرآنَ الكريمَ برأْيِهِ ما يلي:

١ ـ قولُه: إنَّه لا يجوزُ رَجْمُ الزاني أو الزانيةِ سواءٌ كانا مُحْصَنَيْنِ أو غيرَ مُحْصَنَيْنِ؛ لأن ذلك لم يَرِدْ في القرآن.

---

(١) **انظر**: «دفاع عن السُّنَّة ورد شبه المستشرقين» لمحمد أبو شهبة (ص٣٩٦ ـ ٤٨١).

(٢) رواه البيهقي في «السنن» (١٠/٢٠٩)، رقم (٢١٤٣٩)، وابنُ وضَّاح في كتاب «البدع» (ص٣)، رقم (١)، والآجُرِّيُّ في كتاب «الشريعة» (ص٤)، رقم (١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (١/٥٣).

٢ ـ تَبَجُّحُه بصورةٍ مستَمِرَّةٍ بما يُرْوَى **(لَا تَكْتُبُوا عَنِّي سِوَى الْقُرْآنِ)**(١)؛ أنَّه لا تَجُوزُ كتابةُ الأحاديثِ.

٣ ـ استدلالُه على ما ذَهَبَ إليه مِن أنه لا حاجَةَ للسُّنَّةِ ولا لتفسيرِ الرسولِ ﷺ للقرآنِ، بقولِهِ ﷻ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقولِهِ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

٤ ـ ادِّعَاؤُه أنَّ الأخذَ بالسُّنَّةِ وكتابَتَها وجمعَ الأحاديثِ في القرنَيْنِ الثاني والثالثِ، كان سببًا في سقوطِ الدولةِ الإسلاميةِ.

٥ ـ عدمُ التصديقِ بالمِعْرَاجِ، وأنَّ الرسولَ ﷺ لم يأتِ بجديدٍ في الصلاةِ؛ لأن العَرَبَ قد توارَثُوها بهذه الكيفيةِ المعهودةِ عن جَدِّهم إبراهيمَ عليه السلام.

وغير ذلك مِن الآراءِ الباطلةِ التي يُفَرِّقُ بها كلمةَ المسلِمين، مع ما فيها مِن مُحَادَّةِ للهِ ورسولِه.

لذا؛ فقد رأيتُ مِن الواجِبِ توضيحَ أَمْرِهِ وكشفَ حقيقَتِهِ للمسلِمين؛ لئلا يَغْتَرَّ أحدٌ بكلامِهِ أو ينخَدِعَ بآرائِه، وحتى يكونَ الجميعُ على معرفةٍ بمكانةِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، فلا يَخْفَى على كلِّ مسلم أنَّ سُنَّةَ المصطَفَى ﷺ هي المصدَرُ الثاني للتشريعِ، وقد أجمَعَ على ذلك سَلَفُ الأُمَّةِ وعلماؤُها، وقد حَفِظَ اللهُ سُنَّةَ نَبِيِّه ﷺ كما حَفِظَ كتابَه، فقَيَّضَ لها رجالًا مُخْلِصِين وعلماءَ عامِلِين وَهَبُوا نُفُوسَهم وكَرَّسُوا حياتَهم لخِدْمَتِها وتَمْحِيصِها وتَدْقِيقِها ونَقْلِها بأمانَةٍ وإخلاصٍ، كما نَطَقَ بها رسولُ اللهِ ﷺ مِن غيرِ تحريفٍ ولا تغييرٍ لا في المعنَى ولا في اللفظِ...»(٢).

---

(١) أصلُ الحديثِ عندَ مسلم (٥٤٣٦) بروايةِ أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، ولفظُه: **(لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ)**.

قال أبو حاتِمٍ رحمه الله: «زَجْرُهُ ﷺ عن الكِتْبَةِ عنه سِوَى القرآنِ، أرادَ به الحَثَّ على حِفْظِ السُّنَنِ دُونَ الاتِّكَالِ على كِتْبَتِها وتَرْكِ حِفْظِها والتفقُّه فيها». «صحيح ابن حبان» (١/ ٢٦٥).

(٢) مقالٌ بعُنْوَان: «كلمة تحذيرية حولَ إنكارِ رشاد خليفة للسُّنَّةِ المطَهَّرة» للعلامةِ ابن باز، منقولٌ مِن موقِعِه الرسميِّ www.binbaz.org.sa.

٢ ـ **الدِّفَاعُ عن كُتُبِ السُّنَّةِ:**

طَعَنَ بعضُ الموتُورِينَ في كُتُبِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ المشهورةِ، مثلِ مُسْنَدِ الإمامِ أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ، وادَّعَوْا أنها مِن اختلاقِ الوَضَّاعِينَ والزنادِقَةِ، وقد تصدَّى علماءُ العصرِ لهذه الافتراءاتِ بالحُجَّةِ والبراهينِ، ومن ذلك: كتاب «الذبّ الأحمَد، عن مُسْنَدِ الإمامِ أحمد» للعلَّامَةِ الألبانيِّ رَحِمَهُ اللهُ، ردَّ فيه على عبدِ القُدُّوسِ الهاشِمِيِّ في دعواهُ عدَمَ صِحَّةِ نِسْبَةِ «المسنَدِ» إلى الإمامِ أحمدَ.

٣ ـ **الدفاعُ عن رواةِ الحديثِ:**

قد تقدَّمَ معنا في نصرةِ الصحابةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، جهودُ أهلِ العلمِ في الدفاعِ عن الصحابةِ جُمْلَةً، **ومِن ذلك**: دفاعُهم عن رُوَاةِ الحديثِ؛ كأبي هريرةَ وغيرِه.

وقد أُلِّفَ العديدُ مِن المصنَّفَاتِ في هذا العصرِ، في الردِّ على شُبَهِ الطاعِنِين في رواةِ السُّنَّةِ، **مثل**:

- «**دفاعٌ عن السُّنَّةِ وردُّ شُبَهِ المستَشْرِقِين**» لمحمد أبو شُهْبَة.
- «**الردُّ على الطاعِنِ في أبي هريرةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» لحسن بن علي الكَتَّانِيِّ.
- «**البرهان، في تبرئةِ أبي هريرةَ مِن البُهْتَان**» لعبد الله بن عبد العزيزِ بن عليٍّ الناصِر.

٤ ـ **الردُّ على الطاعِنِين في حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ:**

وقد تصدَّى العلماءُ للطاعِنِين في حُجَّيةِ السُّنَّةِ، وأُلِّفَ في ذلك العديدُ مِن المؤلَّفَاتِ، **منها**:

- «**السُّنَّةُ النبويةُ ومطاعِنُ المبتدعةِ فيها**» لمكي الشامي.
- «**مُنْكِرُو السُّنَّةِ في ميزانِ العَقْلِ والشرعِ**» لمحمد نعيم ساعي.
- «**دفعُ الشبهاتِ عن السُّنَّةِ النبويَّة**» لعبد المُهْدِي عبد القادِر.
- «**موقِفُ المدرسةِ العقليةِ الحديثةِ مِن الحديثِ النبوي**» لشفيق بن عيد بن عبد الله شقير.

• «**إثباتُ الخَبَر، في جوابِ مُنْكِرِي الحديثِ والأثر**» لعبد السَّتَّار حسن العمفوري.

• «**نصرة الحديث**» لحبيبِ الرحمٰن الأعْظَمِيّ.

• «**القرآنِيُّون وشبهاتُهم حولَ السُّنَّة**» لخادم حسين إلٰهي بخش.

ب ـ التحذيرُ مِن الكذبِ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، ونَشْرُ الأحاديثِ الواهيةِ مُبَيَّنًا حُكْمُها:

١ ـ التحذيرُ مِن الكذبِ على رسولِ الله ﷺ:

الكَذِبُ على النبيِّ ﷺ من أعظَمِ الموبِقَاتِ، وهي سبيلُ المُجْرِمِين في الطعنِ في سُنَّةِ سَيِّدِ المرسَلِين، سواءٌ باختِلَاقِ الأحاديثِ المكذوبةِ، أو بتَرْويجِها.

وقد حَذَّرَ علماءُ السُّنَّةِ مِن أهلِ عَصْرِنا هذا مِن الأحاديثِ المكذوبةِ والرواياتِ المُخْتَلَقَةِ على النبيِّ ﷺ، وأَلَّفُوا في ذلك الكُتُبَ، وكَتَبُوا الرُّدُودَ.

ومن ذلك: جهودُ العلَّامَةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللَّهُ في التحذيرِ مِن الرواياتِ المختلقةِ في هذا العصرِ وغيرِه، **مثل:**

• رسالة: «**تنبيه هام على كَذِبِ الوَصِيَّةِ المنسوبةِ للشيخِ أحمدَ خادِمِ الحَرَمِ النبويِّ الشريف**»، التي ادَّعى فيها صاحِبُها أنَّه رأى النبيَّ ﷺ في المَنَامِ وأعطاهُ وَصِيَّةً للأُمَّةِ وأَمَرَهُ بنَشْرِها بينَ الناسِ، وتَوَعَّدَ مَن أَعْرَضَ عنها، وغيرُ ذلك مِن الأكاذيبِ.

ومنها: رَدُّه رَحِمَهُ اللَّهُ على نُبَذٍ مشتمِلَةٍ على حديثٍ مُطَوَّلٍ في الإسراءِ والمِعْرَاجِ نَسَبَها جامِعُها إلى ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ ﷺ؛ قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلَمَّا قَرَأْتُها وتدَبَّرْتُ ما فيها؛ تَحَقَّقْتُ أنها مكذوبةٌ على النبيِّ ﷺ وعلى ابنِ عَبَّاسٍ...»(١).

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٢٦/ ٣١٧).

ومن ذلك: رَدُّه على بعضِ الرواياتِ الضعيفةِ التي يَنْشُرُها القُصَّاصُ والوُعَّاظُ في بعضِ المساجِدِ، حيث يقولُ: «هذه الأخبارُ التي ذَكَرَها هذا الواعِظُ كُلُّها باطِلَةٌ مكذوبةٌ على النبيِّ ﷺ، ولا أَصْلَ لها... فيَنْبَغِي التحذيرُ مِن هؤلاءِ الكَذَّابِين، وينبَغِي للواعِظِ أنْ يَتَّقِيَ اللهَ سبحانَه إذا وَعَظَ الناسَ...»(١).

٢ ـ نَشْرُ الأحاديثِ الواهِيَةِ والضعيفةِ مُبَيَّنًا حُكْمُها:

تساهَلَ الكثيرُ مِن الناسِ في هذا العصرِ في نَشْرِ الأحاديثِ الواهيةِ والضعيفةِ، وللعلماءِ جُهُودٌ مبارَكَةٌ في هذا العَصْرِ في التحذيرِ مِن هذا الصنيعِ، يأتي على رأسِهم العلَّامَةُ المحدِّثُ محمَّد ناصر الدِّينِ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللهُ، من خلالِ «**سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ في الأمَّة**»، حيثُ نَبَّه على الكثيرِ مِن مساوِئِ روايةِ الأحاديثِ الضعيفةِ ونَشْرِها، حيثُ يقولُ في مقدِّمَةِ هذه السلسلةِ: «مِنَ المصائِبِ العُظْمَى التي نَزَلَتْ بالمسلِمِين منذُ العصورِ الأُولَى: انتشارُ الأحاديثِ الضعيفةِ والموضوعةِ بينهم، لا أستَثْنِي أحدًا منهم، ولو كانُوا علماءَهم، إلا مَن شاءَ اللهُ منهم مِن أئمةِ الحديثِ ونُقَّادِه: كالبُخَارِيِّ، وأحمَدَ، وابنِ مَعِينٍ، وأبي حاتِمٍ الرازِيِّ، وغيرِهم.

وقد أدَّى انتشارُها إلى مفاسِدَ كثيرةٍ، منها ما هو مِن الأمورِ الاعتقادِيَّةِ الغَيْبِيَّةِ، ومنها ما هو مِن الأمورِ التشريعيةِ، وسيرى القارِئُ الكريمُ الأمثلةَ الكثيرةَ لِمَا نَدَّعِيهِ في كثيرٍ مِن الأحاديثِ الآتيةِ إنْ شاءَ اللهُ تعالى.

وقد اقتَضَتْ حِكْمَةُ العليمِ الخبيرِ سبحانَه وتعالى ألا يَدَعَ هذه الأحاديثَ التي اختَلَقَها المُغْرِضونَ لغاياتٍ شتى؛ تَسْرِي بينَ المسلِمِين دُونَ أن يُقَيِّضَ لها مَن يَكْشِفُ القِنَاعَ عن حَقِيقَتِها، ويُبَيِّنُ للناسِ أَمْرَها، أولئكَ هم أئمةُ الحديثِ الشريفِ، وحامِلُو أَلْوِيَةِ السُّنَّةِ النبويةِ...»(٢).

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٦/٣٥٨).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (١/٤٧).

ج - بَيَانُ حكمِ المستهزِئ بالسُّنَّةِ النبويةِ:

مِن أَشَدِّ ما يلاقِيهِ أهلُ السُّنَّةِ المتمَسِّكُون بها في هذا العصرِ، حَمَلاتُ السخريةِ والاستهزاءِ بما تَمَسَّكوا به مِن هَدْيِ النبيِّ ﷺ وسَمْتِهِ، وقد بَيَّنَ العلماءُ المعاصِرُون حكمَ المسيءِ المستهزِئ بالسُّنَّةِ، **ومِن نماذِجِ ذلك:**

١ - حكمُ الاستهزاءِ بالسُّنَّةِ مُطْلَقًا:

جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «الاستهزاءُ بسُنَّةِ الرسولِ ﷺ كُفْرٌ ورِدَّةٌ عنِ الإسلام، حتى ولو كان مازِحًا، أو يَقْصِدُ مضايَقَةَ شخصٍ؛ قال ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]»[(١)].

٢ - حُكْمُ الاستهزاءِ ببعضِ السُّنَّةِ أو شعارِها كاللِّحْيَة:

جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «قد دَلَّتْ سُنَّةُ رسولِ اللهِ ﷺ الصحيحةُ على وجوبِ إعفاءِ اللِّحَى وإرخائِها وتوفيرِها، وعلى تحريمِ حَلْقِها وقَصِّها... أما مَنِ استهزَأَ بها وشَبَّهَها بالعانَةِ، فهذا قد أَتَى مُنْكَرًا عظيمًا يوجِبُ رِدَّتَه عن الإسلامِ؛ لأنَّ السُّخْرِيَةَ بشيءٍ مما دَلَّ عليه كتابُ اللهِ أو سُنَّةُ رسولِهِ محمَّدٍ ﷺ: تعتَبَرُ كُفْرًا ورِدَّةً عن الإسلامِ؛ لقولِ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ الآيَةَ»[(٢)].

٣ - حُكْمُ الاستهزاءِ بالمُتَمَسِّكِين بالسُّنَّةِ لتَمَسُّكِهِم بها:

قال العلَّامةُ ابنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ: «هؤلاءِ الذين يَسْخَرُون بالمُلْتَزِمِين بدِينِ اللهِ المُنَفِّذِين لأوامِرِ اللهِ إذا كانُوا يستَهْزِئُون بهم مِن أجلِ ما هُم عليه مِن الشَّرْعِ، فإنَّ استهزاءَهم بهم استهزاءٌ بالشريعةِ، والاستهزاءُ بالشريعةِ كُفْرٌ، أما إذا كانوا يستهزِئُون بهم؛ يَعْنُون أشخاصَهم بغَضِّ النَّظَرِ عما هُم عليه مِن اتِّبَاعِ السُّنَّةِ في

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (١/٤٠٦). (٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/٤٢).

الثِّيَابِ واللِّحْيَة، فإنهم لا يكفرون بذلك؛ لأن الإنسانَ قد يَسْتَهْزِئُ بالشخصِ نَفْسِهِ بغَضِّ النَّظَرِ عن عَمَلِهِ وفِعْلِه، فإذا كانوا يستَهْزِئُون بهم مِن أجلِ هذا الفِعْلِ، ويجعَلُون الاستهزاءَ مُنْصَبًّا على الفِعْلِ، فهذا كفرٌ؛ لأنه استهزاءٌ بشريعةِ الله ﷻ، أما إذا كانَ يستهزِئُ به - أي: بهذا الشخصِ نَفْسِه - ولم يَخْطِرْ ببالِهِ الاستهزاءُ بدِينِ الله، فليسَ هذا بكُفْرٍ، لكن يجبُ على كلِّ إنسانٍ أنْ يَحْذَرَ مِن الاستهزاءِ بأهلِ العِلْم، أو الاستهزاءِ بأهلِ الدِّينِ الذين تَمَسَّكُوا بما دَلَّ عليه كتابُ اللهِ وسُنَّةُ رسولِهِ ﷺ»[(١)].

٤ - حُكْمُ الاستهزاءِ بحِجَابِ المرأةِ المُسْلِمَةِ:

جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة»: «مَن يستَهْزِئُ بالمسلِمَةِ أو المسلمِ مِن أجلِ تَمَسُّكِه بالشريعةِ الإسلاميةِ فهو كافِرٌ، سواءٌ كان ذلك في احتجابِ المسلمة احتجابًا شرعيًّا أم في غيرِه...»[(٢)].

د - تَصْفِيَةُ السُّنَّةِ مِن الأحاديثِ الضعيفةِ والواهِيَةِ:

وهذا مِن خلالِ تَمْيِيزِ الصحيحِ مِن الضعيفِ، وإخراجِ السُّنَّةِ للناسِ صافِيَةً مما عَلِقَ بها مِن الأحاديثِ الواهيةِ، وقد تَوَلَّى هذه المَهَمَّةَ العظيمةَ في هذا العصرِ لَفِيفٌ مِن علماءِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، في مقدِّمَتِهم: العلَّامةُ المحدِّثُ: محمد ناصر الدِّينِ الألبانيُّ رحمه الله، حيثُ أَخْرَجَ العديدَ مِن كتبِ السُّنَّةِ، بعدَ أنْ مَيَّزَ بينَ صحيحِها وضعيفِها، مثل:

- **«سلسلة الأحاديث الصحيحة»**.
- **«سلسلة الأحاديث الضعيفة»**.
- **«صحيح وضعيف السُّنَنِ الأربعة»**: أبي داود، والترمذيِّ، والنسائيِّ، وابن ماجه.
- **«صحيح وضعيف الترغيب والترهيب»**.

---

(١) «مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين» (٢/ ١٥٨).

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٢٥).

• «صحيح الأدب المفرد».

• «صحيح الجامع الصغير وزيادته».

يقول العلَّامَةُ الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ - في بيانِ أُصُولِ الدعوةِ السَّلَفِيَّةِ -: «...الأصلُ الأَوَّلُ: التَّصْفِيَة، **وأعني بالتصفيةِ**: تقديمَ الإسلامِ إلى الشبابِ المسلِمِ مُصَفًّى مِن كلِّ ما دَخَلَ فيه على مَرِّ هذه القُرُونِ والسِّنِينَ الطِّوَال؛ مِن العقائِدِ ومن الخُرَافاتِ، ومِن البِدَعِ والضلالات، ومِن ذلك: ما دخل فيه مِن أحاديثَ غيرِ صحيحةٍ قد تكونُ موضوعةً، فلا بُدَّ مِن تحقيقِ هذه التصفيةِ؛ لأنه بغَيْرِها لا مَجَالَ أبدًا لتحقيقِ أُمْنِيَّةِ هؤلاءِ المسلِمِين، الذين نعتَبِرُهم مِن المصطَفَيْنَ المختارِينَ في العالَمِ الإسلامي الواسِع.

فالتصفيةُ هذه إنما يُرَادُ بها: تقديمُ العلاجِ الذي هو الإسلامُ، الذي عالَجَ ما يُشْبِهُ هذه المشكِلَةَ، حينَما كان العَرَبُ أَذِلَّاءَ وكانوا مِن فارِسَ والرُّومِ والحَبَشَةِ مِن جِهَةٍ، وكانوا يَعْبُدُون غيرَ اللهِ تبارَكَ وتعالى مِن جِهَةٍ أُخْرَى»(١).

المطلَبُ الثاني

الجهودُ المعاصرةُ في نصرةِ الشريعةِ، والتحذيرِ مِن البِدْعَة

إنَّ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ هم حُمَاةُ هذا الدِّينِ وشريعةِ ربِّ العالَمِين في كلِّ عَصْرٍ ومِصْرٍ، وهم الذين يَنْفُون عنه تحريفَ الغَالِينَ وانتحالَ المُبْطِلِين، **ومن أبرزِ جهودِهم في هذا المجالِ ما يأتي:**

◻ أولًا: الجهودُ المعاصِرَةُ في نصرةِ الدِّينِ والشريعةِ:

أ - الحَثُّ على التَّمَسُّك بأحكامِ الشريعةِ والتحاكُمِ إليها، وبَيَانُ محاسِنِها:

مِن بَلايَا العصرِ: تعطيلُ الشريعةِ، واستبدالُ القوانينِ البَشَرِيَّةِ الوَضْعِيَّةِ بها

---

(١) مقالٌ بعُنوان: «التصفية والتربية» للألباني. **انظر موقعه الرسمي**: www.alalbany.net، وللألبانيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ رسالةٌ باسْمِ: «التصفية والتربية وحاجة المسلمين إليهما».

في كثيرٍ مِن البلادِ الإسلامية، وقد تصدَّى العلماءُ لهذه البادِرَةِ النَّكْرَاءِ، **وذلك مِن خلالِ ما يلي:**

١ ـ بَيَانُ العلماءِ المعاصِرين لشموليَّةِ الشريعةِ وصلاحِها لكلِّ زمانٍ ومكانٍ:

مما لَبَسَ به المُرْجِفُون على الناسِ، دعوى أنَّ الشريعةَ المحمَّدِيَّةَ قاصِرَةٌ وغيرُ مواكِبَةٍ لمستَجِدَّاتِ العَصْرِ، وأنَّ زمانَها قد وَلَّى وأَدْبَرَ، وغيرَ ذلك مِن الشُّبَهِ والأراجِيف.

وقد بَيَّنَ أهلُ العلمِ شموليةَ الشريعةِ وصلاحَها في هذا العصرِ لكلِّ مناحِي الحياةِ المادِّيَّةِ والرُّوحِيَّةِ، وهذه بعضُ أقوالِهم النَّيِّرَةِ في ذلك:

• **يقولُ العلَّامَةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ** رَحِمَهُ اللهُ: «الشَّرْعُ المُطَهَّرُ صالِحٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ، والكَفِيلُ بحَلِّ مشاكِلِ العالَمِ في أُمورِ دِينِهم ودُنْيَاهم مهما طالَ الزمانُ وتغيَّرَتِ الأَحوالُ وتطَوَّرَ الإنسانُ؛ لأنَّ الشريعةَ قواعِدُ شَرَعَهَا المُحِيطُ عِلْمُه بكلِّ شيءٍ لتَنْظِيمِ أَحوالِ الناسِ وحَلِّ مشاكِلِهم على الدَّوَامِ، وهو سبحانَه العليمُ الحكيمُ الذي شَرَعَ الشرائعَ وأَوْضَحَ الأَحكامَ أَرأَفُ بعبادِهِ المؤمِنِين غَنِيِّهم وفَقِيرِهم، وأَعْلَمُ بمصالِحِ خَلْقِهِ مِن أَنْفُسِهم»(١).

• **ويقولُ العلَّامَةُ ابنُ عُثَيْمِين** رَحِمَهُ اللهُ: «... ففي الشرائِعِ السابقةِ كانت كُلُّ شريعةٍ تُنَاسِبُ حالَ الأُمَمِ زمانًا ومكانًا وحالًا، وبعدَ بَعْثَةِ الرسولِ ﷺ أصبحَتْ شريعَتُهُ تُنَاسِبُ الأُمَّةَ التي بُعِثَ النبيُّ ﷺ إليها مِن أَوَّلِ بَعْثَتِهِ إلى نهايةِ الدُّنْيَا.

ولِهذا كان مِن العباراتِ المعروفةِ: أنَّ الدِّينَ الإسلامِيَّ صالِحٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ وحالٍ، ولو تَمَسَّكَ الناسُ به لأصلَحَ اللهُ الخَلْقَ»(٢).

٢ ـ بيانُ العلماءِ المعاصِرين أنَّ التمسُّكَ بالشريعةِ لا يُنَافِي التقدُّمَ الحضارِيَّ:

مِن الشُّبَهِ المعاصرةِ التي رُمِيَتْ بها الشريعةُ السَّمْحَةُ ظُلْمًا وعُدوانًا،

---

(١) «فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ» (١/ ٥).

(٢) «لقاء الباب المفتوح» لابن عثيمين، دروس صوتيةٌ قام بتفريغها موقعُ الشبكة الإسلامية www.islamweb.net.

دعوى أنَّ الشريعةَ المحمديةَ شريعةٌ رَجْعِيَّةٌ جامِدَةٌ، ومضادَّةٌ للرُّقِيِّ والحضارةِ المَدَنِيَّةِ، وأنْ لا سبيلَ للرُّقِيِّ إلا بالتخَلِّي عن أحكامِها البائِدَةِ - بزَعْمِهم - وهي شُبْهَةٌ واهِيَةٌ بلا رَيْبٍ.

• **يقول العلَّامَةُ محمد الأمينُ الشِّنْقيطِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ التقدُّمَ لا ينافي التمسُّكَ بالدِّينِ؛ فما خَيَّلَهُ أعداءُ الدِّينِ لضِعَافِ العقولِ ممن ينتَمِي إلى الإسلامِ: مِن أنَّ التقدُّمَ لا يُمْكِنُ إلا بالانسلاخِ مِن دِينِ الإسلامِ، باطِلٌ لا أَساسَ له، والقرآنُ الكريمُ يَدْعُو إلى التقدُّمِ في جميعِ الميادِينِ التي لها أهمِّيَّةٌ في دُنْيا أو دِينٍ، ولكن ذلك التقدُّمَ في حدودِ الدِّينِ، والتحَلِّي بآدابِهِ الكريمةِ، وتعاليمِهِ السماوِيَّةِ؛ قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

فهو أَمْرٌ جازِمٌ بإعدادِ كلِّ ما في الاستطاعةِ مِن قُوَّةٍ ولو بَلَغَتِ القوةُ مِن التطوُّرِ ما بَلَغَت، فهو أمرٌ جازمٌ بمُسَايَرَةِ التطوُّرِ في الأمورِ الدنيويةِ، وعدمِ الجُمُودِ على الحالاتِ الأُوَلِ إذا طَرَأَ تطوُّرٌ جديدٌ، ولكن كلّ ذلك مع التمسُّكِ بالدِّينِ.

فالكُفَّارُ خَيَّلُوا لضِعَافِ العقولِ أنَّ التقدُّمَ والتمسُّكَ بالدِّينِ متبايِنَانِ تبايُنَ مقابَلَةٍ، بحيثُ يستحِيلُ اجتماعُهما؛ فكان مِن نتائِجِ ذلك انحلالُهم مِن الدِّينِ رغبةً في التقدُّمِ؛ فخَسِرُوا الدُّنْيَا والآخِرَةَ؛ ذلك هو الخُسْرَانُ المبين!

والتحقيقُ: أنَّ النِّسْبَةَ بين التقدُّمِ والتمسُّكِ بالدِّينِ بالنظرِ إلى العقلِ وحدَه، وقَطْعِ النظرِ عن نصوصِ الكتابِ والسُّنَّةِ، إنما هي تبايُنُ المخالَفَةِ، وضابِطُ المتبايِنَيْنِ تبايُنَ المخالفةِ: أن تكونَ حقيقةُ كلٍّ منهما في حَدِّ ذاتِها تُبايِنُ حقيقةَ الآخَرِ، ولكنهما يمكِنُ اجتماعُهما عقلًا في ذاتٍ أُخْرَى؛ كالبَيَاضِ والبُرُودَةِ، والكلامِ والقُعُودِ، والسَّوَادِ والحلاوَةِ.

فإن النسبَةَ بين التمسُّكِ بالدِّينِ والتقدُّمِ؛ كالنِّسبةِ بين الملزومِ ولازِمِه؛ لأن التمسُّكَ بالدِّينِ ملزومٌ للتقدُّمِ، بمعنى أنه يَلْزَمُ عليه التقدُّمُ.

فانظُرْ كيف خَيَّلُوا لهم أن الرَّبْطَ بين الملزومِ ولازِمِه كالتنافِي الذي بينَ النقيضَيْنِ والضِّدَّيْنِ؟! وأطاعُوهم في ذلك لسَذَاجَتِهم وجَهْلِهم وعَمَى بصائِرِهم، فهُم ما تَقَوَّلُوا على الدِّينِ الإسلامِيِّ ورَمَوْهُ بما هو منه بريءٌ إلا لِيُنَفِّرُوا منه ضِعَافَ العقولِ ممن ينتَمِي للإسلامِ؛ لِيُمْكِنَهم الاستيلاءُ عليهم؛ لأنهم لو عَرَفُوا الدِّينَ حقًّا واتَّبَعُوه لفَعَلُوا بهم ما فَعَلَ أسلافُهم بأسلافِهم، فالدِّينُ هو هو، وصِلَتُهُ باللهِ هي هي، ولكنَّ المنتَسِبين إليه في جُلِّ أقطارِ الدُّنْيا تَنَكَّرُوا له، ونَظَرُوا إليه بعَيْنِ المَقْتِ والازدِرَاءِ؛ فجَعَلَهم اللهُ أَرِقَّاءَ للكَفَرَةِ الفَجَرَةِ! ولو راجَعُوا دِينَهم لرَجَعَ لهم عِزُّهم ومَجْدُهم، وقادُوا جميعَ أهلِ الأرضِ، وهذا مما لا شَكَّ فيه؛ ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤]»(١).

٣ - بيانُ علماءِ العصرِ أنَّ في تطبيقِ الشريعةِ حَلًّا لكلِّ المشكلاتِ العَصْرِيَّةِ:

اكتَوَى العالَمُ بأَسْرِهِ بمساوِئِ القوانينِ الوَضْعِيَّةِ، واصطَلَى بنارِها، وتبيَّنَ له عَوَارُها، وتيَقَّنَ مِن كَسَادِها وفَسَادِها، وقد بَيَّنَ علماءُ العصرِ أنَّه لا سبيلَ للخروجِ مِن المشكلاتِ والأَزَمَاتِ العالَمِيَّةِ، سواءٌ منها الاقتصاديةُ أو الأخلاقيَّةُ أو غيرُها إلا بالتحاكُمِ إلى أحكامِ الشريعةِ الربانِيَّةِ المحمَّديةِ، فليس ثَمَّةَ شريعةٌ تُحَقِّقُ المصالِحَ على أكمَلِ وَجْهٍ، وتَدْرَأُ المفاسِدَ مِن كُلِّ وَجْهٍ سِوَى الشريعةِ المحمَّدِيَّةِ.

• **قال العلَّامَةُ محمد الأمينُ الشِّنْقِيطِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن هَدْيِ القرآنِ للتي هي أَقْوَمُ: هَدْيُه إلى حَلِّ المشاكِلِ العالَمِيَّةِ بأقوَمِ الطُّرُقِ وأعدَلِها»، ثم قال:

«... **وبالجُمْلَةِ**: فالمصالِحُ التي عليها مَدَارُ الشرائِعِ ثلاثٌ:

الأُولَى: درءُ المفاسِدِ، المعروفُ عند أهلِ الأصولِ بالضَّرُورِيَّاتِ.

والثانية: جَلْبُ المصالِحِ، المعروفُ عندَ أهلِ الأصولِ بالحاجِيَّاتِ.

والثالثة: الجَرْيُ على مكارِمِ الأخلاقِ ومحاسِنِ العاداتِ، المعروفُ عندَ أهلِ الأصولِ بالتَّحْسِينِيَّاتِ والتَّتْمِيمَاتِ.

---

(١) «أضواء البيان» (٣/ ٤٠).

وكلُّ هذه المصالِحِ الثلاثِ هَدَى فيها القرآنُ العظيمُ للطريقِ التي هي أَقْوَمُ الطُّرقِ وأَعْدَلُها.

فالضروريات التي هي دَرْءُ المفاسِدِ، إنما هي دَرْؤُها عن سِتَّةِ أشياءَ: الدِّينِ، والنَّفسِ، والعَقْلِ، والنَّسَبِ، والعِرْضِ، والمالِ، كُلُّها جاءَ القرآنُ بالمحافَظَةِ عليها بأقوَمِ الطُّرُقِ وأَعْدَلِها.

المصلحةُ الثانية: جَلْبُ المصالِحِ، وقد جاء القرآنُ بجَلْبِ المصالِحِ بأقوَمِ الطُّرُقِ وأعدَلِها، ففَتَحَ الأبوابَ لجَلْبِ المصالِحِ في جميعِ الميادينِ، قال ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَوٰةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]؛ ولأجلِ هذا جاءَ الشرعُ الكريمُ بإباحَةِ المصالِحِ المتبادَلَةِ بين أفرادِ المجتَمَعِ على الوجهِ المشروعِ؛ ليستَجْلِبَ كلٌّ مصلَحَتِهِ مِن الآخَرِ؛ كالبُيُوعِ، والإجارَاتِ، والأَكْرِيَةِ، والمساقاةِ، والمُضارَبَةِ، وما جَرَى مَجْرَى ذلك.

المصلحةُ الثالثةُ: الجَرْيُ على مكارِمِ الأخلاقِ ومحاسِنِ العادات، وقد جاءَ القرآنُ بذلك بأقوَمِ الطُّرُقِ وأعدَلِها، والحَضُّ على مكارِمِ الأخلاقِ ومحاسِنِ العاداتِ كثيرٌ جدًّا في كتابِ اللهِ وسُنَّةِ نَبيِّه ﷺ؛ ولذلك لَمَّا سُئِلَتْ عائشةُ ﵂ عن خُلُقِهِ ﷺ قالت: كان خُلُقُهُ القرآنَ؛ لأن القرآنَ يشتَمِلُ على جميعِ مكارِمِ الأخلاقِ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ يقولُ في نَبيِّه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]»[1].

٤ ـ التحاكُمُ إلى الشريعةِ الإسلاميةِ:

مِنْ نِعَمِ اللهِ تعالى على بعضِ البلادِ الإسلاميةِ في هذا العصرِ، وعلى رأسِها بلادُ الحَرَمَيْنِ: أنْ قَيَّضَ اللهُ مِنْ قادَتِها وحُكَّامِها ـ منذُ تأسيسِها على يَدِ الأميرِ محمدِ بنِ سعودٍ ﵀، وعَبْرَ مراحِلِها الثلاثِ ـ إلى التحاكُمِ إلى شرعِ اللهِ في كُلِّ مناحي الحياةِ، فلم يُعْرَفْ لهذه البلادِ دستورٌ غيرُ القرآنِ وسُنَّةِ النبيِّ ﷺ.

---

(١) انظر: «أضواء البيان» (٣/ ٤٧).

ولا تكادُ تُعْرَفُ بلادٌ إسلاميةٌ في العصرِ الحديثِ، بالتحاكُمِ إلى الشريعةِ الربانِيَّةِ، والشِّرْعَةِ المحمديَّةِ في كلِّ شؤونِها، سِوَى المملكةِ العربيةِ السعوديةِ.

جاء في النِّظَامِ الأساسيِّ للحُكْمِ بالمملكةِ العربيةِ السعوديةِ: «المادة ١: المملكةُ العربيةُ السعوديةُ دَوْلَةٌ عَرَبِيَّةٌ إسلامِيَّةٌ ذاتُ سيادَةٍ تامَّةٍ؛ دينُها الإسلامُ ودستورُها كتابُ اللهِ تعالى وسُنَّةُ رسولِهِ، ولُغَتُها هي اللغةُ العربيةُ، وعاصِمَتُها مدينةُ الرِّيَاضِ»[1].

• **ويقولُ العلَّامةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ الحكومةَ السعوديةَ - أَيَّدَها اللهُ بتوفيقِهِ ورِعَايَتِه - لا تحتَكِمُ إلى قانونٍ وَضْعِيٍّ مطلقًا، وإنما مَحَاكِمُها قائمةٌ على تحكيمِ شريعةِ اللهِ تعالى، أو سُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، أو ما انعَقَدَ على القولِ به إجماعُ الأُمَّةِ؛ إذ الاحتكامُ إلى غيرِ ما أَنْزَلَ اللهُ طريقٌ إلى الكُفْرِ والظُّلْمِ والفُسُوقِ»[2].

٥ - رَدُّ العلماءِ المعاصِرين على دَعْوَى وجوبِ تجديدِ الشريعةِ:

تنادَى الكثيرُ مِن العقلانِيِّينَ والحَدَاثِيِّين العَصْرَانِيِّين إلى وجوبِ تجديدِ الشريعةِ الإسلاميةِ في كلِّ ميادينِها؛ حتى تُوَاكِبَ العصرَ الحديثَ، سواءٌ في ذلك أصولُها وفروعُها، ثابِتُها ومتَغَيِّرُها.

فصارَ الرِّبَا ضرورةً عَصْرِيَّةً، والخنَى حريةً اجتماعيةً، فاستُبِيحَتِ المُحَرَّمَاتُ، وعُطِّلَ شَرْعُ اللهِ باسمِ التجديدِ، الذي هو في حقيقَتِهِ تغييرٌ لفَحْوَى الشريعةِ ومضمونِها[3].

وقد مَنَّ اللهُ على هذه الأُمَّةِ بعُلَمَاءِ أهلِ السُّنَّةِ الذين تَصَدَّوْا لهذه الأفكارِ السقيمةِ والشُّبَهِ المُنْكَرَةِ، وأُلِّفَ العديدُ مِن الكُتُبِ في الردِّ على العقلانِيِّين، والعَصْرَانِيِّين، والحداثِيِّين، وغيرِهم من دعاةِ تغييرِ الشريعةِ، **ومِن نماذج تلك الردود:**

---

(١) «النظام الأساسي للحكم للمملكة العربية السعودية» (ص٢).

(٢) «فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ» (١٢/ ٢٥٢).

(٣) **انظر**: «تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف» لمحمد بن شاكر الشريف (ص٣٥ - ٥٩).

• «**التجديد في الفكرِ الإسلامي**» لعدنان أمامة.

• «**العصرانِيُّون بين مزاعِمِ التجديدِ وميادينِ التغريب**» لمحمد حامد الناصر.

• «**تجديد الخطابِ الدينيِّ بين التأصيلِ والتحريف**» لمحمد بن شاكِر الشريف.

• «**الاتجاهات العقلانيةُ الحديثة**» لناصر بن عبد الكريم العَقْل.

• «**العصريون معتزلةُ اليوم**» ليوسف كمال.

• «**مفهومُ التجديدِ وأدعياءُ التجديدِ المعاصرين**» لمحمود الطحان.

٦ ـ **رَدُّ العلماءِ المعاصِرين على المذاهِبِ الفكريةِ المعاصرة:**

أَدَّى انتقالُ بعضِ المذاهِبِ الفكريةِ الغربيةِ المعاصرةِ إلى بلادِ المسلِمين، إلى تعطيلِ التحاكُمِ إلى الشريعةِ، والاستبدالِ بها قوانينَ وضعيةً، إما كليًّا أو جزئيًّا، مثل: العَلْمَانِيَّة(١)، والرَّأْسِمَالِيَّةِ(٢)، والدِّيمُقْرَاطِيَّةِ(٣)، وغيرِها.

وقد تصدَّى العلماءُ إلى أفكارِ هذه النِّحَلِ والمذاهِبِ الغَرْبِيَّةِ، وبَيَّنُوا عَوَارَها وفسادَها، وأُلِّفَ في ذلك العديدُ مِن المصنَّفَاتِ الجادَّةِ، **منها:**

• «**الموسوعة الميسرة، في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**» إعداد الندوةِ العالَمِيةِ للشبابِ الإسلامي.

---

(١) **العَلْمَانِيَّةُ هي**: «عَزْلُ الدِّينِ عن الدولةِ وحياةِ المجتمع، وإبقاؤُه حبيسًا في ضميرِ الفردِ لا يتجاوَزُ العلاقَةَ الخاصَّةَ بينَه وبينَ رَبِّه». **انظر**: «الموسوعة الميسرة، في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ١٣١).

(٢) **الرَّأْسِمَالِيَّةُ هي**: «نظامٌ اقتصاديٌّ ذو فلسفةٍ اجتماعيةٍ وسياسيةٍ، يقومُ على أساسِ إشباعِ حاجاتِ الإنسانِ الضروريةِ والكَمَالِيَّةِ، وتنميةِ المِلْكِيَّةِ الفَرْدِيَّةِ والمحافظةِ عليها، مُتَوَسِّعًا في مفهومِ الحُرِّيَّةِ، معتَمِدًا على سياسةِ فَصْلِ الدينِ نهائيًّا عن الحياةِ. **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ١٧٦).

(٣) **الديمقراطيةُ هي**: «ذلك النظامُ مِن أنظمةِ الحُكْمِ الذي يكونُ الحكمُ فيه أو السُّلْطَةُ أو سلطةُ إصدارِ القوانينِ والتشريعاتِ مِن حقِّ الشَّعْبِ أو الأُمَّةِ أو جمهورِ الناس». **انظر**: «حقيقة الديمقراطية» لمحمد شاكر الشريف (ص٤).

• «**كواشفُ زُيُوفٍ في المذاهبِ الفكرية المعاصرة**» لعبد الرحمٰن حَسَن حَبَنَّكَة المَيْدَانِيّ.

• «**العلمانيةُ نشأَتُها وتطوُّرُها وآثارُها في الحياةِ الإسلامية المعاصرة**» لسَفَر الحَوَالِي.

• «**العلمانِيَّةُ وموقفُ الإسلامِ منها**» لشيخِنا أ. د. حمود بن أحمد الرحيلي.

• «**العلمانيةُ.. التاريخُ والفِكرة**» لعَوَضِ بن محمد القَرْنِي.

• «**العلمانيةُ وثِمَارُها الخَبِيثَة**» لمحمد شاكر الشريف.

• «**الإسلامُ والمذاهِبُ الاشتراكية**» لمحمد تقيِّ الدين الهلالي.

• «**حكمُ الإسلامِ في الاشتراكية**» لعبد العزيز بن عبد اللطيف البدري.

• «**فتنةُ الديمقراطيةِ: مفهومُها، حُكْمُها، وَقَفَاتٌ مع القائِلِين بها، المصالِحُ المتَوَهَّمَةُ فيها**» لأحمد ولد كوري العلوي الشنقيطي.

• «**نقضُ الجُذُورِ الفكريةِ للديمقراطية الغربية**» لمحمد أحمد علي مفتي.

ب ـ الرَّدُّ على مَن أساء للشريعةِ أو استهزَأَ بها:

يُعَدُّ هذا العصرُ مِن أكثَرِ العصورِ التي شَهِدَتْ تحامُلًا وطَعْنًا وإساءةً للشريعةِ الإسلاميةِ بالأقوالِ والفِعَال، وقد تصدَّى العلماءُ لهذا السَّيْلِ مِن الإساءاتِ، و**مِن نماذِجِ مقالاتهم ما يلي:**

١ ـ حكمُ المسيءِ إلى الشريعةِ:

ومن جملةِ فتاوى أهلِ العلمِ المعاصِرين في هذا الأمرِ:

• **المستهزِئُ بالمسلِمِ مِن أجلِ تمسُّكِهِ بالأحكامِ الشرعيةِ كافِرٌ:**

جاء في «**فتاوى اللجنة الدائمة**»: «مَن يستهزِئُ بالمسلمةِ أو المسلِمِ مِن أجلِ تمسُّكِهِ بالشريعةِ الإسلاميةِ فهو كافِرٌ، سواءٌ كان ذلك في احتجابِ المسلمةِ احتجابًا شرعيًّا أم في غيرِه؛ لِمَا رواهُ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «قالَ رجُلٌ في غَزْوَةِ تَبُوكَ في مجلِسٍ: ما رأيتُ مِثْلَ قُرَّائِنَا هؤلاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا، ولا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، ولا أَجْبَنَ عندَ اللِّقَاءِ، فقال رَجُلٌ: كَذَبْتَ! ولكنَّكَ منافِقٌ،

لأُخْبِرَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، فبَلَغَ ذلك رسولَ اللهِ ﷺ ونَزَلَ القرآنُ، فقال عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ: وأنا رأيتُهُ متعلِّقًا بحَقَبِ ناقةِ رسولِ اللهِ ﷺ تَنْكُبُه الحِجارَةُ وهو يقولُ: يا رسولَ اللهِ! إنَّما كُنَّا نَخُوضُ ونَلْعَبُ! ورسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦]» فجَعَلَ استهزاءَهُ بالمؤمِنين استهزاءً باللهِ وآياتِهِ ورسولِه»[(١)].

- **الاستهزاءُ بشيءٍ مِن الدِّينِ والشريعةِ كُفْرٌ ورِدَّةٌ:**

جاء في «**فتاوى اللجنة الدائمة**»: «الاستهزاءُ بشيءٍ مِن دِينِ الرسولِ ﷺ رِدَّةٌ عن دِينِ الإسلامِ، قال ﷻ: ﴿...قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾»[(٢)].

قال العلَّامةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «الاستهزاءُ بالإسلامِ أو بشيءٍ منه كُفْرٌ أكبرُ؛ قال اللهُ ﷻ: ﴿...قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ الآيَةَ مِن سورةِ التوبةِ.

ومَن يستهزِئُ بأهلِ الدِّينِ والمحافِظِين على الصلواتِ مِن أجلِ دِينِهم ومحافَظَتِهم عليه، يُعْتَبَرُ مستهزِئًا بالدِّينِ، فلا تَجوزُ مجالَسَتُهُ ولا مصاحَبَتُهُ، بل يَجِبُ الإنكارُ عليه والتحذيرُ منه ومِن صُحْبَتِه، وهكذا مَن يخوضُ في مسائلِ الدِّينِ بالسخريَةِ والاستهزاءِ يعتَبَرُ كافرًا فلا تَجوزُ صُحْبَتُهُ ولا مجالَسَتُهُ، بل يَجِبُ الإنكارُ عليه والتحذيرُ منه وحَثُّهُ على التوبةِ النَّصُوحِ، فإن تابَ فالحمدُ للهِ، وإلا وَجَبَ الرفعُ عنه إلى ولاةِ الأُمُورِ بعدَ إثباتِ أعمالِهِ السيئةِ بالشُّهُودِ العدولِ، حتى يُنَفَّذَ فيه حُكْمَ اللهِ مِن جِهَةِ المحاكِمِ الشرعيةِ.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٧/ ٣١٢)، ورجالُه رجالُ الصحيح، والطبريُّ في «تفسيره» (١٤/ ٣٣٣)، قال أحمد شاكر: صحيحُ الإسنادِ.

(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (١/ ٤٠٦).

وبكلِّ حالٍ: فهذه المسائِلُ مسائلُ خطيرةٌ يجبُ على كلِّ طالِبِ علمٍ وعلى كلِّ مسلم عَرَفَ دينَهُ أنْ يَحْذَرَها وأنْ يحذَرَ مَن يخوضُ في مسائِلِ الدِّينِ بالسخريةِ واللَّعِبِ لئلا يُصِيبَهُ ما أصابَهُ مِن فسادِ العقيدةِ والسخريةِ بالحقِّ وأهلِهِ»(١).

• سَبُّ الدِّينِ والشريعةِ كُفْرٌ:

قال العلامةُ ابنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمُ فيمَن سَبَّ الدِّينَ الإسلامِيَّ أنه يكفرُ، فإنَّ سَبَّ الدِّينِ والاستهزاءَ به ردَّةٌ عن الإسلامِ وكُفْرٌ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ وبدِينِهِ، وقد حَكَى اللهُ تعالى عن قَوْمٍ استهزَؤوا بدِينِ الإسلامِ، حكى اللهُ عنهم أنهم كانوا يقولُون: إنما كُنَّا نخوضُ ونَلْعَبُ؛ فبَيَّنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أنَّ خَوْضَهم هذا ولَعِبَهم استهزاءٌ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ، وأنهم كَفَرُوا به، فقالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ فالاستهزاءُ بدِينِ اللهِ أو سَبُّ دِينِ اللهِ أو سَبُّ اللهِ ورسولِهِ أو الاستهزاءُ بهما، كُفْرٌ مُخْرِجٌ عن المِلَّةِ»(٢).

٢ ـ بيانُ حُكْمِ التحاكُمِ إلى القوانينِ الوَضْعِيَّةِ:

يرى عُلَمَاءُ أهلِ السُّنَّةِ المعاصِرُون أنَّ التحاكُمَ إلى القوانينِ الوضعيةِ، دائِرٌ بينَ الكُفْرِ والفِسْقِ والظُّلْمِ، **ومِن مقالاتِهم في هذا الشأنِ ما يلي:**

قال العلَّامةُ ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «الحُكْمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ ينقَسِمُ إلى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأوَّلُ: أنْ يُبْطِلَ حكمَ اللهِ ليَحُلَّ مَحَلَّهُ حُكْمٌ آخَرُ طاغوتِيٌّ بحيثُ يُلْغِي الحكمَ بالشريعةِ بينَ الناسِ، ويجعلُ بَدَلَهُ حُكمًا آخَرَ مِن وَضْعِ البَشَرِ؛ كالذين يُنَحُّونَ الأحكامَ الشرعيةَ في المعاملةِ بينَ الناسِ، ويُحِلُّون مَحَلَّها القوانينَ الوضعيةَ؛ فهذا لا شَكَّ أنه استِبْدَالٌ بشريعةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غيرَها، وهو كُفْرٌ

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (١٠/ ٢٦١).

(٢) «فتاوى نور على الدرب» لابن عثيمين (١٤/ ٢٣).

مُخْرِجٌ عن المِلَّةِ؛ لأن هذا جَعَلَ نَفْسَهُ بمنزلةِ الخالِقِ حيثُ شَرَعَ لعبادِ اللهِ ما لم يَأْذَنْ به اللهُ؛ بل ما خالَفَ حُكْمَ اللهِ ﷻ، وجعَلَهُ هو الحَكَمَ الفاصِلَ بينَ الخَلْقِ، وقد سَمَّى اللهُ تعالى ذلك شِرْكًا في قولِهِ ﷻ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى: ٢١].

القسمُ الثاني: أن تَبْقَى أحكامُ اللهِ ﷻ على ما هي عليه، وتكونَ السلطةُ لها، ويكونَ الحُكْمُ مَنُوطًا بها؛ ولكن يأتي حاكِمٌ مِن الحُكَّامِ فيَحْكُمُ بغَيْرِ ما تقتَضِيه هذه الأحكامُ، فيَحْكُمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ، **وهذا له ثلاثُ حالاتٍ**:

الحالُ الأُولَى: أن يَحْكُمَ بما يخالِفُ شريعةَ اللهِ معتَقِدًا أنَّ ذلك أفضَلُ مِن حُكْمِ اللهِ وأنفَعُ لعِبَادِ اللهِ، أو معتَقِدًا أنه مماثِلٌ لحُكْمِ اللهِ ﷻ، أو يعتَقِدُ أنه يجوزُ له الحكمُ بغيرِ ما أنزَلَ الله، فهذا كُفْرٌ يَخْرُجُ به الحاكِمُ مِن المِلَّةِ؛ لأنه لم يَرْضَ بحُكْمِ اللهِ ﷻ، ولم يَجْعَلِ اللهَ حَكَمًا بينَ عبادِه.

الحالُ الثانيةُ: أن يَحْكُمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ معتَقِدًا أنَّ حُكْمَ اللهِ تعالى هو الأفضَلُ والأنفَعُ لعبادِهِ؛ لكنَّه خَرَجَ عنه وهو يَشْعُرُ بأنه عاصٍ للهِ ﷻ إنما يُرِيدُ الجَوْرَ والظُّلْمَ للمحكومِ عليه؛ لِمَا بَيْنَه وبينَه مِن عداوةٍ؛ فهو يَحْكُمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ لا كراهَةً لحكمِ اللهِ ولا استِبْدَالًا به ولا اعتقادًا بأنه أفضَلُ مِن حُكْمِ اللهِ أو مُسَاوٍ له، أو أنه يَجُوزُ الحكمُ به؛ لكنْ مِن أجلِ الإضرارِ بالمحكومِ عليه حَكَمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ؛ ففي هذه الحالِ لا نقولُ: إنَّ هذا الحاكِمَ كافِرٌ؛ بل نقولُ: إنه ظالِمٌ مُعْتَدٍ جائِرٌ.

الحالُ الثالثةُ: أن يَحْكُمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ وهو يعتَقِدُ أنَّ حُكْمَ اللهِ تعالى هو الأفضَلُ والأنفَعُ لعِبَادِ اللهِ، وأنه بحُكْمِهِ هذا عاصٍ للهِ ﷻ؛ لكنه حَكَمَ لِهَوًى في نَفْسِهِ أو لمصلحةٍ تَعُودُ له أو للمحكومِ له؛ فهذا فِسْقٌ وخروجٌ عن طاعةِ اللهِ ﷻ، وعلى هذه الأحوالِ الثلاثِ يتَنَزَّلُ قولُ اللهِ ﷻ في ثلاثِ آياتٍ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وهذا يُنَزَّلُ على الحالِ الأُولَى، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾

[المائدة: ٤٥] يُنَزَّلُ على الحالِ الثانيةِ، ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] يُنَزَّلُ على الحالِ الثالثةِ»[١].

ج - العنايَةُ بعلومِ الشريعةِ، ونَشْرُ مصنَّفَاتِها:

مع بوادِرِ الصحوةِ الإسلاميةِ المعاصرةِ، بَدَأَ الاهتمامُ بعلومِ الشريعةِ، **وذلك مِن خلالِ:**

١ - إنشاء الجامعاتِ الإسلاميةِ التي تُعْنَى بتعليمِ علومِ الشريعةِ في أغلبِ البلادِ الإسلاميةِ.

٢ - إنشاء الكُلِّيَّاتِ الشرعيةِ التي تُعْنَى بكلِّ التخصُّصَاتِ الشرعيةِ في العلومِ الإسلاميةِ.

٣ - نشاط حركةِ التأليفِ في أغلبِ علومِ الشريعةِ الإسلاميةِ.

٤ - رصد الجوائِزِ القَيِّمَةِ وتشجيع البحوثِ الإسلاميةِ في العلومِ الشرعيةِ، مثلِ جائزةِ: الأميرِ نايف للسُّنَّةِ النبويةِ والدراساتِ الإسلاميةِ.

٥ - نشر التراثِ العِلْمِيِّ الإسلاميِّ في العلومِ الشرعيةِ للعلماءِ السابِقِين، مِن خلالِ إخراجِ المخطوطاتِ وتحقيقِها وتنقيحِها.

◻ ثانيًا: الجهود المعاصرة في التحذيرِ مِن البدعة:

البِدَعُ هي بَلِيَّةُ كُلِّ عصرٍ، وهي ميراثُ أهلِ الضلالةِ والأهواءِ جيلًا بعدَ جِيلٍ، والعصرُ الحديثُ لم يكن خِلْوًا مِن البِدَعِ المُنْكَرَةِ التي أساءتْ للشريعةِ ولنبيِّ الأُمَّةِ ﷺ، فأُضِيفَ للبِدَعِ القديمةِ الموروثةِ بِدَعٌ جديدةٌ مُحْدَثَةٌ.

وقد تصدَّى علماءُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ لهذه البِدَعِ والضلالاتِ، وَفْقَ أساليبَ عديدةٍ، ومسارِبَ مختلفةٍ، **مِن أبرزِها:**

---

(١) **انظر:** «فقه العبادات» لابن عثيمين (ص٦٠)، وما بعدها.

أ ـ التحذيرُ مِن البِدَعِ والإنكارُ على أهلِها:

١ ـ التحذيرُ مِن البِدَعِ عامَّةً:

• بيانُهم أنَّ البدعةَ كُلَّها ضلالةٌ:

البِدَعُ كُلُّها ضلالَةٌ وغوايةٌ، وليس ثَمَّةَ بِدْعَةٌ حسنةٌ، أو واجِبَةٌ كما يَدَّعِي البعضُ، وفي هذا يقولُ العلامةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ البدعةَ كُلَّها ضلالَةٌ، وليس فيها تَقْسِيمٌ، بل هي كُلُّها كما قال النبيُّ ﷺ: ضلالَةٌ، قال ﷺ: **(كُلّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)**(١).

فكُلُّ ما أحدَثَهُ الناسُ في الدِّينِ مما لم يَشْرَعْهُ اللهُ فإنَّه يُسَمَّى بِدْعَةً، وهي بدعةٌ ضلالةٌ ولا يجوزُ فِعْلُها، ولا يَجُوزُ تقسيمُ البِدَعِ إلى واجِبٍ، وإلى سُنَّةٍ، وإلى مُبَاحٍ... إلى آخِرِه؛ فهذا خلافُ القاعدةِ التي بيَّنَها النبيُّ ﷺ، وفي هذا خَطَرٌ عظيمٌ، كأنَّ القائِلَ يَرُدُّ على النبيِّ ﷺ، فالنبيُّ ﷺ يقولُ: **(كُلّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)**، وهذا يقولُ: لا، بلْ هي أقسامٌ، فهذا خَطَرٌ عظيمٌ وسوءُ أَدَبٍ مع الرسولِ ﷺ، فالواجِبُ على أهلِ العلمِ أنْ يتأدَّبُوا مع رسولِ اللهِ ﷺ، وأنْ يَحْذَرُوا الشيءَ الذي قد يَخْدِشُ في حقِّ مَن فعلَ ما يخالِفُ السُّنَّةَ»(٢).

• بيانُهم مفاسِدَ الابتِدَاعِ:

للبِدَعِ مفاسِدُ عظيمةٌ، وأضرارٌ وخيمةٌ، بَيَّنَها العلماءُ المعاصِرُون غايَةَ البيانِ؛ تحذيرًا مِن شُؤْمِها، وتنفيرًا منها، وفي ذلك يقولُ العلَّامةُ ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «أيُّ إنسانٍ يُحْدِثُ بدعةً فإنَّا نقولُ له: إنَّكَ واقِعٌ في معصيةِ الرسولِ ﷺ، وفيما حَذَّرَ عنه في قولِهِ ﷺ: **(إيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)**(٣) وهذه **مَفْسَدَةٌ عظيمةٌ**.

---

(١) تقدَّم تخريجُه، **انظر**: (ص٧) من هذا الكتاب.

(٢) «فتاوى نور على الدرب» للعلامة عبد العزيز بن باز (١/ ٣١٦).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠١٢)، والترمذيُّ في «سننه» (٢٦٦٨)، وابن ماجه في «سننه» (٤٥)، كلُّهم مِن حديثِ العِرْبَاضِ بنِ سارِيَةَ رضي الله عنه، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٢٣٨).

- **ومن مفاسِدِ البِدَع: أنها نوعٌ مِن الشِّرْكِ**، كما قال ﷻ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى: ٢١].

ولا يَخْفَى أنَّ الشِّرْكَ لا يُغْفَرُ، كما قالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، وظاهِرُ الآيَةِ الكريمةِ: أنَّ الشِّرْكَ لا يُغْفَرُ ولو كان أَصْغَرَ.

- **ومِن مفاسِدِ البِدَعِ: أنَّ فيها صَدًّا عن سبيلِ الله**؛ لأنَّ الإنسانَ يشتَغِلُ بها عن العبادةِ الثابتةِ حَقًّا، فما ابتَدَع قومٌ بدعةً إلا أضاعُوا مِن السُّنَّةِ ما هو مِثْلُها، أو أعظَمُ منها.

- **ومن مفاسِدِ البدعِ: أنها تستَلْزِمُ القَدْحَ في الرسولِ ﷺ**، وأنه لم يُبَلِّغْ ما أُرْسِلَ به، أو كان جاهلًا به، ووَجْهُ ذلك: أننا إذا بَحَثْنَا في القرآنِ والسُّنَّةِ لم نَجِدْ هذه البدعةَ، فإمَّا أن يكونَ الرسولُ ﷺ غيرَ عالِمٍ بها، وهذا قَدْحٌ فيه ﷺ، وإمَّا أن يكونَ عالِمًا لكن لم يُبَلِّغْها الناسَ، وهذا قَدحٌ فيه أيضًا، في أنه لم يُبَلِّغْ ما أُرْسِلَ إليه.

- **ومِن مَفَاسِدِ البِدَعِ: أنها تُنَافِي قولَ اللهِ ﷻ**: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣]؛ لأنَّ مقتَضَى المبتَدِعِ: أنَّ الدِّينَ لم يَكْمُلْ؛ لأننا لا نَجِدُ هذه البدعةَ في دينِ اللهِ، وإذا كانتْ مِن دِينِ اللهِ على زَعْمِ هذا المبتَدِعِ، وهي لم توجَدْ فيه، فإنَّ الدِّينَ على زَعْمِهِ لم يَكْمُلْ، وهذه مصادَمَةٌ عظيمةٌ.

- **ومن مفاسِدِ البدعِ: أنَّ مبتَدِعَها نَزَّلَ نَفْسَهُ منزِلَةَ الرسولِ**؛ لأنه لا أَحَدَ يَشْرَعُ للخَلْقِ ما يُقَرِّبُ إلى اللهِ تعالى إلا مَن أرسَلَهُ الله ﷻ، ولا نَبِيَّ بعدَ محمَّدٍ ﷺ.

فهذا الذي ابتَدَعَ كأنَّه بلِسَانِ الحالِ يقولُ: إنه يُشَرِّعُ للناسِ ما يُقَرِّبُ إلى اللهِ، وهذه تَعْنِي أنه مشارِكٌ للرسولِ ﷺ في الرسالةِ!

- **ومن مفاسِدِ البدعِ: أنها قولٌ على اللهِ بلا عِلْمٍ**، وهذا مُحَرَّمٌ بإجماعِ

المسلِمِين، قال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ولها مفاسِدُ أُخْرَى لو تَأَمَّلَها الإنسانُ لوَجَدَها تَزِيدُ على هذا بكثيرٍ؛ لكنَّا نقتَصِرُ على ذلك»[١].

٢ ـ التحذيرُ مِن البِدَعِ الخاصَّةِ:

بعدَ أنْ حَذَّرَ علماءُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ المعاصرون مِن جِنْسِ البدعِ عامَّةً، وبَيَّنُوا مَضارَّها ومفاسِدَها، أَفْرَدُوا القولَ في التحذيرِ مِن البدعِ بأعيانِها وأوصافِها؛ لِيُحْذَرَ منها، ويُتَّقَى شَرُّها، ويُدْفَعَ تلبيسُ مَن يُرَوِّجُ لها مِن دعاةِ البِدَعِ والضلالةِ.

وليس هذا مَقَامَ تَتَبُّعِ أقوالِ أهلِ العلمِ المعاصِرين في التحذيرِ مِن أعيانِ البِدَعِ، وهي أكثَرُ مِن أنْ تُحْصَى، وتَكْفِي الإشارةُ إلى بعضِ أعيانِ البِدَعِ التي حَذَّرُوا منها:

- **التحذيرُ مِنْ بِدَعِ قراءةِ القُرْآنِ:**

مثل: الاجتماعِ لقراءةِ القُرْآنِ، وتخصيصِ بعضِ سُوَرِ القرآنِ وتَسْمِيَتِها بالسُّوَرِ المُنَجِّيَةِ، والوَلِيمَةِ عندَ خَتْمِ القرآنِ، وغَسْلِ اليَدِ بعدَ قراءةِ القرآنِ، والتمايُلِ والتحرُّكِ عندَ تلاوَةِ القرآنِ، وغيرِها[٢].

- **التحذيرُ مِن بِدَعِ الصلاةِ:**

مثلُ: وَضْعِ اليدَيْنِ على الرأسِ بعدَ الصلاةِ، والمصافَحَةِ بعدَ السَّلَامِ، وتخصيصِ نافِلَةٍ يومَ الأربعاءِ مِن آخِرِ شَهْرِ صَفَر، وبِدَعِ صلاةِ الجنازةِ، وتخصيصِ الصلاةِ بأَيَّامٍ وأماكِنَ مُحَدَّدَةٍ، وغيرِها[٣].

---

(١) «لقاء الباب المفتوح» (٥/ ١٣١).

(٢) **انظر**: «بدع القُرَّاء القديمة والمعاصرة» لبكر أبو زيد (ص٧ ـ ٤٦)، **وانظر**: «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٤٧٦ ـ ٤٩٢).

(٣) **انظر**: «أحكام الجنائز» للألباني (ص١٤٣ ـ ٢٦٧)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٤٩٣ ـ ٥٠٤).

• **التحذيرُ مِن بِدَعِ الصِّيامِ:**

مثلُ: صوم أيامٍ مخصوصةٍ مِن شَهْرِ رَجَب، وتخصيصِ بعضِ الليالي والشهورِ بالصِّيامِ[١].

• **التحذيرُ مِن بِدَعِ الحَجِّ:**

مثلُ: وَقْفِ أهلِ الحاجِّ سريرًا ونحوَه حتى يَعُودَ الحاجُّ ثم يجلِسُ عليه، والرَّمْيِ قبلَ الزَّوَالِ، وتغييرِ الأسماءِ بعدَ الحَجِّ، وغيرِها[٢].

• **التحذيرُ مِنْ بِدَعِ الدُّعَاءِ:**

مثلُ: ذِكْرِ اللهِ بصِفَةٍ جماعِيَّةٍ وخَتْمِهِ بالحَضْرَةِ، وتلاوةِ كتابِ اللهِ بلسانٍ واحدٍ، والتمايُلِ عندَ الذِّكْرِ، والدعاءِ الجماعِيِّ، وغيرِها[٣].

• **التحذيرُ مِن البِدَعِ المتعلِّقَةِ بالليالي والأَيَّامِ:**

مثلُ: الاحتفالِ بلَيْلَةِ الإسراءِ والمِعْرَاجِ، وتخصيصِ الصَّدَقَةِ بليلةِ النِّصْفِ مِن شَعْبَان، والتوسيعِ على الأهلِ في يومِ عاشُوراءَ، والذَّبْحِ في أيَّامٍ معيَّنَةٍ مِن السَّنَةِ، وغيرِها[٤].

• **التحذيرُ مِن بدعِ الأعيادِ والمَوَالِدِ:**

مثل: الاحتِفَالِ بالمَوْلِدِ النبويِّ، وليلةِ النِّصْفِ مِن شَعْبَان، والاحتفالِ بعِيدِ الأُمِّ، وعِيدِ العُمَّالِ، وعيدِ الشَّجَرَةِ، وغيرِها مِن الأعيادِ المُحْدَثَةِ[٥].

٣ ـ **الإنكارُ والرَّدُّ على أهلِ البِدَعِ:**

• **بيانُ العلماءِ لضوابطِ الإنكارِ على أهلِ البِدَعِ:**

ومن ذلكَ قولُ العلَّامَةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «الواجِبُ على أهلِ العلمِ: إنكارُ

---

(١) **انظر**: «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٥٠٧ ـ ٥١٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥١١ ـ ٥١٦).

(٣) **انظر**: «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ٥١٧ ـ ٥٢٢)، و«تصحيح الدعاء» لبكر أبو زيد (ص٥٩ ـ ٣٦٢).

(٤) **انظر**: «فتاوى اللجنة الدائمة» (٣/ ٥٧ ـ ٨٠)، و«البدع الحولية» لعبد الله بن عبد العزيز بن أحمد التويجري (ص٨٩ ـ ٣٧٥).

(٥) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٣/ ٨١ ـ ٩٠)، و«مجموع فتاوى ابن باز» (١/ ١٧٨ ـ ٢٠٠).

البدعِ والمعاصي الظاهرةِ بالأدلَّةِ الشرعيةِ، وبالترغيبِ والترهيبِ والأسلوبِ الحَسَنِ، ولا يَلْزَمُ عندَ ذلك ذِكْرُ حَسَنَاتِ المُبْتَدِعِ، ولكنْ مَتى ذَكَرَها الآمِرُ بالمعروفِ والناهي عنِ المُنْكَرِ لِمَنْ وقعَتِ البدعةُ أو المُنْكَرُ منه، تذكيرًا له بأعمالِهِ الطَّيِّبَةِ، وترغيبًا له في التوبةِ، فذلك حَسَنٌ، ومِن أسبابِ قَبُولِ الدعوةِ والرجوعِ إلى التوبةِ»[1].

• **بيانُ العلماءِ لكيفيةِ معامَلَةِ أهلِ البِدَعِ:**

فقد بَيَّنَ العلماءُ ضوابِطَ معاملةِ أهلِ البِدَعِ مِن حيثُ الرِّفْقُ واللِّينُ، وحكمُ التَّغْلِيظِ والتشنيعِ، والهَجْرُ والزَّجْرُ، وحكمُ مجالَسَتِهم ومؤاكَلَتِهم، والصلاةِ خَلْفَهم، وغيرُ ذلك مِن أوجُهِ معامَلَتِهم[2].

• **الرَّدُّ على الجماعاتِ البِدْعِيَّةِ المعاصِرَةِ:**

مثلُ: الرَّدِّ على فِرَقِ الصُّوفِيَّةِ، والفِرَقِ المنتَسِبَةِ للإسلامِ: كالقادِيَانِيَّةِ والبَهَائِيَّةِ والأحمَدِيَّةِ وغيرِها، والردِّ على الجماعاتِ الإسلاميةِ الدعويةِ المُحْدَثَةِ في هذا العصرِ.

• **مناظَرَةُ أهلِ البِدَعِ:**

شَهِدَ هذا العصرُ العديدَ مِن المناظراتِ بينَ علماءِ أهلِ السُّنَّةِ وأقطابِ البِدَعِ؛ كالرافِضَةِ، والصُّوفِيَّةِ، والخوارِجِ، وغيرِهم مِن أهلِ البِدَعِ.

ب ـ المصنَّفَاتُ المعاصِرَةُ في بابِ البِدَعِ والرَّدِّ عليها:

١ ـ المصنَّفَاتُ العامَّةُ:

• **«التحذيرُ مِن البِدَعِ»** للعلامةِ عبدِ العزيز بن باز.

• **«الحثُّ على اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، والتحذيرُ مِن البِدَعِ وبيانُ خطَرِها»** للعلَّامَةِ عبدِ المُحْسِنِ بنِ حمد العَبَّاد البَدْر.

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٩/ ٣٥٢).

(٢) **انظر رسالة:** «موقف أهل السُّنَّة والجماعة من أهل الأهواء والبدع» لإبراهيم بن عامر الرحيلي.

- **«الإبداع، في مَضَارِّ الابتداع»** لعلي محفوظ.
- **«موقفُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ مِن أهلِ الأهواءِ والبِدَعِ»** لإبراهيم بن عامر الرحيلي.
- **«حقيقةُ البدعةِ وأحكامُها»** لسعيد بن ناصر الغامِدِي.
- **«البِدَعُ وأَثَرُها السيئُ في الأُمَّةِ»** لوَسِيم فَتْح الله.
- **«قواعِدُ وأُسُسٌ في السُّنَّةِ والبِدْعة»** لحسام الدين عفانَة.
- **«نُورُ السُّنَّةِ، وظُلُمَاتُ البِدْعَة»** لسعيدِ بن عليِّ بنِ وَهْفٍ القَحْطَانِيّ.
- **«دعوةُ أهلِ البِدَعِ»** لخالد بن أحمدَ الزَّهْرَانِيِّ.
- **«البدعةُ وأثَرُها السيِّئ»** لسَلِيم الهِلَالِيّ.
- **«هَجْرُ المُبْتَدِعِ»** لبكر أبو زيد.

٢ ـ المصنَّفَاتُ الخاصَّة:

○ **منها**: المصنَّفَاتُ في الردِّ على أعيانِ البِدَعِ، مثل:

- **«المولِدُ النبويُّ بينَ المشروعيةِ والبِدْعِيَّة»** لفهد عبد الله.
- **«البدعُ والمخالَفَاتُ في الحَجِّ»** لعبد المحسن بن محمد السميح وآخرين.
- **«بدعةُ الطَّرَائِقِ في الإسلام»** للعلامة العربي التبسي الجزائري.
- **«حكمُ الاحتفالِ بالمَوْلِدِ والردُّ على مَن أجازَه»** للعلَّامة محمد بن إبراهيم.
- **«الإنصاف، فيما قيلَ في المولِدِ مِن الغُلُوِّ والإجْحاف»** لأبي بكر جابر الجزائري.
- **«المولد النبوي»** لناصر الحنيني.
- **«أحكام الجنائز وبِدَعُها»** للعلَّامة محمد ناصر الدين الألباني.
- **«بدع القُرَّاء»** للعلامة بكر أبو زيد.

○ **ومنها**: المصنَّفَاتُ في الردِّ على الجماعاتِ البِدْعِيَّةِ المنتَسِبَةِ للإسلامِ، مثل:

- «**القاديانية: دراسات وتحليل**» لإحسان إلهي ظهير.
- «**القادياني والقاديانية: دراسات وتحليل**» لأبي الحسن النَّدوي.
- «**الردُّ على مغالَطَاتِ القاديانية**» لمحمد إبراهيم مير سيالكوتي.
- «**ختم النبوَّة والقادياني**» لمحمد إبراهيم مير سيالكوتي.
- «**البهائية عَرْضٌ ونَقْد**» لإحسان إلهي ظهير.
- «**تهافُتُ البابِيَّةِ والبهائِيَّةِ في ضوءِ العَقْلِ والنَّقْل**» لمصطفى عمران.
- «**البهائِيَّةُ وعلاقَتُها بالصِّهْيَوْنِيَّةِ وقيامِ دولةِ إسرائيلَ**» لخالد السيوطي.
- «**كشفُ البَلِيَّة، في فضح البهائية**» لعبد القادر السباعي.
- «**حقيقة التصوُّف، وموقِفُ الصُّوفِيَّةِ مِن أصولِ العبادةِ والدين**» للشيخ صالح بن فَوْزَان بن عبد الله الفوزان.
- «**الصُّوفِيَّة.. نشأَتُها وتطوُّرُها**» لمحمد العبْده طارق عبد الحليم.
- «**الصُّوفِيَّةُ والوَجْهُ الآخَر**» لمحمَّد جَميل غَازي.
- «**الشاذُلِيَّةُ الفاسِيَّةُ صوفيةٌ متجدِّدَة**» لشمس الدين الفَاسِيّ.

۞ ۞ ۞

الفَصْلُ الرابِع

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ
ممَّن أساء لمعالِمِ دِينِه ومُقَدَّسَاتِه

وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

- المبحَثُ الأوَّلُ: منهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّن أساءَ لمعالِمِ دِينِه ومُقَدَّسَاتِه.
- المبحث الثاني: جهودُ السلَفِ الصالِحِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ مِمَّنْ أساءَ لِمَعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِه.
- المبحث الثالث: التطبيقاتُ المعاصرةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّن أساءَ لِمَعالِمِ دِينِهِ ومقدَّساتِه.

المبحث الأَوَّل

منهَجُ القرآنِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ ممَّن أساءَ لِمَعالِمِ دِينِهِ ومُقدَّساتِه

تعظيمُ شعائِرِ اللهِ تعالى ومعالِمِ دِينِه ومقدَّسَاتِه هو مِن تعظيمِ اللهِ ﷻ وتَبْجيلِه، ومِن تعزيرِ رسولِهِ ﷺ وتوقيرِه، ولقد اعتَنَى الكِتَابُ والسُّنَّةُ بهذه المعالِمِ، وحثَّ على تعظيمِها، والذَّوْدِ عنها، وبَيَّنَا المنهَجَ الأمثَلَ الأوسَطَ - بينَ الغُلُوِّ والجَفَاءِ - في التعامُلِ معها، وفيما يأتي بيانٌ لمنهَجِ الكتابِ والسُّنَّةِ في نصرةِ معالِمِ الدِّينِ، ومقدَّسَاتِ المسلِمِين، والدفاعِ عنها من **خلال المطالب التالية:**

- **المطلَبُ الأَوَّل: التَّنْوِيهُ بمُقَدَّسَاتِ المسلِمِين والأَمْرُ بالدفاعِ عنها ونُصْرَتِها**
- **المطلَبُ الثاني: النهيُ عنِ الإساءةِ لِمُقَدَّسَاتِ المسلِمِين أو الغُلُوِّ فيها**



المطلَبُ الأَوَّل

التَّنْوِيهُ بمُقَدَّسَاتِ المسلِمِين والأَمْرُ بالدفاعِ عنها ونُصْرَتِها

□ أولًا: المرادُ بمَعَالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِ المسلِمِين:

ورَدَتِ الإشارةُ إلى معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِ المسلِمِين في كتابِ اللهِ تعالى بألفاظٍ مختَلِفَةٍ، وباستعراضِها وبيانِ معانِيها، يتَّضِحُ لنا مفهومُ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِ المسلِمِين:

١ ـ قال ﷻ: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٢١].

التقديسُ: هو التطهيرُ والتَّبْرِيكُ، وتقدَّسَ: تَطَهَّر، والمُقَدَّسُ: المبارَكُ[١].

والأرضُ المُقَدَّسَةُ هي: الأرضُ المُطَهَّرَةُ المبارَكَةُ[٢].

فمُقَدَّسَاتُ المسلِمِين هي: «**الأعيانُ المَكَانِيَّةُ التي يُتَطَهَّرُ فيها مِن الذنوبِ والآثَامِ، والتي ثَبَتَ بالشَّرْعِ بَرَكَتُها وطهارَتُها كالمساجِدِ، وسائِرِ مواطِنِ العبادة**».

٢ ـ قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وقال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ [الحج: ٣٦].

والشعائِرُ: جمعُ شَعِيرَةٍ، أو شِعَارَةٍ، وهي العَلَامَةُ، **والمرادُ بهما:** أعلامُ المُتَعَبَّدَاتِ أو العباداتِ الحَجِّيَّةِ، وكلُّ شيءٍ جُعِلَ عَلَمًا مِن أعلامِ طاعةِ اللهِ فهو مِن شعائِرِ اللهِ، **ومِن ذلك:** البُدْنُ، والصَّفَا والمَرْوَةُ، ومِنًى، وعَرَفَةُ، ومُزْدَلِفَةُ، وغيرُها[٣].

قال الطبرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾؛ **أي:** مِن معالِمِ اللهِ التي جَعَلَها تعالى ذِكْرُه لعبادِهِ مَعْلَمًا ومَشْعَرًا يَعْبُدُونَه عندَها، إما بالدُّعَاءِ، وإما بالذِّكْرِ، وإما بأداءِ ما فَرَضَ عليهم مِن العملِ عندَها»[٤].

فمعالِمُ الدِّينِ هي: «**الأَعْيَانُ الظاهرةُ التي جَعَلَها اللهُ تعالى عَلَامَةً على طاعَتِهِ وعبادَتِه، ويَدْخُلُ في ذلك كلُّ ما أَمَرَ اللهُ بتَعْظِيمِهِ وجَعْلِهِ علامةً على طاعَتِهِ مِن الأعيانِ المكانِيَّةِ: كالمساجِدِ، وشعائِرِ الحَجِّ، والأعيانِ الحِسِّيَّةِ: كالبُدْنِ وغيرِها**».

---

(١) **انظر:** «معجم مقاييس اللغة» (ق د س) (٥/ ٦٣)، و«لسان العرب» (ق د س) (٦/ ١٦٨).
(٢) **انظر:** «تفسير الطبري» (١٠/ ١٦٧ ـ ١٦٨).
(٣) **انظر:** «النكت والعيون» (١/ ٢١١)، و«تفسير القرطبي» (١٢/ ٥٦)، و«روح المعاني» (٢/ ٢٥).
(٤) «تفسير الطبري» (٣/ ٢٢٨).

• **الفَرْقُ بين الآثَارِ والمَشَاهِدِ والمُقَدَّسَاتِ والمعالِمِ:**

إنَّ اللهَ تعالى أَوْضَحَ لعبادِهِ معالِمَ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِهم المكانِيَّةَ والحِسِّيَّةَ، كما سَبَقَ بيانُه، ولكنْ تَوَسَّعَ بعضُ الناسِ في تقديسِ كلِّ الآثارِ والمَشَاهِدِ وإنْ لم يَرِدِ الدليلُ على تقديسِها.

١ ـ الآثارُ والمَشَاهِدُ أَعَمُّ مِن المعالِمِ والمُقَدَّسَات:

فالآثَارُ والمشاهِدُ هي: «كلُّ ما خَلَّفَه السابِقُ لِلَّاحِقِ مِن الأعيانِ المكانِيَّةِ والحِسِّيَّةِ»[١].

والمَشَاهِدُ هي: «الأمكِنَةُ التي فيها آثَارُ الأنبياءِ والصالِحِين مِن غيرِ أن تكونَ مساجِدَ لهم»[٢].

وعلى هذا: فإنَّ الآثارَ والمَشَاهِدَ شامِلَةٌ في مفهومِها ودلالَتِها للدُّورِ والأَبْنِيَةِ والأَضْرِحَةِ والتماثيلِ والمَقَابِرِ وغيرِها، بخلافِ مَعَالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِهِ، فهي قاصِرَةٌ على ما شَرَعَ اللهُ تعظيمَهُ مِن الأعيانِ المكانِيَّةِ والحِسِّيَّةِ التي يُعْبَدُ اللهُ عِنْدَها أو بها.

٢ ـ معالِمُ الدِّينِ ومقدَّسَاتُهُ مُتعَبَّدٌ بتَعْظِيمِها بخلافِ الآثَارِ والمَشَاهِد:

فالآثَارُ والمَشَاهِدُ جاءَ النهيُ الشديدُ والوعيدُ الأكيدُ على تعظيمِها وتقديسِها، بل جاءَ الأمْرُ بهَدْمِها وإزالَتِها، خاصَّةً إذا كانَتْ ذريعةً للشِّرْكِ، ومِن ذلك قولُه ﷺ: **(لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا)**، قالَتْ عائشةُ رضي الله عنها: «ولولا ذلك لأَبْرَزُوا قَبْرَهُ ﷺ، غيرَ أني أَخْشَى أن يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»[٣]، كما بادَرَ الصحابةُ إلى إزالةِ شجرةِ البَيْعَةِ[٤].

---

(١) **انظر**: «مدخل إلى الآثار الإسلامية» لحسن الباشا (ص٩).

(٢) **انظر**: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٧٨) واللفظُ له، ومسلم (٨٥٥).

(٤) **انظر**: «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٩٦ ـ ٣٠٦)، ففيه بيانٌ للآثَارِ التي أَزَالَها السلفُ رحمهم الله حمايةً لجَنَابِ التوحيدِ.

□ ثانيًا: بيانُ مَكَانَةِ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِ المسلِمين:

جاء التنويهُ بعِظَمِ مقدَّساتِ المسلِمين ومعالِمِ دِينِهم، في كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ، ومِن ذلك:

١ - نِسْبَةُ هذه المعالِمِ للَّهِ تعالى دليلٌ على عِظَمِها ومكانَتِها:

أضافَ اللهُ تعالى إلى ذاتِهِ الشريفةِ الكثيرَ مِن معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِ المسلِمين؛ كالمساجِدِ، والمشاعِرِ، والبُدْنِ، وغيرِها، وهي إضافةُ تشريفٍ وتعظيمٍ.

قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾، وقال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾، وقال ﷻ: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَـٰهَا لَكُم مِّن شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾، وقال ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

٢ - بَيَانُ اللَّهِ تعالى أنَّ تعظيمَ المقدَّساتِ مِن التَّقْوى والإيمانِ:

إنَّ تعظيمَ المقدَّساتِ والمعالِمِ ليس مرادًا لذَاتِهِ، وإنما طاعَةً للهِ ﷻ وتقرُّبًا؛ ولهذا جَمَعَ اللهُ بينَ تعظيمِ المقدَّساتِ وبين التقوى، وجَعَلَ التعظيمَ دليلًا على التقوى، وموصِّلًا إليه.

قال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ قال الآلوسي رحمه الله: «و﴿مِن﴾ تَحتَمِلُ أن تكونَ للتعليلِ؛ **أي**: فإنَّ تعظيمَها لأجلِ تقوى القلوبِ، وأن تكونَ لابتداءِ الغايَةِ؛ **أي**: فإنَّ تعظيمَها ناشِئٌ مِن تقوى القلوبِ»(١).

وقال ﷻ عن البُدْنِ - وهي مِن شعائِرِ اللهِ -: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَـٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]؛ **أي**: «ليسَ المقصودُ منها ذَبْحَها فقط، ولا ينالُ اللهَ مِن لُحُومِها ولا دِمَائِها شيءٌ؛ لكونِه الغَنِيَّ الحميدَ، وإنما

---

(١) **انظر**: «روح المعاني» (١٧/ ١٥٠).

ينالُه الإخلاصُ فيها، والاحتسابُ، والنِّيَّةُ الصالِحَةُ؛ ولهذا قال: ﴿وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ ففي هذا حَثٌّ وترغيبٌ على الإخلاصِ في النَّحْرِ، وأن يكونَ القَصْدُ وَجْهَ اللهِ وحدَه، لا فَخْرًا ولا رياءً، ولا سُمْعَةً، ولا مُجَرَّدَ عادَةٍ، وهكذا سائِرُ العباداتِ، إن لم يقتَرِنْ بها الإخلاصُ وتقوى اللهِ، كانتْ كالقُشُورِ الذي لا لُبَّ فيه، والجَسَدِ الذي لا رُوحَ فيه»(١).

وتقوى القلوبِ تَقُودُ العبدَ للامتثالِ لأَمْرِ اللهِ، وإن لم يَفْقَهِ المعنَى، وهذا مقتَضَى التسليمِ والإذعانِ للهِ تعالى، فهذه المقدَّسَاتُ لا تعظَّمُ لذَاتِها.

ولهذا قال عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه حينَما قَبَّلَ الحَجَرَ الأَسْوَدَ: «واللهِ! إنِّي لَأُقَبِّلُكَ، وإني أعلَمُ أنَّكَ حَجَرٌ، وأنَّك لا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ، ولولا أني رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَكَ ما قَبَّلْتُكَ»(٢).

٣ ـ الحثُّ على زيارَةِ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِه والتعبُّدِ فيها:

جاء الترغيبُ والحَثُّ على عِمَارَةِ معالِمِ الدِّينِ، وإحيائِها بالذِّكْرِ، ورُتِّبَ على ذلك الأجورُ العظيمةُ، **ومِن ذلك:**

قولـه عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، فجَعَلَ عمارةَ المساجِدِ ـ وهي مِن معالِمِ الدِّينِ ـ سببًا في نَيْلِ الهدايةِ والفلاحِ في الدَّارَيْنِ.

وقال عز وجل ـ في الحثِّ على عمارةِ المساجِدِ ـ: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وقال عز وجل: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقال عز وجل ـ في الحثِّ على الطَّوافِ بالبَيْتِ ـ: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٥٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٤٢)، ومسلم (٢٣٠٥) واللفظُ له.

﴿وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ وَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، وجاءَ في الحَثِّ على الصلاةِ خلْفَ المَقامِ: ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ﴾ [البقرة: ١٢٥].

وجاء في الحثِّ على السَّعْي بين الصَّفَا والمَرْوَةِ قولُه ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [البقرة: ١٥٨].

وقال ﷻ - في الترغيبِ في الوقوفِ بالمَشْعَرِ الحرامِ -: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ﴾ [البقرة: ١٩٨].

• ومِن الأجورِ العظيمةِ الواردةِ في الحثِّ على التعبُّدِ عندَ هذه المشاعِرِ والمعالِمِ ما يلي:

عن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال: (**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ**)(١).

وعن سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه: قال رسولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ**)(٢).

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: (**صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تَضْعُفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا**)(٣).

٤ - تسخيرُ اللّهِ ﷻ لمَعَالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِهِ لعبادِهِ المُؤْمِنِين:

إنَّ مِن أَجَلِّ النِّعَمِ أنْ سَخَّرَ اللهُ لِعبادِهِ المؤمِنين هذه المَعالِمَ والمُقدَّساتِ، وحَفِظَها وهَيَّأَها، وقد وَرَدَ في هذا الشأنِ نصوصٌ كثيرةٌ، **منها**:

قولُه ﷻ: ﴿وَإِذۡ بَوَّأۡنَا لِإِبۡرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلۡبَيۡتِ أَن لَّا تُشۡرِكۡ بِي شَيۡـٔٗا

(١) أخرجه البخاري (١١٤٨)، ومسلم (٢٥٤٨).
(٢) رواه ابن ماجه في «سننه» (١٤٠٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١/٢٣٨).
(٣) أخرجه البخاري (٦٢٩) واللفظُ له، ومسلم (١٠٩٤).

﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]؛ أي: «وطَّأْنَاهُ وهَيَّأْنَاه له، بعدَ أنْ عرَّفْنَاهُ إيَّاهُ بعلامَةٍ يستَدِلُّ بها، فبَنَاه على تَقْوَى، وأسَّسَهُ على طاعةِ الله»(١).

وقال ﷻ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]؛ أي: «مَرْجِعًا يَثُوبُونَ إليه؛ لحصولِ مَنَافِعِهم الدينيةِ والدنيويةِ، يتَرَدَّدُون إليه، ولا يَقْضُونَ منه وَطَرًا، وجَعَلَهُ أَمْنًا يَأْمَنُ به كلُّ أَحَدٍ، حتى الوَحْشُ، وحتى الجماداتُ كالأشجارِ.

ولهذا كانوا في الجاهِلِيَّةِ ـ على شِرْكِهِم ـ يحتَرِمُونه أَشَدَّ الاحترام، ويجدُ أحدُهم قاتِلَ أَبِيهِ في الحَرَم، فلا يَهِيجُه، فلما جاءَ الإسلامُ، زادَهُ حُرْمَةً وتعظيمًا، وتشريفًا وتكريمًا»(٢).

وقال ﷻ: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧]؛ أي: «بَيَّنَ اللهُ تعالى وحَكَمَ ـ بالأَمْرِ والتعريفِ ـ وصَيَّرَ الكَعْبَةَ ـ بخَلْقِ الدواعي في قلوبِ الناسِ لتعظيمِهِ والتقرُّبِ إليه ـ ﴿قِيَـٰمًا﴾ يقومُ بالقيامِ بتعظيمِهِ دِينُهم ودُنْيَاهم، فبذلك يَتِمُّ إسلامُهم، وبه تُحَطُّ أوزارُهم، وتَحْصُلُ لهم ـ بقَصْدِهِ ـ العطايا الجَزِيلَةُ، والإحسانُ الكثيرُ، وبسَبَبِهِ تُنْفَقُ الأموال، وتُتَقَحَّمُ ـ مِن أَجْلِهِ ـ الأهوال.

ويجتَمِعُ فيه مِن كُلِّ فَجٍّ عميقٍ جميعُ أجناسِ المسلِمِين، فيتعارَفُون ويستَعِينُ بعضُهم ببَعْضٍ، ويتشاوَرُونَ على المصالِحِ العامَّةِ، وتَنْعَقِدُ بينهم الروابطُ في مصالِحِهم الدينيةِ والدنيويةِ»(٣).

---

(١) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٨/ ٦٠٣)، و«النكت والعيون» (٤/ ١٧)، و«تفسير السعدي» (ص٥٣٦).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٦٥).

(٣) «تفسير السعدي» (ص٢٤٤).

٥ - حمايةُ اللَّهِ ﷻ لمُقدَّسَاتِ المسلِمِين ومعالِمِ دِينِهم:

تكفَّلَ اللهُ بحمايَةِ معالِم دِينِهِ ومقدَّسَاتِهِ، مِن عَبَثِ العابِثِين، وكَيْدِ الكائِدِين، **ومِن النصوصِ الدالَّةِ على ذلك:**

قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ ٱلَّذِي جَعَلۡنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلۡعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلۡبَادِۚ وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [الحج: ٢٥]؛ أي: مَن يُحْدِثْ في الحَرَمِ حَدَثًا أو يرتَكِبْ مُحَرَّمًا، أو يُسِئْ له ولأهلِهِ إساءةً، فإنه مُتَوَعَّدٌ بالعذابِ الأليمِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ[١].

وقال ﷻ - مُمْتَنًّا على عبادِهِ -: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا جَعَلۡنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت: ٦٧]، وقال ﷻ: ﴿أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنًا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [القصص: ٥٧].

وقال ﷻ: ﴿أَلَمۡ تَرَ كَيۡفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصۡحَٰبِ ٱلۡفِيلِ ١ أَلَمۡ يَجۡعَلۡ كَيۡدَهُمۡ فِي تَضۡلِيلٖ ٢ وَأَرۡسَلَ عَلَيۡهِمۡ طَيۡرًا أَبَابِيلَ ٣ تَرۡمِيهِم بِحِجَارَةٖ مِّن سِجِّيلٖ ٤ فَجَعَلَهُمۡ كَعَصۡفٖ مَّأۡكُولِۭ﴾ [الفيل: ١ - ٥]، فقد حَمَى اللهُ بَيْتَه مِن أَبْرَهَةَ وجَيْشِه، ومَزَّقَهم كلَّ مُمَزَّقٍ.

كما جاء الوعدُ بحمايةِ الكعبةِ المشرَّفَةِ - وهي مِن معالِمِ الدِّينِ - في آخِرِ الزَّمَانِ؛ فعن عائشةَ ﵂، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ)**[٢].

وعن سعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ ﵁، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ، يقولُ: **(لَا يَكِيدُ أَهْلَ المَدِينَةِ أَحَدٌ، إِلَّا انْمَاعَ[٣] كَمَا يَنْمَاعُ المِلْحُ فِي المَاءِ)**[٤].

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (٤/ ١٥)، و«تفسير القرطبي» (١١/ ١١٠).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٢٠٢٩).

(٣) **أي**: يَذُوب ويَجْرِي ويسيل. **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٣٨١).

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» (١٧٨٧).

□ ثالثًا: الأَمْرُ بالدِّفَاعِ عن مقدَّسَاتِ المسلِمين:

الدِّفَاعُ عن مقدَّسَاتِ المسلِمين مِن الفروضِ المُؤَكَّدَةِ والواجِبَاتِ المُتَحَتِّمَةِ، وقد جاءَ الأَمْرُ بنُصْرَةِ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِهِ، بأساليبَ شَتَّى وصِيَغٍ مختَلِفَةٍ في كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، **ومِن ذلك:**

١ - الأَمْرُ بتعظيمِ مُقَدَّسَاتِ المسلِمين ومعالِمِ دِينِهم:

إنَّ أَوَّلَ مراتِبِ النُّصْرَةِ هي النصرةُ القَلْبِيَّةُ بتعظيمِ شعائِرِ الدِّينِ ومعالِمِه، وقد جاءَ الأمرُ بذلك في كِتَابِ اللهِ، كما في قولِهِ ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ وتعظيمُها يكونُ بصيانَتِها، والتِزَامِ تعاليمِها، وإتمامِ عبادةٍ عندَها على أكمَلِ وَجْهٍ وأحسَنِه[1].

٢ - الأَمْرُ بحمايَتِها والدفاعِ عنها:

وَرَدَ الأمرُ بحمايةِ مقدَّسَاتِ المسلِمين ومعالِمِ الدِّينِ، في نصوصٍ كثيرةٍ تصريحًا وتلميحًا، **ومِن ذلك:**

قولُه ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، والمرادُ بدِفَاعِ اللهِ عن معالِمِ الدِّينِ: هو إِذْنُهُ وتحريضُه وأَمْرُه لأهلِ دِينِهِ بمجاهَدَةِ الكُفَّارِ؛ فكأنَّه قال ﷻ: ولولا دِفَاعُ اللهِ أهلَ الشِّرْكِ بالمؤمِنين، مِن حيثُ يَأْذَنُ لهم في جِهَادِهم ويَنْصُرُهم على أعدائِهم، لاستَوْلَى أهلُ الشِّرْكِ على أهلِ الأديانِ، وعَطَّلُوا ما يَبْنُونَهُ مِن مواضِعِ العبادةِ، ولكنَّه دَفَعَ عن هؤلاءِ بأنْ أَمَرَ بقِتَالِ أعداءِ الدِّينِ ليتَفَرَّغَ أهلُ الدِّينِ للعبادةِ وبناءِ البُيُوتِ لها.

ثم وَعَدَ اللهُ تعالى بالنَّصرِ لِمَنْ هذه حالُهُ، ونَصْرُ اللهِ تعالى للعَبْدِ: أنْ يُقَوِّيَهُ على أعدائِهِ حتى يكونَ هو الظافِرَ، ويكونَ قائِمًا بإيضاحِ الأَدِلَّةِ والبَيِّنَاتِ، ويكون بالإعانةِ على المعارِفِ والطاعات، وفيه ترغيبٌ في الجهادِ مِن حيثُ

---

(١) **انظر**: «بحر العلوم» للسمرقندي (٣/ ١٦٠).

وَعَدَهُم النصرَ، ثم بَيَّنَ تعالى أنه قَوِيٌّ على هذه النصرةِ التي وَعَدَها المؤمِنين، وأنه لا يَجُوزُ عليه المَنْعُ، وهو معنَى قولِهِ: ﴿عَزِيزٌ﴾ لأنَّ العَزِيزَ هو الذي لا يُضَامُ ولا يُمْنَعُ مما يُرِيدُهُ(١).

ففي الآيَةِ أَمْرٌ بصيانةِ معالِمِ الدِّينِ وشعائِرِه، ودَفْعُ كَيْدِ الكُفَّارِ والمجرِمين عنها.

فمِن أعظمِ مقاصِدِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ، هو صيانَةُ هذا الدِّينِ ومعالِمِه، حتى يَعْبُدَ الناسُ رَبَّهُم مِن غَيْرِ خَوْفٍ ولا وَجَلٍ، ولا عَقَباتٍ ولا موانِعَ.

٣ ـ الأَمْرُ بتوفيرِ الأمنِ فيها:

أَمَرَ اللهُ تعالى عبادَه بتوفيرِ الأَمْنِ في معالِم دينِهِ ومقدَّسَاتِه؛ لأنها مَوْطِنُ عبادَتِهِ، ومَأْرِزُ أوليائِهِ؛ قال ﷻ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥]، قال الرازيُّ رحمه الله: «﴿وَأَمْنًا﴾؛ أي: موضِعَ أَمْنٍ، ثم لا شَكَّ أنَّ قولَه: ﴿جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ خَبَرٌ، فتارَةً نَتْرُكُه على ظاهِرِه ونقولُ: إنه خَبَرٌ، وتارَةً نَصْرِفُه عن ظاهِرِه ونقولُ: إنه أَمْرٌ.

أما القولُ الأَوَّلُ: فهو أن يكونَ المُرَادُ أنه تعالى جَعَلَ أهلَ الحَرَمِ آمِنِين مِن القَحْطِ والجَدْبِ...

القولُ الثاني: أن نَحْمِلَهُ على الأمرِ على سبيلِ التأويلِ، والمعنى: أنَّ اللهَ تعالى أَمَرَ الناسَ بأنْ يَجْعَلُوا ذلك الموضِعَ أمنًا مِن الغارَةِ والقَتْلِ، فكانَ البَيْتُ مُحْتَرَمًا بِحُكْمِ اللهِ تعالى، وكانت الجاهِلِيَّةُ متَمَسِّكِين بتَحْرِيمِه، لا يَهِيجُون على أَحَدٍ التَجأَ إليه»(٢).

وقال ﷻ: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾ [آل عمران: ٩٧].

٤ ـ الأَمْرُ بتَطْهِيرِها وصِيانَتِها:

أَمَرَ اللهُ تعالى عبادَه بتطهيرِ معالِمِ دِينِهِ، مِن كُلِّ الأرجاسِ الحِسِّيَّةِ

---

(١) انظر: «مفاتح الغيب» (٢٣/ ٣٥)، و«اللباب في علوم الكتاب» لابن عادل الحنبلي (١١/ ٤٢٧).
(٢) انظر: «مفاتيح الغيب» (٤/ ٤٣ ـ ٤٤).

والمعنَوِيَّةِ، وهذا مِن مسالِكِ نُصْرَتِها والدِّفَاعِ عنها، ومِن ذلك قولُه ﷻ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، والخطابُ وإن كانَ مُتَوَجِّهًا لإبراهيمَ وإسماعيلَ ﵉، إلا أنَّهُ أَمْرٌ للمؤمِنِين إلى يومِ الدِّينِ، والمرادُ به: الأَمْرُ بتطهيرِ البيتِ، مِن كلِّ أَمْرٍ لا يَلِيقُ به، مِن الأنجاسِ والأقذارِ الحِسِّيَّةِ، ومِن الشِّرْكِ والبِدَعِ والضلالاتِ(١).

وقال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، فهذا أَمْرٌ مِن اللهِ تعالى بتَطْهِيرِ المسجِدِ الحرامِ مِن أرجاسِ الكُفَّارِ الحِسِّيَّةِ والمعنويةِ، ونَهْيٌ عن مقارَبَةِ المسجِدِ الحرامِ، وقِيلَ: النَّهْيُ يشمَلُ كُلَّ المساجِدِ(٢).

ولهذا جاءَ الأَمْرُ بإِخْرَاجِ المشرِكِين مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ؛ تطهيرًا لمعالِمِ الدِّينِ مِن أرجاسِهم؛ فعن ابنِ عبَّاسٍ ﵄؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ**)(٣).

المطلَبُ الثاني

النهيُ عنِ الإساءةِ لِمُقَدَّسَاتِ المسلِمين أو الغُلُوِّ فيها

☐ أولًا: النهيُ عن الإساءةِ إلى مقدَّسَاتِ المسلِمين:

١ ـ النَّهْيُ عن تَدْنِيسِها والإساءةِ إليها:

وَرَدَ النهيُ عن الإساءةِ لِمَعَالِمِ الدِّينِ أو تدنِيسِها، في نصوصٍ كثيرةٍ، **ومِن ذلك:**

---

(١) **انظر**: «تفسير الطبري» (٢/ ٨٣)، و«النكت والعيون» (١/ ١٨٥).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٤/ ١٩٢)، واستدَلَّ عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ ومالكٌ بالآيَةِ على مَنْعِ المشرِكِين مِن دخولِ المساجِدِ عامَّةً.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٣)، ومسلم (٣٤٠٠).

قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْيَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ [المائدة: ٢]؛ **أي**: لا تستحِلُّوا حَرَمَ اللهِ ومعالِمَ دِينِهِ، بارتكابِ المَنَاهِي والمُحَرَّمَاتِ، أو بتَدْنِيسِ أعيانِها(١).

وقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤]، ففي الآيةِ تهديدٌ ووعيدٌ، لِمَنْ أساءَ للمساجِدِ بتعطيلِها مِن العبادةِ، أو بتخريبِها، وتهديمِ بُنْيانِها.

قال السعديُّ رحمه الله: «**أي**: اجتهَدَ وبَذَلَ وُسْعَهُ ﴿فِي خَرَابِهَآ﴾ الحِسِّيِّ والمعنَوِيِّ، **فالخَرَابُ الحِسِّيُّ**: هَدْمُها وتخريبُها، وتقذِيرُها، **والخَرَابُ المعنويُّ**: مَنْعُ الذاكِرين لاسْمِ اللهِ فيها، وهذا عامٌّ لكلِّ مَن اتَّصَفَ بهذه الصِّفَةِ، فيَدْخُلُ في ذلك أصحابُ الفِيلِ، وقُرَيْشٌ حينَ صَدُّوا رسولَ اللهِ عنها عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، والنصارَى حينَ أَخْرَبُوا بيتَ المَقْدِسِ، وغيرُهم مِن أنواعِ الظَّلَمَةِ، الساعِينَ في خَرابِها؛ محادَّةً للهِ، ومشاقَّةً، فجازَاهُم اللهُ، بأنْ مَنَعَهُم دخولَها شَرْعًا وقَدَرًا، إلا خائِفِين ذَلِيلِين، فلمَّا أَخَافُوا عِبَادَ اللهِ، أخافَهُم اللهُ...»(٢).

وقال ﷻ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وهذا أَمْرٌ بتنظِيفِ الأبدانِ مِن الأقذارِ، وسَتْرِ العوراتِ عند دخولِ المساجِدِ، صيانَةً لها مما يُدَنِّسُها(٣).

وقال ﷻ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]، وفي الآيَةِ نَهْيٌ - بدلالةِ المفهومِ - عن دخولِ المساجِدِ وإتيانِها حالَ التَّلَبُّسِ بالأقذارِ

---

(١) **انظر**: «تفسير الطبري» (٩/ ٤٦٣)، و«النكت والعيون» (٢/ ٥).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٦٣).

(٣) **انظر**: «روح المعاني» (٨/ ١٠٩)، و«تفسير السعدي» (ص٢٨٧).

والنجاساتِ الحِسِّيَّةِ والمعنويةِ[(١)].

ووَرَدَ في السُّنَّةِ النهيُ عن تدنيسِ المساجِدِ بالنُّخامَةِ وغيرِها؛ فعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: **(عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدتُّ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدتُّ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي المَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ)**[(٢)].

وعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا)**[(٣)].

وجاءَ النهيُ العامُّ عن كُلِّ ما يُدَنِّسُ المساجِدَ؛ فعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ، وَلَا القَذَرِ...)**[(٤)].

بل جاءَ النَّهْيُ عن مُجَرَّدِ استقبالِ القِبْلَةِ ببَوْلٍ أو غائِطٍ؛ مبالَغَةً في تعظيمِها وتشريفِها.

فعن سَلْمَانَ الفارِسِيِّ رضي الله عنه قال: «لَقَدْ نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ»[(٥)].

٢ ـ تحريمُ اللَّهِ تعالى لمُقَدَّسَاتِ المسلِمِين:

لقد جَعَلَ اللهُ عز وجل في مَكَّةَ والمدينةِ حَرَمًا، حَرَّمَ فيه على عبادِهِ الصَّيْدَ، والقِتَالَ، وقَطْعَ الشَّجَرِ وغيرَها، وعَظَّمَ وِزْرَ الذَّنْبِ فيها، وهذا مبالَغَةٌ في تعظيمِها، ونهيًا عن كلِّ ما يُسِيءُ إليها أو يُدَنِّسُها.

والنصوصُ الواردَةُ في ذلك كثيرةٌ، منها قولُه عز وجل: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت: ٦٧]؛ **أي**: مكانًا حُرِّمَ فيه كثيرٌ مما ليس بمُحَرَّمٍ في غيرِه مِن المواضِعِ[(٦)].

---

(١) **انظر**: «تفسير القرطبي» (٨/ ١٥٢).
(٢) رواه مسلم (٨٩١).
(٣) أخرجه البخاري (٤٠٧)، ومسلم (٨٨٩).
(٤) رواه مسلم (٤٥٥).
(٥) رواه مسلم (٤١١).
(٦) **انظر**: «روح المعاني» (٢١/ ١٣).

فعنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا**[١]**، وَلَا يُعْضَدُ**[٢] **شَجَرُهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إِلَّا لِمُعَرِّفٍ**)، وقال العَبَّاسُ رضي الله عنه: يا رسولَ اللهِ! إلا الإِذْخِرَ[٣]، لصاغَتِنا وقُبورِنا؟ فقال: (**إِلَّا الإِذْخِرَ**)[٤].

وعن عليٍّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ**[٥]**، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا**[٦]**، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**[٧])[٨].

▢ ثانيًا: النهيُ عن الغُلُوِّ في مقدَّساتِ المسلِمِين:

الغُلُوُّ إساءةٌ واعتداءٌ؛ لأنَّ المُغالِيَ أساءَ إلى النبيِّ ﷺ مِن حيثُ إنَّه لم يَرْضَ الوقوفَ عندَ شرعِهِ، والامتثالَ لأَمْرِهِ ونَهْيِه، وظَنَّ أنَّ فِعْلَهُ أَوْلَى وأفضَلُ مِن شِرْعَةِ نَبِيِّه ﷺ.

وقد وَرَدَ النهيُ عن الغُلُوِّ في هذه المعالِمِ والمُقَدَّساتِ في نصوصٍ كثيرةٍ، **منها:**

---

(١) **الخلا**: النَّبات الرَّطْب، وإخْلاؤه: قَطْعه. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٧٥).

(٢) **يُعْضَدُ**: أي: يُقْطع. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٢٥١).

(٣) **الإِذْخِرُ**: حَشِيشَةٌ طَيِّبَةُ الرائِحَةِ تُسَقَّفُ بها البُيوتُ فوقَ الخَشَبِ. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٧٤٥) واللفظُ له، ومسلم (٢٤٩٣).

(٥) هما جبلانِ بالمدينةِ. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٢٩) و(٣/ ٣٢٨).

(٦) **الحَدَث**: الأمرُ الحادِث المُنكَر الذي ليس بمُعْتادٍ ولا معروفٍ في السُّنَّةِ. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٥١).

(٧) **الصَّرف**: التوبةُ، وقيل: النافلةُ، **والعَدْل**: الفِدْية، وقيل: الفَرِيضة. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٢٤).

(٨) أخرجه البخاري (٦٣٨٥)، ومسلم (٢٥١١).

١ ـ النهيُ عن شَدِّ الرِّحَالِ إلى معالِمِ الدِّينِ إلا ما استَثْنَاهُ الشَّرْعُ:

جاء النهيُ عن شَدِّ الرِّحَالِ، والسفرِ إلى معالِمِ الدِّينِ، وبيوتِ اللهِ وغيرِها، إلا المساجِدَ الثلاثَةَ: المسجِدَ الحرامَ، والمسجِدَ النبويَّ، والمسجِدَ الأَقْصَى، وفي هذا نَهْيٌ عن الغُلُوِّ في معالِمِ الدِّينِ.

فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **(لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى)**[(١)].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «وهذا النهيُ يَعُمُّ السَّفَرَ إلى المساجِدِ والمَشَاهِدِ وكُلِّ مكانٍ يُقْصَدُ السَّفَرُ إلى عَيْنِهِ للتقرُّبِ والعبادَةِ.

بدليلِ أنَّ بَصْرَةَ بنَ أبي بَصْرَةَ الغِفَارِيَّ لَمَّا رأى أبا هريرةَ رضي الله عنه راجعًا مِن الطُّورِ الذي كَلَّمَ اللهُ عليه مُوسَى قال: لو رأيْتُكَ قَبْلَ أنْ تَأْتِيَهُ لم تَأْتِهِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ)**»[(٢)].

٢ ـ لا عِبْرَةَ بالمُقَدَّسَاتِ إذا كانَتْ ذَرِيعَةً للشِّرْكِ، أو سَبَبًا للفُرْقَةِ والاختِلَافِ:

معالِمُ الدِّينِ ومقدَّسَاتُه إنما جُعِلَتْ أعلامًا لطاعةِ اللهِ والتقرُّبِ إليه، فإنْ حادَتْ عن هذا الأصلِ لم يَعُدْ لها عِبْرَةٌ ولا حُرْمَةٌ، ووَجَبَ هَدْمُها وإزالَتُها؛ لأنَّ حِفْظَ جَنَابِ التوحيدِ، والحِرْصَ على جماعةِ المسلِمين، مُقَدَّمٌ على البُنْيَانِ والعِمْرَانِ.

ومما استَدَلَّ به العلماءُ على سقوطِ حُرْمَةِ المعالِمِ والمساجِدِ، إذا كانَتْ ذريعةً للشِّرْكِ ـ كبِنَاءِ المساجِدِ على القَبْرِ ـ قولُه ﷺ: **(لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا)**[(٣)].

قال ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «يُهْدَمُ المسجِدُ إذا بُنِيَ على قَبْرٍ، كما يُنْبَشُ المَيِّتُ إذا دُفِنَ في المسجِدِ، نصَّ على ذلك أحمدُ وغيرُه، فلا يجتَمِعُ في دِينِ الإسلامِ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤٧) واللفظُ له، ومسلم (٢٥٥٤).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٣٢٨).

(٣) تقدَّم تخريجُه، **انظر**: (ص٦٩٩) من هذا الكتاب.

مسجدٌ وقبرٌ، بل أَيُّهما طَرَأَ على الآخَرِ مُنِعَ منه وكان الحكمُ للسابِقِ، فلو وُضِعَا معًا لم يَجُزْ»(١).

كما استَدَلَّ العلماءُ على وجوبِ هَدْمِ المسجِدِ أو المَعْلَمِ - إذا كان القَصْدُ من بنائِهِ الإضرارَ بالمسلِمين، وبَثَّ الخِلَافِ والفُرْقَةِ بينَهم - بقولِهِ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ﴾ [التوبة: ١٠٧]، «فدَلَّتِ الآيَةُ على أنَّ كُلَّ مسجِدٍ بُنِيَ على ما بُنِيَ عليه مسجِدُ الضِّرَارِ: أنه لا حُكْمَ له ولا حُرْمَةَ، ولا يَصِحُّ الوقفُ عليه، وقد حَرَقَ الراضِي باللهِ كثيرًا مِن مساجِدِ الباطِنِيَّةِ والمُشَبِّهَةِ والمُجْبِرَةِ وسَبَّلَ بَعْضَها، نَقَلَهُ بعضُ المفسِّرين»(٢).

ومِن مساجِدِ الضِّرَارِ بناءُ مساجِدَ قُرْبَ مسجِدٍ قديمٍ إذا كان المقصودُ منها الإضرارَ بالمسلِمين، وتفريقَ جماعَتِهم، وخلقَ العداواتِ فيما بينَهم، وجَعْلَهم متناحِرين، ومتباغِضين، فهذه المساجِدُ تُهْدَمُ وليس في ذلك أيُّ حَرَجٍ؛ لأن النبيَّ ﷺ قد هَدَمَ مسجِدَ الضِّرَارِ الذي بناه المنافِقُون.

قال ابنُ رُشْدٍ الجَدُّ(٣) رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ مَن بَنَى مسجِدًا بقُرْبِ مسجِدٍ آخَرَ لِيُضَارَّ به أهلَ المسجِدِ الأَوَّلِ ويُفَرِّقَ به جماعَتَهم، فهو مِن أعظَمِ الضَّرَرِ؛ لأنَّ الإضرارَ فيما يتعَلَّقُ بالدِّينِ أَشَدُّ منه فيما يتعَلَّقُ بالنَّفْسِ والمالِ، لا سيما في المسجِدِ المتَّخَذِ للصلاةِ التي هي عِمَادُ الدِّينِ، وقد أنزَلَ اللهُ تعالى في ذلك ما أَنْزَلَ مِن قولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا...﴾ إلى قولِهِ: ﴿...لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْاْ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٠].

فإنْ ثَبَتَ على بانِيهِ أنه قَصَدَ الإضرارَ وتفريقَ الجماعةِ لا وَجْهًا مِن وجوهِ

---

(١) **انظر**: «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٢).

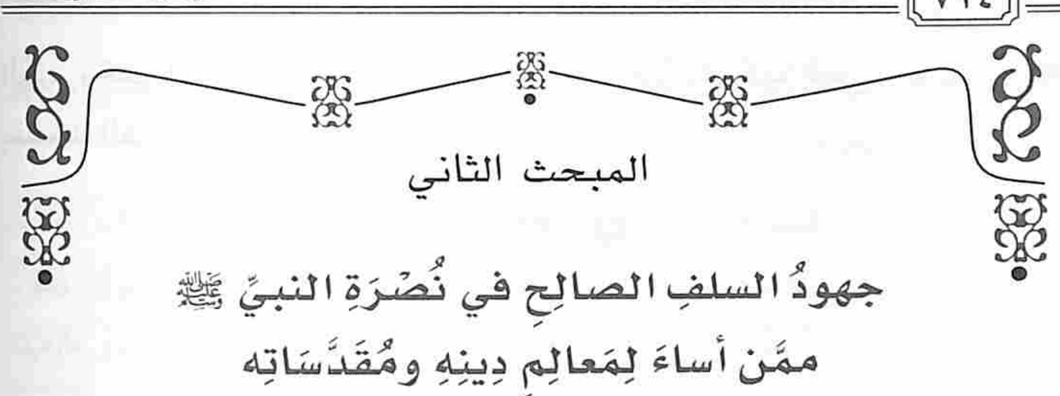
(٢) «محاسن التأويل» لجمال الدين القاسمي (١١/ ٢٤).

(٣) هو: أبو الوليدِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ أحمدَ بنِ رُشْدٍ القُرْطُبِيُّ المالكِيُّ، قاضي الجماعةِ بقُرْطُبَةَ، وشيخُ المالِكِيَّةِ في عصرِهِ، توفي سنةَ (٥٢٠هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٥٠١).

البِرِّ، وَجَبَ أنْ يُحْرَقَ ويُهَدَّمَ ويُتْرَكَ مَطْرُوحًا للزُّبُولِ كما فَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ بمسجِدِ الضِّرَارِ»(١).

٭ ٭ ٭

(١) «البيان والتحصيل، والشرح والتوجيه والتعليل، لمسائل المستخرجة» لابن رشد (١/ ٤١١).



المبحث الثاني

جهودُ السلفِ الصالِحِ في نُصرَةِ النبيِّ ﷺ ممَّن أساءَ لِمَعالِمِ دِينِهِ ومُقدَّساتِه

نُصْرَةُ السَّلَفِ رحمَهُم اللهُ لِمَعَالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِه، وتعظيمُها، بلغَتِ الغايَةَ والمُنْتَهَى، وما ذاك إلا لعِظَمِ التَّقْوَى في قلوبِهم، فالنصرةُ والتقوَى متلازِمَانِ؛ بدليلِ قولِهِ ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

ومِن أبرَزِ معالِمِ نُصرَةِ السلفِ رحمهم اللهُ لمعالِمِ الدِّينِ ومُقدَّساتِهِ وتعظيمِهم لها، **ما يأتي في المطالب التالية:**

- **المطلَبُ الأوَّل: تعظيمُ السلفِ لِمَعالِمِ الدِّينِ، ونَهْيُهم عنِ الغُلُوِّ فيها**
- **المطلَبُ الثاني: عِمَارَةُ السلفِ الصالِحِ لِمَعَالِمِ الدِّين، والدِّفَاعُ عنها**



المطلَبُ الأوَّل

تعظيمُ السلفِ لِمَعالِمِ الدِّينِ، ونَهْيُهم عنِ الغُلُوِّ فيها

□ أولًا: تعظيمُ السلفِ الصالِحِ لِمَعَالِمِ الدينِ ومقدَّسَاتِهِ:

كان السلفُ الصالِحُ رحمهم اللهُ، أَشَدَّ الناسِ تعظيمًا لشعائِرِ اللهِ ومعالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِهِ، وما ذاكَ إلا لعِظَمِ التَّقْوَى في قلوبِهم، وشدَّةِ اتِّباعِهم واقتدائِهم بالنبيِّ ﷺ؛ **يَشْهَدُ لذلك:**

• قولُ عُمَرَ رضي الله عنه وهو يُقبِّلُ الحَجَرَ الأسودَ: «واللهِ! إني لَأُقَبِّلُكَ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، ولولا أنِّي رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَكَ ما قَبَّلْتُكَ»(١).

ففي فِعْلِهِ وقولِهِ رضي الله عنه دلالَةٌ بَيِّنَةٌ على أنَّ تعظيمَ السلفِ رحمَهُم اللهُ لشعائرِ الدِّينِ إنما هو مِن مَحَبَّتِهم واقتدائِهم ونُصْرَتِهم لنبيِّهم ﷺ.

• وعن يزيدَ بنِ أبي عُبَيْدٍ، قال: «كُنْتُ آتِي مع سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ، فيُصَلِّي عند الأُسْطُوَانَةِ التي عندَ المُصْحَفِ، فقلتُ: يا أبا مُسْلِمٍ، أراكَ تَتَحَرَّى الصلاةَ عندَ هذه الأُسْطُوَانَةِ، قال: فإنِّي رأيتُ النبيَّ ﷺ يتحَرَّى الصلاةَ عندَها»(٢).

وفي هذا الأثرِ دليلٌ على أنَّ تعظيمَ السلفِ الصالِحِ رحمَهم اللهُ لِمَعالِمِ الدِّينِ ناشِئٌ مِن تعظيمِهم ومَحَبَّتِهم لنَبِيِّهم ﷺ.

• ومِن مَقالاتِ السلفِ ـ رحمَهم اللهُ ـ الدالَّةِ على شِدَّةِ تعظيمِهم لمَعالِمِ الدِّينِ:

قولُ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما ـ حِينَ نَظَرَ إلى الكَعْبَةِ ـ: «ما أعظَمَ حُرْمَتَكِ، وما أَعْظَمَ حَقَّكِ»(٣).

وعنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «النَّظَرُ إلى الكَعْبَةِ مَحْضُ الإيمانِ»(٤).

وعن عطاءٍ رحمه الله قال: «النَّظَرُ إلى البَيْتِ عبادَةٌ»(٥)، وهذا الأَثَرُ مَرْوِيٌّ عن بعضِ السَّلَفِ أيضًا كأبي السَّائِبِ وطاوسٍ ومُجَاهِدٍ وغيرِهم(٦)؛ وهو محمولٌ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٤٢)، ومسلم (٢٣٠٥) واللفظُ له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩) واللفظُ له، ومسلم (٨١٩).

(٣) رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ في «مصنَّفِه» (٩/ ٣٦٢)، رقم (٢٨٣٢٧)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١٤/ ٣٣).

(٤) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٩).

(٥) رواه عبد الرَّزَّاق في «مصنفه» (٥/ ١٣٥)، رقم (٩١٧٣)، وابنُ أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٨٠٧)، رقم (١٤٩٨٦).

(٦) **انظُرْ هذه الآثَارَ في:** «مصنف ابن أبي شيبة» (٣/ ٨٠٧)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٣/ ٤٥٥).

على النَّظَرِ المقتَرِنِ بالتفكُّرِ في البَيْتِ، وما جَعَلَ اللهُ له مِن المَهَابَةِ والتعظيم[(١)].

وكان السلفُ رحمَهُم اللهُ مِن أَشَدِّ الناسِ تعظيمًا للمساجِدِ - وهي مِن أعظَمِ معالِمِ الدِّينِ - وصيانَةً لها عن كلِّ ما يُسِيءُ إليها مِن الأقذارِ الحِسِّيَّةِ والمعنَوِيَّةِ.

ومِن ذلك: تَنْزِيهُهم المساجِدَ عن البَيْعِ والشِّرَاءِ، والخوضِ في أمورِ الدُّنْيا.

فعن أبي الدرداءِ رضي الله عنه؛ «أنَّه رأى رجلًا يقولُ لصاحِبِه في المسجِدِ: اشتَرَيْتُ وَسْقَ حَطَبٍ بكَذَا وكذا، فقال أبو الدَّرْدَاءِ: إنَّ المساجِدَ لا تُعْمَرُ بهذا»[(٢)].

وعن عُقْبَةَ بنِ حُرَيْثٍ قال: «جاء ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إلى المسجِدِ، فوَجَدَ قاصًّا يقُصُّ، فوَجَّه إلى صاحِبِ الشُّرطةِ: أنْ أَخْرِجْه مِن المسجِدِ، فأَخْرَجَه»[(٣)].

وعن عطاءِ بنِ يَسَارٍ رحمه الله: «أنَّه رأى رجلًا يَبِيعُ في المسجِدِ، فدَعَاهُ، فقال: هذهِ سُوقُ الآخِرَةِ، فإنْ أَردتَّ البَيْعَ، فاخْرُجْ إلى سُوقِ الدُّنْيا»[(٤)].

ولهذا قيلَ: علامَةُ أهلِ السُّنَّةِ: تعظيمُ المساجد، وعلامَةُ أهلِ البِدَعِ: تعظيمُ المَشَاهِدِ[(٥)].

◻ ثانيًا: نهيُ السلفِ الصالحِ عن الغُلُوِّ في معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِه:

تعظيمُ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِهِ ينبَغِي أن يكونَ في حدودِ ما شَرَعَهُ اللهُ تعالى؛ ولهذا تطابَقَتْ أقوالُ السلفِ في النهيِ عن الغُلُوِّ في معالِمِ الدِّينِ

---

(١) **انظر**: «بحر الفوائد، المشهور بمعاني الأخبار» لأبي بكر الكلاباذي (ص١٠٧).

(٢) رواه الإمامُ أحمد في كتاب «الزهد» (ص١٤٥)، وفي كتاب «الورع» (ص٥٩).

(٣) رواه ابنُ أبي شيبةَ في «مصنفه» (٥/ ٢٩١). وهذا محمولٌ على القَصَصِ المذمومِ المشتَمِلِ على الكَذِبِ واختلاقِ الأحاديثِ، **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٤٥٤).

(٤) رواه الإمام أحمد في كتاب «الورع» (ص٥٩)، وأبو داود في كتاب «الزهد» (ص٤٨٦).

(٥) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥١٨).

ومقدَّساتِهِ، وتعظيمِها بما لم يَأْذَنْ به اللهُ ﷻ، **ومِن نماذِجِ أقوالِهم في ذلك:**

١ ـ النهيُ عن تقبيلِ المعالِمِ المقدَّسَةِ واستلامِها ومَسْحِها:

وهذا النهيُ عامٌّ يُسْتَثْنَى منه ما أَذِنَ الشرعُ فيه؛ كالحَجَرِ الأسودِ والرُّكْنِ اليَمانِيِّ، قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليسَ على وَجْهِ الأرضِ مَوْضِعٌ يُشْرَعُ تَقْبِيلُهُ واستلامُه، وتُحَطُّ الخطايا والأَوْزَارُ فيه؛ غيرَ الحَجَرِ الأسودِ، والرُّكْنِ اليَمانِيِّ»[(١)].

ولهذا نَهَى أهلُ العلمِ مِن سَلَفِ الأُمَّةِ، عن تقبيلِ جُدْرَانِ المساجِدِ والبيتِ الحَرَامِ، وتقبيلِ مَقَامِ إبراهيمَ وغيرِها مِن المشاعِرِ والمعالِمِ.

وأَمَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ببناءِ المسجِدِ وقال: «أَكِنَّ الناسَ مِن المَطَرِ، وإيَّاكَ أنْ تُحَمِّرَ أو تُصَفِّرَ فتَفْتِنَ الناسَ»، وقال أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَتَبَاهَوْنَ بها، ثم لا يَعْمُرُونَها إلا قليلًا»، وقال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرَفَتِ اليهودُ والنصارَى!»[(٢)].

وعن قتادةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «إنَّما أُمِرُوا أن يُصَلُّوا عندَ مَقَامِ إبراهيمَ، ولم يُؤْمَرُوا بمَسْحِهِ، ولقد تكلَّفَتْ هذه الأُمَّةُ شيئًا ما تكلَّفَتْهُ الأُمَمُ قبلَها»[(٣)].

٢ ـ النهيُ عن زَخْرَفَةِ المساجِدِ والمعالِمِ:

مِن البِدَعِ المُنْكَرَةِ التي تصدَّى لها السلفُ رحمهم اللهُ، وبَيَّنُوا شَنَاعَتَها: زَخْرَفَةُ المساجِدِ والمعالِمِ، وكتابةُ القرآنِ في جُدْرَانِها.

وقد وَرَدَ النهيُ النبويُّ عن زخرفةِ المساجِدِ؛ فعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ)**[(٤)].

---

(١) «زاد المعاد» (١/ ٤٨).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» تعليقًا (٢/ ٢٣١).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٥).

(٤) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨٤)، وابن ماجه في «سننه» (٧٣٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (٢/ ٣٤٨).

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ومنها**: زخرفةُ المِحْرَابِ والمسجِدِ، وهو بِدْعَةٌ؛ إذ هو مِن أشراطِ الساعةِ، وقال ابنُ القاسِمِ: سمعتُ مالكًا يَذْكُرُ مسجدَ المدينةِ، وما عُمِلَ فيه مِن التزويقِ في قِبْلَتِهِ، فقال: كَرِهَ الناسُ ذلك حينَ فَعَلَه؛ لأنه يَشْغَلُهُم بالنَّظَرِ إليه، قال ابنُ الحَاجِّ: وينبَغِي أن يُغَيَّرَ ما أحدَثُوه مِن إلصاقِ القمرِ في جِدَارِ القِبْلَةِ، وفي الأَعْمِدَةِ، وكذلك يُغَيَّرُ ما يُعَلِّقُونَه مِن خِرَقِ كُسْوَةِ الكعبةِ في المِحْرَابِ، وغيرِه؛ فإنَّ ذلك مِن البِدَعِ؛ لأنَّه لم يكنْ مِن فِعْلِ مَنْ مَضَى»(١).

◻ ثالثًا: مؤلَّفَاتُ السلفِ الصالحِ المتعَلِّقَةُ بمعالِمِ الدِّينِ ومُقدَّسَاتِه:

لعلماءِ السلفِ رحمهم اللهُ ميراثٌ عِلْمِيٌّ ضَخْمٌ، يَدُلُّ على عَظِيمِ عنايَتِهِم بمعالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِهِ، وعِظَمِ مكانَتِها في قلوبِهم، ومِن نماذِجِ هذه المؤلَّفَاتِ، ما يأتي:

• **أولًا: المؤلَّفَاتُ الخاصَّةُ بمَكَّةَ والمدينةِ:**

• «**فضائِلُ مَكَّةَ والسَّكَنِ فيها**» لأبي سعيدٍ الحسنِ بنِ يَسَارٍ البَصْرِيِّ (ت١١٠هـ)، مطبوع.

• «**أخبار مَكَّةَ وما جاءَ فيها مِن الآثارِ**» لأبي الوَلِيدِ محمدِ بن عبد الله بنِ أحمد الأزرقيِّ (ت٢٥٠هـ)، مطبوع.

• «**تاريخُ المدينةِ المُنَوَّرَة**» لأبي زيدٍ عُمَرَ بنِ شَبَّةَ النُّمَيْرِيِّ البَصْرِيِّ (ت٢٦٢هـ)، مطبوع.

• «**أخبارُ مَكَّةَ في قديمِ الدَّهْرِ وحَدِيثِه**» لأبي عبدِ اللهِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ بنِ العبَّاسِ المَكِّيِّ الفاكِهِيِّ (ت٢٧٢هـ)، مطبوع.

---

(١) «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين» لأبي زكريًا بن النَّحَّاس (ص٤٣٣).

• «**فضائلُ مكَّة**» لأبي سعيدٍ المُفَضَّلِ بنِ محمَّدِ بنِ إبراهيمَ الجَنَدِيِّ (ت٣٠٠هـ)[١].

• «**فضائلُ المدينة**» لأبي سعيدٍ المفضَّلِ بنِ محمدِ بنِ إبراهيمَ الجَنَدِيِّ (ت٣٠٠هـ)[٢].

• «**فضائل مكَّة**» لمحمد بنِ أبي بكرٍ اللَّبَّادِ المالِكِيِّ اللَّخْمِيِّ الإفريقِيِّ (ت٣٣٣هـ)[٣].

• «**مُثِير العَزْمِ الساكِن، إلى أشرَفِ الأماكِن**» لأبي الفرج بنِ الجَوْزِيِّ (ت٥٩٧هـ)، مطبوع.

• «**الأنباء المُبِينَة، عن فضلِ المدينة**» للقاسِمِ بن عليٍّ بن عساكِر (ت٦٠٠هـ)[٤].

• «**الدُّرَّةُ الثَّمِينَة، في فضائِلِ المَدِينَة**» لأبي عبدِ اللهِ محمَّدِ بنِ محمود، ابن النَّجَّارِ (ت٦٤٣هـ)[٥].

• «**شِفَاءُ الغَرَام، بأخبارِ البَلَدِ الحَرَام**» لمحمدِ بنِ شهابِ الدِّينِ أحمدَ بنِ عليِّ بنِ محمدٍ الحَسَنِيِّ (ت٨٣٢هـ)، مطبوع.

• «**تاريخ مكةَ المُشَرَّفَةِ والمسجدِ الحَرَامِ والمدينةِ الشريفةِ والقَبْرِ الشريف**» لأبي البَقَاءِ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ محمدٍ، ابنِ الضِّيَاءِ المَكِّيِّ (ت٨٥٤هـ)، مطبوع.

• «**فضائِلُ مَكَّةَ**» لمحمدِ بن عليِّ بن عَلَّانَ الصِّدِّيقِيِّ المَكِّيِّ (ت١٠٥٧هـ)[٦].

• «**مُثِيرُ الغَرَام، إلى طَيْبَةَ والبَلَدِ الحَرَام**» لمحمدِ بنِ إسماعيلَ، الأميرِ الصَّنْعَانِيِّ (ت١١٨٢هـ)، مطبوع.

---

(١) «كشف الظنون» (٢/ ١٢٧٨).
(٢) «كشف الظنون» (٢/ ١٢٧٨).
(٣) المصدر السابق (٢/ ١٢٧٨).
(٤) المصدر السابق (١/ ٣٠٢).
(٥) «الرسالة المستطرفة» للكتاني (ص٥١).
(٦) المصدر السابق (٢/ ١٢٧٨).

• **ثانيًا: المؤلَّفاتُ الخاصَّةُ ببيتِ المَقْدِسِ:**

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِس**» لأبي العَبَّاسِ الوَلِيدِ بنِ حَمَّادٍ الرَّمْلِيِّ (ت٣٠٠هـ)(١).

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِسِ والخَلِيل**» لأبي المَعَالِي المشرف بن المرجي بن إبراهيم المقدسي (ت٤٩٢هـ)، مطبوع.

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِس**» لأبي الفَرَجِ بنِ الجَوْزِيِّ (ت٥٩٧هـ)، مطبوع.

• «**الأُنْس، في فضائِلِ القُدْس**» لأبي الفضل أحمدَ بنِ محمدِ بن الحَسَنِ بنِ عَسَاكِر (ت٦١٠هـ)(٢).

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِسِ والخَلِيل**» للبَهَاءِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ إبراهيمَ المَقْدِسِيِّ الحَنْبَلِيِّ (ت٦٢٤هـ)(٣).

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِس**» لضِيَاءِ الدِّينِ عبدِ الواحِدِ بنِ أحمدَ المقدِسِيِّ (ت٦٤٣هـ)، (مطبوع).

• «**فضائِلُ بَيْتِ المَقْدِسِ وفَضْلُ الصلاةِ فيها**» لشمس الدين محمد بن محمد بن حسين الكنجي (ت٦٨٢هـ)(٤).

• «**فضائِلُ بيتِ المَقْدِس**» لعِزِّ الدِّينِ حَمْزَةَ بنِ أحمدَ الحُسَيْنِيِّ الدِّمَشْقِيِّ (ت٨٧٤هـ)(٥).

• «**عَرْفُ الرَّوْضِ المُغْرَّس، في فضائِلِ البَيْتِ المُقَدَّس**» لشمس الدين بن طُولُونَ الصالِحِيِّ (ت٩٥٣هـ)(٦).

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٦١).

(٢) «هدية العارفين» (١/ ٤٧).

(٣) مخطوط في توبنجن، مصورتها في الجامعة الإسلامية، برقم (١٢٤٤).

(٤) مخطوط في توبنجن في (٣٦) ورقة.

(٥) «كشف الظنون» (٢/ ١٢٧٥).

(٦) «الرسالة المستطرفة» (٤/ ١٠٩).

المطلَبُ الثاني

عِمَارَةُ السلفِ الصالِحِ لِمَعَالِمِ الدِّين، والدِّفَاعُ عنها

□ أولًا: عِمَارَةُ السلفِ الصالِحِ لِمَعَالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِه وصيانَتُها:

أَثْنَى اللهُ تعالى على عبادِهِ المؤمِنِين بعِمَارَتِهم للمساجِدِ والمعالِمِ، فقال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، والمقصودُ بعِمَارَةِ المساجِدِ هنا:

• إما بلُزُومِها وكَثْرَةِ إتيانِها، يُقَالُ: فلانٌ يَعْمُرُ مَجْلِسَ فلانٍ: إذا كَثُرَ غِشْيَانُه إيَّاه.

• وإما بالعِمَارَةِ المعروفةِ في البِنَاءِ(١).

• وإما بِمَرَمَّةِ ما استَرَمَّ منها، وقَمِّها، وتنظيفِها وتَزْيِينِها بالفُرُشِ، وغيرِ ذلك(٢).

والناظِرُ في حالِ السلفِ رحمَهُم اللهُ وسِيرَتِهم، يُدْرِكُ أنهم مِن أكثَرِ الناسِ عِمَارَةً لمعالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِهِ مِن مساجِدَ ومشاعِرَ وغيرِها، ونَذْكُرُ فيما يلي نُبَذًا مِن ذلك.

أ ـ عِمَارَةُ السلفِ للمساجِدِ والمعالِمِ بالعِبَادَةِ والعِلْمِ:

ويندَرِجُ تحتَ هذا الأصلِ، جُمْلَةٌ مِن المظاهِرِ، **أبرَزُها**:

١ ـ محافَظَةُ السلفِ على صلاةِ الجماعَةِ:

للسلفِ أحوالٌ عَجِيبَةٌ في شِدَّةِ حِرْصِهم على صلاةِ الجماعةِ في المساجِدِ، ومحافَظَتِهم على تكبيرةِ الإحرامِ، طاعةً لِرَبِّهم، وتعظيمًا لبُيُوتِه، **ومِن نماذِجِ ذلك**:

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/٣٤٦). (٢) **انظر**: «روح المعاني» (١٠/٦٥).

عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «مَا فَاتَتْنِي الصلاةُ في جماعةٍ مُنْذُ أربعِينَ سَنَةً»[(١)].

وعن أبي حَيَّانَ، عن أَبِيه، قال: «كانَ الرَّبِيعُ بنُ خُثَيْمٍ يُقَادُ إلى الصلاةِ وبه الفَالِجُ، فقيلَ له: قد رُخِّصَ لك، قال: إني أَسْمَعُ «حَيَّ على الصلاةِ» فإنِ استَطَعْتُم أن تَأْتُوها ولو حَبْوًا»[(٢)].

وعن وَكِيعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كان الأَعْمَشُ قريبًا مِن سَبْعِينَ سَنَةً، لم تَفُتْهُ التكبيرةُ الأُولَى، واختَلَفْتُ إليه قريبًا مِن سَنَتَيْنِ، فما رأيْتُه يَقْضِي رَكْعَةً»[(٣)].

٢ ـ عِمَارَتُهم المساجدَ بالحِلَقِ والذِّكْرِ:

أَحْيَا السلفُ رحمهم الله المساجِدَ بالذِّكْرِ، وتلاوةِ القرآنِ، وتدارُسِ الأحكامِ، وروايةِ الحديثِ؛ رغبةً في الأَجْرِ، وتعظيمًا لبُيُوتِ اللهِ، واقتداءً بنَبِيِّهم ﷺ، **ومن ذلك:**

- **انتِشَارُ حِلَقِ الذِّكْرِ** في عهد السلفِ رحمهم الله، التي كانَتْ تُعْقَدُ في المساجِدِ؛ فعن أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال: «لم تكنْ مجالِسُ الذِّكْرِ مثلَ مجالِسِكم هذه، يَقُصُّ أحدُكم وَعْظَهُ على أصحابِهِ، ويَسْرُدُ الحديثَ سردًا؛ إنما كُنَّا نَقْعُدُ، فنَذْكُرُ الإيمانَ، ونتدَبَّرُ القرآنَ، ونتفَقَّهُ في الدِّينِ، ونَعُدُّ نِعَمَ اللهِ علينا تَفَقُّهًا»[(٤)].

فكان المسجِدُ النبويُّ والمسجِدُ الحرامُ وغيرُهما مِن المساجِدِ معاقِلَ لحِلَقِ العِلْمِ والتذكيرِ.

ومِن أشهَرِ هذه الحلقاتِ، حلقةُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وأبي هُرَيْرَةَ،

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٦٢)، وذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٢١).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١١٣)، وذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٦٠).

(٣) رواه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ١٢٢)، رقم (٧٥٥)، وذكره الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٢٨).

(٤) ذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (١/ ٣٢)، ولم يَذْكُر له إسنادًا.

والبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، وجابِرِ بنِ عبدِ اللهِ ﵃، وغيرِهم[(١)].

فقد ذَكَرَ مَكْحُولٌ عن رَجُلٍ أنه قال: «كُنَّا جلوسًا في حلقةِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ ﵁ في مسجِدِ المدينةِ نَتَذَاكَرُ فضائلَ القرآنِ...»[(٢)].

ودخل رَجُلٌ على معاويةَ ﵁ فقال: «مررْتُ بالمدينةِ، فإذا أبو هريرةَ جالِسٌ في المسجِدِ، حولَه حلقةٌ يُحَدِّثُهم، فقال: حَدَّثَنِي خليلي أبو القَاسِمِ. ثم استَعْبَرَ، فبَكَى...»[(٣)].

وعن أبي إسحاقَ السَّبِيعِيِّ ﵀ قال: «كُنَّا نَجلِسُ عندَ البراءِ بنِ عازِبٍ - في المسجِدِ - بعضُنا خَلْفَ بعضٍ»[(٤)].

وكان لابنِ عَبَّاسٍ ﵄ حلقةٌ مشهورةٌ مشهودةٌ في المسجِدِ الحرامِ، فلمَّا ماتَ كانَتْ هذه الحلقةُ لعطاءِ بن أبي رَبَاحٍ[(٥)].

وعن أبي إدريسَ الخَوْلَانِيِّ ﵀ قال: «دخلْتُ مسجدَ دمشقَ، فإذا أنا بِفَتًى بَرَّاقِ الثَّنَايَا، طويلِ الصَّمْتِ، وإذا الناسُ معه، فإذا اختَلَفُوا في الشيءِ، أسنَدُوه وصَدَرُوا عن رَأْيِه، فسَأَلْتُ عنه، فقِيلَ: هذا مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ ﵁»[(٦)].

«ولَمَّا قَدِمَ الشافعيُّ إلى بغدادَ، كان في المسجِدِ إمَّا نَيِّفٌ وأربَعُون أو خَمْسُون حلقةً»[(٧)].

---

(١) **انظر**: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١٧٤)، و«عصر الخلافة الراشدة» لأكرم العمري (ص٢٧٨).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٢١٦).

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٧/ ٣٦٤)، وأبو القاسم الجرجاني في «تاريخ جرجان» (١/ ٢٢٤).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١٧٤).

(٥) **انظر**: «البداية والنهاية» (٩/ ١٢٤).

(٦) رواه أحمدُ في «مسنده» (٣٦/ ٣٩٥)، رقم (٢٢٠٣٠)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (١١/ ٣١٠)، رقم (٨٥٧٩)، وقال شعيبُ الأرناؤوط في تحقيقِه للمُسْنَد: «حديثٌ صحيحٌ رجالُه ثقاتٌ».

(٧) ذكره ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/ ٣٤٣)، والخطيبُ البغداديُّ في «تاريخ بغداد» (٢/ ٦٢).

ومِن دلائِلِ حِرْصِهم على عِمَارَةِ المساجِدِ بحِلَقِ الذِّكْرِ، قولُ معاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه ـ لَمَّا حَضَرَهُ الموتُ ـ: «... اللَّهُمَّ إنَّكَ تَعْلَمُ أني لم أكُنْ أُحِبُّ الدُّنْيَا وطُولَ البَقَاءِ فيها لجَرْيِ الأنهار، ولا لِغَرْسِ الأشجار، ولكنْ لِظَمَأِ الهَوَاجِرِ، ومكابَدَةِ الساعاتِ، ومُزَاحَمَةِ العلماءِ بالرُّكَبِ عندَ حِلَقِ الذِّكْرِ»[1].

٣ ـ مُجَاوَرَةُ السلفِ للحرمَيْنِ الشريفَيْنِ:

حَرَصَ كثيرٌ مِن علماءِ السلفِ وعُبَّادِهم على مجاوَرَةِ الحرمَيْنِ الشريفَيْن؛ حِرْصًا على العبادةِ ومضاعفةِ الأُجور، وتعظيمًا لهذه المعالِمِ والمُقَدَّساتِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّة رحمه الله: «والجمهورُ يستَحِبُّونها ـ أي: المجاوَرَةَ ـ في الجملةِ إذا وَقَعَتْ على الوَجْهِ المشروعِ الخالي عَنِ المَفْسَدَةِ المكافِئَةِ للمصلحةِ أو الرَّاجِحَةِ عليها.

قال الإمامُ أحمدُ، وقد سُئِلَ عن الجِوَارِ بمَكَّةَ، فقال: وكيفَ لنا به، وقد قال النبيُّ ﷺ: **(إِنَّكِ لَأَحَبُّ البِقَاعِ إِلَى اللهِ، وَإِنَّكِ لَأَحَبُّ إِلَيَّ)**[2]، وجابرٌ جاوَرَ مَكَّةَ، وابنُ عُمَرَ كان يُقيمُ بمكةَ...»[3].

• **ويَدْخُلُ في المجاوَرَةِ أيضًا: الاعتكافُ في المساجِدِ**، وهي عبادةٌ شُرِعَتْ للانقطاعِ للذِّكْرِ، وتعظيمًا لبُيُوتِ اللهِ تعالى، فعَن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ في العَشْرِ الذي في وَسَطِ الشَّهْرِ، فإذا كان مِن حِينِ يَمْضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً ويستَقْبِلُ إحدَى وعشرين يَرْجِعُ إلى مَسْكَنِه، ويَرْجِعُ مَن كان يجاوِرُ معه»[4].

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٣٩).

(٢) لم أجِدْهُ بهذا اللفظِ، وإنما رُوِيَ بلَفْظِ: **(واللهِ! إِنَّكِ لَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ تعالى إِلَى اللهِ، وأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ تعالى إِلَيَّ)** رواه ابنُ عمرٍو الشيبانيُّ في «الآحاد والمثاني» (١/ ٥١٢)، رقم (٦٢١).

(٣) «جامع المسائل» لابن تيمية (٥/ ٣٤٣).

(٤) رواه النسائيُّ في «سننه» (١٣٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٤٣٢)، رقم (٣٦٧٤)، وصححه الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن النسائي» (٣/ ٥٠٠).

والسلفُ رحمهم الله مِن الصحابةِ ومَن بعدَهم، كانُوا أَشَدَّ الناسِ اجتهادًا في العبادةِ، ومِن ذلك: الاعتكافُ، فقدِ اعتكَفَتْ أُمَّهَاتُ المؤمِنين والصحابةُ وأكثَرُ أهلِ العِلْمِ، كما نُقِلَ عنهم في الدواوينِ(١).

ب ـ عِمَارَةُ السلفِ للمساجِدِ والمعالِمِ بالبِنَاءِ والصِّيَانَةِ:

١ ـ بِنَاءُ السلفِ رحِمَهم اللهُ للمساجِدِ عامَّةً:

رَغَّبَ السلفُ رحمهم اللهُ المؤمِنِين في بناءِ المساجِدِ، وكانُوا سَبَّاقِين في تَشْيِيدِها، بَدَأَ ذلك ببِنَاءِ الصحابةِ لمسجِدِ قُبَاء، والمسجِدِ النبويِّ، ثم ما تلاهما مِن بِنَاءِ المساجِدِ في الأمصارِ التي فَتَحُوها في مشارِقِ الأرضِ ومغارِبِها، في العَهْدَيْنِ الأُمَوِيِّ والعَبَّاسِيِّ، حيثُ اشتَهَرَتْ مساجِدُ كثيرةٌ في ذلك العَصْرِ، تناقَلَها العلماءُ في مصنَّفَاتِهم، **ومِن ذلك:**

جامِعُ بني أُمَيَّةَ الكبيرُ، بدِمَشْقَ: بَنَاهُ الخليفةُ الأُمَوِيُّ الوليدُ بنُ عبدِ المَلِكِ سنةَ (٩٦هـ).

جامِعُ المنصورِ: شَيَّدَهُ الخليفةُ أبو جَعْفَرٍ المَنْصُورُ عندَ بنائِهِ مدينةَ بغدادَ سنةَ (١٤٥هـ).

وجامِعُ الرُّصَافَةِ: شَيَّدَهُ الخليفةُ العباسِيُّ المَهْدِيُّ، سنةَ (١٥٩هـ).

وجامِعُ القَصْرِ: أَسَّسَهُ الخليفةُ العباسِيُّ المُكْتَفِي باللهِ، سنةَ (٢٨٩هـ).

وغيرها مِن المساجِدِ التي شُيِّدَتْ عَبْرَ عصورِ الإسلامِ المختَلِفَةِ(٢).

٢ ـ صِيَانَةُ المساجِدِ والمعالِمِ وتنظِيفُها:

مِن القُرُبَاتِ التي حَثَّ عليها الشرعُ، صِيَانَةُ المساجِدِ مما يُدَنِّسُها مِن الأقذارِ، وإصلاحُ ما فَسَدَ مِن بُنْيَانِها؛ فعن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ: «أَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) **انظر:** «مصنف عبد الرزاق» (٤/ ٣٥٠)، و«المحلى» لابن حزم (٥/ ١٨٥)، و«فقه الاعتكاف» لخالد بن علي المشيقح (ص١٢٦).

(٢) **انظر:** «دراسات في تاريخ الدولة الأموية» لعبد الشافي محمد عبد اللطيف، و«تاريخ المساجد الشهيرة» لعبد الله سالم نجيب.

ببنَاءِ المساجِدِ في الدُّورِ، وأنْ تُنَظَّفَ وتُطَيَّبَ»[١]، وقدِ امتَثَلَ الصحابةُ لهذا الأَمْرِ النبويِّ طاعةً للرسولِ ﷺ وتعظيمًا للمساجِدِ.

• فعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: «رأى رسولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً في قِبْلَةِ المسجِدِ، فغَضِبَ حتى احْمَرَّ وَجْهُهُ، فقامَتِ امْرَأَةٌ مِن الأنصارِ فحَكَّتْها وجَعَلَتْ مَكَانَها خَلُوقًا[٢]، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: **(مَا أَحْسَنَ هَذَا!)**»[٣].

• وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، «أنَّ امرأةً سوداءَ كانَتْ تَقُمُّ[٤] المسجِدَ - أو شَابًّا - ففَقَدَها رسولُ الله ﷺ، فسأَلَ عنها - أو عنه - فقالُوا: ماتَ، قال: **(أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي)** قال: فكأَنَّهُم صَغَّرُوا أَمْرَها - أو أَمْرَه - فقال: **(دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ)** فدَلُّوه، فصَلَّى عليها...»[٥].

وفي هذهِ الأحاديثِ دلالةٌ على عنايةِ الصحابةِ والسلفِ الصالِحِ بصيانةِ المساجِدِ وتنظيفِها، وعِظَمِ مكانَةِ فاعِلِ ذلك عندَ النبيِّ ﷺ.

• ولَمَّا فَتَحَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه بيتَ المَقْدِسِ، «وَجَدَ على الصَّخْرَةِ زُبَالَةً عظيمةً جدًّا، كانَتِ النصارَى أَلْقَتْها عليها معانَدَةً لليهودِ الذين يُعَظِّمُون الصخرةَ ويُصَلُّون إليها، فأَخَذَ عُمَرُ رضي الله عنه في ثَوْبِه منها، وأَتْبَعَهُ المسلِمُون في ذلك»[٦].

٣ - تَوْسِعَةُ السلفِ رحمهم الله للحَرَمَيْنِ الشريفَيْنِ والمسجِدِ الأَقْصَى:

بلغَتْ عنايةُ السلفِ رحمَهُم اللهُ بتوسِعَةِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ والمسجِدِ

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨٩)، والترمذيُّ في «سننه» (٥٧٣)، وأحمدُ في «مسنده» (٤٣/ ٣٩٦)، رقم (٢٦٣٨٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترمذي» (٢/ ٩٤).

(٢) **الخَلُوقُ**: طِيبٌ مَعْرُوفٌ مُرَكَّبٌ يُتَّخَذُ مِن الزَّعْفَرَانِ وغيرِهِ مِن أَنْواعِ الطِّيبِ وتَغْلِبُ عليه الحُمْرَةُ والصُّفْرَةُ. **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٧١).

(٣) رواه النسائي في «سننه» (٧٢٤)، وابن ماجه في «سننه» (٧٦٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح النسائي» (٢/ ٣٧٢).

(٤) أي: تَكْنِسُ وتُنَظِّفُ، **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ١١٠).

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (١٦٣٩) واللفظُ له.

(٦) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٤٣٣).

الأَقْصَى الغايَةَ القُصْوَى؛ لِمَا لهذه المعالِمِ مِن السَّبْقِ والفَضْلِ، والتعظيمِ والتقديسِ في نفوسِهم، **وفيما يلي بعضٌ مِن صُوَرِ هذه العنايةِ:**

أ ـ العنايةُ بالمسجِدِ الحرامِ وتوسِعَتِهِ:

عُنِيَ السلفُ رحمهم الله بتَوْسِعَةِ المسجِدِ الحرامِ وترمِيمِه؛ تعظيمًا لهذا المَعْلَمِ وتقديسًا له، ومِن أبرَزِ هذه التَّوْسِعَات:

• توسِعَةُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه (٧هـ): إذ قامَ بشراءِ البيوتِ المجاوِرَةِ للمسجِدِ، ووَسَّعَ بها ساحَةَ المَطَافِ، وجَعَلَ لها أبوابًا يَدْخُلُ الحُجَّاجُ والمعتَمِرُون منها للطَّوَافِ حولَ الكعبةِ.

• توسعةُ عثمانَ بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه (٢٦هـ): فقد وَسَّعَ المسجِدَ، وبَنَى للمسجِدِ أَرْوِقَةً.

• توسعةُ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه (٦٤هـ): حيثُ أُجْرِيَتْ زيادةٌ كبيرةٌ على المسجِدِ طالَتْ جهاتِهِ الشَّرْقِيَّةَ والجنوبيَّةَ والشَّمَالِيَّةَ، كما قامَ بسَقْفِ المسجِدِ ودَعْمِهِ بأعمِدَةٍ مِن الرُّخَامِ، كما أعادَ بناءَ الكعبةِ بعدَ احتِرَاقِها.

• توسعةُ عبدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ (٧٥هـ): قامَ برَفْعِ جُدْرانِ الحَرَمِ، وسَقْفِهِ بالسَّاجِ، ووَضَعَ على رأسِ كُلِّ أُسْطُوَانَةٍ خمسِينَ مِثْقَالًا مِن الذَّهَبِ.

• توسعةُ الخليفةِ المَنْصُورِ (١٤٠هـ): زادَ في مساحَةِ المسجِدِ الحرامِ، وأصلَحَ في عمارَتِهِ، وقد تمثَّلَتْ هذه الزِّيَادَةُ في إقامةِ رِوَاقٍ واحِدٍ يَنْفُذُ على صَحْنِ المسجِدِ الحرامِ.

وهكذا توالَتِ التَّوْسِعَاتُ وتعاقَبت، فمِن توسعةِ الخليفةِ المهديِّ العباسِيِّ (١٦٠هـ)، ثم في عهدِ المقتَدِرِ باللهِ العبَّاسِيِّ (٣٠٦هـ)، ثم في عهدِ السّلطانِ أبي السَّعَادَاتِ زَيْنِ الدِّينِ فَرَج بَرْقُوق (٨٠٣هـ)، وهكذا[1].

---

(١) **انظر**: «تحصيل المرام، في أخبار البيت الحرام، والمشاعر العظام» لمحمد بن أحمد المالكي (ص٣٤٨ ـ ٧٠٣).

ب ـ العنايَةُ بالمسجِدِ النبويِّ وتوسِعَتُه:

شَهِدَ المسجِدُ النبويُّ عنايَةً بالِغَةً من السلفِ رحمهم الله باعتبارِهِ ثانيَ المساجِدِ مكانَةً عندَ المسلِمين بعدَ المسجِدِ الحرامِ، ومِن أشهَرِ التوسعاتِ التي شَهِدَها ما يأتي:

• توسعةُ عمرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه (١٧هـ): وشَمِلَتِ التوسعةُ زيادَةً مِن الناحيةِ القِبْلِيَّةِ، والغَرْبِيَّةِ والشَّمَالِيَّة، فأصبَحَ طُولُ المسجدِ ١٤٠ ذراعًا وعَرْضُه ١٢٠ ذراعًا.

• توسعةُ عثمانَ بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه (٢٩هـ): حيثُ زادَهُ مِن جهةِ القِبْلَةِ والشمالِ والغَرْبِ، وأَشْرَفَ رضي الله عنه على البِنَاءِ بنَفْسِهِ، فبناه بالحِجَارَةِ المنقوشةِ والجَصِّ، وغَطَّى سَقْفَهُ بخَشَبِ السَّاجِ.

• توسعةُ عمرَ بنِ عبدِ العَزِيزِ (٨٨هـ): حيثُ أدخَلَ حُجُرَاتِ أُمَّهاتِ المؤمِنين في المسجِدِ، وكان بناؤُهُ مِن الحِجَارَةِ المنقوشةِ وسوارِيهِ مِن الحجارةِ والحديدِ.

• توسعةُ الخليفةِ المهدِيِّ العباسِيِّ (١٦١هـ): وكان مِقْدَارُ الزيادةِ مِئَةَ ذِرَاعٍ، وتمَّ تَبْلِيطُ الأرضِ بالرُّخَامِ الأبيضِ، وتَكْسِيَةُ بعضِ حوائِطِ المسجِدِ بالفُسَيْفِسَاءِ.

• توسعةُ الخليفةِ العباسيِّ المستَعْصِمِ بالله (٦٥٥هـ): وذاك حينما احتَرَقَ المسجِدُ فأُعِيدَ بناؤُه وتَرْمِيمُه.

• توسعةُ الأشرفِ قَايِتْبَاي (٨٨٦هـ): حينَما احتَرَقَ المسجدُ النبويُّ الحريقَ الثانِيَ، فشَرَعَ في عمارَتِهِ، وتوسِعَتِهِ توسعةً شاملةً[١].

ج ـ العنايَةُ بالمسجِدِ الأَقْصَى وتوسِعَتُه:

عُنِي سلفُ هذه الأُمَّةِ بالمسجِدِ الأَقْصَى؛ لِمَا له مِن عظيمِ المكانةِ في

---

(١) انظر: «تاريخ المسجد النبوي الشريف» لمحمد إلياس عبد الغني (ص٤٣ ـ ٥١).

شَرْعِنا، والمنزلةِ في قلوبِ المسلِمين، وذلك عَبْرَ المراحِلِ المتعددةِ، **مِن أبرَزِها:**

• الفَتْحُ العُمَرِيُّ (١٦هـ): حيثُ تَشَرَّفَ بفَتْحِ بيتِ المَقْدِسِ، وتَسَلَّمَ مفاتِحَهُ، وعَقَدَ الصُّلْحَ مع أهلِهِ مِن النصارَى، وبَنَى مسجِدَه في ساحةِ المسجِدِ الأَقْصَى المبارَكِ.

• العهدُ الأُمَوِيُّ: بَنَى الخليفةُ الأمويُّ عبدُ المَلِكِ بنُ مَرْوَانَ قُبَّةَ الصَّخْرَةِ، ثم شَرَعَ في بِنَاءِ المسجِدِ الأَقْصَى، وأَتَمَّ بناءَهُ الوليدُ بنُ عبدِ المَلِكِ.

• وفي عهدِ صلاحِ الدِّينِ الأَيُّوبِيِّ (٥٨٩هـ): حَرَّرَ بيتَ المقدسِ مِن أيدِي الصَّلِيبِيِّين، الذين حَوَّلُوا المسجِدَ الأقصى إلى إِسْطَبْلٍ لخُيُولِهم، وطَهَّرَ قُبَّةَ الصخرةِ ومَبْنَى المسجدِ الأقصى ورَمَّمَهُما[(١)].

☐ ثانيًا: دِفَاعُ السلفِ الصالِحِ عن معالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِه:

١ ـ مَنْعُ دخولِ الكُفَّارِ إلى المشاعِرِ المُقَدَّسَةِ:

أَمَرَتِ النصوصُ الشرعيةُ بمَنْعِ المشرِكين مِن دخولِ مكةَ والمدينةِ، ووجوبِ إخراجِهم مِن جزيرةِ العَرَبِ، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ**)[(٢)].

وقد أجلَى السلفُ رحمهم اللهُ الكُفَّارَ مِن جزيرةِ العَرَبِ، ومَنَعُوا دخولَ المشرِكين لمكَّةَ والمدينةِ، امتثالًا للأَمْرِ الإلٰهيِّ، وتعظيمًا لهذه المعالِمِ مِن أنْ يُدَنِّسَها المشرِكون.

فعن ابنِ عُمَرَ؛ أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رضي الله عنهما: «أجلَى اليهودَ والنصارَى مِن

(١) **انظر**: «الأنس الجليل، بتاريخ القدس والخليل» لمجير الدين الحنبلي (١/ ٣١٠).

(٢) تقدّم تخريجُه، **انظر**: (ص٧٠٧) مِن هذا الكتاب.

أَرْضِ الحِجَازِ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ على خَيْبَرَ أرادَ إخراجَ اليَهُودِ منها، وكانتِ الأرضُ حينَ ظَهَرَ عليها للهِ ولرسولِه ﷺ وللمسلِمين، وأرادَ إخراجَ اليهودِ منها، فسألَتِ اليهودُ رسولَ اللهِ ﷺ ليُقِرَّهُم بها، أنْ يَكْفُوا عَمَلَها، ولهم نِصْفُ الثَّمَرِ، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ: **(نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا)**، فقَرُّوا بها حَتَّى أجلاهُم عُمَرُ إلى تَيْمَاءَ وأَرِيحَاءَ»[١].

٢ ـ مُجَاهَدَةُ المعتَدِينَ على معالِمِ الدِّينِ:

مِن أعظمِ مقاصِدِ تشريعِ الجهادِ، صيانةُ الدِّينِ ورَدُّ عادِيَةِ المعتَدِين على المسلِمين ومقدَّسَاتِهم، وقد أبلَى السلفُ بلاءً حسنًا في الذَّبِّ عن معالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِه، **ومِن شواهِدِ ذلك:**

● **اعتِدَاءُ أبي حَمْزَةَ المُخْتَارِ بنِ عَوْفٍ الخارجِيِّ على مكَّةَ** في جيشٍ له، سنةَ (١٢٩هـ)، فعَبَثَ بها وقتَلَ خَلْقًا كثيرًا مِن أهلِها، ودَنَّسَها، ثم زَحَفَ بجَيْشِهِ على المدينةِ، وقَتَلَ مِن أهلِها خَلْقًا كثيرًا، فهَبَّ السلفُ رحمهم اللهُ لنُصْرَةِ هذه المعالِمِ المُقَدَّسَةِ، فأرسَلَ الخليفةُ الأُمَوِيُّ مَرْوَانُ بنُ مُحَمَّدٍ جيشًا عظيمًا، فاستنقَذَ المدينةَ أولًا ثم مكَّةَ[٢].

● **اعتداءُ قرامِطَةِ البَحْرَيْنِ**[٣] سنةَ (٣١٧هـ) على مكةَ المكرَّمَةِ في يومِ التَّرْوِيَةِ، فانتَهَبُوا أموالَ الحُجَّاجِ واستبَاحُوا قِتَالَهم، فقَتَلُوا ـ في رِحَابِ مكةَ وشِعَابِها، وفي المسجِدِ الحرامِ في الشهرِ الحرامِ، وفي جوفِ الكعبةِ ـ منهم

(١) أخرجه البخاري (٢٢٣٤) واللفظُ له، ومسلم (٢٩٨٢).

(٢) **انظر**: «مروج الذهب» للمسعودي (١/ ٤٥٣)، و«التحفة اللطيفة، في تاريخ المدينة الشريفة» للسخاوي (١/ ٢٠٥)، **وانظر**: «الاعتداءات على الحرمين الشريفين عبر التاريخ» لسعد بن حسين عثمان وآخرين (ص٤٣ ـ ٤٤).

(٣) **القرامِطَةُ**: حركةٌ باطنِيَّةٌ هدَّامَةٌ تَنْتَسِبُ إلى حَمْدَانَ بنِ الأشعثِ ويُلَقَّبُ بقَرْمَط، وقد اعتَمَدَت هذه الحركةُ التنظيمَ السِّرِّيَّ العسكريَّ، وكان ظاهِرُها التشيُّعَ لآلِ البيتِ، ولكنْ حقيقَتُها الإلحادُ والإباحِيَّةُ وهَدْمُ الأخلاقِ، والقضاءُ على الدولةِ الإسلاميةِ. **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ٨٧).

خَلْقًا كثيرًا، وجَلَسَ أميرُهم أبو طاهِرٍ - لعنَهُ اللهُ - على بابِ الكعبةِ وهو يقولُ: (أنا باللهِ وباللهِ أنا... أَخْلُقُ الخَلْقَ وأُفْنِيهِم أنَا).

وهَدَمَ قُبَّةَ زَمْزَمَ، وأَمَرَ بقَلْعِ بابِ الكعبةِ، ونَزَعَ كِسْوَتَها عنها وشَقَّقَها بين أصحابِه، ثم أَمَرَ بأن يُقْلَعَ الحَجَرُ الأسودُ، فجاءَهُ رجُلٌ، فضَرَبَهُ بمِثْقَلٍ في يَدِهِ وقال: أَيْنَ الطيرُ الأبابيلُ؟! أينَ الحجارَةُ مِن سِجِّيلٍ؟! ثم قَلَعَ الحَجَرَ الأسودَ وأخَذُوه حينَ راحُوا معهم إلى بلادِهم، فمَكَثَ عندَهم ثِنْتَيْنِ وعِشْرين سَنَةً.

وقد أبلَى السلفُ رحمهم الله يومَها بلاءً حسنًا دفاعًا عن المسجِدِ الحرامِ، فقُتِلَ منهم خَلْقٌ كثيرٌ، وما زالُوا في جهادٍ مع هؤلاءِ القَرامِطَةِ حتى رُدَّ الحَجَرُ الأسودُ سنةَ (٣٣٩هـ)[١].

• **محاولةُ بعضِ مُلُوكِ النصارَى** سنةَ (٥٥٧هـ) الاعتداءَ على المسجِدِ النبويِّ، وعلى القَبْرِ الشريفِ: حيثُ أَوْفَدُوا رجلَيْنِ بزِيِّ الحُجَّاجِ ظَلَّا يَحْفِرَان خُفْيَةً حتى اقتَرَبَا مِن القَبْرِ الشريفِ، فأعدَمَهُما السلطانُ نُورُ الدِّينِ زَنْكِي، وحَفَرَ خندقًا عميقًا حتى وَصَلَ إلى الماءِ مِن جميعِ جوانِبِ الحُجْرَةِ، وصَبَّ فيه الرَّصاصَ المُذَابَ حتى لا تتكرَّرَ المحاولةُ مَرَّةً أُخْرَى[٢].

• **وثَمَّةَ حوادِثُ متفَرِّقَةٌ بالاعتداءِ على الحَجَرِ الأسودِ**، مُنِيَتْ كُلُّها بالفَشَلِ وللهِ الحَمْدُ، وتصدَّى لها سلفُ الأُمَّةِ دفاعًا وذَوْدًا عن معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِهِ[٣].

٣ - فَتْحُ بيتِ المَقْدِسِ:

• **الفَتْحُ العُمَرِيُّ** سنةَ (١٦هـ): حيثُ مَنَّ اللهُ على هذه الأُمَّةِ بفَتْحِ بيتِ المَقْدِسِ، ورَدِّهِ إلى حَوْزَةِ المسلِمين، وقد ذَكَرَ أهلُ الأخبارِ والسِّيَرِ أنَّ أبا عُبَيْدَةَ بنَ الجَرَّاحِ رضي الله عنه لَمَّا فَرَغَ مِن دِمَشْقَ كَتَبَ إلى أهلِ إِيلِيا يَدْعُوهم إلى اللهِ

---

(١) **انظر**: «البداية والنهاية» (١١/ ١٨٢).

(٢) **انظر**: «وفاء الوفا» للسمهودي (٢/ ٦٤٨).

(٣) **انظر**: «الاعتداءات على الحَرَمَيْنِ الشريفين عبرَ التاريخ» (ص٥٥ - ٥٦).

وإلى الإسلامِ، أو يَبْذُلُونَ الجِزْيَةَ، أو يُؤْذَنُونَ بحَرْبٍ، فأَبَوْا أن يُجِيبُوا إلى ما دعاهم إليه، فرَكِبَ إليهم في جُنُودِه، واستَخْلَفَ على دمشقَ سعيدَ بنَ زَيْدٍ، ثم حاصَرَ بيتَ المقدِسِ وضَيَّقَ عليهم حتى أجابُوا إلى الصُّلْحِ، بشرْطِ أنْ يَقْدَمَ إليهم أميرُ المؤمِنِين عمرُ بنُ الخَطّابِ رضي الله عنه.

فسارَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه بالجُيُوشِ نحوَهم، حتى صالَحَ نصارَى بيتِ المَقْدِسِ، وكَتَبَ لهم كتابَ أَمانٍ ومصالَحَةٍ، وضَرَبَ عليهم الجِزْيَةَ، واشتَرَطَ عليهم إجلاءَ الرُّومِ إلى ثلاثٍ، ثم دَخَلَها إذ دخلَ المسجِدَ مِن البابِ الذي دَخَلَ منه رسولُ اللهِ ﷺ ليلَةَ الإسراءِ[١].

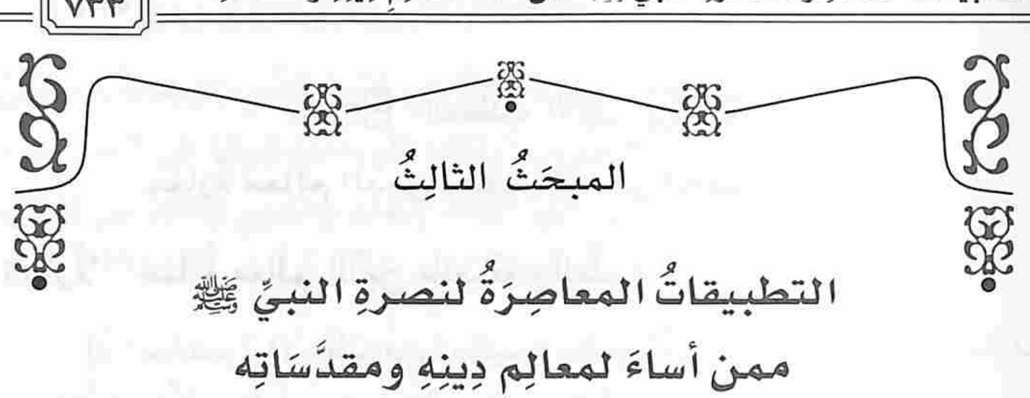
• **الفتحُ الصَّلَاحِيُّ** سنةَ (٥٨٣هـ): حيثُ رُزِئَ المسلمون باستِلَابِ بيتِ المَقْدِسِ، مِن قِبَلِ الصليبيِّين سنةَ (٤٩٢هـ)، وعاثُوا فيه فسادًا، وقَتَلُوا في ساحَتِهِ المُطَهَّرَةِ سبعِينَ أَلْفًا حتى غاصَتْ أقدامُ الخَيْلِ في دماءِ المسلِمِين، وظَلَّ المسجِدُ الأقصى سليبًا في أيدِيهم إلى أنْ مَنَّ اللهُ تعالى بإعادَةِ فَتْحِهِ سنةَ (٥٨٣هـ)، على يَدِ صلاحِ الدِّينِ الأَيُّوبِيِّ، بعدَ معركةِ حِطِّينَ الشهيرةِ[٢].

❁ ❁ ❁

---

(١) **انظر**: «تاريخ الطبري» (٣/ ٦٠٧)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٦٤)، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير (١/ ٤٢٧).

(٢) **انظر**: «الأنس الجليل، بتاريخ القدس والخليل» لمجير الدين الحنبلي (١/ ٣١٠).



المبحَثُ الثالِثُ

التطبيقاتُ المعاصِرَةُ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ممن أساءَ لمعالِمِ دِينِهِ ومقدَّسَاتِه

رُزِئَ المسلِمُون في العصرِ الحديثِ، باستيلاءِ اليهودِ الغاصِبين على ثالِثِ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِه، أَلَا وهو بَيْتُ المَقْدِسِ والمسجِدُ الأَقْصَى، وقد هَبَّ المسلِمُون كلٌّ بحَسَبِهِ للانتصارِ لهذا المَعْلَمِ، وما زالُوا في سعيٍ حَثِيثٍ ودَؤُوبٍ لاسترْدَادِهِ وتحرِيرِه.

ومِن جانِبٍ آخَرَ: يُعَدُّ هذا العَصْرُ عصرَ ازدهارٍ غيرِ مسبوقٍ للحَرَمَيْنِ الشريفَيْنِ، تَحْتَ ظِلِّ الرعايةِ السامِيَةِ لولاةِ الأَمْرِ في المملكةِ العربيةِ السعوديةِ، وفيما يأتي بيانٌ لأبرَزِ معالِمِ نُصْرَةِ المقدَّسَاتِ في هذا العصرِ[1] في مطلبين:

- **المطلَبُ الأوَّل: عِمَارَةُ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِه في العصرِ الحديث**
- **المطلَبُ الثاني: الدِّفَاعُ عن معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِهِ في العصرِ الحَدِيث**



(١) اقتصرتُ في هذا المبحثِ على ذِكْرِ نماذجَ مِن جهودِ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ في نصرةِ معالِمِ الدِّينِ؛ لعِظَمِ مكانَتِها، ولتَعَذُّرِ إحصاءِ وتتبُّعِ جهودِ أغلَبِ الدُّوَلِ الإسلاميةِ.

المطلبُ الأوَّل

عِمَارَةُ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِه في العصرِ الحديث

□ أولًا: عمارَةُ معالِمِ الدِّينِ بالعِبَادَةِ والعِلْم:

إنَّ المقصودَ الأعظَمَ مِن تعظيمِ معالِمِ الدِّينِ ومقدَّساتِه هو إحْيَاؤُها وعِمَارَتُها بالذِّكْرِ والعِلْم، كما قالَ تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

ولقد منَّ اللهُ على بلادِ الحرمَيْنِ في هذا العصرِ بقيادةٍ رشيدةٍ سَعَتْ سعيًا حثيثًا لتهيئَةِ كُلِّ الظروفِ الماديَّةِ والمعنويَّةِ لعمارةِ هذه المعالِمِ والمقدَّسَاتِ، **ومِن أبرزِ هذه الجُهُودِ:**

١ - الأَمْرُ بأداءِ الصَّلَواتِ في المساجِدِ جماعَةً:

لقد أَمَرَ اللهُ تعالى عبادَهُ بإحياءِ معالِمِ الدِّينِ بالذِّكْرِ والصلواتِ، حيثُ أَوْجَبَ على ذُكُورِ هذه الأُمَّةِ المُكَلَّفِين إقامةَ الصلواتِ في المساجِدِ؛ فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**)[1].

ولهذا جعَلَتْ حكومةُ المملكةِ مِن أبرَزِ مهامِّ الرئاسةِ العامَّةِ لهيئةِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، حثَّ النَّاسِ وأَمْرَهُم بأداءِ الصلواتِ في المساجِدِ، وإلزامَ أصحابِ المحلَّاتِ بإغلاقِها بعدَ الأذانِ ليَتَمكَّنَ الناسُ مِن شُهُودِ الصلواتِ في المساجِدِ.

حيث وَرَدَ في اللائحةِ التنفيذيةِ لنظامِ هيئةِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣١٠)، ومسلم (١٠٧٦) واللفظُ له.

المُنْكَرِ، المادَّةِ الأُولَى: «لَمَّا كانَتِ الصلاةُ هي عَمُودَ الدِّينِ، وسِنَامَهُ، فيَتَعَيَّنُ على أعضاءِ الهيئةِ مُرَاقَبَةُ إقامَتِها في أوقاتِها المحدَّدَةِ شرعًا في المساجِدِ، وحَثُّ الناسِ على المسارَعَةِ إلى تلبيةِ النِّدَاءِ إليها، وعليهم التأكُّدُ مِن إغلاقِ المَتَاجِرِ، والحوانِيتِ، وعَدَمِ مُزَاوَلَةِ أعمالِ البَيْعِ خِلَالَ أوقاتِ إقامَتِها»[١].

٢ ـ حِلَقُ الذِّكْرِ والدُّرُوسُ العِلْمِيَّةُ في المساجِدِ والمشاعِرِ:

مِن مَزَايَا هذا العصرِ، عودَةُ كثيرٍ مِن المساجِدِ إلى دَوْرِها الرِّيَادِيِّ في توعِيَةِ الناسِ وإرشادِهم؛ ولهذا تَرْعَى وَزَارَةُ الشُّؤُونِ الإسلاميةِ والأوقافِ والدعوةِ والإرشادِ، برامِجَ التوعيةِ الإسلاميَّةِ في المساجِدِ في الداخِلِ والخارِجِ عامَّةً، وفي الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ والمشاعِرِ خاصَّةً، **وذلك مِن خلال:**

• **برامِجِ الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ والدَّوْرَاتِ العِلْمِيَّةِ في المساجِدِ والمشاعِرِ:** وعلى سبيلِ المِثَالِ، في إحصائياتِ سَنَةِ (١٤٢٨ ـ ١٤٢٩هـ)، أشرَفَتِ الوزارَةُ على (٦٣٩٣٧) مَنْشَطًا دعويًا (بين دُرُوسٍ ومحاضراتٍ ودَوراتٍ وغيرِها، في المساجِدِ والمشاعر)، و(١٠٧٧) دورَةً عِلْمِيَّةً ـ تُقَامُ في المساجِدِ عادَةً ـ في الدُّوَلِ الإسلاميةِ والأَقَلِّيَّاتِ[٢].

• **إنشاء معهَدِ الحَرَمِ المَكِّيِّ الشريفِ عام (١٣٨٥هـ):** ويَضُمُّ مراحِلَ التعليمِ الثلاثَ: الإعدادِيَّ، والثانَوِيَّ، والعالِيَ، بَلَغَ عددُ طلابِها في العامِ الدراسيِّ (١٤٢٧ ـ ١٤٢٨هـ)، ما يقارِبُ (٢١٧٨) طالبًا[٣]، كما يُوجَدُ له فَرْعٌ في المسجِدِ النبوِيِّ[٤].

---

(١) الموقع الإلكترونيُّ الرسمي للرئاسةِ العامَّةِ لهيئةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر: www.pv.gov.sa.

(٢) الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: www.moia.gov.sa، **وانظر**: الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبويّ: www.gph.gov.sa.

(٣) الموقع الإلكتروني الرسمي لمعهد الحرم المكي الشريف: www.alharamain.edu.sa.

(٤) الموقع الإلكتروني الرسمي لوكالة الرئاسة العامّة لشؤون المسجد النبويّ: www.wmn.gov.sa.

• **الإشراف على جَمْعِيَّاتِ تحفيظِ القرآنِ الكريم في المساجِدِ عامَّةً:** حيثُ بَلَغَ عددُ جَمْعِيَّاتِ التحفيظِ (١٣) جمعيةً رئيسةً في جميعِ مناطِقِ المملكةِ، وبَلَغَ عددُ الدارِسِين فيها عامَ (١٤٣٠هـ): (٧٠٠ ألف) طالِبٍ وطالبةٍ[١].

◻ ثانيًا: عِمَارَةُ معالِمِ الدِّينِ بالبِنَاءِ والصِّيَانَةِ:

مِن الجُهُودِ المبارَكَةِ للمملكةِ العربيةِ السعوديةِ في هذا العصرِ، رعايَةُ المساجِدِ والمعالِمِ والمشاعِرِ، صيانَةً وبناءً وتشييدًا، **ومِن أوجُهِ هذه الرعايةِ، ما يأتي:**

١ - بِنَاءُ المساجِدِ وصيانَتُها وتجهيزُها:

تَبْذُلُ حكومةُ المملكةِ العربيةِ السعودِيَّةِ جهودًا مبارَكَةً في بناءِ المساجِدِ وتجهيزِها، وعلى سبيلِ المِثَالِ، بلغَ عددُ المساجِدِ التي تَمَّ بناؤُها إلى غايَةِ عامِ (١٤٢٩هـ)، ما يلي:

• منطقة الرِّيَاض: (١٠٣٤٦) مسجدًا.

• منطقة مكة المكرّمة: (٩٢٢٨) مسجدًا.

• منطقة المدينة النبويّة: (٢٣٥٤) مسجدًا.

• كافَّة مناطِقِ المملكة: (٥٥٢٦٦) مسجدًا[٢].

• **أما المساجِدُ المُنْشَأَةُ خارِجَ المملكةِ،** فقد بلغَتْ (١٣٥٧) مسجدًا في كلِّ قارَّاتِ العالَمِ[٣].

وأما صيانَةُ المساجِدِ وتجهيزُها بالمُكَيِّفَاتِ والفُرُشِ، فقد شَمِلَ أرقامًا هائلة، وعلى سبيلِ المِثَالِ في إحصائِيَّاتِ سنةِ (١٤٢٩هـ) فقط، تمَّ:

---

(١) الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمنطقة الرياض: www.qk.org.sa.

(٢) الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: www.moia.gov.sa.

(٣) الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الداخلية: www.laanansa.com.

• فَرْشُ أكثَرَ مِن (١٦٢٩٧٠) مترًا مِن مساحاتِ المساجِدِ.

• تركيبُ أكثَرَ مِن (٦٩٩) مكيِّفًا في المساجِدِ، و(٤٨٦) بَرَّادًا، و(٦٩٠) مَرْوَحَةً، و(١١١٩) مُكَبِّرًا صوتيًّا، و(١٩٩٠٩) مِن التجهيزاتِ الأُخْرَى[1].

٢ ـ توسِعَةُ الحرَمَيْنِ الشريفَيْنِ والمشاعِرِ المقدَّسَةِ:

إنَّ العَصْرَ الحديثَ يُعَدُّ العَهْدَ الذهبيَّ للحرَمَيْنِ الشريفَيْنِ والمشاعِرِ المقدَّسَةِ، حيثُ بلغَتِ العنايةُ بها كلَّ مَبْلَغٍ، حتى تَشَرَّفَ وُلَاةُ الأَمْرِ في المملكةِ بلَقَبِ: «خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ».

ومِن أبرَزِ جهودِ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ في توسعةِ الحرَمَيْنِ والمشاعِرِ ما يأتي:

أ ـ توسِعَةُ المسجِدِ الحرام:

تَمَّتْ توسِعَةُ المسجِدِ الحرامِ في العهدِ السُّعُودِيِّ على عِدَّةِ مَرَاحِلَ:

• توسعةُ المَلِكِ سُعُودِ بنِ عبدِ العَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣٧٥هـ): وتمَّ خلالَها بناءُ المَسْعَى مِن طابِقَيْنِ، كما وُسِّعَتْ منطقَةُ المَطَافِ، وأصبَحَتْ في شَكْلِها الحالِيِّ.

• توسعةُ المَلِكِ فَيْصَلِ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣٨٧هـ): حيثُ بَلَغَتِ التوسعةُ (١٩٣٠٠٠م٢) تتَّسِعُ لحوالي أربع مئةِ أَلْفِ مُصَلٍّ.

• توسعةُ خادِمِ الحرمينِ الشريفَيْنِ المَلِكِ فَهْدِ بنِ عبدِ العَزِيزِ (١٤٠٩هـ): بلغَتْ مساحةُ أدوارِ مبنَى التوسعة (٧٦٠٠٠م٢) موزَّعَةً على الدَّوْرِ الأرضيِّ، والدورِ الأَوَّلِ، والقَبْوِ، والسَّطْحِ، وتتَّسِعُ لحوالي (١٥٢٠٠٠) مُصَلٍّ، ليَصِلَ إجماليُّ استيعابِ الحَرَمِ إلى أكثَرَ مِن مليون مُصَلٍّ.

وأُدْخِلَتْ فيه تعديلاتٌ وإضافاتٌ كثيرةٌ؛ كالسلالِمِ المتحَرِّكَةِ، والمواضِئِ

---

(١) الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: www.moia.gov.sa.

والحَمَّامَاتِ، وغيرِها، وقد بلغَتْ تكاليفُ مشروعِ خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ لتوسِعَةِ المسجِدِ الحرامِ الشريفِ بمكة المكرمةِ ـ وفي ذلك نَزْعُ المِلْكِيَّاتِ ـ: ثلاثِينَ مليون رِيال سعودِيّ.

• توسِعَةُ خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ المَلِكِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ العَزِيزِ (١٤٣١هـ): وتستَغْرِقُ مُدَّةُ المشروعِ نحوَ سِتِّ سَنواتٍ بتَكْلِفَةٍ إجمالِيَّةٍ تَبْلُغُ ٤٠ مليار رِيال، حيثُ ينقَسِمُ المشروعُ لتوسعةِ الحَرَمِ إلى ثلاثَةِ أقسامٍ يَبْدَأُ العملُ بها في نَفْسِ الوَقْتِ:

أولًا: التوسعةُ ذاتُها للحَرَمِ المَكِّيِّ، حيثُ يَتَّسِعُ الحَرَمُ بعدَ التوسعةِ إلى مليونَي مُصَلٍّ، وتُعَدُّ مِن أكبَرِ التوسعاتِ بالحرمِ المَكِّيِّ الشريفِ.

ثانيًا: الساحاتُ الخارِجِيَّةُ التي تحوي دوراتِ المياهِ والمَمَرَّاتِ والأَنْفَاقَ والمَرَافِقَ الأُخرى المسانِدَةَ التي تعمَلُ على انسِيَابِيَّةِ الحركَةِ في الدخولِ والخروجِ للمُصَلِّينَ والمعتَمِرين والحُجَّاجِ.

ثالثًا: منطقة الخِدْمَاتِ، والتكييف، ومحطَّات الكهرباء، ومحطات المياهِ وغيرِها[1].

ب ـ **توسعةُ المسجِدِ النبويِّ:**

• توسعةُ الملكِ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ رَحِمَهُ اللهُ (١٣٧٠هـ): حيثُ تمَّ إزالةُ الأبنِيَةِ المجاورَةِ للحَرَمِ، وقد بَدَأَ الهَدْمُ في (١٣٧٠هـ)، وانتهى البناءُ عامَ (١٣٧٥هـ) في عهدِ المَلِكِ سُعُودِ بن عبدِ العزيز رَحِمَهُ اللهُ. وبعدَ هذه التوسعةِ أصبحَتْ مساحةُ المسجِدِ (١٦٣٢٧م٢)، وأقيمَتْ هذه العمارَةُ مِن الخَرَسَانَةِ المُسَلَّحَةِ مِن أعمدةٍ تَحْمِلُ عقودًا مُدَبَّبَةً، وأقيمَت مِئْذَنَتانِ في الجِهَةِ الشَّمَالِيَّةِ.

• توسعة المَلِكِ فَيْصَلِ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ (١٣٩٣هـ): حيثُ تَمَّ هَدْمُ البيوتِ الواقعةِ شَمَالَ وغَرْبَ الحَرَمِ، وجُعِلَ عليها مظلَّاتٌ لحمايَةِ المُصَلِّين عن

(١) **انظر**: الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبويّ: www.gph.gov.sa.

الشمسِ، محاطةً بسُورٍ، وتم تبليطُها بالرُّخَامِ وإنارَتُها وتهوِيَتُها، وتبلُغُ مساحَتُها (٣٠٤٠٦م٢).

• توسعة المَلِكِ خالِدِ بنِ عبد العزيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٣٩٩هـ): حيثُ هَدَمَ جزءًا آخَرَ مِن البُيُوتِ غَرْبَ المظلات، بمساحَةٍ قَدْرُها (٣٢٤٠١م٢) وأُضِيفَتْ إلى المظلاتِ على نفسِ التصميمِ. فبلغَتِ المساحةُ الإجماليةُ للمظلاتِ (٦٢٨٠٧م٢).

• توسعة خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ المَلِكِ فَهْدِ بن عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤٠٥هـ):

حيث شَمِلَتْ هذه التوسعةُ الضخمةُ إضافةَ مبنًى جديدٍ مِن الشَّمَالِ والشَّرْقِ والغَرْبِ بمساحةٍ قَدْرُها (٨٢٠٠٠م٢)؛ ليُصْبِحَ استيعابُ المسجِدِ لأكثَرَ مِن (٢٥٧٠٠٠) مُصَلٍّ، وتَمَّ تغطِيَتُهُ بالرُّخَامِ، وزُوِّدَتْ بالقِبَابِ المُتَحَرِّكَةِ، والمظلاتِ، والمُكَيِّفَاتِ وغيرِها.

وإنشاء دَوْرٍ سُفْلِيٍّ (بدروم) بمساحَةِ الدَّوْرِ الأرضيِّ للتوسعةِ، مكوَّنٍ مِن عِدَّةِ أدوارٍ؛ وذلك لاستيعابِ تجهيزاتِ التكييفِ والتبريدِ ومواقِفَ للسياراتِ وحماماتٍ ومواضِئَ وغيرِها.

وإنشاء ساحاتٍ محيطَةٍ بالمسجِدِ تَبْلُغُ مساحَتُها حوالي (٢٣٥٠٠٠م٢) تستَوْعِبُ (٤٣٠٠٠٠) مُصَلٍّ[1].

ج ـ توسِعَةُ المشاعِرِ المقدَّسَةِ بمَكَّةَ المُكَرَّمَةِ:

عُنِيَتِ المملكةُ العربيةُ السعوديةُ بالمشاعِرِ المقدَّسَةِ؛ تعظيمًا لها ولفريضةِ الحَجِّ، وتسهيلًا على الحُجَّاجِ لأداءِ فَرِيضَتِهم بيُسْرٍ وسُهُولَةٍ، **ومِن نماذِجِ ما تَمَّ إنجازُه:**

• إعادةُ تجهيزِ مِنًى ومزدَلِفَةَ بالخِيَامِ المُضَادَّةِ للحريقِ في عهدِ خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ المَلِكِ فهدِ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) **انظر**: الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبويّ: www.gph.gov.sa.

• مشروع جِسْرِ الجَمَرَاتِ: في عهدِ خادمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ المَلِكِ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ العَزيزِ حفظَهُ اللهُ، ويتكَوَّنُ مِن أربعةِ أدوارٍ، وبلغَتْ تكاليفُهُ أكثَرَ مِن ٤ ملياراتٍ، وقد ساعَدَ مساعَدَةً فَعَّالَةً في تسهيلِ وتيسيرِ رَمْيِ الجَمَرَاتِ والقضاءِ على ظاهِرَةِ الازدِحَامِ والتدافُعِ عندَ رَمْيِ الجِمَارِ.

• مشروع قِطَارِ المَشَاعِرِ: الذي انطَلَقَ خلالَ حَجِّ (١٤٣١هـ)، في أُولَى رِحْلَاتِهِ بينَ المشاعِرِ المقدَّسَةِ (مِنًى ومزدلفةَ فعَرَفَات) مُرورًا بجِسْرِ الجَمَرَاتِ، بطاقَةٍ استيعابِيَّةٍ تَصِلُ إلى ١٠٠ ألْفِ حاجٍّ في الساعةِ الواحدة، وبتكلفةٍ بلَغَتْ: سِتَّةَ ملياراتِ رِيالٍ[1].

د ـ توسعةُ المساجِدِ التاريخيةِ بالمشاعِرِ المُقَدَّسَةِ:

حيثُ تمَّتْ في عهدِ خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ المَلِكِ فَهْدِ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ توسعةٌ لكثيرٍ مِن المساجِدِ التاريخيةِ، **مثل**:

مسجدِ أُمِّ المؤمِنِين عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (التَّنْعِيم)، ومسجِدِ مِيقَاتِ وادِي محرم، ومسجِدِ السَّيْلِ الكَبِير، ومسجِدِ الجُمعة، ومسجِدِ نَمِرَةَ، ومسجِدِ الخِيفِ، ومسجِدِ المَشْعَرِ الحَرَامِ، ومسجِدِ المِيقَاتِ (ذي الحُلَيْفَةِ)، ومسجِدِ القِبْلَتَيْنِ، ومسجِدِ قُبَاء، وغيرِها.

هـ ـ العنايةُ بالمسجِدِ الأَقْصَى:

لم تقتَصِرْ عنايةُ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ على الحرمَيْنِ الشريفَيْنِ وحدَهما، وإنما أَوْلَتِ المسجدَ الأقصى عنايَةً ورعايَةً، ومِن نماذِجِ ذلك: قيامُ خادِمِ الحرمَيْنِ الشريفين الملِكِ فَهْدِ بنِ عبدِ العزيزِ عامَ (١٤٠٧هـ) بفَرْشٍ كامِلِ مساحةِ المسجِدِ الأقصى بالسِّجَّادِ الفاخِرِ.

وفي عامِ (١٤١٣هـ) أعلَنَ عن مُبَادَرَتِهِ الكريمةِ لتَحَمُّلِ نَفَقَاتِ تَرْمِيمِ وإصلاحِ قُبَّةِ الصخرةِ، والقيامِ بالإصلاحاتِ اللازِمَةِ للمسجِدِ الأقصى المُبَارَكِ،

---

(١) **انظر**: الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبويّ: www.gph.gov.sa.

ومسجِدِ الصخرةِ، ومسجِدِ الخليفةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، وإعمارِ وصيانَةِ مساكِنِ الأئمةِ والمُؤَذِّنين والقائِمِين على خِدْمَةِ المسجِدِ الأَقْصَى؛ وذلك بتكلفةٍ ماليَّةٍ بلغَتْ أكثَرَ مِن ثلاثينَ مليون دُولار(١).

المطلَبُ الثاني

الدِّفَاعُ عن معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِهِ في العصرِ الحَدِيث

مِن أعظَمِ مسالِكِ النصرةِ: الدفاعُ عن معالِمِ الدِّينِ ومُقَدَّسَاتِهِ، خصوصًا في هذا الزمنِ الذي رُزِئَ المسلمون فيه باستِلَابِ المسجِدِ الأقصى، **ومِن أوجُهِ الدفاعِ عن معالِمِ الدِّينِ، ما يأتي:**

◻ أولًا: مَنْعُ دُخُولِ الكُفَّارِ إلى المَشَاعِرِ المُقَدَّسَةِ:

وَرَدَ الأَمْرُ الربانِيُّ بمَنْعِ المشرِكِين مِن دخولِ المسجِدِ الحرامِ بقَوْلِهِ عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ﴾ [التوبة: ٢٨].

ولهذا جَرَى مَنْعُ دخولِ المشرِكِين إلى مكَّةَ والمدينةِ في ظِلِّ الحكومةِ الراشِدَةِ في المملكةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، وهذا استجابةً لأَمْرِ اللهِ، وتعظيمًا لهذه المشاعِرِ، ويَجِدُ الداخِلُ إلى مَكَّةَ أو المدينةِ لَوْحَةً إرشادِيَّةً تحذيريةً كُتِبَ فيها: «مِن هُنا طَرِيقُ غيرِ المسلِمِين».

وفي هذا الصَّدَدِ **يقولُ العلَّامَةُ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ** رحمه الله: «الذي نَصَّ عليه العلماءُ: أنَّ الكُفَّارَ يُمْنَعُون مِن دخولِ حَرَمِ مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ، ومِن الإقامةِ فيه، وهو ما أدخلَتْه الأميال؛ لقولِهِ عز وجل: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ﴾، ولأنه مَحَلُّ المناسِكِ والمشاعِرِ المُفَضَّلَةِ؛ فوَجَبَ أن يُمْنَعَ منه مَن لا يُؤْمِنُ بها، ومَن دَخَلَهُ منهم عُزِّرَ وأُخْرِجَ ولو مريضًا أو مَيِّتًا، ويُنْبَشُ إنْ دُفِنَ به.

---

(١) **انظر**: «السعوديون ودورهم في قضية فلسطين» لأحمد بن زيد العتيبي (ص١٦٢).

أما بَقِيَّةُ أراضي الحِجَازِ، فيُمْنَعُون مِن الإقامةِ فيها دُونَ دُخُولِها، فيُسْمَحُ لهم بالدُّخُولِ إذا كان دخولُهم لحاجَةٍ ومصلحةٍ راجِحَةٍ، ولكنهم لا يُمَكَّنُونَ مِن الإقامةِ فيها، وإنْ دَخَلُوها فليسَ لهم دخولُ المساجِدِ سواءٌ في المدينةِ أو غيرِها، ما لم يكن هناكَ مصلحةٌ راجِحَةٌ، فإنْ كان هناك مصلحةٌ راجِحَةٌ جازَ لهم ذلك، كما في قِصَّةِ نصارَى نَجْرَانَ ونُزُولِهم في مَسْجِدِه ﷺ، وحانَتْ صلاتُهم، فصَلَّوْا في المسجِدِ النبويِّ، وذلك عامَ الوُفُودِ»[1].

وجاء في «**فتاوى اللجنة الدائمة**»: «يَحْرُمُ على المسلِمِين أن يُمَكِّنُوا أيَّ كافِرٍ مِن دخولِ المسجِدِ الحَرَامِ وما حولَه مِن الحَرَمِ كُلِّه؛ لقولِهِ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَاۚ﴾[2].

☐ ثانيًا: صَدُّ المعتَدِين على مَعَالِمِ الدِّينِ:

مِن واجِبِ الأُمَّةِ صَدُّ المعتَدِي على معالِمِ الدِّينِ ومقدَّسَاتِهِ، تعظيمًا لأَمْرِها، وصيانَةً لها مِن تدنيسِ المعتَدِين، **ومِن نماذِجِ ذلك في هذا العصرِ**:

أ - صَدُّ المعتَدِين على المسجِدِ الحرامِ:

• **الاعتِداءُ على الحَجَرِ الأسودِ (١٣٥١هـ)**: حيثُ اعتَدَى رجلٌ فارِسِيٌّ على الحَجَرِ الأسودِ، فاقتَلَعَ قطعةً منه، وشَقَّ قطعةَ سِتَارِ الكعبةِ، وقطعةَ فِضَّةٍ مِن مَدْرَجِ الكعبةِ الذي هو بَيْنَ بِئْرِ زَمْزَمَ وبابِ بني شَيْبَةَ، فاعتُقِلَ واعتَرَفَ بجريمَتِه، وحُكِمَ عليه مِن المحكمةِ الشرعيةِ بمكةَ المكرمةِ بالإعدامِ حدًّا بالسيفِ جزاءً له ورَدْعًا لأمثالِهِ، ثُمَّ تشرَّفَ المَلِكُ عبدُ العَزِيزِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بوَضْعِ قطعةِ الحَجَرِ المَقْلُوعَةِ بيَدَيْهِ، بعدَما صَنَعُوا له معجونًا خاصًّا لتثبيتِها في مَوْضِعِها، ثم أَمَرَ بوَضْعِ حَرَسٍ على الحَجَرِ والمَقَامِ والحِجْرِ، وما زالَتِ

---

(١) «فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم» (٦/ ٢٠٩).
(٢) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٦/ ٢٧٦).

الحِرَاسَةُ إلى يومِنا هذا[(١)].

● **محاولةُ الاعتِدَاءِ على المَلِكِ عبدِ العَزِيزِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ** رَحِمَهُ اللهُ **(١٣٥٣هـ)**: في صَبِيحَةِ اليومِ العاشِرِ من ذي الحِجَّةِ وهو يَطُوفُ بالبيتِ طَوَافَ الإفاضةِ، إذ خَرَجَ عليه رَجُلٌ من الفَجْوَةِ الشامِيَّةِ للحجر، وقد استَلَّ خَنْجَرًا محاوِلًا قَتْلَه، ولكنْ رَدَّ اللهُ كَيْدَهُ إلى نَحْرِهِ فأُرْدِيَ المُجْرِمُ قتيلًا بعدَ أنْ قَتَلَ اثنَيْنِ مِن أفرادِ الشُّرْطَةِ[(٢)].

● **جريمةُ الاعتِدَاءِ على البيتِ الحَرَامِ في غُرَّةِ مُحَرَّمٍ (١٤٠٠هـ)**: حيثُ تسلَّلَتْ زُمْرَةٌ ضالَّةٌ متطَرِّفَةٌ إلى المسجدِ الحَرَامِ ومعها بعضُ الأسلحةِ والذخيرةِ، ادَّعَى بعضُ أفرادِها أنه المَهْدِيُّ المُنْتَظَرُ، وطالَبَتِ المُصَلِّينَ تحتَ وَطْأَةِ التهديدِ بِمُبَايَعَتِهِ، بعد أنْ أُغْلِقَتْ أبوابُ الحَرَمِ.

وقد قَتَلَتْ هذه الفِئَةُ الباغيةُ العَشَرَاتِ مِن الآمِنِينَ مِن الحُجَّاجِ ورِجَالِ الأَمْنِ، ودَمَّرَتْ أجزاءً مِن المسجِدِ الحرامِ، فأصدَرَ المَلِكُ خالِدُ بنُ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ - بعدَ مَشُورَةِ العُلَمَاءِ - الأَمْرَ بقِتَالِ هذه الفِئَةِ الباغِيَةِ - بعدَ امتِنَاعِها عن الاستِسْلَامِ - مع التأكيدِ على المحافَظَةِ على البَيْتِ الحرامِ وعلى أَرْوَاحِ المُصَلِّين المُحْتَجَزِين.

وفي نهايةِ الأَمْرِ، تَمَكَّنَتْ قُوَى الأَمْنِ السعودِيَّةُ مِن استخلاصِ المسجِدِ الحرامِ مِنْ مُغْتَصِبيه بعدَ أنْ تتابَعَ رِجَالُها يَطْلُبُون الشهادَةَ، وأُلْقِيَ القَبْضُ على (١٧٠) فردًا وتَمَّتْ محاكَمَتُهم، ونُفِّذَ حُكْمُ الإعدامِ في عددِ (٦٣) مِن أفرادِ الفِئَةِ الباغِيَةِ، يأتي في مُقَدِّمَتِهم «جُهَيْمَانُ بنُ يُوسُفَ العُتَيْبِيُّ»[(٣)].

● **الاعتِدَاءُ الصَّفَوِيُّ على مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ (١٤٠٧هـ)**: في السادِسِ مِن شهرِ

---

(١) **انظر**: «تاريخ الكعبة المعظمة: عمارتها وكسوتها وسدنتها» لحسين عبد الله باسلامة (ص١٦٠).

(٢) **انظر**: «الاعتداءات على الحرمين الشريفين عبر التاريخ» لسعيد بن حسين عثمان (ص١٠٠).

(٣) المصدر السابق (ص١٠٣).

ذي الحِجَّةِ، فقد تظاهَرَ الآلافُ مِن الحُجَّاجِ الإيرانِيِّين عندَ المسجِدِ الحرامِ حامِلِين لصُوَرِ «الخُمَيْنِيّ»، ثم شَرَعُوا في الاعتِدَاءِ بالخَنَاجِرِ والمُدَى وغيرِها على الآمِنِين ورجالِ الأَمْنِ، ونَتَجَ عن ذلك مَقْتَلُ (٤٠٢) مِن رجالِ الأَمْنِ والحُجَّاجِ الآمِنِين.

وقد واجَهَتِ الحكومةُ السعوديةُ هذا الاعتداءَ بحِكْمَةٍ وحَزْمٍ، ورَدَّتْ كَيْدَ الخائِنِين المعتَدِين إلى نُحُورِهم، واتَّخَذَتْ تدابِيرَ أَمْنِيَّةً لمَنْعِ تَكْرَارِ هذه الأحداثِ[١].

ب ـ الدِّفَاعُ عن المسجِدِ الأَقْصَى:

نُكِبَ المسلِمُون باحتِلَالِ اليَهُودِ الغاصِبِين لبَيْتِ المَقْدِسِ سنةَ (١٩٦٧م)، بعدَ أنِ احتَلُّوا فِلَسْطِين سنةَ (١٩٤٨م)، وهم في عَمَلٍ دَؤُوبٍ لهَدْمِ المسجِدِ الأَقْصَى بعدَ أن عاثُوا فيه فَسَادًا: حَرْقًا وتدميرًا لعُقُودٍ خَلَتْ، وقد بَذَلَ المسلِمُون الوُسْعَ في استِرْدَادِ هذا المَعْلَمِ المبارَكِ ولا يزالُون، **ومِن أبرزِ معالِمِ الدِّفَاعِ عن بيتِ المقدِسِ في هذا العصرِ ما يأتي:**

١ ـ الجِهَادُ في سبيلِ الله:

حيثُ هَبَّ أهلُ فِلَسْطِين وغيرُهم أوَّلَ الأَمْرِ للذَّبِّ عن هذه الأَرْضِ المبارَكَةِ، وجَرَتْ صَولاتٌ وجَولاتٌ بينَهم وبينَ اليَهُودِ، وقد استُشْهِدَ في هذه الوقائِعِ الآلافُ مِن أبناءِ المسلِمِين.

وفي سنةِ (١٩٦٤م) تَمَّ إنشاءُ مُنَظَّمَةِ التحريرِ الفلسطينيةِ، وجَعَلَتْ مِن أُولَى مُهِمَّاتِها في بادِئِ الأَمْرِ تحريرَ الأراضِي المُحْتَلَّةِ.

وفي سنةِ (١٩٧٣م)، شارَكَ العديدُ مِن الدُّوَلِ العربيةِ؛ كمِصْرَ والأُرْدُنِّ وسُورِيَا والمملكةِ العربيةِ السعوديةِ وغيرِها في حَرْبٍ ضِدَّ الكِيَانِ الإسرائِيلِيِّ المُحْتَلِّ.

---

(١) **انظر**: «حركات فارسية مدمّرة ضدّ الإسلام والمسلمين عبر العصور» لأحمد شلبي (ص٢٠٧).

ثم تَلَتْها العديدُ مِن الانتفاضاتِ سَنَتَيْ (١٩٩٦، ٢٠٠٠م).

ولا يزالُ الجِهَادُ متواصِلًا مِن قِبَلِ كتائِبِ المقاوَمَةِ الفلسطينيةِ وفصائِلِها في مواجَهَةِ المُغْتَصِبِ اليَهُودِيِّ(١).

٢ ـ **فتاوى العلماءِ في وجوبِ الانتصارِ للقُدْسِ المُحْتَلِّ:**

لقد أفتَى علماءُ العَصْرِ بوُجُوبِ الجِهَادِ لتحريرِ المسجِدِ الأقصى مِن أيدِي اليَهُودِ المغتَصِبِين، **ومن نماذِجِ فتاوِيهم:**

• فَتْوَى علماءِ الأَزْهَرِ عام (١٩٥٦م) بوجوبِ الجِهَادِ لإنقاذِ فلسطينَ وحمايةِ المسجِدِ الأَقْصَى؛ حيث قامَ علماءُ الأزهرِ بتوجيهِ نِدَائِهم إلى أبناءِ الإسلامِ بوجوبِ الجِهَادِ لإنقاذِ فلسطينَ وحمايةِ الأَقْصَى(٢).

• البيانُ الصادِرُ عن دائرةِ مجلسِ الإفتاءِ العامِّ في عَمَّانَ بالأُرْدُنِّ؛ وجاء فيه: «القُدْسُ الشريفُ جزءٌ مِن عقيدةِ كلِّ مسلمٍ يُحَافِظُ عليها كما يحافِظُ على دِينِه»، ثمَّ ذَكَرُوا الأسبابَ لهذه العقيدةِ التي يَجِبُ أن يعتَقِدَها المسلِمُون.

وقد جاء في هذه الفتوى الأَمْرُ بجهادِ اليَهُودِ، ومقاطَعَتِهم في تجارَتِهم ومعاملاتِهم(٣).

• فتوى علماءِ المسلِمِين المحرِّمَةُ للتنازُلِ عن أيِّ جُزْءٍ مِن فلسطين؛ وقد صَدَرَتْ سَنَةَ (١٤١٠هـ)، ووَقَّعَ عليها ثلاثةٌ وسِتُّونَ عالِمًا، جاء فيها: «الجهادُ هو السبيلُ الوَحِيدُ لتَحْرِيرِ فلسطينَ، ولا يَجُوزُ بحالٍ مِن الأحوالِ الاعتِرَافُ لليهودِ بشِبْرٍ مِن أَرْضِ فلسطين، وليس لشَخْصٍ أو جِهَةٍ أنْ تُقِرَّ اليَهُودَ على أرضِ فلسطين أو تتنازَلَ لهم عن أيِّ جُزْءٍ منها أو تعتَرِفَ بأيِّ حَقٍّ لهم فيها، وإنَّ هذا الاعترافَ خيانَةٌ للهِ ورسولِهِ وللأمانَةِ التي وُكِّلَ إلى

---

(١) **انظر**: «صراعنا مع اليهود بين الماضي والمستقبل» لمحمد إبراهيم ماضي (ص١٢٥ ـ ١٤٥).
(٢) **انظر**: «صراعنا مع اليهود بين الماضي والمستقبل» (ص١١٢).
(٣) **انظر**: «فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين» جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت (ص١٧).

المسلِمين المحافظةُ عليها»[١].

• فتوى لسماحةِ الشيخِ عبدِ العزيزِ بنِ باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ حيثُ أَفْتَى بوجوبِ الجِهَادِ ضِدَّ اليَهُودِ المعتَدِين على أرضِ فلسطين والمسجِدِ الأقصى، وقال: «فالواجِبُ عليهم الدِّفَاعُ عن دِينِهم وأَنْفُسِهم وأهلِيهم وأولادِهم، وإخراجُ عَدُوِّهم مِن أَرْضِهم بكلِّ ما استطاعُوا مِن قُوَّة»، وقال: «فالواجِبُ على الدُّوَلِ الإسلاميَّةِ وعلى بَقِيَّةِ المسلِمين تأييدُهم ودَعْمُهم ليَتَخَلَّصُوا مِن عَدُوِّهم، وليَرْجِعُوا إلى بلادِهم»[٢].

۞ ۞ ۞

---

(١) **انظر**: «صراعنا مع اليهود بين الماضي والمستقبل» (ص١١٣).

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (٤/ ٢٩٥).

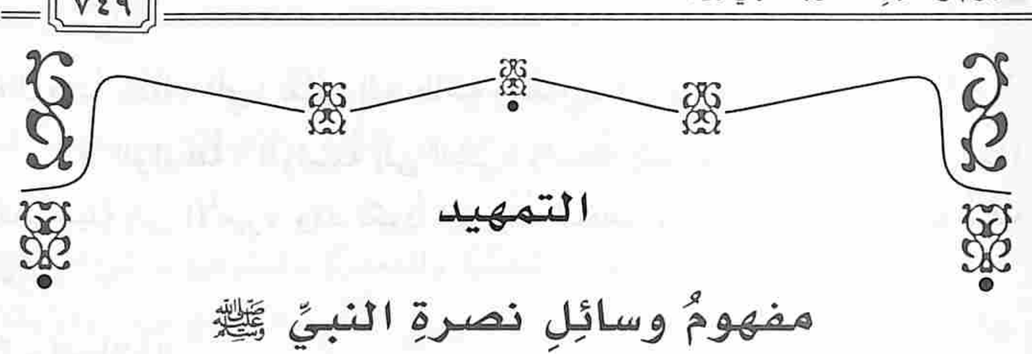



الباب الثالث

وسائِلُ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

ويتضمَّنُ تمهيدًا وثلاثَةَ فُصُولٍ:

- التمهيد: مفهومُ وسائِلِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.
- الفصل الأوَّلُ: ضوابِطُ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ.
- الفصل الثاني: الوسائِلُ المشروعةُ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.
- الفصل الثالث: الوسائِلُ غيرُ المشروعةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.



التمهيد

مفهومُ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ

◻ أولًا: تعريفُ الوسائِلِ لُغَةً واصطِلَاحًا:

١ ـ لُغَةً:

الوسائِلُ: جَمْعُ وَسِيلَةٍ، على وَزْنِ فَعِيلَة، وقد تَجِيءُ الفَعِيلَةُ بمعنى الآلَةِ[١].

وهي مشتَقَّةٌ من: وَسَلَ يَسِلُ وَسْلًا ووَسِيلَة، وتُجْمَعُ على: وَسِيلٍ، ووَسَائِلَ[٢].

ـ ومن معاني الوسيلةِ في لُغَةِ العَرَبِ:

• **الرَّغبةُ والطَّلَبُ**: يُقَالُ: وَسَلَ، إذا رَغِبَ؛ والوَاسِلُ: الراغِبُ إلى اللهِ ﷻ[٣]، قال الراغِبُ الأصفهانِيُّ: «الوَسِيلَةُ: التَّوَصُّلُ إلى الشيءِ برَغْبَةٍ، وهي أَخَصُّ مِن الوَصِيلَة؛ لتَضَمُّنِها لمعنَى الرغبَةِ»[٤].

• **المَنْزِلَة، والدَّرَجَة، والقُرْبَة**: في «لسان العرب»: «الوَسِيلَةُ: المَنْزِلَةُ عند المَلِك، والوَسِيلَةُ: الدَّرَجَةُ، والوَسِيلَةُ: القُرْبَةُ، ووَسَّلَ فلانٌ إلى اللهِ وَسِيلَةً؛ إذا عَمِلَ عملًا تَقَرَّبَ به إليه»[٥]، ومنه قولُه ﷻ: ﴿وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]،

---

(١) «الصحاح» (و س ل) (٥/ ١٨٤١).
(٢) «الهادي إلى لغة العرب» للكرمي (٤/ ٤٨٧).
(٣) «معجم مقاييس اللغة» (و س ل) (٦/ ١١٠).
(٤) «مفردات القرآن» للراغب الأصفهاني (ص٥٢٣ ـ ٥٢٤).
(٥) «لسان العرب» (و س ل) (١١/ ٧٢٤).

قال قتادةُ رَحِمَهُ اللهُ: «أي: تَقَرَّبُوا إليه بطاعَتِهِ والعملِ بما يُرْضِيه»[(١)].

● **الوَاسِطَةُ**: الوَسِيلَةُ إلى الشيءِ واسطَةٌ إليه يُوصَلُ إليه عن طريقِها؛ كالوَسِيلَةِ إلى الأَمِيرِ، وقد تكونُ الوَسِيلَةُ شخصًا وَسِيطًا، أو عَمَلًا يكونُ فيه تَقَرُّبٌ[(٢)].

٢ ـ اصطلاحًا:

أ ـ في الاصطِلَاحِ العامِّ: «هي: الأفعالُ التي يُتَوَصَّلُ بها إلى تحقيقِ المقاصِدِ»[(٣)].

ب ـ في اصطِلَاحِ الدُّعَاةِ: «هي: الطُّرُقُ الشرعيةُ ـ القَوْلِيَّةُ والفِعْلِيَّةُ ـ التي يستَعِينُ بها الداعِيَةُ في إيصالِ مقصودِ الدعوةِ ومضمونِها».

وللمعاصِرين تعارِيفُ مختلفَةٌ للوسائِلِ الدعويَّةِ، **ومِن ذلك**:

● «أنها ما يستَعِينُ به الداعي على تبليغِ الدعوةِ إلى الله على نَحْوٍ نافِعٍ مُثْمِرٍ»[(٤)].

● وقيل: «ما يَتَوَصَّلُ به الداعيةُ إلى تطبيقِ مناهِجِ الدعوةِ، مِن أمورٍ مادِّيَّةٍ ومعنويَّةٍ»[(٥)].

● وقيل: «هي الأوعِيَةُ التي تُحْمَلُ فيها الدعوةُ لجَذْبِ الآخَرِينَ إلى طَرِيقِ الخَيْرِ»[(٦)].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٦).

(٢) «الهادي إلى لغة العرب» (٤/ ٤٨٧).

(٣) «تقريب الوصول إلى علم الأصول» للجزري (ص٢٥٣).

(٤) «أصول الدعوة» لعبد الكريم زيدان (ص٤٤٧).

(٥) «المدخل إلى علم الدعوة» لمحمد البيانوني (ص٢٨٢).

(٦) «الدعوة» لحمد بن ناصر العمار (ص١٤٩). ومصطلَحُ الوسائِلِ يتداخَلُ مع عِدَّةِ مصطلحاتٍ أُخرَى، فكثيرًا ما يُعَبَّرُ عن الوسائِلِ ـ خصوصًا في المجالِ الدعويِّ ـ بطُرُقِ الدعوةِ، أو مناهِجِ الدعوةِ، أو أساليبِ الدعوةِ.
والصحيحُ: أنَّ ثَمَّةَ فَرْقًا بين الوسائِلِ والأساليبِ عامَّةً في المجالِ الدعويِّ، وفي مجالِ النُّصْرَةِ:
فالوسائِلُ والأساليبُ الدعويةُ بينَهما عمومٌ وخصوصٌ، فإذا أُفرِدَ أحدُهما دَخَلَ مُسَمَّى الآخَرِ =

٣ ـ **المقصودُ بوسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ:**

مما سَبَقَ بيانُه في تعريفِ الوسائِلِ في اللُّغَةِ والاصطلاحِ، يَتَّضِحُ لنا مدلولُ وسائِلِ النُّصرة.

فيُقال: «هي مجموعُ الطُّرُقِ الحِسِّيَّةِ والمعنويَّةِ ـ الشرعيةِ ـ التي يستَعِينُ بها المنتَصِرُ؛ لمؤازَرَةِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِهِ ومَنْعِ الظُّلْمِ والعُدْوَانِ عنه، والانتقامِ ممَّن أساءَ إلى ذاتِهِ، أو شريعَتِهِ وسُنَّتِهِ، أو أهلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ، أو معالِمِ دِينِهِ ومُقَدَّسَاتِهِ».

فالمنتَصِرُ للنبيِّ ﷺ يتخَيَّرُ مِن الطُّرُقِ الحِسِّيَّةِ والمعنويةِ ما يوائِمُ حالَه، ويُوصِلُ إلى المقصودِ، بشَرْطِ انضِوَاءِ هذه الطرقِ تحتَ لِوَاءِ الشَّرْعِ.

◻ ثانيًا: أقسامُ وسائِلِ النُّصْرَة:

يُمْكِنُ تقسيمُ وسائلِ النُّصْرَةِ باعتبارِ تأصيلِها الشرعيِّ إلى ثلاثةِ أقسامٍ، هي[(١)]:

أ ـ الوسائِلُ المعتَبَرَةُ شرعًا:

هي كلُّ وسيلةٍ ثَبَتَ مشروعيةُ العملِ بها في كِتَابِ اللهِ، وفي سُنَّةِ وسِيرَةِ الرسولِ ﷺ، وأجمَعَ عليها سلفُ الأُمَّةِ الصالِحُ، وسلَكُوها في نُصْرَتِهم للنبيِّ ﷺ، أو يُقَال: هي الوسائِلُ التي وَرَدَ نَصٌّ شَرْعِيٌّ خَاصٌّ باعتبارِها.

ب ـ الوسائِلُ المُلْغَاةُ شَرْعًا:

هي الوسائِلُ التي وَرَدَ نصٌّ شرعِيٌّ خَاصٌّ بإلغائِها.

ج ـ الوسائلُ المسكوتُ عنها:

هي وسائِلُ مستَحْدَثَةٌ طَرَأَتْ مع تجدُّدِ العصورِ وتطوُّرِ وسائِلِ الاتِّصَالِ

= فيه، وإذا اجتَمَعَا كانتِ الوسيلةُ هي مجموعَ الأدواتِ، والآلاتِ والأَوْعِيَةِ الحِسِّيَّةِ والمعنويةِ؛ لنَقْلِ مضمونِ الدعوةِ والنُّصْرَةِ.
وكان الأسلوبُ: هو مجموعَ الصِّيَغِ والتعبيراتِ التي يَتِمُّ عن طريقِها عرضُ الوسيلةِ الدعويةِ.

(١) **انظر**: «قواعد الوسائل» لمصطفى مخدوم (ص٣٣٦).

الحديثةِ، ولها في مجالِ النصرةِ تأثيرٌ ملاحَظٌ، وشموليَّةٌ أكبَرُ، ونِطَاقٌ أوسَعُ.

والوسائِلُ التَّبَعِيَّةُ لم يَرِدْ نَصٌّ في اعتبارِها أو إلغائِها، وقد تنازَعَ العلماءُ في حُكْمِها، تبعًا لاختلافِهم في وسائِلِ النصرةِ: هل هي توقِيفِيَّةٌ أو اجتهادِيَّة(١).

◻ ثالثًا: أَهَمِّيَّةُ وسائِلِ النصرةِ:

إنَّ الارتِبَاطَ الشرعِيَّ والكَوْنِيَّ بينَ المقاصِدِ والوسائِلِ مِن أعظمِ الدلالاتِ على أهَمِّيَّتِها، فمِن سُنَّةِ اللهِ تعالى أنَّ المقاصِدَ لا تَحْصُلُ إلا بالوسائِلِ.

ولذلك أَمَرَ اللهُ ﷻ بمباشَرَةِ الوسائِلِ واتِّخاذِ الأسبابِ، فقال ﷻ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩].

قال ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «لَمَّا كانَتِ المقاصِدُ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلا بأسبابٍ وطُرُقٍ تُفْضِي إليها، كانَتْ طُرُقُها وأسبابُها تابِعَةً لها، معتَبَرَةً بها...»(٢).

ومن الأمورِ الدالَّةِ على عِظَمِ وأهمِّيَّةِ الوسائِلِ في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، **ما يأتي:**

١ - تمتازُ الوسائِلُ الشرعيةُ بأنها وسائِلُ فِطْرِيَّةٌ مُوَصِّلَةٌ إلى عينِ المقصودِ، فاللهُ تبارك وتعالى هو الذي أقامَ هذا الدِّينَ وأَرْسَلَ نَبِيَّهُ الكريمَ ﷺ وأبانَ في كتابِهِ عن المنهَجِ الأقوَمِ في نصرةِ نَبِيِّه، فلا سَبِيلَ للوصولِ إلى عَيْنِ المقصودِ مِن النُّصْرَةِ إلا بالأخذِ بهذه الوسائِلِ والسُّبُلِ(٣).

٢ - تُحَقِّقُ وسائلُ الاتِّصالِ الحديثةُ مزيدًا مِن سعةِ التأثيرِ وانتشارِه، فهي تخاطِبُ الجَمْعَ الكبيرَ من فِئَاتِ الناس، وأصنافِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ وغيرِهم.

٣ - المنتَصِرُون للنبيِّ ﷺ قد يَحْمِلُهم الحماسُ الزائدُ غيرُ المنضَبِطِ بالضوابِطِ

(١) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٤١٥).

(٢) «إعلام الموقعين» (٣/ ١٣٥).

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (١٥/ ١٦٢).

الشرعيةِ، إلى الإساءةِ إلى نَبِيِّهم وهم لا يَشْعُرون، فالأَخْذُ بالوسائِلِ الشرعيةِ هو أَوَّلُ طريقِ النُّصْرَةِ.

٤ ـ لا تستَقِيمُ مَحَبَّةُ النبيِّ ﷺ وتعظيمُه وتوقيرُه ونُصْرَتُه، مع تَنَكُّبِ هَدْيِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ في الانتصارِ للنبيِّ ﷺ.

٥ ـ المنتَصِرُون للنبيِّ ﷺ أنواعٌ وأصنافٌ، أفرادٌ وجماعاتٌ، لكلٍّ وسيلَتُهُ المُثْلَى في الانتصارِ للنبيِّ ﷺ، وتَعَدُّدُ الوسائِلِ وتنوُّعُها يُعْطِي للمنتَصِرين مجالًا واسِعًا لاختيارِ ما يوائِمُ قُدُرَاتِ المنتَصِرِ وحالَه.

٦ ـ بعضُ وسائِلِ النُّصْرَةِ تحتاجُ إلى إلمامٍ بسُبُلِ استِغْلَالِها واستخدامِها؛ كبعضِ وسائِلِ الاتِّصَالِ الحديثةِ، فينبَغِي للمنتَصِرِ للنبيِّ ﷺ أن يُحْسِنَ استخدامَ الأداةِ ابتِدَاءً.

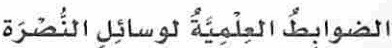
۞ ۞ ۞

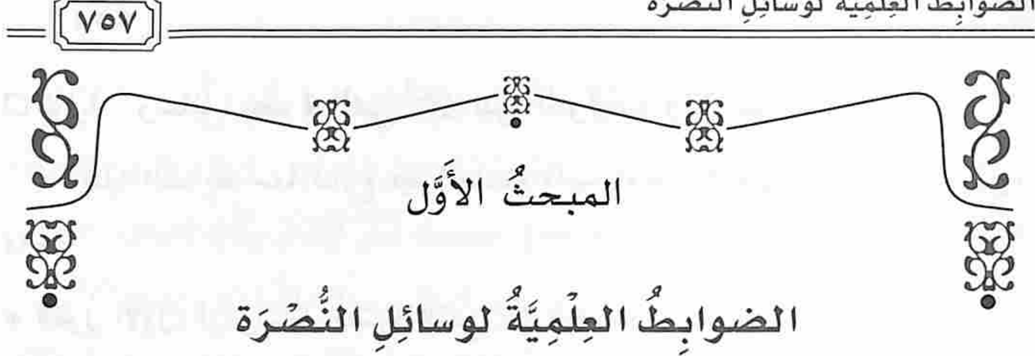
الفصلُ الأَوَّل

ضوابِطُ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ

وفيه مبحثانِ:

- المبحثُ الأَوَّل: الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ لوسائلِ النُّصْرَةِ.
- المبحث الثاني: الضوابِطُ العَمَلِيَّةُ لوسائِلِ النُّصْرَةِ.





المبحثُ الأَوَّل

الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ لوسائِلِ النُّصْرَة

لوسائِلِ النُّصْرَةِ ضوابِطُ عِلْمِيَّةٌ تَصُونُها عن الاضطِرَابِ، وشروطٌ مَرْعِيَّةٌ تَحْفَظُها عنِ الخَلَلِ والفَسَاد.

وهذه الضوابِطُ لا بُدَّ مِن مراعاتِها، حفاظًا على الاعتِدَالِ، وسَدًّا لبابِ التوسُّعِ غيرِ المحمودِ، **ومِن هذه الضوابِطِ ما يلي:**

▫ أولًا: أنْ تكونَ وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ مشروعةً في أَصْلِها:

ينبَغِي أن تكونَ وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ نابِعَةً مِن كِتَابِ اللهِ ﷻ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، وما أجمَعَ عليه سلفُ الأُمَّةِ الصالِحُ رحمهم اللهُ؛ لأنَّ الوسيلَةَ إذا كانَتْ مخالِفَةً لنصوصِ الشرعِ وقواعِدِهِ العامَّةِ، لا يُشْرَعُ التوسُّلُ بها إلى المقاصِدِ والغايَاتِ الجَلِيلَةِ؛ فالوسائِلُ لها أحكامُ المقاصِدِ.

قال الإمامُ العِزُّ بنُ عبدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يُتَقَرَّبُ إلى اللهِ إلا بأنواعِ المصالِحِ والخُيُور، ولا يُتَقَرَّبُ إليه بشيءٍ مِن أنواعِ المفاسِدِ والشُّرُور»[1].

ويقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس كُلُّ سَبَبٍ نالَ به الإنسانُ حاجَتَهُ يكونُ مشروعًا ولا مباحًا، وإنما يكونُ مشروعًا إذا غلَبَتْ مصلَحَتُهُ على مَفْسَدَتِهِ، مما أَذِنَ فيه الشرعُ»[2].

---

(١) «قواعد الأحكام» للعز بن عبد السلام (١/ ١١٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٧).

□ ثانيًا: وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ بينَ التوقيفِ والاجتهادِ:

هذا الضابِطُ مما تنازَعَ فيه العلماءُ قديمًا وحديثًا على قولَيْنِ مشهورَيْنِ، وهما:

• **القولُ الأوَّلُ: أنَّ وسائِلَ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ توقيفِيَّةٌ:**

وهو مذهَبُ السلفِ الصالِحِ الذي عليه جمهورُ العلماءِ المحقِّقين قديمًا وحديثًا؛ كالعِزِّ بنِ عبدِ السلام، وشيخِ الإسلام ابنِ تيمِيَّةَ وتلميذِه ابنِ القَيِّمِ، ومِن بَعْدِهم سماحَةُ العَلَّامَةِ ابنِ باز، ومُحَدِّثُ الشامِ ناصِرُ الدِّينِ الألبانيُّ رحمهم اللهُ جميعًا.

والمرادُ بكونِ **وسائِلِ النصرةِ توقيفيةً**: أنَّ أيَّةَ وسيلةٍ لم يستَخْدِمْها النبيُّ ﷺ ولا صحابَتُهُ رضي الله عنهم في بابِ النُّصْرَةِ - مع وجودِ مُقْتَضَاها، وانتفاءِ مانِعِها - لا يجوزُ استخدامُها[(١)].

ولا تعارُضَ بين القولِ بتوقيفِ وسائِلِ النُّصْرَةِ وبينَ استخدام الآلاتِ الحديثَةِ والتِّقْنِيَاتِ المعاصِرَةِ؛ لأنها تُعَدُّ قوالِبَ تُنْقَلُ فيها وسائِلُ النُّصْرَةِ المشروعةُ، وليستْ وسائِلَ في حدِّ ذاتِها[(٢)].

---

(١) **انظر**: «اقتضاء الصراطِ المستقيم مخالفةَ أصحابِ الجحيم» لابن تيمية (٢/ ٥٩٧).

(٢) «فالشريطُ» مثلًا في حَدِّ ذاتِهِ ليس وسيلَةً للدعوةِ أو النُّصْرَةِ، وما يُفْعَلُ به إذا كان أَجْوَفَ لا شيءَ فيه؟! إنما هو ناقِلٌ أو حافِظٌ للمادَّةِ المُسَجَّلَةِ فيه، فالوَسِيلَةُ هي إذًا المادَّةُ المُسَجَّلَةُ «الكلام»، وهو وسيلةٌ شرعيةٌ.

فإذا كان الناقِلُ للوسيلةِ مباحًا: أَبَحْنَاه، وإذا كانَ يَشْتَمِلُ على مُحَرَّمٍ حَرَّمْنَاه.

قال الشيخُ بكرُ بنُ عبدِ الله أبو زيدٍ رحمه الله تعالى: «ووسائِلُ الدعْوةِ - ومنها وسائِلُ النُّصْرَةِ - في عصرِنا، وفيما قَبْلَه وبعدَه لا بُدَّ أن تكونَ هي وسائِلَ الدعوةِ التي بُعِثَ بها النبيُّ ﷺ، وبَلَغَ بها الغايَةَ، ولا تختَلِفُ في عصرِنا مثلًا إلا في جوانِبَ منها مرتَبِطَةٍ بأصولِها التوقيفيةِ، **ومنها**: المؤسَّسَاتُ الإعلامِيَّةُ المقبولةُ شرعًا بكلِّ فروعِها وأجزائِها هي في العصرِ الحاضِرِ مِن وسائِلِ الدعوةِ [والنُّصْرَة]، وهي وسيلةٌ كانَتْ في بِنْيَةِ الدعوةِ منذُ صَدْرِ الإسلامِ؛ إذ كانَتِ الدعوةُ تَعْتَمِدُ الكلمةَ، فالوسيلةُ الإعلامِيَّةُ هي هي، لكنْ دَخَلَها شيءٌ في أدائِها، فلمَّا كانَتْ بالكلمةِ كِفَاحًا، كانت كذلك بالكلمةِ المسموعةِ بالواسِطَةِ وبالمقروءةِ هكذا. **انظر**: «حكم الانتماء» لبكر أبو زيد (ص١٦٠).

واستَدَلُّوا لقَوْلِهم بأَدِلَّةٍ نَقْلِيَّةٍ وعَقْلِيَّةٍ؛ مِن أبرَزِها ما يأتي:

١ ـ أنَّ اللهَ ﷻ أكمَلَ الدِّينَ وأَتَمَّ نِعْمَتَه على عبادِهِ، كما قالَ في كِتَابِهِ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣].

ولا شَكَّ أنَّ مِن كَمالِ الدِّينِ وتَمامِهِ كَمالَ وسائِلِ النُّصْرَةِ وتمامَها[(١)].

وقال ﷻ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، قال ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «فأمَّا قولُه ﷻ: ﴿لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ فقال العلماءُ بالمعاني: يعني: لكلِّ شيءٍ مِن أُمورِ الدِّينِ، إما بالنَّصِّ عليه، أو بالإِحالةِ على ما يُوجِبُ العِلْمَ، مِثْلُ بيانِ رسولِ اللهِ ﷺ أو إجماعِ المسلِمِين»[(٢)].

وعلى هذا؛ فإنَّا نَقْطَعُ بأنَّ اللهَ ﷻ بَيَّنَ لهذه الأُمَّةِ السَّبِيلَ الأقوَمَ والوسائِلَ الشرعِيَّةَ المُثْلَى لنُصْرَةِ نَبِيِّه الكريم ﷺ، وكذا أَوْضَحَ النبيُّ ﷺ لأُمَّتِهِ، وتَرْجَمَ السلفُ رحمَهم اللهُ هذا البيانَ في نُصْرَتِهم القَوْلِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ، على نحوِ ما تَمَّ بيانُه فيما سَبَقَ[(٣)].

وبما أنَّ الكِتَابَ والسُّنَّةَ قد أَوْضَحَا هذه الوسائِلَ الشرعيةَ خَيْرَ إيضاحٍ، فإنَّ سبيلَهما هو الطريقُ الأقوَمُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ والردِّ على المنتَقِصِين والشانِئِين.

٢ ـ أنَّ في الوسائِلِ الشرعيةِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ غُنْيَةً وكِفَايَةً عن الوسائِلِ البِدْعِيَّةِ؛ إذ ما مِن طريقٍ فيه نصرةٌ للنبيِّ ﷺ ولدِينِهِ وأتباعِهِ إلا سَلَكَه الرسولُ ﷺ، وشَرَعَهُ لأُمَّتِهِ.

وهذا الأَمْرُ ـ وهو شموليَّةُ الوسائِلِ الشرعيةِ في بابِ النُّصْرَةِ ـ في غايَةِ الظُّهُورِ والوُضُوحِ، لِمَنْ تأمَّلَ النصوصَ الشرعيةَ، ونَظَرَ في السِّيَرِ السَّلَفِيَّةِ.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٦٢٠).

(٢) «زاد المسير، في علم التفسير» لابن الجوزي (٤/ ١٢١).

(٣) سبق بيانُ منهجِ القرآنِ الكريم والسُّنَّةِ النبويةِ في نصرةِ النَّبيِّ ﷺ في البابِ الثاني مِن هذا الكتاب.

فإنَّ المنتَقِصين للنبيِّ ﷺ في عَهْدِ النبوةِ رَغْمَ توافُرِهم وتمالُئِهم وشِدَّةِ عداوَتِهم، إلا أنَّ الوسائِلَ الشرعيةَ أَدَّتْ ثِمارَها، وأَفْضَتْ إلى مقاصِدِها على أكمَلِ الوُجُوهِ وأَتَمِّها، وكذا الشأنُ في عهدِ الصحابَةِ والتابِعِين ومَن بعدَهم.

وهذه الوسائِلُ البِدْعِيَّةُ إنما يُصَارُ إليها عندَ ضَعْفِ التمسُّكِ بآثَارِ النبوَّةِ، فإنه «كُلَّما ضَعُفَ تَمَسُّكُ الأُمَمِ بعُهُودِ أنبيائِهم، ونَقُصَ إيمانُهم، عُوِّضُوا عن ذلك بما أَحْدَثُوه مِن البِدَعِ والشِّرْكِ»[١]، وإذا تعلَّقَتِ القلوبُ بهذه البِدَعِ فإنها تُحْجَبُ عن السُّنَنِ بحيثُ لا تَرَى فيها ما تَرَاه في تلكَ المُحْدَثَاتِ، ومِن ثَمَّ تَزْهَدُ فيها، وتَرْغَبُ عنها.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالعَبْدُ إذا أَخَذَ مِن غيرِ الأعمالِ المشروعةِ بعضَ حاجَتِهِ، قلَّتْ رَغْبَتُهُ في المشروعِ...

ولهذا عَظَّمَتِ الشريعةُ النَّكِيرَ على مَن أحدَثَ البِدَعَ، وكَرِهَتْها؛ لأنَّ البِدَعَ لو خَرَجَ الرجُلُ منها كفافًا لا عليه ولا له لكان الأَمْرُ خَفِيفًا، بل لا بُدَّ أنْ يُوجِبَ له فسادًا منه نَقْصُ منفعةِ الشريعةِ في حَقِّهِ؛ إذِ القَلْبُ لا يَتَّسِعُ للعِوَضِ والمُعَوَّضِ عنه...»[٢].

- **القولُ الثاني: أنَّ وسائِلَ نصرةِ النبيِّ ﷺ اجتِهَادِيَّةٌ:**

والمرادُ بكَوْنِ **وسائِلِ النصرةِ اجتِهَادِيَّةً**: أنَّ كُلَّ طريقٍ وأسلوبٍ يُوصِلُ إلى الغايَةِ - وهي نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ - يَصِحُّ للمنتَصِرِ أن يَسْلُكَهُ؛ بشرطِ عَدَمِ ورودِ إلغائِهِ في الشرعِ.

والقولُ على هذا التفسيرِ هو ما يُعْرَفُ بالمصالِحِ التي سَكَتَتْ عنها الشواهِدُ الخاصَّةُ، فلم تَشْهَدْ باعتبارِها ولا بإلغائِها[٣].

---

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٠٠). (٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٢١٧).

(٣) وقد فَهِمَ بعضُهم أنَّ الاجتهادَ في بابِ الوسائِلِ: أنَّ كُلَّ طريقٍ وأسلوبٍ يُوصِلُ إلى الغايَةِ - وهي نُصْرَةُ النَّبيِّ ﷺ - يَصِحُّ للمنتَصِرِ أن يَسْلُكَه، ولو وَرَدَ الشرعُ بالنهيِ عنه والمَنْعِ منه، ما دامَ يُحَقِّقُ تلك المصلحةَ.

=

وهو قولُ أكثَرِ الجماعاتِ الإسلاميةِ المعاصِرَةِ.

ومِن جُمْلَةِ ما استَدَلَّ به أصحابُ هذا القولِ:

١ ـ أنَّ هذه الوسائلَ المستَحْدَثَةَ ثَبَتَ نَفْعُها، وأَدَّتْ إلى مقصدِها مِن نصرةِ النبيِّ ﷺ.

ـ والجوابُ عن هذه الشُّبْهَةِ مِن وجوهٍ كثيرةٍ، منها:

أ ـ أنَّ الانتِفَاعَ بالوسائِلِ المحدَثَةِ لا يُبَرِّرُ شَرْعِيَّتَها؛ لأننا مُقَيَّدُون بالكِتَابِ والسُّنَّةِ لا بالهَوَى والوَجْدِ؛ فكُلُّ وسيلةٍ بِدْعِيَّةٍ وإنْ رَدَّتْ كَيْدَ المسيئِين للنبيِّ ﷺ إلى حينٍ فلا خَيْرَ فيها؛ إذ لو كانت خيرًا لاهتَدَى لها السابِقُون الأَوَّلُون، ولشَرَعَها المُصْطَفَى ﷺ[١].

ب ـ أنَّ هذه المنفَعَةَ على التحقيقِ ليسَتْ منفَعَةً شَرْعِيَّةً يُحِبُّها اللهُ ورسولُه ﷺ.

فإنَّ كثيرًا مِن هذه الوسائِلِ المستَحْدَثَةِ في بابِ النُّصْرَةِ قد أورَثَتْ أحوالًا فاسدَةً لأصحابِها، ولم تحقِّقْ في الجملةِ مقاصِدَها مِن رَدْعِ المسيئِين، فأصحابُها لا للنبيِّ ﷺ نَصَرُوا ولا للمسيئِينَ كَسَرُوا، بل كثيرًا ما تُؤَدِّي وسائِلُهم المنحرفةُ في بابِ النُّصْرَةِ إلى زيادةِ التطاوُلِ والعُدْوَانِ[٢].

٢ ـ الاستدلالُ بقاعدةِ: «الوسائلُ لها أحكامُ المقاصِدِ».

فيقولُ المتعَلِّقُ بها: إنَّ هذه الأُمُورَ التي نَتَّخِذُها في بابِ النُّصْرَةِ وسائِلُ تُوصِلُ إلى الغايةِ المنشودَةِ منها، وهي: الانتِصَارُ للنبيِّ ﷺ والرَّدُّ على المسيئِين، وما دامَتِ الغايةُ هذه ـ وهي محمودَةٌ شَرْعًا ـ فوسائِلُها تَأْخُذُ حُكْمَها، فتكونُ محمودَةً في الشرعِ أيضًا.

= وهذا القولُ على هذا التفسيرِ هو ما يُعْرَفُ باعتبارِ المصلحةِ التي شَهِدَ الشرعُ بإلغائِها، وهو قولٌ باطِلٌ؛ لأن في اعتِبَارِها مُخَالَفَةً لنصوصِ الشرعِ بالمصلحةِ. وفتحُ هذا البابِ يُؤَدِّي إلى تغييرِ جميعِ حدودِ الشرائِعِ ونصوصِها.

وما مستَنَدُ هذا القولِ إلا القاعدةُ اليهوديَّةُ الحاكِمَةُ «بأنَّ الغايَةَ تُبَرِّرُ الوسيلَةَ».

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٦٢٢).

(٢) المصدر السابق (١١/ ٦٠١).

ـ والجوابُ عن هذه الشُّبْهَةِ مِن وَجْهَيْنِ:

أ ـ أنَّ لفظةَ «الوسائِلِ» هنا، لا تعني أنَّ أيَّةَ وسيلةٍ ـ ولو مُحَرَّمَةً ـ إذا استُخْدِمَتْ في مَقْصَدٍ حَسَنٍ: أَخَذَتْ حُكْمَه؛ إذ لو كانَ الأَمْرُ كذلك لَلَزِمَ إهدارُ النصوصِ الشرعيةِ والعَمَلُ بالهَوَى، فتُتَّخَذُ المُحَرَّمَاتُ في معالَجَةِ المَرْضَى مَثَلًا، وتُرْتَكَبُ المُحَرَّمَاتُ ـ كالمعامَلَةِ بالرِّبَا وإسبالِ الثِّيَابِ ـ مِن أَجْلِ الدعوةِ ومصالِحِها... وهكذا.

والمعنَى الصحيحُ للقاعدةِ: أنَّ الوسائِلَ بالنِّسْبَةِ للمقاصِدِ الحَسَنَةِ، لا بُدَّ أن تكونَ مشروعةً ـ واجِبَةً أو مَنْدُوبَةً أو مُبَاحَةً ـ وقد تكونُ الوسيلةُ مكروهةً، أما أنَّها تكونُ مُحَرَّمَةً فلا[1].

ب ـ أنَّ هذه القاعِدَةَ ليسَتْ على إطلاقِها؛ فقد تكونُ الوسيلةُ مُحَرَّمَةً أو مكروهَةً، وما جُعِلَتْ وسيلةً إليه ليسَ كذلك[2].

• **الترجيحُ:**

لا شك أنَّ مَذْهَبَ الحَقِّ الذي عليه سَلَفُ هذه الأُمَّةِ أنَّ وسائِلَ نصرةِ النبيِّ ﷺ توقيفِيَّةٌ؛ لِمَا تقدَّمَ مِن الأدلَّةِ الشرعِيَّةِ الدالَّةِ على كمالِ الدِّينِ وتمامِه، وسيلةً ومضمونًا.

☐ ثالثًا: الاجتِهَادُ في وسائِلِ النصرةِ سائِغٌ في مواطِنَ:

القولُ بأنَّ وسائِلَ النُّصْرَةِ توقيفيةٌ، لا يُفْهَمُ منه أنَّ الاجتِهَادَ غيرُ مُتَعَلِّقٍ بها البَتَّةَ، فالصحيحُ أنَّ الاجتهادَ في بابِ وسائِلِ النصرةِ يكونُ في ثلاثَةِ مواضِعَ:

• **أَوَّلُها: الاجتِهَادُ في تحقيقِ المَنَاطِ:**

لمعرفَةِ حُكْمِ الوسيلةِ ـ مِن حيثُ هي ـ يتعَيَّنُ الرجوعُ إلى الكِتَابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، فإنْ كانَ الحُكْمُ منصوصًا عليه فيها، فالواجِبُ العَمَلُ به، ولا مَسَاغَ

---

(١) **انظر هذه القاعدةَ في:** كتاب «الفروق» للقرافي (٢/ ٣٢).

(٢) **انظر:** «مدارج السالكين» (١/ ١١٦).

للاجتِهادِ في مَوْرِدِ النَّصِّ[(١)]، كما قالَ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وإنما يكونُ للاجتهادِ مَجَالٌ ـ عندَ ذلك ـ في تطبيقِ الوَسِيلَةِ على الواقِعِ، وتنزيلِها على الحادِثَةِ، مما يُسَمَّى عندَ الأُصُولِيِّين بتَحْقِيقِ المَنَاطِ[(٢)].

فالوسيلةُ قد تكونُ مشروعةً في أَصْلِها، ولكن يَتَغَيَّرُ وَصْفُها بتَغَيُّرِ الزَّمَانِ؛ كوسيلةِ القَوْلِ مشروعةٌ في أصلِها، ولكن تَغَيَّرَ وَصْفُها، فبَعْدَ أن كانَتْ كِفَاحًا أصبحَتْ في عَصْرِنا متعَدِّدَةَ الأَنْمَاطِ كالمَقَالاتِ الإعلامِيَّةِ وغيرِها.

• **وثانيها: الاجتِهادُ في القوالِبِ:**

ثَمَّةَ فَرْقٌ بينَ القوالِبِ وبينَ الوسائِلِ، فالقوالِبُ هي مجموعُ الآلاتِ التي تُنْقَلُ عَبْرَها الوسائِلُ، وهي داخِلَةٌ في الأمورِ العادِيَّةِ لا العِبَادِيَّةِ، مثلُ آلاتِ الاتِّصَالِ الحديثةِ مِن ميكروفون ومُسَجِّلٍ ونحوِها، فهي ناقِلَةٌ لوسائِلِ النصرةِ كالخُطَبِ والمحاضَرَاتِ وغيرِها.

والوسائِلُ العادِيَّةُ كما هو معلومٌ خاضِعَةٌ للاختِرَاعِ والتطوُّرِ، ولا يَدْخُلُها الابتِدَاعُ[(٣)].

• **وثالِثُها: الاجتِهادُ في الترجيحِ بين الوسائِلِ المشروعةِ:**

وسائِلُ النصرةِ تتفاضَلُ فيما بينَها، وقد تَتَزَاحَمُ بحيثُ لا يُمْكِنُ اجتماعُها في وقتٍ واحِدٍ، فيَتَعَيَّنُ على المنتَصِرِ الاجتهادُ في الترجيحِ بينَها، مِن حيثُ قُوَّةُ أداءِ الوسيلةِ إلى المقصودِ مِن النُّصْرَةِ[(٤)].

---

(١) **انظر**: «البحر المحيط» للزركشي (٦/ ٢٤٠).

(٢) يعرِّفُ الأصولِيُّون تحقيقَ المَنَاطِ بأنه: «معرفةُ وجودِ العِلَّةِ في آحادِ الصُّوَرِ، بعدَ معرفَتِها في نَفْسِها، وسواءٌ كانَتْ معروفَةً بنَصٍّ أو إجماعٍ أو استِنْبَاطٍ». **انظر**: «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٣/ ٣٣٥).

(٣) **انظر**: «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٥٦٩).

(٤) **انظر**: «قواعد الأحكام» (١/ ١٠٤).

◻ رابعًا: طرائقُ معرفةِ الوسيلةِ أَعَمُّ مِن طرائِقِ معرفةِ حُكْمِها:

• **طرائِقُ الاهتِدَاءِ للوسيلةِ:**

هي أَعَمُّ مِن طرائِقِ معرفةِ حُكْمِها؛ وذلك لأنَّها تَشْمَلُ:

النصَّ: فأَوَّلُ ما ينبَغِي للمنتَصِرِ فِعْلُه: هو سَبْرُ نصوصِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ للوقوفِ على الوسائِلِ الشرعيةِ في بابِ النُّصْرَةِ.

والعَقْلَ: فالعَقْلُ آلَةُ إدراكٍ وتَمْييزٍ، قد تَهْتَدِي إلى معرفةِ الحُسْنِ والقُبْحِ[(١)] ومعرفةِ كَوْنِ هذا العملِ وسيلةً لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، ولكنْ ينبَغِي عَرْضُ ما اهتَدَى إليه العَقْلُ مِن الوسائِلِ على النصوصِ الشرعِيَّةِ، كما يَهْتَدِي العَقْلُ إلى تقديرِ المصالِحِ والمفاسِدِ والموازَنَةِ بينها، فقد تكونُ الوسيلَةُ مشروعةً في أصلِها ولكنَّ العَمَلَ بها في حالٍ مِن الأحوالِ قد يُؤَدِّي إلى مفسَدَةٍ وضَرَرٍ.

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «حَقِيقٌ بكُلِّ عاقِلٍ أَلَّا يَسْلُكَ سبيلًا حتى يَعْلَمَ سلامَتَها وآفاتِها، وما تُوَصِّلُ إليه تلكَ الطريقُ مِن سلامَةٍ أو عَطَبٍ»[(٢)].

والتَّجْرِبَةَ والعادَةَ: فالتجارِبُ مِن ينابِيعِ المَعْرِفَةِ، ووسائِلِ اكتِسَابِ الحِكْمَةِ، كما قال معاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ»[(٣)].

فالتجرِبةُ نافعةٌ في إدراكِ كثيرٍ مِن وسائِلِ النصرةِ، والترجيحِ بينَها، ومعرفةِ مآلاتِها ومدَى تحقيقِها للمصالِحِ والمفاسِدِ.

---

(١) الناسُ في مسألةِ التقبيحِ والتحسينِ العَقْلِيَّيْنِ ثلاثُ طوائِفَ:
المعتزلَةُ: ذَهَبُوا إلى إثباتِ الحُسْنِ والقُبحِ بالعَقْلِ، وجَعَلُوا حُسْنَ الأفعالِ وقُبْحَها للعَقْلِ فقط.
والأشاعِرَةُ: ذَهَبُوا إلى أنَّ الحُسْنَ والقُبْحَ ليس صِفَةً ذاتِيَّةً في الفِعْلِ، ولا يُمْكِنُ إدراكُها إلا بالشرعِ فقط.
أما أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ: فذَهَبُوا إلى إثباتِ حُسْنِ بعضِ الأفعالِ وقُبْحِها بالعقلِ والشرعِ، وقالوا: لا يَلْزَمُ أن يُدْرِكَها جميعًا؛ لأن منها ما قد يَخْفَى على بعضِ العقولِ، والشَّرْعُ زادَ حُسْنَ الأفعالِ الحَسَنَةِ بالعقلِ حُسْنًا، وزادَ القبيحةَ قبحًا، **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٨/ ٤٣٤)، و«مدارج السالكين» (١/ ٢٣١)، و«التحسين والتقبيح العقليان» لعايض بن عبد الله الشهراني.

(٢) «روضة المحبين ونزهة المشتاقين» لابن القيم (ص٣٥٢).

(٣) رواه البخاريُّ تعليقًا بصيغةِ الجزمِ: كتاب الأدب، باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين.

• **أما طرائِقُ معرفةِ حُكْمِ الوَسِيلَةِ:**

فالسبيلُ الأَوْحَدُ لمعرفةِ حُكْمِ وسيلةِ النُّصْرَةِ بعدَ الاهتداءِ إليها: هو الكِتَابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ، ولا سَبِيلَ للاهتداءِ إلى الأحكامِ الشرعيةِ إلا ذاكَ.

فينبَغِي أن تُعْرَضَ كلُّ وسيلةٍ تَعِنُّ للمنتَصِرِ على كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، فما دَلَّا عليه ووافَقَاه فهو المشروعُ المأذُونُ به، وما عارَضَاه أو سَكَتَا عنه فهو المَمْنُوعُ شرعًا؛ لأنَّ الأصلَ في الوسائِلِ التَّعَبُّدِيَّةِ كالنُّصْرَةِ هو المَنْعُ والتَّوَقُّفُ.

وهذا الذي عليه سلفُ الأُمَّةِ، قال أبو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ[١] رَحِمَهُ اللهُ: «ربما يَقَعُ في قَلْبِي النُّكْتَةُ[٢] مِن نُكَتِ القَوْمِ أيَّامًا، فلا أَقْبَلُ منه إلا بشاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ: الكِتَابِ والسُّنَّةِ»[٣].

والإِذْنُ الشَّرْعِيُّ في بابِ الوسائِلِ والأحكامِ نوعانِ: عامٌّ وخاصٌّ.

أما الخاصُّ: فهو ما نَصَّتْ عليه النُّصُوصُ الشرعيةُ مِن الوسائِلِ الخاصَّةِ؛ كالجِهَادِ، والخَطَابَةِ، والمجادَلَةِ، ونحوِها مما وَرَدَ به الدليلُ الخاصُّ.

وأما العامُّ: فقد دَلَّتْ نُصُوصُ الشريعةِ على حُجِّيَّةِ بعضِ القواعِدِ، وصِحَّةِ الاعتمادِ على بعضِ الأصولِ العامَّةِ، وذلك كدلالةِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ على حُجِّيَّةِ الإجماعِ والقِيَاسِ[٤].

فللعُلَمَاءِ إلحاقُ بعضِ صُوَرِ النُّصْرَةِ المعاصِرَةِ بأصولِ الوسائِلِ المنصوصِ عليها شرعًا قياسًا، وهذا مسلَكٌ لا يُنَافِي القولَ بتوقيفِ وسائِلِ النُّصْرَةِ.

---

(١) **هو**: عبدُ الرحمٰنِ بنُ أحمدَ بنِ عَطِيَّةَ العَنْسِيُّ، كان صاحِبَ حديثٍ وعبادَةٍ وزُهْدٍ، توفي سنةَ (٢٠٥هـ). **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٨٢)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ٢٨٨).

(٢) **النُّكْتَةُ هي**: اللَّطِيفَةُ والفائِدَةُ، وتُطْلَقُ على المسائِلِ العِلْمِيَّةِ الحاصِلَةِ بالنَّقْلِ. **انظر**: «تاج العروس» (ن ك ت) (٥/ ١٢٨).

(٣) «درء تعارُض العقل والنقل» لابن تيمية (٥/ ٣٤٩).

(٤) **انظر**: «البحر المحيط» (٥/ ٧).

□ خامسًا: يُنْهَى عن الوسيلةِ إذا تعلَّقَ بها وَصْفٌ ممنوعٌ شرعًا:

قد تكونُ الوسيلةُ في ذاتِها غيرَ مخالِفَةٍ للشرعِ، ولكن يتَعَلَّقُ بها وصفٌ خارِجِيٌّ ممنوعٌ شرعًا، مثلُ كونِها شعارًا للكُفَّارِ، فتُمْنَعُ مباشَرَتُها لأجلِ ذلك الوَصْفِ.

فوسيلةُ القولِ مشروعةٌ في بابِ النُّصْرَةِ؛ دلَّ عليها الدليلُ الخاصُّ، ولكن إذا عُلِّقَ بها وَصْفٌ ممنوعٌ شرعًا تَصِيرُ مُحَرَّمَةً؛ كاشتِمَالِها على الكَذِبِ والبُهْتَانِ أو التَنَقُّصِ بالآخَرين.

لأنَّ بُغْضَ الشانِئِين والمنتَقِصين للنبيِّ ﷺ لا يُبِيحُ الكَذِبَ والافتِرَاءَ عليهم، فبَابُ النُّصْرَةِ مبنِيٌّ على العَدْلِ والإنصافِ، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

ومِن هذا المُنْطَلَقِ؛ مَنَعَ كثيرٌ مِن العلماءِ والمُحَقِّقِين، الوسيلَةَ المسماةَ بالتمثيلِ الإسلاميِّ، لاشتمالِهِ على وَصْفٍ ممنوعٍ شرعًا، وهو: «الكَذِبُ أو التنقيصُ بالآخَرِين»(١).

كما تُمْنَعُ الوسيلةُ إذا كان فيها مشابَهَةٌ للكافِرين؛ لأنَّ الله تَعَبَّدَنا بمُخَالَفَتِهم فيما يَخْتَصُّونَ به من العِبَادَاتِ وأصولِ العاداتِ.

□ سادسًا: يُشْرَعُ اتِّخاذُ وَسِيلَةِ النُّصْرَةِ عندَ وجودِ المُقْتَضِي وانتفاءِ المانِعِ:

إنَّ حُكْمَ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ داخِلٌ في جُمْلَةِ الأحكامِ الشرعيةِ، فتُشْرَعُ عندَ وجودِ أسبابِها ومُقْتَضِيَاتِها وتَحَقُّقِ شرائِطِها، وانتفاءِ مَوَانِعِها.

فإذا وُجِدَ السببُ المقتَضِي للدفاعِ عنِ النبيِّ ﷺ ونُصْرَتِه، واتِّخاذِ وسيلةٍ ما، لكنَّ المانِعَ كان أَقْوَى وأَوْلَى اعتبارًا؛ يكونُ الإمساكُ عن النُّصْرَةِ واتِّخاذِ الوسيلةِ مُتَعَيِّنًا، والاحتِيَاطُ في التَّوَقُّفِ أَوْلَى وأَحْرَى؛ وتتَمَحَّضُ حينَها الوسائلُ

(١) انظر: «حكم التمثيل في الدعوة» لعبد الله آل هادي (ص٣٥).

القَلْبِيَّةُ للنصرةِ والأعمالِ الصالِحَةِ والأدعيةِ الخالِصَةِ؛ إذِ الأحكامُ الشرعيةُ لوسائِلِ النُّصْرَةِ تتنوَّعُ بتنوُّعِ المصالِحِ والأحوالِ والأوقاتِ، وهي تَقْبَلُ التفاوُتَ والتبعيضَ والانقِسَامَ.

ومِن الأَدِلَّةِ على اعتِبَارِ الأسبابِ والشروطِ وزَوَالِ الموانِعِ عندَ اتِّخاذِ وسائِلِ النُّصْرَةِ، قَوْلُ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه: «قَسَمَ النبيُّ ﷺ قَسْمًا، فقالَ رَجُلٌ: إنَّ هذه لَقِسْمَةٌ ما أُرِيدَ بها وَجْهُ اللهِ، فأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فأَخْبَرْتُه، فغَضِبَ حتى رأيْتُ الغَضَبَ في وَجْهِهِ، ثم قالَ: **يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**»[(١)].

قال النوويُّ رحمه الله: «قال المازَرِيُّ: فلَعَلَّهُ ﷺ لم يعاقِبْ هذا القائِلَ لأنه لم يَثْبُتْ عليه ذلك، وإنما نَقَلَهُ عنه واحِدٌ، وشهادَةُ الواحِدِ لا يُرَاقُ بها الدَّمُ.

قال القاضي عِيَاضٌ: هذا التأويلُ باطِلٌ؛ يَدْفَعُهُ قولُه: اعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ، واتَّقِ اللهَ يا محمَّدُ، وخاطَبَهُ خطابَ المواجَهَةِ بحَضْرَةِ المَلَأِ حتَّى استَأْذَنَ عُمَرُ وخالِدُ النبيَّ ﷺ في قَتْلِه، فقال: مَعَاذَ اللهِ أنْ يَتَحَدَّثَ الناسُ أن محمَّدًا يَقْتُلُ أصحابَه، فهذه هي العِلَّةُ»[(٢)].

فهذا مِن قَبِيلِ التعليلِ بالمانِعِ؛ فإنَّ المقتَضِيَ للعقوبةِ والقَتْلِ قائِمٌ، لكنَّ وجودَ المانِعِ نافٍ للحُكْمِ والوسيلةِ على حدٍّ سواءٍ.

☐ سابعًا: سقوطُ اعتبارِ وسائِلِ النصرةِ بسُقُوطِ مقاصِدِها:

ينبغي أن تُؤَدِّيَ الوسيلةُ إلى المقصدِ المشروعِ مِن الدفاعِ عن النبيِّ ﷺ ونُصْرَتِهِ، إمَّا على سَبِيلِ القَطْعِ أو الظَّنِّ أو الاحتِمَالِ المُسَاوِي[(٣)].

وسقوطُ اعتبارِ وسائِلِ النصرةِ بالنِّسْبَةِ لمقاصِدِها، له حالاتٌ:

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤٠) واللفظُ له، ومسلم (١٨٢٣).
(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٧/ ١٥٨).
(٣) **انظر**: «الموافقات» للشاطبي (١/ ٢٥٠).

١ - اليَقِينُ الجازِمُ أو غَلَبَةُ الظَّنِّ مِن عدمِ جدوَى وسيلةِ النُّصْرَةِ:

فإذا كانَتْ نتيجةُ وسيلةِ النصرةِ معدومةً أو ضعيفةً؛ فمِن العَبَثِ اتِّخاذُ هذه الوسيلةِ؛ لأنَّ الوسيلةَ إذا لم تُفْضِ إلى مقاصِدِها سَقَطَ اعتبارُها؛ كما قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا كانَ المقصودُ لا يَحْصُلُ منه شيءٌ لم يكنْ بنا حاجَةٌ إلى إثباتِ الوسيلةِ؛ لأنَّ الوسائِلَ لا تُرَادُ إلا لمقاصِدِها، فإذا جَزَمْنا بانتِفَاءِ المقاصِدِ كان الكلامُ في الوسيلةِ مِن السعيِ الفاسِدِ»[(١)].

فإذا تَيَقَّنَ المنتَصِرُ عَدَمَ جَدْوَى وسيلةِ نُصْرَتِهِ، فإنَّه مِن العَبَثِ اتِّخاذُها؛ لأنَّ «سقوطَ اعتِبَارِ المقصودِ يُوجِبُ سقوطَ اعتبارِ الوسيلةِ»[(٢)]، و«التابع يَسْقُطُ بسقوطِ المَتْبُوعِ»[(٣)].

قال العِزُّ بنُ عبدِ السلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنْ عَلِمَ الآمِرُ بالمعروفِ والناهي عن المُنْكَرِ أنَّ أَمْرَهُ ونَهْيَهُ لا يُجْدِيَانِ ولا يُفِيدَانِ شيئًا، أو غَلَبَ على ظَنِّهِ، سَقَطَ الوجوبُ؛ لأنَّه وسيلةٌ، ويَبْقَى الاستِحْبَابُ، والوسائلُ تَسْقُطُ بسقوطِ المقاصِدِ.

وقد كانَ ﷺ يَدْخُلُ إلى المسجِدِ الحرامِ وفيه الأنصابُ والأَوْثَانُ، ولم يكن يُنْكِرُ ذلك كُلَّمَا رآهُ، وكذلك لم يكنْ كُلَّمَا رأى المُشْرِكِين يُنْكِرُ عليهم.

وكذلك كانَ السلفُ لا يُنْكِرُون على الفَسَقَةِ والظَّلَمَةِ فُسُوقَهم وظُلْمَهم وفُجُورَهم، كلَّما رَأَوْهم، مع عِلْمِهم أنه لا يُجْدِي إنكارُهم»[(٤)].

٢ - حصولُ المقصدِ مُسْقِطٌ لطَلَبِ الوَسِيلَةِ:

فوسيلةُ النصرةِ يَسْقُطُ اعتبارُها وطَلَبُها عندَ حصولِ المقصدِ، وهو انزِجَارُ المسيءِ وارتِدَاعُه عن غَيِّه.

ووَجْهُ ذلك: أنَّ وسيلَةَ النُّصْرَةِ ليسَتْ مقصودَةً لِذَاتِها، وإنما يُقْصَدُ بها تحصيلُ مَقْصدِها، فإذا حَصَلَ المقصودُ فإنَّ مباشَرَةَ الوسيلةِ والأخذَ بها يكونُ

---

(١) «منهاج السُّنَّة النبوية» لابن تيمية (٦/ ٢٦١). (٢) انظر: «الفروق» للقرافي (٢/ ٣٢).

(٣) انظر: «الأشباه والنظائر» لابن نجيم (ص١٣٤).

(٤) «قواعد الأحكام، في مصالح الأنام» للعزّ بن عبد السلام (١/ ١٠٩).

مِن بابِ تحصيلِ الحاصِلِ، وهو باطِلٌ[(١)].

ولهذا ذَهَبَ جَمْعٌ من أهلِ العلمِ إلى سقوطِ قَتْلِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ إذا تابَ ورَجَعَ؛ لأنَّ وسيلةَ القَتْلِ سَقَطَ اعتبارُها بتحَقُّقِ المقصدِ بتوبةِ المسيءِ وارتِدَاعِه[(٢)].

ويستَثْنَى مِن هذا الضابِطِ: ما دَلَّ الدليلُ على طَلَبِهِ مع حصولِ مقصودِهِ؛ فإنَّ الوسيلةَ هنا لا تَسْقُطُ؛ كمَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعزيرِه وتوقيرِه، وطاعَتِهِ واتِّبَاعِه.

٣ ـ حصولُ المقصودِ بإحْدَى وسائِلِ النُّصْرَةِ مُسْقِطٌ لاعتِبَارِ التعيينِ فيها:

وسائلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ متعَدِّدَةٌ متبايِنَةٌ، فإذا تحقَّقَ المقصودُ ـ وهو النصرةُ والدِّفَاعُ، وارتِدَاعُ المسيءِ ـ بأيَّةِ وسيلةٍ مشروعةٍ، فلا معنَى لتعيينِ بعضِها، والتكليفِ بعَيْنِها دُونَ الوسائِلِ الأُخْرَى، بل يَصِحُّ التَّوَسُّلُ بكلِّ وسيلةٍ منها إلا لدَلِيلٍ.

وذلك لأنَّ المرادَ هو تحصيلُ المقصودِ، وتحقيقُ مَصْلَحَتِهِ، وكلُّ تلك الوسائِلِ تشتَرِكُ في هذا المعنَى، وتُؤَدِّي إليه.

قال القرافي[(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا تَيَسَّرَ المقصودُ بدُونِ وسيلةٍ مُعَيَّنَةٍ، سَقَطَ اعتبارُها»[(٤)]؛ أي: اعتبارُ هذه الوسيلةِ المعيَّنَةِ.

□ ثامنًا: وسائِلُ النصرةِ مَبْنَاها على المصلَحَةِ المَحْضَةِ أو الراجِحَةِ:

الأحكامُ الشرعيةُ تارَةً تُنَاطُ بالمَصَالِحِ الخالِصَةِ المَحْضَةِ، وتارَةً تُنَاطُ بالمَصَالِحِ الراجِحَةِ الغالِبَةِ؛ والأُولَى نادِرَةُ الوجودِ، والثانيةُ كثيرةُ الوقوعِ؛ لذا

---

(١) **انظر**: «الأشباه والنظائر» للسيوطي (٢/ ٦٤).

(٢) **انظر**: «الصارم المسلول» (ص٣٢٠).

(٣) **هو**: شهاب الدين أبو العَبَّاسِ أحمدُ بنُ أبي العَلَاءِ الصِّنْهَاجِيُّ المِصْرِيُّ، شيخُ المالِكِيَّةِ في عَصْرِه، مِن مؤلَّفَاتِه: «الأُمْنِيَّة، في إدراكِ النِّيَّة»، و«شرح التهذيب»، و«الاستغناء، في أحكام الاستثناء»، توفي سنةَ (٦٨٤هـ). **انظر**: «هدية العارفين» (١/ ٩٩).

(٤) «الذخيرة» للقرافي (٣/ ١٧٧).

لا يُصَارُ إلى وسيلةِ النُّصْرَةِ إلا إذا تَرَجَّحَتْ مصلَحَتُها ولم يُفْضِ الدَّفْعُ إلى فسادٍ راجِحٍ على مصلحَتِهِ؛ يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والشريعةُ تَأْمُرُ بالمصالِحِ الخالِصَةِ والراجِحَةِ كالإيمانِ والجِهَادِ؛ فإنَّ الإيمانَ مصلحةٌ مَحْضَةٌ، والجِهَادَ وإن كانَ فيه قَتْلُ النُّفُوسِ فمصلحَتُهُ راجحةٌ. وفِتْنَةُ الكفرِ أعظمُ فسادًا مِن القَتْلِ كما قالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ونَهَى عن المَفَاسِدِ الخالِصَةِ والراجحةِ كما نَهَى عن الفواحِشِ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ»[١].

وهذا الضابِطُ يُرْجَعُ فيه إلى أصلَيْنِ اثنَيْنِ:

أوَّلُهما: أنَّ تقديرَ المصالِحِ والمفاسِدِ يكونُ بمِيزانِ الشرعِ والعدلِ لا بمِيزانِ الهَوَى والظُّلْمِ.

والأصلُ الثاني: أنَّ تَمَامَ الفِقْهِ في هذه الأمورِ مُتَوَقِّفٌ على النَّظَرِ إلى مآلاتِ الأفعالِ، ونتائِجِ التصرُّفَاتِ، وعواقِبِ الأُمُورِ.

فإذا أَدَّتْ وسيلةُ النُّصْرَةِ إلى مفسَدَةٍ راجِحَةٍ، فإنَّها تُمْنَعُ إلى حِينِ زَوَالِ المفسدَةِ؛ كما نَهَتِ الشريعةُ المؤمِنِين عن سَبِّ آلِهَةِ المشرِكِين - مع ما فيه مِن مصلحةِ مُرَاغَمَتِهم ومُغَايَظَتِهم - لئلا يَؤُولَ هذا السَّبُّ إلى سَبِّ اللهِ تعالى، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍۗ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - في تفسيرِ الآيَةِ -: «يقولُ تعالى ناهِيًا لرَسُولِهِ ﷺ والمؤمِنِين عن سَبِّ آلِهَةِ المُشْرِكِين، وإن كانَ فيه مصلَحَةٌ، إلا أنَّه يترَتَّبُ عليه مفسدةٌ أعظمُ منها، وهي مقابَلَةُ المشرِكِين بسَبِّ إلَهِ المؤمِنِين، وهو اللهُ لا إلَـٰهَ إلا هو.

كما قال عَلِيُّ بنُ أبي طلحةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في هذه الآيَةِ: قالوا: يا محمَّدُ، لَتَنْتَهِيَنَّ عن سَبِّكَ آلِهَتَنا، أو لَنَهْجُوَنَّ رَبَّكَ، فنَهَاهُم اللهُ أنْ يَسُبُّوا

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٢٣٠).

أَوْثَانَهم؛ ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[١].

ونَظِيرُ هذا: كَفُّ النبيِّ ﷺ عن قَتْلِ المنافِقِين المسيئين له؛ دفعًا لمفسدةِ تَنْفِيرِ الناسِ مِن هذا الدِّينِ.

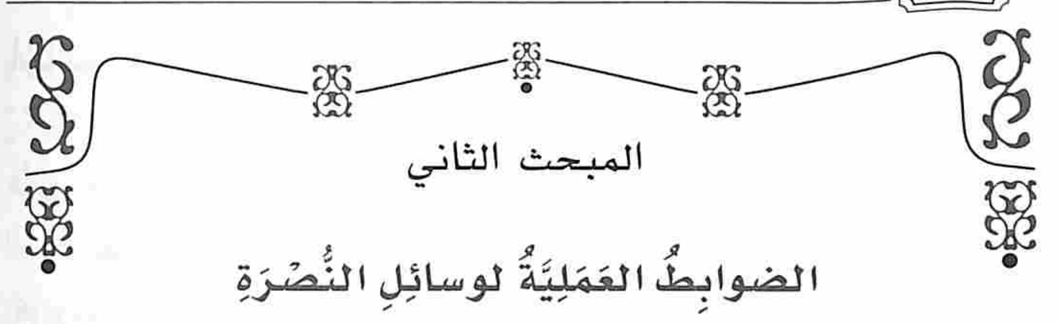
يقولُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَكُفُّ عن قَتْلِ المنافِقِين، مع كونِهِ مصلحَةً؛ لئلا يكونَ ذَرِيعَةً إلى تَنْفِيرِ الناسِ عنه وقولِهم: إنَّ محمدًا يَقْتُلُ أصحابَه؛ فإنَّ هذا القَوْلَ يُوجِبُ النُّفُورَ عن الإسلامِ مِمَّن دَخَلَ فيه ومَن لم يَدْخُلْ فيه، ومفسدةُ التنفيرِ أكبَرُ مِن مفسدةِ تَرْكِ قَتْلِهم، ومصلحةُ التأليفِ أعظمُ مِن مصلحةِ القَتْلِ»[٢].

□ تاسعًا: أَجْرُ وسيلةِ النُّصْرَةِ بقَدْرِ أدائِها لمَقْصدِها:

«يختَلِفُ أجرُ وسائلِ الطاعاتِ باختلافِ فضائِلِ المقاصِدِ ومصالِحِها، فالوسيلةُ إلى المقاصِدِ أفضلُ مِن سائِرِ الوسائلِ، وكلَّما قَوِيَتِ الوسيلةُ في الأداءِ إلى المصلحةِ، كان أَجْرُها أعظَمَ مِن أجرِ ما نَقَصَ عنها، فتبليغُ رسالاتِ اللهِ مِن أفضلِ الوسائلِ؛ لأدائِهِ إلى جَلْبِ كلِّ صلاحٍ دَعَتْ إليه الرُّسُلُ، وإلى دَرْءِ كُلِّ فاسِدٍ زَجَرَتْ عنه الرُّسُلُ، والإنذارُ وسيلةٌ إلى دَرْءِ مفاسِدِ الكُفْرِ والعِصْيَان، والتبشيرُ وسيلةٌ إلى جَلْبِ مصالِحِ الطاعةِ والإيمان. وكذلك المَدْحُ والذَّمُّ، وكذلك الأَمْرُ بالمعروفِ وسيلةٌ إلى تحصيلِ ذلك المعروفِ المأمورِ به، رُتْبَتُهُ في الفَضْلِ والثوابِ مبنِيَّةٌ على رُتْبَةِ مصلحةِ الفِعْلِ المأمورِ به في بابِ المصالِحِ؛ فالأَمْرُ بالإيمانِ أفضَلُ أنواعِ الأمرِ بالمعروفِ»[٣].

❁ ❁ ❁

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣١٤).
(٢) «إعلام الموقعين» (٣/ ١٣٨).
(٣) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» (١/ ١٠٥).



المبحث الثاني

الضوابطُ العَمَلِيَّةُ لوسائِلِ النُّصْرَةِ

إنَّ الاهتِدَاءَ للوسيلةِ ومعرفةَ حُكْمِها الشرعيِّ، ينبَغِي أن يقتَرِنَ بضوابِطَ عَمَلِيَّةٍ تَضْمَنُ أداءَ هذه الوسيلةِ وتأثيرَها في مقصودِها مِن الدِّفَاعِ والنُّصْرَةِ، **ومِن أبرَزِ هذه الضوابِطِ ما يأتي:**

☐ أولًا: سلامَةُ المقصدِ قَبْلَ الأخذِ بالوسيلَةِ:

ينبَغِي أن تتمَحَّضَ النِّيَّةُ، ويَسْلَمَ المقصدُ قبلَ الشروعِ في الأخذِ بالوسيلةِ؛ لأنَّ صلاحَ الأعمالِ مَنُوطٌ برُكْنِ النِّيَّةِ والإخلاصِ، وبمقدارِ صِدْقِ العبدِ في نُصْرَتِه وسلامةِ مقصدِهِ؛ يكونُ التأثيرُ بإذنِ اللهِ تعالى أعظَمَ في مُرَاغَمَةِ المسيئين ودَفْعِ كَيْدِ الكائِدِين.

فيتَعَيَّنُ على المنتَصِرِ إرادَةُ وَجْهِ اللهِ ﷻ بهذه النُّصْرَةِ، فلا يَدَعِ المنتَصِرُ الرِّيَاءَ والسُّمْعَةَ وحُبَّ الشُّهْرَةِ تُعَكِّرُ صَفْوَ نِيَّتِهِ، وسلامةَ مقصدِهِ.

قال ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥]، والنُّصْرَةُ ووسائِلُها مِن أَجَلِّ العباداتِ وأَقْرَبِها إلى اللهِ مَنْزِلَةً ووسيلَةً.

ولا يَصِحُّ أن يكونَ أَخْذُ المنتَصِرِ بالوسيلةِ على سبيلِ الاستِئْصالِ والانتِقَامِ، بل ينبَغِي أن تكونَ نِيَّةُ المنتَصِرِ الرغبةَ والطَّمَعَ في إيمانِ أولئكَ الكُفَّارِ المُعْتَدِين مِن جِهَةٍ، ودَفْعَ شَرِّهم عن الإسلامِ وأهلِهِ بحسبِ الإمكانِ مِن جِهَةٍ أُخرى.

☐ ثانيًا: اتِّخَاذُ الوسيلةِ مَنُوطٌ بالاستِطَاعَةِ:

إنَّ مَنَاطَ التكليفِ في الأحكامِ الشرعيةِ هو القُدْرَةُ والاستطاعةُ، ووسيلةُ

نصرةِ النبيِّ ﷺ والدفاعِ عنه تُنَاطُ بالاستطاعةِ الشرعيةِ؛ إذ لا واجِبَ مع العَجْزِ.

والمرادُ مِن الاستطاعةِ التي تكونُ شَرْطًا في التكليفِ: هي الاستطاعةُ الشرعِيَّةُ التي يَحْصُلُ بها الفِعْلُ مِن غيرِ مَضَرَّةٍ أو مفسدَةٍ؛ لأنَّ الشريعةَ لا تَنْظُرُ إلى إمكانِ الفِعْلِ فحسبُ، بل إلى إمكانِ الفِعْلِ ولوازِمِه؛ فإنْ لم يُمْكِنْ للمُكَلَّفِ أن يَفْعَلَ الفِعْلَ إلا مع مَضَرَّةٍ راجِحَةٍ، فهو عندَئِذٍ لا يكونُ في الحقيقةِ قادِرًا ولا مستَطِيعًا.

قال ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فالشارِعُ لا يَنْظُرُ في الاستطاعةِ الشرعيةِ إلى مُجَرَّدِ إمكانِ الفعلِ، بل يَنْظُرُ إلى لوازِمِ ذلك، فإذا كان الفِعْلُ مُمْكِنًا مع المفسدةِ الراجحةِ، لم تكنْ هذه استطاعةً شَرْعِيَّةً»(١).

فالانتصارُ للنبيِّ ﷺ تكليفٌ شرعيٌّ وواجِبٌ دينيٌّ يُنَاطُ بالاستطاعةِ الشرعِيَّةِ، فقد يَسُوغُ للعَبْدِ أنْ يَكْتُمَهُ تارَةً ويُظْهِرَهُ تارَةً أُخْرَى، بحسبِ حالِ القُوَّةِ والضَّعْفِ، وبحسبِ استطاعَتِهِ الشرعِيَّةِ ورُجْحَانِ المصلحةِ على المفسدةِ.

وقد جاء تأصيلُ هذا الضابِطِ في كتابِ اللهِ تعالى في قولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨].

فهذا الرَّجُلُ المؤمِنُ كَتَمَ إيمانَه، وتَخَلَّفَ عن نُصْرَةِ نَبِيِّه عَجْزًا، ولكنه لم يَكْتُمِ النصيحةَ وبيانَ الحقِّ حيثُ كان قادِرًا عليه، والنصيحةُ مِن مسالِكِ النُّصْرَةِ.

والمؤمِنُ قد يَعْجِزُ عن الأخذِ بوسائِلِ النصرةِ الفِعْلِيَّةِ كالنُّصْرَةِ بالقَوْلِ واليَدِ، ويكتَفِي بنُصْرَةِ القَلْبِ وإنكارِه، ومِثَالُه: ما جاءَ عنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّه

(١) «منهاج السُّنَّة النبويّة» (٣/ ٢٨).

قال: «بينَما رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عندَ البيتِ، وأبو جَهْلٍ وأصحابٌ له جُلُوسٌ، وقد نُحِرَتْ جَزُورٌ بالأَمْسِ، فقال أبو جَهْلٍ: أَيُّكم يَقُومُ إلى سَلَى جَزُورِ بني فُلَانٍ، فيَأْخُذُه فيَضَعُه في كَتِفَيْ محمَّدٍ إذا سَجَدَ؟! فانبعَثَ أشقَى القومِ فأَخَذَه، فلَمَّا سَجَدَ النبيُّ ﷺ وَضَعَه بينَ كَتِفَيْه، قال: فاستَضْحَكُوا، وجَعَلَ بعضُهم يَمِيلُ على بعضٍ وأنا قائِمٌ أَنْظُرُ، لو كانَتْ لي مَنعةٌ طَرَحْتُه عن ظَهْرِ رسولِ اللهِ ﷺ»[1].

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أي: لو كانَ لي قُوَّةٌ تَمْنَعُ أذاهم، أو كانَ لي عَشِيرَةٌ بمَكَّةَ تَمْنَعُنِي»[2].

فابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كانَ عاجِزًا عن نصرةِ النبيِّ ﷺ وطَرْحِ الأذى عنه؛ فكَتَمَ نُصْرَتَه لعَجْزِه.

ولَمَّا وَضَعَ عُقْبَةُ بنُ أبي مُعَيْطٍ رِدَاءَهُ في عُنُقِ النبيِّ ﷺ، فخَنَقَهُ خَنْقًا شديدًا، جاء أبو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فدَفَعَهُ عن النبيِّ ﷺ، فقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]»[3].

فأبو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَظْهَرَ النُّصْرَةَ باليَدِ لقُدْرَتِهِ، وابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَتَمَها لعَجْزِه.

ولهذا كانَ الصحابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم حالَ الاستضعافِ والعجزِ في مَكَّةَ يَرَوْنَ أنواعَ الاعتِدَاءِ والأذى يُصِيبُ نَبِيَّهُم ﷺ، فلا يَمْلِكُون له نَصْرًا ولا دَفْعًا، مُكْتَفِين بالإنكارِ القَلْبِيِّ؛ إذِ النُّصْرَةُ والإعانَةُ والمدافَعَةُ أحكامٌ مُقَيَّدَةٌ بالشَّرْعِ، ففَعَلَ الصحابةُ في كلِّ وقتٍ ما هو واجبٌ في ذلك الوَقْتِ.

وعلَّقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ التَّقْوَى بالاستطاعةِ فقالَ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٧)، ومسلم (٣٤٣٧).

(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٦/ ٢٥١).

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» (٤٥٤١).

وكان الصحابَةُ ﵃ يبايِعُون النبيَّ ﷺ على السَّمْعِ والطاعةِ بحسبِ الاستطاعةِ؛ فعن ابنِ عُمَرَ ﵄ قال: «كُنَّا إذا بايَعْنَا رسولَ اللهِ ﷺ على السمعِ والطاعةِ، يقولُ لنا: **(فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ)**»[1].

لذلك قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ ﵀: «وصارَتْ تلك الآيَاتُ ـ أي: آيَاتُ الصبرِ والصَّفْحِ عن المشرِكِين ـ في حَقِّ كلِّ مؤمِنٍ مستَضْعَفٍ لا يُمْكِنُه نَصْرُ اللهِ ورسولِهِ بيَدِهِ ولا بلِسَانِه، فينتَصِرُ بما يَقْدِرُ عليه مِن القَلْبِ ونَحْوِه، وصارَتْ آيَةُ الصَّغَارِ على المعاهَدِين في حَقِّ كلِّ مؤمِنٍ قَوِيٍّ على نَصْرِ الله ورسولِهِ بيَدِهِ أو لِسَانِهِ.

وبهذه الآيَةِ ـ أي: آيَةِ الأَمْرِ بمقاتَلَةِ المشرِكِين ـ ونحوِها، كان المسلِمُون يَعْمَلُون في آخِرِ عُمُرِ رسولِ اللهِ ﷺ وعلى عَهْدِ خُلَفَائِهِ الراشِدِين، وكذلك هو إلى قِيَامِ الساعةِ لا تَزَالُ طائفةٌ مِن هذه الأُمَّةِ قائِمِين على الحَقِّ يَنْصُرُون اللهَ ورسولَهُ النَّصْرَ التَّامَّ، فمَن كانَ مِن المؤمِنِين بأَرْضٍ هو فيها مستَضْعَفٌ أو في وَقْتٍ هو فيه مستَضْعَفٌ، فلْيَعْمَلْ بآيَةِ الصبرِ والصَّفْحِ والعَفْوِ عمَّن يُؤْذِي اللهَ ورسولَه مِن الذين أُوتُوا الكِتَابَ والمشرِكِين، وأمَّا أهلُ القُوَّةِ فإنَّما يَعْمَلُون بآيَةِ قِتَالِ أَئِمَّةِ الكُفْرِ الذين يَطْعنون في الدِّين»[2].

◻ ثالثًا: اختِصَاصُ بعضِ وسائلِ النُّصْرَةِ بوَلِيِّ الأَمْرِ أو بإِذْنِه:

إنَّ بعضَ وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ مختَصَّةٌ بوَلِيِّ الأَمْرِ أو مَن يَنُوبُ عنه؛ ومِن أبرَزِ هذه الوسائِلِ التي يستَأْثِرُ بها وَلِيُّ الأمرِ، أو مَن يَنُوبُ عنه: الحُدُودُ والتعزيراتُ.

حيثُ تَقَدَّمَ مَعَنا أنَّ المسيءَ للنبيِّ ﷺ مستَوْجِبٌ للحَدِّ الشرعيِّ، وهو القَتْلُ، أو التعزيرُ: كالضَّرْبِ والحَبْسِ والنَّفْيِ، على حسبِ إساءَتِه وتطاوُلِه[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٩٦) واللفظُ له، ومسلم (٣٥٦٢).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٢٢١).

(٣) انظر: (ص٢٨٧) من هذا الكتاب.

والأصلُ في الحدودِ الشرعيةِ والتعزيراتِ: اختِصَاصُها بإمامِ المسلِمِين ومَن ينوبُ عنه؛ لأنه داخِلٌ في جملَةِ تغييرِ المُنْكَرِ باليَدِ التي لا تنبَغِي إلا لوَلِيِّ الأمرِ أو مَن يَقُومُ مَقَامَه.

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليسَ لآحادِ الرعيَّةِ إلا الدَّفْعُ، وهو إعدامُ المُنْكَرِ، فما زادَ على قَدْرِ الإعدامِ، فهو إمَّا عقوبَةٌ على جريمَةٍ سابِقَةٍ، أو زَجْرٌ عن لاحِقٍ، وذلك إلى الوُلاةِ لا إلى الرعيَّةِ»(١).

☐ رابعًا: قيامُ وسائِلِ النُّصْرَةِ على العَدْلِ والإنصافِ والبُعْدِ عنِ الظُّلْمِ والتعدِّي:

إنَّ الوسيلَةَ المعتبرَةَ شرعًا في بابِ النُّصْرَةِ هي التي تَقُومُ بالغَيْرَةِ الشرعيةِ لا بالانفِعَالاتِ النَّفْسِيَّةِ، وبالحَمِيَّةِ الإسلامِيَّةِ لا بالحَمِيَّةِ الجاهليةِ، وبالآدابِ الحَمِيدَةِ لا بالأخلاقِ الذَّمِيمَةِ.

فالمنتَصِرُ للنبيِّ ﷺ حَقًّا إنما يَقِفُ عندَ حُدُودِ الشرعِ ولا يتجاوَزُها، لِهَوًى كان أو انفِعَال، فلا يتعَدَّى في مُدَافَعَتِهِ ونُصْرَتِهِ، سواءٌ بقَوْلِهِ أو بفِعْلِه.

فدَفْعُ أَذَى المشرِكِين والمسيئِين إنما يكونُ بالحُسْنَى لا بالظُّلْمِ والتَّعَدِّي، قال ﷻ: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٦]؛ قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم قالَ مُرْشِدًا له إلى التِّرْياقِ النافِعِ في مخالَطَةِ الناسِ، وهو الإحسانُ إلى مَن يُسِيءُ، لِيَسْتَجْلِبَ خاطِرَه، فتَعُودَ عداوَتُهُ صداقَةً وبُغْضُه مَحَبَّةً»(٢).

وقال ﷻ: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصِّلت: ٣٤]؛ أي: «ادفَعْ سفاهَتَهم وجهالَتَهم بالطريقِ الذي هو أحسَنُ الطُّرُقِ، فإنَّك إذا صَبَرْتَ على سُوءِ أخلاقِهم مَرَّةً بعدَ أُخْرَى، ولم تقابِلْ سفاهَتَهم بالغَضَبِ ولا إضرارَهم بالإيذاءِ والإيحاشِ،

(١) «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٣١).
(٢) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٤٩٢).

استَحْيَوْا مِن تلك الأخلاقِ المذمومةِ، وتَركُوا تلك الأفعالَ القبيحةَ»(١).

فلا يجوزُ للمنتَصِرِ أن يقابِلَ الظُّلْمَ بالظُّلْمِ، والفسادَ بالفَسَادِ، فالمؤمِنُون قد أُمِرُوا بالعَدْلِ لا بالظُّلْمِ، حتى مع المعتَدِي المعانِدِ، قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشُّورَى: ٣٩ ـ ٤٣].

قال الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقولُه: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾ يقولُ تبارَكَ وتعالى: إنَّما الطريقُ لكم أيُّها الناسُ على الذينَ يتَعَدَّوْنَ على الناسِ ظُلْمًا وعُدْوَانًا، بأنْ يُعَاقِبُوهم بظُلْمِهم لا على مَن انتَصَرَ ممَّن ظَلَمَه، فأَخَذَ منه حَقَّه»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وذلك أنَّ المظلومَ وإن كانَ مأذونًا له في دفعِ الظُّلْمِ عنه بقولِه ﷻ: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ فذلك مشروطٌ بشرطَيْنِ: **أحدُهما**: القدرةُ على ذلك. **والثاني**: ألا يعتَدِي.

فإذا كان عاجِزًا، أو كانَ الانتِصَارُ يُفْضِي إلى عُدْوَانٍ زائِدٍ لم يَجُز»(٣).

ويقولُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بل بعضُ المسلِمين يَصِيرُ في الإعراضِ عن فضائِلِ موسَى وعيسَى بسببِ اليهودِ والنصارَى، حتى يُحْكَى عن قومٍ مِن الجُهَّالِ أنهم رُبَّما شَتَمُوا المَسِيحَ إذا سَمِعُوا النصارَى يَشْتُمُون نَبِيَّنَا في الحَرْبِ!»(٤).

❐ خامسًا: إظهارُ مقصدِ الرحمةِ في وسيلةِ النُّصْرَةِ:

مِن أبرَزِ خصائصِ هذا الدِّينِ، أنَّهُ جاءَ رَحْمَةً للعالَمِين، والنبيُّ ﷺ هو

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٢٧/ ١١٠).
(٢) «تفسير الطبري» (٢١/ ٥٥٠).
(٣) «الاستقامة» لابن تيمية (١/ ٤٢).
(٤) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٢٦).

الرَّحْمَةُ الْمُهْدَاةُ كما قالَ ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وعن أبي مُوسَى الأشعَرِيِّ رضي الله عنه، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُسَمِّي لنا نَفْسَهُ أسماءً، فقال: **(أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ)**(١) وزادَ أحمَدُ: **(وَنَبِيُّ الْمَلَاحِمِ)**(٢)؛ «ووَجْهُ كونِهِ نبيَّ الرحمةِ ونبيَّ الحَرْبِ: أنَّ اللهَ بَعَثَهُ لِهِدَايَةِ الخَلْقِ إلى الحَقِّ، وأَيَّدَهُ بمُعْجِزَاتٍ، فمَن أَبَى عُذِّبَ بالقِتَالِ والاستِئْصالِ، فهو نَبِيُّ المَلْحَمَةِ التي بسَبَبِها عَمَّتِ الرحمةُ وثبتَتِ المَرْحَمَةُ»(٣).

ومقصدُ الرحمةِ يظهَرُ في مظهَرَيْنِ: «الأوَّل: تَخلُّقُ نَفْسِه الزَّكِيَّةِ ﷺ بخُلُقِ الرحمةِ، والثاني: إحاطَةُ الرحمةِ بتصارِيفِ شريعَتِه»(٤)، ومِن ذلك مقصدُ الرحمةِ في نصرتِهِ والدفاعِ عنه.

فرحمتُهُ ورحمةُ تعاليمِ شريعَتِهِ شامِلَةٌ للمؤمِنِ والكافِرِ على حَدٍّ سواءٍ؛ فأمَّا أتباعُهُ فقد نالُوا به كَرَامَةَ الدُّنْيَا والآخِرَةِ، وأمَّا أعداؤُه فقد حَصَلَ للمحارِبِين منهم تعجيلُ القتلِ وهو خَيْرٌ مِن حياتِهم؛ لِمَا فيها مِن زيادةِ تغليظٍ في العقوبةِ، وأمَّا المنافِقُون منهم فقد حَصَلَ لهم حَقْنُ الدِّمَاءِ بما أَظْهَرُوه مِن إيمانٍ(٥).

وقد ظَهَرَ مقصدُ الرحمةِ جَلِيًّا في موضِعِ الانتصارِ للنبيِّ ﷺ مِن المشرِكِين والردِّ عليهم؛ كما جاءَ في حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إلى النبيِّ ﷺ، يَحْكِي نَبِيًّا مِن الأنبياءِ، ضَرَبَهُ قومُهُ فأَدْمَوْهُ، وهو يَمْسَحُ الدَّمَ عن وَجْهِهِ ويقولُ: **(اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)**(٦).

---

(١) رواه مسلم (٤٤٤٧).

(٢) «المسند» (٣٨/ ٤٣٦)، رقم (٢٣٤٤٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: «صحيحٌ لغَيْرِه».

(٣) «فيض القدير» للمناوي (٣/ ٥٩). (٤) «التحرير والتنوير» (١٧/ ١٢٢).

(٥) **انظر**: «جلاء الأفهام» لابن القيم (ص١٨١).

(٦) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٣٠٨).

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وتَأَمَّلْ حالَ النبيِّ الذي حَكَى عنه نَبِيُّنا ﷺ أنه ضَرَبَهُ قَوْمُه حتَّى أَدْمَوْه، فجَعَلَ يَسْلِتُ الدَّمَ عنه ويقولُ: (**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**)، كيفَ جَمَعَ في هذه الكلماتِ أَرْبَعَ مقاماتٍ[1] مِن الإحسانِ قابَلَ بها إساءَتَهم العظيمةَ إليه.

أحدُها: عَفْوُه عنهم.

والثاني: استِغْفَارُه لهم.

الثالثُ: اعتِذَارُه عنهم بأنَّهم لا يَعْلَمُون.

الرابعُ: استعطافُه لهم بإضافَتِهم إليه.

فقال: (**اغْفِرْ لِقَوْمِي**) كما يقولُ الرجُلُ لِمَنْ يَشْفَعُ عندَه فِيمَنْ يَتَّصِلُ به: هذا وَلَدِي، هذا غُلامِي، هذا صاحِبِي، فهَبْهُ لي»[2].

لذلك كانَتْ معاملةُ النبيِّ ﷺ للمشرِكين بمكَّةَ معامَلَةَ عَفْوٍ وإحسانٍ لا معاملةَ تَشَفٍّ وانتِقَامٍ؛ كما في حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أنَّها سأَلَتِ النبيَّ ﷺ: «هلْ أَتَى عليكَ يَوْمٌ كانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قالَ: (**لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدتُّ، فَانْطَلَقْتُ - وَأَنَا مَهْمُومٌ - عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ**

---

(١) كذا جاء في «بدائع الفوائد»: «أربَعَ مقامات»، وحَقُّه في العربيةِ أن يُقال: «أربعةَ مقامات»؛ لأن المقامَ مُذَكَّرٌ فالجادَّةُ أن يكونَ العددُ معه به تاءُ التأنيثِ، غيرَ أنَّ ما جاءَ فيه جائزٌ على مذهبِ البغداديينَ مِن النحويِّين؛ فإنَّهم يعتَبِرون في العددِ لفظَ الجمعِ لا لفظَ المفردِ كالجمهور، والجمعُ مؤنَّثٌ؛ فلذا ذُكِّرَ العددُ. **وانظر**: «همع الهوامع» للسيوطي (٥/٣٠٨ ط عبد العال مكرم).

(٢) «بدائع الفوائد» لابن القيم (٢/٤٦٨).

أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ(١)؟ فقالَ النبيُّ ﷺ: **بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**»(٢).

فينبَغِي أن تَظْهَرَ الرحمةُ في كلِّ وسائِلِ النصرةِ؛ إذ مصلحَةُ الانتصارِ لا تقومُ إلا باقتِرَانِ النُّصْرَةِ بالرحمةِ؛ فالنُّصْرَةُ وسيلةٌ والرحمةُ غايَةٌ، وبهما يتحقَّقُ العَدْلُ والتَّوَسُّطُ بينَ الإفراطِ والتفريطِ، وبهما يكونُ الاعتِدَالُ بينَ قَسْوَةِ القَلْبِ وبُرُودِه ومداهَنَتِه(٣).

الفَرْقُ بينَ الرحمةِ والمُدَاهَنَةِ:

لا يُفْهَمُ مما تَقَدَّمَ مداهنةُ المسيئين للنبيِّ ﷺ وإظهارُ المَوَدَّةِ والمحَبَّةِ لهم، فهذا مَنْهِيٌّ عنه شرعًا؛ فثَمَّةَ فَرْقٌ جوهَرِيٌّ بينَ الرِّفْقِ والمداراةِ والرحمةِ، وبينَ المُدَاهَنَةِ والموالاةِ، **فالأَوَّلُ**: مندوبٌ إليه، **والثاني**: مَنْهِيٌّ عنه؛ **وبيانُ ذلك كالآتي:**

الرِّفْقُ هو: «لِينُ الجانِبِ في القَوْلِ والفِعْلِ، والأَخْذُ بالأسهَلِ والأَيْسَرِ، وحُسْنُ الخُلُقِ، وكثرةُ الاحتِمَالِ، وعدمُ الإسراعِ بالغضبِ والتَّعْنِيفِ».

والمداراةُ مِن أخلاقِ المؤمِنين، وهي: خَفْضُ الجَنَاحِ للناسِ، ولِينُ الكَلِمَةِ، وتركُ الإغلاظِ لهم في القولِ، وذلك مِن أقوى أسبابِ الأُلْفَةِ(٤).

قال ابنُ بَطَّالٍ(٥) رَحِمَهُ اللهُ: «وظَنَّ بعضُهم أنَّ المداراةَ هي المُدَاهَنَةُ، فغَلِطَ؛ لأنَّ المداراةَ مندوبٌ إليها، والمداهَنَةَ محرَّمَةٌ، والفَرْقُ: أنَّ المداهَنَةَ مِن الدِّهَانِ، وهو الذي يَظْهَرُ على الشيءِ ويَسْتُرُ باطِنَه، وفَسَّرَها العلماءُ بأنَّها:

---

(١) **الأَخْشَبَانِ**: الجَبَلَانِ المُطِيفَانِ بمَكَّةَ، وهما: أبو قُبَيْسٍ والأحمَرُ، وهو جَبَلٌ مُشْرِفٌ وَجْهُه على قُعَيْقِعَانَ، والأَخْشَبُ: كُلُّ جبلٍ خَشِنٍ غليظِ الحجَارةِ. **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٧٥)، ومسلم (٣٤٤٠). (٣) **انظر**: «فتح الباري» (٦/ ٣١٦).

(٤) «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٩).

(٥) هو: أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ خَلَفِ بنِ بَطَّالٍ البَكْرِيُّ، القُرْطُبِيُّ، ثم البَلَنْسِيُّ، ويعرَفُ بابنِ اللَّجَّامِ، المحدِّثُ العلَّامَةُ، مِن كبارِ المالكيةِ، مِن مؤلَّفاتِه: «شرح صحيح البخاري»، و«الاعتصام في الحديث» توفي سنةَ (٤٤٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٧).

مُعَاشَرَةُ الفاسِقِ وإظهارُ الرِّضَا بما هو فيه مِن غيرِ إنكارٍ عليه، والمداراةُ هي الرِّفْقُ بالجاهِلِ في التعليمِ وبالفاسِقِ في النهيِ عن فِعْلِه، وتركُ الإغلاظِ عليه حيثُ لا يَظْهَرُ ما هو فيه، والإنكارُ عليه بلُطْفِ القولِ والفِعْلِ، ولا سِيَّما إذا احتِيجَ إلى تَأَلُّفِه»(١).

«فالرِّفْقُ محمودٌ، ويُضَادُّهُ العُنْفُ والحِدَّةُ، والعنفُ نتيجةُ الغضبِ والفَظَاظَةِ، والرِّفْقُ واللِّينُ نتيجةُ حُسْنِ الخُلُقِ والسلامةِ، وقد يكونُ سَبَبُ الحِدَّةِ الغَضَبَ، وقد يكونُ سَبَبُها شِدَّةَ الحِرْصِ واستيلاءَه بحيثُ يُدْهِشُ عن التفكُّرِ ويَمْنَعُ مِن التَّثَبُّتِ، فالرِّفْقُ في الأمورِ ثَمَرَةٌ لا يُثْمِرُها إلا حُسْنُ الخُلُقِ، ولا يَحْسُنُ الخُلُقُ إلا بضَبْطِ قُوَّةِ الغَضَبِ وقُوَّةِ الشهوةِ، وحِفْظِهما على حَدِّ الاعتِدَالِ»(٢).

ولهذا ينبغي للمنتَصِرِ أن يُخْلِيَ كلامَه وفِعَالَه مِن السِّبَابِ والشِّتَامِ، واللَّعْنِ والتقبيحِ؛ لأنَّ ذلك مخالِفٌ لأصولِ النصيحةِ، وأصولِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، ومخالِفٌ لأصولِ النُّصْرَةِ الشرعيةِ، فالرحمةُ والرِّفْقُ غايَةُ المنتَصِرِ، ومَقَامُ تعامُلِه مع المخالِفين(٣).

◻ سادسًا: العَمَلُ بمبدأِ التعاوُنِ والتكامُلِ، والبُعْدُ عنِ التَّفرُّدِ والتعارُض:

نصرةُ النبيِّ ﷺ متعَدِّدَةُ المسالِكِ، متبايِنَةُ المَشَارِبِ، تتكامَلُ بينَها ولا تتعارَضُ، وتتعاوَنُ ولا تَتَفَرَّدُ؛ وكلٌّ يُعِينُ في النصرةِ بحسبِ حالِهِ وقُدُراتِه، فالعالِمُ يَنْصُرُ نَبِيَّهُ ببَثِّ العِلْمِ، والردِّ على شُبَهِ المسيئِين، والغَنِيُّ المقتَدِرُ يَنْصُرُ النبيَّ ﷺ ببَذْلِ مالِهِ في وُجُوهِ الخَيْرِ، وهكذا كلٌّ بحسَبِه.

والتعاوُنُ في بابِ النصرةِ وغيرِها واجِبٌ شرعِيٌّ، وضرورةٌ فِطْرِيَّةٌ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٥٢٨).
(٢) «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣/ ١٨٤).
(٣) **انظر**: «الأخلاق والسير» لابن حزم (ص٦٢).

ﭐلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًاۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]، فذَكَرَ التعاوُنَ على البرِّ والتقوى، ومنه النُّصْرَةُ في ردِّ عادِيَةِ المشرِكِين على المسجِدِ الحرام، وهذا مِن ضُرُوبِ نصرةِ النبيِّ ﷺ ومجالاتِها كما تقدَّمَ[(١)].

وأمَّا كونُ التعاوُنِ والتكامُلِ في بابِ النصرةِ ضرورةً فِطْرِيَّةً، فيَشْهَدُ له قولُه ﷻ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّاۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢]، قال ابنُ خلدونَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولَمَّا كانَ العُدْوانُ طَبِيعِيًّا في الحَيَوانِ، جَعَلَ لكلِّ واحِدٍ منها عُضْوًا يَخْتَصُّ بمدافَعَةِ ما يَصِلُ إليه مِن عادِيَةِ غيرِه، وجَعَلَ للإنسانِ عوضًا عن ذلك كُلِّه الفِكْرَ واليَدَ، فاليَدُ مُهَيَّأَةٌ للصَّنائِعِ بخِدْمَةِ الفِكْرِ، والصَّنائِعُ تُحَصِّلُ له الآلاتِ التي تنوبُ له عنِ الجوارِحِ المُعَدَّةِ في سائِرِ الحيواناتِ للدِّفاعِ. فالواحِدُ مِن البَشَرِ لا تُقاوِمُ قدرَتُهُ قدرةَ واحِدٍ من الحيواناتِ العُجْمِ، سِيَّمَا المُفْتَرِسَةُ، فهو عاجِزٌ عن مدافَعَتِها وَحْدَهُ بالجُمْلَةِ، ولا تفي قُدْرَتُهُ أيضًا باستعمالِ الآلاتِ المُعَدَّةِ للمدافعةِ لكثرَتِها وكثرةِ الصَّنائِعِ والمَوَاعِينِ المُعَدَّةِ لها، فلا بُدَّ في ذلك كُلِّه مِن التَّعاوُنِ عليه بأبناءِ جِنْسِه»[(٢)].

فالتعاوُنُ في بابِ النُّصْرَةِ مِن آكَدِ الواجِبَاتِ الشرعيةِ؛ فعن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ، وَمُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ)**[(٣)].

---

(١) **انظر**: (ص٧٠٥) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: «مقدمة ابن خلدون» (ص٤١ ـ ٤٣).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٢٣٨٦)، والنسائي في «سننه» (٨٤٠٨)، وابن ماجه في «سننه» (٢٦٨١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٢/ ٢٩٠).

□ سابعًا: المفاضَلَةُ بينَ وسائِلِ النصرةِ عندَ تزاحُمِها وتعارُضِها:

إنَّ وسائلَ النُّصْرَةِ تتفاضَلُ فيما بينَها وتتفاوَتُ، فالوسائلُ الواجبةُ آكَدُ في الطَّلَبِ مِن الوسائلِ المندوبِ إليها.

وقد تتزاحَمُ وسائلُ النُّصْرَةِ، بحيثُ لا يُمْكِنُ الجمعُ بينَها، ويتعَذَّرُ على المنتَصِرِ مباشَرَتُها جميعًا؛ وهو ما يقتضي الترجيحَ بينها، وأصولُ الترجيحِ بينَها تَرْجِعُ إلى الآتي[(١)]:

١ ـ قُوَّةُ أداءِ وسيلةِ النُّصْرَةِ إلى المقصودِ:

تُقَدَّمُ الوسيلةُ كلَّما كانَتْ أقرَبَ للمقصدِ، وكان أداؤها أكثَرَ قُوَّةً؛ كالدَّواءِ كلَّما كانَ أقرَبَ إلى التأثيرِ، وأسرَعَ في جَلْبِ الشِّفَاءِ كان أَوْلَى مِن غيرِه.

ولهذا قالَ النبيُّ ﷺ: **(ارْمُوا، وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا)**[(٢)].

فوسيلةُ الرِّمَايَةِ أفضلُ مِن وسيلةِ الرُّكُوبِ؛ لِمَا في الرمايةِ مِن شِدَّةِ النِّكَايَةِ، وقُوَّةِ التأثيرِ في العَدُوِّ، كما قالَ النبيُّ ﷺ: **(أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ)**[(٣)].

قال العِزُّ بنُ عبدِ السلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكلَّما قَوِيَتِ الوسيلةُ في الأداءِ إلى المصلحةِ، كان أَجْرُها أعظَمَ مِن أَجْرِ ما نَقَصَ عنها»[(٤)].

وقال الطاهرُ بنُ عاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد تتعَدَّدُ الوسائلُ إلى المقصدِ الواحدِ، فتَعْتَبِرُ الشريعةُ في التكليفِ بتحصيلِها أَقْوَى تلك الوسائلِ تحصيلًا للمقصدِ المُتَوَسَّلِ إليه، بحيثُ يحصُلُ كاملًا راسخًا، عاجلًا ميسورًا، فتقدِّمُها على وسيلةٍ هي دونَها في التحصيلِ»[(٥)].

---

(١) **انظر**: «قواعد الوسائل» لمصطفى مخدوم (ص١٤٥).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٢١٦٥)، والترمذي في «سننه» (١٦٠٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٨٨)، وابن ماجه في «سننه» (٢٨٠٧)، وأحمد في «مسنده» (٢٨/ ٥٣٢)، رقم (١٧٣٠٠)، وقال شعيب الأرناؤوط: حديثٌ حسنٌ بمجموعِ طُرُقِهِ وشواهِدِه.

(٣) رواه مسلم (٣٦٣٣).

(٤) «قواعد الأحكام» (١/ ١٠٤).

(٥) «مقاصد الشريعة الإسلامية» للطاهر بن عاشور (ص١٤٩).

٢ ـ المَشَقَّةُ والسُّهُولَةُ:

وسائلُ النُّصْرَةِ تتفاوَتُ مِن حيثُ المشقَّةُ والسهولةُ؛ فهناك وسائلُ تكتنِفُها مَشقَّاتٌ وصعوباتٌ تَجْعَلُها ثقيلةً على النَّفْسِ بهذا الاعتبارِ، ويقابِلُها وسائلُ ميسورةٌ تُؤَدِّي إلى المقصودِ بأَيْسَرِ السُّبُلِ وأسهَلِها؛ كالجهادِ والدعوةِ، فهما وسيلتانِ لحِفْظِ الدِّينِ والدِّفَاعِ عنه، غيرَ أنَّ الجهادَ أَشَقُّ على النفوسِ مِن الدعوةِ، قال ﷻ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ﴾ [البقرة: ٢١٦].

والذي ذَهَبَ إليه أكثرُ أهلِ العِلْمِ مِن المحقِّقِين؛ أنَّ الوسيلةَ المُيَسَّرَةَ تُقَدَّمُ على الوسيلةِ المشتَمِلَةِ على مَشَقَّةٍ وعَنَتٍ، **وذلك من وُجُوهٍ:**

أحدُها: أنَّ كثيرًا مِن النصوصِ الشرعيةِ جاءَتْ بنَفْيِ الحَرَجِ وإرادةِ اليُسْرِ؛ كقولِه ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ﴾ [الحج: ٧٨]، وقولِه ﷻ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقولِه ﷻ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ﴾ [النساء: ٢٨].

وثانيها: أنَّ العَبْدَ لا يَجُوزُ له أنْ يَقْصِدَ المشَقَّةَ ابتداءً، أمَّا إذا تَرَتَّبَ على الفِعْلِ والوسيلةِ مَشَقَّةٌ غيرُ مقصودةٍ، أو لم تكن له إلا وسيلةٌ واحدةٌ إلى المقصودِ، فإنَّ اللهَ بفَضْلِهِ وكَرَمِه لا يَحْرِمُه مِن الأجرِ والثَّوابِ[(١)].

وثالثُها: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَخْتَارُ أيسَرَ الأمورِ وأسهَلَها؛ فعن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: «ما خُيِّرَ رسولُ اللهِ ﷺ بينَ أمرَيْنِ، أحدُهما أيسَرُ مِن الآخَرِ، إلا اختارَ أَيْسَرَهُما، ما لم يكنْ إِثْمًا»[(٢)].

ورابعُها: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقَدِّمُ وسيلةَ الدعوةِ على وسيلةِ الجهادِ في دعوَتِهِ ونُصْرَتِه، فكانَ يُخَيِّرُ المشركِين بينَ ثلاثِ خِصَالٍ: **الإسلامُ**، فإنْ أَبَوْا **فالجِزْيَةُ**، وإنْ أَبَوْا **فالقِتَالُ**[(٣)].

---

(١) **انظر**: «قواعد الأحكام» (١/ ٣١).
(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٥)، ومسلم (٤٣٩٧) واللفظ له.
(٣) **انظر**: «صحيح مسلم» (٣٣٤٨).

الفصلُ الثاني

الوسائلُ المشروعةُ في نصرةِ النبيِّ ﷺ

وفيه ثمانيةُ مباحِثَ:

- المبحثُ الأوَّل: وسائِلُ الفردِ المسلِمِ في النُّصْرَةِ.
- المبحثُ الثاني: وسائِلُ العلماءِ والدعاةِ في النُّصْرَة.
- المبحثُ الثالثُ: وسائِلُ الإعلاميِّين والمُفكِّرين في النُّصْرَة.
- المبحثُ الرابعُ: وسائِلُ الأغنياءِ والمُقْتَدِرِينَ في النُّصْرَة.
- المبحثُ الخامسُ: وسائلُ المؤسَّساتِ الخيريَّةِ والدَّعويةِ في النُّصْرَة.
- المبحثُ السادسُ: وسائلُ الأسرةِ في النُّصْرَة.
- المبحثُ السابعُ: وسائِلُ قِطَاعِ التربيةِ والتعليمِ في النُّصْرَة.
- المبحثُ الثامنُ: وسائلُ الحكوماتِ المُسْلِمَةِ في النُّصْرَة.

تَوْطِئَةٌ

وسائلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ دائِرَةٌ ـ في الغالِبِ ـ بينَ ثلاثةِ أُصُولٍ؛ وهي: التأسيسُ، والدعوةُ، والمدافَعَةُ؛ وذلك لأنَّ مِحْوَرَي النصرةِ هما: المنتَصِرُ والمنتَصَرُ عليه.

فأما المنتَصِرُ: فهو المسلِمُ الغَيُورُ على عِرْضِ نَبِيِّه ﷺ وسُنَّتِهِ وشريعَتِه، ولا يكونُ منتَصِرًا حَقًّا، إلا بأداءِ حقوقِ النبيِّ ﷺ المتحَتِّمَةِ عليه، تُجاهَ نَفْسِهِ، وتجاهَ أُمَّتِهِ، وتجاهَ المعتَدِي المسيءِ المنتَصَرِ عليه.

• **أمَّا الواجِبُ المتحَتِّمُ تجاهَ نَفْسِهِ:** فهو الإيمانُ الراسخُ بنَبِيِّه ﷺ، وصدقُ اتِّبَاعِهِ ومَحَبَّتِهِ، وتعزيرُه وتوقيرُه، وتَعَلُّمُ سُنَّتِهِ وهَدْيِه، وامتثالُ أوامِرِه واجتنابُ نواهِيه؛ وهذا يُمَثِّلُ جانبَ (التأسيسِ).

• **وأمَّا واجِبُه تجاهَ أُمَّتِهِ:** فهو ترسيخُ مَحَبَّتِهِ ﷺ في قلوبِ أَتْبَاعِه، والدعوةُ إلى اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ واقتفاءِ مَنْهَجِه، والدعوةُ إلى تعظيمِهِ وتوقيرِه ونُصْرَتِه، وهذا يُمَثِّلُ جانبَ (الدعوة تجاهَ أُمَّةِ الإِجَابَةِ).

• **وأمَّا واجِبُهُ تجاهَ أهلِ التطاوُلِ والإساءَةِ:** فهما أمرانِ اثنانِ:

أوَّلُهما: رَدُّ كَيْدِ الكائِدِين، ودَحْضُ شُبَهِ المستَهْزِئِين، ومُرَاغَمَةُ المتطاوِلِين، ومعاقَبَةُ الشانِئِين، وهذا يُمَثِّلُ جانِبَ (المدافَعَةِ).

والثاني: دعوةُ هؤلاءِ المستهزِئِين والمتطاوِلِين، وهذا مقصودُ النصرةِ الأعظمُ، فأَهْلُ الحَقِّ هم أرحَمُ الناسِ بالخَلْقِ، وهذا يُمَثِّلُ جانبَ (الدعوة تجاه أُمَّةِ الدَّعْوة).

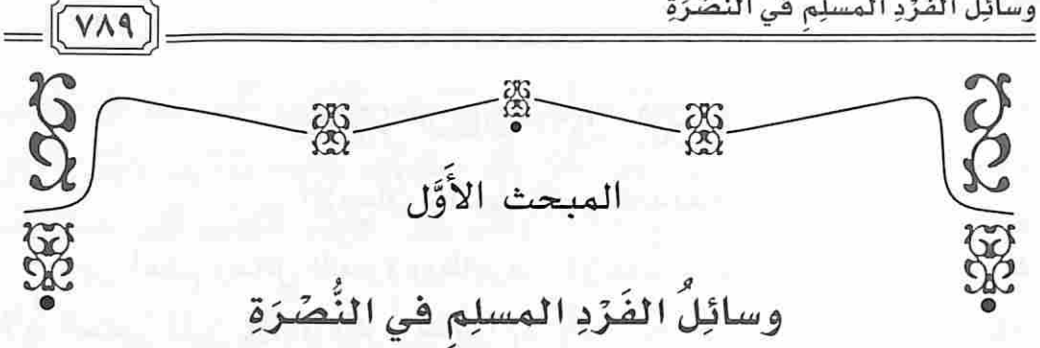
وهذه الوسائلُ داخلةٌ في النصيحةِ الواجبةِ لرسولِ اللهِ ﷺ بعدَ مَوْتِهِ؛ كما

قالَ الإمامُ النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمّا النصيحةُ لرسولِ اللهِ ﷺ: فتصديقُهُ على الرسالةِ، والإيمانُ بجميعِ ما جاءَ به، وطاعَتُهُ في أَمْرِهِ ونَهْيِهِ ونُصْرَتُهُ حيًّا وميِّتًا، ومعاداةُ مَن عادَاه، وموالاةُ مَن والاه، وإعظامُ حَقِّهِ، وتوقيرُه، وإحياءُ طريقَتِهِ وسُنَّتِهِ، وبَثُّ دَعْوَتِهِ، ونَشْرُ شريعَتِهِ ونَفْيُ التُّهَمَةِ عنها، واستثارةُ عُلُومِها، والتَّفَقُّهُ في معانِيها، والدعاءُ إليها، والتلَطُّفُ في تعلُّمِها وتعليمِها، وإعظامُها وإجلالُها، والتأدُّبُ عندَ قراءَتِها، والإمساكُ عن الكلامِ فيها بغيرِ عِلْمٍ، وإجلالُ أهلِها لانتسابِهم إليها، والتخلُّقُ بأخلاقِه، والتأدُّبُ بآدابِه، ومحبَّةُ أهلِ بَيْتِهِ وأصحابِه، ومجانَبَةُ مَنِ ابتَدَعَ في سُنَّتِهِ أو تَعَرَّضَ لأحدٍ مِن أصحابِهِ، ونحوُ ذلك»[١].

❁ ❁ ❁

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٢/ ٣٨).





المبحث الأَوَّل

وسائِلُ الفَرْدِ المسلِمِ في النُّصْرَةِ

أوسَعُ أصنافِ المنتَصِرين نُصْرَةً ووسيلَةً هو الفَرْدُ المسلِمُ؛ وذاك لأنَّه يشتَرِكُ مع جميعِ أصنافِ المنتَصِرين، ووسائلُ نصرَتِهِ لنَبِيِّه ﷺ تُمَثِّلُ القاسِمَ المشتَرَكَ بينَ جَمِيعِهم.

ومدارُ وسائلِ نصرةِ الفردِ المسلِمِ للنبيِّ ﷺ بينَ الوسائلِ الوِجْدَانِيَّة، والعَمَلِيَّةِ، والعِلْمِيَّةِ، وهي متداخِلَةٌ يستَلْزِمُ بعضُها بعضًا، وجِمَاعُها: الإيمانُ بالنبيِّ ﷺ وتصديقُهُ، ومَحَبَّتُهُ وتعظيمُه، وتعزيرُهُ وتوقيرُه، وطاعَتُهُ واتِّباعُه، وبُغْضُ شانِئِه، والسعيُ في الذَّبِّ عن عِرْضِهِ وسُنَّتِهِ.

ولا يَتِمُّ إيمانُ العبدِ، ولا يَصِحُّ، إلا بتحقيقِ هذا الرُّكْنِ بلوازِمِه وشروطِهِ وتوابِعِه.

فادِّعَاءُ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ وحُبِّهِ وتوقيرِهِ وتعظيمِهِ إذا كانَ خِلْوًا مِن نُصْرَتِهِ والتحاكُمِ لشريعَتِهِ، وصدقِ طاعَتِهِ واتِّباعِهِ، فهي دَعْوَى باطلةٌ لا زِمَامَ لها ولا خِطَامَ.

ومِن أبرزِ وسائلِ نُصْرَةِ الفردِ المسلمِ في نَفْسِهِ تأسيسًا وفي غيرِهِ دفعًا؛ **ما يأتي في المطالب التالية:**

- المطلب الأول: **الإيمان بالنبي ﷺ وتصديقه**
- المطلب الثاني: **محبة النبي ﷺ وآل بيته وصحابته**
- المطلب الثالث: **تعظيم قدر النبي ﷺ وتعزيره وتوقيره**
- المطلب الرابع: **طاعة النبي ﷺ واتباع سنته**
- المطلب الخامس: **الدفاع عن النبي ﷺ وعن شريعته**

المطلَبُ الأَوّل

الإيمانُ بالنبيِّ ﷺ وتصديقُه

مِن أعظمِ وسائلِ النصرةِ ومظاهِرِها: الإيمانُ بالنبيِّ ﷺ وتصديقُه؛ وذاك لأنَّ المنتَصِرَ للنبيِّ ﷺ لا يكونُ منتَصِرًا إلا بأداءِ الحقوقِ الواجبةِ تجاهَ نَبِيِّه ﷺ، ومِن أبرَزِها الإيمانُ به وتصديقُه، ثم لا يُمْكِنُ أن يَصْدُقَ العبدُ في نصرتِهِ إن لم يكنْ مؤمِنًا بمن ينتَصِرُ له، مُصَدِّقًا له ومُتَّبِعًا، بل لا تُقْبَلُ مِن العبدِ نصرةٌ إلا إذا كانَ مؤمِنًا باللهِ ربًّا وبمحمَّدٍ ﷺ نبيًّا ورسولًا، فمِن شرائِطِ النصرةِ - كما تَقَدَّمَ - الإسلامُ(١).

☐ أولًا: مفهومُ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ:

الإيمانُ هو: «اعتِقَادٌ بالجَنَان، وقَوْلٌ باللِّسَان، وعَمَلٌ بالجوارِحِ والأَرْكَان»(٢).

والإيمانُ بالنبيِّ ﷺ هو: «تصديقُهُ، وطاعَتُهُ، واتِّبَاعُ شريعَتِهِ»(٣)، فأساسُ الإيمانِ به: تصديقُ القَلْبِ، وحقيقَتُهُ مواطَأَةُ اللِّسَانِ بالشهادَتَيْنِ، والجوارِحِ بالطاعةِ والاتِّبَاعِ وصدقِ الاقتِدَاءِ.

وتصديقُ النبيِّ ﷺ يتعلَّقُ به أمرانِ عظيمانِ:

«**أحدُهما**: إثباتُ نُبُوَّتِهِ وصدقِهِ فيما بَلَّغَه عن اللهِ، وهذا مُخْتَصٌّ به ﷺ.

والثاني: تصديقُهُ فيما جاءَ به، وأنَّ ما جاءَ به مِن عندِ اللهِ حَقٌّ يَجِبُ اتِّبَاعُه؛ وهذا يَجِبُ عليه ﷺ وعلى كلِّ أَحَدٍ»(٤).

والإيمانُ بالنبيِّ ﷺ مِن آكَدِ حقوقِهِ على أُمَّتِهِ؛ ومِن أعظمِ دلائلِ نُصْرَتِهِ،

---

(١) **انظر**: (ص٧٠) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: «العقيدة رواية أبي بكر الخلال» للإمام أحمد بن حنبل (ص١١٧)، و«الشريعة» للآجري (ص٢٨٣)، و«لمعة الاعتقاد» لابن قدامة المقدسي (ص٢٢).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٩٢).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٥/ ٩١).

قـال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ﴾ [الحجرات: ١٥].

وعنِ ابنِ عُمَرَ ﵄؛ أن رسول الله ﷺ قال: (**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**)[1].

وعن أبي هريرة ﵁، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: (**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**)[2].

◻ ثانيًا: التلازُمُ بينَ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ ونُصْرَتِه:

رَبَطَ اللهُ تعالى في كتابِهِ الكريمِ في مواضِعَ كثيرةٍ بينَ نصرةِ الدِّينِ وبينَ الإيمانِ بخاتَمِ النَّبِيِّين، ومِن ذلك قولُه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فدَلَّ هذا الترابُطُ على تلازُمِ الإيمانِ والنصرةِ؛ وذاك لأنَّ المؤمِنين إنما يتفاضَلُون بالإيمانِ والهِجْرَةِ والنُّصْرَةِ، فالنصرةُ هي الفُرْقَانُ بينَ الأَصْفِيَاءِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥) واللفظُ له، ومسلم (٥٤).

(٢) رواه مسلم (٢٤٤).

والأَدْعِيَاء؛ فلا يُحْكَمُ للمؤمنِ بصِدْقِ الإيمانِ ونقائِهِ إلا إذا هَبَّ لنصرةِ نَبِيِّه ﷺ في نَفْسِهِ أولًا بالإيمانِ والامتِثالِ والطاعةِ والاتِّبَاعِ، وفي غيرِهِ بالدِّفاعِ والرَّدِّ على المتطاوِلِ المسيءِ.

◻ ثالثًا: لوازِمُ الإيمانِ بالنبيِّ ﷺ وتصديقِه:

إنَّ الإيمانَ بالنبيِّ ﷺ له لوازِمُ ومظاهِرُ لا يُحْكَمُ للعَبْدِ بصِدْقِ الإيمانِ وتَمامِهِ إلا باجتِمَاعِها وتَحَقُّقِها، فالدَّعَاوَى إذا لم تكنْ لها بَيِّنَاتٌ فأصحابُها أَدْعِيَاءُ، **ومِن أبرزِ هذه اللوازِمِ:**

١ - الإيمانُ بعُمُومِ رسالَتِهِ ﷺ إلى الثَّقَلَيْنِ مِن الجِنِّ والإِنْسِ:

وهذا مما تَمَيَّزَ به النبيُّ ﷺ عن غيرِهِ مِن الأنبياءِ عليهم السلام؛ فعن جابِرٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)**[١].

فالنبيُّ ﷺ بُعِثَ إلى كافَّةِ الثَّقَلَيْنِ مِن الجِنِّ والإِنْسِ «بجميعِ أجناسِهِم وأشكالِهِم وألوانِهِم ومِلَلِهِم ولُغَاتِهِم؛ لذا فإنه يجبُ أن يُعْلَمَ أنَّ اللهَ ﷻ أرسَلَ محمَّدًا ﷺ إلى جميعِ الثقلَيْنِ الإنسِ والجِنِّ، وأنَّه أوجَبَ عليهم الإيمانَ به وبما جاءَ به، وطاعَتَه، وأنه لا يَسَعُ أحدًا مِن هؤلاءِ الخروجُ عن شريعَتِهِ، ولا أنْ يَدِينَ للهِ بغيرِ ما جاءَ به، والإيمانُ بعمومِ الرسالةِ وعالَمِيَّتِها هو الذي يَدِينُ به كُلُّ مسلمٍ يُؤْمِنُ باللهِ ورسولِه، فهذا ما جاءَتْ به آياتُ الكتابِ الكريمِ ونصوصُ السُّنَّةِ الثابتَةُ، فهو مِن الأمورِ المعلومةِ مِن الدِّينِ بالضرورةِ، والتي أجمعَتْ عليها الأُمَّةُ»[٢].

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٣٢).

(٢) **انظر**: «حقوق النَّبي ﷺ على أُمَّته في ضوءِ الكتاب والسُّنَّة» (١/ ٨٤).

قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

والإيمانُ بعمومِ رسالَتِهِ ﷺ يقتَضِي الإيمانَ بكمالِ رسالَتِه، وصلاحِها زمانًا ومكانًا؛ وفي هذا مُنْتَهَى النُّصْرَةِ للنبيِّ ﷺ بالاعترافِ بكمالِ شريعَتِهِ، وعمومِ رسالَتِه، وفيه ردٌّ على المنتَقِصِ مِن شأنِهِ والقائِلِين بقُصُورِ دعوتِهِ، أو المُنْكِرِين لصلاحِها في كلِّ زمانٍ ومكانٍ.

٢ ـ الإيمانُ بخَتْمِ جميعِ النُّبُوَّاتِ بنُبُوَّتِه ﷺ:

والمقصودُ بخَتْمِ النُّبُوَّةِ هو: «انتِهَاءُ إنباءِ اللهِ للناسِ، وانقِطَاعُ وحيِ السماءِ»[(١)]، وهذه مِن أَخصِّ خصائصِ النبيِّ ﷺ التي فُضِّلَ بها على سائِرِ الأنبياءِ ﷷ، فهي دالَّةٌ على الفَضْلِ والسَّبْقِ وعظيمِ المَنْزِلَةِ عندَ اللهِ تعالى، والإيمانُ بعقيدةِ ختمِ النبوَّةِ مما عُلِمَ مِن الدِّينِ بالضرورةِ، فكُلُّ مَن أنكَرَها أو ادَّعى النُّبُوَّةَ لنَفْسِهِ أو لغَيْرِه فهو كافِرٌ بلا خِلَافٍ[(٢)]؛ لثُبُوتِ عقيدةِ الخَتْمِ بالكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ[(٣)].

قال ﷻ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فهذه الآيَةُ نَصٌّ في أنَّه لا نَبِيَّ بعدَه، وإذا كانَ لا نَبِيَّ بعدَه، فلا رسولَ بالطريقِ الأَوْلَى والأَحْرَى؛ لأَنَّ مقامَ الرسالةِ أَخصُّ مِن مَقَامِ النُّبُوَّةِ؛ فكُلُّ رسولٍ نَبِيٌّ ولا ينعَكِسُ، بذلك وَرَدَتِ الأحاديثُ المتواتِرَةُ»[(٤)].

---

(١) «عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية» لأحمد بن سعد الغامدي (ص١٣).

(٢) **انظر**: (ص٢٥٠) من هذا الكتاب.

(٣) **انظرِ الأدِلَّةَ في**: كتابِ «ختم النبوة في ضوء القرآن والسُّنَّة» لأبي الأعلى المودودي (ص٥ ـ ٢٨).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٦/٤٢٨).

وعن جابرٍ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: (**مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ؛ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ**)، قال رسولُ اللهِ ﷺ: (**فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ، جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ**)(١).

وفي هذا الإيمانِ الجازمِ بخَتْمِ نبوَّتِهِ ﷺ، ردٌّ ضِمْنِيٌّ على المسيئين إليه مِن أَدْعِيَاءِ النُّبُوَّةِ قديمًا وحديثًا؛ واعترافٌ بسَبْقِهِ وفَضْلِه، وهذا مِن أَجَلِّ مسالِكِ النُّصْرَةِ.

٣ - الإيمانُ بأنَّ رسالَتَهُ ﷺ ناسخةٌ لِمَا قَبْلَها مِن الشرائِعِ والرِّسَالاتِ:

فرسالةُ النبيِّ ﷺ ناسِخَةٌ للرسالاتِ السابقةِ ومُهَيْمِنَةٌ عليها، أصلَحَ اللهُ بها ما أَفْسَدَهُ المُبْطِلُون مِن الرسالاتِ السابقةِ، وأكمَلَ بها شرائِعَه، ووَضَعَ فيها الأَوْزَارَ والأغلالَ التي كانَتْ فيما قَبْلَها مِن الشرائِعِ، وهذا مِن نِعَمِ اللهِ على عبادِهِ، حيثُ أَكْمَلَ لهم الدِّينَ، فلا يَحْتَاجُون إلى دِينٍ غيرِه، ولا لنبيٍّ بعدَ نَبِيِّهِم ﷺ(٢).

قال ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وإنَّ الإيمانَ الجازِمَ بنَسْخِ رسالةِ النبيِّ ﷺ لجميعِ الرسالاتِ قَبْلَها؛ مِن أبرَزِ مسالِكِ النُّصْرَةِ، **وذلك لِمَا يأتي:**

● في الإيمانِ بنَسْخِ رسالَتِه ﷺ لجميعِ الرسالاتِ ردٌّ ضِمْنِيٌّ على ما

---

(١) رواه مسلم (٤٣٣٩).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٦).

أَحْدَثَهُ المُبْطِلُون مِن القوانِينِ الوَضْعِيَّةِ، التي ضَاهَوْا بها الشريعَةَ، وطَعَنُوا بها على النبيِّ ﷺ وعلى رسالَتِه.

• وفيها الردُّ على أهلِ البِدَعِ الذين أَحْيَوْا بِبِدَعِهم سَنَنَ مَنْ كانَ قَبْلَهم مِن اليَهُودِ والنَّصارَى، فأساؤُوا بذلك أعظمَ الإساءةِ لنبِيِّهم ﷺ.

• وفيها أيضًا ردٌّ على كلِّ دعوَى تتضَمَّنُ تقارُبَ الأديانِ ووَحْدَتَها؛ لِمَا في ذلك مِن الثَّلْبِ والانتقاصِ لهذه الشريعةِ الكاملةِ، وضعفِ عقيدةِ الوَلَاءِ والبَرَاءِ، ومناقَضَةٍ لأصولِ الإسلامِ، وتكذيبٍ بخاتَمِ الأنبياءِ[1]، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٩ ـ ٢٠].

٤ ـ الإيمانُ بأنَّ النبيَّ ﷺ قد أدَّى أمانَةَ التبليغِ ونَصَحَ الأُمَّةَ:

لم يَدَعِ النبيُّ ﷺ أَمْرَ خَيْرٍ ورُشْدٍ إلا دَلَّ عليه الأُمَّةَ ورَغَّبَها فيه، ولم يَدَعْ أَمْرَ سُوءٍ وشَرٍّ إلا حَذَّرَ الأُمَّةَ ونَهَاها عنه، كما بَلَّغَ النبيُّ ﷺ رسالَةَ رَبِّهِ أَحْسَنَ البلاغِ وأَتَمَّهُ وأَوْضَحَهُ وأَبْيَنَهُ، مع شِدَّةِ حِرْصِهِ على صلاحِ أُمَّتِهِ والناسِ أجمعِين.

قال ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣]، ففي هذه الآيَةِ دليلٌ على كمالِ الدِّينِ وَحْيًا مِن اللهِ، وتبليغًا مِن رسولِهِ ﷺ[2].

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومما لا شَكَّ فيه أنَّ الرسولَ ﷺ أعظَمُ الأنبياءِ بلاغًا؛ فقد كانَ ﷺ حريصًا على هدايةِ أُمَّتِهِ، وقد قال تعالى في حَقِّهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ

(١) **انظر**: «دعوة التقريب بين الأديان» لأحمد عبد الرحمٰن القاضي (ص٣٩٩).

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٥/ ١٥٥).

﴿رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقد شَهِدَ له الصحابةُ رضي الله عنهم بتمامِ البلاغِ وسيلةً ومضمونًا؛ فعن جابرٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (... **وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟**) «قالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قد بَلَّغْتَ وأَدَّيْتَ ونَصَحْتَ، فقالَ بإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُها إلى السماءِ ويَنْكُتُها إلى الناسِ: (**اللَّهُمَّ! اشْهَدْ، اللَّهُمَّ! اشْهَدْ**) ثلاثَ مَرَّاتٍ»(١).

وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: «لقدْ تركَنَا محمَّدٌ ﷺ، وما يُحَرِّكُ طائِرٌ جناحَيْهِ في السماءِ إلا أَذْكَرَنا منهُ عِلْمًا»(٢).

وفي إقرارِ المسلِمِ بتمامِ بلاغِ النبيِّ ﷺ لهذا الدِّينِ وحُسْنِهِ، النُّصْرَةُ له؛ لِمَا فيه مِن القَبُولِ لِكُلِّ ما جاءَ به، والتسليمِ لأَمْرِه، واعتقادِ كَمَالِ هَدْيِهِ وسُنَّتِه.

وفيه أيضًا الرَّدُّ على مَن طَعَنَ في بلاغِهِ، أو اعتَقَدَ تقصيرَهُ؛ إمَّا صراحَةً كأهلِ الضلالِ مِن المشرِكِين والمستَشْرِقِين وغيرِهم، أو ضِمْنًا كحالِ أهلِ البِدَعِ.

فعن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: «مَن حَدَّثَكَ أنَّ محمَّدًا ﷺ كَتَمَ شيئًا مما أَنْزَلَ اللهُ عليه، فقد كَذَبَ، واللهُ يقولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾»(٣).

٥ ـ الإيمانُ بعِصْمَتِه ﷺ:

مِن أصولِ عقيدةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: الإيمانُ بعِصْمَةِ الأنبياءِ جميعًا؛ ولهذا يُنَزِّهُون النبيَّ ﷺ مِن كلِّ نَقِيصَةٍ؛ إذ العِصْمَةُ هي: «حِفْظُ اللهِ عز وجل للأنبياءِ بَوَاطِنِهم وظَوَاهِرِهم، مِن التَّلَبُّسِ بمَنْهِيٍّ عنه، ولو نَهْيَ كراهةٍ، ولو في حالِ

---

(١) رواه مسلم (٢٢١٢).

(٢) رواه أحمدُ في «مسنده» (٣٥/ ٢٩٠)، رقم (٢١٣٦١)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديثٌ حَسَنٌ».

(٣) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٤٣٤٥).

الصِّغَرِ، مع بقاءِ الاختيارِ؛ تحقيقًا للابتِلاءِ»[١]، وعصمةُ النبيِّ ﷺ شامِلَةٌ للاعتقادِ والتبليغِ وكبائِرِ الذنوبِ.

• **أما عصمَتُهُ ﷺ مِن الشِّرْكِ والضَّلَالِ:** فهو معصومٌ مِن ذلك قَبْلَ بَعْثَتِه وبعدَها، وهذا مَحَلُّ إجماعٍ عندَ أهلِ العلمِ، قال الجُرْجَانِيُّ[٢] رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الكُفْرُ فأجمَعَتِ الأُمَّةُ على عِصْمَتِهم منه قَبْلَ النبوَّةِ وبعدَها، ولا خلافَ لأحدٍ منهم في ذلك»[٣]، والأدلَّةُ على ذلك مستَفِيضَةٌ[٤]؛ منها: قولُ زَيْدِ بنِ حارِثَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «. . . فوالذي أَكْرَمَهُ وأَنْزَلَ عليه الكتابَ! ما استَلَمَ ﷺ صَنَمًا حتى أَكْرَمَهُ بالذي أكْرَمَه، وأَنْزَلَ عليه الكِتَابَ»[٥].

وعصمَتُه مِن الشِّرْكِ والكُفْرِ بعدَ البعثةِ مِن بابِ أَوْلَى، قال ﷻ: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ٢]، فهذه شهادةٌ للرسولِ ﷺ بأنَّه راشِدٌ تابعٌ للحَقِّ ليس بضَالٍّ ولا غاوٍ، بل هو ﷺ في غايَةٍ مِن الاستقامةِ والاعتِدَالِ والسَّدَادِ والهِدَايَةِ.

• **وأما عصمَتُهُ ﷺ في التبليغِ ودعوَى الرسالةِ:** فهذه العصمةُ هي التي عليها المَنَاطُ، فبِها يَحْصُلُ المقصودُ مِن البعثةِ، فتبليغُ شَرْعِ اللهِ إلى الخَلْقِ هي مَهَمَّةُ الرُّسُلِ مِن أَوَّلِهِم إلى آخِرِهم؛ فهم الواسِطَةُ بينَ اللهِ وبينَ خَلْقِهِ الذين

---

(١) **انظر:** «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ١١٠).

(٢) **هو:** عليُّ بنُ محمَّدِ بنِ عليٍّ، المعروفُ بالشَّريفِ الجُرْجَانِيِّ، بَرَعَ في علومِ اللُّغَةِ وأجادَ، مِن مؤلَّفاتِه: «التعريفات»، و«شرح المواقف» وغيرهما، توفي سنةَ (٨١٦هـ). «الأعلام» للزركلي (٥/ ٧).

(٣) «شرح المواقف» للجرجاني (ص١٣٤).

(٤) عَقَدَ الحافظُ أبو نُعَيْمٍ الأصبهانيُّ رَحِمَهُ اللهُ فَصْلًا في كتابه «دلائل النبوة» (ص١٤٣) بعُنوان: «ذِكْرُ ما خَصَّهُ اللهُ ﷻ به مِن العصمةِ وحماهُ مِن التَّدَيُّنِ بدِينِ الجاهِلِيَّةِ. . .» وقد أَوْرَدَ تحتَ هذا العُنْوَانِ العديدَ مِن الأحاديثِ والشواهِدِ في هذا الشأنِ، وكذلك فَعَلَ البيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٠) في: «باب ما جاءَ في حفظِ اللهِ تعالى رسولَه ﷺ في شَبِيبَتِهِ عن أَقْذَارِ الجاهِلِيَّةِ ومعايِبِها؛ لِمَا يُرِيدُه به مِن كرامَتِهِ برسالَتِهِ حتى يُبْعَثَ رسولًا».

(٥) رواه النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٧٩١٨)، وأبو بكرٍ الشيبانيُّ في «الآحاد والمثاني» (١/ ١٩٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح السيرة النبوية» (ص٣٢).

أُرْسِلُوا إليهم، فبِطَرِيقِهم يهتَدِي البَشَرُ ويُرْشَدُون إلى دِينِ اللهِ؛ إذ هم المُبَلِّغُون عن اللهِ أَمْرَهُ ونَهْيَهُ وشَرْعَه.

ولذلك فقَدْ أوجَبَ اللهُ العصمةَ لأنبيائِهِ ورسلِهِ في هذا الجانِبِ حتى تَصِلَ الرسالةُ إلى العِبَادِ كامِلَةً تامَّةً غيرَ منقوصةٍ ولا مُحَرَّفَةٍ، وبذلك تقومُ الحُجَّةُ على العِبَادِ(١).

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «الأنبياءُ - صلواتُ اللهِ عليهِم - معصومُون فيما يُخْبِرُون به عنِ اللهِ سُبْحَانَهُ في تبليغِ رسالاتِهِ باتِّفَاقِ الأُمَّةِ؛ ولهذا وَجَبَ الإيمانُ بكُلِّ ما أُوتُوه... وهذهِ العصمةُ هي التي يَحْصُلُ بها مقصودُ النُّبُوَّةِ والرسالةِ... والعصمةُ فيما يُبَلِّغُونَه عنِ الله ثابِتَةٌ، فلا يستَقِرُّ في ذلك خَطَأٌ باتِّفَاقِ المسلِمِين»(٢).

● **وأما عصمَتُهُ ﷺ مِن كبائِرِ الذُّنُوبِ**: فقد جَبَلَ اللهُ نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ على كلِّ خُلُقٍ فاضِلٍ كريمٍ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القَلَم: ٤]، فخَلَقَهُ بأكرَمِ السَّجَايَا، وجميلِ الأخلاقِ، وحُسْنِ الطَّويَّةِ وصفاتِ الخَيْرِ جميعِها، كما نَزَّهَهُ عن كلِّ ما يَحُطُّ مِن قَدْرِهِ ويَنْقُصُ مِن مَنْزِلَتِه، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ فهو ﷺ مُنَزَّهٌ مِن كلِّ ضلالٍ وغِوَايَةٍ، وقد كانَ مِن صِيَانَةِ اللهِ وحِفْظِهِ له أنْ حَمَاهُ مِن أقذارِ الجاهِلِيَّةِ قبلَ مَبْعَثِه ونزولِ الوحيِ إليه، فهو معصومٌ عن كلِّ ما يَحُطُّ مِن قَدْرِهِ ويطعنُ في شَخْصِه(٣).

قال القاضي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «أمَّا مَا يتعلَّقُ بالجوارِحِ مِن الأعمالِ، فأجمَعَ المسلِمُون على عصمةِ الأنبياءِ مِن الفواحِشِ، والكبائِرِ المُوبِقَاتِ»(٤).

● **وأما وقوعُ الخطَأِ منه ﷺ**: فمَذْهَبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ أنَّ الأنبياءَ

---

(١) **انظر**: «حقوق النَّبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (١/ ١٣٠).
(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٢٨٩).
(٣) **انظر**: «حقوق النَّبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (١/ ١٥١).
(٤) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ١٤٣).

غيرُ معصومِين مِن صغائِرِ الذُّنوبِ، قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الصغائِرُ، فجَوَّزَها جماعةٌ مِن السلفِ وغيرِهم على الأنبياءِ، وهو مذهَبُ أبي جَعْفَرٍ الطَّبَرِيِّ وغيرِه مِن الفُقَهاءِ والمُحَدِّثِين والمتكَلِّمِين»[1]؛ ولكنْ ينبَغِي أن يُرَاعَى في هذا المقامِ أمورٌ:

١ ـ أنَّ اللهَ تعالى لا يُقِرُّ نَبِيَّه ﷺ على هذا الخَطَأِ الذي وَقَعَ منه، بل يُوَجِّهُه اللهُ للحَقِّ، وقد يَحْصُلُ له العِتَابُ على ذلك.

٢ ـ أنَّ الخَطَأَ يَقَعُ منه ﷺ على سبيلِ الاجتِهَادِ مِن غيرِ أنْ يَتَعَمَّدَهُ؛ ولذلك لا تُسَمَّى «معصيةً»، فهذه العبارةُ تُعَدُّ إساءَةَ أَدَبٍ معه ﷺ، ولا يَصِحُّ إطلاقُها في حَقِّه.

٣ ـ أنَّ ما يَقَعُ منه مِن هذا القَبِيلِ ليسَ مما يَقْدَحُ في حَقِّهِ أو يَنْقُصُ مِن مَنْزِلَتِهِ وقَدْرِه، وإنَّما دليلٌ على كمالِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وبيانٌ للأُمَّةِ حقيقةَ الإِخْبَاتِ والتوبَةِ والإِنَابَةِ.

٤ ـ أنَّ التوبَةَ حاصِلَةٌ منه عن هذا الخَطَأِ، وهذا مما يَرْفَعُ مِن قَدْرِهِ ويُعْلِي مَنْزِلَتَه، كما أنَّ اللهَ قد وَعَدَهُ بالمغفِرَةِ بقولِه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢][2].

والإيمانُ بعصمةِ النبيِّ ﷺ مما يَقْدَحُ في نُبُوَّتِهِ ورسالَتِه، مِن أعظَمِ مسالِكِ النُّصْرَةِ؛ لِمَا تتضَمَّنُهُ مِن صِدْقِ التوقيرِ والتعظيمِ، وفيها أيضًا مِن التنزيهِ المتضَمِّنِ للردِّ على أصنافِ المسيئين للنبيِّ ﷺ؛ إذ كُلُّ ما رُمِيَ به النبيُّ ﷺ مِن المعايبِ، إنما هو قَدْحٌ في عِصْمَتِه.

فمدارُ النُّصْرَةِ على إثباتِ العصمةِ للنبيِّ ﷺ مِن كلِّ المعايبِ والمَثَالِبِ.

---

(١) المصدر السابق (٢/ ١٤٤).

(٢) انظر: «حقوق النَّبي ﷺ على أُمَّتِه في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (١/ ١٥٥).

المطلب الثاني

محبةُ النبيِّ ﷺ وآلِ بيتِهِ وصحابَتِهِ

▢ أولًا: مفهومُ مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ ودليلُ وجوبِها:

المَحَبَّةُ أَمْرٌ وِجْدَانِيٌّ، وهي تقتَضِي تعلُّقَ القلبِ بمَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وتَمَنِّي رُؤْيَتِه والشوقَ له، وهي مِن الأمورِ التي لا تُحَدُّ بحَدٍّ ولا تُضْبَطُ برَسْمٍ، فحَدُّها وجودُها(١).

ولكنْ لمَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ شواهِدُ وعلاماتٌ مِن أَجَلِّها اعتقادُ نُصْرَتِهِ، والذَّبُّ عن سُنَّتِه، والانقِيَادُ لها، وهَيْبَةُ مخالَفَتِه(٢).

والنبيُّ ﷺ مستَوْجِبٌ للمَحَبَّةِ الشرعيةِ نَصًّا وعَقْلًا.

• **أمَّا دليلُ النَّصِّ**: فمنه قولُه ﷻ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤]، فالآيةُ نصٌّ في وجوبِ تقديمِ مَحبَّتِهِ ﷺ على كلِّ محبوبٍ ومرغوبٍ، قال القاضي عِياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَفَى بهذهِ الآيَةِ حَضًّا وتنبيهًا ودلالَةً وحُجَّةً على لُزُومِ مَحَبَّتِهِ، ووجوبِ فَرْضِها، واستحقاقِه لها ﷺ؛ إذ قَرَّعَ تعالى مَن كان مالُه وأهلُه ووَلَدُهُ أَحَبَّ إليه مِن اللهِ ورسولِه، وأوعَدَهم بقولِه ﷻ: ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾»(٣).

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ)**(٤).

• **وأمَّا عَقْلًا**: فكَوْنُ النبيِّ ﷺ جامعًا لموجِبَاتِ المَحَبَّةِ، مِن جَمَالِ المَظْهَرِ

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» (٣/ ٩).

(٢) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٩).

(٣) المصدر السابق (٢/ ١٨).

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» (١٤).

والمَخْبَرِ وحُسْنِ الخُلُقِ والمعاشَرَةِ، مع إحسانِهِ وإنعامِهِ على أُمَّتِهِ، وحِرْصِهِ على هدايَتِهم وإشفاقِه عليهم، فما نالَتْ أُمَّتُهُ مِن خَيْرٍ إلا مِن قِبَلِهِ، وما نَجَتْ مِن بَلِيَّةٍ وشَرٍّ إلا بواسِطَتِهِ، فهو ذَرِيعَتُهم إلى الهدايَة، ومُنْقِذُهم مِن العَمَايَة، وداعِيهم إلى الفَلَاحِ والكَرَامَة، ووسيلَتُهم إلى رَبِّهم، وشَفِيعُهم، والمُتَكَلِّمُ عنهم، والشاهِدُ لهم والموجِبُ لهم البقاءَ الدائِمَ، والنَّعِيمَ السَّرْمَدَ[١].

◻ ثانيًا: التلازُمُ بينَ محبَّةِ النبيِّ ﷺ ونُصْرَتِه:

محبَّةُ النبيِّ ﷺ هي المحَكُّ بينَ أهلِ الإيمانِ والصِّدْقِ، وأهلِ الكَذِبِ والزَّيْفِ، فالمُحِبُّ الصادِقُ موافِقٌ لمحبوبِهِ فيما يَرْغَبُ، ومجانِبٌ لِمَا يَكْرَهُ ويُبْغِضُ، مُطِيعٌ له مُنْقَادٌ، حريصٌ على نَيْلِ رِضَاهُ.

ولهذا؛ فإنَّ مَحَبَّةَ النبيِّ ﷺ كلَّما عَظُمَتْ في القَلْبِ، عَظُمَ الاتِّبَاعُ والاقتِدَاءُ، وعَظُمَتِ النُّصْرَةُ والدِّفَاعُ[٢]، وهذا الذي حَمَلَ الصحابَةَ إلى افتِدَاءِ النبيِّ ﷺ بأَنْفُسِهم وآبائِهم وأموالِهم وأولادِهم، حتى قالَ قائِلُهم: «وما كانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِن رسولِ اللهِ ﷺ، ولا أَجَلَّ في عَيْني منه، وما كُنْتُ أُطِيقُ أنْ أَمْلَأَ عَيْني منهُ إجلالًا له، ولو سُئِلْتُ أنْ أَصِفَهُ ما أَطَقْتُ؛ لأنِّي لم أكنْ أَمْلَأُ عَيْني منه»[٣].

فمَحَبَّةُ النبيِّ ﷺ هي حادِي نُفُوسِ الصادِقِين للذَّبِّ والدفاعِ عن سيِّدِ المرسَلِين، والنُّصْرَةُ هي تَرْجُمَانُ المَحَبَّةِ ودليلُ وجودِها.

◻ ثالثًا: لوازِمُ محبَّةِ النبيِّ ﷺ وعلاماتُها:

سَنَّ الشارعُ الحكيمُ علاماتٍ ودلائِلَ لمحبَّةِ النبيِّ ﷺ، ليتَسَنَّى مِن خلالِها معرفةُ مَن يَصْدُقُ في دعوَى مَحَبَّتِه للمصطَفى ﷺ، فكُلُّ دعوى لا بُدَّ لها مِن

(١) انظر: «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٠).
(٢) انظر: «روضة المحبين ونزهة المشتاقين» لابن القيم (ص٥٥).
(٣) رواه مسلم (١٩٨).

بُـرْهَـانٍ يَـدُلُّ عـلـى صِـدْقِـهـا، قـال ﷻ: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

وبتلكَ العلامَاتِ والدلائلِ تَظْهَرُ حقيقةُ المَحبَّةِ، فمَتَى ما كانَ التحقيقُ لتلك العلامَاتِ أكبَرَ كانَتْ درجَةُ المَحَبَّةِ أَرْفَعَ وأعظَمَ، والعَكْسُ بالعكسِ.

وهذه الدلائِلُ منها ما هو وِجْدَانِيٌّ، ومنها ما هو عَمَلِيٌّ، **وبيانُها كالآتي:**

١ ـ اتِّبَاعُهُ والأَخْذُ بسُنَّتِه ﷺ[1]**:**

اتِّبَاعُ النبيِّ ﷺ والاقتِدَاءُ به والسَّيْرُ على نَهْجِهِ والتمسُّكُ بسُنَّتِهِ واقتِفَاءُ آثَارِهِ واتِّبَاعُ أقوالِهِ وأفعالِهِ وامتِثَالُ أوامِره، واجتِنَابُ نواهِيه، والتَأدُّبُ بآدابِه في العُسْرِ واليُسْرِ والمَنْشَطِ والمَكْرَهِ، هي أُولَى علاماتِ مَحَبَّتِهِ ﷺ، فالصادِقُ في حُبِّ النبيِّ ﷺ هو مَن تَظْهَرُ عليه هذه العلامَاتُ فيكونُ مُتَّبِعًا للرسولِ ﷺ ظاهرًا وباطنًا ومُؤْثِرًا لموافقته في مرادِهِ بحيثُ يكونُ فِعْلُهُ وقولُهُ تَبَعًا لِمَا جاءَ به النبيُّ ﷺ.

فعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ ﵁ قال: قالَ لي رسولُ اللهِ ﷺ: **(يَا بُنَيَّ! إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ)**، ثم قالَ لي: **(يَا بُنَيَّ! وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الجَنَّةِ)**[2].

٢ ـ الإكثارُ مِن ذِكْرِه ﷺ:

مَن أَحَبَّ شيئًا أكثَرَ مِن ذِكْرِه، ومِن أَخَصِّ ما يُذْكَرُ به النبيُّ: الصلاةُ والسلامُ عليهِ، ودوامُ الذِّكْرِ سَبَبٌ لدَوَامِ المحَبَّةِ وزيادَتِها ونمائِها؛ «لأنَّ العَبْدَ كلَّما أكثَرَ مِن ذِكْرِ المحبوبِ واستِحْضَارِ مَحَاسِنِه ومعانِيه الجالِبَةِ لِحُبِّه، تَضَاعَفَ حُبُّهُ له، وتَزَايَدَ شَوْقُهُ إليه، واستَوْلَى على جميعِ قَلْبِه. وإذا أَعْرَضَ عن ذِكْرِهِ وإحضارِه وإحضارِ مَحَاسِنِه بقَلْبِهِ، نَقَصَ حُبُّهُ مِن قَلْبِهِ، ولا شَيْءَ أَقَرُّ لِعَيْنِ العَبْدِ

---

(١) سيأتي مزيدُ بيانٍ لوجوبِ اتِّبَاعِ النَّبيِّ ﷺ عندَ الحديثِ عن تعظيمِه وتوقيرِه.

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢٦٧٨)، وقال: حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ مِن هذا الوجهِ.

المُحِبِّ مِن رؤيةِ محبوبِه، ولا أَقَرُّ لقَلْبِه مِن ذِكْرِهِ وإحضارِ محاسِنِه، فإذا قَوِيَ هذا في قَلْبِهِ جَرَى لِسَانُهُ بمَدْحِهِ والثناءِ عليه وذِكْرِ محاسِنِه، وتكونُ زيادَةُ ذلك ونقصانُه بحسبِ زيادةِ الحُبِّ ونُقْصَانِه في قَلْبِه»[(١)].

٣ ـ تَمَنِّي رُؤْيَتِهِ ﷺ، والشوقُ إلى لِقَائِه:

ولو كان ذلك مقابِلَ بَذْلِ المالِ والأهلِ. وهذه العلامَةُ نَصَّ عليها قولُه ﷺ: (**مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ**)[(٢)]، وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: (**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ**)[(٣)].

ولقد كانَتْ هذه السِّمَةُ ـ وهي: الشوقُ إلى لقاءِ النبيِّ رضي الله عنه ورؤيَتِه ـ موجودةً في الصحابةِ رِضْوَانُ اللهِ عليهم؛ ويَشْهَدُ لذلك ما جاءَ في حديثِ الأَشْعَرِيِّين أنهم عندَ قُدُومِهم إلى المدينةِ كانوا يرتَجِزُون فيقولُون:

«غَدًا نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ»[(٤)]

٤ ـ النصيحةُ للَّهِ ولكتابِهِ ولرسولِه ﷺ ولأَئِمَّةِ المسلِمين وعامَّتِهم:

وَرَدَتْ بذلك النصوصُ الصريحةُ؛ كقولِه عز وجل: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]، وعن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**) قُلْنَا: لِمَنْ؟ قال: (**للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**)[(٥)].

---

(١) «جلاء الأفهام، في الصلاة والسلام على خير الأنام» لابن القَيِّم (ص٢٤٨).

(٢) رواه مسلم (٥١٦٦). (٣) رواه مسلم (٢٣٦٤).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٢٠/ ٣٩)، رقم (١٢٥٨٢)، وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» (١٦/ ١٦٥)، رقم (٧١٩٢)، وقال شعيبٌ الأرناؤوط: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخَيْنِ.

(٥) رواه مسلم في «صحيحه» (١٠٧).

والنصيحةُ للهِ ولرسولِهِ ﷺ على وجهَيْنِ: «**أحدُهما**: فَرْضٌ، **والآخَرُ**: نافِلَةٌ.

• **فأما النصيحةُ المفترَضَةُ للهِ ولرسولِهِ ﷺ**: فهي شِدَّةُ العنايَةِ مِن الناصِحِ، باتِّباعِ مَحَبَّةِ اللهِ في أداءِ ما افترَضَ، ومجانَبَةِ ما حَرَّمَ اللهُ.

• **وأما النصيحةُ التي هي نافِلَةٌ**: فهي إيثَارُ مَحَبَّتِهِ على مَحَبَّةِ نَفْسِهِ، وذلك أن يَعْرِضَ له أمرانِ: **أحدُهما**: لنَفْسِه، **والآخَرُ**: لِربِّه، فيَبْدَأُ بما كانَ لِربِّهِ، ويُؤَخِّرُ ما كانَ لِنَفْسِهِ. فهذه جملَةُ تفسيرِ النصيحةِ له، الفَرْضِ منها والنافِلَةِ. فالفَرْضُ منها: مجانَبَةُ نَهْيِه، وإقامَةُ فَرْضِهِ بجميعِ جوارِحِه، ما كان مُطِيعًا له»[(١)].

٥ ـ مَحَبَّةُ مَن أَحبَّهم النَّبيُّ ﷺ:

لأنَّ مَحَبَّتَهُ مقتَضِيَةٌ لمحبةِ كُلِّ مَن أَحَبَّه، ومَن هو بسبَبِه مِن آلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ مِن المهاجِرين والأنصارِ رضي الله عنهم أجمَعِين، فمَن أَحَبَّ شيئًا أَحَبَّ مَن يُحِبُّه.

قال البيهقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ودَخَلَ في جملةِ مَحَبَّتِهِ ﷺ حُبُّ آلِه»[(٢)].

وإنَّ مِن أصولِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: أنهم يُحِبُّون أهلَ بيتِ رسولِ اللهِ ﷺ وأزواجَه، ويَتَوَلَّوْنَهم ويَحْفَظُون فيهم وَصِيَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ[(٣)].

فعن زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**(أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: كِتَابُ اللهِ فِيهِ الهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ)** فَحَثَّ على كِتَابِ اللهِ ورَغَّبَ فيه، ثُمَّ قال: **(وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي)**، فقيلَ لِزَيْدٍ: ومَن أهلُ

---

(١) انظر: «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (٢/ ٦٩١).

(٢) «شعب الإيمان» للبيهقي (١/ ٢٨٢). (٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣/ ٤٠٧).

بيتِهِ يا زَيْدُ؟ أليسَ نِسَاؤُهُ مِن أهلِ بَيْتِه؟ قال: نِسَاؤُهُ مِن أهلِ بَيْتِه»[(١)].

وهذه المحبَّةُ لآلِ بَيْتِه وصحابَتِهِ ﷺ تقتَضِي بُغْضَ مَن أَبْغَضَهم، ورَدْعَ شانِئِهم والمتطاوِلِ عليهم، فهذا مِن تَمَامِ نصرةِ النبيِّ ﷺ والذَّبِّ عن عِرْضِه.

٦ ـ الاعتِدَالُ في مَحَبَّتِه ﷺ:

فينبَغِي مجانَبَةُ مسلكِ أهلِ الإفراطِ في المَحَبَّةِ؛ الذين بالَغُوا في محبَّتِهِ ﷺ بابتِدَاعِهم أمورًا لم يَشْرَعْها اللهُ ورسولُه ﷺ؛ ظَنًّا منهم أنَّ فِعْلَ هذه الأمورِ هو علامَةُ المحبَّةِ وبُرْهَانُها؛ ومِن تلك الأمورِ: احتِفَالُهم بمَوْلِدِه، ومبالَغَتُهم في مَدْحِهِ، وإيصالُه إلى أمورٍ لا تنبَغِي إلا للهِ تعالى، ومِن ذلك قولُ قائِلِهم[(٢)] [من البسيط]:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمَمِ
إِنْ لَمْ تَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذًا بِيَدِي ... فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ يَا زَلَّةَ القَدَمِ

وقولُه:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَهَا ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

إضافَةً إلى صَرْفِ بعضِ أنواعِ العبادةِ له؛ كالدُّعَاءِ والتَّوَسُّلِ والاستِشْفَاعِ والحَلِفِ به والطَّوَافِ، والتَّمَسُّحِ بالحُجْرَةِ التي فيها قَبْرُهُ ﷺ، إلى غيرِ ذلك مِن البِدْعِيَّاتِ التي تُفْعَلُ بدَعْوَى المَحَبَّةِ للرسولِ ﷺ، فمَحَبَّةُ الرسولِ وتعظيمُه إنما تكونُ بتصديقِه فيما أخبَرَ به عن اللهِ، وطاعَتِهِ فيما أَمَرَ به، ومتابَعَتِه، ومَحَبَّتِهِ وموالاتِه؛ لا بالتكذيبِ بما أرسِلَ به، والإشراكِ به والغُلُوِّ فيه، فهذا لا يَعْدُو كونَه كُفْرًا به، وطَعْنًا فيما جاءَ به ومعاداةً له[(٣)].

---

(١) رواه مسلم (٤٥٢٩).

(٢) «ديوان البوصيري» (ص٢٣٨).

(٣) **انظر**: «الرد على الأخنائي واستحباب زيارة خير البرية» لابن تيمية (ص٢٤).

المطلب الثالث

تعظيمُ قَدْرِ النبيِّ ﷺ وتعزيرُه وتوقيرُه

مَقَامُ النبيِّ ﷺ يَعْلُو كُلَّ مَقَامٍ ـ سوَى اللهِ جَلَّ وعَلَا ـ لأنَّ اللهَ تعالى اختصَّهُ بالخِلَالِ والخِصَالِ والفضائِلِ والمناقِبِ في الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فهو أَكْرَمُ الخَلْقِ على اللهِ جلَّ وعَلَا وأَتْقَاهُم له، وأَقْرَبُهم عندَه مَنْزِلَةً ووسيلةً، وأكثرُ الأنبياءِ تَبَعًا، وجُعِلَتْ أُمَّتُهُ أفضلَ الأُمَمِ، وخُتِمَتْ به الرسالاتُ، ورَفَعَ اللهُ ذِكْرَهُ فلا يُذْكَرُ إلا مقرونًا باسمِهِ، وأَقْسَمَ اللهُ بحياتِه، ونادَاهُ بأَحَبِّ أسمائِه وأسنَى أوصافِه، وهو أَوَّلُ شافِعٍ ومُشَفَّعٍ، وجُعِلَ لواءُ الحمدِ بيَدِهِ يومَ القيامةِ، وأُعْطِيَ المقامَ المحمودَ والحَوْضَ المَوْرُودَ، وغيرَ ذلك مِن الفضائلِ والخصالِ(١).

ولهذا؛ فإنَّ اللهَ امتَنَّ على عبادِهِ بهذا النبيِّ الكريمِ ﷺ، قال ﷻ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، فاللهُ تعالى أَكْرَمَ هذه الأُمَّةَ وأَعَزَّهَا بمبعَثِ النبيِّ ﷺ، فهو قائِدُها ومُرَبِّيها ومَصْدَرُ أَمْنِها ورِفْعَتِها في الدُّنْيا والآخِرَةِ.

ولذلك؛ فإنَّ إجلالَ النبيِّ ﷺ وتعظيمَه وتوقيرَه حَقٌّ له على كلِّ مسلمٍ، وهي «شُعْبَةٌ مِن شُعَبِ الإيمانِ، ومَنْزِلَةٌ فوقَ منزلةِ المَحَبَّةِ؛ لأنَّه ليس كلُّ مُحِبٍّ مُعَظِّمًا»(٢).

◻ أولًا: مفهومُ تعظيمِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه وتعزيرِه، ووجوبُ ذلك:

قال ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

التعزيرُ: مرادِفٌ للنصرةِ والتأييدِ، وهو: «اسمٌ جامعٌ لنَصْرِهِ وتأييدِهِ ومَنْعِهِ مِن كلِّ ما يُؤْذِيه.

---

(١) **انظر**: «خصائص المصطفى ﷺ بين الغلوِّ والجفاء» للصادق إبراهيم (ص٢٥ ـ ٦٥).

(٢) **انظر**: «المنهاج في شعب الإيمان» للحسين بن الحسن الحليمي (٢/ ١٢٤).

والتوقيرُ: اسمٌ جامِعٌ لكلِّ ما فيه سكينَةٌ وطمأنينةٌ مِن الإجلالِ والإكرامِ، وأنْ يعامَلَ مِن التشريفِ والتكريمِ والتعظيمِ بما يَصُونُه عن كلِّ ما يُخْرِجُه عن حَدِّ الوَقَارِ»[١].

والتعظيم هو: التبجيلُ، والتنزيهُ عن المعايِبِ[٢].

وتوقيرُ النبيِّ ﷺ وتعزيرُه وتعظيمُه واجبٌ نصًّا وعَقْلًا:

• **أما دلالةُ النَّصِّ**: فمنها قولُه ﷻ: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ وهي نَصٌّ في وجوبِ تعظيمِه وتوقيرِه؛ لأنَّ في الجَمْعِ الحاصِلِ في الآيَةِ بينَ الإيمانِ به وتعظيمِه، تنبيهًا وإرشادًا إلى أنَّ القِيَامَ بحقوقِهِ ﷺ يُعَدُّ مِن الإيمانِ الواجِبِ الذي لا يَتِمُّ إيمانُ العَبْدِ إلا به.

ومنها قولُه ﷻ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، قال قتادةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَرَهُم أنْ يُفَخِّمُوه ويُشَرِّفُوه»[٣].

• **وأما دلالةُ العَقْلِ**: فعِظَمُ مِنَّةِ النبيِّ ﷺ على المؤمِنِين موجِبَةٌ لتعظيمِه وتوقيرِه، قال الحَلِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمعلومٌ أنَّ حقوقَ رسولِ اللهِ ﷺ أَجَلُّ وأعظَمُ وأكرَمُ وألزَمُ لنا وأوجَبُ علينا مِن حقوقِ الساداتِ على مماليكِهم والآباءِ على أولادِهم؛ لأنَّ اللهَ تعالى أنقَذَنا به مِن النارِ في الآخِرَةِ، وعَصَمَ به لنا أرواحَنا وأبدانَنَا وأعراضَنا وأموالَنَا وأهلِينا وأولادَنا في العاجِلَةِ، فهدانا به لِمَا إذا أَطَعْنَاه فيه أَدَّانا إلى جَنَّاتِ النَّعِيمِ؛ فأيَّةُ نِعْمَةٍ تُوازِي هذه النِّعَمَ، وأيَّةُ مِنَّةٍ تُدَانِي هذه المِنَنَ؛ فأيُّ رُتْبَةٍ تُضَاهِي هذه الرُّتْبَةَ، وأيُّ دَرَجَةٍ تُسَاوِي في العُلَا هذه الدرجةَ؛ فحَقٌّ علينَا أنْ نُحِبَّهُ ونُجِلَّهُ ونُعَظِّمَه ونَهَابَه أكثَرَ مِن إجلالِ كُلِّ عَبْدٍ سَيِّدَهُ وكُلِّ وَلَدٍ والِدَهُ»[٤].

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٤٢٢).
(٢) **انظر**: «لسان العرب» (ع ظ م) (١٢/ ٤١٠).
(٣) «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٣٠).
(٤) «المنهاج في شعب الإيمان» (ص١٢٤ ـ ١٢٥).

◻ ثانيًا: التلازُمُ بينَ تعظيمِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِهِ ونُصْرَتِه:

تعظيمُ النبيِّ ﷺ وتوقيرُه وتعزيرُه أَوَّلُ مقاماتِ النُّصْرَةِ؛ لأنَّ في التعظيمِ تنزيهًا للنبيِّ ﷺ عن النقائِصِ والمعايبِ، وهو سَدٌّ يَحُولُ دُونَ تطاوُلِ المتطاوِلِين على مَقَامِه، كما أنَّ تعظيمَ النبيِّ ﷺ مِن أعظمِ مُحَفِّزَاتِ النُّصْرَةِ وأسبابِها ودوافِعِها، فالمنتَصِرُ للنبيِّ ﷺ إنما ينتَصِرُ له في نَفْسِهِ أولًا بالتعظيمِ والتوقيرِ، فلا يَصْدُرُ منه قولٌ ولا فِعْلٌ فيه انتقاصٌ أو ازدِرَاءٌ، كما أنَّ التعظيمَ يُوَلِّدُ في النَّفْسِ صِدْقَ النُّصْرَةِ والدفاعِ عنه والردِّ على المتطاوِلِين، فالنفوسُ مجبولَةٌ على افتِدَاءِ المُعَظَّمِ، بكُلِّ غالٍ ونَفِيسٍ.

مِن أَجْلِ هذا؛ قَرَنَ اللهُ تعالى بينَ مَقَامِ التعزيرِ والتوقيرِ ومقامِ النُّصْرَةِ في كتابِه، فقال: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فالنُّصْرَةُ لا تكونُ إلا بالتعظيمِ والإجلالِ والتوقيرِ، قال الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ: «التعزيرُ في هذا الموضِعِ: التقويَةُ بالنَّصْرِ والمَعُونَةِ، ولا يكونُ ذلك إلا بالطاعةِ والتعظيمِ والإجلالِ»(١).

◻ ثالثًا: لوازِمُ تعظيمِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه وعلاماتُه:

١ - الاعتِدَالُ في تعظيمِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه:

تعظيمُ النبيِّ ﷺ وتوقيرُه مِن الأمورِ التَّعَبُّدِيَّةِ التي تَعَبَّدَ اللهُ بها عبادَه، فالعباداتُ مَبْنَاها على الشَّرْعِ والاتِّبَاعِ، لا على الهَوَى والابتِدَاعِ، قال ﷻ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَـٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثِيَة: ١٨]، فالمسلِمُ مأمورٌ بتعظيمِ النبيِّ ﷺ دُونَ مجاوَزَةِ الحَدِّ الشرعيِّ، ودُونَ إحداثِ البِدَعِ التي ما أَنْزَلَ اللهُ بها مِن سُلْطَانٍ بدَعْوَى تعظيمِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه؛ لأنَّ المقاصِدَ المُنِيفَةَ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلا بالوسائِلِ المشروعةِ، فالوسائلُ تَبَعٌ للمقاصِدِ في الأحكامِ.

---

(١) «تفسير الطبري» (٢٢/٢٠٨).

٢ ـ تعظيمُ النبيِّ ﷺ شامِلٌ لِلِّسَانِ والقَلْبِ والأركانِ:

تعظيمُ النبيِّ ﷺ محلُّهُ القَلْبُ وترجمانُهُ اللسانُ والجوارِحُ؛ فينبَغِي أن تتواطَأَ جميعًا لتعظيمِه:

• **أما تعظيمُ القَلْبِ:** فيكونُ بتقديمِ مَحَبَّتِهِ على النَّفْسِ والوَلَدِ والوالِدِ والناسِ أجمَعِين، التي مِن لوازِمِها الإكثارُ مِن ذِكْرِهِ الذي هو سَبَبٌ لدوامِ مَحَبَّتِه ﷺ وزيادَتِها وتضاعُفِها.

وكذلك فإنَّ مِن تعظيمِ القَلْبِ استشعَارَهُ لِهَيْبَةِ النبيِّ ﷺ وجلالَةِ قَدْرِهِ وعظيمِ شأنِه، واستحضارَهُ لِمَحَاسِنِه ومكانَتِهِ ومَنْزِلَتِه، والمعاني الجالِبَةِ لِحُبِّهِ وإجلالِه وكلِّ ما مِن شأنِهِ أنْ يَجْعَلَ القلبَ ذاكِرًا لحَقِّهِ مِن التوقيرِ والتعزيرِ، ومعتَرِفًا به ومُذْعِنًا له.

• **وأما تعظيمُ اللِّسَانِ:** فهو الثَّنَاءُ عليه بما هو أهلُهُ مما أَثْنَى به عليه رَبُّهُ وأثنَى على نَفْسِهِ مِن غيرِ غُلُوٍّ ولا تقصيرٍ. ومِن أَخَصِّ ذلك: الصلاةُ والسلامُ عليهِ ﷺ، فقد أَمَرَ اللهُ عبادَهُ المؤمِنين بأَنْ يُصَلُّوا على النبيِّ ﷺ، فقالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وهذا مِن تعظيمِهِ ﷺ وتوقيرِه.

قال الحَلِيمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «معنَى الصلاةِ على النبيِّ عِلْمًا: تعظيمُه، **فمعنَى** قولِنا: «اللَّهُمَّ صَلِّ على محمَّدٍ» عَظِّمْ محمَّدًا، **والمرادُ:** تعظيمُه في الدُّنْيا بإعلاءِ ذِكْرِهِ وإظهارِ دِينِهِ وإبقاءِ شريعَتِهِ، وفي الآخِرَةِ بإجزالِ مَثُوبَتِهِ وتشفيعِه في أُمَّتِهِ وإبداءِ فضيلَتِهِ بالمقامِ المحمودِ، وعلى هذا **فالمرادُ** بقولِه ﷻ: ﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ﴾ ادْعُوا رَبَّكُم بالصلاةِ عليه»[١].

ـ **ومِن تعظيمِ اللِّسَانِ كذلك:** أنْ نَتَأَدَّبَ عندَ ذِكْرِهِ بأَلْسِنَتِنا؛ وذلك بأنْ نَقْرِنَ ذِكْرَ اسمِه بلَفْظِ النبوَّةِ أو الرسالةِ مع الصلاةِ والسلامِ عليه ﷺ.

قال ﷻ: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ﴾ [النور: ٦٣]،

(١) «المنهاج في شعب الإيمان» (٢/ ١٣٤).

فأَمَرَ سبحانَه ألَّا يُدْعَى رسولُه بما يَدْعُو الناسُ بعضَهم بعضًا، بل يُقَالُ: يا رَسُولَ اللهِ، يا نَبِيَّ اللهِ، ولا يُقَالُ: يا محمَّدُ، وقد كانَ الصحابَةُ لا يخاطِبُونَه إلا بـ«يا رسولَ اللهِ، يا نَبِيَّ اللهِ».

وإذا كانَ هذا في حياتِهِ، فهكذا في مَغِيبِهِ؛ لا ينبَغِي أن يُجْعَلَ ذِكْرُهُ مِن جِنْسِ ما يُذْكَرُ به غيرُه، بل يَجِبُ أنْ يُقْرَنَ ذِكْرُهُ بالنبوَّةِ أو الرسالةِ، وأن يُدْعَى له بأشرَفِ دُعَاءٍ، وهو الصلاةُ عليه ﷺ[١]. فهذا مِن التعظيم الواجبِ له ﷺ، وفي الحديثِ: (**رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**)[٢]، وفي الحديثِ الآخَرِ: (**الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**)[٣].

- **ومِن تعظيم اللِّسَانِ**: تعدادُ فضائِلِه وخصائِصِه ومعجزَاتِه ودلائِلِ نُبُوَّتِه، وتعريفُ الناسِ بسُنَّتِهِ، وتعليمُهم إيَّاها، وتذكيرُهم بمكانَتِهِ ومنزِلَتِهِ وحقوقِهِ، وذِكْرُ صفاتِهِ وأخلاقِهِ وخِلَالِه وما كانَ مِن أَمْرِ دعوَتِهِ وسيرَتِهِ وغَزَوَاتِهِ، والتَّمَدُّحُ بذلك شِعْرًا ونَثْرًا، بشرطِ أنْ يكونَ ذلك في حدودِ ما أَمَرَ به الشارعُ الكريمُ، مع الابتِعَادِ عن مظاهِرِ الغُلُوِّ والإطراءِ المحظورِ.

• **وأما تعظيمُ الجوارِحِ له ﷺ**: فهو العملُ بشريعَتِهِ، والتأسِّي بسُنَّتِهِ، والأخذُ بأوامِرِه ظاهِرًا وباطِنًا والتمسُّكُ بها والحِرْصُ عليها، وتحكيمُ ما جاءَ به في الأمورِ كُلِّها، والرِّضَا بحُكْمِهِ والتسليمُ له، والسَّعْيُ في إظهارِ دِينِهِ، ونَصْرُ ما جاءَ به، وتبليغُ رسالَتِهِ للناسِ، ودعوَتُهم للإيمانِ به، والذَّبُّ عن سُنَّتِهِ والدفاعُ عنها وتعلُّمُها وتعليمُها وخِدْمَتُها، والموالاةُ والمعاداةُ والحُبُّ والبُغْضُ

---

(١) **انظر**: «جلاء الأفهام» (ص٨٠).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٣٥٤٥)، وأحمدُ في «مسنده» (١٢/ ٤٢١)، رقم (٧٤٥١)، والحاكمُ في «المستدرك» (١/ ٧٣٤)، رقم (٢٠١٦)، وقال الألبانيُّ في «صحيح الترمذي» (٣/ ١٧٧): «حديثٌ صحيحٌ بشواهِدِه».

(٣) رواه النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٧٨٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٣٤)، رقم (٢٠١٥)، وأحمدُ في «مسنده» (٣/ ٢٥٨)، رقم (١٧٣٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ١٣٩).

لأَجْلِهِ، وجهادُ مَن خالَفَه[١].

والاجتنابُ لِمَا نَهَى عنه وزَجَر، والبُعْدُ عن مَعْصِيَتِه ومخالَفَتِهِ والحَذَرُ مِن ذلك، والتوبةُ والاستغفارُ عما وَقَعَ فيه الزَّلَلُ والتقصيرُ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنَّما تعظيمُ الرسلِ بتصديقِهم فيما أخبَرُوا به عن اللهِ وطاعَتِهم فيما أَمَرُوا به ومتابَعَتِهم ومَحَبَّتِهم وموالاتِهم»[٢].

٣ ـ توقيرُ النبيِّ ﷺ في آلِهِ وأزواجِهِ أُمَّهاتِ المؤمِنِين:

لقد خَصَّ اللهُ آلَ بيتِ النبوَّةِ بالتشريفِ والتكريمِ والمنزلةِ الرفيعةِ، وأوجَبَ على المسلِمِين توقيرَهم وتعظيمَهم، وإنزالَهم مكانَتَهم؛ ومن ذلك أَمْرُهُ جلَّ وعلا أنْ يُجْعَلَ لهم خُمُسُ الغنائِمِ، فقال: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وأَمَرَ بالصلاةِ عليهم، كما في حديثِ كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (قولُوا: **اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**...)[٣]، وأَمَرَنا أنْ نَحفَظَ وَصِيَّتَه في أهلِ بَيْتِهِ حيثُ قال ﷺ: (**أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي**...)[٤].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا تُنْكَرُ الوصايَةُ بأهلِ البيتِ، والأمرُ بالإحسانِ إليهم واحتِرَامهم وإِكْرَامهم؛ فإنَّهم مِن ذُرِّيَّةٍ طاهرةٍ مِن أشرَفِ بيتٍ وُجِدَ على ظَهْرِ الأرضِ فَخْرًا وحَسَبًا ونَسَبًا، ولا سِيَّمَا إذا كانُوا مُتَّبِعِين للسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الصحيحةِ الواضحةِ الجَلِيَّةِ كما كانَ عليه سلَفُهم؛ كالعَبَّاسِ وبَنِيه، وعَلِيٍّ وأهلِ بَيْتِهِ وذُرِّيَّتِهِ رضي اللهُ عنهم أجمَعِين»[٥].

---

(١) انظر: «حقوق النَّبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (٢/ ٤٧٥).

(٢) «الرد على الإخنائي» (ص٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٥)، ومسلم (٦٤٣).

(٤) تقدَّمَ تخريجُه (ص٥٩٩) من هذا الكتاب.

(٥) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٢٠١).

٤ ـ توقيرُهُ ﷺ في أصحابِهِ رضي الله عنهم:

ومِن توقيرِهِ وبِرِّهِ ﷺ: توقيرُ أصحابِهِ وبِرُّهم، ومعرفةُ حَقِّهِم والاقتداءُ بهم، وحسنُ الثَّنَاءِ عليهم، والاستغفارُ لهم، والإمساكُ عما شَجَرَ بينَهم، ومعاداةُ مَن عادَاهم، والإضرابُ عن أخبارِ المُؤَرِّخِين، وجَهَلَةِ الرُّوَاةِ، وضُلَّالِ الشِّيعَةِ والمبتَدِعِين، القادِحَةِ في أَحَدٍ منهم، وأن نلتَمِسَ لهم فيما نُقِلَ عنهم مِن مِثْلِ ذلك فيما كان بَيْنَهم مِن الفِتَنِ أَحْسَنَ التأويلات، ويُخَرَّجَ لهم أصوبُ المَخَارِجِ؛ إذ هم أهلٌ لذلك، ولا يُذْكَرَ أحدٌ منهم بسُوءٍ، ولا يُغْمَصَ عليه أَمْرٌ، بل تُذْكَرُ حَسَنَاتُهم وفضائِلُهم، وحَمِيدُ سِيرَتِهم، ويُسْكَت عمَّا وَرَاءَ ذلك»[١].

٥ ـ تعظيمُ شعائِرِ الدِّينِ ومعالِمِه:

وذلك بتشييدِها، وصيانَتِها، وعمارَتِها بالذِّكْرِ وحِلَقِ العِلْمِ، وتنزيهِها مِن معايبِ الأقوالِ والأفعالِ الحِسِّيَّةِ والمعنَوِيَّةِ، على نحوِ ما تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ في فصلِ نُصْرَةِ المقدَّسَاتِ ومعالِمِ الدِّين[٢].

المطلب الرابعُ

طاعةُ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعُ سُنَّتِه

طاعةُ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعُه، هي تَرْجُمَانُ المَحَبَّةِ والتعظيمِ والتوقيرِ؛ فإنَّ الجوارِحَ طَوْعٌ لِمَا وَقَرَ في القَلْبِ مِن المَحَبَّةِ والتعظيمِ، وبحسبِها يكونُ كمالُ الطاعةِ والنصرةِ أو نقصانُها.

☐ أولًا: وجوبُ طاعةِ النبيِّ ﷺ واتِّباعِه:

فَرَضَ اللهُ على جميعِ الخَلْقِ الإيمانَ بنَبِيِّهِ ﷺ وطاعَتَه واتِّبَاعَه، وإيجابَ ما أَوْجَبَه، وتحريمَ ما حَرَّمَهُ، وشَرْعَ ما شَرَعَه، وبه فَرَّقَ اللهُ بينَ الهُدَى

---

(١) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٦١١).

(٢) **انظر**: (ص٧٠٥) من هذا الكتاب.

والضَّلَالِ، والرَّشَادِ والغَيِّ، والحَقِّ والباطِلِ، والمعروفِ والمُنْكَرِ؛ وهو الذي شَهِدَ اللهُ له بأنَّه يَدْعُو إليه بإِذْنِه، ويهدِي إلى صراطٍ مستَقِيمٍ وأنَّه على صراطٍ مستَقِيمٍ؛ قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦].

والأدلةُ على وجوبِ طاعةِ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعِهِ كثيرةٌ جدًّا، منها قولُه ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، فجَعَلَ طاعَتَه ﷺ مِن طاعةِ اللهِ تعالى؛ فدَلَّ ذلك على وجوبِها وعِظَمِ مكانَتِها[١].

وقال ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وجاء التحذيرُ والوعيدُ الشديدُ مِن مخالَفَةِ أَمْرِهِ وتَنَكُّبِ سُنَّتِهِ، قال ﷻ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، إلى غيرِ ذلك مِن آيِ الكِتَابِ.

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ واختِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)[٢].

كما أجمعَتِ الأُمَّةُ سلفًا وخَلَفًا على وجوبِ طاعةِ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعِ هَدْيِه، واقتِفَاءِ سُنَّتِهِ، ولا يُعْلَمُ لذلك مخالِفٌ كما قال الإمامُ الشافِعِيُّ رحمه الله وغيرُه[٣].

◻ ثانيًا: التلازُمُ بين طاعةِ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعِهِ ونُصْرَتِه:

إنَّ الغايَةَ مِن إرسالِ النبيِّ ﷺ لهذه الأُمَّةِ، هو حصولُ الاقتِدَاءِ به والتأسِّي بمَنْهَجِهِ، وطاعةُ أَمْرِهِ واجتنابُ نَهْيِهِ، قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن

---

(١) **انظر**: «تفسير أبي السعود» (٢/ ١٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (٢٤٥٦).

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣٣٩).

﴿...رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، «وبقَدْرِ هذا الاتِّباعِ والتأسِّي والطاعةِ تكونُ العِزَّةُ والكِفايَةُ والنُّصْرَةُ»[(١)].

ونصرةُ المسلمِ للنبيِّ ﷺ تكونُ بطاعةِ أَمْرِهِ في نَفْسِهِ، واتِّباعِ هَدْيِهِ وسُنَّتِهِ، وبطاعةِ أَمْرِهِ في غيرِه بالانتِصارِ مِن منتَقِصِه؛ فمَدارُ النُّصْرَةِ بهذا على صِدْقِ الانتِمَاءِ والاقتداءِ والطاعةِ.

□ ثالثًا: لوازمُ طاعَتِهِ ﷺ ومظاهِرُها:

١ ـ طاعةُ النبيِّ ﷺ في كلِّ ما أَمَرَ، واجتنابِ كلِّ ما نَهَى عنه:

المسلمُ الحَقُّ يُذْعِنُ ويسلِّمُ لأَمْرِ اللهِ وأَمْرِ رسولِهِ، ويَذَرُ ما تَهْوَى نَفْسُه استجابَةً وطاعةً وامتثالًا، قال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فمِن هذا المنطَلَقِ ينبَغِي للمسلمِ الالتِزَامُ والتمسُّكُ بالقرآنِ والسُّنَّةِ، بالقَبُولِ والتسليمِ والإيمانِ والتعظيمِ؛ فيُحِلُّ حلالَهما، ويُحَرِّمُ حرامَهُما، ويَتَّخِذُ منهما منهجًا لجميعِ شُؤُونِه وأحوالِه؛ يرجِعُ إليه امتِثالًا لنِدَاءِ اللهِ حيثُ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقد تقدَّمَ قولُ النبيِّ ﷺ في الحديثِ الصحيحِ: **(إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)**[(٢)].

قال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ النَّاسَ أجمَعُوا أنَّ الردَّ إلى اللهِ سبحانَه هو الردُّ إلى

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٣٧).

(٢) انظر: (ص٨١٣) من هذا الكتاب.

كتابِه، والرَّدَّ إلى الرسولِ ﷺ هو الردُّ إليه نَفْسِهِ في حياتِهِ، وإلى سُنَّتِهِ بعدَ وفاتِه»[١].

٢ ـ الاقتِدَاءُ بالنبيِّ ﷺ:

الاقتداءُ والتأسِّي بالنبيِّ ﷺ مِن أبرزِ مظاهرِ اتِّباعِه وأَهَمِّها، وهي تطبيقٌ عَمَلِيٌّ للنُّصْرَةِ، والنبيُّ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِجَمِيعِ أُمَّتِهِ، كما قال ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، «ومِن دَقِيقِ معنَى هذه الآيَةِ الكريمةِ: أنَّ اللهَ سبحانَه جَعَلَ الأُسْوَةَ في رسولِ اللهِ ﷺ، ولم يَحْصُرْه في وصفٍ خاصٍّ مِن أوصافِهِ أو خُلُقٍ مِن أخلاقِهِ أو عَمَلٍ مِن أعمالِهِ الكريمةِ، وما ذلك إلا مِن أَجْلِ أن يَشْمَلَ الاقتداءُ أقوالَه عليهِ الصلاةُ والسلامُ وأفعالَه وسيرَتَه كُلَّها، فيُقْتَدى به ﷺ بامتِثَالِ أوامِرِه واجتِنَابِ نواهِيه ويُقْتَدَى بأفعالِه وسلوكِهِ مِن الصَّبْرِ والشجاعةِ والثَّبَاتِ والأدبِ وسائِرِ أخلاقِه»[٢]، وعليه ينبغي لكلِّ مسلمٍ في مَقَامِ الطاعةِ والاقتِدَاءِ أمورٌ؛ **أبرَزُها**:

• **الاقتِدَاءُ به ﷺ في السَّمْتِ والخِلَالِ والطاعةِ والعِبَادَةِ**: وذلك بتعديلِ كُلِّ خُلُقٍ ذَمِيمٍ، وتعزيزِ كلِّ سُلُوكٍ فاضِلٍ، فسِيرَةُ النبيِّ ﷺ إنما هي مِيزَانُ التقويمِ للفَرْدِ المسلمِ، مِن خلالِها يُقَوَّمُ كلُّ فِكْرٍ مُعْوَجٍّ، وخُلُقٍ ذَمِيمٍ، كما أنَّ سِيرَتَهُ يَنْبُوعُ كلِّ حِكْمَةٍ، ومَوْرِدُ كُلِّ فضيلةٍ، وسبيلُ كلِّ طاعةٍ وقُرْبَةٍ.

• **الاقتِدَاءُ بالنبيِّ ﷺ في منهَجِ النُّصْرَةِ**: حيثُ لا يكونُ الانتِصَارُ مُثْمِرًا ولا مَشْرُوعًا، إلا إذا كان وَفْقَ هَدْيِ النبيِّ ﷺ ومنهَجِهِ، كما تقَدَّمَ[٣].

٣ ـ التحاكُمُ إلى سُنَّتِهِ ﷺ وشريعَتِه:

إنَّ التحاكُمَ إلى سُنَّةِ النبيِّ ﷺ والتسليمَ لها والرِّضَا بحُكْمِها، أَصْلٌ مِن أصولِ الاتِّبَاعِ، ودليلٌ على الإيمانِ وحُسْنِ الاقتِدَاءِ، قال ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ٤٩).

(٢) «القدوة مبادئ ونماذج» لصالح بن حميد (ص٦).

(٣) **انظر**: (ص٧٥٧) من هذا الكتاب.

﴿قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فكلُّ مَن خَرَجَ عن سُنَّةِ رسولِ اللهِ ﷺ وشريعَتِهِ فقد أَقْسَمَ اللهُ بنَفْسِهِ المُقَدَّسَةِ أنه لا يُؤْمِنُ حتى يَرْضَى بحُكْم رسولِ اللهِ ﷺ في جميع ما يَشْجُرُ بينَهم مِن أمورِ الدِّينِ والدُّنْيا، وحتى لا يَبْقَى في قلوبِهم حَرَجٌ مِن حُكْمِه»(١).

والتحاكُمُ إلى سُنَّتِهِ وشريعَتِهِ ينبَغِي أن يكونَ شامِلًا لكلِّ مناحِي الاعتِقَادِ والأحكام والعُقُودِ والمعامَلَاتِ؛ لا يستَثْنَى مِن ذلك شيءٌ.

وإنَّ التحاكُمَ لسُنَّتِهِ ﷺ وشريعَتِهِ مِن أعظم مقاماتِ النُّصْرَةِ في هذا العصرِ، حيثُ رَغِبَ كثيرٌ مِن الناسِ عن هَدْيِهِ واستَبْدَلُوا بِه القوانينَ الوَضْعِيَّةَ، والأحكامَ الجائِرَةَ، وفي هذا لَمْزٌ وطَعْنٌ في كَمَالِ هَدْيِهِ وشريعَتِه.

٤ ـ البُعْدُ عن الغلُوِّ والابتِدَاعِ:

ينبَغِي لأهلِ الاتِّبَاعِ النَّأْيُ عن الغُلُوِّ والابتِدَاعِ في سائِرِ مقاماتِ الدِّينِ ومعالِمِه، ومِن ذلك:

• **البُعْدُ عنِ الغُلُوِّ في مَحبَّةِ النبيِّ ﷺ وتَعْظِيمِه**: فالمُحِبُّ الصادِقُ، والمُتَّبِعُ الحَقُّ، إنما يُطِيعُ أَمْرَ اللهِ في رسولِه، وأَمْرَ رسولِه فيه، فلا يَخْرُجُ به عن حَدِّ الاعتِدَالِ سواءٌ في الاعتقادِ أو الأقوالِ أو الأفعالِ، فيُنْزِلُ النبيَّ ﷺ منزِلَتَهُ التي أَنْزَلَهُ اللهُ فيها، وجاءتِ السُّنَّةُ ببيانِها، فلا يُحْدِثُ ما لم يَشْرَعْه اللهُ مِن مظاهِرِ المَحَبَّةِ والتعظيم(٢).

وفي هذا الاتِّبَاعِ والبُعْدِ عن الابتِدَاعِ، كمالُ النُّصْرَةِ بالموافَقَةِ، كما جاءَ في الحديثِ: (**لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**)(٣).

• **البُعْدُ عنِ الغُلُوِّ والابتِدَاعِ في العِبَادَةِ**: فمِن كمالِ تعظيمِ النبيِّ ﷺ

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٧١).

(٢) **انظر**: «حقوق النَّبي ﷺ على أُمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (٢/ ٧٠٩) وما بعدها.

(٣) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٣٢٧٧).

وطاعَتِه، الاقتصارُ على سُنَّتِهِ وهَدْيِهِ وشريعَتِهِ، واعتِقَادُ كمالِ الخَيْرِ والرُّشْدِ فيها، والنَّقْصِ والضَّعَةِ في غيرِها؛ لأنَّ المبتَدِعَ منتَقِصٌ للنبيِّ ﷺ ضِمْنًا؛ بظَنِّهِ الكمالَ في غيرِ شريعَتِهِ، وبلَمْزِهِ النبيَّ ﷺ بالتقصيرِ في بلاغِهِ ودعوَتِه، كما قال الإمامُ مالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: «مَنِ ابتَدَعَ في الإسلامِ بِدْعَةً يَرَاها حَسَنَةً، زَعَمَ أنَّ محمَّدًا ﷺ خانَ الرِّسَالَةَ؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فما لم يكنْ يومَئِذٍ دِينًا، فلا يكونُ اليومَ دِينًا»[١].

فكيفَ ينتَصِرُ المسلمُ لنَبِيِّه ﷺ وهو واقِعٌ في انتقاصِهِ ولَمْزِه؟! وكيفَ يَنْصُرُه وهو مُعْرِضٌ عن سُنَّتِهِ وشريعَتِه؟! فالنُّصْرَةُ إنما تكونُ على قَدْرِ الاتِّبَاعِ والبُعْدِ عن الابتِدَاعِ.

لأنَّ ظهورَ الدِّينِ وانتِصَارَه لا يكونُ إلا مع الطائفةِ المنصورةِ، والفِرْقَةِ الناجِيَةِ، كما جاءَ في الحديثِ: (**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**)[٢]، وفي روايةٍ: (**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةً حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**)[٣].

فهذه نصوصٌ صحيحةٌ صريحةٌ في كونِ كمالِ الاتِّبَاعِ والطاعةِ والاقتِدَاءِ هي سبيلَ النصرةِ والتمكينِ، في كلِّ زمانٍ ومكانٍ.

٥ ـ الحِرْصُ على تَعَلُّمِ سُنَّتِه ﷺ والنَّظَرِ في سِيرَتِه:

لا طريقَ لطاعةِ النبيِّ ﷺ والاقتِدَاءِ بسُنَّتِهِ وشريعَتِه إلا بتَعَلُّمِها؛ وحيثُ إنَّ الطاعةَ والاتِّبَاعَ والاقتِدَاءَ واجِبَةٌ، فوسيلةُ الواجِبِ واجِبَةٌ، وما لا يَتِمُّ الواجِبُ إلا به فهو واجِبٌ.

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٣).

(٢) أخرجه البخاريُّ مِن حديثِ المغيرةِ بنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه (٦٩٠١)، ومسلمٌ مِن حديثِ جابرِ بنِ عبد الله رضي الله عنهما (٢٥١) واللفظُ له.

(٣) رواه ابنُ حِبَّان في «صحيحه» (١٥/ ١٠٩)، رقم (٦٧١٤)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٨/ ٢٠٠)، رقم (٨٣٩٧)، والبيهقيُّ في «سننه الكبرى» (٨/ ١٨١)، رقم (١٨٣٩٨)، وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيقِه لصحيحِ ابنِ حِبَّان: «إسنادُه صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ».

وقد تضافَرَتِ الأدلَّةُ على وجوبِ تعلُّمِ السُّنَّةِ والشريعةِ والسيرةِ وجوبًا عينيًّا فيما لا تقومُ عبادَةُ المسلِمِ إلا به، **ومِن ذلك**:

قولـه ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

قال القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذه الآيَةُ أصلٌ في وجوبِ طَلَبِ العِلْمِ»(١).

وذلك لإيجابِ طَلَبِ العِلْمِ على الطائِفَةِ النافِرَةِ أصالَةً، وعلى أقوامِهم إذا رَجَعُوا إليهم تبَعًا.

وعن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(طَلَبُ العِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)**(٢).

قال الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلُّ عَمَلٍ كان عليكَ فَرْضًا، فطَلَبُ عِلْمِهِ فَرْضٌ، وما لم يكنِ العَمَلُ به عليكَ فَرْضًا، فليس طَلَبُ عِلْمِهِ عليكَ بواجِبٍ»(٣).

المطلَبُ الخامِسُ

الدفاعُ عنِ النبيِّ ﷺ وعن شريعَتِه

إنَّ الدِّفاعَ عن النبيِّ ﷺ والذَّبَّ عن سُنَّتِهِ يكونُ بامتِثَالِ أَمْرِهِ واجتِنَابِ نَهْيِهِ، ومَحَبَّتِهِ وتعظيمِه والإيمانِ به كما تَقَدَّمَ؛ ويكونُ أيضًا ببُغْضِ شانِئِه، والرَّدِّ على المسيءِ إليه، ورَدْعِه.

ودفاعُ الفَرْدِ المسلمِ عن النبيِّ ﷺ والذَّبُّ عن شريعَتِهِ يكونُ بأمورٍ؛ **أبرَزُها**:

---

(١) «تفسير القرطبي» (٨/ ٢٩٣).

(٢) رواه ابن ماجه في «سننه» (٢٢٢)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١/ ٧)، رقم (٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣/ ٤٣٥).

(٣) **انظر**: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ١٦٩).

▫ أولًا: الإنكارُ القَلْبِيُّ:

مَنَاطُ النُّصْرَةِ هو الاستطاعةُ؛ وحَظُّ الفَرْدِ منها في مَقَامِ الذَّبِّ والدفاعِ يكونُ بالإنكارِ القَلْبِيِّ، المشتَمِلِ على البراءةِ مِن المسيئِين وبُغْضِ أفعالِهم.

لأنَّ النصرةَ باللسانِ والرَّدَّ على المسيءِ مَقَامٌ يَحتاجُ إلى عِلْمٍ وفِقْهٍ، ورَدْعُ المتطاوِلِ باليَدِ مَقَامٌ يحتاجُ إلى قُوَّةٍ وسلطانٍ؛ فتَمَحَّضَ الدَّفْعُ بالقَلْبِ للمسلمِ؛ ولهذا جاءَ في حديثِ سَعْدِ بنِ سِنَانٍ الأنصارِيِّ رضي الله عنه قولُه ﷺ: **(مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)**[١].

والنصرةُ القَلْبِيَّةُ واجبةٌ في كلِّ حالٍ، سواءٌ تَعَيَّنَ الذَّبُّ والنصرةُ أو لم يتعيَّنْ على آحادِ المؤمِنين؛ قال ابنُ النَّحَّاسِ رحمه الله: «وأمَّا الإنكارُ بالقَلْبِ - وهو كراهَةُ تلك المَعْصِيَةِ، وبُغْضُها - فلا يَسْقُطُ عن مُكَلَّفٍ بوجهٍ مِن الوُجُوهِ؛ إذ لا عُذْرَ يَمْنَعُ منه»[٢].

وقال ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «بحسبِ امْرِئٍ إذا رَأَى مُنْكَرًا لا يستَطِيعُ أنْ يُغَيِّرَهُ أنْ يَعْلَمَ اللهُ تعالى مِن قَلْبِهِ أنه له كارِهٌ»[٣].

قال القاضي عياضٌ رحمه الله: «قال أحمدُ بنُ محمَّدٍ: مِن مفروضاتِ القلوبِ: اعتِقَادُ النصيحةِ لرسولِ اللهِ ﷺ»[٤].

فالبراءَةُ مِن المسيئِين واجِبَةٌ في كلِّ حِينٍ، بنَصِّ قولِهِ عز وجل: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٩٥٦٨).
(٢) «تنبيه الغافلين» لمحيي الدين أبي زكريا ابن النحاس (ص١٩).
(٣) رواه البيهقيُّ في «الشعب» (٦/ ٩٥)، رقم (٧٥٨٩)، وإسنادُه لا بأسَ به.
(٤) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٣).

مِّنْهُۖ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وبالنَّظَرِ في أَدِلَّةِ الكتابِ والسُّنَّةِ نَجِدُ أنَّ معتَقَدَ الولاءِ والبَرَاءِ يَرْجِعُ إلى معنَيَيْنِ اثنَيْنِ، هما: الحُبُّ والنُّصْرةُ في الولاءِ، وضِدُّهما في البَرَاءِ.

فالوَلَاءُ شَرْعًا هو: حُبُّ اللهِ تعالى ورسولِه ودِينِ الإسلامِ وأتباعِهِ المسلِمين، ونُصْرةُ اللهِ تعالى ورسولِه ودينِ الإسلامِ وأتباعِه المسلِمين.

والبَرَاءُ هو: بُغْضُ الطواغيتِ التي تُعبَدُ مِن دُونِ اللهِ تعالى (مِن الأصنامِ المادِّيَّةِ والمعنَوِيَّةِ: كالأهواءِ والآراءِ)، وبُغْضُ الكُفْرِ (بجميعِ مِلَلِهِ) وأتباعِه الكافِرين، ومعاداةُ ذلك كُلِّهِ[1].

□ ثانيًا: دفعُ كيدِ المسيئين حسبَ الإمكانِ:

إنَّ النصرةَ العَمَلِيَّةَ مَناطُها الاستطاعةُ كما تقدَّمَ، وعليه فإنَّ الفَرْدَ المسلِمَ قد ينتَقِلُ مِن العَجْزِ إلى القُدْرَةِ، وحينَ ذلك تتعَيَّنُ النصرةُ العَمَلِيَّةُ، **ومِن صُوَرِ ذلك:**

١ ـ الدُّعَاءُ وصِدْقُ الالتِجَاءِ:

إنَّ أعظَمَ ما يُسْتَنْزَلُ به النصرُ على الأعداء: هو دعاءُ ربِّ الأرضِ والسماء، وقد قَرَنَ اللهُ تعالى في كتابِهِ بينَ النَّصْرِ والدعاءِ في مَقَامِ الإساءةِ والابتلاء، فقال ﷻ ـ حكايَةً عن نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ ۝٩ فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَانتَصِرْ ۝١٠ فَفَتَحْنَآ أَبْوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ ۝١١ وَفَجَّرْنَا ٱلْأَرْضَ عُيُونًا فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ۝١٢ وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ۝١٣ تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ۝١٤ وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَآ ءَايَةً فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٩ ـ ١٥]، فأعظمُ الوسائلِ ابتداءً وانتهاءً في دفعِ الظُّلْمِ والانتصارِ للنبيِّ ﷺ هو الإخلاصُ في الدُّعَاءِ والالتجاءِ، فينبَغِي لكلِّ مسلمٍ أن ينتَصِرَ لنَبِيِّه ﷺ مِن المسيئين؛ بدُعاءِ رَبِّ العالَمِين أنْ يَقْتَصَّ مِن الظالِمِينَ المعتَدِين؛

---

(١) **انظر:** «الولاء والبراء بين الغلوِّ والجفاء» لحاتم بن عارف بن ناصر الشريف (ص٥).

وفي هذه الوسيلةِ أُسْوَةٌ بالأنبياءِ كما تَقَدَّمَ، وأسوةُ بنَبِيِّنا ﷺ حينَ قَنَتَ ودَعَا على الكُفَّارِ المسيئين لشريعَتِهِ وسُنَّتِهِ وعِرْضِهِ؛ وفيه أُسْوَةٌ بسَلَفِ الأُمَّةِ.

فعنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «لَمَّا آذَتْ قُرَيْش النبيَّ ﷺ؛ دَعَا عليهم بالهَلَاكِ وقالَ: (**اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**) لأبي جَهْلِ بنِ هِشَامٍ، وعُتْبَةَ بنِ ربيعةَ، وشَيْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ، والوَلِيدِ بنِ عُتْبَةَ، وأُبَيِّ بنِ خَلَفٍ، وعُقْبَةَ بنِ أبي مُعَيْطٍ، قال عبدُ اللهِ: فلقَدْ رأيتُهم في قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى»(١).

وعن عامِرِ بنِ سَعْدٍ، قال: «أَقْبَلَ سعدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه مِن أَرْضٍ له، فإذا النَّاسُ عُكُوفٌ على رَجُلٍ، فاطَّلَعَ فإذا هو يَسُبُّ طَلْحَةَ والزُّبَيْرَ وعَلِيًّا، فنَهَاه، فكأَنَّما زادَهُ إغرَاءً، فقال: وَيْلَكَ! ما تُرِيدُ إلى أنْ تَسُبَّ أقوامًا هم خيرٌ منك؟! لَتَنْتَهِيَنَّ أو لأَدْعُوَنَّ عليكَ! فقال: هِيه، فكأَنَّما تُخَوِّفُني نَبِيًّا مِن الأنبياءِ! فانطَلَقَ فدَخَلَ دارًا، فتَوَضَّأَ ودَخَلَ المسجِدَ، ثم قال: اللَّهُمَّ! إنْ كان هذا قد سَبَّ أقوامًا قد سَبَقَ لهم منكَ خَيْرٌ أَسْخَطَكَ سَبُّهُ إياهم، فأَرِني اليومَ به آيَةً تكونُ آيَةً للمؤمِنِين، قال: وتَخْرُجُ بُخْتِيَّةٌ مِن دارِ بني فُلَانٍ نَادَّةٍ لا يَرُدُّها شيءٌ، حتى تنتَهِيَ إليه، ويتفَرَّقُ الناسُ عنه، فتَجْعَلُهُ بينَ قوائِمِها، فتَطَؤُه حتى طَفِئَ. قال: فأنا رأيتُه يَتْبَعُهُ الناسُ ويقولون: استَجَابَ اللهُ لك أبا إسحاقَ، استجابَ اللهُ لك أبا إسحاقَ»(٢).

٢ - هَجْرُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ وعَدَمُ مجالَسَتِه:

إنَّ مجانَبَةَ أهلِ الإساءةِ ومفارَقَةَ مجالِسِهم متعَيِّنٌ على كلِّ أَحَدٍ، كما قال عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، ففي

---

(١) تقدَّم تخريجُه، **انظر**: (ص٤٢٨) من هذا الكتاب.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ١٤٠)، رقم (٣٠٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢١٨): «رجالُه رجالُ الصحيحِ».

الآيَةِ أَمْرٌ للنبيِّ ﷺ ولأُمَّتِهِ بمفارَقَةِ مجالِسِ المُبْطِلِين المسيئِين للهِ ولِدِينِه ولرسولِهِ، الخائِضِين في الباطِلِ والكُفْرِ والاستهزاءِ والسُّخْرِيَةِ، حتى يَكُفُّوا عن باطِلِهم وينتَهُوا عن إساءَتِهم(١).

٣ ـ المقاطَعَةُ الاقتصادِيَّةُ للمسيئِين(٢):

مِن أَهَمِّ وسائلِ نصرةِ اللهِ ونصرةِ نَبِيِّه ﷺ في هذا العصرِ: «المقاطَعَةُ الاقتصادِيَّةُ» لأعداءِ اللهِ وللمتطاوِلِين على رسولِ اللهِ ﷺ، وهذه الوسيلةُ لها شأنٌ ومَكَانٌ في هذا العصرِ؛ فينبَغِي للفَرْدِ المسلم الامتناعُ عن شِرَاءِ مُنْتَجَاتِ الأعداءِ بما يُلْحِقُ أضرارًا باقتصادِهم ويُضْعِفُه ويَدْفَعُ المسلِمِين إلى إنتاجِ سِلَعٍ بديلةٍ تكونُ دافعًا لتقويَةِ الاقتصادِ المسلِمِ.

والمقاطعةُ الاقتصادِيَّةُ بهذا الشكلِ وسيلةٌ مِن وسائلِ الجهادِ تتمَحْوَرُ بصورةٍ أساسيَّةٍ حولَ مَبْدَأِ تحقيقِ المصالِحِ ودرءِ المفاسِدِ، وهي بذلك ليسَتْ غايَةً في حَدِّ ذاتِها، فتُصْبِحُ تحريمًا لِمَا أَحَلَّهُ اللهُ مِن التعامُلِ الاقتصادِيِّ مع أهلِ الكِتَابِ والكُفَّارِ والمشرِكِين.

٤ ـ دعمُ مشاريعِ النصرةِ:

ينبغي للفردِ المسلم أنْ يَهُبَّ للذَّوْدِ عن نبيِّه الكريم ولو بجَهْدِ المُقِلِّ؛ فلا يَسْتَصْغِرَنَّ الدِّرْهَمَ والدِّرْهَمَيْنِ في سبيلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ؛ فإنَّ اللهَ يُبارِكُ في المالِ بالنِّيَّةِ الصالِحَةِ، كما جاءَ في حديثِ أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال لي النبيُّ ﷺ: **(لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا)**(٣).

وجاءَ النَّدْبُ والحَثُّ على الإنفاقِ في سبيلِ اللهِ، ومِن ذلك نصرةُ النبيِّ ﷺ ومعالِمِ دينِه؛ ولو باليَسِيرِ؛ وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ، قال: **(مَنْ بَنَى للهِ**

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٤٣٦).

(٢) سيأتي مَزِيدُ بيانٍ لأحكامِ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ، في وسائِلِ نصرةِ الأغنِيَاءِ.

(٣) رواه مسلم (٤٨٦٦).

مَسْجِدًا ـ وَلَوْ قَدْرَ مِفْحَصِ قَطَاةٍ[١] ـ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ»[٢].

٥ ـ الكَفُّ عن نَشْرِ ما يَأْفِكُ به المتطاوِلُون:

موقِفُ المسلمِ عندَ حُلُولِ الفِتَنِ والشُّبُهَاتِ هو الكَفُّ عن الخَوْضِ فيها؛ لأنَّ ذلك مِن شَأْنِهِ تأجيجُها ونَشْرُها وإحياؤُها، قال ﷻ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥ ـ ١٦]، وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّساء: ٨٣].

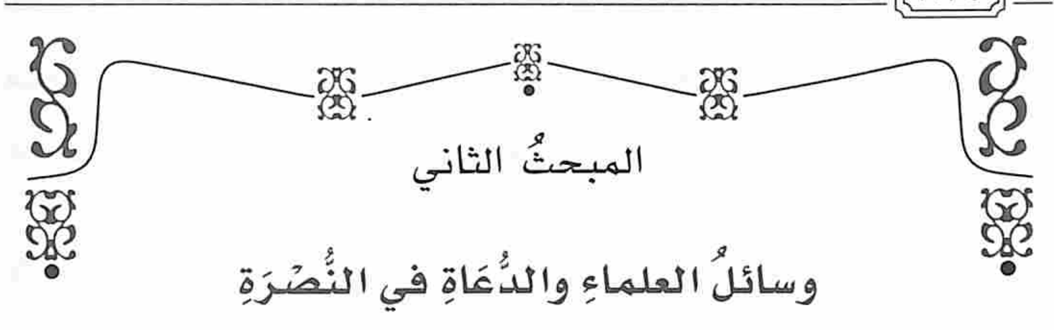
ولهذا كَرِهَ السلفُ روايَةَ ما نُسِبَ إلى النبيِّ ﷺ مِن النقائِصِ إلا ما تَقُومُ به الحاجَةُ للردِّ والنَّقْضِ، قال القاضي عِياضٌ رَحِمَهُ اللهُ ـ في حُكْمِ حكايَةِ ونَقْلِ ما يُعَابُ به النبيُّ ﷺ ـ: «... أمَّا حكايَةُ سَبِّهِ ﷺ والإزراءِ بمَنْصِبِه على وجهِ الحكاياتِ، والأسمارِ والطُّرَفِ، وأحاديثِ الناسِ ومقالاتِهم في الغَثِّ والسَّمِينِ، ومضاحِكِ المُجَّانِ، ونوادِرِ السُّخَفَاءِ، والخوضِ في قِيلَ وقَالَ، وما لا يَعْنِي؛ فكلُّ هذا ممنوعٌ، وبعضُه أَشَدُّ في المَنْعِ والعقوبةِ مِن بعضٍ، فما كان مِن قائِلِه الحاكي له على غيرِ قَصْدٍ أو معرفةٍ بِمِقْدَارِ ما حكاه، أو لم تكنْ عادَتَه، أو لم يكنِ الكلامُ مِن البَشَاعَةِ حيثُ هو، ولم يَظْهَرْ على حاكِيهِ استحسانُه واستصوابُه ـ: زُجِرَ عن ذلك، ونُهِيَ عن العودةِ إليه، وإنْ قُوِّمَ ببعضِ الأَدَبِ، فهو مستَوْجِبٌ له، وإن كانْ لَفْظُهُ مِن البشاعةِ حيثُ هو، كان الأَدَبُ أَشَدَّ»[٣].

---

(١) **مِفْحَصُ قَطَاةٍ: يعني:** الموضِعَ الذي تَجْثِمُ فيه القَطَاةُ، وهي طائِرٌ معروفٌ، **انظر:** «غريب الحديث» لابن سلام (٣/ ١٣٢).

(٢) رواه البَزَّارُ في «مسنده»، رقم (٤٠١٧)، والبيهقي في «سننه» (٢/ ٤٣٧)، رقم (٤٠٨٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب» (١/ ٦٦).

(٣) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ١٤٧).



المبحثُ الثاني

وسائلُ العلماءِ والدُّعَاةِ في النُّصْرَةِ

العلماءُ هم حَفَظَةُ هذا الدِّينِ وحُمَاتُه مِن كلِّ مُتَرَبِّصٍ حاقِدٍ، فهم الذين يَنْفُونَ عن كِتَابِ اللهِ تحريفَ الغالِين، وانتِحَالَ المُبْطِلِين، وتأويلَ الجاهِلِين، وهم الذين يَذُبُّونَ عن سَيِّدِ المرسَلِين وعن سُنَّتِهِ الغَرَّاءِ، وشِرْعَتِهِ السَّوِيَّةِ؛ فهم الحُصُونُ التي تَرُدُّ عن الإسلامِ كيدَ الكائِدِين، ومَكْرَ الماكِرِين.

قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النِّساء: ٨٣].

فالنُّصْرَةُ مِثْلَما تَقُومُ بالرَّدْعِ والقُوَّةِ فهي تَقُومُ بالعِلْمِ والحُجَّةِ، والقُوَّةُ تُطْلَبُ طَلَبَ وسائِلَ، والحُجَّةُ تُطْلَبُ طَلَبَ مقاصِدَ، والقُوَّةُ تابِعَةٌ والحُجَّةُ متبوعَةٌ.

قال الرازيُّ عندَ تفسيرِ قولِه ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ﴾ [غافر: ٥١]: «واعلَمْ أنَّ نُصْرَةَ اللهِ المُحِقِّينَ تَحْصُلُ بوجوهٍ، أَحَدُها: النصرةُ بالحُجَّةِ، وقد سَمَّى اللهُ الحُجَّةَ سُلطانًا في غيرِ موضِعٍ، وهذه النُّصْرَةُ عامَّةٌ للمُحِقِّين أجمَعَ، ونِعْمَ ما سَمَّى اللهُ هذه النُّصْرَةَ سلطانًا؛ لأن السَّلْطَنَةَ في الدُّنْيَا قد تَبْطُلُ، وقد تَتَبَدَّلُ بالفَقْرِ والذِّلَّةِ والحاجةِ والفُتُورِ، أما السلطنةُ الحاصِلَةُ بالحُجَّةِ فإنها تَبْقَى أَبَدَ الآبَادِ»(١).

فالأمانَةُ المَنُوطَةُ بالعلماءِ عظيمةٌ جدًّا؛ وذاك لأنَّهم مُضْطَلِعُون بمُهِمَّتَيْنِ عظيمتَيْنِ:

أَوَّلُهما: نشرُ سُنَّةِ سَيِّدِ المرسَلِين ﷺ، وبيانُ سماحةِ شِرْعَتِهِ، وفضائلِ

---

(١) «مفاتيح الغيب» (٢٧/ ٦٦).

دِينِهِ، وكريمِ سجاياهُ وخِلَالِه، وعظيمِ أخلاقِهِ وأَدَبِهِ، وهذا يُمَثِّلُ: (جانبَ التأسيسِ).

والثاني: دَحْضُ شُبَهِ المسيئين، ومجادَلَةُ المُبْطِلين، والرَّدُّ على الشانِئِين، وهذا يُمَثِّلُ: (جانِبَ المدافَعَةِ).

وينبغي للعلماءِ والدُّعَاةِ الإفادةُ مِن الوسائلِ الشرعيةِ التي تُوصِلُ إلى هذه المقاصِدِ النَّبِيلَةِ سواءٌ كانَتْ تأسيسًا أو مدافَعَةً، **ومِن أبرزِ هذه الوسائلِ ما يأتي في المطالب التالية**:

- المطلب الأول: **الخطابة والدروس والمحاضرات والندوات والمؤتمرات**
- المطلب الثاني: **الفتيا والقضاء**
- المطلب الثالث: **التأليف والتصنيف**
- المطلب الرابع: **الجدال والحوار والمناظرة**



المطلَبُ الأَوَّل

الخطابَةُ والدُّرُوسُ والمحاضَرَاتُ والنَّدَوَاتُ والمُؤْتَمَرَاتُ

الخطابَةُ والدروسُ وغيرُهما مِن الوسائلِ الدَّعويةِ الأَصِيلَةِ التي ثَبَتَ نَفْعُها، وكَثُرَ الانتفاعُ والاهتداءُ بها، ومهما بلغَتِ التّقنياتُ المعاصرةُ جَوْدَةً وسُرْعَةً؛ إلا أنَّ الوسيلَةَ الأصيلَةَ يَبْقَى نَفْعُها ويستَمِرُّ أَثَرُها؛ فينبَغِي للعلماءِ والدُّعَاةِ في هذا العصرِ الإفادةُ منها في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ تأسيسًا ومُدَافَعَةً، تعليمًا وإرشادًا لعُمُومِ المسلِمِين، ورَدًّا ومدافَعَةً لشُبَهِ المتطاوِلِين.

◻ أولًا: الخطابَةُ:

أ - مفهومُها:

- **الخُطْبَةُ لُغَةً**: مصدَرٌ فِعْلُه خَطَبَ، وهي اسمٌ للكلامِ الذي يَتَكَلَّمُ به

الخَطِيبُ، وهي الكلامُ المَنْثُورُ المُسَجَّعُ[(١)].

• **واصطلاحًا**: «هي قياسٌ مُرَكَّبٌ مِن مُقَدِّمَاتٍ مقبولةٍ أو مظنونةٍ مِن شخصٍ مُعْتَقَدٍ فيه، والغَرَضُ منها: ترغيبُ الناسِ فيما يَنْفَعُهم مِن أمورِ مَعَاشِهم ومَعَادِهم»[(٢)].

ب ـ أَهَمِّيَّةُ الخطابَةِ وضوابِطُها في مجالِ النُّصْرَةِ:

١ ـ تُعَدُّ الخُطْبَةُ إحدَى وسائِلِ الأداءِ البيانِيِّ في الإسلامِ، للدعوةِ إلى اللهِ تعالى، وتبليغِ دينِه، والتذكيرِ بأصولِهِ وفُرُوعِه، والأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، والنُّصْرَةِ والنُّصْحِ والإرشادِ إلى الخَيْرَاتِ، والفضائِلِ الفِكْرِيَّةِ والسُّلُوكِيَّةِ الباطِنَةِ والظاهِرَةِ؛ فهي بذلك مِن أَهَمِّ وسائلِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ لقُوَّةِ أدائِها، وعِظَمِ تأثيرِها.

٢ ـ إنَّ الخطابَةَ هي لِسَانُ دعوةِ الأنبياءِ جميعًا لأقوامِهم؛ بها يُقَوَّمُ المُعْوَجُّ، ويُبَصَّرُ الخَلْقُ، وبها تُسْتَثَارُ هِمَمُ العِبَادِ للذَّبِّ عن سَيِّدِ المرسَلِين؛ سواءٌ في ذلك خُطَبُ الجُمُعَةِ، أو الخُطَبُ التي تكونُ بينَ يَدَيِ الجِهَادِ والمعارِكِ.

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «والأنبياءُ دَعَوُا الجمهورَ بطريقِ الخطابَةِ»[(٣)].

٣ ـ الخطابَةُ هي صُلْبُ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ ـ وهذا الأخيرُ هو رَدِيفُ النُّصْرَةِ كما سَلَفَ[(٤)] ـ لصيانةِ جَسَدِ الأُمَّةِ مِن الهَدْمِ والتَّحَلُّلِ، كما أنَّها لازِمَةٌ لطَرْدِ الأهواءِ وعلاجِ الأمراضِ الدَّخِيلَةِ والمُتَوَطِّنَةِ.

ولهذا ينبَغِي للداعيةِ أن يستَخْدِمَ هذه الوسيلةَ لعلاجِ الآفَاتِ التي يَرَاها في أُمَّتِه، وهكذا كانَ المصطَفَى ﷺ يَخْطُبُ في الناسِ كُلَّما رَأَى فيهم مُنْكَرًا أو اعوِجَاجًا[(٥)].

---

(١) **انظر**: «لسان العرب» (خ ط ب) (١/ ٣٦١).

(٢) «التعريفات» (ص٩٩).

(٣) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٤٥).

(٤) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

(٥) **انظر**: «هداية المرشدين» (ص٧٣).

قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «وكان ﷺ يَخْطُبُ في كلِّ وَقْتٍ بما تقتَضِيه حاجَةُ المخاطَبِين ومصلحَتُهم»[١].

٤ ـ تُعَدُّ الخطابَةُ مِن أكثَرِ الوسائِلِ البيانِيَّةِ قُدْرَةً على إثارَةِ العواطِفِ، وتحريكِ المشاعِرِ، والتأثيرِ في النُّفُوسِ؛ فهي تُحَرِّكُ العواطِفَ وتُوَجِّهُها وِجْهَةً شرعيةً بعيدًا عن الانفِعَالاتِ الحماسِيَّةِ التي لا تَنْصُرُ حقًّا ولا تَرُدُّ باطلًا؛ وإنما تَزِيدُ الباطِلَ تَأَجُّجًا، والسوءَ تمادِيًا[٢].

٥ ـ الأصلُ في الخطابةِ أنها مِن الولاياتِ الدينِيَّةِ التي لا تنبَغِي إلا للإمامِ أو مَن يُعَيِّنُه؛ فلا ينبغي للدعاةِ وطَلَبَةِ العِلْم تَوَلِّي هذا الأمرِ إلا بإذْنٍ مِن إمامِ المسلِمِين؛ فعن عَوْفِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ)**[٣].

قال في «الفائق»: «**أي**: لا يَخْطُبُ إلا الأميرُ؛ لأنَّ الأُمَرَاءَ كانُوا يَتَوَلَّوْنَ الخُطَبَ بأَنْفُسِهم، والمأمورُ الذي اختارَه الأَئِمَّةُ فأَمَرُوه بذلك، ولا يختَارُون إلا الرِّضَا الفاضِلَ»[٤].

ج ـ كيفِيَّةُ تفعيلِ الخطابةِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ:

١ ـ ينبَغِي للخطيبِ أنْ يُنَوِّعَ في مَضامِينِ خُطْبَتِه؛ خصوصًا ما تَعَلَّقَ منها بسِيرَةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه، فيُخَصِّصَ مثلًا خُطَبًا في بيانِ شمائِلِه، وأُخْرَى في بيانِ خصائِصِه، وأُخْرَى في تفنيدِ الشُّبَهِ التي تُثَارُ حولَه ﷺ.

٢ ـ كما ينبغي أن يُوَضِّحَ للعامَّةِ الأسلوبَ الأمثَلَ، والمنهَجَ الأقوَمَ في نصرةِ النبيِّ ﷺ، مُنَبِّهًا ومُحَذِّرًا مِن الوسائلِ البِدْعِيَّةِ والمُحَرَّمَةِ التي لم يَأْذَنْ بها الشارعُ الحكيمُ.

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٧٩).
(٢) **انظر**: «الخطابة وإعداد الخطيب» لتوفيق الواعي (ص٢٥).
(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣١٨٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٤٥١): «إسنادُه حسنٌ».
(٤) «الفائق في غريب الحديث» لمحمود بن عمر الزمخشري (٣/ ٢٠٤).

٣ ـ بيانُ كيفيَّةِ تعامُلِه ﷺ مع أعدائِه مِن أهلِ الكِتَابِ والمشرِكين والمنافِقِين.

٤ ـ بيانُ منهَجِه ﷺ في حياتِه اليومِيَّةِ.

٥ ـ تخصيصُ الخُطْبَةِ الثانيةِ لبعضِ الجُمَعِ للتذكيرِ بمَشَاهِدَ مِن سِيرَةِ المصطَفَى ﷺ فضلًا عن تخصيصِ خُطَبٍ كامِلَةٍ عنه مِن وَقْتٍ إلى آخَرَ.

٦ ـ التعليقُ على الآيَاتِ التي تتكَلَّمُ عن الرسولِ ﷺ عندَ قراءَتِها في الصلاةِ ولمُدَّةِ ثلاثٍ إلى خَمْسِ دقائِقَ.

٧ ـ ذِكْرُ فَتَاوى علماءِ الأُمَّةِ التي تُبَيِّنُ حكمَ مَن تَعَرَّضَ لرسولِ الأُمَّةِ ﷺ بشيءٍ مِن الانتقاصِ ووجوبِ بُغْضِ مَن فَعَلَ ذلك والبراءةِ منه.

٨ ـ التحذيرُ في الوسائلِ المَرْئِيَّةِ والمسموعةِ والمقروءةِ مِن الغُلُوِّ فيه ﷺ، وبيانُ الآيَاتِ والأحاديثِ التي تَنْهَى عن الغُلُوِّ في النبيِّ ﷺ.

٩ ـ حثُّ الناسِ على قراءةِ سِيرَةِ الرسولِ ﷺ مِن مصادِرِها الأصلِيَّةِ، وتبيينُ ذلك لهم(١).

◻ ثانيًا: الدروسُ والمحاضرات:

أ ـ مفهومُها:

١ ـ **الدَّرْسُ لُغَةً**: أصلُه الخَفَاءُ والقِدَمُ والخَفْضُ والتَّتَبُّعُ، ومنه: الدَّرْسُ؛ لأنَّ الدَّارِسَ يتَتَبَّعُ ما كانَ قَرَأَ؛ كالسَّالِكِ للطريقِ يتَتَبَّعُه(٢).

• **واصطلاحًا**: «هو: وسيلةٌ إلقائِيَّةٌ تفاعُلِيَّةٌ بين المُلْقِي (المُدَرِّس) والحاضِرِين، تتناوَلُ موضوعًا مُعَيَّنًا، وتَتَّسِمُ بالبَسَاطَةِ والوُضُوحِ»(٣).

٢ ـ **المحاضَرَةُ لُغَةً**: إيرادُ الشيءِ ومشاهَدَتُه، ومجالَسَةُ القومِ ومحادَثَتُهم

---

(١) **انظر** مقالًا بعُنوان: «مئة وسيلة لنصرة المصطفى ﷺ» إعداد: «اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء» الموقع الرسمي للجنة: http://www.icsfp.com/ar/Contents.aspx?AID= .

(٢) **انظر**: «معجم مقاييس اللغة» (د ر س) (٢/ ٢٦٨).

(٣) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٤٣٣).

بما أُعِدَّ سَلَفًا[١].

• **واصطلاحًا**: «هي: بحثٌ مُرَكَّزٌ حولَ مسألةٍ مُحَدَّدَةٍ، يُلْقِيها المحاضِرُ في مَحْضَرٍ مِن طبقةٍ مُعَيَّنَةٍ من المَدْعُوِّين، لأغراضٍ تعليمِيَّةٍ أو تأديبِيَّةٍ، بعدَ الجَمْعِ والترتيبِ السابقِ، وتكونُ مصحوبَةً بالوسائلِ التعليمِيَّةِ والإيضاحِيَّةِ عادَةً»[٢].

ب ـ ضوابِطُ المحاضَرَاتِ والدُّرُوسِ في باب النُّصْرَةِ:

للدروسِ والمحاضَرَاتِ ضوابِطُ مَنْهَجِيَّةٌ وموضوعِيَّةٌ، ينبغي للداعيةِ أنْ يُحِيطَ بها عِلْمًا، وأن يَلْتَزِمَ بها حقيقةً، **مِن أبرَزِها**:

١ ـ الذِّكْرُ والتذكيرُ عبادَةٌ توقيفِيَّةٌ، منضَبِطَةٌ بما وَرَدَ في الكِتَابِ والسُّنَّةِ؛ والإحداثُ في مجالِسِ الذِّكرِ أو الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ قد يكونُ في مكانِها أو حالِ صاحِبِها أو كيفِيَّتِها أو توقيتِها، مثلُ حِرْصِ بعضِ الدُّعَاةِ على الدَّرْسِ الراتِبِ قبلَ صلاةِ الجمعةِ؛ فإنَّه مِن البِدَعِ[٣]، ولو كان بحُجَّةِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، أو تخصيصِهم لدُرُوسِ السِّيرَةِ والشمائِلِ ليلَةَ المَوْلِدِ النبويِّ بحُجَّةِ نُصْرَتِه والاحتفاءِ بمَوْلِدِه[٤].

٢ ـ ينبَغِي الإعدادُ السابقُ للمحاضَرَةِ والدَّرْسِ مِن حيثُ ترتيبُ الموضوعاتِ والمعلوماتِ حسبَ تَسَلْسُلِها الفِكْرِيِّ وفي نقاطٍ محدَّدَةٍ ومختَصَرَةٍ[٥].

---

(١) **انظر**: «معجم مقاييس اللغة» (ح ض ر) (٢/ ٧٧).

(٢) المحاضراتُ والدروسُ تعدُّ مِن الوسائِلِ المستَحْدَثَةِ اسمًا، القديمةِ مضمونًا ورَسْمًا، فهي مِن حيثُ الاسمُ كانَتْ تُعْرَفُ عندَ السلفِ بأسماءٍ كثيرةٍ، مثلُ: مجالِسِ الذِّكْرِ، ومجالِسِ السَّمَاعِ، وحِلَقِ العِلْمِ، ومجلسِ القَصَصِ والوَعْظِ، وغيرِها مِن الأسماء، **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٤٣٣)، و«منطلقات الدعوة ووسائل نشرها» لحمد حسن رقيط (ص٧٦).

(٣) لورودِ الحديثِ الصريحِ في النهيِ عن التحَلُّقِ يومَ الجمعةِ قبلَ الصلاةِ؛ فعن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ: «نَهَى عن التحلُّقِ قبلَ الصلاةِ يومَ الجمعةِ» رواه أبو داود (٩٢٤)، والنسائيُّ (٧٠٧)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف الجامع» (٢٦/ ٤١٣).

(٤) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٤٤٥).

(٥) **انظر**: «منطلقات الدعوة ووسائل نشرها» (ص٧٧).

٣ - مراعاةُ أحوالِ المخاطَبِين في الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ: فينبَغِي للداعيةِ أن يراعِيَ الفوارِقَ الموجودةَ بينَ المستَمِعِين؛ إذ فيهم الذَّكِيُّ والبَلِيدُ، والفقيهُ والأُمِّيُّ، والصغيرُ والكبيرُ؛ وسبيلُ ذلك: أنْ يكونَ خطابُه وَسَطًا معتَدِلًا.

وهذه المراعاةُ تكونُ في أسلوبِ وبلاغةِ الخِطَابِ، وفي مضمونِ الدرسِ والمحاضَرَةِ.

قال عليٌّ رضي الله عنه: «حَدِّثُوا الناسَ بما يَعْرِفُون، أَتُحِبُّون أنْ يُكَذَّبَ اللهُ ورسولُه»(١).

وقال ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «ما أنتَ بمُحَدِّثٍ قومًا حديثًا لا تَبْلُغُه عقولُهم إلا كانَ لبعضِهم فِتْنَةً»(٢).

فينبَغِي للدُّعَاةِ تَجَنُّبُ الحديثِ عَمَّا شَجَرَ بين الصحابَةِ، وكُلِّ ما فيه فتنةٌ للمستَمِعِ، مما لا يَبْلُغُه عَقْلُه، ويَقْصُرُ عنه فَهْمُه وإدراكُه(٣).

٤ - قِيَامُ الداعيةِ أثناءَ المحاضرةِ والدرسِ ببعضِ الإستراتيجِيَّاتِ لتحفيزِ المستَمِعِين لمتابَعَةِ المحاضرةِ، مِثْلُ طَرْحِ بعضِ التساؤلاتِ المُتَدَرِّجَةِ والمناسِبَةِ لأفكارِ المحاضَرَةِ.

فالسؤالُ مِن أكبرِ المُحَفِّزَاتِ للتَّلَقِّي والاستِمَاعِ؛ إذ إنَّه يَطْرُدُ المَلَلَ مِن نفوسِ المستَمِعِين، ويُثِيرُ فُضُولَهم، ويُجَدِّدُ نشاطَهم، كما يُحَفِّزُهم السؤالُ لإخراجِ كوامِنِ نفوسِهم، أو ما يعانُونَه مِن ضِيقٍ وحَرَجٍ، أو مِن شُبُهاتٍ وسُوءِ فَهْمٍ، وغير ذلك(٤).

٥ - قيامُ الداعِيَةِ بتخصيصِ وَقْتٍ كافٍ للمناقَشَةِ وللإجابَةِ عَن معظَمِ الأسئلةِ

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (١٢٤).
(٢) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١١)، وصحَّحه ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (١/ ٢٢٥).
(٣) **انظر**: «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢/ ٢٣٦).
(٤) **انظر**: «فن التدريس للتربية اللغوية» (ص٩٣٣).

والاستفساراتِ؛ لأنَّ فَتْحَ المجالِ للسؤالِ سَبِيلٌ لتثبيتِ العِلْمِ، وإزالةِ الشُّبَهِ.

قال عليُّ بنُ أبي طالِبٍ رضي الله عنه: «العِلْمُ خزائِنُ، ومِفْتَاحُهُ السؤالُ، فاسْأَلُوا يَرْحَمُكُم اللهُ؛ فإنَّه يُؤْجَرُ فيه أربعةٌ: السائِلُ، والمُعَلِّمُ، والمستَمِعُ، والمُحِبُّ لهم»(١).

٦ ـ يُستحسَنُ أن يستَخْدِمَ المحاضِرُ أثناءَ إلقاءِ المحاضرةِ بعضَ الوسائلِ التوضيحِيَّةِ السَّمْعِيَّةِ والبَصرِيَّةِ أو الاثنَيْنِ معًا أثناءَ الإلقاءِ؛ بهَدَفِ التشويقِ والتنويعِ والإيضاحِ.

٧ ـ يُستحسَنُ عدمُ الإطالةِ المُمِلَّةِ في الدروسِ والمحاضراتِ؛ لأنَّ ذلك يُفَوِّتُ المقصودَ، ويُؤَدِّي إلى تَضَجُّرِ المستَمِعِين، وإعراضِهم عن سَمَاعِ سِيرَةِ سَيِّدِ المرسَلِين.

فعن عُمَرَ رضي الله عنه؛ أنَّه كانَ يقولُ على المِنْبَرِ: «أيُّها الناسُ! لا تُبَغِّضُوا اللهَ إلى عِبَادِه! قالُوا: وكيفَ ذاكَ أَصْلَحَكَ اللهُ؟! قال: يكونُ أحدُكم إمامًا، فيُطَوِّلُ على القَوْمِ حتَّى يُبَغِّضَ إليهم ما هو فيه، ويَقْعُدُ أحدُكم قاصًّا فيُطَوِّلُ على القَوْمِ حتَّى يُبَغِّضَ إليهم ما هُم فيه!»(٢).

٨ ـ تَوَخِّي استيفاءِ عناصرِ الموضوعِ خلالَ المحاضَرَةِ، بخلافِ الدَّرْسِ؛ فيُمْكِنُ تقسيمُه إلى سلسلةٍ مِن الدُّرُوسِ المتتابِعَةِ.

ج ـ كيفِيَّةُ تفعيلِ الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

١ ـ ينبغي أن يَتَنَوَّعَ خطابُ الدُّعَاةِ في دُرُوسِهم ومحاضراتِهم ونصائِحِهم العامَّةِ والخاصَّةِ في أسلوبِهِ ومضمونِهِ والمستَهْدَفِين به؛ فلا يُجْعَلُ الخِطَابُ واحدًا لفِئَةٍ مُعَيَّنَةٍ دُونَ غيرِها في بابِ النصرةِ والحثِّ على التمسُّكِ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ، **ومِن ذلك:**

---

(١) رواه أبو نُعَيْم في «الحِلْية» (٣/ ١٩٢) مرفوعًا، ولا يَصِحُّ رَفْعُه.

(٢) رواه البيهقيُّ في «الشعب» (٦/ ٢٧٦)، وابنُ أبي الدُّنْيَا في «التواضُع والخُمُول» (ص١٠٢).

حثُّ الدُّعَاةِ أهلَ الحَلِّ والعَقْدِ، وأصحابَ الأموالِ مِن الفُضَلَاءِ، للإنفاقِ على مشارِيعِ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ، ووَقْفِ الأوقافِ الإسلامِيَّةِ في هذا الشأنِ(١).

٢ ـ وَضْعُ البرامِجِ العَمَلِيَّةِ الهادِفَةِ في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ مُوَزَّعَةً على المساجِدِ والمراكِزِ وغيرِها؛ مع الحِرْصِ على تَنَوُّعِها خطابًا ومضمونًا(٢).

٣ ـ عَرْضُ الشُّبَهِ التي تُثَارُ حولَ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ وشريعَتِه، عَرْضًا شافيًا كافِيًا مُبَسَّطًا على عمومِ المسلِمِين؛ مِن خلالِ الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ، مع الحِرْصِ على تبسيطِ الرُّدُودِ عليها، وعدمِ نَقْلِ الشُّبْهَةِ خارِجَ النِّطَاقِ المكانِيِّ والزمانِيِّ الذي أُثِيرَتْ فيه.

٤ ـ استِخْدَامُ الوسائِلِ الحديثةِ في عَرْضِ افتراءاتِ المسيئِين وتوثيقِها أثناءَ الدُّرُوسِ والمحاضراتِ(٣).

٥ ـ التحذيرُ مِن رُؤُوسِ الضلالةِ والتشهيرُ بهم؛ جزاءً وِفَاقًا لِمَا اقتَرَفَتْه أيدِيهم؛ كي لا ينخَدِعَ ببَهْرَجِ شُبَهِهم مَن لا بصيرةَ له بحقيقةِ أَمْرِهم مِن المسلِمِين(٤).

٦ ـ ضرورةُ توحيدِ العلماءِ والدُّعَاةِ مواقِفَهم تجاهَ مسألةِ الاستهزاءِ والطَّعْنِ بالنبيِّ ﷺ، سواءٌ في فتاويهم أو دُرُوسِهم أو محاضراتِهم؛ دَرْءًا لأَثَرِ الشِّقَاقِ، ومَنْعًا مِن الاجتراءِ على نبيِّ الأُمَّةِ ﷺ.

٧ ـ توظيفُ هذه الطُّعُونِ في الدعوةِ إلى اللهِ بينَ صُفُوفِ الكُفَّارِ الذين قد يَحْمِلُهم الفُضُولُ على الرغبةِ في تعرُّفِ هذا الدِّينِ، في خِضَمِّ السِّجَالِ بين الطاعِنِين فيه والذَّابِّينَ عنه(٥).

---

(١) **انظر**: «دور العلماء والمُثَقَّفِين في محور إستراتيجية المواجهة» لناصر العمر، ضمن بحوثِ مؤتمر: تعظيم حرمات الإسلام (ص٢٥).

(٢) المصدر السابق (ص٢٧). (٣) المصدر السابق (ص٣٣).

(٤) **انظر**: «أصول نقد المخالِف» لفتحي بن عبد الله الموصلي (ص٣٣).

(٥) **انظر**: «دور العلماء والمثقفين في محور إستراتيجية المواجهة» (ص٣٧).

٨ ـ الحِرْصُ على تسجيلِ المحاضراتِ والدُّرُوسِ التي تُعْنَى بِنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ في الأشرِطَةِ السَّمْعِيَّةِ والبَصَرِيَّةِ؛ وبَثِّها عبرَ وسائِلِ الإعلامِ وفي المواقِعِ الإلكترونِيَّةِ، وغيرِها.

٩ ـ ينبغي للعلماءِ والدُّعَاةِ بيانُ السَّبِيلِ الأمثَلِ والمنهَجِ الأقوَمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ مِن خلالِ دُرُوسِهم ومحاضراتِهم، والتحذيرُ مِن الوسائلِ البِدْعِيَّةِ والمنحَرِفَةِ في بابِ النُّصْرَةِ.

١٠ ـ إقامةُ الدُّرُوسِ والمحاضَرَاتِ التي تُبَيِّنُ السيرةَ والشمائِلَ النبوِيَّةَ في المساجِدِ والمراكِزِ والمُلْحَقِيَّاتِ الثقافِيَّةِ بالدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ، بلِسَانِ تلكَ الدُّوَلِ إنْ أَمْكَنَ.

١١ ـ الإفادةُ مِن شبكةِ الإنترنت في نَشْرِ الدُّرُوسِ والمحاضراتِ، وأيضًا استغلالُ برامِجِ الغُرَفِ الصوتِيَّةِ المختَلِفَةِ لبَثِّ الدُّرُوسِ والمحاضراتِ المباشِرَةِ.

□ ثالثًا: النَّدَوَاتُ والمؤتَمراتُ:

أ ـ مفهومُها:

١ ـ **النَّدْوَةُ لُغَةً**: مشتَقَّةٌ مِن النَّدْوِ، وهو الاجتِمَاعُ في مكانٍ مُعَيَّنٍ للتشاوُرِ في أَمْرٍ مُهِمٍّ(١).

• **واصطلاحًا**: هو: «اجتِمَاعُ مجموعةٍ مِن المُتَخَصِّصِين أو المُهْتَمِّين بأَمْرٍ مُعَيَّنٍ ـ على رأسِهم مديرُ النَّدْوَةِ ـ في مكانٍ مُحَدَّدٍ، وزمانٍ مُحَدَّدٍ؛ لمناقشةِ موضوعٍ ما في مجالٍ علميٍّ، أو أدبيٍّ، أو اجتماعِيٍّ، أو غير ذلك»(٢).

٢ ـ **المؤتَمَرُ لُغَةً**: مجتَمَعٌ للتشاوُرِ والبَحْثِ في أمرٍ ما(٣).

• **واصطلاحًا**: هو لِقَاءٌ منتَظِمٌ يَجْرِي إعدادُه مِن قِبَلِ هيئةٍ مِن الهيئاتِ، أو

---

(١) **انظر**: «معجم مقاييس اللغة» (ن د ي) (٥/ ٣٢٥).

(٢) تعريفٌ مقتَبَسٌ من موقع: «منتدى المؤسسات التعليمية» www.bnsoftware.eb2a.com.

(٣) «المعجم الوسيط» (١/ ٢٦).

مُؤَسَّسَةٍ مِن المُؤَسَّسَاتِ العامَّةِ أو الخاصَّةِ، أو مِن الدُّوَلِ؛ مِن أَجْلِ التباحُثِ والتشاوُرِ في موضوعٍ مُعَيَّنٍ(١).

ب ـ ضوابِطُ النَّدَوَاتِ والمؤتَمَرَاتِ في مجالِ النُّصْرَةِ:

ثَمَّةَ ضوابِطُ تنظيمِيَّةٌ تنبَغِي مراعاتُها في إعدادِ النَّدواتِ والمؤتَمراتِ في مجالِ النُّصْرَةِ وغيرِها؛ حتَّى تُؤْتِيَ هذه الوسائِلُ ثِمَارَها المَرْجُوَّةَ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ والذَّبِّ عن شريعَتِه؛ **ومنها:**

١ ـ تحديدُ المشارِكِين في المؤتَمَرِ أو النَّدْوَةِ؛ ويُشْتَرَطُ لنَجاحِ هذه الأَنْشِطَةِ أن تكونَ لَدَى المشارِكِين خِبْرَةٌ متشابِهَةٌ، واهتمامٌ مشتَرَكٌ بموضوعِ «نصرةِ النبيِّ ﷺ» عِلْمِيًّا وعَمَلِيًّا.

٢ ـ توفيرُ الوَقْتِ والطاقةِ للإعدادِ للمؤتَمَرِ أو النَّدْوَةِ لكي تأتيَ بالثِّمَارِ المرجُوَّةِ منها. ويتطَلَّبُ ذلك أنْ يَعْرِفَ المُنَظِّمُون مُقَدَّمًا رَغَبَاتِ واحتياجاتِ المشارِكِين، والجديدَ الذي يَرْغَبُون في معرِفَتِه في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، وينبغي اطِّلَاعُهم على ما استَجَدَّ مِن حَمَلاتِ الطَّعْنِ والإساءةِ.

٣ ـ إرسالُ استمارَةِ رَأْيٍ إلى المشارِكِين قَبْلَ عَقْدِ المؤتَمَرِ، أو الاتِّصَالُ هاتِفِيًّا بهم، وسؤالُهم عن المعلوماتِ التي يَوَدُّونَ معرِفَتَها أو الموضوعاتِ التي يَرْغَبُون في مناقَشَتِها.

٤ ـ تخطيطُ أنشِطَةِ وفعالِيَّاتِ المؤتَمَرِ أو الندوةِ، بعدَ تحديدِ مستَوَى المشارِكِين.

٥ ـ التنفيذُ الدَّقِيقُ والمُحْكَمُ لفعالياتِ الندوةِ والمؤتَمَرِ؛ مِن حيثُ المُدَّةُ، والزَّمَانُ، والمَكَانُ، وغيرُ ذلك مما يتعَلَّقُ بالأمورِ التنظيمِيَّةِ.

٦ ـ الإعلانُ عن هذه المؤتَمَراتِ والنَّدَواتِ عبرَ وسائِلِ الإعلامِ لضمانِ التغطِيَةِ المثالِيَّةِ والحضورِ الفَعَّالِ لهذه المؤتمراتِ والنَّدَواتِ؛ مع نَقْلِ بعضِ فعالِيَّاتِ هذه المؤتَمَراتِ عبرَ وسائِلِ الإعلامِ المختَلِفَةِ.

---

(١) **انظر:** «المؤتمرات الصحفية؛ إعدادها، إدارَتُها، تغطِيَتُها، تحريرُها» لمحمود أدهم (ص٢٦).

٧ ـ الحِرْصُ على تقييمِ مؤتمراتِ النُّصْرَةِ ونَدَوَاتِها؛ مِن أَجْلِ رَصْدِ الإيجابيَّاتِ وتأكيدِها، وتحديدِ السلبِيَّاتِ وتلافِيها فيما يستَقْبِلُ مِن المؤتمراتِ والندواتِ.

٨ ـ التنويعُ في مفرداتِ وموضوعاتِ الندواتِ والمؤتَمراتِ، مِن حيثُ شُمُولِيَّةِ مجالاتِها سواءٌ تأسيسًا أو مدافَعَةً، وكذا التنويعُ في أساليبِ البَحْثِ، بين البحوثِ النَّظَرِيَّةِ، والمَيْدَانِيَّةِ، والإستراتيجِيَّةِ وغيرِها[١].

٩ ـ محاولَةُ تبَنِّي إستراتيجياتٍ شاملةٍ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.

١٠ ـ إيجادُ التمويلِ المناسِبِ لِمِثْلِ هذه المؤتَمراتِ والندواتِ التي تُعْنَى بنصرةِ النبيِّ ﷺ، فالتمويلُ مِن أَهَمِّ مُقَوِّمَاتِ نجاحِها واستمرارِها.

١١ ـ الحِرْصُ على طِبَاعَةِ ونَشْرِ البُحُوثِ المتعَلِّقَةِ بمؤتمراتِ وندواتِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وتَرْجَمَتِها إلى اللُّغَاتِ الحَيَّةِ.

١٢ ـ الحِرْصُ على تفعيلِ النتائجِ والتوصِيَاتِ المتعَلِّقَةِ بمؤتمراتِ وندواتِ نصرةِ النبيِّ ﷺ[٢].

المطلب الثاني

الفُتْيَا والقَضَاء

معرفةُ الحُكْمِ الشرعيِّ لأعيانِ الإساءاتِ، ومِن ثَمَّ إنفاذُ حكمِ اللهِ في المسيئِينَ، مِن أَهَمِّ الوسائلِ التي يُنْصَرُ بها نَبِيُّنا ﷺ، وهي مُهِمَّةٌ لا يَنُوءُ بحَمْلِها إلا الراسِخُون في العِلْمِ.

◻ أولًا: مفهومُ الفُتْيَا والقضاءِ، والعَلَاقَةُ بينَهما:

١ ـ **تعريفُ الفُتْيَا**: «هي ذِكْرُ الحُكْمِ المسؤولِ عنه للسَّائِلِ»[٣]، وقيلَ:

---

(١) **انظر**: «كيفية إعداد المؤتمرات والندوات في مجال جهود الدعوة» مقالٌ بالشبكة العنكبوتية، موقع: «منتدى الإصلاح العربي» http://www.bibalex.org/arf/ar/impdocs.htm.

(٢) **انظر**: «المؤتمرات الصحفية؛ إعدادها، إدارتها، تغطيتها، تحريرها» (ص١٧٤).

(٣) **انظر**: «فيض القدير» للمناوي (١/ ١٥٨).

«هي الإخبارُ عنْ حُكْمِ الشَّرْعِ لا على وَجْهِ الإلزامِ»[١].

٢ ـ **تعريفُ القَضَاءِ**: «هو تبيينُ الحُكْمِ الشرعِيِّ والإلزامُ به، وفَصْلُ الخصوماتِ»[٢]، وقيلَ: «هو الإخبارُ عنْ حُكْمٍ شرعِيٍّ على سبيلِ الإلزامِ»[٣].

٣ ـ **العَلاقَةُ بينَ الفُتْيَا والقضاءِ**: المُفْتِي والقاضي كلٌّ منهما مُبَيِّنٌ للحُكْمِ الشرعِيِّ في المسألةِ أو الحادِثَةِ، غيرَ أنَّ المُفْتِيَ يُبَيِّنُ الحَقَّ للسائِلِ ولا يُلْزِمُه، أما حُكْمُ القاضي فهو مُلْزِمٌ واجِبُ التنفيذِ.

ومن حيثُ عمومُ الأَثَرِ: نَجِدُ أنَّ الفَتْوَى أعظَمُ أَثَرًا وأَعَمُّ تعلُّقًا مِن القَضَاءِ، حيثُ إنَّ فَتْوَى المُفْتِي إذا صَدَرَتْ تُعَدُّ تشريعًا عامًّا، بخلافِ القضاءِ فهو حُكْمٌ خاصٌّ[٤].

□ ثانيًا: ضوابِطُ الإفتاءِ والقضاءِ فيما يتعَلَّقُ بالإساءةِ للنبيِّ ﷺ:

إنَّ مقامَ الإفتاءِ والقضاءِ مِن أعظَمِ المقاماتِ والوِلَايَاتِ، خصوصًا إذا تعَلَّقَ بالدِّمَاءِ، والتكفيرِ؛ ومِن هنا كانَتِ الفُتْيَا والقضاءُ في مسائلِ الإساءةِ مِن أَشَدِّ الوسائِلِ خطرًا، لا يضطَلِعُ بها إلا مَن اجتمعَتْ فيه الأَهْلِيَّةُ التامَّةُ لذلك، **ومِن أبرَزِ شروطِ وضوابِطِ ذلك ما يأتي:**

١ ـ إخلاصُ النِّيَّةِ وسلامَةُ المَقْصَدِ:

ينبَغِي للمُفْتِي والقاضي أنْ يُخْلِصَا النِّيَّةَ في بيانِ الحَقِّ ودرءِ الفَسَادِ والباطِلِ؛ فإنَّ التوفيقَ حَلِيفُ الصادِقِين المُخْلِصِين في نصرةِ سَيِّدِ المرسَلِين.

قال مالِكُ بنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ: «مَن أجابَ في مسأَلَةٍ، فينبَغِي مِن قَبْلِ أن يُجِيبَ فيها أنْ يَعْرِضَ نَفْسَهُ على الجَنَّةِ أو النَّارِ، وكيفَ يكونُ خلاصُهُ في

---

(١) **انظر**: «منار أصول الفتوى» للقاضي المالكي (ص٢٣١).

(٢) **انظر**: «مطالب أولي النُّهى، في شرح غاية المنتهى» لمصطفى الرحيباني (٦/ ٤٥٣).

(٣) **انظر**: «تبصرة الحكام، في أصول الأقضية ومناهج الأحكام» لبرهان الدين اليعمري (١/ ١٢).

(٤) **انظر**: «الفتوى وأثرها في حمايَةِ المعتَقَدِ وتحقيق الوسطية» «مجلَّة البحوثِ الإسلامية»، العدد (٨٠)، الإصدار: من ذي القَعْدَةِ إلى صَفَر لسنةِ (١٤٢٧ ـ ١٤٢٨هـ)، (ص١٥٩).

الآخِرَةِ، ثم يُجِيبُ فيها»[١].

فينبَغِي للقاضِي والمُفْتِي أن يتجَرَّدَا مِن كلِّ هَوًى وحَظِّ نَفْسٍ، ولا تَحْمِلُهما الثَّوْرَةُ الغَضَبِيَّةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ على تَعَدِّي حدودِ الشرعِ، كما ينبَغِي ألا يتطَلَّعَ المفتي في فَتْوَاه إلى إرضاءِ أَحَدٍ مِن الناسِ أو إسخاطِه، ويكونُ رائِدُه ومَقْصَدُه هو «إصابَةَ الحَقِّ»؛ تحقيقًا لرِضْوَانِ اللهِ ونَفْعًا للأُمَّةِ.

وكما نصَّ القرآنُ؛ فإنَّ حُكْمَ الحاكِمِ لا يَخْلُو مِن حالَيْنِ لا ثالِثَ لهما: إمَّا اتِّبَاعُ الحَقِّ أو الهَوَى، قال الله ﷻ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

٢ ـ عدمُ استشرافِ القضاءِ والإفْتَاءِ:

الإفتاءُ عظيمُ الخَطَرِ، كبيرُ الموقِعِ، كثيرُ الفَضْلِ؛ لأنَّ المُفْتِيَ وارِثُ الأنبياءِ صلواتُ اللهِ وسلامُه عليهم، وكذا الشأنُ بالنِّسْبَةِ للقضاءِ؛ ولهذا كَرِهَ السلفُ الاستِشْرَافَ لهذا المَنْصِبِ؛ لعظيمِ خَطَرِهِ، وجليلِ قَدْرِه.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قال الصَّيْمَرِيُّ والخَطِيبُ: وقَلَّ مَن حَرَصَ على الفُتْيا وسابَقَ إليها وثَابَرَ عليها إلا قَلَّ توفِيقُه، واضطَرَبَ في أَمْرِه، وإنْ كانَ كارِهًا لذلك غيرَ مُؤْثِرٍ له ما وَجَدَ عنه مَنْدُوحةً، وأحالَ الأمرَ فيه على غيرِه؛ كانَتِ المَعُونَةُ له مِن اللهِ أكثَرَ، والصَّلاحُ في جوابِهِ أَغْلَبَ.

واستَدَلَّا بقولِه ﷺ في الحديثِ الصحيحِ: **(لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ أُوكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا)**[٢]»[٣].

---

(١) ذكره ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٣/ ٧٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٣٢٠٥)؛ مِن حديثِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه.

(٣) «آداب الفتوى والمفتي والمستفتي» للنووي (ص١٧).

٣ ـ الدِّيَانَةُ ظاهِرًا وباطِنًا:

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وينبغي أنْ يكونَ المُفْتِي ظاهِرَ الوَرَعِ، مشهورًا بالدِّيَانَةِ الظاهِرَة، والصِّيَانَةِ الباهِرَة»[١].

٤ ـ سَعَةُ العِلْم، ودقيقُ الفَهْم:

فالإفتاءُ والقَضَاءُ لا يكونُ إلا لراسِخٍ في العِلْم متمَكِّنٍ فيه؛ لأنَّه مُوَقِّعٌ عن رَبِّ العالَمِين؛ ولهذا يُنْهَى عن الإفتاءِ مع قِلَّةِ العِلْم، وضَحَالَةِ الفَهْم، وقد ذَكَرَ العلماءُ جُمْلَةً مِن المعارِفِ والمَدَارِكِ الواجِبِ على المفتي والقاضي الإحاطةُ بها، **مِن أبرزِها**:

• التآليفُ في العلومِ التي يتهَذَّبُ بها الذِّهْنُ: كالعَرَبِيَّةِ، وأُصُولِ الفِقْهِ، وما يُحْتَاجُ إليه مِن العلومِ العَقْلِيَّةِ في صيانَةِ الذِّهْنِ عن الخَطَأ، بحيثُ تَصِيرُ هذه العلومُ مَلَكَةً للشخصِ؛ فإذْ ذاك يَثِقُ بفَهْمِه لدلالاتِ الألفاظِ مِن حيثُ هي، وتحريرِه، وتصحيحِ الأدلَّةِ مِن فاسِدِها.

• الإحاطةُ بمعظَمِ قواعِدِ الشريعةِ، حتى يَعْرِفَ أن الدليلَ الذي يَنْظُرُ فيه مخالِفٌ لها أو موافِقٌ.

• أن يكونَ له مِن الممارَسَةِ والتتبُّعِ لمقاصِدِ الشريعةِ ما يُكْسِبُه قُوَّةً يَفْهَمُ منها مُرَادَ الشارِعِ مِن ذلك، وما يناسِبُ أن يكونَ حُكْمًا له في ذلك المَحَلِّ، وإن لم يُصَرَّحْ به[٢].

فينبغي للمفتي والقاضِي أن يكونَا مُنْقَادَيْنِ لحُكْمِ اللهِ تعالى، وألا يستَبْدِلا بحُكْمِ اللهِ أيَّ حُكْمٍ أو قانونٍ وَضْعِيٍّ، فإذا وَرَدَ حكمُ الشرعِ فلا اعتِبَارَ لحكمِ غَيْرِه.

٥ ـ حكمُ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ لا يتغَيَّرُ بتَبَدُّلِ الزمانِ والمَكَانِ:

الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ لا يَتَغَيَّرُ حُكْمُها بتغَيُّرِ الزمانِ والمكانِ؛ لأنَّها مِن

---

(١) المصدر السابق (ص١٨).

(٢) انظر: «الإبهاج في شرح المنهاج» لعلي بن عبد الكافي السبكي (٣/ ٢٧٣).

المُحَرَّمَاتِ شرعًا والمستَقْبَحَاتِ عُرْفًا وفِطْرَةً، قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأحكامُ نوعانِ: نوعٌ لا يَتَغَيَّرُ عن حالةٍ واحدةٍ هو عليها، لا بحسَبِ الأزمِنَةِ ولا الأمكِنَةِ، ولا اجتِهَادِ الأَئِمَّةِ؛ كوجوبِ الواجِبَاتِ، وتحريمِ المحرَّمَاتِ، والحدودِ المُقَرَّرَةِ بالشرعِ على الجرائِمِ، ونحوِ ذلك؛ فهذا لا يَتَطَرَّقُ إليه تغييرٌ، ولا اجتِهادٌ يخالِفُ ما وُضِعَ عليه»[١].

٦ - تنظيمُ الفَتْوَى:

وجودُ هيئَةٍ عُلْيَا يُوكَلُ إليها مُهِمَّةُ الفَتْوَى خصوصًا في الأمورِ المُلِمَّةِ، يُعَدُّ مِن ضروريَّاتِ العَصْرِ وأَوْلَوِيَّاتِه؛ خصوصًا مع انتِشَارِ الفتاوى الشاذَّةِ، وتصدُّرِ الرُّوَيْبِضَةِ للإفتاءِ، كما يتعَيَّنُ على المنتَسِبِين للعِلْمِ طاعَةُ وُلَاةِ الأمرِ إذا أَوْكَلُوا مهمَّةَ الإفتاءِ لجِهَةِ تخصُّصٍ مُعَيَّنَةٍ، حينَ ذلك لا ينبَغِي تَعدِّي هذا الأَمْرِ؛ لِمَا فيه مِن تحقيقِ المصالِحِ ودَرْءِ المفاسِدِ.

المطلَبُ الثالِث

التأليفُ والتصنيف

□ أولًا: مفهومُ التأليفِ والتصنيفِ، والغايَةُ منهُما:

التأليفُ والتصنيفُ والتدوينُ، ألفاظٌ مترادِفَةٌ تَدُلُّ على معانٍ متقارِبَةٍ، ومعناها العامُّ هو: «تقييدُ المُتَفَرِّقِ، وجَمْعُ المُتَشَتِّتِ مِن الأخبارِ والعلومِ في ديوانٍ أو كِتَابٍ، ومنه: جَمْعُ الصُّحُفِ في كِتَابٍ»[٢].

والتأليفُ والتصنيفُ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ يُقْصَدُ به: «تقييدُ المتفرِّقِ، وجَمْعُ المتشَتِّتِ مِن سِيرَةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه وسُنَّتِهِ، والردُّ على المسيئِين له ولشريعَتِهِ، في ديوانٍ أو كِتَابٍ».

أما الغايَةُ مِن التأليفِ والتصنيفِ، فهي تَرْجِعُ إلى سبعةِ أُمُورٍ، ذَكَرَها صاحِبُ

---

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٠ - ٣٣١).

(٢) «لسان العرب» (ص ن ف) (٩/ ١٨٩).

«كشف الظنون»، حيثُ قال: «. . . إنَّ التأليفَ على سبعةِ أقسامٍ، لا يُؤَلِّفُ عالِمٌ عاقِلٌ إلا فيها، وهي: إمَّا شيءٌ لم يُسْبَقْ إليه فيَخْتَرِعُه، أو شيءٌ ناقِصٌ يُتَمِّمُه، أو شيءٌ مُغْلَقٌ يَشْرَحُه، أو شيءٌ طويلٌ يختَصِرُه دُونَ أنْ يُخِلَّ بشيءٍ مِن معانيه، أو شيءٌ مُتَفَرِّقٌ يَجْمَعُه، أو شيءٌ مُخْتَلِطٌ يُرَتِّبُه، أو شيءٌ أَخْطَأَ فيه مُصَنِّفٌ فيُصْلِحُه»[(١)].

والغايَةُ مِن التأليفِ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ لا تَخْرُجُ عن هذه المقاصِدِ السبعةِ.

◘ ثانيًا: أنواعُ التأليفِ والتصنيفِ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ:

التأليفُ والتصنيفُ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ على أنواعٍ ثلاثةٍ:

١ ـ التأليفُ في بابِ المَغَازِي والشمائِلِ والسِّيَرِ:

ويندَرِجُ تحتَ هذا البابِ فُرُوعٌ شَتَّى، مِن أبرَزِها: المغازي، والسِّيَرُ، والشمائِلُ، والدلائِلُ، والمعجِزَاتُ، وخصائِصُ النبيِّ ﷺ، وأعلامُ نُبُوَّتِهِ، ويَدْخُلُ في ذلك تراجِمُ الخُلَفَاءِ الراشِدِين، والصحابَةِ، وآلِ البَيْتِ[(٢)].

٢ ـ التأليفُ في بابِ بيانِ السُّنَّةِ والحَثِّ عليها، والتحذيرِ مِن البِدَعِ:

ويَنْدَرِجُ تحتَ هذا البابِ أيضًا فروعٌ شَتَّى؛ منها: جَمْعُ الأحاديثِ التي تُعْنَى بالسُّنَّةِ، وتبويبُها، وشَرْحُها، واستِنْبَاطُ الفوائِدِ منها، وبيانُ فضائِلِها.

وجَمْعُ البِدَعِ المعاصِرَةِ والمتجَدِّدَةِ، وبيانُ بطلانِها، وعظيمِ خَطَرِها[(٣)].

٣ ـ التأليفُ في الردِّ على شُبَهِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ:

وذلك بعَرْضِ شُبَهِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ قديمًا وحديثًا، وتَتَبُّعِها في مَظَانِّها، وبيانِ بُطْلَانِها وتفنيدِها، والتحذيرِ مِن الوقوعِ في غائِلَتِها[(٤)].

---

(١) «كشف الظنون، عن أسامي الكتب والفنون» لحاجي خليفة (١/ ٣٥).

(٢) **انظر**: «مصادر السيرة النبوية» لضيف الله بن يحيى الزهراني (ص١٠ ـ ٦٢).

(٣) **انظر**: «مصادر السيرة وتقويمها» لفاروق حمادة (ص٢٧).

(٤) **انظر**: «التجديد في عرض السيرة النبوية» لمحمد يسري (ص٤٨).

◻ ثالثًا: معالِمُ وضوابِطُ التأليفِ في بابِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ في العَصْرِ الحاضِرِ:

إنَّ التأليفَ في بابِ النُّصْرَةِ ـ كما سلفَ ـ يتنَوَّعُ إلى عَرْضِ سيرةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه، وبيانِ سُنَّتِهِ، والتحذيرِ مِن الابتِدَاعِ في شريعَتِهِ، والردِّ على الشُّبَهِ والدِّفَاعِ عنه.

فأمَّا الردُّ على شُبَهِ المسيئِين، فهي صِنْوُ المناظَرَةِ، وسيأتي بيانُ ضوابِطها وشرائِطِها في المطلَبِ المُوَالِي، وهي نَفْسُها ضوابِطُ التأليفِ في هذا البابِ.

وأما عَرْضُ سِيرَةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه، والحَثُّ على سُنَّتِه والتحذيرُ مِن البِدَعِ، فإنَّها تشتَرِكُ في جملةٍ مِن الضوابِطِ التي ينبَغِي لِمَنْ تصدَّى للتأليفِ فيها في هذا العصرِ مراعاتُها.

وإنَّ الناظِرَ في مصنَّفَاتِ السيرةِ والشمائِلِ وغيرِها، يَجِدُ ضرورةً في تجديدِ عَرْضِ مواضِيعِها ومضامينِها، وأسلوبِها أيضًا، وهو مِن التجديدِ المحمودِ؛ لأنه ليسَ فيه تَعَدٍّ على الثوابِتِ ولا تغييرٌ في الحقائِقِ.

فسَرْدُ الأسانيدِ مثلًا؛ كان ضرورةً فيما سَبَقَ، ولكنَّه اليومَ لا يزيدُ القارِئَ إلا رَهَقًا.

وحَشْدُ الرواياتِ صحيحِها وسَقِيمِها دُونَ تمييزٍ فيها، وإنْ كان سائغًا عندَ المتقَدِّمين لتَمَكُّنِهم مِن التمييزِ بينَها، إلا أنَّه غدا في هذا العصرِ مِن مَكَامِنِ الشُّبَهِ والاشتِبَاهِ.

وفيما يأتي بيانٌ لأبرَزِ ضوابِطِ التأليفِ في بابِ السِّيرَةِ والشَّمَائِلِ والسُّنَّةِ في هذا العصرِ:

١ ـ العِنَايَةُ بالمصادِرِ الشرعِيَّةِ الصحيحةِ وتقديمُها:

إنَّ المصادِرَ الشرعِيَّةَ الصحيحةَ واجِبَةُ التقديمِ على غيرِها؛ لأنَّها أصدَقُ مِن كلِّ وثيقَةٍ، وأشمَلُ مِن كلِّ روايَةٍ، ويأتي في مقدِّمَةِ هذه المصادِرِ: القرآنُ الكريمُ، والحديثُ النبوِيُّ.

أ ـ القُرْآنُ الكريمُ وتفسيرُه وعلومِه:

وذلك لأنَّ القُرْآنَ الكريمَ امتازَ بمَيْزَاتٍ يستَحِيلُ وجودُ جزءٍ منها في غيرِه، ومِن ذلك:

• الصِّحَّةُ واليقينُ: فهو أَصَحُّ المصادِرِ وأيقَنُها، كما قال ﷻ: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فُصِّلَت: ٤٢].

• القرآنُ الكريمُ ينفَرِدُ عن غيرِه بتَجْلِيَةِ حالةِ النبيِّ ﷺ النَّفْسِيَّةِ، ويُصَوِّرُ خَلَجَاتِها في مَوَاطِنِ الرِّضَا والسّخطِ، والأَمْنِ والخَوْفِ، والكَرْبِ والرَّخَاءِ، فيُعْطِي بذلك دلائِلَ توافُقِ ظاهِرِه وباطِنِه ﷺ[1].

• القرآنُ الكريمُ يُعْطِي مِن السِّيرَةِ خَبَرَها وعِبَرَها مِن غيرِ استِقْصَاءٍ لأحداثِها[2].

ب ـ الحديثُ وشروحُه:

• فالسِّيرَةُ جُزْءٌ لا يتجَزَّأُ مِن الحديثِ النبويِّ؛ ولذلك نَجِدُ الإمامَ البخارِيَّ ؒ سَمَّى كتابَه بـ: «الجامع الصحيح المختَصَر مِن أُمُورِ رسولِ اللهِ وأَيَّامِه».

• إنَّ كُتُبَ الحديثِ أَوْثَقُ صِحَّةً مِن كُتُبِ المغازِي والأخبارِ؛ لعنايَةِ مُصَنِّفِيها بقواعِدِ التحديثِ، والتفتيشِ في أحوالِ الرُّوَاةِ جَرْحًا وتعديلًا.

ج ـ الإفادةُ مِن الرسائِلِ الجامِعِيَّةِ والدِّرَاسَاتِ الموسوعِيَّةِ:

التي عُنِيَتْ بنَقْدِ مَروِيَّاتِ السيرةِ، والتي اضطَلَعَتِ الجامعةُ الإسلامِيَّةُ بالمدينَةِ النَّبوِيَّةِ وكُلِّيَّةِ الحديثِ بها بالقِسْمِ الأكبَرِ منها، والقِدْحِ المُعَلَّى فيها[3].

٢ ـ تَنْقِيَةُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ مِن الرِّوَايَاتِ الضعيفةِ والموضوعةِ:

إنَّ الناظِرَ في كُتُبِ السِّيرَةِ والشمائِلِ والدلائِلِ وغيرِها ـ قديمًا وحديثًا ـ

---

(١) انظر: «التجديد في عرض السيرة النبوية» (ص٤٨)، و«مصادر السيرة وتقويمها» (ص٢٧).

(٢) انظر: «مصادر السيرة النبويَّة بين المُحَدِّثين والمُؤَرِّخين» لياسر نور (ص٢٩).

(٣) انظر: «السيرة النبوية الصحيحة» لأكرم ضياء العمري (١/ ٢٣)، فقد ذَكَرَ عددًا منها.

يَجِدُ في بعضِها خَلَلًا مِن ناحيةِ الرِّوَايَةِ والنَّقْلِ، خصوصًا عندَ المُؤَرِّخِين ممَّن أَفْرَدَ السِّيَرَ والمغازِيَ بالتأليفِ والتصنيفِ(١).

ولهذا تباينَتْ آراءُ العلماءِ في اشتراطِ تمييزِ الصحيحِ مِن الضعيفِ في رواياتِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ على قولَيْنِ مشهورَيْنِ:

القولُ الأَوَّلُ: عَدَمُ اشتراطِ التمحيصِ في رواياتِ السِّيرَةِ:

وحُجَّتُهم في ذلك: أنَّ كَتَبَةَ السِّيرَةِ لم يعتَمِدُوه ولم يَحْرِصُوا عليه؛ واستَدَلُّوا بما اشتَهَرَ عن الإمامِ أحمدَ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه قال: «ثلاثَةُ كُتُبٍ ليسَ لها أُصُولٌ: المغازِي، والملاحِمُ، والتفسيرُ»(٢).

واستِدْلالُهم يجابُ عنه مِن أَوْجُهٍ:

أ ـ أنَّ ثبوتَ هذه المَقُولَةِ عن الإمامِ أحمدَ مَوْضِعُ نَظَرٍ، يَرُدُّهُ صنيعُ الإمامِ أحمدَ وغيرِه مِن المُحَدِّثِين الذين جَمَعُوا كثيرًا مِن رواياتِ السِّيرَةِ في مصنَّفَاتِهم.

ب ـ وعلى التسليمِ؛ فإنَّ مرادَه «كُتُبٌ مخصوصةٌ في هذه المعاني الثلاثةِ غيرُ معتَمَدٍ عليها، ولا موثوقٍ بصِحَّتِها؛ لسُوءِ أحوالِ مُصَنِّفِيها، وعدمِ عدالَةِ ناقِلِيها، وزياداتِ القُصَّاصِ فيها»(٣).

القولُ الثاني: التَّشَدُّدُ في رواياتِ السِّيرَةِ العَقَدِيَّةِ والتشريعِيَّةِ؛ دونَ غيرِها (وهو الراجِحُ):

يقولُ أكرَمُ العمرِيّ: «المطلوبُ: اعتِمَادُ الرِّوَايَاتِ الصَّحيحةِ وتقديمُها، ثم الحَسَنَةِ، ثم ما يُعْتَضَدُ من الضَّعِيفِ؛ لبِنَاءِ الصورةِ التَّارِيخِيَّةِ لأحداثِ المجتَمَعِ الإسلاميِّ في عصرِ صَدْرِ الإسلامِ... وعندَ التعارُضِ يُقَدَّمُ الأَقْوَى

---

(١) **انظر**: «المصدر السابق» (١/ ١٧ ـ ١٨).

(٢) رواه الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٢٤).

(٣) **انظر**: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٢٤)، و«السُّنَّة ومكانَتُها في التَّشريع» للسباعي (ص٣٤٤).

دائمًا... أمَّا الرِّوَايَاتُ الضَّعِيفَةُ التي لا تَقْوَى أو تُعْتَضَدُ، فيُمْكِنُ الإفادةُ منها في إكمالِ الفَرَاغِ الذي لا تَسُدُّه الرِّوَايَاتُ الصحيحةُ والحَسَنَةُ، على ألَّا تتعلَّقَ بجانِبٍ عَقَدِيٍّ أو شَرْعِيٍّ؛ لأنَّ القاعدَةَ: «التَّشَدُّدُ فيما يتعلَّقُ بالعَقِيدَةِ أو الشريعةِ»»[١].

وهذا هو المنهَجُ المعتَبَرُ عندَ الأئِمَّةِ المحقِّقِين، يَشْهَدُ به صنيعُ الذَّهَبِيِّ في «تاريخ الإسلام»، وابنِ سَيِّدِ النَّاسِ في «عُيُونِ الأَثَر»، وابنِ حَجَرٍ في «الفَتْح»، وابنِ القَيِّمِ وابنِ كَثِيرٍ[٢].

أمَّا مَا يُؤْخَذُ مِن الرِّوَايَاتِ التَّارِيخِيَّةِ فهو ما اتَّفَقَ عليه الأَخْبَارِيُّون[٣]؛ أمَّا اشتِرَاطُ الصِّحَّةِ في كلِّ خَبَرٍ تاريخِيٍّ الذي مَشَى عليه بعضُ المُؤَلِّفِين في السِّيرَةِ، فاختَزَلُوا كثيرًا مِن أحداثِها ـ فإنَّ ذلك يترتَّبُ عليه تضييعُ ثروةٍ عِلْمِيَّةٍ كُبْرَى، وإهدارُ الاستفادةِ منها في مجالاتٍ تَرْبَوِيَّةٍ وإدارِيَّةٍ... ونحوِها؛ حيثُ تَضْعُفُ الثِّقَةُ في كُلِّ ما استُنْبِطَ منه[٤].

٣ ـ التأكيدُ على المُعْجِزَاتِ النبوِيَّةِ جميعًا مع الدلائلِ والخصائِصِ والشمائِلِ:

إنَّ التأكيدَ على «**مُعْجِزَات النبيِّ ﷺ**» في المؤَلَّفَاتِ المعاصِرَةِ فيه رَدٌّ على أربابِ المدرسةِ الإصلاحِيَّةِ الذين أنكَرُوا المعجِزَاتِ[٥] التي خَصَّ اللهُ بها نَبِيَّهُ ﷺ، يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وقد جَمَعَ اللهُ لنَبِيِّنا محمَّدٍ ﷺ جميعَ أنواعِ المعجِزَاتِ والخوارِقِ»[٦].

أما «**دلائِلُ النُّبُوَّةِ**»: فهي أوسَعُ موضوعًا مِن المعجِزَاتِ؛ لأنَّها تشمَلُ بِشَارَاتِ الكُتُبِ السابقةِ وبشاراتِ الأنبياءِ والمرسَلِين، وإخبارَه ﷺ بالأمورِ

(١) **انظر**: «السيرة النبوية الصحيحة» لأكرم ضياء العمري (١/ ٤٠).
(٢) **انظر**: «تحقيق مواقف الصَّحابة» لأمحزون (١/ ٩٨).
(٣) **انظر**: «السيرة النبوية الصحيحة» (١/ ٤٠).
(٤) **انظر**: «التاريخ الإسلامي مواقف وعِبَر» لعبد العزيز الحميدي (١/ ٢٨ ـ ٣٥).
(٥) **انظر**: «تجديد الدين، مفهومه، وضوابطه، وآثاره» لمحمد حسانين (ص٣٥).
(٦) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٣١٥).

الغَيْبِيَّةِ التي حدثَتْ أو التي ستَحْدُثُ، فالدلائِلُ بالجُمْلَةِ استدلالٌ على النُّبُوَّةِ على غيرِ شَرْطِ التَّحَدِّي[١].

وأما «الخصائِصُ»: فيُقْصَدُ بها ما انفَرَدَ به النبيُّ ﷺ عن غَيْرِهِ في خاصَّةِ نَفْسِهِ أو في أُمَّتِه[٢].

وأما «الشمائِلُ»: فتتناوَلُ أخلاقَه وصفاتِه وفضائِلَه، وسُلُوكَه مع أزواجِهِ وأهلِ بَيْتِهِ وأصحابِهِ والناسِ أجمَعِين، مع وَصْفِ خِلْقَتِه الشريفةِ، وما مَتَّعَهُ اللهُ به مِن الكمالاتِ[٣].

٤ ـ تفسيرُ الأحداثِ وَفْقًا للعقيدةِ الصحيحةِ والمنهجِ الإسلاميِّ:

التفسيرُ الإسلاميُّ للحوادِثِ والتاريخِ يستَمِدُّ نَظْرَتَهُ ومَنْهَجَه مِن أصولِ الإسلامِ ومصادِرِه، فهو ليسَ تفسيرًا تبريريًّا، ولا تفسيرًا مادِّيًّا، وإنما تفسيرٌ يستَنِدُ إلى بيانِ خصائصِ الإيمانِ، وإبرازِ المُثُلِ العُلْيَا، والأخلاقِ الفاضِلَةِ[٤].

فلا بُدَّ للباحثِ في تفسيرِ أحداثِ السِّيرَةِ النبوِيَّةِ أن ينظُرَ إلى الإيمانِ بالدارِ الآخِرَةِ عندَ المسلِمِين كمُحَرِّكٍ أساسٍ في طَلَبِ الشهادةِ، والتضحيةِ بالمالِ والإنفاقِ، والوَرَعِ والصِّدْقِ، والوفاءِ والصبرِ، ونحوِ ذلك.

وينبغي لِمَن يتصَدَّى لأحداثِ السِّيرَةِ أنْ يكونَ ذا عقيدَةٍ صحيحةٍ ودِرَايَةٍ بعُلُومِ الشريعةِ، وإلا أصبَحَ تفسيرُ الأحداثِ أُلْعُوبَةً لمناهِجِ أهلِ البِدَعِ والأهواءِ، كما هو صَنِيعُ بعضِ الكُتَّابِ المعاصِرِين مِن أمثالِ: طَه حُسَيْن، ورِفَاعَة الطَّهْطَاوِيّ، وقاسِم أَمِين وغيرِهم[٥].

---

(١) مِن كُتُبِ الدلائلِ: «دلائل النبوة» للبيهقي، و«أعلام النبوة» للماوَرْدِيّ.
(٢) من كُتُبِ الخصائصِ: «غايةُ السُّول، في خصائِصِ الرسول» لابن المُلَقِّن، و«الخصائصُ الكبرى» للسُّيُوطِيِّ.
(٣) مِن كُتُبِ الشمائِلِ: «الشمائِلُ النبويَّةُ» للترمذيِّ، و«المواهِبُ اللَّدُنِّيَّةُ، بالمِنَحِ المحمدِيَّة» للقَسْطَلاني.
(٤) **انظر**: «التجديد في عَرْضِ السِّيرة النبوِيَّة» (ص٦٤).
(٥) **انظر**: «منهج كتابة التاريخ الإسلامي» لمحمد بن صامل السلمي (ص٩١).

٥ - الحَذَرُ مِن الإسقاطِ التاريخِيِّ في تفسيرِ الأحداثِ:

ينبغِي الحَذَرُ مِن الإسقاطِ التاريخيِّ في دراسةِ السِّيرَةِ والتاريخِ، حيثُ وُجِدَ مِن بعضِ المعاصِرِين مِن كُتَّابِ السيرةِ وغيرِهم، مَن يُطَوِّعِ الأحداثَ التاريخيَّةَ لنَزَعَاتِهِ الفِكْرِيَّةِ، ومَذْهَبِهِ الضَّالِّ، وهذا دَيْدَنُ أهلِ البِدَعِ والأهواءِ في كلِّ زمانٍ: يَلْبِسُون الحَقَّ بالباطِلِ؛ بِنِسْبَةِ كثيرٍ مِن ضلالاتِهم وخُرَافَاتِهم وبِدَعِهم إلى أعلامِ السلفِ رحمَهم اللهُ؛ مِن أَجْلِ ترويجِ هذه البِدَعِ، والتلبيسِ على الخَلْقِ.

حتى قالَ أحدُهم في كتابِه «حَيَاة مُحَمَّد»: «... فكانَ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ غُلَاةٌ في الاشتراكِيَّةِ يَجْعَلُون كلَّ ما خَلَقَ اللهُ مِلْكًا مَشَاعًا، ومِرْفَقًا عامًّا...»[١].

ويقولُ آخَرُ: «يعتَبَرُ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ مؤسِّسَ الاتجاهِ الديمُقْرَاطِيِّ في الإسلامِ، بينَما عُثْمَانُ حامي الجَنَاحِ اليمينِيِّ في الإسلامِ»![٢].

٦ - التركيزُ في العَرْضِ على الأهدافِ والمقاصِدِ الإسلامِيَّةِ:

ينبغِي عندَ كِتَابَةِ السِّيرَةِ أن تَصْطَبِغَ وترتَبِطَ بعقيدةِ التَّوْحِيدِ، وترتَكِزَ على قاعدةِ الإيمانِ، مِن أَجْلِ ترسيخِ ثوابِتِ الدِّينِ، فيَنْظُرُ في كلِّ حَدَثٍ إلى مقصدِهِ السامِي، فأحداثُ البلاءِ مثلًا تُرَسِّخُ في المتَلَقِّي عقيدةَ القَضَاءِ والقَدَرِ، والصَّبْرَ والاحتِسَابَ، وشرائِطَ النصرِ، وغيرَ ذلك مِن المقاصِدِ العظيمةِ.

كما ينبغي عندَ عَرْضِ السيرةِ النبويَّةِ أن يَحْرِصَ الكاتِبُ على ما تَوَثَّقَ مِن الأخبارِ، وما يُفِيدُ مِن التفصيلاتِ، دُونَ إيغالٍ فيما لا فائِدَةَ منه؛ سَيْرًا على منهجِ القرآنِ في ذِكْرِ الحوادِثِ والسِّيَرِ[٣].

---

(١) «حياة محمد» لمحمد حُسين هيكل (ص٥٤٢).

(٢) «السيرة والبحوث الإسلامية» الكتاب المقرَّر على الصفِّ الثالثِ الإعداديِّ، بدولةِ اليَمَن (ص٢٤).

(٣) **انظر**: «التجديد في عرض السيرة النبوية» (ص٧٤).

٧ - تنويعُ أسلوبِ العَرْضِ وَفْقَ أصنافِ المَدْعُوِّين:

ينبغِي أن تُعْرَضَ السيرةُ النبويةُ بصِيَغٍ متعدِّدَةٍ وبأساليبَ شَتَّى؛ ليَحْصُلَ بها الانتفاعُ والاهتِدَاءُ.

فتُعْرَضُ السيرةُ النبويَّةُ على غَيْرِ المُلِمِّين عَرْضًا مُحَمَّلًا برسائِلِ الدعوةِ، مُبْرِزًا جوانِبَ الرحمةِ في النبيِّ ﷺ، تُنَاسِبُ الجاهِلَ منهم ليَعْرِفَ، والعارِفَ ليُوقِنَ، والمعانِدَ ليَرْعَوِيَ.

لأنَّ سيرةَ النبيِّ ﷺ معجزَةٌ باقِيَةٌ، كما قال ابنُ حَزم رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ سِيرَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لِمَنْ تَدَبَّرَها تقتَضِي تصديقَه ضرورَةً، وتَشْهَدُ له بأنَّه رسولُ اللهِ ﷺ حَقًّا، فلو لم تكنْ له معجِزَةٌ غيرُ سيرتِهِ ﷺ لكَفَى»(١).

• وينبغي أنْ تُعْرَضَ السيرةُ لعُمُومِ المسلِمِين بما يُنَاسِبُ إدراكَهم وعِلْمَهم، فتُخَصَّصُ مِن الكُتُبِ السهلةِ الميسورةِ المُنَقَّحَةِ للناشِئَةِ، سواءٌ كانَتْ رِوَائِيَّةً أو حِوَارِيَّةً أو غيرَها، مما يُوَصِّلُ إلى المقصدِ، ويُبْرِزُ جانِبَ القُدْوَةِ لهؤلاءِ الناشِئَةِ.

• كما يُسْتَفَادُ مِن التقنياتِ الحديثةِ؛ مثلُ: الكُتُبِ المُوَشَّحَةِ بالصُّوَرِ على طريقةِ: «الأَطْلَس التاريخِيّ» تُعْرَضُ فيه أحداثُ السِّيرَةِ مقرونَةً بصُوَرٍ للمَشَاهِدِ التاريخيَّةِ، وَفْقَ الضوابِطِ الشرعِيَّةِ؛ فيُتَّقَى تصويرُ الذواتِ وغيرِها مما فيه نَهْيٌ.

وتُخَصَّصُ كتبٌ أُخْرَى للعامَّةِ، وأُخْرَى لخاصَّةِ طَلَبَةِ العِلْمِ؛ وهكذا يترَقَّى في الأسلوبِ سهولَةً وجَزَالَةً، وفي العَرْضِ دِقَّةً وتشعُّبًا بحسبِ الفِئَةِ التي يَتَوَجَّهُ إليها الخِطَابُ؛ ويُصَنَّفُ مِن أَجْلِها الكِتَابُ(٢).

• وينبغي أن تُتَرْجَمَ المؤلَّفَاتُ والمصنَّفَاتُ المتعَلِّقَةُ بنصرةِ النبيِّ ﷺ وسيرتِهِ وشمائِلِه إلى اللُّغَاتِ العالَمِيَّةِ، وتُنشَرَ بينَ الجالِيَاتِ في البلادِ الإسلامِيَّةِ، وفي السِّفَارَاتِ والمُلْحَقِيَّاتِ الثقافِيَّةِ الإسلاميةِ بالبلادِ الغَرْبِيَّةِ.

---

(١) «جوامع السيرة» لابن حزم (ص٢).

(٢) **انظر**: «التجديد في عرض السيرة النبوية» (ص٧٧).

• الإفادَةُ مِن الوسائِلِ الحديثةِ لنَشْرِ المؤلَّفَاتِ والأبحاثِ والمقالاتِ المتعَلِّقَةِ بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، مثلِ مواقِعِ الإنترنِت، وشَبَكاتِ التواصُلِ الاجتِمَاعِيَّةِ، والمجلَّاتِ الإلكترونيَّةِ وغيرِها.

• إيجادُ مجلَّاتٍ عِلْمِيَّةٍ تُعْنَى بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، تَجْمَعُ شَتَاتَ ما تَفَرَّقَ مِن المقالاتِ العِلْمِيَّةِ في بابِ النُّصْرَةِ، ومع الحِرْصِ على جَوْدَةِ إخراجِها، وحُسْنِ طَبَعَاتِها، حتى يتَسَنَّى جَذْبُ الخاصَّةِ والعامَّةِ إليها.

• كما ينبغي للعلماءِ والدُّعَاةِ الاهتمامُ بإعدادِ المَطْوِيَّاتِ والكُتَيِّباتِ الصغيرةِ في بابِ نصرةِ النبيِّ ﷺ؛ لسهولةِ انتشارِها، وعمومِ استفادةِ الناسِ منها، مع قِلَّةِ تكلِفَتِها.

• تبنِّي الأقسامِ الشرعيةِ بالجامعاتِ للرسائلِ العِلْمِيَّةِ التي تُعْنَى بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.

• تأليفُ الموسوعاتِ العِلْمِيَّةِ في بابِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.

المطلب الرابع

الجِدَالُ والحِوَارُ والمناظَرَةُ

مِن أبرزِ مراتِبِ النُّصْرَةِ: النُّصْرَةُ باللِّسَانِ؛ وتكونُ برَدْعِ المسيءِ ورَدِّ شُبَهِهِ، وبيانِ زَيْفِ افترائِه، وبُطْلَانِ أراجِيفه؛ ومِن أبلَغِ الوسائلِ المحَقِّقَةِ لهذا المقصدِ هو الجِدَالُ والمناظَرَةُ.

□ أوَّلًا: مفهومُ المجادَلَةِ والمناظَرَةِ والحِوَارِ:

أ ـ تعريفُ الجِدَالِ لُغَةً واصطِلاحًا:

• **الجِدَالُ لُغَةً**: مصدَرٌ مِن جادَلَ يُجَادِلُ مُجَادَلَةً، ويُطْلَقُ في اللُّغَةِ ويُرَادُ به عِدَّةُ مَعَانٍ، منها:

شِدَّةُ الفَتْلِ: يُقَالُ: جَدَلْتُ الحَبْلَ: فَتَلْتُهُ وشَدَدتُّه، والجَدْلَةُ: الأَرْضُ؛ لشِدَّتِها.

اللَّدَدُ في الخُصُومَةِ والقُدْرَةُ عليها: ورَجُلٌ جَدِلٌ: إذا كان قَوِيَّ الخِصَامِ، وتَدُلُّ على شِدَّةِ الخُصُومَةِ، ومقابَلَةِ الحُجَّةِ بالحُجَّةِ[١].

● **الجَدَلُ اصطلاحًا**: هو دَفْعُ المَرْءِ خَصْمَه عن إفسادِ قَوْلِه بحُجَّةٍ، أو شُبْهَةٍ[٢].

وقِيلَ: هو «إظهارُ المتنازِعَيْنِ مقتَضَى نَظْرَتِهما على التدافُعِ والتنافِي بالعِبَارَةِ أو ما يقومُ مَقَامَها مِن الإشارةِ والدلالةِ»[٣].

وثَمَّةَ فَرْقٌ بينَ الجِدَالِ والمِرَاءِ: فالمِرَاءُ بمعنَى الجِدَالِ ابتداءً؛ ولكن المِرَاء هو: المخاصَمَةُ في الحَقِّ بعدَ ظُهُورِه؛ ولذلك يُذَمُّ المِرَاءُ على الإطلاقِ[٤].

ب ـ تعريفُ المناظَرَةِ لُغَةً واصطلاحًا:

● **المُنَاظَرَةُ لُغَةً**: مصدرٌ مِن نَاظَرَ يُنَاظِرُ مُنَاظَرَةً؛ ومِن معانِيها لُغَةً:

تأمُّلُ الشيءِ بالعَيْنِ؛ يُقَالُ: نَظَرْتُ إلى الشيءِ: إذا تَأَمَّلْتَه، وأَعْمَلْتَ فيه الفِكْرَ.

والتناظُرُ: وهو التقابُلُ بين شيئَيْنِ، والتراوُضُ في الأَمْرِ، والنَّظِيرُ: هو المِثْلُ[٥].

● **المُنَاظَرَةُ اصطلاحًا**: هي المُجَادَلَةُ[٦].

وقِيلَ: «هي سلسِلَةٌ مِن الحُجَجِ الشَّفَهِيَّةِ التي تُؤَيِّدُ أو تعارِضُ قضايا مُعَيَّنَةً مطروحَةً للنِّقَاشِ»[٧].

---

(١) انظر: «معجم مقاييس اللغة» (ج د ل) (١/ ٤٣٣)، و«لسان العرب» (ج د ل) (١١/ ١٠٣).
(٢) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص٧٤).
(٣) انظر: «الكافية في الجدل» للجويني (ص٢١).
(٤) انظر: «معجم الفروق اللغوية» للعسكري (ص١١٠).
(٥) انظر: «الصحاح» (ن ظ ر) (٢/ ٢١٦)، و«لسان العرب» (ن ظ ر) (٥/ ٢١٥).
(٦) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص٧٥).
(٧) «الموسوعة العربية العالمية» لمجموعةٍ مِن الباحِثِين (٢٤/ ٣٢٠).

وقيلَ: «هي النَّظَرُ بالبَصِيرَةِ مِن الجانِبَيْنِ في النِّسْبَةِ بين الشيئَيْنِ إظهارًا للصَّوَابِ»[(١)].

ج ـ تعريفُ الحِوَارِ لُغَةً واصطلاحًا:

• **الحِوَارُ لُغَةً**: مشتَقٌّ مِن الحَوَرِ، وهو الرُّجُوعُ عن الشيءِ وإلى الشيءِ.

والحِوَارُ: مِن المُحَاوَرَةِ، **وهي**: مراجَعَةُ المَنْطِقِ والكلامِ في المخاطَبَةِ[(٢)].

والحِوَارُ: التجاوُبُ، والمحاوَرَةُ: المجاوَبَةُ[(٣)].

• **الحِوَارُ اصطلاحًا**: «هو حَدِيثٌ بين طَرَفَيْنِ أو أكثَرَ حَوْلَ قَضِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، والهدفُ منها الوصولُ إلى الحقيقةِ، بعيدًا عن الخُصُومَةِ والتَّعَصُّبِ، بل بطريقةٍ عِلْمِيَّةٍ إقناعِيَّةٍ، ولا يشتَرَطُ فيه الحصولُ على النتائِجِ الفَوْرِيَّةِ»[(٤)].

د ـ الفَرْقُ بين المجادَلَةِ والمناظَرَةِ والحِوَارِ:

هي بمعانٍ متقارِبَةٍ، تَرْجِعُ إلى مقابَلَةِ الحُجَّةِ بالحُجَّةِ، ودَحْضِ الشُّبْهَةِ بالبُرْهَانِ؛ قصدَ إظهارِ الحَقِّ والرجوعِ إليه.

غيرَ أنَّ المجادَلَةَ: هي: المخاصَمَةُ فيما وَقَعَ فيه خِلافٌ بين اثنَيْنِ، **والمُنَاظَرَةُ**: ما يَقَعُ بين النَّظِيرَيْنِ[(٥)].

والحِوَارُ والجَدَلُ: يَلْتَقِيَانِ في كَوْنِهما حديثًا أو مراجَعَةً للكلامِ بين طَرَفَيْنِ، ويفتَرِقَانِ في أنَّ الجَدَلَ فيه لَدَدٌ في الخُصُومَةِ، وشِدَّةٌ في الكلامِ، مع

---

(١) «التوقيف، على مهمات التعاريف» للمناوي (ص٦٧٨).

(٢) «لسان العرب» (ح و ر) (٤/٢١٧).

(٣) **انظر**: «مختار الصحاح» (ح و ر) (ص١٠٦).

(٤) **انظر**: «أصول الحوار» للندوةِ العالَمِيَّة للشباب الإسلامي (ص١١)، و«الحوار: آدابُه وتطبيقاتُه في التربِيَةِ الإسلامية» لخالد بن محمَّد المغامسي (ص٢٢).

(٥) **انظر**: «معجم الفروق اللغوية» للعسكري (ص٣٣٢).

تمسُّكٍ بالرأيِ وتَعَصُّبٍ له غالِبًا بخلافِ الحِوارَ؛ فإنه خِلْوٌ مِن الخصومةِ والتعصُّبِ[١].

أما المُنَاظَرَةُ والحِوَارُ: فهما متقارِبَانِ في المعنَى، غيرَ أنَّ المناظَرَةَ أَدَلُّ في النَّظَرِ والفِكْرِ، كما أنَّ الحِوَارَ أَدَلُّ في مراجَعَةِ الكلامِ وتداوُلِه[٢].

□ ثانيًا: مشروعِيَّةُ مجادَلَةِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ ومناظَرَتِهم ومحاوَرَتِهم:

مُجَادَلَةُ المسيئِين مِن الكُفَّارِ وأترابِهم مشروعَةٌ بنَصِّ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وجَرَى عليها عَمَلُ سلفِ الأُمَّةِ؛ **ومِن نماذِجِ هذه الأدِلَّةِ:**

قولُه ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النَّحل: ١٢٥]، قال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فذَكَرَ سبحانَه مراتِبَ الدَّعْوَةِ وجَعَلَها ثلاثةَ أقسامٍ بحسَبِ حالِ المَدْعُوِّ... وإمَّا أن يكونَ معانِدًا معارِضًا، فهذا يجادَلُ بالتي هي أحسَنُ؛ فإنْ رَجَعَ إلى الحَقِّ وإلا انتُقِلَ معه مِن الجِدَالِ إلى الجِلَادِ»[٣].

وقال ﷻ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العَنْكَبُوت: ٤٦]، قال الشَّوْكَانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾؛ **أي**: إلا بالخَصْلَةِ التي هي أَحْسَنُ، وذلك على سَبِيلِ الدُّعَاءِ لهم إلى اللهِ ﷻ، والتنبيهِ لهم على حُجَجِهِ وبَرَاهِينِه رجاءَ إجابَتِهم إلى الإسلامِ، لا على طريقِ الإغلاظِ والمُخَاشَنَةِ.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ بأنْ أَفْرَطُوا في المجادَلَةِ، ولم يتَأَدَّبُوا مع المسلِمِين، فلا بأسَ بالإغلاظِ عليهم والتَّخْشِينِ في مجادَلَتِهم»[٤].

---

(١) **انظر**: «الحوار آدابه وضوابطه» ليحيى محمد زمزمي (ص٢٦).
(٢) **انظر**: «الحوار مع أهل الكتاب» لخالد محمد قاسم (ص١١٥).
(٣) «الصواعق المرسلة، على الجهمية والمعطلة» لابن القَيِّم (٤/ ١٢٧٧).
(٤) «فتح القدير» (٥/ ٤٤٤).

وبذلك يتبيَّنُ أنَّ الجِدَالَ **على نوعَيْنِ**:

جِدَالٌ مَحْمُود: **وهو** الجَدَلُ الذي يُقْصَدُ به تأييدُ الحَقِّ أو إبطالُ الباطِلِ، أو أَفْضَى إلى ذلك بطريقٍ صحيحٍ(١).

وجِدَالٌ مَذْمُومٌ: **وهو** الجَدَلُ الذي يُقْصَدُ به الباطِلُ أو تأييدُه، أو يُفْضِي إليه، أو كان القَصْدُ منه مُجَرَّدَ التعالِي على الخَصْمِ والغَلَبَةَ عليه؛ فهذا ممنوعٌ شَرْعًا، ويتَأَكَّدُ تحريمُه إذا قَلَبَ الحَقَّ باطِلًا أو الباطِلَ حَقًّا(٢).

والمتأَمِّلُ في القرآنِ يَجِدُ أنَّ مُعْظَمَ القضايا التي جادَلَ القرآنُ فيها، **تَدُورُ على مِحْوَرَيْنِ**:

١ ـ توحيدُ اللهِ تعالى وعبادَتُه.

٢ ـ إثباتُ نُبُوَّةِ محمَّدٍ ﷺ والإيمانُ به، والرَّدُّ على المسيئِين له(٣).

● **شُبْهَةٌ والرَّدُّ عليها:**

ذَهَبَ بعضُ أهلِ العِلْمِ إلى عَدَمِ مشروعِيَّةِ مجادَلَةِ المشرِكين عامَّةً، والمسيئِين للنبيِّ ﷺ خاصَّةً، **ولهم في ذلك شُبْهَتَانِ:**

الشُّبْهَةُ الأُولَى: مَنْعُ الجِدَالِ مع المسيئِين للنبيِّ ﷺ بناءً على ظُهُورِ دلائِلِ النُّبُوَّةِ:

وقد رَدَّ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ هذه الشُّبْهَةَ بقَوْلِه: «... ومما يُعْجَبُ منه: أنَّ بَعْضَ المُنْكِرين لمجادَلَةِ الكُفَّارِ بناءً على ظُهُورِ دلائلِ النُّبُوَّةِ، نَجِدُه هو ومَن يُعَظِّمُه مِن شُيُوخِه الذين يَعْتَمِدُ في أصولِ النَّظَرِ على نَظَرِهم ومُنَاظَرَتِهم، ويَزْعُمُون أنَّهم قَرَّرُوا دلائِلَ النُّبُوَّةِ، قد أَوْرَدُوا مِن الشُّبُهَاتِ والشُّكُوكِ والمَطَاعِنِ على دلائِلِ النبوَّةِ ما يَبْلُغُ نحوَ ثمانِينَ سؤالًا، وأجابُوا عنه بأجوِبَةٍ لا تَصْلُحُ أن تكونَ جوابًا في المسائِلِ الظَّنِّيَّةِ، بل هي إلى تقريرِ شُبَهِ

---

(١) **انظر**: «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٣٠)، و«زاد المعاد» (٣/ ٦٣٩).

(٢) **انظر**: «درء تعارض العقل والنقل» (٣/ ٣٧١).

(٣) **انظر**: «منهج الجدل والمناظرة» (١/ ٤٨٦).

الطاعِنِين أقرَبُ منها إلى تقريرِ أصولِ الدِّينِ!»[١].

الشُّبْهَةُ الثانِيَةُ: مَنْعُ الجِدَالِ مع المسيئِين للنبيِّ ﷺ بناءً على نَسْخِ آياتِ الجِدَالِ معهم بآيَاتِ السَّيْفِ وفَرْضِيَّةِ الجِهَادِ:

وردَّ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذه الشبهةِ مِن تِسْعَةِ أوْجُهٍ حَرَّرَها في كِتَابِه: «الجواب الصحيح»، يقولُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ مِن الناسِ مَن يقولُ: آياتُ المجادَلَةِ والمحاجَّةِ للكُفَّارِ منسوخَاتٌ بآيَةِ السَّيْفِ، لاعتِقَادِهِ أنَّ الأَمْرَ بالقِتَالِ المشروعِ ينافِي المجادَلَةَ المشروعةَ، وهذا غَلَطٌ؛ فإنَّ النَّسْخَ إنما يكونُ إذا كان الحُكْمُ الناسِخُ مناقِضًا للحكمِ المنسوخِ؛ كمناقَضَةِ الأَمْرِ باستقبالِ المسجِدِ الحرامِ في الصلاةِ للأَمْرِ باستقبالِ بيتِ المَقْدِسِ بالشامِ...».

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وقولُه: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ فهذا لا يناقِضُ الأمْرَ بجهادِ مَن أُمِرَ بجهادِهِ منهم، ولكن الأَمْرَ بالقِتَالِ يناقِضُ النهيَ عنه والاقتصارَ على المجادَلَةِ. فأمَّا مع إمكانِ الجَمْعِ بين الجِدَالِ المأمورِ به والقِتَالِ المأمورِ به فلا منافَاةَ بينَهما، وإذا لم يتنافَيَا بل أمكَنَ الجَمْعُ لم يَجُزِ الحكمُ بالنَّسْخِ، ومعلومٌ أنَّ كُلًّا منهما يَنْفَعُ حيثُ لا يَنْفَعُ الآخَرُ، وأنَّ استعمالَهُما جميعًا أبلَغُ في إظهارِ الهُدَى ودِينِ الحَقِّ...»[٢].

☐ ثالثًا: أَثَرُ المجادَلَةِ والمناظَرَةِ والحِوَارِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ:

إنَّ نَقْضَ الشُّبَهِ والرَّدَّ على الإساءةِ بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ يَقْطَعُ قولَ كُلِّ أَفَاكٍ، ويَرْدَعُ كُلَّ متطاوِلٍ؛ ففي المجادَلَةِ إظهارٌ لنُورِ الحَقِّ، وطَمْسٌ لبَهْرَجِ الباطِلِ، ويُمْكِنُ تَعْدَادُ بعضِ الآثارِ الإيجابِيَّةِ للمجادَلَةِ في مجالِ النُّصْرَةِ، **فيما يأتي:**

١ - «إظهارُ قُوَّةِ الحُجَّةِ، وأصالةِ المنهَجِ، ومبادِئِ الحَقِّ، وهذه آثارٌ تَعودُ

---

(١) «الجواب الصحيح، لمن بَدَّل دِينَ المسيح» لابن تيمية (١/ ٢٤٣).

(٢) «الجواب الصحيح، لمن بدل دين المسيح» (١/ ٢١٩).

مصلَحَتُها لغَيْرِ المسلِمين ليَعُودُوا إلى الحَقِّ ويراجِعُوا أَنْفُسَهم، وتعودُ إلى المسلِمين ليَزْدَادُوا إيمانًا وثَبَاتًا على دِينِهم»(١).

٢ ـ تحقيقُ المصلحةِ المتمَثِّلَةِ في الدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ ونُصْرَتِه، ودَفْعِ المَفْسَدَةِ المتمَثِّلَةِ في الإساءةِ إليه، بأفضلِ السُّبُلِ وأَنْجَعِها، فالجِدَالُ والحِوَارُ والمناظَرَةُ تُحَقِّقُ المقاصِدَ الشرعيةَ دُونَ أنْ يترَتَّبَ عليها مفاسِدُ، أو ردودُ أَفْعَالٍ؛ لأَنَّها مقارَعَةُ الباطِلِ بالحُجَّةِ والبُرْهَانِ، لا بالانفعالاتِ الحماسِيَّةِ، والمسالِكِ الغَوْغَائِيَّةِ.

٣ ـ فيه ردٌّ للمسيءِ عن باطِلِه وغَيِّه، وكَشْفٌ لشُبَهِهِ وبَهْرَجِهِ للناسِ؛ وفي ذلك قَطْعٌ لدابِرِ الشَّرِّ والفسادِ، وتحصينٌ للخَلْقِ مِن الوقوعِ في غائِلَةِ الشُّبَهِ.

قال الإمامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «فلِمُنَاظَرَةِ المُبْطِلِ فائدتانِ:

إحداهما: أنْ يُرَدَّ عن باطِلِه، ويَرْجِعَ إلى الحَقِّ.

الثانية: أن يَنْكَفَّ شَرُّه وعداوَتُه، ويتبيَّنَ للناسِ أن الذي معه باطِلٌ»(٢).

٤ ـ أنَّ في مجادَلَةِ أهلِ الباطِلِ مِن المسيئِين للنبيِّ ﷺ إزالَةً للعوائِقِ التي تَحُولُ دُونَ دخولِ الناسِ لهذا الدِّينِ؛ فكثيرًا ما يَصُدُّ الناسَ عن دخولِهِ مِثْلُ هذه الشُّبَهِ والأراجيفِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ كثيرًا مِن أهلِ الكِتَابِ يَبْلُغُهم الإسلامُ، ولكن يَمْنَعُهم مِن الإيمانِ شُبُهَاتٌ يحتاجُون إلى أجوِبَةٍ عليها»(٣).

□ رابعًا: ضوابِطُ مجادَلَةِ المسيئين للنبيِّ ﷺ ومحاوَرَتِهم ومناظَرَتِهم:

مجادَلَةُ المسيئِين للنبيِّ ﷺ والرَّدُّ على شُبَهِهم؛ ينبَغِي أن يكونَ وَفْقَ

---

(١) «الحوار وأثره في الدفاع عن النَّبي ﷺ» لسليمان بن عبد الله أبا الخيل، ضمن بحوثِ مؤتمر نبي الرحمة (ص٤٠٩٠).

(٢) «الصواعق المرسلة، على الجَهْمِيَّة والمُعَطِّلة» (٤/ ١٢٧٧).

(٣) «الجواب الصحيح، لمن بَدَّلَ دينَ المسيح» (١/ ٧٦).

الضوابِطِ الشرعِيَّةِ، والشروطِ المَرْعِيَّةِ حتى يُؤْتِيَ ثِمَارَه، ويَدْفَعَ التُّهمةَ والشُّبْهَةَ والإساءةَ عن نَبِيِّنا ﷺ، **ومِن أبرزِ هذه الضوابِطِ ما يأتي:**

أ ـ الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ:

١ ـ مجادَلَةُ المتطاوِلِين على النبيِّ ﷺ لا يكونُ إلا للعُلَمَاءِ الراسِخِين:

لا يتصدَّى للرَّدِّ على شُبَهِ المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ ومَطَاعِنِهم ومجادَلَتِهم إلا مَن اجتَمَعَتْ فيه الأَهْلِيَّةُ العِلْمِيَّةُ لذلك، والتي قوامُها **على أُمورٍ**:

١ ـ الرُّسُوخ في عُلُومِ الشريعةِ ومصادِرِها.

٢ ـ الاطِّلَاعُ التامُّ على شُبَهِ القَوْمِ ومواردِها ومَنْزَعِها، ومعرفةُ المنهَجِ الأنجَعِ في رَدِّها.

فينبغي العِلْمُ بمعاني الكِتَابِ والسُّنَّةِ أولًا، ثم العِلْمُ بمعاني عبارَاتِ المسيئِين، ثم تكونُ المقابَلَةُ بينَ مُرَادِ اللهِ ورسولِه، ومرادِ هؤلاءِ المتطاوِلِين.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه الجُمْلَةُ يُعْلَمُ تفصيلُها بالبَحْثِ والنَّظَرِ والتتبُّعِ والاستِقْرَاءِ والطَّلَبِ لعِلْمِ هذه المسائِلِ في الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فمَن طَلَبَ ذلك وَجَدَ في الكِتَابِ والسُّنَّةِ من النصوصِ القاطِعَةِ للعُذْرِ في هذه المسائِلِ ما فيه غايَةُ الهُدَى والبيانِ والشِّفَاءِ.

وذلك يكونُ بشيئَيْنِ:

أحدُهما: معرفةُ معاني الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

والثاني: معرفةُ معاني الألفاظِ التي يَنْطِقُ بها هؤلاءِ المختَلِفُون، حتَّى يَحْسُنَ أن يُطَبَّقَ بين معاني التَّنْزِيلِ، ومعاني أهلِ الخَوْضِ في أصولِ الدِّينِ، فحينَئِذٍ يتبَيَّنُ له أنَّ الكِتَابَ حاكِمٌ بين الناسِ فيما اختَلَفُوا فيه، كما قالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن

شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشُّورَى: ١٠]»[١].

وحيثُ إنَّ الرَّدَّ على المسيئين ومجادَلَتهم، مِن قَبيلِ النَّهْيِ عنِ المُنْكَرِ، الذي يستَوْجِبُ العِلْمَ بالمُنْكَرِ وطرائِقِ تغييرِه، فإنَّ الرَّدَّ على المسيئِين للنبيِّ ﷺ مستَوْجِبٌ لذلك.

قال القاضي أبو يَعْلَى رَحِمَهُ اللهُ: «لا يَأْمُرُ بالمعروفِ ويَنْهَى عن المُنْكَرِ إلا مَن كان فَقِيهًا فيما يَأْمُرُ به؛ فقيهًا فيما يَنْهَى عنه»[٢].

● وقد كان السلفُ رَحِمَهم اللهُ يشتَرِطُون الأَهْلِيَّةَ العِلْمِيَّةَ للمُتَصَدِّي للردِّ على المبتَدِعَةِ والزنادِقَةِ ومِلَلِ الكُفْرِ عامَّةً؛ لأنَّ انعدَامَها يَعُودُ بالضَّرَرِ على الرادِّ أولًا وعلى الإسلامِ ثانيًا.

وقد نَقَلَ الشاطِبيُّ في «الاعتصام» أنَّ ابنَ فَرُّوخ[٣] كَتَبَ إلى الإمامِ مالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ بَلَدَنا كثيرُ البِدَعِ، وإنَّه أَلَّفَ كتابًا في الرَّدِّ عليهم، فكَتَبَ إليه مالِكٌ يقولُ له: إنْ ظَنَنْتَ ذلك بنَفْسِكَ خِفْتُ أنْ تَزِلَّ فتَهْلِكَ، لا يَرُدُّ عليهم إلا مَن كان ضابِطًا عارِفًا بما يقولُ لهم، لا يَقْدِرُون أن يُعَرِّجوا عليه، فهذا لا بأسَ به، وأمَّا غيرُ ذلك فإنِّي أخافُ أن يُكَلِّمَهم فيُخْطِئَ فيَمْضُوا على خَطَئِه، أو يَظْفَرُوا منه بشيءٍ فيَطْغَوْا ويزدادُوا تمادِيًا على ذلك»[٤].

● ويتأَكَّدُ هذا الشرطُ أكثَرَ عندَ مناظَرَةِ هؤلاءِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ ومجادَلَتِهم؛ لأنَّ مَقَامَ المناظَرَةِ والمجادَلَةِ لا بُدَّ أن يكونَ مِمَّن رَسَخَتْ قَدَمُه في العِلْمِ، فلا يتصَدَّى لها ضَعِيفُ العِلْمِ؛ لئلا يتأَذَّى ويُؤْذِيَ المسلِمِين، مِثْلَما لا يتصَدَّرُ للمبارَزَةِ في أوَّلِ المعرَكَةِ إلا القَوِيُّ الذي يُنْكِي العَدُوَّ.

---

(١) «درء تعارُضِ العَقْلِ والنَّقْل» لابن تيمية (١/ ٤٢).

(٢) نقلَهُ عنه شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّة في «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ١٣٧).

(٣) هو: أبو محمَّدٍ عبدُ اللهِ بنُ فَرُّوخ، فقيهُ بلادِ المَغْرِبِ، مِن علماءِ الحديثِ، له مراسَلَاتٌ مشهورةٌ مع الإمامِ مالِكٍ، من مؤلَّفاتِه كتابُ «الردّ على أهلِ البِدَعِ والأهواء»، توفي سنةَ (١٧٦هـ). **انظر**: «الأعلام» (٤/ ١١٢).

(٤) «الاعتصام» (١/ ٣٣).

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد ينْهَون عن المجادَلَةِ والمُنَاظَرَةِ إذا كان المُنَاظِرُ ضعيفَ العِلْمِ بالحُجَّةِ وجوابِ الشُّبْهَةِ، فيُخَافُ عليه أنْ يُفْسِدَهُ ذلك المُضِلُّ، كما يُنْهَى الضعيفُ في المقاتَلَةِ أنْ يقاتِلَ عِلْجًا قَوِيًّا مِن عُلُوجِ الكُفَّارِ؛ فإنَّ ذلك يَضُرُّه ويَضُرُّ المسلِمِين بلا مَنْفَعَةٍ، وقد يُنْهَى عنها إذا كانَ المُنَاظَرُ معانِدًا يَظْهَرُ له الحَقُّ فلا يَقْبَلُه.. والمقصودُ: أنهم نَهَوْا عن المناظَرَةِ مَن لا يَقُومُ بواجِبِها، أو مَن لا يكونُ في مناظَرَتِهِ مصلحةٌ راجِحَةٌ، أو فيها مَفْسَدَةٌ راجِحَةٌ»[1].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فكُلُّ مَن لم يناظِرْ أهلَ الإلحادِ والبِدَعِ مناظَرَةً تَقْطَعُ دابِرَهم؛ لم يكنْ أَعْطَى الإسلامَ حَقَّه، ولا وَفَّى بموجبِ العلمِ والإيمانِ، ولا حَصَلَ بكلامِهِ شِفَاءُ الصُّدُورِ، وطمأنينةُ النُّفُوسِ، ولا أفادَ كلامُه العِلْمَ واليَقِينَ»[2].

٢ ـ الذَّكَاءُ وقُوَّةُ الحُجَّةِ والبَيَانِ:

ليس كُلُّ مَن اتَّسَعَ عِلْمُه، يكونُ قادِرًا على دَحْضِ شُبْهَةِ زِنْدِيقٍ أو مُلْحِدٍ أو مبتَدِعٍ؛ ولذا لم يَتَصَدَّ لأولئكَ المُبْطِلِين إلا الأذكياءُ مِن أهلِ العِلْمِ، ومَن لم يكن ذَكِيًّا قَوِيَّ الحُجَّةِ فإنَّه قد يُفْسِدُ ولا يُصْلِحُ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس كُلُّ مَن عَرَفَ الحَقَّ ـ إمَّا بضَرُورةٍ أو بنَظَرٍ ـ أمكنَه أن يَحْتَجَّ على مَن يُنَازِعُه بحُجَّةٍ تَهْدِيه أو تَقْطَعُه؛ فإنَّ ما به يَعْرِفُ الإنسانُ الحَقَّ نَوْعٌ، وما به يُعَرِّفُه به غيرَه نَوْعٌ، وليس كُلُّ ما عَرَفَه الإنسانُ أمكَنَهُ تعريفُ غيرِهِ به؛ فلهذا كان النَّظَرُ أوسَعَ مِن المناظَرَةِ، فكُلُّ ما يُمْكِنُ المناظَرَةُ به يُمْكِنُ النَّظَرُ فيه، وليس كُلُّ ما يُمْكِنُ النظرُ فيه يُمْكِنُ مناظَرَةُ كلِّ أحدٍ به»[3].

٣ ـ معرفةُ قواعِدِ الشُّبَهِ والإساءاتِ وأصولِها:

ينبغِي قَبْلَ الشُّرُوعِ في الردِّ على الشُّبَهِ والإساءاتِ، معرفةُ أَصْلِها،

---

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٣/ ٣٧٤). (٢) المصدر السابق (١/ ٢٠٧).

(٣) «درء تعارض العقل والنقل» (٣/ ٣٧٤).

ومَنْزِعِها ومَوْرِدها؛ لأنَّ لكلِّ شُبْهَةٍ وإساءةٍ وبِدْعَةٍ وارِثًا، فشُبَهُ المتأخِّرين على اختِلافِ مِلَلِهم ونِحَلِهم هي ترديدٌ لِمَا قالَه أسلافُهم.

وإنَّ لكلِّ شُبْهَةٍ أشباهًا ونظائِرَ، وكثيرٌ مِن الشُّبَهِ والإساءاتِ تَنْتَظِمُ تحتَ لِوَاءِ شبهةٍ رئيسةٍ، تتفرَّعُ عنها جُمْلَةٌ مِن الشُّبَهِ والإساءاتِ، فإذا رَدَّ العالِمُ الراسِخُ هذه الشُّبَهَ والإساءاتِ إلى أصولِها، وعَرَفَ أشباهَها ونظائِرَها، سَهُلَ عليه رَدُّها، وبيانُ عَوَارِها، فإذا هُدِمَ الأصلُ، تداعَتْ باقي الفروعِ والشُّبَهِ؛ كالعِقْدِ إذا انفَرَطَ.

ومعرفةُ أصلِ الشُّبْهَةِ ومَوْرِدِها، يشتَمِلُ على فوائِدَ عظيمةٍ، لعلَّ مِن أَهَمِّها:

- معرفة كيفِيَّةِ الرَّدِّ على الشُّبْهَةِ والتطاوُلِ والإساءةِ؛ إذ تكفَّلَتْ نصوصُ الكِتَابِ والسُّنَّةِ بالرَّدِّ على شُبَهِ المتقدِّمين ممن عاصَرَ النبيَّ ﷺ مِن الكُفَّارِ والمنافِقين.
- معرفة مصادِرِ هؤلاءِ المسيئِين، يُسَهِّلُ الردَّ عليها؛ إذ كثيرٌ مِن هذه المصادِرِ ضعيفةٌ في حُجَجِها، واهِيَةٌ في أسانِيدِها.
- سُهُولة الردِّ على الشُّبَهِ جملةً، دونَ التَّشَعُّبِ في الردِّ على فروعِها.

٤ ـ ضَرُورَةُ العِلْمِ بأحوالِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ وسِمَاتِهم:

المسيئون للنبيِّ ﷺ مراتِبُ وأقسامٌ، والتعامُلُ معهم في ردِّ الإساءةِ والشُّبْهَةِ إنما يكونُ على أساسِ ذلك، ومعرفةِ نوعِ الإساءةِ، ومَنْشَئِها ولوازِمِها، وما يترتَّبُ عنها مِن مفاسِدَ وأضرارٍ، فالحُكْمُ عليهم يتنوَّعُ ويتجزَّأُ بحسبِه.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأَهْلُ البِدَعِ ـ ومنهم المسيئُون للنبيِّ ﷺ ـ فيهم المنافِقُ الزِّنْدِيقُ فهذا كافِرٌ، ويَكْثُرُ مِثْلُ هذا في الرافضةِ والجَهْمِيَّةِ؛ فإنَّ رُؤَسَاءَهم كانوا منافِقِين زنادِقَةً... وكذلك التَّجَهُّمُ فإنَّ أصلَهُ زندَقَةٌ ونِفَاقٌ؛ ولهذا كانَ الزنادِقَةُ المنافِقُون مِن القرامِطَةِ الباطِنِيَّةِ المتفَلْسِفَةِ وأمثالِهم يَمِيلُون إلى الرافضةِ والجَهْمِيَّةِ لقُرْبِهم منهم.

ومِن أهلِ البِدَعِ مَن يكونُ فيه إيمانٌ باطنًا وظاهِرًا، لكنْ فيه جَهْلٌ وظُلْمٌ. . . فهذا ليس بكافِرٍ ولا منافِقٍ، ثم قد يكونُ منه عُدْوَانٌ وظُلْمٌ يكونُ به فاسقًا أو عاصِيًا؛ وقد يكونُ مُخْطِئًا متأَوِّلًا مغفورًا له خَطَؤُه»[1].

٥ ـ معرفةُ الهَدَفِ مِن هذه الإساءاتِ والمَطَاعِنِ:

إنَّ المسيئِين للنبيِّ ﷺ لا يَرْمُون هذه المَطَاعِنَ والشُّبَهَ جِزَافًا، وإنما يُطْلِقُونها لِيُصِيبُوا بها هَدَفًا، ويَهْدِمُوا بها أصلًا مِن أصولِ هذا الدِّينِ.

فإذا تَفَطَّنَ العالِمُ اللَّبِيبُ لهذه الأهدافِ والمَرَامِي، لم يَكَدْ ينخَدِعُ بأساليبِ بعضِ المسيئِين البَرَّاقَةِ؛ كأساليبِ المستَشْرِقِين والعقلانِيِّين؛ إذ يَعْمِدُ أكثَرُهم إلى دَسِّ الشُّبَهِ في الكلامِ الحَقِّ، أو بعبارَةٍ أوضَحَ: يُقِيمُون أصلًا ثم يَهْدِمُونه، وهو ما يُعْرَفُ عندَهم بأسلوبِ البِنَاءِ والهَدْمِ.

ب ـ الضوابطُ المَنْهَجِيَّةُ:

ينبَغِي أن يكونَ الردُّ على شُبَهِ المتطاوِلِين على النبيِّ ﷺ وإساءاتِهم وَفْقَ منهجٍ عِلْمِيٍّ، يَجْمَعُ بين الدِّقَّةِ والوَسَطِيَّةِ، وغيرها مِن الضوابِطِ، **وفيما يأتي بيانُها**:

١ ـ التَّثَبُّتُ مِن صِحَّةِ الشُّبْهَةِ والإساءةِ ونِسْبَتِها:

ففي مَقَامِ الردِّ على الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، ينبَغِي للرادِّ التثَبُّتُ مِن كَوْنِ هذه المسألةِ إساءةً وشُبْهَةً، ثم التأَكُّدُ مِن صِحَّةِ نِسْبَتِها لقائِلِها.

● فكثيرٌ مِن الناسِ تَحْمِلُهم الغَيْرَةُ على الدِّينِ والحَمِيَّةُ الغَضَبِيَّةُ للرسولِ ﷺ فلا يَلْتَفِتُ إلا إلى ظاهِرِ القَوْلِ، الذي قد يكونُ في نَفْسِهِ ليس بانتِقَاصٍ ولا إساءةٍ.

فينبَغِي للعالِمِ إذا نُقِلَ إليه قَوْلٌ أو مَقَالَةٌ أو نحوُ ذلك مما يُتَوَهَّمُ فيه الانتقاصُ والإساءةُ، أنْ يتأَمَّلَ: هل هذا محلُّ انتِقَادٍ أو لا؟ لأنه قد يَبْدُو

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٥).

للإنسانِ في أَوَّلِ وَهْلَةٍ أنَّ القولَ منتَقَدٌ، وعندَ التأمُّلِ يَرَى أنَّه ليس كذلك.

كما قال القائِلُ:

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَآفَتُهُ مِنَ الفَهْمِ السَّقِيمِ[(١)]

وأيضًا قد يكونُ السَّنَدُ الذي نُقِلَتْ به الإساءةُ واهِيًا لكَذِبِ الناقِلِ وفِسْقِه، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحُجُرات: ٦].

قال الحَسَنُ البَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المؤمِنُ وَقَّافٌ حتى يتَبَيَّنَ»[(٢)].

٢ ـ بَيَانُ وَجْهِ الحَقِّ في المسألةِ قَبْلَ الردِّ على الشُّبْهَةِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ:

يتعيَّنُ في مَقَامِ الردِّ على المسيءِ للنبيِّ ﷺ ومناظَرَتِه أن يُقَدَّمَ بَيَانُ وَجْهِ الحَقِّ والصوابِ في المسألةِ والشُّبْهَةِ؛ وذلك خَشْيَةَ أنْ يَلْتَبِسَ الحَقُّ بالباطِلِ على مَن قَصُرَ فَهْمُه، وانْحَسَرَ إدراكُه.

كما أنَّ البَعْضَ قد يقتَصِرُ على الاطِّلاعِ على الشُّبْهَةِ والإساءةِ أولًا إذا كان وُرُودُها متقدِّمًا، فيُشْرِبُها قَلْبُه، وربما لا يَتَمَكَّنُ مِن الاطِّلاعِ على الردِّ عليها.

وهذا صَنِيعُ أهلِ العِلْمِ مِن السلفِ رَحِمَهم اللهُ، ومَن نَظَرَ في كُتُبِهم ورُدُودِهم على المبتَدِعَةِ والملاحِدَةِ والزنادقةِ أدركَ ذلك؛ ككِتَابِ: «الردّ على الجَهْمِيَّة» للإمامِ أحمدَ بنِ حَنْبَل، و«الردّ على الجَهْمِيَّة» للإمامِ الدارِمِيِّ، وغيرِهما.

وهذا المنهجُ يتمَحَّضُ في الكُتُبِ التي تُعْنَى بردِّ الشُّبَهِ والإساءاتِ دُونَ سِوَاها.

---

(١) البيت من الوافر؛ لأبي الطَّيِّبِ المُتَنَبِّي. **انظر**: «خزانة الأدب وغاية الأرب» لتقيِّ الدين الحَمَوِيّ (١/ ١٩٢).

(٢) «الفتاوى» لابن تيميَّة (١٠/ ٣٨٢).

٣ ـ عدمُ التفصيلِ في ذِكْرِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وتحاشِي ذِكْرِ المُسْتَبْشَعَةِ منها:

إنَّ الناظِرَ في كِتَابِ اللهِ ﷻ وما فيه من رَدٍّ على المسيئِين للنبيِّ ﷺ ومجادَلَتِهم؛ يَجِدُ أنَّ القرآنَ لم يُفَصِّلْ في ذِكْرِ المقالاتِ والإساءاتِ إلا بالقَدْرِ الذي تَدْعُو إليه الحاجةُ، دُونَ ذِكْرِ ما رُمِيَ به النبيُّ ﷺ مِن الألفاظِ المستَبْشَعَةِ والشتائِمِ النابِيَةِ المستَهْجَنَةِ.

وعلى هذا الهَدْيِ سارَ أَئِمَّةُ الهُدَى في مصنَّفَاتِهم ومؤلَّفَاتِهم؛ حِفْظًا لِمَقامِ النُّبُوَّةِ.

قال القاضي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللهُ: «وقد ذَكَرَ بعضُ مَن أَلَّفَ في الإجماعِ؛ إجماعَ المسلِمِين على تحريمِ رِوَايَةِ ما هُجِيَ به النبيُّ ﷺ وكتابَتِهِ وقراءَتِهِ، وتَرْكِه متى وُجِدَ دُونَ مَحْوٍ.

ورَحِمَ اللهُ أسلافَنا المُتَّقِين المُتَحَرِّزِين لدِينِهم، فقد أسقَطُوا مِن أحاديثِ المغازِي والسِّيَرِ ما كان هذا سَبِيلَه، وتَرَكُوا رِوَايَتَه إلا أشياءَ ذَكَرُوها يسيرةً وغيرَ مستَبْشَعَةٍ... لِيُرُوا نِقْمَةَ اللهِ مِن قائِلِها وأخذَه المفتَرِيَ عليه بذَنْبِه»[(١)].

٤ ـ معرفة مرادِ المسيءِ للنبيِّ ﷺ ومحاكَمَتُه بأصولِهِ ومرادِهِ لا بفَهْمِ السامِعِ وتَخْمِينِه:

الذي تقتَضِيه قواعِدُ العِلْمِ والعَدْلِ، ويَجْرِي مع طريقةِ الأَئِمَّةِ الأعلامِ، أَلَّا يُنْسَبَ الغَلَطُ إلى المتكَلِّمِ، إلا بعدَ تَصَوُّرِ مرادِهِ مِن كلامِهِ تَصَوُّرًا تامًّا؛ فيُفْهَمُ مُرَادُ المتكَلِّمِ مِن كلامِهِ وتفسيرِه، ويحاكَمُ بأصولِهِ ومقصودِه، خصوصًا فيما خَفِيَ معناه، والتَبَسَ فيه الحَقُّ، بخلافِ الألفاظِ والمقالاتِ الصريحةِ البَيِّنَةِ، التي ليسَ لها وَجْهٌ سائِغٌ بحالٍ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ ـ عندَ كلامِهِ على ضُلَّالِ الاتِّحَادِيَّةِ؛ كابنِ عَرَبِيٍّ وغيرِه ـ: «وليس لهذِه المقالاتِ وَجْهٌ سائِغٌ، ولو قُدِّرَ أن بعضَها

(١) «الشفا، بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٢٤٧).

يحتَمِلُ في اللُّغَةِ معنًى صحيحًا، فإنَّما يُحْمَلُ عليها إذا لم يُعْرَفْ مقصودُ صاحِبِها، وهؤلاءِ قد عُرِفَ مقصودُهم كما عُرِفَ دِينُ اليَهُودِ والنصارَى والرافضةِ، ولهم في ذلك كُتُبٌ مُصَنَّفَةٌ، وأشعارٌ مُؤَلَّفَةٌ، وكلامٌ يُفَسِّرُ بعضُه بعضًا.

وقد عُلِمَ مقصودُهم بالضرورةِ؛ فلا ينازِعُ في ذلك إلا جاهِلٌ لا يُلْفَتُ إليه، ويَجِبُ بيانُ معناها، وكَشْفُ مَغْزَاها لِمَنْ أحسَنَ الظَّنَّ بها، وخِيفَ عليه أن يُحْسِنَ الظَّنَّ بها، أو أنْ يَضِلَّ، فإنَّ ضَرَرَها على المسلِمِين أعظَمُ مِن ضَرَرِ السُّمُومِ التي يأكُلُونَها ولا يَعْرِفُون أنَّها سُمُومٌ، وأعظَمُ مِن ضَرَرِ السُّرَّاقِ والخَوَنَةِ الذين لا يَعْرِفُون أنهم سُرَّاقٌ وخَوَنَةٌ»[1].

٥ ـ الرَّدُّ على المسيئِينَ بالأدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ والحُجَجِ العَقْلِيَّةِ:

مِن قواعِدِ المنهَجِ العِلْمِيِّ في الردِّ على المسيئِينَ للنبيِّ ﷺ ومناظَرتِهم، أنْ يكونَ الردُّ جامِعًا بين الأدلَّةِ السمعِيَّةِ والحُجَجِ العَقْلِيَّةِ؛ لأن مَدارَ الردِّ على المسيءِ هو: تقريرُ الحقِّ وتثبيتُه، وتبيينُ الباطِلِ ودَفْعُه.

ففي مَقامِ المناظَرةِ والردِّ على المسيئِين لا بُدَّ مِن موافَقَةِ السُّنَّةِ مِن كلِّ وَجْهٍ، سواءٌ في طريقةِ الردِّ أو المَضْمُون؛ وإذا وافَقَ الناقِدُ السُّنَّةَ مِن وَجْهٍ وخالَفَها مِن وَجْهٍ آخَرَ؛ طَمِعَ الذي في قَلْبِهِ شُبْهَةٌ مِن الوجهِ الذي خُولِفَت فيه السُّنَّةُ؛ كحالِ مَن لَهُم دِرَايَةٌ ببعضِ السُّنَّةِ كالمستَشْرِقِين وأهلِ البِدَعِ.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عندَ كلامِهِ على طريقةِ أهلِ الجَهْلِ في الرَّدِّ على المخالِفِ ومناظَرتِه ـ: «إنَّ هذا الكلامَ ليسَ فيه مِن الحُجَّةِ والدليلِ ما يستَحِقُّ أن يخاطَبَ به أهلُ العِلْمِ؛ فإنَّ الردَّ بمُجَرَّدِ الشَّتْمِ والتهويلِ لا يَعْجَزُ عنه أَحَدٌ، والإنسانُ لو أنه يُنَاظِرُ المشرِكِين وأهلَ الكِتَابِ، لكانَ عليه أنْ يَذْكُرَ مِن الحُجَّةِ ما يُبَيِّنُ به الحقَّ الذي معه، والباطِلَ الذي مَعَهم، فقد قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

(١) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٣٦٠).

لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النَّحل: ١٢٥]، وقال ﷻ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العَنْكَبوت: ٤٦]»(١).

وقال ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا يُمْكِنُ الردُّ على أهلِ الباطِلِ إلا مع اتِّبَاعِ السُّنَّةِ مِن كلِّ وَجْهٍ، وإلا فإذا وافقَها الرَّجُلُ مِن وَجْهٍ وخالَفَها مِن وَجْهٍ، طَمِعَ فيه خُصُومُه مِن الوَجْهِ الذي خالَفَها فيه، واحتَجُّوا عليه بما وافَقَهم فيه مِن تلك المُقَدِّمَاتِ المخالِفَةِ للسُّنَّةِ»(٢).

٦ ـ أن يكونَ الردُّ على الإساءةِ دُونَ إنفاذِ الوَعِيدِ في حقِّ المُسيءِ:

ينبغي أن يكونَ مُرَادُ الناقِدِ للإساءةِ هو بيانَ الحَقِّ ودَحْضَ الباطِلِ، فيَنْأَى بنَفْسِه عن الحُكْمِ على الأعيانِ، ممن صَدَرَتْ منهم الإساءةُ للنبيِّ ﷺ مِن طوائِفِ المسلِمِين.

فمِن خصائِصِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ عَدَمُ تكفيرِ المخالِفِ والمسيءِ المُعَيَّنِ إلا بعدَ تَحَقُّقِ الشروطِ وانتِفاءِ الموانِعِ(٣).

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا عُرِفَ هذا، فتكفيرُ المُعَيَّنِ مِن هؤلاءِ الجُهَّالِ وأمثالِهم ـ بحيثُ يُحْكَمُ عليه بأنَّه مِن الكُفَّارِ ـ لا يَجُوزُ الإقدامُ عليه، إلا بعدَ أن تقومَ على أحدِهم الحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ التي يتبَيَّنُ بها أنهم مخالِفُون للرُّسُلِ، وإن كانت هذه المَقَالَةُ لا رَيْبَ أنها كُفْرٌ، وهكذا الكلامُ في تكفيرِ جميعِ المُعَيَّنِين»(٤).

٧ ـ تَفْصِيلُ الردِّ على الإساءاتِ والشُّبَهِ والمَطَاعِنِ:

إذا حُصِرَتِ الشُّبَهُ والإساءاتُ، وعُرِفَ أَصْلُها ومَنْزَعُها، حين ذلك يَشْرَعُ

---

(١) المصدر السابق (٤/ ١٨٧).
(٢) «الصواعق المرسلة، على الجَهْمِيَّة والمعطِّلَة» لابن القيِّم (٤/ ١٢٥٦).
(٣) سبق بيانُ شروطِ وموانِعِ تكفيرِ المُعَيَّنِ، انظر: (ص٣٥٠) مِن هذا الكتاب.
(٤) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٥٠١).

المناظِرُ في الردِّ على هذه الشُّبَهِ والإساءاتِ، وَفْقَ منهجٍ عِلْمِيٍّ منضَبِطٍ وَفْقَ الآتي:

١ ـ يُقَدَّمُ في الردِّ ما وَرَدَ في نصوصِ الوحيِ مِن أدلَّةٍ ساطِعَةٍ، وبَيِّنَاتٍ واضحةٍ، ثم يُشْفَعُ ذلك بإيرادِ المسالِكِ العَقْلِيَّةِ في ردِّ هذه الإساءةِ والشُّبْهَةِ.

٢ ـ بيانُ وَهَنِ شُبَهِ المسيئِين وأدِلَّتِهم مِن ناحِيَةِ الرِّوَايَةِ والدِّرَايَةِ.

٣ ـ محاولةُ إلزامِ المسيئِين بما وَقَعُوا فيه مِن تناقُضٍ؛ فهُمْ كثيرًا ما يَرْمُون الإسلامَ ونَبِيَّه ﷺ بفِرْيَةٍ وهم متَلَبِّسُون بها، ومجابَهَةُ هؤلاءِ بما لَدَيْهم أوقَعُ في الردِّ، وأنجَعُ في الزَّجْرِ.

٤ ـ التأكيدُ على ما يَقَعُ فيه هؤلاءِ المسيئون؛ كالمستَشْرِقِين والعَقْلَانِيِّين مِن تناقُضٍ في ادِّعَاءَاتِهم؛ فهم يَرْفَعُون شِعَارَ المنهجِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ، وشُبَهُهم وافتراءاتُهم تُكَذِّبُ ذلك وتَرُدُّه.

ج ـ الضوابطُ الأَدَبِيَّةُ والخُلُقِيَّةُ:

إنَّ هذا الدِّينَ مَبْنَاه على العدلِ والقِسْطِ حتى في الردِّ على العُتَاةِ مِن المسيئِين والمُجْرِمِين ومناظَرَتِهم؛ فثَمَّةَ آدابٌ ينبَغِي للمناظِرِ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ مراعاتُها، **ومِن أبرزِها ما يأتي:**

١ ـ إخلاصُ النِّيَّةِ للهِ تعالى:

ينبَغِي للمُنَاظِرِ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ أن يكونَ مَقْصدُه وجهَ اللهِ تعالى والانتصارَ لنَبِيِّه، وألا يكونَ ذلك انتصارًا للنَّفْسِ، أو طَلَبَ الرِّيَاسَةِ، أو بابِ الرِّيَاءِ والحَمِيَّةِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «ثم القائِلُ في ذلك بعِلْمٍ؛ لا بُدَّ له مِن حُسْنِ النِّيَّةِ، فلو تَكَلَّمَ بحقٍّ لقَصْدِ العُلُوِّ في الأرضِ أو الفسادِ كان بمَنْزِلَةِ الذي يقاتِلُ حَمِيَّةً ورِيَاءً، وإن تكَلَّمَ لأَجْلِ اللهِ تعالى مُخْلِصًا له الدِّينَ، كان مِن المجاهِدِين في سبيلِ اللهِ مِن وَرَثَةِ الأنبياءِ خُلَفَاءِ الرُّسُلِ»(١).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣٥).

٢ ـ العَدْلُ:

العَدْلُ هو مَقَامُ الرُّسُلِ مع مخالِفِيهم مِن أهلِ الشِّرْكِ والمنافِقِين وغيرِهم، كما قالَ ﷻ على لِسَانِ رسولِه: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشُّورى: ١٥].

فالردُّ على المسيئِين ومجادَلَتِهم ينبَغِي أن يكونَ بعِلْم وعَدْلٍ لا بجَهْلٍ وظُلْم[١]، والأصلُ في هذا الضابِطِ الشرعيِّ قولُه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]؛ أي: «لا يَحْمِلَنَّكُم بُغْضُ قَوْم على تَرْكِ العَدْلِ فيهم، بل استَعْمِلُوا العَدْلَ في كلِّ أحدٍ، صَدِيقًا كان أو عَدُوًّا»[٢].

وصُورَةُ العَدْلِ مع المسيئِين في مَقَامِ الردِّ والمناظَرَةِ؛ هو العَدْلُ بينَهم وعدمُ الجَوْرِ والتعسُّفِ في الحُكْمِ عليهم، وعَدَمُ تحميلِ مقالةِ المخالِفِ المسيءِ ما لا تَحْتَمِلُ، وألا يبالِغَ في الإنكارِ والتشديدِ إلى حَدِّ تكفيرِ المُعَيَّنِ ولَعْنِه.

٣ ـ تَخْلِيَةُ الردِّ على المسيءِ مِن الشتائِمِ والشِّدَّةِ ما أمكَنَ:

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ مِن عظائِمِ الأمورِ التي تُوغِرُ الصُّدُورَ، وقد يَبْعَثُ هذا الأمرُ الناقِدَ على حَشْوِ ردودِه بسَيْلِ السِّبَابِ والشتائِمِ فوقَ ما تَدْعُو إليه الحاجةُ، وعلى حسابِ الردِّ العِلْمِيِّ الرَّصِينِ.

فالتشدُّدُ في الإنكارِ على المسيءِ للنبيِّ ﷺ وتغليظُ العبارةِ له، وتجهيلُه مما قد يحتاجُ إليه الناقِدُ أحيانًا، ولكن ينبَغِي ألا يكونَ مِن ثوابِتِ الردِّ وأصولِه، بل مِن حاجِياتِه وتوابِعِه.

لأنَّ المقصودَ الأوَّلَ مِن الردِّ هو بيانُ الإساءةِ ومقدِّمَاتِها ولوازِمِها، وطريقةِ دَفْعِها، والتحذيرُ مِن الدُّعَاةِ إليها.

ثمّ إنَّ المبالَغَةَ في الإنكارِ مع السِّبَابِ والشتائِمِ قد تَؤُولُ إلى إثارةِ

---

(١) **انظر**: المصدر السابق (١٦/ ٦٩).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٦٢).

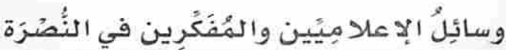
الأَحْقَادِ، والتمادِي في الغَيِّ والباطِلِ، فيتَوَلَّدُ عن الإساءةِ الواحدةِ ما لا يُحْصَى من الإساءاتِ والتطاوُلِ، كما قال ﷻ في النهي عن سبِّ آلهةِ المشركِين الباطلةِ درءًا لمفسَدَةِ سَبِّ هؤلاءِ للهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

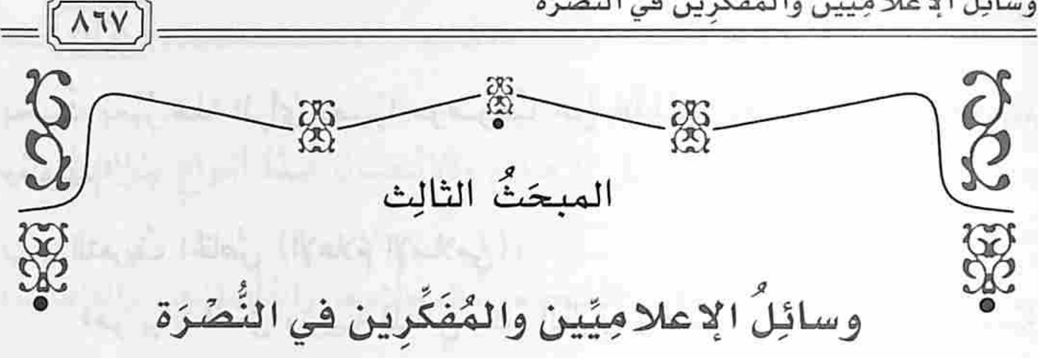
قال الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ الطَّعْنَ والتقبيحَ في مَسَاقِ الردِّ رُبَّمَا أَدَّى إلى التغالِي والانحرافِ... فيكون ذلك سَبَبَ إثارةِ الأحقادِ الناشِئَةِ عن التقبيحِ»(١).

❁ ❁ ❁

---

(١) «الموافقات» للشاطبي (٥/ ٢٨٨).





المبحَثُ الثالِث

وسائِلُ الإعلامِيِّين والمُفَكِّرين في النُّصْرَة

نصرةُ النبيِّ ﷺ ليسَتْ قاصِرَةً على العلماءِ والدُّعَاةِ، وإنما هي شامِلَةٌ في مضامينِها ووسائِلِها كلَّ فِئَاتِ المسلِمين وطبقاتِهم؛ وحيثُ إنَّ أَثَرَ وسائِلِ الإعلامِ في هذا العصرِ في نَقْلِ الكلمةِ وإبلاغِها لا يَخْفَى على أحدٍ؛ فهي تَصِلُ إلى مُتَلَقِّيها في أيِّ مكانٍ على وجهِ الأرضِ، وتُسَاعِدُ على تشكيلِ مواقِفِ الناسِ وسلوكِيَّاتِهم وقِيَمِهم؛ فإنَّ الأمانَةَ والتَّبِعَةَ كبيرةٌ على الإعلامِيِّين في نصرةِ النبيِّ ﷺ والذَّبِّ عن سُنَّتِهِ وشريعَتِه.

كذا الشأنُ بالنِّسْبَةِ للمُفَكِّرين وأهلِ القانونِ وغيرِهم؛ فهم مضطَلِعُون بمسؤولِيَّةٍ كُبْرَى في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وَفْقَ الضوابِطِ الشرعِيَّةِ.

- المطلبُ الأَوَّل: **دَوْرُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**
- المطلب الثاني: **دَوْرُ المُفَكِّرين في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**

المطلبُ الأَوَّل

دَوْرُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

□ أولًا: مفهومُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ وأنواعُها:

١ ـ مفهومُ الإعلامِ:

أ ـ التعريفُ العامُّ:

«الإعلامُ هو تَزْوِيدُ الناسِ بالأخبارِ الصحيحةِ، والمعلوماتِ السَّلِيمَةِ، والحقائِقِ الثابِتَةِ التي تُسَاعِدُهم على تكوينِ رأيٍ صائِبٍ في واقعةٍ مِن الوقائِعِ؛

بحيث يُعَبِّرُ هذا الرأيُ تعبيرًا موضوعِيًّا عن عَقْلِيَّةِ الجماهِيرِ واتِّجاهاتِهم ومُيُولِهم»[(١)].

ب ـ **التعريفُ الخاصُّ (الإعلامُ الإسلامِيُّ):**

«هو بيانُ الحَقِّ وتزيينُه للناسِ بكلِّ الطُّرُقِ والأساليبِ والوسائلِ العِلْمِيَّةِ المشروعةِ؛ مع كَشْفِ وجوهِ الباطِلِ وتقبيحِه بالطُّرُقِ المشروعةِ؛ بقَصْدِ جَلْبِ العُقُولِ إلى الحَقِّ، وإشراكِها في نَوَالِ خيرِ الإسلامِ وهَدْيِه، وإبعادِهم عن الباطِلِ أو إقامَةِ الحُجَّةِ عليهم»[(٢)].

فالإعلامُ الإسلامِيُّ بهذا يَقُومُ على رُكْنَيِ التأسيسِ والمدافَعَةِ؛ بمعنَى نَشْرِ الخَيْرِ وإذاعَتِه، والتحذيرِ مِن الباطِلِ وتفنيدِه.

٢ ـ مفهومُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ وأنواعُها:

أ ـ **مفهومُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ:**

«هي عَمَلِيَّةُ نَقْلِ المضامِينِ والمعلوماتِ والمشاعِرِ بين الأفرادِ والجماعاتِ التي يتفاعَلُ بمقتَضَاها مُتَلَقِّي ومُرْسِلُ الرسالةِ عَبْرَ وسائِلَ وآلاتٍ»[(٣)].

وقِيلَ: «هي أَدَوَاتٌ لنَشْرِ كافَّةِ أنواعِ المعلوماتِ عن طريقِ الوسائِلِ الإلكترونِيَّةِ»[(٤)].

ويُقْصَدُ **بوسائِلِ الاتِّصَالِ في اصطِلَاحِ الدعوةِ**: «الأدواتُ والآلاتُ المساعِدَةُ التي يَتِمُّ بواسِطَتِها توصيلُ دعوةِ الحَقِّ والتمكينُ لها في قُلُوبِ المَدْعُوِّين بقَصْدِ التأثيرِ فيهم والتِزَامِهم بها»[(٥)].

---

(١) **انظر**: «الإعلام له تاريخُه ومذاهبه» لعبد اللطيف حمزة (ص٧٥).

(٢) «المدخل إلى دراسةِ الإعلامِ الإسلامِيِّ» لعمارة نجيب (ص١٧).

(٣) «الإعلام الإسلامي» لإبراهيم إمام (ص٤٩).

(٤) «الدعوة ووسائل الاتصال» لسيد محمد سادتي (ص١).

(٥) **انظر**: «الأسس العِلْمِيَّة لنَظَرِيَّات الإعلام» لجيهان رشتي (ص١٨).

ب ـ أنواعُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ:

يَدْخُلُ ضِمْنَ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ عِدَّةُ أنواعٍ مِن الأدواتِ والقوالِبِ؛ مِن أبرَزِها:

• **الوسائِلُ المَقْرُوءة**: كالصُّحُفِ، والمجلَّاتِ، والمُلْصَقَاتِ، واللافِتَات، والمَنْشُورات وغيرِها.

• **الوسائِلُ السَّمْعِيَّةُ البَصَرِيَّة**: كالتليفزيون، والمحطَّات الفضائِيَّة، والمِذْيَاع وغيرِها.

• **الوسائِلُ الإلكترونِيَّة**: كمواقِعِ الإنترنت، ومواقِعِ التواصُلِ الاجتماعِيِّ، والغُرَفِ الصوتِيَّةِ، وبرامِجِ المحادَثَةِ، والبريدِ الإلكتروني، وغيرِها.

• **الوسائِلُ العَمَلِيَّةُ**: كالمَعَارِضِ، والصالُونَات وغيرِها[١].

□ ثانيًا: حُكمُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

إنَّ الوسائِلَ لها أحكامُ المقاصِدِ[٢]، ووسائِلُ الاتِّصَالِ والإعلامِ لها حُكْمُ الانتِصَارِ للنبيِّ ﷺ مِن حيثُ اشتراطُ المشروعِيَّةِ، وعليه ينبَغِي أنْ تَكُونَ الوَسِيلَةُ الإعلامِيَّةُ مشروعةً أصلًا وصِفَةً، حتى يُشْرَعَ التوسُّلُ بها إلى نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ[٣].

١ ـ أنواعُ وسائِلِ الإعلامِ مِن حيثُ حقيقَتُها وغايَاتُها:

إنَّ الناظِرَ في وسائِلِ الإعلامِ في هذا العصرِ؛ يُمْكِنُ أنْ يُصَنِّفَها إلى أربعةِ أصنافٍ مِن حيثُ حقيقَتُها وغايَاتُها؛ **وهي**:

أ ـ وسائِلُ سَلِيمَةٌ في غايَاتِها ووسائِلِها: كالمجلَّاتِ والجَرَائِدِ والإذاعاتِ والقَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ، والمواقِعِ الإلكترونِيَّةِ التي لا تشتَمِلُ على مخالَفَاتٍ شرعِيَّةٍ.

---

(١) **انظر**: «الإعلام الإسلامي» لسيد محمد ساداتي الشنقيطي (ص١١).

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٧). (٣) **انظر**: «الإعلام الإسلامي» (ص٣٥).

ب - وسائِلُ لها غايَاتٌ سَلِيمَةٌ؛ لكنَّها تَقَعُ في بعضِ المخالَفَاتِ الشرعيةِ تساهُلًا.

ج - وسائِلُ فيها الخَلِيطُ مِن الخَيْرِ والشَّرِّ؛ نَظَرًا لأنَّ غايَاتِها الرِّبْحُ والشُّهْرَةُ في الغالِبِ.

د - وسائِلُ فاسِدَةٌ مُفْسِدَةٌ في غايَاتِها وفي وسائِلِها(١).

٢ - حُكْمُ المشارَكَةِ في وسائِلِ الإعلامِ بقَصْدِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

الأَصْلُ في وسائِلِ الاتِّصَالِ الحديثةِ، أنها قوالِبُ وأدواتٌ ناقِلَةٌ للمَضَامِينِ؛ ولهذا فإنَّ المشارَكَةَ في هذه القوالِبِ تختَلِفُ حُكْمًا بحسبِ مضامِينِها ووسائِلِها.

أ - الوسائِلُ الواجِبَةُ:

إذا كانَتِ الوسيلةُ غيرَ مشتَمِلَةٍ على مُحَرَّمٍ أو مكروهٍ، وكانَتْ نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ ونَشْرُ سُنَّتِهِ وبيانُ الحقِّ لأُنَاسٍ أو في بَلَدٍ لا يَتِمُّ إلا بذلك، فإنَّ الأَخْذَ بهذه الوسيلةِ واجِبٌ، وهذه دَرَجَةٌ عالِيَةٌ مِن الوجوبِ؛ نَظَرًا لاجتِمَاعِ مشروعِيَّةِ الوَسِيلَةِ، وتَعَيُّنِ الوجوبِ في المسألةِ المُتَحَدَّثِ عنها والقَضِيَّةِ الواقِعَةِ.

ب - الوسائِلُ المُحَرَّمَةُ:

ويَدْخُلُ ضِمْنَ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ عِدَّةُ أنواعٍ، **منها:**

• وسائِلُ الإعلامِ والاتِّصَالِ المُحَرَّمَةُ في أَصْلِها، مثلُ التصويرِ اليَدَوِيِّ لذَوَاتِ الأَرْوَاحِ، وتَمْثِيلِ الصحابةِ وغيرِهم، والمَعَازِفِ وغيرِها مِن الوسائِلِ المُحَرَّمَةِ(٢).

• المشارَكَةُ في البرامِجِ المُوَجَّهَةِ للثَّنَاءِ على أهلِ الباطِلِ والإساءةِ وأعداءِ الدَّعْوَةِ مِن الأَنْظِمَةِ والأفكارِ والأحزابِ؛ لِمَا في ذلك مِن تلبيسٍ على الناسِ؛

---

(١) **انظر**: «قواعد الوسائل» (ص٧٣).

(٢) سيأتي بيانُ وسائِلِ النُّصْرَةِ المحرَّمَةِ في الفصلِ الثالِثِ مِن هذا الباب.

فلا تنبَغِي المشارَكَةُ في هذه البرامِجِ وإن كان الغَرَضُ مِن ذلك نُصرَةَ النبيِّ ﷺ ونَشْرَ سُنَّتِه.

• المشارَكَةُ في بعضِ الوسائِلِ والبرامِجِ التي يَتَوَلَّاها ويُشْرِفُ عليها أَهْلُ البِدَعِ والانحِرَافِ، حينَ تكونُ هذه المشارَكَةُ سببًا في تَزْكِيَتِهم وترويجِ برامِجِهم ومطبوعاتِهم، وأَمْكَنَ مخاطَبَةُ معظَمِ المتابِعِين لهذه الوسائِلِ ودعوَتُهم مِن خلالِ وسائِلَ أُخْرَى.

• المشارَكَةُ في المُنَاسَبَاتِ البِدْعِيَّةِ، ولو لم يتضَمَّنْ ذلك النَّصَّ على جوازِ الاحتِفَالِ والمشارَكَةِ في هذه البِدَعِ؛ إذ فيه تلبيسٌ على الناسِ وإيهامٌ لهم؛ مثلُ المشارَكَةِ في البرامِجِ التي يُحْتَفَلُ فيها بالمَوْلِدِ النبويِّ[١].

• مُبَاشَرَةُ فِقْرَاتٍ تشتَمِلُ على أَمْرٍ مُحَرَّمٍ في ذاتِه؛ لأنَّه يُشْتَرَطُ في الوسيلةِ الإعلامِيَّةِ أن تكونَ مشروعَةً في أصلِها وصِفَتِها؛ فالمقاصِدُ الحَسَنَةُ لا يُتَوَصَّلُ إليها إلا بالوسائِلِ المشروعةِ كما تقدَّمَ بيانُه[٢].

وعليه؛ فكُلُّ وسيلةٍ مِن وسائِلِ الإعلامِ المُلْغَاةِ شرعًا، لا يَجُوزُ التوسُّلُ بها إلى نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وإن زَعَمَ أصحابُها أنها مُؤَثِّرَةٌ في الغايَةِ والمقصدِ؛ مثلُ التَّوَسُّلِ إلى نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ بالأفلامِ والتمثيلِيَّاتِ والمَسْرَحِيَّاتِ التي تُجَسِّدُ الصحابةَ وغيرَهم، وتشتَمِلُ على المَعَازِفِ والتَّبَرُّجِ وغيرِها، ومنها أيضًا التوسُّلُ إلى نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ برَسْمِ ذَوَاتِ الأرواحِ في المجلَّاتِ والمَعَارِضِ وغيرِها[٣].

ج ـ **الوسائِلُ المُخْتَلَطَةُ:**

قد تكونُ الوسيلةُ مشتَمِلَةً على مُحَرَّمَاتٍ، لكنَّ نُصْرَةَ النبيِّ ﷺ ونَشْرَ سُنَّتِهِ لا يَتِمُّ إلا بهذه الوسيلةِ، مع غَلَبَةِ الظَّنِّ بأنَّ المصلَحَةَ أكبَرُ مِن المفسدةِ التي قد

---

(١) **انظر**: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٥٧٨).

(٢) **انظر**: (ص٧٥٧) من هذا الكتاب.

(٣) سيأتي تفصيلٌ للوسائِلِ المُحَرَّمَةِ في الفصلِ الثالِثِ من هذا الباب.

تُوجَدُ مِن المشارَكَةِ؛ فهذه الحالَةُ لا بُدَّ مِن القِيَامِ بالواجِبِ الكِفَائِيِّ فيها لبَيَانِ الحَقِّ أو رَدِّ المُنْكَرِ ولو في هذه الوسائِلِ.

وقد سُئِلَ العَلَّامَةُ ابنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ؛ سؤالًا نَصُّه: «وسائِلُ الإعلامِ تُؤَدِّي دَوْرًا مُؤَثِّرًا في عَصْرِنا؛ فهلْ تَرَوْنَ أنه يَجِبُ استعمالُها ـ مثلُ التِّلْفَاز ـ في نَشْرِ كثيرٍ مِن الوسائِلِ التي قد لا تَنْتَشِرُ عن طريقِ غَيْرِهِ مثلَ ما تَنْتَشِرُ عن طريقِ التِّلْفَازِ؟ وما رأيُكم فيمَن يقولُ: إنَّه لا يَجُوزُ المشارَكَةُ في وسائِلِ الإعلامِ بوَضْعِها الراهِنِ؛ لأنَّها تَنْشُرُ المُنْكَرَاتِ، والمشارَكَةُ فيها هو إقرارٌ لهذه المُنْكَرَاتِ؟

فأجابَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَرَى أنه يَجِبُ استِخْدَامُ وسائِلِ الإعلامِ في الدعوةِ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأن ذلك مِمَّا تقومُ به الحُجَّةُ، وأرى أنَّ وسائِلَ الإعلامِ تُسْتَخْدَمُ في الدعوةِ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ على وجوهٍ شَتَّى، **بمعنَى**: أنْ نَجْعَلَ رُكْنًا في الدعوةِ إلى التوحيدِ... ورُكْنًا في الدعوةِ إلى العقيدةِ فيما يتعَلَّقُ بأسماءِ اللهِ وصِفَاتِه... ورُكْنًا في الدعوةِ إلى إخلاصِ العبادَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ بحيثُ لا يَقْصِدُ الإنسانُ التَّذَلُّلَ إلى حاكِمٍ أو إلى مَن هو أكبَرُ منه، وما أَشْبَهَ ذلك... ورُكْنًا في الفِقْهِ مثلُ العِبَادَاتِ وغيرِها... ورُكْنًا في المعامَلَاتِ مثلُ الأَنْكِحَةِ وغيرِها، **يعني ذلك**: أن تكونَ الدعوةُ واسِعَةً عامَّةً.

وألا تُجْعَلَ هذه الأمورُ أو الموضوعاتُ مُكَثَّفَةً بحيثُ يَمَلُّ منها القارِئُ أو المُشَاهِدُ، بل يُقْتَصَرُ على ما لا يكونُ فيه مَلَلٌ للناسِ وإِتْعَابٌ لهم، حتَّى يَنْتَفِعَ الناسُ بذلك أَكْثَرَ؛ على شَرْطِ ألا يَحُلَّ مَحَلَّها ما فيه إضلالُ الخَلْقِ لأخلاقِهم، أو ما أَشْبَهَ ذلك.

ولكنْ أَرَى أنه إذا كان هَجْرُ هذه الوسائِلِ وعَدَمُ المشارَكَةِ فيها سببًا في تَرْكِ المُنْكَرِ، فإنَّه يَجِبُ مقاطَعَتُها ومهاجَرَتُها حتى تَتْرُكَ هذا المُنْكَرَ لِمَا هو خَيْرٌ.

أما إذا كانَ هذا الأَمْرُ لا يُفِيدُ ورُبَّما يَزِيدُ الطِّينَ بِلَّةً؛ بحيثُ تُفَرَّغُ لنَشْرِ

شَرٌّ أَكْبَرَ وأَكْثَرَ، فأَرَى أنه يَجِبُ استغلالُ هذه الفُرْصَةِ، ونَشْرُ الدعوةِ إلى اللهِ تعالى مِن خلالِ هذه الوسائِلِ.

ثم هذا المُنْكَرُ الذي يُعْرَضُ - كما يقولُ السائِلُ - لا يُعْرَضُ في الوقتِ الذي أنتَ تُلْقِي فيه الخَيْرَ، بل هو مُنْفَصِلٌ عنه، فيكونُ مَن أرادَ استَمَعَ إليه وشاهَدَه، وإذا جاءَ الوَقْتُ الذي فيه المُنْكَرُ يُغْلِقُ المِذْيَاعَ أو التِّلْفَازَ وينتَهِي منه»[1].

◻ ثالثًا: أَهَمِّيَّةُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

إنَّ وسائِلَ الاتِّصَالِ ووسائِلَ الإعلامِ في هذا العصرِ، غَدَتْ مِن أكثَرِ الوسائِلِ وأَنْفَعِها في إيصالِ مضامِينِ الدعوةِ عمومًا، ونصرةِ النبيِّ ﷺ خصوصًا؛ وذلك لاشتِمَالِها على خصائِصَ كثيرةٍ قَلَّ أن تَجْتَمِعَ في وسيلةٍ أُخْرَى، **ومِن ذلك:**

١ - شُمُولِيَّةُ التأثيرِ:

تُعَدُّ وسائِلُ الإعلامِ المعاصِرَةُ أَشْمَلَ وسائِلِ الدعوةِ، وخاصَّةً وسائِلَ الاتِّصَالِ الجماهِيرِيِّ[2]؛ فالخَطِيبُ في مسجِدٍ يتحَدَّثُ إلى عشراتٍ أو مِئَاتِ الناسِ؛ ولكن المتحَدِّث عَبْرَ فضائِيَّةٍ يُمْكِنُ أنْ يَصِلَ حديثُه إلى ملايينِ الناسِ، وخاصَّةً إذا كان أولئكَ الناسُ ممَّن لم تَصِلْهم دعوةُ الخَيْرِ قَبْلَ ذلك، مع إمكانِيَّةِ تَرْجَمَةِ المادَّةِ المعروضَةِ بلُغَاتٍ عِدَّةٍ تُمَكِّنُها مِن الوصولِ إلى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِن المشاهِدِين والمستَمِعِين، وتتمَيَّزُ هذه الوسائِلُ بأنها تخاطِبُ مَن يُجِيدُ القراءَةَ والكِتَابَةَ أو الأُمِّيِّينَ؛ وهي تخاطِبُ المسيئِين للنبيِّ ﷺ والمسلِمين عَبْرَ مشارِقِ الأرضِ ومغارِبِها.

---

(١) **انظر**: «مجلة البيان» العدد (٢٣٨) (ص٩٩).

(٢) **وسائل الاتِّصالِ الجماهيريِّ هي**: أدواتُ الاتِّصَالِ التي تَصِلُ إلى أعدادٍ كبيرةٍ مِن الناسِ على الفَوْرِ، وهي تَحْمِلُ لهم رسالَةً واحِدَةً. **انظر**: «الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية: النظرية والتطبيق» (ص٩٢).

٢ ـ قُوَّةُ التأثيرِ:

الوسائِلُ المعاصِرَةُ تُشَكِّلُ وسيلةَ جَذْبٍ ناجِحَةً مما يُحْدِثُ تأثيرًا فَعَّالًا؛ لأنَّها تَجْمَعُ بين الصَّوْتِ والصُّورَةِ، وتخاطِبُ الوجدانَ والجوارِحَ في آنٍ واحِدٍ، فتَأْخُذُ بمجامِعِ القلوبِ والأسماعِ والأبصارِ، خصوصًا إذا كانَتْ مصحوبةً ببعضِ التقنياتِ المُشَوِّقَةِ.

فتأثيرُ هذه الوسائِلِ على أُمَمِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ مِن خلالِ إبرازِ محاسِنِ هذا الدِّينِ، وصفاءِ رسالةِ سَيِّدِ المرسَلِين، وأيضًا لها تأثيرٌ على عُمُومِ المسلِمِين؛ مِن خلالِ حَثِّهم على التَّمَسُّكِ بالسُّنَّةِ الغَرَّاءِ(١).

٣ ـ توفيرُ الجُهُودِ والطاقَاتِ:

إذا أرادَ الداعيةُ أن يتحَدَّثَ في مسجِدٍ، قد يَتَحَدَّثُ للرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، أو يحصلُ العَكْسُ أو يتحدثُ لكِلَيْهِما، ونحتاجُ إلى داعِيَةٍ لكلِّ مجموعةٍ مِن الناسِ، ولكنِ الوسائِلُ المعاصرةُ تُوَفِّرُ لنا كلَّ ذلك؛ حيثُ إنها قد تَعْرِضُ برنامَجًا لكلِّ الناسِ، وتَذْهَبُ إلى بيوتِهم بكلِّ يُسْرٍ وسُهُولَةٍ(٢).

٤ ـ إبرازُ القُدُواتِ مِن العُلَمَاءِ والدُّعَاةِ، والتأكيدُ على دَوْرِهم:

تُعَدُّ وسائِلُ الإعلامِ أداةً ناجِحَةً في تعريفِ الناسِ بالعلماءِ والدُّعَاةِ وإبرازِ دَوْرِهم في المجتَمَعِ؛ لأنَّه حالَ غِيَابِهم فإنَّه تنحَصِرُ دائِرَةُ التأثيرِ والتغييرِ التي يَقُومُون بها في هذه الوسيلةِ وحدَها، وليس المقصودُ مِن ظهورِهم في هذه الوسائلِ البحثَ عن الشُّهْرَةِ، وأيضًا يعطي هذا مكانَةً لهؤلاءِ العلماءِ في نُفُوسِ العامَّةِ والخاصَّةِ، فيُسْمَعُ لِمَقَالِهم، ويُقْتَدَى بفِعَالِهم في بابِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ(٣).

---

(١) انظر: «من خصائِصِ الإعلامِ الإسلامي» لمحمد خير رمضان يوسف (ص٢١).

(٢) انظر: «الثقافة العربية وعصر المعلومات» لنبيل علي (ص١٥٤ ـ ١٥٨).

(٣) انظر: «العلاقة المثلى بين الدعاة ووسائل الاتصال الحديثة في ضوء الكتاب والسُّنَّة» لسعيد بن علي بن وهف القحطاني (ص٨١).

٥ ـ حِمَايَةُ جمهورِ المُتَلَقِّين مِن أهلِ الفَسَادِ والإساءةِ:

فحِينَ يُحْجِمُ أهلُ الخَيْرِ والصلاحِ عن المشارَكَةِ في وسائِلِ الإعلامِ بحُجَّةِ احتِوَائِها على بعضِ المُنْكَرَاتِ، فإنَّ المساحَةَ يُمْكِنُ أنْ تُغَطَّى بأهلِ الأهواءِ أو أصحابِ المصالِحِ الشخصيةِ، مِمَّنْ تَأَثَّرُوا بمقالاتِ الغَرْبِ، وأساؤُوا عَبْرَ هذه المَنَابِرِ الإعلامِيَّةِ لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّنا ﷺ ولعمومِ المسلِمين؛ ولا شكَّ أنَّ لهذا أعظَمَ الأَثَرِ على جمهورِ المُتَلَقِّين بمُتَابَعَتِهم لتلك الفِئَةِ في غِيَابِ أهلِ الصَّلَاحِ[(١)].

٦ ـ تَفَاعُلُ المُتَلَقِّين مع مضامِينِ الدعوةِ:

تمتَازُ بعضُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ الحديثةِ ـ مثلُ الإنترنِت ـ بإتاحةِ الفُرْصَةِ لعُمُومِ الناسِ للبَحْثِ عن المعلومةِ، والتفاعُلِ مع أصحابِ الأفكارِ المختَلِفَةِ تحاوُرًا وتعقِيبًا.

خلافًا لوسائِلِ الإعلام التقلِيدِيَّةِ التي تتعامَلُ مع الشخصِ كجِهَةٍ مستَقْبِلَةٍ فقط، ينحَصِرُ دَوْرُه في أَنْ يَأْخُذَ ما يُعْطُونَه، ويَفْقِدَ ما يَحْجُبُونَه عنه، فهم الذين يُقَرِّرُون ما يَقْرَأُ أو يَسْمَعُ أو يُشَاهِدُ.

وهذه الوسائِلُ أتاحَتْ للغَرْبِ ولغيرِهم الاطِّلَاعَ على الإسلامِ، ومعرفةَ فضائِلِه، والوقوفَ على حقيقَتِه، والتَّعَرُّفَ على نبيِّ الإسلامِ، ودراسةَ شمائِلِه وخِصَالِه؛ وهو ما أَثَّرَ فيهم إيجابًا بعدَ أن طُمِسَتْ حقيقةُ الإسلامِ عنهم قُرونًا[(٢)].

٧ ـ اتِّسَاعُ نطاقِ الدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ:

أتاحَتْ وسائِلُ الاتِّصَالِ المعاصِرَةُ المجالَ لعُمُومِ المسلِمين لنُصْرَةِ سَيِّدِ المرسَلِين في مَشَارِقِ الأَرْضِ ومغارِبِها، خصوصًا عَبْرَ تقنيةِ الإنترنت، مِن خلالِ المُنْتَدَيَاتِ، والمواقِعِ الإلِكْترونِيَّة، ومواقِعِ التواصُلِ الاجتماعِيِّ، والبريدِ الإلكترونيِّ وغيرِه.

فصارَ بإمكانِ كُلِّ مسلمٍ غَيُورٍ على دِينِه أنْ يَذُبَّ عن النبيِّ ﷺ مِن خلالِ

---

(١) انظر: «المشاركة في وسائل الإعلام» للدويش، مجلة البيان، العدد (١٨٣) (ص١٤).

(٢) انظر: «من خصائص الإعلام الإسلامي» (ص٢٩).

هذه الوسائِلِ ويخاطِبَ المِئَاتِ بل الآلافَ والملايينَ، إمَّا مُنْشِئًا أو ناقِلًا عن غيرِهِ مِن أهلِ العِلْمِ[١].

□ **رابعًا: مجالاتُ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:**

يضطلعُ الإعلامِيُّونَ عَبْرَ وسائِلِ الإعلامِ والاتِّصَالِ المختَلِفَةِ برسالةٍ عظيمةٍ، ودَوْرٍ مُهِمٍّ في نصرةِ النبيِّ ﷺ والذَّبِّ عن شريعَتِهِ؛ **وذلك وَفْقَ المجالاتِ الآتِيَةِ:**

١ - ينبغي أنْ تَكُونَ وسائِلُ الإعلامِ والاتِّصالِ شامِلَةً في وسائِلِها ومضامِينِها، فهي وسائِلُ تأسيسِيَّةٌ يُعْرَضُ مِن خلالِها المنهَجُ الحَقُّ، ويُدْعَى مِن خلالِها لأصولِ الإسلامِ ومبادِئِه، وتُبَيَّنُ فيها سِيرَةُ المصطَفى ﷺ وشمائِلُهُ وخصائِصُه.

وهي وسائِلُ دِفَاعِيَّةٌ: بحيثُ يَتِمُّ تفنيدُ الشُّبُهاتِ التي تُكَالُ لهذا الدِّينِ ولنَبيِّه وسُنَّتِهِ.

وهي وسائِلُ هُجُومِيَّةٌ؛ بحيثُ تُعَرِّي المذاهِبَ المُنْحَرِفَةَ، وتُبَيِّنُ زَيْفَها وعَوَارَها، خصوصًا المذاهِبَ التي تتبَنَّى الإساءَةَ إلى النبيِّ ﷺ ولدِينِه وسُنَّتِهِ وشريعَتِه[٢].

٢ - إبرازُ شخصِيَّةِ الرسولِ ﷺ وخصائِصِ أُمَّتِهِ مِن خلالِ نَشْرِ ذلك والتحَدُّثِ عنه في المناسَبَاتِ الإعلامِيَّةِ والثقافِيَّةِ[٣].

٣ - عَدَمُ نَشْرِ أيِّ موضوعٍ أو مادَّةٍ فيها انتِقَاصٌ مِن النبيِّ ﷺ، أو مِن سُنَّتِهِ وشريعَتِهِ وأتباعِ مِلَّتِهِ؛ ولو على سبيلِ الرِّوَايَةِ[٤]؛ لأنَّ بعضَ المُتَلَقِّين والمستَمِعِين والمشاهِدِين قد تَعْزُبُ أفهامُهم عن إدراكِ قُبْحِ الشُّبْهَةِ، فتُشْرَبُها

---

(١) **انظر**: «العلاقة المثلى بين الدعاة ووسائل الاتصال الحديثة في ضوء الكتاب والسُّنَّة» (ص٨٣).

(٢) **انظر**: «الصحافة الإسلامية ودورها في الدعوة» لفؤاد توفيق العاني (ص٧٥).

(٣) **انظر مقالًا بعنوان**: «مئة وسيلةٍ لنصرة المصطفى ﷺ» إعداد: «اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء» الموقع الرسمي للجنة: http://www.icsfp.com/ar/Contents.aspx?AID= .

(٤) تقدَّمَ بيانُ حكمِ روايةِ ونَقْلِ ما يُنْسَبُ إلى النَّبيِّ ﷺ مِن الإساءات، **انظر**: (ص٣٥٧) من هذا الكتاب.

قلوبُهم، وقد قال ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «ما أنتَ بمُحَدِّثٍ قَوْمًا حديثًا لا تَبْلُغُه عقولُهم إلا كان لبَعْضِهم فِتْنَةً»[١].

٤ ـ التَّصَدِّي للإعلامِ الغَرْبِيِّ واليَهُودِيِّ المُضَادِّ، والردُّ على ما يُثِيرُونه مِن شُبُهَاتٍ وأباطِيلَ عن دِينِنا ونَبِيِّنا محمَّدٍ ﷺ[٢].

٥ ـ عَقْدُ اللقاءاتِ الصّحفيةِ والإعلامِيَّةِ والثَّقَافِيَّةِ مع المُنْصِفِين مِن غيرِ المسلِمِين، والتحدُّثُ عن النبيِّ ﷺ ورسالَتِه.

٦ ـ نَشْرُ ما ذَكَرَهُ المُنْصِفُون مِن غيرِ المسلِمين بشَأْنِه ﷺ[٣].

٧ ـ عَقْدُ النَّدَوَاتِ والمُنْتَدَيَاتِ الثقافِيَّةِ لإبرازِ مَنْهَجِهِ وسِيرَتِه؛ وبيانُ مناسَبَةِ مَنْهَجِهِ ﷺ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ[٤].

٨ ـ إعدادُ المسابَقَاتِ الإعلامِيَّةِ عن سيرةِ الرسولِ ﷺ وتخصيصُ الجوائِزِ القَيِّمَةِ لها.

٩ ـ كتابَةُ المقالاتِ والقِصَصِ والكُتَيِّبَاتِ التي تتحَدَّثُ عن الرسولِ ﷺ.

١٠ ـ الاقتِرَاحُ على رؤساءِ تحريرِ الصُّحُفِ والمجلَّاتِ لتخصيصِ زاوِيَةٍ يُبَيَّنُ فيها الآيَاتُ والأحاديثُ التي تَدُلُّ على وجوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وتعظِيمِه وتعزيرِهِ وتوقيرِه.

١١ ـ الاقتراحُ على مُدِيرِي القَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ لإعدادِ برامِجَ خاصَّةٍ في سيرةِ الرسولِ ﷺ وكيفيةِ تعامُلِهِ مع زوجاتِهِ وأبنائِهِ وأصحابِهِ وأعدائِهِ وغيرِ ذلك مِن صِفَاتِهِ الخُلُقِيَّةِ والخِلْقِيَّة[٥].

---

(١) رواه مسلمٌ في مقدمةِ «صحيحه» (١/ ١٠)، وصحَّحَهُ ابنُ حَجَرٍ في «فتح الباري» (١/ ٢٢٥).

(٢) **انظر**: «المسؤولية الإعلامية في الإسلام» لمحمد سيد محمد (ص٢٤).

(٣) **انظر على سبيلِ المِثَالِ، مقالًا بعنوان**: «الرسول في عيونهم» موقع النصرة: nosra.islammemo.cc.

(٤) **انظر**: «المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة» اللجنة الرابعة، بحث الدكتور عبد المنعم محمد (ص٨).

(٥) **انظر مقالًا بعنوان**: «وسائل الانتصار للنَّبي المختار» لخالد بن محمد الغيث، موقع صيد الفوائد www.saaid.net.

١٢ ـ حَثُّ مُؤَسَّسَاتِ الإنتاجِ الإعلامِيِّ على القِيَامِ بإنتاجِ أَشْرِطَةِ فيديو تَعْرِضُ سِيرَةَ الرسولِ ﷺ بطريقَةٍ احترافِيَّةٍ شَيِّقَةٍ.

١٣ ـ حثُّ المَحَطَّاتِ التليفزيونِيَّةِ الأَرْضِيَّةِ والقَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ على إنتاجِ وبَثِّ أفلامٍ كَرْتُونِيَّةٍ للناشِئَةِ تَحْكِي شمائِلَ الرسولِ ﷺ وبعضَ القَصَصِ مِن السُّنَّةِ النبوِيَّةِ.

١٤ ـ إقامَةُ مَعْرِضٍ سنوِيٍّ للسيرةِ النبوِيَّةِ في البُلْدَانِ الغَرْبِيَّةِ، وإجراءُ المسابَقَاتِ على ما فيه مِن معلوماتٍ عن سِيرَةِ المصطَفَى ﷺ.

١٥ ـ إنشاءُ مواقِعَ خاصَّةٍ بنَشْرِ سِيرَتِه ﷺ في الشَّبَكَةِ العنكبوتِيَّةِ بكلِّ لُغَاتِ العالَمِ.

١٦ ـ تنبغِي الدِّعَايَةُ[1] للإسلامِ عبرَ وسائِلِ الإعلامِ المختلفَةِ، وإبرازُ مكامِنِ القُوَّةِ والسماحةِ في هذا الدِّينِ، وينبَغِي أن تَجْمَعَ الدِّعَايَةُ بين رَوْعَةِ العَرْضِ وصِدْقِ الرِّسَالَةِ، بعيدًا عن المخالَفَاتِ الدِّعَائِيَّةِ الموجودةِ في كثيرٍ مِن وسائِلِ الإعلامِ الحديثةِ.

وذلك مِن خلالِ نَشْرِ مقاطِعَ مختارَةٍ مِن السيرةِ النبويَّةِ والإعجازِ العِلْمِيِّ في القرآنِ والسُّنَّةِ كإعلانٍ مَدْفُوعِ الأَجْرِ في القَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ، وفي مجلَّاتِهم وصُحُفِهم السَّيَّارَةِ، سواء كانت سياسِيَّةً، أو اجتِمَاعِيَّةً، أو اقتصادِيَّةً، أو رياضِيَّةً[2].

١٧ ـ تقديمُ مضمونِ النُّصْرَةِ مِن خلالِ حاجةِ المُتَلَقِّي؛ مما يَضْمَنُ اهتمامَه وحِرْصَه على المُتَابَعَةِ.

١٨ ـ عدمُ التركيزِ على الجُهُودِ الإعلامِيَّةِ آنِيَّةِ التأثيرِ، والتركيزُ على العَمَلِ الإعلامِيِّ بعيدِ المَدَى.

---

(١) المقصودُ بالدِّعَايَةِ، هو: الترويجُ للفِكْرِ أو للسِّلَعِ، عبرَ وسائِلِ الإعلامِ المختَلِفَةِ، **انظر**: «الرأي العام والدعاية وحرية الصحفي» لحسنين عبد القادر (ص١١٨).

(٢) **انظر**: «الإعلام الإسلامي ووسائل الاتصال الحديثة» لإبراهيم إسماعيل (ص٦٢).

١٩ ـ إنشاءُ لَجْنَةٍ إعلامِيَّةٍ تابِعَةٍ لمُنَظَّمَةِ النصرةِ العالَمِيَّةِ تَهْتَمُّ بتنسيقِ جهودِ النُّصْرَةِ الإعلامِيَّةِ، وتيسيرِ التواصُلِ بين الجِهَاتِ الإعلامِيَّةِ العامِلَةِ في هذا المَجَالِ.

٢٠ ـ تَبَنِّي مشارِيعَ إعلامِيَّةٍ في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ مثلُ: مشروعِ قاعِدَةِ بياناتِ جُهُودِ النصرةِ الإعلامِيَّةِ، ومشروعِ المسابَقَةِ الإعلامِيَّةِ الكُبْرَى في مجالِ النُّصْرَةِ[١].

٢١ ـ جَمْعُ التوقيعاتِ على غِرَارِ حَمْلَةِ المليونِ توقِيع لاستِنْكَارِ الإساءاتِ للنبيِّ ﷺ، وذلك عَبْرَ المَرَاكِزِ التِّجَارِيَّةِ والمدارِسِ والمستَشْفَيَاتِ وغيرِها[٢].

٢٢ ـ طباعةُ عَدَدٍ مِن المَطْوِيَّاتِ والمُلْصَقَاتِ والتعليقاتِ التي تُعَرِّفُ بخطورةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ مع بيانِ المنهَجِ الأمثَلِ لنُصْرَتِهِ، يَتِمُّ تعليقُها على السَّيَّارَاتِ والمنازِلِ والمحلَّاتِ[٣].

٢٣ ـ إقامَةُ مسابَقَةِ أفضلِ تَصْمِيمٍ يُعَبِّرُ عن نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ يَتِمُّ توزيعُها على الطُّلَّابِ والطالِبَاتِ في المَدَارِسِ والإعلانِ عنها تليفزيونِيًّا، وعَبْرَ الجرائِدِ والمجلَّات، وتُرْصَدُ لها جوائِزُ مُجْزِيَةٌ، ويَتِمُّ عَرْضُ هذه التصاميمِ في مَعْرِضٍ يُدْعَى إليه سُفَرَاءُ الدُّوَلِ العربيَّةِ والأجنَبِيَّةِ، ويَتِمُّ تغطِيَةُ المَعْرِضِ إعلامِيًّا[٤].

---

(١) **انظر**: «الورشة الإعلامية» للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النصرة العالمية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، **انظر**: موقع «شبكة السُّنَّة النبوية وعلومها» www.alssunnah.com.

(٢) بدأَتْ هذه الحملةُ تحتَ إشرافِ منظَّمَةِ النصرةِ العالَمِيَّةِ في مدينة جدَّة، وتمّ الحصولُ على أكثَرَ مِن ٧٠ ألفَ توقيعٍ. **انظر**: تقريرًا لمنظمة النصرة العالَمِيَّة عبر الموقع الإلكتروني الرسمي www.nusrah.org.

(٣) وقد وَزَّعَت منظَّمَةُ النصرةِ العالَمِيَّةُ أكثَرَ مِن ٢٠٠ ألفِ مُلْصَقٍ مكتوبٍ فيها (إلا رسول الله) و١٠٠ ألف مطويَّةٍ بعُنوان (ثمرات الانتصار واستمرار الانتصار) و٢٠٠ ألف تعليقة الأنصار للسيارات والمنازِل داخِلَ مدينة جدّة؛ **انظر**: المصدر السابق.

(٤) **انظر**: «وسائل الدعوة إلى الله تعالى في شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وكيفية استخداماتها الدعوية» لإبراهيم بن عبد الرحيم عابد، رسالة علمية تقدَّم بها الباحثُ لنَيْلِ الدرجةِ العالمية الدكتوراه، بقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام (١٤٢٧هـ)، (ص٢٢٦).

٢٤ ـ استِئْجَارُ عَمُودٍ صحفِيٍّ في أَقْوَى وأكثَرِ الصُّحُفِ انتشارًا في الغَرْبِ، يَتِمُّ مِن خلالِه التعريفُ بسيرةِ الرسولِ ﷺ وأخلاقِه وحياتِه.

٢٥ ـ عَمَلُ إعلانٍ عن الرسولِ ﷺ يَحْمِلُ عباراتِ النُّصْرَةِ، وعباراتٍ عن أخلاقِ النبيِّ ﷺ يَتِمُّ إخراجُها بشكلٍ فَنِّيٍّ وجَذَّابٍ، ويَتِمُّ نَشْرُ هذه الإعلاناتِ في المواقِعِ الدَّوْلِيَّةِ؛ مثل: «ياهو» و«جوجل» و(msn)[(١)].

٢٦ ـ عَمَلُ لَوْحَاتٍ تَحْمِلُ تصاميمَ بعُنوان: (تعرَّفْ على الرسولِ ﷺ) بحيثُ تكونُ على شكلِ مَعَارِضَ متَنَقِّلَةٍ بين الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ، ويَتِمُّ عَمَلُ هذه التصاميمِ بلُغَاتٍ مختَلِفَةٍ (إنجليزي، فَرَنْسِيّ، أَلْمَانِيّ، أُورْدُو، إسبانِيّ... إلخ)[(٢)].

٢٧ ـ عملُ مجلَّةٍ دَوْرِيَّةٍ خاصَّةٍ عن سيرةِ الرسولِ ﷺ، ويَتِمُّ تَرْجَمَتُها إلى لُغَاتٍ مختَلِفَةٍ ونَشْرُها وتوزيعُها على كافَّةِ الدُّوَلِ، وعَمَلُ موقِعٍ إلكترونيٍّ لها.

٢٨ ـ عملُ منتَجٍ إعلامِيٍّ مسموعٍ ومرئِيٍّ عبارَةٍ عن أَلْبُومٍ يتناوَلُ موضوعَ الانتِصَارِ والاستِمْرَارِ والاستِثْمَارِ، بالإضافَةِ إلى بعضِ البرامِجِ العَمَلِيَّةِ، يَتِمُّ توزيعُها على الجُمْهُورِ.

٢٩ ـ إنشاءُ قَنَاةِ محمَّدٍ ﷺ الفضائيَّة، متخَصِّصَةً ومُوَجَّهَةً للغَرْبِ، عن سيرةِ النبيِّ ﷺ وأخلاقِهِ ومواقِفِه، تكونُ باللُّغَةِ الإنجليزِيَّة.

٣٠ ـ إنتاجُ إعلانٍ تليفزيونيٍّ بصورَةٍ فَنِّيَّةٍ إبداعِيَّةٍ وجَذَّابَةٍ مُوَجَّهٍ للمسلِمِين عن أخلاقِ الرسولِ ﷺ وسيرَتِه.

وإعلانٍ تليفزيونيٍّ آخَرَ يُنْتَجُ في الغَرْبِ، ويخاطِبُ الغَرْبَ باللُّغَاتِ المختَلِفَةِ عن سيرةِ الرسولِ، ويتمُّ إنتاجُه بواسطةِ أَفْضَلِ شركاتِ الدِّعَايَةِ والإعلانِ، وبأفضلِ الأفكارِ والوسائِلِ.

٣١ ـ عملُ برنامَجٍ تليفزيونيٍّ حِوَارِيٍّ عن سيرةِ الرسولِ ﷺ ويشارِكُ فيه نُخْبَةٌ مِن العلماءِ والمُفَكِّرِين والدُّعَاةِ والقانُونِيِّين المُختَصِّين، ويَتِمُّ تَرْجَمَةُ

---

(١) **انظر**: تقريرًا لمنظمة النصرة العالمية عبر الموقع الإلكتروني الرسمي www.nusrah.org.

(٢) المصدر السابق.

البرنامَجِ إلى اللُّغَاتِ المختلفةِ وتوزيعُه ونَشْرُه في القَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ.

٣٢ ـ عملُ مسابقةٍ مُوَجَّهَةٍ للمُفَكِّرين والشخصياتِ البارِزَةِ والكُتَّابِ السياسِيِّين الغَرْبِيِّين لعَمَلِ بحثٍ عن شخصيةِ الرسولِ ﷺ، ويَتِمُّ الإعلانُ عنها عبرَ القنواتِ الفضائِيَّةِ والصُّحُفِ الأجنَبِيَّة.

٣٣ ـ الاتِّفَاقُ مع مُذِيعي البرامِجِ الشهيرةِ في التليفزيوناتِ الغربيةِ على عَقْدِ لقاءاتٍ وحواراتٍ، بل ومناظراتٍ فِكْرِيَّةٍ للحديثِ عن شخصيةِ الرسولِ ﷺ وكذلك عن منهجِ الإسلامِ في المعامَلَاتِ والأخلاقِ والقِيَمِ(١).

المطلب الثاني

دَوْرُ المُفَكِّرين في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

☐ أولًا: المقصودُ بالمُفَكِّرين وأنواعُهم:

١ ـ مفهومُ الفِكْرِ والمُفَكِّرِ:

أ ـ **لُغَةً**: إعمالُ الخاطِرِ في الشيءِ، وتَرَدُّدُ القَلْبِ بالنَّظَرِ فيه، والتَّدَبُّرُ لطَلَبِ المعاني، وترتيبُ أمورٍ في الذِّهْنِ يُتَوَصَّلُ بها إلى مطلوبٍ يكونُ عِلْمًا أو ظَنًّا(٢).

أو ترتيبُ أمورٍ معلومةٍ، والبحثُ فيها لمعرفةِ حقيقَتِها(٣).

ب ـ **اصطلاحًا**: قِيلَ: «هو إعمالُ العَقْلِ بالمعلومِ للوصولِ إلى المجهولِ»(٤).

وقيل: «هو اسمٌ لعمليَّةِ تَرَدُّدِ القُوَى العاقلةِ المُفَكِّرَةِ في الإنسانِ ـ سواءٌ

---

(١) هذه مُقْتَرَحَاتٌ مِن قِبَلِ منظَّمَةِ النصرةِ العالَمِيَّة. **انظر**: تقريرًا لمنظَّمَةِ النصرة العالمية عبر الموقع الإلكتروني الرسمِيِّ www.nusrah.org.

(٢) **انظر**: «مختار الصحاح» (ف ك ر) (ص١٧٣)، و«لسان العرب» (ف ك ر) (١٠/٣٠٧).

(٣) **انظر**: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠/١١٦)، و«التوقيف، على مهمات التعاريف» للمناوي (١/٢١٧).

(٤) «معجم لُغَة الفقهاء» لقلعه جي (ص٣٤٩).

أكانَ قَلْبًا أم رُوحًا أم ذِهْنًا ـ بالنَّظَرِ والتَّدَبُّرِ؛ لطَلَبِ المعاني المجهولةِ مِن الأمورِ المعلومةِ، أو الوصولِ إلى الأحكامِ أو النِّسَبِ بين الأشياءِ»[١].

ج ـ **المُفَكِّر**: هو الذي ينتَقِلُ مِن المُقَدِّمَاتِ والمبادِئِ التي عندَه إلى النتيجةِ التي يَبْنِي عليها عملًا؛ والمُفَكِّرُ الإسلامِيُّ صاحبُ رَأْيٍ في مجالاتِ الحياةِ مِن خلالِ تَعَمُّقِه في الأفكارِ الأُخْرَى، وقُدْرَتِه على تحليلِها ومحاكَمَتِها، والتأسيسِ للأفكارِ والنَّظَرِيَّاتِ الإسلامِيَّةِ الجديدةِ[٢].

٢ ـ أنواعُ وأنماطُ المُفَكِّرِين الإسلامِيِّين:

يندَرِجُ في زُمْرَةِ المُفَكِّرين، كُلُّ أنماطِ المُثَقَّفِين مِمَّنْ تَرْجِعُ معارِفُهم إلى إعمالِ النَّظَرِ والفِكْرِ المُجَرَّدِ، **ويَدْخُلُ ضِمْنَ هؤلاءِ ما يأتي:**

أ ـ المُثَقَّفُون:

• **المُثَقَّفُ الإسلامِيُّ**: هو: «المُطَّلِعُ إلى حَدِّ الاستيعابِ على الواقِعِ وتطوُّرَاتِه، وتياراتِه الاجتماعِيَّةِ والفِكْرِيَّةِ والعِلْمِيَّة، وهو لا يمتَلِكُ رأيًا فقهيًّا أو فِكْريًّا اجتِهَادِيًّا خاصًّا به؛ تمييزًا له عن الفَقِيهِ والمُفَكِّرِ الإسلامِيِّ، بل إنه يَحْمِلُ الأفكارَ ويستَوْعِبُها، ثم يَنْشُرُها ويَشْرَحُها في هذين المجالَيْنِ؛ أي: إنه يتحَرَّكُ في إطارِ مرجِعِيَّةٍ علميةٍ وفكريةٍ تحرُّكًا واعِيًا وهادِفًا وتكامُلِيًّا».

والمُثَقَّفُ نوعانِ:

ـ **موسوعِيٌّ**: وهو: المُلِمُّ بأكثَرَ مِن مجالٍ ثقافِيٍّ.

ـ **تخصُّصِيٌّ**: وهو: المتخَصِّصُ في أحدِ العُلُومِ الإنسانِيَّةِ؛ كالاجتِمَاعِ والسِّيَاسَةِ مثلًا[٣].

---

(١) **انظر**: «الأَزْمَة الفكرية المعاصرة» لطه جابر العلواني (ص٢٧).

(٢) **انظر**: «حقيقة الفكر الإسلامي» لأبي زيد عبد الرحمٰن (ص١٠).

(٣) **انظر**: «الثقافة الإسلامية في مواجهة الغزو الثقافي» لرائد طلال شعت، بحث مقدم إلى مؤتمر «الإسلام والتحديات المعاصرة» المنعقد بكلية الدعوة وأصول الدين في الجامعة الإسلاميَّة، في الفترة: (٢ ـ ٣/ ٤/ ٢٠٠٧م) (ص١٤٤).

ب ـ **الأُدَبَاءُ والشُّعَرَاءُ**[١]:

هم المشتَغِلُون بعلومِ اللُّغَةِ، والصرفِ، والاشتِقَاقِ، والنَّحْوِ، والمعاني، والبَيَانِ، والبَدِيعِ، والعَرُوضِ، والقافِيَةِ، والخَطِّ، والإنشاءِ، والمحاضَرَاتِ، والنَّظْمِ، والشِّعْرِ[٢].

ج ـ **أهلُ القانُون:**

المقصودُ بهم أهلُ التخصُّصِ المُطَّلِعُون على النُّظُمِ والقوانينِ المَحَلِّيَّةِ والدَّوْلِيَّةِ، سواء كانُوا مِن القُضَاةِ أو المُحَامِين[٣].

والقوانينُ تنقَسِمُ مِن حيثُ مَصْدَرُها وشَرْعِيَّتُها إلى قِسْمَيْن:

• **قوانِينُ إسلامِيَّةٌ**: وهي التي تُسْتَمَدُّ أصولُها ونُظُمُها مِن مصادِرِ الشريعةِ الإسلامِيَّةِ.

• **قوانينُ وَضْعِيَّةٌ**: وهي التي تُسْتَمَدُّ أصولُها ونُظُمُها مِن العُقُولِ البَشَرِيَّةِ، وهي نوعانِ:

قوانِينُ تشريعِيَّةٌ: مناهِضَةٌ ومصادِمَةٌ للنُّظُمِ الإسلامِيَّةِ، متعَلِّقَةٌ بأصولِ المعاملاتِ والعُقُودِ والحدودِ والتَّعْزِيرَاتِ وغيرِها.

وقوانينُ إدارِيَّةٌ: الغَرَضُ منها التنظيمُ والتَّسْيِيرُ، لا التشريعُ[٤].

وتنقَسِمُ القوانينُ مِن حيثُ حقيقَتُها وتعلُّقُها إلى قِسْمَيْنِ:

• **القانُونُ العَامُّ**: وهو مجموعةُ القواعِدِ القانونِيَّةِ التي تُنَظِّمُ العلاقاتِ التي تكونُ الدولةُ طَرَفًا فيها باعتبارِها صاحِبَةَ سِيَادَةٍ وسُلطانٍ، وسواءٌ أكانَتْ هذه العَلَاقَاتُ بين الدولةِ وبينَ غيرِها مِن الدُّوَلِ أم بينَ الدولةِ وبينَ الأشخاصِ

(١) الأصلُ في الشِّعْرِ أنه كالنَّثْرِ حَسَنُه حَسَنٌ وقبيحُه قَبِيحٌ، وعليه فلا عِبْرَةَ بمَن قال بعَدَمِ جوازِه محتَجًّا بظاهِرِ بعضِ النصوصِ ومُهْمِلًا لغيرِها، ولمَزِيدِ تفصيلٍ في المسألةِ **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٥٠٧).

(٢) **انظر**: «المعجم الوسيط» (أ د ب) (٩/١).

(٣) **انظر**: «الشريعة الإلـٰهية لا القوانين الوضعية» لعمر سليمان الأشقر (ص٢٣).

(٤) **انظر**: المصدر السابق (ص٢٥).

العادِيِّين؛ وهو أنواعٌ: دَوْلِيٌّ، ودُسْتُورِيٌّ، وإدارِيٌّ، وعِقَابِيٌّ[(١)].

• **القانُونُ الخَاصُّ**: وهو مجموعةُ القواعدِ التي تُنَظِّمُ العلاقاتِ بين الأفرادِ أو بينَهم وبين الدولةِ؛ إذا دخلَتْ هذه الأخيرةُ في العلاقةِ باعتبارِها شخصًا قانونيًا عادِيًا، وليس باعتبارِها صاحبةَ سيادَةٍ وسُلْطَانٍ[(٢)].

• والأصلُ الذي عليه سلفُ الأُمَّةِ وعُدُولُها ومَن نَهَجَ نَهْجَهم: عَدَمُ جوازِ التحاكُمِ إلى القوانِينِ الوَضْعِيَّةِ أو المَحَاكِمِ الدَّوْلِيَّةِ الكافِرَةِ[(٣)]، ولو للاقتصاصِ مِن المسيئِين للنبيِّ ﷺ؛ وهذا بدليلِ قَوْلِه ﷻ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، قال الحافِظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُنْكِرُ تعالى على مَن خَرَجَ عن حُكْمِ اللهِ المُحْكَمِ المشتَمِلِ على كلِّ خَيْرٍ، الناهي عن كلِّ شَرٍّ، وعَدَلَ إلى ما سِوَاه مِن الآراءِ والأهواءِ والاصطلاحاتِ، التي وَضَعَها الرجالُ بلا مستَنَدٍ مِن شريعةِ اللهِ»[(٤)].

د ـ أصحابُ العُلُومِ التجريبِيَّةِ:

ويدخُلُ ضمنَ هؤلاءِ: المهَنْدِسُون والمختَرِعُون ومُصَمِّمُو المواقِعِ الإلكترونِيَّةِ وغيرُهم.

□ ثانيًا: مجالاتُ المُفَكِّرِين في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

للمُفَكِّرين على اختِلَافِ أنواعِهم وتبايُنِ اختصاصاتِهم دَوْرٌ مهمٌّ جِدًّا في نصرةِ النبيِّ ﷺ، والذَّبِّ عن سُنَّتِهِ وشريعَتِهِ، **وذلك مِن خلالِ الآتي**:

أ ـ مجالاتُ أهلِ القانُونِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

١ ـ ينبَغِي لأهلِ القانُونِ الاجتهادُ والسَّعْيُ لإيجادِ مَحْكَمَةٍ إسلامِيَّةٍ دَوْلِيَّةٍ،

---

(١) **انظر**: «الإسلام وأوضاعُنا القانونية» لعبد القادر عودة (ص٢٣).

(٢) **انظر**: «الشريعة الإلـٰهية لا القوانين الوضعية» (ص٢٥).

(٣) سيأتي مَزِيدُ بيانٍ لحُكْمِ التحاكُمِ للقوانينِ الوَضْعِيَّةِ في بابِ النصرةِ في الفصلِ الثالثِ مِن هذا البابِ.

(٤) «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٣١).

تُعْنَى بتَجْرِيمِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدِينه ولمُقَدَّسَاتِ المسلِمين[١].

٢ ـ إيجادُ الثّغراتِ القانُونِيَّةِ عندَ هؤلاء المسيئِين للنبيِّ ﷺ مِن الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ؛ مِن أَجْلِ محاجَّتِهم بها، وإلزامِهم بما التَزَمُوا به، وهذا ليسَ فيه تحاكُمٌ لقوانِينِهم، وإنما إلزَامٌ لهم بأَنْظِمَتِهم وأصولِهم في مَقَامِ المُحَاجَّةِ، وهو مَسْلَكٌ شرعِيٌّ دَرَجَ عليه سلفُ الأُمَّةِ وعدولُها[٢].

٣ ـ تقنينُ الأحكامِ الشرعِيَّةِ المتعَلِّقَةِ بالإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللمُقَدَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ، وصياغَتُها قانونِيًّا؛ ليَسْهُلَ تجريمُ المسيئِين في مشارِقِ الأرضِ ومَغَارِبِها[٣].

وهذا لِمَا استَجَدَّ في واقِعِنا المعاصِرِ مِن ظُرُوفٍ تقتَضِي إعادَةَ النَّظَرِ في النِّظَامِ القضائِيِّ؛ ليكونَ هذا النِّظَامُ أكثَرَ ضَبْطًا ووضوحًا بالنِّسْبَةِ للقاضي أو المُتَقَاضِي، وكذلك فإنَّ احتِكَاكَ البلادِ الإسلامِيَّةِ ببَقِيَّةِ بُلْدَانِ العالَمِ وخاصَّةً مع الانفِتَاحِ العالَمِيِّ على الغَيْرِ، مِمَّا يستَدْعِي كتابَةَ المَوَادِّ التي يتقاضَى إليها، خاصَّةً وأنَّ غَيْرَنا سيُطَالِبُنا بها، إذا أَرَدْنا أنْ نُقَاضِيَه إلى شَرْعِنا، فلا يُمْكِنُ أن نُحِيلَه إلى مجموعةٍ مِن كُتُبِ الفِقْهِ المَذْهَبِيِّ أو المُقَارَنِ؛ فإن لم يُوجَدْ شيءٌ مُقَنَّنٌ ومُرَتَّبٌ، فإمَّا أن تَفُوتَ علينا مصالِحُ لا نستَغْنِي عنها، وإمَّا أنْ نتحاكَمَ إلى قوانِينَ ليس لها عَلَاقَةٌ بالشريعةِ الإسلامِيَّةِ[٤].

---

(١) ينظر: «تقرير عن آخِرِ نتائج الجهود القانونية» الصادر (يوم السبت، ٢١ ربيع الأول ١٤٢٩هـ)، عن اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء ﷺ، في موقعها الرسمي: www.nusrah.com/ar.

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٣١/ ١١٤).

(٣) مسألةُ تقنينِ الأحكام الشرعِيَّةِ مِن المسائلِ الخِلَافِيَّةِ، وقد أجازَها جمعٌ مِن العلماءِ في هذا العصرِ، منهم: صالِحُ بن غُصُون، وعبدُ المَجِيد بنُ حَسَن، وعبدُ اللهِ خَيَّاط، وعبدُ اللهِ بنُ مَنِيع، ومحمَّدُ بنُ جُبَيْر، وراشِدُ بنُ خنين، وصالِحُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ حميد، وعبدُ العزيزِ بنُ محمَّدِ بنِ إبراهيمَ آل الشَّيْخ، وغيرُهم؛ لأدِلَّةٍ ذَكَرُوها، **انظر**: «جهود تقنينِ الفِقْهِ الإسلامي» لوهبة الزحيلي (ص٢٩)، و«الجامع في فقه النوازل» لصالح بن حميد (ص١٠١).

(٤) **انظر**: «جهود تقنين الفقه الإسلامي» (ص٥٦).

٤ - إصدارُ الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ قوانينَ ونُظُمًا تَحْمِي المَسَاسَ بالأنبياءِ، وعلى رَأْسِهم المصطَفى ﷺ.

٥ - يَجِبُ أن تَشْمَلَ نُظُمُ الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ دُسْتُورًا يحاكِمُ كُلَّ مَن يتهَجَّمُ على الأنبياءِ ويَحْكُمُ بعقوبَتِه.

٦ - مطالَبَةُ كافَّةِ دُوَلِ العالَمِ بالنَّصِّ في قوانِينِها ونُظُمِها على احتِرَام الأَدْيَانِ السماوِيَّةِ والأنبياءِ عليهم السلام، وبيانِ أنَّ ذلك مِن الثوابِتِ التي لا تَدْخُلُ ضِمْنَ الحُرِّيَّاتِ الفَرْدِيَّةِ أو الجَمَاعِيَّةِ.

٧ - المطالَبَةُ بمُحَاكَمَةِ الصُّحُفِ والمجلَّاتِ والهيئاتِ المسيئَةِ للنبيِّ ﷺ، واستِصْدَارُ قوانينَ مُلْزِمَةٍ لمقاطَعَتِهم، وتُجَرِّمُ التعامُلَ معهم.

٨ - عَقْدُ مؤتَمَرَاتٍ عالَمِيَّةٍ ودَوْلِيَّة، تناقِشُ المنطَلَقَاتِ القانُونِيَّةَ التي يُمْكِنُ الاستِنَادُ عليها لحِمَايَةِ الأنبياءِ، وعدمِ التَّعَرُّضِ لهم(١).

ب - مجالاتُ المُثَقَّفِين والمُفَكِّرِين والأُدَبَاءِ والشُّعَرَاءِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

١ - يَبْرُزُ دَوْرُ المُثَقَّفِين والمُفَكِّرِين الإسلامِيِّين في محارَبَةِ الجَهْلِ، ونَشْرِ العِلْمِ والسُّنَّةِ النبوِيَّةِ؛ مِن واقِعِ كَوْنِهم أكثَرَ عددًا مِن العلماءِ، ومِن واقِعِ تعدُّدِ اختصاصاتِهم، وقُوَّةِ اندِماجِهم في المجتَمَعِ وتأثيرِهم في شرائِحَ وأعدادٍ أكثَرَ بكثيرٍ مما هو مُتَاحٌ للعُلَمَاءِ؛ فدَوْرُهم كبيرٌ كواسِطَةٍ بين العلماءِ والشريحةِ الأَكْبَرِ(٢).

٢ - تيسيرُ الآلِيَّاتِ والوسائِلِ التي تُهَيِّئُ للعلماءِ بَثَّ الأحكامِ الشرعِيَّةِ، ونَشْرَ السُّنَّةِ النبويَّةِ، والشمائِلِ المحمَّدِيَّةِ.

٣ - تسجيلُ احتياجاتِ المجتَمَعِ، ورَصْدُ نِقَاطِ ضَعْفِه، ووَضْعُها بين يدي العلماءِ؛ لإيجادِ الحُلُولِ الشرعِيَّةِ التي تكونُ سَبَبًا في مَنْعِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ

---

(١) **انظر مقالًا بعُنوان:** «نحو رؤية شمولية في التعامل مع الإساءة للرسول ﷺ» لعبد المحسن بن أحمد العصيمي، موقع شبكة المقاطعة الشعبية: www.whyusa.net.

(٢) **انظر:** «مقدمات في الحضارة الإسلامية» لمحمد علي ضناوي (ص١٨).

والتطاوُلِ على شريعَتِه[١].

٤ ـ نَشْرُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ التي تُعْنَى بالسُّنَّةِ النبوِيَّةِ والشمائِلِ المحمَّدِيَّةِ بأسلوبٍ قَصَصِيٍّ أو أَدَبِيٍّ مُبَسَّطٍ.

٥ ـ العَمَلُ على ابتِكَارِ الوسائلِ الحديثةِ المُعِينَةِ على نَشْرِ السُّنَّةِ النبوِيَّةِ، وتيسيرِ مختَرَعاتِ العصرِ وتسخيرِها لِيُستفادَ منها في تبليغِ العِلْمِ.

٦ ـ تبصيرُ أهلِ العِلْمِ بملابَسَاتِ ما يتعَلَّقُ بتخَصُّصَاتِهم، حتى يكونَ حديثُ علماءِ الشريعةِ وفتاويهم في مجالِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ عن دِرَايَةٍ وبَصِيرَةٍ بالجوانِبِ الأُخْرَى المُؤَثِّرَةِ في الأحكامِ.

٧ ـ إعادَةُ نَشْرِ الكُتُبِ والأشرطةِ المُهِمَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، خاصَّةً المُعَدَّةَ بطُرُقٍ عِلْمِيَّةٍ وفَنِّيَّةٍ عالِيَةٍ.

٨ ـ الترجَمَةُ لبعضِ الكُتُبِ المُبَسَّطَةِ لسِيرَةِ الرسولِ ﷺ، لكافَّةِ اللُّغَاتِ العالَمِيَّةِ.

٩ ـ إصدارُ ببليوغرافيا تَشْمَلُ جميعَ ما صَدَرَ عن الرسولِ ﷺ، بشكلٍ مُفَصَّلٍ مِن مَوَادَّ أو مطبوعاتٍ تُسَاهِمُ وتُمَثِّلُ تلك المَوَارِدَ[٢].

١٠ ـ تمثيلُ الرؤيَةِ الإسلامِيَّةِ في المَحَافِلِ العالَمِيَّةِ للمُخْتَصِّين في الشُّؤُونِ المختَلِفَةِ، وإبرازُ الوجهِ الحَسَنِ للضوابِطِ والمُحَدِّدَاتِ الشرعِيَّةِ التي تَرْفَعُها الشريعةُ في هذا المجالِ.

١١ ـ نشرُ ما اتَّفَقَ عليه العلماءُ في بابِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ بين الناسِ على نِطَاقٍ واسِعٍ، وتوعِيَةُ الجماهِيرِ بضرورةِ الالتِزَامِ به، وعدمِ الانسياقِ وَرَاءَ رُدُودِ أفعالٍ غيرِ مَدْرُوسَةٍ، قد تُؤَدِّي إلى إتلافِ أرواحٍ وأموالٍ حَرَّمَها اللهُ.

١٢ ـ الاتِّصَالُ بوسائِلِ الإعلامِ التي تُرَوِّجُ لهذه الانتهاكاتِ، وتوظيفُ

---

(١) **انظر**: «دور العلماء والمثقَّفِين في محور إستراتيجية المواجهة» لناصر العمر، ضمن بحوث مؤتمر: تعظيم حرمات الإسلام (ص٢٩).

(٢) **انظر**: «نحو رؤيَةٍ شمولية في التعامل مع الإساءة للرسول ﷺ».

حَقِّ الردِّ المكفولِ فيها لتزييفِ تلك الطُّعُونِ، وبيانِ حقيقَتِها، وعَرْضِ دِينِ الإسلام كما هو؛ إظهارًا للحَقِّ، وكَبْتًا للباطِلِ.

١٣ ـ التواصُلُ مع الشخصِيَّاتِ الفاعِلَةِ والمُنْصِفَةِ في بلادِ الغَرْبِ التي تَرْفُضُ مِثْلَ هذه الأعمالِ، والتنسيقُ معها للقيامِ بحَمَلاتٍ مضادَّةٍ لبيانِ كَذِبِ وزَيْفِ هذه الطُّعُونِ(١).

١٤ ـ تنظيمُ المسابَقَاتِ الأَدَبِيَّةِ والشِّعْرِيَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، ونَشْرُ هذه المساهَمَاتِ عَبْرَ وسائِلِ الإعلامِ المختَلِفَةِ.

١٥ ـ توحيدُ الجُهُودِ الفِكْرِيَّةِ والثقافِيَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وإيجادُ جَمْعِيَّاتٍ تُعْنَى بترشيدِ هذه الجهودِ وتوجيهِها وتنظيمِها وجَمْعِ شَتَاتِها.

١٦ ـ رصدُ وسائِلِ الغَزْوِ الثقافِيِّ، وبيانُ خَطَرِها وعِظَمِ ضَرَرِها وأَثَرِها البالِغِ في الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ ولدينِه وشريعَتِهِ(٢).

١٧ ـ بيانُ التَّحَدِّيَاتِ التي تواجِهُ الإسلامَ والمسلِمِين وخَطَرِها الدينيِّ والثقافِيِّ والسياسِيِّ والاقتصاديِّ والاجتماعِيِّ على الحياةِ الإسلامِيَّةِ، وتَعْرِيَةُ الحضارةِ الغَرْبِيَّةِ والرَّأْسِمَالِيَّةِ بمفاهِيمِها المُنَافِيَةِ للإنسانِيَّةِ، وأفكارِها القائِمَةِ على العَلْمَانِيَّةِ بإقصاءِ الدِّينِ عن سائِرِ مجالاتِ الحياةِ، وتَعْرِيَةُ الحضارةِ الشيوعِيَّةِ والاشتراكِيَّةِ القائِمَةِ على الإلحادِ والتنكُّرِ للقِيَمِ والمبادِئِ الأخلاقِيَّةِ(٣).

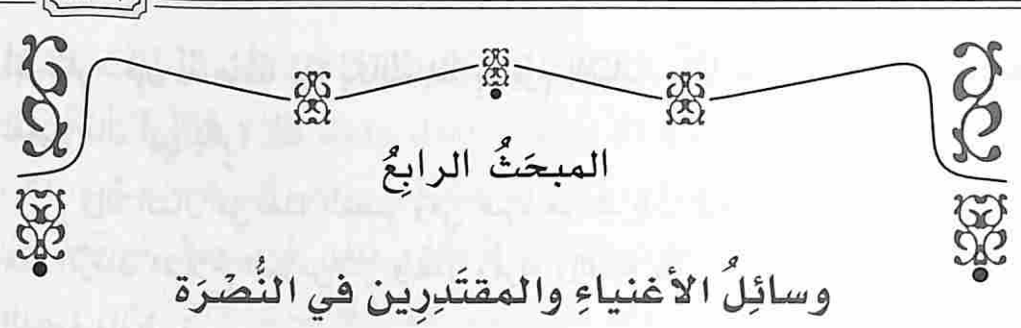
❁ ❁ ❁

---

(١) **انظر**: «دور العلماء والمثقفين في محور إستراتيجية المواجهة» (ص٤١).

(٢) **انظر**: «الثقافة الإسلامية في مواجهة الغزو الثقافي» (ص١٤١).

(٣) **انظر**: «التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام» لمحمود كرم سليمان (ص٦٢).



المبحَثُ الرابعُ

وسائِلُ الأغنياءِ والمقتَدِرِين في النُّصْرَة

مِن أَوْسَعِ وسائِلِ النُّصْرَةِ أَثَرًا: النصرةُ بالمالِ، ولهذا جاءَ تقديمُها في آياتٍ كثيرةٍ على النُّصْرَةِ بالنَّفْسِ والبَدَنِ، قال ﷻ: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١].

وخَصَّ اللهُ ذِكْرَ إنفاقِ المالِ في مَقامِ النُّصْرَةِ كما في قولِهِ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ﴾ [الأنفال: ٧٢].

وتفاضُلُ السلفِ رحمَهم اللهُ مِن الصحابةِ ﭫ إنما كانَ بالهِجْرَةِ والنُّصْرَةِ، وأعظَمُها النُّصْرَةُ بالمال، قال ﷻ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النِّساء: ٩٥].

لأَجْلِ ذلك خَصَّ النبيُّ ﷺ ذِكْرَ إنفاقِ المالِ في تَعْدَادِ فضائِلِ أهلِ السَّبْقِ؛ كقولِهِ ﷺ في خديجةَ ﭭ: **(مَا أَبْدَلَنِي اللهُ ﷻ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا)**[1].

وقولِه ﷺ في أبِي بَكْرٍ ﭬ: **(مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ، مَا خَلَا**

---

(١) رواه أحمدُ في «مسنده» (٤١/٣٥٦)، رقم (٢٤٨٦٤)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديثٌ صحيحٌ، وهذا سَنَدٌ حَسَنٌ في المتابَعات».

أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِئُهُ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ)[١].

وإنَّ المالَ في هذا العصرِ وفي غيرِه هو شِرْيَانُ الحَيَاةِ وعَصَبُها؛ وهو في هذا الزَّمَانِ «سِلَاحُ المُؤْمِنِ»[٢] وبقَدْرِ وَفْرَتِه وإنفاقِه بقَدْرِ ما تَسْهُلُ كثيرٌ مِن سُبُلِ الدعوةِ والنُّصْرَةِ.

وإنَّ وسائِلَ الأغنِيَاءِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ كثيرةٌ جِدًّا؛ تَدُورُ بين وجوهِ الإنفاقِ في سبيلِ اللهِ على مجالاتِ النُّصْرَةِ المتنَوِّعَةِ، وبين رَدْعِ المعتَدِي اقتصادِيًّا، وهي مِن العُقُوبَاتِ الشرعِيَّةِ المُنْكِيَةِ في أعداءِ المِلَّةِ، **وفيما يأتي تفصيلٌ لهذه الوسائِلِ في مطلبين:**

- المطلب الأول: **وجوه الإنفاق في مجال نصرة النبي ﷺ**
- المطلب الثاني: **المقاطعة الاقتصادية**



المطلَبُ الأَوَّلُ

وجوهُ الإنفاقِ في مجالِ نُصرَةِ النبيِّ ﷺ

جاء الحَثُّ والترغيبُ في الإنفاقِ في سبيلِ اللهِ في كَثِيرٍ مِن النصوصِ الشرعِيَّةِ، ومِن ذلك قولُه ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢][٣].

وجَعَلَ اللهُ تعالى الإعراضَ عن الإنفاقِ في وجوهِ الخَيْرِ مِن شُرُورِ الأعمالِ وموبِقَاتِ الأفعالِ، قال ﷻ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ

---

(١) رواه الترمذِيُّ في «سننه» (٣٦٨١)، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوجهِ.

(٢) هذا الأَثَرُ رواه ابنُ أبي الدُّنْيَا عن سفيانَ الثَّوْرِيِّ؛ في كتابه «إصلاح المال» (ص٧٩).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٥١٧).

هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، وقال ﷻ: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ﴾ [محمد: ٣٨][(١)].

◻ أولًا: مصادِرُ الإنفاقِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

مِن مَزَايَا هذا الدِّينِ تَعَدُّدُ مصادِرِ الإنفاقِ فيه وتنوُّعُها، **ومِن أبرَزِ هذه المصادِرِ**:

أ ـ الزَّكَاةُ:

١ ـ وجوبُ الزَّكَاةِ وشروطُها ومصارِفُها:

الزَّكَاةُ أحدُ أركانِ الإسلامِ الخمسةِ، وعَمُودٌ مِن أَعْمِدَتِه، وفريضةٌ واجبَةٌ بالكِتَابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، يُقاتَلُ مانِعُها، ويُكَفَّرُ جاحِدُها؛ وهي قرينَةُ الصلاةِ في مواضِعَ كثيرةٍ مِن كِتَابِ اللهِ، مِن ذلك قولُهُ ﷻ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقولُه ﷻ: ﴿وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البينة: ٥].

وشَرَعَ اللهُ الزَّكَاةَ تطهيرًا لنُفُوسِ البشريَّةِ مِن الشُّحِّ والبُخْلِ والطَّمَعِ، ومواساةً للفُقَرَاءِ والمساكِينِ والمحتاجِين، وتطهيرًا للمالِ وتَنْمِيَةً له وإحلالًا للبركةِ فيه، ونصرةً لهذا الدِّين؛ ولغيرِ ذلك مِن المقاصِد.

وتَجِبُ الزَّكَاةُ ببُلُوغِ النِّصَابِ وحَوَلَانِ الحَوْلِ في:

- الأنعام (الإبِل والبَقَر والغَنَم).
- الخارِج مِن الأرضِ: كالحُبُوبِ والثِّمَارِ والزُّرُوعِ.
- الذَّهَب والفِضَّة والمَعْدِن والرِّكَاز منها، وما راجَ رَوَاجَ ذلك في التعامُلِ كالعُمْلَةِ الوَرَقِيَّةِ.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٧/ ٣٢٤).

• أموال التِّجارَةِ: ولكن لا تَجِبُ الزَّكَاةُ في أدواتِ الإنتاجِ مثلِ المبانِي والآلاتِ والسَّيَّاراتِ والمُعِدَّاتِ والأراضي التي ليسَ الغَرَضُ بَيْعَها والمتاجَرَةَ فيها.

وقد جَعَلَ اللهُ لهذه الزَّكَاةِ مصارِفَ ثمانِيَةً ذَكَرَها في قولِه: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: ٦٠][(١)].

٢ ـ مَشْرُوعِيَّةُ صَرْفِ الزَّكَاةِ في مجالاتِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

نصرةُ النبيِّ ﷺ ودِينِه مراتِبُ وأنواعٌ؛ منها النُّصْرَةُ البَدَنِيَّةُ؛ وهي الجِهَادُ بالنَّفسِ، ومنها النُّصْرَةُ العِلْمِيَّةُ؛ ببَثِّ سُنَّتِهِ وشمائِلِه، والدعوةِ إلى شريعَتِه[(٢)].

• أمَّا الجِهَادُ بالنَّفْسِ: فقد ذَهَبَ جمهورُ العلماءِ المتقدِّمِين والمتأخِّرِين إلى مشروعِيَّةِ صَرْفِ الزَّكَاةِ فيها؛ لقولِه ﷻ في آيَةِ الزَّكَاةِ: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فجَعَلُوا المرادَ بقولِه: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هو: الغَزْو والجِهَاد.

قال الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وأمَّا قولُه: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فإنَّه يعني: وفي النَّفَقَةِ في نُصْرَةِ دِينِ اللهِ وطريقِهِ وشريعَتِه التي شَرَعَها لعِبادِه، بقِتَالِ أعدائِه، وذلك هو غَزْوُ الكُفَّارِ»[(٣)].

وقال ابنُ الأَثِير رَحِمَهُ اللهُ: «إذا أُطْلِقَ السبيلُ، فهو في الغالِبِ واقِعٌ على الجِهَادِ، حتى صارَ لكَثْرَةِ الاستِعْمَالِ كأنَّهُ مقصورٌ عليه»[(٤)].

• وأمَّا النُّصْرَةُ العِلْمِيَّةُ: فقد اختَلَفَ العلماءُ في جوازِ صرفِ الزكاةِ فيها على قولَيْنِ اثنَيْنِ:

---

(١) **انظر**: «فريضة الزكاة» لابن عثيمين (ص٢ ـ ١٢).

(٢) **انظر**: (ص٦٥٣) من هذا الكتاب. (٣) «تفسير الطبري» (١٤/ ٣١٩).

(٤) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٣٣٩). **وانظُر مقالاتِ المُفَسِّرِين وأهلِ العِلْمِ في هذه المسألةِ في**: «المجموع» للنووي (٦/ ٢١٢)، و«المغني» لابن قُدَامَةَ (٦/ ٤٣٥)، و«فتح الباري» (٧/ ٤٨)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (١٢/ ٣٨).

• **القَوْل الأَوَّل: عَدَمُ جوازِ صَرْفِ الزَّكَاةِ في النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ:**

وهو قولُ جمهورِ المُفَسِّرين؛ حيثُ قَصَرُوا مَصْرِفَ «في سبيلِ الله»، على الجِهَادِ والغَزْوِ، وما يَلْزَمُهُما مِن العُدَّةِ والعَتَادِ، دونَ سِوَاها.

• **القول الثاني: جَوَازُ صَرْفِ الزكاةِ في مجالاتِ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ:**

وهو قولُ بعضِ أهلِ العِلْمِ مِن المتقَدِّمين والمتأَخِّرين: كأَنَسِ بنِ مالِكٍ، وعبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهم والحَسَنِ البَصْرِيِّ، وعطاءِ بنِ أبي رَبَاحٍ، والكاسَانِيِّ مِن الحَنَفِيَّةِ، وابنِ عبدِ الحَكَمِ، وابنِ جُزَيٍّ مِن المالِكِيَّةِ، والقَفَّالِ، والرازِيِّ مِن الشافِعِيَّةِ، ومِن الفُقهاءِ المعاصِرين الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ باز رحمه الله، ويوسفُ القَرَضَاوِيّ، وعبدُ الكَرِيم زيدان[1].

ودليلُهم في ذلك:

١ ـ أنَّه قد وَرَدَ في النُّصُوصِ الشرعِيَّةِ إطلاقُ «الجِهَادِ» على النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والدعوةِ إلى اللهِ.

• قال عز وجل في سُورَةِ الفُرْقَانِ، وهي سورَةٌ مَكِّيَّةٌ، ولم يكنْ جِهَادُ السلاحِ شُرِعَ حينَئِذٍ: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفُرْقَان: ٥٢].

قال ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾؛ أي: بالقُرْآنِ[2].

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «وإذا كانَ كذلك فمعلومٌ أنَّ الجِهَادَ منه ما يكونُ بالقِتَالِ باليَدِ، ومنه ما يكونُ بالحُجَّةِ والبيانِ والدعوةِ، قال عز وجل: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ فأَمَرَهُ اللهُ سبحانَه وتعالى أن يُجَاهِدَ الكُفَّارَ بالقرآنِ جِهادًا كبيرًا، وهذه السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ نَزَلَتْ بمَكَّةَ، قَبْلَ أن يُهَاجِرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم، وقَبْلَ أن يُؤْمَرَ بالقِتَالِ، ولم يُؤْذَنْ له، وإنما كان هذا الجهادُ بالعِلْمِ والقَلْبِ والبَيَانِ والدعوةِ، لا بالقِتَالِ»[3].

---

(١) **انظر**: «مشمولات مَصْرِفِ في سبيل الله بنَظْرَةٍ معاصرة حسبَ الاعتبارات المختلفة» لعمر سليمان الأشقر (ص١٥٩).

(٢) «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٨٠).

(٣) «منهاج السُّنَّة النبوية» (٨/ ٨٦).

• وعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(جَاهِدُوا المُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ)**[(١)].

٢ ـ أنَّ القَصْدَ مِن الجهادِ بالسلاحِ هو إعلاءُ كلمةِ اللهِ تعالى، وإعلاءُ كلمةِ اللهِ تعالى كما يكونُ بالقِتَالِ يكونُ أيضًا بالدعوةِ إلى اللهِ تعالى ونَشْرِ دِينِه، والدَّعْوَةِ إلى سُنَّةِ نَبِيِّه ﷺ، والردِّ على مَن أساءَ لشريعَتِه، وكذا يكونُ بإعدادِ الدُّعَاةِ ودَعْمِهم ومساعَدَتِهم على أداءِ مُهِمَّتِهم، فيكونُ كِلَا الأمرَيْنِ جهادًا[(٢)].

٣ ـ أن الإسلامَ محارَبٌ بالغَزْوِ الفِكْرِيِّ والعَقَدِيِّ مِن الملاحِدَةِ واليَهُودِ والنَّصَارَى وسائِرِ أعداءِ الدِّينِ، وإنَّ لهؤلاءِ مَن يَدْعَمُهم الدَّعْمَ المادِّيَّ والمعنويَّ؛ لذا يتعَيَّنُ على المسلِمِين أن يقابِلُوهم بمِثْلِ السِّلَاحِ الذي يَغْزُون به الإسلامَ وبِمَا هو أَنْكَى منه.

٤ ـ أنَّ المجالَ العسكَرِيَّ في البلادِ الإسلاميةِ أصبَحَ له وزاراتٌ خاصَّةٌ به، وله بُنُودٌ ماليَّةٌ في ميزانِيَّةِ كلِّ دَوْلَةٍ، بخلافِ الجهادِ بالدعوةِ؛ فإنَّه لا يوجَدُ له في ميزانِيَّاتِ غالِبِ الدُّوَلِ مساعدةٌ ولا عَوْنٌ[(٣)].

قال العلَّامَةُ محمدُ بنُ إبراهيمَ رحمه الله: «وها هنا أَمْرٌ هامٌّ يَصِحُّ أن يُصْرَفَ فيه مِن الزكاةِ، وهو إعدادُ قُوَّةٍ مالِيَّةٍ للدعوةِ إلى اللهِ، ولكشفِ الشُّبَهِ عن الدِّينِ، وهذا يَدْخُلُ في الجهادِ، هذا مِن أعظمِ سبيلِ اللهِ.

فإنْ قامَ وُلَاةُ الأمرِ بذلك فإنَّه مُتَعَيِّنٌ عليهم، وهذا مِن أَهَمِّ مقاصِدِ الولايةِ، التي مِن أَجْلِها أُمِرَ بالسَّمْعِ والطاعةِ لحِمَايَةِ حَوْزَةِ الدِّينِ، فإذا أُخِلَّ بذلك مِن جِهَةِ الولاةِ فواجِبٌ على المسلِمِين أنْ يَعْمَلُوا هذا، لا سِيَّما في هذه السِّنِين، فقد كانَ في نَجْدٍ في كلِّ سَنَةٍ يَبْذُلُون جهادًا لأجلِ التَّقَوِّي به، فلو كانَ

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٢١٥٦)، والنسائيُّ في «سننه الكبرى» (٤١٧٣)، وأحمدُ في «مسنده» (١٩/ ١٧٢)، رقم (١٢٢٤٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٢/ ٣٦٩).

(٢) **انظر**: قرارَ مجمع الفقهِ الإسلامِيِّ بدورَتِه الثامنةِ المنعقِدَةِ بمكَّةَ المكرَّمَةِ في (٢٧ ربيع الآخر ١٤٠٥هـ)، بواسطَة: «الفتاوى الاقتصادية» لمجموعة مِن المؤلِّفين (ص٦٤).

(٣) المصدر السابق (ص٦٥).

الناسُ يَجْمَعُون منه الشيءَ الكثيرَ للدعوةِ إلى اللهِ وقَمْعِ المُفْسِدِين بالكلامِ والنَّشْرِ فإنَّه يتعَيَّنُ»[١].

ب - الصَّدَقَةُ:

١ - مفهومُ الصَّدَقَةِ وفَضْلُها:

الصَّدَقَةُ هي: عَطِيَّةٌ يُرَادُ بها المَثُوبَةُ لا التَّكْرِمَةُ؛ لأنَّ بها يَظْهَرُ الصِّدْقُ في العُبُودِيَّةِ، وهي أَعَمُّ مِن الزَّكَاةِ، وقد تُطْلَقُ عليها أيضًا[٢].

وقد جاء الترغيبُ في الصدقةِ في وجوهِ الخَيْرِ والدعوةِ إلى اللهِ ونُصْرَةِ الدِّينِ في نصوصٍ كثيرةٍ؛ منها: قولُه ﷻ: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ [إبراهيم: ٣١]، وقولُه ﷻ - في بيانِ عاقبةِ المتصدِّقين -: ﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرَّعْد: ٢٢]، وقولُه ﷻ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟ وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابُن: ١٦]، وغيرُ ذلك مِن الآياتِ المُرَغِّبَةِ في الصَّدَقَةِ.

وفضائلُ الصدقةِ لا تَكَادُ تُعَدُّ أو تُحْصَى، حتى قال عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: «ذُكِرَ لي أنَّ الأعمالَ تُباهِي، فتقولُ الصدقةُ: أنا أَفْضَلُكُمْ»[٣].

فهي: تُطْفِئُ غَضَبَ اللهِ سبحانَه، وتَمْحُو الخطيئةَ وتُذْهِبُ نارَها؛ كما في قولِه ﷺ: (**إِنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**)[٤]، وفيها مضاعفةٌ للأُجُورِ، كما قالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا

---

(١) «فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم» (٤/ ١١٥).

(٢) **انظر**: «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (٤/ ٢٦٠).

(٣) رواه الحاكِمُ في «المستدرك» (١/ ٥٦٨)، رقم (١٥١٨)، والبيهقيُّ في «الشعب» (٣/ ٢٠٥)، رقم (٣٣٢٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٢١٤).

(٤) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٣/ ٣٧٨)، رقم (٣٤٥٠)، وحسَّنَهُ العَجْلُونيُّ في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٢).

﴿يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحَدِيد: ١٨]، وفيها وِقَايَةٌ للعَبْدِ مِن السُّوءِ والشُّرُورِ، وهي موجِبَةٌ لرِضَا الرحمٰنِ، وانشِرَاحِ الصدرِ، وغيرِ ذلك مِن الفضائِلِ[١].

٢ ـ مشروعِيَّةُ التصدُّقِ في مجالاتِ النُّصْرَةِ:

للصدقةِ مصارِفُ كثيرةٌ؛ مِن أبرَزِها الإنفاقُ في مجالاتِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ، والدعوةِ إلى اللهِ؛ وقد وَرَدَتْ بذلك النصوصُ الكثيرةُ؛ **منها**:

قولُه ﷻ: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البَقَرَة: ١٩٥]، وسَبِيلُ اللهِ شامِلٌ للنصرةِ البَدَنِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ كما تقدَّمَ[٢].

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لابنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ)**[٣].

ففي الحديثِ ترغيبٌ وحَضٌّ على الإنفاقِ في مجالاتِ الدعوةِ إلى اللهِ تعالى، ونَشْرِ العلمِ والسُّنَّةِ، ونُصْرَةِ الدِّينِ، والذَّبِّ عنه.

ج ـ الوَقْفُ:

١ ـ مفهومُ الوَقْفِ وشروطُه وأنواعُه:

الوَقْفُ هو: تَحْبِيسُ الأصلِ، وتَسْبِيلُ المَنْفَعَةِ على بِرٍّ أو قُرْبَةٍ؛ بحيثُ يُصْرَفُ رَيْعُهُ إلى جِهَةِ بِرٍّ تقرُّبًا إلى اللهِ تعالى؛ والمرادُ بالأصلِ: ما يُمْكِنُ الانتفاعُ به، مع بقاءِ عَيْنِه[٤].

---

(١) **انظر**: «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٢١٤).

(٢) **انظر**: (ص٨٩٢) من هذا الكتاب.

(٣) رواه ابن ماجه في «سننه» (٢٤٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤/ ١٢١)، رقم (٢٤٩٠)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «المشكاة» (١/ ٥٤).

(٤) **انظر**: «المغني» لابن قُدامة (٨/ ١٨٤)، و«حاشية ابن عابدين» (٢/ ٣٩١)، و«الوقف =

أما شروطُه: فيُشْتَرَطُ لصحةِ الوَقْفِ شروطٌ، وهي:

١ ـ أنْ يكونَ الواقِفُ جائزَ التصرُّفِ، وهو الحُرُّ البالِغُ العاقِلُ الرَّشِيدُ، لا نحوُ مَمْلُوكٍ، ومُكَاتَبٍ، وصَغِيرٍ، وسَفِيهٍ، ومَجْنُونٍ، ومَعْتُوهٍ، ومُخْتَلِّ العَقْلِ بسببِ مَرَضٍ أو كِبَرٍ.

٢ ـ أن يكونَ الواقِفُ مالِكًا؛ فلا يَصِحُّ وَقْفُ مالِ الغَيْرِ، ولا يَصِحُّ وَقْفُ الغاصِبِ مالَ المَغْصُوبِ.

٣ ـ أنْ يكونَ الموقوفُ مِمَّا يُنْتَفَعُ به انتفاعًا مستَمِرًّا مع بقاءِ عَيْنِه، فلا يَصِحُّ وَقْفُ ما لا يَبْقَى بعدَ الانتفاعِ به؛ كالطَّعَامِ.

٤ ـ أنْ يكونَ الموقوفُ مُعَيَّنًا، فلا يَصِحُّ وَقْفُ غيرِ المُعَيَّنِ؛ كما لو قالَ: وَقَفْتُ عَبْدًا مِن عَبِيدِي، أو بيتًا مِن بُيُوتِي.

٥ ـ أنْ يكونَ الوقفُ على بِرٍّ؛ لأنَّ مقصودَهُ القُرْبَةُ إلى اللهِ تعالى؛ كالمَسَاجِدِ، والقَنَاطِرِ، والفُقَرَاءِ، والمساكِينِ، وكُتُبِ العِلْمِ، والسِّقَايَاتِ، والأقارِبِ[1].

أما أنواعُه: فهو على نوعَيْنِ: وَقْفٌ خَيْرِيٌّ (عامٌّ)، ووَقْفٌ ذُرِّيٌّ أو أَهْلِيٌّ (خاصٌّ).

فالوَقْفُ الخَيْرِيُّ: هو ما كانَ على جِهَةٍ مِن جِهَاتِ البِرِّ، كأنْ يَجْعَلَ الواقِفُ غَلَّةَ وَقْفِهِ صَدَقَةً على الفُقَرَاءِ، أو طَلَبَةِ العِلْمِ، أو على إقامَةِ الشعائِرِ في مَسْجِدٍ، أو على مُدَاوَاةِ المَرْضَى في مستَشْفًى مُعَيَّنٍ، أو إطعامِ الأيتامِ أو كِسْوَتِهم... وأمثالِ ذلك مِن وجوهِ الخَيْرِ.

أما الوَقْفُ الذُّرِّيُّ أو الأَهْلِيُّ: فهو ما كان خَيْرُهُ ورَيْعُهُ ونتَاجُه على الذُّرِّيَّةِ كالأولادِ والأَحْفَادِ وغيرِهم مِن الأهلِ والأقارِبِ[2].

= الإسلامي: تطوُّره، إدارتُه، تنميتُه» لمنذر قحف (ص٦٦). **والصدقةُ الجارِيَةُ هي**: الوَقْفُ؛ إلا أنَّ الصدقةَ الجارِيَةَ تكونُ في الحياةِ وبعدَ المماتِ، أما الوَقْفُ فإنَّه يكونُ بعدَ المماتِ.

(١) **انظر**: «بدائع الصنائع» (٦/ ٢١٩)، و«حاشية ابن عابدين» (٣/ ٣٩٤).

(٢) **انظر**: «أحكام الوقف والمواريث» أحمد إبراهيم بك (ص١٤).

٢ ـ مشروعِيَّةُ الوَقْفِ في مجالِ النُّصرَةِ:

الوَقْفُ جائِزٌ شرعًا؛ وهذا هو قَوْلُ الجمهورِ مِن العلماءِ مِن السلفِ ومَن بعدَهم[(١)].

قال ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وأَكْثَرُ أهلِ العِلْمِ مِن السلفِ ومَن بعدَهم على القولِ بصِحَّةِ الوَقْفِ»[(٢)].

بل إنَّ مِن الفقهاءِ مَن نَصَّ على أنَّه مُسْتَحَبٌّ؛ أي: مَنْدُوبٌ إليه.

جاء في «الفواكه الدواني»: «اختَلَفَ أهلُ الإسلامِ في حُكْمِه ـ أي: الوَقْفِ ـ والصحيحُ جوازُه، بل نَدْبُه؛ لأنَّه مِن أحسَنِ ما تُقُرِّبَ به إلى اللهِ تعالى»[(٣)].

والدليلُ على ذلك: ما رَوَاه أبو هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)**[(٤)].

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قال العلماءُ: معنَى الحديثِ: أنَّ عَمَلَ المَيِّتِ ينقطِعُ بمَوْتِهِ، وينقَطِعُ تَجَدُّدُ الثوابِ له إلا في هذه الأشياءِ الثلاثةِ؛ لكونِهِ كان سَبَبَها؛ فإنَّ الوَلَدَ مِن كَسْبِه، وكذلك العِلْمُ الذي خَلَّفَهُ مِن تعليمٍ أو تصنيفٍ، وكذلك الصدقةُ الجارِيَةُ وهي الوَقْفُ»[(٥)].

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أصابَ أَرْضًا بخَيْبَرَ، فأَتَى النبيَّ ﷺ يستَأْمِرُهُ فيها، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بخَيْبَرَ لم أُصِبْ مالًا قَطُّ هو أَنْفَسُ عندِي منه، فما تَأْمُرُنِي به؟ قال: **(إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا)**، قال: فتَصَدَّقَ بها عُمَرُ؛ أنه لا يُبَاعُ أصلُها ولا يُبْتَاعُ، ولا يُورثُ، ولا يُوهَبُ، قال: فتَصَدَّقَ عُمَرُ في الفُقَرَاءِ، وفي القُرْبَى، وفي

---

(١) انظر: «مغني المحتاج» (٢/ ٣٧٦)، و«المغني» (٨/ ١٨٥).

(٢) «المغني» (٨/ ١٨٥).

(٣) «الفواكه الدواني» للنفراوي (٢/ ٢٢٤).

(٤) رواه مسلم (١٦٣١).

(٥) «شرح النووي على مسلم» (١١/ ٨٥).

الرِّقَابِ، وفي سبيلِ اللهِ، وابنِ السَّبيلِ والضعيفِ، لا جُنَاحَ على مَن وَلِيَها أنْ يَأْكُلَ منها بالمعروفِ، أو يُطْعِمَ صَدِيقًا غيرَ مُتَموِّلٍ فيه»[(١)].

ففي هذا الحديثِ دليلٌ على جوازِ الوَقْفِ في مجالِ النُّصْرةِ؛ لأنَّه داخِلٌ في جملةِ: (وفي سبيلِ الله) الدالَّةِ على النُّصْرَةِ البَدَنِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ[(٢)].

◻ ثانيًا: ضوابِطُ الإنفاقِ في مجالِ النُّصْرَةِ وآدابُه:

إنَّ للإنفاقِ آدابًا وضوابِطَ كثيرةً ينبَغِي للمُنْفِقِ التقيُّدُ بها في مقامِ البَذْلِ والعطاءِ في وجوهِ الخَيْرِ عامَّةً، وفي مجالِ النُّصْرَةِ خاصَّةً، **مِن أبرزِها ما يأتي:**

١ ـ الإنفاقُ مِن الكَسْبِ الطَّيِّبِ الحلالِ:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، قال ابنُ عَبَّاسٍ ﵄: «أَمَرَهم بالإنفاقِ مِن أَطْيَبِ المالِ وأجوَدِهِ وأَنْفَسِه، ونهاهُم عن التصدُّقِ بِرُذَالَةِ المالِ ودَنِيِّه ـ وهو خَبِيثُه ـ فإنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طَيِّبًا»[(٣)].

وعن أبي هريرةَ ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: **(مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ[(٤)]، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ)**[(٥)].

فينبَغِي أن يكونَ المالُ المُنْفَقُ في بابِ النُّصْرَةِ وغيرِها مِن الطَّيِّبِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٧)، ومسلم (١٦٣٢) واللفظُ له.
(٢) **انظر**: «شرح النووي على مسلم» (١١/ ٨٦).
(٣) «تفسير ابن كثير» (١/ ٦٩٧).
(٤) **الفَلُوُّ**: المُهْرُ الصَّغِيرُ، وقِيلَ: هو الفَطِيمُ مِن أولادِ ذَوَاتِ الحافِرِ، **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٤٧٤).
(٥) أخرجه البخاري (١٣٥٥) واللفظُ له، ومسلم (١٧٤٦).

الحلالِ؛ وبهذا يُمْنَعُ مِن الأموالِ ما كان مصدَرُهُ حرامًا؛ كالأموالِ المسروقةِ، والرِّبَوِيَّةِ، وغيرِها مِن المصادِرِ المشبوهَةِ.

٢ - أنْ يكونَ الإنفاقُ خالِصًا لوَجْهِ اللهِ تعالى:

لقولِ الرسولِ ﷺ: **(إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)**[(١)].

وعن سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ)**[(٢)].

ومما يُعِينُ العبدَ على تحقيقِ الإخلاصِ في هذا المقامِ، إخفاءُ النفقةِ ما أمكَنَ إلا في مقامِ القُدْوَةِ؛ لقولِه ﷻ: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١].

٣ - أنْ تكونَ النفقةُ مِن جَيِّدِ مالِهِ وأَحَبِّهِ إليه:

لقولِه ﷻ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال: «كان أبو طَلْحَةَ أكثَرَ أنصارِيٍّ بالمدينةِ مالًا مِن نَخْلٍ، أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ[(٣)]، مُسْتَقْبِلَةَ المسجِدَ، وكان النبيُّ ﷺ يدخُلُها ويشرَبُ مِن ماءٍ فيها طَيِّبٍ، قال أَنَسٌ: فلَمَّا نزَلَتْ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ قام أبو طلحةَ فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ اللهَ يقولُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾ وإنَّ أَحَبَّ أموالي إليَّ بَيْرُحاء، وإنَّها صَدَقَةٌ للهِ أرجُو بِرَّها وذُخْرَها عندَ اللهِ، فضَعْهَا حيثُ أَرَاكَ اللهُ، فقالَ: **(بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ)**[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (٣٥٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٧)، ومسلم (٣١٦١).

(٣) **بيرحاء**: اسمُ مالٍ ومَوْضِعٍ بالمدينة، وأصلُها: الأرضُ الظاهِرَة، **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١١٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٣٦) واللفظُ له، ومسلم (١٧٢٦).

٤ ـ ألا يستَكْثِرَ ما تَصدَّقَ به، ويتجَنَّبَ الزَّهْوَ والإعجابَ:

لقولِه ﷻ: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾ [المُدَّثِّر: ٦]؛ أي: «لا تَفْعَلِ الخيرَ لتُرائِيَ به الناسَ، ولا تستَكْثِرْ به على رَبِّكَ»(١).

ولكن ينبغي ألا تَزِيدَ الوَصِيَّةُ والمالُ الموقوفُ عن الثُّلُثِ، وألا تُفْضِيَ إلى فاقَةِ مَن يَعُولُ؛ وهذا لحديثِ سعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه أنَّه قال: «عادَنِي النبيُّ ﷺ عامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ مِن مَرَضٍ أَشْفَيْتُ منه على المَوْتِ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ! بَلَغَ بي مِن الوَجَعِ ما تَرَى، وأنا ذُو مَالٍ، ولا يَرِثُنِي إلا ابْنَةٌ لي واحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مالِي؟ قال: **(لَا)**، قال: فأَتَصَدَّقُ بشَطْرِهِ؟ قال: **(الثُّلُثُ يا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ)**»(٢).

وقال ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «لو غَضَّ الناسُ إلى الرُّبُعِ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ)**»(٣).

٥ ـ لا تَحْقِرَنَّ مِن المعروفِ شيئًا:

فإنَّ اللهَ تعالى يُرْبِي الصدقاتِ، ويُبَارِكُ فيها وإنْ قَلَّتْ؛ فعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: «قالَ لي النبيُّ ﷺ: **(لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ)**(٤)».

٦ ـ أنْ يُنْفِقَ العَبْدُ وهو صحيحٌ شَحِيحٌ:

فإنَّ هذا أبلَغُ في الإخلاصِ، وأعظَمُ في الأَجْرِ، وأبعَدُ عن الإضرارِ بالوَرَثَةِ؛ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: «جاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ! أَيُّ الصدقَةِ أعظَمُ أجرًا؟ قال: **(أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ**

---

(١) «النكت والعيون» (٤/٣٤٧).
(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤١) واللفظُ له، ومسلم (٣١٦١).
(٣) أخرجه البخاري (٢٦١١)، ومسلم (٣١٦٥).
(٤) رواه مسلم (٤٨٦٦).

تَخْشَى الفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الغِنَى، وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ»[١].

٧ - **«أَحَبُّ الأعمالِ أَدْوَمُها وإنْ قَلَّ»**[٢]:

فتنبَغِي المداوَمَةُ على الإنفاقِ في وجوهِ الخَيْرِ عامَّةً، وفي مجالِ النُّصْرَةِ خاصَّةً؛ لأنَّ مِن شأنِ الدَّوَامِ أنْ يُوصِلَ الأعمالَ ولا يَقْطَعَها؛ وتكونُ المداوَمَةُ بالاقتِطَاعِ الشَّهْرِيِّ أو السَّنَوِيِّ مِن المالِ في مجالِ النُّصْرَةِ وغيرِها.

٨ - **الحَذَرُ مِمَّا يُبْطِلُ الصدقةَ مِن المَنِّ والأَذَى:**

فالمَنُّ والأَذَى مُحْبِطٌ لأَجْرِ العملِ، ومنافٍ لآدابِ الصدقةِ وشروطِها؛ وقد قال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

٩ - **مُرَاعَاةُ الشروطِ والضوابطِ في بعضِ وجوهِ الإنفاقِ:**

لبعضِ مَوَارِدِ البَذْلِ والإنفاقِ في مجالِ النصرةِ وغيرِها شروطٌ وضوابِطُ، تنبغي مراعاتُها، ومِن ذلك مراعاةُ الشروطِ اللازمةِ في بابِ الوَقْفِ والصدقةِ الجارِيَةِ والوَصِيَّةِ وغيرِها[٣].

كما تنبغي مراعاةُ نُظُمِ البلادِ وقوانينِها في بابِ التَّبَرُّعِ وجَمْعِ الصدقاتِ سَدًّا لبابِ الشُّبْهَةِ، أو استِخْدَامِ هذه المصادِرِ في غيرِ مصارِفِها الشرعِيَّةِ.

□ ثالثًا: مجالاتُ الإنفاقِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وسُبُلُ تفعيلِها:

الإنفاقُ في مَجَالِ النُّصْرَةِ له ميادِينُ رَحْبَةٌ، وسُبُلٌ متعَدِّدَةٌ لتفعيلِه، **مِن أبرزِها:**

١ - تنبَغِي المبادَأَةُ في تحصيلِ النفقةِ والتبَرُّعِ، لا الانتظارُ لِمَا يُفِيضُ به

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٤)، ومسلم (١٧٧٥).

(٢) قطعةٌ مِن حديثٍ رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٦١٠٨)، ومسلم (١٣٤٥).

(٣) **انظر**: «شروط الواقِفين وأحكامها» لعلي بن عباس الحكمي (ص١٥٥)، ضمنَ بحوث ندوة «الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته».

المُحْسِنُون على الدَّعْوَةِ والنُّصْرَةِ مِن فُضُولِ أموالِهم؛ فيَجِبُ أن يَلْتَزِمَ الأغنياءُ والمقتَدِرُون بمَبْلَغٍ ماليٍّ معتَبَرٍ يُقَدِّمُونَه للدعوةِ والنُّصْرَةِ كمَوْرِدٍ ثابِتٍ، كلٌّ حَسَبَ استطاعَتِه(١).

٢ - إنشاءُ صُنْدُوقِ النُّصْرَةِ، يُعْنَى بجمعِ الأموالِ وصَرْفِها في وجوهِ النُّصْرَةِ ومجالاتِها؛ على أنْ يَقُومَ على تسييرِ هذا الصُّنْدُوقِ لَجْنَةٌ اقتِصَادِيَّةٌ وشرعِيَّةٌ؛ مِن أجلِ تَنْمِيَتِه وتفعيلِه(٢).

٣ - كما يَجِبُ أنْ يَسْعَى الدُّعَاةُ لدى المُحْسِنِين مِن ذَوِي الكَرَمِ والمُرُوءاتِ والنَّجْدَةِ والدِّيَانَةِ لِيَمُدُّوا المشروعاتِ التي تُعْنَى بالنصرةِ بما تحتاجُ إليه، ومِن الأفضلِ أن تكونَ مشروعاتُ النُّصْرَةِ مدروسَةً ومُنَظَّمَةً ومعروضَةً على شَكْلِ بيانٍ مكتُوبٍ، يُمْكِنُ تقديمُه للمُحْسِنِين لِيَقْتَنِعُوا بوجودِ مشروعاتٍ حقيقِيَّةٍ تَقُومُ بها لِجَانُ النُّصْرَةِ ومُنَظَّمَاتُها(٣).

٤ - ينبَغِي تشجيعُ الأغنياءِ والمُوسِرِين على وَقْفِ بعضِ أصولِ أموالِهم في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ؛ على أنْ يُصْرَفَ رَيْعُها في أَوْجُهِ النُّصْرَةِ ومجالاتِها(٤)؛ والأَوْلَى في ذلك إيجادُ مشاريعَ وَقْفِيَّةٍ ضَخْمَةٍ تحتَ اسمِ: وَقْفِ النُّصْرَة(٥).

---

(١) **انظر**: «فتاوى وتوصيات ندوات قضايا الزكاة المعاصرة» نشر وتنظيم الهيئة الشرعية العالمية للزكاة (ص٢٥).

(٢) **انظر مقالًا بعُنوان**: «حكم إنفاق الزكاة في الدعوة الإسلامية» لحسين حسين شحاتة، موقع: فقه المصارف الإسلامية www.badlah.com.

(٣) **انظر**: «دور العلماء والمُثَقَّفين في محور إستراتيجية المواجهة» لناصر العمر (ص٢٧).

(٤) **انظر**: «الوقف وأَثَرُه في حياةِ الأُمَّة» لمحمد بن أحمد الصالح (ص٣٤٧)، ضمنَ بحوثِ ندوةِ «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية»، المُقَامَةِ بمكَّةَ المكرَّمَةِ سنةَ (١٤٢٠هـ)، تحتَ رعايةِ وزارةِ الشؤونِ الإسلامِيَّةِ والأوقافِ والدعوةِ والإرشادِ بالمملكةِ العربيةِ السعوديةِ.

(٥) حيثُ تَقَرَّرَ في الوَرْشَةِ الاقتصادِيَّةِ للمؤتَمَرِ العالَمِيِّ الثاني لمُنَظَّمَةِ النُّصْرَةِ العالَمِيَّة الذي عُقِدَ في الكُوَيْتِ بتاريخ (١/١١/٢٠٠٨م) إنشاءُ الوَقْفِ العالَمِيِّ لنُصرةِ النَّبيِّ ﷺ برأسِ مالٍ قَدْرُه: (٥٠) مليون دُولارٍ، وفقَ إستراتيجِيَّةٍ واضِحَةِ المعالِمِ تتحَوَّلُ إلى مشروعاتٍ ومنتَجَاتٍ طِبْقًا لإطارٍ زَمَنِيٍّ، مِن خلالِ: =

٥ ـ نَشْرُ الوَعْيِ بين أفرادِ المجتَمَعِ عامَّةً والمُوسِرِينَ خاصَّةً، وتعريفُهم بأَهَمِّيَّةِ الإنفاقِ في مجالِ النُّصْرَةِ، وأنَّه مِن أعظمِ القُرُبَاتِ والصَّدَقَاتِ الجارِيَةِ.

٦ ـ التنسيقُ مع وزارةِ الأوقافِ والشؤونِ الإسلامِيَّةِ في الاستِفَادَةِ مِن رَيْعِ بعضِ الأوقافِ، أو الوَقْفِ المباشِرِ على مجالاتِ النُّصْرَةِ.

٧ ـ التعريفُ بالمجالاتِ التي تَمَسُّ إليها الحاجَةُ في مجالِ النُّصْرَةِ؛ حتى تُسَدَّ ثغراتُها[١].

٨ ـ كما يَجِبُ أن يقومَ الدُّعَاةُ بدَوْرٍ فاعِلٍ في جَمْعِ زكاةِ المالِ مِن المسلِمِين، إذا تَيَسَّرَ دُونَ مُشْكِلاتٍ أو مضايَقَاتٍ، وكذلك حَثُّ الناسِ على أبوابِ الخَيْرِ الأُخْرَى؛ كالصَّدَقَاتِ المُطْلَقَةِ والصَّدَقَةِ الجارِيَةِ والوَصِيَّةِ قبلَ المَوْتِ والوَقْفِ على أعمالِ البِرِّ.

وإذا تَصَدَّتِ الدعوةُ لِمِثْلِ هذا النَّشَاطِ؛ فلا بُدَّ أن يكونَ لَدَيْها جهازٌ إدارِيٌّ ذو كفاءَةٍ وقُدْرَةٍ على عَمَلِيَّةِ جَمْعِ النَّفَقَةِ وإدارَتِها وكيفِيَّةِ إنفاقِها أو استِثْمَارِها؛ على حَسَبِ الضوابِطِ الشرعِيَّةِ التي أَقَرَّتْها الشريعةُ.

كما أنَّه مِن الأهميةِ بمكانٍ أنْ يكونَ لهذا الجهازِ الإدارِيِّ لَجْنَةٌ شرعِيَّةٌ تُرَاقِبُ تعامُلَاتِه، أو أن يستَعِينَ ذاك الجِهَازُ بالعلماءِ ويستَفْتُوهم في المسائِلِ المتعَلِّقَةِ بعَمَلِهم[٢].

وكذا ينبَغِي تفعيلُ وسائلِ الإعلامِ المختَلِفَةِ المَرْئِيِّ منها والمقروءِ والمسموعِ في الدِّعَايَةِ إلى الإنفاقِ في مجالاتِ النُّصْرَةِ؛ وكذا إصدارُ نَشَرَاتٍ

= وقفٍ على مستَوَى العالَمِ الإسلامي، ووَقْفٍ على مستَوَى المسلِمِين المُقِيمِينَ بالخارِجِ، ووَقْفٍ على مستَوَى الأفرادِ، ووَقْفٍ خاصٍّ محدّدٍ لمشارِيعَ مُعَيَّنَةٍ. **انظر**: موقع منظمة النصرة العالمية: www.nusrah.org.

(١) **انظر**: «دور الوقف في العملية التعليمية» لعبد الله بن عبد العزيز المعيلي، ضمن بحوثِ ندوةِ «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية» (ص٧٣١).

(٢) **انظر مقالًا بعُنوان**: «المال دور حيوي وأثر فعال في إحياء الدعوات» موقع: إسلام ويب: www.islamweb.net.

تعريفِيَّةٍ تُوَضِّحُ المجالاتِ التي مِن المُمْكِنِ مساهَمَةُ الأغنِيَاءِ فيها[(١)].

٩ ـ إنشاءُ المَحطَّاتِ الفضائِيَّةِ والمُؤَسَّساتِ الإعلامِيَّةِ التي تُعْنَى بجانِبِ النُّصْرَةِ الإعلامِيِّ، والتصدِّي للإعلامِ الغَرْبِيِّ، فالعَمَلُ الإعلامِيُّ يحتاجُ إلى إمكانِيَّاتٍ مالِيَّةٍ كبيرةٍ لشِرَاءِ الأجهزَةِ المتقَدِّمَةِ وإنتاجِ البرامِجِ؛ ولذلك ظَهَرَتِ العنايَةُ باقتصادِيَّاتِ وسائِلِ الإعلامِ لحاجَتِها إلى الأموالِ الطائِلَةِ، ولأنَّ عطاءَها الإعلامِيَّ يتأَثَّرُ بالمالِ ـ سَلْبًا وإيجابًا ـ إلى حَدٍّ كبيرٍ، فقد كَشَفَتِ الدراساتُ المُهْتَمَّةُ بالواقِعِ الإعلامِيِّ العالَمِيِّ ـ والعالَمِ الإسلامِيِّ خاصَّةً ـ عن تأثيرِ التمويلِ على طبيعةِ المَوَادِّ الإعلاميةِ المبثوثَةِ عَبْرَ وسائِلِ الإعلامِ[(٢)].

١٠ ـ إنشاءُ وتمويلُ المواقِعِ الإسلامِيَّةِ الخاصَّةِ بالنُّصْرَةِ؛ عبرَ شبكاتِ الإنتَرْنِت؛ لِمَا لها مِن فاعِلِيَّةٍ وقُوَّةٍ في مجالِ النُّصْرَةِ[(٣)].

١١ ـ تمويلُ المؤتَمَراتِ والنَّدَوَاتِ الخاصَّةِ بالنُّصْرَةِ ومجالاتِها.

١٢ ـ إقامَةُ الدوراتِ الشرعِيَّةِ التي تُعْنَى بنَشْرِ سُنَّةِ المصطَفَى ﷺ أو الإسهامِ فيها.

١٢ ـ تمويلُ مسابَقَاتِ حِفْظِ السُّنَّةِ النبويَّةِ التي تُقِيمُها المدارِسُ والكُلِّيَّاتُ والجامِعَاتُ.

١٣ ـ دعمُ وتمويلُ المَرَاكِزِ الإسلامِيَّةِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ، وإمدادُها بما تحتاجُ إليه مِن أموالٍ ونَفَقَةٍ؛ لضَمَانِ استمرارِها، وفاعِلِيَّتِها في نَشْرِ هذا الدِّينِ.

١٤ ـ دَعْمُ المَعَاهِدِ والكُلِّيَّاتِ الخَيْرِيَّةِ في العالَمِ الإسلامِيِّ؛ التي تضطَلِعُ بنَشْرِ سُنَّةِ النبيِّ ﷺ، وعلومِ الشريعةِ[(٤)].

---

(١) **انظر**: «دور الوقف في العَمَلِيَّة التعليمية» (ص٧٣١).

(٢) **انظر**: «الوقف والإعلام» لخالد القاسم (ص١٠١٨)، ضمنَ بحوثِ ندوةِ «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية».

(٣) المصدر السابق (ص١٠٢٨).

(٤) **انظر**: «فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم» (٩/ ١٨٥)، و«التقرير السنوي» (١٤٢٠ ـ ١٤٢١هـ) لمؤسسة الوقف الإسلامي (ص٢٧).

١٥ ـ طباعةُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ لا سِيَّمَا الخاصَّةُ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه ودلائِلِه؛ وتوزيعُها ونَشْرُها بعِدَّةِ لُغَاتٍ؛ وهذا المَصْرِفُ قديمُ الجِنْسِ جديدُ الصُّورَةِ، صورَتُهُ الجديدةُ أوسَعُ بكثيرٍ مِمَّا كانَ في الماضِي؛ لسُهُولَةِ توفيرِ النُّسَخِ عن طريقِ الطِّبَاعَةِ.

١٦ ـ نَسْخُ وتوزيعُ الأشرطةِ الإسلامِيَّةِ؛ التي تُعْنَى ببيانِ أحكامِ الشريعةِ، والدعوةِ إلى السُّنَّةِ الغَرَّاءِ، والردِّ على الشُّبُهَاتِ[١].

١٧ ـ إنشاءُ المساجِدِ وعمارَتُها، وتهيِئَتُها وصيانَتُها، بكلِّ ما تَحْتَاجُ إليه.

١٨ ـ العِنَايَةُ بالمشاعِرِ المُقَدَّسَةِ، وترمِيمُها، وصيانَتُها وإصلاحُها[٢].

١٩ ـ التَّكَفُّلُ بالدُّعَاةِ وطَلَبَةِ العِلْمِ، وتشجيعُهم على تَعَلُّمِ سُنَّةِ النبيِّ ﷺ وبَثِّهَا وتعليمِها، والمساهمةُ في إنشاءِ المدارِسِ والجامِعَاتِ والكُلِّيَّاتِ الخيريَّةِ التي تُعْنَى بالعِلْمِ ونَشْرِه[٣].

٢٠ ـ إيجادُ مُنْتَجَاتٍ ترويجِيَّةٍ اقتصادِيَّةٍ للنُّصْرَةِ؛ وهذا مِن أَجْلِ تَنْمِيَةِ مواردِ النُّصْرَةِ، مِن خلالِ الشَّرِكَاتِ الاقتصادِيَّةِ الكُبْرَى؛ كشَرِكَاتِ الاتِّصَالِ[٤]، وعَبْرَ مواقِعِ الإنتَرْنِت وغيرِها.

٢١ ـ الإفادةُ مِن الاقتِصَادِ الإسلامِيِّ في مجالِ النُّصْرَةِ، وذلك على النَّحْوِ التالي:

• تشجيعُ إنشاءِ المُؤَسَّسَاتِ والشَّرِكَاتِ التي تتعامَلُ وَفْقَ أحكامِ الشريعةِ

---

(١) **انظر**: «مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث» لحمد بن إبراهيم الحيدري (ص٨٧٣)، ضمن بحوثِ ندوة «الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته»، تحت رعايةِ وزارة الشؤونِ الإسلاميةِ والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، في مُحَرَّم سنةَ (١٤٢٣هـ).

(٢) **انظر**: «الوقف وأثره في حياة الأمة» (ص٣٤٨).

(٣) **انظر**: «دور الوقف في العملية التعليمية» (ص٧٣٥).

(٤) ومن ذلك: تجربَةُ الجمعِيَّاتِ الخيريَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ؛ حيثُ أَبْرَمَتِ اتِّفَاقًا مع شركةِ الاتِّصَالاتِ في المملكةِ العربيَّةِ السعوديَّةِ لنُصرةِ النَّبيِّ ﷺ، وكانَتْ حصيلَتُه في يومَيْنِ فقط حوالَي ١٣ مليون رِيالٍ.

الإسلامِيَّةِ، وحَثُّ الناسِ للتعامُلِ معها؛ لأنَّ نجاحَها نُصْرَةٌ للنبيِّ ﷺ ومَنْهَجِه.

• توحيدُ لُغَةِ الخِطَابِ الاقتِصَادِيِّ، ووَضْعُ الفِقْهِ الإسلامِيِّ كأساسٍ للتحاوُرِ مع النظريَّةِ الاقتصادِيَّةِ الرَّأْسِمَالِيَّةِ، والتحدُّثُ بلُغَةٍ اقتصادِيَّةٍ مفهومَةٍ تَقُومُ على رَصْدِ وتقييم أَهَمِّ نِقَاطِ القُوَّةِ والضَّعْفِ في النظريَّةِ الاقتصاديَّةِ التقليدِيَّةِ والحلولِ الإسلامِيَّةِ لتلك الجوانِبِ الضعيفةِ.

• ترويجُ الفِكْرِ الاقتصادِيِّ الإسلامِيِّ في الغَرْبِ الذي يَبْحَثُ عن آلِيَّاتٍ تُخرِجُه مِن أَزْمَتِه.

• تقديمُ دراسةٍ متكامِلَةٍ يشتَرِكُ فيها علماءُ الاقتِصَادِ الإسلامِيِّ لوَضْعِ تصوُّرٍ متكامِلٍ للحلولِ الإسلاميةِ للمُشْكِلَاتِ الاقتصادِيَّةِ التي يعاني منها الغَرْبُ.

• المساهَمَةُ في توحيدِ أدواتِ الاستِثْمَارِ الإسلامِيَّةِ، وتقديمِها في الغَرْبِ بشكلٍ مُوَحَّدٍ ومتكامِلٍ خالٍ مِن الخلافاتِ.

• تنظيمُ نَدَوَاتٍ ومؤتَمَراتٍ لعَرْضِ إمكانِيَّاتِ وكفاءةِ الأدواتِ الشرعيةِ الإسلامِيَّةِ، وتشجيعُ الغَرْبِ للتعامُلِ فيها.

• التكامُلُ مع جوانِبِ النصرةِ الإعلامِيَّةِ والفِكْرِيَّةِ لدعمِ النُّصْرَةِ الاقتصادِيَّةِ، مِن خلالِ تقديمِ مُنْتَجَاتٍ واضحةٍ، وكتاباتٍ رصينَةٍ عن الجوانِبِ الاقتصادِيَّةِ[1].

٢٢ ـ إقامةُ حَمَلَاتِ التَّبَرُّعِ الشعبِيَّةِ، بالتعاوُنِ مع المُؤَسَّسَاتِ الإعلامِيَّةِ، حيثُ أثبتَتْ هذه الوسيلةُ قُوَّتَها وتأثيرَها في جَمْعِ التبرُّعَاتِ الماليَّةِ والعينِيَّةِ في مناسباتٍ كثيرةٍ.

---

(١) الورشةُ الاقتصادية للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النصرة العالمية التي عقدت في الكويت بتاريخ (١/١١/٢٠٠٨م)، **انظر موقع**: منظمة النصرة العالمية: www.nusrah.org.

المطلَبُ الثاني

المقاطَعَةُ الاقتصادِيَةُ

إنَّ المقاطَعَةَ الاقتصادِيَّةَ للدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ - التي تمالَأَتْ على نَبِيِّنا ﷺ وأساءَتْ له ولدِينِهِ وشريعَتِهِ وأتباعِه - تُعَدُّ مِن أنْكَى وسائِلِ الرَّدْعِ، وأعظَمِ أساليبِ الجِهَادِ المالِيِّ في هذا العصرِ، وفيما يأتي بيانٌ لِمَفْهُومِها وأنواعِها وحُكْمِها وأثَرِها.

◻ أولًا: مفهومُ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ:

هي: «الامتِنَاعُ عن معامَلَةِ الآخَرِ اقتصادِيًّا، وَفْقَ نظامِ اجتماعِيٍّ مرسُومٍ؛ بهَدَفِ الضغطِ عليه؛ لتغييرِ سياسَتِهِ تجاهَ قَضِيَّةٍ مِن القَضَايَا»[(١)].

وهو لَفْظٌ شاعَ استِعْمَالُه على مقاطَعَةِ الشِّرَاءِ مِن الكُفَّارِ دُونَ البَيْعِ لهم؛ لأنَّ الغالِبَ على تعامُلَاتِ المسلِمِين اليومَ معهم هو الاستِهْلَاكُ[(٢)].

◻ ثانيًا: قواعِدُ المعامَلَةِ الاقتصادِيَّةِ مع الكُفَّارِ:

أ - الأَصْلُ في التعامُلِ مع الكُفَّارِ بَيْعًا وشِرَاءً هو الحِلُّ والجَوَازُ:

سواءٌ كانوا أهلَ ذِمَّةٍ أو عَهْدٍ أو حَرْبٍ إذا وَقَعَ العَقْدُ على ما يَحِلُّ، ولا يكونُ ذلك مِن مُوَالاتِهم[(٣)].

فعن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بَكْرٍ رضي الله عنهما قال: «كُنَّا مع النبيِّ ﷺ ثم جاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ[(٤)] طويلٌ بغَنَمٍ يَسُوقُها، فقالَ النبيُّ ﷺ: (**بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟** - أو قالَ: - **أَمْ هِبَةً**)، قال: لا، بَلْ بَيْعٌ، فاشتَرَى منه شاةً»[(٥)].

---

(١) «المقاطعة الاقتصادية.. حقيقَتُها وحُكْمُها» لخالد بن عبد الله الشمراني (ص١٦).

(٢) «المقاطعة الشرعية وضوابط الممارسة» لخالد سعيد عبد القادر (ص١٧).

(٣) **انظر**: «الولاء والبراء في الإسلام» لمحمد سعيد القحطاني (ص٣٥٦).

(٤) **المُشْعَانُّ هو**: المُنْتَفِشُ الشَّعرِ، الثَّائرُ الرأسِ. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٨٢).

(٥) أخرجه البخاري (٢١٢٥) واللفظُ له، ومسلم (٣٩٢٥).

وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَت: «اشتَرَى رسولُ اللهِ ﷺ مِن يَهُودِيٍّ طعامًا بنَسِيئَةٍ، ورَهَنَهُ دِرْعَهُ»[(١)].

قال الحافِظُ ابنُ حَجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «تَجوزُ مُعامَلَةُ الكُفَّارِ فيما لم يتحَقَّقْ تحريمُ عَيْنِ المتعامَلِ فيه، ولا يُعْتَبَرُ بفَسَادِ مُعْتَقَدِهم ومعاملاتِهم فيما بينَهم»[(٢)].

ويُسْتَثْنَى مِن هذا الأصلِ مسائِلُ؛ منها:

أنَّه لا يَجُوزُ أن يَبِيعَ المسلمُ للكُفَّارِ ما يستَعِينُون به على قِتَالِ المسلِمِين؛ لقولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللهُ: «معامَلَةُ الكُفَّارِ جائِزَةٌ، إلا بَيْعَ ما يَسْتَعِينُ به أهلُ الحَرْبِ على المسلِمِين»[(٣)]؛ وسواءٌ كان ذلك وَقْتَ الحَرْبِ بينَ المسلِمِين والكُفَّارِ أو وَقْتَ المُوادَعَةِ والهُدْنَةِ بينَهم[(٤)].

ب ـ وسائِلُ التعامُلِ الاقتصاديِّ مع الكُفَّارِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ:

شِرَاءُ بضائِعِ الكُفَّارِ يَتَّخِذُ في هذا العصرِ صورًا متعَدِّدَةً، وله وسائِلُ لا بُدَّ مِن مَعْرِفَتِها ليَتِمَّ الحكمُ عليها مِن خلالِها، ولعلَّه يُمْكِنُ حَصْرُها **في الصُّوَرِ الآتيةِ:**

١ ـ الشِّرَاءُ المباشِرُ مِن الكافِرِ الذي يَبِيعُ أو يَصْنَعُ أو يُنْتِجُ السِّلْعَةَ.

٢ ـ الشراءُ مِن خلالِ وَسِيطٍ (سِمْسَارٍ)؛ حيثُ يكونُ لَدَيْهِ عِلْمٌ بعَدَدٍ مِن المصانِعِ والشَّرِكَاتِ المُنْتِجَةِ، فيقومُ بالتنسيقِ والتقريبِ بينَ المشتَرِي وبين المُنْتِجِ أو المصنعِ، ويتوَلَّى كتابَةَ وثيقةِ البيعِ بينَ الطرفَيْنِ، وكُلُّ ذلك مقابِلَ نِسْبَةٍ يَتَسَلَّمُها الوَسِيطُ مِن الشركةِ أو المَصْنَعِ المُصَدِّرِ[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٧) واللفظُ له، ومسلم (٣٠٩٢).
(٢) **انظر**: «فتح الباري» (٥/١٤١).
(٣) «فتح الباري» (٤/ ٤١٠)، **وانظر**: «مجموع الفتاوى» (٢٩/ ٢٧٥).
(٤) **انظر**: «المبسوط» للسرخسي (١٠/ ٨٨).
(٥) **انظر**: «الوساطة التجارية في المعاملات المالية» للأطرم (ص٤٨٤).

وهنا تكونُ الأموالُ مدفوعةً للبائِعِ الأصليِّ، فهو كالشراءِ المباشِرِ في الاستِفَادَةِ مِن الشراءِ والتضرُّرِ بالمقاطَعَةِ.

٣ ـ الشراءُ مِن (وكيلٍ بالعُمُولَةِ)؛ إذ يستَوْرِدُ البضائِعَ باسمِهِ ولحسابِهِ هو، وتَجْرِي معاملاتُه باسمِهِ أو بعُنْوَانِ شركةٍ ما، ثم يَنْقُلُ الحقوقَ والالتزاماتِ إلى مُوَكِّلِهِ تنفيذًا لعَقْدِ الوكالةِ المُبْرَمِ بينَهما مقابِلَ أُجْرَةٍ تُسَمَّى (عُمُولَةً).

فهو كالشراءِ المباشِرِ في الاستفادةِ مِن الشِّرَاءِ والتضرُّرِ بالمقاطَعَةِ، إلا أنَّ المقاطَعَةَ تَضُرُّ بهذا الوكيلِ أيضًا؛ لتَحَمُّلِهِ تخزينَ البضائعِ وعَرْضَها.

٤ ـ شراءُ بضائِعَ أَصْلُها مِن صُنْعِ الكُفَّارِ، وجَرَى تصنيعُها داخِلَ بلادِ المسلِمِين على يَدِ شركةٍ مسلِمَةٍ تَأْخُذُ امتيازَ تصنيعِها مِن الشركةِ الأصلِيَّةِ مقابِلَ مبلَغٍ ماليٍّ يَدْفَعُه صاحِبُ امتيازِ التصنيعِ للشركةِ الأصليةِ دَوْرِيًّا، وهنا يستَفِيدُ أولًا مِن البيعِ: الشركةُ المسلِمَةُ، وتتضَرَّرُ هي أولًا مِن المقاطَعَةِ، أما الكافِرُ فيكونُ ضَرَرُهُ غيرَ مباشِرٍ مِن خلالِ ما قد يَعْرِضُ لصاحِبِ امتيازِ التصنيعِ مِن الاستِغْنَاءِ عن حَقِّ الامتيازِ المَذْكُورِ، فيتوَقَّفُ عن مواصَلَةِ دَفْعِ ما يقابِلُه.

٥ ـ الشراءُ مِن مسلِمٍ اشتَرَى بضائِعَ صَنَعَها الكُفَّارُ أو أَنْتَجُوها؛ فهنا المُتَضَرِّرُ مِن المقاطَعَةِ أولًا: المسلِمُ الذي اشتَرَى البِضَاعَةَ، مع أنَّ المقاطَعَةَ تَضُرُّ الكافِرَ إذا امتَنَعَ التاجِرُ المسلِمُ مِن شِرَاءِ مُنْتَجَاتِهِ مَرَّةً أُخْرَى لعَدَمِ رَوَاجِها[(١)].

ج ـ أنواعُ بضائِعِ الكُفَّارِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ:

البضائِعُ عمومًا سواءٌ باعَها كُفَّارٌ أو مسلِمُون، إما أنْ تكونَ ضَرُورِيَّةً أو حاجِيَّةً أو تحسينِيَّةً[(٢)].

ولا شَكَّ أنَّ بينها فَرْقًا كبيرًا؛ فالشرعُ جاءَ بالتفريقِ بينَ الضروريِّ وغيرِه،

---

(١) انظر: «المقاطعة الشرعية وضوابط الممارسة» (ص١٩).

(٢) انظر: «الموافقات» للشاطبي (٢/٨).

وأباحَ المُحَرَّمَ عندَ الاضطِرارِ، قال ﷻ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩].

وقَعَّدَ أهلُ العِلْمِ قاعدَةَ: «لا مُحَرَّمَ مع اضطِرَارٍ»(١)؛ مستَنِدِين لنصوصٍ متوافِرَةٍ مِن أدِلَّةِ الشرعِ تُقرِّرُها؛ ومعلومٌ أنَّ الحاجَةَ تُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ الضرورةِ إذا كانَتْ عامَّةً(٢).

وعليه؛ فإنَّه لا بُدَّ مِن التفريقِ بينَ بِضَاعَةٍ ضروريَّةٍ لا غِنًى عنها كالأَدْوِيَةِ والدَّقِيقِ مثلًا، أو حاجِيَّةٍ عامَّةٍ كبَعْضِ المَرَاكِبِ، وبينَ التحسينِيَّاتِ مِن أنواعِ الأَلْبِسَةِ والكَمَالِيَّاتِ ونحوِها.

فيُخَفَّفُ في أمورِ الضروراتِ والحاجِيَّاتِ العامَّةِ، ويُرَاعَى فيها ما لا يُرَاعَى في غيرِها.

قال الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الأمورُ الضروريَّةُ إذا اكتَنَفَها مِن خارجٍ أمورٌ لا تُرْضَى شرعًا، فإنَّ الإقدامَ على جَلْبِ المصالِحِ صحيحٌ على شرطِ التحفُّظِ بحسبِ الاستطاعةِ مِن غيرِ حَرَجٍ»(٣).

☐ ثالثًا: حُكْمُ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ:

إنَّ التعامُلَ التجارِيَّ والاقتصاديَّ الحاصِلَ في هذا الزمنِ يُبَايِنُ التعاملاتِ التجاريةَ في الأزمانِ السابِقَةِ؛ فهو الآنَ أَوْسَعُ وأشمَلُ وأيسَرُ، ولا شَكَّ أنَّ ارتِبَاطَ الاقتصادِ بالسياسةِ وتأثيرَهُ على التوجُّهَاتِ السياسِيَّةِ والنِّزَاعاتِ الحِزْبِيَّةِ صارَ أَكْبَرَ وأَقْوَى.

ولذا؛ فإنَّ بَحْثَ هذه المسألةِ بالتوسُّعِ في النظرِ فيها هو مِن خصائِصِ هذا العصرِ.

والذي يَظْهَرُ أنَّ حُكْمَ المقاطَعَةِ يختَلِفُ باختلافِ الأحوالِ، **وَفْقَ هذا التفصيلِ**:

---

(١) **انظر**: «الأشباه والنظائر» للسيوطي (ص٩٣).
(٢) المصدر السابق (ص٩٧).
(٣) «الموافقات» (٤/ ٢١٠).

● **الحالةُ الأُولَى: إذا أَمَرَ بها الإمامُ:**

إذا أَمَرَ الإمامُ بمقاطعةِ سِلْعَةٍ مُعَيَّنَةٍ أو بضائِعِ دولةٍ مِن دُوَلِ الكُفْرِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ، فإنَّه يَجِبُ على رَعِيَّتِه امتثالُ أَمْرِه، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

وليس للإمامِ أنْ يَأْمُرَ بذلك إلا أنْ يَرَى في ذلك مصلحةً عامَّةً لا تقابلُها مفسَدَةٌ أو ضَرَرٌ أرجَحُ منه؛ وذلك أنَّ الأصلَ في تصرُّفَاتِ الولاةِ النافِذَةِ على الرَّعِيَّةِ المُلْزِمَةِ لها في حقوقِها العامَّةِ والخاصَّةِ أن تُبْنَى على مصلَحَةِ الجماعةِ، وأن تَهْدِفَ إلى خَيْرِها، وتصرُّفُ الولاةِ على خلافِ هذه المصلحةِ غيرُ جائِزٍ[1].

ولعلَّ في قِصَّةِ كَعْبِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه إذ نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ المسلِمِين عن كلامِه وصاحِبَيْهِ[2] شاهدًا لأَمْرِ الإمامِ بالمقاطَعَةِ.

● **الحالةُ الثانيةُ: إذا لم يَأْمُرْ بها الإمامُ:**

إذا لم يأمُرِ الإمامُ بالمقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ فلا يخلُو الحالُ مِن أُمُورٍ:

١ - أن يَعْلَمَ المسلِمُ أنَّه بقِيمَةِ ما يشتَرِيهِ يُعِينُ المسيئِين للنبيِّ ﷺ على إساءَتِهم:

فهنا يَحْرُمُ عليه أن يشتَرِيَ منهم؛ وذلك لأنَّ الشِّرَاءَ منهم والحالُ ما ذُكِرَ مشمولٌ بالنهيِ عن التعاوُنِ على الإثمِ والعُدْوَانِ، ومشمولٌ بقاعدةِ سَدِّ الذرائعِ المُفْضِيَةِ إلى الحرامِ.

٢ - ألا يتَيَقَّنَ أنَّ عَيْنَ ما يشتَرِي به منهم يُسْتَعَانُ به على الإساءةِ للنبيِّ ﷺ:

فهذا باقٍ على الأصلِ العامِّ؛ وهو جوازُ البَيْعِ والشراءِ وسائِرِ المعامَلاتِ.

---

(١) **انظر**: «المدخل الفقهي العام» للزرقا (٢/ ١٠٥٠).

(٢) الحديث رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٤١٦٥)، ومسلم (٥٠٧٩).

٣ ـ ألا يتيقَّنَ أنَّ عَيْنَ ما يشتَرِي به منهم يُسْتَعانُ به على الإساءةِ للنبيِّ ﷺ لكنْ في مقاطَعَتِهم مصلحةٌ:

وهذه المسألةُ يندَرِجُ تحتَها حالتانِ:

أ ـ أنْ يَتِمَّ الشراءُ مِن الكافِرِ مباشَرَةً أو مِن خلالِ سِمْسَارٍ أو وَكِيلٍ بعُمُولَةٍ.

فهنا يوازِنُ بينَ المصالِحِ والمفاسِدِ؛ فإذا كانَتِ المقاطعةُ مُفْضِيَةً إلى مصلحةٍ غالِبَةٍ؛ فإنَّه يُنْدَبُ إليها على أنه يُراعى مَدَى الحاجةِ للبضائِعِ[1].

ب ـ أن يَتِمَّ الشراءُ مِن مسلِمٍ اشتَرَى البضاعةَ أو صاحِبِ امتيازٍ.

فالمقاطَعَةُ ها هنا فيها إضرارٌ بالكافِرِ المسيءِ صاحبِ السلعةِ الأصلِيِّ، وبعامِلِيه وبالمساهِمِين معه في رأسِ مالِهِ، وكذا الحالُ بالنِّسْبَةِ لِمَنِ اشتَرَى بضاعةً مِن الكافِرِ وصارَتْ مِن مالِهِ فالمقاطَعَةُ إضرارٌ به.

ولذا؛ فإنَّ القَوْلَ بنَدْبِ المقاطَعَةِ فيه ثِقَلٌ؛ لوجودِ المفسدَةِ والضَّرَرِ الكبيرَيْنِ، ولا يُقَالُ فيها: إنَّ المفسَدَةَ خاصَّةٌ والمصلحةَ عامَّةٌ؛ وذلك لأنَّ المسلِمَ سيكونُ هو المتضَرِّرَ، ولأنَّ نَفْعَ المقاطعةِ مَظْنُونٌ وتَضَرُّرَ الشركةِ مقطوعٌ به، والمقطوعُ يُقَدَّمُ على المظنونِ.

وعلى كلٍّ، فاعتِرَاضُ المفسَدَةِ قد يَمْنَعُ القولَ بنَدْبِ المقاطَعَةِ في هذا القِسْمِ، واللهُ تعالى أعلَمُ[2].

❑ رابعًا: أَدِلَّةُ مشروعِيَّةِ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ:

مِن أبرزِ أدلَّةِ القائِلِين باستحبابِ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ **ما يأتي:**

١ ـ مِن مقاصِدِ الشريعةِ عَدَمُ تقويَةِ اقتصادِ الكُفَّارِ والمسيئِين للنبيِّ ﷺ:

ودليلُ ذلك: مَنْعُ الشارعِ إعطاءَ الدِّيَةِ في كَفَّارَةِ القَتْلِ الخطأِ للمُؤْمِنِ

(١) **انظر:** «المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٤٣).

(٢) المصدر السابق (ص٤٥).

للوَلِيِّ المحارِبِ لئلَّا يتقوَّى بها على أَذِيَّةِ المسلِمين والإساءةِ إليهم، قال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النِّسَاء: ٩٢]، قال الطَّبَرِيُّ رحمه الله: «ولا يؤدِّي إليهم الدِّيَة فيتقَوَّوْنَ بها عليكم»[١].

٢ - المقاطَعَةُ الاقتصادِيَّةُ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ تندَرِجُ تحتَ الجِهَادِ في سَبِيلِ اللهِ:

الجِهَادُ في الاصطلاحِ العامِّ هو: «المبالَغَةُ واستِفْرَاغُ الوُسْعِ في الحَرْبِ أو اللِّسَانِ أو ما أَطَاقَ مِن شيءٍ»[٢]، ولا شَكَّ أنَّ بَذْلَ المالِ لِمُرَاغَمَةِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ مِن الجِهَادِ المشروعِ؛ وقد جاءَ التنصيصُ عليه في كِتَابِ اللهِ كما في قولِهِ: ﴿وَجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١].

٣ - المقاطَعَةُ فيها رَدْعٌ للأُمَمِ المسيئَةِ للنبيِّ ﷺ:

فسِلاحُ المالِ والاقتصادِ مِن أَشَدِّ الأسلحةِ مَضَاءً وتأثيرًا في هذا العَصْرِ؛ إذ إنَّ القُوَّةَ الاقتصادِيَّةَ مِن العوامِلِ الرئيسيةِ لرُقِيِّ الأُمَمِ وازدهارِها، كما أنَّ المَسَاسَ بالعامِلِ الاقتصادِيِّ، أو محاولَةَ زعزَعَتِهِ وإضعافِهِ، يُعَدُّ اعتداءً خطيرًا على حياةِ الأُمَمِ واستقرارِها.

ومِن هنا؛ تأتي أَهَمِّيَّةُ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ، كسلاحٍ مِن أسلِحَةِ الرَّدْعِ والمقاوَمَةِ؛ والواقِعُ خَيْرُ شاهِدٍ على ذلك؛ حيثُ كَبَّدَتِ المقاطعةُ الاقتصادِيَّةُ لبعضِ الدُّوَلِ المسيئةِ خسائِرَ فادِحَةً في اقتصادِها وسياسَتِها واستقرارِها[٣].

٤ - أَمْرُ الشارِعِ الحكيمِ بإغاظةِ الكُفَّارِ والمسيئِين:

فقد جاءَتْ نصوصٌ كثيرةٌ آمِرَةٌ المسلِمين بإغاظةِ المشرِكين والمسيئِين

(١) «تفسير الطبري» (٩/ ٤٠).

(٢) انظر: «بدائع الصنائع» (٦/ ٥٧).

(٣) انظر: «المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٤١).

لِرَدْعِهم عن غَيِّهم، وثَنْيِهم عن باطِلِهم[(١)]، ومِن أوجُهِ الإغاظةِ: الإضرارُ باقتصادِهم ومقاطَعَتُهم.

قال ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠].

٥ - إقرارُ النبيِّ ﷺ للمقاطَعةِ الاقتصاديَّةِ:

يَدُلُّ عليه حديثُ أبي هريرةَ رضي الله عنه: «أنَّ ثُمَامَةَ بنَ أُثَالٍ قِيلَ له بعدَما أسلَمَ: صَبَوْتَ؟ قال: لا، ولكنْ أسلَمْتُ مع محمَّدٍ رسولِ اللهِ ﷺ، ولا واللهِ، لا يأتِيكُم مِن اليَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ، حتَّى يأذَنَ فيها النبيُّ ﷺ»[(٢)]؛ وَجْهُ الدلالةِ منه: أنَّ ما فعَلَهُ ثُمَامَةُ مِن تهديدِه للكُفَّارِ بقَطْعِ الحِنْطَةِ عنهم، صورةٌ مِن صُوَرِ المقاطعةِ الاقتصاديَّةِ، ولو كان هذا الفِعْلُ غيرَ مشروعٍ لَمَا أُقِرَّ عليه[(٣)].

◻ خامسًا: ضوابِطُ وقواعِدُ في المقاطعةِ الاقتصاديَّةِ:

المقاطعةُ الاقتصاديةُ وسيلةٌ مِن وسائلِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ؛ والوسائِلُ لها أحكامُ المقاصِدِ، وعليه: تنبَغِي مراعاةُ جُمْلَةٍ مِن الضوابِطِ الشرعيةِ في مَقَامِ المقاطعةِ الاقتصاديَّةِ، **ومِن أبرَزِها ما يأتي:**

١ - معرفةُ حُكْمِ المقاطعةِ وتنزيلُها على الواقِعِ مَرَدُّهُ إلى أهلِ العِلْمِ والاختِصَاصِ:

إنَّ المقاطعةَ الاقتصادِيَّةَ حُكْمٌ شرعيٌّ مبنِيٌّ على الموازَنَةِ بين المصالِحِ والمفاسِدِ؛ فلا يُمْكِنُ الحُكْمُ في المسألةِ وتنزيلُها على الواقِعِ إلا بالتصوُّرِ التامِّ لها، فتتضافَرُ جهودُ أهلِ العِلْمِ وأهلِ الاختصاصِ في الاقتصادِ والسياسةِ لمعرفةِ الحُكْمِ الشرعِيِّ.

---

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٣٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٣)، ومسلم (٣٣٩٧).

(٣) **انظر**: «المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٧٠).

قال العَلَّامَةُ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يتمَكَّنُ المفتي ولا الحاكِمُ مِن الفَتْوَى والحُكْم بالحقِّ إلا بنوعَيْنِ مِن الفَهْمِ؛ **أحدُهما**: فَهْمُ الواقِعِ والفِقْهُ فيه، واستنباطُ عِلْمِ حقيقةِ ما وَقَعَ بالقرائِنِ والأماراتِ والعلاماتِ حتى يُحِيطَ به عِلْمًا، **والنوع الثاني**: فَهْمُ الواجِبِ في الواقِعِ، وهو فَهْمُ حُكْمِ الله الذي حَكَمَ به في كِتَابِهِ، أو على لِسَانِ رَسُولِه في هذا الواقِعِ»(١).

٢ ـ الموازَنَةُ بينَ المصالِحِ والمفاسِدِ في مَقَامِ المقاطعةِ:

تَظْهَرُ العَلاقةُ بين المقاطعةِ الاقتصاديةِ، وقاعدةِ: اعتبارِ المصلحةِ ودَرْءِ المَفْسَدَةِ، في أنَّ المقاطعةَ الاقتصادِيَّةَ، ضَرْبٌ مِن ضُرُوبِ الجِهَادِ، وأنها تُحَقِّقُ بعضَ مقاصِدِه، مِن الإضرارِ بالكُفَّارِ وإغاظَتِهم، وأنها وَسِيلَةٌ مِن وسائِلِ الضغطِ عليهم يُمْكِنُ أن تَدْفَعَهم إلى التراجُعِ عن ظُلْمِهم وطُغْيَانِهم، أو على الأقَلِّ يُمْكِنُ أنْ تُخَفِّفَ مِن هذا الظُّلْمِ والطُّغْيَانِ، وهي بذلك تُحَقِّقُ مصلحةً كُبْرَى يَجِبُ أنْ تُرَاعَى وتُعْتَبَرَ.

وتحقيقُ المقاطَعةِ الاقتصاديَّةِ لِمَا سَبَقَ مِن المصالِحِ المعتَبَرَةِ، هو أَمْرٌ أغلَبِيٌّ، قد يتخَلَّفُ في بعضِ الأحيانِ تَبَعًا لظروفِ الزَّمَانِ والمكانِ؛ ولذلك ينبَغِي عندَ النَّظَرِ في موضوعِ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ كسلاحٍ مِن أسلحةِ الرَّدْعِ والضغطِ، أنْ يُسْتَصْحَبَ فِقْهُ الموازَنَةِ بينَ المصالِحِ والمفاسِدِ، على ما سَبَقَ تقريرُه؛ إذ قد يتَرَتَّبُ على المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ تفويتُ مصلحةٍ أكبَرَ مِن المصلحةِ التي يُرَادُ تحقيقُها، أو ارتكابُ مفسدةٍ أكبَرَ مِن المفسدةِ التي يُرَادُ دَفْعُها، مثلُ شَنِّ حَرْبٍ على المسلِمين لا قُدْرَةَ لهم على مُوَاجَهَتِها، أو أن يَزِيدَ العَسْفُ والظُّلْمُ والإساءةُ(٢).

وعليه؛ فيُمْكِنُ أن نستَخْلِصَ أربعةَ مقاماتٍ في الموازَنَةِ بين المصالِحِ والمفاسِدِ في المقاطَعَةِ:

---

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ٨٨).

(٢) **انظر**: «إعلام الموقعين» (٣/ ١٠٩)، و«المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٥٧).

أ ـ أنْ يجتَمِعَ تحقيقُ المصلحةِ ودَرْءُ المفسدةِ، بأنْ يَغْلِبَ على الظَّنِّ إفضاءُ المقاطعةِ إلى الإضرارِ بالكُفَّارِ، وألا يتَرَتَّبَ عليها مفسدةٌ أعظَمُ مِن المفسدةِ التي يُرَادُ إزالَتُها أو تخفيفُها، فهنا يتَوَجَّهُ القولُ باستحبابِه.

ب ـ أن ينتَفِيَ المَعْنَيانِ، بألا يترتَّبَ على المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ إضرارٌ بالكُفَّارِ، وتُفْضِي إلى مفسدةٍ راجِحَةٍ على المفسدةِ التي يُرَادُ إزالَتُها أو تخفيفُها، فهنا يتوَجَّهُ القولُ بالتحريمِ، واللهُ أعلمُ.

ج ـ أن يتحَقَّقَ المعنى الأَوَّلُ وينتَفِيَ الثاني، بأنْ يغلِبَ على الظنِّ أنَّ المقاطعةَ الاقتصادِيَّةَ ستُفْضِي إلى الإضرارِ بالكُفَّارِ، إلا أنها ستُفْضِي أيضًا إلى وقوعِ مفسدةٍ راجحةٍ على المفسدةِ التي يُرَادُ إزالَتُها أو تخفيفُها، فإن كانَتِ المفسدةُ غالِبَةً لم يُنْظَرْ إلى المصلحةِ، وإن تساوَتِ المصلحةُ والمفسدةُ فدَرْءُ المفاسدِ مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المصالِحِ.

د ـ أن ينتَفِيَ المعنى الأَوَّلُ ويتحقَّقَ الثاني، بألا تُفْضِيَ المقاطعةُ الاقتصاديةُ إلى إلحاقِ ضَرَرٍ بالكُفَّارِ، ولا تُفْضِي إلى وقوعِ مفسدةٍ راجحةٍ على المفسدةِ التي يُرَادُ إزالَتُها بالمقاطعةِ الاقتصاديةِ، فالذي يَظْهَرُ أنها تُنْدَبُ في هذه الحالةِ؛ لأنها تكونُ مِن وسائلِ التعبيرِ عن الاحتجاجِ والسُّخْطِ ضِدَّ ممارَساتِ الكُفَّارِ العُدْوَانِيَّةِ[١].

٣ ـ التثبُّتُ والتريُّثُ قَبْلَ الإقدامِ على المقاطعةِ:

يَجِبُ على المسلمِ التثبُّتُ والتريُّثُ؛ فلا يُقْدِمُ على أَمْرٍ حتى يتبَيَّنَهُ ويتوثَّقَ منه؛ وذلك أنَّنا بحاجةٍ إلى تمييزِ كثيرٍ مما يَرِدُ إلينا مِن رسائلَ أو ما يُنْشَرُ في الشبكةِ العنكبوتِيَّةِ، **فمِن ذلك:**

• التحقُّقُ مِن نِسْبَةِ المنتَجِ إلى أولئك المسيئين؛ كي لا نَقَعَ في شيءٍ مِن الظُّلْمِ لأحدٍ مِن المسلِمِين أو غيرِهم، وهنا قد تَدْخُلُ المنافَسَاتُ بين الشركاتِ وتَبْدَأُ تصفيةُ الحساباتِ فنُصِيبُ قومًا بجَهَالَةٍ.

---

(١) **انظر:** «المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٦٢).

• قد يكونُ لهم شراكةٌ في بعضِ المنتَجاتِ، ثم زالَتْ وتحوَّلَ الأَمْرُ إلى غيرِهم، وهو أَمْرٌ لا بُدَّ مِن معرِفَتِه؛ لئلَّا نُلْحِقَ بأحدٍ ضررًا مِن هذه الجِهَةِ.

• رُبَّمَا كان التصنيعُ برُمَّتِهِ في بلادِ المسلِمِين، إلا أنَّ المصنَعَ حَصَلَ على ترخيصٍ مِن شركةٍ هناك، فمِثْلُ هذا تكونُ المقاطعةُ فيه عقابًا لصاحِبِ المصنَعِ، وهذا غيرُ مُرَادٍ[(١)].

□ سادسًا: آلِيَّاتُ تفعيلِ المقاطعةِ الاقتصاديَّةِ:

أوضَحَ مجموعةٌ مِن الباحِثِين في الوَرْشَةِ الاقتصاديَّةِ لِمُنَظَّمَةِ النُّصْرَةِ العالَمِيَّةِ بعضَ الآلِيَّاتِ لتفعيلِ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ في مَقَامِ النُّصْرَةِ، **وذلك مِن خلالِ الآتي**[(٢)]:

١ - إحياءُ فِكْرَةِ المقاطعةِ للدُّوَلِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ ولسُنَّتِهِ وشريعَتِه.

٢ - دراسةُ وتحديدُ الشركاتِ التي تَدْعَمُ الإساءَةَ للنبيِّ ﷺ.

٣ - تحديدُ الوَزْنِ النسبيِّ للصادِرَاتِ والوارِدَاتِ مِن الدُّوَلِ التي تُسِيءُ للنبيِّ ﷺ.

٤ - تحديدُ أهمِّيَّةِ المنتَجاتِ المستَوْرَدَةِ مِن الدُّوَلِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ، والعَمَلُ على توفيرِ بدائِلَ مَحَلِّيَّةٍ، أو مِن دُوَلٍ أُخْرَى لتلك المنتَجاتِ.

٥ - دراسةُ آثَارِ المقاطعةِ السلبِيَّةِ على الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ في إطارِ القوانِينِ العالَمِيَّةِ لتنظيمِ التِّجَارَةِ.

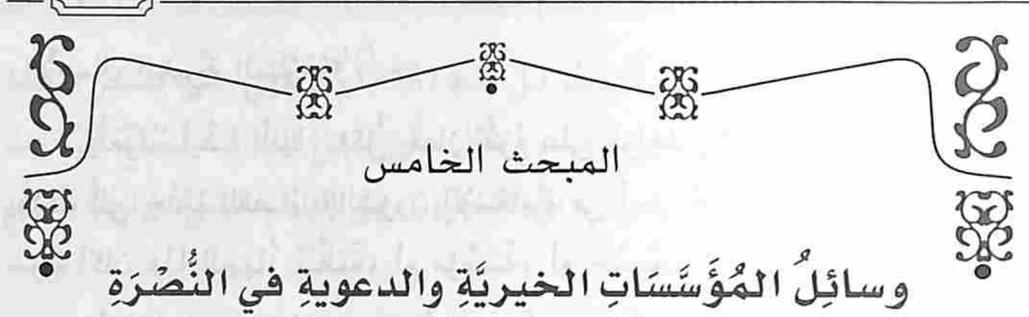
٦ - تنظيمُ عَمَلِيَّاتِ المقاطعةِ على المستَوَى الحكومِيِّ والشَّعْبِيِّ، وعلى مستَوَى المُنَظَّمَاتِ الإسلامِيَّةِ والعَرَبِيَّةِ.

٧ - استغلالُ الوسائلِ التكنولوجِيَّةِ لرَصْدِ المنتَجاتِ التي تَتِمُّ مقاطعتُها، وتطوُّرِ أدائِها في الأسواقِ الإسلامِيَّةِ.

---

(١) **انظر**: «وَقَفات مع المقاطعة» لخالد بن عثمان السبت، منشور على شبكةِ الإنترنت، موقع: «شبكة الدفاع عن السُّنَّة» www.dd-sunnah.net.

(٢) **انظر**: الورشة الاقتصادية للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النصرة العالمية التي عقدت في الكويت بتاريخ (١/ ١١/ ٢٠٠٨م)، **انظر**: موقع منظمة النصرة العالمية: www.nusrah.org.



المبحث الخامس

وسائِلُ المُؤَسَّسَاتِ الخيريَّةِ والدعويةِ في النُّصْرَةِ

تضطَلِعُ المؤسَّسَاتُ الدعويَّةُ والخيريَّةُ بمسؤوليَّةٍ عُظْمَى في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، فهي الحاضِنَةُ للمشاريعِ المتنوِّعَةِ، والمُنَظِّمَةُ لجهودِ النُّصْرَةِ المتعَدِّدَةِ؛ وعليه فهي تُمَثِّلُ محورَ وسائلِ النُّصْرَةِ، وقُطْبَ رَحَاها، **وفيما يأتي بيانٌ لِمَاهِيَّتِها ومشروعِيَّتِها، وضوابِطِ تفعيلِها في المطالب التالية:**

- **المطلب الأول: ماهية المؤسسات الخيرية والدعوية ونشأتها وأنواعها**
- **المطلب الثاني: مشروعية المؤسسات الدعوية والخيرية في مجال نصرة النبي ﷺ**
- **المطلب الثالث: مجالات المؤسسات الدعوية والخيرية في نصرة النبي ﷺ**



المطلب الأوَّل

ماهِيَّةُ المؤسَّسَاتِ الخيريَّةِ والدعويَّةِ ونشأَتُها وأنواعُها

❐ أولًا: مفهومُ المؤسساتِ الدعويةِ والخيريَّةِ:

المؤسساتُ الدعويَّةُ والخيريَّةُ هي: «مجموعةٌ مِن الطاقاتِ البَشَريَّةِ المادِّيَّةِ والمالِيَّةِ، التي تُشْغَلُ فيما بينَها، وَفْقَ تركيبٍ مُعَيَّنٍ وتوثيقٍ مُحَدَّدٍ؛ قصدَ إنجازِ أو أداءِ المَهَامِّ المَنُوطَةِ بها في مجالِ الدعوةِ إلى اللهِ تعالى،

والأعمالِ الخيريَّةِ المتنوِّعةِ»[١].

وتُعَرَّفُ أيضًا بأنها: «كلُّ جهازٍ يَقُومُ على قواعِدَ إداريَّةٍ وهيكَلِيَّةٍ تنظيمِيَّةٍ، يهدِفُ إلى خِدْمَةِ القضايا والشؤونِ الإسلامِيَّةِ في أحدِ حُقُولِ العملِ الإسلامِيِّ، سواءٌ أكان هذا الجهازُ مُنَظَّمَةً، أم مؤسَّسَةً، أم جَمْعِيَّةً، أم وِكَالَةً، أم هَيْئَةً».

وتُعَرَّفُ المؤسَّسَاتُ الإسلامِيَّةُ الدعويةُ مِن الناحِيَةِ الوظيفيةِ بأنها: «الهيئَاتُ التي تَنْهَضُ بمسؤولياتِ العملِ الإسلامِيِّ، كلٌّ في حَقْلِ تخصُّصِهِ، وفي الإطارِ الذي وُضِعَ له، وطِبْقًا للمبادِئِ والأُسُسِ والأهدافِ التي حُدِّدَتْ له»[٢].

ويَشْمَلُ مفهومُ (المؤسَّسَة الإسلامِيَّة الدعوية) في المعنى العام: الجامعاتِ، والمَعَاهِدَ، والمدارِسَ التي تَخْتَصُّ بالدراساتِ الإسلامِيَّةِ وتَجْعَلُ مِن خِدْمَةِ الثقافةِ الإسلامِيَّةِ المهمَّةَ الرئيسةَ لها[٣].

ولكنِ اصطَلَحَ الناسُ على إطلاقِ اسمِ المؤسَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ الدعويةِ والخيريَّةِ على الهيئاتِ التي تُعْنَى بالشؤونِ الإسلامِيَّةِ، وتهتَمُّ بالقضايا الإسلامِيَّةِ، وتختَصُّ بكلِّ ما له صِلَةٌ بالعملِ للإسلامِ عقيدةً ودعوةً وثقافةً وحضارةً وتراثًا[٤].

□ ثانيًا: نشأةُ المؤسَّسَاتِ الدعويةِ والخيريَّةِ:

المؤسَّسَاتُ الإسلامِيَّةُ الدعويَّةُ بمفهومِها الخاصِّ، تَجْرِبَةٌ حديثةُ العَهْدِ نِسْبِيًّا في العالَمِ الإسلامِيِّ؛ بحُكْمِ أنَّ تأسيسَ مُنَظَّمَةِ المؤتَمَرِ الإسلامِيِّ، قد تَمَّ في عامِ (١٩٦٩م)، وأنَّ معظَمَ المؤسَّسَاتِ التي تَعْمَلُ في إطارِ هذه المنظَّمَةِ، قد أُنْشِئَ بعد ذلك.

---

(١) **انظر**: «الجاليات والمؤسسات الإسلامية ودورها في إبراز صورة الإسلام» لعبد العزيز بن عثمان التويجري (ص٩).

(٢) **انظر**: «تأمُّلات في قضايا معاصرة» لعبد العزيز بن عثمان التويجري (ص١٩٦).

(٣) المعاهد والجامعات والمدارس وإن كانتْ لها وظائفُ دعويَّةٌ إلا أنَّ وظيفَتَها التعليميةَ أَلْصَقُ بها مِن غيرِها؛ ولهذا أُفْرِدَت بمبحثٍ خاصّ.

(٤) **انظر**: «تأملات في قضايا معاصرة» لعبد العزيز بن عثمان التويجري (ص١٩٦).

أما المؤسَّسَاتُ التي أُنشِئَتْ قبلَ سنةِ (١٩٦٩م)، فهي على قِسْمَيْنِ؛ قِسْمٍ حُكُومِيٍّ، وقِسْمٍ أَهْلِيٍّ، فمِن القِسْمِ الأَوَّلِ على سَبِيلِ المِثَالِ: مَجْمَعُ البُحُوثِ الإسلامِيَّةِ التابعُ للأزهَرِ الشريفِ في القاهِرَةِ، ومِن القِسْمِ الثاني: رابِطَةُ العالَمِ الإسلامِيِّ في مكَّةَ المُكَرَّمَةِ.

◻ ثالثًا: أنواعُ المؤسَّسَاتِ الدعويَّةِ والخيريَّةِ:

إنَّ المتأَمِّلَ في واقِعِ العالَمِ الإسلامِيِّ اليومَ يرى كثيرًا مِن العوامِلِ التي اقتَضَتْ قيامَ مُنَظَّمَاتٍ ومؤسَّسَاتٍ وهيئاتٍ تُعْنَى بنَشْرِ الدعوةِ، ونُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ والذَّبِّ عن سُنَّتِه؛ سواءٌ كانَ نشاطُها الدعويُّ شموليًّا، أو متخَصِّصًا في نوعِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ مِن مضامينِ منهجِ الدعوةِ كالتعليمِ، أو الإغاثةِ... إلخ.

ومِن أنواعِ هذه المؤسَّسَاتِ[١]:

أ - المؤسَّسَاتُ الإسلامِيَّةُ ذاتُ الطابَعِ العامِّ:

سواءٌ أكانَتْ تعمَلُ في إطارِ مُنَظَّمَةِ المؤتَمرِ الإسلامِيِّ، أم تَدْخُلُ في إطارِ المؤسَّسَاتِ الحكومِيَّةِ المرتَبِطَةِ بالسياساتِ التي تَضَعُها الدُّوَلُ وتتبنَّاها، على تنوُّعِ هذه المؤسَّسَاتِ وتعدُّدِها، بحيثُ تَشْمَلُ المُنَظَّمَاتِ، والهيئاتِ، والوِكالاتِ، والجَمْعِيَّاتِ، والمجامِعَ، **ومِن أمثِلَتِها:**

- **مُنَظَّمَةُ المؤتَمرِ (أو التعاوُن) الإسلامِيِّ**: وهي منظَّمَةٌ تَجْمَعُ سَبْعًا وخمسينَ دَوْلَةً إسلاميةً، غايَتُها دَمْجُ الجهودِ والتكلُّمُ بصوتٍ واحِدٍ لحمايةِ وضَمَانِ تقدُّمِ مواطِنِيها، تأَسَّسَتْ عامَ (١٩٦٩م)، وتَضُمُّ مجموعةً كبيرةً مِن المؤسَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ في الميادينِ العِلْمِيَّةِ والاقتصادِيَّةِ وغيرِها[٢].

- **رابِطَةُ العالَمِ الإسلامِيِّ**: وهي منظَّمَةٌ إسلامِيَّةٌ شَعْبِيَّةٌ عالَمِيَّةٌ جامِعَةٌ، مَقَرُّها مكَّةُ المُكَرَّمَةُ بالمملكةِ العربيةِ السعوديةِ، تقومُ بالدعوةِ للإسلامِ وشرحِ

---

(١) **انظر**: «تأملات في قضايا معاصرة» لعبد العزيز بن عثمان التويجري (ص١٩٧).

(٢) **انظر**: الموقع الرسمي لمنظمة المؤتمر الإسلامي: www.oic-oci.org.

مبادِئِه وتعاليمِه، نشأَتْ سنةَ (١٩٦٢م)[١].

• **الندوةُ العالَمِيَّةُ للشبابِ الإسلامِيِّ**: وهي هيئَةٌ إسلامِيَّةٌ عالَمِيَّةٌ مستَقِلَّةٌ، وملتَقًى إسلامِيٌّ يَدْعَمُ جهودَ العامِلِين في مؤسَّسَاتِ الشبابِ الإسلامِيِّ في العالَمِ وجَمْعِيَّاتِهم وهيئاتِهم، تأسَّسَت عامَ (١٩٧٢م)، بالمملكةِ العربيةِ السعوديَّةِ[٢].

• **منظَّمَةُ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ**: وهي منظَّمَةٌ دَوْلِيَّةٌ، ومِن المنظَّمَاتِ الرائدةِ في هذا المجالِ؛ فقد تأسَّسَتْ عامَ (١٤٠٠هـ)، وتعملُ في مجالِ الدعوةِ، لها وجودٌ فاعِلٌ في أكثَرَ مِن ٤٠ دولةً إفريقِيَّةً وآسيَوِيَّةً[٣].

• **الهيئةُ العالَمِيَّةُ للتعريفِ بالإسلامِ**: وهي إحدَى هيئاتِ رابطةِ العالَمِ الإسلامِيِّ، وتتمتَّعُ بشخصيةٍ اعتبارِيَّةٍ مستَقِلَّةٍ، وتتمثَّلُ مهمَّتُها في التعريفِ بالإسلامِ، ودَعْمِ مناشِطِه مادِّيًّا ومعنويًّا في المناطِقِ المحتاجَةِ مِن العالَمِ، وإيضاحِ صورَتِهِ النَّقِيَّةِ بمنهَجٍ واضِحِ المعالِمِ[٤].

• **المجلسُ الإسلامِيُّ العالَمِيُّ**: وهي هيئةٌ إسلامِيَّةٌ عالَمِيَّةٌ، تضطلعُ بمهمَّةِ التنسيقِ بين جهودِ ما يَزِيدُ عن مئةٍ مِن الهيئاتِ والمُنَظَّمَاتِ الإسلامِيَّةِ الشعبيةِ والرسميةِ في العالَمِ[٥].

• **الهيئةُ العالَمِيَّةُ للمسلِمِين الجُدُدِ**: وهي هيئةٌ عالَمِيَّةٌ ذاتُ صِفَةٍ اعتبارِيَّةٍ، منبَثِقةٌ عن (رابطةِ العالَمِ الإسلامِيِّ) تُعْنَى برعايةِ المسلِمِين الجُدُدِ، والتنسيقِ بين الجَمْعِيَّاتِ والمؤسَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ في مجالِ عَمَلِ الهيئةِ في جميعِ أنحاءِ العالَمِ[٦].

• **لجنةُ التعريفِ بالإسلامِ**: هي إحدَى اللِّجَانِ التابعةِ لجَمْعِيَّةِ النَّجاةِ

---

(١) **انظر**: الموقع الرسمي لرابطة العالم الإسلامي: www.themwl.org.

(٢) **انظر**: الموقع الرسمي للندوة العالمية للشباب الإسلامي: www.wamy.org.

(٣) **انظر**: الموقع الرسمي لمنظمة الدعوة الإسلامية: www.aldaawa.org.

(٤) **انظر**: الموقع الرسمي للهيئة العالمية للتعريف بالإسلام: www.wwaii.org.

(٥) **انظر**: الموقع الرسمي للمجلس الإسلامي العالمي: www.dialogueonline.org.

(٦) **انظر**: الموقع الرسمي للهيئة العالمية للمسلمين الجدد: www.4newmuslims.org.

الخيريَّةِ، وقد تأسَّسَتْ عامَ (١٩٧٨م)؛ بغَرَضِ التعريفِ بالإسلامِ لغيرِ المسلِمين، ورعايةِ المهتَدِين الجُدُدِ، وتوعِيَةِ الجاليَاتِ المسلِمَةِ[١].

• **اتِّحَادُ المنظَّمَاتِ الإسلامِيَّةِ في أوروبا**: وهي مُنَظَّمَةٌ ثقافِيَّةٌ، وجامعةٌ إسلامِيَّةٌ تنتَظِمُ فيها مئاتُ المنظَّمَاتِ، تتوزَّعُ على ٢٨ دولةً أُوروبية، يجمَعُها الإيمانُ بمنهجِ الوَسَطِيَّةِ والاعتِدَالِ، الذي يُمَثِّلُ سماحةَ الإسلامِ، وقد تأسَّسَ الاتِّحَادُ عامَ (١٩٨٩م)[٢].

• **جَمْعِيَّاتُ تحفيظِ القرآنِ الكريمِ والسُّنَّةِ النبويَّةِ.**

• **مكاتِبُ الدعوةِ والإرشادِ ودعوةِ الجالِيَاتِ.**

ب ـ المؤَسَّسَاتُ والجِهَاتُ العِلْمِيَّةُ المعتَبَرَةُ:

ومِن أمثِلَتِها:

• **هيئةُ كِبَارِ العلماءِ والمُفْتِين في العالَمِ الإسلامِيِّ.**

• **المجالِسُ الدعويَّةُ المتخَصِّصَةُ؛ كالمجلِسِ الأعلى للدعوةِ الإسلامِيَّةِ، ومجلسِ الدعوةِ والإرشادِ.**

• **الجامعاتُ والكُلِّيَّاتُ والأقسامُ الدعويَّةُ في العالَمِ الإسلامِيِّ.**

• **مَجْمَعُ الفِقْهِ الإسلامِيِّ الدَّوْلِيُّ**: وهو مَجْمَعٌ يَضُمُّ مجموعةً مِن الفقهاءِ والعلماءِ والمُفَكِّرِين في شَتَّى مجالاتِ المعرفةِ الفِقْهِيَّةِ والثقافِيَّةِ والعِلْمِيَّةِ والاقتصادِيَّةِ مِن مختَلِفِ أنحاءِ العالَمِ الإسلامِيِّ؛ لدراسةِ مشكلاتِ الحياةِ المعاصِرَةِ، والاجتهادِ فيها اجتهادًا أصيلًا فاعِلًا بهَدَفِ تقديمِ الحُلُولِ النابعةِ مِن التراثِ الإسلامِيِّ، والمنفَتِحَةِ على تطوُّرِ الفِكْرِ الإسلامِيِّ[٣].

• **اللجنةُ الدائمةُ للبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ والإفتاءِ**: وهي لَجْنَةٌ منبَثِقَةٌ عن هيئةِ كِبَارِ العلماءِ، بالمملكةِ العربيَّةِ السعوديةِ، وقد تأسَّسَتْ عامَ (١٩٧١م)، تضُمُّ

---

(١) **انظر**: الموقع الرسمي للجنة التعريف بالإسلام: www.ipc.org.

(٢) **انظر**: الموقع الرسمي لاتِّحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا: www.euro-muslim.com.

(٣) **انظر**: الموقع الرسمي لمجمع الفقه الإسلامي: www.fiqhacademy.org.sa.

مجموعةً مِن كبارِ العلماءِ، وهي لَجْنَةٌ تُعْنَى بالبحثِ والإفتاءِ في المجالاتِ الشرعيةِ المتنوِّعَةِ(١).

• **مَجْمَعُ البُحُوثِ الإسلامِيَّةِ بالأَزْهَرِ**: وهو أَحَدُ أكبَرِ الهيئاتِ المَرْجِعِيَّةِ في العالَمِ الإسلامِيِّ وأحدُ إداراتِ الأزهَرِ الشريفِ، أُنْشِئَ عامَ (١٩٦١م)، وذلك لتَنْقِيَةِ المَوَادِّ الإسلامِيَّةِ المعروضةِ على الساحةِ وتنقيحِها وتجريدِها مِن الشوائِبِ، ووَضْعِها في الإطارِ الذي يَتَّفِقُ مع رسالةِ الأزهَرِ الشريفِ التي تَتَّسِمُ بالوَسَطِيَّةِ والاعتِدَالِ والتوثيقِ(٢).

ج - الإداراتُ الحكومِيَّةُ المَعْنِيَّةُ:

ومِن أمثِلَتِها:

• **وزارةُ الشؤونِ الإسلامِيَّةِ والدعوةِ والأوقافِ في العَدِيدِ مِن الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ.**

• **الإداراتُ والمَرَاكِزُ التي تُعْنَى بالدعوةِ الإسلامِيَّةِ في عَدَدٍ مِن الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ.**

د - المؤسَّسَاتُ الإسلامِيَّةُ الأَهْلِيَّةُ الخيرِيَّةُ:

وهي التي يُعَبَّرُ عنها (بالمؤسَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ الشَّعْبِيَّةِ)، ويندَرِجُ تحتَها الجَمْعِيَّاتُ الخيرِيَّةُ المَعْنِيَّةُ بالدعوةِ والإغاثةِ وتقديمِ المَعُونَاتِ(٣).

هـ - المُنَظَّمَاتُ الخاصَّةُ بنُصرةِ النبيِّ ﷺ ومُقَدَّسَاتِ المسلِمِين:

ومِن أمثِلَتِها:

• **مُنَظَّمَةُ النُّصْرَةِ العالَمِيَّةِ**: وهي مُنَظَّمَةٌ أَهْلِيَّةٌ عالَمِيَّةٌ مستقِلَّةٌ غيرُ رِبْحِيَّةٍ، تَهْدِفُ للتعريفِ بنَبِيِّ الإسلامِ ﷺ وإيصالِ رسالَتِهِ الحضارِيَّةِ لشعوبِ الأرضِ

---

(١) انظر: الموقع الرسمي للرئاسة العامّة للبحوث العلمية والإفتاء: www.alifta.net.

(٢) انظر: موقع علماء الشريعة: www.olamaashareah.ne.

(٣) انظر: «الجاليات والمؤسسات الإسلامية ودورها في إبراز صورة الإسلام» (ص١٨).

بمختلفِ الوسائِلِ الإعلامِيَّةِ، وتَسْعَى لتنسيقِ وتكامُلِ جهودِ المسلِمِين الفَرْدِيَّةِ والمؤسَّسِيَّةِ العامِلَةِ في هذا المجالِ، وتَمُدُّ جُسُورَ التواصُلِ والحوارِ الإيجابِيِّ مع غيرِ المسلِمِين وَفْقَ الأُسُسِ الإنسانِيَّةِ القائمةِ على العَدْلِ والإنصافِ(١).

• **اللَّجْنَةُ العالَمِيَّةُ لنُصرةِ خاتَمِ الأنبياءِ**: هي هيئةٌ عالَمِيَّةٌ مستَقِلَّةٌ، تختَصُّ بأساليبِ التعريفِ بخاتَمِ الأنبياءِ ﷺ ورسالَتِه؛ كما تَعْمَلُ على نُصْرَتِهِ، ودَحْضِ الشُّبُهاتِ التي تُثَارُ حولَه، والذَّبِّ عن حِيَاضِ رسالَتِه(٢).

المطلب الثاني

مشروعِيَّةُ المؤسَّسَاتِ الدعويةِ والخيريَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

تُعَدُّ المؤسَّساتُ الدعويةُ مِن أنماطِ الدعوةِ الجماعِيَّةِ المُقَنَّنَةِ الحديثةِ؛ وهي تستَمِدُّ مشروعِيَّتَها(٣) مِن أصالةِ الدعوةِ الجماعِيَّةِ، وإنْ تعدَّدَتْ أنماطُها وأشكالُها في العصرِ الحاضِرِ.

والمقصودُ بالدعوةِ الجماعِيَّةِ: «هي قيامُ الدعوةِ إلى اللهِ على جُهُودٍ جماعِيَّةٍ لا فَرْدِيَّةٍ، أساسُها التنظيمُ والتخطيطُ»(٤).

وهي الدعوةُ القائمةُ في منهَجِها ومضمونِها ووسائِلِها وغاياتِها، على أصولٍ صحيحةٍ مستَمَدَّةٍ مِن الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وبعيدةٍ عن الانحرافاتِ والغُلُوِّ والبِدَعِ.

---

(١) **انظر**: «الموقع الرسمي لمنظمة النصرة العالمية»: www.nusrah.org.

(٢) **انظر**: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.nusrah.com.

(٣) ذَهَبَ بعضُ الدعاةِ وطلبةِ العِلْمِ إلى القولِ ببدعِيَّةِ المؤسَّسَاتِ والجَمْعِيَّاتِ الدعويةِ؛ بحُجَّةِ أنها شَكْلٌ مِن أشكالِ الحِزْبِيَّةِ المَقِيتَةِ، ومِن ذلك مُؤَلَّفٌ لأبي الحُسَيْنِ الجاوي الإندونيسِيِّ بعُنوان: «الجَمْعِيَّات حَرَكَةٌ بلا بَرَكَة».

(٤) تُعرَّفُ الدعوةُ الجماعيةُ بأنها: «قيامُ الدعوةِ إلى اللهِ على جهودٍ جماعِيَّةٍ لا فَرْدِيَّةٍ، أساسُها التنظيمُ والتخطيطُ» **انظر**: «الدعوة الإسلامِيَّةُ بين الفردية والجماعة» لسليمان مرزوق (ص٨٠).

وتقومُ هذه الجماعةُ بتأدِيَةِ منهجِ الدعوةِ على صورتَيْنِ، **هما**:

ـ الصورةُ الكاملةُ لكثيرٍ مِن مناشِطِ وخِدْمَاتِ المنهجِ الدعويِّ ومتطَلَّباتِه.

ـ الصورةُ غيرُ الكاملةِ لعناصِرِ المنهجِ الدعويِّ، حيثُ تقومُ بتحقيقِ جُزْءٍ مُحَدَّدٍ مِن أهدافِ ومناشِطِ منهجِ الدعوةِ، مثلُ: جمعيةِ تحفيظِ القرآنِ، وغيرِها[1].

ومِن أَدِلَّةِ مشروعِيَّتِها ما يأتي:

١ ـ قولُه ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عِمْرَان: ١٠٤]؛ **أي**: «لتكونُوا أُمَّةً يَدْعُون إلى الخَيْرِ، باعتبارِ أنَّ «مِن» هنا لبَيَانِ الجِنْسِ»[2].

٢ ـ وقولُه ﷻ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العَصْر: ٣]؛ فالتَّوَاصِي بالحَقِّ هو الاجتِمَاعُ على الحَقِّ والتعاوُنُ عليه.

٣ ـ أنَّ كثيرًا مِن الأقطارِ الإسلامِيَّةِ تَمْنَعُ الدعوةَ إلى اللهِ بصِفَةٍ فَرْدِيَّةٍ؛ بغايَةِ ضَبْطِ شؤونِ الدعوةِ، فلا يُقْبَلُ إلا الانضمامُ تحتَ لِوَاءِ مؤسَّسَةٍ دعويةٍ معتَرَفٍ بها؛ وهذا المسلَكُ لا شكَّ أنَّه يَقْطَعُ الطريقَ على المُتَطَفِّلِين والرُّوَيْبِضَةِ، وغيرِهم.

وحيثُ إنَّ النُّصْرَةَ ـ العَمَلِيَّةَ ـ واجبةٌ، ولا طريقَ إليها ـ غالبًا ـ إلا مِن طريقِ الجَمْعِيَّاتِ والمؤسَّسَاتِ الدعويةِ، فإنَّ القاعدةَ الأُصُولِيَّةَ: وسيلةُ الواجِبِ واجِبَةٌ، تَدُلُّ على مشروعيةِ هذه المؤسَّسَاتِ.

قال القرافِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «واعلَمْ أنَّ الذَّرِيعَةَ كما يَجِبُ سَدُّها، يَجِبُ فَتْحُها ويُنْدَبُ ويُكْرَهُ ويُبَاحُ، فإنَّ الذريعةَ هي الوسيلةُ، فكما أنَّ وسيلةَ المُحَرَّمِ مُحَرَّمَةٌ، فكذلك وَسِيلَةُ الواجِبِ واجِبَةٌ... فالوَسِيلَةُ إلى أفضلِ المقاصِدِ هي أفضَلُ الوسائِلِ»[3].

---

(١) **انظر**: «الدعوة الإسلامية بين الفردية والجماعة» (ص٨٠).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (٣/ ٣٨٥).

(٣) **انظر**: «تنقيح الفصول وشرحه» للقرافي (ص٤٤٩).

٤ ـ أنَّ المؤسَّسَاتِ الدعويةَ تتفَوَّقُ ـ في الجُمْلَةِ ـ على العَمَلِ الفَرْدِيِّ مهما كانَ نَوْعُه وجِدِّيَّتُه بعَدَدٍ مِن الأمورِ، منها ـ على سبيلِ المِثَالِ لا الحَصْرِ ـ:

• أنَّ عَمَلَ المؤسَّسَاتِ الدعويةِ يَتَّسِمُ بالاستقرارِ والاستِمْرَارِيَّةِ؛ لتعَدُّدِ أعضائِها، وتنوُّعِ مصادِرِ دَعْمِها الماديِّ والمعنَوِيِّ.

• أنَّ المؤسساتِ الدعويةَ الأَصْلُ في عَمَلِها أنْ يَأْخُذَ طابَعَ الرسمِيَّةِ، فتَلْتَزِمُ بأنظمةِ البُلْدَانِ التي تَعْمَلُ فيها؛ وهو ما يُتِيحُ لها العَمَلَ بحُرِّيَّةٍ وشفافيةٍ مُطْلَقَةٍ.

• أنَّ المؤسساتِ الدعويةَ يُمْكِنُ لها أن تستَوْعِبَ أكبَرَ قَدْرٍ ممكِنٍ مِن الطاقاتِ والأجهزةِ الدعويةِ المناسِبَةِ، وهذا يُتِيحُ لها فُرَصَ النجاحِ والتميُّزِ في كافَّةِ أنشِطَتِها الدعويةِ.

• مِن خلالِ المؤسساتِ الدعويةِ يُمْكِنُ رَسْمُ خُطَطِ النُّصْرَةِ، وتحديدُ أهدافِها الكليةِ والمَرْحَلِيَّةِ عن طريقِ وَضْعِ إستراتيجِيَّاتٍ بعيدةِ المَدَى تُنَفَّذُ على مدى سَنَوَاتٍ، وأحيانًا على مدى عُقُودٍ، وهذا ينعَكِسُ على إتقانِ العَمَلِ والوصولِ به إلى درجةٍ عاليَةٍ مِن الصوابِ ومقارَبَةِ الكَمَالِ(١).

وقد أجازَ هذا النوعَ مِن الوسائِلِ الدعويةِ كثيرٌ مِن علماءِ العَصْرِ، ومِن نماذِجِ مقالاتِهم وفتاويهم في ذلك، قولُ العلَّامَةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللهُ: «وجودُ هذه الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ فيه خَيْرٌ للمسلِمِين، ولكنْ عليها أنْ تَجْتَهِدَ في إيضاحِ الحَقِّ مع دَلِيلِه، وألا تتنافَرَ مع بعضِها، وأن تجتَهِدَ بالتعاوُنِ فيما بينَها، وأن تُحِبَّ إحداهما الأُخْرَى، وتَنْصَحَ لها وتَنْشُرَ محاسِنَها، وتَحْرِصَ على تَرْكِ ما يُشَوِّشُ بينها وبينَ غيرِها، ولا مانِعَ أن تكونَ هناك جماعاتٌ إذا كانت تَدْعُو إلى كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه ﷺ»(٢).

---

(١) انظر: «أهم المؤسسات الدعوية لإبلاغ الدعوة: الواقع والتطلعات» لسليمان عبد الله الحبس، ضمن بحوث: «المؤتمر العالمي العاشر بعنوان الشباب وبناء المستقبل» بالقاهرة (٢٠٠٦م)، موقع: الندوة العالمية للشباب الإسلامي www.wamy.org.

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (٥/ ٢٧٢).

المطلب الثالث

مجالاتُ المُؤَسَّسَاتِ الدعويةِ والخيريةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

١ - إنشاءُ لِجَانٍ أو أقسامٍ أو مُنَظَّمَاتٍ تَحْمِلُ لواءَ نُصْرَةِ الرسولِ ﷺ، وتتَبَنَّى المشاريعَ العامَّةَ في مجالِ النُّصْرَةِ، كما تضطَلِعُ هذه المُنَظَّمَاتُ واللِّجَانُ بجُمْلَةٍ مِن المسؤولِيَّاتِ، **منها**:

- تنظيمُ جُهُودِ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ.
- وَضْعُ إستراتيجياتٍ قابِلَةٍ للتنفيذِ في مجالِ النُّصْرَةِ.
- الإشرافُ الماليُّ على جميعِ المواردِ الماليَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ.
- إيجادُ أرشيفٍ عامٍّ لكلِّ الإساءاتِ التي تُكَالُ للنبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ في هذا العَصْرِ.
- وضعُ ببليوغرافيا لجميعِ المصنَّفَاتِ في مجالِ النُّصْرَةِ[1].

٢ - تخصيصُ أماكِنَ في المَعَارِضِ والمؤتمراتِ المَحَلِّيَّةِ والدَّوْلِيَّةِ التي تُشَارِكُ بها المؤسَّسَاتُ لعَرْضِ الكُتُبِ والأشرطةِ المَرْئِيَّةِ والمسموعةِ التي تُبْرِزُ خصائِصَ الرسالةِ المحمَّدِيَّةِ.

٣ - تخصيصُ أماكِنَ دائمةٍ لتوزيعِ الأشرطةِ والكُتُبِ والمَطْوِيَّاتِ التي تتحَدَّثُ عن الرسولِ ﷺ[2].

٤ - تخصيصُ جائزَةٍ قَيِّمَةٍ بمعاييرَ مُتَّفَقٍ عليها سَلَفًا لأفضَلِ مَن خَدَمَ السُّنَّةَ والسِّيرَةَ النبويَّةَ؛ وإقامةُ حَفْلِ تكريمٍ سَنَوِيٍّ يُدْعَى له كِبَارُ الشخصِيَّاتِ.

٥ - تَبَنِّي طباعةِ كُتُبِ السِّيرَةِ النبويَّةِ باللُّغَاتِ الأجنَبِيَّةِ، وتوزيعِها على مراكِزِ الاستِشْرَاقِ والمَكْتَبَاتِ العامَّةِ والجامِعِيَّةِ حولَ العالَمِ.

---

(١) **انظر**: «دور الحركات الإسلامية في محور إستراتيجية المواجهة» لعبد الوهاب بن لطف الديلمي (ص١٤)، ضمنَ بحوثِ مؤتمر تعظيم حرمات الإسلام، طبعة مجلَّةِ البيان.

(٢) **انظر**: «دور الحكومات والمؤسسات، وتقويم تجربتها بعدَ أَزَمَاتِ التطاوُلِ على الثوابِت» لرائد الدخيل، بحثٌ مُقَدَّمٌ لمؤتَمَرِ تعظيمِ حُرُمَاتِ الإسلام (ص٢١).

٦ ـ إصدارُ مَجَلَّةٍ أو نَشْرَةٍ دَوْرِيَّةٍ تَهْتَمُّ بالسيرةِ النبويَّةِ المُطَهَّرَةِ وتعاليمِ الدِّينِ الإسلامِيِّ، وتُبْرِزُ صفاتِ هذه الأُمَّةِ ومحاسِنَ هذا الدِّينِ الذي جاءَ به نَبِيُّنا محمَّدٌ ﷺ(١).

٧ ـ تعاوُنُ الجَمْعِيَّاتِ والهَيْئَاتِ والمؤسَّسَاتِ الدعويةِ فيما بينَها، في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، بحيثُ تتكامَلُ الجهودُ ولا تتعارَضُ، وتتعاوَنُ ولا تتناحَرُ.

٨ ـ تَبَنِّي الجَمْعِيَّاتِ والمؤسَّسَاتِ الدعويةِ إستراتيجياتٍ شامِلَةً في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، بحيثُ تكونُ واضِحَةَ الأهدافِ، ذاتَ تنظيمٍ مُحْكَمٍ، ومراحِلَ واضِحَةٍ.

٩ ـ ضرورةُ تقييمِ أعمالِ هذه المُنَظَّمَاتِ والمؤسَّسَاتِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، ومناقشةِ مَدَى تأثيرِها، ونتائِجِها في مجالِ النُّصْرَةِ.

١٠ ـ ينبَغِي أنْ تُخَصِّصَ الجَمْعِيَّاتُ والمؤسساتُ الدعوية، مِيزَانِيَّةً مُحَدَّدَةً ومُقْتَطَعَةً لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ والدفاعِ عن سُنَّتِهِ وشريعَتِه.

١١ ـ العملُ الجَمْعِيُّ والمؤسساتِيُّ ينبَغِي أن يكونَ عَمَلًا احترافِيًّا مُنَظَّمًا لا عشوائِيًّا؛ ولهذا ينبَغِي لهذه المؤسساتِ أنْ تُعْنَى بجانِبِ التدريبِ والتأهيلِ الإدارِيِّ والدعويِّ؛ حتى يَتَسَنَّى لها إدارةُ مشاريعِ النُّصْرَةِ بدِقَّةٍ واحترافِيَّةٍ.

١٢ ـ لا ينبغي أنْ يكونَ دَوْرُ الجمعياتِ والمؤسساتِ الدعويةِ دَوْرًا آنِيًّا في مجالِ النُّصْرَةِ؛ بحيثُ يَخْضَعُ للظروفِ والمُعْطَيَاتِ الآنِيَّةِ فقط، وإنما يَلْزَمُ أن يكونَ بصِفَةٍ دائِمَةٍ وَفْقَ خُطُوَاتٍ مدروسةٍ، وخُطَطٍ إستراتيجِيَّةٍ بعيدةِ المَدَى(٢).

١٣ ـ إدارةُ الموارِدِ المالِيَّةِ المُخَصَّصَةِ لمجالِ النُّصْرَةِ، وَفْقَ آلِيَّةٍ واضحةٍ وشَفَّافَةٍ.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) **انظر**: «دور الحركات الإسلامية في محور إستراتيجية المواجهة» لعبد الوهاب بن لطف الديلمي (ص١٤).

١٤ - رَصْدُ المُعَوِّقَاتِ الداخليَّةِ والخارجيةِ التي تَعُوقُ عَمَلَ هذه المُنَظَّمَاتِ والمؤسَّسَاتِ الدعويَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ، وإيجادُ الحلولِ الكَفِيلَةِ لتجاوُزِها، ومِن أبرزِ هذه المُعَوِّقَاتِ والعَقَبَاتِ:

مُشْكِلاتٌ داخِلِيَّةٌ: وهي متعَلِّقَةٌ بالمنظَّمَاتِ الدعويَّةِ والخيريَّةِ، وتَرْجِعُ إلى عدمِ وضوحِ الأهدافِ للكثيرِ مِن المنظَّمَاتِ، وغيابِ شِبْهِ كامِلٍ للمؤسَّسِيَّةِ داخِلَها، ذلك مع انعِدَامِ الرُّؤَى الواضحةِ حَوْلَ الأساليبِ والوسائِلِ الفاعِلَةِ لتحقيقِ هذه الأهدافِ، مِثْلُ ثُغراتِ الخَلَلِ الإداريِّ والمادِّيِّ.

ومشكلاتٌ خارِجِيَّةٌ: وهي خاصَّةٌ بعوائِقَ أمامَ تَدَفُّقِ تفعيلِ المشاريعِ الدعويةِ عامَّةً، ولمجالِ النُّصْرَةِ خاصَّةً؛ حيثُ تَمَّ إغلاقُ ومصادَرَةُ الكثيرِ مِن المنظَّمَاتِ الدعويَّةِ والخيريَّةِ في البُلْدَانِ الغَرْبِيَّةِ بعدَ أحداثِ الحادي عشر مِن سِبْتَمْبر.

إضافَةً إلى ضَعْفِ الإعلامِ داخِلِيًّا وخارِجِيًّا بعَمَلِ هذه المنظَّمَاتِ وقِلَّةِ الاستفادةِ مِن التكنولوجيا في الدعوةِ (إنتاج برامِجَ تلفزيونِيَّةٍ وإذاعِيَّةٍ - إنترنت... إلخ).

أيضًا: ضَعْفُ النَّشْرِ والترويجِ للأنشطةِ الدعوية داخلِيًّا وخارجِيًّا خاصَّةً في مجالِ الهدايَةِ أضعَفَ التفاعُلَ الجماهيرِيَّ مع هذه المُنَظَّمَاتِ والمؤسَّساتِ[1].

١٥ - تضطَلِعُ المراكِزُ الإسلامِيَّةُ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ بدَوْرٍ مُهِمٍّ جِدًّا وحيوِيٍّ في مجالِ النُّصْرَةِ، **وذلك مِن خلالِ:**

• عَرْضِ الإسلامِ عَرْضًا شامِلًا بجميعِ جوانِبِه في العقيدةِ والعاداتِ والمعامَلَاتِ؛ عَرْضًا مُيَسَّرًا خالِيًا مِن المفاهِيمِ المُشَوَّهَةِ والغَرِيبَةِ عن جَوْهَرِ الإسلامِ.

• التعريفِ بالسِّيرَةِ النبوِيَّةِ الشريفةِ، واستجلاءِ المُثُلِ العُلْيَا مِن حياةِ النبيِّ ﷺ.

---

(١) **انظر**: «الدعوة ومشاكل التمويل.. الواقع والحلول» لحيدر التوم خليفة، مقال بموقع: «شبكة المشكاة الإسلامية»: www.meshkat.net.

• إظهارِ الحَمِيَّةِ والرُّوحِ الغَضَبِيَّةِ للمسيءِ للنبيِّ ﷺ، وذلك مِن خلالِ التعبيرِ المشروعِ.

• إرشادِ المسلِمِين إلى الطُّرُقِ المشروعةِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وتحذيرِهم مِن الطُّرُقِ الهَمَجِيَّةِ والبِدْعِيَّةِ.

• المشارَكَةِ في الوسائِلِ الإعلامِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ، وتقديمِ الصُّورَةِ الصحيحةِ عن الإسلامِ وعن نَبِيِّه ﷺ.

• تنسيقِ الأعمالِ الدعويةِ بينَ المراكِزِ المنتشرةِ في المُدُنِ الغَرْبِيَّةِ.

• تنظيمِ النَّدَوَاتِ والمحاضَرَاتِ والدُّرُوسِ العامَّةِ التي تُعْنَى بإبرازِ حقيقةِ الإسلامِ ونَبِيِّه ﷺ.

• توزيعِ المَطْوِيَّاتِ والكُتَيِّبَاتِ بلُغَةِ البَلَدِ، فيها تعريفٌ مختَصَرٌ عن الإسلامِ ونَبِيِّه ﷺ.

• حَثِّ الجالِيَاتِ المسلِمَةِ في هذه الدُّوَلِ على الالتزامِ بتعاليمِ الإسلامِ، وتمثيلِه أفضَلَ تمثيلٍ.

• إنشاءِ مدارِسَ إسلامِيَّةٍ تُعْنَى بتربيةِ وتعليمِ أبناءِ الجالِيَةِ المسلِمَةِ، وَفْقَ المنهجِ الإسلامِيِّ.

• إنشاءِ دارٍ أو مؤسَّسَةٍ لتربيةِ وإعدادِ الدُّعَاةِ مِن أبناءِ البُلْدَانِ الغربيةِ مِن المسلِمِين[1].

١٦ ـ ضرورةُ إنشاءِ لَجْنَةٍ عِلْمِيَّةٍ لاختيارِ أصلَحِ ما يُتَرْجَمُ أو يُكْتَبُ للردِّ على الشُّبَهِ والإساءاتِ، ويكونُ مَقَرُّها في العالَمِ العربِيِّ.

١٧ ـ تأسيسُ أكاديميَّةٍ جامِعِيَّةٍ للسُّنَّةِ والسِّيرَةِ النبويَّةِ في إحدَى الجامعاتِ أو المراكِزِ الغَرْبِيَّةِ.

---

(١) تقريرٌ عن أعمال ونشاطِ المركز الإسلامي بالدنمرك لسنةِ (٢٠٠٨م)، مرسَلٌ إلى منظمة النصرة العالمية. **انظر التقرير في موقع**: منظمة النصرة العالمية: www.nuseah.org.

١٨ ـ استنفاذُ جُهُودِ العلماءِ والمؤسَّسَاتِ البَحْثِيَّةِ والمَجَامِعِ القائمةِ للتعاوُنِ مع منظَّمَةِ النُّصْرَةِ العالَمِيَّةِ لإعادةِ كِتَابَةِ السيرةِ والتعريفِ بالإسلامِ والنبيِّ المُجْتَبَى.

١٩ ـ تكوينُ شَبَكَةِ النُّصْرَةِ في دولةِ المَقَرِّ رَأْسُها، وفروعُها دُوَلُ القارَّاتِ كُلُّها، التي بها منظَّمَاتٌ وهيئاتٌ دعويةٌ، وجهاتٌ عامِلَةٌ.

٢٠ ـ ضرورةُ إنشاءِ روابِطَ وجمعياتٍ للمناصَرَةِ والدعمِ والإسنادِ، **مثل**:

- شباب مِن أَجْلِ النبيِّ ﷺ.
- نساء مِن أَجْلِ النبيِّ ﷺ.
- إعلامِيُّون مِن أجلِ المصطَفَى ﷺ.
- أَطِبَّاءُ ومُهَنْدِسُون مِن أجلِ المصطفى ﷺ. . . إلخ[١].

٢١ ـ إيجادُ آلِيَّاتٍ للتواصُلِ بين الأفرادِ والمؤسَّساتِ الإسلاميةِ التي تُعْنَى بالنُّصْرَةِ في العالَمِ الإسلامِيِّ والعَرَبِيِّ.

٢٢ ـ إيجادُ آلِيَّاتٍ للتنسيقِ والتكامُلِ في الأعمالِ والمشروعاتِ في مجالِ النُّصْرَةِ؛ لِمَنْعِ التعارُضِ والتكرارِ، والاستفادَةِ مِن التجارِبِ، وتبادُلِ الخِبْرَاتِ[٢].

٢٣ ـ إنشاءُ مؤسَّسَاتٍ قانونِيَّةٍ للدفاعِ عن النبيِّ ﷺ وعن قضايا المسلِمِين في المحافِلِ الدَّوْلِيَّةِ.

٢٤ ـ تَبَنِّي المشاريعِ الإعلامِيَّةِ الضخمةِ كإنشاءِ المَحَطَّاتِ الفضائِيَّةِ والإذاعِيَّةِ التي تُعْنَى بالنُّصْرَةِ، ونَشْرِ السِّيرَةِ النبويَّةِ.

٢٥ ـ إبرازُ جوانِبِ الرحمةِ في سِيرَةِ النبيِّ ﷺ في تعامُلِه مع الأعداءِ

---

(١) **انظر**: «الدور الإقليمي لمنظمة النصرة العالمية في إفريقيا» ورقةٌ مقدَّمَةٌ للمؤتمر العالَمِيِّ الثاني لمنظمة النُّصرة العالَمِيَّة، مِن خلال موقع المنظمة بالإنترنت: www.nusrah.org .

(٢) المصدر السابق.

بالعَفْوِ والصَّفْحِ[١].

٢٦ ـ دَعْمُ الثقافةِ الإسلامِيَّةِ، وحمايةُ استقلالِ الفِكْرِ الإسلامِيِّ مِن عوامِلِ الغَزْوِ الثقافِيِّ والتشويهِ، والمحافظةُ على معالِمِ الحضارةِ الإسلامِيَّةِ وخصائِصِها المتمَيِّزَةِ.

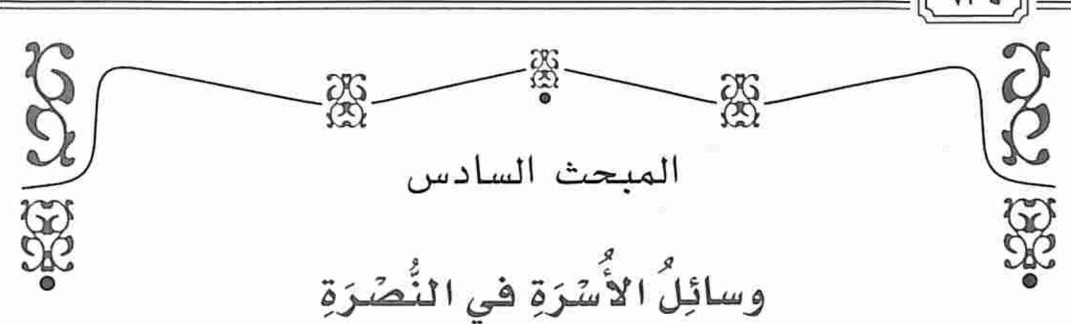
٢٧ ـ حمايَةُ الشخصيةِ الإسلامِيَّةِ للمسلِمِين في البُلْدَانِ غيرِ الإسلامِيَّةِ[٢].

❁ ❁ ❁

---

(١) **انظر**: «إستراتيجية نصرةِ النَّبي ﷺ» لعبد الوهاب بن عبد الرحمٰن نور ولي، ورقةُ عملٍ مقدَّمَةٌ مِن الندوةِ العالمية للشبابِ الإسلامي، مكتب مكة، للمؤتمر العالمي لنصرة النَّبي ﷺ، المنعقد في البحرين عامَ (١٤٢٧هـ).

(٢) **انظر**: «دور الحكومات والمؤسسات، وتقويم تجربتها بعد أَزَمَاتِ التطاوُلِ على الثوابت» (ص٢١).



المبحث السادس

وسائِلُ الأُسَرَةِ في النُّصَرَةِ

الأُسْرَةُ هي نَوَاةُ المجتَمَعِ، وصلاحُها واستقامَتُها هو صلاحٌ للمجتَمَعِ بأَسْرِه، وإنَّ نُهُوضَ الأُسْرَةِ بواجِبِ النُّصْرَةِ في أفرادِها له آثَارٌ عظيمةٌ على مَسَارِ النُّصْرَةِ، وفيما يلي بيانٌ لِمَفْهُومِ الأُسْرَةِ وخصائِصِها، ووسائِلِ تفعيلِ دَوْرِها في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ **وذلك في مطلبين:**

- **المطلب الأول: مفهوم الأسرة وأهميتها**
- **المطلب الثاني: وسائل الأسرة المسلمة في نصرة النبي ﷺ**



المطلَبُ الأَوَّل

مفهومُ الأُسَرَةِ وأَهَمِّيَّتُها

❐ **أولًا: مفهومُ الأُسْرَةِ:**

الأُسْرَةُ هي: عَشِيرَةُ الرَّجُلِ وأهلُ بَيْتِه؛ لأنَّه يتقَوَّى بهم[(١)]، وقِيلَ: هي الوَحْدَةُ الاجتماعِيَّةُ الأُولَى التي تَهْدِفُ إلى المحافَظَةِ على النوعِ الإنسانِيِّ، وتَقُومُ على المقتَضَيَاتِ التي يرتَضِيها العَقْلُ الجَمَاعِيُّ والقواعِدُ التي تُقَرِّرُها المجتَمَعاتُ المختَلِفَةُ[(٢)].

فالأُسْرَةُ لَبِنَةٌ مِن لَبِنَاتِ المجتَمَعِ الإسلامِيِّ، وبها قِوَامُه، ففيها تلتقِي

---

(١) **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٨).

(٢) «التعريفات» للجرجاني (ص٨١).

النفوسُ على المَوَدَّةِ والرحمةِ، والتعاطُفِ والسَّترِ، وفي كَنَفِهِ تَنْبُتُ الطفولةُ.

وقد يكونُ أقرَبَ التعاريفِ **هو**: أنَّها الجماعةُ التي تَعِيشُ في مُحِيطٍ مكانِيٍّ واحِدٍ وتربِطُهم صِلَةُ قرابَةٍ(١).

◻ ثانيًا: أهمِّيَّةُ الأُسْرَةِ ودَوْرُها:

لقد اهتَمَّ الإسلامُ بالأُسْرَةِ اهتمامًا بالِغًا، وجَعَلَها الخَلِيَّةَ الأُولَى في المجتَمَعِ، وأوضَحَ جميعَ ما تَحْتَاجُ إليه، وبَيَّنَ أنها المَأْوَى الطَّبَعِيُّ للناشئةِ الصاعدةِ، التي تَشِبُّ فيها على مشاعِرِ: المَحَبَّةِ، والرحمةِ، والتكافُلِ؛ لتصبِحَ هذه الركائِزُ جزءًا مِن طبيعَتِها، وخُلُقًا أصيلًا يَضْبِطُ سلوكَها؛ ليُبْنَى على أساسِها مجتمعُ التقوَى والعملِ الصالِحِ.

فإذا قامَ الأبوانِ بدَوْرِهما كاملًا في تنشئةِ أبنائِهما على تَشَرُّبِ رُوحِ التعاليمِ الإسلاميةِ، وحَرَصَا على تفادِي عناصِرِ التفكُّكِ الأُسريِّ، كانت هذه الخَلِيَّةُ صالِحَةً وأنبتَتْ رجالًا ونساءً صالِحِين، يَعْمَلُون على إسعادِ أَنْفُسِهم، وتقدُّمِ مجتَمَعِهم نحوَ الأفضلِ(٢).

ومِن ثَمَّ ينبَغِي للأُسرةِ أن تَعِيَ عظيمَ دَوْرِها في تنشئةِ الأجيالِ وتربيةِ الأطفالِ، وإعدادِهم لتحَمُّلِ أمانَةِ الدعوةِ إلى اللهِ تعالى، وإعدادِهم للنُّهُوضِ بواجبِ النُّصْرَةِ لهذا الدِّينِ ولنَبِيِّه الكريمِ؛ امتثالًا لِمَا جاءَ في حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ...)**(٣).

فالأُسْرَةُ تُعَدُّ أقوَى مصادِرِ اكتسابِ الفَرْدِ للصِّفَاتِ النفسِيَّةِ، والقِيَمِ

---

(١) «المشكلات التربوية الأسرية والأساليب العلاجية» لخالد بن حامد الحازمي (ص١١).

(٢) **انظر**: «الأسرة المسلمة والتحديات» لمحمد بن لطفي الصبّاغ (ص٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٩٤) واللفظ له، ومسلم (٣٤٩٦).

الإيمانِيَّةِ والأخلاقِيَّةِ؛ وأيُّ خَلَلٍ في هذه التنشئةِ أو تقصيرٍ في أداءِ هذه الأمانةِ، تكونُ نتائِجُه وَخِيمَةً، على الفَرْدِ والأُسرةِ والمجتمعِ والأُمَّةِ الإسلامِيَّةِ بأَسْرِها(١).

فغَرْسُ مَحَبَّةِ هذا الدِّينِ ونَبِيِّه الكريم ﷺ في نفوسِ الأولادِ، وكذا غَرْسُ الغَيْرَةِ على حُرُمَاتِ هذا الدِّينِ، وتهيئةُ النَّشْءِ للذَّبِّ عن سَيِّدِ المرسَلِين إنما يكونُ في الأُسْرَةِ ابتداءً، وهذا مِصْدَاقًا لقولِه ﷺ: **(كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ...)**(٢).

المطلب الثاني

وسائِلُ الأُسرة المسلِمَةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

الأُسْرَةُ المسلمةُ هي لَبِنَةُ المجتمعِ المسلِمِ، وفي قُوَّتِها وتماسُكِها وحِفَاظِها على خصائِصِها طريقُ مَجْدِ الأُمَّةِ وعُلُوِّها على سائرِ الأُمَمِ، وهو السَّبِيلُ لتحصينِها مِن كلِّ مَن يَرُومُ إفسادَها أو النَّيْلَ مِن شريعَتِها أو الإساءة لنَبِيِّها ﷺ؛ **ومِن أبرزِ مجالاتِها ووسائِلِها في بابِ النُّصْرَةِ ما يأتي:**

□ أولًا: تربيةُ الأبناءِ على الإيمانِ الصادقِ والتوحيدِ الخالِصِ:

أ ـ ماهِيَّةُ هذا المجالِ وعلاقَتُه بالنُّصْرَةِ:

مِن أعظمِ غاياتِ تكوينِ الأسرةِ وبنائِها، هو تعبيدُ أفرادِها للهِ ﷻ وتنشِئَتُهم تنشِئَةً إيمانِيَّةً راسخَةً، لا تُؤَثِّرُ فيها عواصِفُ الشهواتِ، ولا سَيْلُ الشُّبُهَاتِ.

وهي غايَةٌ تتَّفِقُ مع خَلْقِ الإنسانِ ابتداءً، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال ﷺ: **(كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ...)**، فوظيفةُ الأُسْرَةِ المحافظةُ

---

(١) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» لعدنان حسن صالح باحارث (ص١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٠١) واللفظُ له، ومسلم (٤٩٠٩) مِن حديثِ أبي هُريرة.

على نَقَاءِ الفِطْرَةِ، ودَفْعُ كلِّ ما مِن شأنِهِ تشويهُها وتلويثُها أو انتكاسُها.

وقد نَصَّ اللهُ تعالى على ضرورةِ وَصِيَّةِ الأبناءِ بترسيخِ الإيمانِ والنَّأْيِ بهم عن الشِّرْكِ وذرائِعِه، قال ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لُقْمَان: ١٣]، وقال ﷻ - في دُعَاءِ إبراهيمَ الخَلِيلِ ربَّه تجنيبَهُ الشِّرْكَ هو وبَنُوه -: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

ولا شَكَّ أنَّ إعلاءَ رايَةِ التوحيدِ في النُّفُوسِ والأُسَرِ والمجتمعِ مِن أعظَمِ ما يُسْتَجْلَبُ به النَّصْرُ على الأعداءِ والشانِئِين، كما قال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

وإنَّ نُصْرَةَ العبدِ رَبَّه ونَبِيَّه ﷺ إنما تكونُ بالإيمانِ والطاعةِ كما تقدَّمَ[١]؛ ولهذا يقولُ ﷻ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

وهذه النُّصْرَةُ هي أَوَّلُ مقاماتِ النصرةِ القَلْبِيَّةِ الإيمانِيَّةِ؛ وذلك باتِّباعِ أَمْرِ اللهِ وأَمْرِ نَبِيِّه ﷺ، فالفَيْصَلُ بين أهلِ الإيمانِ الصادقِ والأدعياءِ هو: تجريدُ التوحيدِ والمتابَعَةِ[٢].

ب - وسائِلُ وآلِيَّاتُ تفعيلِ هذا المجالِ في الأُسْرَةِ:

١ - ترسيخُ العقيدةِ الصحيحةِ عن طريقِ التعليم: أَوَّلُ ما يُلَقَّنُ الطفلُ: كلمةُ التوحيدِ، ويُغْرَسُ في قلبِهِ الإيمانُ، فإذا وَقَرَ الإيمانُ في قَلْبِه عُلِّمَ القرآنَ؛ فيزدادُ يقينًا وبصيرةً؛ وفي هذا المسلَكِ اقتفاءٌ لهَدْيِ النبيِّ ﷺ؛ فعن جُنْدَبِ بنِ عبدِ اللهِ[٣] رضي الله عنه قال: «كُنَّا مع النبيِّ ﷺ ونحنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ[٤] فتَعَلَّمْنا الإيمانَ

(١) **انظر:** (ص٧٨٩) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر:** «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٣٧).

(٣) **هو:** جُنْدَبُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ سُفْيَانَ البَجَلِيُّ العَلَقِيُّ، صاحِبُ النبيِّ ﷺ، نزلَ الكُوفَةَ والبَصْرَةَ، وله عِدَّةُ أحاديثَ، توفي في حدودِ سنةِ (٧٠هـ)، **انظر:** «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٧٤).

(٤) **أي:** قارَبْنا البُلُوغَ، **انظر:** «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٨٠).

قبلَ أن نتعَلَّمَ القرآنَ، ثم تعلَّمْنا القرآنَ فازدَدْنا به إيمانًا»[١].

وتعلُّمُ الصِّبيانِ القرآنَ أَصْلٌ مِن أصولِ الإسلامِ، فيَنْشَؤُون على الفِطْرَةِ، ويَسْبِقُ إلى قلوبِهم أنوارُ الحِكْمَةِ قَبْلَ تمكُّنِ الأهواءِ منها[٢]، وهو خَيْرٌ مِن تعليمِ الجَدَلِ والفلسفةِ[٣].

وقد يَسَّرَ اللهُ تعالى حِفْظَ القرآنِ، وإنَّ الصبِيَّ ليَحْفَظُ منه كثيرًا بقليلٍ مِن الجُهْدِ، ولو حاوَلَ حِفْظَ غيرِهِ مِن العلومِ لقَضَى في ذلك أضعافَ ما يقضِيه في حِفْظِ القرآنِ[٤]، ثم إنَّ قِصَارَ سُوَرِهِ تشتَمِلُ على أصولِ الإيمانِ[٥]، فيَبْدَأُ الطفلُ بحِفْظِها وتَدَبُّرِ معانِيها.

كما على المُرَبِّي والوالِدِ أن يُحَدِّثَ الطِّفْلَ عن حقائِقِ الإيمانِ، ويجيبَ عن أسئلَتِهِ بصِدْقٍ، مهتديًا بالرسولِ ﷺ حينَ حَدَّثَ ابنَ عُمَرَ رضي الله عنهما فقال: **(يا غُلَامُ! احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ...)**[٦]، فإنْ عَجَزَ الوالِدُ عن البيانِ والتعليمِ، فلْيَحْرِصْ على اصطِحَابِ أبنائِه إلى حِلَقِ العِلْمِ، والدُّرُوسِ والجُمَعِ؛ حيثُ كانَ الصِّغَارُ يَحْضُرُون الجمعةَ والجماعاتِ ويَسْمَعُون حديثَ الرسولِ ﷺ؛ «وكان مَدَارُ خُطَبِهِ ﷺ على حَمْدِ اللهِ والثناءِ عليه بآلائِهِ وأوصافِ كمالِهِ ومَحَامِدِه، وتعليمِ قواعِدِ الإسلامِ وذِكْرِ الجَنَّةِ والنارِ والمَعَادِ، والأَمْرِ بتقوَى اللهِ، وتبيينِ مواردِ غَضَبِهِ ومواقِعِ رِضَاه، فعلى هذا كانَ مَدَارُ خُطَبِه»[٧].

---

(١) رواه ابن ماجه في «سننه» (٦٠)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢/ ١٦٥)، رقم (١٦٧٩)، والبيهقيُّ في «الشعب» (١/ ٧٥)، رقم (٥١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (١/ ١٦).

(٢) **انظر**: «مهارات التدريس في الحلقات القرآنية» لعلي الزهراني (ص٥٠).

(٣) **انظر**: «إحياء علوم الدين» (١/ ٩٤).

(٤) **انظر**: «إعجاز القرآن» لمصطفى الرافعي (ص٢٤٢).

(٥) **انظر**: «مباحث في علوم القرآن» لمناع القطان (ص٦٠).

(٦) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢٥٠٠)، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٧٨٧)، رقم (٢٧٦٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٢٤)، رقم (٦٣٠٤).

(٧) **انظر**: «زاد المعاد» (١/ ١٧٩).

٢ ـ ترسيخُ العقيدةِ عن طريقِ تعليمِه الأذكارَ: وليس المرادُ فقط أنْ يَحْفَظَ الطفلُ أذكارَ الأحوالِ والمناسَبَاتِ مِن أكلٍ وشُرْبٍ ونَوْمٍ ويَقَظَةٍ، بل يُعَلِّمُه الدعاءَ وطَلَبَ الحاجةِ مِن اللهِ، وإذا مَشَى في الظَّلَامِ عَلَّمَهُ ذِكْرَ اللهِ والاستئناسَ به، والتسميةَ عندَ الفَزَعِ، والدُّعَاءَ عندَ المَرَضِ، حتى يتعَلَّمَ الاستغاثَةَ باللهِ وحدَه، ويعلِّمُه الرُّقْيَةَ الشرعيةَ والتوكُّلَ على اللهِ وطَلَبَ الحاجةِ منه وحدَه.

٣ ـ ترسيخُ العقيدةِ عن طريقِ التدبُّرِ: فعلى الوالِدِ أن يَلْفِتَ نَظَرَ الطفلِ إلى مظاهِرِ الكونِ وارتباطِها بالتوحيدِ، وهذا الرَّبْطُ يُشْعِرُ الطفلَ بالتوازُنِ النفسيِّ، ويُحِسُّ بأنه جزءٌ مِن أجزاءِ الكَوْنِ المتناسِقَةِ، ويُبَيِّنُ له أن هذا الكونَ بكُلِّ ما فيه يُسَبِّحُ لله، ويُرْشِدُه إلى التسبيحِ ليكونَ مع الرَّكْبِ المُسَبِّحِ[(١)].

كما أنَّ المُرَبِّيَ يستطيعُ تعليمَ الطِّفْلِ صفاتِ الله ﷻ وأسماءَه عن طريقِ التدبُّرِ في جمالِ الكَوْنِ وعَظَمَةِ الطبيعةِ ونِظَامِها[(٢)].

قال الغزاليُّ رَحِمَهُ اللهُ: «واعلَمْ أنَّ ما ذَكَرْناه... ينبَغِي أن يُقَدَّمَ للطفلِ في أولِ نُشُوئِه ليُحْفَظَ حِفْظًا، ثم لا يَزَالُ ينكشِفُ له معناه في كِبَرِهِ شيئًا فشيئًا، فابتِدَاؤُه الحِفْظَ ثم الفَهْمَ ثم الاعتقادَ والإيمانَ والتصديقَ به، وذلك مما يحصُلُ في الصبي بغيرِ بُرْهَانٍ»[(٣)].

ولهذا يَذْكُرُ سهلُ بنُ عبدِ الله التُّسْتَرِيُّ[(٤)] رَحِمَهُ اللهُ قال: «كُنْتُ وأنا ابنُ ثلاثِ سِنِين أَقُومُ اللَّيْلَ، فأنظُرُ إلى صلاةِ خالِي، فقال لي يومًا: يا سَهْلُ! أَلَا تَذْكُرُ اللهَ الذي خَلَقَكَ فسَوَّاكَ فعَدَلَكَ؟! فقُلْتُ: وكيفَ أَذْكُرُه؟

قال خالي: قُلْ بقَلْبِكَ عندَ تقلُّبِكَ في ثيابِكَ ثلاثَ مَرَّاتٍ:

---

(١) **انظر**: «كيف يربي المسلم ولده» لمحمد سعيد مولوي (ص١١٩).

(٢) **انظر**: المرجع السابق (ص١١٧). (٣) **انظر**: «إحياء علوم الدين» (١/ ٩٤).

(٤) هو: سَهْلُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يونسَ أبو محمَّدٍ التُّسْتَرِيُّ، كان صاحِبَ سُنَّةٍ وعبادَةٍ، توفي سنة (٢٨٣هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٣٠).

اللهُ معي، اللهُ ناظِرِي، الله شاهِدِي، فقلتُ ذلك، فوجَدتُّ لها حلاوَةً، ثم أعلَمْتُه، ثم قال لي خالي: قلْ في كُلِّ ليلةٍ سَبْعَ مرَّاتٍ، فقلتُ ذلك ليالِيَ ثم أعلَمْتُه.

فقال لي خالي: كيفَ وجدتَّ نفسَكَ يا سَهْلُ؟ فقلتُ: لقد وَقَعَ في قلبي حلاوَتُه.

فلما كان بعدَ سَنَةٍ قال لي خالي: يا سَهْلُ احفَظْ ما عُلِّمْتَ ودُمْ عليه إلى أن تَدْخُلَ القَبْرَ؛ فإنَّه ينفَعُك في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، فلم أَزَلْ على ذلك سِنِين؛ فوجَدتُّ لذلك حلاوَةً في سِرِّي»(١).

٤ ـ **حمايَتُه مِن الشِّرْكِ ووسائِلِه**: فإنَّ بعضَ الناسِ يَلْفِتُ نظرَ الطفلِ إلى رقابةِ الناسِ والاستخفاءِ ببعضِ الأُمُورِ، ويجعَلُ الطِّفْلَ مهتمًّا بِرِضَا الناسِ خائفًا مِن سخطِهم، ويتكَرَّرُ هذا حتى يَغْلِبَ على مراقَبَةِ اللهِ والاهتمامِ برِضَاهُ والخوفِ مِن سخطِه، فيتَعَلَّمُ الرِّيَاءَ، ويعمَلُ طَلَبًا لرضا الناسِ وإن غابُوا عنه لم يَعْمَلْ أيَّ عَمَلٍ، أو يَعْمَلُ عادةً دونَ ابتغاءِ الأجرِ مِن اللهِ(٢).

فينبغي للآباءِ أن يُصَحِّحُوا ويُقَوِّمُوا ما قد يَصْدُرُ مِن أبنائِهم مِن مظاهِرِ الشِّرْكِ القَوْلِيَّةِ أو الفِعْلِيَّةِ، وهذا عن طريقِ الموعظةِ تارَةً، والتنبيهِ والملاحظةِ تارَةً أُخْرَى، كما قال ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

□ ثانيًا: تربيةُ الأبناءِ على أداءِ العباداتِ واجتنابِ المحرَّمَاتِ:

أ ـ ماهِيَّةُ هذا المجالِ وعلاقَتُه بالنُّصْرَةِ:

حثَّ الشارِعُ الحكيمُ الآباءَ على تعويدِ الأبناءِ وإلزامِهم بأداءِ العباداتِ واجتنابِ المُحَرَّمَاتِ، والنصوصُ في هذا الشأنِ كثيرةٌ جدًّا، قال ﷻ ـ مادِحًا

(١) انظر: «مرآة الجنان، وعبرة اليقظان، في معرفة حوادث الزمان» لليافعي (١/ ٢٩٤).

(٢) انظر: «من أخطائنا في تربية أولادنا» لمحمد السحيم (ص١٢).

نَبِيِّه إسماعيلَ عليه السلام ـ: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٥]، وقال عز وجل: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]؛ قال ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «حافِظُوا على أبنائِكم في الصلاةِ، ثم تَعَوَّدُوا الخيرَ؛ فإنَّ الخيرَ بالعادةِ»(١).

وإنَّ في تربيةِ الأبناءِ على العبادةِ والصلاحِ نُصْرَةً للنبيِّ ﷺ باتِّباعِ أَمْرِهِ، واقتفاءِ سُنَّتِهِ، حيثُ أَمَرَ بتعليم الأبناءِ الصلاةَ، وحَثَّ الآباءَ على ذلك، كما في قولِه ﷺ: **(مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ)**(٢).

وفيه نصرةٌ للنبيِّ ﷺ مِن جهةِ تنشئةِ الأبناءِ على التقوى والصلاحِ، وهو سبيلُ السُّؤددِ في الدُّنْيَا وفي الآخِرَةِ، حيثُ يباهِي النبيُّ ﷺ الأنبياءَ بأُمَّتِهِ؛ فعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ؛ إِنِّي مُكَاثِرٌ الأَنْبِيَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ)**(٣).

وإنَّ صلاحَ الأتباعِ والفَرْعِ يُسْتَدَلُّ به على صلاحِ المتبوعِ والأَصْلِ، فصلاحُ الذُّرِّيَّةِ فيه رَفْعٌ لشأنِ النبيِّ ﷺ وردٌّ لكيدِ الأعادي والشانِئين.

ب ـ وسائِلُ وآلِيَّاتُ تفعيلِ هذا المجالِ في الأُسْرَةِ:

١ ـ التربيةُ على العبادةِ بالتعليمِ:

إنَّ أُولَى درجاتِ التربيةِ على العبادةِ هو التعليمُ، حيثُ يُلَقَّنُ الطِّفْلُ ويُعَلَّمُ كيفيةَ أداءِ العباداتِ بشروطِها وأركانِها، فيَنْشَأُ على الاستقامةِ، كما قالَ عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]،

---

(١) رواه ابنُ أبي الدنيا في «العيال» (١/ ٤٦٩)، والبيهقيُّ في «الكبرى» (٣/ ٨٤)، وابن أبي شيبة (١/ ٣٤٨).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١١/ ٣٦٩)، رقم (٦٧٥٦)، والبَزَّارُ في «مسنده» (٢/ ٧٦)، رقم (٣٨٨٥)، والبيهقِيُّ في «الشُّعَب» (١١/ ١٢٨)، رقم (٨٨٨٣)، قال شعيب الأرناؤوط في تعليقِه على «مسند أحمد»: «إسنادُه حَسَنٌ».

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢٠/ ٦٣)، رقم (١٢٦١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٩/ ٣٣٨)، رقم (٤٠٢٨)، وقال شعيب الأرناؤوط: صحيحٌ لغَيْرِه، وهذا إسنادٌ قَوِيٌّ.

قال عليٌّ رضي الله عنه: «عَلِّمُوهم وأَدِّبُوهم»[١].

٢ ـ التربيةُ على العبادةِ بالترغيبِ:

الترغيبُ والتشجيعُ والهَدِيَّةُ مما يُحَفِّزُ الأبناءَ على الاستجابةِ لتوجيهِ الآباءِ والسعيِ لأداءِ العبادةِ بنَفْسٍ رَضِيَّةٍ، وقلبٍ مُنْشَرِحٍ، فقد رَوَتْ عائشةُ رضي الله عنها: «أنَّهم كانُوا يأخُذُون الصِّبْيَانَ مِن الكُتَّابِ لِيَقُومُوا بهم في رمضانَ، ويُرَغِّبُوهم في ذلك عن طريقِ الأطعمةِ الشَّهِيَّةِ»[٢].

وكان بعضُ السلفِ يُعْطُونَ الأطفالَ الهدايا التشجيعيةَ على أداءِ الصلاةِ[٣].

٣ ـ التربيةُ على العبادةِ بالتأديبِ:

للتأديبِ أهمِّيَّةٌ بالغةٌ في تعديلِ السلوكِ وتوجيهِ الأبناءِ وإلزامِهم بالعبادةِ، والأصلُ في ذلك قولُه ﷺ: **(مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ)**.

ولكن ينبغي أنْ يُسْتَخْدَمَ عندَ الحاجةِ وبمقدارِها دُونَ مجاوَزَةٍ للحدِّ، فيتَدَرَّجُ الأبُ في العقوبةِ مِن الأَخَفِّ إلى الأَشَدِّ؛ كالإعراضِ والعُبُوسِ، فالتأنيبِ والزَّجْرِ، ثم الحِرْمَانِ والهَجْرِ، ثم الضربِ[٤].

فعن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ في أَدَبِ اليتيمِ: «إني لأَضْرِبُ اليتيمَ حَتَّى يَنْبَسِطَ»[٥]؛ أي: يعتَدِلَ ويستَقِيمَ[٦].

---

(١) رواه ابنُ أبي الدنيا في «العيال» (١/ ٤٩٥). **وانظر**: «أطفالنا وكيف نربيهم» لعمر المختار (ص٦٦).

(٢) رواه البيهقي في «الكبرى» (٢/ ٤٥٩).

(٣) **انظر**: «الطب الرُّوحَاني» لابن الجوزي (ص٦٠)، عن كتاب: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد» (ص١٢٤).

(٤) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (ص٨٥).

(٥) رواه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١/ ٦٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ.

(٦) **انظر**: «لسان العرب» (ب س ط) (٧/ ٢٥٨).

وقال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللهُ: «اليتيمُ يُؤَدَّبُ ويُضْرَبُ ضربًا خفيفًا»[١].

٤ ـ التربيةُ على العبادةِ بالقُدْوَةِ:

إنَّ الأبناءَ يُحَاكُون الآباءَ في أفعالِهم وأخلاقِهم، وإنَّ جوارِحَهم منصوبةٌ إلى تقليدِ ما يَرَوْنَه ويَسْمَعُونه؛ ولهذا كان صلاحُ الأبِ واستقامَتُه وأداؤُه للفرائضِ واجتنابُه للمُنْكَرَاتِ مِن أعظمِ وسائِلِ تربيةِ الأبناءِ على العبادةِ والطاعةِ[٢].

قال عُتْبَةُ بنُ أبي سُفْيَانَ[٣] لِمُؤَدِّبِ وَلَدِه: «لِيَكُنْ أَوَّلُ إصلاحِكَ لوَلَدِي: إصلاحَكَ لنَفْسِك؛ فإنَّ عيونَهم معقودةٌ بك؛ فالحَسَنُ عندَهم ما صَنَعْتَ، والقَبِيحُ عندَهم ما تَرَكْتَ، وعَلِّمْهُم كتابَ اللهِ ولا تُكْرِهْهُم عليه فيَمَلُّوه، ولا تَتْرُكْهُم منه فيَهْجُرُوه، ثم رَوِّهِم مِن الشِّعْرِ أَعَفَّه، ومِن الحديثِ أَشْرَفَه، ولا تُخْرِجْهم مِن علمٍ إلى غيرِه حتى يُحْكِمُوه؛ فإنَّ ازدِحَامَ الكلامِ في السمعِ مَضِلَّةٌ للفَهْمِ...»[٤].

◻ ثالثًا: تربيةُ الأبناءِ على مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِه وتعظيمِه واتِّبَاعِه والذَّبِّ عنه:

ينبغي للآباءِ أن يَخُصُّوا سيرةَ الرسولِ ﷺ وأحداثَ دَعْوَتِهِ بالاهتمامِ الأَكْبَرِ، فالحاجَةُ لمعرِفَتِها أعظَمُ مِن الحاجةِ إلى معرفةِ غيرِها مِن السِّيَرِ والأحداثِ؛ لأننا مأمُورُون بالاقتِدَاءِ به، واتِّبَاعِه، وهذا لا يَتِمُّ إلا مِن خلالِ معرفةِ سِيرَتِهِ ودراسَتِها.

---

(١) ذكره ابنُ مُفْلِحٍ في «الآداب الشرعية» (١/ ٤٧٧).

(٢) «تربية الناشئ المسلم» لعلي عبد الحليم محمود (ص٨٧).

(٣) هو: عُتْبَةُ بنُ أبي سفيانَ بنِ حَرْبِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ، أخو معاويةَ بنِ أبي سُفيان لأبوَيْهِ؛ كان فصيحًا خطيبًا، وَلِيَ الطائفَ ثم مصرَ في عَهْدِ أَخِيهِ معاويةَ، توفي سنةَ (٤٣هـ)، انظر: «أسد الغابة» (١/ ٧٣٩).

(٤) «البيان والتبيّن» للجاحظ (ص٢٤٩).

ولهذا كانَ الواحِدُ مِن السلفِ يَحْرِصُ أشدَّ الحِرْصِ على تعليمِ بَنِيه السيرةَ والمغازِيَ؛ فعن عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ رضي الله عنهما؛ أنه قالَ: «كُنَّا نُعَلَّمُ مغازِيَ النبيِّ ﷺ كما نُعَلَّمُ السورةَ مِن القرآنِ»[1].

وقال إسماعيلُ بنُ محمَّدِ بنِ سعدِ بن أبي وَقَّاصٍ[2]: «كانَ أَبِي يُعَلِّمُنا مغازِيَ رسولِ اللهِ ﷺ ويَعُدُّها علينا، ويقولُ: هذه مآثِرُ آبائِكم فلا تُضَيِّعُوا ذِكْرَها»[3].

وينبغي في هذا المقامِ أنْ يُرَبَّى الأبناءُ على أمورٍ، **أهمُّها:**

أ ـ حُبُّ النبيِّ ﷺ:

إنَّ حبَّ النبيِّ ﷺ ينبَغِي أن يُزْرَعَ في الأبناءِ منذُ أن تَعِيَ عقولُهم[4]، وتَفْقَهَ قلوبُهم الخطابَ؛ لأنَّ مِن شأنِ ذلك أنْ يُنَشِّئَهم على تعظيمِ أَمْرِ نَبِيِّهِ وطاعَتِهِ واتِّبَاعِهِ[5].

وينبغي للآباءِ أن يَسْلُكُوا في ذلك وسائِلَ عِدَّةً، **منها:**

١ ـ تعريفُهم بسِيرَتِه ﷺ:

لأنَّ معرفةَ الأبناءِ بشخصِيَّةِ النبيِّ ﷺ وفضائِلِه، وشمائِلِه، طريقٌ لتعَلُّقِ قلوبِهم بمحَبَّتِهِ، فيُحَاوِلُ الآباءُ أنْ يُعَرِّفُوا أبناءَهم سِيرَةَ المصطَفَى بالاستعانةِ بالكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ في هذا الجانِبِ، لا سِيَّمَا الكُتُبُ المختَصَرَةُ، السهلَةُ المُيَسَّرَةُ، بالقراءةِ تارَةً، وبالأسلوبِ الحِوَارِيِّ تارَةً، وبالأسلوبِ القَصَصِيِّ تارَةً أُخْرى، مع التأكيدِ على إبرازِ المعاني الساميَةِ في شخصِيَّتِه ﷺ ليَحْصُلَ الاقتداءُ.

---

(١) رواه الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ١٩٥).

(٢) **هو:** إسماعيلُ بنُ محمَّدِ بن سعدِ بن أبي وقَّاصٍ القُرَشِيُّ الزُّهْرِيُّ، أبو محمَّدٍ المَدَنِيُّ، له أحاديثُ وهو ثِقَةٌ، توفي سَنَةَ (١٣٤هـ). **انظر:** «تهذيب الكمال» (٣/ ١٨٩).

(٣) رواه الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ١٩٥).

(٤) يُرْوَى في هذا المقام حديثٌ موضوعٌ اشتَهَرَ على الألْسِنَةِ وهو: «أَدِّبُوا أولادَكم على خصالٍ ثلاثٍ: على حُبِّ نَبِيِّكم، وحُبِّ أهلِ بَيْتِه، وعلى قراءةِ القرآنِ» قال الألبانيُّ في «السلسلة الضعيفة» (٥/ ١٨١): «ضعيفٌ جِدًّا»، وقال الغمَارِيُّ في «المُغِير، على الأحاديثِ الموضوعة في الجامع الصغير» (ص١٢): «حديثٌ موضوعٌ».

(٥) **انظر:** «التيسير، بشرح الجامع الصغير» للمناوي (١/ ١٠٤).

٢ ـ حفظُ الأحاديثِ المختصَرَةِ:

ينبغي للآباءِ أن يُعْنَوْا بتشجيعِ أبنائِهم على حِفْظِ بعضِ الأحاديثِ النبويَّةِ القصيرةِ الواضِحَةِ المعنَى، والمتضمِّنَةِ لبعضِ الأخلاقِ، والآدابِ النافعةِ للصِّغارِ، ويكافَأُ مَن أجادَ الحِفْظَ بهَدِيَّةٍ، اقتداءً بفِعْلِ السلفِ مع أبنائِهم في هذا المَقَامِ(١).

٣ ـ القَصَصُ الواردةُ في حُبِّ النبيِّ ﷺ للصِّغارِ:

مِن أقوَى الوسائلِ التي تَشُدُّ الأبناءَ إلى حُبِّ نَبِيِّهم: أنْ تُقَصَّ عليهم الرواياتُ التي تُبَيِّنُ حُبَّ النبيِّ ﷺ للأطفالِ الصِّغارِ، وكيفَ كان يعامِلُهم؛ خاصَّةً ما وَرَدَ عنه في حُبِّهِ للحَسَنِ والحُسَيْنِ(٢).

ب ـ الأَدَبُ مع النبيِّ ﷺ:

الأَدَبُ مع النبيِّ ﷺ مِن أعلى مقاماتِ الإيمانِ؛ لقولِه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحُجُرات: ٢].

فينبَغِي للآباءِ أنْ يُعَوِّدُوا أبناءَهم هذا الأَدَبَ، **وذلك مِن خلالِ:**

١ ـ الإنْصَاتُ عندَ سَمَاعِ أحاديثِه:

فإذا سَمِعَ الابنُ حديثَ رسولِ اللهِ ﷺ يُقْرَأُ مِن كِتَابٍ، أو في مِذْيَاعٍ، أو تِلْفَازٍ، أَمَرَ الأبُ الجميعَ بالصمتِ والإنصاتِ لسَمَاعِ الحديثِ تأدُّبًا، وهذا مِن شأنِهِ أن يُرَبِّيَ في الأبناءِ الأدَبَ.

٢ ـ المبادَرَة إلى الصلاةِ والسلامِ عليه:

فيُعَوَّدُ الأبناءُ على الصلاةِ والسلامِ عليه كلَّما ذُكِرَ اسمُه، ويكونُ الأبُ القُدْوَةَ لوَلَدِهِ في ذلك، كما يُحَثُّ الأبناءُ على الإكثارِ مِن الصلاةِ والسلامِ عليه خاصَّةً يومَ الجُمُعَةِ، والليلةَ التي قَبْلَها؛ لقولِه ﷺ: **(أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ**

---

(١) **انظر**: «الطبُّ الرُّوحَاني» لابن الجوزي (ص٦٠)، عن كتابِ: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد» (ص١٥١).

(٢) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد» (ص١٥١).

الجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الجُمُعَةِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا)[١].

وهذا التعظيمُ والإجلالُ لشَخْصِ النبيِّ ﷺ والتأدُّبُ معه يُوقِعُ في نَفْسِ الوَلَدِ شعورًا خاصًّا نحوَه، فيتَعَوَّدُ الأَدَبَ مع سُنَّتِهِ، ويَظْهَرُ تعظيمُه لها واتِّباعُها إذا كَبِرَ واشتَدَّ عُودُه[٢].

ج - طاعةُ الرسولِ ﷺ:

مِن ثَمَرَاتِ حُبِّ النبيِّ ﷺ والأَدَبِ معه: طاعَتُهُ في أوامِرِه، واتِّبَاعُ سُنَّتِهِ والاقتداءُ به؛ فينبَغِي للآباءِ أن يَحْرِصُوا على حَثِّ أبنائِهم على طاعةِ أوامِرِ نَبِيِّهم، وذلك مِن خلالِ التعليمِ والتأديبِ كما تقدَّمَ، وأيضًا مِن خلالِ القُدْوَةِ؛ حيثُ يُقِيمُ الآباءُ حياتَهم على سُنَّةِ النبيِّ ﷺ في عبادَتِهم ومعامَلَتِهم وسَمْتِهم وأخلاقِهم، فإذا سألَ الابنُ عن شيءٍ كان جوابُ الآباءِ: «هكذا كانَ يَفْعَلُ رسولُ اللهِ ﷺ يا بُنَيَّ» فيَشْعُرُ الولدُ ويتيَقَّنُ بأنه أيضًا مُطالَبٌ بهذه السُّنَّةِ، وأنَّ حياتَهُ لا بُدَّ أنْ تَقُومَ على اتِّبَاعِ الرسولِ ﷺ في طريقَتِهِ ومنهَجِه[٣].

وليَحْذَرِ الآباءُ كُلَّ الحَذَرِ مِن مخالَفَةِ القولِ للعَمَلِ، ومِن إهمالِ تطبيقِ السُّنَّةِ، خاصَّةً إذا تعَلَّمَ الأولادُ سُنَّةً مِن سُنَنِ الرسولِ نظريًّا، فإنَّ الأَبَ مُطالَبٌ باتِّبَاعِها شرعًا وعقلًا، وإلا وَقَعَ الأبناءُ في حَيْرَةٍ وتناقُضٍ مُفْضٍ إلى الانحِرَافِ[٤].

د - الدِّفَاعُ عن النبيِّ ﷺ:

ينبَغِي للآبَاءِ أن يَغْرِسُوا الغَيْرَةَ على حُرُمَاتِ هذا الدِّينِ، وعلى نَبِيِّه الكريمِ، في نُفُوسِ أبنائِهم، **وذلك مِن خلالِ وسائِلَ شَتَّى، منها:**

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٤٩)، رقم (٥٧٩٠)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٣٩٧).

(٢) **انظر:** «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد» (ص١٥٣).

(٣) **انظر:** «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد» (ص١٥٤).

(٤) **انظر:** «التربية الوقائية في سورة الفَلَق، وتطبيقاتها في الأسرة والمجتمع» لمحمد بن حسان بن محمد الحسني (ص٨٥).

١ ـ تربيةُ الأبناءِ على عقيدةِ الولاءِ والبَرَاءِ:

فينبَغِي أن يُنَشَّأَ الأبناءُ على بُغْضِ الكُفْرِ والكافِرِين، وعلى حُبِّ الإيمانِ والمؤمِنِين، ويَحْرِصَ الآبَاءُ على بيانِ حقيقةِ الولاءِ والبَرَاءِ الذي هو بُغْضُ القَلْبِ للشيءِ أو حُبُّه له أولًا، الذي يَظْهَرُ أَثَرُه إمَّا بالاتِّبَاعِ والموافَقَةِ، أو الاجتِنَابِ والمُفَارَقَةِ[١].

وينبَغِي للآبَاءِ أن يُبيِّنُوا للأبناءِ خَطَرَ تقليدِ الكُفَّارِ في لِبَاسِهم وسَمْتِهم، مِن خلالِ الحِوَارِ والإقناعِ، أو الإلزامِ والتعنيفِ إن وَجَدُوا مِن الأبناءِ تمادِيًا.

ويستَوْجِبُ على الآباءِ ألا يَقْتَنُوا وسائِلَ الفِتْنَةِ التي تُرَوِّجُ لعاداتِ الكُفْرِ، وتطفِئُ نارَ الغَيْرَةِ في قلوبِ الأبناءِ، مثلَ الأفلامِ الهابِطَةِ والحاقِدَةِ، والقَنَوَاتِ الماجِنَةِ، وغيرِها مِن وسائلِ الفَسَادِ والإفسادِ، كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وبالمقابِلِ، على الآبَاءِ الحرصُ على زَرْعِ مَحَبَّةِ هذا الدِّينِ وأَهْلِهِ في نُفُوسِ أبنائِهم، والغَيْرَةِ على حُرُمَاتِهم إذا انتُهِكَتْ، وأعراضِهم إذا استُبِيحَتْ، مِن خلالِ عَرْضِ الآيَاتِ والأحاديثِ الدالَّةِ على ذلك، وسَرْدِ قَصَصِ الصحابةِ والأخيارِ في غَيْرَتِهم على هذا الدِّينِ.

٢ ـ إيضاحُ الآباءِ للأبناءِ بعضًا مِن إفْكِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ:

إنَّ معرفةَ الأبناءِ بحقيقةِ كيدِ الكائِدِين، وإساءةِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ قديمًا وحديثًا، مِن شَأْنِهِ أن يُحَصِّنَ الأبناءَ ضِدَّ شُبُهَاتِ المسيئِين، فمعرفةُ حقيقةِ الشَّرِّ مِن أعظَمِ سُبُلِ الوِقَايَةِ منه، كما قال حُذَيْفَةُ بنُ اليَمَانِ رضي الله عنه: «كانَ الناسُ يَسْأَلُونَ رسولَ اللهِ ﷺ عن الخَيْرِ، وكُنْتُ أَسْأَلُه عن الشَّرِّ مخافَةَ أن يُدْرِكَنِي»[٢]، وكما قالَ الشاعر[٣]:

---

(١) انظر: «الولاء والبراء» للقحطاني (ص٣٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٠) واللفظُ له، ومسلم (٣٥٢٣).

(٣) البيتانِ مِن بحرِ الهَزَجِ؛ لأبي فِرَاسِ الهَمْدَانِيِّ في «ديوانه» (ص٣٨٧).

عَـرَفْـتُ الـشَّـرَّ لا لِـلـشَّـرِ ... لَـكِـنْ لِـتَـوَقِّـيـهِ
وَمَـنْ لَـم يَـعْـرِفِ الـشَّـرَّ ... مِـنَ الـخَـيْـرِ يَـقَـعْ فِـيـهِ

فيُعْرَضُ على الأبناءِ بعضُ ما يَفْعَلُه المُجْرِمُون مِن عظائِم الإساءةِ للنبيِّ ﷺ حتى تُوقَدَ في نُفُوسِهم نارُ الغَيْرَةِ، والذَّبِّ والدفاعِ عن نَبِيِّهم ﷺ.

٣ ـ إشراكُ الأبناءِ في برامِجِ النُّصْرَةِ:

للأبناءِ دَوْرٌ مُهِمٌّ في أنشطةِ النُّصْرَةِ، وهذا شأنُهم في كلِّ العباداتِ، وهي وإن كانَتْ تطوُّعًا إلا أنها ذاتُ فاعليَّةٍ وأَثَرٍ عظيمٍ عليهم وعلى أُمَّتِهم، **ومِن ذلك مثلًا:**

- إجراءُ مسابقاتٍ أُسْرِيَّةٍ عن سِيرَةِ الرسولِ ﷺ، بكتابَةِ مَقَالٍ، أو تلخيصِ كُتَيِّبٍ، أو تَفْرِيغِ محاضَرَةٍ، ونحوِ ذلك.
- تشجيعُ الأبناءِ على اقتِطَاعِ جُزْءٍ مِن مصروفِهم اليومِيِّ مِن أجلِ الإسهامِ في برامِجِ النُّصْرَةِ ودَعْمِها؛ وأيضًا مِن أَجْلِ التطبيقِ العَمَلِيِّ لبعضِ الأحاديثِ، مثلُ: كفالَةِ اليَتِيمِ، أو إطعامِ الطعامِ، أو مساعدةِ المُحْتَاجِ.
- ترغيبُ الأبناءِ في مقاطعةِ سِلَعِ البُلْدَانِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ، وأيضًا مقاطعةُ البرامِجِ التلفزيونِيَّةِ الواردةِ مِن هذه الدُّوَلِ والمتَّجِهَةِ للأبناءِ.
- تشجيعُ الأبناءِ على الإبداعِ في بعضِ مجالاتِ النُّصْرَةِ، كالمَعَارِضِ التي تُعْرَضُ فيها اللَّوْحَاتُ والشِّعَاراتُ، وغيرُها مما يتعلَّقُ بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ[1].

□ **رابعًا: تربيةُ الأبناءِ على مَحَبَّةِ آلِ بيتِ النبيِّ ﷺ وصحابَتِه:**

إنَّ محبَّةَ آلِ بيتِ النبيِّ ﷺ وصحابَتِهِ فَرْعٌ مِن محبَّةِ النبيِّ ﷺ، فعلى الآباءِ أن يَزْرَعُوا في نُفُوسِ أبنائِهم حُبَّ آلِ بيتِ النُّبُوَّةِ وصحابَتِه، والاقتداءَ بهم واقتفاءَ هَدْيِهم، **وذلك مِن خلالِ ما يلي:**

(١) **انظر**: «منطلقاتٌ شرعيهْ، في نصرة خير البريهْ» لعبد العزيز بن ناصر الجليِّل، مقالٌ منشورٌ بموقع: «المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد بالعزيزية بجدة»: www.altaawoni.org.

١ ـ عَرْضُ قَصَصِ آلِ البيتِ والصحابةِ، لا سِيَّمَا مَن عُرِفَتْ سِيرَتُه حالَ صِغَرِهِ؛ كالحَسَنِ والحُسَيْنِ، وأَنَسِ بنِ مالِكٍ، وعبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وجابِرِ بنِ عبدِ اللهِ ﷺ وغيرِهم، وحَثُّ الأبناءِ على الاقتِدَاءِ بسِيَرِهم.

٢ ـ بيانُ أنَّ حُبَّ آلِ البيتِ وحُبَّ صحابَتِهِ ﷺ مِن تمامِ الإيمانِ ولوازِمِه، وهو تابعٌ لمحبَّةِ النبيِّ ﷺ.

٣ ـ تسميةُ الأبناءِ بأسماءِ الصحابةِ، وتذكيرُ الأبناءِ بخلالِ وخِصَالِ الصحابِيِّ الذي يَحْمِلُ اسمَه.

٤ ـ تشجيعُ الأبناءِ على قِرَاءَةِ وحِفْظِ بعضِ سِيَرِ الصحابةِ، وإجزالُ الهدايَا لهم[1].

٥ ـ مِن الجَمِيلِ أن تَجْتَمِعَ العائلةُ أسبوعِيًّا وتختارَ (شَخْصِيَّة الأُسْبُوع) على أنْ تكونَ مَرَّةً مِن الصحابةِ الذُّكُورِ، ومَرَّةً مِن الإناثِ، وتختارَ بعضَ القَصَصِ المذكورةِ عنهم، ويَتَّفِقُ أفرادُ العائلةِ على تَمَثُّلِ هذه الأخلاقِ، مثلًا: كان الصحابِيُّ الجليلُ عبدُ الرحمٰنِ بنُ عَوْفٍ ﷺ كثيرَ الصِّلَةِ للأرحامِ والسعيِ على الأرمَلَةِ والمِسْكِينِ.. فيصبِحُ هذا شِعَارَ الأسبوعِ: (السَّعْي على الأَرْمَلَةِ والمِسْكِين)[2].

٦ ـ زيارَةُ المواقِعِ المشروعِ زيارَتُها مما تَحْكِي بطولاتِ الصحابةِ لأخذِ العِبْرَةِ منها، مثلُ زيارَةِ: شُهَدَاء أُحُد.

٧ ـ إطلاقُ كُنْيَةٍ على الأبناءِ مرتَبِطَةٍ باسْمِ أحدِ الصحابةِ يَغْرِسُ في قَلْبِ الطِّفْلِ حُبَّ الصحابيِّ وهو صغيرٌ سواءٌ مِن الذُّكُورِ أو الإناثِ.

٨ ـ استِثْمَارُ حَدَثٍ سلبِيٍّ أو إيجابِيٍّ لتَقُولَ لابنِكَ: لماذا لا تكونُ مثلَ فُلَانٍ؟ أو أنتَ مِثْلُ فلانٍ، وتُسَمِّي له أحدَ الصحابةِ ـ وطَبَعِيٌّ سيَسْأَلُ الطفلُ:

(١) **انظر**: «١٥ فكرة لزرع حب الصحابة في قلوب الأبناء» مقال منشور بموقع: «صيد الفوائد»: www.saaid.net.

(٢) **انظر**: «كيف تربي ولدك» لليلى بنت عبد الرحمٰن الجريبة (ص٢٣).

ماذا فعَلَ فلانٌ؟ ثم تُخْبِرُه بقِصَّةٍ تناسِبُ الموقِفَ، وذلك أَدْعَى لأنْ يَلْتَصِقَ بذِهْنِه الصحابِيُّ والحَدَثُ[(١)].

٩ - الكثيرُ مِن الطُّرُقِ والمناطِقِ والمَدَارِسِ سُمِّيَ على أسماءِ بعضِ الصحابةِ الكِرَامِ، فمِن الجَمِيلِ عندَما نَمُرُّ بإحداها أن نتعَرَّفَ على ذلك الصحابِيِّ، وأنْ نَطْلُبَ إلى الأبناءِ البحثَ عن سيرةِ ذلك الصحابيِّ، وأن نجعَلَ على ذلك مكافَأَةً.

١٠ - إرشادُهم إلى احتِرَامِ الصحابةِ رضي الله عنهم وعدمِ إهانَتِهم أو شَتْمِهم[(٢)].

□ خامسًا: تربيةُ الأبناءِ على الآدابِ الإسلامِيَّةِ والأخلاقِ الفاضِلَةِ:

١ - ماهِيَّةُ هذا المجالِ وعلاقَتُهُ بالنُّصْرَةِ:

إنَّ رُقِيَّ الأُمَمِ ونهوضَها وسُؤْدُدَها إنما هو بقَدْرِ التِزَامِها بالآدابِ والأخلاقِ الفاضلةِ؛ وإنَّ مِن شأنِ هذه التربيةِ والإعدادِ أنْ يَكُفَّ أَلْسِنَةَ الطاعِنِين في هذا الدِّينِ وفي رسولِهِ الكريمِ؛ فإنَّ قُوَّةَ المسلِمِ وتماسُكَه وتفَوُّقَه، يُعَدُّ مِن أقوَى الرُّدُودِ العَمَلِيَّةِ على الشُّبُهَاتِ التي تُكَالُ ضِدَّ الإسلامِ وأَهْلِه، وبالعكسِ فإنَّ تَخَلُّفَ الأجيالِ وتقاعُسَ الآباءِ عن تربيةِ أبنائِهم يُعَدُّ مِن أعظمِ الخِذْلانِ لهذا الدِّينِ، ويُعْطِي الأعداءَ الذَّرَائِعَ والمُسَوِّغَاتِ لنَشْرِ المثالِبِ والتأليبِ على الإسلامِ ونَبِيِّهِ الكريمِ؛ ولهذا كانَتِ التربيةُ الخُلُقِيَّةُ الفاضلةُ مِن أعظمِ مسالِكِ النُّصْرَةِ؛ لِمَا لها مِن دَوْرٍ في كَفِّ أَلْسِنَةِ الطاعِنِين، وأيضًا لِمَا لها مِن دَوْرٍ في التأكيدِ على عظمةِ هذا الدِّينِ ونَبِيِّهِ الكريمِ[(٣)].

وهذه الغايَةُ تَتَّفِقُ مع غايَةِ الإسلامِ الكُبْرَى، التي نَصَّ عليها النبيُّ ﷺ في قولِهِ: **(بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخْلَاقِ)**[(٤)].

---

(١) **انظر**: «١٥ فكرة لزرع حب الصحابة في قلوب الأبناء».

(٢) **انظر**: «عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض حسن الشيخ (٢/ ٧٥٧).

(٣) **انظر**: «القيم الإسلامية والتربية» لعلي خليل مصطفى أبو العينين (ص١٨).

(٤) رواه ابنُ سعدٍ في «الطبقات» (١/ ١٣٢)، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٧٣)، وفي =

ولهذا نَجِدُ القرآنَ الكريمَ حافلًا بالتوجيهاتِ السديدةِ، التي وَضَعَ فيها دُسْتُورًا شامِلًا للأخلاقِ والآدابِ التي ينبغي للآبَاءِ أن يَسْعَوْا إلى تحقيقِها في سلوكِ أبنائِهم، **ومِن ذلك**:

قولُه ﷻ: ﴿يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٖ مِّنْ خَرْدَلٖ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوْ فِي ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴿١٦﴾ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًاۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٖ فَخُورٖ ﴿١٨﴾ وَٱقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لُقْمان: ١٦ - ١٩].

وتَهْدِفُ التربيَةُ الخُلُقِيَّةُ الأُسْرِيَّةُ إلى مَرامٍ ساميةٍ، وذلك مِن خلالِ تطبيقِها وممارَسَتِها في واقِعِ الحياةِ، **ومِن هذه الأهدافِ**:

- إرضاءُ اللهِ ﷻ والتِزامُ أَمْرِه.
- احتِرَامُ الإنسانِ لذاتِهِ وشخصِيَّتِه.
- تهذيبُ الغرائِزِ، وتنميةُ العواطِفِ الشريفةِ الحَسَنَةِ.
- إيجادُ الإرادةِ الصالِحَةِ القَوِيَّةِ.
- اكتِسَابُ العاداتِ النافِعَةِ الطَّيِّبَةِ.
- انتِزَاعُ رُوحِ الشَّرِّ عندَ الإنسانِ، والاستبدالُ بها رُوحَ الخَيْرِ والفضيلةِ(١).

وإنَّ تَحَلِّيَ الأبناءِ بالخِصَالِ الحميدةِ، والأخلاقِ الفاضلةِ، واقتداءَهم بالنبيِّ ﷺ والائتِسَاءَ به في هذا المقامِ يُعَدُّ مِن أبرزِ مجالاتِ النُّصْرَةِ؛ لأنَّ فيه طاعةً للنبيِّ ﷺ، واتِّبَاعًا لأَمْرِه، واقتداءً بهَدْيِه، وهو مُقْتَضٍ لِمُرَافَقَتِهِ يومَ

= «التاريخ الكبير» (٧/ ١٨٨)، والحاكم (٢/ ٦١٣)، وصحَّحَهُ على شَرْطِ مسلم، ووافَقَهُ الذهبيُّ، وأخرجه مالِكٌ (٢/ ٦٩٠) بلاغًا، وقال ابنُ عبدِ البَرِّ في «التمهيد» (٢٤/ ٣٣٣ - ٣٣٤): وهذا حديثٌ يَتَّصِلُ مِن طُرُقٍ صحاحٍ عن أبي هريرةَ وغيرِه عن النبيِّ ﷺ.

(١) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (ص٩٤).

القِيَامَةِ؛ لقولِهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا»[١].

وإنَّ تَحلِّيَ الأبناءِ بالآدابِ الفاضلةِ فيه رِفعَةٌ للأُمَّةِ، وإظهارٌ لِعِزِّها وفَضْلِها بين الأُمَمِ، ولا شَكَّ أنَّ هذا الأمرَ مِن أعظمِ النُّصْرَةِ وأقومِها سبيلًا.

ومِن أبرزِ وسائِلِ ترسيخِ الآدابِ الفاضلةِ في نفوسِ الأبناءِ ما يأتي:

١ - التعويدُ: حيثُ يُعَوَّدُ الأبناءُ على الأخلاقِ الفاضلةِ، والبُعْدِ عن الأخلاقِ السَّيِّئَةِ منذُ الصِّغرِ؛ لأنَّ الطِّفْلَ يَنْشَأُ على ما كانَ عَوَّدَهُ أَبوه.

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مِمَّا يَحْتَاجُ إليه الطِّفْلُ أَشَدَّ الاحتياجِ: الاعتِنَاءُ بأَمْرِ خُلُقِه؛ فإنَّه يَنْشَأُ على ما عَوَّدَهُ المُرَبِّي في صِغَرِهِ مِن حَرَدٍ[٢] وغَضَبٍ ولَجَاجٍ[٣] وعَجَلَةٍ وخِفَّةٍ وهَوًى وطَيْشٍ وحِدَّةٍ وجَشَعٍ، فيَصْعُبُ عليه في كِبَرِهِ تَلَافِي ذلك، وتَصِيرُ هذه الأخلاقُ صِفَاتٍ وهيئَاتٍ راسخةً له، فإن لم يَتَحَرَّزْ منها غايةَ التحرُّزِ فَضَحَتْهُ لا بُدَّ يومًا ما؛ ولذلك نَجِدُ أكثَرَ الناسِ مُنْحَرِفَةً أخلاقُهم؛ وذلك مِن قِبَلِ التربيةِ التي نَشَأَ عليها»[٤].

وقال القائِلُ[٥]:

وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الفِتْيَانِ مِنَّا   عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوهُ

٢ - القُدْوَةُ الحَسَنَةُ: وهي مِن أقوَى وسائِلِ التربيةِ تأثيرًا؛ وذلك لأنَّ الوَلَدَ يَنْظُرُ إلى مُرَبِّيهِ ووالِدِه وماذا يَعْمَلُهُ، ويستَفِيدُ مِن فِعْلِهِ أكثَرَ مِن قولِهِ، فتحَلِّي الآباءِ بمكارِمِ الأخلاقِ وبُعْدُهم عن مساوِئِها مِن أعظَمِ سُبُلِ ووسائِلِ تقويمِ سلوكِ الأبناءِ[٦].

---

(١) رواه الترمذيُّ في «سننه» (١٩٤١)، وقال الترمذِيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ».

(٢) **الحَرَدُ**، هو: شِدَّةُ الغَضَبِ، **انظر**: «مختار الصحاح» (ح ر د) (ص١٦٧).

(٣) **اللَّجَاجُ**، هو: التمادِي في الخُصُومَة، **انظر**: «لسان العرب» (ل ج ج) (٢/ ٣٥٣).

(٤) «تحفة المودود، بأحكام المولود» لابن القيم (ص٢٤٠).

(٥) البيتُ من الوافِرِ؛ لأبي العلاءِ المَعَرِّيِّ في «اللُّزُومِيَّات» تحقيق: أمين الخانجي (٢/ ٤١٣).

(٦) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (ص٦٥).

وكما قال القائلُ[١]:

إذا كانَ رَبُّ البَيْتِ بِالدُّفِّ مُولَعًا فَشِيمَةُ أَهْلِ البَيْتِ كُلِّهِمُ الرَّقْصُ!

والقُدْوَةُ تكونُ في الأَبَوَيْنِ، وفي الرُّفْقَةِ الصالِحَةِ، وفي المُعَلِّمِ.

فإذا كانَ أولئكَ قدوةً صالِحَةً لِمَنْ يُرَبُّونَهم، أَنْتَجَتْ تربِيَتُهم إنتاجًا سليمًا صالِحًا، وأمَّا إنْ كانُوا بالعَكْسِ، ويُخَالِفُ قولَهم فِعْلُهم، فلن يستَفِيدَ المُتَرَبِّي منهم شيئًا إلا التناقُضَ، وكذلك القُدْوَةُ تكونُ في الأخِ الأكبَرِ؛ ولذا ينبَغِي التنبُّهُ للمولودِ الأَوَّلِ، فيَهْتَمُّ الأبُ بتربِيَتِهِ اهتمامًا كبيرًا؛ لأنَّهُ سيكونُ قُدْوَةً لإخوتِهِ الذين يَأْتُون مِن بَعْدِه[٢].

٣ ـ **المُرَاقَبَةُ والملاحَظَةُ**: ينبغي ألا يَغْفَلَ الوالِدُ عن وَلَدِهِ، بل يلاحِظُهُ ويراقِبُهُ دُونَ أن يَشْعُرَ الوَلَدُ، سواءٌ أكان الولدُ ابنًا أم بِنْتًا، فيراقِبُ ذَهَابَه للمدرسةِ ورُجُوعَه منها، ويراقِبُ كُتُبَه ومَكْتَبَتَه وأدراجَهُ، وغيرَ ذلك، وليَكُنْ هذا بشكلٍ غيرِ لافِتٍ، وهذا الأسلوبُ مشروعٌ لا مِرْيَةَ فيه؛ يَدُلُّ عليه ما رَوَاه أَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه أنَّه قال: «كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِن أحسَنِ الناسِ خُلُقًا، فأَرْسَلَنِي يومًا لحاجةٍ، فقلتُ: واللهِ لا أَذْهَبُ ـ وفي نَفْسِي أنْ أذهَبَ لِمَا أَمَرني نَبِيُّ الله صلى الله عليه وسلم ـ قال: فخرجْتُ حتى أَمُرَّ على الصِّبْيَانِ وهم يَلْعَبُون في السُّوقِ، فإذا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قابِضٌ بقَفَايَ مِن ورائِي، فنظرْتُ إليه وهو يَضْحَكُ فقال: **(يا أُنَيْسُ! اذهَبْ حيثُ أَمَرْتُكَ)**، قلتُ: نَعَمْ! أنا أَذْهَبُ يا رسولَ اللهِ»[٣].

٤ ـ **الإنكارُ عليهم**: جاءتِ النصوصُ بالأَمْرِ بالإنكارِ على الصِّغَارِ إنِ ارتَكَبُوا مُحَرَّمًا أو جَنَحُوا في خُلُقٍ مِن أخلاقِهم؛ فعن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ، قال: «كُنْتُ في حِجْرِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وكانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال

---

(١) البيت من الطويل؛ لسِبْطِ ابن التعاوِيذِيِّ، **انظر**: «الكشكول» لبهاء الدين العاملي (٢/ ٧٣٢).
(٢) **انظر**: «مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (ص٦٧).
(٣) رواه مسلم (٤٣٧٢).

لي: (**يَا غُلَامُ! سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**)(١).

وروى سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ؛ أنَّه كان مع عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في الطريقِ؛ فإذا صِبْيَانٌ يَرْمُونَ دَجَاجَةً، فقال ابنُ عُمَرَ: مَن فَعَلَ هذا؟ فتَفَرَّقُوا، فقال: «إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَن مَثَّلَ بالحَيَوَانِ»(٢).

٥ - **الترغيبُ والترهيبُ**: بأنْ يُشَجِّعَهُ أحيانًا بالكلمةِ الطَّيِّبَةِ، وبالهَدِيَّةِ أحيانًا، وقد يَلْجَأُ إلى ترهِيبِهِ وإخافَتِهِ مِن فِعْلِ شيءٍ أو تَرْكِ شيءٍ.

٦ - **الموعظة**: يَعِظُهُ بأسلوبٍ حَسَنٍ، دونَ تعنيفٍ، أو تجريحٍ، بل بالاستعطافِ والتَّوَدُّدِ، إنْ رَأَى منه اعوِجَاجًا في خُلُقٍ، وتكونُ المَوْعِظَةُ بالكلمةِ تَارَةً، وبالقِصَّةِ أو المَثَلِ تَارَةً أُخرَى، وينبغي الاقتصادُ في المَوْعِظَةِ وعَدَمُ الإكثارِ منها لئلا يَمَلَّ الوَلَدُ(٣).

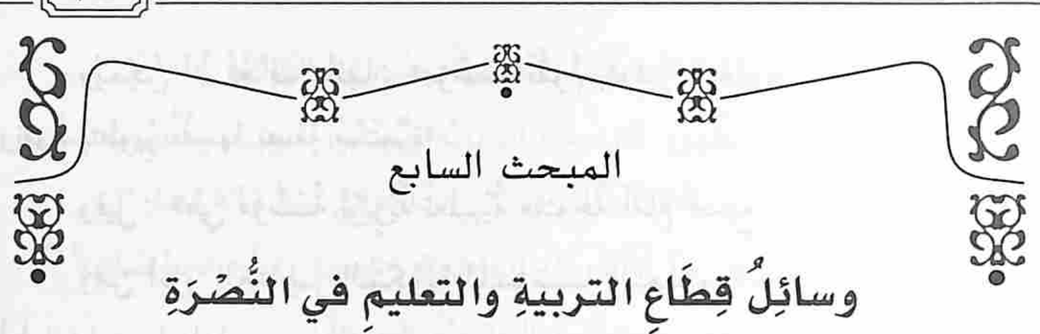
كما قال ﷻ في مَوْعِظَةِ لُقْمَانَ لابنِهِ بقَصْدِ تقويمِ خُلُقِه وسلوكِه: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٧ - ١٩].

٧ - **زَرْعُ مُرَاقَبَةِ اللهِ في نَفْسِه**: حتى يَشْعُرَ أنَّ عليه رَقِيبًا في كُلِّ أحوالِه، وبهذا يَعْمَلُ العَمَلَ الجَمِيلَ ولو لم تَرَهُ، ويَتَجَنَّبُ العَمَلَ القبيحَ ولو لم تَرَه(٤).

٨ - **حِمَايَتُهم مِن الغَزْوِ الفِكْرِيِّ**: وأساليبِ التغريبِ المُوَجَّهَةِ إلى المسلِمِين عمومًا وإلى الشبابِ والمراهِقِين خصوصًا؛ ويكونُ ذلك عن طريقِ سَدِّ مَنَافِذِه ووسائِطِه، مثلِ القَنَوَاتِ الهابِطَةِ، والمجَلَّاتِ الساقطةِ، والمواقِعِ المشبوهةِ ونحوِ ذلك.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٦)، ومسلم (٣٨٦٠). (٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٥٢٠٢).
(٣) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٢٤٩). (٤) **انظر**: «مدارج السالكين» (٢/ ٦٦).



المبحث السابع

وسائِلُ قِطَاعِ التربيةِ والتعليمِ في النُّصْرَةِ

قِطَاعُ التربيةِ بمُعَلِّمِيه ومُوَجِّهِيه وبَرَامِجِه ومُقَرَّرَاتِهِ ومؤسَّسَاتِهِ المختلفةِ يُعَدُّ مِن أخطرِ وسائِلِ التوجيهِ والبِنَاءِ عامَّةً ووسائِلِ النُّصْرَةِ خاصَّةً، وفيما يأتي بيانٌ لأهمِّيَّةِ دَوْرِ قطاعِ التربيةِ والتعليمِ في مجالِ النُّصْرَةِ، ووسائِلِ تفعيلِ النُّصرةِ مِن خلالِه وذلك في مطلبين:

- **المطلب الأول: مفهوم المؤسسة التعليمية وأسسها ووظائفها**
- **المطلب الثاني: نصرة النبي ﷺ من خلال المناهج الدراسية والأنشطة اللَّاصفِّيَّة**



المطلَبُ الأَوَّل

مفهومُ المؤسَّسَةِ التعليمِيَّةِ وأُسُسُها ووظائِفُها

☐ أولًا: مفهومُ المؤسَّسَةِ التعليميةِ ونَشْأَتُها:

١ - مفهومُ المؤسَّسَةِ التعليمِيَّةِ:

هي: «المُنَظَّمَةُ المتكامِلَةُ التي يَتَلَقَّى مِن خلالِها الطالِبُ خِدْمَاتٍ تعليميةً، سواءٌ أكانَتْ أكاديمِيَّةً أو مِهْنِيَّةً، مثل: المَدَارِسِ، والجامعاتِ، والكُلِّيَّاتِ، والمَعَاهِدِ»(١).

---

(١) انظر: «الأسس الاجتماعية للتربية» لمحمد لبيب النجيحي (ص٦٣).

ويُمْكِنُ أنْ تُعَرَّفَ بأنها: «مؤسَّسَةٌ تَقُومُ بتوفيرِ التعليمِ لجميعِ أعضائِها، وتقومُ بتطويرِ نَفْسِها بصِفَةٍ مُسْتَمِرَّةٍ».

وقِيلَ: «هي مؤسَّسَةٌ تَرْبَوِيَّةٌ تعليمِيَّةٌ مفتوحةٌ أمامَ جميعِ التلاميذِ»(١).

ومِن أبرزِ العناصِرِ المُكَوِّنَةِ للمؤسسةِ التعليميةِ، هي المدرسةُ بكُلِّ أطوارِها ومراحِلِها.

وتُعَرَّفُ المَدْرَسَةُ بأنها: «مؤسَّسَةٌ تربوِيَّةٌ مجتمعِيَّةٌ، تُشْرِفُ عليها جِهَةٌ رسمِيَّةٌ، تُزَوِّدُها بمُقَوِّمَاتِها، وتخضَعُ لقوانينَ وخُطَطٍ ومناهِجَ مُقَنَّنَةٍ مصحوبةٍ بأنشطةٍ تربوِيَّةٍ، وتَقُومُ بتزويدِ التلاميذِ خلالَ مراحِلَ مُحَدَّدَةٍ، بمعارِفَ تتناسَبُ مع طبيعةِ المرحلةِ، وتَهْدِفُ إلى تخريجِ مواطِنِين صالِحِين مُنْتِجِين فاعِلِين في مجتَمَعِهم»(٢).

٢ ـ نشأَةُ المؤسسةِ التعليمِيَّةِ الإسلامِيَّةِ:

مَرَّتِ المؤسسةُ التعليميَّةُ والمَدارِسُ في الإسلامِ بأربَعِ مراحِلَ، **وهي:**

● **المرحلةُ الأُولَى: المَسْجِدُ ودَوْرُه في التعليمِ:**

حيثُ مَثَّلَ المسجِدُ دَوْرًا مُهِمًّا في المَسَارِ التربويِّ والتعليمِيِّ، وظَلَّ المؤسَّسَةَ التعليميَّةَ الوحيدةَ مُدَّةَ قُرُونٍ، وكانَ التعليمُ فيه مفتوحًا للجميعِ دُونَ تمييزٍ(٣).

● **المرحلةُ الثانِيَةُ: الكتاتِيبُ المُلْحَقَةُ بالمساجِدِ:**

بدأ في عَهْدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ﷺ ظهورُ الكتاتيبِ والزَّوَايَا التي تُعْنَى بتعليمِ الأطفالِ، يُتَلَقَّى فيها مبادِئُ اللُّغَةِ والحِسَابِ، وفي هذا العَهْدِ أصبَحَ التعليمُ ذا نظامٍ (لا مَرْكَزِيٍّ) يَخْضَعُ لإشرافِ الدولةِ ومُرَاقَبَتِها(٤).

---

(١) **انظر**: «علم الاجتماع التربوي» لإبراهيم ناصر (ص٧٢).

(٢) **انظر**: «منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تَعَرَّضَ لها وتطبيقاتُه التربويةُ في واقِعِنا المعاصِرِ» لعزيز عوض المالكي (ص١٨٦).

(٣) **انظر**: «مبادئ أساسية في اجتماعيات التربية» لسهير محمد حوالة (ص٨٩).

(٤) **انظر**: «أصول التربية الإسلامية» لمحمد آل عمرو، ومحمود الشيخ (ص١٥٥).

• **المرحلةُ الثالِثَةُ: المؤسَّسَةُ التعليميةُ بصُورَتِها البُدَائِيَّةِ:**

وكانَتْ بِدايَتُها بظُهُورِ المدرسةِ البَيْهَقِيَّةِ بنَيْسَابُورَ، وقيلَ: بظُهُورِ المدرسةِ النِّظَامِيَّةِ ببغدادَ في عَهْدِ نِظَامِ المُلْكِ الوَزِيرِ السَّلْجُوقِيِّ سنةَ (٤٥٩هـ).

وكانَتْ هذه المَدَارِسُ أَشْبَهَ بالجامِعَاتِ في سَعَتِها وتنوُّعِ تخصُّصَاتِها[١].

• **المرحلةُ الرابعةُ: المؤسَّسَةُ التعليمِيَّةُ الحديثَةُ:**

أخذَتِ المؤسَّسَةُ التعليميةُ في التطويرِ والتجديدِ والتنوُّعِ، في مناهِجِها، وهياكِلِها، وتنظيمِها، حيثُ غَدَتْ مؤسَّسَةً قائِمَةً بذاتِها لها إستراتيجِيَّاتُها ولها نِظَامُها الخاصُّ، وتعدَّدَتْ وسائِلُ التعليمِ والتربيةِ إلى أنْ وَصَلَتْ إلى التعليمِ عن بُعْدٍ، والتعليمِ الإلكترونِيِّ، والمؤسساتِ التعليميةِ المفتوحةِ، وغيرِ ذلك[٢].

☐ ثانيًا: أُسُسُ المؤسسةِ التعليميةِ ووظائِفُها:

أ - أُسُسُ المؤسسةِ التعليمِيَّةِ:

إنَّ المؤسَّسَةَ التعليمِيَّةَ تَسْتَنِدُ في مهامِّها إلى عِدَّةِ أُسُسٍ، **مِن بَيْنِها**:

• **الأساسُ العَقَدِيُّ**: حيثُ تَدُورُ مناهِجُ التعليمِ ومضامينُها على الأساسِ العَقَدِيِّ استمدادًا وهَدَفًا وأَثَرًا، وتقومُ المناهِجُ التعليميةُ على أساسٍ عَقَدِيٍّ، فتَرْبِطُ العلومَ والمعارِفَ بأنواعِها بالخالِقِ جَلَّ وعَلَا، وأيضًا بمحَبَّةِ النبيِّ ﷺ واتِّبَاعِه ونُصْرَتِه، وأيضًا تسعى إلى تَنْقِيَةِ المناهِجِ المستَوْرَدَةِ مِن كُلِّ خَلَلٍ عَقَدِيٍّ[٣].

• **الأساسُ الأخلاقِيُّ**: إنَّ التعليمَ تربِيَةٌ وتهذيبٌ وتقويمٌ، ورسالَتُهُ إنما أَتَتْ لنَشْرِ فضائِلِ الأخلاقِ، وتطهيرِ المجتمعِ مِن سَفَاسِفِها؛ ولهذا تَهْتَمُّ

---

(١) **انظر**: «التربية الإسلامية، مفهومها، مصادرها، أصولها، تطبيقاتها، مربوها» لعبد الله عقيل العقيل (ص١٣٨).

(٢) **انظر**: «فصول في اجتماعيات التربية» لمصطفى زيادي، وآخرين (ص٧٠).

(٣) **انظر**: «مبادئ أساسية في اجتماعيات التربية» (ص٩١).

بأخلاقِيَّةِ المُعَلِّمِ، وتُضَمِّنُ المناهِجَ التربويَّةَ ما يُرَسِّخُ ذلك[(١)].

• **الأساسُ الثقافِيُّ**: تستَنِدُ المؤسَّسَةُ التعليميَّةُ إلى مجموعةٍ مِن الأفكارِ والمفاهيمِ والقِيَمِ التي تُشَكِّلُ في مجموعِها الإطارَ الثقافيَّ الذي تُحَرِّكُ مِن خلالِه؛ ولهذا تعتَمِدُ الدُّوَلُ على اختلافِ مستَوَيَاتِها على المؤسَّسَةِ التعليمِيَّةِ في نَشْرِ الثقافةِ المجتمعِيَّةِ[(٢)].

• **الأساسُ الاجتماعِيُّ**: المؤسسةُ التعليميَّةُ لها صِفَةٌ اجتماعِيَّةٌ تتمَثَّلُ في تأثُّرِها بظروفِ المجتمعِ الذي تَعْمَلُ فيه؛ لذلك يختَلِفُ البُعْدُ الاجتماعِيُّ للتربيةِ مِن مجتمَعٍ لآخَرَ[(٣)].

• **الأساسُ الفِكْرِيُّ**: المؤسسةُ التعليمِيَّةُ تَسْعَى إلى صياغَةِ الفِكْرِ وتوجيهِه، بما يَتَّفِقُ مع التوجُّهِ العامِّ للدُّوَلِ، والقائِمِين على هذا الصَّرْحِ[(٤)].

• **الأساسُ الاقتصادِيُّ**: تقومُ المؤسسةُ التعليمِيَّةُ بالمشارَكَةِ في النهضةِ الاقتصادِيَّةِ للدُّوَلِ، وإعدادِ الخِبْرَاتِ العِلْمِيَّةِ المُؤَهَّلَةِ في الميادينِ الصناعِيَّةِ والاقتصادِيَّةِ المختَلِفَةِ[(٥)].

ب ـ وظائِفُ المؤسَّسَةِ التعليمِيَّةِ:

١ ـ تنمِيَةُ شخصِيَّةِ الطالِبِ: مِن جميعِ الجوانِبِ العَقْلِيَّةِ والخُلُقِيَّةِ والاجتماعِيَّةِ والجَسَدِيَّةِ.

٢ ـ نَقْلُ التُّرَاثِ الثقافِيِّ: جيلًا بعدَ جِيلٍ؛ للجَمْعِ بين الأصالةِ والمعاصَرَةِ.

٣ ـ تبسيطُ التراثِ الثقافِيِّ: باختيارِ الملائِمِ مِن المضامِينِ التربويَّةِ، ومراعاةِ التَّدَرُّجِ فيها.

---

(١) المصدر السابق (ص٩٢).

(٢) **انظر**: «فصول في اجتماعيات التربية» (ص٧٥).

(٣) **انظر**: «مبادئ أساسية في اجتماعيات التربية» (ص٩٣).

(٤) **انظر**: «فصول في اجتماعيات التربية» (ص٧٢).

(٥) المصدر السابق (ص٧١).

٤ ـ تَنْقِيَةُ التراثِ الثقافيِّ وتطهيرُه: مما يصادِمُ الشريعةَ والأخلاقَ.

٥ ـ تحقيقُ التنميةِ الشامِلَةِ: وإعدادُ الفَرْدِ ليكونَ لَبِنَةً صالِحَةً في مجتَمَعِه.

٦ ـ التكميلُ لمُهِمَّةِ المَنْزِلِ التربويَّةِ[1].

المطلب الثاني

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِن خلالِ المناهِجِ الدِّرَاسِيَّةِ والأنشطةِ اللاصَفِّيَّةِ

ترتَكِزُ عملِيَّةُ التربيةِ والتعليمِ على خُطَطٍ تُرْسَمُ فيها أهدافٌ وأساليبُ وخُطُوَاتٌ تَجِبُ مراعاتُها مِن أَجْلِ تحقيقِ أهدافِ العَمَلِيَّةِ التعليميةِ؛ ولهذا ينبغي أنْ تُوَظَّفَ المناهِجُ التعليمِيَّةُ والأنشطةُ المَدْرَسِيَّةُ لتفعيلِ برامِجِ النُّصْرَةِ، مِن خلالِ إستراتيجيَّةٍ مُحَدَّدَةٍ.

❑ أولًا: وسائِلُ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ مِن خلالِ المناهِجِ المَدْرَسِيَّةِ:

المَنَاهِجُ الدِّرَاسِيَّةُ هي: «مجموعةٌ مِن الخُطَطِ والأهدافِ القريبةِ والأساليبِ التربويَّةِ، وخلاصةٌ عن الموادِّ والمعلوماتِ والمسائِلِ والمُشْكِلاتِ، التي يجبُ أنْ تُؤَثِّرَ بها في عَقْلِ الناشِئِ ووجدانِهِ وسلوكِهِ ونَشَاطِه؛ لتُبَلِّغَهُ تحقيقَ الأهدافِ الكبرى الفِكْرِيَّةِ والاعتقادِيَّةِ والاقتصاديَّةِ والعِلْمِيَّةِ والتشريعيَّةِ، التي رَسَمَتْها الأُمَّةُ لأبنائِها ومستَقْبَلِها، أو وَرِثَتْها عن حضارَتِها ودِينِها، تحقيقًا تدريجيًّا يُنَاسِبُ مستَوَى كلِّ مرحلةٍ مِن العُمُرِ الزمنيِّ والعَقْلِيِّ والثقافيِّ، وكُلِّ بيئةٍ مِن البيئاتِ»[2].

ومِن وسائِلِ تفعيلِ برامِجِ النُّصْرَةِ مِن خلالِ المناهِجِ الدراسِيَّةِ **ما يأتي:**

أ ـ رَبْطُ المناهِجِ الدراسيةِ ـ خاصَّةً الشرعِيَّةَ والعربِيَّةَ منها ـ بسِيرَةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه وأخلاقِهِ وآدابِه، وذلك مِن خلالِ الآتي:

١ ـ إدراجُ فَصْلٍ خاصٍّ في مقدِّمَةِ مادَّةِ الحديثِ يتحَدَّثُ عن سيرتِهِ ﷺ مختَصَرَةً، ويَحْوِي شيئًا مِن حقوقِهِ على أُمَّتِه.

---

(١) **انظر:** «أصول التربية الإسلامية وأساليبها» لعبد الرحمٰن النحلاوي (ص١٣١).

(٢) **انظر:** «أصول التربية الإسلامية وأساليبها» (ص١٥٦).

٢ ـ إعادةُ صياغةِ الأحاديثِ المقرَّرَةِ على الطُّلَّابِ في مادَّةِ الحديثِ، بتضمينِ أحاديث متعلِّقَةٍ بأخلاقِهِ وشمائِلِهِ وسيرتِهِ ومغازِيهِ ﷺ، وتقريرِ الأحاديثِ العقدِيَّةِ والفِقْهِيَّةِ في الموادِّ المتعلِّقَةِ بها.

٣ ـ التركيزُ في مُقَرَّرِ الفِقْهِ على بيانِ السُّنَنِ النبويَّةِ خاصَّةً المهجورَةَ منها؛ مِن أَجْلِ غَرْسِ محبَّةِ السُّنَّةِ ومحبَّةِ صاحِبِها في نفوسِ الطُّلَّابِ.

وأيضًا التركيزُ على بيانِ هَدْيِ النبيِّ ﷺ في عبادَتِهِ، مع توضيحِ الجانِبِ العَمَلِيِّ التطبيقِيِّ للشرائِعِ التي شَرَعَها اللهُ تعالى، والتأكيدِ على أصلِ الاتِّباعِ(١).

٤ ـ التركيزُ في مُقَرَّرِ التوحيدِ في جميعِ المَرَاحِلِ، على مسائِلِ الوَلَاءِ والبَرَاءِ، وكذا مَنْهَجُ النبيِّ ﷺ في التعامُلِ مع الكُفَّارِ، وأيضًا بيانُ البِدَعِ وخَطَرِها.

كما ينبَغِي أن تُضَمَّنَ حقوقُه وخصائِصُه ومكانَتُه ﷺ، كما تُتَناوَلُ الجوانِبُ العقدِيَّةُ وأصولُ الدِّينِ المتعلِّقَةُ بالنبيِّ ﷺ؛ كمعرفةِ العَبْدِ نَبِيَّه، ووجوبِ مَحَبَّتِهِ وطاعَتِهِ ﷺ، وحقوقِ آلِ بَيْتِهِ وأزواجِهِ وصحابَتِهِ، وحُكْمِ مَن أَنْكَرَ أو أَعْرَضَ أو استهزَأَ بشيءٍ مما جاءَ به النبيُّ ﷺ.

ب ـ تضمينُ بعضِ الموادِّ غَيْرِ الشرعِيَّةِ بنصوصٍ وشواهِدَ تَخْدِمُ المُقَرَّرَ الدراسِيَّ، وفيها طَرَفٌ مِن سيرَتِهِ وآدابِهِ وأخلاقِهِ ﷺ، ومن ذلك:

١ ـ تضمينُ مادَّةِ القراءةِ بموضوعاتٍ تتحدَّثُ عن السيرةِ النبويَّةِ وبعضِ مواقِفِهِ ﷺ، سواءٌ في الدعوةِ أو في غيرِها مِن العَلاقاتِ الاجتماعيةِ، كعلاقَتِهِ مع أهلِهِ أو صحابَتِهِ.

---

(١) **انظر**: «وصف شخصية النبيِّ ﷺ في البرامج الدراسية بوزارة التربية والتعليم في المملكة العربية السعودية» لزكي رزيق الحازمي، ورقةُ عملٍ مقدَّمَةٌ لوزارةِ التربية والتعليم، (١٤٢٨هـ)، (ص٢٢).

٢ ـ تضمينُ مادَّةِ النصوصِ أو الأَدَبِ بشيءٍ مِن النُّصُوصِ الشِّعْرِيَّةِ والنَّثْرِيَّةِ في مَدْحِ النبيِّ ﷺ أو بيانِ بَعْضٍ مِن حقوقِهِ ﷺ، وأيضًا عَرْضُ نماذِجَ مِن فَصَاحَتِهِ وبلاغَتِهِ وجوامِعِ كَلِمِه.

٣ ـ تضمينُ مادَّةِ التاريخِ طَرَفًا مِن أحداثِ السِّيرَةِ النبويَّةِ، والتركيزُ على سيرتِهِ ﷺ وسِيَرِ صحابَتِهِ وأهلِ بَيْتِهِ وأزواجِهِ ﷺ.

وكذا عَرْضُ سِيرَتِهِ مِن وِلَادَتِهِ إلى مَبْعَثِهِ، ثم بَلَاغِهِ لدعوةِ رَبِّهِ وهِجْرَتِهِ، وإقامَتِهِ دعائِمَ دولَةِ الإسلامِ، إلى انتِقَالِهِ إلى الرَّفِيقِ الأَعْلَى[(١)].

ج ـ إضافَةُ مُقَرَّرَاتٍ جديدةٍ، أو مصاحِبَةٍ لبَعْضِ المُقَرَّرَاتِ الأُخْرَى: وتتحدَّثُ هذه المُقَرَّرَاتُ عن السيرةِ النبويَّةِ مِن جميعِ جوانِبِها، وتَتَّسِمُ بالتنوُّعِ والتجديدِ والرَّبْطِ بالواقِعِ المعاصِرِ، ولكن مع مراعاةِ الضوابِطِ الشرعِيَّةِ في عَرْضِ السيرةِ النبويَّةِ[(٢)].

د ـ رَبْطُ المقرَّرَاتِ الأُخْرَى ـ خاصَّةً العِلْمِيَّةَ منها ـ بشمائِلِه ﷺ: ومِن ذلك مادَّةُ العلومِ أو الأحياءِ، بإبرازِ رَحْمَتِهِ ﷺ بالنباتاتِ والأشجارِ، وإيرادِ الأحاديثِ الناهِيَةِ عن قَطْعِها أو إتلافِها مِن غيرِ حاجةٍ، وكذا أحاديثُ رَحْمَتِهِ ﷺ بالحيواناتِ ونَهْيِهِ عن تعذيبِها أو تكليفِها فَوْقَ طاقَتِها[(٣)].

هـ ـ تشجيعُ البَحْثِ العِلْمِيِّ في السيرةِ النبويَّةِ، وحَثُّ الباحِثِين على تصنِيفِ كُتُبِ السُّنَّةِ بتصانِيفَ عِدَّةٍ مِثْلُ المغازِي والشمائِلِ.

و ـ تَبَنِّي الأقسامِ العِلْمِيَّةِ في الكُلِّيَّاتِ والجامِعَاتِ الشرعِيَّةِ مواضِيعَ للرسائِلِ العِلْمِيَّةِ متعلِّقَةً بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ والرَّدَّ على شُبُهاتِ المسيئِين.

---

(١) **انظر:** «منهجية التربية الإسلامية في غرس محبة النبي ﷺ وتطبيقاتها في المؤسسات التربوية» لحسن بن مهدي أبي الكوع العيافي (ص٢٠١).

(٢) **انظر:** «التجديد في عرض السيرة النبوية» لمحمد يسري (ص٤٨).

(٣) **انظر:** «منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تعرض لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر» (ص١٩٣).

ز ـ العَمَلُ على تمويلِ وَضْعِ كَرَاسِيَّ لدراساتِ السِّيرَةِ النبويَّةِ في الجامعاتِ الغَرْبِيَّةِ المشهورةِ[(١)].

□ ثانيًا: دَوْرُ المُعَلِّمِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

المُعَلِّمُ هو العُنْصُرُ الأساسِيُّ في أيِّ تجديدٍ تَرْبَوِيٍّ؛ لأنَّه أكبَرُ مُدْخَلاتِ العَمَلِيَّةِ التربويَّةِ، وأخطَرُها بعدَ التلاميذِ[(٢)]؛ وعليه فإنَّ المُعَلِّمَ يضطلِعُ بدَوْرٍ بالِغِ الأهمِّيَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ مِن خلالِ المؤسَّسَاتِ التعليمِيَّةِ والتربويَّةِ بمختلفِ أطوارِها.

فدَوْرُ المُعَلِّمِ في غَرْسِ محبَّةِ النبيِّ ﷺ في وجدانِ طُلَّابِهِ، وتفعيلِ النُّصْرَةِ مِن خلالِهم، هو دَوْرٌ محوَرِيٌّ لا يُجْدِي في غيابِهِ منهَجٌ متطَوِّرٌ، ولا طريقةٌ فَعَّالَةٌ، ولا وسائِلُ ولا تجهيزاتٌ أو تقنِيَاتٌ[(٣)].

وينبَغِي للمعلِّمِ أن يتأسَّى بالنبيِّ ﷺ في كلِّ شيءٍ في هيئَتِهِ وأخلاقِهِ وتعامُلِهِ وتدريسِهِ وتعليمِهِ؛ وعليه ينبَغِي أن تُعْنَى مقرَّرَاتُ إعدادِ المُعَلِّمِين بإيضاحِ هذه الجوانِبِ والاستفادةِ مِن منهجِ النبيِّ ﷺ في التعليمِ والتربيَةِ.

وينبغي للمُعَلِّمِ الإحاطةُ بمنهجِ النبيِّ ﷺ في التعليمِ ليَحْصُلَ الاقتداءُ به، وفي هذا أعظمُ النُّصْرَةِ له ولمنهَجِه.

ولا شَكَّ أنَّ النبيَّ ﷺ هو أفضَلُ وأعظَمُ مُعَلِّمٍ، ومنهَجُهُ أفضلُ منهجٍ لا يُضَاهِيه أيُّ مَنْهَجٍ تربويٍّ أو تعليمِيٍّ مهما بَلَغَ مِن الإتقانِ؛ ولهذا قالَ مُعَاوِيَةُ بنُ الحَكَمِ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ: «فبِأَبِي هو وأُمِّي؛ ما رأيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ أحسَنَ تعليمًا منه...»[(٤)].

---

(١) انظر مقالًا بعُنوان: «مئة وسيلةٍ لنُصرةِ المصطفى ﷺ».

(٢) انظر: «التربية في الوطن العربي على مشارِفِ القرنِ الحادي والعشرين» لعبد العزيز بن عبد الله السنبل (ص٢٦٦).

(٣) انظر: «منهجية التربية الإسلامية في غرس محبة النبي ﷺ وتطبيقاتها في المؤسسات التربوية» (ص٢٠٣).

(٤) رواه مسلم (٥٣٧).

وعلى المُعَلِّم الإفادةُ مِن الكُتُبِ التي عُنِيَتْ ببيانِ منهجِ النبيِّ ﷺ في التعليمِ، مثلُ: «الرَّسُول المُعَلِّم وأساليبه في التعليمِ» لعبد الفَتَّاحِ أبي غُدَّة، وكتاب: «النبيّ الكريم ﷺ مُعَلِّمًا» لفَضْل إلٰهي.

❑ ثالثًا: وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ مِن خلالِ الأنشطةِ اللاصَفِّيَّةِ:

أ ـ مفهومُ الأنشطةِ اللاصَفِّيَّةِ ومبادِئُها:

١ ـ مفهومُ الأنشطةِ اللاصَفِّيَّةِ:

يُمَثِّلُ النَّشَاطُ اللاصَفِّيُّ عُنْصُرًا أساسيًّا مِن عناصِرِ المنهجِ المَدْرَسِيِّ، ويُعَرَّفُ بأنَّه: «مجموعةٌ مِن الخِبْرَاتِ والبرامِجِ والفعالياتِ التي يُمَارِسُها جميعُ الطُّلَّابِ حسبَ مراحِلِهم العُمُرِيَّةِ؛ وفقًا لاحتياجاتِهم وميولِهم ورَغَبَاتِهم، وبخُطَّةٍ محدَّدَةٍ وفاعلةٍ تحتَ إشرافِ المَدْرَسَةِ، وبتوجيهٍ مِن مُعَلِّمِيهم؛ لتحقيقِ الأهدافِ التربويَّةِ والتعليمِيَّةِ»(١).

٢ ـ المبادِئُ الأساسِيَّةُ للأنشطةِ اللاصَفِّيَّةِ:

الأنشطةُ اللاصَفِّيَّةُ كغيرِها مِن البرامِجِ التعليميةِ والتربويَّةِ ينبَغِي أن تكونَ متوافِقَةً مع المبادِئِ العامَّةِ للعمليَّةِ التعليميَّةِ التربويَّةِ، ومنضَبِطَةً بالضوابِطِ الشرعيةِ، سواءٌ أكانَتْ مُوَجَّهَةً لتحقيقِ هَدَفِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ أو غيرِها مِن الأهدافِ، **ومِن أبرزِ هذه المبادِئِ ما يأتي:**

• تحديدُ أهدافِ النشاطِ الطلابِيِّ بصورةٍ واضحةٍ.

• ينبغي أن يشتَرِكَ في صياغةِ هذه الأهدافِ كلٌّ مِن الطُّلَّابِ والمُعَلِّمِين، بحيثُ تُؤْخَذُ رَغَبَاتُ الطُّلَّابِ في الاعتبارِ عندَ تحديدِ هذه الأهدافِ.

• تنويعُ مجالاتِ النشاطِ الطلابيِّ بصورةٍ تُسَايِرُ تنوُّعَ ميولِ الطُّلَّابِ واهتماماتِهم، والفروقَ الفرديَّةَ بينهم.

---

(١) «دليل الأنشطة الطلابية للمرحلة الثانوية» وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية (ص٩).

• ينبَغِي أن يَتَّفِقَ النشاطُ الطلابِيُّ مع مستوى نُضْجِ الطُّلَّابِ، سواءٌ مِن الناحيةِ الجِسْمِيَّةِ أو العَقْلِيَّةِ.

• تَرْكُ الحُرِّيَّةِ الكافِيَةِ للطُّلابِ لاختيارِ النشاطِ الذي يَرْغَبُون في عَمَلِه، مع توفيرِ التوجيهِ والإرشادِ اللازِمَيْنِ مِن قِبَلِ المُعَلِّمِين.

• احتِرَامُ جميعِ الجهودِ والأنشطةِ دُونَ تَقْرِيعٍ أو تقليلٍ مِن أهمِّيَّتِها.

• ينبغي أنْ يُرَاعَى في تقديمِ الأنشطةِ المختلفةِ ارتباطُها بالإطارِ العامِّ للتربيةِ الصَّفِّيَّةِ.

• ضرورةُ إيجادِ تقويمٍ لأَوْجُهِ الأنشطةِ المختلفةِ؛ لِبَحْثِ إمكانيَّةِ تطويرِها، وجَذْبِ مَزِيدٍ مِن الطُّلَّابِ إليها[(١)].

ب ـ آلِيَّاتُ تفعيلِ النشاطِ الطلابِيِّ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

١ ـ المحاضَرَاتُ والنَّدَوَاتُ والدُّرُوسُ العِلْمِيَّةُ التربويَّةُ:

إنَّ الخُطَّةَ العامَّةَ للنشاطِ الطلابيِّ، تُلْزِمُ المدرسةَ القيامَ بسِتَّةِ برامِجَ عامَّةٍ تُقَامُ في المدرسةِ أو فِنَائِها الخارجيِّ في كلِّ فَصْلٍ، وهذه البرامجُ إما أن تكونَ محاضراتٍ أو لقاءاتٍ أو ندواتٍ أو دروسًا.

فالمقتَرَحُ في مثلِ هذا المَنْشَطِ أن يُسْتَفَادَ منه في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، مِن خلالِ إلقاءِ محاضراتٍ ودروسٍ عن سيرةِ النبيِّ ﷺ وشمائِلِه وحقوقِه على أُمَّتِه، أو بإقامةِ ندواتٍ للتعريفِ بمفهومِ نصرةِ النبيِّ ﷺ ووسائِلِها الشرعيةِ وغيرِها مِن المحاوِرِ[(٢)].

٢ ـ الإذاعةُ المَدْرَسِيَّةُ:

وهي أكثَرُ الأنشطةِ المدرسيةِ مُزَاوَلَةً، حيثُ تقامُ يومِيًّا خلالَ العامِ الدراسيِّ؛ فتنبغي الاستفادةُ منها في مواجهةِ الإساءةِ التي تَمَسُّ جَنَابَ

---

(١) انظر: «دليل المعلّم» وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية (ص٢٥٤).

(٢) انظر: «منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تعرض لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر» (ص٢٠٥).

النبيِّ ﷺ، مع مراعاةِ التجهيزِ الجَيِّدِ لها، ولما يُقَدَّمُ فيها، وعدمِ تَرْكِ الأمرِ للتلاميذِ في الإعدادِ والتقديمِ دونَ مراجَعَةِ المعلِّمِ.

٣ ـ أُسبوعُ النُّصْرَةِ:

وهو أُسبوعٌ مِن أسابيعِ العامِ الدراسِيِّ؛ توحَّدُ فيه الجهودُ وتتضافَرُ فيه الأنشطةُ الطلابيَّةُ تحت شعار واحد، وهو شِعَارُ نصرةِ النبي ﷺ، وتدارُسِ سيرتِهِ وشمائِلِه(١).

٤ ـ المسابَقَاتُ المدرسِيَّةُ:

وهو النَّشَاطُ الذي يَجِدُ التلاميذُ ثِمَارَهُ عاجِلَةً غيرَ آجِلَةٍ، وذلك بتقديمِ الجوائزِ للفائِزين؛ ويُمْكِنُ تقسيمُ المسابقاتِ المدرسيةِ إلى فرعَيْنِ هما:

أ ـ الفَرْعُ الشرعِيُّ: وينقَسِمُ إلى قِسْمَيْن:

القِسْم الأَوَّل: حِفْظُ السُّنَّةِ:

وهو حِفْظُ مجموعةٍ مِن الأحاديثِ النبويَّةِ الشريفةِ المحدَّدَةِ سَلَفًا، وتكونُ إمَّا في الأخلاقِ أو الآدابِ أو الشمائِلِ المحمَّدِيَّةِ أو غيرِها.

القِسْم الثاني: بَحْثُ السِّيرَة:

وهو بحثٌ يُقَدَّمُ في موضوعٍ محدَّدٍ مِن السيرةِ النبويَّةِ؛ كإساءاتِ المشرِكِين للنبيِّ ﷺ في مَكَّةَ، أو إساءاتِ اليَهُودِ والمنافِقِين في المدينةِ، أو مواقِفِ الصحابةِ ﷺ في الدِّفَاعِ والتضحيةِ والنصرةِ لنَبِيِّهم ﷺ أو غيرِها مِن المواضيعِ(٢).

ب ـ الفَرْعُ الأَدَبِيُّ: وينقَسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

القِسم الأَوَّل: القِصَّة:

وتكونُ مِن وَحْيِ خيالِ الطالِبِ، وتكونُ متعلِّقَةً بموضوعِ الإساءةِ،

---

(١) ينبغي ألا يتزامَنَ هذا الأسبوعُ مع ما يُسَمَّى بالاحتفالِ بمَوْلِدِ النبيِّ؛ لأنَّ تخصيصَه هذا الزمنَ دونَ غيرِه، يدخُلُ في بابِ الابتِدَاعِ.

(٢) انظر: «منهجية التربية الإسلامية في غرس محبة النبي ﷺ وتطبيقاتها في المؤسسات التربوية» (ص٢٠٩).

والنصرةِ للنبيِّ ﷺ، ويحدَّدُ عددُ الصفحاتِ والمدةُ الزمنيَّةُ لها.

القسم الثاني: القَصِيدَة:

وتكونُ هي أيضًا مِن قَرِيحَةِ الطالِبِ، ومتعَلِّقَةً بالموضوعِ نفسِه، وتكونُ ملتزِمَةً بمعاييرِ الشِّعْرِ العربيِّ مِن الوَزْنِ والقافيةِ، ويحدَّدُ لها عددُ الأبيات، والمدةُ الزمنيَّةُ.

القِسْم الثالِث: المَقَالَة:

وهي الكِتَابَةُ في موضوعٍ محدَّدِ العناصِرِ بأسلوبٍ أدبيٍّ بليغٍ، مصحوبٍ بصُوَرٍ أدبيَّةٍ وبلاغيَّةٍ، متعَلِّقَةٍ بموضوعِ الإساءةِ والنُّصْرَةِ أيضًا[1].

٥ ـ بَرْنَامَجُ اليومِ المفتوحِ:

وتُقِيمُه المَدَارِسُ مَرَّةً واحدةً خلالَ الفَصْلِ الدراسِيِّ، ويُمْكِنُ استغلالُه بتوحيدِ موضوعِه؛ وهو الإساءةُ التي تَعَرَّضَ لها النبيُّ ﷺ وصُوَرُ النُّصْرَةِ السَّلِيمَةِ لذلك، ويتمُّ تفعيلُه عن طريقِ المسابَقَاتِ الثقافِيَّةِ أو القصائِدِ الشِّعْرِيَّةِ أو النَّشَرَاتِ والمَطْوِيَّاتِ، أو اللَّوْحَاتِ الإرشادِيَّةِ الجِدَارِيَّةِ.

وقد تُقَامُ بعضُ الأنشطةِ الرياضِيَّةِ، تحتَ شعاراتٍ متعدِّدَةٍ، مثلُ شِعَارِ: (إلا الحَبِيبَ) أو (نَفْسِي فِدَاكَ) أو غيرها؛ والهَدَفُ مِن ذلك هو رَبْطُ كُلِّ سُلُوكِيَّاتِ الطُّلَّابِ ومجالاتِهم الثقافِيَّةِ والرياضِيَّةِ بالنبيِّ القُدْوَةِ ﷺ، في زَمَنٍ تعدَّدَتْ فيه القُدُوَاتُ، وانساقَ أبناؤُنا وَرَاءَ الساقِطِين مِن أهلِ الفَنِّ والرياضةِ واتَّخَذُوهم أُسْوَةً[2].

٦ ـ حَقِيبَةُ الانتِظَارِ:

وهي حَقِيبَةٌ تربويَّةٌ تَحْتَوِي على كُتَيِّبَاتٍ وقِصَصٍ وروايَاتٍ ونَشَرَاتٍ تربويَّةٍ،

---

(١) **انظر**: «لجنة تفعيل السيرة النبويّة في التعليم العام»، برنامج الأدب النبوي سلوك راقٍ، ومنهاج حياة (ص٧).

(٢) **انظر**: «منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تَعَرَّضَ لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر» (ص٢٠٤).

يَحْمِلُها المُعَلِّمُ إلى الفَصْلِ الذي يَشْغَلُ انتظارًا فيه، ويُمْكِنُ استغلالُ هذه الحقيبةِ؛ وذلك بتعبئَتِها بمجموعةٍ مِن كُتُبِ السيرةِ المختَصَرَةِ ذاتِ الأسلوبِ الجَذَّابِ والمُشَوِّقِ، وأيضًا ببعضِ القَصَصِ النبويِّ، وعَمَلِ بطاقاتٍ تَحْمِلُ موضوعاتٍ مختَصَرَةً وقصيرةً لا تَتَجاوَزُ خمسَةَ أسطُرٍ، تكونُ موضوعاتُها هي آدابًا وأخلاقًا وشمائِلَ محمَّدِيَّةً، يقومُ كلُّ طالِبٍ بسَحْبِ بطاقَةٍ ويَقْرَؤُها على زُمَلائِه، ويَقُومُ المُعَلِّمُ بالتعليقِ عليها[1].

٧ ـ حِصَّةُ الرِّيَادَةِ:

وهي بمِقْدَارِ حِصَّةٍ دراسِيَّةٍ يجتَمِعُ فيها الطُّلابُ مع المعلِّمِ المسؤولِ عن الفَصْلِ، ويتناقَشُون في قضايا تخدمُهم، وليستْ مِن المُقَرَّرَاتِ الدِّرَاسِيَّةِ، بواقِعِ حِصَّتَيْنِ خلالَ الفَصْلِ الدراسِيِّ الواحِدِ، ويُمْكِنُ استغلالُ إحدى هاتَيْنِ الحِصَّتَيْنِ بعَمَلِ وَرْشَةِ عَمَلٍ للطُّلابِ، وتحدَّدُ المحاوِرُ فيها بمَحَاوِرَ تتعلَّقُ بالإساءةِ أو النُّصْرَةِ أو السِّيرَةِ النبويَّةِ، ويُتْرَكُ المجالُ للطُّلَّابِ في إبداءِ وِجْهاتِ نَظَرِهم ومقتَرَحَاتِهم تجاه تلك العناصِرِ والمَحَاوِرِ.

٨ ـ كلماتُ ما بعدَ الصلاةِ:

وهي إحدى البرامِجِ التابعةِ لجماعةِ التوعِيَةِ الإسلاميةِ بالمدارِسِ، ويمكنُ استغلالُ هذه الكلماتِ بالتعريفِ بالنبيِّ ﷺ، وبخصائِصِه، وبأخلاقِه، وبطَرَفٍ مِن سيرَتِه ﷺ أو التحدُّثِ عن موضوعاتٍ لها تعلُّقٌ بالإساءةِ والنُّصْرَةِ وموقِفِ المسلمِ منها، ويُراعى فيها عدمُ الكثرةِ والتطويلِ خَشْيَةَ الإملالِ والسآمَةِ منها[2].

٩ ـ مَعَارِضُ الأنشِطَةِ:

وهي مَعَارِضُ تُقَامُ في نهايةِ العامِ الدراسِيِّ، ويمكنُ استغلالُها بعَمَلِ

---

(١) **انظر مقالًا بعنوان**: «مئة وسيلة لنصرة المصطفى ﷺ».

(٢) **انظر**: «لجنة تفعيل السيرة النبويّة في التعليم العام»، برنامج الأدب النبوي سلوكٌ راقٍ، ومنهاج حياة (ص١٢).

أركانٍ داخلَ هذه المَعَارِضِ، تَشْمَلُ مواضيعَ مختَلِفَةً ذاتَ فِكْرَةٍ واحدةٍ، فمثلًا فكرةُ مَعْرِضٍ عن النُّصْرَةِ، يَشْمَلُ أربعةَ أَرْكَانٍ: رُكْنَ التعريفِ بالنبيِّ ﷺ، ورُكْنًا يُعْرَضُ فيه مظاهِرُ مِن الإساءاتِ التي تَعَرَّضَ لها في حياتِهِ ﷺ، ورُكْنًا يُعْرَضُ فيه مظاهِرُ مِن الإساءاتِ الحديثةِ التي تَمَسُّ جَنَابَه ﷺ، ورُكْنًا رابِعًا تُعْرَضُ فيه وسائِلُ وأساليبُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وقِسْ على ذلك(١).

١٠ ـ مجلَّةُ النُّصْرَةِ:

وهي مجلَّةٌ تَحْمِلُ موضوعًا واحدًا؛ وهو نصرةُ النبيِّ ﷺ، وبينَ طيَّاتِها مواضيعُ وعناوينُ متفرِّقَةٌ كُلُّها ذاتُ عَلاقَةٍ بموضوعِ المجلَّةِ، ويُعْلَنُ عن هذه المجلَّةِ بصورةٍ واضحةٍ، ويُطْلَبُ مِن الطُّلَّابِ المشارَكَةُ فيها، وبعدَ اكتِمَالِ موضوعاتِها، تُوَزَّعُ على مستَوَى المدرسةِ أو على مستَوَى إدارةِ التعليمِ التابعةِ لها.

١١ ـ المكتبةُ الصغيرةُ:

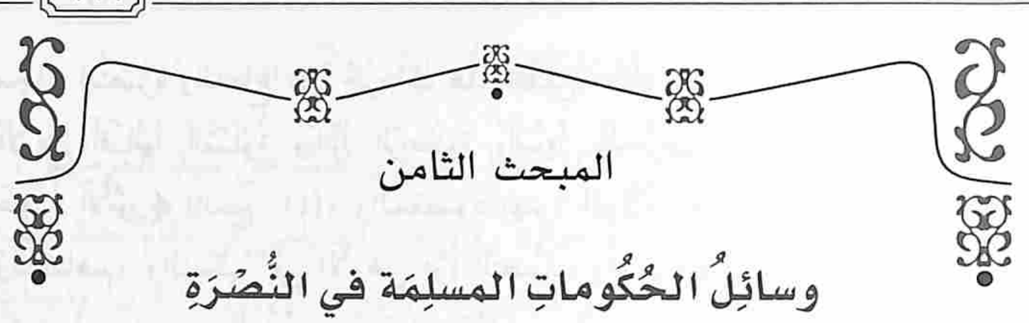
وهي مكتبةٌ تُوجَدُ داخلَ كُلِّ فَصْلٍ مِن فصولِ المدرسةِ، وتُزَوَّدُ بمجموعةٍ مِن القَصَصِ النبويِّ وكُتُبِ السِّيرَةِ، والآدابِ والأخلاقِ، وقَصَصِ الصحابةِ، ومواقِفِهم مع النبيِّ ﷺ، وغيرِ ذلك مِن الكُتُبِ أو القَصَصِ المتنوِّعَةِ والمفيدةِ.

هذا، وإنَّ مجالَ النَّشَاطِ المَدْرَسِيِّ مجالٌ خِصْبٌ، ولا تُمْكِنُ الإحاطةُ بكُلِّ الأفكارِ والبرامِجِ التي قد تَسْتَغِلُّها المدرسةُ مِن خلالِه، وللمدارسِ أن تبتَكِرَ بعضَ الأنشطةِ التي لا تتنافَى مع تعاليمِ الشريعةِ وطبيعةِ التعليمِ، في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ(٢).

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تعرض لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر» (ص٢٠٦).

(٢) المصدر السابق (ص٢١١).



المبحث الثامن

وسائِلُ الحُكُوماتِ المسلِمَة في النُّصْرَةِ

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ وإن كانَتْ متعَيِّنَةً على كلِّ مُسْلِمٍ بحسبِ استطاعَتِهِ وقُدْرَتِه؛ إلا أنها مِن الأمورِ الجِسَامِ العِظَامِ التي لا بُدَّ مِن إحالَتِها إلى وُلَاةِ الأمرِ؛ لأنهم الأقدَرُ والأجدَرُ والأَوْلَى بالقيام بذلك؛ لقولِه ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

- **المطلَبُ الأوَّل: مسؤولِيَّةُ الحكومةِ المسلِمَةِ في مجالِ النُّصْرَةِ**
- **المطلب الثاني: وسائِلُ الحكومةِ المسلِمَةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ**



المطلَبُ الأوَّل

مسؤولِيَّةُ الحكومةِ المسلِمَةِ في مجالِ النُّصْرَةِ

الحكومةُ المسلِمَةُ أو الدولةُ أو وَلِيُّ الأمرِ إنما هو مُفَوَّضٌ مِن قِبَلِ الأُمَّةِ، ومُوَكَّلٌ عنها للقيامِ بحفظِ الدِّينِ وإصلاحِ الدُّنْيَا، والنُّصْرَةُ في حَقِّهِ أوجَبُ مِن عمومِ الأُمَّةِ(١).

▫ أولًا: نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ والدفاعُ عن دينِه مِن أعظمِ واجباتِ ولاةِ الأَمْرِ:

لقد صَدَعَ القرآنُ الكريمُ بالدورِ الذي ينبَغِي أن يقومَ به ولاةُ الأمرِ في

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١٢/٣).

مجالِ النُّصْرَةِ والدفاعِ عن حُرُمَاتِ هذا الدِّينِ، قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]، والمقصودُ بهم: الولاةُ؛ ومَكَّنَّاهم؛ أي: ثَبَّتْنَاهم ومَلَّكْنَاهم، والتمكينُ في الأرضِ قُوَّةُ التصرُّفِ والاستظهارُ بأسبابِ الدُّنْيَا، وأن يكونَ في مَنَعَةٍ مِن العَدُوِّ، وسَعَةٍ في الرِّزْقِ، وحُسْنِ حالٍ(١).

والآيَةُ تشمَلُ كُلَّ مَن قامَ بنصرةِ دينِ اللهِ على الوجهِ الأَكْمَلِ(٢).

وقد تقدَّمَ هذه الآيَةَ قولُه ﷻ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، فالـمُمَكَّنُ ـ وهم وُلاةُ الأمرِ ـ عليهم أن يَنْصُرُوا اللهَ لِيَنْصُرَهم؛ لأنه مصدَرُ النَّصْرِ وواهِبُه.

وإنَّ إقامةَ الدِّينِ وحِفْظَهُ مَنُوطٌ بأُولِي الأمرِ، قال ﷻ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ﴾ [الشورى: ١٣]؛ أي: اجعَلُوا الدِّينَ قائِمًا، دائمًا مستَمِرًّا، محفوظًا مستَقِرًّا مِن غيرِ خلافٍ فيه ولا اضطِرَابٍ، وادْعُوا إليه، وجاهِدُوا عليه مَن عانَدَه(٣).

وقيامُ الدولةِ الإسلامِيَّةِ إنما غايَتُه حِرَاسَةُ الدِّينِ، والدِّفَاعُ عنه وعن سَيِّدِ المرسَلِين.

قال الغزالِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «المُلْكُ والدِّينُ تَوْءَمَانِ؛ فالدِّينُ أصلٌ والسُّلْطَانُ حارِسٌ، وما لا أصلَ له فمهدومٌ، وما لا حارِسَ له فضائِعٌ»(٤).

وقال الماوَرْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الإمامةُ موضوعةٌ لخلافَةِ النبوَّةِ في حِرَاسَةِ الدِّينِ، وسياسةِ الدُّنْيَا، وعَقْدُها لِمَنْ يقومُ بها في الأُمَّةِ واجِبٌ بالإجماعِ»(٥).

فالشارِعُ الحكيمُ قد فَوَّضَ أمورَ الدِّينِ إلى وَلِيِّ الأمرِ، كما قال ﷻ:

---

(١) انظر: «التحرير والتنوير» (٤/ ٣٦). (٢) انظر: «أضواء البيان» (٥/ ٢٧٢).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (١٦/ ١١)، و«النكت والعيون» (٤/ ٦٤).

(٤) «إحياء علوم الدين» (١/ ١٧). (٥) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٥).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النِّساء: ٥٩].

□ ثانيًا: مهامُّ وَلِيِّ الأمرِ في مقامِ حِفظِ الدِّينِ والذَّبِّ عن سَيِّدِ المرسَلين:

بيَّنَ العلماءُ رحمَهم اللهُ واجباتِ ولاةِ أمورِ المسلِمين في مقامِ حِفْظِ الدِّينِ والذَّبِّ عن سَيِّدِ المرسَلين؛ ومن ذلك قولُ الإمامِ الماوَرْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في واجباتِ الإمامِ:

• «حِفْظُ الدِّينِ على أصولِهِ المستَقِرَّةِ وما أَجْمَعَ عليه سَلَفُ الأُمَّةِ، فإنْ نَجَمَ مبتَدِعٌ أو زاغَ ذُو شُبْهَةٍ عنه، أوضَحَ له الحُجَّةَ، وبَيَّنَ له الصوابَ، وأخذَهُ بما يلزَمُهُ مِن الحقوقِ والحدودِ؛ ليكونَ الدِّينُ محروسًا مِن خَلَلٍ، والأُمَّةُ ممنوعةً مِن زَلَلٍ.

• حمايَةُ البَيْضَةِ والذَّبُّ عن الحَرِيمِ ليتصَرَّفَ الناسُ في المعايِشِ، وينتَشِرُوا في الأسفارِ آمِنِين مِن تغريرٍ بنَفْسٍ أو مالٍ.

• إقامةُ الحدودِ لتُصَانَ محارِمُ اللهِ تعالى عنِ الانتِهاكِ.

• تحصينُ الثُّغُورِ بالعُدَّةِ المانعةِ والقُوَّةِ الدافعةِ، حتى لا تَظْفَرَ الأعداءُ بغِرَّةٍ ينتَهِكُون فيها مُحَرَّمًا أو يَسْفِكُون فيها لمُسْلِمٍ أو معاهَدٍ دَمًا.

• جهادُ مَن عانَدَ الإسلامَ بعدَ الدعوةِ حتى يُسْلِمَ، أو يَدْخُلَ في الذِّمَّةِ؛ ليقامَ بحَقِّ اللهِ تعالى في إظهارِهِ على الدِّينِ كُلِّه»(١).

ويقولُ الإمام الجُوَيْنِيُّ(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإمامةُ رياسَةٌ تامَّةٌ، وزعامةٌ عامَّة، تتعَلَّقُ بالخاصَّةِ والعامَّة، في مُهِمَّاتِ الدِّينِ والدُّنْيا؛ متَضَمَّنُها حِفْظُ الحَوْزَةِ(٣) ورعايَةُ الرَّعِيَّةِ، وإقامةُ الدعوةِ بالحُجَّةِ والسَّيْفِ، وكَفُّ الجَنَفِ والحَيْفِ(٤)،

---

(١) المصدر السابق (ص٢٦).

(٢) هو: أبو المعالي عَبْدُ المَلِكِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يوسفَ الجُوَيْنِيُّ الشافعِيُّ، شيخُ الشافِعِيَّةِ، إمامُ الحرمَيْنِ، صاحِبُ التصانيفِ، كان على مذهَبِ الأشاعرةِ في الصِّفَاتِ، توفي سنةَ (٤٧٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٦٨).

(٣) **الحَوْزَةُ**، هي: حِمَى الدِّينِ ومَحَارِمُه. **انظر**: «مقاييس اللغة» (ح و ز) (٢/ ٩٤).

(٤) **الجَنَفُ، والحَيْفُ**، هو: المَيْلُ والظُّلْمُ والجَوْرُ. **انظر**: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٠٧، ٤٦٩).

والانتصافُ للمَظْلُومِين مِن الظالِمِين، واستيفاءُ الحقوقِ مِن الممتَنِعين، وإيفاؤها على المستَحِقِّين»(١).

ومعنَى حمايةِ البَيْضَةِ والحَوْزَةِ: «حِفْظُ الأُمَّةِ مِن اعتداءِ عَدُوِّها عليها، وحِفْظُ بلادِ الإسلامِ مِن أنْ يَنْتَزِعَ عَدُوُّها قِطْعَةً منها أو يَتَسَرَّبَ إليها، فمِن مقاصِدِ الإسلامِ: أن تكونَ الأُمَّةُ مرهوبةَ الجانبِ محترَمَةً منظورًا إليها في أَعْيُنِ الأُمَمِ الأُخْرَى نظرةَ المَهَابَةِ والوقارِ؛ قال النبيُّ ﷺ: **(نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ)**(٢) حديثٌ صحيحٌ، وقولُه ﷻ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]»(٣).

وإنَّ مِن أوجَبِ واجباتِ الدولةِ الإسلامِيَّةِ؛ الأَمْرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المُنْكَرِ، والنُّصْرَةُ فَرْعٌ عنهما كما تَقَرَّرَ(٤).

قال ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عِمْرَان: ١٠٤]، والأَمْرُ بالمعروفِ باليَدِ على الأُمَرَاءِ، وباللِّسَانِ على العُلَمَاءِ، وبالقَلْبِ على الضُّعَفَاءِ(٥).

المطلب الثاني

وسائِلُ الحكومةِ المسلِمَةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

الحكومَةُ المسلِمَةُ هي الراعِيَةُ والمُنَظِّمَةُ لِمَسَارِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، كما أنها تَسْتَأْثِرُ ببعضِ مجالاتِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها التي لا يضطَلِعُ بها إلا ولاةُ الأَمْرِ، **ومِن أبرزِ وسائِلِها ومجالاتِها في مَقَامِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ما يأتي:**

١ ـ إقامةُ العُهُودِ والمواثيقِ مع الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ والكافِرَةِ؛ مِن أجلِ حِفْظِ حقوقِ المسلِمِين، ومَنْعِ التطاوُلِ على دينِهم ونَبِيِّهم ﷺ؛ لقولِهِ ﷻ: ﴿إِلَّا

(١) «غياث الأُمَم، والْتِيَاث الظُّلَم» لأبي المعالي الجويني (ص١٥).

(٢) تقدَّمَ تخريجُه، **انظر**: (ص١١٨) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر**: «أحوال النظام الاجتماعي في الإسلام» للطاهر بن عاشور (ص٢٠٣).

(٤) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

(٥) **انظر**: «تفسير القرطبي» (٤/ ٤٩).

ﭐلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وقولِهِ ﷻ: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧]، فالحكومةُ المُسْلِمَةُ مُلْزَمَةٌ بهذه المواثيقِ.

٢ ـ تفعيلُ دَوْرِ المُلْحَقِيَّاتِ الثقافِيَّةِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ والشَّرْقِيَّةِ مِن أجلِ نَشْرِ دعوةِ الإسلامِ، وبيانِ سَمَاحَتِه، وعَظَمَتِهِ، وشمائِلِ نَبِيِّه الكريمِ ﷺ.

٣ ـ إعدادُ الدُّعَاةِ لبلادِ غيرِ المسلِمين، وتوزيعُهم في المَرَاكِزِ الإسلامِيَّةِ، وتَبَنِّي رسالةِ الإسلامِ في دعوةِ الكُفَّارِ والمشرِكين.

٤ ـ فتحُ مَجَالِ الإعلامِ في الدُّوَلِ المسلِمَةِ مِن أجلِ نَشْرِ الإسلامِ والدِّفَاعِ عن نَبِيِّهِ ﷺ ومُقَدَّسَاتِهِ، ومحارَبَةِ كُلِّ إساءةٍ أو انحِرَافٍ[1].

٥ ـ استدعاءُ سُفَرَاءِ البلادِ الإسلامِيَّةِ مِن البلادِ المسيئةِ للتعبيرِ عن الاحتِجَاجِ، وبالمقابِلِ الاحتجاجُ لدى سُفَرَاءِ الدُّوَلِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ في البلادِ الإسلامِيَّةِ.

٦ ـ التبنِّي المباشِرُ لقَضِيَّةِ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ على الصعيدِ القانونِيِّ، مِن خلالِ الهيئاتِ الدَّوْلِيَّةِ؛ مِن أجلِ ملاحَقَةِ ومقاضاةِ أهلِ الاعتِدَاءِ على مُقَدَّسَاتِنا، والسعيِ لوَضْعِ اتِّفَاقِيَّةٍ ومعاهَدَةٍ تَمْنَعُ المَسَاسَ بمُقَدَّسَاتِ المسلِمين والتطاوُلَ على نَبِيِّهم الكريمِ.

٧ ـ استِخْدَامُ سلاحِ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ، أو الحِصَارِ الاقتصادِيِّ لكونِه عقوبَةً رادِعَةً ضِدَّ الدُّوَلِ والمؤسَّسَاتِ المتطاوِلَةِ على النبيِّ ﷺ.

٨ ـ التنسيقُ والتعاوُنُ والتوافُقُ بين الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وعَقْدُ المؤتَمَرَاتِ والنَّدَوَاتِ الوطنِيَّةِ والدَّوْلِيَّةِ التي تُعْنَى بهذا الشأنِ.

---

(١) **انظر**: «دور الحكومات والمؤسسات، وتقويم تجربتها بعدَ أَزَمَاتِ التطاوُلِ على الثوابت» لرائد حليحل، ضمن بحوث مؤتمر تعظيم حرمات الإسلام (ص٢١).

٩ ـ تفعيلُ دورِ المُنَظَّمَاتِ الإسلامِيَّةِ والعربِيَّةِ الكُبْرَى ـ مثلُ: مُنَظَّمَةِ المؤتَمَرِ الإسلامِيِّ، وجامعةِ الدُّوَلِ العربيَّةِ ـ في المحافِلِ الدَّوْلِيَّةِ؛ مِن أجلِ رَدْعِ الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ والشَّرْقِيَّةِ المتطاوِلَةِ على الإسلام ونَبِيِّهِ ﷺ وأتباعِه.

١٠ ـ دَعْمُ الثقافةِ الإسلامِيَّةِ، وحمايةُ استقلالِ الفِكْرِ الإسلاميِّ مِن عوامِلِ الغَزْوِ الثقافيِّ والتشويهِ، والمحافظةُ على مَعَالِمِ الحضارةِ الإسلامِيَّةِ وخصائِصِها المتمَيِّزَةِ.

١١ ـ حمايةُ الشخصيَّةِ الإسلاميةِ للمسلِمِين في البُلْدَانِ غيرِ الإسلامِيَّةِ[١].

١٢ ـ إقامةُ الحدودِ الشرعِيَّةِ على المتطاوِلِين على النبيِّ ﷺ ودِينِه؛ كالقَتْلِ والتعزيرِ؛ إذ إنَّ الحدودَ الشرعيةَ مُوكَلٌ تنفيذُها للإمامِ أو مَن ينوبُ عنه كما تَقَدَّمَ[٢].

١٣ ـ مراقَبَةُ الإعلامِ بشَتَّى وسائِلِه وأنواعِه، وتطبيقُ العقوباتِ الرادعةِ ضِدَّ المتطاوِلِين على النبيِّ ﷺ مِن أبناءِ المسلِمِين، عبرَ وسائِلِ الإعلامِ المختَلِفَةِ.

١٤ ـ وضعُ إستراتيجِيَّةٍ شاملةٍ وبرامجَ دائمةٍ لنصرةِ النبيِّ ﷺ ودِينِهِ وأتباعِهِ؛ بحيثُ لا تكونُ هذه النُّصْرَةُ مُجَرَّدَ ردودِ فِعْلٍ آنِيَّةٍ تتلاشَى بعدَ ذلك، وإنما ينبَغِي أن تَكْتَسِيَ صِفَةَ الدَّيْمُومَةِ والاستمرارِيَّةِ، مع حُسْنِ التخطيطِ، وجَوْدَةِ الإعدادِ والتطبيقِ[٣].

١٥ ـ المساهَمَةُ في إنشاءِ القَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ والإذاعاتِ والمجلاتِ التي تتحَدَّثُ عن الإسلامِ ونبيِّ الإسلامِ ﷺ باللُّغَاتِ المختلفةِ وبالأَخَصِّ اللغةُ الإنجليزِيَّةُ.

---

(١) **انظر**: «دور الحكومات والمؤسسات، وتقويم تجربتها بعدَ أزمات التطاول على الثوابت» (ص٢٣).

(٢) **انظر**: (ص٧٧٥) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» لعادل بن علي الشدّي، ضمن بحوث مؤتمر تعظيم حرمات الإسلام (ص٢٥).

١٦ ـ إنشاءُ مراكِزَ متخَصِّصَةٍ لبُحُوثِ ودراساتِ السيرةِ النبويَّةِ والترجمةِ إلى اللُّغَاتِ العالَمِيَّةِ.

١٧ ـ إنشاءُ متاحِفَ ومَكْتَبَاتٍ متخَصِّصَةٍ في السيرةِ والتراثِ النبويِّ الشريفِ.

١٨ ـ المساهَمَةُ في دعمِ المسابَقَاتِ الدعويَّةِ التي تَهْتَمُّ بالسِّيرَةِ النبويَّةِ ورَصْدِ مبالِغَ تشجيعِيَّةٍ لها.

١٩ ـ إنشاءُ مؤتَمَرَاتٍ عالَمِيَّةٍ إسلاميةٍ تُوَضِّحُ فيها سماحةُ الإسلامِ ويُسْرُ دِينِ النبيِّ ﷺ، وأنَّ ما يُوَجَّهُ ضِدَّ النبيِّ ﷺ إنما هو مِن قَبِيلِ الكَذِبِ والافتِرَاءِ، ولو أَعْلَنَتْ كُلُّ دولةٍ إسلامِيَّةٍ إيجادَ مؤتَمَرٍ إسلامِيٍّ يعارَضُ فيه ما وُجِّهَ لنَبِيِّهم ﷺ، فإنَّ هذا في ذاتِهِ رسالةٌ للعالَمِ مفادُها أنَّ شخصيةَ النبيِّ ﷺ شخصيةٌ فاصِلَةٌ لا يمكنُ تجاوُزُها والعَبَثُ بها.

٢٠ ـ إيجادُ رَدٍّ صريحٍ مِن قِبَلِ الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ، والتعليقُ وتبيينُ الموقِفِ الشرعيِّ في قَضِيَّةِ التعَدِّي على الرُّسُلِ والأنبياءِ والنبيِّ ﷺ، مع إقامةِ مجموعةٍ تنفيذِيَّةٍ مِن العلماءِ المتخَصِّصِين وطلبةِ العِلْمِ للإجابةِ عن هذه الافتراءاتِ خلالَ مواقِعِ الإنترنت وغيرِها.

٢١ ـ إقامةُ معارِضَ دَوْلِيَّةٍ مُتَنَقِّلَةٍ ودائمةٍ في المطاراتِ وفي الأسواقِ وفي الأماكِنِ العامَّةِ بالتنسيقِ مع الجِهَاتِ المسؤُولةِ؛ لإبرازِ بعضِ الجوانِبِ مِن شخصيةِ النبيِّ ﷺ في حياتِهِ وأخلاقِهِ وشمائِلِه(١).

٢٢ ـ مطالَبَةُ الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ بالاعتذارِ الفِعْلِيِّ، ومِن مظاهِرِ هذا الاعتذارِ: تغييرُ المناهِجِ الدراسِيَّةِ التي تُشَوِّهُ صورةَ الإسلامِ في أذهانِ الأطفالِ المسلِمين وغيرِهم في الغَرْبِ(٢).

---

(١) **انظر**: «كيف نَنْصُرُ الرسولَ ﷺ» لسلمان بن يحيى المالكي، مقال منشور بموقع: النصرة http://nosra.islammemo.cc.

(٢) **انظر**: «الجاليات الإسلامية في أوروبا الغربية والشرقية ـ الواقع والأمل» لخير الدين خوجة، ورقةُ عملٍ ضمنَ بحوثِ مؤتمر النصرة، **انظر**: موقع النصرة http://nosra.islammemo.cc.

٢٣ - ينبَغِي للدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ تفعيلُ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ الرسمِيَّةِ (الحكومِيَّة)، وهي التي يتَقَرَّرُ فَرْضُها مِن قِبَلِ سُلطاتِ الدولةِ المسؤولةِ ضِدَّ جماعاتٍ أو دولةٍ مُعْتَدِيَةٍ.

ويندَرِجُ تحتَها أيضًا: المقاطعةُ الجَماعِيَّةُ التي تُقَرِّرُها مُنَظَّمَةٌ دَوْلِيَّةٌ، وهي التي تَفْرِضُها المُنَظَّمَاتُ الدوليةُ استنادًا إلى ميثاقِ المُنَظَّمَةِ؛ جزاءً على انتهاكِ الدولةِ للميثاقِ(١).

٢٤ - قيامُ وزاراتِ الشؤونِ الإسلامِيَّةِ والأوقافِ بالدُّوَلِ الإسلاميَّةِ بوَضْعِ الخُطَطِ والبرامِجِ والأنشطةِ لنَشْرِ الفَهْمِ الصحيحِ للإسلامِ في المجتَمَعَاتِ الإسلامِيَّةِ وغيرِ الإسلامِيَّةِ.

٢٥ - قيامُ الوزاراتِ والمؤسَّسَاتِ والجَمْعِيَّاتِ الإسلامِيَّةِ بوَضْعِ خُطَطٍ طويلةِ المَدَى للدعوةِ للإسلامِ والتعريفِ برسولِهِ الكريمِ في الغَرْبِ، وعدمُ الاقتصارِ على رُدُودِ الأفعالِ والجُهُودِ الارتجالِيَّةِ والعَمَلُ على التنسيقِ والتكامُلِ بين تلك الجُهُودِ.

٢٦ - تنظيمُ مُنْتَدَيَاتٍ ومؤتَمَراتٍ فِكْرِيَّةٍ في دُوَلِ العالَمِ بالتنسيقِ مع الفعالِياتِ الفِكْرِيَّةِ والثقافِيَّةِ في تلك الدُّوَلِ وغيرِها حولَ الإسلامِ وقضاياه.

٢٧ - دَعْمُ المنظَّمَاتِ والمؤسَّسَاتِ والمراكِزِ الإسلامِيَّةِ والاتحاداتِ الطلابِيَّةِ في دُوَلِ العالَمِ معنويًّا وماديًّا رسمِيًّا وشعبِيًّا.

٢٨ - دَعْمُ جهودِ المنظَّمَاتِ والمؤسَّسَاتِ والمراكِزِ الإسلامِيَّةِ والاتحاداتِ الطلابِيَّةِ في الدُّوَلِ غيرِ الإسلاميةِ في مجالِ التأهيلِ الشرعيِّ والدعويِّ لأئمةِ المساجِدِ والدُّعاةِ.

٢٩ - توثيقُ صِلَةِ المسلِمِين في الدُّوَلِ غيرِ الإسلاميةِ بالأُمَّةِ الإسلامِيَّةِ وتحصينُهم فِكْرِيًّا وعِلْمِيًّا ليكونُوا مُؤَهَّلِين لحَمْلِ رسالةِ الإسلامِ في تلك الدُّوَلِ.

---

(١) انظر: «المقاطعة الاقتصادية للدنمرك من الناحية القانونية» لسعد بن مطر العتيبي، مقال منشورٌ بموقعِ النصرة: http://nosra.islammemo.cc.

٣٠ ـ فَتْحُ قَنَوَاتِ التواصُلِ مع النُّخَبِ المُثَقَّفَةِ والمُؤَثِّرَةِ في العالَمِ لتعريفِها بالإسلامِ وقِيَمِهِ الحضارِيَّةِ مِن خلالِ المحاضراتِ الأكاديميَّةِ والمؤتمراتِ العِلْمِيَّةِ وغيرِها.

٣١ ـ تقديمُ الدُّوَلِ والمؤسساتِ الإسلاميةِ مِنَحًا دراسِيَّةً في الجامعاتِ الإسلامِيَّةِ لأبناءِ المسلِمين في الدُّوَلِ غيرِ الإسلامِيَّةِ، وللراغِبين في التعرُّفِ إلى الإسلامِ مِن المُفَكِّرين مِن مختلفِ دُوَلِ العالَمِ[1].

٣٢ ـ اعتمادُ تدريسِ مادَّةٍ خاصَّةٍ للتعريفِ بالنبيِّ ﷺ وتربيةِ النَّشْءِ المسلِمِ على أخلاقِهِ الكريمةِ وغَرْسِ محبَّتِهِ واتِّبَاعِهِ وبيانِ عَظَمَتِهِ ﷺ في جميعِ مستَوَيَاتِ التعليمِ العامِّ والعالِي.

٣٣ ـ إنشاءُ ودَعْمُ مراكِزِ الدراساتِ العَرَبِيَّةِ والإسلامِيَّةِ في الجامعاتِ لتصحيحِ صورةِ الإسلامِ ودَفْعِ صِرَاعِ الحضاراتِ.

٣٤ ـ وَضْعُ مُهِمَّةِ التعريفِ بالإسلامِ ورسولِهِ الكريمِ ﷺ وحضارةِ المسلمين وتاريخِهم ضِمْنَ المُهِمَّاتِ الأساسيةِ لسُفَرَاءِ الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ في البلادِ غيرِ الإسلامِيَّةِ.

٣٥ ـ اعتمادُ مهمَّةِ متابَعَةِ ما يُطْرَحُ عن الإسلامِ في وسائِلِ الإعلامِ ومناهِجِ التعليمِ، وتأييدُ الايجابِيِّ منه ومعالَجَةُ السَّلْبِيِّ بالطُّرُقِ الدبلوماسِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ المختلفةِ، وذلك ضِمْنَ المهامِّ الأساسيةِ للسِّفَارَاتِ والمُمَثِّلِيَّاتِ الإسلاميةِ في البلادِ غيرِ الإسلامِيَّةِ.

٣٦ ـ تحريكُ المُلْحَقِيَّاتِ الثقافِيَّةِ للتواصُلِ مع المؤسَّسَاتِ الثقافِيَّةِ ومؤسَّسَاتِ التعليمِ العامِّ والعالي وإقامةِ البرامِجِ والأنشطةِ التي تخدمُ التعريفَ بالإسلامِ وتقديمَه بالصورةِ الصحيحةِ[2].

---

(١) **انظر**: «مئة وسيلة لنصرة الرسول الكريم ﷺ».

(٢) **انظر**: «كيف ننصر الرسول ﷺ» لسلمان بن يحيى المالكي، مقال منشور بموقع: النصرة http://nosra.islammemo.cc.

٣٧ ـ تنظيمُ المُلْحَقِيَّاتِ الثقافِيَّةِ في السفاراتِ الإسلامِيَّةِ لزياراتٍ متبادَلَةٍ بين العلماءِ والدعاةِ والمُفَكِّرين المُسْلِمين والقياداتِ الفِكْرِيَّةِ والدينيةِ والثقافِيَّةِ للدُّوَلِ غيرِ الإسلاميةِ.

٣٨ ـ تقديمُ دوراتٍ تأهيلِيَّةٍ في أُسُسِ ومحاسِنِ الإسلامِ والقضايا والشُّبُهَاتِ الكبرى حولَه لجميعِ العامِلِين في السلكِ الدبلوماسِيِّ للدُّوَلِ الإسلاميةِ في البلادِ غَيْرِ الإسلامِيَّةِ(١).

٣٩ ـ التخطيطُ والعَمَلُ الجادُّ للوصولِ إلى الاستقلالِ الاقتصادِيِّ والاكتفاءِ الذاتِيِّ في جميعِ المجالاتِ، ودَعْمُ الصناعاتِ والمُنْتَجاتِ الوَطَنِيَّةِ، والاستثمارُ الصحيحُ للمَوَارِدِ البَشَرِيَّةِ والطَّبَعِيَّةِ.

٤٠ ـ العَمَلُ على التكامُلِ الاقتصادِيِّ بين الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ، واتخاذُ القوانينِ والآلِيَّاتِ المناسِبَةِ للوصولِ إلى أكبَرِ دائِرَةٍ للتكامُلِ وتحريرِ التِّجَارَةِ المتبادَلَةِ بين الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ.

٤١ ـ دَعْمُ المؤسَّسَاتِ الاقتصادِيَّةِ الإسلامِيَّةِ كالبَنْكِ الإسلامِيِّ للتَّنْمِيَةِ وغُرْفَةِ التجارةِ والصناعةِ الإسلاميةِ وغيرهما، والاستفادةُ منها لتحقيقِ التنميةِ والتكامُلِ الاقتصادِيِّ.

٤٢ ـ تَبَنِّي الاقتصادِ الإسلاميِّ في الأعمالِ والمؤسَّسَاتِ المَصْرِفِيَّةِ والبَنْكِيَّةِ، والتَّوَسُّعُ في إنشاءِ البُنُوكِ الإسلامِيَّةِ وأَسْلَمَةِ البنوكِ التقليدِيَّةِ، وحَثُّ الاتِّحَادِ العالَمِيِّ للبُنُوكِ الإسلامِيَّةِ للقيامِ بدَوْرٍ أكبَرَ في هذا الشأنِ.

٤٣ ـ التأكيدُ على وزاراتِ التجارةِ في الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ للالتزامِ بقوانينِ التعريفِ بمَصْدَرِ المُنْشَأَةِ ومُكَوِّنَاتِ المُنْتَجاتِ على نحوٍ يُوَضِّحُ للمستَهْلِكِ مصدَرَ المنتَجَاتِ؛ لكشفِ التحايُلِ الذي تَقُومُ به الشَّرِكَاتُ والوكالاتُ التجارِيَّةُ للتخلُّصِ مِن المقاطَعَةِ.

---

(١) انظر: «مقاطعة الاقتصادية للدنمرك من الناحية القانونية» لسعد بن مطر العتيبي، مقال منشور بموقع النصرة: http://nosra.islammemo.cc .

٤٤ ـ توسيعُ دائرةِ عَمَلِ المؤسَّسَاتِ الإسلامِيَّةِ الاقتصادِيَّةِ، وتسهيلُ الإجراءاتِ والآلِيَّاتِ لتنشيطِ التجارةِ بين الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ، ودَعْمُ مشروعاتِها الاقتصادِيَّةِ الإستراتيجيَّةِ.

٤٥ ـ قيامُ البُنُوكِ والشركاتِ والمؤسَّساتِ والتُّجَّارِ في العالَمِ الإسلامِيِّ بتخصيصِ نِسْبَةٍ مِن أرباحِهم لدَعْمِ جهودِ نَشْرِ الإسلامِ والتعريفِ بالنبيِّ الكريمِ ﷺ ورسالَتِهِ الحضارِيَّةِ الشامِلَةِ.

٤٦ ـ ضرورةُ وَضْعِ الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ سياساتٍ إعلامِيَّةً تُنَمِّي انتماءَ الفَرْدِ المسلِمِ لدِينِهِ وأُمَّتِهِ ووَطَنِهِ، وتَنْضَبِطُ بضوابِطِ الشرعِ المُطَهَّرِ، ووَضْعِ القوانينِ التي تَحْظُرُ الإساءَةَ إلى الإسلامِ وتشريعاتِهِ ورسولِهِ ﷺ والالتزام بتطبيقِها.

٤٧ ـ دعوةُ وزاراتِ الإعلامِ والمؤسَّسَاتِ الإعلامِيَّةِ والقَنَوَاتِ الفضائِيَّةِ في الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ لتَحَمُّلِ مسؤولِيَّاتِها والقيامِ بدَوْرِها في الدعوةِ للإسلامِ والتعريفِ به وبنَبِيِّه الكريمِ ﷺ والامتِنَاعِ عن كُلِّ ما يخالِفُ شريعةَ الإسلامِ.

٤٨ ـ تقديمُ الدَّعْمِ الإعلامِيِّ للتعريفِ بأوضاعِ المسلِمِين في العالَمِ وإبرازِ جُهُودِ المراكِزِ والمنظَّمَاتِ والهيئاتِ والاتِّحاداتِ الطُّلَّابِيَّةِ الإسلامِيَّةِ في العالَمِ.

٤٩ ـ تفعيلُ دَوْرِ وكالةِ الأنباءِ الإسلامِيَّةِ وغيرِها للقيامِ بواجِبِها في النُّصْرَةِ والدعوةِ إلى الإسلامِ.

٥٠ ـ العَمَلُ على تقديمِ موادَّ إعلامِيَّةٍ تُعَرِّفُ بالإسلامِ وتخدمُ قضاياه في البرامِجِ الشهيرةِ في القنواتِ العالَمِيَّةِ الكُبْرَى.

٥١ ـ قيامُ وسائِلِ الإعلامِ المختلفةِ الحكومِيَّةِ والخاصَّةِ بزيادةِ حَجْمِ البرامِجِ الإسلامِيَّةِ بقوالِبَ مُشَوِّقَةٍ ومُتْقَنَةٍ؛ لتوعِيَةِ المسلِمِين بأمورِ دِينِهم ونَشْرِ الفِكْرِ الصحيحِ.

٥٢ ـ دعوةُ المؤسَّسَاتِ والجَمْعِيَّاتِ الإسلامِيَّةِ للعنايَةِ بالإعلامِ ووسائِلِهِ الحديثةِ وتسخيرِهِ في مجالِ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ[1].

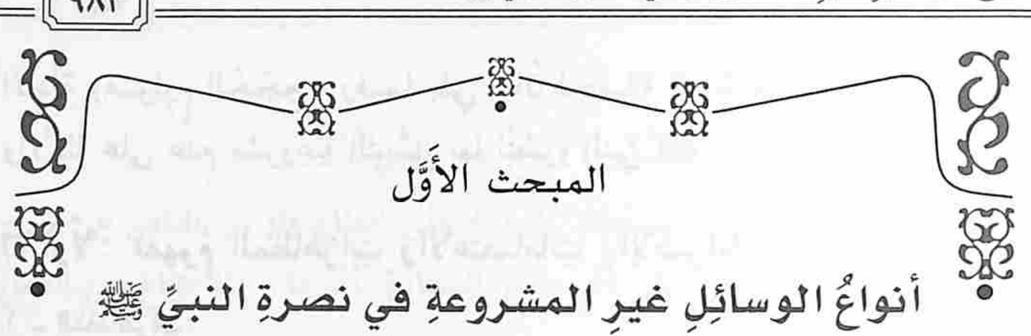
(١) **انظر**: «وثيقة النصرة الشاملة لمؤتمر النصرة» منشور بموقع النصرة: http://nosra.islammemo.cc.

الفصل الثالث

الوسائِلُ غيرُ المشروعةِ في النُّصْرَةِ

وفيه ثلاثةُ مباحِثَ:

- المبحث الأوّل: أنواعُ الوسائِلِ غيرِ المشروعةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.
- المبحث الثاني: أسبابُ الانحرافِ في وسائِلِ النُّصْرَةِ.
- المبحث الثالث: آثَارُ الانحرافِ في وسائِلِ النُّصْرَةِ.



المبحث الأَوَّل

أنواعُ الوسائلِ غيرِ المشروعةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ

إنَّ مِن القواعِدِ الشرعيةِ والضوابِطِ المَرْعِيَّةِ في بابِ الوسائل، أنَّه لا يُتَوَسَّلُ إلى المقاصِدِ والغاياتِ المشروعةِ النبيلةِ بالوسائلِ المبتَدَعَةِ والمتضَمِّنَةِ للفسادِ والإفسادِ؛ لأنَّ الوسائِلَ لها أحكامُ المقاصِدِ؛ كما تقدَّمَ تقريرُه[1].

وإنَّ الناظِرَ في وسائلِ النصرةِ في هذا العَصْرِ، يجدُ أنواعًا وأنماطًا مُبْتَدَعَةً لا يَعْضُدُها الدليلُ، ولا تُقِرُّها المصلحةُ، **ومِن أبرزِ هذه الوسائلِ المبتدعةِ والمنحَرِفَةِ في بابِ النُّصْرَةِ ما يأتي في المطالب التالية:**

- المطلب الأول: **المظاهرات والاعتصامات والإضرابات**
- المطلب الثاني: **الاغتيالات والتفجيرات**
- المطلب الثالث: **الغلو في محبة النبي ﷺ والابتداع فيها**
- المطلب الرابع: **التمثيليات والأناشيد**
- المطلب الخامس: **التحاكم إلى المحاكم الدولية الغربية**

❁ ❁ ❁

المطلَبُ الأَوَّل

المُظَاهَرَاتُ والاعتصاماتُ والإضراباتُ

يرى بَعْضُ الدُّعَاةِ وبعضُ الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ في هذا العصرِ أنَّ المُظَاهَرَاتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ مِن الوسائلِ المشروعةِ لنُصْرَةِ الدِّينِ والدِّفَاعِ عن سَيِّدِ المرسَلِين؛ ولهم في ذلك شُبَهٌ واهِيَةٌ لا تَصْمُدُ أمامَ قواطِعِ

(١) **انظر**: (ص٧٥٧) من هذا الكتاب.

الأدِلَّةِ وصوارِمِ الحُجَجِ؛ وفيما يلي بيانٌ لحقيقةِ المظاهَرَاتِ والإضراباتِ، والأدلةِ على عدمِ مشروعِيَّةِ التوسُّلِ بها لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

□ أولًا: مفهومُ المظاهَرَاتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ:

١ - المُظَاهَرَاتُ:

المُظَاهَرَةُ: «إعلانُ رأيٍ أو إظهارُ عاطفةٍ في صورةٍ جماعِيَّةٍ»[(١)].

فالمُظَاهَرَاتُ هي خروجُ جَمْعٍ مِن الناسِ مجتَمِعِين في الطُّرُقِ والشوارعِ أو نحوِ ذلك؛ للمطالَبَةِ بشيءٍ مُعَيَّنٍ، أو لإظهارِ القُوَّةِ أو نحوِ ذلك[(٢)].

فهي تَجْمَعُ بين التَّلَفُّظِ القوليِّ، وبين الفِعْلِ الجُسْمَانِيِّ.

وتكونُ عادَةً أداةً ووسيلةً لتغييرِ المُنْكَرَاتِ، على اختِلَافِ أنواعِها، وتعدُّدِ أنماطِها[(٣)].

٢ - الاعتِصَامَاتُ:

الاعتِصَامُ: أصلُهُ التمسُّكُ بشيءٍ مُعَيَّنٍ وعَدَمُ مفارَقَتِهِ؛ كالاعتِصَامِ بحَبْلِ اللهِ[(٤)].

ولكن صارَ المقصودُ به في زمانِنا هو الاعتِكَافَ في مكانٍ معيَّنٍ: كالمَصَانِعِ والجامِعَاتِ ومَقَرَّاتِ الأحزابِ، ونحوِ ذلك، والمُكُوثَ فيها وعَدَمَ مُفَارَقَتِها؛ وذلك اعتراضًا على أمرٍ مُعَيَّنٍ، أو للمطالَبَةِ بشيءٍ مُعَيَّنٍ[(٥)].

---

(١) «المعجم الوسيط» (ص٥٧٨).

(٢) **انظر**: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات رؤية شرعية» لمحمد بن عبد الرحمٰن الخميس (ص١٣).

(٣) **انظر**: «حكم المظاهرات والمسيرات لنصرة المؤمنين والمؤمنات» لسليمان بن صفية، بحث منشور بموقع: ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com.

(٤) **انظر**: «تفسير الطبري» (٧/ ٧٠).

(٥) **انظر**: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات» (ص١٦).

٣ ـ الإضراباتُ:

الإضرابُ: أَصْلُهُ الكَفُّ والامتِنَاعُ عن الفِعْلِ[١].

وأصبَحَ هذا اللفظُ مستَعْمَلًا للدلالةِ على امتناعِ فِئَةٍ مِن الناسِ عن شيءٍ مُعَيَّنٍ؛ إظهارًا للاعتراضِ على أَمْرٍ ما أو للمطالَبَةِ بأَمْرٍ ما؛ كالامتِنَاعِ عن العملِ والطعامِ وغيرِ ذلك[٢].

❐ ثانيًا: شُبَهُ المُجيزِين للمُظَاهَرَاتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:

• الشُّبْهَةُ الأُولَى:

أنَّ النبيَّ ﷺ قد خَرَجَ مع صحابَتِهِ متظاهِرًا، وذلك حينَما خَرَجَ بعدَ إسلامِ عُمَرَ رضي الله عنه على رأسِ صَفَّيْنِ مِن أصحابِهِ: على الأَوَّلِ منهما عُمَرُ، وعلى الثاني حَمْزَةُ، رغبةً في إظهارِ قُوَّةِ المسلِمين، فعَلِمَتْ قريش أنَّ لهم مَنَعَةً[٣].

ففي هذا الفِعْلِ دلالةٌ على جوازِ خُرُوجِ المسلِمين جماعةً لِمِثْلِ هذا الأمرِ.

والجوابُ مِن وَجْهَيْنِ:

أ ـ مِن ناحيةِ الإسنادِ: تَدُورُ طُرُقُ هذا الأثرِ حولَ إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي فَرْوَةَ، وهو مُنْكَرُ الحديثِ لا يُحْتَجُّ به[٤]، فالرِّوَايَةُ لا تَثْبُتُ.

ب ـ وعلى فَرْضِ صِحَّةِ الروايةِ؛ فإنَّ ذلك كانَ في أَوَّلِ الإسلامِ قَبْلَ الهِجْرَةِ، وقَبْلَ اكتمالِ الشريعةِ، ولم يُعْلَمْ لها نَظِيرٌ أو تَكرارٌ بعدَ ذلك، ولو فُعِلَ لنُقِلَ إلينا.

---

(١) انظر: «معجم مقاييس اللغة» (ض ر ب) (٣/٣٩٨).

(٢) انظر: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات» (ص١٧).

(٣) أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» (١/ ٤٠)، وأورَدَهُ ابنُ حجرٍ في «الإصابة» (٢/ ٥١٢)، وعزاه لمحمَّدِ بنِ عُثْمَانَ في «تاريخه».

(٤) انظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ١٩٣).

قال العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو صَحَّتِ الروايَةُ ـ أي: الأَثَرُ السابِقُ ـ فإنَّ هذا في أَوَّلِ الإسلامِ قَبْلَ الهجرةِ وقبلَ كَمَالِ الشريعةِ.

ولا يَخْفَى أنَّ العُمْدَةَ في الأمرِ والنهيِ وسائِرِ أمورِ الدِّينِ على ما استَقَرَّتْ به الشريعةُ بعدَ الهِجْرَةِ»(١).

• **الشُّبْهَةُ الثانِيَةُ:**

أنَّ المسلِمِين يَظْهَرُون ويَبْرُزونَ لأداءِ صلاةِ الكسوفِ والاستِسْقَاءِ والأعيادِ جَمَاعَةً؛ لإظهارِ القُوَّةِ والمَنَعَةِ والشَّوْكَةِ، وهي أَشْبَهُ بفِعْلِ المتظاهِرِين.

الجوابُ عن الشُّبْهَةِ:

قال العَلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمَّا ما يتعَلَّقُ بالجُمُعَةِ والأعيادِ ونحوِ ذلك مِن الاجتماعاتِ التي قد يَدْعُو إليها النبيُّ ﷺ كصلاةِ الكُسُوفِ وصلاةِ الاستِسْقَاءِ، فكُلُّ ذلك مِن بابِ إظهارِ شعائِرِ الإسلامِ، وليس له تعلُّقٌ بالمظاهَرَاتِ كما لا يَخْفَى»(٢).

• **الشُّبْهَةُ الثالِثَةُ:**

أنَّ المظاهَرَاتِ مِن بابِ المصالِحِ المُرْسَلَةِ، ولو لم تُفْعَلْ لفَاتَ كَثِيرٌ مِن المصالِحِ.

الجوابُ مِن وجهَيْنِ:

أ ـ المظاهَرَاتُ ليسَتْ مِن الوسائِلِ المرسَلَةِ التي عُدِمَ فيها الدليلُ الخاصُّ، بل هي مِن وسائِلِ تغييرِ المُنْكَرِ المُحَرَّمَةِ؛ لأنَّ تغييرَ المُنْكَرِ عبادةٌ توقيفِيَّةٌ.

ب ـ وعلى فَرْضِ التسليم أنَّ المظاهَرَاتِ مِن الوسائِلِ المرسَلَةِ، فيُجَابُ عنه بأنَّ المصالِحَ المرسَلَةَ لا يُعْمَلُ بها حتى تتوافَرَ شروطُ إعمالِها، وهي:

• أن تكونَ المصلَحَةُ المَرْجُوَّةُ حقيقِيَّةً لا وَهْمِيَّةً.

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٨/ ٢٤٦). (٢) المصدر السابق.

• أن تكونَ المصلحةُ المَرْجُوَّةُ أكبَرَ مِن المَفْسَدَةِ المرتكَبَةِ.

• ألا يكونَ هناك سَبِيلٌ آخَرُ لجَلْبِ هذه المصلحةِ.

وإذا نَزَّلْنا هذه الشروطَ الثلاثةَ على المظاهراتِ وَجَدْنا أنْ لا أَحَدَ منها متوافِرٌ[1].

• **الشُّبْهَةُ الرابعةُ:**

أنَّ المظاهَرَاتِ مِن بابِ نُصْرَةِ الدِّين، وليس على مَن فَعَلَها إثمٌ؛ لحُسْنِ نِيَّتِهِ وصلاحِ مقصودِه.

الجوابُ عن الشُّبْهَةِ:

إنَّ صلاحَ النِّيَّةِ أحدُ شرطَيْ قَبُولِ العملِ، ولا يُقْبَلُ العملُ إلا بسلامةِ الاتِّبَاعِ وحُسْنِ النِّيَّةِ، قال ﷻ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المُلْك: ٢].

قال الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿أَحْسَنُ عَمَلًا﴾: أخلَصُه وأصوَبُه، فإنَّه إذا كان خالِصًا ولم يكن صوابًا، لم يُقْبَل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالِصًا، لم يُقْبَلْ حتى يكونَ خالصًا، والخالِصُ: إذا كان للهِ، والصوابُ: إذا كان على السُّنَّةِ»[2].

وعنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كَمْ مِن مُرِيدٍ للخَيْرِ لن يُصِيبَه»[3].

• **الشُّبْهَةُ الخامسةُ:**

أنَّ استخدامَ المظاهراتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ لتغييرِ المُنْكَرِ قد نَفَعَ في بعضِ البُلْدَانِ والأحوالِ، وجاءَ بنتائِجَ إيجابيَّةٍ، وكذلك الشأنُ في النصرةِ؛ فإنَّا نُؤَمِّلُ أن تُؤْتِيَ ثِمارَها.

الجوابُ عن الشُّبْهَةِ:

أنَّ العِبْرَةَ ليست بمصلحةٍ موهومةٍ قد تَحْدُثُ أحيانًا، وتتخَلَّفُ كَرَّاتٍ

---

(١) **انظر**: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات» (ص٥٩).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٥). (٣) أخرجه الدارمي (٢١٠).

ومَرَّاتٍ، إنما العِبْرَةُ بالدَّلِيلِ والاتِّبَاعِ، فالمصلحةُ إن حَصَلَتْ مَرَّةً لم يكن ذلك دليلًا على مشروعِيَّةِ وسيلَتِها، وإنما العِبْرَةُ بموافَقَةِ الشَّرْعِ.

ثم إنَّ الغالِبَ الأَعَمَّ في هذه المظاهَرَاتِ أنْ تُؤَدِّيَ إلى عكسِ المقصودِ، وتجارِبُ الحَرَكَاتِ الإسلامِيَّةِ في ذلك أشهَرُ مِن أنْ تُذْكَرَ.

يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «ليس كُلُّ سَبَبٍ نَالَ به الإنسانُ حاجَتَهُ يكونُ مشروعًا ولا مباحًا، وإنما يكونُ مشروعًا إذا غَلَبَتْ مصلحتُهُ على مفسَدَتِهِ، مما أَذِنَ فيه الشَّرْعُ»(١).

❐ **ثالثًا: القولُ الراجِحُ في المسألةِ:**

هو المَنْعُ مِن إقامةِ المُظاهَرَاتِ والاعتصاماتِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ ولغَيْرِها مِن المقاصِدِ النَّبِيلَةِ:

وأدِلَّةُ ذلك ما يأتي:

١ ـ مما تقَرَّرَ شرعًا أنَّ اللهَ جلَّ وعلا قد أكمَلَ دِينَهُ وشِرْعَتَهُ، وأكمَلَ وسائِلَ بلاغِهِ، ووسائِلَ حِفْظِهِ وحِمَايَتِه، والذَّبِّ عن حِيَاضِهِ؛ بدليلِ مقتضى التنزيلِ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وعليه: فوسائِلُ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ مُبَيَّنَةٌ واضحةٌ كاملةٌ في شِرْعَتِنا، ومَن قال غيرَ ذلك فقد اتَّهَمَ التنزيلَ، وقَدَحَ في رسالةِ إمامِ المُرْسَلِين.

٢ ـ أنَّ المظاهَرَاتِ والاعتصاماتِ والإضراباتِ، وسائِلُ غَرْبِيَّةٌ بِدْعِيَّةٌ، ما عُرِفَتْ في عهدِ التنزيلِ، ولا في عصرِ السلفِ الأَوَّلِين، وإنما عُرِفَتْ عندَ بعضِ الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ كوسيلةٍ لتغييرِ المُنْكَرَاتِ، مقتَدِين بالغَرْبِ الكُفَّارِ.

قال العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «الخُرُوجُ في المُظاهَرَاتِ والمَسِيرَاتِ ليس طَيِّبًا، وليس مِن عادةِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، ومَن تَبِعَهم بإحسانٍ»(٢).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٧).

(٢) «مجلة الفرقان»، العدد: (٨٢٠)، (ص١٢).

فالمظاهَرَاتُ مِن شعارِ الكُفَّارِ، وفيها تَشَبُّهٌ بالنصارَى، ونحن مأمورُون بمخالَفَتِهم فيما هو شعارٌ لهم مِن العاداتِ، فكيفَ بالعباداتِ؟

قال الشيخُ عبدُ العزيز الراجِحِي حفظه الله: «المظاهَرَاتُ ليسَتْ مِن أعمالِ المسلِمِين، هذه دَخِيلَةٌ، ما كانت معروفَةً إلا مِن الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ الكافِرَةِ»[(١)].

٣ ـ المظاهَرَاتُ تَعَبُّدٌ إلى اللهِ تعالى بوسيلةٍ لم يَشْرَعْها اللهُ ﷻ ولا رسولُه ﷺ.

قال العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «ذكرتُم في كتابِكم: «فصولٌ مِن السياسةِ الشَّرْعِيّة» (ص٣١ ـ ٣٢): أنَّ مِن أساليبِ النبيِّ ﷺ في الدعوةِ: التظاهُرَاتِ (المُظَاهَرَة)، ولا أعلَمُ نَصًّا في هذا المعنَى»[(٢)].

٤ ـ أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَأْمُرْ بها صحابَتَه، ولم يَفْعَلْها، رَغْمَ قِيَامِ المقتَضِي وانتفاءِ المانِعِ، والقاعدةُ الفقهيَّةُ تقولُ: «إذا تَرَكَ الرسولُ ﷺ فِعْلَ عبادةٍ مِن العباداتِ مع كونِ مُوجِبِها وسَبَبِها المقتَضِي لها قائِمًا ثابتًا، والمانِعُ منها مُنْتَفِيًا؛ فإنَّ فِعْلَها بِدْعَةٌ»[(٣)].

٥ ـ أنَّ المظاهَرَاتِ فيها مفاسِدُ عديدةٌ تَرْبُو على المنافِعِ التي زَعَمَها القائِلُون بها، **ومِن تلك المفاسِدِ:**

أ ـ أنَّ المظاهراتِ سببٌ في رَدِّ الحَقِّ وعدمِ قَبُولِه.

قال العلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «الأُسْلُوبُ السَّيِّئُ مِن أخطَرِ الوسائِلِ في رَدِّ الحَقِّ وعَدَمِ قَبُولِه، أو إثارةِ القلاقِلِ والظُّلْمِ والعُدْوَانِ والمضارَبَاتِ، ويَلْحَقُ بهذا البابِ ما يَفْعَلُه بعضُ الناسِ مِن المظاهَرَاتِ التي تُسَبِّبُ شَرًّا عظيمًا»[(٤)].

ب ـ أنَّ المظاهَرَاتِ تُوَلِّدُ أسبابَ الفِتَنِ والشَّرِّ، والتَّعَدِّي على الآخَرِين؛

---

(١) «الفتاوى الشرعيهْ، في القضايا العصريهْ» (ص١٤٣).

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (٨/ ٢٤٥).

(٣) **انظر**: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٥٩١)، و«مجموع الفتاوى» (٦/ ١٧٢)، و«الاعتصام» (١/ ٣٦١).

(٤) «الفتاوى الشرعيهْ، في القضايا العصريهْ» (ص١٣٧).

إذ إنَّ المظاهراتِ فُرْصَةٌ سانِحَةٌ لاندِسَاسِ مُثِيرِي الشَّغَبِ والفِتْنَةِ بين الصفوفِ، وقد يَقَعُ سَفْكٌ للدِّمَاءِ، وتخريبٌ للأموالِ.

قال العَلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا أَرَى المظاهراتِ مِن العلاجِ، ولكنِّي أرى أنَّها مِن أسبابِ الفِتَنِ، ومِن أسبابِ الشُّرُورِ، ومِن أسبابِ ظُلْمِ بعضِ الناسِ، والتعَدِّي على الناسِ بغيرِ حَقٍّ»(١).

ج - ما يَحْصُلُ في هذه المظاهراتِ مِن محاذِيرَ شَرْعِيَّةٍ كالاختِلَاطِ بين الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، وغيرِ ذلك مِن المحاذِير.

المطلب الثاني

الاغتِيَالاتُ والتفجيرَاتُ

حكمُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ هو القَتْلُ إذا تَوَافَرَتِ الشروطُ وانتَفَتِ الموانِعُ كما تقدَّمَ تقريرُه(٢)، وهذا الحَدُّ الشرعيُّ لا ينبَغِي إلا لوَلِيِّ الأمرِ أو مَن يقومُ مَقَامَه مِن نُوَّابِه؛ ولا يجوزُ لآحادِ الرَّعِيَّةِ قَتْلُ المسيءِ للنبيِّ ﷺ ولا تخريبُ ممتلكاتِهِ بحُجَّةِ النُّصْرَةِ؛ لأنَّ ذلك تَعَدٍّ وافتِيَاتٌ عما اختَصَّ به الإمامُ(٣).

وقد اشتَمَلَ بعضُ مواقِفِ النُّصْرَةِ على التَّهَوُّرِ والاندفاعِ والتصرُّفَاتِ غيرِ المنضَبِطَةِ، مِن تخريبٍ وتدميرٍ وحَرْقٍ لبعضِ السِّفَاراتِ، مثل السفارتَيْنِ الدنمركِيَّتَيْنِ في دِمَشْقَ وبَيْرُوت.

كما اشتملَتْ تلك التصرُّفَاتُ على رَفْعِ شعاراتِ التهديدِ بالذَّبْحِ والقَتْلِ والتفجيرِ؛ كتفجيراتِ ٩/١١ في نيويورك، و٧/٧ في لندن(٤).

ومِن الأدلَّةِ على اختصاصِ وَلِيِّ الأمرِ بقَتْلِ المسيئين للنبيِّ ﷺ (وهو مِن جملةِ الحُدُودِ) **ما يأتي:**

---

(١) المصدر السابق.

(٢) **انظر:** (ص٢٨٧) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر:** «تنبيه الغافلين» (ص٤١).

(٤) **انظر:** «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» للعادل بن علي الشدّي (ص٢٠)، ضمنَ بحوثِ مؤتمرِ تعظيمِ حرماتِ الإسلام.

١ ـ مَجِيءُ العُصَاةِ والمُذْنِبين إلى النبيِّ ﷺ ليُطَهِّرَهُم بإقامةِ الحَدِّ عليهم: فعن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه، قال: «كُنْتُ عندَ النبيِّ ﷺ فجاءَهُ رَجُلٌ فقال: يا رسولَ اللهِ! إنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فأَقِمْهُ عَلَيَّ...»(١)، وله شواهِدُ كثيرةٌ في السُّنَّةِ النبوِيَّةِ.

٢ ـ مجيءُ الصحابةِ رضي الله عنهم بالعُصَاةِ إلى النبيِّ ﷺ ليُقِيمَ عليهم الحَدَّ: فعن صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه؛ «أنَّ رجلًا سَرَقَ بُرْدَةً له، فرَفَعَهُ إلى النبيِّ ﷺ، فأَمَرَ بقَطْعِهِ فقال: يا رسولَ اللهِ! قد تجاوَزْتُ عنه، فقالَ: (**أَبَا وَهْبٍ! أَفَلَا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنَا بِهِ؟!**) فقَطَعَهُ رسولُ اللهِ ﷺ»(٢).

٣ ـ الأَمْرُ بإقامةِ الحُدُودِ كانَ للنبيِّ ﷺ في حياتِهِ وللخُلَفَاءِ مِن بَعْدِه: فالنبيُّ ﷺ هو مُتَوَلِّي إقامةِ الحدودِ في حياتِهِ، كما تقدَّمَ مِن حديثِ صَفْوَانَ وغيرِه، وكانَ يُنِيبُ بعضَ الصحابةِ لإقامةِ هذه الحدودِ، كما في حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا**)(٣).

٤ ـ إجماعُ أهلِ العِلْمِ على أنَّ الحدودَ على الأحرارِ لا يُقِيمُها إلا السُّلْطَانُ: قال ابنُ المُنْذِرِ رحمه الله: «أجمَعَ كُلُّ مَن أحفَظُ عنه مِن أهلِ العِلْمِ على أنَّ السُّلْطانَ وَلِيُّ مَن حارَبَ، فإنْ قَتَلَ محارِبٌ أَخَا امرِئٍ أو أباهُ في حالِ المحارَبَةِ، فليسَ إلى طالِبِ الدَّمِ مِن أَمْرِ المحارِبِ شيءٌ، ولا يجوزُ عَفْوُ وَلِيِّ الدَّمِ، وأنَّ القائِمَ بذلك الإمامُ»(٤).

وقال الشافِعِيُّ رحمه الله: «لا يُقِيمُ الحدودَ على الأحرارِ إلا الإمامُ، ومَن

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٦٤٥٠).
(٢) رواه النسائِيُّ في «سننه» (٤٨٢٠)، وأحمدُ في «مسنده» (٤٥/٦٠٨)، رقم (٢٧٦٣٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن النسائي» (١٠/٤٥١).
(٣) أخرجه البخاري (٢٢١١)، ومسلم (٣٢٩٦).
(٤) «الإجماع» لابن المنذر (ص١١١).

فَوَّضَ إليه الإمامُ»(١).

٥ - أنَّ إقامةَ الحُدُودِ والتعزيراتِ على المسيئين للنبيِّ ﷺ إنْ وُكِلَ لعامَّةِ الناسِ أَفْضَى ذلك إلى شَرٍّ وفَسَادٍ، وفَوْضَى واضطِرَاب: قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وليس لأحدٍ أنْ يُزِيلَ المُنْكَرَ بما هو أَنكَرُ منه، مِثْلُ أنْ يقومَ واحِدٌ مِن الناسِ يُرِيدُ أنْ يَقْطَعَ يدَ السارِقِ، ويجلِدَ الشارِبَ، ويُقِيمَ الحدودَ؛ لأنَّه لو فَعَلَ ذلك لأَفْضَى إلى الهَرْجِ والفَسَادِ؛ لأن كُلَّ واحِدٍ يَضْرِبُ غيرَه ويَدَّعِي أنه استحَقَّ ذلك، فهذا مما ينبَغِي أن يُقْتَصَرَ فيه على وَلِيِّ الأمرِ المُطَاعِ كالسُّلْطَانِ ونُوَّابِه»(٢).

● **إشكالٌ والجوابُ عنه:**

قد يُشْكِلُ على البَعْضِ مع ما تَقَدَّمَ - مِن قَصْرِ إقامةِ الحدودِ على السُّلْطَانِ ونُوَّابِه - قِصَّةُ الأعمَى الذي قَتَلَ جارِيَةً له كانَتْ تَسُبُّ النبيَّ ﷺ فأَقَرَّهُ رسولُ اللهِ ﷺ على ذلك، وقال: **(أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ)**(٣)؛ ففيه دلالةٌ على جوازِ إقامةِ الحَدِّ على المسيءِ للنبيِّ ﷺ لآحادِ الناسِ؛ وقد أجابَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ عن هذا الإشكالِ بقولِهِ: «يَبْقَى أنْ يُقَالَ: الحُدُودُ لا يُقِيمُها إلا الإمامُ أو نائِبُه، **وجوابه مِن وجوهٍ:**

أحدُها: أنَّ السَّيِّدَ له أنْ يُقِيمَ الحَدَّ على عَبْدِه؛ بدليلِ قَوْلِهِ ﷺ: **(أَقِيمُوا الحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)**(٤)، وقولِه ﷺ: **(إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَحُدَّهَا)**(٥).

---

(١) «الأم» (٦/ ١٥٤).

(٢) «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٣/ ٢٠٣).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨١٦)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٣٤١١)، قال الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٥/ ٩٢): «وإسنادُه صحيحٌ على شرطِ مُسْلِم».

(٤) رواه النسائي في «سننه» (٧٠٠٤)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٨٣)، رقم (٧٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤١٠)، رقم (٨١٠٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (٧/ ٣٥٩).

(٥) رواه أبو داود في «سننه» (٣٨٩٨)، وهو في الصحيحينِ بلَفْظِ: **(فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ)**: البخاري (٢١٤١)، ومسلم (٣٣٠١).

ولا أعلَمُ خلافًا بين فقهاءِ الحديثِ أنَّ له أنْ يُقِيمَ عليه الحَدَّ مثلَ: حَدِّ الزِّنَى والقَذْفِ والشُّرْبِ، ولا خلافَ بين المسلِمين أنَّ له أنْ يُعَزِّرَه، واختَلَفُوا هلْ له أنْ يُقِيمَ عليه قَتْلًا أو قَطْعًا، مِثْل قَتْلِهِ لرِدَّتِهِ أو لسَبِّهِ النبيَّ ﷺ وقَطْعِهِ للسَّرِقَةِ؟ وفيه عنِ الإمامِ أحمدَ **روايتانِ**:

إحداهُما: يجوزُ، وهو المنصوصُ عن الشافِعِيِّ.

والأُخْرَى: لا يجوزُ؛ كأحدِ الوجهَيْنِ لأصحابِ الشافعيِّ، وهو قولُ مالِكٍ.

وقد صَحَّ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّه قَطَعَ يَدَ عَبْدٍ له سَرَقَ، وصَحَّ عن حَفْصَةَ رضي الله عنها؛ أنها قَتَلَتْ جارِيَةً لها اعتَرَفَتْ بالسِّحْرِ، وكان ذلك برأْيِ ابنِ عُمَرَ، فيكونُ الحديثُ حُجَّةً لِمَنْ يُجَوِّزُ للسيِّدِ أنْ يُقِيمَ الحدَّ على عَبْدِهِ بعِلْمِهِ مُطْلَقًا، والنبيُّ ﷺ لم يَطْلُبْ مِن سَيِّدِ الأَمَةِ بَيِّنَةً على سَبِّه، بل صَدَّقَه في قولِه: «كانَتْ تَسُبُّكَ وتَشْتُمُك» ففي الحديثِ حُجَّةٌ لهذا القولِ أيضًا.

الوجهُ الثاني: أنَّ ذلك أكثَرُ ما فيه أنَّه افتِئَاتٌ على الإمامِ، والإمامُ له أنْ يَعْفُوَ عمَّنْ أقامَ حدًّا واجِبًا دُونَه.

الوجه الثالِثُ: أنَّ هذا وإنْ كان حَدًّا، فهو قَتْلُ حَرْبِيٍّ أيضًا، فصارَ بمَنْزِلَةِ قَتْلِ حَرْبِيٍّ تَحَتَّمَ قَتْلُه، وهذا يجوزُ قَتْلُه لكلِّ أحدٍ، وعلى هذا يُحْمَلُ قولُ ابنِ عُمَرَ في الراهِبِ الذي قِيلَ له: إنه يَسُبُّ النبيَّ ﷺ فقال: «لو سَمِعْتُه لقَتَلْتُه».

الوجهُ الرابِعُ: أنَّ مِثْلَ هذا قد وَقَعَ على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، مِثْلُ المنافِقِ الذي قَتَلَهُ عُمَرُ رضي الله عنه بدُونِ إِذْنِ النبيِّ ﷺ لَمَّا لم يَرْضَ بحُكْمِهِ، فنزَلَ القرآنُ بإقرارِه، ومثلُ بِنْتِ مَرْوَانَ التي قَتَلَها ذلك الرَّجُلُ حتى سَمَّاهُ النبيُّ ﷺ ناصِرًا للهِ ورسولِهِ؛ وذلك أنَّ مَن وَجَبَ قَتْلُهُ لمعنًى يَكِيدُ به الدِّينَ ويُفْسِدُه ليس بمنزلَةِ مَن قُتِلَ لأجلِ مَعْصِيَتِه مِن زِنًى ونحوِه»[١].

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٢٨٦).

وَيَدْخُلُ في ذلك كُلُّ أعمالِ التخريبِ كحَرْقِ السِّفَارَاتِ، والاعتداءِ على الممتَلَكاتِ مِن مصانِعَ وشَرِكَاتٍ تَرْجِعُ للمسيئِين للنبيِّ ﷺ أو لدُوَلِهم، فكُلُّ ذلك مِن التَّعَدِّي بغيرِ حَقٍّ.

وهذه الأعمالُ مُحَرَّمَةٌ شَرْعًا سواءٌ في مجالِ النُّصْرَةِ أو غيرِها، **وذلك مِن وجوهٍ عديدةٍ، منها**[(١)]:

• أنَّ التفجيرَ والتخريبَ فيهما معاقَبَةٌ للمسيءِ بغيرِ الوجهِ المأذونِ فيه شَرْعًا، فإنَّ عقوبةَ المسيءِ دائرةٌ بين القَتْلِ والتعزيرِ، وليس فيها تخريبٌ أو تفجيرٌ.

• أنَّ أعمالَ التخريبِ والتفجيرِ، تُؤَدِّي إلى مفاسِدَ أعظَمَ مِن المصالِحِ التي يُتَوَخَّى تحقيقُها، ولا شَكَّ أنَّ دَرْءَ المفاسِدِ أَوْلَى مِن جَلْبِ المصالِحِ[(٢)].

• أنَّ في التفجيرِ والتخريبِ تعدِّيًا وظُلْمًا مِن كُلِّ وَجْهٍ، حيثُ يَطَالُ التخريبُ الآمِنِين، والمستَأْمَنِين وغيرَهم، ممن ليسَ لهم يَدٌ في الإساءةِ، وقد نَهَى الشرعُ عن التعدِّي والظُّلْمِ في مَقَامِ ردِّ الإساءةِ، قال ﷻ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النَّحل: ١٢٦][(٣)].

وعن بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ ؓ قال: «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا أَمَّرَ أميرًا على جَيْشٍ، أو سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ في خاصَّتِهِ بتَقْوَى اللهِ، ومَن مَعَهُ مِن المسلِمِين خيرًا، ثم قال: (**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا...**)»[(٤)].

والحديثُ نَصٌّ في تحريمِ التعدِّي على المسيءِ الكافِرِ بغيرِ الوجهِ المأذونِ شرعًا[(٥)].

---

(١) **انظر**: «فتاوى الأئمة، في النوازل المُدْلَهِمَّة» لمحمد بن حسين بن سعيد القحطاني (ص٤٢).

(٢) **انظر**: (ص٧٦٩) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٤٠٤).

(٤) رواه مسلم (٣٣٤٨).

(٥) **انظر**: «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٢/ ٤١).

المطلَبُ الثالِثُ

الغُلُوُّ في مَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ والابتِدَاعُ فيها

غَلَتْ طوائِفُ مِن المسلِمين في محبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِهِ وتوقيرِهِ، وابتَدَعَت في ذلك وسائِلَ جاوَزَتْ بها المشروعَ مِن المحبَّةِ والتعظيمِ، وظَنَّتْ في هذا الغُلُوِّ والابتِدَاعِ كمالَ النُّصْرَةِ والتعزيرِ، وفيما يأتي بيانٌ لبعضِ أوجُهِ هذا الغُلُوِّ والابتِدَاعِ في المحبَّةِ والتعظيمِ؛ وقد تقدَّمَ ذِكْرُ بعضِ أوجُهِ الغُلُوِّ في محبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِه(١).

ومِن أبرزِ الوسائِلِ المبتَدَعَةِ في محبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِه، ما يُعْرَفُ بالاحتفالِ بمَوْلِدِه ﷺ، وفيما يأتي بيانٌ لحقيقةِ هذه البِدْعَةِ، والأدلَّةِ على عدمِ مشروعِيَّتِها.

◻ أولًا: أصلُ بِدْعَةِ الاحتفالِ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ:

مَضَتِ القرونُ الثلاثةُ المُفَضَّلَةُ، ولم تُسَجِّلْ لنا كُتُبُ التاريخِ أنَّ أحدًا مِن الصحابةِ أو التابِعِين أو تابِعِيهم ومَن جاء بعدَهم احتَفَلَ بالمَوْلِدِ النبويِّ.

وكانَتِ البدايَةُ الحقيقِيَّةُ لهذه البِدْعَةِ، في النِّصْفِ الثاني مِن القرنِ الرابعِ الهِجْرِيِّ، وأَوَّلُ مَن أحدَثَ هذه البِدْعَةَ هم بَنُو عُبَيْدٍ القَدَّاحِ(٢) الذين يُسَمُّون أَنْفُسَهم بالفاطِمِيِّين(٣).

---

(١) **انظر**: (ص٢١٦) من هذا الكتاب.

(٢) **العُبَيْدِيُّون، هم**: قَوْمٌ ينتَسِبُون زُورًا إلى وَلَدِ عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه، وهم في الحقيقةِ مِن المؤسِّسِين لدعوةِ الباطِنِيَّةِ الشيعِيَّةِ الرافِضِيَّةِ، وهم في الحقيقةِ: كُفَّارٌ فُسَّاقٌ فُجَّارٌ، مُلْحِدُون زنادِقَةٌ، مُعَطِّلُون، وللإسلام جاحِدُون، ولمَذْهَبِ المَجُوسِيَّةِ والوَثَنِيَّةِ معتَقِدُون، قد عَطَّلُوا الحدودَ، وأباحُوا الفُرُوجَ، وأَحَلُّوا الخَمْرَ، وسَفَكُوا الدِّمَاءَ، وسَبُّوا الأنبياءَ، ولَعَنُوا السَّلَفَ، وادَّعَوُا الربوبِيَّةَ، **انظر**: «الفرق بين الفرق» (ص٢٦٦).

(٣) **انظر**: «المواعظ والاعتبار، بذكر الخطط والآثار» للمقريزي (١/ ٤٩٠)، و«صبح الأعشى» للقلقشندي (٣/ ٤٩٨).

ثُمَّ حَمَلَ رايَةَ هذه البِدْعَةِ مِن بعدِهم المُتَصَوِّفَةُ، الذين وَجَدُوا في إحياءِ هذه البِدْعَةِ مُتَنَفَّسًا لنَشْرِ باطِلِهم وبِدَعِهم، وقد كان أَوَّلَ تَأَكُّدٍ رَسْمِيٍّ نالَهُ المتصَوِّفَةُ لإحياءِ هذه البِدْعَةِ على يَدِ المَلِكِ المُظَفَّرِ مَلِكِ إِرْبِلَ، الذي كانَ يحتَفِلُ بالمَوْلِدِ احتفالًا هائلًا، ويَعْمَلُ فيه للصوفِيَّةِ سماعًا مِن الظُّهرِ إلى الفَجْرِ، ويَرْقُصُ بنَفْسِه معهم[١].

وقد صَحِبَ هذه الاحتفالاتِ بالمَوْلِدِ النبويِّ الكثيرُ مِن المُنْكَرَاتِ والبِدَعِ، حيثُ يُحَادُّ اللهُ فيها، وتُنْسَبُ له العظائِمُ، ويُشْرَكُ به، وتُنْتَهَكُ فيه الحُرُمَاتُ وتستباحُ المُنْكَرَاتُ[٢].

☐ ثانيًا: الأدلَّةُ على عدمِ مشروعِيَّةِ الاحتفالِ بالمَوْلِدِ النبويِّ:

تضافَرَتِ الأدلَّةُ الشرعيَّةُ على تحريمِ الإحداثِ في الدِّينِ، ومِن ذلك قولُ المصطَفَى الأَمِينِ ﷺ: **(إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ)**[٣]، وقولُه ﷺ: **(مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)**[٤].

والاحتِفَالُ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ يَدْخُلُ في بابِ الابتِدَاعِ؛ **وذلك مِن وجوهٍ:**

١ - هذا الاحتِفَالُ اختِرَاعٌ لم يكنْ في زَمَنِ السلفِ الصالِحِ، ومُرَادُ أصحابِهِ التعبُّدُ للهِ تعالى، وهذا هو حَدُّ البِدْعَةِ، **فهي**: «طريقةٌ في الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بالسُّلُوكِ عليها المبالَغَةُ في التَّعَبُّدِ للهِ سبحانَه»[٥].

٢ - الاحتِفَالُ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ يُعَدُّ مِن الأعيادِ المُحْدَثَةِ؛ لأنَّ العِيدَ هو

---

(١) **انظر**: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ١٣٧).

(٢) **انظر**: «الإنصاف، فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف» لأبي بكر جابر الجزائري (ص٦٤).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠١٢)، والترمذيُّ في «سننه» (٢٦٦٨)، وابن ماجه في «سننه» (٤٥)، كُلُّهم مِن حديثِ العِرْبَاضِ بنِ سارِيَةَ رضي الله عنه، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٢٣٨).

(٤) رواه مسلم (٣٣٢٨) مِن حديثِ عائشةَ رضي الله عنها. (٥) «الاعتصام» (ص٢٦).

اسمٌ لكُلِّ ما يَعُودُ مِن الاجتِمَاعِ[(١)]، فلا يَصِحُّ تخصيصُ يومٍ للاجتماعِ للحُزْنِ، أو للذِّكْرِ، أو للفَرَحِ والسُّرُورِ، إلا بدليلٍ شَرْعِيٍّ ثابتٍ عن النبيِّ ﷺ أو إجماعِ الصحابةِ، ولا يتوافَرُ ذلك الدليلُ إلا ليَوْمَي: الفِطْرِ والأَضْحَى مِن كُلِّ عامٍ، وليَوْمِ الجمعةِ مِن كُلِّ أُسْبُوعٍ[(٢)].

فعن أَنَسٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(قَدِمْتُ المَدِينَةَ وَلِأَهْلِ المَدِينَةِ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا؛ يَوْمَ الفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ)**[(٣)].

٣ ـ أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَدَعْ لأُمَّتِهِ أَمْرَ خَيْرٍ إلَّا دَلَّهُم عليه، فإذا تَرَكَ الرسولُ ﷺ، والسلفُ مِن بعدِه فِعْلَ عبادَةٍ مِن العباداتِ، مع كونِ مُوجِبِها وسَبَبِها المقتَضِي لها قائمًا ثابتًا، والمانِعِ منها منتَفِيًا؛ فإنَّ فِعْلَها بِدْعَةٌ[(٤)].

فمقتَضِي الذين ابتَدَعُوا بدعةَ الاحتفالِ بالمَوْلِدِ هو محبَّةُ النبيِّ ﷺ وإظهارُ الفَرَحِ بمَوْلِدِهِ، وهذا المقتَضِي كان موجودًا زَمَنَ السلفِ؛ فهُم أَشَدُّ الناسِ حُبًّا للنبيِّ ﷺ وأَشَدُّهم فَرَحًا لِمَوْلِدِه.

ولم يكنْ في زَمَنِ السلفِ مانِعٌ للاحتِفَالِ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ، رغمَ ذلك لم يحتَفِلُوا به؛ فدَلَّ ذلك على أنَّ الاحتفالَ بالمَوْلِدِ بِدْعَةٌ.

٤ ـ الاحتِفَالُ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ فيه تَشَبُّهٌ بالنصارَى: لأنَ تعظيمَ يومِ مَوْلِدِ النبيِّ ﷺ والاحتفالَ به، فيه مضاهاةٌ ومشابَهَةٌ لِمَا يَفْعَلُهُ النصارى مِن تعظيمِ ميلادِ المَسِيحِ عليه السلام[(٥)].

والنبيُّ ﷺ قد أَمَرَنا بمخالَفَةِ أهلِ الكِتَابِ؛ قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(خَالِفُوا**

---

(١) **انظر**: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٩٠).

(٢) **انظر**: «البِدَعُ الحَوْلِيَّة» للتويجري (ص٨٧).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» (٩٧٢)، وأحمد في «مسنده» (١٩/ ٦٥)، رقم (١٢٠٠٦)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٣٤)، رقم (١٠٩١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٣٤).

(٤) **انظر**: «مجموع الفتاوى» (٦/ ١٧٢).

(٥) **انظر**: «التِّبْر المَسْبُوك» للسخاوي (ص١٤).

اليَهُودَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ، وَلَا خِفَافِهِمْ)[١].

فإذا كانَ هذا في لُبْسِ النِّعَالِ، فكيفَ بمشابَهَتِهم في أعيادِهم؟!

◻ ثالثًا: شُبَهُ المُجِيزين للاحتفالِ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ:

يتمسَّكُ القائلونَ بمشروعِيَّةِ الاحتفالِ بالمَوْلِدِ النبوِيِّ بشُبَهٍ واهِيَةٍ، مِن أبرَزِها:

١ ـ **قالُوا: إنَّ النبيَّ ﷺ كان يُعَظِّمُ يومَ مَوْلِدِه**: بدليلِ أنَّه كانَ يصومُ يومَ الاثنَيْنِ ويقولُ: (**ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدتُّ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ**)[٢].

الجوابُ عن هذه الشُّبْهَةِ:

أنَّ الرسولَ ﷺ لم يَصُمْ يومَ ولادَتِهِ، وإنما صامَ يومَ الاثنَيْنِ الذي يتكَرَّرُ مجيئُه في كلِّ شَهْرٍ أربعَ مَرَّاتٍ.

٢ ـ **قالُوا: إنَّ الاحتِفَالَ بالمَوْلِدِ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ**: بدليلِ قولِ النبيِّ ﷺ: (**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا... وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا...**)[٣].

فـ«المَوْلِدُ» مِن السُّنَنِ الحسنةِ؛ لاشتمالِهِ على أمورٍ مشروعةٍ، مِن القراءةِ والذِّكْرِ والسِّيرَةِ والصلاةِ على النبيِّ ﷺ، وغيرِ ذلك.

والجوابُ عن هذه الشُّبْهَةِ مِن وجوهٍ:

أ ـ أنَّ المرادَ مِن الحديثِ ليس تحسينَ الإحداثِ في الدِّينِ، وإنما المقصودُ الثَّنَاءُ على مَن بادَرَ إلى فِعْلٍ مشروعٍ، فكان سَبَّاقًا إليه، فهو محمودٌ في سَبْقِه[٤].

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٥٦١)، والبَزَّار في «مسنده» (٢/ ١٥)، رقم (٣٤٨٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح أبي داود» (٣/ ٢٢٤).

(٢) رواه مسلم (٢٠٥١).

(٣) رواه مسلم (٤٩٣٦).

(٤) انظر: «الإنصاف، فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف» (ص٥٨).

ب ـ أنَّ وجودَ الأعمالِ المشروعةِ مِن تلاوةِ القرآنِ والذِّكْرِ ومطالَعَةِ السِّيرَةِ لا يُحَسِّنُ هذه البِدْعَةَ؛ لأنَّ هذه الأمورَ وإن كانَتْ مشروعةً، إلا أنَّ تخصيصَ يومٍ أو مكانٍ لها مما لم يُخَصِّصْه الشرعُ، يَدْخُلُ في الابتِدَاعِ، بدليلِ قولِهِ ﷺ: **(لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْتَصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ)**[١].

٣ ـ قالُوا: نحنُ نحتَفِلُ حُبًّا للنبيِّ ﷺ، وتعظيمًا له، وفَرَحًا بمَوْلِدِه: بدليلِ قولِه ﷻ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يُونُس: ٥٨].

الجوابُ عن هذه الشُّبْهَة:

لا رَيْبَ أنَّ ولادةَ النبيِّ ﷺ وبعثَتَهُ للأُمَّةِ، إنما هي مِن فضلِ اللهِ ورَحْمَتِه على الناسِ كافَّةً، ولكن ما دَخْلُ هذا بالاحتفالِ بذِكْرَى المَوْلِدِ؟ ومَن قالَ: إنَّ الفَرَحَ بمَوْلِدِه لا يَحصُلُ إلا بإحياءِ مِثْلِ هذه البِدَعِ؟ ولِمَ لَمْ يَفْهَمِ الصحابةُ مِن هذه الآيَةِ هذا المعنَى الذي فَهِمَهُ المحتَفِلُون بالمَوْلِدِ؟

فمحبَّةُ النبيِّ ﷺ والفَرَحُ بمَوْلِدِه وبَعْثَتِهِ يكونُ باتِّبَاعِ شريعَتِهِ وسُنَّتِهِ، والاقتِدَاءِ بهَدْيِهِ، لا بالابتِدَاعِ في الدِّينِ[٢].

قال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عِمْرَان: ٣١].

المطلَبُ الرابعُ

التَّمْثِيلِيَّاتُ والأناشيدُ

مِن الوسائِلِ الدعويَّةِ المُحْدَثَةِ في هذا العَصْرِ؛ التمثيلِيَّاتُ (الدينِيَّةُ) والأناشيدُ (الإسلامِيَّةُ) كما يَدَّعِي مُرَوِّجُوها، وقد نالَتْ هذه الوسائِلُ المُحْدَثَةُ

---

(١) رواه مسلم (١٩٩٥) مِن حديثِ أبي هريرةَ.

(٢) **انظر**: «الإنصاف، فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف» (ص٥٩).

نصيبًا وافرًا في مجالِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وفيما يأتي بيانٌ لحكمِ التَّوسُّلِ بها في الدعوةِ عمومًا وفي نصرةِ النبيِّ ﷺ خصوصًا.

◻ أولًا: الأناشيدُ الإسلامِيَّةُ (السَّمَاع)[١]:

عَرَفَ هذا العصرُ انتشارًا واسِعًا لِمَا يُعْرَفُ بالأناشيدِ الإسلامِيَّةِ، التي تَدَرَّجَتْ في سُلَّمِ الإحداثِ والابتِدَاعِ حتى اقتَرَنَتْ بالمعازِفِ وآلاتِ الموسِيقَا، وتسابَقَ المُنْشِدُون إلى التَّغَنِّي بالقصائِدِ والأشعارِ بحُجَّةِ الدِّفَاعِ عن النبيِّ ﷺ ونُصْرَتِهِ، وأُقِيمَتْ في ذلك العَدِيدُ مِن المسابَقَاتِ والمَهْرَجَانَاتِ الإنشادِيَّةِ؛ وإنَّ سلامَةَ نِيَّةِ أصحابِها لا تُبِيحُ استخدامَها إذا وَرَدَ الدليلُ ببِدْعِيَّتِها.

١ ـ الأدِلَّةُ على عَدَمِ مشروعِيَّةِ الأناشيدِ الإسلامِيَّةِ:

ذَهَبَ جمهورُ العُلَمَاءِ قديمًا وحديثًا، إلى بِدْعِيَّةِ الأناشيدِ؛ **واستَدَلُّوا لذلك بأدِلَّةٍ، منها:**

١ ـ أنَّ الأصلَ في وسائِلِ النُّصْرَةِ أنَّها توقيفِيَّةٌ ـ كما سَبَقَ بيانُه ـ والأناشيدُ بِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ؛ فلا يجوزُ استخدامُها وسيلةً للدعوةِ والنُّصْرَةِ.

٢ ـ أنَّ أصلَ هذه الأناشيدِ صُوفِيٌّ بَحْتٌ، فقدِ اشتَهَرَ الصُّوفِيَّةُ بالتَّغَنِّي والإنشادِ على هيئةِ الذِّكْرِ والدُّعَاءِ، فأنكَرَ عليهم السلفُ رحمهم اللهُ هذا الصنيعَ.

قال الإمامُ الشافعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «خَلَّفْتُ بالعِرَاقِ شيئًا أَحْدَثَتْهُ الزنادقةُ يُسَمُّونَه التَّغْبيرَ[٢]، يَشْغَلُون به الناسَ عنِ القرآنِ!»[٣].

---

(١) الأناشيدُ الإسلامِيَّةُ كانت تُسَمَّى في عهدِ السلفِ سَمَاعًا، وقدِ اشتَهَرَ به الصُّوفِيَّةُ آنَذَاكَ.

(٢) **التَّغْبِيرُ**: شِعْرٌ يُزَهِّدُ في الدُّنْيَا، ويُغَنِّي به مُغَنٍّ، فيَضْرِبُ بعضُ الحاضِرين على نِطَعٍ أو مِخَدَّةٍ على توقيعِ غِنَائِهِ؛ كما قال ابنُ القَيِّمِ في «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٢٩).
وقد تطوَّرَتِ الأناشيدُ كثيرًا عن التغبيرِ؛ فقد تعدَّدَتْ أغراضُها، وكان منها الدعوةُ إلى الحِزْبِيَّةِ، وتقديسُ الأشخاصِ، والحَمَاسُ المُتَهَوِّرُ، وأُدْخِلَ فيها الدُّفُّ، ولُحِّنَتْ تلحينًا مُطْرِبًا ليس فيه خشوعٌ وإنابةٌ، وغيرُ ذلك.

(٣) رواه أبو نُعيم في «الحلية» (٩/ ١٤٦)، وإسنادُه صحيح.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - مُعَلِّقًا على كلامِ الإمامِ الشافِعِيِّ -: «وهذا مِن كَمَالِ معرفةِ الشافعيِّ وعِلْمِهِ بالدِّينِ؛ فإنَّ القَلْبَ إذا تَعَوَّدَ سماعَ القصائِدِ والأبياتِ والتَذَّ بها، حَصَلَ له نُفُورٌ عن سماعِ القرآنِ والآيَاتِ، فيَسْتَغْنِي بسماعِ الشيطانِ عن سماعِ الرَّحْمَنِ»[1].

٣ - أنَّ الأناشيدَ فيها تَشَبُّهٌ بالكُفَّارِ، **مِن وجوهٍ عديدةٍ، منها:**

أ - إيقاعُها على المَوَازِينِ الموسيقِيَّةِ التي جاءَتْنا مِن الكُفَّارِ.

ب - إدخالُها في الدِّينِ شَبِيهٌ بِجَعْلِ النصارَى دينَهم بالترانِيمِ الجماعِيَّةِ، والنَّغَمَاتِ المُطْرِبَةِ.

ج - التشَبُّهُ بهم في إعراضِهم عن القرآنِ، كما أخبَرَ اللهُ عَجَّلَ عَنْهم في مِثْلِ قَوْلِه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسْمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْاْ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فُصِّلَت: ٢٦].

ولا شَكَّ أنَّ إدمانَ الأناشيدِ يُوجِبُ الإعراضَ عن القرآنِ، كما قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤ - أنَّ الأناشيدَ الإسلاميةَ تُوجِبُ الوقوعَ في محاذِيرَ عظيمةٍ، **منها:**

أ - أنَّها تُلْهِي عن سماعِ القرآنِ، والاتِّعَاظِ بمواعِظِه، بل تُوجِبُ النُّفُورَ منه.

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عن سَمَاعِ الصُّوفِيَّةِ - وهو نَظِيرُ الأناشيدِ -: «ولو لم يَكُن مِن المَفَاسِدِ إلَّا ثِقَلُ استماعِ القرآنِ على قُلُوبِ أَهْلِهِ واستطالَتُه إذا قُرِئَ بين يَدَيْ سماعِهم، ومُرُورُهم على آياتِهِ صُمًّا وعُمْيًا، لم يَحْصُلْ لهم مِنه ذَوْقٌ ولا وَجْدٌ ولا حلاوَةٌ، بل يُصْغِي أكثَرُ الحاضِرِين، أو كَثِيرٌ منهم إليه، ولا يَفْهَمُون معانِيَه، ولا يَغُضُّون أصواتَهم عندَ تلاوَتِه»[2].

ب - أنَّها تُوجِبُ في كَثِيرٍ مِن الأحيانِ الافتِتَانَ بالأصواتِ العَذْبَةِ

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٣٢).

(٢) «الكلام على مسألة السماع» لابن القيم (ص١٠٧). وجوابُ الشرطِ في كلامِ ابنِ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ محذوفٌ؛ لفَهْمِه مِن السِّياق، ويمكِنُ أن يُقَدَّرَ بـ: لَكَفَى.

الجميلةِ، فيَذْهَبُ غَرَضُ الاتِّعَاظِ، وتَحِلُّ فِتْنَةُ الصوتِ بالقَلْبِ؛ فتَزِيدُه ضلالًا.

والشاهِدُ على ذلك: أنَّ أكثَرَ المَفْتُونِين بالأناشيدِ الدينِيَّةِ إنما يَتَتَبَّعُون الأصواتَ الجميلةَ، دُونَ النَّظَرِ في المعاني والمضامِينِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وأمَّا تَحَرُّكُ النفوسِ عن مُجَرَّدِ الصوتِ، فهذا أيضًا مَحْسُوسٌ؛ فإنه يُحَرِّكُها تحريكًا عظيمًا جِدًّا»(١).

وثَمَّةَ مَضَارُّ كثيرةٌ لِمَنْ تَمَعَّنَ في آثارِ هذه الأناشيدِ، وقد أَفْتَى بعدمِ جوازِ استِمَاعِها جِلَّةٌ مِن علماءِ العَصْرِ؛ كالألبانيِّ، وابنِ عُثَيْمِين، والفَوْزَان، وغيرِهم، بل نَصُّوا على عَدَمِ جوازِ استِخْدَامِها كسبيلٍ للدعوةِ والنُّصْرَةِ.

قال الشيخُ ابنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ اللهُ: «الأناشيدُ الإسلامِيَّةُ لا أَرَى أنَّ الإنسانَ يَتَّخِذُها سبيلًا للعِظَةِ؛ **أولًا**: لأَنَّ أَصْلَها مَوْرُوثٌ عن الصُّوفِيَّةِ؛ فإنَّ الصُّوفِيَّةَ هم الذين جَمَعَتْ أذكارهم، مِثْلَ هذه الأناشيدِ.

الأمرُ الثاني: أنها تُوجِبُ إعراضَ القَلْبِ عَمَّا فيه المَوْعظةُ الحقيقِيَّةُ، وهو القرآنُ والسُّنَّةُ، فلا ينبَغِي للإنسانِ أنْ يَتَّخِذَها سبيلًا إلى الموعظةِ»(٢).

٢ ـ شُبَهُ القائِلِين بمَشْرُوعِيَّةِ الأناشيدِ الإسلامِيَّةِ والرَّدُّ عليها:

استَخْدَمَ بعضُ الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ المعاصِرَةِ الأناشيدَ وسيلةً دعويَّةً لنُصْرَةِ هذا الدِّينِ، وشَحْذِ هِمَمِ المسلِمِينَ، ولهم في ذلك شُبَهٌ واهِيَةٌ، **مِن أبرزِها:**

١ ـ الشُّبْهَةُ الأُولَى: أنَّ الأناشيدَ تُلْحَقُ بالأشعارِ التي كانَ يُنْشِدُها الصحابَةُ رضي الله عنهم على عَهْدِ النبيِّ ﷺ، وكان يستَحْسِنُها ويستَمِعُ إليها.

ـ قال الشيخ صالِحُ الفَوْزَان حفظَهُ اللهُ ـ مُجِيبًا عن هذه الشُّبْهَةِ ـ: «إنَّ الأشعارَ التي كانت تُنْشَدُ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ ليسَتْ تُنْشَدُ بأصواتٍ جماعِيَّةٍ على

(١) «الاستقامة» (١/ ٣٧٣).

(٢) **انظر**: «البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد» لعبد الله السليماني (ص١٢).

شَكْلِ الأغاني، ولا تُسَمَّى «أناشيدَ إسلامِيَّةً» وإنما هي أشعارٌ عَرَبِيَّةٌ، تشتَمِلُ على الحِكَمِ والأمثالِ ووَصْفِ الشجاعةِ والكَرَمِ، وكان الصحابَةُ يُنْشِدُونها أفرادًا لأجلِ ما فيها مِن هذه المعاني، ويُنْشِدُون بعضَ الأشعارِ وقتَ العَمَلِ المُتْعِبِ كالبِنَاءِ والسَّيْرِ في الليلِ في السَّفَرِ، فيَدُلُّ هذا على إباحةِ هذا النوعِ مِن الإنشادِ في مثلِ هذه الحالاتِ خاصَّةً، لا على أنْ يُتَّخذَ فَنًّا مِن فُنُونِ التربيةِ والدعوةِ، كما هو الواقِعُ الآنَ؛ حيثُ يُلَقَّنُ الطُّلَّابُ هذه الأناشيدَ ويُقَالُ عنها: «أناشيدُ إسلامِيَّةٌ»، وهذا ابتِدَاعٌ في الدِّينِ، وهو مِن دِينِ الصُّوفِيَّةِ المبتَدِعَةِ؛ فهم الذين عُرِفَ عنهم اتِّخَاذُ الأناشيدِ دِينًا»[١].

٢ ـ الشُّبْهَةُ الثانِيَةُ: أنَّ الأناشيدَ الإسلامِيَّةَ ثَبَتَ نَفْعُها، وكانَتْ سببًا في استقامةِ كَثيرٍ مِن الشبابِ، واستِنْهَاضِ هِمَمِهم للذَّوْدِ عن سَيِّدِ المرسَلِين.

الجوابُ: تقدَّمَ مَعَنا عندَ بيانِ حُكْمِ وسائلِ النُّصْرَةِ (هل هي توقيفِيَّةٌ أو اجتِهَادِيَّةٌ؟) أنَّ المَنْفَعَةَ ليسَتْ هي الضابِطَ في مشروعِيَّةِ وسائِلِ النُّصْرَةِ؛ لأنَّه في كثيرٍ مِن الأحيانِ تكونُ هذه المَنْفَعَةُ موهومةً، ويكونُ ضَرَرُها أكبَرَ مِن نَفْعِها، كما أنَّ لنا في الوسائِلِ المشروعةِ غُنْيَةً وكفايَةً عن اللُّجُوءِ إلى هذه الوسائِلِ المبتَدَعَةِ[٢].

▢ ثانيًا: التمثِيلِيَّاتُ (الدينية):

افتُتِنَ بعضُ الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ وبعضُ المنتَسِبين للثقافةِ والفِكْرِ اليومَ، بما يُسَمَّى بالتمثيلِ الدينيِّ، واتُّخِذَت منه وسيلةٌ لتذكيرِ الناسِ والدعوةِ إلى اللهِ، ونُصْرَةِ هذا الدِّينِ، وقامَ العديدُ مِن الشَّرِكَاتِ الإعلامِيَّةِ بإنتاجِ الأفلامِ والمُسَلْسَلاتِ الدينِيَّةِ؛ بحُجَّةِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وقد صاحَبَ هذه التمثيلياتِ الكثيرُ مِن المحاذيرِ الشرعِيَّةِ كتمثيلِ الأنبياءِ والصحابةِ، وغيرِهم مِن أعلامِ الفَضْلِ والتُّقَى، وفيما يأتي بيانٌ للأدلَّةِ الشرعيةِ على عدمِ جوازِ هذه الوسيلةِ.

---

(١) «الخطب المنبرية» لصالح الفوزان، بواسطة: «القول المفيد في حكم الأناشيد» (ص٦٣).

(٢) **انظر:** (ص٧٥٧) من هذا الكتاب.

• **الدليلُ الأوَّل:** أنَّ «التمثيلَ» شَعِيرَةٌ مِن شعائِرِ الوَثَنِيَّةِ اليُونَانِيَّةِ، والكَنِيسَةِ النَّصْرَانِيَّةِ، يقومُ بها هؤلاءِ تَقَرُّبًا إلى آلِهَتِهِم وأولئكَ إحياءً لسيرةِ عيسى بنِ مَرْيَمَ عليه السلام[١].

وهو مِن الأمورِ المبتدعةِ التي لم تَدْخُلْ على المسلِمين إلا مُنْذُ عَهْدٍ قريبٍ.

ومِن القواعِدِ المُقَرَّرَةِ والأمورِ المُسَلَّمَة، أنَّ مخالَفَةَ الكُفَّارِ في تقاليدِهم وعاداتِهم مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ، ومَقْصَدٌ إسلامِيٌّ، فكيفَ بعباداتِهم وشعائِرِهم؟

فعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)**[٢].

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمِيَّةَ رحمه الله: «وبِكُلِّ حالٍ: يقتضي تحريمَ التَّشَبُّهِ بعِلَّةِ كونِهِ تَشَبُّهًا؛ والتشبُّهُ: يَعُمُّ مَن فَعَلَ الشيءَ لأجلِ أنهم فَعَلُوه؛ وهو نادِرٌ.

ومَن تَبِعَ غيرَه في فِعْلٍ؛ لغَرَضٍ له في ذلك، إذا كان أصلُ الفِعْلِ مأخوذًا عن ذلك الغَيْرِ، فأمَّا مَن فَعَلَ الشيءَ، واتَّفَقَ أنَّ الغَيْرَ فَعَلَهُ أيضًا، ولم يَأْخُذْ أحدُهما عن صاحِبِه، ففي كونِ هذا تشبُّهًا نَظَرٌ، لكن قد يُنْهَى عن هذا؛ لئلَّا يكونَ ذريعةً إلى التشبُّهِ، ولِمَا فيه مِن المخالَفَةِ»[٣].

• **الدليلُ الثاني:** أنَّ التمثيلَ لا يَخْلُو مِن حالتَيْنِ:

- إمَّا أنْ يكونَ أُسْطُورَةً خيالِيَّةً، لا واقِعَ لها ولا حَقِيقَةَ.

- وإما أنْ يكونَ واقِعَةً سالِفَةً، قامَ بها أشخاصٌ مُعَيَّنُون، على سبيلِ الحَقِيقَةِ.

وعلى كلا الحالَتَيْنِ فهو حَرَامٌ؛ بدلالةِ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، وإجماعِ العلماءِ.

- **أما الحالةُ الأُولَى:** فهي كَذِبٌ، والكَذِبُ مُحَرَّمٌ؛ ووَجْهُ كونِها كَذِبًا أمورٌ، **منها:**

---

(١) **انظر:** «التمثيل حقيقته، تاريخه، حُكمه» لبكر أبو زيد (ص٢٢).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٥١٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواء الغليل» (١٢٦٩).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٨٣).

• تسميةُ القائِمين بها بغيرِ أسمائِهم.

• الانتِسَابُ إلى غيرِ الأبِ الحقيقِيِّ.

• تَقَمُّصُ شخصِيَّةٍ غيرِ شخصيةِ المُمَثِّلِ؛ كقاضٍ، أو طَبِيبٍ، أو بائِعٍ...

• الأيمانُ التي تَقَعُ على أَمْرٍ ماضٍ، أو حاضِرٍ يُعْلَمُ كَذِبُه.

• التظاهُرُ بالأمراضِ والعاهاتِ، أو الجهلِ، أو الخَبَالِ، وقد عُلِمَ ضِدُّه.

• الخُرُوجُ بمَظْهَرِ الصلاحِ الكامِلِ، أو الفَسَادِ الكامِلِ، أو الوَسَط. فالأَوَّلُ إنْ سَلِمَ مِن الكَذِبِ فهو تَزْكِيَةٌ، والثاني إنْ سَلِمَ أيضًا مِن الكَذِبِ فهو هَتْكٌ لسِتْرِ اللهِ.

وقد جاءَ ما يَدُلُّ على تحريمِ الكَذِبِ مطلقًا في قولِ جماعةٍ مِن الصحابةِ؛ فعنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ في جِدٍّ ولا هَزْلٍ»[1].

ـ **الحالة الثانيةُ مِن حالاتِ التمثيلِ:**

إذا كانَ «التمثيلُ» لواقِعَةٍ سالِفَةٍ، فإنَّ وَجْهَ تحريمِهِ أمورٌ، **منها**:

• الكَذِبُ: فإنَّ «المُمَثِّلَ» يقولُ: هو فلانُ بنُ فلانٍ، وليسَ كذلك.

• التشبُّعُ بما لم يُعْطَ: كأنْ يتقَمَّصَ شخصيَّةَ «صلاحِ الدِّينِ الأَيُّوبِيِّ» فيَظْهَرُ بمَظْهَرِ القُوَّةِ والشجاعةِ أو العِلْمِ والإدراكِ، وليس هو كذلك.

• الإفضاءُ إلى استِنْقَاصِ الأمواتِ، وذِكْرِ مَسَاوِئِهم.

• الغِيبَة: كالمحاكاةِ: وهي تقليدُ شخصٍ لآخَرَ في حَرَكَاتِهِ وسَكَنَاتِهِ، على وَجْهِ الانتِقَاصِ، ووَجْهُ ذلك: أنَّ «المُمَثِّلَ» يحاكِي شَخْصًا في معايِبه

---

(١) رواه سعيدُ بنُ مَنْصُورٍ في «سننه» (٥/ ٢٩٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٢٣٦)، وإسنادُه حَسَنٌ.

وقد تعلَّقَ بعضُهم بقاعدةِ: (الوسائِلِ لها أحكامُ المَقَاصِد) فجَوَّزَ الكَذِبَ هنا؛ لأنه وسيلةٌ للدعوةِ إلى اللهِ تعالى؛ والجوابُ: أنَّ الوسائِلَ لا بُدَّ مِن شَرْعِيَّتِها.

قال ابنُ القَيِّم رحمه الله: «... قد تكونُ الوسيلةُ متضَمِّنَةً مفسدةً، تُكْرَهُ أو تُحَرَّمُ لأجلِها، وما جُعِلَتْ وسيلةً إليه ليس بحرامٍ، ولا مكروهٍ». «مدارج السالكين» (١/ ١١٦).

الخُلُقِيَّةِ أو الخِلْقِيَّةِ؛ ليُبْرِزَ الواقعةَ للمشاهِدِين كما هي، وهذه المحاكاةُ مُحَرَّمَةٌ.

فعن عائِشَةَ رضي الله عنها قالت: «... وحَكَيْتُ له ﷺ إنسانًا؛ فقال ﷺ: **(مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا)**(١)، وحَكَيْتُ؛ أيْ: مَثَّلْتُ، وقَلَّدت».

قال النوويُّ في الغِيبَةِ المُحَرَّمَةِ: «ومِن ذلك: المحاكاةُ؛ بأنْ يَمْشِيَ متعارِجًا، أو مُطَأْطِئًا، أو غيرَ ذلك مِن الهيئاتِ؛ مريدًا حكايةَ هَيْئَةِ مَن يَنْتَقِصُه بذلك، فكُلُّ ذلك حَرَامٌ بلا خِلاف»(٢).

• **الدليلُ الثالِثُ: أنَّ التمثيلَ الدينِيَّ يشتَمِلُ في الغالِبِ على محاذِيرَ شَرْعِيَّةٍ كثيرةٍ، منها:**

١ ـ تمثيلُ دَوْرِ الكَفَرَةِ، والتلفُّظ بأقوالِ الكُفْرِ: ويَحْصُلُ ذلك عندما يُمَثِّلُ الرَّجُلُ دَوْرَ أحدِ الكَفَرَةِ، فيحاكِي أفعالَه ويتلَفَّظُ بأقوالِه، ورُبَّما سَجَدَ للقَبْرِ، أو سَبَّ الإسلامَ.

ولا شَكَّ أن هذا العملَ كُفْرٌ مُخْرِجٌ مِن دينِ الإسلامِ، على أيِّ وَجْهٍ قامَ به.

قال ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥ ـ ٦٦].

قال الإمامُ ابنُ العَرَبِيِّ رحمه الله في هذه الآيَةِ: «لا يَخْلُو أنْ يكونَ ما قالُوه مِن ذلك جِدًّا، أو هَزْلًا، وهو كيفَما كانَ كُفْرٌ؛ فإنَّ الهَزْلَ بالكُفْرِ كُفْرٌ لا خلافَ فيه بينَ الأُمَّةِ»(٣).

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٢٣٢)، وصحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح وضعيف الجامع الصغير» (١٥٣٣).

(٢) «الأذكار» للنووي (ص٤٩٠).

(٣) «أحكام القرآن» لابن العربي (٢/ ٥٤٣)، **وانظر**: «تفسير القرطبي» (٨/ ١٩٧).

٢ ـ الدعوةُ غيرُ المباشِرَةِ إلى أخلاقٍ هابِطَةٍ، وصِفَاتٍ مَرْذُولَةٍ:

وذلك أنَّ «المُمَثِّلَ» قد يَخْرُجُ بصورةِ الحاسِدِ، أو النَّمَّام أو السارِقِ أو المُخَادِع.. وغير ذلك مِن الصُّوَرِ الممقوتةِ؛ وهو ما قد يُؤَثِّرُ في بعضِ المشاهِدِين فيُعْجَبُ بِبَهْرَجَتِهِ ويستَحْسِنُ تصرُّفَهُ ويُكْبِرُ عَمَلَهُ، ولا يَلْتَفِتُ إلى نتيجةِ «التمثيل» التي تَقْضِي بسوءِ عاقبةِ هذا «المُمَثِّل».

ومَن نَظَرَ إلى أوساطِ «المُتَفَرِّجين» على هذا النوعِ مِن «التمثيل» عَلِمَ أنَّ أكثَرَ ما يَرْسُبُ في أذهانِهم، أدوارُ المُنْحَرِفِين، مِن النَّمَّامِين، والمُحْتَالِين؛ وهو ما قد يُؤَدِّي تدريجيًّا إلى التساهُلِ بهذه المُنْكَرَاتِ، ومِن ثَمَّ الوقوع فيها[١].

ـ هذا هو حُكْمُ التمثيلِ الدينيِّ مُطْلَقًا، أمَّا إذا اقتَرَنَ بنِيَّةِ العبادةِ؛ كَمَن أقامَهُ يَدْعُو الناسَ به إلى اللهِ تعالى ويَنْصُرُ دِينَه ونَبِيَّه، ويرى أنه بذلك فَعَلَ قُرْبَةً يُؤْجَرُ عليها، فإنَّ تحريمَهُ أَشَدّ، والمَنْعُ منه آكَد، فكَمَا أنَّه معصيةٌ للهِ تعالى، فهو بهذه النِّيَّةِ بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ شَنِيعَةٌ.

والقولُ بتحريمِ التمثيلِ الدينيِّ هو قَوْلُ مُحَقِّقِي أهلِ السُّنَّةِ في هذا العصر.

فقد وَرَدَ سؤالٌ إلى الإمامِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللَّهُ، وهذا نَصُّه: «لكلِّ زَمَنٍ أسلوبٌ يُنَاسِبُه، السلفُ الصالِحُ بالدُّرُوسِ والمواعِظِ، ونحن عندَنا أسلوبٌ مُؤَثِّرٌ وهو التمثيلُ المَسْرَحِيُّ، شَبَابٌ طَيِّبُون يُمَثِّلُون دورَ العاصِي للمَوْعِظَةِ، وشارِبِ الخَمْرِ للموعظةِ فَقَط، فأرجُو مِن سماحَتِكم حَثَّ الشبابِ على ذلك؛ لأن أسلوبَ الأَوَّلِين لا يُنَاسِبُ هؤلاءِ الناسَ.

فاستعظَمَ الشيخُ هذا فبَدَأَ جوابَه بالتكبيرِ، فقال: «اللهُ أكبَرُ.. اللهُ أكبَرُ.. اللهُ أكبَرُ.. اللهُ أكبَرُ! ما أَعْظَمَها مِن فِرْيَةٍ، وما أَعْظَمَها مِن كَلِمَةٍ قَبِيحَةٍ، أسلوبُ النبيِّ ﷺ والصحابَةِ والسلفِ الصالِحِ لا يَنْفَعُ للحاضِرين، ولا يَنْفَعُهم إلا التمثيلُ والكَذِبُ؟!! نعوذُ باللهِ مِن البَلاءِ، لقد قُلْتَ زُورًا وكَذِبًا أيُّها السائِلُ! نسأَلُ اللهَ العافِيَةَ.

---

(١) «إيقاف النبيل، على حكم التمثيل» (ص٥٠).

النبيُّ ﷺ وأصحابُه ما كانوا يُمَثِّلُون، ما يقولُون: أنا أبو جَهْلٍ، وأنا أبو فُلَانٍ، وأنا.. وإنَّما يقولُون: قالَ اللهُ.. قال الرسولُ، اتَّقُوا اللهَ أيُّها الناسُ.. افعَلُوا كذا.. دَعُوا كذا.. هذا حلالٌ.. هذا حَرَامٌ.. هذا ما يَنْفَعُ الناس؟! ما يَنْفَعُهم واحدٌ يجيءُ يقولُ: أنا أبو لَهَبٍ وأنا أبو جَهْلٍ، وأنا أبو بَكْرٍ، وأنا مُحَمَّدٌ؟! يَكْذِبُ، ويجيءُ واحدٌ مَحْلُوقُ اللِّحْيَةِ، يقولُ: أنا أبو بكر، وأنا عُمَرُ؟! أَيْشٍ هذا الكلامُ القَبِيحُ المُنْكَرُ؟! أعوذُ باللهِ.

التمثيلُ مُحَرَّمٌ وكَذِبٌ وزُورٌ ما يَجُوزُ، نسألُ اللهَ العافيةَ.. أعوذُ باللهِ.. نسألُ اللهَ العافِيَةَ ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾»[١].

المطلب الخامس

التحاكُمُ إلى المَحَاكِمِ الدَّوْلِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ

يرى بعضُ أهلِ القانُونِ مِن المسلِمِين ضرورةَ رَفْعِ قضايا الإساءةِ للنبيِّ ﷺ ولدِينِهِ إلى المَحَاكِمِ الدوليَّةِ؛ ويَرَوْن في ذلك السبيلَ الأمثَلَ لردِّ كَيْدِ المعتَدِين والمتطاوِلِين؛ ولكنِ التحاكُمُ إلى هذه المَحَاكِمِ والتقاضِي إليها مخالِفٌ لأصولِ الشريعةِ، مِن وجوبِ التحاكُمِ لشريعةِ اللهِ دُونَ غَيْرِها، قال ﷻ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، وفيما يأتي بيانٌ لحقيقةِ هذه المَحَاكِمِ الدَّوْلِيَّةِ، وأدلَّةِ عدمِ مشروعِيَّةِ التحاكُمِ إليها في مجالِ النُّصْرَةِ وغيرِه.

◻ أولًا: ماهِيَّةُ المَحَاكِمِ الدَّوْلِيَّةِ:

المَحَاكِمُ الدَّوْلِيَّةُ هي: الهيئةُ القضائيَّةُ الأساسِيَّةُ التي تقومُ بحَلِّ الخلافاتِ التي تَنْشَأُ بين الدُّوَلِ؛ وفقًا لمبادِئِ العدلِ والقانونِ الدَّوْلِيِّ، وتقومُ بعَمَلِها وَفْقَ النظامِ الأساسِيِّ للمَحْكَمَةِ.

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (١٠/٢٨).

ومِن أشهَرِ هذه المحاكِمِ الدوليَّةِ: (محكمَةُ العَدْلِ الدَّوْلِيَّةُ)، وهي استمرارٌ لمحكمةِ العَدْلِ الدَّوْلِيَّةِ الدائِمَةِ التي أنشأَتْها عُصْبَةُ الأُمَمِ عامَ (١٩٢٠م).

وتتكَوَّنُ هيئةُ المَحْكَمَةِ مِن خمسةَ عَشَرَ قاضِيًا مستَقِلِّين يُنْتَخَبُون مِن الأشخاصِ ذَوِي الصِّفَاتِ الخُلُقِيَّةِ العالِيَةِ، الحائِزِين في بلادِهم على المُؤَهِّلَاتِ المطلوبةِ للتعيينِ في أرفَعِ المناصِبِ القضائِيَّةِ، المشهودِ لهم بالكفايَةِ في القانُونِ الدوليِّ، بغَضِّ النَّظَرِ عن جِنْسِيَّتِهم.

وقراراتُ المحكمةِ إلزامِيَّةٌ ونهائِيَّةٌ لا تَقْبَلُ الطعنَ بالاستِئْنَافِ.

وهذه المحكمةُ وغيرُها تتحاكَمُ للقوانينِ الوَضْعِيَّةِ التي لا تَمُتُّ للإسلامِ بصِلَةٍ[١].

وثَمَّةَ فَرْقٌ بين الحِلْفِ والمعاهَدَاتِ الدَّوْلِيَّةِ، وبين التحاكُمِ للمحاكِمِ الغَرْبِيَّةِ:

فالتحاكُمُ إلى محكمةٍ دَوْلِيَّةٍ يَمْثُلُ فيها قاضٍ أو أكثَرُ، غيرُ مسلِمِين كُلُّهم أو بَعْضُهم، ويُطَبَّقُ قانونٌ وَضْعِيٌّ في أمورِ التشريعِ أو غيرِها، وقد يُطَبَّقُ فيها ما يوافِقُ الشريعةَ.

بخلافِ التحالُفِ؛ فإنَّ الإسلامَ يُقِرُّه؛ وقد شارَكَ رسولُ اللهِ ﷺ فيه فقال: (**شَهِدتُّ فِي دَارِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمُرَ النَّعَمِ، وَلَوْ أُدْعَى بِهِ فِي الإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ**)[٢].

فالحِلْفُ جائِزٌ ما دام تعاوُنًا على البِرِّ والتقوَى والأخذِ على يَدِ الظالِمِ، وإنصافِ المظلومِ، ورَدِّ الحقوقِ إلى أصحابِها، فالأطرافُ فيه متكافِئَةٌ، ولا حُكْمَ فيه لرَفْعِ نِزَاعٍ بين طرفَيْنِ أو أكثَرَ حتى يَكُونَ تحكيمًا أو تحاكُمًا.

---

(١) **انظر**: «التحكيم والتحاكم الدولي في الشريعة الإسلامية» لعجيل جاسم النشمي، بحث منشور بالموقع الرسمي للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث: www.e-cfr.net.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٧)، رقم (١٢٨٥٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في تعليقِه على «فقه السيرة» للغزالي (ص٦٧).

ومِن هذا أيضًا: المعاهَدَاتُ والاتِّفاقاتُ الدَّوْلِيَّةُ، وهي اتِّفَاقٌ دَوْلِيٌّ يُحقِّقُ مصالِحَ دولَتَيْنِ أو أكثَرَ، والعِبْرَةُ بمضمونِ المعاهَدَةِ[١].

□ **ثانيًا: الأدِلَّةُ الشرعِيَّةُ على تحريمِ التحاكُمِ للمحاكِمِ الدولِيَّةِ الغَرْبيَّةِ:**

التحاكُمُ الدولِيُّ فَرْعٌ يتحَدَّدُ حُكْمُهُ بِنَاءً على حُكْمِ العملِ بالقوانِينِ الوَضْعِيَّةِ بجامِعِ الحُكْمِ بغيرِ ما أَنْزَلَ اللهُ، فإذا جازَ، جازَ التحاكُمُ؛ وهو لا يجوزُ قَطْعًا؛ لأنه حُكْمٌ بغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللهُ، والتحكيمُ الدَّوْلِيُّ حُكْمٌ بغيرِ ما أَنْزَلَ اللهُ؛ فيَحْرُمُ[٢].

ومِن أبرَزِ الأدلَّةِ على تحريمِ هذا التحاكُمِ ما يأتي:

قولـه ﷻ: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وقولـه ﷻ: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

وقولـه ﷻ: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢].

ووَجْهُ الدلالةِ مِن هذه الآياتِ: أَنَّها نَصٌّ جَلِيٌّ لا يحتَمِلُ الخلافَ في أنَّ الغايَةَ في إنزالِ القرآنِ الكريمِ إنما هي الحُكْمُ بين الناسِ، وتَرْكُ الحُكْمِ بالهَوَى، والهَوَى: كُلُّ ما تَبعَ فيه الإنسانُ رَأْيَهُ واجتهادَهُ مَقْطُوعَ الصِّلَةِ عن هُدَى اللهِ ﷻ، ثم إنَّ التحاكُمَ إلى اللهِ ورسولِهِ ﷺ لفَضِّ النِّزَاعِ بين المؤمِنين دليلُ الإيمانِ، والتحاكُمُ إلى غيرِهما يَنْزِعُ عنهم صِفَةَ الإيمانِ حتى يَرْجِعُوا إلى حُكْمِ اللهِ ورسولِه ﷺ[٣].

---

(١) **انظر:** «التحكيم والتحاكم الدولي في الشريعة الإسلامية».

(٢) تقدَّم بيانُ حكمِ القوانينِ الوَضْعِيَّةِ، **انظر:** (ص٨١٥) من هذا الكتاب.

(٣) **انظر:** «تفسير ابن كثير» (٣/ ١١٧)، و«روح المعاني» (٦/ ١٤١).

ولم يَكْتَفِ القرآنُ بتحديدِ جِهَةِ التحاكُمِ واشتِرَاطِ أنْ تكونَ إلى كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، بل أَمَرَنا بنَبْذِ أحكامِ الكُفْرِ واعتَبَرَها طاغُوتًا، فكَيْفَ يَلْجَأُ المسلِمُ إلى الطاغوتِ لأخذِ الحُكْمِ؟! قال ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النِّسَاء: ٦٠].

يقولُ الإمامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «مَن تحاكَمَ أو حاكَمَ إلى غيرِ ما جاءَ به الرسولُ ﷺ، فقد حَكَّمَ الطاغوتَ وتحاكَمَ إليه، والطاغُوتُ: كُلُّ ما تجاوَزَ به العَبْدُ حَدَّهُ مِن معبودٍ أو مَتْبُوعٍ أو مُطَاعٍ، فطاغُوتُ كُلِّ قَوْمٍ: مَن يتحاكَمُون إليه غيرَ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، أو يَعْبُدُونَه مِن دُونِ اللهِ، أو يَتَّبِعُونَه على غَيْرِ بصيرةٍ مِن اللهِ، أو يُطِيعُونه فيما لا يَعْلَمُون أنَّه طاعةٌ لله»(١).

وقال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ في الآيَةِ: «هذا إنكارٌ مِن اللهِ ﷻ على مَن يَدَّعي الإيمانَ بما أَنْزَلَ اللهُ على رسولِهِ ﷺ، وعلى الأنبياءِ الأَقْدَمِين، وهو مع ذلك يُرِيدُ أنْ يتحاكَمَ في فَصْلِ الخُصُومَاتِ إلى غيرِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ»(٢).

وأمَّا اشتِرَاطُ الإسلامِ في القُضَاةِ، فهذا مما أجمَعَ عليه الفقهاءُ؛ فاشتَرَطُوا في القاضي الإسلامَ، والمُحَكَّمُ كالقاضي(٣)، لِمَا له مِن الولايةِ، قال ﷻ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]، ولا رَيْبَ أنَّ حُكْمَ غيرِ المسلِمِين على المسلِمِين سَبِيلٌ لهم علينا، فيكونُ مَنْهِيًّا عنه بظاهِرِ الآيَةِ(٤).

❁ ❁ ❁

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ٥٠).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٢٠).
(٣) **انظر**: «المغني» لابن قدامة (١١/ ٣٨١).
(٤) **انظر**: «تفسير الطبري» (٩/ ٣٢٤).



المبحث الثاني

أسبابُ الانحرافِ في وسائِلِ النُّصْرَةِ

جَعَلَ اللهُ ﷻ لكُلِّ شيءٍ سببًا، وجَعَلَ الظواهِرَ والمشكِلاتِ والانحرافاتِ التي يَقَعُ فيها الناسُ جماعاتٍ وأفرادًا راجعةً إلى أسبابٍ سائِقَةٍ إليها، وهذه مِن سُنَنِ اللهِ تعالى في الخَلْقِ والأَمْرِ.

والانحرافُ الواقِعُ في وسائِلِ نصرةِ النبيِّ ﷺ ليسَ بمَنْأًى عن هذه السُّنَنِ الإلَهِيَّةِ الكَوْنِيَّةِ والشرعِيَّةِ، ومِن شَأْنِ الوقوفِ على هذه الأسبابِ ـ التي أَدَّتْ بالمُنْتَصِرِين للنبيِّ ﷺ في العَصْرِ الحاضِرِ إلى الانحرافِ عن الجادَّةِ وسَوَاءِ السبيلِ في وسائِلِ النُّصْرَةِ ـ: أنْ يُجَنِّبَ هؤلاءِ المُنْتَصِرين الوقوعَ في الخَلَلِ والانحرافِ والزَّلَل، بإذنِهِ تعالى.

كما أنَّ إحاطةَ المنحَرِفِين في وسائِلِ النُّصْرَةِ بالأسبابِ التي أَدَّتْ إلى ذلك، يُعَدُّ أَوَّلَ سَبِيلٍ في طريقِ التغييرِ والإصلاحِ.

ومِن المعلومِ: أنَّ البِدَعَ والمُحْدَثَاتِ تَشْتَرِكُ في الغالِبِ في الأسبابِ المُؤَدِّيَةِ إليها باعتبارِ انطلاقِها مِن مَبْدَأٍ واحِدٍ، وهو تغييرُ شريعةِ اللهِ ﷻ زيادةً ونُقْصَانًا بدافِعِ المبالَغَةِ في التعبُّدِ.

وهذه الأسبابُ متنوِّعَةٌ قد يجتَمِعُ أكثَرُها في فَرْدٍ أو جماعةٍ مُعَيَّنَةٍ، وقد يستَأْثِرُ بعضُ الأفرادِ والجماعاتِ الأُخْرَى بجانِبٍ منها، وفيما يأتي عَرْضٌ لأبرزِ هذه الأسبابِ:

◻ أوَّلًا: الجَهْلُ:

الجَهْلُ بكِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ ومنهَجِ السلفِ الصالِحِ في الدعوةِ

عمومًا، وفي مجالِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ والنُّصْرَةِ خصوصًا، هو الذي أَدَّى بهؤلاءِ المُنْتَصِرين إلى الانحرافِ عن المنهَجِ القويمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ.

والجَهْلُ هو قاسِمٌ مشتَرَكٌ، ودافِعٌ مَشَاعٌ بين جَمِيعِ البِدَعِ والمُحْدَثَاتِ، وفي ذلك يقولُ الإمامُ الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ وهو الخَبِيرُ بشأنِ البِدَعِ ـ: «. . . وذلك أنَّ الإحداثَ في الشريعةِ إنَّما يَقَعُ إمَّا مِن جِهَةِ الجَهْلِ، وإمَّا مِن جِهَةِ تحسينِ الظَّنِّ بالعَقْلِ، وإمَّا مِن جهةِ اتِّبَاعِ الهَوَى في طَلَبِ الحَقِّ، وهذا الحَصْرُ بحسبِ الاستقراءِ مِن الكِتَابِ والسُّنَّةِ. . . فأمَّا جِهَةُ الجَهْلِ، فتَارَةً تتعَلَّقُ بالأدواتِ التي بها تُفْهَمُ المقاصِدُ، وتارَةً تتعَلَّقُ بالمقاصِدِ»[1].

وهذا الجَهْلُ أنواعٌ وضُرُوبٌ كثيرةٌ، **منها:**

١ ـ الجَهْلُ بكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

إنَّ القرآنَ الكريمَ هو عُمْدَةُ المِلَّةِ، وكُلِّيَّةُ الشريعةِ، ويَنْبُوعُ الحِكْمَةِ، ولا طريقَ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ سِوَاه، ولا نَجَاةَ لأحدٍ بغيرِه، وهذا الأَمْرُ لا يحتاجُ إلى تقريرٍ واستدلالٍ عليه.

وقد سَبَقَ معنا بيانُ ما حَوَاه القرآنُ الكريمُ مِن الأصولِ المَنْهَجِيَّةِ والموضوعِيَّةِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ، وكذا الوسائِلِ الشرعِيَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ، وكيفَ أنَّ السلفَ رحمهم اللهُ لم يجاوِزُوه قِيدَ أَنْمُلَةٍ في منهَجِ نُصْرَتِهم للنبيِّ ﷺ، فكان ذلك سَبِيلَ عِصْمَتِهم، وطريقَ نَجَاتِهم[2].

ولكنَّ بعضَ الأفرادِ والجماعاتِ الإسلامِيَّةِ مِن المُنْتَصِرين للنبيِّ ﷺ جَعَلُوا كتابَ اللهِ وراءَهم ظِهْرِيًّا، وإنْ زَعَمُوا أنَّه عُمْدَتُهم، ومَصْدَرُ دَعْوَتِهم ونُصْرَتِهم، ولكنِ الحال يُكَذِّبُ المَقَال.

وجَهْلُ هؤلاءِ المُنْتَصِرين بكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ في مجالِ النُّصْرَةِ يَقَعُ في عِدَّةِ **محاوِرَ:**

(١) «الاعتصام» (٢/ ٢٩٣).

(٢) **انظر:** البابَ الثانيَ من هذه الرسالة.

• **منها**: الجَهْلُ بمُرَادِ اللهِ ﷻ في كِتَابِهِ، ومَرَدُّ ذلك إلى اعتِمَادِهم في فَهم كِتَابِ اللهِ تعالى على الرَّأْيِ المُجَرَّدِ والفلسفةِ، أو الكَشْفِ والرُّؤَى والأَحلامِ، مثلُ ابتِدَاعِ المَوْلِدِ النبويِّ.

وكذلك مَن ابتدَعَ بِدْعَةَ التفجيرِ والاغتِيَالِ والتخريبِ، إنما أُتِيَ مِن سُوءِ فَهْمِهِ لكتابِ الله ﷻ، وإنْ كان يَزْعُمُ أنَّه إنما يَصْدُرُ عن كِتَابِ اللهِ ﷻ.

قال الإمامُ الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أَلَا تَرَى أنَّ الخوارجَ كيف خَرَجُوا عن الدِّينِ كما يَخْرُجُ السَّهْمُ مِن الصَّيْدِ المَرْمِيِّ؟ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وَصَفَهم بأنَّهم يَقْرَؤُون القُرْآنَ لا يجاوِزُ تراقِيَهم؛ **يعني** - والله أعلم -: أنهم لا يتفَقَّهُون به حتى يَصِلَ إلى قلوبِهم؛ لأنَّ الفَهْمَ راجِعٌ إلى القَلْبِ، فإذا لم يَصِلْ إلى القَلْبِ لم يَحْصُلْ فيه فَهْمٌ على حالٍ، وإنما يَقِفُ عندَ مَحَلِّ الأصواتِ والحُرُوفِ فَقَط، وهو الذي يشتَرِكُ فيه مَن يَفْهَمُ ومَن لا يَفْهَم»(١).

• **ومنها**: الجَهْلُ بأصولِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، والجَهْلُ بأصولِ النُّصْرَةِ التي جاءَتْ واضِحَةً بَيِّنَةً في كتابِ اللهِ ﷻ مِن غيرِ لَبْسٍ ولا إبهامٍ، فلو أنَّ هؤلاءِ المُنْتَصِرِين سَبَرُوا كتابَ رَبِّهم، ووَعَوْا ما وردَ فيه مِن أصولِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها، لَمَا انحَرَفُوا عن جادَّةِ الحقِّ والصَّوَابِ.

٢ - الجَهْلُ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ:

الجَهْلُ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ سببُ كُلِّ مُحْدَثَةٍ وبِدْعَةٍ، وما وَقَعَ الانحرافُ في طوائِفِ المِلَّةِ إلا بسببِ جَهْلِها بسُنَّةِ نَبِيِّها، وجَهْلِها بمكانَةِ هذه السُّنَّةِ في الدعوةِ والتشريعِ.

فالنبيُّ ﷺ تَرَكَ أُمَّتَه على المَحَجَّةِ البيضاءِ، وكانَتْ سُنَّتُهُ القَوْلِيَّةُ والفِعْلِيَّةُ مِشْكَاةً للهُدَاةِ، ونبراسًا للدُّعَاةِ، فهي تَرْجُمَانُ كِتَابِ اللهِ ﷻ، وفيها الحَلُّ لكلِّ مُعْضِلَةٍ، والزادُ لكلِّ داعِيَةٍ، فتَخَلِّي بعضِ هؤلاءِ المنتَصِرين عن هَدْيِ نَبِيِّهم ﷺ

---

(١) «الاعتصام» (٢/ ١٨٢).

في بابِ النُّصْرَةِ والدَّعْوَةِ يُعَدُّ مِن أعظَمِ الأسبابِ في انحرافِهم وزَيْغِهم.

وقد سَبَقَ معنا بَيانُ هَدْيِه ﷺ في النُّصْرَةِ، وكيفَ أنَّ السلفَ رحمهم اللهُ سارُوا على نَهْجِهِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، فكان ذلك سببًا في توفيقِهم وسَدَادِهم[١].

وقد وَقَعَ الانحرافُ عند هؤلاءِ المُنْتَصِرِين نحوَ سُنَّةِ نَبِيِّهم ﷺ في نَوَاحٍ عِدَّةٍ، منها:

• تَرْكُ التأسِّي بالنبيِّ ﷺ في هَدْيِهِ وسُنَّتِهِ وعبادَتِهِ عامَّةً، وفي دعوتِهِ خاصَّةً، فأصبَحَ بعضُ هؤلاءِ المنتَصِرين هم أَوَّلَ المسيئِين للنبيِّ ﷺ لتنكُّبِهم هَدْيَهُ وسُنَّتَه ومنهجَهُ ظِهْرِيًّا.

ومِن ذلك أيضًا: تَرْكُ التأسِّي بمنهجِ النبيِّ ﷺ في النُّصْرَةِ، فبَعْضُ المنتَصِرين ـ كما سبقَ بيانُه ـ زَهِدُوا في هَدْيِ نَبِيِّهم ﷺ في النُّصْرَةِ، ولم يتأَسَّوْا به في وسائِلِ نُصْرَتِهم، بل تَرَكُوا كثيرًا مِن الوسائِلِ النبويَّةِ في النُّصْرَةِ، واستبدلوا بها أساليبَ ووسائِلَ مبتَدَعَةً.

• منازَعَةُ بعضِ هذه الجَماعَاتِ في حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ النبويَّةِ، كما هو شأنُ الجماعاتِ الداعِيَةِ إلى تجديدِ الخِطَابِ الدينيِّ في أصولِهِ ووسائِلِه، فلو كانَتْ هذه الجماعاتُ تُؤْمِنُ بحُجِّيَّةِ السُّنَّةِ مطلقًا في الأحكامِ والعقائِدِ وأمورِ الدعوةِ والنُّصْرَةِ، لَمَا كان لها أنْ تَعْتَقِدَ أنَّ هذه السُّنَّةَ قد صارتْ أثرًا بعدَ عينٍ، ولم تُصْبِحْ صالِحَةً لهذا العصرِ.

وقد سبقَ مَعَنَا ادِّعَاءُ بعضِ هذه الجماعاتِ مِن خلالِ سؤالِها للعلَّامَةِ ابنِ باز رَحِمَهُ اللهُ أنَّ وسائِلَ الدعوةِ النبويَّةِ لم تَعُدْ صالِحَةً لهذا الزمنِ[٢].

• الاعتِمَادُ على الأحاديثِ الواهِيَةِ في الخُطَبِ والمَوَاعِظِ، حيث نَسَبَتِ الكثيرَ مِن الفضائِلِ للنبيِّ ﷺ ضاهَتْ بذلك مَنْزِلَةَ الأُلُوهِيَّةِ والرُّبُوبِيَّةِ؛ وكان المُعَوِّلُ في ذلك على الأحاديثِ الواهِيَةِ والباطِلَةِ[٣].

---

(١) **انظر**: الباب الثاني من هذه الرسالة. (٢) **انظر**: (ص١٠٠٧) من هذا الكتاب.
(٣) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٢٩٦).

٣ ـ الجَهْلُ بمنهجِ السلفِ الصالِحِ رحمهم اللَّهُ:

تقدَّمَ مَعَنَا ذِكْرُ منهجِ السلفِ رحمهم اللهُ في نصرةِ النبيِّ ﷺ[١]، ولا شَكَّ أنَّ في اتِّبَاعِ هَدْيِ السلفِ رحمهم اللهُ عِصْمَةً مِن الضلالِ والزَّيْغِ؛ لأنَّهم أهلُ الفَهْمِ الرَّشِيدِ عن اللهِ وعن رسولِهِ؛ ولذلك تأتي أقوالُهم وأفعالُهم على الاستقامةِ والسَّدَادِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ بعدَ كلامِهِ عن اختِلافِ المبتَدِعَةِ ـ: «وإذا تَأَمَّلَ اللبيبُ الفاضِلُ هذه الأمورَ تَبَيَّنَ له أنَّ مذهبَ السلفِ والأئِمَّةِ في غايَةِ الاستقامةِ والسَّدَادِ، والصِّحَّةِ والاطِّرَادِ، وأنه مقتَضَى المعقولِ الصريحِ والمنقولِ الصحيحِ، وأنَّ مَن خالَفَهُ كان ـ معَ تناقُضِ قولِهِ المختَلِفِ، الذي يُؤْفَكُ عنه مَن أُفِكَ ـ خارِجًا عن مُوجَبِ العَقْلِ والسَّمْعِ، مخالِفًا للفِطْرَةِ والسَّمْعِ»[٢].

والمتأمِّلُ في منهجِ بعضِ المُنْتَصِرين للنبيِّ ﷺ مِن الأفرادِ والجماعاتِ الإسلامِيَّةِ اليومَ يُدْرِكُ مدى زُهْدِها وإعراضِها عن منهجِ السلفِ رحمهم اللهُ في الدعوةِ والنُّصْرَةِ، ويَظْهَرُ ذلك مِن خلالِ أمورٍ، **منها**:

ـ أنَّ طائِفَةً مِن المُنْتَصِرين تنتَسِبُ إلى طُرُقٍ بِدْعِيَّةٍ صُوفِيَّةٍ مُحْدَثَةٍ، ترجِعُ في استمدادِ منهجِ دعوَتِها ونُصْرَتِها إلى بعضِ الخَلَفِ، وتُعْرِضُ عن منهجِ السلفِ رحمهم اللهُ[٣].

ـ ادِّعَاءُ بعضِ هذه الجماعاتِ أنَّ مَذْهَبَ السلفِ أسلَمُ، وأنَّ مذهَبَ الخَلَفِ أعلَمُ، وهذا ما حَمَلَها على تَرْكِ التَّأَسِّي بالسلفِ الصالِحِ رحمهم اللهُ في شؤونِ الدعوةِ والنُّصْرَةِ[٤].

٤ ـ الجَهْلُ بضوابِطِ وسائِلِ النُّصْرَةِ:

تقدَّمَ مَعَنَا بيانُ ضوابِطِ وسائِلِ النُّصْرَةِ[٥]؛ وفي مراعاةِ هذه الضوابِطِ

---

(١) **انظر**: الباب الثاني من هذه الرسالة. (٢) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٢١٢).
(٣) **انظر**: «منهج السلف في الوعظ» (ص٨٥٧). (٤) المصدر السابق (ص٨٩٥).
(٥) **انظر**: (ص٧٥٥) من هذا الكتاب.

سلامَةٌ مِن الخَلَلِ والزَّلَلِ في بابِ النُّصْرَةِ، وقد اضطَرَبَ كثيرٌ مِن المنتَصِرِين بسببِ جَهْلِهم بهذه الضوابِطِ وإعراضِهم عنها، سواءٌ في ذلك الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ أو العَمَلِيَّةُ.

◻ ثانيًا: الخَلَلُ في منهجِ التَّلَقِّي(١):

إنَّ هذا السببَ تابعٌ للسببِ الذي قَبْلَه، ونتيجةٌ حَتْمِيَّةٌ له.

فجَهْلُ بعضِ طوائِفِ المنتَصِرِين بكتابِ رَبِّها، وسُنَّةِ نَبِيِّها، ومنهجِ سَلَفِها الصالِحِ؛ جَعَلَها تستَمِدُّ مناهِجَ وأساليبَ نُصْرَتِها مِن مصادِرَ أُخْرَى ما أَنْزَلَ اللهُ بها مِن سُلْطَانٍ، وكان هذا سببًا كافِيًا لانحرافِها في نُصْرَتِها ودفاعِها عن نَبِيِّها ﷺ.

وأوجُهُ الخَلَلِ في منهجِ التلقِّي عندَ بعضِ هؤلاءِ المنتَصِرِين كثيرةٌ جِدًّا، **مِن أبرزِها:**

١ ـ الاعتمادُ على الحكاياتِ والرُّؤَى:

اتَّخَذَ بعضُ طوائِفِ المنتَصِرِين مِن الحكاياتِ الباطِلَةِ والرُّؤَى الشيطانِيَّةِ مصدرًا تستَمِدُّ منه منهجَ دعوَتِها ونُصْرَتِها.

ومن ذلك بِدَعُ المتصَوِّفَةِ في المَوَالِدِ والحَضْرَةِ وغيرِها.

قال الإمامُ الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأضعَفُ هؤلاءِ احتجاجًا: قومٌ استَنَدُوا في أخذِ الأعمالِ إلى المَقَامَاتِ، وأقبَلُوا وأعرَضُوا بسبَبِها فيقولونَ: رَأَيْنَا فلانًا الرجلَ الصالِحَ، فقال لنا: اتْرُكُوا كذا، واعمَلُوا كذا.

ويَتَّفِقُ مثلُ هذا كثيرًا للمُتَرَسِّمِين برَسْمِ التصوُّفِ، وربَّما قال بعضُهم: رأيتُ النبيَّ ﷺ في النَّوْمِ، فقال لي كذا، وأَمَرَني بكذا، فيَعْمَلُ بها ويَتْرُكُ بها، مُعْرِضًا عن الحدودِ الموضوعةِ في الشريعةِ، وهو خَطَأٌ؛ لأنَّ الرُّؤْيَا مِن غيرِ

---

(١) **انظر تفصيلَ هذا السببِ في كتابِ:** «دراسات في الأهواء والبدع وموقف السلف منها» د. ناصر العقل (ص٢٩٧ ـ ٣١٦).

الأنبياءِ لا يُحْكَمُ بها شَرْعًا على حالٍ إلا أنْ تُعْرَضَ على ما في أيدِينا مِن الأحكامِ الشرعِيَّةِ، فإنْ سَوَّغَتْها عُمِلَ بمقتضاها، وإلا وَجَبَ تَرْكُها والإعراضُ عنها، وإنَّما فائِدَتُها البِشارَةُ أو النِّذارَةُ خاصَّةً، وأما استفادةُ الأحكامِ فلا»[١].

٢ ـ تَرْكُ تَلَقِّي العِلْمِ الشرعِيِّ عن العلماءِ وتَرْكُ مُجالَسَتِهم:

إنَّ الناظِرَ في واقِعِ بعضِ الجماعاتِ الإسلامِيَّةِ المعاصِرَةِ يَجِدُها مِن أزهَدِ الناسِ وأرغَبِها عن العلماءِ الرَّبَّانِيِّين، فكثيرٌ ممَّنْ يتصَدَّرُ مجالَ الدعوةِ والنُّصْرَةِ في هذه الجماعاتِ لم يُجَالِسِ العلماءَ، ولم يتفَقَّهْ على أيدِيهم، ولم يُزَاحِمْ عندَ رُكَبِهم، بل أقصَى ما عندَهم التَّتَلْمُذُ على الأصاغِرِ والتَّلَقِّي عنهم، ولا شكَّ أنَّ العِلْمَ لا يُؤْخَذُ إلا عن الراسِخِين مِن أهلِ العِلْمِ والتقوَى.

فسببُ انحرافِ هذه الجماعاتِ راجِعٌ إلى نَبْذِها للعلماءِ الربانِيِّين، وعدمِ رجوعِها إليهم، وقد جاءَتِ الآثارُ السلفِيَّةُ مُحَذِّرَةً مِن تلقِّي العِلْمِ على الأصاغِرِ، **فمن ذلك:**

قولُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه: «قد عَلِمْتُ مَتَى يَهْلِكُ الناسُ: إذا جاءَ الفِقْهُ مِن قِبَلِ الصغيرِ استَعْصَى عليه الكَبِيرُ، وإذا جاء الفِقْهُ مِن قِبَلِ الكبيرِ تابَعَهُ الصغيرُ فاهتَدَيا»[٢].

وقال ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: «لا يَزَالُ الناسُ بخيرٍ ما أَخَذُوا العِلْمَ مِن أكابِرِهم، فإذا أَخَذُوه عن أصاغِرِهم وشِرَارِهم هَلَكُوا»[٣].

▢ ثالثًا: الإفراطُ والتفريطُ:

الإفراطُ والتفريطُ سِمَةٌ بارِزَةٌ في كُلِّ مَن عَدَلَ عن الجادَّةِ والسبيلِ، وخِيَارُ الأمورِ أواسِطُها[٤].

---

(١) «الاعتصام» (١/ ٢٦٠).
(٢) ذكره الشاطبي في «الاعتصام» (٢/ ١٧٤). (٣) «الاعتصام» (٢/ ١٧٤).
(٤) **انظر**: «منهاج السُّنَّة النبوية» (٣/ ٢٧١).

والتفريطُ هو التساهُلُ في الدِّينِ، والإفراطُ هو التشدُّدُ والغلوُّ في الدِّينِ، وكلاهما مَنْهِيٌّ عنه شرعًا، ومُوقِعٌ في الأهواءِ والبِدَعِ؛ فالتساهُلُ إعراضٌ، والتشدُّدُ ابتِدَاعٌ[١].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «جِمَاعُ الشَّرِّ تفريطٌ في حَقٍّ، أو تعَدٍّ إلى باطِلٍ، وهو تقصيرٌ في السُّنَّةِ، أو دخولٌ في البِدْعَةِ؛ كتَرْكِ بعضِ المأمورِ، وفِعْلِ بعضِ المحظورِ، أو تكذيبٌ بحَقٍّ، وتصديقٌ بباطِلٍ؛ ولهذا عامَّةُ ما يُؤْتَى الناسُ مِن هذَيْنِ الوجهَيْنِ»[٢].

ومِن مجالاتِ الإفراطِ والتفريطِ في بابِ النُّصْرَةِ عندَ بعضِ طوائِفِ المنتَصِرِين، **ما يلي:**

١ - الغُلُوُّ والإفراطُ في محبَّةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِه:

الغُلُوُّ هو: مجاوَزَةُ الحَدِّ بأن يُزَادَ الشيءُ في حَمْدِهِ أو ذَمِّهِ بما لا يَسْتَحِقُّ، ونحو ذلك[٣].

وقد غَلَت طوائِفُ مِن هذه الأُمَّةِ في نَبِيِّها ﷺ كما تقَدَّمَ معَنا[٤]، وكان لهذا الغُلُوِّ أعظمُ الأثَرِ في الانحرافِ عن جادَّةِ الحَقِّ في بابِ النُّصْرَةِ؛ حيثُ ظَنَّ هؤلاءِ الغُلَاةُ أنَّ النُّصْرَةَ إنما تكونُ برَفْعِ النبيِّ ﷺ عن مَقَامِ النُّبُوَّةِ إلى مَقَامِ الرُّبُوبِيَّةِ والأُلُوهِيَّةِ[٥].

ومِن ذلك أيضًا الغُلُوُّ في مظاهِرِ المحبَّةِ؛ كابتِدَاعِ المَوالِدِ والحَضْرَةِ وغيرِها.

---

(١) «دراسات في الأهواء والفرق والبدع» (ص٣٥٠).

(٢) «الصفدية» لابن تيمية (١/ ٢٩٣).

(٣) **انظر:** «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٩٣).

(٤) **انظر:** (ص٢١٦) من هذا الكتاب.

(٥) **انظر:** «وجوب الاعتدال، في محبَّةِ الرسول والصحب والآل» لأبي عبد الله بن محمد القاسم الديلمي (ص١١٢).

٢ - التفريطُ في بابِ الولاءِ والبَرَاءِ:

حيثُ رأى بعضُ طوائِفِ المنتَصِرِين أنَّ السبيلَ الأوحَدَ لرَدِّ كَيْدِ المسيئِين هو تحقيقُ التقارُبِ بين الأديانِ، وانصِهَارُ الحضاراتِ؛ بدعوى أنَّ ذلك كَفِيلٌ بإزالةِ الكراهِيَةِ مِن قلوبِ هؤلاءِ المسيئِين(١).

وتنادَى بعضُ العَصْرَانِيِّين إلى ضرورةِ عَقْدِ مؤتَمَراتِ تقارُبِ الأديانِ؛ مِن أَجْلِ ردِّ الإساءاتِ وتجفيفِ منابعِ الكراهِيَةِ(٢).

□ رابعًا: الاستِعْجَال:

جُبِلَ الخَلْقُ على الاستعجالِ واستِبْطَاءِ النَّصْرِ، كما قالَ ﷻ: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍۚ سَأُوْرِيكُمْ ءَايَٰتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ [الأنبياء: ٣٧]، قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والحِكْمَةُ في ذِكْرِ عَجَلَةِ الإنسانِ هاهنا: أنَّه لَمَّا ذَكَرَ المستَهْزِئين بالرسولِ، صلواتُ اللهِ وسلامُه عليه، وَقَعَ في النُّفُوسِ سُرْعَةُ الانتقامِ منهم واستُعْجِلَت، فقالَ اللهُ ﷻ: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍۚ﴾؛ لأنَّه تعالى يُمْلِي للظالِمِ حتى إذا أخذَهُ لم يُفْلِتْه، يُؤَجِّلُ ثم يُعَجِّلُ، ويُنْظِرُ ثم لا يُؤَخِّر؛ ولهذا قال: ﴿سَأُوْرِيكُمْ ءَايَٰتِي﴾؛ أي: نِقَمِي وحُكْمِي واقتِدَارِي على مَن عصاني، ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾»(٣).

وعندما تَشْتَدُّ وطأةُ البلاءِ ويَقْوَى سُعَارُ الاستهزاءِ قد يستَبْطِئُ أقوامٌ نَصْرَ اللهِ تعالى، قال ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُمۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

---

(١) **انظر**: «دعوة التقريب بين الأديان: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية» لأحمد بن عبد الرحمٰن بن عثمان القاضي (ص٦٢٩).

(٢) ومن نماذجِ هذه المؤتَمَراتِ: مؤتَمَرُ سلام للجميع «الحوار بين الأديان» المنعقد بالسودان سنةَ (١٩٩٤م)، ومؤتمر: «المسلمون وحوار الحضارات في العالَم المعاصِر» المنعَقِد بالأُرْدُنِّ سنةَ (١٩٩٥م)، ومؤتمر: «الحوار المشترك بين الإسلام والمسيحية» المنعقد بالأردن سنةَ (١٩٩٧م)، **انظر**: «دعوة التقريب بين الأديان: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية» (٤/ ١٦٨٧).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٣٤٣).

وعن خَبَّابِ بنِ الأَرَتِّ رضي الله عنه، قال: شَكَوْنَا إلى رسولِ الله ﷺ، وهو مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً له في ظِلِّ الكعبةِ، قُلْنا له: أَلَا تستَنْصِرُ لنا، ألا تَدْعُو اللهَ لنا؟ قال: (**كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ! لَيَتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**)[١].

وإنَّ استِعْجَالَ هذه الطوائِفِ للنَّصْرِ مِن أعظمِ الأسبابِ في انحِرَافِها عن المنهَجِ القويمِ في النُّصرَةِ وزُهْدِها فيه؛ لتَوَهُّمِها أنَّ الإحداثَ في وسائِلِ النُّصْرَةِ سَبَبٌ في جَلْبِ النَّصْرِ واستِنْزَالِه.

ومِن مظاهِرِ استِعْجَالِ المنتَصِرين للنبيِّ الكريمِ ﷺ وأسبابِه:

- **استِعْجَالُ نُزُولِ العذابِ على المسيئين**: فرُؤْيَةُ بعضِ المنتَصِرين لشَنيعِ فِعْلِ هؤلاءِ المستَهْزِئين والمسيئِين قد تُؤَدِّي إلى استِعْجَالِ إبادَتِهم وإهلاكِهم، كما قال عز وجل: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ [مريم: ٨٤]؛ **أي**: «لا تَعْجَلْ على هؤلاءِ الكافِرين بطَلَبِ العذابِ لهم والهلاكِ يا مُحَمَّدُ؛ ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾ يقولُ: فإنَّما نُؤَخِّرُ إهلاكَهم ليَزْدَادُوا إثمًا، ونحنُ نَعُدُّ أعمالَهم كُلَّها ونُحْصِيها حتى أنفاسَهم لنُجَازِيَهم على جَمِيعِها، ولم نَتْرُكْ تعجيلَ هلاكِهم لخَيرٍ أَرَدْناه بهم»[٢].

- **عَدَمُ فِقْهِ المصالِحِ والمَفَاسِدِ**: فقد يُؤَدِّي استعجالُ المنتَصِرين إلى استِحْدَاثِ وسائِلَ للنُّصرَةِ تُؤَدِّي إلى مفاسِدَ أعظَمَ مِن المصالِحِ المرجُوِّ تحقيقُها[٣].

- **عَدَمُ رَدِّ نوازِلِ الاستهزاءِ والإساءةِ إلى أهلِ العِلْمِ**: حيثُ يتَصَدَّى في

---

(١) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٣٤٣٦). (٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٨/ ٢٥٢).

(٣) **انظر**: «فقه التعامل مع الفتن» لزين العابدين بن غرم الله الغامدي (ص٢٨٦).

بعضِ الأحيانِ العامَّةُ والدَّهْمَاءُ لنوازِلِ الاستهزاءِ؛ مخالِفِين بذلك المنهَجَ الحَقَّ في التعامُلِ مع الفِتَنِ والإساءةِ، فيَحْدُثُ الانحرافُ في النُّصْرَةِ[(١)].

قال ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النِّسَاء: ٨٣].

• **الاستِعْجَالُ في استِخْدَامِ بعضِ الوسائِلِ قَبْلَ توافُرِ شُرُوطِها**: مثلُ استخدامِ التغييرِ باليَدِ أو إشهارِ السلاحِ على المسيئِين مع انعِدَامِ القُدْرَةِ، وتخلُّفِ الشروطِ في ذلك كما سَبَقَ بيانُه[(٢)].

• **عدمُ التَّحقُّقِ مِن الإساءةِ ومَصْدَرِها**: فالمنتَصِرُ يتعَيَّنُ عليه التثبُّتُ مِن الإساءةِ قَبْلَ الشُّرُوعِ في رَدِّها، واستعجالُه في ذلك قد يكونُ سَبَبًا في ظُلْمِ الناسِ والتعدِّي عليهم كما تقدَّمَ[(٣)].

❑ خامسًا: اتِّبَاعُ الهوى:

أصلُ الضَّلَالِ والانحرافِ هو اتِّبَاعُ الهَوَى، كما قال ﷻ في حَقِّ مَن ذَمَّهُم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهۡوَى ٱلۡأَنفُسُۖ وَلَقَدۡ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلۡهُدَىٰٓ﴾ [النَّجم: ٢٣].

والبِدَعُ إنما تَنْشَأُ مِن تقديمِ الهوى على الشَّرْعِ؛ ولهذا سُمِّيَ أهلُها: أَهْلَ الأهواءِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا كان مَن خَرَجَ عن مُوجَبِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ مِن المنسوبِين إلى العُلَمَاءِ والعُبَّادِ، يُجْعَلُ مِن أهلِ الأهواءِ، كما كان السلفُ يُسَمُّونَهم أهلَ الأهواءِ؛ وذلك أنَّ كُلَّ مَن لم يَتَّبِعِ العِلْمَ فقدِ اتَّبَعَ هواه، والعِلْمُ بالدِّينِ لا يكونُ إلا بهَدْيِ اللهِ الذي بَعَثَ به رسولَه ﷺ»[(٤)].

---

(١) **انظر**: «فقه الفتن» لعبد الواحد إدريس الإدريسي (ص٤٧٩).

(٢) **انظر**: (ص٩٩٠) من هذا الكتاب. (٣) **انظر**: (ص٧٧٦) من هذا الكتاب.

(٤) «الاستقامة» لابن تيمية (٢/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥).

وأهلُ الأهواءِ عامَّةً، ومَنِ انحَرَفَ مِنَ الأفرادِ والجماعاتِ الإسلامِيَّةِ في بابِ النُّصْرَةِ خاصَّةً، يُقَدِّمُون أهواءَهم واستِحْسَانَهم العقلِيَّ على الأدلَّةِ الشرعِيَّةِ، فهُم لم يَأْخُذُوا النُّصُوصَ الشرعِيَّةَ مأخَذَ الافتِقَارِ لها، والتعويلِ عليها، بل جَعَلُوا هذه النُّصُوصَ تبَعًا لآرائِهم المُجَرَّدَةِ، وهوى أَنْفُسِهم، وهذا ما جَعَلَهم لا يتَوَرَّعُون عن استخدام أَيَّةِ وسيلةٍ لبُلُوغِ مآرِبِهم، أو نَشْرِ دعوَتِهم، ولو كانت مصادِمَةً للنصوصِ الشرعِيَّةِ.

قال الإمامُ الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولذلك سُمِّيَ أهلُ البِدَعِ أهلَ الأهواءِ؛ لأنَّهم اتَّبَعُوا أهواءَهم فلم يَأْخُذُوا الأدلَّةَ الشرعِيَّةَ مأخَذَ الافتِقَارِ إليها، والتعويلِ عليها، حتى يَصْدُرُوا عنها، بل قَدَّمُوا أهواءَهم واعتَمَدُوا على آرائِهم، ثم جَعَلُوا الأدلَّةَ الشرعيةَ منظورًا فيها مِن وراءِ ذلك، وأكثَرُ هؤلاء هم أهلُ التحسينِ والتقبيحِ ومَن مالَ إلى الفلاسِفَةِ وغيرِهم»[(١)].

ولهذا؛ فإنَّ كثيرًا مِن الوسائلِ البِدْعِيَّةِ في بابِ النُّصْرَةِ إنما مَنْشَؤُها الاستحسانُ العَقْلِيُّ المُجَرَّدُ والهوى المَحْضُ؛ بدليلِ تَعَنُّتِ أصحابِها حتى إنْ ظَهَرَتْ لهم الحُجَّةُ ووَضَحَتْ لهم المَحَجَّة، مثلُ وسيلةِ المظاهَرَاتِ والإضراباتِ وغيرِها كما تقدَّمَ مَعَنَا[(٢)].

ومِن ذلك أيضًا: انسِيَاقُ بعضِ المنتَصِرِين إلى العواطِفِ المتأَجِّجَةِ والحماسِ الزائِدِ، دُونَ ضَبْطِها بالضوابِطِ الشرعِيَّةِ، والشروطِ المَرْعِيَّةِ.

☐ سادسًا: التشبُّهُ بالكُفَّار:

مِن أسبابِ وقوعِ الانحرافِ والابتِدَاعِ في هذه الأُمَّةِ قديمًا وحديثًا، تشبُّهُ طوائِفَ منها بغيرِ المسلِمين، كما جاءَ في حديثِ أبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ)**، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: **(فَمَنْ)**[(٣)].

---

(١) «الاعتصام» (٢/ ١٧٧). (٢) انظر: (ص٩٨٤) من هذا الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٧) واللفظُ له، ومسلم (٤٨٢٢).

فاتِّبَاعُ السَّنَنِ بابٌ مِن أبوابِ الأهواءِ والافتِرَاقِ في هذه الأُمَّةِ، حين تشبَّهَ بعضُ المنتَصِرين مِن الأفرادِ والجماعاتِ الإسلامِيَّةِ بالأُمَمِ الغَرْبِيَّةِ اليومَ، فاستَوْرَدُوا منها الأفكارَ الضالَّةَ، والوسائِلَ المنحَرِفَةَ، مثلَ المظاهَرَاتِ والاعتصاماتِ، والأفلامِ والمسلسلاتِ التي سَمَّوْها زُورًا وتلفيقًا وبُهْتَانًا: أفلامًا دينِيَّةً!

قال الإمامُ الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن تَصَفَّحَ أَمْرَ هذه الأُمَّةِ مِن عالِمٍ عاقِلٍ، عَلِمَ أنَّ أكثَرَهم والعامَّ منهم تَجرِي أمورُهم على سَنَنِ أهلِ الكتابَيْنِ كما قال النبيُّ ﷺ، أو على سَنَنِ كِسْرَى وقَيْصَرَ، أو على سَنَنِ الجاهِلِيَّةِ»[(١)].

□ سابعًا: عَمَلُ بعضِ المنتَصِرين بمبدَأِ «الغايَةُ تُبرِّرُ الوسيلَةَ»:

ينطَلِقُ بعضُ طوائفِ المنتَصِرين مِن الأفرادِ والجماعاتِ الإسلاميَّةِ المعاصِرَةِ في انتقاءِ وسائِلِ نصرته مِن مَبْدَأِ «الغاية تُبرِّرُ الوسيلةَ».

ومفهومُ هذا المَبْدَأِ: أنَّ المقاصِدَ إذا كانت مشروعَةً، وكانتِ الغاياتُ شريفةً، جاز للإنسانِ أنْ يتوَصَّلَ إليها بأيَّةِ وسيلةٍ متاحةٍ، وإن كانَتْ ممنوعةً شَرْعًا.

وهذا المَبْدَأُ مرفوضٌ شرعًا وعَقْلًا؛ إذ شرعِيَّةُ الوسائِلِ مِن شرعِيَّةِ المقاصِدِ، لا انفِكَاكَ بينَهما، ولا انفِصَالَ؛ لأنَّ الوسائلَ خاضِعَةٌ لحُكْمِ الشرعِ كخُضُوعِ الغايَاتِ والمقاصِدِ.

قال الإمامُ العِزُّ بنُ عبدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يُتَقَرَّبُ إلى اللهِ إلا بأنواعِ المصالِحِ والخُيُورِ، ولا يُتَقَرَّبُ إليه بشيءٍ مِن أنواعِ المفاسِدِ والشُّرُور»[(٢)].

ويقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس كُلُّ سَبَبٍ نالَ به الإنسانُ حاجَتَه يكونُ مشروعًا ولا مباحًا، وإنما يكونُ مشروعًا إذا غلَبَتْ مصلحتُهُ على مفسَدَتِهِ، مما أَذِنَ فيه الشرعُ»[(٣)].

---

(١) «الشريعة» للآجري (ص٢٠).
(٢) «قواعد الأحكام» (١/ ١١٢).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٧٧).

ومِن شواهِدِ أَخْذِ بعضِ الأفرادِ والجماعاتِ بهذا المبدأِ في نُصْرَتِها للنبيِّ ﷺ: التوسُّعُ في بابِ الوسائلِ الدعويَّةِ عامَّةً والنصرةِ خاصَّةً دونَ مراعاةٍ للضوابِطِ الشرعِيَّةِ:

وإذا ما احتُجَّ عليهم بأنَّ وسائلَ الدعوةِ والنُّصْرَةِ توقيفِيَّةٌ؛ تحجَّجُوا بسلامةِ المَقْصَدِ، ونُبْلِ الغايَةِ، وزَعَمُوا أنَّ ذلك يَشْفَعُ لهم باستخدامِها والتوسُّلِ بها في النُّصْرَةِ.

فابتَدَعُوا بدعةَ الأناشيدِ، والتمثيليَّاتِ والمَسْرَحِيَّاتِ، وبِدْعَةَ المَوْلِدِ النبويِّ، كُلُّ ذلك تحتَ مبدأِ: الغايَةُ تُبَرِّرُ الوسيلةَ!

❁ ❁ ❁



المبحث الثالث

آثارُ الانحرافِ في وسائلِ النُّصرَةِ

مِن السُّنَنِ الإلـٰهيَّةِ الثابتةِ أنَّ الباطِلَ لا يُردُّ إلا بالحَقِّ، وأنَّ المُنكَرَ لا يُزَالُ بالمنكرِ، وأنَّ العِلَلَ والأمراضَ لا تُداوَى بما نَجُسَ أو حَرُمَ[١].

فكلُّ مَن رامَ للباطِلِ استِئْصالًا بمِثْلِهِ، وللمُنْكَرِ إزالةً بمِثْلِه، فقد خالَفَ السُّنَنَ الإلـٰهِيَّةَ، ولم يَزِدِ الباطِلَ إلا قُوَّةً وانتشارًا، والمُنْكَرَ إلا توسُّعًا واستِفْحالًا.

ولهذا؛ فإنَّ طوائفَ المنتَصِرين الذين انحَرَفُوا في منهجِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها، كان لصَنِيعِهم هذا آثَارٌ وخيمةٌ على أنْفُسِهم وأُمَّتِهم، وفي تحقيقِ مقاصِدِهم، **ومِن أبرزِ هذه الآثارِ ما يأتي في مطلبين:**

- المطلب الأول: **الآثار العامة للانحراف في وسائل النصرة**
- المطلب الثاني: **الآثار الخاصة للانحراف في وسائل النصرة**

❁ ❁ ❁

المطلَبُ الأوَّل

الآثَارُ العامَّةُ للانحرافِ في وسائِلِ النُّصرَةِ

إنَّ وسائِلَ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ كما تقدَّمَ مَعَنَا توقيفِيَّةٌ في أصلِها، وإنَّ الانحرافَ فيها سَمِيٌّ للابتداعِ في الدِّينِ[٢]؛ ومِن ثَمَّ فإنَّ آثارَ الانحرافِ في

---

(١) والأصلُ في ذلك: ما ورد في حديثِ أبي الدرداءِ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً؛ فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ)**؛ رواه أبو داودَ في «سننه» (٣٣٩٤).

(٢) انظر: (ص٧٥٧) من هذا الكتاب.

وسائلِ النصرةِ تشتَرِكُ مع آثَارِ البِدَعِ عمومًا؛ بجامِعِ الخروجِ عن الشريعةِ والزيادةِ في الدِّينِ، **ومِن أبرزِ هذه الآثَارِ ما يأتي:**

▫ أولًا: الآثَارُ العِلْمِيَّةُ العَقَدِيَّةُ:

إنَّ أخطَرَ آثارِ البِدَعِ تتمَثَّلُ في معارَضَتِها الشريعةَ في أصولِها الكُلِّيَّةِ، أو في منهَجِ فَهْمِ وتطبيقِ نصوصِ الشريعةِ الدالَّةِ على هذه الأُصُولِ، حتى إذا تأصَّلَتْ مثلُ هذه المُحْدَثَاتِ واتَّخَذَها بعضُ المنتَسِبِين إلى الإسلامِ مَعْقِدًا للولاءِ والبَرَاءِ فضَلُّوا بذلك عن جادَّةِ الحَقِّ، حَدَثَ الشرخُ بين هذه الجماعةِ، وبين جماعةِ الإسلامِ الأصيلةِ المتمَسِّكَةِ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ.

ويمكن تلخيصُ أهَمِّ الآثارِ السيئةِ للبِدَعِ في المجالِ العِلْمِيِّ العَقَدِيِّ، **فيما يلي:**

١ - الضَّلَالُ:

فالبِدْعَةُ والضلالُ قرينانِ، فأينما وُجِدَتِ البدعةُ وُجِدَتِ الضلالةُ، قال ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال مجاهِدٌ رحمه الله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ البِدَعَ والشُّبُهاتِ[(١)].

٢ - الخَلَلُ المَنْهَجِيُّ:

مِن أَسْوَأِ ما باءَتْ به الأُمَّةُ جَرَّاءَ استِشْرَاءِ البِدَعِ، ظهورُ الخَلَلِ العميقِ في منهجِ فَهْمِ نصوصِ الشريعةِ وتطبيقِها، وهذا قد أَدَّى بدَوْرِهِ إلى تشتُّتِ الأُمَّةِ وتشرذمِها؛ كلٌّ يَسِيرُ وَفْقَ هَوَاه، وكلٌّ يُطَوِّعُ الدِّينَ لغايَتِهِ ومُبْتَغَاه، ولقد وَعَى حَبْرُ هذه الأُمَّةِ وتَرْجُمَانُها عبدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما هذا الدَّاءَ؛ فعن إبراهيمَ التَّيْمِيِّ قال: «خَلَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه ذاتَ يوم يُحَدِّثُ نَفْسَه، فأرسَلَ إلى ابنِ عَبَّاسٍ، فقال: كَيْفَ تختَلِفُ هذه الأُمَّةُ ونَبِيُّها واحِدٌ، وكِتَابُها واحِدٌ وقِبْلَتُها

---

(١) «تفسير مجاهد» (١/ ٢٢٧).

واحِدَةٌ؟ فقال ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: يا أميرَ المؤمِنين، إنَّا أُنْزِلَ علينا القرآنُ، فقَرَأْنَاه، وعَلِمْنا فِيمَ أُنْزِلَ، وإنه سيكونُ بَعْدَنا أقوامٌ يَقْرَؤُون القرآنَ ولا يَعْرِفُون فِيمَ نَزَلَ، فيكونُ لِكُلِّ قومٍ فيه رأيٌ، فإذا كان لكُلِّ قومٍ فيه رأيٌ اختَلَفُوا، فإذا اختَلَفُوا اقتَتَلُوا»[1].

٣ - خُفُوتُ السُّنَّةِ وضَيَاعُها:

وهذا أَثَرٌ خَطِيرٌ مِن آثارِ البِدَعِ على عقيدةِ الأُمَّةِ وعِلْمِها؛ ذلك أنَّه لا تَظْهَرُ بِدْعَةٌ إلا بخُفُوتِ سُنَّةٍ، ولا تَظْهَرُ سُنَّةٌ إلا بذُبُولِ بِدْعَةٍ تعارِضُها.

فعنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «ما يأتي على الناسِ عَامٌ إلا أحدَثُوا فيه بِدْعَةً، وأماتُوا سُنَّةً، حتى تَحْيَا البِدَعُ، وتموتَ السُّنَنُ!»[2].

٤ - حُبُوطُ الإيمانِ والعَمَلِ:

ذلك أنَّ الإيمانَ عَمَلٌ، والبدعةَ سَبِيلٌ إلى حُبُوطِ العملِ؛ فهي تستَلْزِمُ حبوطَ الإيمانِ، وهذا غايةُ الخُسْرَانِ.

ودليلُ حُبُوطِ العملِ بالبِدْعَةِ، قولُه عز وجل: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النِّسَاء: ١١٥].

وعن عائشةَ رضي الله عنها؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)**[3].

وعلى هذا المعنى تضافَرَتْ نُقُولُ السلفِ رحمهم اللهُ:

قال الحَسَنُ رحمه الله: «ما ازدادَ صاحِبُ بدعةٍ عبادَةً، إلا ازدادَ مِن اللهِ بُعْدًا»[4].

---

(١) رواه سعيدُ بنُ منصورٍ في «سننه» (١/ ١٧٦)، والبيهقيُّ في «الشعب» (٢/ ٤٢٥)، وإسنادُه صحيحٌ.

(٢) رواه المروزي في «السُّنَّة» (١/ ٣٢)، واللالَكائيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٩٢)، وإسنادُه حسنٌ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٩)، ومسلم (٣٢٤٣) واللفظُ له.

(٤) رواه أبو الفضلِ المُقْرِئُ في «أحاديث في ذَمِّ الكلام وأهله» (٣/ ١٢٣)، ورجالُه ثِقَاتٌ.

وقال الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تَجْلِسْ مع صاحبِ بِدْعَةٍ أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَه، وأخرَجَ نُورَ الإسلامِ مِن قَلْبِه»(١).

٥ ـ مَرَضُ القَلْبِ وقَسْوَتُه:

وإذا انتَشَرَ مَرَضُ القلبِ بين الناسِ، انتَشَرَ في الأُمَّةِ وفَسَدَت وهَلَكَت؛ والأصلُ في هذا قوله ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

وهذا الزَّيْغُ إنْ هو إلا مَرَضُ الشُّبُهاتِ التي يُلْقِيها الشيطانُ في أَفْئِدَةِ القومِ مِن أتباعِ الهَوَى، ولقد قال عبدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «صاحِبُ البِدْعَةِ على وَجْهِهِ الظُّلْمَةُ وإنِ ادَّهَنَ كُلَّ يَوْمٍ ثلاثين مَرَّةً»(٢).

٦ ـ هَدْمُ الإسلامِ:

وإنما كانَتِ البِدَعُ طريقًا إلى هَدْمِ الإسلامِ لأنها تأتي بما يعارِضُ الإسلامَ في أصولِهِ وكُلِّيَّاتِهِ أو في كثيرٍ مِن جُزْئِيَّاتِه، فلا يَبْقَى للحَقِّ مَقامٌ ولا مَقالٌ.

قال إبراهيمُ بنُ مَيْسَرَةَ(٣) رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن وَقَّرَ صاحِبَ بِدْعَةٍ فقد أعانَ على هَدْمِ الإسلامِ»(٤)، وقال الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن أَتاه رَجُلٌ فشاوَرَهُ، فدَلَّهُ على مبتَدِعٍ، فقد غَشَّ الإسلامَ، واحذَرُوا الدخولَ على صاحِبِ البِدَعِ؛ فإنهم يَصُدُّون عن الحَقِّ»(٥).

---

(١) رواه البَرْبَهارِيُّ في «شرح السُّنَّة» (ص٦٠)، واللالكائِيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٣٨)، وأبو الفَضْلِ المُقْرِئُ في «أحاديث في ذم الكلام وأهله» (٥/١٣٨)، وإسنادُه حَسَنٌ.

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٤١)، ورجالُه ثقاتٌ.

(٣) **هو**: إبراهيمُ بنُ مَيْسَرَةَ الطائِفِيُّ، الفقيهُ، نزيلُ مَكَّةَ، حَدَّثَ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ، وعمرِو بنِ الشَّرِيدِ، وطاوسٍ، وغيرِهم، توفي سنةَ (١٣٢هـ). **انظر**: «الجرح والتعديل» (٨/ ٣١٠).

(٤) رواه ابنُ وَضَّاح في «البِدَع» (ص١٢٨)، واللالكائِيُّ في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٣٩)، والهرويُّ في «ذَم الكلام وأهله»، وإسنادُه صحيحٌ.

(٥) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٣٧)، وإسنادُه حَسَنٌ.

ثانيًا: الآثارُ العَمَليَّةُ الحِسِّيَّةُ:

ومِن أبرزِ هذه الآثارِ:

١ ـ التفرُّقُ والتشرذُمُ والخروجُ عن الجماعةِ:

والأصلُ في هذا ما حَذَّرَ منه اللهُ ﷻ حيثُ قال: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال مجاهدٌ رَحِمَهُ اللهُ: «﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ الأهواءُ المُفْتَرِقَةُ»[١].

وعن عَرْفَجَةَ بنِ شُرَيْحٍ الأشجَعِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ)**[٢].

فهذا الحديثُ دالٌّ على خُطُورَةِ هذا الافتِرَاقِ والتشرذُمِ حتى أباحَ النبيُّ ﷺ دَمَ مَن سَعَى لتفريقِ شَمْلِ الأُمَّةِ بما يَبُثُّه فيها مِن بِدَعٍ وضلالاتٍ.

٢ ـ استِحْلَالُ السيفِ في رقابِ المسلِمِين:

فعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: **(لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)**[٣].

فلا يُسْتَغْرَبُ لِمَنِ انتَحَلَ البدعةَ، وخالَفَ السُّنَّةَ أن تكونَ أُولَى ثِمَارِ بِدْعَتِهِ هذه: استحلالَ السيفِ في رقابِ أُمَّةِ محمدٍ ﷺ، وقد كان؛ فعن أبي قِلَابَةَ رَحِمَهُ اللهُ قال: «ما ابتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إلا استَحَلَّ السيفَ!»[٤].

٣ ـ استباحةُ الأعراضِ والأموالِ المُحَرَّمَةِ:

حيثُ يُؤَدِّي التأويلُ الفاسِدُ عندَ أهلِ البدعِ إلى استحلالِ الأموالِ والأعراضِ، ومِن ذلك ما سَجَّلَهُ التاريخُ مِن فِعْلِ الخوارجِ واستحلالِهم لأموالِ

(١) رواه الطبريُّ في «تفسيره» (٥/٢١٧)، وإسنادُه لا بأسَ به.
(٢) رواه مسلم (٣٤٤٢).
(٣) رواه البخاري في «صحيحه» (١١٨).
(٤) رواه الدارمي في «سننه» (١/٥٨)، وإسنادُه صحيحٌ.

المسلِمِين وهَتْكِهم لأعراضِهم[١].

المطلب الثاني

الآثَارُ الخاصَّةُ للانحرافِ في وسائلِ النُّصرَةِ

الانحرافُ في منهجِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها كانَتْ له آثارٌ وخيمةٌ على المنتَصِرين وعلى أُمَّتِهم ودينِهم، **ومِن أبرزِ هذه الآثارِ الخاصَّةِ ما يأتي**[٢]:

□ **أولًا: الإساءةُ إلى الدِّينِ وإلى نَبِيِّه الكريم ﷺ:**

الانحرافُ في وسائلِ النصرةِ يُعَدُّ مِن أشدِّ الأمورِ المسيئةِ للدِّينِ وللنبيِّ ﷺ؛ **وذلك مِن وجوه:**

١ ـ مِن أعظمِ أوجُهِ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ: الابتداعُ في الدِّينِ عامَّةً والانحرافُ في وسائلِ النصرةِ التوقيفِيَّةِ خاصَّةً؛ لأنَّ المنتَصِرَ المبتَدِعَ لم يَرْضَ بشريعةِ الله، وتَوَهَّمَ فيها النُّقْصَانَ، واتَّهم النبيَّ ﷺ ضِمْنًا بالجهالةِ والتقصيرِ!

كما قال الإمامُ مالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن ابتدعَ في الإسلامِ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً، زعَمَ أنَّ محمَّدًا ﷺ خانَ الرسالةَ؛ لأنَّ الله يَقُولُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا، فلا يكونُ اليومَ دِينًا»[٣]، ولهذا جاء التحذيرُ الأكيدُ والوعيدُ الشديدُ على أهلِ الأهواءِ والضلالةِ والبِدَعِ، في كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه.

٢ ـ المنتَصِرُ المبتَدِعُ مجانِبٌ للشِّرْعَةِ السَّوِيَّة، مُجَافٍ للطريقةِ المحمَّدِيَّة، خارِجٌ عن طريقِ الرسولِ ﷺ وهَدْيِه؛ فعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (مَنْ

---

(١) **انظر**: «مصنف ابن أبي شيبة» (٧/ ٥٥٥).

(٢) المقصود بالآثارِ الخاصَّة: هي الآثار التي لها تعلُّقٌ بالإساءةِ والنصرةِ بشكلٍ أوضح، وإلا فهي مشتَرَكَةٌ في أصلِها مع آثارِ البِدَعِ عمومًا.

(٣) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٣٣).

رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)[١].

٣ ـ انحرافُ المنتَصِرِ للنبيِّ ﷺ في وسائلِ نُصْرَتِهِ قد يُضْرِمُ نارَ العداوةِ في قلوبِ المسيئين، فتَزْدَادُ إساءتُهم، ويشتَدُّ تطاوُلُهم؛ لأنَّ المُنْكَرَ إذا لم يُغَيَّرْ بالوسيلةِ الصحيحةِ فقد يتولَّدُ عنه مُنْكَرٌ أعظمُ منه؛ ولهذا جاء النهيُ عن سبِّ آلهةِ المشركين؛ لأنَّ ذلك مُفْضٍ لسَبِّ اللهِ تعالى، قال ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨][٢].

٤ ـ تشويهُ صورةِ الإسلامِ وسماحَتِهِ وعَدْلِهِ وإنصافِه حتى مع المارِقين والمسيئين؛ وذلك مِن خلالِ الأعمالِ المَشِينَة مِن تفجيرٍ وتخريبٍ لممتلَكَاتِ الذِّمِّيِّين والمعاهَدِين والمستأْمَنِين باسمِ الانتِصَارِ للدِّينِ ولنَبِيِّه الكريمِ ﷺ.

◻ ثانيًا: الإساءةُ إلى السُّنَّةِ وأَهْلِها:

مِن آثَارِ الانحرافِ في منهجِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها؛ زُهْدُ أصحابِها في السُّنَّةِ، وتَعَمُّدُهم لَمْزَ أصحابِها؛ وهذا لتقديمِهم الأهواءَ والآراءَ على الدليلِ[٣].

قال ﷻ: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يُونُس: ٣٦].

قال الإمامُ الشاطِبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وسُمِّيَ أصحابُها أهلَ الأهواءِ؛ لأنَّهم اتَّبَعُوا أهواءَهم، فلم يَأْخُذُوا الأدلَّةَ مأخذَ الافتقارِ إليها، والتَّعْوِيلِ عليها، بل قَدَّمُوا أهواءَهم، واعتَمَدُوا على آرائِهم، ثمَّ جَعَلُوا الأدلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ منظورًا فيها مِن وراءِ ذلك»[٤].

وكثيرًا ما يَخْتَلِطُ حَظُّ النفسِ وأهواؤُها مع مقصدِ النُّصْرَةِ، فيكونُ هؤلاءِ إنما ينتَصِرُون لأنْفُسِهم وآرائِهم وجماعَتِهم لا لهذا الدِّينِ ونَبِيِّه.

---

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٩٩)، رقم (١٩٧)، وابن أبي عاصم في كتاب «السُّنَّة» (١/ ٧١)، رقم (٥١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٣).

(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٢/ ٣٣)، و«تفسير السعدي» (ص٢٦٨).

(٣) **انظر**: «دراسات في الأهواء والفرق والبدع» لناصر العقل (ص٤٥٠).

(٤) «الاعتصام» (٢/ ١٧٦).

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وصاحِبُ الهوى يُعْمِيه الهوى ويُصِمُّه، فلا يَسْتَحْضِرُ ما للهِ ورسولِه في ذلك، ولا يَطْلُبُه، ولا يَرْضَى لِرضَا اللهِ ورسولِهِ، ولا يَغْضَبُ لغَضَبِ اللهِ ورسولِه، بل يَرْضَى إذا حَصَلَ ما يرضاه بهَوَاه، ويَغْضَبُ إذا حَصَلَ ما يَغْضَبُ له بهَوَاه، ويكونُ مع ذلك معه شُبْهَةُ دِينٍ: أنَّ الذي يرضى له ويَغْضَبُ له أنَّه السُّنَّة، وهو الحَقُّ وهو الدِّينُ، فإذا قُدِّرَ أنَّ الذي معه هو الحَقُّ المَحْضُ دِينُ الإسلامِ ولم يكن قَصْدُهُ أن يكونَ الدِّينُ كُلُّه للهِ، وأن تكونَ كلمةُ اللهِ هي العُلْيَا، بل قَصَدَ الحَمِيَّةَ لنَفْسِهِ وطائِفَتِه، أو الرِّيَاءَ ليَعْظُمَ هو ويُثْنَى عليه، أو فَعَلَ ذلك شجاعَةً وطَبْعًا، أو لغَرَضٍ مِن الدُّنْيَا، لم يكن للهِ ولم يكنْ مُجَاهِدًا في سبيلِ اللهِ»[١].

وإنَّ زُهْدَ هؤلاءِ المنتَصِرِين في السُّنَّةِ قابَلَه في الغالِبِ إساءةٌ لها ولأَهْلِها، خصوصًا إذا نُصِحُوا بضرورةِ الالتزامِ بالسُّنَّةِ في منهجِ النُّصْرَةِ ووسائِلِها.

ومِن ذلك لَمْزُ كثيرٍ مِن هؤلاءِ المنتَصِرين أهلَ السُّنَّةِ حينَ أنكَرُوا عليهم المظاهَرَاتِ والاعتِصَامَاتِ والتفجيراتِ والاغتيالاتِ بأنهم عُمَلَاءُ وجَهَلَةٌ وغيرُ ذلك مِن سَيْلِ التُّهَمِ.

قال الشاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «يلتَزِمُ الناسُ البِدَعَ حتى تكونَ مخالَفَتُها عندَهم هي المُنْكَرَ، وربما يعاقِبُون مَن لَزِمَ السُّنَّةَ، وقد يستَبِيحُون دَمَه!»[٢].

❐ ثالثًا: الخُرُوجُ على أَئِمَّةِ المسلِمِين:

البِدَعُ عمومًا مُفْضِيَةٌ إلى استحلالِ السيفِ والخروجِ على أَئِمَّةِ المسلِمين وجماعَتِهم كما سبق[٣]؛ ويَظْهَرُ ذلك بجلاءٍ في صنيعِ بعضِ المنتَصِرين مِن **خلالِ الآتي**:

- عِصْيَانهم للقوانينِ الشرعِيَّةِ التي وَضَعَها ولاةُ الأمرِ؛ تحقيقًا للأَمْنِ،

---

(١) «منهاج السُّنَّة النبوية» (٥/ ١٧٦).   (٢) «الاعتصام» (٢/ ٢٧٥).

(٣) انظر: (ص٩٨٩) من هذا الكتاب.

وسَدًّا لأبوابِ الفِتَنِ، مثل نَهْيِهم عن المظاهَرَاتِ والاعتصاماتِ وغيرِها، ولا شَكَّ أنَّ تظاهُرَ هؤلاءِ فيه خُرُوجٌ صريحٌ عن أَمْرِ الإمامِ وتَعَدٍّ عليه.

• تَعَدِّيهم على ما اختَصَّ به الإمامُ مِن إشهارِ السيفِ والتغييرِ باليَدِ، فهم بتخريبِهم لممتلكاتِ المسيئين أو سفاراتِ دُوَلِهم وشركاتِهم، واستحلالِ دمائِهم تَعَدَّوْا على خَصِيصَةٍ للإمامِ دُونَ غَيْرِه، فهو المُخَوَّلُ له إصدارُ ما يراه موافِقًا للشرعِ مِن عقوبةٍ ضِدَّ هؤلاءِ المسيئين[1].

❑ رابعًا: التمكينُ للبدعِ ونَشْرُها:

إنَّ بعضَ طوائفِ المنتَصِرين مَكَّنُوا لكثيرٍ مِن البِدَعِ وأَحْيَوْا ما اندَرَسَ مِن رَسْمِها، ونَشَرُوها بين النَّاسِ، وإنْ زَعَمُوا أنهم قد انتَصَرُوا للهِ ورسولِه، **ومن ذلك:**

• نَشْرُهم للأناشيدِ الإسلامِيَّةِ ذاتِ الأصولِ النصرانِيَّةِ الصُّوفِيَّةِ.

• ونَشْرُهم للمظاهراتِ والإضراباتِ ذاتِ الأصولِ الغَرْبِيَّةِ.

• ونَشْرُهم للتمثيلِيَّاتِ الدينيةِ ذاتِ الأصولِ الرُّومَانِيَّةِ.

• ونَشْرُهم لمظاهِرِ الغُلُوِّ في النبيِّ ﷺ مثلِ الموالِدِ والحَضْرَةِ وغيرِها.

❑ خامسًا: إعانةُ أهلِ الضَّلَالِ مِن المسيئين:

بعضُ المنحَرِفين في وسائلِ النُّصْرَةِ أعانُوا بانحرافِهم أهلَ الضلالةِ مِن المسيئين؛ وذلك مِن خلالِ تَبَنِّيهم أفكارَهم، والسكوتِ عن مُنْكَرَاتِهم.

ومثالُ ذلك: أنَّ الناسَ إذا انشَغَلُوا بالمظاهَرَاتِ والإضراباتِ، ظَنُّوا أنهم أَنْكَرُوا المُنْكَرَ، ورَدُّوا على أهلِ الضلالةِ إساءتَهم، فيكتَفُون بذلك، ولا يَتَّخِذُون الوسائلَ الشرعِيَّةَ النافعةَ المُجْدِيَةَ، فيزدادُ أهلُ الضلالِ تمادِيًا[2].

---

(١) **انظر:** «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات؛ رؤية شرعية» (ص٤٩).

(٢) المصدر السابق.

وإنَّ الوسائِلَ البِدْعِيَّةَ - خصوصًا إذا كان فيها عُنْفٌ وغِلْظَةٌ - في مجالِ النُّصْرَةِ وغيرِها، تُؤَدِّي في الغالِبِ إلى ردِّ الحقِّ، واستِنْكَافِ أهلِ الباطِلِ مِن اتِّبَاعِه والانقِيَادِ إليه.

قال العَلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأسلوبُ الحَسَنُ مِن أعظمِ الوسائلِ لقَبُولِ الحَقِّ، والأُسْلُوبُ السيِّئُ العنيفُ مِن أخطَرِ الوسائلِ في رَدِّ الحَقِّ وعَدَمِ قَبُولِهِ وإثارةِ القلاقِلِ والظُّلْمِ والعُدْوَانِ والمضارَبَاتِ؛ ويَلْحَقُ بهذا البابِ ما قد يَفْعَلُه بعضُ الناسِ مِن المظاهَرَاتِ التي قد تُسَبِّبُ شَرًّا عظيمًا»[١].

□ سادسًا: تمكينُ أعداءِ الدِّينِ مِن التسَلُّطِ على المسلِمِين:

إنَّ ظهورَ البِدَعِ عامَّةً، والانحرافِ في منهجِ النصرةِ ووسائِلِها خاصَّةً، سَبَبٌ في تسلُّطِ الأعداءِ على الأُمَّةِ الإسلامِيَّةِ؛ **وذلك مِن وجوهٍ عِدَّةٍ، أبرزُها:**

● أنَّ الإيمانَ باللهِ ورسولِهِ واتِّبَاعَ منهجِهِ سَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ، والبِدَعُ والانحرافُ عن منهجِ النبيِّ سببٌ لكلِّ شَرٍّ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ[٢].

● أنَّ البِدَعَ سببٌ في تسليطِ اللهِ الأعداءَ على هذه الأُمَّةِ، والتاريخُ خَيْرُ دليلٍ وشاهِدٍ؛ وإنَّ أكثَرَ أسبابِ الإساءةِ في هذا العصرِ مَرَدُّه إلى ظُهُورِ البِدَعِ في مجالِ النُّصْرَةِ وغيرِها.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلمَّا ظَهَرَ النِّفَاقُ والبِدَعُ والفُجُورُ المخالِفُ لدِينِ الرسولِ، سُلِّطَتْ عليهم الأعداءُ، فخرجَتِ الرُّومُ النصارَى إلى الشامِ والجزيرةِ مَرَّةً بعدَ مَرَّةٍ، وأخَذُوا الثُّغُورَ الشامِيَّةَ شيئًا بعدَ شيءٍ، إلى أنْ أَخَذُوا بيتَ المَقْدِسِ في أواخِرِ المِئَةِ الرابعَةِ»[٣].

وقال أيضًا: «وكذلك لَمَّا كان أهلُ المَشْرِقِ قائِمِين بالإسلامِ، كانُوا مَنْصُورِين على الكُفَّارِ المشرِكِين مِن التُّرْكِ والهِنْدِ والصِّينِ وغيرِهم، فلَمَّا ظَهَرَ

---

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٦/ ٤١٨). (٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ١٧٩).
(٣) المصدر السابق (١٣/ ١٧٨).

منهم ما ظَهَرَ مِن البِدَعِ والإلحادِ والفُجُورِ، سُلِّطَ عليهم الكُفَّارُ، قال ﷻ: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾... ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ لِيَسُـۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤ ـ ٧]»[١].

• يُعْطِي بعضُ الوسائلِ البدعِيَّةِ في النُّصْرَةِ الذريعةَ لدُوَلِ المسيئِين، للتعدِّي على المسلِمِين ومُقَدَّسَاتِهم، مثلُ تفجيرِ السفاراتِ واغتيالِ المستأْمَنِين والذِّمِّيِّين.

❐ سابعًا: الإضرارُ بالأُمَّةِ ومصالِحِها:

أَضَرَّ كثيرٌ مِن الوسائلِ البِدْعِيَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ ـ مثل المظاهَرَاتِ والإضراباتِ والتفجيراتِ ـ بمصالِحِ الأُمَّةِ، وجَرَّتْ عليها الوَيْلَاتِ والمِحَنَ، **ومن أمثلةِ هذه المَضَارِّ ما يأتي:**

• وَلَّدَت هذه الوسائلُ ـ كالمظاهَرَاتِ ـ أسبابَ الفِتَنِ والشَّرِّ والتعدِّي على الآخَرِين؛ إذ إنَّ المظاهَرَاتِ مثلًا فُرْصَةٌ سانِحَةٌ لاندساسِ مُثِيرِي الشَّغَبِ والفتنةِ بين الصفوفِ، وقد يقومُ بعضُهم باستعمالِ الأسلحةِ لإثارةِ الفِتْنَةِ والشَّرِّ.

قال العَلَّامَةُ ابنُ باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا أَرَى المظاهَرَاتِ... مِن العلاجِ، ولكني أرى أنها مِن أسبابِ الفِتَنِ، ومِن أسبابِ الشُّرُورِ، ومِن أسبابِ ظُلْمِ بعضِ الناسِ، والتعدِّي على بعضِ الناسِ بغَيْرِ حَقٍّ»[٢].

• تعطيلُ مصالِحِ النَّاسِ بما تُحْدِثُه المظاهَرَاتُ والإضراباتُ مِن إغلاقِ المحلَّاتِ، وتعطيلِ حَرَكَةِ السَّيْرِ، وقد تُؤَدِّي إلى هلاكِ بَعْضِ المَرْضَى[٣].

• زعزَعَةُ أَمْنِ البلادِ نتيجةً لهذا التصارُعِ والفوضَى، واستغلالُ المُجْرِمِين

---

(١) المصدر السابق (١٣/ ١٧٩).

(٢) «الفتاوى الشرعية، في القضايا العصرية» (ص١٣٧).

(٣) **انظر**: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات؛ رؤية شرعية» (ص٥٠).

لهذه الفُرْصَةِ؛ وهو ما يزيدُ عددَ الجرائِمِ المختَلِفَةِ، التي تَحْدُثُ في وقتِ الأَزَمَات[١].

• تعطيلُ الإنتاجِ ومصالِحِ البلادِ بسبَبِ الإضراباتِ وحَرْقِ المصانِعِ والممتَلَكَاتِ؛ وهو ما يكونُ له أبلَغُ الضررِ والأَثَرِ على اقتِصَادِ البلادِ[٢].

• إثارةُ الفَوْضَى في الشوارِعِ، والعَبَثُ بالممتلكاتِ، وإثارةُ الغَوْغَاءِ والعابِثِين[٣].

۞ ۞ ۞

(١) انظر: «الفتاوى الشرعيةْ، في القضايا العصريةْ» (ص١٤٠).
(٢) انظر: «المظاهرات والاعتصامات والإضرابات؛ رؤية شرعية» (ص٥١).
(٣) انظر: «الفتاوى الشرعيةْ، في القضايا العصريةْ» (ص١٤٠).

الباب الرابع

آثارُ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

وفيه فَصْلَان:

- الفصلُ الأوَّل: الآثارُ الإيجابِيَّةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.
- الفصلُ الثاني: الآثارُ السلبِيَّةُ للتخلُّفِ عن نصرةِ النبيِّ ﷺ.

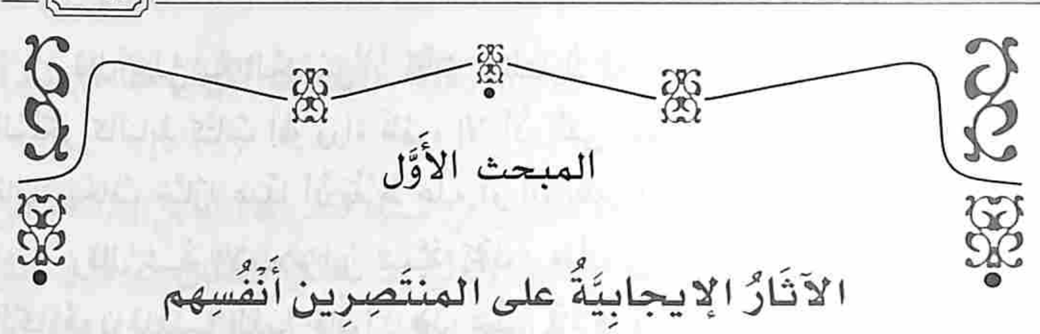


الفَصْلُ الأَوَّل

الآثَارُ الإيجابِيَّةُ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ

وفيه خَمْسَةُ مباحِثَ:

- المبحثُ الأَوَّل: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على المنتَصِرين أَنْفُسِهم.
- المبحثُ الثاني: الآثَارُ الإيجابِيَّةُ على المجتَمَعِ المُسْلِم.
- المبحثُ الثالِثُ: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على الجالِيَاتِ والأَقَلِّيَّاتِ المُسْلِمَةِ.
- المبحثُ الرابِعُ: الآثارُ الإيجابِيَّةُ على أُمَّةِ الدعوةِ.
- المبحثُ الخامِسُ: الآثَارُ الإيجابِيَّةُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ.



المبحث الأوَّل

الآثَارُ الإيجابِيَّةُ على المنتَصِرِين أنْفُسِهم

مِن الحِكَمِ الباهِرَةِ والسُّنَنِ الجارِيَةِ: أنَّ مَن أخلَصَ في نِيَّتِه، وصَدَقَ في سَعْيِهِ، وأحسَنَ في عَمَلِه، بَلَّغَه اللهُ تعالى غايَتَه، وجازَاهُ بالإحسانِ إحسانًا، قال ﷻ: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وإنَّ لنصرةِ النبيِّ ﷺ آثارًا عاجلةً وآجِلَةً؛ يَجْنِي ثمارَها كُلُّ مَن أخلَصَ في قَصْدِهِ، وصَدَقَ في سَعْيِهِ للانتصارِ لنَبِيِّه، قال ﷻ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحَجّ: ٤٠]، **ومِن أبرزِ هذه الآثَارِ الإيجابِيَّةِ العائدةِ على المنتَصِرِين ما يأتي:**

□ أوَّلًا: الخروجُ عن عُهْدَةِ التكليفِ:

نصرةُ النبيِّ ﷺ واجبةٌ على كلِّ مسلِمٍ؛ كلٌّ بحسبِ قُدْرَتِهِ واستطاعتِهِ كما تقدَّمَ مَعَنَا[١]، وإنَّ القائِمَ بالنُّصْرَةِ خارجٌ عن عُهْدَةِ التكليفِ بتأديَتِهِ لهذا الواجِبِ، وهذا شأنُ كُلِّ قائِمٍ بالأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ[٢].

ولذا قالَ الذين حَذَّرُوا المعتَدِين في السَّبْتِ مِن بني إسرائيلَ لَمَّا قيلَ لهم: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فالساكِتُ عن الحقِّ والنُّصْرَةِ مؤاخَذٌ ومتوَعَّدٌ بالعقوبةِ، كما أنَّه شيطانٌ أخرَسُ، والقائِمُ بهما مستَحِقٌّ للمَثُوبَةِ والنَّجاةِ مِن العقوبَةِ[٣].

---

(١) **انظر**: (ص٤٩) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٣/ ٢٠٤).

(٣) **انظر**: «أضواء البيان» (١/ ٤٦٥).

قال عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ(١) رَحِمَهُ اللهُ: «التاركُ للأَمْرِ بالمعروفِ والنهي عن المُنْكَرِ كالنابذِ كِتَابَ اللهِ وراءَ ظَهْرِهِ إلا أنْ يَتَّقِيَ منهم تُقَاةً، قالوا: وما تُقَاة؟ قال: يَخَافُ جَبَّارًا عنيدًا أنْ يَفْرُطَ عليه أو أنْ يَطْغَى»(٢).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فأَنْجى اللهُ الناهِين، وأما أولئك الكارِهُون للذَّنْبِ الذين قالُوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا﴾ فالأكثَرُون على أنَّهم نَجَوْا لأنَّهم كانُوا كارِهِين فأنكَرُوا بحسبِ قُدْرَتِهم، وأما مَن تَرَكَ الإنكارَ مطلَقًا فهو ظالِمٌ يُعَذَّبُ»(٣).

❑ ثانيًا: السعادةُ في الدَّارَيْنِ:

وَعَدَ اللهُ تعالى المؤمِنِين القائِمِين على حدودِه، والمسارِعِين إلى طاعَتِهِ، والمنتَصِرِين لنَبِيِّه ﷺ؛ بالحياةِ الطَّيِّبَةِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، جزاءً وِفَاقًا، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وهذا نصٌّ عامٌّ في جميعِ القُرُبَاتِ(٤)، ومِن أَجَلِّها الذَّبُّ عن هذا الدِّينِ وعن نَبِيِّهِ الكريمِ.

قال ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «هذا وَعْدٌ مِن اللهِ تعالى لِمَنْ عَمِلَ صالِحًا ـ وهو العَمَلُ المتابعُ لكتابِ اللهِ تعالى وسُنَّةِ نَبِيِّه ﷺ مِن ذَكَرٍ أو أُنْثَى مِن بني آدَمَ، وقَلْبُه مؤمِنٌ باللهِ ورسولِهِ، وإنَّ هذا العَمَلَ المأمورَ به مشروعٌ مِن عندِ الله ـ: بأنْ يُحْيِيَهُ اللهُ حياةً طَيِّبَةً في الدُّنْيَا، وأن يَجْزِيَهُ بأحسنِ ما عَمِلَه في الدارِ الآخِرَةِ، والحياةُ الطَّيِّبَةُ تشملُ وُجُوهَ الراحةِ مِن أيِّ جِهَةٍ كانَت»(٥).

وقال عَزَّ وَجَلَّ ـ مُبَيِّنًا جَزَاءَ المنتَصِرِين للنبيِّ الكريمِ ـ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

---

(١) هو: عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ بن عَلِيِّ بنِ أبي طَالِبٍ القُرَشِيُّ الهَاشِمِيُّ المَشْهُورُ بِزَيْنِ العَابِدِين، فضائِلُه جَمَّةٌ، توفي سنة (٩٤هـ)، **انظر**: «البداية والنهاية» (٩/ ١٢١)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٣٨٦).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٥/ ٢١٤)، و«حلية الأولياء» (٣/ ١٤٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٣٨٢).

(٤) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٣٩٤).

(٥) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٠١).

وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٞ وَرِزْقٞ كَرِيمٞ﴾ [الأنفال: ٧٤].

وقال ﷻ ـ مُبَيِّنًا جزاءَ المُنْفِقِين في سَبِيلِهِ لنَشْرِ هذا الدِّينِ والدِّفاعِ عن سَيِّدِ المرسَلِين ـ: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٞ كَبِيرٞ ۝٧ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُواْ بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٨ هُوَ ٱلَّذِي يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ۝٩ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [الحديد: ٧ ـ ١٠]؛ أي: المَثُوبَةَ الحُسْنَى، وهي الجَنَّةُ على ما رُوِيَ عن مُجاهِدٍ وقتادَةَ، وقِيلَ: أَعَمّ مِن ذلك، والنَّصر والغَنِيمَة في الدُّنْيا(١).

وقال ﷻ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمٗا﴾ [النِّساء: ٩٥].

◻ ثالثًا: تحصيلُ الثوابِ وتكفيرُ السَّيِّئَاتِ:

إنَّ نُصرَةَ النبيِّ ﷺ مِن أَجَلِّ الأعمالِ وأعظَمِ القُرُباتِ التي تُحَصَّلُ بها الحَسَنَاتُ، وتُمْحَى بها السَّيِّئاتُ، وهذا شأنُ الأعمالِ الصالِحَاتِ عمومًا، كما قال ﷻ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمٗا﴾ [الفتح: ٥].

ومِن أعظَمِ ما يَجْنِيه المنتَصِرُون مِن الأُعْطِيَاتِ والمَكْرُمَاتِ ما يأتي:

١ ـ دخولُ الجَنَّةِ:

قال ﷻ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ١٢)، و«روح المعاني» (٢٧/ ١٧٢).

وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥]، ففي هذه الآيةِ وَعْدٌ مِن اللهِ للمؤمِنِين والمؤمِنَاتِ الذين وَقَرَ الإيمانُ في قلوبِهم، فقَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وعَزَّرُوا نَبِيَّه، ونَصَرُوا مِلَّتَه، وجاهَدُوا في سَبِيلِه ـ: بأنَّ لهم الجَنَّةَ جزاءً مِن رَبِّهم[1].

وقال ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]، فجَعَلَ اللهُ ثوابَ الصابِرِين على أَذِيَّةِ الكافِرِين في مَقامِ الذَّبِّ عن هذا الدِّينِ، والجِهَادِ في سَبِيلِهِ: هو دخولَ الجَنَّةِ.

قال الرازِيُّ: «أم حَسِبْتُم أيُّها المؤمِنُون أنْ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بمُجَرَّدِ الإيمانِ بي وتصديقِ رَسُولِي، دونَ أنْ تَعْبُدُوا اللهَ بكُلِّ ما تَعَبَّدَكُم به، وابتَلَاكُم بالصبرِ عليه، وأنْ يَنالَكُم مِن أَذَى الكُفَّارِ، ومِن احتِمَالِ الفَقْرِ والفاقَةِ، ومكابَدَةِ الضُّرِّ والبُؤْسِ في المَعِيشَةِ، ومقاساةِ الأهوالِ في مجاهَدَةِ العَدُوِّ، كما كان كذلك مَن قَبْلَكم مِن المؤمِنين»[2].

وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: «مَكَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بمَكَّةَ عَشْرَ سِنِين، يَتْبَعُ الناسَ في مَنَازِلِهم بعُكَاظَ ومِجَنَّةَ، وفي المواسِمِ بمِنًى، يقولُ: **(مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الجَنَّةُ؟)** حتى إنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِن اليَمَنِ، أو مِن مِصْرَ ـ كذا قال ـ فيأتِيه قومُه، فيقولون: احذَرْ غلامَ قُرَيْش لا يَفْتِنْكَ، ويمشي بينَ رجالِهِم، وهم يُشِيرُونَ إليه بالأصابعِ، حتى بَعَثَنَا اللهُ له مِن يَثْرِبَ، فآوَيْنَاهُ، وصَدَّقْنَاه، فيَخْرُجُ الرجلُ مِنَّا فيُؤْمِنُ به، ويُقْرِئُه القرآنَ، فيَنْقَلِبُ إلى أهلِهِ فيُسْلِمُونَ بإسلامِه، حتى لم يَبْقَ دارٌ مِن دُورِ الأنصارِ إلا وفيها رهطٌ مِن المسلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الإسلامَ، ثم ائْتَمَرُوا جميعًا، فقُلْنا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رسولَ الله ﷺ يُطْرَدُ في جبالِ مَكَّةَ ويُخَافُ؟ فرَحَلَ إليهِ مِنَّا سَبْعُونَ رجلًا حتى

(١) **انظر**: «مفاتيح الغيب» (١٤/ ١٣٠)، و«روح المعاني» (٢٦/ ٩٣).
(٢) «مفاتيح الغيب» (١/ ٨٧٠).

قَدِمُوا عليه في المَوْسِمِ، فواعَدْناه شِعْبَ العَقَبَةِ، فاجتَمَعْنا عندَه مِن رَجُلٍ ورجلَيْنِ حتَّى تَوَافَيْنَا.

فقلنا: يا رسولَ الله، عَلامَ نُبايِعُكَ؟ قال: (**تُبَايِعُونِّي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي النَّشَاطِ وَالكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي العُسْرِ وَاليُسْرِ، وَعَلَى الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الجَنَّةُ**)، قال: «فقُمْنَا إليه فبايَعْناه»(١).

٢ ـ مَحَبَّةُ اللَّهِ تعالى:

مَحَبَّةُ اللهِ تعالى غايَةُ كُلِّ مؤمِنٍ، فهي مِفْتَاحُ الخَيْرَاتِ والمَسَرَّات، وفيها الوِقَايَةُ مِن الشُّرُورِ والزَّلَّات، كما جاء في الحديثِ القُدُسِيِّ: (... **فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ**...)(٢).

وإنَّ نُصْرَةَ النبيِّ ﷺ مِن أعظَمِ ما تُسْتَجْلَبُ به مَحَبَّةُ اللهِ ورِضْوَانُه على عَبْدِه، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٤ ـ ٥٨].

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٢/٣٤٦)، رقم (١٤٤٥٦)، وابنُ حِبَّان في «صحيحه» (١٥/٤٧٥)، رقم (٧٠١٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٨/١٤٦)، رقم (١٦٣٣٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/١٣٣)، رقم (٦٣).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٦) مِن حديثِ أبي هريرة ﷺ.

ففي هذه الآيَاتِ إخبارٌ مِن اللهِ تعالى أنَّ أَهْلَ ولايَتِهِ ومَحَبَّتِه ورِضْوَانِه هم المُتَّصِفُون بالغَيْرَةِ على هذا الدِّينِ والسَّعْي في نُصْرَةِ نَبيِّه الكريمِ، وهم الذين يَدْفَعُون كَيْدَ المستَهْزِئين بهذا الدِّينِ مِن الكُفَّارِ والمنافِقِين(١).

قال السعدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... ومِن صفاتِهم ـ أي: أهل مَحَبَّةِ اللهِ ورِضْوَانِه ـ أنَّهم أَذِلَّةٌ على المؤمِنين أَعِزَّةٌ على الكافِرين، فهُم للمؤمِنين أَذِلَّةٌ مِن مَحَبَّتِهم لهم، ونُصْحِهم لهم، ولِينِهم ورِفْقِهم ورَأْفَتِهم، ورَحْمَتِهم بهم وسهولةِ جانِبِهم، وقُرْبِ الشيءِ الذي يُطْلَبُ منهم،، وعلى الكافِرين باللهِ، المعانِدِين لآيَاتِه، المُكَذِّبِين لرُسُلِه ـ أَعِزَّةٌ، قد اجتَمَعَتْ هِمَمُهم وعزائِمُهم على مُعَادَاتِهم، وبَذَلُوا جُهْدَهم في كُلِّ سَبَبٍ يَحْصُلُ به الانتِصَارُ عليهم، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، فالغِلْظَةُ والشِّدَّةُ على أعداءِ اللهِ مما يُقَرِّبُ العبدَ إلى اللهِ، ويوافِقُ العَبْدُ رَبَّهُ في سُخْطِه عليهم، ولا تَمْنَعُ الغِلْظَةَ عليهم والشِّدَّةَ دعوتُهم إلى الدِّينِ الإسلامِيِّ بالتي هي أحسَنُ، فتجتَمِعُ الغِلْظَةُ عليهم، واللِّينُ في دعوَتِهم، وكِلَا الأمرَيْنِ مِن مصلحتِهم، ونَفْعُهُ عائِدٌ إليهم.

﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بأموالِهم وأَنْفُسِهم، بأقوالِهم وأفعالِهم ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾، بل يُقَدِّمُون رِضَا رَبِّهم والخوفَ مِن لَوْمِهِ على لَوْمِ المَخْلُوقِين؛ وهذا يَدُلُّ على قُوَّةِ هِمَمِهم وعزائِمِهم؛ فإنَّ ضعيفَ القَلْبِ ضعيفَ الهِمَّةِ تنتَقِضُ عزيمَتُه عندَ لَوْمِ اللائِمِين، وتَفْتُرُ قُوَّتُه عندَ عَذْلِ العاذِلِين، وفي قلوبِهم تَعَبُّدٌ لغيرِ اللهِ، بحسبِ ما فيها مِن مراعاةِ الخَلْقِ وتقديمِ رِضَاهُم ولَوْمِهم على أمرِ اللهِ، فلا يَسْلَمُ القلبُ مِن التعبُّدِ لغيرِ اللهِ، حتى لا يخافَ في اللهِ لومةَ لائمٍ»(٢).

---

(١) انظر: «المهذب في فضائل الجهاد في سبيل الله» لعلي بن نايف الشحود (ص٤٦).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٢٣٦).

٣ ـ تحصيلُ الثواب:

الأعمالُ الصالِحَةُ عمومًا هي السبيلُ لتحصيلِ الثوابِ؛ لقولِه ﷻ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ [الزَّلْزَلَة: ٧]، والنُّصْرَةُ والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكَرِ مِن أَجَلِّ ما يُحَصَّلُ به الثوابُ؛ فعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى**[١] **مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ...**)[٢].

٤ ـ مضاعَفَةُ الأَجْرِ:

نصرةُ النبيِّ ﷺ مِن الأعمالِ التي يُضاعَفُ ثوابُها، وهذا شأنُ الأعمالِ الصالِحَةِ إذا حَسُنَتْ بالإخلاصِ والمتابَعَةِ، كما قال ﷻ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

ومِن أوجُهِ ذلك: الإنفاقُ في سَبيلِ اللهِ نُصْرَةً لهذا الدِّينِ، ودفاعًا عنه وعن نَبِيِّه الكريمِ.

فعن خُرَيْمِ بنِ فاتِكٍ الأسدِيِّ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، كُتِبَتْ بِسَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ**)[٣].

وعنه رضي الله عنه أيضًا: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: (**النَّاسُ أَرْبَعَةٌ، وَالأَعْمَالُ سِتَّةٌ: مُوجِبَتَانِ، وَمِثْلٌ بِمِثْلٍ، وَحَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَالنَّاسُ: مُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوَسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ،**

---

(١) **السُّلَامَى**: جمعُ سُلَامِيَةٍ، وهي الأُنْمُلَةُ مِن أناملِ الإِصْبَعِ، وقيل: واحِدُه وجَمْعُه سواءٌ، ويُجْمَعُ على سلامِيَاتٍ، وهي التي بينَ كُلِّ مَفْصِلَيْنِ مِن أصابعِ الإنسانِ، وقيلَ: السُّلَامَى: كلُّ عَظْمٍ مُجَوَّفٍ مِن صِغَارِ العِظَامِ، والمعنى: على كلِّ عَظْمٍ مِن عِظَامِ ابنِ آدَمَ صَدَقَةٌ. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/٣٩٦).

(٢) رواه مسلم (١٢١٦).

(٣) رواه النسائيُّ في «سننه» (٤٢٦٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٢/ ٣٧٠).

وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا، وَشَقِيٌّ فِي الآخِرَةِ، وَالمُوجِبَتَانِ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَوْ قَالَ: مُؤْمِنًا بِاللهِ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللهِ دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشَرَةُ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ غَيْرُ مُضَعَّفَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللهِ فَبِسَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ)[١].

٥ ـ الفَلَاحُ في الدارَيْنِ:

وَعَدَ اللهُ تعالى في مواضِعَ كثيرةٍ مِن كِتَابِهِ المؤمِنين المجاهِدين في سَبِيلِه، المنتَصِرين لدِينِه، المدافِعين عن نَبيِّه ﷺ بالفلاحِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، ومِن ذلك:

قولُه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٣٥]، فجِهَادُ الأعداءِ وردُّ كَيْدِهم وإساءَتِهم لهذا الدِّينِ هو عُنْوَانُ الفلاحِ، وطريقُ السعادةِ في الدارَيْنِ.

قال الحافِظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «الوسيلةُ: هي التي يُتَوَصَّلُ بها إلى تحصيلِ المقصودِ، وقولُه: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لَمَّا أَمَرَهم بتَرْكِ المحارِمِ وفِعْلِ الطاعاتِ، أَمَرَهم بقِتَالِ الأعداءِ مِن الكُفَّارِ والمشرِكين الخارِجين عن الطريقِ المستَقِيم، التارِكين للدِّينِ القويم، ورَغَّبَهم في ذلك بالذي أَعَدَّه للمجاهِدين في سَبِيلِهِ يومَ القِيَامَةِ، مِن الفلاحِ والسعادةِ العظيمةِ الخالِدَةِ المستَمِرَّةِ التي لا تَبِيدُ ولا تَحُولُ ولا تَزُولُ في الغُرَفِ العالِيَةِ الرفيعةِ الآمِنَةِ، الحسنَةِ مَنَاظِرُها، الطَّيِّبَةِ مساكِنُها، التي مَن سَكَنَها يَنْعَمُ لا يَبْأَسُ، ويَحْيَا لا يموتُ، لا تَبْلَى ثِيَابُه، ولا يَفْنَى شَبَابُه»[٢].

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٣١/ ٣٨٣)، رقم (١٩٠٣٥)، وابنُ حِبَّان في «صحيحه» (٦/ ٣٨٧)، رقم (١٦١٣٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ١٠٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٠٣ ـ ١٠٥).

وقـوله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فالمنتَصِرُون للنبيِّ ﷺ هم الظافِرُون بخَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ، والناجُون مِن شَرِّهِما؛ لأنَّهم أَتَوْا بأكبَرِ أسبابِ الفلاحِ، وهو الإيمانُ باللهِ ورسولِهِ والدفاعُ عنه والذَّبُّ عن شَرِيعَتِه(١).

٦ ـ تكفيرُ السَّيِّئاتِ:

قـال ﷻ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هُود: ١١٤]، والأعمالُ الصالِحَاتُ سَبَبٌ لتكفيرِ الخطيئات، والنُّصْرَةُ والجِهادُ والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ مِن أَجَلِّ الأعمالِ الصالحاتِ؛ لتعَدِّي نَفْعِها إلى الغَيْرِ.

ومِن النُّصُوصِ الوارِدَةِ في تكفيرِ الجِهَادِ والنُّصْرَةِ للسَّيِّئَاتِ، **ما يأتي:**

قـال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤]؛ أي: لهم مَغْفِرَةٌ تامَّةٌ كامِلَةٌ عن جميعِ الذُّنُوبِ والتَّبِعَاتِ(٢).

وقـال ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النَّحل: ١١٠].

وعن حذيفةَ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ**)(٣).

والنُّصْرَةُ مِن أفرادِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ كما تقدَّمَ مِرَارًا(٤).

---

(١) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص٣٠٥).
(٢) **انظر**: «مفاتيح الغيب» (٧/ ٤٤٩).
(٣) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٤١٣).
(٤) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

□ رابعًا: النَّجاةُ مِن العذابِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ:

مِن سُنَنِ اللهِ الجارِيَةِ أنَّ العذابَ إذا حَلَّ شَمِلَ المُفْسِدِين والمتقاعِسِين عن النهيِ عن المُنْكَرِ والذَّبِّ عن هذا الدِّينِ، ونَجا منه الآمِرُون بالمعروفِ والناهُون عن المُنْكَرِ والمنتصِرُون لدِينِ اللهِ ونَبيِّه.

قال ﷻ: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴿١١٦﴾ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هُود: ١١٦ ـ ١١٧].

وقال ﷻ: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥].

فجَعَلَ اللهُ تعالى النَّهْيَ عن السُّوءِ، ومدافعةَ الباطِلِ والإساءةِ للدِّينِ ولنَبيِّه الكريمِ سبيلًا للنَّجاةِ مِن العقوبةِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ.

• كما أنَّ الممتنِعَ عن الجِهادِ والنُّصْرَةِ مع المُكْنَةِ والقُدْرَةِ مُعَرَّضٌ للعقوبةِ في الدُّنْيَا مِن ذُلٍّ وصَغارٍ، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «كلُّ طائِفَةٍ خرجَتْ عن شريعةٍ مِن شرائِعِ الإسلامِ الظاهِرَةِ المتواتِرَةِ، فإنَّه يَجِبُ قِتالُها باتِّفاقِ أئمَّةِ المسلِمِين؛ إنِ امتنَعُوا عن الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ وجِهادِ الكُفَّارِ إلى أنْ يُسْلِمُوا ويُؤَدُّوا الجِزْيَةَ عن يَدٍ وهم صاغِرُون»[1].

وإنَّ اللهَ تعالى جَعَلَ ثَوابَ مَن ذَبَّ عن أَخِيهِ السُّوءَ في الدُّنْيَا أنْ يَرُدَّ عن وَجْهِهِ النارَ يَوْمَ القِيامَةِ؛ فعن أبي الدرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيامَةِ)**[2].

فإذا كان هذا ثوابَ مَن ذَبَّ عن آحادِ المسلِمِين، فكيفَ بمَنْ ذَبَّ عن رسولِ اللهِ الإساءةَ والاستهزاءَ؟! فهو حَرِيٌّ بهذا الثوابِ مِن بابِ أَوْلَى.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥١١).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (١٩٠٣)، وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

▢ خامسًا: الهِدَايَةُ للحَقِّ:

إنَّ الجِهَادَ والنُّصْرَةَ هما السَّبِيلانِ للهدايةِ إلى الحَقِّ والتوفيقِ في الأَمْرِ، قال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العَنْكَبُوت: ٦٩]؛ أي: إنَّ الذين قاتَلُوا في سبيلِ اللهِ، وجاهَدُوا الكُفَّارَ، وبَذَلُوا دماءَهم وأموالَهم في سبيلِ نُصْرَةِ دِينِ اللهِ، فإنَّ اللهَ يَعِدُهم بأنْ يَزِيدَهم هدايَةً إلى سبيلِ الخَيْرِ، وتوفيقًا لسُلُوكِها، واللهُ تعالى مع مَن أحسَنَ عَمَلَهُ مِن عِبَادِه، يُعِينُه ويَنْصُره[١].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا كان الجهادُ سَنَامَ العَمَلِ، وانتَظَمَ سَنَامَ جميعِ الأحوالِ الشريفةِ، ففيه سَنَامُ المَحَبَّةِ كما في قولِه: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]، وفيه سَنَامُ التوكُّلِ وسَنَامُ الصبرِ، فإنَّ المجاهِدَ أحوَجُ الناسِ إلى الصبرِ والتوكُّلِ؛ ولهذا قالَ ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النَّحل: ٤١ ـ ٤٢]، وقال: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

ولهذا كان الصبرُ واليقينُ ـ اللذان هما أصلُ التوكُّلِ ـ يوجِبَانِ الإمامةَ في الدِّينِ كما دَلَّ عليه قولُه ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

ولهذا كان الجهادُ موجِبًا للهدايةِ التي هي مُحِيطَةٌ بأبوابِ العِلْمِ، كما دلَّ عليه قولُه ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ فجَعَلَ لِمَنْ جاهَدَ فيه هدايةَ جميعِ سُبُلِه تعالى»[٢].

---

(١) انظر: «المهذب في فضائل الجهاد في سبيل الله» (ص٩١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٤٤١ ـ ٤٤٢).

□ سادسًا: كمالُ الإيمانِ والتصديقِ:

إنَّ مِن دلائلِ الإيمانِ والصِّدْقِ، الغَيْرَةَ على هذا الدِّينِ، والذَّبَّ عن عِرْضِ نَبِيِّه الكريمِ، وكلَّما تَرَقَّى العبدُ في سُلَّمِ الإيمانِ والصدقِ، زادَتْ نُصْرَتُه، والعكسُ.

فالإيمانُ والصِّدْقُ ثَمَرَةٌ للنُّصْرَةِ وأَثَرٌ مِن آثارِها، كما أنَّها - أي: النُّصْرَةَ - دليلٌ على كمالِ الإيمانِ وصِدْقِه.

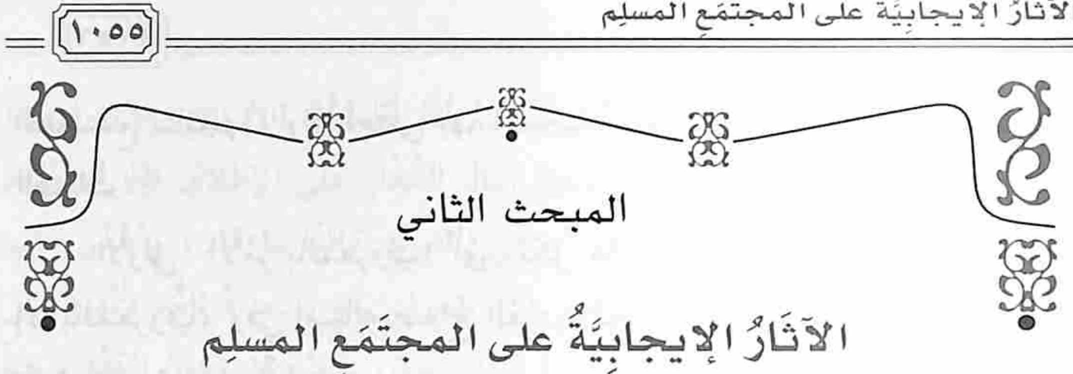
قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤].

قال الحافظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يُفِيدُ الحصْرَ، وقولُه: ﴿حَقًّاۚ﴾ يُفِيدُ المبالَغَةَ في وَصْفِهم بكونِهم مُحِقِّين محقِّقِين في طريقِ الدِّينِ، والأمْرُ في الحقيقةِ كذلك؛ لأنَّ مَن لم يكن مُحِقًّا في دِينِه لم يتحَمَّلْ تَرْكَ الأديانِ السالفةِ، ولم يُفَارِقِ الأهلَ والوَطَنَ، ولم يَبْذُلِ النفسَ والمالَ، ولم يكن في هذه الأحوالِ مِن المتسارِعِين المتسابِقِين»(١).

وقال ﷻ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].

قال السعدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذَكَرَ تعالى الحِكْمَةَ والسببَ الموجِبَ لجَعْلِهِ تعالى الأموالَ أموالَ الفيءِ لِمَنْ قَدَّرَها له، وأنهم حَقِيقُون بالإعانةِ، مستَحِقُّون لأنْ تُجْعَلَ لهم، وأنهم ما بينَ مهاجِرِين قد هَجَرُوا المحبوباتِ والمألُوفاتِ، مِن الدِّيَارِ والأوطانِ والأحبابِ والخِلَّانِ والأموالِ؛ رغبةً في اللهِ ونُصْرَةً لدِينِ اللهِ، ومَحَبَّةً لرسولِ اللهِ، فهؤلاءِ هم الصادِقُون الذين عَمِلُوا بمقتَضَى إيمانِهم، وصَدَّقُوا إيمانَهم بأعمالِهم الصالحةِ والعباداتِ الشاقَّةِ، بخلافِ مَن ادَّعَى الإيمانَ وهو لم يُصَدِّقْه بالجِهَادِ والهِجْرَةِ وغيرِهما مِن العباداتِ»(٢).

(١) انظر: «مفاتيح الغيب» (١٥/ ١٦٩). (٢) «تفسير السعدي» (ص٨٥٠).



المبحث الثاني

الآثَارُ الإيجابِيَّةُ على المجتَمَعِ المسلِم

الجهادُ والنُّصْرَةُ والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ مترادِفَاتٌ تَدُلُّ على قِيَامِ المسلِمين بالذَّبِّ عن هذا الدِّينِ وعن رسولِه الأَمِين ﷺ[1]، وإنَّ لهذه الشعائِرِ والوسائلِ آثَارًا عظيمةً على المجتمعِ المسلِمِ، **من أبرزِها ما يأتي:**

□ أولًا: خيرِيَّةُ الأُمَّةِ:

الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ ـ المتضَمِّنُ لنصرةِ الدِّينِ ـ هما أساسُ خيرِيَّةِ الأُمَّةِ وأفضَلِيَّتِها على غَيْرِها، ومَنَاطُ رِفْعَتِها، فإذا تخلَّتْ عنهما زالَ عنها هذا الوَصْفُ.

قال ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال القرطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «في الآيَةِ مَدْحٌ لهذه الأُمَّةِ ما أقامُوا ذلك واتَّصَفُوا به، فإذا تَرَكُوا التغييرَ وتواطَؤُوا على المُنْكَرِ، زال عنهم اسمُ المَدْحِ ولَحِقَهم اسمُ الذَّمِّ، وكان ذلك سببًا لهلاكِهم»[2].

ومِن أخصِّ أفرادِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنهي عن المُنْكَرِ، الأَمْرُ بطاعةِ النبيِّ ﷺ وتعظيمِه وتعزيرِه، والنهيُ عن التطاوُلِ عليه أو الاستهزاءِ به والإساءةِ إليه.

والآيَةُ الكريمةُ هنا تُخْبِرُ عن خلالٍ ثلاثٍ إذا اجتَمَعَتْ في الأفرادِ حَصَدَ

---

(١) **انظر**: (ص٤٧) من هذا الكتاب.

(٢) «تفسير القرطبي» (٤/ ١٧٣).

المجتمَعُ نتائِجَها، وإذا اعتَنَى بها المجتمَعُ فاقَ أقرانَه وعلاها، **وهذه هي الصفاتُ:**

الأُولَى: الأَمْرُ بالمعروفِ؛ أيْ: بكلِّ ما أَمَرَ الشرعُ به، فالشرعُ لا يَأْمُرُ إلا بالمعروفِ، وفي امتِثالِهِ صلاحُ الفَرْدِ والجماعةِ، ومِن ذلك الأَمْرُ بتعزيرِ النبيِّ ﷺ وتوقيرِهِ واتِّباعِه.

والثانيةُ: النهيُ عن المُنْكَرِ؛ أيْ: عن كلِّ ما نَهَى عنه الشرعُ، ومِن ذلك: النهيُ عن الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ والتطاوُلِ عليه، ورَدُّ شُبَهِ المستَهْزِئين.

والثالثةُ: الإيمانُ باللهِ، وهي جِمَاعُ ذلك كُلِّه، وما مَضَى هو مِن لوازِمِها وفُرُوعِها؛ ولذا فلا اعتِبَارَ بالفروعِ إذا عُدِمَ الأصلُ.

والتعبيرُ بالإيمانِ بالله هنا شامِلٌ لكُلِّ أركانِ الإيمانِ مِن الإيمانِ بالملائكةِ والرُّسُلِ والكُتُبِ واليومِ الآخِرِ، وبكُلِّ ما يَلْزَمُ الإيمانُ به؛ لأنَّ مَرَدَّ ذلك كُلِّه إلى الإيمانِ باللهِ[1].

وبتحصيلِ هذه الصِّفَاتِ يتعَدَّى الخَيْرُ الفردَ إلى المجتمعِ؛ ليَتِمَّ النفعُ العامُّ.

يقول العلَّامَةُ السعدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «يَمْدَحُ تعالى هذه الأُمَّةَ ويُخْبِرُ أنها خَيْرُ الأُمَمِ التي أخرَجَها اللهُ للناسِ، وذلك بتكميلِهم لأَنْفُسِهم بالإيمانِ المستَلْزِمِ للقيامِ بكُلِّ ما أَمَرَ اللهُ به، وبتكميلِهم لغيرِهم بالأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، المتضَمِّنِ دعوةَ الخَلْقِ إلى اللهِ وجهادَهم على ذلك وبَذْلَ المستطاعِ في رَدِّهِم عن ضَلَالِهم وغَيِّهِم وعِصْيَانِهم، فبهذا كانُوا خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَت للناسِ»[2].

وخيريَّةُ الأُمَّةِ تكونُ أيضًا بسيادَتِها على الأُمَمِ، ورَدْعِها لكلِّ مَن يَرُومُ بها وبشريعَتِها سوءًا؛ ولذلك شُرِعَ الجِهادُ إرغامًا للكافِرين ورَدْعًا للمسيئِين، كما قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ١٠٠)، و«تفسير ابن كثير» (٢/ ٩٣)، و«تفسير أبي السعود» (١/ ٤٣٥).

(٢) «تفسير السعدي» (ص١٤٣).

﴿ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فهذا خِطَابٌ لكافَّةِ المؤمِنين؛ أي: أَعِدُّوا لقِتَالِ الكُفَّارِ على الإطلاقِ ﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾؛ أي: مِن كلِّ ما يُتَقَوَّى به في الحَرْبِ كائنًا ما كان، وأطلَقَ عليه القُوَّةَ مبالَغَةً، وإنما ذُكِرَ هذا لأنَّه لم يكن لهم في بَدْرٍ استعدادٌ تامٌّ، فنُبِّهُوا على أنَّ النصرَ مِن غيرِ استعدادٍ لا يتأَتَّى في كلِّ زمانٍ، وتعيَّنَ أن تكونَ العُدَّةُ مُرْهِبَةً للعَدُوِّ مَخُوفَةً ورادِعَةً له»(١).

ثانيًا: حمايَةُ المجتمعِ المسلِم:

إنَّ في الأخذِ على يَدِ المسيءِ، ورَدْعِ المتطاوِلِ على النبيِّ ﷺ وعلى مِلَّتِهِ وشريعَتِهِ، إقامةً للمِلَّةِ والشريعةِ، وحِفْظًا للعقيدةِ والدِّينِ، وصيانَةً ووقايَةً لها مِن كُلِّ ما يُدَنِّسُها، ويُعَكِّرُ صَفْوَ نَقَائِها وطُهْرِها؛ إذ إنَّ الرَّدَّ على المتطاوِلين والمسيئِين فيه رَدْعٌ لكلِّ متعنِّتٍ، ووقايَةٌ للمجتَمَعِ برُمَّتِهِ مِن غوائِلِ هؤلاءِ المسيئِين وشُبَهِهِم وضلالاتِهِم.

قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١]؛ أي: لولا أنَّه يُدْفَعُ بمَن يقاتِلُ في سَبِيلِه كَيْدُ الفُجَّارِ وتكالُبُ الكُفَّارِ ﴿لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ باستيلاءِ الكُفَّارِ عليها وإقامَتِهِم شعائِرَ الكُفْرِ ومَنْعِهِم مِن عبادةِ اللهِ تعالى، وإظهارِ دِينِه ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ حيث شَرَعَ لهم الجهادَ الذي فيه سعادَتُهم والمدافعةُ عنهم، ومَكَّنَهم مِن الأرضِ بأسبابٍ يَعْلَمُونها، وأسبابٍ لا يَعْلَمُونها(٢).

وقال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]؛ فالآيَةُ فيها تحريضٌ على القِتَالِ المأذونِ فيه بإفادةِ أنَّه تعالى

---

(١) **انظر**: «روح المعاني» (١٠/ ٢٤).

(٢) **انظر**: «تفسير السعدي» (ص١٠٨).

أَجْرَى العادَةَ بذلك في الأُمَمِ الماضِيَةِ لينتَظِمَ به الأَمْرُ، وتقومَ الشرائِعُ، وتُصَانَ المتعَبَّدَاتُ مِن الهَدْمِ، فلولا القِتَالُ وتسليطُ اللهِ تعالى المؤمِنين على المشرِكين في كلِّ عَصْرٍ وزمانٍ لهُدِّمَت متعَبَّدَاتُهم، ولذَهَبُوا شَذَرَ مَذَرَ[١].

وقال ﷻ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣].

وقال ﷻ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٣٩].

هذا أَمْرٌ بقِتَالِ المشرِكين والمسيئِين للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِه ـ أينَما وُجِدُوا في كلِّ وَقْتٍ، وفي كلِّ زَمَانٍ ـ قِتَالَ مدافَعَةٍ، وقِتَالَ مهاجَمَةٍ؛ مِن أَجْلِ أنْ يكونَ الدِّينُ للهِ تعالى، فيَظْهَرُ دِينُ اللهِ تعالى، على سائِرِ الأديانِ، ويَدْفَعُ كُلَّ ما يعارِضُه، مِن الشِّرْكِ وغيرِه[٢].

فصِيَانَةُ المجتمعاتِ المسلمةِ إنما تكونُ بمدافَعَةِ الشِّرْكِ والإساءةِ للنبيِّ ﷺ وللمِلَّةِ؛ لأنَّ مَن لم يَزْحَفْ بمبادِئِه زُحِفَ عليه بكُلِّ مبدأٍ وفِكْرَةٍ، والنفسُ تَتَلَقَّى وتتشرَّبُ مِن الأخلاقِ والمبادئِ الأُخْرَى[٣].

فسَبِيلُ الوقايةِ مِن أضرارِ هذه الإساءاتِ إنما تكونُ بردِّها ومدافَعَتِها قبلَ ورودِها إلى المجتمعاتِ المسلِمَةِ حتى لا تُشْرَبَها القلوبُ الغافِلَةُ، والعقولُ الجاهلةُ، فإذا قُدِّرَ ورودُها تحتَّمَتْ مدافَعَتُها وبيانُ عَوَارِها؛ كلُّ ذلك في سبيلِ صيانةِ المجتمعِ وحمايَتِه.

◘ ثالثًا: رَفْعُ العقوباتِ العامَّةِ:

مِن سُنَنِ اللهِ الماضِيَةِ أنَّ الفسادَ إذا فَشَا في موطِنٍ وجُهِرَ به، ولم يوجَدْ

---

(١) «روح المعاني» (١٧/ ١٣٦).

(٢) **انظر**: «فتح القدير» (١/ ٢٥١)، و«تفسير أبي السعود» (١/ ٢٥٩)، و«تفسير السعدي» (ص٨٩).

(٣) **انظر**: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لخالد السبت (ص٧٩).

له مُنْكِرٌ؛ نَزَلَ العذابُ، وعَمَّتِ العقوبةُ، ولم يُسْتَثْنَ منها إلا الناصِحُون والناهُون عن المُنْكَرِ.

وكذا الشأنُ في الإساءةِ والتطاوُلِ على النبيِّ ﷺ، فهو مُنْكَرٌ مِن القولِ والفِعْلِ، وفي التصدِّي لإنكارِهِ رَفْعٌ للعقوبةِ العامَّةِ على هذه الأُمَّة.

قال ﷻ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]، قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقَرأَ طائفةٌ مِن السلفِ: (لَتُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَآصَّةً)، وكلا القراءتَيْنِ حقٌّ؛ فإنَّ الذي يتعَدَّى حدودَ اللهِ هو الظالِمُ، وتارِكُ الإنكارِ عليه قد يُجْعَلُ غيرَ ظالِمٍ لكونِهِ لم يُشَارِكْه، وقد يُجْعَلُ ظالِمًا باعتبارِ ما تَرَكَ مِن الإنكارِ الواجِبِ؛ وعلى هذا قولُه: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، فأَنْجَى اللهُ الناهِين.

وأما أولئكَ الكارِهُون للذنبِ الذين قالُوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا...﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فالأكثَرُون على أنَّهم نَجَوْا؛ لأنَّهم كانُوا كارِهِين فأنْكَرُوا بحسبِ قُدْرَتِهم.

وأما مَن تَرَكَ الإنكارَ مُطْلَقًا فهو ظالِمٌ يُعَذَّبُ، كما قال النبيُّ ﷺ: **(إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ)**[(١)]، وهذا الحديثُ موافِقٌ للآيَةِ»[(٢)].

وقال الشوكانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مِن شِدَّةِ عقابِهِ جلَّ وعلا: أنَّه يُصِيبُ بالعذابِ مَن لم يُبَاشِرْ أسبابَه، وقد وردَتِ الآياتُ القرآنيَّةُ بأنَّه لا يُصَابُ أحدٌ إلا بذَنْبِه، ولا يُعَذَّبُ إلا بجِنَايَتِه، فيُمْكِنُ حَمْلُ ما في هذه الآيةِ على العقوباتِ التي تكونُ بتسليطِ العِبَادِ بعضِهم على بَعْضٍ.

---

(١) رواه النسائيُّ في «السنن الكبرى» (١٠٧١٢)، وابن ماجه (٤٠٠٢) واللفظُ له، وأحمدُ في «مسنده» (١/ ١٧٨)، رقم (١)، وصححه الألبانيُّ في «صحيح ابن ماجه» (٢/ ٣٦٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٣٨٢).

ويمكنُ أن تكونَ هذه الآيةُ خاصَّةً بالعقوباتِ العامَّةِ، واللهُ أعلَمُ.

ويمكِنُ أن يُقَالَ: إنَّ الذين لم يَظْلِمُوا قد تَسَبَّبُوا للعقوبةِ بأسبابٍ: كتَرْكِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، فتكونُ الأسبابُ المتعَدِّيَةُ للظالِمِ إلى غيرِه مختَصَّةً بمَن تَرَكَ ما يجبُ عليه عندَ ظُهُورِ الظُّلْمِ»(١).

□ رابعًا: شَدُّ ظَهْرِ المؤمِنين وإرغامُ المنافِقِين والمتطاوِلين:

إنَّ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ شدًّا لظَهْرِ المؤمِنين وتقويَةً ورَفْعًا لعزائِمِهم، بالانتصارِ لشريعَتِهم وسُنَّةِ نَبِيِّهم ﷺ، كما قالَ ﷻ: ﴿...وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [الرُّوم: ٤ - ٥]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يُونُس: ٥٨].

فالمؤمِنُ يَقْوَى ويَعْتَزُّ حينَما ينتَشِرُ الخيرُ، وتُقَامُ السُّنَّةُ، وتضمَحِلُّ المُنْكَرَاتُ والإساءاتُ، بينَما يَخْنِسُ المنافِقُ والمتطاوِلُ بذلك ويَشْرَقُ، ويكونُ ذلك سببًا لغَمِّهِ وضِيقِ صَدْرِهِ وحَسْرَتِه(٢).

قال الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا أَمَرْتَ بالمعروفِ شَدَدتَّ ظَهْرَ المؤمِنِ، وإذا نَهَيْتَ عن المُنْكَرِ أَرْغَمْتَ أَنْفَ المنافِقِ»(٣).

فحينَما يُنتَصَرُ للنبيِّ ﷺ تَقْوَى عزائِمُ أتباعِه مِن المؤمِنين، ويزدادُ ارتِبَاطُهم بسُنَّةِ نَبِيِّهم، واعتزازُهم بها، وبالعكسِ تَرْغَمُ أنوفُ المتطاوِلين وينحَسِرُ كَيْدُهم.

□ خامسًا: تحقيقُ بعضِ المصالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ:

الإيمانُ باللهِ تعالى ورسولِهِ ﷺ سَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ وسعادةٍ في الدارَيْنِ، وإنَّ الأُمَمَ لتَزْدَهِرُ بقَدْرِ تَمَسُّكِها بعهودِ أنبيائِها، وتعظيمِها لشريعةِ رَبِّها، كما

---

(١) «فتح القدير» (٣/ ١٧٠).

(٢) انظر: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٨٣).

(٣) رواه الخَلَّالُ في كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المُنْكَر» (ص٦٧).

قالَ عَجَّلَ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

ونُصْرَةُ النبيِّ ﷺ مِن أعظَمِ شُعَبِ الإيمانِ وأركانِه، وهي سَبيلٌ لرُقِيِّ الأُمَّةِ وتَنزُّلِ الخيراتِ عليها؛ ولهذا قال عَجَّلَ ـ في قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٨ ـ ١٢٩].

وقال عَجَّلَ: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُواْ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُواْ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُواْ يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

ففي مدافَعَةِ تطاوُلِ المسيئِين سَبِيلٌ للاستخلافِ في الأرضِ، والنصرِ على الأعداءِ(١).

وقد كان لجهودِ النُّصْرَةِ المعاصِرَةِ ثِمَارٌ عاجِلَةٌ مِن الناحِيَةِ الاقتصادِيَّةِ خصوصًا ما تعلَّقَ منها بوسيلةِ المقاطَعَةِ لسِلَعِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ، **ومِن أبرزِ هذه الفوائِدِ ما يأتي:**

١ ـ محاوَلَةُ التخلُّصِ مِن التبعِيَّةِ والهَيْمَنَةِ الغربِيَّةِ على حياةِ المسلِمِين:

فقوائِمُ مقاطعةِ مُنْتَجَاتِ الدُّوَلِ الغربِيَّةِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ كَشَفَتْ تغلغُلَ هذه الدُّوَلِ في كلِّ شيءٍ في حياتِنَا اليومِيَّةِ، مِن مطاعِمَ، وأَلْبِسَةٍ، وأَدْوِيَةٍ، وأَلْبانٍ، وأجهِزَةٍ، ومُعِدَّاتٍ وغيرِها.

وقد أَسْهَمَتِ المقاطعةُ الاقتصادِيَّةُ في التحرُّرِ مِن بعضِ هذه التبعِيَّةِ والهَيْمَنَةِ الغَرْبِيَّةِ(٢).

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٩).

(٢) **انظر**: «المقاطعة الاقتصادية.. حقيقتها وحكمها» (ص٤٢).

٢ - ترشيدُ عادَةِ الاستهلاكِ المُفْرِطِ لدى الشعوبِ الإسلامِيَّةِ:

حيثُ أصبحَتِ الدُّوَلُ العربيَّةُ والإسلامِيَّةُ أكبَرَ كُتْلَةٍ مستَهْلِكَةٍ، تستهلِكُ ما يُنْتِجُ أعداؤُها، فغَدَت بذلك قُوَّةً ضعيفةً، وأصبح الأعداءُ قُوَّةً اقتصادِيَّةً منتِجَةً تُهَيْمِنُ على الاقتصادِ، ومِن ثَمَّ على السياسةِ، وهذا هو الاستِعْمَارُ الحديثُ.

ومِن شأنِ المقاطَعَةِ الاقتصادِيَّةِ أنْ تَحُدَّ مِن هذه الهَيْمَنَةِ والتبعِيَّةِ، والعاداتِ الاستهلاكِيَّةِ[١].

٣ - حِمَايَةُ الصِّحَّةِ العامَّةِ في المجتمعاتِ المسلِمَةِ:

مِن بين قوائِمِ المقاطعةِ الاقتصادِيَّةِ تَبْرُزُ بعضُ السِّلَعِ الضارَّةِ جِدًّا بالصِّحَّةِ باعترافِ مُنْتِجِيها؛ كالسجائِرِ والمشروباتِ الغازِيَّةِ وغيرِها.

وفي مقاطَعَةِ هذه السِّلَعِ الغَرْبِيَّةِ حمايَةٌ للصالِحِ العامِّ مِن الناحيةِ الصِّحِّيَّةِ[٢].

٤ - تشجيعُ صناعَتِنا المَحَلِّيَّةِ والإسلامِيَّةِ:

إنَّ المقاطعةَ للمنتَجاتِ الغربيَّةِ تَقْتُلُ عندَ المسلِمين عُقْدَةَ الانبِهَارِ بسِلَعِ الغَرْبِ، وتُشَجِّعُ في الوقتِ نفسِه الصناعةَ الوطنِيَّةَ والإسلامِيَّةَ.

فهي تُحَتِّمُ على المسلِمين إيجادَ البدائلِ الآمِنَةِ، وفي ذلك دَفْعٌ للاقتصادِ الإسلامِيِّ بلا رَيْبٍ[٣].

٥ - المساهَمَةُ في تحقيقِ الاكتفاءِ الذاتيِّ:

إنَّ نجاحَ سلاحِ المقاطعةِ الحقيقِيَّ فيه تحقيقُ الاكتِفَاءِ الذاتيِّ خاصَّةً مِن السلعِ الضرورِيَّةِ، وفيه أيضًا قضاءٌ على البَطَالَةِ المُزْمِنَةِ لدى الشريحةِ العُظْمَى مِن الشبابِ، وذلك مِن خلالِ تشجيعِ الشبابِ على استِثْمَارِ الأراضي الزراعِيَّةِ في البلادِ الإسلامِيَّةِ الشاسِعَةِ[٤].

---

(١) انظر: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص١١).

(٢) انظر: «المقاطعة الشرعية وضوابط الممارسة» (ص٦٤).

(٣) انظر: المصدر السابق، نفسه.

(٤) انظر: «المقاطعة الاقتصادية، حقيقتها وحكمها» (ص٧٠).

٦ ـ توظيفُ الأسواقِ الإسلامِيَّةِ في خِدْمَةِ أَمْنِ شُعُوبِها وقضاياها:

الدُّوَلُ الإسلامِيَّةُ تُمَثِّلُ أهمَّ الأسواقِ للمنتَجِ الغَرْبِيِّ، حيث تقومُ على تَعْدَادِ أكثَرَ مِن مليارٍ ونِصْفِ مليارِ نَسَمَةٍ.

واستجابةُ هذه الأسواقِ لخيارِ المقاطعةِ مِن شأنِهِ حِرْمَانُ المنتجاتِ الغربيَّةِ مِن أهمِّ أسواقِها بدايَةً مِن الألعابِ والتسالي والحَلْوَيَاتِ، إلى الأجهزةِ والمُعِدَّاتِ، إلى السلاحِ بأنواعِه، إلى الطائراتِ بأنواعِها.

حيث انخفضَتْ على سبيلِ المثالِ: صادِرَاتُ المنتَجاتِ الدنمركِيَّةِ إلى منطقةِ الشرقِ الأوسطِ بنسبةِ ٣٥٪، وهو رقمٌ في عالَمِ الاقتصادِ له أهمِّيَّتُه.

وفي المقابِلِ توظيفُ الأسواقِ الإسلاميةِ، واستغلالُها، لصالِحِ الشعوبِ المسلِمَةِ، مِن أَجْلِ المساهمةِ في رُقِيِّ المسلِمِين وازدِهَارِهم[1].

۞ ۞ ۞

---

(١) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص١٢).



المبحث الثالث

الآثارُ الإيجابيَّةُ على الجالِيَاتِ والأَقَلِّيَاتِ المسلِمَةِ

□ أولًا: مفهومُ الأقلياتِ المسلِمَةِ وواقِعُها[١]:

أ - مفهومُ الأقلياتِ المسلمةِ وأنواعُها:

١ ـ مفهومُ الأَقَلِّيَّاتِ:

الأقليَّاتُ هي جماعةٌ فرعِيَّةٌ تَعِيشُ بين جماعةٍ أكبَرَ، وتكوِّنُ مجتمعًا تربِطُهُ ملامِحُ تُمَيِّزُه عن المحيطِ الاجتماعِيِّ حولَه، وتَعُدُّ نَفْسَها مجتمعًا يعاني مِن تسلُّطِ مجموعةٍ تتمَتَّعُ بمنزلةٍ اجتماعِيَّةٍ أعلَى وامتيازاتٍ أعظَمَ تهدفُ إلى حرمانِ الأقليةِ مِن ممارسةٍ كاملةٍ لمختلفِ صنوفِ الأنشطةِ الدينيةِ والاجتماعِيَّةِ والاقتصاديةِ والسياسِيَّةِ، بل تَجْعَلُ لهم دورًا محدودًا في مجتمعِ الأغلبِيَّةِ[٢].

ومِحْوَرُ قَضِيَّةِ الأَقَلِّيَّةِ بُنِيَ على صِفَاتٍ نَتَجَ عنها عَدَمُ التفاعُلِ الاجتماعِيِّ مع مجتمعِ الأكثَرِيَّةِ، وهذه الصِّفَاتُ قد تكونُ عِرْقِيَّةً، أو لُغَوِيَّةً، أو ثقافِيَّةً.

وأبرزُها: المَلْمَحُ الدينِيُّ، وهذا شأنُ الأقليَّاتِ المسلمةِ في جميعِ أنحاءِ العالَمِ، فالأَقَلِّيَّاتُ المسلمةُ تنتَمِي إلى أصولٍ عِرْقِيَّةٍ واحدةٍ تَرْبِطُها بالأغلبِيَّةِ، لكنَّ التفرِقَةَ هنا تأتي مِن الفوارِقِ الدينيَّةِ، والقَضِيَّةُ هنا عَقَدِيَّةٌ مَحْضَةٌ[٣].

---

(١) إنَّ بيانَ مفهوم هذه الأقلياتِ وواقِعِها ومشاكِلِها مِن شَأْنِهِ أن يُوَضِّحَ بجلاءٍ أَثَرَ النُّصْرَةِ عليها؛ لأنَّ هذه الآثارَ إنما هي تغييرٌ للواقِعِ المَعِيشِ لهذه الجالِيَاتِ والأقلِّيَّاتِ المسلمةِ.

(٢) **انظر**: «الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا» لسيد عبد المجيد بكر (ص٥).

(٣) **انظر**: «خريطة العالم الإسلامي» لمحمد محمود محمدين، ضمن دراسات مجلة كلية التربية، جامعة الملك سعود، سنة (١٩٨٢م)، (ص٢١٠).

٢ ـ أنواعُ الأقلِّيَّاتِ المسلمةِ في العالَمِ:

عندَ استِعْرَاضِ الأقلياتِ المسلمةِ وتصنيفِها يُمْكِنُ القولُ: إنَّ هذه الأقلياتِ تُصَنَّفُ إلى مجموعاتٍ ثلاثٍ:

• **المجموعةُ الأُولَى**: هي أقلياتٌ مسلمةٌ مِن حيثُ العَدَدُ، بالمقارَنَةِ إلى مجموعِ السُّكَّانِ؛ كحالةِ المسلِمين في الهِنْدِ، وهي أقليَّةٌ مستَضْعَفَةٌ بعيدةٌ عن الحياةِ السياسيةِ، ومَوْقِعِ المشارَكَةِ في القَرَارِ(١).

• **المجموعةُ الثانِيَةُ**: هي أقلِّيَّةٌ مِن جِنْسِ البَلَدِ الذي تَعِيشُ فيه، ولكنَّها تُعَانِي الانعِزَالَ الاجتماعِيَّ، والكثيرَ مِن المتاعِبِ بسببِ العقيدةِ؛ وهو ما يُعَرِّضُها للمشكلاتِ السياسِيَّةِ والاجتماعِيَّةِ والثقافِيَّةِ، مثل تلك الأقليَّاتِ المسلمةِ في القارَّةِ الأفريقِيَّةِ(٢).

• **المجموعةُ الثالِثَةُ**: تُمَثِّلُ الأقلِّيَّاتِ التي وُجِدَتْ وعاشَتْ في بعضِ البُلْدَانِ واستَقَرَّتْ فيها، ومُعْظَمُها مِن العُمَّالِ كما هو الحالُ بالنِّسْبَةِ للأتراكِ في أَلْمَانيا، وكذلك المغارِبَة في فَرَنْسا، وتتعَرَّضُ هذه الأقلياتُ لتياراتٍ عُنْصُرِيَّةٍ بَغِيضَةٍ(٣).

٣ ـ حَجْمُ الأقَلِّيَّاتِ المسلِمَةِ في العالَمِ:

يختَلِفُ تقديرُ أعدادِ الأقلياتِ المسلمةِ في العالَم بين الباحِثِين؛ وذلك لعَدَمِ اهتمامِ كثيرٍ مِن الدُّوَلِ بإحصاءِ الأقلِّيَّاتِ الدينيَّةِ بحُجَّةِ أنَّ مِثْلَ هذه التَّعْدَاداتِ تُؤَدِّي إلى مشكلاتٍ طائِفِيَّةٍ، والحقيقةُ التي لا يُمْكِنُ إنكارُها، هي: أنَّ بعضَ هذه الدُّوَلِ تَخْشَى أن يُدْرِكَ المسلِمُون أحجامَ أعدادِهم الحقيقيةِ والأَثَرَ الذي يمكِنُ أن يُؤَدِّيَ إليه ذلك.

وليس ثَمَّةَ إحصائِيَّاتٌ دقيقةٌ أو قريبةٌ عن تَعْدَادِ الأقلِّيَّاتِ الإسلامِيَّةِ، وفي

---

(١) **انظر**: «الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا» لسيد عبد المجيد بكر (ص٢٠١).

(٢) المصدر السابق (ص٥٣).

(٣) **انظر**: «خريطة العالم الإسلامي» (ص٢٠٥).

دراسةٍ أُجْرِيَتْ سنةَ (١٩٨٥م)، بَلَغَ تعدادُهم نحوَ: ٣٧٤ مليون نَسَمَةٍ.

ويُمَثِّلُ هذا العددُ ٣١٪ مِن مجموعِ سُكَّانِ العالَمِ الإسلامِيِّ، وتَعِيشُ الأغلَبِيَّةُ منهم في قارَّةِ آسيا (حوالي ٧٥,٤٪ من مجموعِ الأقلياتِ)، أمَّا أقلياتُ أوروبا المسلمةُ فتكونُ حوالي ٤٪ مِن الأقلياتِ المسلمةِ، أمَّا بالنِّسْبَةِ للقارَّةِ الأمريكِيَّةِ (الشَّمَالِيَّة والجَنُوبِيَّة) فليس ثَمَّةَ دراسَةٌ تُبَيِّنُ نِسْبَتَها، أما قارَّةُ أفريقيا فتُشَكِّلُ الأقلياتُ المسلمةُ فيها حوالي ١٢٪ مِن مجموعِ الأقلياتِ المسلمةِ في العالَمِ.

مع الأَخْذِ في الاعتبار تَزَايُدَ أعدادِ المسلِمِين في العالَمِ ما بينَ ٢١ إلى ٢٥ مليونًا في السَّنَةِ[١].

وتُعَانِي أغلَبُ الأقلياتِ المسلمةِ مِن مشكلاتٍ عَقَدِيَّةٍ، وثقافِيَّةٍ، واجتماعِيَّةٍ، واقتصادِيَّةٍ، وغيرِها، تَزِيدُ مِن مُعاناتِها في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ والشَّرْقِيَّةِ[٢].

◻ ثانيًا: الآثارُ الإيجابيَّةُ للنُّصْرَةِ على الأقلِّيَّاتِ المسلِمَةِ:

مِن أَخَصِّ ثِمَارِ النُّصْرَةِ الإيجابِيَّةِ، هو نُصْرَةُ الجالِيَاتِ والأقلِّيَّاتِ المسلمةِ وتَحْسِينُ أوضاعِها، وتوطيدُ اللُّحْمَةِ والأُخُوَّةِ الإسلاميةِ بين أفرادِها، وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ آثارِ نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ وأتباعِهِ على الجالياتِ والأقلِّيَّاتِ المسلمةِ في البلادِ الغَرْبِيَّةِ والشرقِيَّةِ:

١ ـ حمايَةُ حقوقِ الجالياتِ المسلمةِ، والمساهَمَةُ في حلِّ مشكلاتِها:

إنَّ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ وأتباعِهِ حِمَايَةً لحقوقِ الأقلياتِ المسلمةِ المهضومةِ؛ إذِ الشريعةُ برُمَّتِها جاءت لحِفْظِ المقاصِدِ، وعلى رأسِها الدِّينُ والنَّفْسُ والمالُ والعِرْضُ.

---

(١) **انظر**: «دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم» لمحمد محمود محمدين، بحثٌ منشورٌ في الشبكةِ العنكبوتية، في موقع: «مفكرة الإسلام»: www.islammemo.cc.

(٢) سيأتي مَزِيدُ بيانٍ لمشكلاتِ الجالياتِ المسلمةِ في الفصلِ الثاني مِن هذا البابِ إن شاءَ اللهُ.

وقد كانَ لِهَبَّةِ المسلِمِين لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وشريعتِهِ أبلَغُ الأَثَرِ على الأقلِّيَّاتِ المسلمةِ، حيثُ سارَعَ بعضُ الدُّوَلِ الغربيةِ إلى سَنِّ قوانينَ تَحْفَظُ حقوقَ هؤلاءِ، خصوصًا في ظِلِّ الضغطِ الدوليِّ والإسلاميِّ المتواصِلِ.

فبِفَضْلٍ مِن الله، ثم بفَضْلِ جهودِ النصرةِ؛ حُفِظَ الكثيرُ مِن الحقوقِ المسلوبةِ، قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

وعلى سبيلِ المِثَالِ؛ قامَتْ حكومةُ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ في الآونةِ الأخيرةِ بإيفادِ البَعَثَاتِ المتخَصِّصَةِ إلى مواقِعِ تلك الأقليَّاتِ المسلمةِ للوقوفِ على أرضِ الواقِعِ، وتعرُّفِ مشاكِلِهم وتطلُّعَاتِهم وآمالِهم، وبَذَلَتْ جهودَها في حلِّ الكثيرِ مِن المشكلاتِ، وإعادةِ الكثيرِ مِن الحقوقِ المسلوبةِ لهؤلاءِ المسلِمين(١).

٢ ـ **توطيدُ أواصِرِ الأُخُوَّةِ الإسلامِيَّةِ:**

لقد كانَ أكثَرُ المسلِمين وإلى عَهْدٍ قريبٍ، يَجْهَلُ الكثيرَ عن أحوالِ إخوانِهِ المسلِمين مِن أبناءِ الأقليَّاتِ الإسلامِيَّةِ، وجاءت مَوْجَةُ الإساءاتِ للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِهِ فبَعَثَتْ رُوحَ التلاحُمِ والأُخُوَّةِ بين المسلِمين؛ لأنَّ مِن أعظمِ ثِمَارِ النصرةِ تحقيقَ الولايةِ بينَ المؤمِنين، كما قالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

وعن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**مَثَلُ المُؤمِنِينَ في**

---

(١) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها».

تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى)[١].

وعن أبي مُوسَى رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: (**إِنَّ المُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**) وشَبَّكَ أصابِعَه[٢].

فهَبَّ أكثَرُ المسلِمين إلى نُصْرَةِ إخوانِهم المضطَهَدِين في مشارِقِ الأرضِ ومَغارِبِها، مثلَ ما حَدَثَ في البُوسنة والهِرْسِك، وفي كَشْمِير، وغيرِها مِن مناطِقِ الأقليَّاتِ الإسلامِيَّة.

وأيضًا كانَ مِن ثِمَارِها تحقيقُ الأُخُوَّةِ الإسلاميةِ بين أبناءِ الجالياتِ أَنْفُسِهم، حيث لُوحِظَ أنَّ الجِيلَ الثانِيَ مِن المسلِمين الذين وُلِدُوا وتَرَعْرَعُوا في هذه البُلْدَانِ يختَلِفُون كثيرًا عن الآباءِ، فهُم مُتَّحِدُون فيما بينَهم واستطاعُوا أنْ يُزِيلُوا حواجِزَ الأصولِ العِرْقِيَّةِ ويَتَّجِهُوا نحوَ الأُخُوَّةِ الإسلاميةِ والترابُطِ الإسلامِيِّ، وتمَكَّنُوا بفَضْلِ هذا التعاوُنِ من تحقيقِ إنجازاتٍ عِدَّةٍ في مجالِ نُصْرَةِ الإسلامِ وأهلِه[٣].

٣ - نَشْرُ الدعوةِ وتعاليمِ الدِّينِ الإسلامِيِّ بين أبناءِ الجالِيَاتِ:

عاشَ أكثَرُ الأقليَّاتِ الإسلاميةِ في المَشْرِقِ والمَغْرِبِ تحتَ نِيرِ ظُلُمَاتِ الجَهْلِ والبُعْدِ عن الدِّين، فنشَأَتْ أجيالٌ مِن أبناءِ هذه الجالياتِ بعيدةً عن دينِها.

وقد كانَ مِن ثِمَارِ النُّصْرَةِ اليانعةِ تلك الجهودُ المبارَكَةُ في دعوةِ أبناءِ الجالِيَاتِ، وتعريفِهم بالدِّينِ الحَقِّ، ونَشْرِ العقيدةِ الصحيحةِ بينهم، **ومِن ذلك على سبيلِ المِثَالِ:**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٤٧٩٠) واللفظُ له.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٩) واللفظُ له، ومسلم (٤٧٨٩).

(٣) **انظر**: «واقع الأقلية المسلمة في بريطانيا» لعبد الباسط عز الدين، مقال صادرٌ عن مكتبِ رابطة العالَمِ الإسلامي، لندن، ومنشور بموقع: «منتديات رسالة الإسلام»: muntada.islammessage.com.

• قيامُ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ بدَعْمِ وإنشاءِ العديدِ مِن المراكِزِ الإسلامِيَّةِ والمساجِدِ والمدارِسِ في مجتمعاتِ الأقلِّيَّاتِ المسلمةِ؛ كي يتَسَنَّى لهذا الجُزْءِ مِن عالَمِنا الإسلامِيِّ الحِفَاظُ على هُوِيَّتِهِ الإسلامِيَّةِ.

• وكذا قيامُ المملكةِ العربيةِ السعوديَّةِ بعَقْدِ الندواتِ والمؤتمراتِ سنويًّا في بلدانِ هذه الجالياتِ والأقلياتِ لتعليمِ أبنائِها أُمُورَ دينِهم[(١)].

• ومِن الجهودِ أيضًا؛ استِقْطَابُ الجامعةِ الإسلامِيَّةِ بالمدينةِ النبويَّةِ لأعدادٍ هائلةٍ مِن أبناءِ الجالياتِ والأقليَّاتِ المسلمةِ، حيثُ تَنْتَدِبُ الجامعةُ سنوِيًّا مجموعةً مِن أعضاءِ هيئةِ التدريسِ مِن ذَوِي الخِبْرَةِ إلى هذه البُلْدَانِ لعَقْدِ الدَّوَرَاتِ العِلْمِيَّةِ، ومن ثَمَّ اختيارُ بعضِ أبناءِ هذه الجالِيَاتِ واستِقْدَامُهم للجامعةِ الإسلاميَّةِ، وقد تخرَّجَتِ الأعدادُ الهائلةُ منهم، وكان لها عظيمُ الأَثَرِ في نَشْرِ العقيدةِ الصحيحةِ، والدِّينِ الحَقِّ، والمنهَجِ القويمِ بين أبناءِ هذه الجالِيَاتِ المسلِمَةِ[(٢)].

ويبلُغُ عددُ طُلَّابِ الجامعةِ الإسلاميةِ أكثَرَ مِن ثمانيةِ آلافِ طالِبٍ، ينتَمُون إلى أكثَرَ مِن ١٦٠ جِنْسِيَّةً، ويُمَثِّلُ عددُ الطلابِ غيرِ السعودِيِّين فيها أكثَرَ مِن ٨٠٪[(٣)].

• تقديمُ الدعمِ للمَعَاهِدِ والجامعاتِ في دُوَلِ الأقلِّيَّاتِ الإسلامِيَّةِ، ومِن ذلك على سبيلِ المثالِ: دَعْمُ المملكةِ العربيةِ السعوديةِ للهيئاتِ والمُنَظَّمَاتِ التي تُعْنَى بدعمِ الأقلِّيَّاتِ الإسلامِيَّةِ دينِيًّا وثقافِيًّا ومادِّيًّا، مثل: مَنَظَّمَةِ التعاوُنِ

---

(١) تقدَّمَ بيانُ جهودِ المملكةِ في إنشاءِ المساجِدِ والمراكِزِ الإسلامِيَّةِ، **انظر**: (ص٧٣٤) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: «جهود المملكة العربية السعودية في الدعوة إلى الله تعالى في الخارجِ مِن خلالِ الجامعة الإسلامية» لعبد الله صالح العبود.

(٣) صرَّحَ بذلك معالي مديرِ الجامعةِ الإسلامِيَّةِ: أ.د محمد بن علي العقلا، خلالَ الحَفْلِ الذي أقامَتْهُ كُلِّيَّةُ الشريعةِ بالجامعةِ لتخريجِ الدُّفْعَةِ ٤٧ مِن طُلَّابِها، بتاريخ (٨/٨/١٤٣٢هـ). **انظر التصريحَ في**: جريدةِ المدينةِ، العدد (١٧٦٠٩) بتاريخِ (٩/٨/١٤٣٢هـ).

الإسلامِيِّ[١] ورابطةِ العالَمِ الإسلامِيِّ، وصُنْدُوقِ التضامُنِ الإسلامِيِّ، وغيرِها[٢].

• ومِن مشاريعِ الخَيْرِ التي تُقَدِّمُها المملكةُ لهذه الأقلِّيَّاتِ: استضافَتُها كلَّ عامٍ لآلافِ الحُجَّاجِ مِن الأقلِّيَّاتِ الإسلامِيَّةِ على نفقةِ خادمِ الحرمَيْنِ لأداءِ مناسِكِ الحَجِّ، وهذا مُنْذُ سَنَةِ (١٤١٠هـ)، وما زالَتْ هذه السُّنَّةُ جاريةً إلى هذا اليومِ[٣].

• وكان مِن ثِمَارِ النصرةِ أيضًا: الحفاظُ على الهُوِيَّةِ الإسلامِيَّةِ لأبناءِ الجالياتِ والأقليَّاتِ، التي سعى الغَرْبُ والشرقُ إلى طَمْسِها.

حيث نَجَحَتْ برامجُ النُّصْرَةِ في بَثِّ الثقافةِ الإسلاميةِ إلى هذه الأقلِّيَّاتِ عبرَ وسائلِ الإعلامِ، وعلى هيئةِ كتبٍ تعليميةٍ أو عامَّةٍ ومجلَّاتٍ وأشرطةٍ سَمْعِيَّةٍ وبَصَرِيَّةٍ وغيرِها، ولا سيَّما تلك المُعَدَّةُ خِصِّيصَى لمخاطبةِ الأقلِّيَّاتِ المسلمةِ في الغَرْبِ.

كما اهتَمَّتْ أيضًا بإعدادِ الكوادِرِ العِلْمِيَّةِ والإعلامِيَّةِ المُؤَهَّلَةِ مِن أبناءِ الأقلِّيَّاتِ لتوجيهِ أبناءِ الجالياتِ مِن خلالِ وسائلِ الإعلامِ المتعَدِّدَةِ[٤].

٤ - الثَّبَاتُ على الدِّينِ وصدقُ الانتماءِ له:

قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمَّد: ٧].

«فهذا أَمْرٌ منه تعالى للمؤمِنِين، أنْ يَنْصُروا اللهَ بالقيامِ بدِينِه، والدعوةِ إليه، وجِهَادِ أعدائِه، ويَنْصُرُوا رسولَه بتعظيمِه واتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، فإنَّهم إذا فَعَلُوا

---

(١) وهي منظَّمَةُ المؤتَمَرِ الإسلامِيِّ سابقًا.

(٢) **انظر**: «مِن جهود المملكةِ العربيَّةِ السعوديَّةِ في الدعوةِ إلى الله» كتابٌ وثائقِيٌّ من إعدادِ وزارةِ الشؤونِ الإسلاميةِ والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة (ص١٩٨).

(٣) **انظر**: المصدر السابق (ص١٩٠).

(٤) **انظر**: «الأقلّيات الإسلاميّة.. واغتيال الهُويّة الثقافيّة» لشذى الشرف، مقالٌ منشورٌ بموقع: «طريق الإيمان»: www.imanway.com.

ذلك، نَصَرَهُم اللهُ وثَبَّتَ أقدامَهم؛ أي: يَرْبِطُ على قلوبِهم بالصبرِ والطمأنينةِ والثباتِ، ويُصَبِّرُ أجسامَهم على ذلك، ويُعِينُهم على أعدائِهم، فهذا وَعْدٌ مِن كريمٍ صادقِ الوَعْدِ، أنَّ الذي يَنْصُرُه بالأقوالِ والأفعالِ سيَنْصُرُه مولاه، ويُيَسِّرُ له أسبابَ النصرِ، مِن الثباتِ وغيرِه»[1].

- فكان مِن ثِمَارِ نصرةِ النبيِّ ﷺ ثباتُ أبناءِ الأقليَّاتِ والجالياتِ المسلمةِ أمامَ عواصِفِ فِتَنِ الشُّبُهَاتِ والشهواتِ التي تُعْرَضُ عليهم في تلك البلادِ بُكْرَةً وأصيلًا، كما قال ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

- ومِن الثِّمَارِ اليانعةِ أيضًا: معرفةُ الجالِيَاتِ بحقيقةِ الحِقْدِ الصليبيِّ ضدَّ الإسلامِ والمسلِمِين، وتَعْرِيَةُ ما يشيعُونه مِن تسامُحٍ وعدالةٍ زائفةٍ، وقد تُرْجِمَ ذلك بجهودِ النُّصْرَةِ الخَيِّرَةِ لأبناءِ هذه الجالياتِ والأقلياتِ المسلمةِ، **ومِن نماذجِ ذلك:**

- توجيهُ مُسْلِمِي ولايةٍ مكسيكِيَّةٍ خطابًا للصحيفةِ الدنمركيةِ المسيئةِ للرسولِ ﷺ أكَّدُوا فيه أنه «ليس مِن العدلِ ما قُمْتُم به؛ فإنَّ دينَنا دينُ سلامٍ»، موضِّحِين أنَّ الصحيفةَ قد أهانَتْهُم بنَشْرِها لتلك الصُّوَرِ.

وتساءَلَ المسلِمُون - مُوَجِّهُو الخِطَابِ - قائِلِين: «كَمْ عددُ الأشخاصِ الذين عانَوْا في التاريخِ مِن اضطهادِ الإسلامِ؟ كم عددُ الأطفالِ الذين تَمَّ طَرْدُهم لكونِهم مسلِمِين؟ كم مِن القلوبِ الجريحةِ تُرِيدُون حتى «يَضْحَكَ» الناسُ مِن الرُّسُومِ الكاريكاتُورِيَّةِ؟!».

وتابَعَ موجِّهُو الخطابِ أسئِلَتَهم الاستِنْكَارِيَّةَ، مشكِّكِين في مَدَى صِحَّةِ مفهومِ «حُرِّيَّة التعبير» لدى الصحيفةِ.

وأشار المسلِمُون المكسيكِيُّون في خطابِهم إلى مكانةِ رسولِ اللهِ محمَّدٍ ﷺ

---

(١) **انظر**: «روح المعاني» (١٣/ ٢٠٠)، و«تفسير السعدي» (ص٧٨٥).

وطهارةِ نَفْسِهِ، مؤكِّدِين أنَّ هذه الرسومَ الكاريكاتوريَّةَ التي نَشَرَتْها الصحيفةُ لا تَدْعُو للضحكِ وإنما للألَمِ والعُنْصُرِيَّةِ والحُزْنِ.

واختتَمَ المكسيكِيُّون خطابَهم مُعْرِبِين عن أمَلِهم في أنْ تُشْفَى نفسُ مَن شارَكَ في نَشْرِ هذه الرسومِ، مؤكِّدين أنَّ أكثَرَ ما يَضُرُّه الإنسانُ هو نَفْسُه[1].

• كما أصدَرَتِ اللجنةُ الأوروبيَّةُ لنُصرةِ خيرِ البريَّة بيانًا حول تطوراتِ قضيَّةِ الرسومِ المسيئةِ لمقامِ النبيِّ ﷺ، جاء فيه: «إنَّ لجنةَ الجمعياتِ الإسلامِيَّةِ بالدنمركِ عَقَدَتْ مؤتمرًا صحفيًّا مساءَ يومِ الجمعةِ ٢٠/١/٢٠٠٦م في مدينةِ «أودنسه» وأبلَغَتِ المجتمعَ الدنمركيَّ بإصرارِها على مَطْلَبَيْها الأساسيينِ، وهما: إقرارُ مبدأِ احترامِ مُقَدَّسَاتِ المسلِمِين، وعلى أنْ تُقَدِّمَ صحيفةُ «اليولاند بوسطن» اعتذارًا واضحًا عما أسلَفَتْ مِن إساءةٍ.

وستظَلُّ اللجنةُ ماضيةً بحَوْلِ اللهِ تعالى في ابتكارِ وتنفيذِ وتطويرِ وسائلِ التفاعُلِ الثقافيِّ المُثْمِرِ مع الغَرْبِ؛ مِن عَقْدِ ندواتٍ، وحواراتٍ، ومنشوراتٍ وغيرِها، بكُلِّ ما لديها مِن إمكاناتٍ، وتتوَقَّعُ التجاوُبَ والمشارَكَةَ مِن طَرَفِ المُفَكِّرِين والدُّعَاةِ الناطِقِين باللُّغَاتِ الأوروبيَّةِ بزيارةِ الدنمركِ عندَ توجيهِ الدعواتِ إليهم.

وتَشْعُرُ اللجنةُ باطمئنانٍ كامِلٍ عن تحقُّقِ حكمِ الوجوبِ الشرعِيِّ في هذه المرحلةِ التاريخِيَّةِ بتأسيسِ مشاريعَ أو برامجَ فكريَّةٍ وثقافِيَّةٍ مُوَجَّهَةٍ إلى المجتمعِ الأوروبيِّ؛ للذبِّ عن الإسلامِ عقيدةً وشريعةً ومقدساتٍ، وتهيبُ بجميعِ الدوائرِ الجامعيَّةِ والفكريَّةِ أن تتحَرَّكَ بسرعةٍ لتكوينِ التصوُّرَاتِ الصحيحةِ، ولتبَنِّي المشاريعِ المُؤَثِّرَةِ التي تَصُدُّ وتُعَرْقِلُ هذا المسلسلَ غيرَ الأخلاقيِّ، الذي يتعَمَّدُ نَشْرَ الأكاذيبِ واحتقارَ مقدساتِ المسلِمِين، ونُنَوِّه بأنَّ القارَّةَ الأوروبيَّةَ تَغَصُّ بالهيئاتِ الإسلاميةِ الرسميةِ والشعبيةِ الزاخرةِ بالكفاءاتِ والمستَعِدَّةِ للتعاوُنِ بكلِّ الطاقاتِ.

---

(١) انظر فحوى الخطابِ في موقع: «النصرة» www.nosra.islammemo.cc.

وتم إنشاءُ موقِعٍ على الإنترنت للإعلامِ عن كافَّةِ التطوُّرَاتِ ولتوثيقِ المعلوماتِ المتَّصِلَةِ بهذا الموضوعِ[١].

• ويقولُ الشيخُ سالم الشيخي ـ الأمينُ العامُّ للجنةِ الفتوى ببريطانيا ـ: «كانَتِ الرسومُ المسيئةُ مِحْنَةً في طَيَّاتِها مِنْحَةٌ، حيث ذَكَّرَتِ المسلِمِين بواجِبِهم تجاهَ نَبِيِّهم ﷺ، وتجَلَّى ذلك بوضوحٍ في المجتمعِ الإسلاميِّ ببريطانيا؛ حيثُ ظَهَرَ على الساحةِ عددٌ مِن المشاريعِ الإيمانيةِ في المراكِزِ والمساجِدِ كُلِّها؛ تدعو إلى الاقتداءِ به ﷺ، وتربيةِ الأبناءِ على الهَدْيِ المُحَمَّدِيِّ.

ولقد تفاعَلَ مسلِمُو بريطانيا مع هذه الأَزْمَةِ بشكلٍ مُنَظَّمٍ، وتَوَهَّجَ التعلُّقُ الروحِيُّ بالنبيِّ ﷺ؛ وأظهَرُوا التفاعُلَ الاجتماعيَّ والاعتراضاتِ على تلك الرسومِ، كما اعتَصَمُوا أكثَرَ مِن مَرَّةٍ، ويقومُونَ الآنَ بنشاطٍ ضَخْمٍ للتعريفِ بالنبيِّ ﷺ مِن خلالِ الندواتِ والمَعَارِضِ، بالإضافةِ إلى إرسالِ المكاتَبَاتِ والخطاباتِ للحكومةِ الدنمركيةِ للاعتراضِ على هذه الرسومِ»[٢].

٥ ـ التأثيرُ على القَرَارِ الغربيِّ تجاه المسلِمِين:

تشكِّلُ الأقليَّاتُ الإسلاميةُ في بلادِ المَهْجَرِ خَطَّ الدفاعِ الأَوَّلِ عن الوَطَنِ الإسلامِيِّ، وهي رصيدٌ إستراتيجِيٌّ ضَخْمٌ يُمْكِنُ أن يُؤَثِّرَ في الأحداثِ إيجابيًّا لخدمةِ قضايا الأُمَّةِ، إذا أَحْسَنَّا التعامُلَ معها، وأَحْسَنَّا استثمارَ وجودِها في الخارِجِ.

• ومِن شأنِ النُّصْرَةِ وما يَنْتُجُ عنها مِن تمسُّكِ هذه الأقليَّاتِ بالإسلامِ والحنيفِيَّةِ السَّمْحَةِ القائمةِ على الوسطِيَّةِ والعَدْلِ أن يُؤَثِّرَ على القرارِ الغربي تجاهَ الأُمَّةِ الإسلامِيَّةِ.

ويعاني أكثَرُ الأقلياتِ المسلمةِ مِن عدمِ اهتمامِ العالَمِ الإسلامِيِّ بها؛

---

(١) **انظر** البيان في: الموقع الرسمي للجنة الأوروبية لنصرة خير البرية: www.islamudeni.net.

(٢) **انظر**: «التدين... رد عملي على الإساءة» لمحمود كمال، مقال منشور بالموقع الرسمي لمنظمة النصرة العالمية: www.musrah.org.

ومِن شأنِ النُّصْرَةِ أنْ تُوَطِّدَ الروابِطَ والصِّلَاتِ بين الأقطارِ الإسلامِيَّةِ وهذه الأقليَّاتِ.

ومِن ثَمَّ الاستفادةُ منها في تكوينِ قُوَّةِ ضَغْطٍ هائلةٍ على صانِعِ القرارِ الغربي بالذاتِ، إذا أُحْسِنَ تنظيمُها والاستفادةُ منها.

• كما يُمْكِنُ أن تكونَ هذه الأقلياتُ خُطْوَةً متقدِّمَةً في الحوارِ - المشروعِ - بين الإسلامِ والحضاراتِ الأُخرى، وبالخصوصِ الحضارةُ الغَرْبِيَّةُ[1]، والتصدِّي للدعاياتِ الصِّهْيَوْنِيَّةِ.

• ومِن شأنِ هذه الأقلياتِ الإسلاميَّةِ أن تقدِّمَ الصورةَ الصحيحةَ للإسلامِ والمسلِمِين مِن خلالِ التمثيلِ الحَسَنِ للإسلامِ؛ إذ هؤلاءِ بمثابةِ السُّفَرَاءِ الذين يُمَثِّلُون حقيقةَ الإسلامِ في تلك البِلَادِ، وهم واجِهَةُ الإسلامِ الأُولَى.

فالنُّصْرَةُ وبرامِجُها المتعَدِّدَةُ - التي تُعْنَى بتعليمِ أبناءِ هذه الجالِيَاتِ، وتوطيدِ صِلَتِهم بالإسلامِ - يُمْكِنُها أنْ تُصَحِّحَ الكثيرَ مِن نَظْرَةِ هؤلاءِ الغَرْبِيِّين نحوَ الإسلامِ والمسلِمِين.

• كما أنَّ في تَبَنِّي الأقليَّاتِ المسلمةِ للنُّصْرَةِ وبرامِجِها أكبَرَ رادِعٍ للمتطاوِلِين في البلادِ الغَرْبِيَّةِ والشرقِيَّةِ، فمِن خلالِ رؤيةِ هؤلاءِ المسيئِين لِلُحْمَةِ المسلِمِين واعتزازِهم بدِينِهم، وشِدَّةِ غَيْرَتِهم على نَبِيِّهم وعلى شريعَتِهِ، تُبْعَثُ في نفوسِهم الرهبةُ، ويُلْجِئُهم ذلك إلى احترامِ المسلِمِين وشريعَتِهم.

• وإنَّ في تبصيرِ هؤلاءِ الأقلياتِ بحقيقةِ دِينِهم، وخطورةِ الإساءةِ إليه وإلى نَبِيِّهم الكريمِ، ما يَجْعَلُ منهم حُمَاةً لهذا الدِّينِ، ولعِرْضِ نَبِيِّه الأمينِ[2].

❁ ❁ ❁

(١) تقدَّمَ معنا بيانُ مشروعية الحوار مع مللِ الكُفر، إذا روعي فيه الضوابِطُ الشرعية، **انظر**: (ص٨٤٨) من هذا الكتاب.

(٢) **انظر**: «كيف تدعم الأُمَّةُ الأقليّاتِ المسلمةَ» لإبراهيم راضي، مقال منشور بموقع: دعاة أون لاين: www.doaahonline.net.



المبحثُ الرابع

الآثارُ الإيجابيَّةُ على أُمَّةِ الدعوةِ

إنَّ آثارَ النُّصْرَةِ ليسَتْ قاصِرَةً على أُمَّةِ الإجابةِ مِن المسلِمين، وإنما هي شامِلَةٌ لأُمَّةِ الدعوةِ مِن المُعْرِضين والكُفَّارِ والمسيئِين، وهذا الأثَرُ يَسْتَمِدُّ شموليَّتَه مِن شموليةِ الإسلام وعمومِ رسالَتِه، قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]؛ أي: **(وما أَرسَلْنَاكَ إلى الناسِ إلا جامِعًا لهم بالإنذارِ والإبلاغِ، أو مانِعًا لهم مِن الكُفْرِ والمعاصي)**[١].

وعن جابرٍ رضي الله عنه؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **(أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)**[٢].

ولهذا؛ فإنَّ النُّصْرَةَ بشموليَّةِ وسائِلِها ومجالاتِها كانَ لها عظيمُ الأَثَرِ على أُمَّةِ الدعوةِ، **ومِن أبرزِ هذه الآثارِ الإيجابيَّةِ ما يأتي:**

---

(١) «فتح القدير» (٦/ ١١٠).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» (٣٣٢).

□ أولًا: التعريفُ بحقيقةِ الإسلامِ، وإزالةُ ما عَلِقَ في الأذهانِ مِن شُبُهَاتٍ حولَه:

مِن أسبابِ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ ولدينِهِ وأتباعِه هو الجَهْلُ بحقيقةِ الإسلامِ، كما سَبَقَ بيانُه(١)، وإنَّ مِن ثِمَارِ النصرةِ أنْ قَدَّمَت للغَرْبِ الإسلامَ على حقيقَتِه، بصفائِهِ ونقائِه، ووسطِيَّتِهِ واعتدالِه، وأزالَتِ الكثيرَ مِن الشُّبُهَاتِ، وصحَّحَت كثيرًا مِن الحقائقِ المُحَرَّفَةِ نحوَ الإسلامِ ونَبِيِّه ﷺ.

وفي ذلك يقولُ الشيخُ عليّ إسماعيل ـ المتحَدِّثُ باسمِ الأئمَّةِ في السويد ـ:

«. . . تعيشُ الدولُ الأوروبيةُ حياةً مادِّيَّةً خالِصَةً، ومِن ثَمَّ فنصرةُ النبيِّ ﷺ هناك تكونُ مِن خلالِ تطبيقِ سُنَّتِهِ تطبيقًا عَمَلِيًّا، فإذا أعطَى المسلمُ مَوْعِدًا فلا يُخْلِفه، كما عليه أنْ يَحْرِصَ على الحَقِّ، ويُوَضِّحَ الإسلامَ للغربيِّين، وأبسَطُ الأمورِ لتحقيقِ ذلك هو نَشْرُ التعاوُنِ بينَ المسلِمِين المهاجِرين والمجتمعاتِ الأوروبيةِ مِن خلالِ أخلاقِ الإسلامِ في التعامُلِ.

ولا بُدَّ أنْ يكونَ هناك وَعْيٌ وقناعَةٌ تامَّةٌ عند التحدُّثِ مع الآخَرين عن الإسلامِ؛ لأنَّ الجَهْلَ بالإسلامِ هو أساسُ الهجومِ والاستهانةِ به وبمُقَدَّسَاتِه.

وإنَّ غَضْبَةَ المسلِمِين لنصرةِ النبيِّ ﷺ أوقَفَتْ أمورًا أُخْرَى كانت ستَحْدُثُ؛ لأنَّ الفاعِلَ وَجَدَ المسلِمِين رَغْمَ ضَعْفِهم تجمَّعُوا لنُصرةِ نَبِيِّهم؛ ولذلك أَرَى أنَّ ما حَدَثَ مِن إساءةٍ للرسولِ، وغَضْبَتِنا لذلك هي مِنْحَةٌ مِن اللهِ لنا، حيثُ حَرَّكَتْ مشاعِرَ المسلِمِين، ودفَعَتْهم للعملِ وبَذْلِ الجُهْدِ لإظهارِ محاسِنِ الإسلامِ وتصحيحِ الصورةِ المغلوطةِ عنه في ذِهْنِ الغَرْبِ.

ويجبُ ألا يَذْهَبَ المسلمونَ إلى التشاؤُمِ عندَما تَحُلُّ عليهم النَّكَبَاتُ؛ فرَدُّ الفِعْلِ على الرسومِ المسيئةِ مَوْقِفٌ إيجابيٌّ، وإذا كُنَّا نُرِيدُ استثمارَه فعلينا

---

(١) انظر: (ص١٢٩) من هذا الكتاب.

التعريفُ بالإسلامِ، وتعميقُ مفاهيمِه في حياتِنا، والتمسُّكُ بتعاليمِه، وهذا ما يَزِيدُ مِن إيمانيَّاتِ المسلِمين، ويُيَسِّرُ لهم سُبُلَ ممارَسَةِ الدِّينِ بالغَرْبِ»[١].

• وقد ساعَدَتْ جهودُ النصرةِ أيضًا في تغييرِ الصورةِ النَّمَطِيَّةِ المشوَّهَةِ للإسلامِ في أذهانِ الأُمَمِ الغَرْبِيَّةِ والشرقيَّةِ، وفي ذلك يقولُ د. محمَّد يُسري - رئيس مركزِ البحوثِ وتطويرِ المناهِجِ بالجامعةِ الأمريكيَّةِ المفتوحة -: «ليس مِن قَبِيلِ المبالَغَةِ أن نقولَ بعدَ بحثٍ وطُولِ دَرْسٍ: إنَّ المستَقْبَلَ للإسلامِ في الغربِ، وإنَّ الصورةَ المشوَّهَةَ له بينَهم آيِلَةٌ للانحسارِ بإذنِ الله، وإنَّ أنصارًا كُثُرًا سيَرْكَبُون قطارَ الإسلامِ، وإنَّ الإنصافَ سيَعْلُو صوتُه تدريجيًّا ولو بعدَ حِينٍ، ونحنُ نَمْلِكُ على هذا الاستشرافِ أَدِلَّةً وأماراتٍ، **نَذْكُرُ مِنها**:

أولًا: أنَّ ذلك الاعتمادَ على تراثِ حَرَكَتَي التنصيرِ والتبشيرِ فيما يتعَلَّقُ بعَرْضِ الإسلامِ في المناهِجِ آخِذٌ في الانحسارِ، بل ويَحِلُّ محلَّهُ كثيرٌ مِن الإنصافِ، ولا سيَّما بعدَ ضرباتٍ موجِعَةٍ لخُطَطِ المستَشْرِقِين ومناهِجِهم، كما يَدْعَمُ هذا التوجُّهَ الإيجابيَّ انفتاحٌ حضارِيٌّ، وتواصُلٌ ثقافيٌّ وعِلْمِيٌّ بينَ الشرقِ والغربِ، وترجَمَاتٌ صحيحةٌ لكُتُبِ الإسلامِ الأصيلةِ ومراجِعِهِ الأُولَى، ولا سيَّما القرآنُ الكريمُ والسُّنَّةُ الصحيحةُ المُطَهَّرَةُ.

ثانيًا: أنَّ إعدادَ الكتبِ الدراسيةِ لا تقومُ به وزاراتُ التعليمِ في الغربِ، وإنما تتنافَسُ في إعدادِها دُورُ النشرِ التجارِيَّةُ، والتي يلتَزِمُ كثيرٌ منها بإسنادِ الكُتُبِ إلى الخبراءِ الحيادِيِّينَ الملتَزِمين بدرجةٍ كبيرةٍ بضوابِطِ التحريرِ والتأليفِ، علاوةً على حِرْصِ عددٍ منهم على استشارةِ المسلِمين عندَ الكتابةِ، كما أنَّ عددًا مِن هذه المقرَّرَاتِ تَوَلَّى تأليفَها المسلمون أنفسُهم، وتجدُرُ الإشارةُ إلى أنَّ عددًا مِن المراكِزِ والمؤسساتِ العِلْمِيَّةِ قد تأسَّسَتْ في بلادِ الشرقِ لتكتُبَ باللُّغَاتِ الحَيَّةِ مباشَرَةً مناهِجَ المقرَّرَاتِ، وسلاسلَ الكُتُبِ التعليمِيَّةِ بصورٍ

---

(١) **انظر**: «الرسوم المسيئة.. «محنة أم منحة؟» لصبحي مجاهد، مقال منشور في موقع: «النصرة» www.nosra.islammemo.

وأشكالٍ راقِيَةٍ، الأمرُ الذي سيُسْهِمُ قريبًا بإذنِ اللهِ في تصحيحِ الصورةِ، وكَسْبِ المزيدِ مِن الأنصارِ.

ثالثًا: تزايُدُ عددِ طُلَّابِ العِلْمِ مِن الغَرْبِيِّين المسلِمين الذين دَرَسُوا بجامعاتٍ إسلامِيَّةٍ كالجامعةِ الإسلاميَّةِ بالمدينةِ النبويَّةِ، والأزهَرِ بمِصْرَ، وغيرِها، وتزايُدُ عددِ الطلابِ المسلِمين المتَدَيِّنين في تلك المدارِسِ والجامِعَاتِ مِن أبناءِ المهاجِرين القُدَامَى والجُدُدِ، ومع تملُّكِ هاتين الفِئَتَيْنِ لناصِيَةِ اللُّغَةِ الأجنبِيَّةِ، وحُسْنِ الفَهْمِ للقضايا والأمورِ الشرعيةِ ستَزِيدُ بلا شَكٍّ نسبةُ الوعيِ الصحيحِ، ويَقِلُّ الوَعْيُ الزائِفُ.

رابعًا: مع الاهتمامِ بالإسلامِ في الجامعاتِ الغربِيَّةِ زادَ عددُ المُدَرِّسِين المُؤَهَّلِين مِن أساتذةِ التاريخِ والدراساتِ الاجتماعيَّةِ، وقد لُمِسَت آثارُه الإيجابيَّةُ خلالَ العَقْدِ الأخيرِ خاصَّةً.

خامسًا: يَسْمح نظامُ الدراسةِ في المدارِسِ الغربيَّةِ بتقديمِ موادَّ دراسِيَّةٍ ذاتِ صِبْغَةٍ دينِيَّةٍ يتطَوَّعُ بتدريسِها الآباءُ وأولياءُ أُمورِ الطلابِ، شريطةَ الالتزامِ بعدمِ ممارسةِ الدعوةِ إلى الدِّينِ، وهذا مِمَّا يُعِينُ على تصحيحِ المفاهيمِ أيضًا.

سادسًا: لقد أَثَّرَت عواملُ متعدِّدَةٌ في إقبالِ الغربِ على التعرُّفِ على الإسلامِ مِن أفواهِ أبنائِهِ؛ لذا يُرْصَدُ إقبالٌ مُتَنَامٍ على مراكِزِ تعليمِ اللُّغَةِ العربيَّةِ لغيرِ أهلِها، وهذا الإقبالُ يُسَجَّلُ مِن المسلِمين الجُدُدِ وكذا مِن غيرِ المسلِمين؛ ولذا فإنَّ بلادًا كمِصْرَ والشامِ والسُّودَانِ تَشْهَدُ حركةً نَشِطَةً في تعليمِ العربيةِ لغيرِ أهلِها، كما لوحِظَ أنَّ عددًا مِن هؤلاءِ الدارِسِين يشغَلُون مناصِبَ مرموقةً كعُمَدَاءِ كُلِّيَّاتٍ، وأساتذةٍ أكادِيمِيِّين ومُثَقَّفِين»[(١)].

▢ ثانيًا: إقبالُ الغربِيِّين على التعرُّفِ على الإسلامِ:

ازدادَ شغفُ الغربيينَ إلى التعرُّفِ على الإسلامِ الصحيحِ، وعلى نبيِّ

---

(١) انظر: «التطاول الغربي على الثوابت الإسلامية» لمحمد يسري (ص٦٩ - ٧١).

الأُمَّةِ، وأدركُوا أنَّ الصورةَ النمطيةَ المشوَّهَةَ الموروثةَ جيلًا بعدَ جيلٍ إنما هي أكاذيبُ وافتراءاتٌ، وقد كان لجهودِ النُّصْرَةِ أثرٌ كبيرٌ في إقبالِ هؤلاءِ على التعرُّفِ على الإسلامِ ونَبِيِّه ﷺ.

فبَعْدَ أزمةِ الرسومِ المسيئةِ لوحِظَ إقبالٌ منقَطِعُ النظيرِ على التعرُّفِ على الإسلامِ في الدنمركِ، حيثُ حَرَّكَتْ هذه الأزمةُ ـ وما تَلَتْها مِن جهودِ النصرةِ ـ كوامِنَ الفُضُولِ وحُبِّ المعرفةِ لدى قِطَاعٍ كبيرٍ مِن الدنمركيين، وذلك ما تَجَلَّى في تسجيلِ إقبالٍ منقطعِ النظيرِ على القراءةِ والبحثِ عن الإسلامِ ونَبِيِّه الكريمِ هناك.

وقد ذَكَرَتِ التقاريرُ الصحفيةُ في الدنمركِ أنَّ كلَّ نُسَخِ القرآنِ الكريمِ التي كانَتْ متوافِرَةً في المكتباتِ الدنمركيةِ قد نفدَتِ الآنَ بسببِ الإقبالِ الكبيرِ مِن الدنمركيينَ على اقتنائِهِ وقراءَتِه.

والإسلامُ كديانةٍ بعلومِهِ المتنوِّعَةِ ونَبِيِّه الكريمِ، في طريقِهِ لأخذِ مكانةٍ داخِلَ أَرْوِقَةِ جامعةِ كوبِنْهَاغن، حيثُ سيُفْتَتَحُ فرعٌ خاصٌّ به حسبَ ما أفادَهُ البروفيسور «هنينغ كوك» المتخَصِّصُ في علمِ القانُون.

وفي السِّيَاقِ ذاتِه أعلَنَ قِسْمُ علومِ اللاهوتِ في جامعةِ كوبنهاغن عن نِيَّتِهِ توسيعَ دائرةِ اهتماماتِه ليَضُمَّ قسمَ الدراساتِ الإسلامِيَّةِ.

وغايَةُ إنشاءِ هذا القسمِ هي إتاحةُ فُرْصَةِ التعرُّفِ على عقيدةِ المسلِمين لكُلِّ مواطِنٍ فُضُولِيٍّ أو طالِبٍ للعلمِ والمعرفةِ بالإسلامِ، سواءٌ أكانَ مواطِنًا عادِيًّا يريدُ أنْ يتثَقَّفَ ثقافةً إسلامِيَّةً إضافةً إلى ثقافَتِهِ الوطنِيَّةِ، أم كان مِن أصحابِ الشركاتِ التي يَعْمَلُ موظَّفُوها في دولِ العالَمِ الإسلامِيِّ.

وسيُتِيحُ هذا القسمُ الإمكانياتِ ليتزَوَّدَ الأشخاصُ الراغبونَ في معرفةِ الإسلامِ بالمعلوماتِ الكافِيَةِ عنه، وبالتالي عن خَلْفِيَّةِ المسلِمين الثقافِيَّةِ؛ وهو ما يساعِدُهم على فَهْمِ عَقْلِيَّتِهم وتفكيرِهم حسبَ ما قاله المحاضِرُ في جامعةِ كوبنهاغن فرعِ اللاهوتِ البروفيسور «هانس رونه إيفرسن».

وجاءت كلمةُ إيفرسن في إحدَى قاعاتِ كليَّةِ اللاهوتِ التي غَصَّتْ بالطُّلَّابِ المهتَمِّينَ بالموضوعِ، وقد بَلَغَ عددُهم نحوَ ٣٢٠، فضلًا عن أعدادٍ غفيرةٍ لم تستطِعْ إيجادَ موطِئِ قَدَمٍ لها داخِلَ القاعةِ فاضطُرَّتْ للوقوفِ خارِجَها وفقًا لتقاريرَ صحفيَّةٍ دنمركيَّةٍ(١).

□ **ثالثًا: انتشارُ الإسلامِ في الدُّوَلِ الغربيَّةِ:**

مِن أعلامِ النُّبُوَّةِ اللائحةِ في هذا العَصْرِ هو انتشارُ الإسلامِ وبلوغُه مشارِقَ الأرضِ ومغارِبَها؛ فعن تَمِيم الداريِّ ﵁، قال: «سمعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: (**لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللهُ بِهِ الإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللهُ بِهِ الكُفْرَ**)»(٢).

وقد شَهِدَ هذا العصرُ ـ خصوصًا عَقِبَ موجةِ الإساءاتِ وما عَقِبَها مِن جهودِ النُّصْرَةِ ـ دخولَ أعدادٍ غفيرةٍ مِن الغربيينَ إلى الإسلامِ، **ومِن بين الإحصائيَّاتِ في هذا الشأنِ:**

١ ـ في أمريكا:

جاء في كتابِ: «المعجزة المتجدِّدَةِ في عصرِنا: الأمريكيونَ يَدْخُلون في دينِ اللهِ أفواجًا»:

لقد هاجَمُوا وشوَّهُوا الإسلامَ، فزادَ عددُ المعتَنِقِين له في أمريكا نَفْسِها أضعافَ ما كانَ، بل وفي أَقَلَّ مِن أسبوعَيْنِ أسلَمَ ٣ آلافِ أمريكيٍّ مِن عِلْيَةِ القومِ الجامِعِيِّين؛ أي: نُخْبَةِ وصَفْوَةِ المجتمعِ، وانهَمَرَ العقلاءُ الأمريكيُّون يتقاطَرُون على المساجِدِ والمراكِزِ الإسلامِيَّةِ يسأَلُون عن الإسلامِ فيُمَيِّزُون بين

---

(١) **انظر**: «إقبال منقطع النظير على التعرف على الإسلام في الدنمرك» مقال منشور بموقع النصرة: www.nosra.islammemo.cc.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٣)، حديث: (١٦٩٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٩٣)، حديث: (٦٦٩٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٢).

الإرهابِ والجهادِ، ويُمَيِّزُون بين الإسلامِ وتصرُّفَاتِ المسلِمِين، ويعتَنِقُون الإسلامَ الدِّينَ الحَقَّ، وبعدَ أسبوعَيْنِ مِن أحداثِ ١١ سبتمبر أعلَنَ أكثرُ مِن ١١ ألف أمريكِيٍّ اعتناقَ الإسلامِ!

وفَتَحَتِ المراكزُ الإسلاميةُ أبوابَها أمامَ عشراتِ الأُلُوفِ مِن الأمريكيينَ للقراءةِ عن الإسلامِ والتعرُّفِ إليه، وأكَّدَتْ مصادرُ أمريكيَّةٌ أنه مُنْذُ ذلك الوقتِ تَصَدَّرَتِ الكتبُ التي تُتَرْجِمُ معانِيَ القرآنِ الكريم قوائِمَ الكتبِ الأكثرِ مَبيعًا في المكتباتِ الأمريكِيَّةِ[1].

٢ - وفي بريطانيا:

ذكَرَت صحيفةُ «الأوبزيرفر» البريطانِيَّةُ في تقريرٍ لها عن مَوْقِفِ البريطانيينَ مِن الإسلامِ بعدَ ١١ سبتمبر ما يلي: «منذُ عامٍ خَشِيَ المسلمون في بريطانيا مِن أنْ تُلَوِّثَ الهجماتُ التي أَوْدَتْ بحياةِ أكثَرَ مِن ثلاثةِ آلافِ شخصٍ في نيويورك وواشِنْطُن سُمْعَةَ ديانَتِهم، ولكنَّهم الآن يَشْعُرون في طُولِ بريطانيا وعَرْضِها بأنَّ أحداثَ ١١ سبتمبر كانَتْ عامِلًا لزيادةِ الاهتمامِ بالإسلامِ.

وتَمْضِي الصحيفةُ فتَذْكُرُ أنه يُسْتَفَادُ مِن المكتباتِ الإسلامِيَّةِ، وأقسامِ الأديانِ المقارنةِ في الجامعاتِ، مرورًا بالدواوينِ الحكومِيَّةِ، أنَّ غيرَ المسلِمِين يَنْدَفِعُون نحوَ الاستزادةِ مِن المعلوماتِ عن تعاليمِ وعقيدةِ الإسلامِ، وكذلك حياة الرسولِ ﷺ.

وتُدَلِّلُ الصحيفةُ على ذلك؛ فقد ارتَفَعَتْ مَبيعَاتُ كتابِ المسلِمِين المُقَدَّسِ - وهو القرآنُ - إلى أرقامٍ قياسِيَّةٍ حيثُ سجَّلَتْ دارُ النشرِ «بنغين» - وهي الناشِرَةُ لأفضلِ ترجمةٍ معروفةٍ للقرآنِ باللُّغَةِ الإنجليزيَّةِ - ارتفاعًا في المبيعاتِ بَلَغَ ١٥ ضعفًا خلالَ الأشهرِ الثلاثةِ التي تَلَتْ أحداثَ ١١ سبتمبر، وما زالَتِ المبيعاتُ عالِيَةً منذُ ذلك الحينِ، في نفسِ الوقتِ الذي لاقَى إعلانُ وزارةِ الخارجيةِ

---

(١) «المعجزة المتجددة في عصرنا، بعض مظاهر انتشار الإسلام بعد أحداث ١١ سبتمبر في العالم» لأبي عبد الرحمٰن صالح بن محمد بن حليس اليافعي (ص٧٥).

والكومنولث إقبالًا ساحقًا منقطِعَ النظيرِ للالتحاقِ بدوراتٍ حولَ التنوُّرِ بمعرفةِ المزيدِ عن الإسلامِ، وهي دوراتٌ مُعَدَّةٌ للدبلوماسِيِّين العامِلِين في الأقطارِ الإسلامِيَّةِ[(١)].

٣ ـ وفي الدنمرك:

أَكَّدَتْ صحيفةُ «البوليتيكن» الدنمركيةُ أنَّ عددَ الدنمركيين الذين يعتَنِقُون الدِّينَ الإسلامِيَّ يتزايَدُ يومًا بعدَ آخَرَ، وأنَّ مواطِنًا دنمركِيًّا واحدًا على الأقلِّ يختارُ اعتناقَ الدِّينِ الإسلامِيِّ يوميًّا، كما أنَّ عددَ الدنمركيينَ الذين تَحَوَّلُوا للإسلامِ منذُ نَشْرِ الرسومِ المسيئةِ تجاوَزَ خمسةَ آلافِ دنمركيٍّ[(٢)].

❑ رابعًا: تعاطُفُ بعضِ الكُفَّارِ مع المسلِمين وإنصافُهم لنَبِيِّهم ﷺ:

إنَّ الغربَ ليس على درجةٍ واحدةٍ مِن العَدَاء، وليس على كلمةٍ سَوَاءٍ في العداءِ، فمنهم مَن يُنْصِفُ ويعترِفُ ويُقَدِّرُ الإسلامَ ورُمُوزَه، سواءٌ مَن دَخَلَ منهم في الدِّينِ الحَقِّ ومَن لم يَفْعَلْ[(٣)].

وقد كان للنصرةِ وبرامِجِها المضيئةِ أَثَرٌ بالِغٌ في تعاطُفِ أعدادٍ هائلةٍ مِن الغربيينَ مع الإسلامِ ونَبِيِّه الكريمِ ﷺ، **ومِن نماذجِ مقالاتِهم في ذلك ما يلي:**

● يقولُ أرنولد توينبي ـ مُؤَرِّخٌ بريطانيٌّ معاصِرٌ ـ: «لقد كَرَّسَ محمَّدٌ ﷺ حياتَه لتحقيقِ رسالَتِه في كفالةِ هذين المَظْهَرَيْنِ في البيئةِ الاجتماعِيَّةِ العربيةِ؛ وهما الوحدانِيَّةُ في الفِكْرَةِ الدينيةِ، والقانونُ والنظامُ في الحكمِ، وتمَّ ذلك فِعْلًا بفَضْلِ نظامِ الإسلامِ الشاملِ الذي ضَمَّ بين ظهرانَيْهِ الوحدانيةَ والسلطةَ التنفيذيةَ معًا؛ فغَدَتْ للإسلامِ بفَضْلِ ذلك قُوَّةٌ دافعةٌ جَبَّارَةٌ لم تقتَصِرْ على كفالةِ احتياجاتِ العَرَبِ ونَقْلِهم مِن أُمَّةٍ جاهلةٍ إلى أُمَّةٍ متحَضِّرَةٍ، بل تَدَفَّقَ الإسلامُ

---

(١) نقلًا عن جريدة: «الشرق الأوسط» عدد (٨٤٠٥) بتاريخ (٢/ ١٢/ ٢٠٠١).
(٢) **انظر**: موقع هدي الإسلام www.hadielislam.com.
(٣) **انظر**: «لماذا يكرهونه.. الأصول الفكرية لموقف الغرب من نبي الإسلام ﷺ» لباسم خفاجي (ص٩٤).

مِن حدودِ شِبْهِ الجزيرةِ، واستولى على العالَمِ السُّورِيِّ بأَسْرِه مِن سواحِلِ الأطلَسِيِّ إلى شواطِئِ السهب الأوراسِيِّ...»[١].

● ويقولُ مايكل هارت[٢] في كتابه «مئة رجلٍ في التاريخ»: «إنَّ اختياري محمَّدًا ليكونَ الأَوَّلَ في أَهَمِّ وأعظمِ رجالِ التاريخِ قد يُدْهِشُ القُرَّاءَ، ولكنه الرجلُ الوحيدُ في التاريخِ كُلِّهِ الذي نَجَحَ أعلى نجاحٍ على المستويَيْنِ: الدينيِّ والدنيوِيِّ.

فهناك رُسُلٌ وأنبياءُ وحُكَمَاءُ بَدَؤوا رسالاتٍ عظيمةً، ولكنهم ماتُوا دونَ إتمامِها؛ كالمَسِيحِ في المسيحيَّةِ، أو شارَكَهم فيها غيرُهم أو سَبَقَهم إليها سِوَاهم؛ كمُوسَى في اليهودِيَّةِ، ولكنَّ محمَّدًا هو الوحيدُ الذي أَتَمَّ رسالَتَهُ الدينيةَ، وتحدَّدَتْ أحكامُها، وآمَنَتْ بها شعوبٌ بأَسْرِها في حياتِه.

ولأنه أقامَ جانِبَ الدينِ دولةً جديدةً، فإنَّه في هذا المجالِ الدنيويِّ أيضًا وَحَّدَ القبائلَ في شَعْبٍ، والشعوبَ في أُمَّةٍ، ووَضَعَ لها كُلَّ أُسُسِ حياتِها، ورَسَمَ أمورَ دُنْيَاها، ووَضَعَها في موضِعِ الانطلاقِ إلى العالَمِ أيضًا في حياتِه، فهو الذي بَدَأَ الرسالةَ الدينيةَ والدنيويَّةَ، وأَتَمَّهما»[٣].

ويقولُ جورج سارتون - مؤرِّخٌ بلجيكيٌّ معاصِرٌ -: «صَدَعَ الرسولُ ﷺ بالدعوةِ نحوَ عامِ (٦١٠م) وعُمُرُهُ يومَ ذاكَ أربعون سَنَةً، وكان مِثْلَ إخوانِهِ الأنبياءِ السابِقِين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ولكنْ كانَ أفضَلَ منهم بما لا نِسْبَةَ فيه، وكان زاهِدًا وفقيهًا ومُشَرِّعًا ورجلًا عَمَلِيًّا...»[٤].

---

(١) **انظر**: «مختصر دراسة للتاريخ» لتوينبي (١٠/ ٣٨١)، نقلًا عن مقالٍ بعُنوان: «قالوا عن.. محمَّد رسول الله» منشور بموقع النصرة: www.nosra.islammemo.cc.

(٢) مايكل هارت، ولد سنةَ (١٩٣٢م)، فيزيائِيٌّ فَلَكِيٌّ، أمريكيُّ الجِنْسِيَّةِ، يهودِيُّ الديانةِ، عضوُ الجمعيةِ الفَلَكِيَّةِ وفروعِها في علومِ الكواكب، وأحدُ العلماءِ المعتَمَدِين في الفيزياءِ التطبيقية، **انظر**: «الموسوعة الحرة، ويكيبيديا»: www.ar.wikipedia.org.

(٣) **انظر**: «الخالدون مئة أعظَمُهم محمَّد رسول الله» لمايكل هارت، ترجمة أنيس منصور (ص١٣).

(٤) «الثقافة الغربية في رعاية الشرق الأوسط» لجورج سارطون، ترجمة: عمر فروخ (ص٢٩).

• كما أنَّ الدراساتِ الحديثةَ أظهَرَتْ تَغَيُّرًا جذرِيًّا في نظرةِ الشعوبِ الغربيةِ إلى الإسلامِ ونَبِيِّه، ومِن ذلك ما أصدَرَه مجلسُ العلاقاتِ الإسلامِيَّةِ الأمريكيةِ (كير) - المعنِيُّ بالدفاعِ عن صورةِ الإسلامِ والمسلِمِين بالولاياتِ المتحدةِ - في تقريرٍ صحفيٍّ لَخَّص فيه عددًا مِن استطلاعاتِ رأيِ الشعبِ الأمريكيِّ تجاهَ الإسلامِ والمسلِمِين، التي أصدَرَتْها مؤسساتٌ إعلامِيَّةٌ وبَحْثِيَّةٌ أمريكيَّةٌ متنَوِّعَةٌ على فتراتٍ مختلفةٍ منذُ أحداثِ الحادي عشر مِن سبتمبر[(١)].

وتكشِفُ الاستطلاعاتُ المتضَمَّنَةُ في التقريرِ عددًا مِن الحقائقِ المهمَّةِ المرتبطةِ بموقِفِ الرأيِ العامِّ الأمريكِيِّ مِن الإسلامِ والمسلِمِين، وعلى رَأْسِها:

أنَّ ثُلُثَي الشعبِ الأمريكيِّ (٦٥٪) يَشْعُرُون بافتقارِهم لفَهْم جَيِّدٍ للإسلامِ، وأنَّ غالِبِيَّةَ الأمريكيينَ (٥٢٪) يَرَوْنَ أنَّ الإسلامَ دِينُ سلامٍ لا يُشَجِّعُ العُنْفَ ضدَّ غيرِ المسلِمِين.

كما ينظُرُ (٤٢٪) مِن الأمريكيينَ نظرةً عامَّةً إيجابِيَّةً نحوَ الإسلامِ كدينٍ، وتَنْظُرُ نسبةٌ أكبَرُ مِن الأمريكيين نظرةً عامَّةً إيجابيَّةً نحوَ الشعوبِ المسلمةِ (٦٦٪).

ويقولُ علاء بيومي - مُدِيرُ الشؤونِ العربيةِ بـ«كير» -: «إنَّ كير أصدرَتْ في سبتمبر (٢٠٠٣م) تقريرًا عن «تجرِبَةِ مُسْلِمِي أمريكا بعدَ عامَيْنِ على أحداثِ سبتمبر» أشارَ إلى انتشارِ التعاطُفِ مع قضايا المسلِمِين والعربِ لدى عددٍ متزايِدٍ مِن فئاتِ المجتمعِ الأمريكِيِّ على رَأْسِها جماعاتُ الحقوقِ والحُرِّيَّاتِ المَدَنِيَّةُ التي انتَقَدَتْ ما تعرَّضَتْ له حقوقُ وحُرِّيَّاتُ مُسْلِمِي وعربِ أمريكا منذُ أحداثِ سبتمبر، وجماعاتُ السلامِ ومناهَضَةِ الحروبِ، والجماعاتُ المدافِعَةُ عن حقوقِ الأَقَلِّيَّاتِ في أمريكا التي رَفَضَتْ ما تَعَرَّضَتْ له حقوقُ وحُرِّيَّاتُ المسلِمِين والعربِ مِن انتهاكاتٍ ذَكَّرَتْهم بمعاناتِهم خلالَ فَتَرَاتٍ تاريخيةٍ أُخرى

---

(١) «كير - واشنطن» في: (٧/ ١١/ ٢٠٠٣م).

كمعاناةِ اليابانِيِّين الأمريكيينَ خلالَ الحربِ العالَمِيَّةِ الثانيةِ، وبعضُ الجماعاتِ الدينيةِ ـ مثل مجلِسِ الكنائِسِ الوطنِيِّ ـ التي نَشِطَتْ في التواصُلِ مع مسلمي وعَرَبِ أمريكا وفَتْحِ قنواتٍ للحوارِ معهم»[١].

۞ ۞ ۞

---

(١) **انظر**: «تقرير عن استطلاعات رأي الشعب الأمريكي تجاه الإسلام والمسلمين» منشور بالموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء»: www.icsfp.com.



المبحث الخامس

الآثارُ الإيجابِيَّةُ على الدعوةِ الإسلاميةِ

لطالَمَا كَتَبَ اللهُ تعالى النصرَ والتمكينَ للإسلامِ ودعوتِهِ ومنهجِهِ، خلالَ نائِبَاتِ الدهرِ، والأحداثِ الجِسَامِ، واستفادَ الرسولُ ﷺ وصحابَتُه مِن ذلك في نشرِ الدعوةِ، وتوصيلِ رسالةِ الدِّينِ إلى بَقِيَّةِ الأُمَمِ، وكذا الشأنُ في مِحْنَةِ الإساءةِ التي طالَتْ نبيَّ الأُمَّةِ ﷺ وشريعَتَه في هذا العصرِ، فقد كان لِهَبَّةِ المسلِمِين ونُصرتِهم لنبيِّهم ﷺ ولرسالَتِه أعظمُ النصرِ والأَثَرِ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ، **ومِن أبرزِ هذه الآثارِ ما يأتي:**

☐ أولًا: النصرُ والتمكينُ:

مِن عاجلِ عُقْبَى نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ، حصولُ النَّصْرِ والغَلَبَةِ على الأعداءِ، والتمكينِ لهذه الأُمَّةِ ولدعوةِ الحَقِّ، والنصوصُ في هذا الشأنِ مستفيضةٌ، **ومِن ذلك:**

• قولُه ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧].

فهذا أَمْرٌ منه تعالى للمُؤْمِنِين، أنْ يَنْصُروا اللهَ بالقيامِ بدِينِه، والدعوةِ إليه، وجِهَادِ أعدائِه، والقصدُ بذلك وَجْهُ اللهِ؛ فإنَّهم إذا فَعَلُوا ذلك، نَصَرَهم اللهُ وثَبَّتَ أقدامَهم؛ أي: يَرْبِطُ على قلوبِهم بالصبرِ والطمأنينةِ والثباتِ، ويُصَبِّرُ أجسامَهم على ذلك، ويُعِينُهم على أعدائِهم، فهذا وَعْدٌ مِن كريمٍ صادقِ الوَعْدِ، أنَّ الذي يَنْصُرُه بالأقوالِ والأفعالِ سيَنْصُرُه مولاهُ، ويُيَسِّرُ له أسبابَ النصرِ، مِن الثباتِ وغيرِه(١).

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٧٨٥).

قال الرازيُّ: «وفي نَصْرِ اللهِ تعالى **وجوهٌ:**

الأَوَّل: إنْ تَنْصُروا دِينَ الله وطريقَه.

والثاني: إنْ تَنْصُرُوا حِزْبَ اللهِ وفَرِيقَه.

الثالِثُ: المرادُ: نُصْرَةُ اللهِ حقيقةً.

فنقولُ: النصرةُ تحقيقُ مطلوبِ أحدِ المتعادِيَيْنِ عندَ الاجتهادِ والأخذِ في تحقيقِ علامَتِه، فالشيطانُ عَدُوُّ اللهِ يجتَهِدُ في تحقيقِ الكُفْرِ وغلبةِ أهلِ الإيمانِ، واللهُ يَطْلُبُ قَمْعَ الكفرِ وإهلاكَ أهلِهِ وإفناءَ مَن اختارَ الإشراكَ بجَهْلِه، فمَن حَقَّقَ نصرةَ اللهِ حَقَّقَ مطلوبَه.

ثم قالَ: ﴿يَنصُرْكُمْ﴾ فإنْ قِيلَ: فعلامَ قُلْتَ: إذا نَصَرَ المؤمِنين اللهُ تعالى، فقد حَقَّقَ ما طَلَبَه، فكيفَ يُحَقِّقُ ما طَلَبَه العبدُ وهو شيءٌ واحِدٌ؟ فنقولُ: المؤمِنُ يَنْصُرُ اللهَ بخروجِه إلى القِتَالِ وإقدامِه، واللهُ يَنْصُرُه بتقويَتِه وتثبيتِ أقدامِه، وإرسالِ الملائكةِ الحافِظِين له مِن خَلْفِه وقُدَّامِه»[1].

• وقال ﷻ: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝١٤ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٤ ـ ١٥].

«فهذا وَعْدٌ مِن اللهِ وبِشَارَةٌ قد أَنْجزَها، بالظَّفرِ على الكُفَّارِ والمسيئِين والغَلَبَةِ عليهم.

﴿...وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝١٤ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ فإنَّ في قلوبِهم مِن الحَنَقِ والغَيْظِ عليهم ما يكونُ قِتَالُهم وقَتْلُهم شفاءً لِمَا في قلوبِ المؤمِنين مِن الغَمِّ والهَمِّ ـ إذ يَرَوْنَ هؤلاءِ الأعداءَ مُحَارِبين للهِ ولرسولِهِ ساعِينَ في إطفاءِ نُورِ اللهِ ـ وزوالًا للغَيْظِ الذي في قلوبِهم، وهذا يَدُلُّ على محبَّةِ اللهِ لعبادِهِ المؤمِنين واعتنائِهِ بأحوالِهم حتى إنَّه جَعَلَ مِن جملةِ المقاصِدِ الشرعِيَّةِ: شفاءَ ما في صدورِهم وذَهَابَ غَيْظِهم»[2].

---

(١) **انظر:** «مفاتيح الغيب» (٢٨/ ٤٢).

(٢) **انظر:** «تفسير الطبري» (١٤/ ١٦٠)، و«تفسير السعدي» (ص٣٣١).

• وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝٤٠ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠ ـ ٤١].

فهذا وَعْدٌ مِن اللهِ بالنَّصرِ لِمَنْ هذه حالُه، ونَصْرُ اللهِ تعالى للعبدِ أنْ يُقَوِّيَه على أعدائِهِ حتى يكونَ هو الظافِرَ، ويكونَ قائِمًا بإيضاحِ الأَدِلَّةِ والبَيِّنات، ويكونَ بالإعانةِ على المعارِفِ والطاعاتِ.

والمرادُ مِن التمكينِ الوارِدِ في الآيةِ هو: السَّلْطَنَةُ ونَفَاذُ القولِ على الخَلْقِ[1].

• وقال ﷻ: ﴿وَنَصَرۡنَٰهُمۡ فَكَانُواْ هُمُ ٱلۡغَٰلِبِينَ﴾ [الصافَّات: ١١٦].

وهذا النَّصْرُ والغلبةُ هي النصرُ والغلبةُ بالتسلُّطِ على مِلَلِ الكفرِ مِن المسيئين، وبغلبةِ الحُجَّةِ والبيانِ ودعوةِ الحَقِّ[2].

❏ ثانيًا: حِفْظُ الدِّينِ وإقامةُ المِلَّة:

مِنْ أَجَلِّ مقاصِدِ الجهادِ والأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ هو: حِفْظُ الدينِ وإقامةُ المِلَّةِ، والردُّ على الأعادي مِن المتطاوِلين والمسيئين.

قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

والمرادُ بدفاعِ اللهِ عن المؤمِنين هو: إِذْنُه لأهلِ دِينِهِ بمجاهَدَةِ الكُفَّارِ، فكأنَّه قالَ تعالى: ولولا دفاعُ اللهِ أهلَ الشِّرْكِ بالمؤمِنين، مِن حيثُ يَأْذَنُ لهم

---

(١) **انظر**: «تفسير القرطبي» (١٢/ ٧١)، و«مفاتيح الغيب» (١١/ ١٢٥).

(٢) **انظر**: «فتح القدير» (٦/ ٢١٥)، و«تفسير أبي السعود» (٥/ ٤٥١).

في جهادِهم ويَنْصُرُهم على أعدائِهم لاستَوْلَى أهلُ الشركِ على أهلِ الأديانِ، وعَطَّلُوا ما يَبْنُونَه مِن مواضِعِ العبادَةِ، ولكنَّه دَفَعَ عن هؤلاءِ بأنْ أَمَرَ بقتالِ أعداءِ الدِّينِ ليتفرَّغَ أهلُ الدِّينِ للعبادةِ وبناءِ البيوتِ لها؛ ولهذا المعنَى ذَكَرَ الصوامِعَ والبِيَعَ والصلواتِ، وإن كانَتْ لغَيْرِ أهلِ الإسلامِ[١].

وأَثَرُ النصرةِ في حِفْظِ الدِّينِ واضِحٌ بَيِّنٌ، **وذلك مِن وجوهٍ:**

١ ـ في النُّصْرَةِ ردٌّ للشُّبَهِ، ودرءٌ لفسادِ الدِّينِ والعقيدةِ، وفي ذلك حِفْظٌ لأصلِ الدِّينِ، والحنيفِيَّةِ السَّمْحَةِ مِن كلِّ ما يَشُوبُها، ويُعَكِّرُ صَفْوَ نقائِها.

فالدِّينُ إنما يُهْدَمُ إذا انتشَرَ الباطِلُ واختَلَطَ بالحَقِّ، واندرَسَتْ معالِمُ الإسلامِ، ولم يَكَدْ يُمَيَّزُ بين الحقِّ والباطِلِ[٢].

٢ ـ كما أنَّ في النُّصْرَةِ نَشْرًا للسُّنَّةِ، وبيانًا للمَحَجَّةِ، وهذا مِن شأنِهِ إماتَةُ البِدَعِ، ورَدُّ الإساءاتِ؛ لأنَّ في إقامةِ الشريعةِ ونَصْرِ السُّنَّةِ، إماتَةً للبِدَعِ ورَدًّا للإساءةِ والضلالةِ.

٣ ـ أنَّ حفظَ الدِّينِ يكونُ **بأمرَيْنِ:**

أحدهما: ما يُقِيمُ أركانَه ويُثَبِّتُ قواعِدَه، وذلك عبارةٌ عن مراعاتِه مِن جانِبِ الوُجُودِ.

والثاني: ما يَدْرَأُ عنه الاختلالَ الواقِعَ أو المُتَوَقَّعَ فيها، وذلك عبارَةٌ عن مراعاتِه مِن جانِبِ العَدَمِ.

والنُّصْرَةُ هي رديفةٌ للأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، وحفظُ الدِّينِ مِن جانِبِ الوجودِ يكونُ بالأمرِ بالمعروفِ، وحِفْظُهُ مِن جانِبِ العَدَمِ يكونُ بالنهيِ عن المُنْكَرِ[٣].

---

(١) **انظر:** «مفاتيح الغيب» (١١/ ١٢٣)، و«فتح القدير» (٥/ ١٢١).
(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٠١).
(٣) **انظر:** «الموافقات» للشاطبي (٢/ ١٩ ـ ٢٠).

ثالثًا: تعريةُ المنكَرِ وبيانُ حقيقةِ المسيئين:

إنَّ الفِتَنَ تَرِدُ على الناسِ تِبَاعًا، وكذا البدع والضلالات، فإذا لم تكنْ عندَ المَرْءِ معرفةٌ مُفَصَّلَةٌ بسبيلِ الغَاوِين، لم يَكَدْ يَدْرَأُ عن نَفْسِهِ هذه الشُّبُهَاتِ التي تَرِدُ عليه.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن عَرَفَ الشَّرَّ وذاقَه، ثم عَرَفَ الخيرَ وذاقَه، فقد تكونُ معرفَتُه بالخيرِ ومحبَّتُهُ له، ومعرفَتُهُ بالشرِّ وبُغْضه له، أكمَلَ مِمَّنْ لم يَعْرِفِ الخيرَ والشرَّ ويَذُقْهُما كما ذاقَهُما، بل مَن لم يَعْرِفْ إلا الخيرَ فقد يأتِيه الشرُّ فلا يَعْرِفُ أنَّه شَرٌّ، فإمَّا أن يَقَعَ فيه، وإما ألا يُنْكِرَهُ كما أنكرَه الذي عَرَفَه.

ولهذا قالَ عمرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنما تُنْقَضُ عُرَا الإسلامِ عُرْوَةً عُرْوَة، إذا نَشَأَ في الإسلامِ مَن لم يَعْرِفِ الجاهِلِيَّةَ»»[1].

وقال الشاعِرُ[2]:

عَرَفْتُ الشَّرَّ لا لِلشَّرْ ... رِ لَكِنْ لِتَوَقِّيهِ
وَمَنْ لَم يَعْرِفِ الشَّرَّ ... مِنَ الخَيْرِ يَقَعْ فِيهِ

فالتِبَاسُ الحقِّ بالباطِلِ سبيلٌ للضلالةِ والغِوَايَة، والنصرةُ سبيلٌ للرَّشَادِ والهِدَايَةِ.

وكثيرٌ مِن الناسِ مُؤْمِنِهم وكافِرِهم قد يلتَبِسُ عليهم قبحُ الإساءةِ، وتُشْرَبُها قلوبُهم، ولكنَّ النُّصْرَةَ وما يَصْحَبُها مِن إقامةِ الحُجَّةِ، وكَشْفِ زَيْفِ الباطِلِ؛ تُزِيلُ هذا اللَّبْسَ، وتَدْفَعُ هذه الشُّبَهَ، وتُعَرِّي الإساءَةَ وأهلَها[3].

وقد تقدَّمَ مَعَنَا ادِّعَاءُ كثيرٍ مِن المستشرِقِين الحِيَادَ والعِلْمِيَّةَ فيما يَبُثُّونَه مِن شُبَهٍ[4]، ولكن النصرة تكشِفُ دعواهُم، وتَهْدِمُ باطِلَهم، وتُعَرِّي إساءَتَهم ومُنْكَرَهم.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٠١).
(٢) البيتانِ مِن بحرِ الهَزَجِ؛ لأبي فِرَاسٍ الهَمْدَانِيِّ في «ديوانه» (ص٣٨٧).
(٣) انظر: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لخالد السبت (ص٨٥).
(٤) انظر: (ص٢٣٧) من هذا الكتاب.

كما أنَّ النُّصْرَةَ كشفَتْ حقيقةَ هؤلاءِ المسيئينَ المُتَسَتِّرِين تحتَ عباءةِ التسامُحِ، والداعِين إلى تقارُبِ الأديانِ، فجاءتِ النُّصْرَةُ لتَفْضَحَ هذه الدعاوى الجَوْفَاءَ، وتُبَيِّنُ حقيقةَ المسيئِين وأصنافَهم وسِيمَاهُم، حتى يَحْذَرَ الناسُ مِن إفْكِهم وباطِلِهم.

ولـذلـك قـالَ اللهُ ﷻ: ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَـٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عِمْرَان: ١١٨]؛ **أي**: قـد لاحَ عـلـى صَفَحاتِ وجوهِهم، وفَلَتَاتِ أَلْسِنَتِهم مِن العداوةِ، مع ما هم مشتَمِلُون عليه في صدورِهم مِن البغضاءِ للإسلامِ وأهلِه، ما لا يَخْفَى مِثْلُه على لَبِيبٍ عاقِلٍ[(١)].

▢ رابعًا: عودةُ كثيرٍ مِن الشعوبِ الإسلاميَّةِ إلى الدِّينِ:

إنَّ الإساءةَ إلى النبيِّ ﷺ ولدينِه، وما عَقِبَها مِن موجاتِ الغضبِ والنصرةِ له ولدينِه، أيقَظَ الأُمَّةَ مِن سُبَاتِها، وأشاعَ مظاهِرَ التديُّنِ بين أفرادِها، ورَجَعَ كثيرٌ مِن المسلِمين إلى التمسُّكِ بدينِهم، والاعتزازِ بانتمائِهم، والمحافظةِ على هُوِيَّتِهم[(٢)].

وهذه اليَقَظَةُ زَرَعَتِ الرُّعْبَ في نفوسِ الأعداءِ مِن المتطاوِلين، حتى عدَّ «صموئيل هنتجتون»[(٣)] اقتناعَ المسلِمين بتفوُّقِ ثقافَتِهم على الثقافةِ الغربِيَّةِ، واعتزازَهم بها هو مشكلةُ الغربِ الحقيقيَّةُ مع العالَمِ الإسلامِيِّ[(٤)].

فقد جاءَ التطاوُلُ بنتيجةٍ عكسيةٍ لِمَا يُرِيدُه المتطاوِلُون، فبينَما كان هَدَفُهم إضعافَ اعتزازِ المسلِمين برُمُوزِهم، وزيادةَ انسلاخِهم عن ثوابِتِهم، وتخويفَ الغَرْبِ مِن النبيِّ محمَّدٍ ﷺ ودينِه، فقد أدَّى هذا الاستفزازُ ـ وما عَقِبَهُ مِن

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/١٠٨).

(٢) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعدَ أزمات التطاوُلِ على الثوابِتِ» (ص٨).

(٣) **هو**: صموئيل فلبس هنتجتون: أستاذ علوم سياسية أمريكيٌّ، اشتهر بنظريةِ صِدَامِ الحضاراتِ، هلكَ سنةَ (٢٠٠٨م)، **انظر**: الموسوعة الحرّة ويكيبيديا: ar.wikipedia.org.

(٤) **انظر**: «العولمة الغربية والصحوة الإسلامية»، لعبد الرحمٰن الزنيدي (ص٤٠).

نصرةٍ - إلى الرجوعِ إلى الحقِّ مِن قِبَلِ الكثيرينَ مِن مختلفِ شرائحِ المجتَمَع، ولا سِيَّما رجالُ الأعمالِ، ونِسْبَةٍ لا يُسْتَهانُ بها مِن الشَّبَابِ الذين رُبَّما فَرَّطُوا في كثيرٍ مِن الواجِبَاتِ، ووَقَعُوا في كثيرٍ مِن المنكراتِ[١]، وقد كان لهذه العَوْدَةِ مظاهِرُ، **مِن أبرَزِها:**

١ ـ حملاتُ المقاطَعَةِ لسِلَعِ المتطاوِلِين والمسيئِين، وهذا مِن شأنِهِ تَنْمِيَةُ عقيدةِ الولاءِ والبَرَاءِ في نفوسِ الكثيرِ مِن المسلِمين على اختلافِ شرائِحِهم.

٢ ـ الحِرْصُ على تَعَلُّمِ سُنَّةِ النبيِّ ﷺ، ومعرفةِ شمائِلِه وخِلَالِه، وهذا الأَمْرُ ظَهَرَ بجلاءٍ في إقبالِ الكثيرِ مِن شرائحِ المجتمَعِ على المواقِعِ التعريفِيَّةِ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ، وكذا القنوات الفضائِيَّة التي تُعْنَى بذلك.

٣ ـ استِحْدَاثُ الشبابِ لكثيرٍ مِن المنتَدَيَاتِ التي تُعْنَى بملَفِّ النُّصْرَةِ، فلا يكادُ يَخْلُو موقِعٌ عربيٌّ، مِن قِسْمٍ خاصٍّ بالنُّصْرَةِ والتعريفِ بالنبيِّ ﷺ إلا ما نَدَرَ.

٤ ـ تعليقُ الكثيرِ مِن الشبابِ مُلْصَقَاتٍ على سياراتِهم، كُتِبَ فيها عباراتُ النُّصرةِ للنبيِّ ﷺ.

٥ ـ إقلاعُ بعضِ فِئَاتِ الشبابِ عن بعضِ المُحَرَّمَاتِ نصرةً للنبيِّ ﷺ، ومِن أمثلةِ ذلك: قيامُ إدارةِ موقعِ «توب ميلودي» ـ أكبَرِ المواقِعِ الغنائيَّةِ على الإنترنِت ـ بإغلاقِ مَوْقِعِها انتصارًا للنبيِّ محمَّدٍ ﷺ، ودفعًا للإساءةِ التي سَبَّبَتْها الرسومُ الكاريكاتُورِيَّةُ المسيئةُ.

وأوضَحَتْ إدارةُ الموقِعِ أنه «حانَ الوقتُ لتَرْكِ سماعِ الأغاني، وحانَ وَقْتُ سماعِ قلوبِنا في الآونَةِ الأخيرةِ؛ نظرًا لِمَا تواجِهُ مِن إساءةٍ إلى رسولِ الأُمَّةِ؛ فقَرَّرَتْ إدارةُ الموقِعِ غلقَهُ للأبدِ بسببِ تحريمِ سَمَاعِ الأغاني».

وقالت إدارةُ الموقِعِ: «إن الموقِعَ كانَ في أفضَلِ حالاتِه منذُ إنشائِه؛ لكن مهما كانتِ النتائجُ والإحصائِيَّاتُ مِن نجاحٍ لا يساوي نقطَةً في بحرِ رِضَا اللهِ تبارك وتعالى

---

(١) انظر: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص٩).

وإنصافِ رسولِه، ونحنُ فِدَاكَ يا حبيبي يا رسولَ اللهِ»[(١)].

٦ ـ تسميةُ الكثيرِ مِن المواليدِ الجُدُدِ باسمِ مُحَمَّدٍ، وعائِشَةَ؛ نصرةً للنبيِّ ﷺ ولزَوْجِهِ أمِّ المؤمِنين عائشةَ ﵂[(٢)].

❐ خامسًا: رجوعُ بعضِ المسيئِين للنبيِّ ﷺ واعتِذَارُهم عن إساءاتِهم وتعاطُفِهم مع حملاتِ النصرةِ:

لقد كان مِن فوائِدِ النصرةِ وثِمَارِها رجوعُ بعضِ المسيئِين واعتذارُهم عن تطاوُلِهم، بل ودَعْمُهم حملةَ نصرةِ النبيِّ ﷺ وإنصافُهم للمسلِمين في هذا الشأنِ، **ومِن نماذِجِ ذلك:**

- **اعتِذَارُ الشركةِ الدنمركيَّةِ «آرلا» للأغذِيَةِ:**

حيثُ وَرَدَ بيانٌ مِن اللجنةِ العالَمِيَّةِ لنصرةِ خاتَمِ الأنبياءِ ﷺ، بتاريخ: ١٩ صَفَر ١٤٢٧هـ، جاءَ فيه: «لقد قَرَأَتِ اللجنةُ البراءَةَ التي أعلَنَتْها شركةُ «آرلا» للأغذيةِ مما قامَتْ به الصحيفةُ الدنمركيَّةُ (يولاند بوسطن)، وما تضَمَّنَتْهُ هذه البراءةُ مِن استنكارٍ واضِحٍ وصريحٍ لذلك العَمَلِ المَشِينِ مِن الصحيفةِ، وأنها تَرْفُضُ أيَّ أسبابٍ ساقَتْهَا الصحيفةُ تبريرًا لذلك الفِعْلِ، كما أنها أعلَنَتْ أنها مستَعِدَّةٌ للوقوفِ مع المسلِمين في مناصَرَةِ قَضِيَّتِهم العادلةِ في هذه الأَزْمَةِ»[(٣)].

- **اعتِذَارُ المجلِسِ الدنمركيِّ لِلَّاجِئِين لمسلِمِي الشِّيشانِ بشأنِ الرُّسُومِ المسيئَةِ:**

حيثُ صَرَّحَ المكتَبُ الإعلامِيُّ الرئاسِيُّ بالشيشانِ أنَّ مديرَ المجلسِ الدنمركِيِّ للاجِئِين بشمالِ القُوقازِ «بير ألبرت أيلسيس» قد قدَّمَ اعتذارًا لمسلِمِي الشيشانِ نيابَةً عن شعبِ الدنمركِ، وذلك بشأنِ الرسومِ الكاريكاتُورِيَّةِ المسيئةِ

---

(١) **انظر**: رسالةَ إدارةِ الموقعِ كاملَةً على رابِطِ موقِعِها في الشبكة: www.topmelody.net.

(٢) وقد مَنَّ اللهُ على الباحثِ أثناء كتابةِ هذه الرسالة بتَوْءَمَيْنِ سماهما: محمدًا وعائشةَ؛ نصرةً للنبيِّ ﷺ فاللَّهُمَّ لك الحَمْدُ والشُّكْرُ.

(٣) **انظر نَصَّ البيانِ في**: الموقعِ الرسمي للَّجنةِ العالَمِية لنصرةِ خاتَمِ الأنبياء ﷺ: www.icsfp.com.

للرسولِ الكريمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، التي نَشَرَتْها إحدَى الصحفِ الدنمركيةِ مُؤَخَّرًا.

وصَرَّحَ «أيلسيس» أنَّ المجلِسَ الدنمركِيَّ للاجِئِين كان قد انتقَدَ نَشْرَ تلك الرسومِ المسيئةِ للنبيِّ محمَّدٍ ﷺ في غُضُونِ أيَّامٍ مِن نَشْرِها.

وأعرَبَ «أيلسيس» عن اعتذارِه لجميعِ مسلمي الشيشانِ حيثُ قال - وَفْقَ ما نَقَلَت عنه وكالةُ «إتار - تاس» الروسِيَّةُ -: «إننا ننتهِزُ تلك الفرصةَ مِن جديدٍ لتقديمِ اعتذاراتِنا لكلِّ مسلِمي جمهورِيَّةِ الشيشانِ نيابَةً عن شعبِنا» مضيفًا أنَّ الأشخاصَ مُثِيرِي الاستفزازاتِ متواجِدُون في كلِّ مكانٍ، وأن الدنمركَ ليست استثناءً، على حدِّ قولِه.

هذا، وقَدَّمَ كلٌّ مِن ألخانوف وإسماعيلوف حُجَجَهم وتوضيحاتِهم بشأنِ السببِ الذي تم مِن أجلِهِ تعليقُ نشاطِ المجلِسِ الدنمركيِّ للاجئينَ خلالَ الفترةِ الماضيةِ بالشيشانِ، بعدَ الاحتجاجاتِ التي أثارَها نَشْرُ الرسومِ المسيئةِ[١].

- **الاتِّحادُ الأوروبيُّ يَبْحَثُ تحسينَ العلاقاتِ مع العالَمِ الإسلامِيِّ:**

حيثُ أعلَنَ دبلوماسِيُّون في الاتِّحادِ الأوروبيِّ، أنَّ حكوماتِ الاتحادِ تَدْرُسُ سلسلةً مِن الإجراءاتِ لبناءِ علاقاتٍ أقوى مع الدُّوَلِ الإسلاميةِ، عَقِبَ الغضبِ الذي انتابَ دُوَلًا كثيرةً بشأنِ نَشْرِ رسومٍ مسيئةٍ للنبيِّ محمَّدٍ ﷺ.

وسيُرَكِّزُ المسعى الجديدُ للاتحادِ الأوروبيِّ الذي يُتَوَقَّعُ أن يَكْشِفَ عنه وزراءُ خارجيَّةٍ، على تحسينِ العلاقاتِ مع الحكوماتِ الإسلامِيَّةِ.

وسيُرَكِّزُ بيانٌ يُصْدِرُه وزراءُ خارجيةِ الاتحادِ الأوروبيِّ على رَغْبَةِ الاتحادِ في حوارٍ فعالٍ وتفاهُمٍ واحترامٍ متبادَلٍ مع الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ.

وقال دبلوماسِيُّون - بحسبِ صحيفةِ البيانِ -: «إنَّ الاتحادَ الأوروبيَّ لا يعارِضُ أيضًا مشاركَةَ الأممِ المتَّحِدَةِ في عمليَّةِ بناءِ الجُسُورِ».

---

(١) **انظر تصريحًا بعُنوان:** «المجلس الدنمركي للاجئين يعتَذِرُ لمسلمي الشيشان بشأن الرسوم المسيئة» في موقع النصرة: www.nosra.islammemo.cc.

وأضافَ الدبلوماسِيُّون: «إنَّ بيانَ الاتحادِ سيُعَبِّرُ عن أَسَفِهِ بشأنِ الرسومِ الكاريكاتوريةِ التي سبَّبَتِ الإساءةَ والإزعاجَ للمسلِمين في أنحاءِ العالَمِ.

وسيُشَدِّدُ البيانُ على أنَّ الإعلامَ الحُرَّ ضروريٌّ مِن أَجْلِ مجتمعٍ حُرٍّ ومفتوحٍ، لكنَّه سيؤكِّدُ على أنَّ الحريَّاتِ تأتي مع المسؤوليَّاتِ».

وكانَتِ التظاهُرَاتُ والاحتجاجاتُ قد عَمَّتِ العالَمَ الإسلامِيَّ؛ بعد نَشْرِ عدَّةِ صحفٍ غربيَّةٍ لرسومٍ مسيئةٍ للرسولِ ﷺ[١].

• **تضامُنُ بعضِ الساسَةِ الأمريكيينَ مع المسلِمين في أزمَةِ الصُّوَرِ المسيئةِ:**

قال المتحَدِّثُ باسمِ الخارجيةِ الأمريكيةِ «كورتيس كوبر»: «إنَّ الرسومَ تسيءُ حَقًّا لمعتَقَدَاتِ المسلِمين، وإنها تسعى لإثارةِ الكراهِيَةِ الدينيةِ أو العِرْقِيَّةِ بهذه الطريقةِ؛ وهو أمرٌ غيرُ مقبولٍ، إنَّنا نَدْعُو إلى التسامُحِ واحترامِ جميعِ الطوائفِ ومعتقداتِها وممارساتِها الدينيَّةِ».

واعتبرت واشنطن أنَّ نشرَ الرسومِ الكاريكاتوريةِ المسيئةِ للرسولِ محمَّدٍ ﷺ في الصحفِ الأوروبيَّةِ يُشَكِّلُ تحريضًا «غيرَ مقبولٍ» على الحِقْدِ الدينيِّ.

وقد أَيَّدَتِ الولاياتُ المتحدةُ المسلِمين ضدَّ صحفٍ أوروبيةٍ نَشَرَت رسومًا كاريكاتوريةً للنبيِّ محمَّدٍ ﷺ في خطوةٍ قد تساعِدُ على تحسينِ صورةِ واشنطن المُشَوَّهَةِ في العالَمِ الإسلامِيِّ.

كما انحازَتْ واشنطن إلى صَفِّ المسلِمين الذين أَغْضَبَهم إعطاءُ هذه الصحفِ أولَوِيَّةً لحُرِّيَّةِ الصحافةِ على احترامِ الدِّينِ؛ لتُدْخِلَ نَفْسَها بذلك في نِزَاعٍ أصبَحَ مِحْوَرَ المشاعِرِ المعادِيَةِ لأوروبا عبرَ العالَمِ الإسلامِيِّ، ولم تُعِدْ صحفٌ أمريكيةٌ كُبْرَى نشرَ الرسومِ[٢].

---

(١) **انظر تصريحًا بعُنوان:** «الاتحاد الأوروبي يبحث تحسين العلاقات مع العالم الإسلامي» في موقع النصرة: www.nosra.islammemo.cc.

(٢) **انظر:** «مُنْصِفُو وعقلاءُ العالم يتضامَنُون معَنَا في حملة النصرة» لساري محمد الزهراني، مقال منشور بالموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

• **اعتذارُ السفيرِ النرويجيِّ عن الإساءاتِ نيابةً عن شَعْبِه:**

قَدَّمَ سفيرُ جمهوريةِ النرويجِ لدى المملكةِ العربيةِ السعوديةِ «يان بوجيه مارت» اعتذارَ حكومةِ وشعبِ بلادِهِ لعمومِ المسلمِين في العالَمِ بشأنِ الرسومِ المسيئةِ لشخصِ الرسولِ محمَّدٍ ﷺ التي نشرَتْها صحيفةٌ نرويجيةٌ، جاء ذلك خلالَ استقبالِ معالي رئيسِ مجلسِ الشُّورَى الشيخِ الدكتورِ صالِحِ بن عبدِ الله بن حميد للسفير النرويجيِّ في مكتَبِهِ بالمجلِس.

وأبانَ «مارت» أنَّ حكومةَ بلادِهِ تتابعُ هذه القضيَّةَ التي أثارَتْ زوبَعَةً كبيرةً على المستوى الدوليِّ باهتمامٍ بالِغٍ؛ كونَ بلادِهِ طرفًا في القضيَّةِ؛ لأنَّ إحدَى الصحفِ النرويجيةِ قامَتْ بنَشْرِ بعضِ الرسومِ التي تسيءُ للرسولِ محمَّدٍ ﷺ.

وأشارَ «يان مارت» إلى أنَّ حكومةَ وشعبَ بلادِهِ يستَنْكِرُون بشِدَّةٍ هذه الإساءَةَ التي لا يَرْضَى بها الجميعُ، مؤكِّدًا أنَّ بلادَه تحتَرِمُ الأديانَ والشعوبَ[١].

• **اعتذارُ بعضِ الصحفِ الغربيَّةِ التي نشرَتِ الرسومَ المسيئةَ للنبيِّ ﷺ:**

ومن ذلك الصحيفةُ الدنمركيةُ «يولاند بوستن»، وجريدةُ «آيداهو ستاتسمان» الأمريكيَّةُ، وغيرُهما مِن الصحفِ الغربيةِ[٢].

• **انتقادُ قياداتِ الكنيسةِ الإنجليكيةِ الأمريكيةِ المسيئِين للإسلامِ بينهم:**

أشارَ بيانٌ نشرَتْهُ وكالةُ «أسوشياتد برس» الأمريكيَّةُ في الثامِنِ مِن مايو (٢٠٠٣م)، إلى أنَّ قياداتِ الكنيسةِ الإنجليكيةِ الأمريكيةِ قامُوا لأَوَّلِ مَرَّةٍ بشكلٍ علنِيٍّ بانتقادِ التصريحاتِ التي أَدْلَى بها بعضُ قياداتِ الكنيسةِ الإنجليكيةِ المتشَدِّدِين مِن أمثالِ «فرانكلين جرام» و«بات روبرتسون» في حَقِّ الدِّينِ الإسلامِيِّ بعدَ أحداثِ سبتمبر (٢٠٠١م).

---

(١) انظر نصَّ التصريحِ في: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

(٢) انظر نصَّ الاعتذارِ في: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

وقال البيانُ: إنَّ الرابطةَ الوطنِيَّةَ للإنجليكيين ـ التي تَضُمُّ في عُضْوِيَّتِها ٤٣ ألف تَجَمُّعٍ إنجليكي أمريكي ـ انتقدَتْ تصريحاتِ «فرانكلين جرام» المسيئةَ للإسلامِ، وبدأَتْ بالتعاوُنِ مع مُنَظَّمَاتٍ مسيحيَّةٍ محافِظَةٍ أخرى مثلِ معهدِ الدِّين والديمقراطيَّةِ؛ للتخطيطِ لبَدْءِ جلساتِ حوارٍ مع القياداتِ المسلمةِ.

وقال البيانُ: إنَّ القياداتِ الإنجليكيةَ اتَّخَذَتْ موقِفَها هذا بسببِ خَشْيَتِها مِن زيادةِ التَّدَهْوُرِ في العلاقةِ بينَها وبين المسلِمِين، ولخَشْيَتِها مِن أنْ تُؤَثِّرَ التصريحاتُ المسيئةُ على سلامةِ ونشاطِ المُبَشِّرِين المنتَمِين لها النَّشِطِين في العالَمِ الإسلاميِّ، ولخَشْيَتِهم مِن أنْ تُغَذِّيَ التصريحاتُ المسيئةُ اعتقادَ بعضِ الشرقِ أوسَطِيِّين بأنَّ الحربَ ضِدَّ الإرهابِ هي حربٌ صليبِيَّةٌ مسيحيةٌ ضِدَّ الإسلامِ[1].

• **إطلاقُ أَوَّلِ جائزةٍ أوروبيَّةٍ وعالَمِيَّةٍ تحمِلُ اسمَ النبيِّ الكريمِ ﷺ:**

في بادِرَةٍ هي الأُولَى مِن نَوْعِها على المستَوَى السويدِيِّ والأوروبيِّ والعالَمِيِّ؛ أطلَقَتِ الجمعِيَّةُ الدوليَّةُ للعلومِ والثقافةِ في السويدِ جائزةً تكريمِيَّةً تَحْمِلُ اسمَ النبيِّ محمَّدٍ ﷺ ضمنَ فعاليتِها السويديةِ السنويَّةِ «محمَّد رسول الله» (٢٠١٠م).

وقالَتِ الجمعيةُ في بيانٍ صحفيٍّ نُشِرَ على موقِعِها الإلكترونيِّ: إنها أطلَقَتْ جائزتَيْنِ تكريميَّتَيْنِ رمزيتَيْنِ تحمِلُ إحداهما اسمَ «جائزة محمَّد رسول الله» و«جائزة الحرية».

وذَكَرَتْ أنَّ مَنْحَ هذه الجوائزِ التكريميةِ يَهْدِفُ إلى إظهارِ الشُّكْرِ والامتنانِ والتقديرِ لكلِّ الذين يَعْمَلُون لإبرازِ المعاني السامِيَةِ الحقيقيَّةِ لرسالةِ الإسلامِ ودعوةِ محمَّدٍ ﷺ وللذين يناضِلُون في سبيلِ الفِكْرِ الإيجابيِّ وتعاوُنِ الشعوبِ ومكافَحَةِ الظُّلْمِ والاضطِهادِ والحروبِ والفَقْرِ والأُمِّيَّةِ وإهانةِ المعتَقَداتِ، أو

---

(١) **انظر نَصَّ التصريحِ في:** الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

للذين يُقَدِّمُون خِدْمَاتٍ جليلةً لمجتمعاتِهم المَحَلِّيَّةِ أو القُطْرِيَّةِ أو الإقليميةِ في مجالِ إبرازِ الحقائقِ والمواقفِ الشُّجَاعَةِ، وأَخْذِ زِمَامِ المبادَرَةِ في القضايا الإنسانِيَّةِ وتشجيعِ اندِمَاجِ وتعاوُنِ الأقلِّيَّاتِ والشعوبِ[١].

❐ سادسًا: تيسيرُ عملِ بعضِ الدعاةِ، ووصولُ الدعوةِ إلى كثيرٍ مِن البُلْدَانِ:

لقد كانَ للإساءةِ آثارٌ وَخِيمَةٌ على مَسَارِ الدعوةِ كما سَبَقَ بيانُه؛ ومِن أعظَمِ تلك الآثَارِ تعطيلُ مَسَارِ الدعوةِ، وتشويهُ عملِ الدُّعَاةِ والمؤسَّسَاتِ الدعويَّةِ.

وإنَّ جهودَ النصرةِ ـ بما تُقَدِّمُه مِن صورةٍ مُشْرِقَةٍ للإسلامِ ووَسَطِيَّتِه، وما تَبُثُّه مِن حقائِقَ حولَ الإسلامِ تَرُدُّ بها على الدعاوى الباطلةِ التي تُثَارُ ضِدَّه ـ ساعَدَتْ إلى حدٍّ ما في إعادةِ الدعوةِ إلى مَسَارِها الصحيحِ، ويَسَّرَتْ عَمَلَ بعضِ الدُّعَاةِ بعدَ أن طالَهم الحَظْرُ في كثيرٍ مِن دُوَلِ الغَرْبِ، **ومِن مظاهِرِ هذا التيسيرِ ودلائِلِه ما يأتي:**

١ ـ إقامَةُ بعضِ الدوراتِ والمحاضَرَاتِ في كثيرٍ مِن المراكِزِ الإسلامِيَّةِ، المنتَشِرَةِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ، بعدَ أن طالَها الحَظْرُ، خصوصًا بعدَ أحداثِ الحادي عشر مِن سبتمبر.

وزاد عَدَدُ المناشِطِ الدعويةِ للتعريفِ بالإسلامِ، وتقويمِ المفاهيمِ الخاطئةِ نحوَه، **ومِن ذلك:**

● إقامةُ مَعْرِضِ التعريفِ بالدِّينِ الإسلاميِّ بمدينةِ أوكلاند بنيُوزلندا، الذي تُنَظِّمُه الهيئةُ العالَمِيَّةُ للتعريفِ بالإسلامِ التابعةُ لرابطةِ العالَمِ الإسلاميِّ، ويُرَكِّزُ على التعريفِ بدينِ الإسلامِ مِن خلالِ سَرْدِ محاسِنِه وإزالةِ ما عَلِقَ بأذهانِ الناسِ مِن صورةٍ خاطِئَةٍ.

---

(١) **انظر نصَّ الخبرِ في:** الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

• إقامَةُ الأسبوعِ التعريفيِّ بالإسلامِ في دُوَلِ الغَرْبِ، حيثُ تُخَصَّصُ أيَّامٌ في دولةٍ مِن الدُّوَلِ غيرِ المسلِمَةِ يُقَدَّمُ فيها التعريفُ بالإسلامِ خلالَ مناسبةٍ ثقافيَّةٍ في البلدِ المستَهْدَفِ، مِن خلالِ تفعيلِ دَوْرِ الأقليَّاتِ المسلمةِ في هذا الأسبوعِ تحتَ مظلَّةِ التعريفِ؛ وذلك عن طريقِ التعامُلِ مع الجِهَاتِ الرسميَّةِ والأَهْلِيَّةِ في تلك البُلْدَانِ لاستِئْجَارِ مواقِعَ مفتوحةٍ أو مُغْلَقَةٍ لإقامةِ عِدَّةِ فعالياتٍ في أيَّامٍ محدَّدَةٍ تَشْمَلُ: مَعْرِضَ لَوْحَاتٍ ـ مَعْرِضَ كُتُبٍ ـ حوارات ـ لقاءات ـ ألعابًا ـ ندوات ومحاضَرَات.

وخلالَ عامِ (١٤٣١هـ) أقامَتِ الهيئةُ العالَمِيَّةُ للتعريفِ بالإسلامِ أسابيعَ ثقافِيَّةً في كلٍّ مِن مدينةِ ميونخ ـ ألمانيا، وفي مدينةِ لوغرونيو ـ شمالَ إسبانيا، وفي مدينةِ صوريا(١).

٢ ـ استضافَةُ بعضِ الجامعاتِ الغربيةِ المرموقةِ لمؤتمراتٍ وندواتٍ تُعْنَى بالتعريفِ بالإسلامِ وخصائِصِه، وبنَبِيِّه الكريمِ، ومِن أمثلةِ ذلك: المؤتَمَرُ الدوليُّ المنعَقِدُ بجامعةِ أُنفيرس البلجِيكِيَّةِ، بعُنوان: «مكانة الإسلام في أوروبا الجديدة» مِن ٢٩ ـ ٣١ أكتوبَر (٢٠١٠م).

بالتعاوُنِ مع: مَعْهَدِ ابنِ سِينا للعلومِ الإنسانِيَّةِ، ومعهدِ الدراساتِ المَغْرِبِيَّةِ والمتوَسِّطِيَّةِ وجمعيةِ الدعوةِ الإسلاميةِ العالَمِيَّةِ والقيادةِ الشعبِيَّةِ الإسلاميةِ العالَمِيَّةِ، وبتنسيقٍ مع المنظَّمَةِ الإسلامِيَّةِ للتربيةِ والعلومِ والثقافةِ ـ إيسيسكو ـ، والمؤتمرِ الإسلاميِّ الأوروبيِّ، ورابطةِ الجامعاتِ الإسلامِيَّةِ، وبمشاركةِ وزراءَ ومُمَثِّلين عن الحكومةِ البلجيكيةِ والحكومةِ الجِهَوِيَّةِ لمنطقةِ الفلاندرن، ونوابٍ مِن البرلمانِ الأوروبيِّ، وممثِّلين عن مجلسِ الصحافيينَ البلجيكيينَ، وعددٍ مِن المؤسَّسَاتِ العِلْمِيَّةِ والثقافيَّةِ والدينيةِ الأوروبيةِ والإسلامِيَّةِ، ونخبَةٍ مِن الكفاءاتِ الفِكْرِيَّةِ والأكاديميَّةِ والإعلامِيَّةِ مِن مختلفِ البُلْدانِ الأوروبيةِ والعربِيَّةِ والإسلامِيَّةِ.

(١) **انظر**: الموقع الرسمي للهيئة العالمية للتعريف بالإسلام: www.wwaii.org.

واستهدَفَ المؤتَمَرُ التعريفَ بالإسلامِ الصحيحِ، والتأكيدَ على وسطيَّةِ الإسلامِ، باعتبارِهِ أحدَ المكوِّنَاتِ الأساسيَّةِ للنسيجِ، والعملَ على الانتقالِ مِن مفهومِ الاستعداءِ للإسلامِ إلى مفهومِ التعايُشِ بين مكوِّنَاتِ المجتمعِ الأوروبي[١].

٣ - عودةُ بعضِ المؤسساتِ الخيريةِ والدعويةِ إلى ممارسةِ نَشَاطِها في بعضِ الدُّوَلِ الأوروبيةِ بعدَ موجةِ الحَظْرِ والتضييقِ التي طالَتْها بعدَ أحداثِ الحادي عشر مِن سبتمبر[٢].

◻ سابعًا: إزالةُ بعضِ مظاهِرِ الإساءةِ وتغييرُها:

نجحَتْ حملةُ النصرةِ في الانتقالِ مِن مجرَّدِ الشَّجْبِ إلى الفِعْلِ والتغييرِ، وذلك مِن خلالِ إزالةِ بعضِ مظاهِرِ الإساءةِ المتنوِّعَةِ[٣]، **ومِن نماذجِ ذلك:**

• إزالةُ صفحةٍ مِن موقِعِ التواصُلِ الاجتماعيِّ العالمي «فيس بوك»، حيثُ أعلنَتْ عن تنظيمِ مسابقةِ رسومٍ عن النبيِّ محمَّدٍ ﷺ وأثارَتِ استنكارًا كبيرًا وعنيفًا في العالَمِ الإسلاميِّ أسفَرَ عن غَلْقِ هذه الصفحةِ[٤].

• توقيفُ اللجنةِ العالَمِيَّةِ لنصرةِ النبيِّ ﷺ مَوْقِعًا أمريكيًّا لبَيْعِه قُمْصانًا عليها رسومٌ كاريكاتوريةٌ للنبيِّ الكريمِ ﷺ، حيثُ تَمَكَّنَ الفريقُ القانونيُّ التابعُ لِلَّجْنَةِ العالَمِيَّةِ لنُصْرَةِ خاتَمِ الأنبياءِ ﷺ مِن إيقافِ نشاطِ موقعِ: www.shopmetrospy.com التابعِ لشركةِ: Marketing energetic corp ويوجَدُ مَقَرُّها بولايةِ كاليفورنيا الأمريكية[٥].

---

(١) **انظر**: موقع ملتقى الخطباء: www.vb-khutabaa.com.

(٢) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص١٤).

(٣) **انظر**: المصدر السابق.

(٤) **انظر الخبرَ في**: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

(٥) **انظر الخبر في**: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

• الحدُّ مِن انتشارِ الرسومِ المسيئةِ للنبيِّ ﷺ في كثيرٍ مِن الصحفِ الغربيَّةِ والشرقِيَّةِ والعربيةِ والإسلاميةِ؛ وذلك بسببِ الغَضْبَةِ الصادقةِ، والنصرةِ الحَقَّةِ للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِه.

حيثُ أَحْجَمَ الكثيرُ مِن الصحفِ الغربيةِ عن نَشْرِ هذه الصُّوَرِ بعدَ سلسلةِ الاحتجاجاتِ في كثيرٍ مِن الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ وحتى الغربيَّةِ[١].

□ **ثامنًا: تكاتُفُ وتعاوُنُ الجهودِ الدعويةِ في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ:**

مِن ثمارِ جهودِ النصرةِ تَوَحُّدُ الجهاتِ والمؤسساتِ الدعويةِ في مشارِقِ الأرضِ ومَغَارِبِها في برامِجِ النُّصْرَةِ، وظهر ذلك جَلِيًّا في انضواءِ أكثَرِ هذه المؤسَّسَاتِ والهيئاتِ تحتَ لواءِ اللجنةِ العالَمِيَّةِ لنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ.

وقد شَهِدَتْ هذه الأيامُ زيادةً ملحوظةً في جهودِ التعريفِ بالنبيِّ ﷺ مِن لَدُنْ أغلَبِ المؤسَّسَاتِ الدعويةِ والعِلْمِيَّةِ، فقد صَحِبَ أزمَةَ التطاوُلِ على الثوابِتِ الإسلامِيَّةِ طَفْرَةٌ غيرُ مسبوقةٍ في إنتاجِ الكُتُبِ والتَّرْجَمَاتِ والنَّشَراتِ والمقالاتِ، والبرامجِ الإسلامية التي تُعَرِّفُ بنبيِّ الرحمةِ ﷺ وما اشتَمَلَتْ عليه رسالَتُه مِن معاني السماحةِ والعدلِ وحُبِّ الخَيْرِ للبَشَرِيَّةِ.

كما شَهِدَتْ إقامةَ العديدِ مِن المؤتمراتِ والندواتِ والمحاضَرَاتِ التي تُعْنَى بموضوعِ النُّصْرَةِ، وصاحَبَها حضورٌ مُمَيَّزٌ لأغلبِ هذه المؤسساتِ الدعويَّةِ والهيئاتِ العِلْمِيَّةِ رَغْمَ وجودِ بعضِ الاختلافِ والتنافُرِ بينَها[٢].

ومِن نماذجِ ذلك: إقامةُ ملتَقَيَاتٍ عديدةٍ للجهاتِ والمنظَّمَاتِ العاملةِ في التعريفِ بالرسولِ ﷺ ونصرتِه، منها الملتَقَى الذي أُقِيمَ بمكَّةَ المُكَرَّمَةِ، بتاريخِ: ١٤٣١/١/٢٦هـ، **وكان مِن توصياته:**

• إجراءُ الدراساتِ وجَمْعُ المعلوماتِ المطلوبةِ للعملِ، ورصدُ واقِعِ

---

(١) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص١٤).

(٢) **انظر**: «تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت» (ص١٢).

التعريفِ والنصرةِ مِن خلالِ إقامةِ وحدةِ معلوماتٍ ورصدٍ شاملٍ تتوَلّاه إحدى هذه الجِهَاتِ التي يختارُها المجلِسُ.

• وضعُ إستراتيجِيَّةٍ تنسيقيةٍ لهذه الجهاتِ مبنِيَّةٍ على الخُطَطِ والبرامِجِ الخاصَّةِ بكُلِّ جِهَةٍ.

• استِعْرَاضُ الخططِ السَّنَوِيَّةِ لهذه الجِهَاتِ والمنظَّمَاتِ قَبْلَ بدايةِ كُلِّ عامٍ، والتنسيقُ بينَها تفادِيًا للتكرارِ والتداخُلِ ولتوفيرِ الجهودِ والتكاليفِ.

• تكوينُ اللِّجَانِ التي تقومُ بدراسةِ ما يَعْرِضُ لهذه الجهاتِ وإبداءِ الرأيِ حِيَالَها.

• تأهيلُ العامِلِين في مجالَيِ التعريفِ والنُّصْرَةِ مِن خلالِ البرامِجِ العِلْمِيَّةِ والتدريبيَّةِ، وإقامةِ وِرَشِ العَمَلِ.

• متابعةُ ما تتوَصَّلُ إليه هذه الجهاتُ والمنظماتُ مِن قراراتٍ وبرامجَ ومشروعاتٍ مشتَرَكَةٍ.

• التنسيقُ بشأنِ البياناتِ التي تُصْدِرُها هذه الجهاتُ والمنظَّمَاتُ لتقويَةِ مواقِفِها وجمعِ كَلِمَتِها تفاديًا للفرديةِ والضعفِ فيها.

• السعيُ للوصولِ إلى ائتلافٍ عامٍّ يَضُمُّ هذه الجهاتِ ويُقَوِّي شأنَها في جميعِ المجالاتِ.

• تبادُلُ الخِبْرَاتِ والتجارِبِ الناجحةِ بين هذه الجهاتِ والاستفادةُ منها.

• تنفيذُ برامجَ مشتَرَكَةٍ في مجالاتِ الإعلامِ، وإقامةُ المؤتَمَرَاتِ ووِرَشِ العملِ، وإصدارُ المطبوعاتِ وغيرِها.

• إقامةُ المعارِضِ المشتركةِ المتخَصِّصَةِ في التعريفِ والنصرةِ والجوائِزِ الخاصَّةِ.

• التعاوُنُ مع جميعِ الجهاتِ العاملةِ في مجالَيِ التعريفِ والنصرةِ مِن الحكوماتِ والمنظَّمَاتِ والمراكِزِ الإسلامِيَّةِ والمنظماتِ والشخصياتِ غيرِ المسلمةِ بما يَخْدُمُ جهودَ التعريفِ والنصرةِ.

• تبادُلُ التقاريرِ الدَّوْرِيَّةِ وسِجِلِّ المناشِطِ والأعمالِ بين هذه الجهاتِ والمنظَّمَاتِ[(١)].

❁ ❁ ❁

---

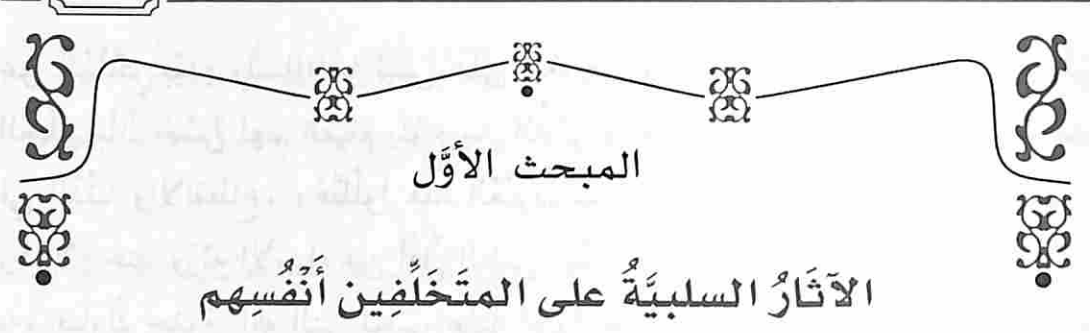
(١) **انظر فعاليات هذا المؤتمر في**: الموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء: www.icsfp.com.

الفصلُ الثاني

الآثارُ السلبيةُ للتخلُّفِ عن نصرةِ النبيِّ ﷺ

وفيه خمسةُ مباحِثَ:

- المبحَثُ الأوَّل: الآثارُ السلبيَّةُ على المتخلِّفين أنْفُسِهم.
- المبحَثُ الثاني: الآثارُ السلبيَّةُ على المجتَمَعِ المسلِم.
- المبحثُ الثالِثُ: الآثارُ السلبيةُ على الجالِيَاتِ والأقليَّاتِ المسلِمَةِ.
- المبحَثُ الرابِع: الآثارُ السلبيَّةُ على أُمَّةِ الدعوةِ.
- المبحَثُ الخامِسُ: الآثارُ السلبيةُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ.



المبحث الأوَّل

الآثَارُ السلبيَّةُ على المتخَلِّفِين أَنْفُسِهم

نُصْرَةُ النبيِّ ﷺ وشريعَتِه مِن أوجَبِ الواجِبَاتِ، وآكَدِ المُهِمَّاتِ كما تقدَّمَ تقريرُه.

ومِن شأنِ التخلُّفِ عن أداءِ هذا الواجِبِ أن يعودَ بالوَبَالِ والخُسْرَانِ على المتخَلِّفِين.

كما قال ﷻ: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُواْ لَا تَنفِرُواْ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُواْ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُواْ قَلِيلًا وَلْيَبْكُواْ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٨١ ـ ٨٢]، ومِن أبرزِ الآثارِ السلبِيَّةِ على المتخَلِّفِين عن نصرةِ النبيِّ الأَمِين ﷺ **ما يأتي:**

◻ أولًا: ضَعْفُ الإيمانِ، وقِلَّةُ الحَظِّ مِن الدِّينِ:

الإساءةُ للنبيِّ ﷺ ولشريعَتِهِ مِن أعظمِ أنواعِ المنكَرِ الموجِبِ للإزالةِ والتغييرِ(١)، والتارِكُ للنُّصْرَةِ مع وجودِ القدرةِ والاستطاعةِ وانتفاءِ الموانِعِ، ضعيفُ الإيمانِ قليلُ الدِّيَانَةِ.

والتخلُّفُ عن النصرةِ موجِبٌ لقِلَّةِ الدِّينِ وضَعْفِ الإيمانِ **مِن وجوهٍ:**

١ ـ أنَّ المتخَلِّفَ عن النُّصْرَةِ يُوصَفُ بأنَّه شيطانٌ أَخْرَسُ، ويُخْشَى عليه مِن موتِ قَلْبِه:

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «. . . وعلى القادِرِ على الأَمْرِ بالمعروفِ والنهيِ

---

(١) **انظر:** (ص٤٧) من هذا الكتاب.

عن المُنْكَرِ بيَدِهِ ولسانِه ما ليس على العاجِزِ عنهما... وقد غرَّ إبليسُ أكثَرَ الخَلْقِ بأنْ حَسَّنَ لهم القيامَ بنَوْعٍ مِن الذِّكْرِ والقراءةِ والصلاةِ والصيامِ والزُّهْدِ في الدُّنْيا والانقطاعِ، وعَطَّلُوا هذه العُبُودِيَّاتِ، فلم يُحَدِّثُوا قلوبَهم بالقيامِ بها، وهؤلاءِ عندَ وَرَثَةِ الأنبياءِ مِن أقَلِّ الناسِ دِينًا؛ فإنَّ الدِّينَ هو القيامُ للهِ بما أَمَرَ به، فتارِكُ حقوقِ اللهِ التي تَجِبُ عليه أسوأُ حالًا عندَ اللهِ ورسولِه مِن مرتَكِبِ المعاصِي.

وأيُّ دِينٍ، وأيُّ خَيْرٍ فِيمَن يرى محارِمَ اللهِ تُنْتَهَكُ، وحدودَه تُضَاعُ، ودِينَه يُتْرَكُ، وسُنَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ يُرْغَبُ عنها، وهو بارِدُ القَلْبِ ساكِتُ اللِّسَانِ؟ شيطانٌ أخرَسُ! كما أنَّ المتكَلِّمَ بالباطلِ شيطانٌ ناطِقٌ.

وهل بَلِيَّةُ الدِّينِ إلا مِن هؤلاءِ الذين إذا سَلِمَتْ لهم مآكِلُهم ورياساتُهم، فلا مبالاةَ بما جَرَى على الدِّينِ؟ وخِيَارُهم المُتَحَزِّنُ المتلَمِّظُ[1]، ولو نُوزِعَ في بعضِ ما فيه غَضَاضَةٌ عليه في جاهِهِ أو مالِه، بَذَلَ وتَبَذَّلَ وجَدَّ واجتَهَد، واستَعْمَلَ مراتِبَ الإنكارِ الثلاثَ بحسبِ وُسْعِه.

وهؤلاءِ - مع سقوطِهم مِن عينِ اللهِ، ومَقْتِ اللهِ لهم - قد بُلُوا في الدُّنْيا بأعظَمِ بَلِيَّةٍ تكونُ وهم لا يَشْعُرُون، وهو مَوْتُ القُلُوبِ، فإنَّ القلبَ كلما كانَتْ حياتُه أَتَمَّ كان غَضَبُه للهِ ورسولِه أقوى، وانتصارُه للدِّينِ أَكْمَلَ»[2].

٢ - أنَّ النصرةَ مِن لوازمِ الإيمانِ، والتخلُّفَ عنها موجِبٌ لضَعْفِه واضمِحْلَالِه:

إنَّ ارتباطَ الإيمانِ بالنُّصْرَةِ بَيِّنٌ واضِحٌ، ويُؤَدِّي تخلُّفُها إلى ضَعْفِه أو اضمحلالِه؛ بدليلِ قولِه ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ

---

(١) **التَّلمُّظ**، هو: الأَخْذُ باللسانِ ما يَبْقى في الفَمِ بعدَ الأكل. **انظر**: «لسان العرب» (ل م ظ) (٧/ ٤٦١).

(٢) **انظر**: «إعلام الموقعين» (٢/ ١٧٦ - ١٧٧).

عَلَيْهِمْۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فجَعَلَ مِن لوازِمِ الإيمانِ النصرةَ، ومِن خَوارِمِه التخلُّف عنها بدليلِ المخالَفَة(١).

وقال ﷻ: ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عِمْرَان: ٥٢]؛ أي: مَن أنصارِي إلى أنْ أُبَيِّنَ أَمْرَ اللهِ تعالى وأَدْعُوَ إليه، وإلى أنْ أُظْهِرَ دِينَه، فأجابَ الحوارِيُّونَ مِن أهلِ الإيمانِ، والمعنَى: يجبُ علينا أن نكونَ مِن أنصارِ اللهِ؛ لأَجْلِ أنَّا آمَنَّا باللهِ، فإنَّ الإيمانَ باللهِ يُوجِبُ نصرةَ دِينِ اللهِ، والذَّبَّ عن أولِيَائِه، والمحارَبَةَ مع أعدائِه، والتخلُّفُ عن النصرةِ مع القُدْرَةِ يُوجِبُ ضِدَّ ذلك(٢).

٣ ـ التخلُّفُ عن النصرةِ موجِبٌ لإلْفِ الإساءةِ؛ ومِن ثَمَّ مَوْتُ القَلْبِ:

قد تقومُ كثرةُ رؤيةِ الإساءةِ مَقَامَ ارتكابِها في سَلْبِ القَلْبِ نُورَ التمييزِ والإنكارِ؛ لأنَّ المنكَرَاتِ إذا كَثُرَ على القلبِ ورودُها، وتكَرَّرَ في العينِ شهودُها، ذَهَبَتْ عَظَمَتُها مِن القلوبِ شيئًا فشيئًا، إلى أنْ يراها الإنسانُ فلا تخطِرُ ببالِه أنها مُنْكَرَاتٌ، ولا يُمَيِّزُ بفِكْرِهِ أنها معاصٍ؛ لما أَحْدَثَ تكرارُها مِن تألُّفِ القلبِ لها، وفي المَثَلِ: إذا كَثُرَ الإِمْسَاس، قَلَّ الإِحْسَاس(٣).

٤ ـ التخلُّفُ عن مراتِبِ النُّصْرَةِ مع القُدْرَةِ دليلٌ على خُلُوِّ القلبِ مِن الإيمانِ:

الإيمانُ هو جذوةٌ في القَلْبِ، تُوقِدُ نارَ الغَيْرَةِ فيه على محارِمِ اللهِ، ومَن عُدِمَ هذه الغَيْرَةَ والنصرةَ، كادَ يُعْدَمُ الإيمانَ بالكُلِّيَّةِ(٤).

فعن عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﵁؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: (مَا مِنْ نَبِيٍّ

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ٢٣)، و«روح المعاني» (٩/ ٨١).
(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٤٥)، و«مفاتيح الغيب» (٤/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).
(٣) **انظر**: «تنبيه الغافلين» لابن النحاس (ص٩٣).
(٤) **انظر**: «الاحتساب وصفات المحتسبين» لعبد الله المطوع (ص٦٤).

بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ)[١].

٥ ـ التخلُّفُ عن النُّصْرَةِ فيه خروجٌ عن عَقْدِ الإسلامِ والإيمانِ:

التراخِي في إنكارِ المُنْكَرِ عامَّةً، وفي نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ خاصَّةً، يُعَرِّضُ صاحِبَه للخروجِ مِن عَقْدِ الإيمانِ والإسلامِ؛ والأدلَّةُ في هذا الشأنِ كثيرةٌ، **منها:**

عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ المُنْكَرِ)**[٢].

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ، قال: **(الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى أَهْلِكَ، فَمَنِ انْتَقَصَ شَيْئًا مِنْهُنَّ فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلَامِ يَدَعُهُ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ كُلَّهُنَّ فَقَدْ وَلَّى الإِسْلَامَ ظَهْرَهُ)**[٣].

ففي الحديثَيْنِ المتقَدِّمَين وصفٌ وحكمٌ على مَن تَرَكَ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المُنْكَرِ عامَّةً، والنُّصْرَةَ لهذا الدِّينِ خاصَّةً، بأنه ليس له حظٌّ مِن الإسلامِ، وأنه مفارِقٌ ـ بتَرْكِه وتخلُّفِه عن النصرةِ ـ لهَدْيِ المؤمِنين وصفاتِهم[٤].

---

(١) رواه مسلم (٩٦).

(٢) رواه الترمذيُّ في «سننه» (١٨٩٣)، وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٠)، رقم (٥٣)، والبيهقيُّ في «الشعب» (١١/ ٢٣٠)، رقم (٨٤٥٨)، وقال الألبانيُّ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٨٨): «صحيحٌ لغَيْرِه».

(٤) **انظر:** «أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص١٧٠).

◘ ثانيًا: التحَلِّي بصفاتِ المنافِقِين:

أوضَحَ اللهُ ﷻ أنَّ مِن الأمورِ التي تُمَيِّزُ بين المؤمِنين والمنافِقِين هو القيامَ بواجِبِ النُّصْرَةِ والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، فصارَتِ النصرةُ صِفَةً لِمَنْ يقومُ بها مِن المؤمِنين، وصِفَةً لِمَنْ يَتْرُكُها مِن المنافِقِين(١).

قال ﷻ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال ﷻ: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ﴾ [التوبة: ٦٧]، ودلالةُ الآيَةِ على ما تَقَدَّمَ مِن وجوهٍ:

أَوَّلُها: أنَّ مِن صفاتِ أهلِ الإيمانِ الأَمْرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المُنْكَرِ، ومِن صفاتِ المنافِقِين السكوتُ عن المُنْكَرِ والتخلُّفُ عن النُّصْرَةِ، أو الأَمْرُ بالإساءةِ(٢).

وثانيها: أنَّ قولَهُ ﷻ: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ﴾؛ أي: يَقْبِضُون أنفُسَهم عن الخيرِ عامَّةً، وعن الجِهادِ ونُصْرَةِ النبيِّ ﷺ خاصَّةً(٣).

◘ ثالثًا: مشارَكَةُ المسيئِين في الإثمِ:

الساكِتُ عن الحَقِّ، وعن الإنكارِ والنُّصْرَةِ، مشارِكٌ للمسيءِ في الإثمِ؛ ولهذا جاءَ الوَعِيدُ الشديدُ على مَن رأى المُنْكَرَ والإساءةَ فقَعَدَ عن النُّصْرَةِ مع وجودِ القُدْرَةِ، قال ﷻ: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣].

قال أبو عبد اللهِ القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «دلَّت الآيَةُ على أنَّ تارِكَ النهيِ عن المُنْكَرِ كمُرْتَكِبِ المُنْكَرِ؛ فالآيَةُ توبيخٌ للعلماءِ في تَرْكِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ»(٤).

---

(١) **انظر**: «الاحتساب وصفات المحتسبين» (ص٦٤).

(٢) **انظر**: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٧٢).

(٣) **انظر**: «النكت والعيون» (٢/ ١٢٢).

(٤) «تفسير القرطبي» (٦/ ٢٣٧).

وقال الآلوسيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لا يَبْعُدُ أن يكونَ إثمُ تركِ النهيِ ممَّنْ يُؤَثِّرُ نَهْيُه كَفَّ المنهِيِّ عن فِعْلِ المنهِيِّ عنه، أشدَّ مِن إثمِ المرتكِبِ»(١).

وعن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **(مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَغَيَّرَهُ بِيَدِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ، فَغَيَّرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِلِسَانِهِ، فَغَيَّرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)**(٢).

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللهُ ـ تعليقًا على هذا الحديثِ ـ: «قولُه: **(فَقَدْ بَرِئَ)**؛ أي: مِن الإثمِ بإنكارِه، وفيه الدليلُ الواضحُ على أنَّ مَن استطاعَ الإنكارَ فلم يُنْكِرْ أنَّه غيرُ بَرِيءٍ مِن الإثمِ، بل هو شريكٌ فيه!»(٣).

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

قال أبو عبدِ الله القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «فدَلَّ بهذا على وجوبِ اجتنابِ أصحابِ المعاصي إذا ظَهَرَ منهم مُنْكَرٌ؛ لأنَّ مَن لم يجتَنِبْهم فقد رَضِيَ فِعْلَهم، والرِّضا بالكفرِ كفرٌ، قال الله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ فكُلُّ مَن جَلَسَ في مجلِسِ معصيةٍ ولم يُنْكِرْ عليهم يكونُ معهم في الوِزْرِ سواءً، وينبَغِي أن يُنْكِرَ عليهم إذا تكَلَّمُوا بالمعصيةِ وعَمِلُوا بها، فإنْ لم يَقْدِرْ على النَّكِيرِ عليهم، فينبَغِي أن يقومَ عنهم حتى لا يكونَ مِن أهلِ هذه الآيَةِ»(٤).

وقال السعديُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وقوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ لأنَّكم رَضِيتُم بكُفْرِهم واستهزائِهم، والراضي بالمعصيةِ كالفاعلِ لها، والحاصِلُ: أنَّ مَن حَضَرَ مجلِسًا

(١) «روح المعاني» (٦/ ١٧٩).

(٢) رواه النسائيُّ في «سننه» (٤٩٤٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح وضعيف سنن النسائي» (١١/ ٨١).

(٣) «تنبيه الغافلين» (ص١١).

(٤) «تفسير القرطبي» (٥/ ٤١٨).

يُعْصَى اللهُ به، فإنَّه يتعَيَّنُ عليه الإنكارُ عليهم أو القيامُ على عَدَمِها»[١].

◻ رابعًا: فَوَاتُ أجرِ المنتَصِرِين:

للنُّصْرَةِ آثارٌ عظيمةٌ على المنتَصِرين كما تقدَّمَ بيانُه[٢]، مِن السعادةِ في الدارَيْنِ، وتحصيلِ الثوابِ، وتكفيرِ السَّيِّئَاتِ، والنجاةِ مِن العذابِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، وحصولِ الهدايةِ، وكمالِ الإيمانِ والتصديقِ، وغيرِها.

وفي تفويتِ هذه الأجورِ العظيمةِ أعظَمُ الغَبْنِ، وأَشَدُّ الخُسْرَانِ.

قـال ﷻ: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ قال السعديُّ رَحِمَهُ اللهُ: «... وأما مَن لم يُؤْمِنْ بهذا النبيِّ الأُمِّيِّ، ويُعَزِّرْه، ويَنْصُرْه، ولم يَتَّبِعِ النُّورَ الذي أُنْزِلَ معه، فأولئك هم الخاسِرُون»[٣].

والخسرانُ هو فَوَاتُ الرِّبْحِ، وتفويتُ الأجورِ العظيمةِ المُجْزِيَةِ للمُنْتَصِرِين.

◻ خامسًا: استحقاقُ العذابِ واللَّعْنَةِ والذَّمِّ:

المتخَلِّفُ عن النُّصْرَةِ مع قُدْرَتِهِ واستطاعَتِهِ مستَحِقٌّ للعذابِ مُتَعَرِّضٌ للَّعْنَةِ والذمِّ، ومِن أفرادِ هذا العذابِ والذَّمِّ ما يأتي:

١ - عدمُ إجابةِ الدُّعَاءِ:

القاعِدُ عن واجِبِ النُّصْرَةِ، والمتخَلِّفُ عن إزالةِ مُنْكَرِ الإساءةِ، قد حُجِبَتْ عنه أبوابُ السماءِ، فلا يُستجابُ لدعوتِه، ولا يُسْمَعُ لاستغاثَتِه.

فعن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُم عِقَابًا**

---

(١) «تفسير السعدي» (ص٢١٠).

(٢) انظر: (ص١٠٤١) من هذا الكتاب.

(٣) انظر: «تفسير السعدي» (ص٣٠٥).

مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ)[١].

وعن عائشةَ رضي الله عنها قالَتْ: «دَخَلَ عليَّ النبيُّ ﷺ فعَرَفْتُ في وجهِه أنْ قد حَضَرَهُ شيءٌ، فتَوَضَّأَ، وما كَلَّمَ أحدًا، ثم خَرَجَ، فلَصِقْتُ بالحُجْرَةِ أسمَعُ ما يَقُولُ، فقعَدَ على المِنْبَرِ، فحَمِدَ اللهَ وأثْنَى عليه، ثم قالَ: (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لَكُمْ: مُرُوا بِالمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي، فَلَا أُجِيبكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُركُمْ**) فما زادَ عليهنَّ حتى نزلَ»[٢].

٢ ـ الذُّلُّ والصَّغارُ:

جَعَلَ اللهُ تعالى الذِّلَّةَ والصَّغارَ على مَن رَضِيَ بالمُنْكَرِ والإساءةِ، وتخلَّفَ عن النُّصْرَةِ مع وجودِ القدرةِ والاستطاعةِ.

والشاهِدُ على ذلك ما جاءَ في حديثِ جابرٍ رضي الله عنه؛ أنَّه قالَ ـ في بيعةِ العَقَبَةِ ـ: «فقُلْنَا: يا رسولَ الله، عَلَامَ نُبايِعُكَ، قال: (**تُبَايِعُونِّي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي العُسْرِ وَاليُسْرِ، وَعَلَى الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الجَنَّةُ**)، قال: فقُمْنَا إليه فبايَعْنَاه»[٣].

فدلَّ الحديثُ بمفهومِه على أنَّ المتخلِّفَ عن النُّصْرَةِ ذليلٌ صاغِرٌ، يَخافُ اللائمةَ، ويَحْذَرُ المَذَمَّةَ.

---

(١) رواه الترمذيُّ في «سننه» (٢١٤٦)، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٤٢/١٤٩)، رقم (٢٥٢٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١/٥٢٦)، رقم (٢٩٠)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٦/٣٧٦)، رقم (٦٦٦٥)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى»، رقم (١٩٩٨٧)، وقال شعيبُ الأرناؤوط في تعليقِه على «المسند»: «حسنٌ لغَيْرِه».

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢٢/٣٤٦)، رقم (١٤٤٥٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/٤٧٥)، رقم (٧٠١٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٨/١٤٦)، رقم (١٦٣٣٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/١٣٣)، رقم (٦٣).

والمتخَلِّفُ عن النُّصْرَةِ مخالِفٌ لأمرِ النبيِّ ﷺ، وقد قالَ ﷺ: (**بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي...**)[1].

٣ ـ استحقاقُ اللَّعْنِ والذَّمِّ:

السكوتُ عن المنكَرِ والإساءةِ مع وجودِ القدرةِ موجِبٌ لاستحقاقِ اللعنِ، وغَضَبِ اللهِ تعالى على المتخَلِّفِ، ووقوعِه في المَذَمَّةِ.

قال ﷻ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ ـ ٧٩].

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا غايَةٌ في التشديدِ، ونهايَةُ التهديدِ لِمَنْ تَرَكَ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المُنْكَرِ؛ إذ بَيَّنَ سبحانَه أنَّ السببَ في لَعْنِهم هو تَرْكُ التناهِي عن المُنْكَرِ، وأنَّ ذلك عِصْيَانٌ منهم واعتِدَاءٌ، وأنَّ ذلك بِئْسَ الفعلُ، فاعتَبِرُوا يا أُولِي الألبابِ»[2].

وعن ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: (**إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا، اتَّقِ اللهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الغَدِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ**)، ثم قالَ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ﴾ إلى قولِه: ﴿فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١] ثم قالَ: (**كَلَّا وَاللهِ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ،**

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٩/١٢٣)، رقم (٥١١٤)، والبزار في «مسنده» (٢/٤٤٧)، رقم (٨٦٠٦)، وصححه الألباني في «صحيح وضعيف الجامع الصغير» (١٢/٨٩).

(٢) «تنبيه الغافلين» (ص٨٣).

ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ)[١].

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «... وأمَّا الجهادُ والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المُنْكَرِ والنصيحةُ للهِ ورسولِه وعبادِه، ونُصْرَةُ اللهِ ورسولِه ودِينِه وكتابِه، فهذه الواجِبَاتُ لا تَخطرُ ببالِ كثيرٍ مِن الناسِ فضلًا عن أن يُرِيدُوا فِعْلَها، وفضلًا عن أن يَفْعَلُوها.

وأَقَلُّ الناسِ دِينًا، وأَمْقَتُهم إلى اللهِ مَن تَرَكَ هذه الواجباتِ، وإنْ زَهِدَ في الدُّنْيَا جميعِها، وقَلَّ أنْ تَرَى منهم مَن يَحْمَرُّ وَجْهُه، ويُمَعِّرُه للهِ، ويَغْضَبُ لحُرُمَاتِه، ويَبْذُلُ عِرْضَهُ في نصرةِ دينِه، وأصحابُ الكبائرِ أحسَنُ حالًا عندَ اللهِ مِن هؤلاءِ»[٢].

٤ ـ استحقاقُ العَذَابِ:

المتخَلِّفُ عن النُّصْرَةِ مع وجودِ القُدْرَةِ متعَرِّضٌ للعقوبةِ، ومستَحِقٌّ للعذابِ؛ لتخَلُّفِه عن أداءِ الواجِبِ المَنُوطِ به، ولرِضَاهُ بالإساءةِ.

فعَن مِسْعَرِ بنِ كِدَام رَحِمَهُ اللهُ قال: «بَلَغَنِي أنَّ مَلَكًا أُمِرَ أنْ يَخْسِفَ بقريةٍ، فقال: يا رَبِّ، فيها فلانٌ العابِدُ، فأَوْحَى اللهُ إليه: أنْ به فابْدَأْ؛ فإنَّه لم يَتَمَعَّرْ وَجْهُه فِيَّ ساعةً قَطُّ»[٣].

وعن أبي هِزَّانَ[٤] رَحِمَهُ اللهُ قال: «بَعَثَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَكَيْنِ إلى أهلِ قَرْيَةٍ أنْ دَمِّرَاها بِمَنْ فيها، فوَجَدَا فيها رجلًا قائِمًا يُصَلِّي في مسجِدٍ، فعَمِدَ أحدُهما

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٣٧٩٥)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٠/١٤٦)، رقم (١٠٢٩٠)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/٥٣١): «رواه الطبرانيُّ، ورجالُه رجالُ الصحيح».

(٢) **انظر**: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» لابن القيم (ص١٢١).

(٣) رواه ابنُ أبي الدنيا في كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٧٥).

(٤) **هو**: يزيدُ بنُ سَمُرَةَ الرُّهَاوِيُّ، المِذْحَجِيُّ، أبو هِزَّان، الزاهِدُ، شامِيٌّ، يروي عن عطاءٍ الخُرَاسانِيِّ، قال أبو زُرْعَةَ الدمشقِيُّ: كان مِن أهلِ فضلٍ وزُهْدٍ، **انظر**: «سير أعلام النبلاء» (٩/١٠٦).

إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فقال: يا رَبِّ، إنَّا وَجَدْنا فيها عَبْدَكَ فلانًا يُصَلِّي في مسجِدٍ، فقال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: دَمِّرَاها ودَمِّرَاه معها؛ فإنَّه ما مَعَّرَ وَجْهَه فيَّ قَطُّ»(١).

• شُبْهَةٌ والرَّدُّ عليها:

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣ ـ ١٦٥].

فإنَّ اللهَ تعالى نَصَّ في هذه الآياتِ على نَجاةِ الناهِين عن المُنْكَرِ المنتَصِرين لمحارِمِ اللهِ، ونَصَّ على هَلَاكِ الظالِمين والمسيئِين، وسَكَتَ عن الساكِتين والمُتَخَلِّفين، وهذا يَدُلُّ على أنَّ الساكِتين سَلِمُوا مِن العقوبةِ؛ فدَلَّ على أنَّ الساكِتَ عن إنكارِ المنكرِ وعن النُّصْرَةِ يَسْلَمُ مِن العقوبةِ إذا لم يشارِكِ الفاعلَ للمنكرِ في فِعْلِه.

والجوابُ: أنَّ هذا التَّوَهُّمَ باطِلٌ مردودٌ؛ «لأنَّ هذه الفِرْقَةَ التي قالَت: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ اختَلَفَ المفسِّرون في نجاتِهم وهلاكِهم(٢)، والظَّاهِرُ أنَّهم كانُوا مِن الناجِين؛ لأنَّ اللهَ خَصَّ الهلاكَ بالظالِمين، وهم لَيْسُوا ظالِمين؛ لأمرَيْنِ:

أحدُهما: أنَّ الأَمْرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكَرِ فَرْضُ كِفَايَةٍ إذا قامَ به البعضُ سقطَ عن الآخَرين، فاكتَفَوْا بإنكارِ أولئك عليهم.

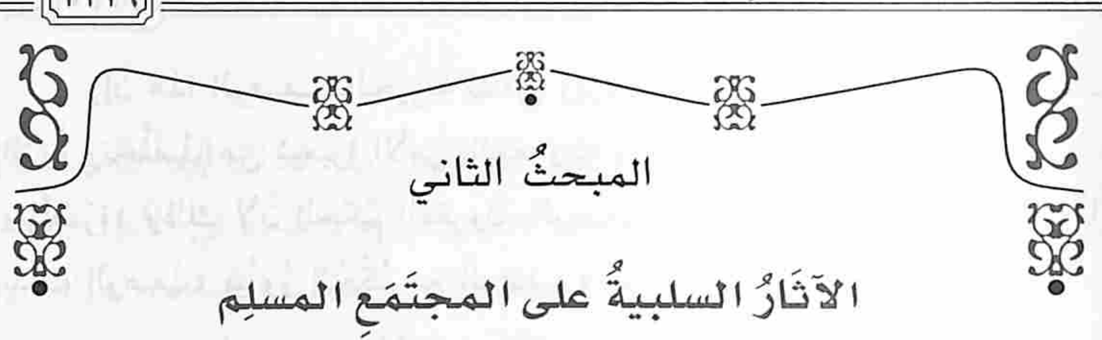
الثاني: أنهم أَبْدَوْا غَضَبَهم عليهم؛ ما يَقْتَضِي أنهم كارِهُون أشدَّ الكراهةِ لفِعْلِهم، وأنَّ اللهَ سيُعَاقِبُهم أشدَّ العقوبةِ بقولِهم للناهِين: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٧٤).
(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (١٣/ ١٨٠)، و«تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٩٣).

مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ فهم لم يُدَاهِنُوا، ولم يَسْكُتوا، وإنما اكتَفَوْا بأداءِ غيرِهم لهذا الواجِبِ العظيمِ»[١].

۞ ۞ ۞

(١) انظر: «تفسير السعدي» (ص٣٠٦).



المبحثُ الثاني

الآثَارُ السلبيةُ على المجتَمَعِ المسلِم

إنَّ في قيامِ المجتمعِ المسلمِ بنصرةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ عِزَّتَه وسُؤْدُدَه وخيرِيَّتَه، وفي تخلُّفِه عن هذه النصرةِ هَوَانُه وذِلَّتُه وصَغَارُه؛ ولهذا فإنَّ الأُمَّةَ تَجْنِي الوَيْلَاتِ وتتعاقَبُ عليها المِحَنُ والحَسَرَاتُ إذا تخلَّفَتْ عن النُّصْرَةِ وردِّ الإساءةِ، **وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ هذه الآثَارِ:**

□ **أولًا: انتفاءُ وصفِ الخيريَّةِ عن هذه الأُمَّةِ:**

خيريَّةُ الأُمَّةِ ورِفْعَتُها وعُلُوُّها على سائِرِ الأُمَمِ مَنُوطٌ ومعلَّلٌ بقيامِها بواجِبِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ عامَّةً، وبالنُّصْرَةِ لدِينِ اللهِ وشريعَتِه ونَبِيِّه خاصَّةً، قال ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكَرِ والنصرةُ شَرْطٌ لخيريَّةِ الأُمَّةِ، قال الآلوسيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ فإنَّه وإن كان استئنافًا مُبَيِّنًا لكونِهم خيرَ أُمَّةٍ، أو صِفَةً ثانيةً لأُمَّة على ما قِيل، إلا أنَّه يُفْهِمُ الشرطيةَ... وقولُه: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الجملةُ معطوفةٌ على ما قَبْلَها المعلَّلِ للخيريَّةِ، فلو لم يُرِدِ الإيمانَ بجميعِ ما يجبُ الإيمانُ به لم يكنْ مَدْحًا؛ فلا يَصْلُحُ للتعليلِ، والعطفُ يقتَضِيه، وإنما أَخَّرَ الإيمانَ عن الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ مع تقدُّمِه عليهما وجودًا ورُتْبَةً كما هو الظاهِرُ؛ لأنَّ الإيمانَ مشتَرَكٌ بين جميعِ الأُمَمِ دونَ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، فهما أظهَرُ في الدلالةِ على الخيريَّةِ»(١).

---

(١) «روح المعاني» (٤/٢٨).

وإنَّ هذا الوصفَ بالخيريةِ ينتفي ويزولُ إذا تخلَّفَ الشرطُ، وتقاعَسَتِ الأمةُ وتخلَّفَتْ عن شعيرةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكَرِ، وعن الجهادِ والنُّصْرَةِ؛ وذلك لأنَّ الحكمَ المقرونَ بالوصفِ المناسِبِ له يدلُّ على أنَّه معلَّلٌ بذلك الوصفِ، فيَدُورُ الحُكْمُ مع الوصفِ وجودًا وعَدَمًا.

قال الرازيُّ: «واعلَمْ أنَّ هذا كلامٌ مستَأْنَفٌ، والمقصودُ منه بيانُ عِلَّةِ تلك الخيريَّةِ، كما تقولُ: زيدٌ كريمٌ يُطْعِمُ الناسَ ويَكْسُوهم ويقومُ بما يُصْلِحُهم، وتحقيقُ الكلامِ: أنه ثَبَتَ في أصولِ الفقهِ أنَّ ذِكْرَ الحُكْمِ مقرونًا بالوصفِ المناسِبِ له يَدُلُّ على كونِ ذلك الحكمِ معلَّلًا بذلك الوصفِ[(١)].

فهاهنا حَكَم تعالى بثُبُوتِ وَصْفِ الخيريةِ لهذه الأُمَّةِ، ثم ذَكَرَ عَقِيبَه هذا الحكمَ وهذه الطاعاتِ؛ أعني: الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكَرِ والإيمانَ، فوَجَبَ كونُ تلك الخيريَّةِ معلَّلَةً بهذه العباداتِ»[(٢)].

◻ ثانيًا: انتشارُ الفسادِ والإساءةِ في المجتمعِ:

الضربُ على يَدِ المسيءِ ورَدْعُ المتطاوِلِ، فيه حمايَةٌ للمجتمعِ مِن غائلةِ الفسادِ وانتِشَارِ الشُّبُهَاتِ المُضَلِّلَةِ، وفي التخلُّفِ عن أداءِ واجبِ النصرةِ تمكينٌ للفَسَادِ، ونَشْرٌ للباطِلِ في المجتَمَعِ، فالنُّصْرَةُ هي صمامُ الأمانِ، والتخلُّفُ عنها فَتْحٌ لبابِ الفِتَنِ والشرورِ والفسادِ.

فاللهُ تعالى شَرَعَ الاحتسابَ والنُّصْرَةَ والجهادَ لحمايةِ الدِّين والمِلَّةِ، فهو السِّيَاجُ الحامِي للمجتَمَعِ وأفرادِه مِن كلِّ ما يُخَطِّطُ إليه المُفْسِدُون والمُخَرِّبُون، وهو يحارِبُ كلَّ رذيلةٍ وشبهةٍ وفسادٍ، ويسعَى إلى إقامةِ شرعِ اللهِ وتطبيقِه،

---

(١) كما قال في المراقي «نشر البنود» (١/ ٩٣):

دَلَالَةُ الإِيْمَاءِ وَالتَّنْبِيهِ ... فِي الفَنِّ تُقْصَدُ لَدَى ذَوِيهِ
أَنْ يُقْرَنَ الوَصْفُ بِحُكْمٍ إِنْ يَكُنْ ... لِغَيْرِ عِلَّةٍ يَعِبْهُ مَنْ فَطَنْ

(٢) «مفاتيح الغيب» (٤/ ٣٤٢).

واستقرارِ المجتمعِ[١].

قال ﷻ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، والمرادُ بالفسادِ في الآيةِ: «نُقْصَانُ البَرَكَةِ، وارتكابُ سائرِ المعاصي والمُنْكَرَاتِ، وأعظَمُها الإساءةُ والشِّرْكُ، وقد يُقْصَدُ به قَحْطُ المَطَرِ، وجَدْبُ الأرضِ»[٢].

ووجهُ فسادِ المجتمعِ بتعَطُّلِ النصرةِ: أنَّ الإساءةَ إذا أُعْلِنَتْ في مجتمعٍ، ولم يوجَدْ مَن يَقِفُ في وجهِها؛ فإنَّ سُوقَها تَقُومُ، وعُودَها يَشْتَدُّ، وسُلْطَتَها تَظْهَرُ، ورِوَاقَها يَمْتَدُّ، ويُصْبِحُ دليلًا على تَمَكُّنِ أهلِ الإساءةِ وقوَّتِهم، وذريعةً لاقتداءِ الناسِ بهم، وتقليدِهم إيَّاهم.

ولهذا توعَّدَهُم اللهُ جلَّ وعلا، فقالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النُّور: ١٩].

فإذا قلَّدَ بعضُ الناسِ أهلَ الإساءةِ والتطاوُلِ في إساءتِهم؛ أَخَذَ الباطلُ في الظهورِ، وهانَ خَطْبُه شيئًا فشيئًا في النُّفُوسِ، وسَكَتَ الناسُ عنه، وشُغِلُوا بما هو أعظَمُ منه، وما تزالُ المُنْكَرَاتُ والإساءاتُ تَفْشُو، حتى يَكْثُرَ الخبَثُ، ويصيرَ أمرًا عاديًّا مُسْتَسَاغًا؛ تألَفُه النفوسُ، وتتربَّى عليه[٣].

وإنَّ انتشارَ الإساءةِ كما سَبَقَ بيانُه[٤]، يُؤَدِّي إلى فسادِ المجتمعِ في كلِّ المناحي، بزوالِ النِّعَمِ الحاضرةِ، وحُلُولِ النِّقَمِ، وزوالِ الأَمْنِ والطمأنينةِ في المجتمعِ، وزوالِ الأممِ وذهابِ الدُّوَلِ، وهَدْمِ القِيَمِ وعلى رأسِها الإيمانُ وركنُ النُّبُوَّةِ، وزوالِ قداسةِ الدِّينِ مِن النُّفُوسِ، وغير ذلك مِن مظاهرِ الفسادِ وأفرادِها، كما تقدَّم.

(١) **انظر**: «الاحتساب وصفات المحتسبين» (ص٦١).
(٢) **انظر**: «تفسير الطبري» (٢٠/١٠٨)، و«تفسير البغوي» (٦/ ٢٧٤).
(٣) **انظر**: «أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص١٧١).
(٤) **انظر**: (ص٤١٥) من هذا الكتاب.

□ ثالثًا: وقوعُ الهلاكِ والعقوبةِ العامَّةِ:

التخلُّفُ عن نصرةِ النبيِّ ﷺ ودينِه، وتَرْكُ الإساءةِ والتطاوُلِ على حالِه، مُؤْذِنٌ بالهلاكِ والعقوبةِ العامَّةِ؛ **وذلك مِن وِجْهَتَيْنِ:**

الأُولَى: أنَّ الإساءةَ التي تَظْهَرُ ولا تُنْكَرُ، سببٌ للعقوباتِ والمصائِبِ.

الثانية: أنَّ السكوتَ ذاتَه يُعَدُّ معصيةً يستَحِقُّ صاحِبُها العقوبةَ، كما أنه يَدُلُّ على التهاوُنِ في دِينِ اللهِ تعالى.

هذا إذا كان الساكِتُ عنه فَرْدًا مِن أفرادِ المجتمعِ، أمَّا حينَ يَسْكُتُ المجتمعُ بأكمَلِه، فإنَّ العقوبةَ تَعُمُّ في هذه الحالِ[١]، قال ﷻ: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

قال ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَمَرَ اللهُ المؤمِنِين أَلَّا يُقِرُّوا المُنْكَرَ بين أَظْهُرِهم، فيَعُمَّهم اللهُ بالعذابِ»[٢]؛ ولهذا الأَثَرِ شاهِدٌ مِن حديثِ عَدِيِّ بنِ عَمِيرَةَ رضي الله عنه قال: «سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **(إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ العَامَّةَ بِعَمَلِ الخَاصَّةِ، حَتَّى يَرَوُا المُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَذَّبَ اللهُ الخَاصَّةَ وَالعَامَّةَ)**»[٣].

وعن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قال: «يا أَيُّها الناسُ، إِنَّكُم تقرَؤُون هذه الآيَةَ، وتَضَعُونَها على غيرِ مواضِعِها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإنَّا سمِعْنا النبيَّ ﷺ يقولُ: **(إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى**

---

(١) **انظر:** «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (٨/ ٣٧٨٥).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣/ ٤٧٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٥٧).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢٩/ ٢٥٨)، رقم (١٧٧٢٠)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٢/ ١٦٨)، رقم (٥٨٧)، والحميديُّ في «مسنده» (١/ ١٣٨)، رقم (٢٦٩)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٣٨)، رقم (١٤٠٣١)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٢٨): «رواه الطبرانيُّ ورجالُه ثقاتٌ».

يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ)»[(١)].

وثَبَتَ عنه أيضًا: «إنِّي سمعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **(مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ)**»[(٢)].

قال ابنُ العربيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «السكوتُ عن المنكَرِ تتعَجَّلُ عقوبَتُه في الدُّنْيا بنقصِ الأموالِ والأنفُسِ والثمراتِ، وركوبِ الذُّلِّ مِن الظلمةِ للخَلْقِ»[(٣)].

وعن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ)**[(٤)].

فالمسيءُ للنبيِّ ﷺ يتعَدَّى ضررُه إلى المجتمعِ بأسْرِه، وسكوتُ أهلِ الحقِّ وتخلُّفُهم عن النصرةِ مُؤْذِنٌ بهلاكِ الجميعِ؛ فعن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **(مَثَلُ المُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللهِ، وَالوَاقِعِ فِيهَا، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَتَأَذَّوْا بِهِ، فَأَخَذَ فَأْسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ، قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ المَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ)**[(٥)].

وهذا الحديثُ وإن كانَ عامًّا في جميعِ المعاصي والمُنْكَراتِ، ولكنَّه في شأنِ الإساءةِ مِن بابِ أولى كما لا يَخْفَى.

وهذا الحديثُ مَثَلٌ ضَرَبَهُ الرسولُ ﷺ للاعتبارِ والتفكُّرِ والانتقالِ إلى

---

(١) رواه أبو داودَ في «سننه» (٣٧٩٦)، والترمذيُّ (٢١٤٥)، وصحَّحه الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٨٨).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٧٩٦)، وصحَّحه الألبانيُّ في «مشكاة المصابيح» (٣/ ١١٥).

(٣) «عارضة الأحوذي» (٩/ ١٥).

(٤) تقدَّم تخريجُه. **انظر**: (ص٥١) من هذا الكتاب.

(٥) رواه البخاري في «صحيحه» (٢٥٦١).

نظيرِه وشَبيهِه، فإنَّ مِن فوائِدِ الأمثالِ تشبيهَ شيءٍ بشيءٍ في حُكْمِه، وتقريبَ المعقولِ مِن المحسوسِ، أو أحدِ المحسوسَيْنِ مِن الآخرِ، واعتبارَ أحدِهما بالآخَرِ، فبالأمثالِ يُعْبَرُ مِن الشيءِ إلى نَظِيرِه، ويُسْتَدَلُّ بالنظيرِ على النظيرِ، وهذا عبارةُ الرُّؤْيَا التي هي جزءٌ مِن أجزاءِ النُّبُوَّةِ ونوعٌ مِن أنواعِ الوَحْيِ؛ فإنَّها مَبْنِيَّةٌ على القياسِ والتمثيلِ واعتبارِ المعقولِ بالمحسوسِ(١).

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلَمْ أنَّ في تمثيلِ النبيِّ ﷺ هذا جملةً مِن الفوائِدِ:

١ - **منها**: أنَّ المسلِمين مشترِكُون في الدِّينِ الذي هو آلَةُ النَّجاةِ في الآخِرَةِ، كاشتراكِ أهلِ الدُّنْيَا في السفينةِ التي هي آلَةُ النجاةِ في الدُّنْيَا، وكما أنَّ سكوتَ شركاءِ السفينةِ عن الشريكِ الذي أرادَ فسادَها سببُ هلاكِهم في الدُّنيا، كذلك سكوتُ المسلِمين عن الفاسِقِ وتَرْكُ الإنكارِ عليه سببُ هلاكِهم في الآخِرَةِ، بل في الدُّنْيَا.

٢ - **ومنها**: أنَّه كما لا يُنَجِّي الشركاءَ مِن الهلاكِ قولُ المُفْسِدِ: إنَّما أُفْسِدُ فيما يَخُصُّني، كذلك لا يُنَجِّي المسلِمين مِن الإثمِ والعقوبةِ قولُ مرتَكِبِ المُنْكَرِ: إنما أَجْنِي على دِينِي لا على دِينِكم، وعليكم أَنْفُسَكم، ولِي عَمَلِي ولكم عَمَلُكم، وكلُّ شاةٍ مُعَلَّقَةٌ بعُرْقُوبِها، ونحو هذا الكلامِ مما يجري على أَلْسِنَةِ الجاهِلِين؛ لأنَّ شُؤْمَ فِعْلِه وسوءَ عاقِبَتِه فسادٌ يَشْمَلُهم أجمَعِين.

٣ - **ومنها**: أنَّ أحدَ الشركاءِ في السفينةِ إذا مَنَعَ المفسِدَ مِن خَرْقِها كان سببًا في نجاةِ أهلِ السفينةِ كُلِّهم، كذلك مَن قام مِن المسلِمين بإنكارِ المُنْكَرِ كان قائمًا بفَرْضِ الكفايةِ عنهم، وكان سببًا لنجاةِ المسلِمين جميعًا مِن الإثمِ، وله عندَ اللهِ الأجرُ الجزيلُ على ذلك.

٤ - **ومنها**: أنَّه إذا أنْكَرَ مُنْكِرٌ مِن أهلِ السفينةِ على الشريكِ الذي أراد

(١) **انظر**: «إعلام الموقعين» (١/ ١٥٠).

خَرْقَها، فاعتَرَضَ عليه مُعْتَرِضٌ منهم، نُسِبَ ذلك المعتَرِضُ إلى الحُمْقِ وقِلَّةِ العَقْلِ، والجهلِ بعواقِبِ هذا الفِعْلِ؛ إذ المُنْكِرُ ساعٍ في نجاةِ المعتَرِضِ وغيرِه، كذلك لا يَعْتَرِضُ على مَن يُنْكِرُ المُنْكَرَ إلا مَن عَظُمَ حُمْقُهُ وقَلَّ عَقْلُه، وجَهِلَ عواقِبَ المعصيةِ وشُؤْمَها؛ إذ المُنْكِرُ قائمٌ بإسقاطِ الفَرْضِ الواجِبِ على المعتَرِضِ وغيرِه، وساعٍ في نجاتِهم وخلاصِهم مِن الإثمِ والحَرَجِ.

٥ ـ **ومنها**: أنَّ مَن سَكَتَ عن خَرْقِ الشريكِ السفينةَ مع استطاعَتِهِ حتى غَرِقَ، آثِمٌ فيما نَزَلَ به، وعاصٍ بقَتْلِ نَفْسِه، كذلك الساكتُ عن إنكارِ المُنْكَرِ آثِمٌ بسكوتِه، عاصٍ بإهلاكِ نَفْسِه.

٦ ـ **ومنها**: أنَّ شركاءَ السفينةِ إذا سَكَتُوا عمَّن أرادَ خَرْقَها كانوا هم وإيَّاه في الهلاكِ سواءً، ولم يتميَّزِ المفسِدُ في الهلاكِ مِن غيرِه، ولا الصالِحُ منهم مِن الطالِحِ، كذلك إذا سكتَ الناسُ عن تغييرِ المُنْكَرِ عَمَّهُمُ العذابُ ولم يُمَيِّزْ بين مرتكِبِ الإثمِ وغيرِه، ولا بين الصالِحِ منهم وغيرِه.

٧ ـ **ومنها**: أنَّه لا يُقْدِمُ مِن الشركاءِ على خَرْقِ السفينةِ إلا مَن هو أحمَقُ، يَسْتَحْسِنُ ما هو في الحقيقةِ قَبِيحٌ، ويَجْهَلُ عاقبةَ فِعْلِهِ الشنيعِ، كذلك لا يُقْدِمُ على المعصيةِ إلا مَن استَحْسَنَها لنَفْسِه، وجَهِلَ ما فيها مِن عظيمِ الإثمِ وأَلِيمِ العاقبةِ؛ إذ لو عَلِمَ حَقَّ العِلْمِ أنَّه يَفْعَلُ في دينِه بمعصيَتِهِ مِن الفسادِ ما يَفْعَلُه خارِقُ السفينةِ؛ لَمَا أقدَمَ على المعصيةِ أبدًا.

٨ ـ **ومنها**: أنَّه لا يُقْدِمُ على خرقِ السفينةِ مَن آمَنَ يقينًا بما في خَرْقِها مِن هلاكِه؛ إذ لا يُقْدِمُ على إهلاكِ نَفْسِه إلا مَن جَهِلَ أو شَكَّ فيه»[(١)].

◻ رابعًا: تفرُّقُ الأُمَّةِ وهلاكُها:

مِن أنكَى العقوباتِ التي تَنْزِلُ بالمجتمعِ المهمِلِ للأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، والجهادِ والنُّصْرَةِ: أنْ يتحوَّلَ المجتمعُ إلى فِرَقٍ وشِيَعٍ تتنازَعُها

(١) **انظر**: «تنبيه الغافلين» (ص٧٧ ـ ٧٨).

الأهواءُ، فيَقَعُ الاختلافُ والتناحُرُ، قال ﷻ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥]؛ أي: يَخْلِط أمرَكم خَلْطَ اضطرابٍ لا خلطَ اتِّفَاقٍ، فيجعلكم فِرَقًا ولا تكونُون فِرْقَةً واحدةً، فإذا كُنْتُم مختَلِفِين قاتَلَ بعضُكم بعضًا(١).

وذلك التناحُرُ يَجْعَلُ المجتمعَ عُرْضَةً للانهيارِ والانهزامِ أمامَ العَدُوِّ الخارجيِّ المتربِّصِ.

ولا يحمي المجتمعَ مِن التفرُّقِ والاختلافِ؛ إلا شريعةُ اللهِ، والانتصارُ لها، والذَّبُّ عنها، والحرصُ على إقامَتِها؛ لأنها تَجْمَعُ الناسَ، وتَحْكُمُ الأهواءَ، أما إذا ابتَعَدَ الناسُ عن شريعةِ اللهِ تعالى؛ أصبَحَ كلُّ امرِئٍ يتَّبعُ هواه، وأهواءُ الناسِ لا يَضْبِطُها ضابِطٌ.

إنَّ مما يَدُلُّ على ارتباطِ التفرُّقِ والتَّناحُرِ بتَرْكِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، والجهادِ والنُّصْرَةِ؛ أنَّ اللهَ ﷻ قال: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ثم قالَ بعدَ ذلك مباشَرَةً: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

والمتأمِّلُ في حالِ عددٍ مِن البلادِ الإسلاميَّةِ يجدُ أنَّ مِن أهمِّ أسبابِ تفرُّقِ المجتمعِ فيها أنَّهم أهمَلُوا الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكَرِ، وأهمَلُوا الردَّ على المسيئِين، فترتَّبَ على ذلك شيوعُ الفسادِ وظهوره وسيطرتُه بشتَّى صُوَرِه وأنواعِه.

◻ خامسًا: تسليطُ الأعداءِ:

مِن عاجِلِ عقوبةِ فُشُوِّ المُنْكَرَاتِ والإساءاتِ، وقوعُ الذُّلِّ والهَوَانِ على

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (١/ ٤١٤)، و«مفاتيح الغيب» (٦/ ٣٢١).

هذه الأُمَّةِ، وتسليطُ الأعداءِ عليها، فإنَّ اللهَ جلَّ وعلا قد يَبْتَلِي المجتمَعَ التارِكَ للأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المُنْكَرِ، المتخلِّفَ عن واجِبِ الجهادِ والنُّصْرَةِ بأنْ يُسَلِّطَ عليهم عَدُوًّا خارِجِيًّا، فيُؤْذِيَهم، ويستبيحَ بَيْضَتَهم، وقد يأخُذُ بعضَ ما في أيدِيهم، وقد يتحَكَّمُ في رقابِهم وأموالِهم.

وقد مُنِيَ المسلِمُون في تاريخِهم بنماذجَ مِن ذلك، لعلَّ منها ما وَقَعَ للمسلِمِين في الأندَلُس، حيثُ تحوَّلَتْ عِزَّتُهم وقوَّتُهم ومَنَعَتُهم ـ لَمَّا شاعَت بينَهم المُنْكَرَاتُ بلا نَكِيرٍ ـ إلى ذُلٍّ وهَوَانٍ سامَهم إيَّاه النَّصَارَى.

ولا يَخْفَى ما تَمُرُّ به الأُمَّةُ الإسلامِيَّةُ اليومَ مِن تسلُّطِ الأعداءِ عليها، حَتَّى صَدَقَ فيهم قولُ القائِلِ(١):

إِنِّـي تَـذَكَّـرْتُ وَالـذِّكْـرَى مُـؤَرِّقَـةٌ مَـجْـدًا تَـلِـيـدًا بِـأَيْـدِيـنَـا أَضَـعْـنَـاهُ

أَنَّى اتَّجَهْتَ إِلَى الإِسْلَامِ فِي بَلَدٍ تَجِدْهُ كَالطَّيْرِ مَقْصُوصًا جَنَاحَاهُ

ومما يَدُلُّ على تسلُّطِ الأعداءِ عندَ التخلُّفِ عن النُّصْرَةِ، ما جاءَ في حديثِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: سمعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **(إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)**(٢).

قال في «عون المعبود»: «وسببُ هذا الذُّلِّ ـ واللهُ أعلَمُ ـ أنَّهم لَمَّا تَرَكُوا الجهادَ في سبيلِ اللهِ، الذي فيه عِزُّ الإسلامِ، وإظهارُه على كُلِّ دِينٍ، عامَلَهم اللهُ بنَقِيضِه وهو إنزالُ الذِّلَّةِ بهم، فصارُوا يَمْشُون خلفَ أذنابِ البَقَرِ بعدَ أن كانُوا يَرْكَبُون على ظهورِ الخَيْلِ التي هي أَعَزُّ مكانٍ»(٣).

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ لثَوْبَانَ: **(كَيْفَ**

---

(١) البيت من البسيط، مِن قصيدةٍ بعُنوان: «وَقْفَة على طَلَل» للشاعر محمود غُنَيْم، انظر: «شعراء الدعوة» (٢/ ٦٤).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٠٢٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٢).

(٣) «عون المعبود» (٩/ ٢٤١).

أَنْتَ يَا ثَوْبَانُ، إِذْ تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الأُمَمُ كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قَصْعَةِ الطَّعَامِ تُصِيبُونَ مِنْهُ؟) قال ثَوْبَانُ: بأَبِي وأُمِّي يا رسولَ اللهِ، أَمِنْ قِلَّةٍ بِنا؟ قال: **(لَا، بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الوَهَنُ)** قالُوا: وما الوَهَنُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: **(حُبُّكُمُ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَتُكُمُ القِتَالَ)**[(١)].

وفي روايةٍ: **(يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا)**، فقالَ قائِلٌ: ومِن قِلَّةٍ نحنُ يومَئِذٍ؟ قال: **(بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ المَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللهُ فِي قُلُوبِكُمُ الوَهَنَ)**، فقال قائِلٌ: يا رسولَ اللهِ، وما الوَهَنُ؟ قال: **(حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ)**[(٢)].

أي: «قَرُبَ أنَّ فِرَقَ الكُفْرِ وأُمَمَ الضلالةِ أنْ تَدَاعى عليكم؛ أي: يَدْعُو بعضُهم بَعْضًا إلى الاجتماعِ لقتالِكم، وكَسْرِ شوكَتِكُم؛ ليَغْلِبُوا على ما مَلَكْتُمُوها مِن الدِّيارِ، كما أنَّ الفِئَةَ الآكِلَةَ، يتدَاعَى بعضُهم بعضًا إلى قَصْعَتِهم التي يتناوَلُونَها مِن غيرِ مانِعٍ، فيَأْكُلُونَها صَفْوًا مِن غيرِ تَعَبٍ»[(٣)].

ففي الحديثِ دلالةٌ واضحةٌ بَيِّنَةٌ أنَّ تَرْكَ الجهادِ والنُّصْرَةِ سَبَبٌ في تسلُّطِ الأعداءِ على هذه الأُمَّةِ واستباحَتِهم لبَيْضَتِها، وانتهاكِهم لحرماتِها؛ وذاك لأنَّ النُّصْرَةَ تُوَلِّدُ الرَّهْبَةَ في قلوبِ الأعداءِ وتَجْمَحُهم عن الاعتداءِ على المسلِمِين، فإذا تقاعَسَ المسلِمُون عن الجهادِ وواجِبِ النُّصْرَةِ وأَخْلَدُوا إلى الدُّنْيَا، نُزِعَتْ تلك المَهَابَةُ مِن قلوبِ الأعداءِ وقُذِفَتْ في قلوبِ المسلِمِين، فلَم يَكُ ثَمَّةَ رادِعٌ للأعداءِ عن استباحةِ الحُرُمَاتِ.

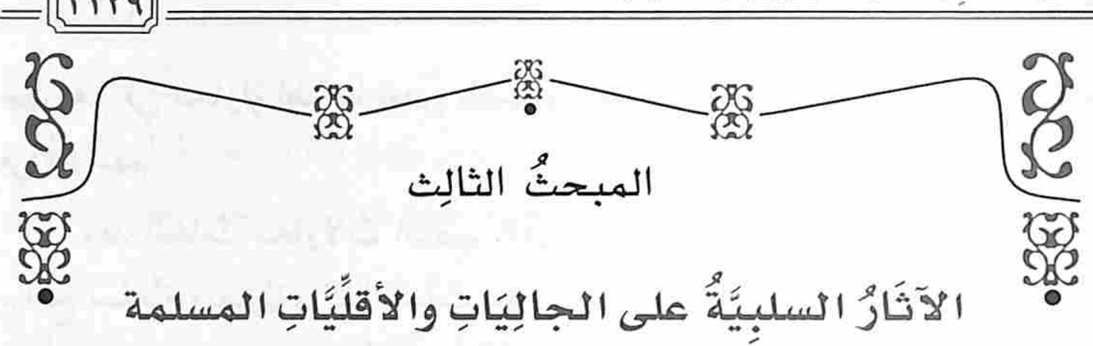
❁ ❁ ❁

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (١٤/ ٣٣١)، رقم (٨٧١٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٦٣): «رواه أحمد والطبرانيُّ في «الأوسط» بنحوِه، وإسنادُ أحمدَ جَيِّدٌ».

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣٧٦٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٤٧).

(٣) **انظر**: «عون المعبود» (١١/ ٢٧٢).



المبحثُ الثالِث

الآثَارُ السلبِيَّةُ على الجالِيَاتِ والأقلِّيَاتِ المسلمة

أكثَرُ مَن يَتَلَظَّى بسَعِيرِ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ وإلى شريعَتِه هم الجالِيَاتُ والأقليَّاتُ المسلِمَةُ المنتَشِرَةُ في مشارِقِ الأرضِ ومَغَارِبها، وهي نتاجٌ لتقاعُسِ المسلِمِين عن نُصْرَةِ إخوانِهم مِن أبناءِ الأقليَّاتِ المسلمةِ، ومع استِمْرَارِ هذا التخاذُلِ زادَتْ معاناةُ هذه الفِئَةِ، وتفاقَمَتْ مشكلاتُها في نواحٍ عديدةٍ، **ومِن أبرزِ هذه المشكلاتِ ما يأتي:**

□ أولًا: الآثارُ والمشكلاتُ الدينيَّةُ:

يعاني الكثيرُ مِن المسلمين في دُوَلِ الأقلياتِ المسلمةِ مِن المشكلاتِ العَقَدِيَّةِ والدينيَّةِ، وزادَ مِن حجمِ هذه المشكلاتِ تخلُّفُ كثيرٍ مِن المسلمين ـ دُوَلًا ومؤسساتٍ وأفرادًا ـ عن واجِبِ النُّصْرَةِ، **ومِن أبرزِ هذه المشكلاتِ الدينيَّةِ:**

١ ـ كَثَافَةُ الحَرَكَاتِ التنصيريَّةِ:

حيثُ أعانَ التخاذُلُ الإسلامِيُّ على زيادةِ حركاتِ التنصيرِ في دُوَلِ الأقلياتِ المسلِمَةِ، هذه الحركاتُ والمحاولاتُ التنصيريةُ التي استَمَدَّتْ قُوَّتَها مِن الاستعمارِ حيثُ أَخَذَتِ المنظَّمَاتُ والهيئاتُ النصرانِيَّةُ تساعِدُ البعثاتِ التنصيريةَ وتَمُدُّها بالمُنَصِّرين المُدَرَّبين لهذه المهمَّةِ إعدادًا تامًّا.

كما قامَتِ الحركاتُ التنصيريَّةُ ببناءِ المدارِسِ والمستشفياتِ التي تَسْعَى لتحقيقِ أهدافِ التنصيرِ، فأنشَؤُوا المؤسساتِ اللازمةَ لتحقيقِ مآرِبِهم، وأَنْفَقُوا عليها بسَخَاءٍ كبيرٍ، وجَمَعُوا لها المعوناتِ، وكَرَّسُوا في سبيلِ ذلك كُلَّ

جهودِهم في محاولةٍ لصَرْفِ بعضِ المسلِمين عن دِينِهم، وزلزلةِ العقيدةِ الخالِصَةِ في نُفُوسِهم[(١)].

وقد اتَّخَذَتْ محاولاتُ التنصيرِ شَتَّى الوسائِلِ المتاحةِ مِن إذاعةٍ وتِلْفازٍ أو برامِجَ سَمْعِيَّةٍ وبَصَرِيَّةٍ، كما عَمِلَتْ على طباعةِ الآلافِ مِن الكُتُبِ التنصيريَّةِ، وبَذَلَتْ في سبيلِ ذلك جهودًا كبيرةً وَقَفَتْ وراءَها حكوماتٌ ودُوَلٌ، **ومِن نماذِجِ ذلك:**

● ما صَرَّحَ به أحدُ المنصِّرِين الهولَنْدِيِّين وهو «جوزيف ماريو» ـ الذي عَمِلَ في منطقةِ اللاجئِين الصُّومَالِيِّين ضِمْنَ بعثةِ الصَّلِيبِ الأحمَرِ الهولَنْدِيِّ ـ قائلًا: «إنَّ حكومَتِي تَسْعَى لبَذْلِ كُلِّ ما لَدَيْهَا مِن قَضٍّ وقَضِيضٍ لتنشيطِ الحملةِ التنصيريَّةِ في المنطقةِ»[(٢)].

● وتُؤَكِّدُ المعلوماتُ الموثوقةُ عن نشاطِ هذه الهيئاتِ التنصيريَّةِ أنَّ مُدِيرَها في معسكراتِ اللاجِئِين بالصُّومالِ وهو «أندريه سبين» البلجيكي الجنسيَّةِ، قد التَمَسَ مِن الهيئاتِ المسيحيَّةِ الدَّوْلِيَّةِ ومجالِسِها الدورِيَّةِ توفيرَ مبلغِ أربعينَ مليونَ دولارٍ أمريكِيٍّ كنفقاتٍ سَنَوِيَّةٍ فقط لتنفيذِ مُخَطَّطِهِ التنصيرِيِّ، وقد قوبِلَ هذا بالترحيبِ مِن الهيئاتِ المَعْنِيَّةِ بأمرِ التنصيرِ.

● ومِن ذلك أيضًا ما وَرَدَ في رسالةٍ وَجَّهَها البابا بول الثاني؛ شَرَحَ فيها أهميَّةَ الدورِ الذي تَلْعَبُهُ الكنيسةُ في مجالِ التنصيرِ، وقد أَوْضَحَ البابا أنَّه إذا لم يكنْ هناك تَعَهُّدٌ وضمانٌ مِن الكنيسةِ بسَيْرِ أساليبِ التنصيرِ بالمؤازَرَةِ والتعضيدِ، فإنَّ الكنيسةَ لا تكونُ قد أَدَّتْ دَوْرَها، ولا يَصِحُّ أن تكونَ متكامِلَةً أو صحيحةً.

● وقد حَثَّ البابا في خِطَابِهِ جميعَ الأغنياءِ في العالَمِ على مَدِّ يَدِ العَوْنِ

---

(١) **انظر**: «التنصير: مفهومه وأهدافه ووسائله، وسبل مواجهته» لعلي بن إبراهيم الحمد النملة (ص٤٨).

(٢) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالَم ومشكلاتها».

والتبرُّعِ السَّخِيِّ مِن أَجْلِ تعاليم المسيح في رُبُوعِ المعمورةِ، وأَكَّدَ البابا في خِطابِه هذا على أنَّ التنصيرَ الفَرْدِيَّ لا بُدَّ وأنْ يُؤَازَرَ؛ لأنَّه يحتاجُ إلى مجهودٍ كبيرٍ ودعمٍ ماديٍّ، وهذا النِّدَاءُ الذي وَجَّهَه البابا قد جَعَلَ أحدَ رجالِ الكنيسةِ يَصِفُ هذا اليومَ بأنه (يومُ التنصيرِ العالَمِيُّ)[١].

● ومِن ذلك أيضًا: قيامُ الحركاتِ التنصيريَّةِ بتكثيفِ نَشاطِها بين الأقليَّاتِ المسلمةِ في آسيا مُسْتَغِلَّةً في ذلك الظروفَ الاقتصادِيَّةَ السيئةَ للأقلياتِ، وتسعى المؤسساتُ التنصيريَّةُ عن طريقِ إباحةِ التَّبَنِّي للأطفالِ المسلِمين اليتامى إلى محاوَلَةِ إدخالِهم المسيحيَّةَ وإبعادِهم عن دِينِهم[٢].

وقد تَرَكَ هذا الحراكُ التنصيرِيُّ المتنامِي في دُوَلِ الأقليَّاتِ آثارًا وَخِيمَةً على عقيدةِ هؤلاءِ المسلِمين، حيثُ تَنَصَّرَ بعضُ أبناءِ الجاليَاتِ المسلمةِ في عددٍ مِن الدُّوَلِ الفقيرةِ خاصَّةً، مثلِ دُوَلِ إفريقيا وشرقِ آسيا خاصَّةً[٣].

٢ ـ الصِّرَاعُ الصَّلِيبِيُّ:

ويَدْخُلُ في نطاقِ هذا الصراعِ تلك الأعمالُ التي تتعَرَّضُ لها الأقليَّاتُ المسلمةُ في دُوَلِ البَلْقَانِ المُطِلَّةِ على البحرِ المتوَسِّطِ، وتَشْمَلُ أيضًا مسلمي مالطة وتكريت وصِقِلِّيَّةَ، وكانت صورَتُه واضِحَةً للعِيَانِ في بلادِ الأندلُسِ التي لا يَخْفَى على أحدٍ ما لاقَاه المسلِمُون فيها مِن عَنَتٍ وإبادَةٍ، وقد انعكَسَتْ آثَارُ هذا الصِّرَاعِ على مختَلِفِ أمورِ الأقليَّاتِ حتى يُمْكِنَنا القولُ: إنَّ مشكلاتِ الأقلياتِ المسلمةِ ـ وبصِفَةٍ خاصَّةٍ في منطقةِ جنوبِ أوروبا ـ قد نَتَجَت عن هذا الحِقْدِ الموروثِ مِن أولئك الصليبيِّين ضِدَّ الإسلامِ وأهلِه[٤].

---

(١) **انظر**: «التنصير، تعريفه، أهدافه، وسائله، حسرات المُنَصِّرين» لعبد الرحمن بن عبد الله الصالح (ص٢٥).

(٢) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها».

(٣) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها» لفيصل المحارب، بحث منشور بموقع: «اجتماعي» www.ejtemay.com.

(٤) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها».

٣ ـ التَّحَدِّي الصَّهْيَوْنِيُّ:

الذي يهدفُ إلى التأثيرِ على الدُّوَلِ الغربيَّةِ خاصَّةً، وحَمَلَهم على الاعتقادِ بأنَّ المسلِمين يَرْمُزُون لكلِّ ما هو سَيِّئٌ، ويَسْتَغِلُّ اليهودُ الوسائِلَ والأساليبَ الدعائِيَّةَ كافَّةً للوصولِ إلى ذلك الغَرَضِ، كما يَسْعَوْنَ للحصولِ على المساعداتِ الماليَّةِ والدَّعْمِ السياسيِّ والاقتصادِيِّ والتمويلِ بلا حدودٍ؛ ويَقُومُ اليهودُ بجهودٍ مستميتةٍ لوَقْفِ انتشارِ الإسلامِ، كما يَكِيدُون للمسلِمين في جميعِ المجالاتِ(١).

٤ ـ العداءُ الشيوعِيُّ المُسْتَحْكِمُ:

خصوصًا قبلَ انهيارِ كثيرٍ مِن أنظمَتِه ضِدَّ الإسلامِ وأهلِه، والهَجَماتِ الإلحادِيَّةِ والإبادةِ الجماعِيَّةِ التي تتعَرَّضُ لها الأقليَّاتُ المسلمةُ في بعضِ بُلْدَانِ قارَّةِ آسيا، فقد شَهِدَتْ كمبوديا على سبيلِ المِثَالِ ذَبْحَ كثيرٍ مِن المسلِمين الأبرياءِ ونَقْلَهم مِن مناطِقِ سُكْنَاهُم إلى أماكِنَ أُخْرَى متطَرِّفَةٍ في محاولَةٍ للقضاءِ على الشخصيَّةِ الإسلاميَّةِ فيها(٢).

٥ ـ انتشارُ المُنَظَّمَاتِ المعادِيَةِ للإسلامِ:

التي تَسْعَى إلى تشويهِ حقيقَتِهِ، ووجودُ جَمْعِيَّاتٍ منحرفَةٍ عن الإسلامِ تُشَكِّكُ في العقيدةِ الإسلامِيَّةِ عن طريقِ الآراءِ المُتَطَرِّفَةِ التي تَضُرُّ بالدعوةِ الإسلاميةِ كهؤلاءِ الذين يُنَادُون بأنَّ الأديانَ كُلَّها واحدةٌ، وأنَّ الإنسانَ يُمْكِنُه أن يكونَ مسيحِيًّا أو بُوذِيًّا أو هندوسِيًّا، وأنَّ ذلك لا يتعارَضُ مع إسلامِه، ولا يَخْفَى بطبيعةِ الحالِ ما تهدفُ إليه هذه الحركاتُ المنحرفةُ مِن هدمٍ للإسلامِ، وتقويضٍ لأركانِه خوفًا مِن انتشارِه في رُبُوعِ الأرضِ(٣).

٦ ـ ضَعْفُ الوَحْدَةِ والانتماءِ الإسلامِيِّ:

ففي دُوَلِ أوروبا مثلًا، تتعَدَّدُ الهيئاتُ الإسلاميَّةُ في البلدِ الواحدِ وبخاصَّةٍ

---

(١) انظر: «الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا» (ص١٣).
(٢) انظر: «المسلمون في المعسكر الشيوعي» لعلي المنتصر الكتاني (ص٤٥).
(٣) انظر: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها».

في غَرْبِ أوروبا، وتنتَمِي كُلُّ جماعةٍ أو هيئةٍ إلى بلدٍ إسلامِيٍّ؛ وهو ما يُظْهِرُها بمَظْهَرِ الأقليَّةِ، ويَنْتُجُ عنه تَفَتُّتُ وَحْدَةِ الأقليَّاتِ المسلمةِ، حيثُ لا يوجَدُ تنظيمٌ يَجْمَعُها أو يُشْرِفُ عليها؛ وهو ما يُضْعِفُ صفوفَهم ويُقَلِّلُ مِن قُوَّتِهم.. وفي الدُّوَلِ التي تَظْهَرُ فيها القَوْمِيَّاتُ، فإنَّ الانتماءَ الإسلامِيَّ يتأَثَّرُ بلا شكٍّ في هذه الدُّوَلِ التي تَقِفُ عائِقًا أمامَ تَمَسُّكِ المسلِمِين بدينِهم والتِفَافِهم حولَ عقيدَتِهم التي تُوَحِّدُهم مهما اختَلَفَتِ الأراضي والدِّيَارُ.

ومِن المُؤَكَّدِ أنَّ الهجراتِ مِن الدُّوَلِ العربيَّةِ والإسلامِيَّةِ التي شَهِدَتْها دُوَلُ أوروبا الغربيَّةِ بصِفَةٍ خاصَّةٍ خلالَ العقودِ الثلاثةِ الماضِيَةِ، قد ساعَدَ بدرجةٍ فَعَّالَةٍ في ازدهارِ الإسلامِ، وانتشارِ المساجِدِ.. حيثُ إنَّ كثيرًا مِن أبناءِ الدُّوَلِ العربيةِ والإسلامِيَّةِ الذين استَقَرُّوا في دُوَلِ أوروبا تَمَيَّزُوا بتَمَسُّكِهم بعقيدَتِهم الإسلامِيَّةِ، ومحافَظَتِهم على الالتزامِ بدينِهم.. ولكن مع ذلك نَجِدُ أنَّ قضيَّةَ الانتماءِ لدى هذه الفِئَةِ غيرُ واضِحَةٍ؛ وهو ما تَسَبَّبَ في ضَعْفِ وَحْدَتِهم، فمِن المُؤْلِمِ أنَّ بَعْضًا مِن هؤلاءِ جاءَ إلى أوروبا يَحْمِلُ معه مشكلاتِه العِرْقِيَّةَ وخلافاتِ دَوْلَتِه مع الدُّوَلِ الإسلامِيَّةِ والعَرَبِيَّةِ الأُخْرَى، فانطَبَعَ ذلك على علاقاتِ المسلِمِين بَعْضِهم ببعضٍ حتى أصبَحَ بعضُ المجتمعاتِ الإسلامِيَّةِ في أوروبا الغَرْبِيَّةِ يُمَثِّلُ مجتمعًا مُصَغَّرًا للدُّوَلِ العربيَّةِ والإسلامِيَّةِ بخلافاتِها السياسيةِ والعقائِدِيَّةِ.

ومما لا شَكَّ فيه أنَّ الشعوبِيَّةَ مِن الأمورِ الضارَّةِ بوَحْدَةِ الأقلياتِ المسلمةِ؛ فهي عامِلٌ فَعَّالٌ يُفَتِّتُ وَحْدَتَها ويُعَرْقِلُ تَوَحُّدَها[(١)].

٧ ـ التضييقُ على المسلِمِين في ممارَسَةِ شعائِرِهم الدينِيَّةِ:

يَرْفَعُ الغربُ شِعَارَ الحُرِّيَّةِ والعدالةِ، ولكنَّ الحال يُكَذِّبُ المَقال، حيثُ يتعَرَّضُ الكثيرُ مِن أبناءِ الجالياتِ المسلمةِ إلى التضييقِ عليهم في ممارَسَةِ شعائِرِهم الدينيَّةِ.

---

(١) **انظر**: «المسلمون في أوروبا وأمريكا» لعلي المنتصر الكَتَّانِيّ (ص٦٧).

وقد حاوَلَ الكثيرُ مِن القياداتِ السياسيَّةِ الغربيَّةِ استثمارَ أحداثِ الحادي عَشَرَ مِن سبتمبر لمصلَحَتِهم السياسيَّةِ، ومحاولةِ الإدلاءِ بالتصريحاتِ العَبَثِيَّةِ التي أرادُوا مِن خلالِها ترهيبَ الناسِ مِن أهلِ الالتزامِ والتَّدَيُّنِ مِن المسلِمين، وساعَدَهم في ذلك فَرْضُ قوانينَ وأنظمَةٍ لمحارَبَةِ مظاهِرِ التميُّزِ الإسلامِيِّ.

ومِن ذلك حَرْبُهم على المساجِدِ وتَنَصُّتُهم عليها، ومَنْعُ فرنسا للمسلِمَاتِ مِن ارتداءِ الحجابِ في المدارِسِ، وقوانينُ حَظْرِ المآذِنِ في سويسرا، ومحاوَلَةُ مَنْعِ الطعامِ الحلالِ في بعضِ الدُّوَلِ، وكذا الحَرْبُ على النِّقَابِ وسَنِّ القوانِينِ لِمَنْعِه.

فهذه مشاهِدُ تَجْعَلُنا نُدْرِكُ حقيقةَ الحربِ على مظاهِرِ التميُّزِ الإسلاميِّ، وأنَّها ليسَتْ إلا حربًا ضروسًا على المسلِمِين في تلك الدُّوَلِ الغربيَّةِ[1].

فهذه المشكِلَاتُ الدينِيَّةُ والعَقَدِيَّةُ وإن كانَتْ موجودةً ومُتَجَذِّرَةً في مجتمعاتِ هذه الأقليَّاتِ، ولكنَّ تخلُّفَ كثيرٍ مِن المسلِمِين عن واجِبِ النُّصْرَةِ زادَ مِن حَجْمِها، مخلِّفًا بذلك أضرارًا وَخِيمَةً على هذه الأقلياتِ.

◻ ثانيًا: الآثارُ والمشكلاتُ الثقافِيَّةُ والتعليمِيَّةُ:

مِن الثِّمَارِ اليانعةِ للنُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ، انتِشَالُ الأقليَّاتِ المسلمةِ مِن غياهِبِ الجَهْلِ الذي لازَمَها لعُقُودٍ كثيرةٍ، ومِن شَأْنِ تخلُّفِ المسلِمِين عن واجِبِ النُّصْرَةِ أن يَزِيدَ حَجْمُ المعاناةِ والجَهْلِ الذي يَسُودُ هذه المجتمعاتِ ويُخَيِّمُ عليها، ومِن نماذِجِ هذه المعاناةِ العِلْمِيَّةِ والثقافِيَّةِ لأبناءِ الجالِيَاتِ الإسلامِيَّةِ **ما يأتي:**

١ - تَفَشِّي الأُمِّيَّةِ بين الأَقَلِّيَّاتِ المسلِمَةِ:

وقد ساعَدَ الاستعمارُ على وجودِها والمحافظةِ عليها؛ لكونِ الأُمِّيَّةِ سلاحًا مِن أسلِحَتِهِ التي يَعْتَمِدُ عليها، كما حَرَصَ الاستعمارُ في إفريقيا - مثلًا -

---

(١) **انظر**: «ملامح المستقبل» لمحمد حامد الأحمري (ص٣٠١).

على أنْ تَظَلَّ المناهِجُ التعليمِيَّةُ تَعْمَلُ لخدمةِ التبعِيَّةِ الثقافِيَّةِ؛ وهو ما جَعَلَهم يُسَيْطِرُون لزمنٍ على عُقُولِ الأجيالِ، وقد زَرَعَت فيهم ذلك، هذه الثقافةُ الغربِيَّةُ التي تَعْرِفُ أنَّ الإسلامَ يُمَثِّلُ نُورًا يَقِفُ أمامَها فحاوَلَت مَنْعَه بين أبناءِ إفريقيا وسَعَت إلى تنميةِ الشعوذةِ والجَهْلِ والخرافاتِ بين الأقليَّاتِ المسلمةِ(١).

٢ ـ قِلَّةُ المدارسِ الإسلامِيَّةِ:

• يعاني أبناءُ الأقلياتِ المسلمةِ مِن غيابِ التعليمِ الإسلاميِّ، حيثُ يُمْنَعُ التعليمُ الدينيُّ بقوانينَ صارِمَةٍ في بعضِ البلادِ الأوروبيةِ، مثلِ: بلغاريا ورومانيا؛ إذ لا وجودَ للتعليمِ الدينيِّ فيهما.

• كما تُمْنَعُ الكتبُ الدينيةُ مِن التداوُلِ، حتى القرآنُ الكريم، فتَعَلُّمُ أبناءِ المسلِمين أمورَ دينِهم يُعَدُّ مِن الأمورِ المُحَرَّمَةِ، ويزيدُ مِن هذه المشكلةِ أنَّ تعليمَ أولئك الأبناءِ يَقْتَصِرُ على ما تقومُ به الأُسْرَةُ، في الوقتِ الذي تعاني فيه الأُسَرُ مِن ضآلَةِ المعلوماتِ والمعارِفِ الدينيةِ.

• وهناك بعضُ المشكلاتِ يَخْتَصُّ بالتعليمِ الإسلاميِّ، فكثيرٌ مِن أبناءِ الأقلياتِ المسلمةِ في دُوَلِ أوروبا بصِفَةٍ خاصَّةٍ ينتمون إلى دُوَلٍ إسلاميةٍ وعربيةٍ متعَدِّدَةٍ، وهنا تَبْرُزُ مشكلةُ لُغَةِ التعليمِ الإسلاميِّ لأبناءِ هذه الجالِيَاتِ، ويَتَّضِحُ تقصيرُ هذه الجالياتِ في تعليمِ أبناءِ جالِيَتِها، كما أنَّ عَدَمَ توحيدِ المناهِجِ الإسلامِيَّةِ، أَمْرٌ له خطورَتُه في زيادةِ الهجرةِ بين هذه الجالياتِ، ويأتي بعدَ ذلك دورُ المدارِسِ الإسلامِيَّةِ وتوزيعُها إقليمِيًّا، ونَقْصُ هذه المدارِسِ في مناطِقَ مُعَيَّنَةٍ، كما أنَّ التعليمَ المِهْنِيَّ مِن الأمورِ المُلِحَّةِ التي ما زالَتْ قاصِرَةً بسببِ حاجةِ هذه الدُّوَلِ إلى الأيدي العاملةِ المُدَرَّبَةِ، والتعليمُ الفَنِّيُّ يَرْفَعُ مِن دخولِ أُسَرِ الأقلياتِ حيثُ يتقاضَى العاملُ الفَنِّيُّ أجرًا أفضَلَ مِن أجرِ العامِلِ غيرِ المُدَرَّبِ.

---

(١) **انظر**: «الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها».

• وتبرُزُ مشكلاتٌ أُخْرَى ذاتُ علاقَةٍ بتعليم أبناءِ الجالِيَةِ المسلمةِ، تتمَثَّلُ في تدريسِ الدِّينِ النصرانيِّ في المدارِسِ الحكومِيَّةِ لأبناءِ المسلِمِين في الدُّوَلِ التي لم تعتَرِفْ بالأقليَّةِ المسلمةِ، وهذا بدونِ شَكٍّ يُعَدُّ أمرًا مُزْعِجًا لأفرادِ الأقليةِ المسلمةِ.

• أما في الدولِ التي اعترفَتْ بالأقليَّةِ المسلمةِ، فإنَّ الدِّينَ الإسلاميَّ يُدَرَّسُ بالمدارسِ الحكوميةِ لأبناءِ المسلمين، غيرَ أنَّ هيئةَ التدريسِ غيرُ كافِيَةٍ، وتبرزُ عدةُ مشكلاتٍ بسببِ اللُّغَةِ التي تُدَرَّسُ بها العقيدةُ الإسلاميةُ، كما تُواجِهُ تدريسَ الدينِ الإسلاميِّ بالمدارِسِ الإسلاميةِ صعوباتٌ أُخْرَى، تتمَثَّلُ في ضِيقِ الوَقْتِ المخَصَّصِ، وهو عادَةً أثناءَ العطلاتِ الأسبوعِيَّةِ، كما تتمَثَّلُ في نَقْصِ وقِلَّةِ أفرادِ هيئةِ التدريسِ، والمستوى الثقافِيِّ لهم، كذلك نقص المباني المُخَصَّصَةِ لهذه المدارِسِ، وعملية التمويلِ والإدارةِ.

• ومِن المشكلاتِ العامَّةِ الأُخْرَى التي تعاني منها الأقلياتُ المسلمةُ: الجَهْلُ بالتعاليمِ الإسلامِيَّةِ، وعدمُ توافُرِ المساجِدِ بصورةٍ كافيةٍ، وصعوبةُ تأديةِ الصلاةِ أثناءَ العملِ اليومِيِّ[1].

• كما يواجِهُ الجاليةَ المسلمةَ بأمريكا الشماليةِ بصِفَةٍ خاصَّةٍ قصورٌ واضحٌ في فُرَصِ التعليمِ الإسلاميِّ لأبنائِها، فالأقَلِّيَّةُ المسلمةُ منتَشِرَةٌ بالقارَّةِ الأمريكيَّةِ انتشارًا عشوائِيًّا؛ فقد تترَكَّزُ في بعضِ المناطقِ بأعدادٍ كافِيَةٍ لإقامةِ مؤسسةٍ تعليميَّةٍ إسلامِيَّةٍ، وربما لا تتوافَرُ الظروفُ لقيامِ مثلِ هذه المؤسساتِ التعليميةِ، وفي هذه الحالةِ يَتَلَقَّى الأبناءُ أمورَ دينِهم عن الأبوَيْنِ، وربما تكونُ ثقافَتُهما الإسلاميةُ غيرَ كافِيَةٍ، فيكونُ التلقينُ ضعيفًا، ولا تكفي لإشباعِ رغبةِ الأبناءِ في الثقافةِ الدينيَّةِ[2].

◻ ثالثًا: الآثَارُ والمشكلاتُ الاجتماعِيَّةُ والاقتصادِيَّةُ:

تعاني أغلَبُ الأقلياتِ الإسلاميةِ المنتَشِرَةِ في الشرقِ والغَرْبِ مِن مشاكِلَ

---

(١) انظر: «الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا» (ص١٥٩).

(٢) انظر: «المسلمون في أوروبا وأمريكا» (ص٦٩).

اجتماعِيَّةٍ واقتصادِيَّةٍ عويصةٍ، ساعَدَت في ابتعادِ هذه الجالياتِ عن دينِها، واستغلالِ المُنَصِّرين لأوضاعِها، خصوصًا مع تخاذُلِ كثيرٍ مِن المسلِمين عن واجِبِ النُّصْرَةِ، **ومِن هذه المشكلاتِ:**

١ ـ سُوءُ الأحوالِ المعيشيةِ:

ففي إفريقيا؛ تَمَكَّنَ المستَعْمِرُون مِن السيطرةِ على مُقَدَّرَاتِ القارَّةِ الاقتصادِيَّةِ، ولم يَتْرُكُوا للأقلياتِ المسلمةِ فيها مِن الموارِدِ ما يُمَكِّنُهم مِن العَيْشِ الرَّغِيدِ، بل جَعَلُوهم في مرتَبَةٍ دُنْيَا مِن الفَقْرِ والعِوَزِ، وإنْ كانَت بعضُ الأيادي تَدَّعِي أنَّها تَمُدُّ يَدَ المساعدةِ لبعضِ الدُّوَلِ الإفريقِيَّةِ فإنَّ ذلك لا يَنْفِي أنها قد تَسَبَّبَت في تلك الحالةِ المُتَرَدِّيَةِ والمؤسِفَةِ.

ومما لا شَكَّ فيه: أنَّ سوءَ الأحوالِ المعيشيةِ للأقلياتِ المسلمةِ يُؤَثِّرُ على سائِرِ نواحي الحياةِ الصِّحِّيَّةِ والاجتماعيةِ والتعليميةِ وغيرِها؛ وهو ما يَفْتَحُ المجالَ أمامَ أعداءِ الإسلامِ لممارَسَةِ نشاطِهم عبرَ هذه المنافِذِ التي يُحْسِنُون استغلالَها؛ **وذلك مِن خلالِ ما يلي:**

١ ـ عَزْلُ البلادِ عن بَعْضِها البعضِ وتمزيقُها.

٢ ـ تشجيعُ عوامِلِ التفرقَةِ القَبَلِيَّةِ.

٣ ـ إبادةُ ما أمكَنَ مِن المسلِمين، أو محاوَلَةُ تنصيرِهم أو تجهيلِهم.

٤ ـ يَضَعُ الفِئَةَ الوطنِيَّةَ وخاصَّةً المسلمين في ظُرُوفٍ مِن الفَقْرِ والجَهْلِ والحاجةِ.

٥ ـ يُضَيِّقُ السُّبُلَ والموارِدَ الاقتصاديةَ على المسلمين حتى تتدَهْوَرَ أحوالُهم الاقتصادِيَّةُ.

وكذا الشأن بالنِّسْبَةِ للأقلياتِ المسلمةِ في آسيا، حيثُ يعاني المسلمون الفَقْرَ والمجاعةَ، وانتشارَ البطالةِ بينهم، وتَدَهْوُرَ الحالةِ الصِّحِّيَّةِ، وغيرَ ذلك مِن الآفاتِ.

أما في أوروبا وإنْ كان الوَضْعُ الاقتصاديُّ أَحْسَنَ حالًا بالنِّسْبَةِ للأقليَّاتِ

الإسلاميةِ، ولكن يعاني أغلَبُ المسلِمين مِن الظُّلْمِ وضَعْفِ الأُجور؛ رَغْمَ ما يقومُ به مُعْظَمُهم مِن أعمالٍ تستَحِقُّ الأجرَ والتقديرَ؛ ولذلك ـ بطبيعةِ الحالِ ـ آثارُه السيئةُ في انتشارِ الفَقْرِ بين الأقليَّاتِ المسلمةِ، وتَدَنِّي مستوياتِهم المعيشيَّةِ(١).

٢ ـ تدهوُرُ الحالةِ الاجتماعِيَّةِ:

تفتَقِدُ الأقلياتُ المسلمةُ إلى المنظومةِ الاجتماعِيَّةِ الإسلاميَّةِ التي تُنَظِّمُ شؤونَها، خصوصًا في مجالِ الأُسْرَةِ والزواجِ والحضانةِ وغيرِها.

كما أنَّ الزواجَ المختَلَطَ الذي يُقْبِلُ عليه العُمَّالُ المهاجِرُون خوفًا مِن التهديدِ بالطَّرْدِ مِن البلادِ، يَنْتُجُ عنه مشكلاتٌ اجتماعيَّةٌ خطيرةٌ، ويأتي بنتائِجَ خطيرةٍ أيضًا على الأقليَّةِ المسلمةِ؛ إذ يتسَرَّبُ الانحلالُ إليها ويَذُوبُ أبناءُ الأقليةِ في محيطِ الأغلبيَّةِ بدُوَلِ المَهْجَرِ، وخاصَّةً أنَّ عددَها قليلٌ، كما أنَّ معظَمَ المهاجِرين يكونُ مِن الشبابِ.

ومِن المشكلاتِ الاجتماعيَّةِ أيضًا: تلك المشكلاتُ الناتجةُ عن الاضطهادِ الذي يتعرَّضُ له المسلمون، ويَزُجُّ ببَعْضِهم في السجونِ؛ فيَتْرُكُون أُسَرَهم دونَ عائِلٍ؛ وهو ما يَفْتَحُ المجالَ أمامَ بعثاتِ التنصيرِ لتَنْفُذَ بسمومِها مِن خلالِ هذا البابِ، ولا يخفى أَثَرُ ذلك على شؤونِ الأُسَرِ المسلمةِ.

ومِن ذلك أيضًا: المشكلاتُ المتعلِّقَةُ بالعاداتِ والتقاليدِ، مثل: مشكلةِ الزِّيِّ، وعلاقةِ الجِنْسَيْنِ، ومشكلةِ الزواجِ، ومشكلة تَعَدُّدِ الدِّينِ في الأُسْرَةِ في حالةِ الزواجِ المختلطِ؛ وهو ما يُضْعِفُ مِن تماسُكِ الأسرةِ، وهذه مِن أبرزِ المشكلاتِ الاجتماعيةِ للأُسْرَةِ المسلمةِ؛ حيثُ يَنْتُجُ عنها غيابُ التنسيقِ بين أفرادِ الأُسَرِ والجماعاتِ المسلمة؛ وهو ما يجعَلُ الأسرةَ تفتقِرُ إلى الإطارِ الذي تمارِسُ من خلالِه الأنشطةَ الإسلاميةَ لحمايةِ التجمُّعَاتِ المسلمةِ مِن المُؤَثِّرَاتِ السلبيةِ(٢).

---

(١) **انظر**: «المسلمون في أوروبا وأمريكا» (ص٧١٧).

(٢) **انظر**: «الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا» (ص١٥).

وفي ظِلِّ تخاذُلِ كثيرٍ مِن المسلِمين عن واجِبِ النصرةِ، يزدادُ حَجْمُ هذه المشكلاتِ، ويُفْتَحُ المجالُ واسعًا لأعداءِ المِلَّةِ لاستغلالِ هذه الظروفِ المُزْرِيَةِ.

□ رابعًا: التعرُّضُ للإبادةِ والاضطهادِ:

مِن ثِمَارِ النصرةِ كما تقدَّمَ؛ حمايةُ الأقليَّاتِ المسلمةِ، وصيانةُ أعراضِها، ودينِها، ومقدَّسَاتِها، وحينَ يتخلَّفُ المسلمون عن واجِبِ النصرةِ تُنْتَهَكُ الأعراضُ، وتستباحُ الدِّمَاءُ، وتَتَعَرَّضُ المقدَّسَاتُ الإسلاميةُ في بلدانِ الأقلياتِ إلى الامتهانِ والهَدْمِ، كما قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

ولا يخفى ما تتعَرَّضُ له الأقليَّاتُ المسلمةُ مِن إبادةٍ واضطهادٍ في مشارِقِ الأرضِ ومغارِبِها، **ومِن ذلك**:

حربُ الإبادةِ ضِدَّ الأقليةِ المسلمةِ في جنوبِ الفِلبِّين، وفي غربِ الصِّينِ، وكذا اضطهاد الأقليَّةِ المسلمةِ في الهندِ على يَدَيِ الهندوسِ والسِّيخِ.

وإذا اتَّجَهْنا غربًا، نجدُ أيضًا حربَ الإبادةِ ضِدَّ الأقلياتِ المسلمةِ في دُوَلِ البَلْقَان، كما هو الشأنُ في البوسنةِ والهرسك، ثم في إقليمِ كوسوفو، ثم في قضيةِ المسلمين في جمهوريةِ الصِّرْبِ نَفْسِها، وجمهوريةِ الجَبَلِ الأسودِ، وجمهوريةِ مقدونيا.

وفي القارَّةِ الإفريقيَّةِ تعاني أغلَبُ الأقليَّاتِ المسلمةِ مِن الاضطهادِ وحربِ الإبادةِ، مثل: كينيا، وأوغندا، والكاميرون، وغينيا ومالي وغيرها[(١)].

وأعانَ الصمتُ الإسلاميُّ، والتخلُّفُ عن واجِبِ النُّصْرَةِ، على معاناةِ هذه الأقلياتِ المسلمةِ في مشارِقِ الأرضِ ومغارِبِها.

---

(١) **انظر**: «الأقليات المسلمة في إفريقيا» لسيد بن عبد المجيد بكر (ص١٢٣).



المبحثُ الرابع

الآثار السلبيَّةُ على أُمَّةِ الدعوةِ

بُعِثَ النبيُّ ﷺ للناسِ كافَّةً، برسالةٍ خالدةٍ، كما قال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

ومِن واجبِ المسلِمين تبليغُ هذه الرسالةِ في مشارقِ الأرضِ ومغارِبِها.

ومن واجبِهم أيضًا نَشْرُ الدِّينِ الصحيحِ، وإزالةُ ما عَلِقَ في أذهانِ الناسِ مِن شبهاتٍ وأراجيفَ حولَه؛ فقد يَحُولُ دونَ دخولِ الناسِ في هذا الدينِ - في كثيرٍ مِن الأحايينِ - عَقَباتٌ مادِّيَّةٌ، وأُخْرَى عِلْمِيَّةٌ، ومِن الواجِبِ على أُمَّةِ الإجابةِ تذليلُ هذه الصعوباتِ، وإزالةُ هذه العَقَباتِ.

كما قال ﷻ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال أبو هريرةَ رضي الله عنه: «﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ خيرَ الناسِ للناسِ؛ تأتُون بهم في السلاسلِ في أعناقِهم، حتى يَدْخُلوا في الإسلامِ»[1].

وقال مجاهِدٌ رحمه الله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾: «كُنْتُم خيرَ الناسِ

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٤٢٩٠).

للناسِ؛ على هذا الشرطِ: أنْ تَأْمُروا بالمعروفِ، وتَنْهَوْا عن المُنْكَرِ، وتُؤْمِنُوا باللهِ، يقولُ لِمَنْ بينَ ظَهْرَيْهِ»، كقولِه ﷻ: ﴿وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الدُّخَان: ٣٢]»[١].

وإنَّ التخلُّفَ عن واجِبِ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ ـ التي مِن أفرادِها إزالةُ العقباتِ العِلْمِيَّةِ والمادِّيَّةِ ـ هو خيانَةٌ للأمانةِ، وتقصيرٌ في واجِبِ البلاغِ، يُؤَدِّي إلى مَنْعِ وصولِ الإسلامِ إلى أُمَّةِ الدعوةِ، كما قال ﷻ: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وفيما يأتي بيانٌ لأبرزِ آثارِ التخلُّفِ عن النُّصْرَةِ على أُمَّةِ الدعوةِ:

□ أولًا: الحَدُّ مِن انتشارِ الإسلامِ في الدُّوَلِ الغربيَّةِ:

إذا كان مِن ثمارِ النُّصْرَةِ الطَّيِّبَةِ انتشارُ الإسلامِ في البُلدانِ الغربيةِ والشرقيةِ، فإنَّ التخلُّفَ عن واجِبِ النصرةِ، يُؤَدِّي لا محالةَ إلى انحسارِ الإسلامِ، والحدِّ مِن انتشارِهِ، خصوصًا في الدُّوَلِ الراعِيَةِ للمسيئين والمتطاوِلين مِن المُنَصِّرين والمستَشْرِقِين وغيرِهم.

ومِن أعظمِ أسبابِ الحَدِّ مِن انتشارِ الإسلامِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ ـ وهي ترجِعُ في جُمْلَتِها إلى تخلُّفِ كثيرٍ مِن المسلِمين عن النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ ـ **ما يأتي:**

١ ـ الأوضاعُ الراهِنَةُ لأقطارِ العالَمِ الإسلامِيِّ:

وما يعتريها مِن خَلَلٍ وضعفٍ في كثيرٍ مِن المجالاتِ، واعتبارُ الشعوبِ الإسلاميةِ في عدادِ الدولِ النامِيَةِ والمتخلِّفَةِ عن رَكْبِ الحضارةِ، أعطى انطباعًا سيئًا عن الإسلامِ وأهلِه.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٠٢).

٢ ـ الربطُ الخاطِئُ بين أحوالِ المسلِمِين وبينَ الإسلامِ:

وهذا مَنْفَذٌ خَطِيرٌ، وسهامٌ مسمومةٌ صَوَّبَها أعداءُ الإسلام لصَدِّ المجتمعاتِ الإنسانيةِ عنه؛ إذ يَزْعُمُون ـ بهتانًا وإفْكًا ـ أنْ لو كانَ في الإسلامِ خيرٌ ونَفْعٌ وتقدُّمٌ لظَهَرَ على أتباعِه.

٣ ـ ضعفُ بعضِ المؤسساتِ والهيئاتِ التي تقومُ على شأنِ الدعوةِ في العالَم:

حيث يتَّصِفُ البعضُ منها بالارتجالِ، والانفعالِ، وقصورِ الرؤيةِ، ويفتَقِدُ الكثيرُ منها فَنَّ الإدارةِ، وحُسْنَ التنظيم، ولنا أنْ نتساءَلَ: كم هيئةً، ومؤسسةً إسلامِيَّةً أَعَدَّتْ برنامجًا متكامِلًا لنَشْرِ الإسلامِ يُنَفَّذُ على مراحِلَ، وتتحقَّقُ نتائجُه على المدى القريبِ والبعيدِ؟!

٤ ـ ضعفُ الدعمِ الماليِّ وتواضُعُه:

لدرجةِ أنَّ المواردَ تقِلُّ كلَّ عام، وتتقَلَّصُ الميزانيةُ المرصودةُ لدعوةِ الأممِ الغَرْبِيَّةِ، حيثُ نَجِدُ بَوْنًا شاسِعًا بين الميزانِيَّةِ المرصودةِ لنَشْرِ الإسلامِ، وبين ما يُرْصَدُ لمؤسساتِ التنصيرِ في العالَمِ[١].

٥ ـ عدمُ الإعدادِ الجَيِّدِ للدُّعَاةِ:

وهو ما يَنْتُجُ عنه ضعفُ الأداءِ، وعدمُ التأثيرِ في الآخَرين؛ فمَيْدَانُ العملِ الإسلاميِّ في كثيرٍ مِن المواقِعِ يفتَقِدُ الدعاةَ الأَكْفَاءَ مِن ذَوِي المواهِبِ المتعدِّدَةِ، والقُدُرَاتِ العِلْمِيَّةِ المتمَيِّزَةِ، الذين يَجْمَعُون بين أصالةِ الفِكْرِ الإسلاميِّ وبين ثقافةِ العصرِ، ويُجِيدُون حِفْظَ القرآنِ الكريمِ وفَهْمَه، ولديهم إدراكٌ واسِعٌ بالسُّنَّةِ النبويَّةِ، وبالأحكامِ الشرعيةِ، هذا بجانِبِ إتقانِ لُغَةِ مَن يَفِدُون إليهم لتعريفِهم بالإسلامِ[٢].

---

(١) انظر: «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» لعبد الله قادري الأهدل (ص٥١).

(٢) انظر: «عوائق انتشار الإسلام» لعبد المعطي الدالاتي، بحث منشور بموقع صيد الفوائد: www.saaid.net.

٦ ـ إساءةُ بعضِ أفرادِ الجالياتِ لانتمائِهم الإسلاميِّ:

فما يقومُ به بعضُ أفرادِ الجالياتِ الإسلاميةِ في أقطارِ العالَمِ مِن تصرُّفَاتٍ وأفعالٍ تسيءُ إلى الإسلامِ، تُسْتَغَلُّ للتنفيرِ منه والإعراضِ عنه، هذا بجانِبِ تغافُلِ بعضِ المؤسساتِ والهيئاتِ الإسلاميةِ لهذه الجالِيَاتِ، وإهمالِ رعايَتِها، وعدمِ توجيهِها وِجْهَةً إسلامِيَّةً صحيحةً عقيدةً وأخلاقًا وسلوكًا[١].

٧ ـ الانفصامُ بين كثيرٍ مِن الدُّعَاةِ وبين قضايا البَشَرِيَّةِ والمشكلاتِ العالَمِيَّةِ:

التي تَقُضُّ مضاجِعَ الإنسانيةِ، وعَجْزُهم عن إيصالِ الكلمةِ الطَّيِّبَةِ، والموعظةِ الحَسَنَةِ، والتوجيهِ السديدِ؛ لحَلِّ كثيرٍ مِن المشكلاتِ التي يتَخَبَّطُ فيها الغَرْبُ.

٨ ـ قِلَّةُ الكُتُبِ الإسلامِيَّةِ المُؤَلَّفَةِ بلُغَةِ القومِ في كُلِّ بَلَدٍ:

وكذا الكتب المترجمة إلى لُغَاتِهم، مع سلامةِ المَعْنَى وحُسْنِ الصياغةِ وجودةِ الأسلوبِ، وبخاصَّةٍ ترجمةُ معاني القرآنِ الكريمِ التي هي أَوَّلُ ما يَسْأَلُ عنه الباحِثُ عن حقيقةِ الإسلامِ.

وأكثَرُ الترجماتِ التي توجَدُ في أيدي الناسِ ترجَمَاتُ بعضِ المستشرِقِين، مِن اليَهُودِ والنصارى، أو ترجماتُ بعضِ الطوائِفِ المنحرفةِ المنتسبةِ إلى الإسلامِ زُورًا وبُهْتَانًا، كالقاديانِيَّةِ![٢].

٩ ـ مواجَهَةُ كثيرٍ مِن الدُّوَلِ للمَدِّ الإسلامِيِّ، وإعلانُ الحَرْبِ عليه:

تحت اسم: محارَبَةِ الإرهابِ؛ لا سِيَّما بعدَ أحداثِ الحادي عشر مِن سبتمبر، وقد اتَّخَذَت هذه الحربُ شَتَّى الأساليبِ والوسائلِ التي تَحُولُ دونَ انتشارِ الإسلامِ[٣].

١٠ ـ محارَبَةُ المؤسَّسَاتِ الدينِيَّةِ الغربِيَّةِ للإسلامِ:

حيثُ تقومُ الكنائِسُ النصرانِيَّةُ والهيئاتُ التبشيرِيَّةُ ـ التي تَدْعَمُها الدُّوَلُ

---

(١) **انظر**: «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» (ص٥٣).

(٢) **انظر**: «الإسلام كبديل» لمراد هوفمان (ص١٥٦).

(٣) **انظر**: «عوائق انتشار الإسلام».

وتُمَوِّلُها المؤسساتُ الماليَّةُ الكبرى؛ مُتَحالِفَةً مع الصِّهْيَوْنِيَّةِ العالَمِيَّةِ - بالوقوفِ في وَجْهِ الإسلام، ومطارَدَتِه في شتَّى البِقَاعِ؛ وذلك مِن خلالِ تدبيرٍ مُحْكَمٍ، وإتقانٍ مُنَظَّمٍ، ومُخَطَّطاتٍ مَدْرُوسَةٍ تُغْدَقُ عليها الأموالُ بسَخاءٍ[1].

١١ - الكَمُّ الهائلُ مِن الشُّبُهَاتِ والأباطيلِ والافتراءاتِ التي تُنْشَرُ وتُذَاعُ ضِدَّ الإسلامِ:

حيثُ يَسْتَخْدِمُ الغربُ في ذلك كُلَّ وسائلِ الإعلامِ، التي تَتَّسِمُ بالتقنيةِ العلميةِ العاليةِ، ومع ضَعْفِ تَصَدِّي المسلِمِين، ورُدُودِهم الانفعالِيَّةِ المرتَجَلَةِ غيرِ المدروسةِ، تسلَّلَتْ هذه الشُّبُهَاتُ والأباطيلُ إلى عقولِ كثيرٍ مِن غيرِ المسلِمِين؛ فزَهِدُوا في الإسلامِ وانصَرَفُوا عنه، وقد وَجَدَت هذه الشبهاتُ المفتراةُ طَرِيقَها إلى عُقُولِ بعضِ المسلِمِين، فتَسَمَّمَت أفكارُهم، وناصَبُوا شرائِعَ الإسلامِ وثقافَتَه ونُظُمَه العداءَ، وأصبَحُوا في خَنْدَقٍ واحِدٍ مع أعدائِه[2].

□ ثانيًا: تَنَامِي مظاهِرِ العداءِ الدينيِّ، والعُنْصُرِيَّةِ المَقِيتَةِ:

تقدَّمَ مَعَنَا في العديدِ مِن المواضعِ الكثيرُ مِن دلائلِ ومظاهِرِ العداءِ الدينيِّ الذي يُكِنُّه الغَرْبُ للمسلِمِين؛ وهو ما يُفَسِّرُ تنامِيَ العنصريَّةِ والإساءاتِ والتطاوُلِ على هذا الدِّينِ في تلك البِلَادِ.

يقولُ يوجين روستو - مستشارُ الرئيسِ الأمريكيِّ الأسبَقِ جونسون -: «يجبُ أنْ نُدْرِكَ أنَّ الخلافاتِ القائمةَ بينَنا وبين الشعوبِ العربيَّةِ ليسَتْ خلافاتٍ بين دُوَلٍ أو شعوبٍ، بل هي خلافاتٌ بين الحضارةِ الإسلامِيَّةِ والحضارةِ المسيحِيَّةِ؛ لقد كان الصِّرَاعُ محتَدِمًا بين المسيحِيَّةِ والإسلام منذُ القرونِ الوُسْطَى، وهو مستَمِرٌّ حتى هذه اللحظةِ، بصُوَرٍ مختَلِفَةٍ، ومنذُ قَرْنٍ ونِصْفٍ خَضَعَ الإسلامُ لسيطرةِ الغَرْبِ، وخَضَعَ التراثُ الإسلاميُّ للتراثِ المسيحِيِّ.

---

(١) انظر: «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» (ص٥٥).

(٢) انظر: «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» (ص٥٦).

إنَّ الظروفَ التاريخِيَّةَ تُؤَكِّدُ أنَّ أمريكا هي جزءٌ مُكَمِّلٌ للعالَمِ الغربيِّ: فَلْسَفَتِه، وعقيدَتِه، ونِظَامِه؛ وذلك يَجْعَلُها تَقِفُ معادِيَةً للعالَم الشرقِيِّ الإسلامِيِّ بفَلْسَفَتِهِ وعقيدَتِهِ المتمَثِّلَةِ في الدِّينِ الإسلاميِّ، ولا تستطيعُ أمريكا إلا أنْ تَقِفَ هذا الموقِفَ في الصَّفِّ المعادِي للإسلامِ، وإلى جانِبِ العالَمِ الغربيِّ والدولةِ الصِّهْيَوْنِيَّةِ؛ لأنها إنْ فَعَلَت عكسَ ذلك فإنَّها تَتَنَكَّرُ للُغَتِها وفلسَفَتِها وثقافَتِها ومؤسساتِها»[1].

ولا رَيْبَ أنَّ تخاذُلَ المسلِمِين عن واجِبِ النصرةِ يُؤَدِّي لا محالَةَ إلى زيادةِ مظاهِرِ الإساءةِ والعداءِ الدينيِّ وتنامِيها، وهذه سُنَّةٌ جاريةٌ في الصراعِ بين الحقِّ والباطِلِ، فحيثُ يَخْبُو الحقُّ ويَقِلُّ ناصِرُوه؛ تزدادُ حِدَّةُ الباطلِ، كما قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١].

وحيث تُوجَدُ النصرةُ يَضْمَحِلُّ الباطلُ أو يَقِلُّ، كما قال ﷻ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨].

□ ثالثًا: إعطاءُ المُبَرِّرَاتِ للأعمالِ الإرهابيَّةِ:

الأعمالُ الإرهابِيَّةُ والتخريبِيَّةُ ضِدَّ المصالِحِ والممتَلَكَاتِ الغربِيَّةِ، لها أسبابٌ ودوافِعُ عديدةٌ، مِن أبرزِها استفحالُ الإساءةِ والتطاوُلِ على هذا الدِّينِ وعلى نَبِيِّه الكريمِ، ومع غِيَابِ النُّصْرَةِ الحَقَّةِ لهذا الدِّينِ، فإنَّ العواطِفَ المتأَجِّجَةَ، والحماسَ الزائِدَ قد يُغَذِّي ويُنَمِّي الأعمالَ التخريبيةَ والإرهابِيَّةَ.

فمِن الأسبابِ الرئيسةِ في تغذيةِ التطرُّفِ الدينيِّ والإرهابِ في البلادِ العَرَبِيَّةِ والإسلامِيَّةِ، هو الممارَسَةُ التَّعَسُّفِيَّةُ، والإذلالُ المقصودُ للشعوبِ الإسلاميةِ ولدينِها ونَبِيِّها ومقدساتِها، وقد صَحِبَ هذا الظُّلْمَ والجَوْرَ تواطُؤٌ عالَمِيٌّ وغربِيٌّ مع هذه الممارساتِ، بل ودَعْمُها مادِّيًا وعسكرِيًا، مع حِرْصِها

---

(١) «قادة الغرب يقولون: دَمِّروا الإسلام أَبِيدوا أهلَه» لجلال العالم (ص٣١).

على قَمْعِ الانتفاضةِ الإسلاميةِ، والدفاعِ المشروعِ عن الحقوقِ المسلوبةِ.

زيادةً على تقاعُسِ كثيرٍ مِن المسلِمِين عن واجِبِ النُّصْرَةِ المنضَبِطَةِ بالضوابِطِ الشرعِيَّةِ.

كلُّ هذه العوامِلِ أَدَّت إلى الإحباطِ واليأسِ عندَ الكثيرِ مِن المسلِمِين وخاصَّةً الشبابَ الممتلئَ بالفَوَرَانِ والغَلَيَانِ، والذي لا يَرْضَى بالذُّلِّ والهَوَانِ؛ وهو ما يجعَلُه يبحَثُ عن حلولٍ عاجلةٍ وسريعةٍ لتغييرِ واقعِ الأُمَّةِ، فيتحَوَّلُ هذا الحماسُ والغَلَيَانُ عندَه إلى غُلُوٍّ وتَطَرُّفٍ[1].

◻ رابعًا: التمكينُ للفِرَقِ الضالَّةِ:

غيابُ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ في كثيرٍ مِن الدُّوَلِ والأقاليمِ الغربيةِ والشرقيةِ، أتاحَ المجالَ للفِرَقِ الضالَّةِ والمنحرفةِ، والمنتسبةِ إلى الإسلامِ؛ لنَشْرِ باطِلِها بين هذه الشُّعُوبِ، مسيئةً بذلك للإسلامِ وصُورَتِهِ النَّقِيَّةِ البيضاءِ، ومسيئةً لعُمُومِ المسلِمِين أيضًا.

وكثيرًا ما تَحُولُ هذه الفِرَقُ الضالَّةُ بين الشعوبِ الغربيَّةِ والشرقيةِ وبين التعرُّفِ على الإسلامِ الحقِّ، القائِمِ على الفِطْرَةِ والوَسَطِيَّةِ والعَدْلِ.

ومن نماذِجِ هذه الفِرَقِ المنتَسِبَةِ إلى الإسلامِ، المنتشرَةِ في الدُّوَلِ الغربيَّةِ، **ما يأتي:**

١ - البابِيَّةُ والبَهَائِيَّةُ[2]:

هاتانِ الفِرْقَتَانِ المنتَسِبَتَانِ إلى الإسلامِ لهما حُضُورٌ في الدُّوَلِ الغربيَّةِ؛ فلهم في لندن وفيينا وفرانكفورت محافِلُ، وكذلك بسيدني في أستراليا، ويوجَدُ

---

(١) **انظر**: «الإرهاب المفهوم والأسباب وسبل العلاج» لمحمد الهواري (ص٣٠)، و«أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية» لأسماء بنت عبد العزيز الحسين (ص١٥)، و«الاستهزاء بالنبي محمدٍ ودينِه مِن أعظمِ موارد الإرهاب» لعاصم القريوتي، مقال منشور بموقع صيد الفوائد: www.saaid.net.

(٢) تقدَّم التعريفُ بالبابية والبهائية، **انظر**: (ص٢٨٣ و٣٣٤) من هذا الكتاب.

في شيكاغو بالولاياتِ المتَّحِدَةِ أكبَرُ مَعْبَدٍ لهم؛ وهو ما يُطْلَقُ عليه مشرق الأذكار، ومنه تَصْدُرُ مجلَّةُ «نَجْم الغَرْب»، وكذلك في ويلمنت النويز (المركز الأمريكي للعقيدةِ البهائية)، وفي نيويورك لهم «قافلةُ الشرقِ والغربِ»؛ وهي حركةٌ شبابِيَّةٌ قامَتْ على المبادِئِ البهائِيَّةِ، ولهم كتابُ «دليل القافلةِ وأصدقاء العلم».

ولهم تجمُّعَاتٌ كبيرةٌ في هيوستن ولوس أنجلوس وبيركلين بنيويورك؛ حيثُ يُقَدَّرُ عددُ البهائِيِّين بالولاياتِ المتحدةِ حوالي مليوني بهائِيٍّ ينتَسِبُون إلى ٦٠٠ جمعِيَّةٍ.

ومِن العجيبِ أنَّ لهذه الطائفةِ ممثِّلًا في الأُمَمِ المتَّحِدَةِ في نيويورك «فيكتور دي أرخو»، ولهم مُمَثِّلٌ في مَقَرِّ الأممِ المتَّحِدَةِ بجنيف، وكذلك عضوٌ استشارِيٌّ في المجلِسِ الاجتماعِيِّ والاقتصادِيِّ للأممِ المتحدةِ أيكوسكو، وكذلك في برنامجِ البيئةِ للأممِ المتحدة، وفي اليونيسيف، وكذلك بمكتبِ الأُمَمِ المتحدةِ للمعلوماتِ، وغيرِها[١].

٢ - القاديانية[٢]:

للقاديانيين نشاطٌ كبيرٌ في إفريقيا، وفي بعضِ الدُّوَلِ الغربِيَّةِ، ولهم في إفريقيا وحدَها ما يَزِيدُ عن خمسةِ آلافِ مُرْشِدٍ وداعِيَةٍ متفرِّغِين لدعوةِ الناسِ إلى القاديانِيَّةِ، ونشاطُهم الواسِعُ يُؤَكِّدُ دعمَ الجهاتِ الاستعمارِيَّةِ لهم.

ونشاطُ هذه الطائفةِ قوِيٌّ جِدًّا، وإمكاناتُهم واسعةٌ؛ مِن المرافِقِ والأموالِ والأَئِمَّةِ، ولهم كُتُبٌ مترجَمَةٌ بلُغَاتِ البُلْدَانِ الأوروبيَّةِ كُلِّها تقريبًا، تَنْشُرُ فِكْرَهم ومعتقداتِهم، وتَدْعُو إليهما، ولهم نشاطٌ إعلامِيٌّ وتعليميٌّ واقتصادِيٌّ وسياسِيٌّ، ويَجِدُون دَعْمًا مادِّيًّا ومعنويًّا مِن الدُّوَلِ الأوروبيةِ، وبخاصَّةٍ بريطانيا التي صُنِعُوا على عَيْنِها، ولديهم إمكاناتٌ يساعِدُون بها مَن يلجَأُ إليهم مضطَرًّا مِن المسلِمِين

---

(١) **انظر**: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (٦/ ٦٢).

(٢) تقدَّم التعريفُ بالقاديانية، **انظر**: (ص٢٨٣) من هذا الكتاب.

الأوروبيين وغيرِهم، مِمَّن تَسُوءُ ظروفُهم الماديَّةُ ويَجِدُون ضِيقًا في حياتِهم في أوروبا، وهم يستَغِلُّون ذلك لنَشْرِ معتقداتِهم، كما يَفْعَلُ النصارى مع المسلِمِين الجُهَّالِ المحتاجِين في بعضِ البُلْدَانِ[1].

٣ - الرافِضَةُ:

لهم نشاطٌ دَؤُوبٌ في كلِّ مَكَانٍ يَنْشُرُون به أفكارَهم ومعتقداتِهم، بكلِّ وسيلةٍ مُمْكِنَةٍ.

وتأثيرُهم في أوروبا موجودٌ، ولكنَّه في إفريقيا وأمريكا الجنوبيَّةِ وجنوبِ شرقِ آسيا أكثَرُ، حيثُ أقامُوا مراكِزَ ثقافيةً ودينيةً يستَقْطِبُون فيها الجَهَلَةَ والسُّذَّجَ، ويُغْرُونَهم بالأموالِ والبعثاتِ وغيرِهما مِن الوسائلِ والأساليبِ، خصوصًا في ظِلِّ الدعمِ المتواصِلِ لهذه الهيئاتِ والمؤسساتِ مِن قِبَلِ بعضِ الدولِ الراعيةِ للتشيُّعِ والرَّفْضِ[2].

٤ - غُلَاةُ الطُّرُقِ الصُّوفِيَّة:

ينتشِرُ كثيرٌ مِن الفِرَقِ الصوفيةِ في البُلْدانِ الغَرْبيَّةِ والشرقيةِ، ولها نشاطٌ كبيرٌ في نَشْرِ باطِلِها، وهم جادُّون في نَشْرِ معتقداتِهم، ويَجِدُون لنشاطِهم وانحرافِهم دعمًا مِن بعضِ الدولِ الأوروبيَّةِ، كما جَرَتْ عادَةُ هذه الدُّوَلِ بدعمِ الجماعاتِ المنحرفةِ عن خَطِّ الإسلامِ الصحيحِ، رغبةً في التقليلِ مِن تأثيرِه في نفوسِ المسلِمِين المقيمِين في أوروبا، أو مَن دَخَلَ في الإسلامِ مِن الأوروبيين أنفُسِهم.

وأكثَرُ مَن أسلَمَ مِن الأوروبيين متأَثِّرُون بالطُّرُقِ الصوفِيَّةِ؛ والسببُ في ذلك يَعُودُ إلى **الأمورِ الآتيةِ:**

الأمرُ الأوَّل: قُوَّةُ نشاطِ الطُّرُقِ الصوفيةِ في أوروبا، عن طريقِ أصحابِ

---

(١) **انظر:** «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» (ص٤١).

(٢) المصدر السابق نفسه.

تلك الطرقِ مباشَرَةً، أو عن طريقِ الكُتُبِ المترجمةِ إلى اللُّغَاتِ الأوروبيَّةِ.

الأمرُ الثاني: أنَّ أكثَرَ الأوروبيين يعانُون مِن القَلَقِ النفسِيِّ، والخواءِ الرُّوحِيِّ، وقسوةِ القَلْبِ؛ بسببِ الضغوطِ الماديَّةِ التي تُحِيطُ بهم في كلِّ مكانٍ، ولم يَجِدُوا ما يملأُ فراغَ قلوبِهم ويُلَيِّنُها في الطقوسِ النصرانيةِ، قَبْلَ إسلامِهم ولا في الأديانِ الوَثَنِيَّةِ، وعندما يَلْتَقُون مشايِخَ الصوفيةِ أو مريديهم، بعدَ أنْ تُعْمَلَ لهم دعايةٌ في المناطِقِ التي سيَزُورُونَها، فيَجْتَمِعون حولَ الشيخِ أو المريدِ، فيما يُسَمَّى بالحَضْرَة، ويأخُذُ في تلقينِهم بعضَ الأذكارِ والأورادِ المُعَدَّةِ عندَه، ويَمْكُثُون مُدَدًا طويلةً وهم يُرَدِّدُونَها، ويَحْضُرُ مع المسلِمِين غيرُ المسلِمِين، فيتأَثَّرُون بالذِّكْرِ والمَنْظَرِ، ويشارِكُون في ذلك دُونَ أنْ يُطْلَبَ إليهم الدخولُ في الإسلامِ، ثم بعدَ عَدَدٍ مِن الجلساتِ يزدادُ تأثُّرُهم، ويَدْخُلُ بعضُهم في الإسلامِ؛ لأنهم يَشْعُرُون ببعضِ الراحةِ والطمأنينةِ، ويتناقَلُون ذلك فيما بينَهم، ويُحِسُّون بسهولَتِه مع ترقيقِه لقلوبِهم، فيَبْقَى كثيرٌ منهم على ذلك، ويتخَلَّلُ تعليمَهم بعضُ البِدَعِ والخرافاتِ، وهم يَظُنُّون أنَّ ذلك كُلَّهُ مِن الإسلامِ، ويتعَلَّقُون بالشيخِ تعلُّقًا شديدًا، ويُطْرُونَه إطراءً مبالَغًا فيه، في حياتِهِ وبعدَ موتِهِ، وينقَلِبُون مِن مُلْحِدِين أو مُثَقَّفِين لا يُؤْمِنُون إلا بالمحسوساتِ، إلى مؤمِنِين بالخرافاتِ وما يُنْسَبُ إلى الشيخِ مِن كراماتٍ!

الأمرُ الثالثُ: أنهم قد قَرَؤُوا في كُتُبِ المستَشْرِقِين الثناءَ على الطُّرُقِ الصوفيةِ والإشادةَ بها، قَبْلَ أنْ يَدْخُلوا في الإسلامِ، كما يَجِدُون كثيرًا مِن كتبِ غلاةِ الصوفِيَّةِ مترجمةً إلى لُغَاتِهم، مطبوعةً منشورةً، في المكتباتِ التجاريةِ؛ لأنَّ المستَشْرِقِين يَرْغَبُون أنْ يَفْهَمَ الناسُ الإسلامَ فَهمًا صوفِيًّا سلبيًّا، يُعَمِّقُون في نفوسِهم المعنى الرُّوحَانِيَّ الخرافِيَّ فقط، وليس فَهْمًا سليمًا إيجابيًّا[1].

---

(١) **انظر**: «المسلمون في أوروبا ومسؤوليتنا عنهم» (ص٢٠).

٥ ـ **المورية (البربرية) العِلْمِيَّة:**

وهي فِرْقَةٌ منتَسِبَةٌ إلى الإسلامِ أَسَّسَها: تيموثي درو (نوبل درو علي)، سنةَ (١٩١٣م)، في شمالِ الولاياتِ المتَّحِدَةِ، وتقومُ على عقائدَ وتعاليمَ منحرفةٍ، **منها:**

ادِّعَاؤُهم أنَّ اللهَ تعالى لم يَخْلُقِ الخَلْقَ ولا يُدَبِّرُ شؤونَهم، وإنما الذي يقومُ بهذه المهمَّةِ هي الأرواحُ السبعةُ.

وقولُهم: إنَّ النُّبُوَّةَ مكتَسَبَةٌ؛ لذا يستَطِيعُ الإنسانُ أنْ يُصْبِحَ نبيًّا بعدَ الارتياضِ والمجاهَدَةِ، فأَدْخَلُوا في الأنبياءِ: بُوذا وكنفشيوس وزرادشت، ويعتَقِدُون أنَّ النبوَّةَ لم تُختَمْ بمحمَّدٍ ﷺ؛ لذا ادَّعى مؤسِّسُها النبوَّةَ، بل جَعَلَ نفسَه آخِرَ الأنبياءِ.

وقد أَلَّفَ مؤسِّسُ هذه الفِرْقَةِ كتابًا سمَّاه: «القرآن المقدَّس لمَعْبَدِ المورية العِلْمِيَّة في أمريكا»، نُشِرَ سنةَ (١٩٢٧م)، وهو مكتوبٌ باللُّغَةِ الإنجليزيَّةِ، ومعظَمُه منقولٌ مِن أحدِ الأناجيلِ، وأَبْطَلَ العَمَلَ بالقرآنِ الكريمِ[(١)].

٦ ـ **الفرضِيَّة:**

أَسَّسَها: «والاس فرض» سنةَ (١٩٣٠م) بمدينةِ «ديترويت» بالولاياتِ المُتَّحِدَةِ.

وأَسَّسَ «معبد الإسلام» و«جامعة الإسلام»؛ لِمَحْوِ أُمِّيَّةِ السُّودِ وتدريسِ تعاليمِ (فرض).

وقد أَعْطَى (فرض) للجِنْسِ الأسوَدِ الألوهِيَّةَ، فزَعَمَ أنَّ اللهَ تعالى حَلَّ في كلِّ فردٍ مِن السُّودِ عامَّةً، وهو مُتَجَسِّدٌ في (فرض) خاصَّةً، وأنَّ البِيضَ هم الشياطينُ.

● وادَّعى أنَّ النبوَّةَ لم تُختَمْ بمحمَّدٍ ﷺ، وادَّعى النبوَّةَ، وأنَّه هو المسيحُ المنتَظَرُ والمَهْدِيُّ الموعودُ.

---

(١) **انظر:** «أشهر الفرق الأمريكية المعاصرة المنتسبة للإسلام وأثرها العقدي» لفهد بن عبد العزيز السنيدي (ص٤٥).

• وفي الغَيْبيَّاتِ، يعتَقِدُ الفرضيةُ أنَّ يومَ القيامةِ يومَ البعثِ والنشورِ: هو الانتقالُ مِن الجهلِ إلى العِلْمِ، والخروجُ مِن قبرِ الوَهمِ إلى يقظةِ المعرفةِ.

• وأنكَرُوا الجَنَّةَ والنارَ، وجعلوهما رمزًا إلى أحوالِ الناسِ في الأرضِ، فالبِيضُ كانُوا في الجَنَّةِ ٤٠٠ سنة عندَما استَعْبَدُوا السُّودَ الذين كانُوا في جَهَنَّمَ في تلك المُدَّةِ، حتى جاءَ (فرض) رسولُ اللهِ إليهم! لإنقاذِهم منها وإعادَتِهم إلى الجَنَّةِ![1].

٧ ـ النوبية (أنصار الله):

أسَّسَها: دوايت يورك، في مدينةِ نيويورك بالولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ.

ففي عامِ (١٩٦٧م) أسَّسَ جمعيةَ «أنصار الصُّوفِيَّةِ الخالصة»، وسَمَّى نَفْسَه (عيسى عبدُ الله)، ونظرًا لسُوءِ الحالةِ السياسيَّةِ والاقتصادِيَّةِ، فقد ذاعَتْ دعوَتُه، وكان أتباعُ الفِرْقَةِ يَلْبَسُون لِبَاسَ الصُّوفِيَّةِ المشهورَ في ذلك الوقتِ.

• يعتَقِدُ أتباعُ النوبيةِ وحدةَ الوجودِ، والحلولَ والاتِّحَادَ، والتجسيمَ، وغيرَها.

• ويعتقِدُون أنَّ جميعَ الأنبياءِ كانوا سُودًا.

• واعتَقَدُوا صِحَّةَ ما في التوراةِ والإنجيلِ ونَفَوُا التحريفَ عنهما.

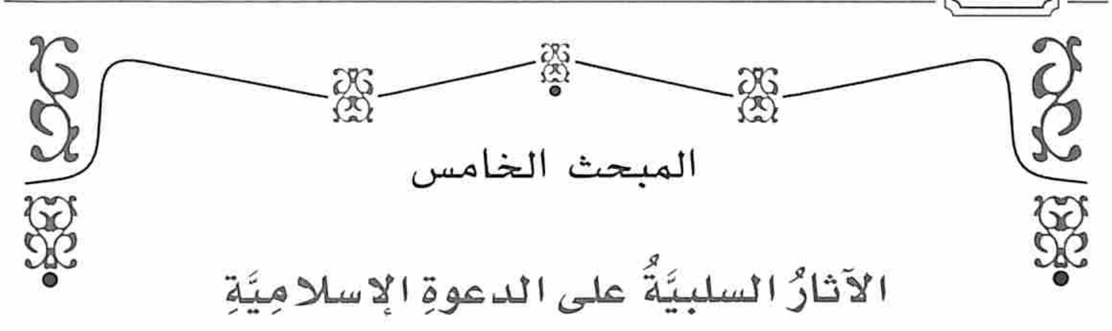
• وأنكَرَتِ النوبيةُ السُّنَّةَ النبويَّةَ مطلقًا[2].

❁ ❁ ❁

---

(١) **انظر**: «أشهر الفرق الأمريكية المعاصرة المنتسبة للإسلام وأثرها العقدي» (ص٦٦).

(٢) **انظر**: المصدر السابق (ص١١٤).



المبحث الخامس

الآثارُ السلبيَّةُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ

التخلُّفُ عن واجِبِ النُّصْرَةِ والجهادِ، والأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ، يؤدِّي إلى تعطيلِ مسيرةِ الدعوةِ أحيانًا، أو إلى انحرافِها وتَذَبْذُبِها أحيانًا أُخرى.

وقد كان لتخاذُلِ المسلمين عن واجِبِ النصرةِ والجهادِ والحِسْبَةِ آثارٌ وخيمةٌ على مَسَارِ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ، **ومِن أفرادِ ذلك ما يأتي:**

□ أولًا: إعاقةُ مَسِيرَةِ الدعوةِ الإسلاميَّةِ:

التخلُّفُ عن واجِبِ النصرةِ، والذبِّ عن هذا الدِّينِ وعن نَبِيِّه الكريم ﷺ له آثارٌ وخيمةٌ على مسارِ الدعوةِ الإسلامِيَّةِ، **ويتَّضِحُ ذلك مِن خلالِ الآتي**[(١)]:

١ - تخلُّفُ تأييدِ اللَّهِ تعالى ومعونَتِه للدُّعَاةِ:

إنَّ التأثيرَ في نفوسِ المَدْعُوِّين، وفَتْحَ مغاليقِ قلوبِهم، بيَدِ اللهِ تعالى، كما قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]، وقال ﷻ: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٣].

وبقَدْرِ نُصرةِ الدُّعَاةِ لهذا الدِّينِ، وأدائِهم للواجِبِ المَنُوطِ بهم، يكونُ نَصْرُ اللهِ وتأييدُه لدعوَتِهم، وتأثيرُهم في نفوسِ المَدْعُوِّين، كما قال ﷻ: ﴿إِن

(١) تقدَّمَ بعضُ هذه الآثارِ في مبحثِ: «آثار الإساءة على الدعوة الإسلامية»؛ إذ بينَهما تداخُلٌ واشتراكٌ في الآثارِ بجامِعِ أنَّ التخلُّفَ عن النصرةِ هو إبقاءٌ لآثارِ الإساءة، **انظر:** (ص٤٥١) من هذا الكتاب.

يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمَّد: ٧]، ونَصْرُ اللهِ تعالى لعبادِه هو تأييدُه لهم، ونَشْرُ القَبُولِ لدعوتِهم، وتمكينُ قلوبِ العبادِ مِن فَهْمِ ما يُلْقُونَه إليهم مِن الحُجَّةِ والبُرْهَانِ.

قال الرازيُّ: «نصرةُ اللهِ عبادَه المؤمِنين تَحْصُلُ بوجوهٍ:

أحدُها: النصرةُ بالسُّلْطَانِ والحُجَّةِ.

وثانيها: النُّصْرَةُ بالمَدْحِ والتعظيمِ.

وثالِثُها: النصرةُ بملءِ بواطِنِ المؤمِنين مِن أنوارِ الحُجَّةِ وقُوَّةِ اليَقِين.

ورابِعُها: النُّصْرَةُ بإبقاءِ أَثَرِ المؤمِنين على وَجْهِ الدهرِ، وجَعْلِ الناسِ بهم يَقْتَدُون في أعمالِ البِرِّ والخَيْرِ.

وخامِسُها: الانتقامُ مِن أعدائِهم حتى بَعْدَ موتِهم.

وسادِسُها: نُصْرَتُه تعالى إيَّاهم في الآخِرَةِ بإعلاءِ درجاتِهم في مراتِبِ الثوابِ»[١].

فإذا تخاذَلَ الدعاةُ عن واجِبِ النصرةِ، خَذَلَهم اللهُ تعالى، وحَجَبَ التوفيقَ عنهم، ولم تَكَدْ تَجِدُ لدعوَتِهم استجابةً أو تأثيرًا في نفوسِ المَدْعُوِّين.

٢ ـ التنفيرُ مِن دُعَاةِ الحَقِّ، والتضييقُ عليهم:

التخاذُلُ عن واجِبِ النُّصْرَةِ يؤدِّي إلى تنفيرِ الناسِ مِن دُعَاةِ الحَقِّ، وذلك مِن أوجُهٍ كثيرةٍ:

أ ـ الطَّعْنُ في دعاةِ الحقِّ، وتشويهُهم:

حين يَخْفِتُ صوتُ النُّصْرَةِ، يتعالَى ضجيجُ الباطلِ، فلا يَرْقُبُ المسيئون في الدُّعاةِ إلًّا ولا ذِمَّةً، كما قال ﷻ عن المسيئين والمنافِقين: ﴿كَيْفَ وَإِن

(١) **انظر**: «تفسير الرازي» (٢٧/ ٧٧).

﴿يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨]، وقد تقدَّمَ مَعَنا مرارًا صنيعُ المسيئين وتشويهُهم لدعاةِ الحَقِّ بدءًا بقُدْوَةِ الدعاةِ نَبِيِّنا محمَّدٍ ﷺ ثم الصحابةِ مِن بعدِه، وكذا العلماء إلى يومِ الدِّينِ.

فتارَةً يَطْعنون في نِيَّاتِهم ومقاصِدِهم؛ زاعِمين أنَّ مقصدَهم هو العُلُوُّ في الأرضِ وطَلَبُ حُطامِ الدُّنْيا، وتارَةً: يتَّهِمُونهم بالرجعيَّةِ والضلالِ والظلاميَّةِ، وتارَةً يتَّهِمُونَهم بالتطرُّفِ والهمجيَّةِ، وغير ذلك مِن التُّهَمِ الباطلةِ التي يريدون بها تنفيرَ الناسِ مِن دعاةِ الحَقِّ(١).

ب ـ التضييقُ على الدُّعَاةِ وأَذِيَّتُهم:

مِن شأنِ النصرةِ حمايَةُ الدعاةِ مِن أَذِيَّةِ المسيئين والمتطاوِلين، والتخلُّفُ عن النصرةِ يُغْرِي المتطاوِلين على أَذِيَّةِ دعاةِ الحَقِّ، بالأذيَّةِ الجسديَّةِ تارَةً، وبمَنْعِهم مِن نَشْرِ دعوَتِهم تارَةً أُخْرَى، كما تقدَّمَ مَعَنا أثناءَ هذا الكتاب(٢).

٣ ـ الحيلُولَةُ دونَ وصولِ مضمونِ الدعوةِ إلى المَدْعُوِّين:

تعطيلُ النصرةِ يؤدِّي إلى الحيلولةِ دونَ وصولِ مضامينِ هذا الدِّينِ إلى عمومِ المَدْعُوِّين مِن أُمَّتَي الدعوةِ والإجابةِ، **وذلك من وجوهٍ كثيرةٍ، منها:**

أ ـ المَنْعُ المعنويُّ:

وذلك مِن خلالِ لَبْسِ الحقِّ بالباطِلِ، كما قال ﷻ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]، فعَطَفَ الكِتْمانَ وهو الحَجْبُ والمَنْعُ على التلبيسِ دلالةً على أنَّ التلبيسَ مُفْضٍ إلى حَجْبِ الحقِّ عن المَدْعُوِّين(٣).

فالتخاذُلُ عن النصرةِ مُفْضٍ لا محالةَ إلى انتشارِ الشبهاتِ والإساءاتِ التي تَحُولُ دونَ وصولِ الحقِّ نَقِيًّا إلى عمومِ المَدْعُوِّين.

---

(١) **انظر**: (ص٢٢٠) من هذا الكتاب. (٢) **انظر**: (ص٢٧١) من هذا الكتاب.
(٣) **انظر**: «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٥٠).

ب ـ المَنْعُ الحِسِّيُّ:

وذلك بمَنْعِ الدعاةِ وأَذِيَّتِهم تارَةً، وبمَنْعِ وصولِ الناسِ إلى دعاةِ الحَقِّ، وتعطيلِ المؤسساتِ الدعويَّةِ، وغيرِها مِن الصُّوَرِ التي تقدَّمَت معنا[1].

□ ثانيًا: تَجْرِيءُ المسيئِين والمتطاوِلِين:

لا يَدْفَعُ زَيْفَ الباطِلِ، وكيدَ المسيءِ والمتطاوِلِ إلا سلاحُ الردعِ المتمَثِّلُ في الجهادِ والنُّصْرَةِ؛ وحينَ يتخَلَّفُ أهلُ الاستطاعةِ عن واجِبِ النصرةِ يتَجَرَّأُ المبطِلُون والمسيئون على هذا الدِّينِ، ولا يَرْقُبُون فيه وفي أهلِه إِلًّا ولا ذِمَّةً.

قال ﷻ: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [الكهف: ٢٠].

وهذا التجريءُ يَشْمَلُ نواحِيَ عِدَّةً، منها:

• **تجريءُ المتطاوِلِين على ثوابِتِ هذا الدِّين**: فتَرَى جموعَ المسيئِين مِن الكُفَّارِ وبعضِ المسلِمِين يتجَرَّؤُون على كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه وسيرَتِه، وقد تقدَّمَ معنا نماذِجُ مقالاتِهم في مواطِنَ كثيرةٍ مِن هذا البحثِ.

• **تجريءُ المتطاوِلِين على دعاةِ الحقِّ**: يَسُومُونَهم بأنواعِ الأذيةِ المعنويةِ والحِسِّيَّةِ والجسديَّةِ.

• **تجريءُ المتطاوِلِين على نَشْرِ باطِلِهم**: بكلِّ وسيلةٍ مُمْكِنَةٍ.

• **تجريءُ المتطاوِلِين على إظهارِ باطِلِهم وعدمِ سَتْرِه**: خصوصًا مِمَّن ضَلَّ مِن المسلِمِين وتأَثَّرَ بمقالاتِ المسيئِين مِن الغَرْبِيِّين.

• **تجريءُ المتطاوِلِين على مقدَّسَاتِ هذا الدِّينِ**: بالتخريبِ، والهَدْمِ، والتدنيسِ.

---

(١) **انظر**: (ص٢٨٢) من هذا الكتاب.

ولذلك قال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، فلا يندفعُ الفسادُ بأنواعِه، والتطاوُلُ بأشكالِه إلا بالنُّصْرَةِ، فإنْ غابَت تجرَّأ أهلُ الإساءةِ(١).

وقال ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

◻ ثالثًا: تزيينُ التطاوُلِ والإساءةِ عندَ الناسِ:

فحينَ يرى عمومُ الناسِ انتشارَ الإساءاتِ وظهورَها، مع سكوتِ دُعَاةِ الحَقِّ عن إنكارِها، وبيانِ زَيْفِها وباطِلِها؛ فلا شكَّ أنَّ هذا الصنيعَ يُزَيِّنُ الإساءةَ عندَ الناسِ، فيلتَبِسُ عليهم الحقُّ بالباطلِ، حتى يَرَوُا القبيحَ حسنًا، والباطِلَ حقًّا.

وقد سَعَى أهلُ الضلالةِ والغوايةِ إلى بَثِّ الشبهاتِ بين الناسِ، فزَيَّنُوا الباطلَ وبَهْرَجُوه، وطَعَنُوا في الحقِّ وزَيَّفُوه، حتى التَبَسَ على كثيرٍ مِن الخَلْقِ الحَقُّ بالباطلِ، وهذا صَنِيعُ أهلِ الضلالةِ قديمًا وحديثًا كما قالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]، قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فنَهَى عن لَبْسِ الحَقِّ بالباطِلِ وكِتْمَانِه، ولَبْسُه به: خَلْطُه به حتى يلتَبِسَ أحدُهما بالآخَرِ، ومنه التلبيسُ، **وهو**: التدليسُ والغِشُّ الذي يكونُ باطِنُه خلافَ ظاهِرِه، فكذلك الحقُّ إذا لُبِسَ بالباطِلِ يكونُ فاعِلُه قد أظهَرَ الباطِلَ في صورةِ الحَقِّ، وتكلَّمَ بلفظٍ له مَعْنَيَانِ: معنًى صحيحٌ ومعنًى باطلٌ، فيتَوَهَّمُ السامعُ أنه أرادَ المعنَى الصحيحَ، ومرادُه الباطِلُ، فهذا مِن الإجمالِ في اللفظِ»(٢).

---

(١) **انظر**: «النكت والعيون» (١/١٨٦)، و«تفسير أبي السعود» (١/٣٠٦).

(٢) «الصواعق المرسلة، على الجهمية والمعطلة» لابن القيم (٣/٩٢٦).

فظهورُ التلبيسِ والتدليسِ مِن المتطاوِلِين على هذا الدِّينِ ونَبِيِّه الكريمِ، مع سكوتِ دعاةِ الحقِّ عن إنكارِه وبيانِ زَيْفِه، أدَّى إلى فتنةِ الناسِ في دينِهم، حتى زُيِّنَ لهم الباطلُ فسَلَكُوه، وقُبِّحَ لهم الحَقُّ فتَرَكُوه.

ومما زادَ مِن التباسِ الحَقِّ بالباطلِ وتزيينِه في نفوسِ الناسِ، أمورٌ، **منها:**

١ - كِتْمَانُ الحَقِّ وإخفاؤُه، مع إظهارِ الباطلِ وإعلانِه:

وهذا عَيْنُ ما تمارِسُه وسائلُ التضليلِ الإعلامِيَّةُ، حيث تَصِفُ الدعوةَ الإسلامِيَّةَ بأنها ظَلَامِيَّةٌ، ورجعيةٌ، وإرهابِيَّةٌ، وأُصُولِيَّةٌ متطَرِّفَةٌ، ذاتُ غايةٍ دنيوِيَّةٍ، وغير ذلك مِن النُّعُوتِ القبيحةِ.

فإذا لم يوجَدْ مِن أهلِ الحقِّ ودعاتِه مَن يَرُدُّ على مِثْلِ هذه التُّهَمِ والأراجِيفِ؛ فإنها ستَجِدُ رواجًا وقَبُولًا بين الناسِ، وتؤدِّي بهم إلى النُّفُورِ مِن دعوةِ الحَقِّ.

ومِن ذلك أيضًا فِعْلُ اليهودِ قديمًا وحديثًا، حيثُ كانُوا «يَلْبِسُون على عامَّةِ الناسِ أَمْرَ النبيِّ ﷺ بالادِّعَاءِ بأَنَّه كاذبٌ، وأنهم يَجِدُون ذلك في التوراةِ، فيَكْتُمُون ما في التوراةِ مِن حقٍّ ويُظْهِرُون خلافَ ذلك مِن الباطِلِ؛ لذلك قالَ الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]»[١].

٢ - إظهارُ الباطِلِ في صورةِ الحَقِّ:

كما قالَ ﷻ: ﴿وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، قال ابنُ عاشُورٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فلَبْسُ الحقِّ بالباطِلِ ترويجُ الباطلِ في صورةِ الحَقِّ، وهذا اللَّبْسُ هو مبدَأُ التضليلِ والإلحادِ في الأمورِ المشهورةِ، فإنَّ المزاوِلِين لذلك

---

(١) **انظر:** «صفوة الآثار والمفاهيم، في تفسير القرآن العظيم» لعبد الرحمٰن بن محمد الدوسري (١٠٨/٢).

لا يَرُوجُ عليهم قَصْدُ إبطالِها؛ فشأنُ مَن يريدُ إبطالَها أنْ يعمدَ إلى خَلْطِ الحقِّ بالباطلِ، حتى يُوهِمَ أنَّه يريدُ الحَقَّ»[١].

فخرابُ الدِّينِ والدُّنْيَا إنما هو بلبسِ الحقِّ بالباطلِ، وبالتأويلِ الذي لم يُرِدْه اللهُ ورسولُه بكلامِه، ولا دلَّ عليه أنَّه مرادُه، وهل اختَلَفَتِ الأُمَمُ على أنبيائِهم إلا بالتأويلِ، وهل وَقَعَتْ في الأُمَّةِ فِتْنَةٌ كبيرةٌ أو صغيرةٌ إلا بالتأويلِ؟ فمِن بابِه دخلَ إليها، وهل أُرِيقَتْ دماءُ المسلِمين في الفِتَنِ إلا بالتأويلِ؟[٢].

وهذا صنيعُ العصرانِيِّين وأترابِهم، حيث أَخْرَجُوا للناسِ ما توهَّمَتْه عقولُهم مِن الضلالِ والفسادِ، وروَّجُوا له على أنَّه الحَقُّ، وفي المقابِلِ عطَّلُوا النصوصَ الشرعيةَ أو تَأَوَّلُوها تأويلًا باطلًا، فجَمَعُوا بين إخفاءِ الحَقِّ والإساءةِ إليه، والترويجِ للباطِلِ وبَهْرَجَتِه.

فإنْ لم يوجَدْ مِن أهلِ العلمِ مَن ينتَصِرُ لهذا الدِّينِ، ويُبيِّنُ زَيْفَ المُبْطِلِين، التَبَسَ الحقُّ على أكثرِ الناسِ، ورُدُّوا عن الدعوةِ الحَقَّةِ وانصَرَفُوا عنها.

٣ ـ حِرْصُ الناسِ على تقليدِ بعضِهم بعضًا:

فالناسُ مولَعُون بتقليدِ بعضِهم بعضًا، مثل أسرابِ القَطَا، وما شُرِعَتِ الحِسْبَةُ والنصرةُ إلا لمَنْعِ انتشارِ الباطلِ وتزيينِه في نفوسِ الناسِ[٣].

كما قال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ ـ عندَ حديثِه عن الفِتَنِ ـ: «... وهذه الأمورُ مما تَعْظُمُ بها المِحْنَةُ على المؤمِنِين؛ فإنهم يحتاجُون إلى شيئَيْنِ: إلى دَفْعِ الفتنةِ التي ابتُلِيَ بها نظراؤُهم مِن فِتْنَةِ الدِّينِ والدُّنْيَا عن نفوسِهم مع قيامِ المقتَضِي لها، فإنَّ معهم نُفُوسًا وشياطينَ كما مع غيرِهم، فمع وجودِ ذلك مِن

(١) «التحرير والتنوير» لابن عاشور (١/ ٤٥٥). (٢) «إعلام الموقعين» (٤/ ٢٥٠).
(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢١٥).

نُظَرَائِهِم يَقْوَى المقتَضِي عندَهم، كما هو الواقِعُ، فيَقْوَى الداعي الذي في نَفْسِ الإنسانِ وشيطانِهم، وما يَحْصُلُ مِن الداعي بفِعْلِ الغَيْرِ والنظيرِ، فكَم مِمَّنْ لم يُرِدْ خيرًا ولا شَرًّا حتى رأى غيرَه ـ لا سيما إن كان نَظِيرَه ـ يَفْعَلُه ففعَلَه! فإنَّ الناسَ كأسرابِ القطا، مجبُولُون على تَشَبُّهِ بعضِهم ببعضٍ»[(١)].

٤ ـ إِلْفُ الناسِ للإساءةِ:

يؤدِّي انتشارُ الإساءةِ إلى إِلْفِ الناسِ لها، واستهانَتِهم بها؛ لكثرةِ شُهُودِهم لها، وكما قِيلَ: «كَثْرَةُ المَسَاس، تُبَلِّدُ الإحساس»[(٢)]، خصوصًا مع سكوتِ دعاةِ الحقِّ، وتقاعُسِهم عن بيانِ الشُّبْهَةِ، وكشفِ زَيْفِ الضلالةِ[(٣)].

ولا شَكَّ أنَّ هذا الإِلْفَ يؤدِّي إلى إعراضِ الناسِ عن الحَقِّ، واستنكافِهم عن قَبُولِه؛ لأنَّ أصعَبَ ما يكونُ على النفسِ قَطْعُ العوائِدِ وما أَلِفُوه.

فعنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ، جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الغَدِ، فَلَا يَمْنَعُهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ خَلِيطَهُ، وَأَكِيلَهُ، وَشَرِيبَهُ، فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِ القُرْآنُ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ إلى قوله: ﴿كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾** [المائدة: ٧٨ ـ ٨١])، ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: **(كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ فَتَأْطُرُوهُ عَلَى الحَقِّ أَطْرًا)**[(٤)].

ويقولُ العلَّامَةُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله ـ عن ضَرَرِ العوائِدِ وما أَلِفَه الناسُ مِن

---

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لابن تيمية (ص٣٢).

(٢) **انظر**: «أضواء البيان» (٣/٢٨).

(٣) **انظر**: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لخالد السبت (ص٩٤).

(٤) رواه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» رقم (٥١٩) واللفظُ له، ورواه الترمذيُّ في «سننه» مرسلًا عن أبي عبيدة (٣٠٥٧)، وابن ماجه في «سننه» مرسلًا أيضًا عن أبي عبيدة (٤٠٠٣) ورجالُ الطبرانيِّ ثقاتٌ.

الشُّبَهِ والبِدَعِ والضلالاتِ ـ: «الوصولُ إلى المطلوبِ موقوفٌ على هَجْرِ العوائِدِ وقَطْعِ العوائِقِ؛ فالعوائِدُ: السكونُ إلى الدَّعَةِ والراحةِ، وما أَلِفَه الناسُ واعتادُوه مِن الرُّسُومِ والأوضاعِ التي جَعَلُوها بمنزلةِ الشَّرْعِ المُتَّبَعِ، بل هي عندَهم أعظَمُ مِن الشرعِ؛ فإنهم يُنْكِرُون على مَن خَرَجَ عنها وخالَفَها ما لا يُنْكِرُون على مَن خالَفَ صريحَ الشرعِ، وربَّما كَفَّرُوه أو بَدَّعُوه وضَلَّلُوه أو هَجَرُوه وعاقَبُوه لمخالفةِ تلك الرسومِ، وأماتُوا لها السُّنَنَ ونَصَبُوها أندادًا للرسولِ، يوالُون عليها ويعادُون، فالمعروفُ عندَهم ما وافَقَها والمُنْكَرُ ما خالَفَها.

وهذه الأوضاعُ والرسومُ قد استَوْلَتْ على طوائِفِ بني آدَمَ مِن الملوكِ والوُلَاةِ والفقهاءِ والصُّوفِيَّةِ والفقراءِ والمُطَّوِّعِين والعامَّةِ؛ فرُبِّي فيها الصغيرُ ونَشَأَ عليها الكبيرُ، واتُّخِذَت سُنَنًا، بل هي أعظَمُ عندَ أصحابِها مِن السُّنَنِ، الواقِفُ معها محبوسٌ، والمُتَقَيِّدُ بها مُنْقَطِعٌ، عمَّ بها المصاب، وهُجِرَ لأَجْلِها السُّنَّةُ والكِتَاب، مَن استَنْصَرَ بها فهو عِنْدَ اللهِ مَخْذُول، ومَن اقْتَدَى بها دُونَ كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِه فهو عندَ اللهِ غيرُ مَقْبُول، وهذه أعظَمُ الحُجُبِ والموانِعِ بين العبدِ وبين النُّفُوذِ إلى اللهِ ورسولِه»[1].

▢ رابعًا: ظهورُ غُرْبَةِ الدِّينِ:

مِن أعظمِ أسبابِ غُرْبَةِ الدِّينِ، واندِرَاسِ معالِمِه: تَرْكُ المسلِمِين عامَّةً والدعاةِ خاصَّةً لواجِبِ الجهادِ والنصرةِ والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ.

ودليلُ ذلك ما رواه عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قال: **(إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ...)**[2].

فإنَّ الحقَّ إذا قَلَّ ناصِرُوه، ونَقَصَ دعاتُه ومُبَلِّغُوه؛ أدَّى إلى غربةِ دُعَاةِ الحقِّ بين أقوامِهم، وصارَ إنكارُهم للباطلِ والإساءةِ في أعيُنِ الناسِ غريبًا مذمومًا.

---

(١) **انظر**: «الفوائد» لابن القيم (ص١٥٣). (٢) رواه مسلم في «صحيحه» (٢٣٥).

قال العلَّامَةُ ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «... فإذا أرادَ المؤمِنُ الذي قد رَزَقَهُ اللهُ بصيرةً في دِينِه، وفِقْهًا في سُنَّةِ رسولِه، وفَهْمًا في كتابِه، وأَراه ما الناسُ فيه مِن الأهواءِ والبِدَعِ والضلالاتِ، وتَنَكُّبِهم عن الصراطِ المستقيم الذي كانَ عليه رسولُ اللهِ وأصحابُه؛ فإذا أرادَ أن يَسْلُكَ هذا الصراطَ فلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ على قَدْحِ الجُهَّالِ وأهلِ البِدَعِ فيه، وطَعْنِهم عليه، وإزرائِهم به، وتنفيرِ الناسِ عنه، وتحذيرِهم منه؛ كما كان سَلَفُهم مِن الكفارِ يَفْعَلُون مع مَتْبُوعِه وإمامِه.

فأمَّا إنْ دعاهم إلى ذلك، وقَدَحَ فيما هم عليه؛ فهنالك تَقُومُ قيامَتُهم، ويَبْغُون له الغوائِلَ، ويَنْصِبُون له الحبائِلَ، ويَجْلِبُون عليه بخَيْلِ كَبيرِهم ورَجِلِه.

فهو غريبٌ في دينِه لفسادِ أديانِهم، غريبٌ في تمسُّكِه بالسُّنَّةِ لتمسُّكِهم بالبِدَعِ، غريبٌ في اعتقادِه لفسادِ عقائِدِهم، غريبٌ في صلاتِهِ لسُوءِ صلاتِهم، غريبٌ في طريقِه لضلالِ وفسادِ طُرُقِهم، غريبٌ في نِسْبَتِهِ لمخالفةِ نِسَبِهم، غريبٌ في معاشَرَتِه لهم لأنَّه يعاشِرُهم على ما لا تَهْوَى أنفُسُهم.

وبالجملةِ فهو غريبٌ في أمورِ دنياه وآخِرَتِه، لا يجدُ مِن العامَّةِ مساعِدًا ولا مُعِينًا، فهو عالِمٌ بين جُهَّالٍ، صاحِبُ سُنَّةٍ بين أهلِ بِدَعٍ، داعٍ إلى اللهِ ورسولِه بين دعاةٍ إلى الأهواءِ والبِدَعِ، آمِرٌ بالمعروفِ ناهٍ عن المُنْكَرِ بين قَوْمٍ المعروفُ لديْهم مُنْكَرٌ والمنكَرُ معروفٌ»[1].

وهكذا عندَما تنتَشِرُ الإساءاتُ وتَفْشُو، ويَقِلُّ مَن ينتَصِرُ لدينِ اللهِ ولنَبِيِّه، هنالك يَصِيرُ المتمَسِّكُون بالحَقِّ مِن الدعاةِ الآمِرِين بالمعروفِ والناهِين عن المُنْكَرِ غُرَبَاءَ، وتصيرُ دعوَتُهم بين الخَلْقِ منبوذةً غريبةً.

قال الخَلَّالُ[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: «أخبرَني عُمَرُ بنُ صالِحٍ بطَرَسُوسَ قال: قال لي

(١) «مدارج السالكين» (٣/ ٢٠٠).
(٢) هو: أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي، أبو بكر الخلال، الإمامُ العلَّامَةُ الحافظُ الفقيه، شيخُ الحنابلةِ وعالِمُهم، توفي سنةَ (٣١١هـ). انظر: «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٥).

أبو عَبْدِ الله[١]: يا أبا حَفْصٍ، يأتي على الناسِ زمانٌ يكونُ المؤمنُ فيه بينَهم مثلَ الجِيفَةِ، ويكونُ المنافِقُ يُشَارُ إليه بالأصابعِ.

فقلتُ: يا أبا عبدِ الله، وكيفَ يُشَارُ إلى المنافِقِ بالأصابعِ؟ فقال: يا أبا حَفْصٍ، صَيَّرُوا أَمْرَ اللهِ فُضُولًا.

وقال: المؤمنُ إذا رأى أمرًا بالمعروفِ أو نهيًا عن المُنْكَرِ لم يَصْبِرْ حتى يأمُرَ ويَنْهَى؛ يعني قالُوا: هذا فُضُولٌ، قال: والمنافِقُ كلُّ شيءٍ يراه، قال بيَدِهِ على فَمِه، فقالُوا: نِعْمَ الرَّجُلُ، ليسَ بينه وبينَ الفُضُولِ عَمَلٌ»[٢].

❁ ❁ ❁

(١) أي: الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) رواه الخلالُ في كتاب: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص٦٦).

الخاتمة

وتشتمل على الآتي:

- أولًا: خُلَاصَةُ البَحْث.
- ثانيًا: نتائِجُ البَحْثِ.
- ثالثًا: التوصياتُ والاقتراحاتُ.

الخاتِمَة

هَأَنَذَا ـ بحمدِ اللهِ وتوفيقِه ـ أُلْقي عَصَا التِّسْيَارِ، متمِّمًا ما بَدَأْتُه مِن البحثِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ، **وأَخْتِمُ ببيانِ الأمورِ التاليةِ:**

□ أولًا: خلاصةُ البَحْثِ:

تناوَلَ البحثُ العديدَ مِن المسائِلِ، والمفاهيمِ، والأصولِ المتعَلِّقَةِ بنُصْرَةِ النبيِّ ﷺ: كمفهومِ النصرةِ، وحكمِها وشروطِها، ودرجاتِها.

كما تناوَلَ البحثُ مفهومَ الإساءةِ للنبيِّ ﷺ، وأسبابَها الداخليَّةَ الناشئةَ مِن ذاتِ المسيئِين وأسبابَها الخارِجيَّةَ المؤثِّرَةَ فيهم، كما بَيَّنَ البحثُ أساليبَ الإساءةِ ومظاهِرَها في العصورِ الأُولَى للإسلامِ، وفي عَصْرِنا الحاضِرِ، مشفوعًا بنماذِجَ مُوَضِّحَةٍ لكُنْهِها، وبيَّنَ عِظَمَ آثارِها على المسيئِين وعلى المجتمعِ المسلمِ، وعلى الدعوةِ الإسلامِيَّةِ.

وأوضَحَ البحثُ حُكْمَ الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ مِن حيثُ العمومُ، وأحكامَ المسيئِين مِن حيثُ التنزيلُ والخصوصُ، مع بيانِ مراتِبِ المسيئين وأنواعِهم وسِمَاتِهم.

كما بَيَّنَ البحثُ واجِبَ الدعوةِ الإسلاميةِ ومَنْهَجَها في التعامُلِ مع المسيئِين وإساءاتِهم.

وأفرَدَ البحثُ بالبيانِ والتوضيحِ كثيرًا مِن مجالاتِ النُّصْرَةِ ومواضِيعِها، سواءٌ في ذلك ما تَعَلَّقَ بذاتِ النبيِّ ﷺ وشَخْصِه، أو بسُنَّتِهِ وشريعَتِه، أو بآلِ بَيْتِهِ وصحابَتِه، أو بمُقَدَّسَاتِ دينِه ومعالِمِه، مع إبرازِ منهجِ الكتابِ والسُّنَّةِ في كلٍّ مِن هذه المجالاتِ، وجهودِ السلفِ الصالِحِ فيها، والتطبيقاتِ

المعاصرةِ والجهودِ الخَيِّرَةِ لأهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا العصرِ.

وعَقَدَ البحثُ فصولًا كاملةً في بيانِ ضوابِطِ النُّصْرَةِ الشرعِيَّةِ - سواءٌ في ذلك الضوابِطُ العِلْمِيَّةُ أو العَمَلِيَّةُ - مع بيانِ أساليبِ ووسائِلِ المنتَصِرِين في نُصْرَتِهم للنبيِّ ﷺ، سواءٌ أكانُوا أفرادًا أم علماءَ ودُعَاةً، أو إعلامِيِّين ومُفَكِّرِين، أو أغنياءَ ومُقْتَدِرِين، أو مؤسساتٍ دعويةٍ وخيرِيَّةٍ، كما بَيَّنَ دورَ الأسرةِ في النُّصْرَةِ، وكذا قطاع التعليمِ والتربيةِ، وغير ذلك.

كما نَبَّهَ البحثُ على الكثيرِ مِن وسائلِ النصرةِ غيرِ الشرعيةِ، وعظيمِ ضَرَرِها على الدعوةِ والنُّصْرَةِ.

وخُتِمَ البحثُ ببيانِ الآثارِ الإيجابِيَّةِ للنُّصْرَةِ، على المنتَصِرِين وعلى المجتمعِ المسلِمِ، وعلى الجالِيَاتِ المسلمةِ، وعلى الدعوةِ الإسلامِيَّةِ وغيرِ ذلك.

ثم بيان الآثارِ السلبيةِ المترتبةِ على التخلُّفِ عن واجِبِ النُّصْرَةِ.

◻ ثانيًا: نتائِجُ البحثِ:

توصَّلْتُ إلى جملةٍ مِن النتائجِ، **كان مِن أبرَزِها ما يأتي:**

١ - للنُّصْرةِ مفهومٌ واسعٌ يَجْمَعُ بين المؤازَرَةِ القَلْبِيَّةِ للنبيِّ ﷺ بالمحبَّةِ والتعزيرِ، والعَمَلِيَّةِ بالحمايةِ ومَنْعِ الظُّلْمِ عنه، وهي نصرةٌ شاملةٌ في متعلّقِها بذاتِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِه وسُنَّتِهِ وصحابَتِه ومعالِمِ دِينِه.

٢ - بين النصرةِ والدعوةِ عَلاقةُ تَضَمُّنٍ والتِزَام؛ وذاك لأنَّ الدعوةَ تقتضي نُصْرَةَ دينِ اللهِ ﷻ، والذَّبَّ عن نَبِيِّه وسُنَّتِهِ، كما أنَّ النصرةَ شاملةٌ لجميعِ مجالاتِ الدعوةِ ومضامِينِها، وتشتَرِكُ معها في كَثِيرٍ مِن وسائلِ بلاغِها.

٣ - نصرةُ النبيِّ ﷺ بالإيمانِ به ومَحَبَّتِه واجبةٌ على كلِّ مسلِمٍ، ونُصْرَتُه ﷺ باللسانِ واليَدِ واجبةٌ على أهلِ القُدْرَةِ والاستطاعةِ.

٤ - الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ شاملةٌ لإظهارِ كلِّ عقيدةٍ أو فِعْلٍ أو قَوْلٍ، يدلُّ

شَرْعًا أو عُرْفًا على الاستخفافِ به والاعتداءِ عليه، وازدراءِ سُنَّتِه، وشريعَتِه، وأتباعِ مِلَّتِه، وشعائِرِ دينِه.

٥ ـ تنشَأُ الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ عادةً **مِن أسبابٍ داخليَّةٍ:** كالحِقْدِ والكراهِيَةِ، والحَسَدِ، والكِبْرِ والعُجْبِ، والعداءِ الدينيِّ، والغُلُوِّ والتطرُّفِ، والجَهْلِ بالإسلامِ وبنَبِيِّه ﷺ.

ومِن أسبابٍ خارجِيَّةٍ: كضعفِ المسلِمين وهوانِهم ورُكُونِهم إلى الدُّنْيا، وكذا ضعف تمسُّكِهم بعُهُودِ نَبِيِّهم وسُنَّتِه، وتقصيرِهم في نشرِ دينِهم والذبِّ عنه.

٦ ـ للإساءةِ للنبيِّ ﷺ مظاهِرُ وأساليبُ قديمةٌ وحديثةٌ، مِن أبرَزِها: الترهيبُ والأَذِيَّةُ القولِيَّةُ والفِعْلِيَّةُ، وبَثُّ الإشاعاتِ والأراجيفِ، وصنوفِ السُّخْرِيَةِ والاستهزاءِ القَوْلِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ، وحملاتُ الطَّعْنِ والتشكيكِ والتشويهِ، والكذبُ والافتراءُ على النبيِّ ﷺ وعلى سُنَّتِه، والتضييقُ على الدعوةِ الإسلامِيَّةِ والمَنْعُ مِن تبليغِها، وغيرُ ذلك.

ويقابِلُها الغُلُوُّ في تعظيمِ النبيِّ ﷺ ومحبَّتِه، أو الجفاءُ في حَقِّه، وتنكُّبِ سُنَّتِهِ وشريعَتِه.

٧ ـ اختَصَّ التطاوُلُ والإساءةُ للنبيِّ ﷺ في العصرِ الحديثِ بأمورٍ، **مِن أبرزِها:**

- استحداثُ أساليبَ ووسائلَ جديدةٍ في الإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ والتطاوُلِ عليه، مكَّنَتِ المتطاوِلين مِن نَشْرِ باطِلِهم وإساءاتِهم.
- كثرةُ المسيئِين والمتطاوِلين على سَيِّدِ المرسَلِين، وتعدُّدُ القُوَى المعادِيَةِ لهذا الدِّينِ وأَهْلِه، وظهورُ نَوْعٍ جديدٍ مِن المسيئِين، وهم المستَغْرِبُون، وبعضُ الطوائِفِ المنتَسِبَةِ إلى الإسلامِ.
- أصبحَتِ الإساءةُ إلى النبيِّ ﷺ ظاهِرَةً تَرْعَاها أُمَمٌ ودُوَلٌ، وتُنْشَأُ لها الجَمْعِيَّاتُ، وتُقَامُ لها المحافِلُ، وتَسِيرُ وَفْقَ خُطَطٍ مُحْكَمَةٍ.

٨ ـ المسيءُ إلى النبيِّ ﷺ قصدًا أو هَزْلًا يُعَدُّ كافِرًا كُفْرًا مُخْرِجًا مِن المِلَّةِ؛ بدليلِ الكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ علماءِ الأُمَّةِ.

٩ ـ لا يُحْكَمُ على المسيءِ للنبيِّ ﷺ ـ المسلِم ـ بالكُفْرِ العَيْنِيِّ؛ إلا بتوافُرِ شروطِ التكفيرِ العَيْنِيِّ، وانتفاءِ موانِعِه، وثَمَّةَ شروطٌ غيرُ معتَبَرةٍ: كاستحلالِ القَلْبِ، وقصدِ الإساءةِ.

١٠ ـ إعذارُ الجاهِلِ في مسألةِ الانتقاصِ للنبيِّ ﷺ وسَبِّ الدِّينِ تختَلِفُ بحسبِ نوعِ الجاهِلِ ونوعِيَّةِ الانتقاصِ.

١١ ـ النصيحةُ لرسولِ اللهِ ﷺ واجِبَةٌ له في حياتِهِ على صحابَتِهِ ببَذْلِ المجهودِ في طاعَتِه ونُصْرَتِه، وبعدَ مماتِه على أتباعِ مِلَّتِه: بتوقيرِهِ وإجلالِه، والتزامِ سُنَّتِه والذَّبِّ عنه وعن شريعَتِه.

١٢ ـ للإساءةِ إلى النبيِّ ﷺ آثارٌ وَخِيمَةٌ؛ فهي موجِبَةٌ: للرِّدَّةِ وانتقاضِ العَهْدِ، وإهدارِ الدَّمِ، وحُبُوطِ العَمَلِ، وذَهَابِ المُلْكِ، وزَوَالِ الأُمَمِ، وهَدْمِ القِيَمِ.

كما تؤدِّي إلى التضييقِ على دعاةِ الحَقِّ، وتنفيرِ الناسِ عنهم، فمَنْعِ وصولِ الدعوةِ إلى الناسِ.

١٣ ـ نصرةُ النبيِّ ﷺ شاملةٌ لِمَنَاحٍ عِدَّةٍ، فهي نصرةٌ له ممَّنْ أساءَ لذاتِهِ وشَخْصِه، وسُنَّتِهِ وشريعَتِه، وآلِ بَيْتِهِ وصحابَتِهِ ومقدَّساتِ دِينِهِ ومعالِمِه، وقد أبانَ الكتابُ والسُّنَّةُ عن المنهجِ الأَقْوَمِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ في كُلِّ هذه المجالاتِ.

١٤ ـ يرتَكِزُ منهجُ الكِتَابِ والسُّنَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ على أَصْلَيْنِ، **أَوَّلُهما**: تقريرُ نُبُوَّتِه، والإشادةُ بفَضْلِهِ وسَبْقِهِ، والأمرُ بتَعْزِيرِه واتِّباعِ مَنْهَجِهِ، وتحريمُ أذِيَّتِه، **وثانيهما**: الدفاعُ عنه ﷺ وردُّ الشبهاتِ التي تُثَارُ حولَه، رَدًّا مُجْمَلًا ومُفَصَّلًا.

١٥ ـ للسلفِ الصالِحِ جهودٌ خَيِّرَةٌ في الذَّبِّ عن النبيِّ ﷺ وعن سُنَّتِهِ

وشريعَتِهِ وصحابَتِهِ ومعالِم دينِه، سواءٌ في ذلك الجهودُ العِلْمِيَّةُ، أو العَمَلِيَّةُ، وقد تَمَيَّزَ مَنْهَجُهم في النصرةِ بالأَثَرِيَّةِ والصِّدْقِ، وبَذْلِ الوُسْعِ، وشِدَّةِ الغَيْرَةِ، وكانُوا مَضْرِبَ المَثَلِ في ذلك كُلِّه.

١٦ ـ اقتَفَى أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ في العصرِ الحاضِرِ منهَجَ الكتابِ والسُّنَّةِ وسلفِ الأُمَّةِ في نصرةِ النبيِّ ﷺ وشريعَتِهِ وسُنَّتِهِ وصحابَتِهِ ومعالِمِ دِينِه، وكانَتْ لهم جهودٌ مبارَكَةٌ في ذلك، كما ضَرَبَتِ المملكةُ العربيَّةُ السعوديةُ (علماءُ وولاةٌ) بالسَّهْمِ الوافِرِ في مجالِ النُّصْرَةِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ.

١٧ ـ وسائِلُ النصرةِ توقيفِيَّةٌ في أصلِها، مُتَجَدِّدَةٌ في صِفَتِها وقوالِبِها وأَدَوَاتِها.

وهي مَنُوطَةٌ بالاستطاعةِ وتحقيقِ المصلحةِ، قائمةٌ على العَدْلِ والإنصافِ، تتكامَلُ فيما بينَها ولا تتعارَضُ، وهي مُوَصِّلَةٌ لعَيْنِ المَقْصُودِ بأيسَرِ طريقٍ وأكمَلِ سَبِيلٍ.

١٨ ـ يضطَلِعُ بواجِبِ النُّصْرَةِ جميعُ فئاتِ المجتمعِ كلٌّ بحسبِه، ولكلٍّ وسائِلُه اللائقةُ به، سواءٌ في ذلك الفَرْدُ المسلمُ، أو العلماءُ والدُّعَاةُ، أو الأغنياءُ، أو أهلُ الفِكْرِ والإعلامِ، وكذا المؤسساتُ الدعويةُ والخيريةُ، والحكوماتُ المسلمةُ، والأُسْرَةُ وقِطَاعُ التربيةِ، وغيرُ ذلك، وَفْقَ وسائلَ متعَدِّدَةٍ، ومسالِكَ متنَوِّعَةٍ.

١٩ ـ وسائِلُ نصرةِ النبيِّ ﷺ ـ على اختلافِ وتبايُنِ المنتَصِرين ـ دائرةٌ بين ثلاثةِ أُصُولٍ؛ **وهي**: التأسيسُ، والدعوةُ، والمدافَعَةُ:

فأمَّا التأسيسُ، فيكونُ بالإيمانِ الراسِخِ بالنبيِّ ﷺ، وصِدْقِ اتِّباعِهِ ومَحَبَّتِهِ، وتعزيرِهِ وتوقِيرِه، وتعلُّمِ سُنَّتِهِ وهَدْيِه، وامتثالِ أوامِرِه واجتنابِ نواهِيه.

وأمَّا الدعوةُ فتكونُ: بترسيخِ مَحَبَّتِه ﷺ في قلوبِ أتباعِه، والدعوةِ إلى اتِّبَاعِ سُنَّتِه، واقتفاءِ منهجِه، والدعوةِ إلى تعظيمِه وتوقيرِهِ ونصرتِهِ، وبدعوةِ المستهزِئين والمتطاوِلين.

وأمَّا المدافَعَةُ فتكونُ: بردِّ كَيْدِ الكائِدِين، ودَحْضِ شُبَهِ المستهزِئين، ومعاقَبَةِ الشانِئين.

٢٠ ـ انحرفَ فِئَامٌ مِن المسلِمِين عن المنهَجِ القويم في نصرةِ سَيِّدِ المرسَلِين ﷺ، وسَلَكُوا وسائِلَ غيرَ مشروعةٍ كان لها عظيمُ الضَّرَرِ على الأُمَّةِ والدعوةِ الإسلامِيَّةِ، كالمظاهَرَاتِ والتفجيراتِ والاغتيالاتِ، والمَوَالِدِ وغيرِها.

٢١ ـ لنُصرةِ النبيِّ ﷺ آثارٌ عظيمةٌ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ؛ فهي سَبَبٌ لرَفْعِ الدرجاتِ، ودَفْعِ الكُرُبَاتِ، وهي عُنْوَانُ خيريَّةِ الأُمَّةِ ومَجْدِها، وسبيلُ حِفْظِها ووقايَتِها ودَفْعِ كيدِ الأعادي عنها، وهي السبيلُ لنَشْرِ دعوةِ الحَقِّ، وإيضاحِ كُنْهِ الإسلامِ، وصِدْقِ نَبِيِّه ﷺ.

٢٢ ـ التخلُّفُ عن واجِبِ النصرةِ يَعُودُ بعظيمِ الضَّرَرِ على الأُمَّةِ جمعاءَ؛ فهو موجِبٌ لقِلَّةِ الدِّيَانَةِ وضعفِ الإيمانِ والشَّقَاءِ في الدارَيْنِ، وانتشارِ الفَسَادِ والشبهاتِ والرذائِلِ في المجتمعِ، وتشويهِ دِينِ الحَقِّ ونَبِيِّهِ ودُعَاتِهِ، وهلاكِ الأُمَّةِ وتَسَلُّطِ الأعداءِ عليها، وغيرِ ذلك.

◻ ثالثًا: التوصياتُ والاقتراحاتُ:

بعدَ كتابةِ هذه الخاتِمَةِ التي تضمَّنَتْ أَهَمَّ النتائِجِ التي توصَّلْتُ إليها، فإنِّي أُوصِي ـ بعدَ وَصِيَّتِي بتقوى اللهِ تعالى ـ **بما يلي:**

١ ـ الحِرْصُ على اتِّبَاعِ منهجِ الكتابِ والسُّنَّةِ وسلفِ الأُمَّةِ في مجالِ نصرةِ النبيِّ ﷺ، بعدَ الإحاطةِ بكُنْهِ الإساءةِ ومظاهِرِها؛ وذلك بتحقيقِ مَحَبَّتِهِ وتعزيرِهِ وتوقيرِه، وبَذْلِ الوُسْعِ في اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ واقتفاءِ أَثَرِه ﷺ.

٢ ـ ينبَغِي أنْ تَكُونَ النصرةُ دائمةً متواصِلَةً، وليسَتْ عارضَةً تَزُولُ بزوالِ بعضِ مظاهِرِ الإساءةِ والتطاوُلِ.

٣ ـ ينبَغِي تكثيفُ الجهودِ العِلْمِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ في نصرةِ نبيِّ الأُمَّةِ ﷺ، مع الحِرْصِ على إبرازِ منهجِ الكتابِ والسُّنَّةِ وسلفِ الأُمَّةِ في مجالِ النُّصْرَةِ، وذلك

مِن خلالِ عَقْدِ المؤتَمراتِ والنَّدَوَاتِ، ورعايةِ المشاريعِ الدعويَّةِ في نَشْرِ سُنَّةِ النبيِّ ﷺ والدفاعِ عنه.

٤ ـ إنَّ موضوعَ الرسالةِ قد كَشَفَ عن بعضِ الجوانِبِ في انحرافِ بعضِ المنتَصِرين في نُصْرَةِ النبيِّ ﷺ؛ فلذا أقتَرِحُ أن تكثَّفَ الجهودُ لِمَزِيدِ بيانِ أَوْجُهِ المخالَفَاتِ والانحرافاتِ.

٥ ـ أمَّا عن الموضوعِ الذي أقتَرِحُه، والذي ظَهَرَت لي أهمِّيَّةُ دراسَتِهِ مِن خلالِ بحثِي لهذا الموضوعِ، **فهو:**

«نُصْرَةُ اللهِ ﷻ وكتابِهِ العَزِيزِ»

حيثُ إنِّي قد تناوَلْتُ نصرةَ النبيِّ ﷺ وسُنَّتِهِ وشريعَتِهِ، ولم أتناوَلْ جانِبَ الإساءةِ لذاتِ اللهِ تعالى ولكتابِهِ العزيزِ.

وفي الختام: أسأَلُ اللهَ تعالى القَبُولَ والسَّدَادَ، وأن يجعَلَ عَمَلِي هذا خالِصًا لوَجْهِهِ، إنَّهُ وَلِيُّ ذلك، والقادِرُ عليه.

وصَلِّ اللَّهُمَّ وسَلِّمْ وبارِكْ على عَبْدِكَ ورسولِكَ محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصَحْبِه.

❁ ❁ ❁

الفهارس العامة

- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس المصادر والمراجع

١ ـ القرآن الكريم.
٢ ـ **الأبطال في الثورة الفرنسية**: توماس كارليل، ترجمة: محمد السباعي، دار الرائد العربي، بيروت، ط٣، ١٩٣٠م.
٣ ـ **الإبهاج، في شرح المنهاج**: علي بن عبد الكافي السبكي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠١هـ.
٤ ـ **الاتجاهات العقلانية الحديثة**: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار الفضيلة، سنة: ١٤٢٢هـ.
٥ ـ **أثر البيئة الاجتماعية على الدعوة**: مسفر بن حسن بن مسفر آل عيسى، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ.
٦ ـ **أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية**: محمد أبو زيد، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٢هـ.
٧ ـ **الإجماع**: محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٤م.
٨ ـ **أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها.. التبشير ـ الاستشراق ـ الاستعمار**: دراسة وتحليل وتوجيه ودرَاسَة منهجيّة شاملة للغزو الفكري: عبد الرحمٰن حسن حبنّكة الميداني، ط٨، دار القلم، دمشق.
٩ ـ **الآحاد والمثاني**: أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ.
١٠ ـ **أحاديث القصاص**: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ.
١١ ـ **أحاديث في ذم الكلام وأهله**: أبو الفضل المقرئ، تحقيق: ناصر بن عبد الرحمٰن بن محمد الجديع، دار أطلس للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
١٢ ـ **الاحتساب وصفات المحتسبين**: عبد الله بن محمد المطوع، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
١٣ ـ **أحكام الجنائز**: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

١٤ ـ أحكام الردّة والمرتدين: جبر محمود الفضيلات، الدار العربية، عمان، ١٩٨٧م.
١٥ ـ الأحكام السلطانية، والولايات الدينية: أبو الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.
١٦ ـ الأحكام السلطانية: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٤٢١هـ.
١٧ ـ أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.
١٨ ـ أحكام القرآن: أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: محمد صادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
١٩ ـ أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة: نعمان عبد الرزاق السامرائي، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٢٠ ـ أحكام الوقف والمواريث: أحمد إبراهيم بك، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، ط٢، ١٣٥٧هـ.
٢١ ـ أحكام أهل الذمّة: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف أحمد البكري، شاكر توفيق العاروري، رمادى للنشر، دار ابن حزم، الدمام، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٢٢ ـ الإحكام، في أصول الأحكام: أبو الحسن علي بن محمد الآمدي، تحقيق: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
٢٣ ـ إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
٢٤ ـ الآخر في منظور الفكر الغربي الحديث: حسن الضيقة، دار الفكر اللبناني، ١٩٩٤م.
٢٥ ـ الأخلاق والسير: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حَزْم الأَنْدَلُسِيّ، تحقيق: عادل أبو المعاطي، دار المشرق العربي، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ.
٢٦ ـ الآداب الشرعية، والمنح المرعية: أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ.
٢٧ ـ آداب الفتوى والمفتي والمستفتي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، تحقيق: دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٨هـ.
٢٨ ـ الأدب المفرد: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
٢٩ ـ الإذاعات التنصيرية السلاح الرهيب في الحرب الصليبية الجديدة: كرم شبي، مجلة الدعوة، العدد ١١١٩٥، ١٢/١١/١٤٠٩هـ.
٣٠ ـ الأذكار: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار ابن حزم للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٥هـ.

٣١ ـ الإرساليات التبشيرية: عبد الجليل شلبي، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.
٣٢ ـ إرشاد السؤول، إلى حروب الرسول ﷺ: أبو الحارث الأنصاري، دار الجبهة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٩هـ.
٣٣ ـ إرشاد العقل السليم، إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود): أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٤ ـ الإرشاد، إلى صحيح الاعتقاد، والرد على أهل الشرك والإلحاد: صالح بن فوزان الفوزان، دار الذخائر، الرياض، ١٤١٤هـ.
٣٥ ـ إرواء الغليل، في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.
٣٦ ـ الأزمة الفكرية المعاصرة: طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، ط١.
٣٧ ـ أساليب الدعوة الإسلامية المعاصرة: حمد بن ناصر العمار، دار إشبيليا، ط١، ١٤١٦هـ.
٣٨ ـ أساليب المجرمين في التصدّي لدعوة المرسلين، وعاقبة ذلك في ضوء القرآن الكريم: محمد بن عبد العزيز المسند، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م.
٣٩ ـ الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري: محمود حمدي زقزوق، طبعة دار المعارف، القاهرة.
٤٠ ـ الاستعمار الفرنسي في المغرب العربي: هنري كلود وآخرين، ترجمة: محمد عيتاني، مكتبة المعارف. بيروت.
٤١ ـ الاستعمار، أحقاد وأطماع: محمد الغزالي، نهضة مصر، ط٤، ٢٠٠٥م.
٤٢ ـ الاستقامة: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٠٣هـ.
٤٣ ـ الاستنفار، للذب عن الصحابة الأخيار: سليمان بن ناصر العلوان، دار الصديق، صنعاء، ط١، ١٤٢٢هـ.
٤٤ ـ الاستهزاء بالدين وأهله: محمد بن سعيد القحطاني، مكتبة الغرباء، تركيا.
٤٥ ـ الاستهزاء بالدين؛ أحكامه وآثاره: أحمد بن محمد بن حاسن القرشي، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
٤٦ ـ الاستيعاب، في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٤٧ ـ أسد الغابة، في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٤٨ ـ الأسرة المسلمة والتحديات: محمد بن لطفي الصبّاغ، دار العاصمة. د.ت.

٤٩ - **الأسس الاجتماعية للتربية**: محمد لبيب النجيحي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط٧، ١٩٧٨م.

٥٠ - **الأسس العلمية لنظريات الإعلام**: جيهان أحمد رشي، دار الفكر العربي.

٥١ - **الإسلام على مفترق الطرق**: محمد أسد، ترجمة: عمر فروخ، دار العلم للملايين.

٥٢ - **الإسلام في المناهج الغربية المعاصرة**: محمد وقيع الله أحمد، ط ١٤٢٧هـ.

٥٣ - **الإسلام في تصورات الغرب**: محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، دار التوفيق النموذجية، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ.

٥٤ - **الإسلام قوة عالمية متحركة**: هربرت جوتشالك، ترجمة: د. محمد شامة، مكتبة وهبة، مصر، ط١، ١٤٠٠هـ.

٥٥ - **الإسلام كبديل**: مراد هوفمان، ترجمة: عادل المعلم، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ.

٥٦ - **الإسلام والرسول في نظر منصفي الشرق والغرب**: أحمد بن حجر آل بوطامي، مكتبة منار السبيل، ط٣، ١٣٩٨هـ.

٥٧ - **الإسلام والغرب والمستقبل**: أرنود تونبي، ترجمة: نبيل صبحي، الدار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٦٩م.

٥٨ - **الإسلام والمسيحية**: أليسكي جورافيسكي، كتاب رقم ٢١٥ من سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، نوفمبر ١٩٩٦م.

٥٩ - **الإسلام وأوضاعنا القانونية**: عبد القادر عودة، المختار الإسلامي، القاهرة، ط٥، ١٣٩٧هـ.

٦٠ - **الأسلوب، دراسة بلاغية تحليلية لأصول الأساليب الأدبية**: أحمد الشايب، مطبعة السعادة، القاهرة، ط٧، ١٣٩٦هـ.

٦١ - **الأشباه والنظائر**: زين العابدين إبراهيم بن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٦٢ - **الأشباه والنظائر**: عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٦٣ - **الاشتقاق**: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣.

٦٤ - **الإشراف على مذاهب أهل العلم**: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، مكتبة مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، بدون معلومات.

٦٥ - **الإصابة، في تمييز الصحابة**: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٦٦ - **إصلاح المال**: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد البغدادي (ابن أبي الدنيا)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

٦٧ ـ **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**: عبد الرحمٰن النحلاوي، دار الفكر المعاصر، ط٢٥، ١٤٢٨هـ.
٦٨ ـ **أصول التربية الإسلامية**: محمد آل عمرو، ومحمود الشيخ، دار الفكر، ١٤٢٩هـ.
٦٩ ـ **أصول الحوار**: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٨هـ.
٧٠ ـ **أصول الدعوة**: عبد الكريم زيدان، دار الوفاء، مصر، ط٥، ١٤١٢هـ.
٧١ ـ **أصول الفقه الإسلامي**: وهبة الزحيلي، دار الفكر، ١٤٠٦هـ.
٧٢ ـ **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**: محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط٢، ١٩٨٥م.
٧٣ ـ **أصول نقد المخالف**: فتحي بن عبد الله الموصلي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٧هـ.
٧٤ ـ **أضواء البيان، في إيضاح القرآن بالقرآن**: محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ.
٧٥ ـ **أضواء على السُّنَّة المحمدية**: أبو ريَّة، مطبعة التأليف، القاهرة، ط١، ١٩٥٨م.
٧٦ ـ **الاعتداءات على الحرمين الشريفين عبر التاريخ**: سعيد بن حسين عثمان وآخرين، ط١، ١٩٩٢م.
٧٧ ـ **الاعتصام**: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.
٧٨ ـ **إعجاز القرآن والبلاغة النبوية**: مصطفى صادق الرافعي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٥هـ.
٧٩ ـ **الإعلام الإسلامي**: سيد محمد ساداتي الشنقيطي، دار الفضيلة، ط١، الرياض، ١٤٢٥هـ.
٨٠ ـ **الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية النظرية والتطبيق**: أبحاث اللقاء الثالث للندوة العالمية للشباب الإسلامي، ط٢.
٨١ ـ **الإعلام الإسلامي ووسائل الاتصال الحديثة**: إبراهيم إسماعيل، (دعوة الحق)، كتاب شهري يصدر عن رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، العدد (١٣٣) عام ١٤١٤هـ.
٨٢ ـ **الإعلام الغربي وصورة الإسلام**: حسن نيازي الصيفى، أبتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠١م.
٨٣ ـ **إعلام الموقعين، عن رب العالمين**: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
٨٤ ـ **الإعلام، بقواطع الإسلام**: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، مطبوع مع الزواجر عن اقتراف الكبائر له، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٨٥ ـ **الإعلام له تاريخه ومذاهبه**: عبد اللطيف حمزة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٥م.

٨٦ - الإعلام والاتصال بالجماهير: إبراهيم إمام، مكتبة الأنجلو المصرية، ط٣.
٨٧ - الأعلام: خير الدين الزركلي، ط٣، د.ت.
٨٨ - إغاثة اللهفان، من مصائد الشيطان: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ.
٨٩ - الأغاني: أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار المعرفة، بيروت، ط٢.
٩٠ - اغتيال النبي ﷺ: نجاح الطائي، دار الهدى لإحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
٩١ - افتراءات حول غايات الجهاد: محمد نعيم ياسين، دار الأرقم، ط١، ١٤٠٤هـ.
٩٢ - اقتضاءُ الصراطِ المستقيم، مخالفةَ أصحابِ الجحيم: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السُّنَّة المحمدية، القاهرة، ط٢، ١٣٦٩هـ.
٩٣ - الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا: سيد عبد المجيد بكر، سلسلة دعوة الحق، بدون ناشر.
٩٤ - الأقليات المسلمة في أفريقيا: سيد بن عبد المجيد بكر، هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية.
٩٥ - الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: شرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت.
٩٦ - الإقناع: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، مطابع الفردوس، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.
٩٧ - الألفاظ المختلفة، في المعاني المؤتلفة: محمد بن عبد الملك الطائي، تحقيق: محمد حسن عواد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٩٨ - ألفية السيوطي في علم الحديث: عبد الرحمٰن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.
٩٩ - الأم: محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ.
١٠٠ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أصوله وضوابطه وآدابه: خالد السبت، المنتدى الإسلامي، ط١، ١٩٩٥م.
١٠١ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: جلال الدين العمري، الكويت ١٤٠٤هـ.
١٠٢ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، تحقيق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
١٠٣ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد البغدادي (ابن أبي الدنيا)، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ.

١٠٤ ـ **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨هـ.

١٠٥ ـ **أمريكا وغطرسة القوة**: قدري قلعجي، دار الكتاب العربي، ط١، الرياض، ١٩٩٢م.

١٠٦ ـ **أمل الآمل**: محمد بن الحسن (الحر العاملي) تحقيق: أحمد الحسيني، نشر دار الكتاب الإسلامي، قم، إيران.

١٠٧ ـ **إنا كفيناك المستهزئين، الجريمة الدنمركية، ووسائل نصرة خير البرية ﷺ**: وليد عبد الجابر أحمد نور الله، كتاب إلكتروني منشور بموقع مكتبة المسجد النبوي: www.mktaba.org.

١٠٨ ـ **إنباء الغمر، بأبناء العمر في التاريخ**: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

١٠٩ ـ **الانتصار لأصحاب الحديث**: أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، مكتبة أضواء المنار، ١٤١٧هـ.

١١٠ ـ **الانتصار، للصحب والآل، من افتراءات السماوي الضال**: إبراهيم بن عامر الرحيلي، طبعة مكتبة الغرباء الأثرية.

١١١ ـ **الأنس الجليل، بتاريخ القدس والخليل**: مجير الدين الحنبلي العليمي، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، ١٤٢٠هـ.

١١٢ ـ **الإنصاف، في معرفة الراجح من الخلاف مذهب الإمام أحمد بن حنبل**: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

١١٣ ـ **الإنصاف، فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف**: أبو بكر جابر الجزائري، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط١، ١٤٠٥هـ.

١١٤ ـ **أنوار التنزيل، وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)**: ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمٰن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

١١٥ ـ **أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية**: علي العلياني، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ.

١١٦ ـ **أوروبا والإسلام.. صدام الثقافة والحداثة**: هشام جعيط، دار الطليعة، بيروت، ط٢، ٢٠٠١م.

١١٧ ـ **إيضاح المكنون، في الذيل على كشف الظنون**: إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي.

١١٨ ـ **إيقاف النبيل، على حكم التمثيل**: عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ.
١١٩ ـ **بحر العلوم (تفسير السمرقندي)**: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
١٢٠ ـ **بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار**: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم الكلاباذي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
١٢١ ـ **البحر المحيط في أصول الفقه**: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمَّد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
١٢٢ ـ **بدائع الصنائع، في ترتيب الشرائع**: علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م.
١٢٣ ـ **بدائع الفوائد**: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرين، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ.
١٢٤ ـ **البداية والنهاية**: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٨هـ.
١٢٥ ـ **البدر الطالع، بمحاسنِ مَن بعدَ القرنِ السابع**: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
١٢٦ ـ **البدع الحَوْلِيَّة**: عبد الله بن عبد العزيز بن أحمد التويجري، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.
١٢٧ ـ **بدع القُراء القديمة والمعاصرة**: بكر بن عبد الله أبو زيد، مكتبة السُّنَّة، بدون تاريخ.
١٢٨ ـ **البدع والنهي عنها**: أبو عبد الله محمد بن وضاح، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة العلم، جدة، ط١، ١٤١٦هـ.
١٢٩ ـ **براءة أهل السُّنَّة، من الوقيعة في علماء الأمة**: بكر عبد الله أبو زيد، ط١، ١٤٠٧هـ، بدون معلومات.
١٣٠ ـ **بطلان عقائد الشيعة**: محمد عبد الستار التونسي، دار النشر الإسلامية العالمية، فيصل أباد، باكستان.
١٣١ ـ **البيان المفيد، عن حكم التمثيل والأناشيد**: عبد الله بن عبد الرحمٰن السليماني، مطابع الابتكار، الدمام، ط٢، ١٤١٠هـ.
١٣٢ ـ **بيان مذهب الباطنية وبطلانه**: محمد بن الحسن الديلمي، مكتبة المعارف، الرياض.
١٣٣ ـ **البيان والتبيّن**: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: المحامي فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

١٣٤ ـ البيان والتحصيل، والشرح والتوجيه والتعليل، لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
١٣٥ ـ بين الشيعة والسُّنَّة: إحسان إلهي ظهير، دارة ترجمان السُّنَّة، ط١، ١٣٩٣هـ.
١٣٦ ـ تأثير الإسلام على أوروبا في القرون الوسطى: مونتغمري وات، موسكو ١٩٧٦م.
١٣٧ ـ تاج العروس، من جواهر القاموس: أبو الفيض محمّد بن محمَّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقَّب بمرتضى الزَّبيدي، دار الهداية، د.ت.
١٣٨ ـ تاريخ أصبهان: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
١٣٩ ـ تاريخ الأدب العربي: كارل بروكلمان، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب.
١٤٠ ـ تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
١٤١ ـ التاريخ الإسلامي مواقف وعِبرٌ: عبد العزيز الحميدي، دار الدعوة، الإسكندرية، ط١، ١٤١٨هـ.
١٤٢ ـ تاريخ الأمم والملوك: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.
١٤٣ ـ تاريخ الشعوب الإسلامية: كارل بروكلمان، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٦٨م.
١٤٤ ـ التاريخ الصغير: للبخاري، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٧هـ.
١٤٥ ـ التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
١٤٦ ـ تاريخ الكعبة المعظمة: عمارتها وكسوتها وسدنتها: حسين عبد الله باسلامة، ط١، ١٣٥٤هـ.
١٤٧ ـ تاريخ المسجد النبوي الشريف: محمد إلياس عبد الغني، ط١، ١٤١٦هـ.
١٤٨ ـ تاريخ دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.
١٤٩ ـ تاريخ قضاة الأندلس (المرقبة العليا، فيمن يستحق القضاء والفتيا): أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي الأندلسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٥، ١٤٠٣هـ.
١٥٠ ـ تأملات في قضايا معاصرة: عبد العزيز بن عثمان التويجري، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٢م.
١٥١ ـ تأويل مختلف الحديث: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ.

١٥٢ ـ تباشير الإنجيل والتوراة بالإسلام ورسوله محمد ﷺ: نصر الله أبو طالب، دار المشرق العربي، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٢م.

١٥٣ ـ التِّبْر المَسْبُوك، في ذَيْل الملوك: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي، مكتبة الكُلِّيات الأزهرية.

١٥٤ ـ التبشير والاستعمار في البلاد العربية: مصطفى خالدي وعمر فَرُّوخ، المكتبة العصرية، ١٩٨٦م.

١٥٥ ـ تبصرة الحكام، في أصول الأقضية ومناهج الأحكام: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون برهان الدين اليعمري، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٥٦ ـ تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف: لمحمد بن شاكر الشريف، مجلة البيان، ط١، ١٤٢٥هـ.

١٥٧ ـ تجديد الدين، مفهومه، وضوابطه، وآثاره: محمد حسانين، جائزة الأمير نايف العالمية للسُّنَّة النبويَّة والدراسات الإسلامية المعاصرة، ط١، ١٤٢٨هـ.

١٥٨ ـ التجديد في الفكر الإسلامي: عدنان محمد أمامة، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٤هـ.

١٥٩ ـ التجديد في عرض السيرة النبوية.. صده وضوابطه: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٩م.

١٦٠ ـ تحرير ألفاظ التنبيه: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٦١ ـ التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٦٢ ـ التحسين والتقبيح العقليان، وأثرهما في مسائل أصول الفقه: د. عايض بن عبد الله بن عبد العزيز الشهراني، كنوز إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

١٦٣ ـ تحصيل المرام، في أخبار البيت الحرام والمشاعر العظام، ومكة والحرم وولاتها الفخام: محمد بن أحمد المالكي، مكتبة الأسدي، ط١، ١٤٢٤هـ.

١٦٤ ـ تحفة الإخوان بأجوبة مهمة بأركان الإسلام: جمع: محمد بن شايع، ط دار الإفتاء السعودية.

١٦٥ ـ التحفة اللطيفة، في تاريخ المدينة الشريفة: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

١٦٦ ـ تحفة المودود، بأحكام المولود: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان، دمشق، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط١، ١٣٩١هـ.

١٦٧ ـ تحقيق مواقف الصَّحابة في الفتنة مِن روايات الإمام الطبري والمحدِّثين: محمد أمحزون، مكتبة الكوثر، ط١، ١٩٩٤م.

١٦٨ ـ **التخطيط الإعلامي في ضوء الإسلام**: محمود كرم سليمان، دار الوفاء، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٦٩ ـ **تدريب الراوي، في شرح تقريب النواوي**: عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

١٧٠ ـ **تدوين السُّنَّة نشأته وتطوره، من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع**: محمد بن مطر الزهراني، مكتبة دار المنهاج بالرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.

١٧١ ـ **تذكرة الأريب في تفسير الغريب**: أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٧٢ ـ **التراتيب الإدارية (نظام الحكومة النبوية)**: عبد الحي الكتاني، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٧٣ ـ **التراث في ضوء العقل**: محمد عمارة، دار الوحدة، بيروت، ١٩٨٠م.

١٧٤ ـ **التربية الإسلامية، مفهومها، مصادرها، أصولها، تطبيقاتها، مربُّوها**: عبد الله عقيل العقيل، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٧هـ.

١٧٥ ـ **تربية الناشئ المسلم**: علي عبد الحليم محمود، دار الوفاء، المنصورة، ط٢.

١٧٦ ـ **التربية في الوطن العربي على مشارف القرن الحادي والعشرين**: عبد العزيز بن عبد الله السنبل، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٢م.

١٧٧ ـ **الترهيب في الدعوة في القرآن والسُّنَّة، أنواعه، مجالاته، تأثيره**: رقية بنت نصر الله بن محمد نياز، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٧٨ ـ **التسهيل، لعلوم التنزيل**: ابن جزي الكلبي، طبعة دار الكتب العلمية.

١٧٩ ـ **تصحيح الدعاء**: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، ١٤١٩هـ.

١٨٠ ـ **التطاول الغربي على الثوابت الإسلامية، رؤية مستقبلية**: محمد يسري إبراهيم حسين، دار اليسر، ط١، ١٤٢٨هـ.

١٨١ ـ **تطهير اللسان والجنان عن التفوُّه والخوض بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان**: ابن حجر الهيتمي، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، القاهرة.

١٨٢ ـ **التعريفات**: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٨٣ ـ **تعظيم السُّنَّة وموقف السلف ممن عارضها أو استهزأ بشيء منها**: عبد القيوم السحيباني، دار القاسم، الرياض.

١٨٤ ـ **تعظيم قدر الصلاة**: محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: عبد الرحمٰن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٨٥ ـ **التعليقات البازية، على شرح العقيدة الطحاوية**: عبد العزيز بن باز، دار ابن الأثير.

١٨٦ ـ **تفسير البحر المحيط**: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٨٧ ـ تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث، القاهرة، ط١.

١٨٨ ـ تفسير الفخر الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير، ومفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ. وطبعة أخرى: دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

١٨٩ ـ تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير): إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ.

١٩٠ ـ تفسير القرآن العظيم مسندًا عن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين (تفسير ابن أبي حاتم): عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس، ابن أبي حاتم الرازي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٣، ١٤١٩هـ.

١٩١ ـ تفسير القرآن: أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ.

١٩٢ ـ تفسير القرآن: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.

١٩٣ ـ التفسير الوسيط: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م.

١٩٤ ـ تفسير مجاهد: مجاهد بن جبر المخزومي، تحقيق: عبد الرحمٰن الطاهر محمد السورتي، لمنشورات العلمية، بيروت.

١٩٥ ـ تقريب التهذيب: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

١٩٦ ـ تقريب الوصول، إلى علم الأصول: ابن جزي الكلبي، تحقيق: محمد علي فركوس، دار الأقصى، ط١، ١٤١٠هـ.

١٩٧ ـ تلبيس إبليس: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

١٩٨ ـ التلخيص الحبير، في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ.

١٩٩ ـ التمثيل.. حقيقته، تاريخه، حُكمه: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.

٢٠٠ ـ التمهيد، لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

٢٠١ ـ تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين: أبو زكريا ابن النحّاس، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠١م.

٢٠٢ ـ تنبيه الولاة والحكام، على أحكام شاتم خير الأنام: محمد أمين أفندي (ابن عابدين)، ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين، بدون ناشر.
٢٠٣ ـ التنبيهات اللطيفة، فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة: عبد الرحمٰن بن ناصر السعدي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
٢٠٤ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة، عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة: أبو الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكتاني، تحقيق: عبد الله بن محمد الغماري وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.
٢٠٥ ـ التنصير مفهومه وأهدافه ووسائله، وسبل مواجهته: علي بن إبراهيم الحمد النملة، ط٢، ١٤١٩هـ، بدون ناشر.
٢٠٦ ـ التنصير: خطة لغزو العالم: أوراق عمل المؤتمر التبشيري بكلورادو، سنة: ١٩٧٨م، ترجمة: مكيوري إديتور، بدون ناشر.
٢٠٧ ـ التنصير، تعريفه، أهدافه، وسائله، حسرات المنصرين: عبد الرحمٰن بن عبد الله الصالح، دار الكتاب والسنة، ط١، ١٤٢٠هـ.
٢٠٨ ـ تنقيح الفصول وشرحه: شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ.
٢٠٩ ـ تهذيب الأخلاق: ابن مسكويه، دار الكتب العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.
٢١٠ ـ تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢١١ ـ تهذيب التهذيب: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٤هـ.
٢١٢ ـ تهذيب الكمال: أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمٰن المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
٢١٣ ـ التواضع والخمول: أبو بكر عبد الله بن محمد القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ.
٢١٤ ـ التوقيف، على مهمات التعاريف: محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، القاهرة، ١٤١٠هـ.
٢١٥ ـ تيسير التحرير: محمد أمين المعروف بأمير بادشاه، دار الفكر، بيروت.
٢١٦ ـ تيسير التفسير (تفسير القطان): إبراهيم القطان، مطابع الجمعية العلمية الملكية، الأردن، ١٩٨٢م.
٢١٧ ـ تيسير العزيز الحميد، في شرح كتاب التوحيد: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
٢١٨ ـ تيسير الكريم الرحمٰن، في تفسير كلام المنان: عبد الرحمٰن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمٰن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٢١٩ ـ التيسير، بشرح الجامع الصغير: زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.
٢٢٠ ـ الثقافة العربية وعصر المعلومات، رؤية لمستقبل الخطاب الثقافي العربي: نبيل علي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط١، ٢٠٠١م.
٢٢١ ـ الثقافة الغربية في رعاية الشرق الأوسط: جورج سارطون، ترجمة: عمر فروخ، ط١، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٥٢م.
٢٢٢ ـ ثم اهتديت: محمد التيجاني السماوي، منشورات مدينة العلم، آية الله العظمى الخوئي.
٢٢٣ ـ جامع الأصول، في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر، ١٩٧٢م.
٢٢٤ ـ جامع البيان، في تأويل القرآن (تفسير الطبري): أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.
٢٢٥ ـ جامع التحصيل، في أحكام المراسيل: أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ.
٢٢٦ ـ الجامع الصحيح (سنن الترمذي): أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٢٧ ـ جامع العلوم والحكم: أبو الفرج عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
٢٢٨ ـ الجامع الفريد: ويحتوى على كتب ورسائل لأئمة الدعوة الإسلامية، مطبعة المدينة، الرياض.
٢٢٩ ـ جامع المسائل: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ.
٢٣٠ ـ جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، تحقيق: أبو عبد الرحمٰن فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٤هـ.
٢٣١ ـ جامع كرامات الأولياء: يوسف بن إسماعيل النبهاني، دار الفكر، تحقيق: إبراهيم عَطْوة، طبعة ١٤٠٩هـ.
٢٣٢ ـ الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ.
٢٣٣ ـ الجامع، لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.
٢٣٤ ـ جذور البلاء: عبد الله التل، دار الإرشاد، ط١، ١٣٩٠هـ.
٢٣٥ ـ الجذور التاريخية لحقيقة الغُلُوّ والتطرف والإرهاب والعنف: علي بن عبد العزيز الشِّبل، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية، بدون بيانات.

٢٣٦ ـ الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٣٧ ـ جلاء الأفهام، في فضل الصلاة والسلام، على محمَّدٍ خيرِ الأنام: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ.
٢٣٨ ـ جمهرة الأمثال: أبو هلال العسكري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٨م.
٢٣٩ ـ جهود المملكة العربية السعودية في الدعوة إلى الله تعالى في الخارج من خلال الجامعة الإسلامية: عبد الله صالح العبود، الجامعة الإسلامية، عمادة البحث العلمي، ط١، ١٤٢٥هـ.
٢٤٠ ـ جهود تقنين الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي، مؤسسة الرسالة، مصر، ط١، ١٩٧٨م.
٢٤١ ـ الجواب الصحيح، لمن بَدَّلَ دينَ المسيح: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: علي حسن ناصر وآخرين، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
٢٤٢ ـ الجواب الكافي، لمن سأل عن الدواء الشافي: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٤٣ ـ جوامع السيرة: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: إحسان عباس، دار المعارف، مصر.
٢٤٤ ـ حاشية إعانة الطالبين، على حل ألفاظ فتح المعين، لشرح قرة العين بمهمات الدين: أبو بكر عثمان الدمياطي، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٧م.
٢٤٥ ـ حاشية البيجوري على ابن القاسم: إبراهيم البيجوري، دار الفكر.
٢٤٦ ـ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر، بيروت.
٢٤٧ ـ الحاوي للفتاوي في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون: جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد اللطيف حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
٢٤٨ ـ الحداثة في ميزان الإسلام: عوض بن محمد القرني، دار الأندلس الخضراء، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ.
٢٤٩ ـ حركات فارسية مدمّرة ضدّ الإسلام والمسلمين عبر العصور: أحمد شلبي، مطبعة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٨٨م.
٢٥٠ ـ حروب الغرب المقدسة على الإسلام: الحسيني معدّي، طبعة دار الكتاب العربي، دمشق، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
٢٥١ ـ الحسبة في الماضي والحاضر: علي بن حسن القرني، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٧هـ.

٢٥٢ ـ حصوننا مهددة من داخلها: محمَّد محمد حسين، دار الريان، مكة المكرمة، ط١٢، ١٤١٣هـ.
٢٥٣ ـ حضارة العرب: غوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر، طبع بدار إحياء الكتب العربية القاهرة، ط٣، ١٩٥٦م.
٢٥٤ ـ حق التضحية بالآخر، أمريكا والإبادات الجماعية: منير العكش، دار رياض الريس للكتب والنشر، ط١، ٢٠٠٢م.
٢٥٥ ـ حقائق الإسلام بين الجهل والجحود: عبد الحميد صبح، دار الوفاء، ١٤٠٧هـ.
٢٥٦ ـ حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشكّكين: محمود حمدي زقزوق وآخرين، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بمصر، القاهرة ١٤٢٣هـ.
٢٥٧ ـ حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة: محمد بن خليفة بن علي التميمي، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
٢٥٨ ـ حقيقة البابية والبهائية: محسن عبد الحميد، مطبعة الوطن العربي، بغداد، ط٤، ١٤٠٠هـ.
٢٥٩ ـ حقيقة الفكر الإسلامي: أبو زيد عبد الرحمٰن، دار المسلم، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.
٢٦٠ ـ حكم الإسلام في جرائم سلمان رشدي: علاء خروفة، بدون معلومات أخرى.
٢٦١ ـ حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية: بكر بن عبد الله أبو زيد، ط١، ١٤١٠هـ، بدون ناشر.
٢٦٢ ـ حكم التمثيل في الدعوة: عبد الله آل هادي، ط١، ١٤١٠هـ.
٢٦٣ ـ الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا: يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، ط٥، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
٢٦٤ ـ حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
٢٦٥ ـ الحوار آدابه وتطبيقاته في التربية الإسلامية: خالد بن محمد المغامسي، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، الرياض، ط٤، ١٤٢٨هـ.
٢٦٦ ـ الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسُّنَّة: يحيى محمد حسن زمزمي، دار المعالي، ط٣، ١٤٢٨هـ.
٢٦٧ ـ الحوار مع أهل الكتاب: خالد محمد قاسم، جامعة الملك سعود، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.
٢٦٨ ـ حياة محمد: لمحمد حسين هيكل، دار المعارف، القاهرة، ط١٤.
٢٦٩ ـ خاص الخاص: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، تحقيق: حسن الأمين، دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢٧٠ ـ **الخالدون مئة أعظمهم محمد رسول الله ﷺ**: مايكل هارت، ترجمة: أنيس منصور، المكتب المصري الحديث.
٢٧١ ـ **ختم النبوة في ضوء القرآن والسُّنَّة**: أبو الأعلى المودودي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٣هـ.
٢٧٢ ـ **خزانة الأدب، وغاية الأرب**: تقي الدين أبو بكر علي بن عبد الله الحموي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢٧٣ ـ **خزانة الأدب، ولب لباب لسان العرب**: عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
٢٧٤ ـ **خصائص النبي ﷺ بين الغلو والجفاء**: الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.
٢٧٥ ـ **الخطابة وإعداد الخطيب**: توفيق الواعي، دار اليقين للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٧هـ.
٢٧٦ ـ **خطط الشام**: محمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، مكتبة النوري، دمشق، ط٣، ١٤٠٣هـ.
٢٧٧ ـ **دائرة المعارف الإسلامية «الإصدار الأول» أعلام المستشرقين**: أصدرها بالعربية: أحمد الشنتناوي، وآخرون، دار الفكر، القاهرة، ١٩٣٣م.
٢٧٨ ـ **دائرة المعارف الإسلامية «الإصدار الثاني» أعلام المستشرقين**: تحت رعاية الاتحاد الدولي للمجامع العلمية، أصدرها بالعربية أحمد الشنتناوي وآخرون، دار الشعب، القاهرة ١٩٦٩م.
٢٧٩ ـ **دائرة المعارف**: بطرس البستاني، دار المعارف، بيروت، ١٩٩١م.
٢٨٠ ـ **الدر المنثور، في التأويل بالمأثور**: جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.
٢٨١ ـ **درء تعارض العقل والنقل**: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١هـ.
٢٨٢ ـ **دراسات استشراقية وحضارية**: كتاب دَوْرِي محكَّم، مركز الدراسات الاستشراقية والحضارية، كلية الدعوة بالمدينة المنورة، العدد الأول ١٤١٣هـ، طبعة جامعة الإمام.
٢٨٣ ـ **دراسات في الأهواء والفرق والبدع، وموقف السلف منها**: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.
٢٨٤ ـ **دراسات في الحديث النبوي وتاريخ وتدوينه**: محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٢٨٥ ـ **الدرر السنية، في الأجوبة النجدية**: جمع: عبد الرحمٰن بن قاسم النجدي، طبع بأمر الملك فيصل رحمه الله في مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، ط٢، ١٣٨٥هـ.

٢٨٦ ـ الدرر الكامنة، في أعيان المئة الثامنة: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ.
٢٨٧ ـ الدعوة الإسلامية بين الفردية والجماعة: سليمان ناصر مرزوق، دار المنار، ١٩٨٥م.
٢٨٨ ـ دعوة التقريب بين الأديان: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية: أحمد بن عبد الرحمٰن بن عثمان القاضي، دار ابن الجوزي، الرياض.
٢٨٩ ـ دعوة الحق: يصدر عن رابطة العالم الإسلامي، العدد ١٤٥، عام ١٤١٥هـ.
٢٩٠ ـ الدعوة إلى الله: أبو المجد سيد نوفل، مطبعة الحضارة العربية، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.
٢٩١ ـ دفاع عن السُّنة ورد شُبَه المستشرقين والكُتَّاب المعاصرين: محمد بن محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، ط١، ١٩٨٩م.
٢٩٢ ـ دفاع عن محمَّد ضدَّ المنتقصين مِن قَدْرِه: عبد الرحمٰن البدوي، ترجمة: كمال جاد الله، الدار العالمية للكتب والنشر.
٢٩٣ ـ دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد السيد الجَلَيْنْد، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٢٩٤ ـ دلائل النبوة: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق: محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.
٢٩٥ ـ دلائل النبوة: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٨هـ.
٢٩٦ ـ دليل الأنشطة الطلابية للمرحلة الثانوية وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية: الإدارة العامّة للنشاط الطلابي، الرياض، ١٤٢٧هـ.
٢٩٧ ـ دليل المعلّم وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية: الرياض، مطابع الوزارة، ١٤١٨هـ.
٢٩٨ ـ دور العامل الاقتصادي في الحرب: عدنان مناتي، دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، بغداد.
٢٩٩ ـ الديباج المُذْهَب، في معرفة أعيان علماء المَذْهَب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠٠ ـ ديوان أبي فِرَاس الحمداني: أبو فراس الحمداني، المطبعة السليمية، بيروت، ط٢، ١٩٧٣م.
٣٠١ ـ ديوان البُوصِيري: محمد بن سعيد بن حماد، تحقيق: سيد كيلاني، مطبعة الحلبي، القاهرة، ١٩٩٣م.
٣٠٢ ـ الذخيرة: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب، بيروت، ١٩٩٤م.

٣٠٣ ـ الذريعة، إلى تصانيف الشيعة: أغا بزرك الطهراني، دار الأضواء، بيروت ـ لبنان، ١٤٠٣هـ.
٣٠٤ ـ الذريعة، إلى مكارم الشريعة: الراغب الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٠م.
٣٠٥ ـ ذم الكلام وأهله: أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمٰن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ١٤١٨هـ.
٣٠٦ ـ رؤية إسلامية للاستشراق: أحمد غراب، مؤسسة دار الأصالة الثقافية، ط١، ١٤٠٨هـ.
٣٠٧ ـ الرأي العام والحرب النفسية: مختار التهامي، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢م.
٣٠٨ ـ الرأي العام والدعاية وحرية الصحفي: حسنين عبد القادر، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦١م.
٣٠٩ ـ رحلة إلى مكة: مراد هوفمان، إصدار مكتبة العبيكان بالرياض، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.
٣١٠ ـ الرد على الأخنائي، واستحباب زيارة خير البرية: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمٰن بن يحيى المعلِّمي، المطبعة السلفية، القاهرة.
٣١١ ـ الردّ على البَكْرِي (تلخيص كتاب الاستغاثة): أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد علي عجال، مكتبة الغُرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ.
٣١٢ ـ الرسالة المستَطْرَفة، لبيان مشهور كتب السُّنَّة المشرفة: محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ.
٣١٣ ـ رسالة في الطريق إلى ثقافتنا: محمود محمد شاكر، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٣١٤ ـ رسالة نواقض الإسلام (ضمن مجموعة التوحيد): محمد بن عبد الوهاب، مكتبة المؤيد، ط١، ١٤١٣هـ.
٣١٥ ـ الرسول ﷺ عيونٍ غربية منصِفة، ردود على حملات تشويه صورة خاتم المرسلين: الحُسيني الحسيني معدّي، دار الكتاب العربي، ط١، ٢٠٠٦م.
٣١٦ ـ روح المعاني، في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: أبو الفضل محمود الآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣١٧ ـ الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسُّنَّة: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ.

٣١٨ ـ الرَّوْضُ الأُنُف في شرح السِّيرة النبوية: أبو القاسم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ.

٣١٩ ـ روضة الطالبين، وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط٣، ١٤١٢هـ.

٣٢٠ ـ روضة المحبين، ونزهة المشتاقين: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ.

٣٢١ ـ الروضة الندية، شرح الدرر البهية: أبو الطيب محمد صديق خان، دار المعرفة.

٣٢٢ ـ الرياض الناضرة، والحدائق النيرة الزاهرة، في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة: عبد الرحمٰن بن ناصر السعدي، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٤م.

٣٢٣ ـ زاد المسير، في علم التفسير: عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٣٢٤ ـ زاد المعاد، في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢٧، ١٤١٥هـ.

٣٢٥ ـ الزهد: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣٢٦ ـ سبل السلام، شرح بلوغ المرام: محمد بن إسماعيل الصنعاني، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٤، ١٣٧٩هـ.

٣٢٧ ـ السعوديون ودورهم في قضية فلسطين: أحمد بن زيد العتيبي، وكالة الفرزدق للدعاية والإعلان، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٢٨ ـ السقيفة: محمد رضا المظفر، مؤسسة أنصاريان، ط٢، ١٤١٥هـ.

٣٢٩ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء مِن فقهها وفوائدها: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٣٠ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٣١ ـ سلسلة دراسات في الإسلام، في جولة مع المستشرقين: عبد الخالق سيد، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.

٣٣٢ ـ السُّنَّة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث: محمد الغزالي، دار الشروق، القاهرة، ط١٣.

٣٣٣ ـ السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي: مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٢هـ.

٣٣٤ ـ السُّنَّة: أبو بكر بن أبي عاصم؛ أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.

٣٣٥ ـ السُّنَّة: أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.

٣٣٦ ـ السُّنَّة: محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣٣٧ ـ سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

٣٣٨ ـ سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

٣٣٩ ـ سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٣٤٠ ـ السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٤٤هـ.

٣٤١ ـ السنن الكبرى: أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٣٤٢ ـ سنن سعيد بن منصور: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حُمَيِّد، دار العصيمي، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٤٣ ـ سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١١، ١٤١٩هـ.

٣٤٤ ـ سيرة ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار المدني، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٨هـ.

٣٤٥ ـ السيرة النبوية الصحيحة: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ.

٣٤٦ ـ السيرة النبوية ن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب، دار الجيل، بيروت، ط١ ١٤١١هـ.

٣٤٧ ـ السيرة والبحوث الإسلامية: الكتاب المقرر على الصف الثالث الإعدادي، بدولة اليمن.

٣٤٨ ـ السيطرة الصهيونية على وسائل الإعلام العالمية: زياد أبو غنيمة، دار عمار، عمان: ١٤٠٤هـ.

٣٤٩ ـ سيكيولوجية الجماهير: غوستاف لوبون، ترجمة: هاشم صالح، دار الساقي، ط١، ١٩٩١م.

٣٥٠ ـ الشافية الكافية، في الانتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم) بشرح محمد خليل هَرَّاس: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٥١ ـ شبهات القرآنيين: عثمان بن معلم محمود بن شيخ علي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٣٥٢ ـ شذرات الذهب، في أخبارِ مَن ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري، ابن العماد، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.

٣٥٣ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط٨، ١٤٢٣هـ.

٣٥٤ ـ شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة.

٣٥٥ ـ شرح الزركشي على مختصر الخرقي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ.

٣٥٦ ـ شرح السُّنَّة: الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣٥٧ ـ شرح الطحاوية، في العقيدة السلفية: صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨هـ.

٣٥٨ ـ شرح العقيدة الواسطية: محمد بن صالح العثيمين. تحقيق: سعد بن فوّاز الصميل، دار ابن الجوزي، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ.

٣٥٩ ـ الشرح الممتع، على زاد المستقنع: محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٦٠ ـ شرح المواقف للإيجي: الشريف الجرجاني.

٣٦١ ـ شرح ديوان أبي تمام: الخطيب التبريزي، تحقيق: راجي الأسمر، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٤١٤هـ.

٣٦٢ ـ شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ.

٣٦٣ ـ شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٣٦٤ ـ شرح نهج البلاغة: عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٣٦٥ ـ الشرح والإبانة على أصول السُّنَّة والديانة، ومجانبة المخالفين ومباينة أهل الأهواء المارقين (الإبانة الصغرى): أبو عبد الله عبيد الله بن محمد ابن بطة العكبري، الدار الأثرية، ط١، ١٤٣٠هـ.
٣٦٦ ـ الشريعة الإلـٰهية لا القوانين الوضعية: عمر سليمان الأشقر، دار الدعوة، الكويت، ط٢، ١٤٠٦هـ.
٣٦٧ ـ الشريعة: أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، دار البصيرة، الإسكندرية.
٣٦٨ ـ شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ.
٣٦٩ ـ شعراء الدعوة الإسلامية في العصر الحديث: حسني أدهم جرار، أحمد الجدع، دار الضياء.
٣٧٠ ـ الشفا، بتعريف حقوق المصطفى: القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، دار الفيحاء، عمان، ط٢، ١٤٠٧هـ.
٣٧١ ـ شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور، حياته وآثاره: بلقاسم الغالي، دار ابن حزم، ١٩٩٦م.
٣٧٢ ـ الصارم المسلول، على شاتم الرسول: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية.
٣٧٣ ـ صبح الأعشا، في صناعة الإنشا: أحمد بن علي القلقشندي، تحقيق: يوسف علي طويل، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٨٧م.
٣٧٤ ـ الصحاح في اللغة: إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
٣٧٥ ـ الصحافة الإسلامية ودورها في الدعوة: فؤاد توفيق العاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
٣٧٦ ـ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، مؤسسة الرسالة.
٣٧٧ ـ صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ.
٣٧٨ ـ صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، ط١، ١٤٢١هـ.
٣٧٩ ـ صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر): أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٣٨٠ ـ صحيح الترغيب والترهيب: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٥.

٣٨١ ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير): محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ.

٣٨٢ ـ صحيح السيرة النبوية: محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ط١.

٣٨٣ ـ صحيح سنن ابن ماجه: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٣٨٤ ـ صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٣٨٥ ـ صحيح سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٣٨٦ ـ صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٨٧ ـ صحيح وضعيف سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية، المجاني، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسُّنَّة بالإسكندرية.

٣٨٨ ـ صحيح وضعيف سنن ابن ماجه: محمد ناصر الدين الألباني، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية، المجاني، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسُّنَّة بالإسكندرية.

٣٨٩ ـ صحيح وضعيف سنن النسائي: محمد ناصر الدين الألباني، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية، المجاني، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسُّنَّة بالإسكندرية.

٣٩٠ ـ صراعنا مع اليهود بين الماضي والمستقبل: محمد إبراهيم ماضي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة.

٣٩١ ـ الصفدية: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٣٩٢ ـ صفوة الآثار والمفاهيم، من تفسير القرآن العظيم: عبد الرحمٰن بن محمد الدوسري، دار المغني للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ.

٣٩٣ ـ الصواعق المرسلة، على الجهمية والمعطلة: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ.

٣٩٤ ـ **صورة الإسلام في الإعلام الغربي**: عبد القادر طاش، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط٢، ١٤١٤هـ.
٣٩٥ ـ **صورة العرب في الصحافة البريطانية**: سة اجتماعية للثبات والتغيير في مجمل الصورة، حلمي خضر ساري، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨م.
٣٩٦ ـ **ضعيف سنن الترمذي**: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٣٩٧ ـ **ضوابط التكفير عند أهل السُّنَّة والجماعة**: عبد الله بن محمد القرني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
٣٩٨ ـ **الطب الرُّوحاني**: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن الجوزي، تحقيق: محمد السعيد زغلول، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ.
٣٩٩ ـ **طبقات الحنابلة**: أبو الحسين محمد بن محمد، ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
٤٠٠ ـ **طبقات الشافعية الكبرى**: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ.
٤٠١ ـ **الطبقات الكبرى**: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، دار صادر، بيروت.
٤٠٢ ـ **طريق الهجرتين، وباب السعادتين**: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط٢، ١٤١٤هـ.
٤٠٣ ـ **عارضة الأحوذي، في شرح سنن الترمذي**: أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، دار الفكر، لبنان.
٤٠٤ ـ **العالم الإسلامي والاستعمار السياسي والاجتماعي والثقافي**: أنور الجندي، دار المعرفة، ط١، ١٩٧٠م.
٤٠٥ ـ **عدة الصابرين، وذخيرة الشاكرين**: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: زكريا علي يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٠٦ ـ **عصر الخلافة الراشدة**: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العبيكان.
٤٠٧ ـ **العصرانيون، بين مزاعم التجديد وميادين التغريب**: محمد حامد الناصر، دار الكوثر، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ.
٤٠٨ ـ **عقائد الإمامية**: محمد رضا المظفر، تحقيق: علي محسن شقير، منشورات الفجر.
٤٠٩ ـ **العقلانيون أفراخ المعتزلة العصريون**: علي حسن عبد الحميد الحلبي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٣هـ.
٤١٠ ـ **العقود الدرية، من مناقب شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية**: محمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي، بيروت.
٤١١ ـ **عقيدة السلف وأصحاب الحديث**: إسماعيل الصابوني، ضمن مجموعة الرسائل المنيرية، إدارة الطباعة المنيرية، نشر محمد أمين دمج، بيروت، ١٩٧٠م.

٤١٢ ـ عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في الصحابة الكرام ﷺ: ناصر بن علي عائض حسن الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ.
٤١٣ ـ عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ.
٤١٤ ـ العقيدة، رواية أبي بكر الخلال: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: عبد العزيز عز الدين السيروان، دار قتيبة للنشر، دمشق، ١٤٠٨هـ.
٤١٥ ـ العقيدة والشريعة في الإسلام: جولدتسيهر، ترجمة: محمد يوسف موسى وآخرين، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ومكتبة المثنى، بغداد، ط٢.
٤١٦ ـ العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية: محمد لبيب شقير، طبعة جامعة الدول العربية، سنة ١٩٥٨م.
٤١٧ ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية: أبو الحسن علي بن عُمَر الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ.
٤١٨ ـ علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة، شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم).
٤١٩ ـ علم الاجتماع التربوي: إبراهيم ناصر، دار الجيل، بيروت.
٤٢٠ ـ علماء نجد خلال ستة قرون: عبد الله بن عبد الرحمٰن البسام، طبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٣٩٨هـ.
٤٢١ ـ علماء ومفكرون عرفتهم: محمد المجذوب، دار الشواف، ط٤.
٤٢٢ ـ العلمانية نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة: سفر بن عبد الرحمٰن الحوالي، دار الهجرة.
٤٢٣ ـ عمدة القاري، شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٢٤ ـ العولمة الغربية والصحوة الإسلامية: عبد الرحمٰن الزنيدي، دار إشبيليا، الرياض.
٤٢٥ ـ عون المعبود، شرح سنن أبي داود: محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ.
٤٢٦ ـ العيال: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد البغدادي (ابن أبي الدنيا)، تحقيق: نجم عبد الرحمٰن خلف، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٩٩٠م.
٤٢٧ ـ غاية المنتهى، في جمع الإقناع والمنتهى: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، المؤسسة السعدية بالرياض، ط٢.
٤٢٨ ـ غذاء الألباب، شرح منظومة الآداب: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ.
٤٢٩ ـ غرائب القرآن، ورغائب الفرقان (تفسير النيسابوري): نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٤٣٠ ـ غريب الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٣٩٧هـ.
٤٣١ ـ الغزو الصليبي والعالم الإسلامي: علي عبد الحليم محمود، طبعة شركة مكتبات عكاظ، جدة، ١٤٠٢هـ.
٤٣٢ ـ الغزو الفكري: أهدافه ووسائله: عبد الصبور مرزوق، مؤسسة مكة للطباعة والإعلام.
٤٣٣ ـ غياث الأمم، في التياث الظلم: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: د. مصطفى حلمي، ود. فؤاد عبد المنعم، دار الدعوة، الإسكندرية، ١٩٧٩م.
٤٣٤ ـ الفائق في غريب الحديث: محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، لبنان، ط٢.
٤٣٥ ـ فتاوى الأئمة، في النوازل المُدْلَهِمّة: محمد بن حسين بن سعيد القحطاني، ط٢، ١٤٢٤هـ.
٤٣٦ ـ فتاوى السبكي: أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، دار المعارف، لبنان.
٤٣٧ ـ الفتاوى الشرعية، في القضايا العصرية: محمد بن فهد الحصين، دار الآثار للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٥م.
٤٣٨ ـ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، من مطبوعات الرئاسة العامة، إدارات البحوث العلمية مع دار أولي النهى، ط١، ١٤١١هـ.
٤٣٩ ـ الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النُّعمان: نظام الدين البلخي الهندي، وآخرون، دار الفكر، ط٢، ١٣١٠هـ.
٤٤٠ ـ فتاوى نُور على الدَّرْب (عبد العزيز بن عبد الله بن باز): اعتنى به: أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار وآخرون، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
٤٤١ ـ فتاوى نُور على الدرب (محمد بن صالح العثيمين): مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية، الإصدار الأول، ١٤٢٧هـ.
٤٤٢ ـ فتاوى وتوصيات ندوات قضايا الزكاة المعاصرة: نشر وتنظيم الهيئة الشرعية العالمية للزكاة، بيت الزكاة، الكويت، د.ت.
٤٤٣ ـ فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ: جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمٰن بن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.
٤٤٤ ـ فتح الباري، شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٤٤٥ ـ الفتح الرباني، من فتاوى الإمام الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلَّاق، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء.
٤٤٦ ـ فتح العلَّام، بشرح مرشد الأنام: محمد عبد الله الجرداني، دار السلام، ط٣، ١٤٠٨هـ.
٤٤٧ ـ الفتوحات المكية: ابن عربي، تحقيق: د. عثمان يحيى، دار صادر، بيروت، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام بمصر، ١٣٩٢هـ.
٤٤٨ ـ فتوى علماء المسلمين، بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين: جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت، دار الفرقان.
٤٤٩ ـ فجر الإسلام: أحمد أمين، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١١، ١٩٧٥م.
٤٥٠ ـ الفرصة السانحة: ريتشارد نيكسون، ترجمة: أحمد صدقي مراد، طبعة القاهرة، ١٩٩٢م.
٤٥١ ـ الفرق بين الفرق، وبيان الفرقة الناجية: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.
٤٥٢ ـ فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها: غالب بن علي عواجي، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، جدة، ط٤، ١٤٢٢هـ.
٤٥٣ ـ الفرقان بين أولياء الرحمٰن وأولياء الشيطان: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٤٠٥هـ.
٤٥٤ ـ الفروق، أو أنوار البروق في أنواء الفروق: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، عالم الكتاب.
٤٥٥ ـ فصول في اجتماعيات التربية: مصطفى زيادي، وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٤٢٧هـ.
٤٥٦ ـ الفضائيات العربية التنصيرية؛ أهدافها، وسائلها، سبل مقاومتها: تركي بن خالد الظفيري، مجلة البيان.
٤٥٧ ـ فقه الاحتساب على غير المسلمين: عبد الله بن إبراهيم الطريقي، دار المسلم، ط١، ١٤١٦هـ.
٤٥٨ ـ فقه الاعتكاف: خالد بن علي المشيقح، دار أصداء المجتمع، القصيم.
٤٥٩ ـ فقه التعامل مع الفتن: زين العابدين بن غرم الله الغامدي، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٧هـ.
٤٦٠ ـ فقه السيرة: محمد الغزالي، تعليق الألباني، ط١، دار القلم، دمشق، ١٤٠٢هـ.
٤٦١ ـ فقه العبادات: محمد بن صالح عثيمين، اللجنة العلمية في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.
٤٦٢ ـ فقه الفتن: سة في ضوء نصوص الوحي والمعطيات التاريخية لسلف الأمة: عبد الواحد إدريس الإدريسي، دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ.

٤٦٣ ـ الفكر الاستشراقي تاريخه وتقويمه: محمد الدسوقي، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٥هـ.
٤٦٤ ـ الفلك المشحون، في أحوال محمد بن طولون: محمد بن علي بن أحمد بن طولون الصالحي، مطبعة الترقي، دمشق، ١٣٤٨هـ.
٤٦٥ ـ فن التدريس للتربية اللغوية: محمد صالح سمك، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٩م.
٤٦٦ ـ فوائد وفتاوى تهم المرأة المسلمة: عبد الله بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن جبرين، دار الصميعي، الرياض.
٤٦٧ ـ الفوائد: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.
٤٦٨ ـ الفواكه الدواني، على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، تحقيق: رضا فرحات، دار الفكر، ١٤١٥هـ.
٤٦٩ ـ في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام: محمد عمارة، دار الشروق الدولية، القاهرة ٢٠٠٣م.
٤٧٠ ـ فيض القدير، شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان، ط١، ١٤١٥هـ.
٤٧١ ـ قادة الغرب يقولون: دَمِّروا الإسلام أَبِيدوا أهلَه: جلال العالم، مكتبة الصحابة.
٤٧٢ ـ القاديانية، دراسة وتحليل: إحسان إلهي ظهير، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٧هـ.
٤٧٣ ـ القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزابادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٧٤ ـ القدوة مبادئ ونماذج: صالح بن عبد الله بن حميد، موقع وزارة الأوقاف السعودية، بدون بيانات.
٤٧٥ ـ القرآنيون وشبهاتهم حول السُّنَّة: خادم حسين إلهي بخش، مكتبة الصدّيق بالطائف، ط١، ١٤٠٩هـ.
٤٧٦ ـ قضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية: فضل حسن عباس، طبعة دار البشير، عمان.
٤٧٧ ـ قواعد الأحكام، في مصالح الأنام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ.
٤٧٨ ـ قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية: مصطفى بن كرامة الله مخدوم، دار إشبيليا، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ.
٤٧٩ ـ القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة: عبد الرحمٰن بن ناصر السعدي، مكتبة السنة، ط١، ٢٠٠٢م.

٤٨٠ ـ القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام: علي بن عباس البعلي الحنبلي، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السُّنَّة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٥هـ.

٤٨١ ـ القول المفيد، في حكم الأناشيد: عصام عبد المنعم المرِّي، مكتبة الفرقان، عجمان، ١٤٢١هـ.

٤٨٢ ـ القيم الإسلامية والتربية: علي خليل مصطفى أبو العينين، مكتبة إبراهيم الحلبي، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨هـ.

٤٨٣ ـ الكافية في الجدل: إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، دار الكتب العلمية، تحقيق: خليل منصور، ط١، ١٩٩٩م.

٤٨٤ ـ الكامل في التاريخ: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد، عز الدين ابن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٨٥ ـ كشاف اصطلاحات الفنون: محمد بن علي بن علي بن محمد التهانوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٤٨٦ ـ كشاف القناع، عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٨٧ ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٨٨ ـ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٤٨٩ ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس، عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد هنداوي، ط١، ١٤٢٠هـ.

٤٩٠ ـ كشف الظنون، عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.

٤٩١ ـ الكشكول: بهاء الدين محمد بن حسين العاملي، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٤٩٢ ـ الكفاية، في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الله السورقي وآخرين، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٤٩٣ ـ الكلام على مسألة السماع: لابن القيم، تحقيق ودراسة: راشد عبد العزيز الحمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٤٩٤ ـ الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.

٤٩٥ ـ كواشف زيوف المذاهب المعاصرة: عبد الرحمٰن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٥هـ.
٤٩٦ ـ الكواكب الدرية، من تعليقات سماحة الشيخ ابن باز على الفتوى الحموية: اعتنى به: غزاي الأسلمي، دار ابن الأثير.
٤٩٧ ـ كيف تربي ولدك: ليلى بنت عبد الرحمٰن الجريبة، منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية، بدون بيانات.
٤٩٨ ـ كيف يربي المسلم ولده: محمد سعيد مولوي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٨م.
٤٩٩ ـ لجنة تفعيل السيرة النبويّة في التعليم العام: برنامج الأدب النبوي سلوك راق، ومنهاج حياة، وزارة التربية والتعليم، الرياض، ١٤٢٧هـ.
٥٠٠ ـ لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت.
٥٠١ ـ لطائف الإشارات: عبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمٰن، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٧م.
٥٠٢ ـ لماذا يكرهونه، الأصول الفكرية لموقف الغرب من نبي الإسلام ﷺ: باسم خفاجي، مجلة البيان، ط١، ١٤٢٧هـ.
٥٠٣ ـ لمعة الاعتقاد: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٠هـ.
٥٠٤ ـ لوامع الأنوار البهية، وسواطع الأسرار الأثرية، لشرح الدرة المضية، في عقد الفرقة المرضية: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ.
٥٠٥ ـ المؤتمرات الصحفية؛ إعدادها، إدارتها، تغطيتها، تحريرها: محمود أدهم، بدون بيانات.
٥٠٦ ـ مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط٣، ١٤٢١هـ.
٥٠٧ ـ مبادئ أساسية في اجتماعيات التربية: سهير محمد حوالة، دار النشر الدولي، الرياض.
٥٠٨ ـ المبسوط: شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
٥٠٩ ـ المُبَشِّرون والمستشرقون في موقفهم من الإسلام: لمحمد البهي، مطبعة الأزهر، القاهرة.
٥١٠ ـ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.

٥١١ ـ **مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد**: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
٥١٢ ـ **مجموع الفتاوى**: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، دار الوفاء، ط٣، ١٤٢٦هـ.
٥١٣ ـ **المجموع شرح المهذب**: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م.
٥١٤ ـ **مجموع فتاوى ابن باز**: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمعه: محمد بن سعد الشويعر، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
٥١٥ ـ **مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين**: جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن، دار الثريا، ١٤١٣هـ.
٥١٦ ـ **محاسن التأويل**: محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٥١٧ ـ **محاولات اغتيال النبي ﷺ وفشلها**: محمود نصّار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية.
٥١٨ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**: الحسن بن عبد الرحمٰن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج خطيب، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
٥١٩ ـ **المحرر الوجيز، في تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية)**: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
٥٢٠ ـ **المحلى بالآثار**: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
٥٢١ ـ **محمد ﷺ الجافي والغالي**: عبد العزيز بن باز، در ابن الأثير، الرياض، ١٤٢٨هـ.
٥٢٢ ـ **محمد في مكة**: مونتجمري وات، ترجمة: شعبان بركات، المكتبة العصرية، بيروت.
٥٢٣ ـ **مختار الصحاح**: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمد خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ.
٥٢٤ ـ **مختصر تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل**: عبد الله بن أحمد الزيد، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
٥٢٥ ـ **مدارج السالكين، بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٣٩٣هـ.
٥٢٦ ـ **مدارك التنزيل، وحقائق التأويل (تفسير النسفي)**: أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

٥٢٧ ـ المدخل الفقهي العام: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ.
٥٢٨ ـ مدخل إلى الآثار الإسلامية: حسن الباشا، دار الاتحاد العربي، ١٩٧٩م.
٥٢٩ ـ المدخل إلى دراسة الإعلام الإسلامي: عمارة نجيب، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط٢، ١٩٨٣م.
٥٣٠ ـ المدخل إلى علم الدعوة: محمد البيانوني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٥٣١ ـ مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر: محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، ط٥، ٢٠٠١م.
٥٣٢ ـ مرآة الجنان، وعبرة اليقظان، في معرفة حوادث الزمان: عبد الله بن أسعد بن سليمان اليافعي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
٥٣٣ ـ مرقاة المفاتيح، شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
٥٣٤ ـ مروج الذهب: علي بن الحسين بن علي المسعودي، تحقيق: عبد الأمير مهنا، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٥٣٥ ـ مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة: عدنان حسن صالح باحارث، دار المجتمع، المدينة المنورة، ط١٠، ١٤٢٦هـ.
٥٣٦ ـ المسؤولية الإعلامية في الإسلام: محمد سيد محمد، مكتبة الخانجي، ط١، ١٤٠٣هـ.
٥٣٧ ـ مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسولُ الله أهلَ الجاهلية: أبو المعالي شكري الآلوسي، ط١، ١٤٢٢هـ.
٥٣٨ ـ المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام: جمعه ورتبه: محمد بن عبد الرحمٰن بن قاسم، ط١، ١٤١٨هـ.
٥٣٩ ـ المستشرقون: نجيب العقيقي، دار المعارف، القاهرة، ط٤.
٥٤٠ ـ المستشرقون والإسلام: عرفان عبد الحميد، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٠م.
٥٤١ ـ المستشرقون والسيرة النبوية: عماد خليل، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٢٦هـ.
٥٤٢ ـ المستصفى في علم الأصول: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
٥٤٣ ـ المسجد الأقصى، الحقيقة والتاريخ: عيسى القدومي، مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ط٣، ١٤٣١هـ.
٥٤٤ ـ المسلمون في المعسكر الشيوعي: علي المنتصر الكتاني، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.

٥٤٥ ـ المسلمون في أوروبا وأمريكا: علي المنتصر الكتاني، دار باريس، المغرب، ط١، ١٣٧٦هـ.

٥٤٦ ـ مسند ابن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، مكتبة الإيمان، المدينة النبوية، ط١، ١٤١٢هـ.

٥٤٧ ـ مسند البزار (البحر الزخار): أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٩٨٨م، ٢٠٠٩م.

٥٤٨ ـ مسند الشاميين: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٥٤٩ ـ مشاهير علماء نجد وغيرهم: عبد الرحمٰن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٣٩٢هـ.

٥٥٠ ـ مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ.

٥٥١ ـ المشكلات التربوية الأسرية والأساليب العلاجية: خالد بن حامد الحازمي، ط٣، دار الزمان، المدينة المنورة، ١٤٢٨هـ.

٥٥٢ ـ مشمولات مصرف في سبيل الله بنظرة معاصرة حسب الاعتبارات المختلفة: عمر سليمان الأشقر، ضمن بحوث الندوة الأولى للهيئة الشرعية العلمية للزكاة بدولة الكويت، ١٤٠٩هـ.

٥٥٣ ـ مصادر السيرة النبويّة بين المُحَدِّثين والمؤرِّخين: ياسر نور، جائزة الأمير نايف العالمية للسُّنَّة النبويّة والدراسات الإسلامية المعاصرة، ط١، ١٤٢٨هـ.

٥٥٤ ـ مصادر السيرة النبوية: ضيف الله بن يحيى الزهراني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٥٥٥ ـ مصادر السيرة وتقويمها: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط٢، ١٤١٠هـ.

٥٥٦ ـ المصباح المنير، في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.

٥٥٧ ـ مصباح الهداية، إلى الخلافة ولاية: الخميني، مؤسسة الوفا، بيروت.

٥٥٨ ـ مصنف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

٥٥٩ ـ مصنف عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٥٦٠ ـ مطالب أولي النهى، في شرح غاية المنتهى: مصطفى السيوطي الرحيباني، المكتب الإسلامي، ١٩٦١م.

٥٦١ ـ المظاهرات والاعتصامات والإضرابات رؤية شرعية: محمد بن عبد الرحمٰن الخميس، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٧هـ.
٥٦٢ ـ مع المفسرين والمستشرقين: زاهر الألمعي، مطابع الفرزدق، الرياض.
٥٦٣ ـ معالم التنزيل (تفسير البغوي): محيي السُّنَّة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ.
٥٦٤ ـ معالم السنن: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ.
٥٦٥ ـ المعجزة المتجددة في عصرنا، بعض مظاهر انتشار الإسلام بعد أحداث ١١ سبتمبر في العالم: أبو عبد الرحمٰن صالح بن محمد بن حليس اليافعي، دار ابن الهيثم، ط١، ٢٠٠٩م.
٥٦٦ ـ معجم اصطلاحات الصوفية: لعبد الرزاق الكاشاني، تحقيق: د. عبد العال شاهين، دار المنار، القاهرة، ط١، ١٩٩٢م.
٥٦٧ ـ المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وآخرين، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
٥٦٨ ـ معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر، بيروت.
٥٦٩ ـ المعجم الصغير: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط١، ١٤٠٥هـ.
٥٧٠ ـ معجم الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ«قم»، ط١، ١٤١٢هـ.
٥٧١ ـ المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٥٧٢ ـ معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٧٣ ـ معجم لغة الفقهاء: قلعه جي، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
٥٧٤ ـ معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
٥٧٥ ـ معرفة الصحابة: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.
٥٧٦ ـ معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٣٩٧هـ.

٥٧٧ ـ المغازي: محمد بن عمر بن واقد السهمي الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
٥٧٨ ـ مغني المحتاج، إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت.
٥٧٩ ـ المغني على مختصر الخرقي في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
٥٨٠ ـ مفتاح دار السعادة، ومنشور ولاية العلم والإرادة: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٨١ ـ المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصبهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
٥٨٢ ـ مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن عاشور، تونس، ١٣٦٦هـ.
٥٨٣ ـ المقاطعة الاقتصادية.. حقيقتها وحكمها: خالد بن عبد الله الشمراني، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
٥٨٤ ـ المقاطعة الشرعية وضوابط الممارسة: خالد سعيد عبد القادر، ط٢، ١٤٢٧هـ. د.ت.
٥٨٥ ـ مقالات الكوثري: أحمد خيري، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٤هـ.
٥٨٦ ـ مقدمات في الحضارة الإسلامية: محمد علي ضناوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٠م.
٥٨٧ ـ مقدمة ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمٰن الشهرزوري، مكتبة الفريابي، ط١، ١٩٨٤م.
٥٨٨ ـ مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمٰن بن محمد بن خلدون الحضرمي، دار القلم، بيروت، ط٥، ١٩٨٤م.
٥٨٩ ـ مكارم الأخلاق في القرآن ريم: يحيى المعلمي، القاهرة، دار الاعتصام، د.ت.
٥٩٠ ـ الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.
٥٩١ ـ من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية: عبد المنعم فؤاد، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.
٥٩٢ ـ من جهود المملكة العربية السعودية في الدعوة إلى الله: كتاب وثائقي من إعداد وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، ط١، ١٤١٩هـ.
٥٩٣ ـ من خصائص الإعلام الإسلامي: محمد خير رمضان يوسف، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة الثامنة، العدد (٩٧)، عام: ١٤١٠هـ.

٥٩٤ ـ منار أصول الفتوى، وقواعد الإفتاء بالأقوى: إبراهيم اللقاني المالكي، تحقيق: عبد الله الهلالي، طبعة وزارة الأوقاف بالمغرب، ٢٠٠٢م.
٥٩٥ ـ منح الروح الأزهر، في شرح الفقه الأكبر: علي بن سلطان محمد قاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
٥٩٦ ـ منطلقات الدعوة ووسائل نشرها: حمد حسن قريط، مركز الشريط الإسلامي، دار ابن حزم، الشارقة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
٥٩٧ ـ منهاج السُّنَّة النبوية: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط١.
٥٩٨ ـ المنهاج، شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على صحيح مسلم): أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٥٩٩ ـ المنهاج في شعب الإيمان: أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
٦٠٠ ـ منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد: عثمان علي حسن، دار إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
٦٠١ ـ منهج السلف في الوعظ: أبو يزيد سليمان العربي بن صفية، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣١هـ.
٦٠٢ ـ منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام: حمود بن أحمد الرحيلي، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، ط١، ١٤٢٤هـ.
٦٠٣ ـ منهج النبي ﷺ في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها خلال الفترة المكية: الطيب برغوت، طبعة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
٦٠٤ ـ منهج كتابة التاريخ الإسلامي: محمد بن صامل السلمي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.
٦٠٥ ـ مهارات التدريس في الحلقات القرآنية: علي الزهراني، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤١٩هـ.
٦٠٦ ـ المهذب في فضائل الجهاد في سبيل الله: علي بن نايف الشحود، بهانج، دار المعمور، ط١، ١٤٣٠هـ.
٦٠٧ ـ المواعظ والاعتبار، بذكر الخطط والآثار في تاريخ مصر: أبو العباس أحمد بن علي المقريزي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط٢، ١٩٨٧م.
٦٠٨ ـ الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ.
٦٠٩ ـ الموسوعة العربية العالمية: مجموعة من الباحثين، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م.

٦١٠ ـ الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف: مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية.
٦١١ ـ الموضوعات: أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٦١٢ ـ موطأ الإمام مالك: أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
٦١٣ ـ موقف الاستشراق من السيرة والسُّنَّة النبوية: د. أكرم ضياء العمري، مركز الدراسات والإعلام، دار إشبيليا، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٦١٤ ـ موقف الإسلام من السيرة النبوية: د. أكرم ضياء العمري، دار إشبيليا، ط١، ١٤١٧هـ.
٦١٥ ـ موقف المدرسة العقلية من السُّنَّة النبوية: أمين الصادق الأمين، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٨م.
٦١٦ ـ موقف أهل السُّنَّة والجماعة من أهل الأهواء والبدع: إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٣هـ.
٦١٧ ـ موقف أهل الكتاب من الرسول ﷺ في العصر النبوي والعصر الحديث: حمود بن عبد الله المطر، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٣٠هـ.
٦١٨ ـ ميزان الاعتدال، في نقد الرجال: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
٦١٩ ـ النبوات: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٦هـ.
٦٢٠ ـ نشر البنود، على مراقي السعود: عبد الله بن إبراهيم الشنقيطي، تحقيق: فادي نصيف، وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٥م.
٦٢١ ـ نضرة النعيم، في مكارم أخلاق الرسول الكريم: إعداد مجموعة من المختصين، بإشراف: صالح بن عبد الله بن حميد، وعبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن بن ملوح، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، ط١، ١٤١٨هـ.
٦٢٢ ـ النظام الأساسي للحكم للمملكة العربية السعودية.
٦٢٣ ـ نظرة الغرب للإسلام: سذرن: ترجمة: علي فهمي خشيم، وصلاح الدين حسن، مركز الحضارة العربية، القاهرة.
٦٢٤ ـ نظرية تقويم الحداثة: عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٢م.
٦٢٥ ـ نظم الدرر، في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٦٢٦ ـ نظم المتناثر، من الحديث المتواتر: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الكتاني، تحقيق: شرف حجازي، دار الكتب السلفية، مصر.

٦٢٧ ـ النكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٢٨ ـ نهاية الأرب، في فنون الأدب: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، تحقيق: مفيد قميحة، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

٦٢٩ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٦٣٠ ـ النهي عن سب الأصحاب، وما فيه من الإثم والعقاب: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمد أحمد عاشور، وجمال عبد المنعم الكومي، الدار الذهبية، القاهرة.

٦٣١ ـ نواسخ القرآن: أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٦٣٢ ـ الهادي إلى لغة العرب: حسن سعيد الكرمي، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩١م.

٦٣٣ ـ هجر المبتدع: بكر بن عبد الله أبو زيد، مكتبة السُّنَّة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ.

٦٣٤ ـ الهجوم على الإسلام في الروايات الأدبية: أحمد أبو زيد، ضمن كتاب شهري: دعوة الحق يصدر عن رابطة العالم الإسلامي، العدد: ١٤٥، عام: ١٤١٥هـ.

٦٣٥ ـ هداية الحيارى، في أجوبة اليهود والنصارى: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

٦٣٦ ـ هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة: علي محفوظ، دار مصر للطباعة، ط٧، ١٣٩٥هـ.

٦٣٧ ـ هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي.

٦٣٨ ـ الوابل الصيب، من الكلم الطيب: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد الرحمٰن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٦٣٩ ـ الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٦٤٠ ـ وجوب الاعتدال، في محبّة الرسول والصحب والآل: أبو عبد الله بن محمد القاسم الديلمي، دار الآل والصحب، ط١، ١٤٢٩هـ.

٦٤١ ـ الورع: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: زينب إبراهيم القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
٦٤٢ ـ الوساطة التجارية في المعاملات المالية: عبد الرحمٰن بن صالح الأطرم، دار إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
٦٤٣ ـ وفاء الوفا، بأخبار دار المصطفى ﷺ: نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد الحسني السمهودي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٦م.
٦٤٤ ـ وفيات الأعيان، وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان.
٦٤٥ ـ الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته: منذر قحف، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٢٧هـ.
٦٤٦ ـ الولاء والبراء في الإسلام: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار طيبة.
٦٤٧ ـ يتيمة الدهر، في محاسن أهل العصر: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، تحقيق: د. مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

الرسائل العلمية غير المنشورة

٦٤٨ ـ أبرز المواقع التنصيرية عبر شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) دراسة تحليلية: إنعام محمد العقيل، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، كلية التربية ١٤٢٥هـ.
٦٤٩ ـ أشهر الفرق الأمريكية المعاصرة المنتسبة للإسلام وأثرها العقدي: فهد بن عبد العزيز السنيدي، رسالة ماجستير (غير منشورة) تقدّم بها الباحث إلى قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود، عام ١٤٢٦هـ.
٦٥٠ ـ التبعية الاقتصادية وآثارها في الدول الإسلامية: يوسف عبد الله الفضيل بدرانه، رسالة علمية غير منشورة، جامعة اليرموك، كلية الشريعة، ١٤٢٠هـ.
٦٥١ ـ التربية الوقائية في سورة الفلق، وتطبيقاتها في الأسرة والمجتمع: محمد بن حسان بن محمد الحسني، بحث تكميلي (غير منشور) تقدّم به الباحث لنيل درجة الماجستير، من قسم التربية الإسلامية المقارنة، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ١٤٣٠هـ.
٦٥٢ ـ الحرب النفسية في صدر الإسلام: محمد بن خلف بن صالح المخلف، رسالة دكتوراه غير منشورة، بجامعة محمد بن سعود، ١٤٠٨هـ.
٦٥٣ ـ منهج النبي ﷺ مواجهة الإساءات التي تعرض لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر: عزيز عوض المالكي، بحث تكميلي (غير منشور) تقدّم به الباحث لنيل درجة الماجستير، بقسم التربية الإسلامية والمقارنة بجامعة أم القرى بمكة المكرّمة، ١٤٣٠هـ.

٦٥٤ ـ **منهجية التربية الإسلامية في غرس محبة النبي ﷺ بيقاتها في المؤسسات التربوية**: حسن بن مهدي أبو الكوع العيافي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بقسم التربية الإسلامية والمقارنة، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ١٤٢٩هـ.

٦٥٥ ـ **وسائل الدعوة إلى الله تعالى في شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وكيفية استخداماتها الدعوية**: إبراهيم بن عبد الرحيم عابد، رسالة علمية تقدّم بها الباحث لنيل الدرجة العالمية الدكتوراه، بقسم الدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٧هـ.

المقالات والبحوث

٦٥٦ ـ **١٥ فكرة لزرع حب الصحابة في قلوب الأبناء**: مقال منشور بموقع «صيد الفوائد» www.saaid.net.

٦٥٧ ـ **الإرهاب: المفهوم والأسباب وسبل العلاج**: محمد الهواري، بحث منشور بموقع حملة السكينة: www.assakina.com

٦٥٨ ـ **الإساءة إلى المقدسات الإسلامية منهج الغرب وإستراتيجية المواجهة**: عصام زيدان، مقال منشور في موقع شبكة الدفاع عن السُّنَّة: www.dd-sunnah.net.

٦٥٩ ـ **أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية**: أسماء بنت عبد العزيز الحسين، بحث منشور بموقع: الإسلام: www.al-islam.com

٦٦٠ ـ **إستراتيجية نصرة النبي ﷺ**: عبد الوهاب بن عبد الرحمٰن نور ولي، ورقة عمل مقدّمة من الندوة العالمية للشباب الإسلامي، مكتب مكة، للمؤتمر العالمي لنصرة النبي ﷺ، المنعقد في البحرين عام ١٤٢٧هـ.

٦٦١ ـ **الاستهزاء بالنبي محمدٍ ودينه من أعظم موارد الإرهاب**: عاصم القريوتي، مقال منشور بموقع صيد الفوائد www.saaid.net

٦٦٢ ـ **أسرار وراء كلام البابا عن الإسلام ونبيّه**: عبد الله بن عبد العزيز الزايدي، مقال نشور بموقع «الإسلام ويب» www.islamweb.net.

٦٦٣ ـ **إقبال منقطع النظير على التعرف على الإسلام في الدنمرك**: مقال منشور بموقع النصرة www.nosra.islammemo.cc.

٦٦٤ ـ **الأقلّيات الإسلاميّة.. واغتيال الهُويّة الثقافيّة**: شذى الشرف، مقال منشور بموقع «طريق الإيمان» www.imanway.com

٦٦٥ ـ **الأقليات المسلمة في العالم ومشكلاتها**: فيصل المحارب، بحث منشور بموقع «اجتماعي» www.ejtemay.com

٦٦٦ ـ **أهم المؤسسات الدعوية لإبلاغ الدعوة**: سليمان الحبس، بحث مقدم للمؤتمر العالمي العاشر للندوة العالمية للشباب الإسلامي.. الشباب وبناء المستقبل القاهرة، بتاريخ: ٢/ ١١/ ١٤٢٧هـ، منشور بالموقع الرسمي للندوة العالمية للشباب الإسلامي: ww.wamy.org.

٦٦٧ - بواعث التطاول على النبي ﷺ: محمد بن موسى العامري، مقدّم ضمن أوراق عمل مؤتمر رحمة للعالمين.
٦٦٨ - التحكيم والتحاكم الدولي في الشريعة الإسلامية: عجيل جاسم النشمي، بحث منشور بالموقع الرسمي للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث www.e-cfr.net
٦٦٩ - التدين.. رد عملي على الإساءة: محمود كمال، مقال منشور بالموقع الرسمي لمنظمة النصرة العالمية www.nusrah.org
٦٧٠ - التصفية والتربية: محمد ناصر الدين الألباني، مقال منشور بالموقع الرسمي www.alalbany.net
٦٧١ - تقرير عن آخر نتائج الجهود القانونية: الصادر يوم السبت، ٢١ ربيع الأول ١٤٢٩هـ، عن اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء ﷺ، في موقعها الرسمي www.nusrah.com/ar .
٦٧٢ - تقرير عن استطلاعات رأي الشعب الأمريكي تجاه الإسلام والمسلمين: منشور بالموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء www.nusrah.com/ar .
٦٧٣ - تقرير عن أعمال ونشاط المركز الإسلامي بالدنمرك لسنة ٢٠٠٨م: مرسل إلى منظمة النصرة العالمية، انظر: التقرير في موقع منظمة النصرة العالمية www.nusrah.org .
٦٧٤ - تقويم تجربة الشعوب الإسلامية بعد أزمات التطاول على الثوابت: عادل بن علي الشدّي، ضمن بحوث مؤتمر تعظيم حرمات الإسلام.
٦٧٥ - الثقافة الإسلامية في مواجهة الغزو الثقافي: رائد طلال شعت، بحث مقدم إلى مؤتمر «الإسلام والتحديات المعاصرة» المنعقد بكلية الدعوة وأصول الدين في الجامعة الإسلامية، في الفترة ٢، ٣/ ٤/ ٢٠٠٧م.
٦٧٦ - ثورة وسائل الإعلام ونهضة الإسلام: إدوارد سعيد، ضمن بحوث ندوة الصحافة الدولية، لندن ١٩٧٩م.
٦٧٧ - الجاليات الإسلامية في أوروبا الغربية والشرقية، الواقع والأمل: خير الدين خوجة، ورقة عمل ضمن بحوث مؤتمر النصرة، انظر: موقع النصرة: nosra.islammemo.cc
٦٧٨ - جذور تشويه الصورة العربية في الغرب: هشام شراب، ضمن أبحاث ومناقشات ندوة الصحافة الدولية، لندن ١٩٧٩م.
٦٧٩ - الجهود المبذولة في الدفاع عن النبي ﷺ في شبه القارة الهندية الباكستانية: سهيل حسن عبد الغفار، ضمن بحوث «مؤتمر نبي الرحمة».
٦٨٠ - جهود المغاربة في الدفاع عن رسول الله ﷺ: سعيد المغناوي، ضمن أبحاث مؤتمر نبي الرحمة محمد بالرياض، سنة ١٤٣١هـ.
٦٨١ - الحصار الأمريكي وقنبلة السايكوسوماتك: سامي أحمد الموصل، مقال بموقع البسالة www.albasalh.com

٦٨٢ ـ حكم المظاهرات والمسيرات لنصرة المؤمنين والمؤمنات: أبو يزيد سليمان بن صفية، بحث منشور بموقع ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com.

٦٨٣ ـ حكم إنفاق الزكاة في الدعوة الإسلامية: حُسين حسين شحاتة، مقال منشور بموقع: فقه المصارف الإسلامية www.badlah.com.

٦٨٤ ـ حوار مع فقيه الفلاسفة، وفيلسوف الفقهاء: مقال صحفي منشور بجريدة «الوطن العربي» العدد ١١٧٢، ٢٠/٨/١٩٩٩م.

٦٨٥ ـ الحوار وأثره في الدفاع عن النبي ﷺ: سليمان بن عبد الله أبا الخيل، ضمن بحوث مؤتمر نبي الرحمة.

٦٨٦ ـ خريطة العالم الإسلامي: محمد محمود محمدين، ضمن دراسات مجلة كلية التربية، جامعة الملك سعود، سنة ١٩٨٢م.

٦٨٧ ـ دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم: محمد محمود محمدين، بحث منشور في الشبكة العنكبوتية، في موقع «مفكرة الإسلام» www.islammemo.cc.

٦٨٨ ـ الدعوة ومشاكل التمويل.. الواقع والحلول: حيدر التوم خليفة، مقال منشور بموقع «شبكة المشكاة الإسلامية» www.meshkat.net

٦٨٩ ـ الدور الإقليمي لمنظمة النصرة العالمية في العالم العربي: ورقة مقدّمة للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النّصرة العالمية، من خلال موقع المنظمة بالإنترنت www.nusrah.org

٦٩٠ ـ دور الحركات الإسلامية في محور إستراتيجية المواجهة: عبد الوهاب بن لطف الديلمي، ضمن بحوث مؤتمر تعظيم حرمات الإسلام، طبعة مجلة البيان.

٦٩١ ـ دور الحكومات والمؤسسات، وتقويم تجربتها بعد أزمات التطاول على الثوابت: رائد الدخيل، بحث مقدّم لمؤتمر تعظيم حرمات الإسلام.

٦٩٢ ـ دور العلماء والمثقفين في محور إستراتيجية المواجهة: ناصر العمر، بحث مقدّم لمؤتمر تعظيم حرمات الإسلام.

٦٩٣ ـ دور الوقف في العملية التعليمية: عبد الله بن عبد العزيز المعيلي، ضمن بحوث ندوة «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية».

٦٩٤ ـ الرسول ﷺ في عيونهم: مقال منشور بموقع النصرة nosra.islammemo.cc

٦٩٥ ـ الرسوم المسيئة.. «محنة» أم «منحة»؟: صبحي مجاهد، مقال منشور في موقع «النصرة» www.nosra.islammemo.cc.

٦٩٦ ـ الشخصية العربية في التلفزيون الأمريكي: جاك شاهين، مقال بمجلة العربي بالكويت، العدد ٣٤٠، مارس ١٩٨٧م.

٦٩٧ ـ شروط الواقفين وأحكامها: علي بن عباس الحكمي، ضمن بحوث ندوة «الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته».

٦٩٨ ـ صورة الإسلام في أميركا.. الجذور والحاضر: علاء بيومي، مقال منشور بموقع الجزيرة نت: www.aljazeera.net
٦٩٩ ـ ضواحي بريطانيا تشهد معدَّلًا أعلى مِن جرائم الكراهية ضد المسلمين: تقرير منشور بجريدة الرياض، السعودية، بتاريخ ٢١/١٢/١٤٣١هـ، العدد (١٥٤٩٦).
٧٠٠ ـ العدوان الفكري الغربي على الإسلام وعلى نبيه محمد ﷺ: علي بن محمد عوده، مقال منشور بموقع اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء www.nusrah.com
٧٠١ ـ عوائق انتشار الإسلام: عبد المعطي الدالاتي، بحث منشور بموقع صيد الفوائد www.saaid.net.
٧٠٢ ـ الفتوى وأثرها في حماية المعتقد وتحقيق الوسطية: بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية، العدد (٨٠)، الإصدار من ذي القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٧ ـ ١٤٢٨هـ.
٧٠٣ ـ قالوا عن.. محمد رسول الله: مقال منشور بموقع النصرة www.nosra.islammemo.cc
٧٠٤ ـ كلمة تحذيرية حول إنكار رشاد خليفة للسُّنَّة المطهرة: عبد العزيز بن باز، مقال منقول من موقعه الرسمي www.binbaz.org.sa.
٧٠٥ ـ كيف تدعم الأمة الأقليّات المسلمة: إبراهيم راضي، مقال منشور بموقع دعاة أون لاين www.doaahonline.net
٧٠٦ ـ كيف ننصر الرسول ﷺ: سلمان بن يحيى المالكي، مقال منشور بموقع النصرة nosra.islammemo.cc
٧٠٧ ـ كيفية إعداد المؤتمرات والندوات في مجال جهود الدعوة: مقال منشور بموقع «منتدى الإصلاح العربي» www.bibalex.org
٧٠٨ ـ مئة وسيلة لنصرة المصطفى ﷺ: إعداد «اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء» الموقع الرسمي للجنة www.icsfp.com
٧٠٩ ـ المال دور حيوي وأثر فعال في إحياء الدعوات: مقال منشور بموقع إسلام ويب www.islamweb.net.
٧١٠ ـ مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث: حمد بن إبراهيم الحيدري ضمن بحوث ندوة «الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته»، تحت رعاية وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، في محرم سنة ١٤٢٣هـ.
٧١١ ـ المجلس الدنمركي للاجئين يعتذر لمسلمي الشيشان بشأن الرسوم المسيئة: مقال منشور في موقع النصرة www.nosra.islammemo.cc.
٧١٢ ـ مخاطر الفضائيات الشيعية على عقيدة أهل السُّنَّة: هيثم زعفان، مقال منشور بموقع الراصد نت www.alrased.net.
٧١٣ ـ المسجد الأقصى وقبة الصخرة في دائرة الصراع العالمي: محمود السيد الدغيم، منشور بجريدة الحياة، على الصفحة ١٥، بتاريخ ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٢٦هـ.

٧١٤ ـ **المشاركة في وسائل الإعلام**: الدويش، مجلة البيان، العدد (١٨٣).
٧١٥ ـ **مقاطعة الاقتصادية للدنمرك من الناحية القانونية**: سعد بن مطر العتيبي، مقال منشور بموقع النصرة nosra.islammemo.cc
٧١٦ ـ **منصفو وعقلاء العالم يتضامنون معنا في حملة النصرة**: ساري محمد الزهراني، مقال منشور بالموقع الرسمي للجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء www.icsfp.com
٧١٧ ـ **منطلقات شرعية في نصرة خير البرية**: عبد العزيز بن ناصر الجليِّل، مقال منشور بموقع «المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد» بالعزيزية بجدة www.altaawoni.org
٧١٨ ـ **منظمات تنصيرية.. تعمل في كل مكان لمناهضة الإسلام**: أحمد أبو زيد، مقال منشور بموقع الألوكة www.alukah.net.
٧١٩ ـ **نحو رؤية شمولية في التعامل مع الإساءة للرسول ﷺ**: عبد المحسن بن أحمد العصيمي، موقع شبكة المقاطعة الشعبية www.whyusa.net
٧٢٠ ـ **واقع الأقلية المسلمة في بريطانيا**: عبد الباسط عز الدين، مقال صادر عن مكتب رابطة العالم الإسلامي، لندن، ومنشور بموقع «منتديات رسالة الإسلام» muntada.islammessage.com
٧٢١ ـ **وثيقة النصرة الشاملة لمؤتمر النصرة**: منشورة بموقع النصرة: nosra.islammemo.cc
٧٢٢ ـ **الوجود الإسلامي في أوروبا والتحديات التي تواجهه**: صلاح الجعفراوي، مقال منشور بموقع: www.iraqi.dk.
٧٢٣ ـ **الورشة الإعلامية للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النصرة العالمية**: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، انظر موقع: «شبكة السُّنَّة النبوية وعلومها» www.alssunnah.com
٧٢٤ ـ **الورشة الاقتصادية للمؤتمر العالمي الثاني لمنظمة النصرة العالمية**: التي عقدت في الكويت بتاريخ ١/١١/٢٠٠٨م، انظر: موقع منظمة النصرة العالمية www.nusrah.org
٧٢٥ ـ **وسائل الانتصار للنبي المختار**: خالد بن محمد الغيث، موقع صيد الفوائد www.saaid.net
٧٢٦ ـ **وصف شخصية النبي ﷺ في البرامج الدراسية بوزارة التربية والتعليم في المملكة العربية السعودية**: زكي رزيق الحازمي، ورقة عمل مقدمة لوزارة التربية والتعليم، ١٤٢٨هـ.
٧٢٧ ـ **الوقف وأثره في حياة الأمة**: محمد بن أحمد الصالح، ضمن بحوث ندوة «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية»، المقام بمكة المكرمة سنة ١٤٢٠هـ، تحت رعاية وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.
٧٢٨ ـ **الوقف والإعلام**: خالد القاسم، ضمن بحوث ندوة «الوقف وأثره في الدعوة والتنمية».

٧٢٩ ـ وقفات مع المقاطعة: خالد بن عثمان السبت، مقال منشور بموقع: «شبكة الدفاع عن السُّنَّة» www.dd-sunnah.net .

الصحف والجرائد والمجلات

٧٣٠ ـ جريدة الرياضة عدد (١٥٣٢).

٧٣١ ـ جريدة الشرق الأوسط، العدد (٩٩١٣)، بتاريخ ١٨ذو الحجة ١٤٢٦هـ، ١٨ يناير ٢٠٠٦م.

٧٣٢ ـ جريدة عكاظ، عدد (٧٦٠١).

٧٣٣ ـ مجلة «الأسرة»، عدد (٥٠)، جمادى الأولى ١٤١٨هـ.

٧٣٤ ـ مجلة (مومنت) الأميركية، مايو/أيار، يونيو/حزيران ٢٠٠٩م.

٧٣٥ ـ مجلة البيان العدد (٢٣٨).

٧٣٦ ـ مجلة البيان، عدد أغسطس ١٩٥١م.

٧٣٧ ـ مجلة الجندي المسلم، المملكة العربية السعودية، عدد (١١٥)، ربيع الأول ١٤٢٥هـ.

٧٣٨ ـ مجلة الدعوة، عدد (٩٧٨).

٧٣٩ ـ مجلة المصور، عدد (٣٥٠٧)

٧٤٠ ـ مجلة اليمامة، عدد (٦٩١)

٧٤١ ـ مجلة العربي بالكويت، العدد (٣٤٠)، مارس ١٩٨٧م.

٧٤٢ ـ جريدة الحياة، بتاريخ ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٢٦هـ.

٧٤٣ ـ مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٨٠)، الإصدار من ذي القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٧هـ ـ ١٤٢٨هـ.

٧٤٤ ـ جريدة الرياض عدد (٤٨٨٧) بتاريخ ١٧/ ٩/ ١٤٠١هـ.

٧٤٥ ـ جريدة المدينة، العدد (١٧٦٠٩) بتاريخ ٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ.

٧٤٦ ـ جريدة السياسة، بتاريخ الخميس ٢٨/ ١١/ ١٩٩١م.

٧٤٧ ـ جريدة الأهرام بتاريخ ١٢/ ١٠/ ١٤١٢هـ، ١٥/ ٤/ ١٩٩٢م.

٧٤٨ ـ جريدة «الوطن العربي» العدد (١١٧٢)، ٢٠/ ٨/ ١٩٩٩م.

٧٤٩ ـ جريدة «الشرق الأوسط» عدد (٨٤٠٥) بتاريخ ٢/ ١٢/ ٢٠٠١م.

٧٥٠ ـ جريدة الوطن بتاريخ ٩/ ٦/ ٢٠٠٤م.

٧٥١ ـ جريدة الفجر العدد (٣٦) السنة الأولى بتاريخ ٦/ ٢/ ٢٠٠٦م.

٧٥٢ ـ جريدة التايمز بتاريخ ٦/ ١٢/ ٢٠٠٨م.

المواقع الإلكترونية

٧٥٣ ـ موقع «المنهج» www.almanhaj.com
٧٥٤ ـ موقع «شبكة أنا مسلم» www.muslm.net
٧٥٥ ـ موقع «منتدى المؤسسات التعليمية» www.bnsoftware.com
٧٥٦ ـ موقع إسلام أون لاين www.islamonline.net
٧٥٧ ـ موقع إسلاميون www.islamiyon.com
٧٥٨ ـ موقع إلّا رسول الله ﷺ www.nosra.islammemo.cc
٧٥٩ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمنطقة الرياض www.qk.org.sa
٧٦٠ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبويّ www.gph.gov.sa
٧٦١ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر www.pv.gov.sa
٧٦٢ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي لمعهد الحرم المكي الشريف www.alharamain.edu.sa
٧٦٣ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الداخلية www.laanansa.com
٧٦٤ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد www.moia.gov.sa
٧٦٥ ـ الموقع الإلكتروني الرسمي لوكالة الرئاسة العامّة لشؤون المسجد النبويّ www.wmn.gov.sa
٧٦٦ ـ الموقع الرسمي لاتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا : www.euro-muslim.com
٧٦٧ ـ الموقع الرسمي لرابطة العالم الإسلامي www.themwl.org
٧٦٨ ـ الموقع الرسمي للجنة التعريف بالإسلام www.ipc.org
٧٦٩ ـ الموقع الرسمي للرئاسة العامّة للبحوث العلمية والإفتاء www.alifta.net
٧٧٠ ـ الموقع الرسمي للمجلس الإسلامي العالمي www.dialogueonline.org
٧٧١ ـ الموقع الرسمي للندوة العالمية للشباب الإسلامي www.wamy.org
٧٧٢ ـ الموقع الرسمي للهيئة العالمية للتعريف بالإسلام www.wwaii.org
٧٧٣ ـ الموقع الرسمي للهيئة العالمية للمسلمين الجدد www.newmuslims.org
٧٧٤ ـ الموقع الرسمي لمجمع الفقه الإسلامي www.fiqhacademy.org.sa
٧٧٥ ـ الموقع الرسمي لمنظمة الدعوة الإسلامية www.aldaawa.org
٧٧٦ ـ الموقع الرسمي لمنظمة المؤتمر الإسلامي www.oic-oci.org
٧٧٧ ـ موقع الشيخ أحمد ديدات www.ahmed-deedat.net
٧٧٨ ـ موقع اللجنة العالمية لنصرة خاتم الأنبياء www.nusrah.tv

٧٧٩ ـ موقع النصرة www.nosra.islammemo.cc
٧٨٠ ـ موقع اليوتيوب www.youtube.com
٧٨١ ـ موقع توب ميلودي www.topmelody.net
٧٨٢ ـ موقع دليل حقائق الرافضة www.dhr12.com
٧٨٣ ـ موقع دنيا الوطن www.alwanvoice.com
٧٨٤ ـ موقع شبكة الدفاع عن السُّنَّة www.dd-sunnah.net
٧٨٥ ـ موقع شبكة السرداب www.alserdaab.org
٧٨٦ ـ موقع صيد الفوائد www.saaid.net
٧٨٧ ـ موقع عرابيل www.iba.org.il
٧٨٨ ـ موقع علماء الشريعة www.olamaashareah.ne
٧٨٩ ـ موقع قاوم www.qawem.net
٧٩٠ ـ موقع كربلاء الشيعي www.almarkh.net
٧٩١ ـ موقع مجلّة النور www.annoormagazine.com
٧٩٢ ـ موقع مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي www.fiqhacademy.org.sa
٧٩٣ ـ موقع مدونة المناظرات www.monazarh.blogspot.com
٧٩٤ ـ موقع مفكرة الإسلام www.islammemo.cc
٧٩٥ ـ موقع ملتقى الخطباء www.vb-khutabaa.com
٧٩٦ ـ موقع منتديات الملتمس www.ma4ma.com .
٧٩٧ ـ موقع هدي الإسلام www.hadielislam.com
٧٩٨ ـ موقع همس حواء www.forum.hms-hawaa.com
٧٩٩ ـ موقع ويكيبيديا ar.wikipedia.org

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

* **مقدمة الناشر** .... أ
* **الشكر والتقدير** ٥
المقدمة ٧
أهمية الموضوع ١١
أهداف البحث ١١
أسباب اختيار الموضوع ١٢
الدراسات السابقة ١٣
خطّة البحث ١٧
منهج البحث ٢٣
التمهيد: مفهوم النصرة وحكمها ٢٥
المبحث الأول: مفهوم النصرة ٢٧
المطلب الأول: مفهوم النصرة لغة ٢٧
المطلب الثاني: مفهوم النُّصرة اصطلاحًا ٣٠
أولًا: مفهوم النصرة في القرآن الكريم والسُّنَّة النبويّة ٣٠
ثانيًا: مفهوم النصرة في الاصطلاح العام ٣٥
ثالثًا: المفهوم الخاص لمصطلح «النُّصْرَة» ٣٧
رابعًا: الألفاظ المرادفة لمصطلح «النُّصرة» ٤٠
خامسًا: مفهوم نصرة النبي ﷺ ٤٢
المطلب الثالث: العلاقة بين الدعوة والنصرة ٤٤
المبحث الثاني: حكم النصرة ٤٩
المطلب الأوّل: أدلة وجوب نصرة النبي ﷺ ٤٩
الفرع الأوّل: نوعية حكم النصرة ٤٩
الفرع الثاني: درجة حكم النصرة ٦٠
المطلب الثاني: شروط وجوب نصرة النبي ﷺ ٦٨
توطئة: مشروعية إنكار المنكر على الكافر ٦٨
الشرط الأول: الإسلام ٧٠

الموضوع | الصفحة

الشرط الثاني: التكليف ٧٤
الشرط الثالث: الاستطاعة والقدرة ٧٥
الشرط الرابع: العدالة ٨٠
الشرط الخامس: إذن ولي الأمر ٨٢

الباب الأول
مظاهر الإساءة إلى النبي ﷺ وأسبابها، وحكمها، وآثارها ٨٥

التمهيد: مفهوم الإساءة للنبي ﷺ ٨٧
المطلب الأول: مفهوم الإساءة لغة ٨٧
المطلب الثاني: مفهوم الإساءة للنبي ﷺ اصطلاحًا ٨٩
أوّلًا: الاستهزاء ٩٠
ثانيًا: السبّ والشتم ٩٠
ثالثًا: العداوة ٩١
رابعًا: الهزل، واللعب ٩١
خامسًا: ضابط الإساءة ٩٢
سادسًا: التعريف المختار لمفهوم الإساءة للنبي ﷺ ٩٣
الفصل الأوّل: أسباب العداء للنبي ﷺ ٩٥
المبحث الأوّل: الأسباب الداخليّة ٩٧
المطلب الأوّل: الأسباب النفسية ٩٨
أولًا: الحقد والكراهية ٩٨
ثانيًا: الحسد ١٠١
ثالثًا: الكِبر والعُجب والغرور ١٠٤
رابعًا: حبُّ الدنيا، والتعلّق بها ١٠٨
خامسًا: ضعف الإيمان والعقل ١١٠
المطلب الثاني: الأسباب الدينية ١١٣
أولًا: العداء الديني، والخلاف العقدي ١١٣
ثانيًا: الخوف من الإسلام ١١٧
المطلب الثالث: الأسباب الفكرية والمنهجية ١٢٤
أولًا: الغلوّ والتطرّف ١٢٤
ثانيًا: التقليد الأعمى ١٢٦
ثالثًا: الجهل ١٢٩

الموضوع | الصفحة

المبحث الثاني: الأسباب الخارجيّة ١٣٤
المطلب الأوّل: الأسباب الناجمة عن ضعف المسلمين وتقصيرهم ١٣٤
أولًا: ضعف المسلمين ١٣٤
ثانيًا: ظهور البدع، وفشوُّها ١٣٧
ثالثًا: الركون إلى الدنيا ١٣٩
رابعًا: كثرة الذنوب والمعاصي ١٤١
خامسًا: تقصير المسلمين في عَرْض الإسلام، والدفاع عنه ١٤٣
سادسًا: تعطيل حدّ الرِّدة على المستهزئين ١٤٦
المطلب الثاني: الأسباب المتعلّقة بملل الكفر ١٤٨
أوّلًا: الأسباب التاريخية ١٤٨
ثانيًا: الأسباب السياسية والاقتصادية ١٥٢
الفصل الثاني: أساليب الإساءة للنبي ﷺ ومظاهرها قديمًا وحديثًا ١٥٧
المبحث الأوّل: أساليب الإساءة للنبي ﷺ ومظاهرها، في العصور الأولى للإسلام ١٦٢
المطلب الأول: الأساليب القولية للإساءة ١٦٢
أولًا: الترهيب القولي ١٦٢
ثانيًا: بثّ الإشاعات ١٦٥
ثالثًا: الاستهزاء والسخرية ١٦٨
رابعًا: السبّ والشتم ١٧٦
خامسًا: الشماتة ١٨٠
سادسًا: الطعن والتشكيك ١٨٢
سابعًا: الكذب على رسول الله ﷺ ١٨٥
ثامنًا: دفع الناس للتجرؤ على رسول الله ﷺ ١٨٦
المطلب الثاني: الأساليب العملية للإساءة ١٨٧
أولًا: الإيذاء الجسدي ١٨٧
ثانيًا: الغدر والخيانة ١٩٩
ثالثًا: التفريق بين المسلمين ٢٠٢
رابعًا: التضييق والمنع والصدّ عن سبيل الله ٢٠٥
خامسًا: التولي والإعراض ٢١٤
سادسًا: الغلو في النبي ﷺ ٢١٦
المبحث الثاني: أساليب الإساءة للنبي ﷺ ومظاهرها، في العصر الحاضر ٢٢٠
المطلب الأول: وسائل الإساءة للنبي ﷺ في العصر الحديث ٢٢١

الموضوع | الصفحة

أولًا: وسائل الاتصال الحديثة ٢٢١
ثانيـًا: الوسائل المطبوعة ٢٢٦
ثالثـًا: الدراسات المتخصّصة ٢٣٠
رابعًا: الهيئات والمؤسسات ٢٣١
المطلب الثاني: الأساليب القولية للإساءة ٢٣٢
أولًا: السخرية والاستهزاء ٢٣٢
١ ـ الاستهزاء بالنبي ﷺ ٢٣٢
٢ ـ الاستهزاء بالصحابة وأمهات المؤمنين ٢٣٣
٣ ـ الاستهزاء بعلماء المسلمين وعامتهم ٢٣٤
٤ ـ الاستهزاء بشرائع الإسلام ٢٣٦
ثانيًا: الطعن والتشكيك وإثارة الشبهات ٢٣٧
١ ـ الطعن في النبي ﷺ ٢٣٧
٢ ـ الطعن في السُّنَّة النبوية ٢٤٢
٣ ـ الجفاء في حقّ النبي ﷺ ٢٤٦
٤ ـ الطعن في الصحابة ﷺ ٢٥١
٥ ـ الطعن في علماء أهل السُّنَّة والجماعة ٢٥٥
٦ ـ الطعن في أحكام الشريعة ٢٥٧
المطلب الثالث: الأساليب العملية للإساءة ٢٦٣
أولًا: الاستهزاء والطعن (العملي) ٢٦٣
١ ـ الاستهزاء والطعن (العملي) في النبي ﷺ ٢٦٤
٢ ـ الاستهزاء والطعن (العملي) في الصحابة ﷺ ٢٦٩
٣ ـ الاستهزاء والطعن (العملي) في علماء المسلمين وعامتهم ٢٧١
٤ ـ الاستهزاء والطعن (العملي) في الدين ومقدساته ٢٧٣
ثانيًا: الإيذاء الجسدي والمادّي ٢٧٤
١ ـ الاستعمار الغربي والحروب المدمّرة ٢٧٥
٢ ـ التجويع والحصار الاقتصادي ٢٧٩
٣ ـ الاعتداء على مقابر الصحابة ﷺ ٢٨١
٤ ـ تدمير مقدسات المسلمين وتدنيسها ٢٨١
ثالثًا: المنع والتضييق ٢٨٢
١ ـ تجميد الحسابات المصرفية لمنظمات دعوية ومؤسسات إغاثة ٢٨٣
٢ ـ إدراج أسماء مؤسسات دعوية وخيرية في قوائم المؤسسات المشبوهة ... ٢٨٣

الموضوع | الصفحة

٣ ـ التمكين للمؤسسات الإغاثية الصليبية في البلاد الإسلامية ٢٨٣
٤ ـ تقديم إسلام بديل (كالقاديانية، والبهائية) ٢٨٣
٥ ـ الحملات ضد بناء المساجد في أوروبا ٢٨٤
الفصل الثالث: حكم الإساءة إلى النبي ﷺ وأقسام المسيئين ٢٨٥
المبحث الأوّل: حكم الإساءة إلى النبي ﷺ ٢٨٧
المطلب الأوّل: الأدلّة على كفر المسيء للنبي ﷺ ولسُنَّته ودينه وردّته ووجوب قتله ٢٨٧
أولًا: الأدلة من القرآن الكريم ٢٨٨
ثانيًا: الأدلة من السُّنَّة النبويّة ٢٩٤
ثالثًا: إجماع العلماء على كفر وردّة وقتل المتطاول على النبي ﷺ والمسيء للدين ٢٩٨
رابعًا: علّة كفر وردَّة وقتل المتطاول على النبي ﷺ وعلى الدين ٣٠٠
خامسًا: المخالفون في مسألة كفر وردَّة وقتل المتطاول على النبي ﷺ ٣٠١
المطلب الثاني: حكم الإساءة للصحابة ﵃ ٣٠٤
أولًا: حكم الإساءة والطعن في الصحابة ﵃ عمومًا ٣٠٤
ثانيًا: حكم الإساءة والطعن في أمهات المؤمنين رضي الله عنهن ٣١٢
المطلب الثالث: حكم الإساءة للعلماء وسائر المؤمنين ٣١٥
الحالة الأولى: ما أوجب الكفر والقتل ٣١٦
الحالة الثانية: ما لا يوجب الكفر والقتل ٣١٨
المبحث الثاني: أقسام المسيئين إلى النبيِّ ﷺ وسماتهم ٣٢٠
المطلب الأول: المسيئون للنبي ﷺ من الكفار والمشركين الأصليين ٣٢٠
أولًا: أقسام المسيئين إلى النبي ﷺ من الكفار والمشركين ٣٢١
أ ـ أقسام المشركين والكفار باعتبار التوجه العقدي ٣٢١
ب ـ أقسام الكفار والمشركين باعتبار علاقتهم بالمسلمين ٣٢٣
ثانيًا: السمات العامة للكفار والمشركين ٣٢٥
أ ـ السمات المشتركة ٣٢٦
ب ـ السمات الخاصة بالمشركين ٣٢٩
المطلب الثاني: المسيئون للنبي ﷺ من المنافقين والزنادقة ٣٣١
أولًا: أقسام المسيئين إلى النبي ﷺ من الزنادقة والمنافقين ٣٣٢
ثانيًا: السمات العامّة للمنافقين والزنادقة ٣٣٥
المطلب الثالث: المسيئون للنبي ﷺ من أهل البدع القديمة والمعاصرة ٣٣٨

الموضوع | الصفحة

أولًا: أقسام المسيئين للنبي ﷺ من المبتدعة ٣٣٨
ثانيًا: سمات أهل الأهواء والبدع ٣٤٥
المبحث الثالث: أحكام المسيئين إلى النبي ﷺ ٣٥٠
المطلب الأوّل: شروط تكفير المسلم (المعيّن) المسيء للنبي ﷺ ٣٥٠
أولًا: الشروط المعتبرة ٣٥١
١ ـ أن يكون المسيء للنبي ﷺ بالغًا عاقلًا ٣٥١
٢ ـ أن يقع الكفر من المسيء للنبي ﷺ على وجه القصد والاختيار ٣٥١
٣ ـ أن تبلغ المسيءَ للنبي ﷺ الحجّةُ التي يكفّر بخلافها ٣٥٢
٤ ـ ألا يكون المسيء للنبي ﷺ متأوِّلًا ٣٥٣
ثانيًا: الشروط غير المعتبرة ٣٥٤
١ ـ استحلال القلب ٣٥٤
٢ ـ قصد الانتقاص والاستهزاء ٣٥٦
مسألة: ما يستثنى في اشتراط القصد ٣٥٦
المطلب الثاني: موانع تكفير المسلم (المعيّن) المسيء للنبي ﷺ ٣٥٩
أولًا: الإكراه ٣٥٩
ثانيًا: الجهل ٣٦٠
المطلب الثالث: توبة المسيء للنبي ﷺ وللدين ٣٦٣
القـولُ الأول: استِنَابَةُ المتنقصِ للنبيِّ ﷺ وللدِّين، وقَبُولُ توبَتِهِ ٣٦٤
القول الثاني: أنَّ المنتقصَ لَلنبيِّ ﷺ وللدِّينِ لا يُسْتَتَابُ ولا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ، ولا يَسْقُطُ عنه حَدُّ القَتْلِ ٣٦٥
المطلب الرابع: الأحكام المتعلّقة بأهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين المسيئين للنبي ﷺ ٣٦٨
أولًا: ماهية الإساءة الموجبة لانتقاض العهد ووجوب القتل ٣٦٨
ثانيًا: أدلة انتقاض عهدهم ووجوب قتلهم ٣٦٩
ثالثًا: حكم استتابة الذمي والمعاهد والمستأمن، وقبول توبتهم ٣٧١
الفصل الرابع: موقف الدعوة الإسلامية من المسيئين للنبي ﷺ ٣٧٣
المبحث الأوّل: واجب النصيحة لرسول الله ﷺ والردّ على المسيئين ٣٧٥
المطلب الأول: مفهوم النصيحة لرسول الله ﷺ ٣٧٥
أولًا: مفهوم النصيحة ٣٧٥
ثانيًا: مفهوم النصيحة لرسول الله ﷺ ٣٧٧
المطلب الثاني: حكم النصيحة لرسول الله ﷺ والردّ على المسيئين ٣٨٢

الموضوع | الصفحة

أولًا: النصيحة لرسول الله ﷺ الواجبة على كلّ مسلم ٣٨٢
ثانيًا: النصيحة لرسول الله ﷺ الواجبة على أهل القدرة من المسلمين ٣٨٣
ثالثًا: النصيحة المستحبة لرسول الله ﷺ ٣٨٣
المبحث الثاني: منهج الدعوة الإسلامية في دعوة المسيئين لرسول الله ﷺ ٣٨٥
المطلب الأول: منهج الدعوة الإسلامية في دعوة الكفار (الأصليين) من المسيئين للنبي ﷺ ٣٨٦
أولًا: حكم دعوة الكفار (الأصليين) من المسيئين للنبي ﷺ ٣٨٦
ثانيًا: ضوابط دعوة الكفّار من المسيئين للنبي ﷺ ٣٨٩
ثالثًا: أساليب دعوة الكفار المسيئين للنبي ﷺ ٣٩٧
رابعًا: مجالات دعوة الكفار المسيئين للنبي ﷺ وغيرهم ٤٠٣
المطلب الثاني: منهج الدعوة الإسلامية في دعوة أهل البدع من المسيئين للنبي ﷺ ٤٠٦
أولًا: ضوابط دعوة المبتدعة المسيئين للنبي ﷺ ٤٠٦
ثانيًا: مجالات دعوة المبتدعة المسيئين للنبي ﷺ ٤١١
الفصل الخامس: آثار الإساءة والمسيئين إلى النبي ﷺ ٤١٥
المبحث الأوّل: أثر الإساءة إلى النبي ﷺ على المسيئين أنفسِهم ٤١٧
المطلب الأول: آثار الإساءة على المسيئين للنبي ﷺ في الدنيا ٤١٧
أولًا: الردّة وانتقاض العهد ٤١٧
ثانيًا: تعرُّض المسيء للنبي ﷺ للعقوبة في الدنيا ٤٢٢
المطلب الثاني: آثار الإساءة على المسيئين للنبي ﷺ في الآخرة ٤٢٩
أولًا: العذاب الأليم يوم القيامة ٤٢٩
ثانيًا: استهزاء الله ﷻ بالمسيئين يوم القيامة ٤٣٠
ثالثًا: سخرية المؤمنين من المستهزئين يوم القيامة ٤٣١
رابعًا: حبس المسيئين على جسر جهنم ٤٣١
خامسًا: التعرض لسخط الله في الآخرة ٤٣٢
المبحث الثاني: أثر الإساءة إلى النبي ﷺ، على المجتمع المسلم ٤٣٣
المطلب الأوّل: زوال النعم وحلول النقم ٤٣٣
أولًا: زوال النعم الحاضرة ٤٣٣
ثانيًا: زوال الأمن والطمأنينة ٤٣٤
ثالثًا: ظهور الفساد في البرّ والبحر ٤٣٥
رابعًا: نزول العقوبات العامة المهلكة ٤٣٦

الموضوع | الصفحة

خامسًا: زوال الأمم وذهاب الدّول ٤٣٧
المطلب الثاني: هدم القيم في المجتمع المسلم ٤٤١
أولًا: هدم ركن النبوّة ٤٤٢
ثانيـا: هدم الشريعة الغرّاء ٤٤٣
ثالثـا: هدم الأخلاق الفاضلة ٤٤٥
رابعًا: هدم قداسة الدين في النفوس ٤٤٨
المبحث الثالث: أثر الإساءة إلى النبي ﷺ على الدعوة الإسلامية ٤٥١
المطلب الأول: آثار الإساءة للنبي ﷺ على الدعاة ٤٥١
أولًا: تنفير الناس عن الدعاة ٤٥١
ثانيًا: التضييق على الدعاة ٤٥٧
المطلب الثاني: آثار الإساءة للنبي ﷺ على المدعوين ٤٦١
أولًا: منع وصول الدعوة إلى المدعوين ٤٦١
ثانيًا: إشاعة الفاحشة والفساد بين المدعوين ٤٦١
ثالثًا: اضطهاد الجاليات المسلمة في الدول الغربية ٤٦٤
المطلب الثالث: آثار الإساءة للنبي ﷺ على مسار الدعوة الإسلامية ٤٦٥
أولًا: الآثار السلبية للإساءة للنبي ﷺ على مسار الدعوة ٤٦٥
أ ـ إعاقة مسيرة الدعوة الإسلامية ٤٦٥
ب ـ ظهور الجماعات الدعوية المنحرفة ٤٦٨
ج ـ استنزاف الجهد الدعوي ٤٧٠
ثانيًا: الآثار الإيجابية للإساءة للنبي ﷺ على مسار الدعوة ٤٧١

الباب الثاني
مجالات نصرة النبي ﷺ ٤٧٣

التمهيد: نصرة الله عز وجل لأنبيائه ورسله عليهم السلام ٤٧٥
أولًا: نصر الله تعالى أنبياءه بإهلاك أعدائهم من المجرمين ٤٧٧
ثـانيـا: نصر الله تعالى نبيه بخارقة من عندِه سبحانه، مع بقاء قومه ٤٧٨
ثـالـثـا: نصر الله تعالى للرسول بالانتقام من أعدائه بعد قتله ٤٧٩
رابعًـا: نصرة الله تعالى رسوله بتثبيته على الحقّ والربط على قلبه ٤٧٩
خامسًا: تبوّء الرسول أعلى المناصب بعد الابتلاء ٤٨٠
سادسًا: نصر الله تعالى نبيه بالتمكين لدعوته ٤٨٠
سابعًـا: نصر الله تعالى نبيه بالاستخلاف في الأرض ٤٨٠

الموضوع — الصفحة

الفصل الأول: نصرة النبي ﷺ ممن أساء لذاته وشخصه ٤٨١
المبحث الأوَّل: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة النبي ﷺ ممن أساء لذاته وشخصه . ٤٨٣
المطلب الأوَّل: منهج القرآن الكريم في نصرة النبي ﷺ ٤٨٤
أولًا: الثناء على النبي ﷺ ورفع ذكره ٤٨٤
ثانيًا: فرض تعزير النبي ﷺ وتوقيره ومحبته ٤٨٨
ثالثًا: وعد الله تعالى بنصرة نبيه ﷺ وعصمته من الناس ٤٩٠
رابعًا: فرض الله تعالى النصيحة للنبي ﷺ ونصرته والجهاد في سبيله تعالى ٤٩٢
خامسًا: تحريم إيذائه ﷺ بقول أو فعل ٤٩٣
سادسًا: دفاع الله تعالى في كتابه عن نبيه ﷺ والردّ على شبه المسيئين وافتراءاتهم ٤٩٤
سابعًا: نصرة الله تعالى لنبيه ﷺ وانتقامه ممن آذاه وأساء إليه ٥٠٠
ثامنًا: نصرة الله تعالى نبيه ﷺ في المعارك والغزوات ٥٠٢
تاسعًا: نصرة الله تعالى نبيه ﷺ في الآخرة ٥٠٤
المطلب الثاني: منهج السُّنَّة النبوية في نصرة النبي ﷺ ٥٠٥
أولًا: دعاؤه ﷺ بالهلاك على مَن تطاول عليه وأساء ٥٠٦
ثانيًا: ردّه ﷺ على من أساء إليه ٥٠٦
ثالثًا: أمره ﷺ وتحريضه على قتلِ مَن أساء إليه ٥٠٧
رابعًا: انتدابه ﷺ مِن أصحابه مَن يُدافع عنه، ويكفيه الأعداء بيده أو بلسانه ٥٠٨
المبحث الثاني: جهود السلف الصالح لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لذاته وشخصه .. ٥٠٩
المطلب الأوَّل: الجهود العلمية للسلف في نصرة النبي ﷺ ٥١٠
أولًا: محبة السلف النبي ﷺ وتعظيمه وتعزيره، وحثّ الناس على ذلك ٥١٠
ثانيًا: محاورة السلف للمسيئين للنبي ﷺ ومناظرتهم ٥١٧
ثالثًا: قرض السلفِ الشعرَ نصرةً للنبي ﷺ ٥٢٢
رابعًا: فتاوى السلف في بيان حكم الإساءة للنبي ﷺ ٥٢٤
خامسًا: تأليف السلف وتصنيفهم في باب نصرة النبي ﷺ ٥٢٥
المطلب الثاني: الجهود العملية للسلف في نصرة النبي ﷺ ٥٣٣
أولًا: مبايعة الصحابة رضي الله عنهم النبي ﷺ على النصرة بالمال والأنفس ٥٣٣
ثانيًا: دفع الأذية الحسيّة عن النبي ﷺ ٥٣٤
المبحث الثالث: التطبيقات المعاصرة لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لذاته وشخصه ... ٥٤١
أولًا: تعزير النبي ﷺ وتوقيره ومحبته ٥٤٢
ثانيًا: فتاوى ومقالات أهل العلم في الدفاع عن النبي ﷺ والردّ على شُبَه المسيئين .. ٥٤٣

الموضوع | الصفحة

ثـالثـًـا: مناظرات أهل العلم المعاصرين للمسيئين للنبي ﷺ ٥٥١
رابعًـا: قرض الشعر نصرة للنبي ﷺ ٥٥٢
خامسًا: التأليف والتصنيف في باب النصرة ٥٥٤
سادسًا: الأحكام القضائية المتعلّقة بجناية الإساءة للنبي ﷺ ٥٥٦
الفصل الثاني: نصرة النبي ﷺ ممن أساء لأهل بيته وصحابته ٥٥٩
المبحث الأوّل: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة النبي ﷺ ممن أساء لأهل بيته وصحابته ٥٦١
المطلب الأوّل: الثناء على الصحابة وثبوت عدالتهم في الكتاب والسُّنّة ٥٦٢
أولًا: الثناء على الصحابة رضي الله عنهم، وثبوت عدالتهم في القرآن الكريم ٥٦٢
ثانيًا: الثناء على الصحابة رضي الله عنهم، وثبوت عدالتهم في السُّنّة ٥٦٥
المطلب الثاني: الدفاع عن الصحابة وآل البيت في الكتاب والسنة ٥٦٧
أولًا: تبرئة القرآن والسُّنَّة الصحابة وآل البيت مما نُسب إليهم ٥٦٧
ثانيًا: تحريم سبّ الصحابة رضي الله عنهم وتوعّد مَن أبغَضَهم ٥٧١
المبحث الثاني: جهود السلف الصالح لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لأهل بيته وصحابته ٥٧٥
المطلب الأوّل: موقف السلف الصالح من الصحابة وآل البيت ٥٧٥
أولًا: محبّة السلف للصحابة وآل البيت، ودعاؤهم واستغفارهم لهم ٥٧٦
ثانيًا: إثبات السلف الصالح لعدالة الصحابة وآل البيت ٥٧٩
ثالثًا: إمساك السلف الصالح عما شجر بين الصحابة ٥٨١
المطلب الثاني: دفاع السلف الصالح عن الصحابة وآل البيت ٥٨٥
أولًا: فتاوى السلف الصالح ومقالاتهم في تحريم سبّ الصحابة وانتقاصهم . ٥٨٦
ثانيًا: إنكار السلف على المنتقص للصحابة والمتطاول عليهم ٥٨٧
ثالثًا: مصنفات السلف في باب نصرة الصحابة وآل البيت ٥٩٢
المبحث الثالث: التطبيقات المعاصرة لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لأهل بيته وصحابته ٥٩٧
أولًا: محبّة الصحابة وآل البيت رضي الله عنهم، والوفاء بحقهم والاعتراف بفضلهم ٥٩٧
ثـانيـًا: نماذج لفتاوى ومقالات أهل العلم المعاصرين في الدفاع عن الصحابة رضي الله عنهم ٦٠١
ثـالثـًا: مناظرات علماء أهل السُّنّة للطاعنين في الصحابة رضي الله عنهم ٦١٠
رابعًـا: مباهلة علماء أهل السُّنّة للطاعنين في الصحابة رضي الله عنهم ٦١٢
خامسًا: التأليف والتصنيف في الردّ على منتقص الصحابة رضي الله عنهم ٦١٣

الموضوع | الصفحة

سادسًا: الأحكام القضائية المتعلقة بجناية الطعن في الصحابة ﭬ ٦١٥
الفصل الثالث: نصرة النبي ﷺ ممن أساء لسنّته وشريعته ٦١٩
المبحث الأوّل: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة النبي ﷺ ممن أساء لسُنَّته وشريعته . ٦٢١
المطلب الأوّل: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة السُّنّة النبويّة ٦٢٢
أولًا: السُّنَّة وحيٌ من الله تعالى وهي حجّة في الأصول والفروع ٦٢٢
ثانيـا: النهي عن الابتداع في الدين ٦٢٦
ثالثـا: النهي عن افتراء الكذب على النبي ﷺ ٦٢٨
المطلب الثاني: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة الشريعة ٦٢٩
أولًا: ثناء القرآن والسُّنَّة على الشريعة وبيان خصائصها ومحاسنها ٦٣٠
ثانيـا: إيجاب القرآن والسُّنَّة الدخول في شرعة الإسلام ٦٣٦
ثالثـا: تحريم القرآن والسُّنَّة التشريع من دون الله والحكم بغير ما أنزل الله .. ٦٣٧
رابعًا: بيان القرآن عاقبة المسيئين للشريعة ٦٤٠
المبحث الثاني: جهود السلف الصالح في نصرة النبي ﷺ ممن أساء لسُنَّته وشريعته ٦٤١
المطلب الأول: تعظيم السلف للسنة والشريعة وتحذيرهم من البدعة ٦٤١
أولًا: تعظيم السلف رحمهم الله قَدْرَ السُّنَّة والشريعة ٦٤١
ثانيـا: تحذير السلف رحمهم الله من البدع المحدثة ٦٤٧
المطلب الثاني: نشر السلف لعلوم السُّنَّة والشريعة وذبُّهم عنها ٦٥٣
أولًا: نشر السلف رحمهم الله لعلوم السُّنَّة والشريعة ٦٥٣
ثانيـا: ذبّ السلف رحمهم الله عن السُّنَّة والشريعة ٦٥٧
المبحث الثالث: التطبيقات المعاصرة لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لسُنَّته وشريعته ... ٦٦٤
المطلب الأوّل: الجهود المعاصرة في نصرة السُّنَّة المطهّرة، والذبّ عنها ٦٦٤
أولًا: الجهود المعاصرة في نشر السُّنَّة وعلومها ٦٦٤
ثانيـا: الجهود المعاصرة في الذبّ عن السُّنَّة المطهّرة ٦٦٧
المطلب الثاني: الجهود المعاصرة في نصرة الشريعة والتحذير من البدعة ٦٧٥
أولًا: الجهود المعاصرة في نصرة الدين والشريعة ٦٧٥
ثانيـا: الجهود المعاصرة في التحذير من البدعة ٦٨٦
الفصل الرابع: نصرة النبي ﷺ ممن أساء لمعالم دينه ومقدساته ٦٩٥
المبحث الأوّل: منهج القرآن والسُّنَّة في نصرة النبي ﷺ ممن أساء لمعالم دينه ومقدساته ٦٩٧
المطلب الأول: التّنويه بمقدسات المسلمين والأمر بالدفاع عنها ونصرتها ٦٩٧
أولًا: المراد بمعالم الدين ومقدسات المسلمين ٦٩٧

الموضوع | الصفحة

ثانيـا: بيان مكانة معالم الدين ومقدسات المسلمين ٧٠٠
ثالثًا: الأمر بالدفاع عن مقدسات المسلمين ٧٠٥
المطلب الثاني: النهي عن الإساءة لمقدسات المسلمين أو الغلو فيها ٧٠٧
أولًا: النهي عن الإساءة إلى مقدسات المسلمين ٧٠٧
ثانيًا: النهي عن الغلو في مقدسات المسلمين ٧١٠
المبحث الثاني: جهود السلف الصالح لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لمعالم دينه ومقدساته ٧١٤
المطلب الأوّل: تعظيم السلف لمعالم الدين، ونهيهم عن الغلو فيها ٧١٤
أولًا: تعظيم السلف الصالح لمعالم الدين ومقدساته ٧١٤
ثانيًا: نهي السلف الصالح عن الغلو في معالم الدين ومقدساته ٧١٦
ثالثًا: مؤلفات السلف الصالح المتعلّقة بمعالم الدين ومقدساته ٧١٨
المطلب الثاني: عمارة السلف الصالح لمعالم الدين، والدفاع عنها ٧٢١
أولًا: عمارة السلف الصالح لمعالم الدين ومقدساته وصيانتها ٧٢١
ثانيًا: دفاع السلف الصالح عن معالم الدين ومقدساته ٧٢٩
المبحث الثالث: التطبيقات المعاصرة لنصرة النبي ﷺ ممن أساء لمعالم دينه ومقدساته ٧٣٣
المطلب الأوّل: عمارة معالم الدين ومقدساته في العصر الحديث ٧٣٤
أولًا: عمارة معالم الدين بالعبادة والعلم ٧٣٤
ثانيًا: عمارة معالم الدين بالبناء والصيانة ٧٣٦
المطلب الثاني: الدفاع عن معالم الدين ومقدساته في العصر الحديث ٧٤١
أولًا: منع دخول الكفار إلى المشاعر المقدّسة ٧٤١
ثانيًا: صدّ المعتدين على معالم الدين ٧٤٢

الباب الثالث
وسائل نصرة النبي ﷺ ٧٤٧
التمهيد: مفهوم وسائل نصرة النبي ﷺ ٧٤٩
أولًا: تعريف الوسائل لغةً واصطلاحًا ٧٤٩
ثانيًا: أقسام وسائل النصرة ٧٥١
ثالثًا: أهمية وسائل النصرة ٧٥٢
الفصل الأوّل: ضوابط وسائل نصرة النبي ﷺ ٧٥٥
المبحث الأوّل: الضوابط العلميّة لوسائل النّصرة ٧٥٧

الموضوع | الصفحة

أولًا: أن تكون وسائل نصرة النبي ﷺ مشروعة في أصلها ٧٥٧
ثانيًا: وسائل نصرة النبي ﷺ بين التوقيف والاجتهاد ٧٥٨
ثالثًا: الاجتهاد في وسائل النصرة سائغٌ في مواطن ٧٦٢
رابعًا: طرائق معرفة الوسيلة أعمّ مِن طرائق معرفة حكمها ٧٦٤
خامسًا: يُنهى عن الوسيلة إذا تعلّق بها وصفٌ ممنوعٌ شرعًا ٧٦٦
سادسًا: يشرع اتخاذ وسيلة النصرة عند وجود المقتضي وانتفاء المانع ٧٦٦
سابعًا: سقوط اعتبار وسائل النصرة بسقوط مقاصدها ٧٦٧
ثامنًا: وسائل النصرة مبناها على المصلحة المحضة أو الراجحة ٧٦٩
تاسعًا: أجر وسيلة النّصرة بقَدْرِ أدائِها لمقصدِها ٧٧١
المبحث الثاني: الضوابط العمليّة لوسائل النصرة ٧٧٢
أولًا: سلامة المقصد قبل الأخذ بالوسيلة ٧٧٢
ثانيًا: اتخاذ الوسيلة منوط بالاستطاعة ٧٧٢
ثالثًا: اختصاص بعض وسائل النّصرة بوليّ الأمرِ أو بإذنِه ٧٧٥
رابعًا: قيام وسائل النّصرة على العدل والإنصاف والبعد عن الظلم والتعدّي ٧٧٦
خامسًا: إظهار مقصد الرحمة في وسيلة النّصرة ٧٧٧
سادسًا: العمل بمبدأ التعاوُنِ والتكامُل، والبعد عن التفرُّد والتعارض ٧٨١
سابعًا: المفاضلة بين وسائل النصرة عند تزاحُمِها وتعارُضِها ٧٨٣
الفصل الثاني: الوسائل المشروعة في نصرة النبي ﷺ ٧٨٥
توطئة ٧٨٧
المبحث الأوّل: وسائل الفرد المسلم في النصرة ٧٨٩
المطلب الأوّل: الإيمان بالنبي ﷺ وتصديقه ٧٩٠
أولًا: مفهوم الإيمان بالنبي ﷺ ٧٩٠
ثانيًا: التلازم بين الإيمان بالنبي ﷺ ونصرته ٧٩١
ثالثًا: لوازم الإيمان بالنبي ﷺ وتصديقه ٧٩٢
المطلب الثاني: محبة النبي ﷺ وآل بيته وصحابته ٨٠٠
أولًا: مفهوم محبة النبي ﷺ ودليل وجوبها ٨٠٠
ثانيًا: التلازم بين محبة النبي ﷺ ونصرته ٨٠١
ثالثًا: لوازم محبة النبي ﷺ وعلاماتها ٨٠١
المطلب الثالث: تعظيم قدر النبي ﷺ وتعزيره وتوقيره ٨٠٦
أولًا: مفهوم تعظيم النبي ﷺ وتوقيره وتعزيره ووجوبها ٨٠٦
ثانيًا: التلازم بين تعظيم النبي ﷺ وتوقيره ونصرته ٨٠٨

الموضوع | الصفحة

ثالثًا: لوازم تعظيم النبي ﷺ وتوقيره وعلاماته ٨٠٨
المطلب الرابع: طاعة النبي ﷺ واتباع سُنَّته ٨١٢
أولًا: وجوب طاعة النبي ﷺ واتباعه ٨١٢
ثانيًا: التلازم بين طاعة النبي ﷺ واتباعه ونصرته ٨١٣
ثالثًا: لوازم طاعته ﷺ ومظاهرها ٨١٤
المطلب الخامس: الدفاع عن النبي ﷺ وعن شريعته ٨١٨
أولًا: الإنكار القلبي ٨١٩
ثانيًا: دفع كيد المسيئين حسب الإمكان ٨٢٠
المبحث الثاني: وسائل الدعاة والأئمة والعلماء في النصرة ٨٢٤
المطلب الأوّل: الخطابة والدروس والمحاضرات والندوات والمؤتمرات ٨٢٥
أولًا: الخطابة ٨٢٥
ثانيًا: الدروس والمحاضرات ٨٢٨
ثالثًا: الندوات والمؤتمرات ٨٣٣
المطلب الثاني: الفتيا والقضاء ٨٣٥
أولًا: مفهوم الفتيا والقضاء والعلاقة بينهما ٨٣٥
ثانيًا: ضوابط الإفتاء والقضاء فيما يتعلق بالإساءة للنبي ﷺ ٨٣٦
المطلب الثالث: التأليف والتصنيف ٨٣٩
أولًا: مفهوم التأليف والتصنيف والغاية منهما ٨٣٩
ثانيًا: أنواع التأليف والتصنيف في باب نصرة النبي ﷺ ٨٤٠
ثالثًا: معالم وضوابط التأليف في باب نصرة النبي ﷺ في العصر الحاضر .. ٨٤١
المطلب الرابع: الجدال والحوار والمناظرة ٨٤٨
أوّلًا: مفهوم المجادلة والمناظرة والحوار ٨٤٨
ثانيًا: مشروعية مجادلة المسيئين للنبي ﷺ ومناظرتهم ومحاورتهم ٨٥١
ثالثًا: أثر المجادلة والمناظرة والحوار في نصرة النبي ﷺ ٨٥٣
رابعًا: ضوابط مجادلة المسيئين للنبي ﷺ ومحاورتهم ومناظرتهم ٨٥٤
المبحث الثالث: وسائل الإعلاميين والمفكرين في النصرة ٨٦٧
المطلب الأول: دور وسائل الإعلام والاتصال في نصرة النبي ﷺ ٨٦٧
أولًا: مفهوم وسائل الإعلام والاتصال وأنواعها ٨٦٧
ثانيًا: حُكمُ وسائل الإعلام والاتصال في مجال نصرة النبي ﷺ ٨٦٩
ثالثًا: أهمية وسائل الإعلام والاتصال في نصرة النبي ﷺ ٨٧٣
رابعًا: مجالات وسائل الإعلام والاتصال في نصرة النبي ﷺ ٨٧٦

الموضوع	الصفحة
المطلب الثاني: دور المفكرين في نصرة النبي ﷺ	٨٨١
أولًا: المقصود بالمفكرين وأنواعهم	٨٨١
ثانيًا: مجالات المفكرين في نصرة النبي ﷺ	٨٨٤
المبحث الرابع: وسائل الأغنياء والمقتدرين في النصرة	٨٨٩
المطلب الأول: وجوه الإنفاق في مجال نصرة النبي ﷺ	٨٩٠
أولًا: مصادر الإنفاق في مجال نصرة النبي ﷺ	٨٩١
ثانيًا: ضوابط الإنفاق في مجال النصرة وآدابه	٨٩٩
ثالثًا: مجالات الإنفاق في مجال نصرة النبي ﷺ وسُبُل تفعيلها	٩٠٢
المطلب الثاني: المقاطعة الاقتصادية	٩٠٨
أولًا: مفهوم المقاطعة الاقتصادية	٩٠٨
ثانيًا: قواعد المعاملة الاقتصادية مع الكفار	٩٠٨
ثالثًا: حُكْمُ المقاطعة الاقتصادية للمسيئين للنبي ﷺ	٩١١
رابعًا: أدلة مشروعية المقاطعة الاقتصادية	٩١٣
خامسًا: ضوابط وقواعد في المقاطعة الاقتصادية	٩١٥
سادسًا: آليات تفعيل المقاطعة الاقتصادية	٩١٨
المبحث الخامس: وسائل المؤسسات الخيرية والدعوية في النصرة	٩١٩
المطلب الأوّل: ماهية المؤسسات الخيرية والدعوية ونشأتها وأنواعها	٩١٩
أولًا: مفهوم المؤسسات الدعوية والخيرية	٩١٩
ثانيًا: نشأة المؤسسات الدعوية والخيرية	٩٢٠
ثالثًا: أنواع المؤسسات الدعوية والخيرية	٩٢١
المطلب الثاني: مشروعية المؤسسات الدعوية والخيرية في مجال نصرة النبي ﷺ	٩٢٥
المطلب الثالث: مجالات المؤسسات الدعوية والخيرية في نصرة النبي ﷺ	٩٢٨
المبحث السادس: وسائل الأسرة في النصرة	٩٣٤
المطلب الأوّل: مفهوم الأُسْرَة وأهميتها	٩٣٤
أولًا: مفهوم الأسرة	٩٣٤
ثانيًا: أهمية الأسرة ودورها	٩٣٥
المطلب الثاني: وسائل الأسرة المسلمة في نصرة النبي ﷺ	٩٣٦
أولًا: تربية الأبناء على الإيمان الصادقِ والتوحيد الخالص	٩٣٦
ثانيًا: تربية الأبناء على أداء العبادات واجتناب المحرّمات	٩٤٠
ثالثًا: تربية الأبناء على محبة النبي ﷺ وتوقيره وتعظيمه واتباعه والذبّ عنه	٩٤٣
رابعًا: تربية الأبناء على محبة آل بيت النبي ﷺ وصحابته	٩٤٨

الموضوع | الصفحة

خامسًا: تربية الأبناء على الآداب الإسلامية والأخلاق الفاضلة ٩٥٠
المبحث السابع: وسائل قطاع التربية والتعليم في النصرة ٩٥٥
المطلب الأوّل: مفهوم المؤسسة التعليمية وأسسها ووظائفها ٩٥٥
أولًا: مفهوم المؤسسة التعليمية ونشأتها ٩٥٥
ثانيًا: أسس المؤسسة التعليمية ووظائفها ٩٥٧
المطلب الثاني: نصرة النبي ﷺ من خلال المناهج الدراسية والأنشطة اللاصَفِّيَّة ... ٩٥٩
أولًا: وسائل نصرة النبي ﷺ من خلال المناهج المدرسية ٩٥٩
ثانيًا: دور المعلم في مجال نصرة النبي ﷺ ٩٦٢
ثالثًا: وسائل نصرة النبي ﷺ من خلال الأنشطة اللاصَفِّيَّة ٩٦٣
المبحث الثامن: وسائل الحكومات المسلمة في النصرة ٩٦٩
المطلب الأوّل: مسؤولية الحكومة المسلمة في مجال النصرة ٩٦٩
أولًا: نصرة النبي ﷺ والدفاع عن دينه من أعظم واجبات ولاة الأمر ٩٦٩
ثانيًا: مهامّ ولي الأمرِ في مَقَام حفظِ الدين والذبّ عن سيّد المرسَلِين ٩٧١
المطلب الثاني: وسائل الحكومة المسلمة في نصرة النبي ﷺ ٩٧٢
الفصل الثالث: الوسائل غير المشروعة في النصرة ٩٨١
المبحث الأوّل: أنواع الوسائل غير المشروعة في نصرة النبي ﷺ ٩٨٣
المطلب الأوّل: المظاهرات والاعتصامات والإضرابات ٩٨٣
أولًا: مفهوم المظاهرات والاعتصامات والإضرابات ٩٨٤
ثانيًا: شُبَه المجيزين للمظاهرات والاعتصامات والإضرابات لنصرة النبي ﷺ .. ٩٨٥
ثالثًا: القول الراجح في المسألة ٩٨٨
المطلب الثاني: الاغتيالات والتفجيرات ٩٩٠
المطلب الثالث: الغلو في محبّة النبي ﷺ والابتداع فيها ٩٩٥
أولًا: أصل بدعة الاحتفال بالمولد النبويّ ٩٩٥
ثانيًا: الأدلة على عدم مشروعية الاحتفال بالمولد النبويّ ٩٩٦
ثالثًا: شُبَه المجيزين للاحتفال بالمولد النبويّ ٩٩٨
المطلب الرابع: التمثيليات والأناشيد ٩٩٩
أولًا: الأناشيد الإسلامية (السماع) ١٠٠٠
ثانيًا: التمثيليات (الدينية) ١٠٠٣
المطلب الخامس: التحاكم إلى المحاكم الدولية الغربية ١٠٠٨
أولًا: ماهية المحاكم الدولية ١٠٠٨
ثانيًا: الأدلة الشرعية على تحريم التحاكم للمحاكم الدولية الغربية ١٠١٠

الموضوع | الصفحة

المبحث الثاني: أسباب الانحراف في وسائل النصرة ١٠١٢
أوّلًا: الجهل ١٠١٢
ثانيًا: الخلل في منهج التلقّي ١٠١٧
ثالثًا: الإفراط والتفريط ١٠١٨
رابعًا: الاستعجال ١٠٢٠
خامسًا: اتباع الهوى ١٠٢٢
سادسًا: التشبّه بالكفار ١٠٢٣
سابعًا: عمل بعض المنتصرين بمبدأ «الغاية تبرِّر الوسيلة» ١٠٢٤
المبحث الثالث: آثار الانحراف في وسائل النصرة ١٠٢٦
المطلب الأول: الآثار العامة للانحراف في وسائل النّصرة ١٠٢٦
أولًا: الآثار العلمية العقدية ١٠٢٧
ثانيًا: الآثار العملية الحسية ١٠٣٠
المطلب الثاني: الآثار الخاصّة للانحراف في وسائل النّصرة ١٠٣١
أولًا: الإساءة إلى الدين وإلى نبيه الكريم ﷺ ١٠٣١
ثانيًا: الإساءة إلى السُّنَّة وأهلها ١٠٣٢
ثالثًا: الخروج على أئمة المسلمين ١٠٣٣
رابعًا: التمكينُ للبدع ونَشْرُها ١٠٣٤
خامسًا: إعانة أهل الضَلال من المسيئين ١٠٣٤
سادسًا: تمكين أعداء الدين من التسلّط على المسلمين ١٠٣٥
سابعًا: الإضرار بالأمة ومصالحها ١٠٣٦

الباب الرابع
آثار نصرة النبي ﷺ ١٠٣٩
الفصل الأول: الآثار الإيجابية لنصرة النبي ﷺ ١٠٤١
المبحث الأوّل: الآثار الإيجابية على المنتصرين أنفسهم ١٠٤٣
أوّلًا: الخروج عن عهدة التكليف ١٠٤٣
ثانيًا: السعادة في الدارين ١٠٤٤
ثالثًا: تحصيل الثواب وتكفير السيئات ١٠٤٥
رابعًا: النجاة من العذاب في الدنيا والآخرة ١٠٥٢
خامسًا: الهداية للحق ١٠٥٣
سادسًا: كمال الإيمان والتصديق ١٠٥٤

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني: الآثار الإيجابية على المجتمع المسلم	١٠٥٥
أولًا: خيرية الأمة	١٠٥٥
ثانيًا: حماية المجتمع المسلم	١٠٥٧
ثالثًا: رفع العقوبات العامّة	١٠٥٨
رابعًا: شدّ ظهر المؤمنين وإرغام المنافقين والمتطاولين	١٠٦٠
خامسًا: تحقيق بعض المصالح الدنيوية	١٠٦٠
المبحث الثالث: الآثار الإيجابية على الجاليات والأقليات المسلمة	١٠٦٤
أولًا: مفهوم الأقليات المسلمة وواقعها	١٠٦٤
ثانيًا: الآثار الإيجابية للنصرة على الأقليات المسلمة	١٠٦٦
المبحث الرابع: الآثار الإيجابية على أمة الدعوة	١٠٧٥
أولًا: التعريف بحقيقة الإسلام، وإزالة ما علق في الأذهان مِن شبهاتٍ حولَه	١٠٧٦
ثانيًا: إقبال الغربيين على التعرّف على الإسلام	١٠٧٨
ثالثًا: انتشار الإسلام في الدول الغربية	١٠٨٠
رابعًا: تعاطف الكثير من الكفار مع المسلمين وإنصافهم لنبيهم ﷺ	١٠٨٢
المبحث الخامس: الآثار الإيجابية على الدعوة الإسلامية	١٠٨٦
أولًا: النصر والتمكين	١٠٨٦
ثانيًا: حفظ الدين وإقامة الملّة	١٠٨٨
ثالثًا: تعرية المنكر وبيان حقيقة المسيئين	١٠٩٠
رابعًا: عودة كثير مِن الشعوب الإسلامية إلى الدين	١٠٩١
خامسًا: رجوع بعض المسيئين للنبي ﷺ واعتذارهم عن إساءاتهم وتعاطفهم مع حملات النصرة	١٠٩٣
سادسًا: تيسير عمل بعض الدعاة ووصول الدعوة إلى كثير من البلدان	١٠٩٨
سابعًا: إزالة بعض مظاهر الإساءة وتغييرها	١١٠٠
ثامنًا: تكاتُف وتعاون الجهود الدعوية في نصرة النبي ﷺ	١١٠١
الفصل الثاني: الآثار السلبية للتخلف عن نصرة النبي ﷺ	١١٠٥
المبحث الأوّل: الآثار السلبية على المتخلفين أنفسهم	١١٠٧
أولًا: ضعف الإيمان وقلّة الحظّ من الدين	١١٠٧
ثانيًا: التحلّي بصفات المنافقين	١١١١
ثالثًا: مشاركة المسيئين في الإثم	١١١١
رابعًا: فوات أجر المنتصرين	١١١٣
خامسًا: استحقاق العذاب واللعنة والذمّ	١١١٣

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني: الآثار السلبية على المجتمع المسلم	١١١٩
أولًا: انتفاء وصف الخيرية عن هذه الأمة	١١١٩
ثانيًا: انتشار الفساد والإساءة في المجتمع	١١٢٠
ثالثًا: وقوع الهلاك والعقوبة العامة	١١٢٢
رابعًا: تفرّق الأمة وهلاكها	١١٢٥
خامسًا: تسليط الأعداء	١١٢٦
المبحث الثالث: الآثار السلبية على الجاليات والأقليات المسلمة	١١٢٩
أولًا: الآثار والمشكلات الدينية	١١٢٩
ثانيًا: الآثار والمشكلات الثقافية والتعليمية	١١٣٤
ثالثًا: الآثار والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية	١١٣٦
رابعًا: التعرض للإبادة والاضطهاد	١١٣٩
المبحث الرابع: الآثار السلبية على أمة الدعوة	١١٤٠
أولًا: الحدّ من انتشار الإسلام في الدول الغربية	١١٤١
ثانيًا: تنامي مظاهر العداء الديني، والعنصرية المقيتة	١١٤٤
ثالثًا: إعطاء المبررات للأعمال الإرهابية	١١٤٥
رابعًا: التمكين للفرق الضالة	١١٤٦
المبحث الخامس: الآثار السلبية على الدعوة الإسلامية	١١٥٢
أولًا: إعاقة مسيرة الدعوة الإسلامية	١١٥٢
ثانيًا: تجريء المسيئين والمتطاولين	١١٥٥
ثالثًا: تزيين التطاول والإساءة عند الناس	١١٥٦
رابعًا: ظهور غُربة الدين	١١٦٠
الخاتمة	١١٦٣
الفهارس العامة	١١٧٣
فهرس المصادر والمراجع	١١٧٥
فهرس الموضوعات	١٢٢٣
الملخص بالإنجليزية	١٢٤٦

22 - Lagging from defending the Prophet will cause a great damage to the entire nation because it entails the weakness of faith, wretchedness in this world as well as the Hereafter, spreading of corruption, doubts, and vices, distorting the religion of Allah, His Prophet, and callers, the destruction of the nation, the control of enemies over it, and so on.

Third: Recommendations and suggestions:

After writing this conclusion, which included the most important findings, I recommend - after calling people to fear Allah - the following:

1 - Keenness to follow the method of the Qur'an, the Sunnah, and the Pious Predecessors concerning defending the Prophet (peace be upon him) after knowing the nature of abuse and its feature through loving, supporting, and respecting the Prophet and exerting efforts in following his Sunnah.

2 - Defense should be permanent and continuous, not circumstantial or ends by the end of some features of slander and abuse.

3 - Scientific and practical efforts should be intensified to defend the Prophet (peace be upon him) along with keenness to highlight the method of the Qur'an, the Sunnah, and the method of the Pious Predecessors concerning defending the Prophet (peace be upon him) through holding conferences and symposiums, and maintaining the Da'wah (call) projects in spreading the Sunnah of the Prophet (peace be upon him) and defending him.

4 - The thesis revealed some aspects of supporters' deviation in terms of defending the Prophet (peace be upon him), so I suggest to intensify efforts to show more breaches and deviations.

5 - As for the theme which I propose and which appeared important through my research, it was:

Defending Allah (Glory be to Him) and His Glorious Book

Where I have dealt with defending the Prophet (peace be upon him), his Sunnah, and Shari'ah, and did not touch on the issue of slandering Allah and His Glorious Book.

Finally, I ask Allah to accept my work and grant me success, and to make my work solely for His Sake, for He is the Able to do so.

May Allah send His Peace and Blessings on His Servant and Messenger, Muhammad, upon his family, and upon his Companions.

With the spread of slander, it leads to harassing the callers of the truth, desisting the people from them, and preventing the arrival of the call to the people.

13 - Defending the Prophet (peace be upon him) includes several aspects: It is a defense against those who slander his personality, Sunnah, Shari'ah, his family, Companions, the sanctities of his religion and teachings. The Qur'an and the Sunnah explained the proper method in defending the Prophet (peace be upon him) in all these aspects.

14 - The method of the Qur'an and the Sunnah in defending the Prophet (peace be upon him) is based on two fundamentals: First, admitting his prophethood, praising his merit and preference, commanding people with supporting and following his method, and prohibiting harming him.

Second, defending him (peace be upon him) and refuting the doubts that are raised about him in general and in details.

15 - The Pious Predecessors had great scientific and practical efforts in defending the Prophet (peace be upon him), his Sunnah, his Shari'ah, his Companions, and the features of his religion. Their method in defending the Prophet (peace be upon him) was characterized by following the Shari'ah texts, truthfulness, exerting efforts, and strong jealousy; and they were proverbial in all that.

16 - Ahl As-Sunnah in the current time followed the method of the Qur'an, the Sunnah of the Prophet (peace be upon him) and the Pious Predecessors in defending the Messenger of Allah (peace be upon him), his Shari'ah, his Sunnah, his Companions, and the aspects of his religion. Their efforts were blessed as the (rulers and scholars) of KSA who contributed a lot in scientific and practical defense.

17 - The means of defending the Prophet are Tawqifiyyah (ordained by Allah) in its origin and renewed in its attributes, forms, and methods.

Defense is connected with ability and achieving the best interest, and based on justice and equity, in which they are integrated and not contradictory, for they connect a person with the goal through the simplest and most perfect methods.

18 - The duty of defense is obligatory on all society classes: Each one according to his capacity and each one has his own means whether an individual, a scholar, a caller, rich, or thinkers and media people, as well as charitable institutions, Muslim government, family and education sector according to multiple means and different methods.

19 - The means of defending the Prophet (peace be upon him) differ according to three fundamentals, which are establishment, the call, and defense:

As for establishment, it is done by firm belief in the Prophet (peace be upon him), the truthfulness of following and loving him, supporting and respecting him, learning his Sunnah and guidance, following his commands, and avoiding his prohibitions.

As for the call, it is done by establishing his love in the hearts of his followers, calling people to follow his Sunnah and his way in life, and calling them to glorify, respect, and support him, moreover calling slanderers and abusers to Islam.

As for defense, it is done by warding off the cunning of cunners, refuting the claims of the mockers, and punishing the slanderers.

20 - Some Muslims have deviated from the correct method regarding defending the Master of the sent Prophets and used irreligious means which have harmed the nation as well as the Islamic call such as demonstrations, bombings, assassinations, celebrations and others.

21 - Defending the Prophet (peace be upon him) has a great impact in the world as well as in the Hereafter. It is the cause for lifting degrees, pushing away inflictions, as it is an indication to the goodness and glory of the nation and the way for preserving, protecting, and warding off the cunning of its enemies, moreover it is the way for spreading the call of truth, explaining its core, and showing the truthfulness of its Prophet.

3 - Defending the Prophet (peace be upon him) should be done by believing in him, and his love is obligatory on every Muslim, and defending him with tongue and hand is obligatory for every able person.

4 - Abusing the Prophet (peace be upon him) includes every creed, action, or saying that indicates religiously or customarily contempt for him, assault on his Sunnah and Shari'ah, assault on the followers of his religion and the rites of his religion.

5 - Abusing the Prophet (peace be upon him) usually arise from internal causes such as malice, hatred, envy, haughtiness, religious hostility, fanaticism, extremism, and ignorance of Islam and His Prophet (peace be upon him).

And from external causes such as the weakness of Muslims, their love to the world, their weak adherence to their Prophet and his Sunnah, and their negligence in spreading their religion and defending it.

6 - Abusing the Prophet (peace be upon him) has some features and ancient and new methods, notably:

* Intimidation, and verbal and actual harm.
* Spreading rumors, lies, different kinds of cynicism, and verbal and actual mockery.
* Campaigns of slander, doubt, and distortion.
* Lying and false claims against the Prophet (peace be upon him) and his Sunnah.
* Confining the Islamic Call and stopping its circulation, and so on.

In contrast, we find exaggeration in glorifying and loving the Prophet (peace be upon him) in modern times or harshness in dealing with him or his Sunnah and Shari'ah.

7 - Slandering and abusing the Prophet (peace be upon him) were characterized by some features, of which are the following:

- Developing new methods and means to abuse and slander the Prophet (peace be upon him) that enabled the slanderers to spread their falsehood and abuses.
- Growing numbers of abusers and slanderers against the Master of the sent Prophets, multiplicity of hostile forces to this religion and its people, and the emergence of a new type of abusers who are the Muslims who love the imitation of the West and some sects that are affiliated to Islam.
- Abusing the Prophet (peace be upon him) has become a phenomenon that is sponsored by nations and countries, and for which societies are established and ceremonies are held, according to precise plans.

8 - Those who slander the Prophet (peace be upon him) whether intentionally or jokingly are disbelievers according to the Qur'an, the Sunnah, and the consensus of scholars.

9 - Muslims who slander the Prophet (peace be upon him) should not be judged as disbelievers in person except by the presence of certain conditions [of disbelief] and the lack of impediments. Moreover, there are inconsiderable conditions such as the contentment of the heart and the intention of offence.

10 - Excusing the ignorant in terms of slandering the Prophet (peace be upon him) and insulting religion differs according to the kind of ignorant and the type of slander.

11 - Offering advice to the Messenger of Allah (peace be upon him) is obligatory during his life by his Companions through exerting efforts in obeying and helping him; but after his death, his followers should do so by revering and respecting him, adhering to his Sunnah, and defending his Shari'ah.

12 - Slandering the Prophet (peace be upon him) has bad consequences, of which: It entails apostasy, repeals the covenant of security, lawfulizes blood shedding [of slanderers], nullification of actions, loss of kingdom, demise of nations, and demolition of values.

Conclusion

By the praise and success of Allah, here I am reaching the end of my research, completing a research on defending the Prophet (peace be upon him), and I conclude with the following matters:

First: The Synopsis:

The research dealt with many issues, concepts, and fundamentals related to defending the Prophet (peace be upon him) such as the concept of defense, its ruling, conditions, and degrees.

Moreover, the research touched on the concept of abusing the Prophet (peace be upon him), its internal causes emerging from the abusers and its external causes that affect them. The research also explained the methods and features of abuse in the first period of Islam and in the current time along with examples to explain its core and its effect on the abusers and on the Muslim community as well as the Islamic Call.

The research pointed out the ruling on abusing the Prophet (peace be upon him) in general and the rulings on abusers in particular along with the degrees of abusers, classification, and features.

The research also showed the duty of the Islamic Call and its method in dealing with abusers and their abuses.

Furthermore, the research spoke about many aspects of defense and its positions whether in terms of the Prophet's personality, his Sunnah and Shari'ah, his family and Companions, or the sacred items and features of his religion along with highlighting the method of the Qur'an and the Sunnah in all these aspects, the efforts of the Pious Predecessors, and the modern applications and good efforts of Ahl As-Sunnah wal Jama'ah (those who adhere to the Qur'an and the Sunnah) in this time.

The research focused in some chapters on the disciplines of scientific and practical religious defense and explaining the methods and means of defenders in defending the Prophet (peace be upon him) whether individuals, scholars, callers, media men, thinkers, rich, or charitable organizations. It also explained the role of families in defense as well as the education sector.

The research also warned against many irreligious methods of defense and explained its great damage on the Call and defense.

Finally, the research concluded with the explanation of the positive impacts of defense on defenders, the Muslim community, the Islamic Call, and so on.

Then the research explained the negative impacts of lagging in defense.

Second: Research findings:

I reached a number of results, of its most prominent are the following:

1 - Defense has a wider concept that combines the hearty support for the Prophet (peace be upon him) by love and aid and practically by protection and stopping oppression; it is a comprehensive defense in terms of the Prophet's personality, Shari'ah, Sunnah, Companions, and the aspects of his religion.

2 - There is a connection of inclusion and commitment between defense and the Call because the Call entails defending the religion of Allah (Glory be to Him) and defending His Prophet and his Sunnah. Defense should be directed to all aspects of the Call and its implications because they have a lot in common in terms of the means of its conveyance.

Al Minhajj for Publication and Distribution Series 131

Defending the Holy Prophet of Islam *(peace be upon him)*

Written by:

Abi Yazeed Suliman Al 'Arabi Bin Safeeyah

Dar Al Minhajj for Publication and Distribution - Riyadh